

## الدرس الاول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
يَسُرُّ تَسْجِيلاتِ الرّايَةِ الإسلاميَّةِ أَنْ تَقَدَّمَ لَكُمْ شَرْحٌ مَنْظُومَةٌ لِأَبْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى  
وَالَّذِي قَامَ بِشَرْحِهَا فَضِيلَةُ شَيْخِ صَالِحِ ابْنِ فُوزَانَ الْفُوزَانَ  
وَقَدْ ابْتَدَأَ الشَّيْخُ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذَا الشَّرْحِ فِي الْحَادِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ شَعْبَانَ لِعَامِ أَلْفٍ وَأَرْبَعِمِئَةٍ وَثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ مِنْ  
الهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ خُصُوصاً طَالِبَ الْعِلْمِ بِحَاجَةٍ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ لِيَتَخَلَّقَ بِهَا وَلِيَتَّصِفَ بِهَا وَالْأَدَابُ جَمْعُ أَدَبٍ وَالْمُرَادُ بِهِ  
اسْتِعْمَالُ مَا يُجَمَّلُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ مَا يُجَمَّلُ وَيُحْصَلُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ وَقَدْ جَاءَتْ شَرِيْعَةُ الْإِسْلَامِ بِالْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ  
وَالْأَخْلَاقِ الْمَرْطِيبَةِ

فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ وَالتَّصَرُّفَاتِ  
فَهُنَاكَ أَدَابٌ وَهُنَاكَ خَاصَّةٌ بِأَفْعَالِ الْإِنْسَانِ الَّتِي يَخْتَاجُ إِلَيْهَا مِنْ أَكْلِ وَشُرْبِ وَمَلْبَسِ وَمَسْكَنِ وَدُخُولِ وَخُرُوجِ وَتَعَامُلِ مَعَ النَّاسِ  
وَهُنَاكَ بَيِّنَةٌ وَبَيِّنٌ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِعِبَادَتِهِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ وَمَعْرِفَتِهِ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ وَأَدَابِ مَعَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
مَعْرِفَتِهِ وَالْإِقْتِدَاءِ بِهِ وَأَدَابِ مَعَ الْوَالِدِيَّةِ وَأَقَارِبِهِ وَأَدَابِ مَعَ عُمُومِ النَّاسِ

فَالْمُسْلِمُ يَتَخَلَّقُ بِالْأَدَابِ الْمَحْمُودَةِ  
فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَتَصَرُّفَاتِهِ كَمَا جَاءَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَدَابِ الْإِسْلَامِ الْعَامَّةِ  
فَلِذَلِكَ اِعْتَنَى الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ بِجَمْعِ هَذِهِ الْأَدَابِ  
وَتَصْنِيفِهَا لِيَقْرَأَهَا الْمُسْلِمُ وَطَالِبَ الْعِلْمِ مَجْمُوعَةً لَهُ وَمُهَيِّئَةً يَتَخَلَّقُ بِهَا  
فَالْقُرَّاءُ هَذِهِ الْأَدَابِ مِنَ النُّصُوصِ  
النُّصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ  
وَرَتَّبُوهَا عَلَى الْأَبْوَابِ

مِنْهُمْ الْإِمَامُ شَمْسُ الدِّينِ بَنُ مَفْلِحِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْمَنْحِ الْمَرْطِيبَةِ وَمِنْهُمْ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْقَوِيِّ الْمَرْدَاوِيِّ  
أَنَّهُ نَظَّمَ مَنْظُومَةً فِي هَذِهِ الْأَدَابِ يَحْفَظُهَا طَالِبُ الْعِلْمِ  
وَيَسْتَعْمِلُهَا

وَهَذِهِ الْمَنْظُومَةُ مَشْهُورَةٌ بِمَنْظُومَةِ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ  
وَاسْمُهَا أَوْ عَقْدُ الْفَرَايِضِ وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَرَى أَنَّهَا مُكَمِّلَةٌ لِنَظْمِ الْمُفَنِّعِ فَإِنَّهُ نَظَّمَ الْمُفَنِّعِ فِي الْفِقْهِ لِابْنِ قُدَامَةَ وَاتَّبَعَهُ بِمَنْظُومَةِ الْأَدَابِ  
عَلَى وَعَلَى نَمَطٍ عَلَى نَمَطِ نَظْمِ الْفِقْهِ

وَإِبْنُ عَبْدِ الْقَوِيِّ أَمَامٌ مَعْرُوفٌ

مِنْ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ السَّابِعِ

تَقَدَّنَ فِي الْعُلُومِ

فِي عِلْمِ اللُّغَةِ

وَالنَّحْوِ

وَعِلْمِ التَّفْسِيرِ وَعِلْمِ الْحَدِيثِ وَعِلْمِ الْفِقْهِ وَأَلْفٌ فِي ذَلِكَ وَمِنْ تَلَامِيذِهِ فِي اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ  
فَإِنَّهُ تَتَلَمَّذَ عَلَيْهِ فِي النَّحْوِ

وَأَخَذَ عَنْهُ عِلْمَ الْعَرَبِيَّةِ

مِمَّا يَدُلُّ عَلَى مَكَانَتِهِ فِي هَذَا الْقَرْنِ

فَالآنَ نَبْدَأُ بِنَظْمِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ

نَعَمْ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ الشَّيْخُ النَّاطِقُ الْفَقِيهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بَنُ عَبْدِ الْقَوِيِّ الْمَرْدَاوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

بِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ أَنَّهُى وَأَبْتَدِي فَحَمْدُكَ لَازِمٌ كُلُّ مُوجِدٍ

ابْتِدَاءً الْمُصَنَّفَاتِ وَالنَّثَرِ وَالنُّظْمِ

بِالْحَمْدِ لِلَّهِ

هَذَا سَنَةٌ

سَنَةٌ نَبَوِيَّةٌ

فَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْتَدَأُ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ وَالشَّاءِ عَلَى اللهِ  
وَالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ مَبْدُوءٍ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَتَبْدَأُ الْمُصَنَّفَاتُ بِسَمِّ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ثُمَّ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
هَذِهِ هِيَ السَّنَةُ

وَلِذَلِكَ بَدَأَ النَّاطِمُ نَظْمَهُ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ

قَالَ بِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ أَنْهَى وَإِبْتَدَى؟ يَبْتَدَى الْحَمْدُ لِلَّهِ وَيَنْتَهِي بِالْحَمْدِ لِلَّهِ وَالْحَمْدُ هُوَ الشَّاءُ عَلَى اللهِ جَلَّ وَعَلَا بِمَا  
هُوَ أَهْلُكَ

وَاللهُ جَلَّ وَعَلَا يُحْمَدُ لِذَاتِهِ وَإِسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَلِأَفْعَالِهِ فَهُوَ الْمُحْمَدُ عَلَى كُلِّ حَالٍ

وَجَمِيعِ الْمَحَامِدِ لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَقَدْ ابْتَدَأَ الْخَلْقُ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ

وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَيَنْتَهِي النَّهْيُ الدُّنْيَا بِالْحَمْدِ لِلَّهِ وَفُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

وَاللهُ جَلَّ وَعَلَا لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ

تَحْمَدُهُ كُلُّ الْمَخْلُوقَاتِ وَتُسَبِّحُهُ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ

نَعَمْ

لِأَنَّ الْمُنْعَمَ بِجَمِيعِ النِّعَمِ

فَلَهُ الْحَمْدُ كُلُّهُ

نَعَمْ

بِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ أَنْهَى وَأَبْتَدَى فَحَمْدُكَ فَرَضٌ لِأَزْمِ كُلِّ مُوَحِّدٍ

اللهُ جَلَّ وَعَلَا فَرَضٌ يَعْنِي وَاجِبٌ

وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُوَحِّدٍ يَعْنِي كُلِّ مَخْلُوقٍ

لِأَنَّ كُلَّ مَخْلُوقٍ فَهُوَ مُوَجِّدٌ مِنْ عَدَمٍ وَكُلُّ مَخْلُوقٍ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَحْمَدَ اللهَ سُبْحَانَهُ عَلَى نِعَمِهِ وَعَلَى قَضَائِهِ وَقَدْرِهِ نَعَمْ تَعَالَيْتُ عَنْ نَيْدٍ

وَعَنْ وُلْدٍ وَعَنْ شَرِيكَ وَعَمَّا يَفْتَرِي كُلُّ مُلْجِدٍ هَذَا تَنْزِيهِ اللَّهِ وَعَلَا تَعَالَيْتَ بِمَعْنَى أَنَّكَ مُنَزَّرٌ عَنْ كُلِّ شَرِيكَ

اللهُ جَلَّ وَعَلَا لَا شَرِيكَ لَهُ وَعَنْ نَيْدٍ وَالنَّيْدُ هُوَ الْمَثِيلُ

وَالشَّبِيهَةُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا لَا شَبِيهَةَ لَهُ

وُلْدٍ وَعَنْ وَالِدٍ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ

فَهُوَ مُنَزَّرٌ عَنْ كُلِّ الْعُيُوبِ وَالنَّقَائِصِ

وَلَهُ الْكَمَالُ الْمُطْلَقُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

تَعَالَى مَا يَفْتَرِي كُلُّ مُلْجِدٍ مَا يَفْتَرِي يَعْنِي يَكْذِبُ الَّذِينَ يَكْذِبُونَ عَلَى اللهِ جَلَّ وَعَلَا وَيَقُولُ اللهُ بَعِيرٌ عِلْمُ اللهِ مُنَزَّرٌ عَنْ قَوْلِهِمْ سُبْحَانَهُ

وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ غُلُوبًا كَبِيرًا

نَزَرَهُ نَفْسَهُ عَنْ قَوْلِ الْمُلْجِدِينَ

وَالْمُلْجِدُ الْمُلْجِدُ هُوَ الْمَانِلُ عَنِ الْحَقِّ الْإِلْحَادِ هُوَ الْمَيْلُ وَالْمُلْجِدُ هُوَ الْمَانِلُ عَنِ الْحَقِّ الْمُنْحَرَفِ عَنِ الْحَقِّ هَذَا هُوَ الْمُلْجِدُ نَعَمْ هَذَا

مَعْنَى الشَّهَادَتَيْنِ

تُقَرُّ بِلا شَكِّ بِأَنَّكَ وَاحِدٌ

هَذَا إِفْرَادُ اللهِ جَلَّ وَعَلَا بِالْوَحْدَانِيَّةِ

وَاحِدٌ فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَوَاحِدٌ فِي أُلُوهِيَّتِهِ وَوَاحِدٌ فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ

لَا شَرِيكَ لَهُ فِي ذَلِكَ

وَكَذَلِكَ نَقَرَ بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الدَّاعِ إِلَى اللهِ جَلَّ وَعَلَا

نَعَمْ

تُقَرُّ بِلا شَكِّ بِأَنَّكَ وَاحِدٌ وَتُؤْمِنُ بِالِدَاعِي إِلَيْكَ مُحَمَّدٍ

هَذَا مَضْمُونُ الشَّهَادَتَيْنِ

نَعَمْ

رَسُولُكَ أَرْكَى مَنْ بَعَثْتَ إِلَى الْوَرَى وَخَيْرٌ مَنْ اسْتَحْرَجْتَ مِنْ خَيْرٍ مَا اهْتَدَى

رَسُولُكَ الرَّسُولُ هُوَ مَنْ أَوْحَى إِلَيْهِ بِشَرَعٍ وَأَمَرَ بِتَبْلِيغِهِ

مَنْ أَوْحَى إِلَيْهِ بِشَرَعٍ وَأَمَرَ بِتَبْلِيغِهِ

وَالرَّسُولُ بِمَعْنَى الْمُرْسَلِ

فَهُوَ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَاللَّهُ يُرْسِلُ الرُّسُلَ إِلَىٰ عِبَادِهِ  
لِدَعْوَتِهِمْ إِلَىٰ عِبَادَةِ اللَّهِ وَتَرْكِ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ  
وَهَدَايَتِهِمْ إِلَىٰ الْحَقِّ وَهَذَا مِنْ رَحْمَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ  
إِنَّهُ يُرْسِلُ الرُّسُلَ إِلَىٰ الْعِبَادِ لِيَذُلُّوهُمْ عَلَىٰ طَرِيقِ الصَّوَابِ وَيُنْهَوْهُمْ عَنْ طَرِيقِ الضَّلَالِ وَلَا يَنْزُكُهُمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يَصْلُحُونَ  
وَيَكْفُرُونَ دُونََ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهِمْ مَنْ يَلْهُمُ طَرِيقَ الْحَقِّ طَرِيقَ الصَّوَابِ  
وَيُنْهَاهُمْ عَنْ طَرِيقِ الضَّلَالِ  
قَدْ أَرْسَلَ اللَّهُ الرُّسُلَ مَا زِلْتَ الرُّسُلُ تَتَّبَعُ مِنْ نُوحٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْنَا إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ  
فَأَوْهَلَهُمْ نُوحٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُوَ أَوَّلُ الرُّسُلِ  
وَأَخْرَجَهُمْ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم  
كُلُّهُمْ جَاءُوا لِهِدَايَةِ الْخُلُقِ  
وَبَيَانِ الْحَقِّ  
وَقَدْ بَلَّغُوا الْبَلَاغَ الْمُبِينَ  
وَهَذَا الرُّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم هُوَ أَشْرَفُهُمْ  
هُوَ أَشْرَفَ الْخُلُقِ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَلْقِ  
سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ سَيِّدَ وُلْدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ يَطْهَرُ هَذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا خَشِيَ النَّاسُ وَطَالَ عَلَيْهِمُ الْوُقُوفُ تَقَدَّمُوا  
يَطْلُبُونَ الشَّفَاعَةَ مِنَ الرُّسُلِ لِيُرِيحَهُمُ اللَّهُ مِنَ الْمَوْقِفِ  
وَيُحَاسِبُهُمْ حَتَّىٰ يَسْتَرِيحُوا مِنْ طَوْلِ الْمَوْقِفِ  
فَكُلُّهُمْ يَدْفَعُ الشَّفَاعَةَ وَتَنْتَهِي إِلَىٰ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم  
فَيَتَقَدَّمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَيَشْفَعُ إِلَى اللَّهِ فِي أَنْ يُفْصَلَ بَيْنَ عِبَادِهِ فَيَقْبَلَ اللَّهُ شَفَاعَتَهُ  
وَهَذَا هُوَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ  
الَّذِي قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِيهِ عَسَىٰ أَنْ رَبِّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا يَحْمَدُهُ عَلَيْهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ وَبِهَذَا يُطْهَرُ شَرَفُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم  
وَمَكَانَتِهِ  
عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَيَطْهَرُ تَقَدُّمُهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ الْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
وَإِخْتَارَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ نَسَبٍ مِنْ نَسَبِ عَرَبِيٍّ مِنْ خَيْرِ عَرَبِيٍّ مِنْ خَيْرِ نَسَبٍ  
إِخْتَارَهُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ  
وَإِخْتَارَ بَنِي هَاشِمٍ مِنْ قُرَيْشٍ وَإِخْتَارَ قُرَيْشًا مِنَ الْعَرَبِ فَهُوَ خَيْرٌ مِنْ خَيْرِ الْعَرَبِ وَالسَّلَامُ  
نَعَمْ  
نَقَرُ بِلَا شَكِّ بِأَنَّكَ وَاحِدٌ وَتُؤْمِنُ بِالِدَاعِي إِلَيْكَ رَسُولٌ مِنْ هَذَا لَا بُدَّ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ  
مَا يَجُوعِي الْإِيمَانَ بِاللَّهِ؟ لَا بُدَّ مِنَ الْإِيمَانِ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم لِأَنَّ الرُّسُولَ هُوَ الْمَبْلُغُ  
عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَلَا تَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى جَنَّتِهِ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الرُّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم  
وَإِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي  
يُحِبِّبْكُمْ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ  
الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَصِلُ إِلَى اللَّهِ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الرُّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم هَذَا ضَالٌّ  
وَمُلْجِدٌ وَكَافِرٌ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ  
أَرْكَى بَعْنِي أَطَهَرَ زَكَاةَ مَغْنَاهَا الطَّهَارَةُ  
فَهُوَ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم أَطَهَرَ الْخَلْقِ أَطَهَرَ الْخُلُقِ نَفْسًا وَأَطَهَرَ هُمْ عَمَلًا وَأَطَهَرَ هُمْ نَسَبًا وَأَطَهَرَ هُمْ جَمِيعَ أَنْوَاعِ الطَّهَارَةِ  
الْبَشَرِيَّةِ نَعَمْ عَلَيْهِ صَلَاةُ اللَّهِ ثُمَّ سَلَامٌ صَلَاةٌ لَنَا تَقْضِي بَفَوْزٍ مُؤَبَّدٍ  
هَذَا مِنْ حُقُوقِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم عَلَيْنَا  
مِنْ حُقُوقِهِ أَنَّنَا نُصَلِّي عَلَيْهِ  
قَدْ أَمَرَنَا اللَّهُ بِذَلِكَ  
قَالَ سُبْحَانَهُ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا  
هَذَا وَاجِبٌ  
حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَيْنَا أَنْ نُصَلِّيَ عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم

فَقُولُ اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
الصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا تَنَائُؤُهُ عَلَى عَبْدِهِ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى وَالصَّلَاةُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْإِسْتِغْفَارُ وَالصَّلَاةُ مِنَ الْأَدَمِيِّينَ الدَّعَا صَلِّي  
عَلَيْهِمَا يَدْعُوا لَهُمْ نَعْمَ عَلَيْهِ صَلَاةُ اللَّهِ ثُمَّ سَلَامُهُ صَلَاةٌ لَنَا تَقْضِي بِفَوْزٍ مُؤَبَّدٍ  
نَعْمَ لِأَنَّ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى الرَّسُولِ فِيهِمَا أُجْرٌ عَظِيمٌ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاجِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا  
بُضَاعُ اللَّهِ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشْرٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعْمَ

عَلَيْهِ صَلَاةُ اللَّهِ ثُمَّ سَلَامُهُ  
صَلَاةٌ لَنَا تَقْضِي بِفَوْزٍ مُؤَبَّدٍ  
صَلَاةٌ وَسَلَامًا لِأَنَّ قَالَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا  
فَتَجْمَعُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعْمَ  
صَلَاةٌ لَنَا تَقْضِي بِفَوْزٍ مُؤَبَّدٍ

نَعْمَ  
فِيهَا الثَّوَابُ الْعَظِيمُ  
الصَّلَاةُ عَلَى الرَّسُولِ فِيهَا ثَوَابٌ عَظِيمٌ لِمَنْ صَلَّى عَلَيْهِ

نَعْمَ  
لَمَّا صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى جَمِيعِ النَّبِيِّينَ  
عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
وَهَذَا حَقٌّ لَهُمْ عَلَيْنَا أَنَّنَا نُصَلِّي عَلَيْهِمْ عِنْدَ ذِكْرِهِمْ

نَعْمَ  
وَضَعُفَتْ الصَّلَاةُ عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ  
لِأَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِ

نَعْمَ  
وَأَصْحَابُهُ مَا صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى إِصْحَابِهِ  
وَالْأَصْحَابُ جَمَعَ صَاحِبٍ

أَوْ الصَّحَابِيُّ هُوَ مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا بِهِ  
وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ  
هَذَا هُوَ الصَّحَابِيُّ  
مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا بِهِ  
وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ

بهذه الشروط  
أَنْ يَلْقَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى وَلَوْ لَمْ يَرَهُ لَوْ كَانَ أَعْمَى إِذَا لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ لَمْ يَرَهُ بَعِيْنِهِ بِأَنْ كَانَ  
أَعْمَى هَذَا يَكْفِي

مُؤْمِنًا بِهِ فَلَوْ لَقِيَهِ وَهُوَ غَيْرُ مُؤْمِنٍ بِهِ ثُمَّ أَسْلَمَ ذَلِكَ لَا يُعَدُّ صَاحِبِيًّا  
وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ يَغْنِي وَلَمْ يَزِدْ  
فَإِذَا ارْتَدَّ بَطَلَتْ صُحْبَتُهُ وَبَطَلَتْ سَائِرُ أَعْمَالِهِ

نَعْمَ  
وَأَصْحَابِهِ وَالْعَرَّ مِنَ الْهَاشِمِ  
الْعَرُّ يَغْنِي الْمُرَادُ بِهِمَا أَقْرَابُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا صَلَّى عَلَى الصَّحَابَةِ عُمُومًا صَلَّى عَلَى قُرَابَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ خُصُوصًا وَهُمْ أَلْهُ  
وَأَهْلُ بَيْتِهِ

نَعْمَ  
وَأَصْحَابِهِ وَالْعَرَّ مِنْ آلِهِ مِنَ الْهَاشِمِ هَذَا تَفْسِيرٌ لِأَنَّ مُحَمَّدَ مَنْ هُمْ؟ هُمُ الْهَاشِمِيُّ الْهَاشِمِيُّ ابْنُ عَبْدِ مُنَافٍ نَعْمَ وَأَصْحَابُهُ وَالْعَرُّ مِنَ الْهَاشِمِ  
وَبَعْضُهُمْ يُلْحِقُ بِهِمُ الْمُطَلَّبُ ابْنُ عَبْدِ مُنَافٍ  
بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يُلْحِقُ بِالْمُحَمَّدِ الْمُطَلَّبِ ابْنُ عَبْدِ مُنَافٍ  
لِأَنَّ الْمُطَلَّبَ لَارَمَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَصَارُوا مَعَهُ وَإِنْ حَارُوا مَعَهُ

وَصَبَرُوا عَلَى الْأَذَى مَعَهُ مِنْ فَرِيضٍ وَصَارَ لَهُمْ مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ مَا قَالَ هَاشِمٌ  
لَأَنَّ عَبْدَ مُنَافٍ لَهُ أَرْبَعَةُ أَوْلَادٍ

هَاشِمٌ الَّذِي هُوَ جَدُّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الْمُطَلَّبُ وَعَبْدُ شَمْسٍ عَبْدُ الشَّمْسِ الَّذِينَ مِنْهُمْ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَبَنُو أُمَيَّةَ وَلَا تَوَقَّلُ بِنُ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ أَنَّ الَّذِينَ مِنْهُمْ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ نَعَمْ  
أَصْحَابُهُ وَالغَرُّ مِنْ آلِ هَاشِمٍ وَمَنْ يَهْدَاهُمْ فِي الْأَعَاصِيرِ يَهْتَدِي  
وَكُلُّ مَا صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَلَّى عَلَى إِصْحَابِهِ  
وَعَلَى قَرَابَتِهِ صَلَّى عَلَى كُلِّ مَنْ آتَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ دَعَا لَهُمْ بِالصَّلَاةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ  
نَعَمْ

وَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ لَا رَبَّ غَيْرُهُ وَإِسْأَلُهُ عَفْوَاً وَإِثْمَامٌ مَا أُبْتَدِي

نَعَمْ ثُمَّ لَمَّا حَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ

وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِالشَّهَادَتَيْنِ

شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَمَعْنَاهَا لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ

فَتُفَرِّقُ وَتَعْتَرِفُ

تُفَرِّقُ وَتَعْتَرِفُ بِلِسَانِكَ

وَتَعْتَرِفُ بِقَلْبِكَ أَنَّهُ لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مَعْبُودَ كُلِّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ فَهُوَ بَاطِلٌ

هَذَا مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

أَنَّ أَنْهُ لَا يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ

وَأَنَّ كُلَّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ فَهُوَ بَاطِلٌ

نَعَمْ

لَا رَبَّ غَيْرُهُ

يَعْنِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ

الرَّبُّ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْإِلَهُ

كَمَا أَنَّ الْإِلَهَ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الرَّبُّ

فَهُوَ مَا يَسْتَعْمَلُ أَحَدٌ مَكَانَ الْآخَرِ وَإِذَا ذَكَرَا جَمِيعاً صَارَ الرَّبُّ مَعْنَاهُ الْمَالِكُ الْمُتَصَرِّفُ الْمُدَبِّرُ وَالْإِلَهُ مَعْنَاهُ الْمَعْبُودُ

أَمَّا إِذَا ذَكَرَ أَحَدُهُمَا دَخَلَ فِيهِ الْآخَرُ

نَعَمْ

أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ لَا رَبَّ غَيْرُهُ وَإِسْأَلُهُ عَفْوَاً وَإِثْمَامٌ مَا أُبْتَدِي

لَمَّا شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُعِينَهُ عَلَى إِثْمَامٍ مَا يُبْتَدَأُ بِهِ

مِنْ هَذَا النُّظْمِ

حَتَّى عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادَهُ

لَأَنَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

فَالْإِنْسَانُ مَا يَسْتَطِيعُ أَنَّهُ يَعْمَلُ شَيْءٌ إِلَّا بِإِعَانَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

نَعَمْ

وَإِسْأَلُهُ عَنِ إِثْمَامٍ مَا يُبْتَدِي وَخَاتِمَةَ حَسَنَةِ إِسْأَلِهِ عَفْوَاً عَنِ التَّفْصِيرِ

هَذَا مِنْ بَابِ أَيْ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُرَكِّي نَفْسَهُ

وَأَنَّهُ مُقْصِرٌ مَهْمَا فَعَلَ وَمَهْمَا عَمِلَ

فَهُوَ مُقْصِرٌ يَخْتَاجُ إِلَى الْعَفْوِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

وَخَاتِمَةَ حَسَنَةِ تَنْبِيلِ الْفَتَى الرِّضَا وَتَبْلُغُهُ فِي الْفَوْزِ أَشْرَفَ مَقْعَدِي

نَعَمْ وَلَمَّا أَنَّهُ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ سَأَلَ اللَّهُ حَسَنَ وَهَذَا أَمْرٌ مَهْمٌ جَدًّا أَنَّ الْإِنْسَانَ يَسْأَلُ اللَّهُ حُسْنَ الْخَاتِمَةِ بِأَنْ يَمُوتَ عَلَى الْإِسْلَامِ

فَالْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ قَدْ يَكُونُ الْإِنْسَانُ مُحْسِناً وَعَامِلاً بِالصَّالِحَاتِ ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ بِسُوءِ

فَيَمُوتُ عَلَى الْكُفْرِ وَلَا تَنْفَعُهُ أَعْمَالُهُ

قَدْ يَكُونُ الْإِنْسَانُ مُسِيئاً وَمُفْرطاً ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ بِالْإِسْلَامِ فَيَسْعُدُ

يُغْفَى عَنْ مَا حَصَلَ مِنْهُ

فَالْمَدَارُ عَلَى الْخَاتِمَةِ

فَالْإِنْسَانُ يَخَافُ مِنْ سُوءِ الْخَاتِمَةِ

فَيَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُحْسِنَ لَهُ الْخَاتِمَةَ وَأَنْ يُمَيِّنَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ

وَلَا يُعْتَرُ بِنَفْسِهِ وَصَلَاحِهِ وَعَمَلِهِ وَعِلْمِهِ

لَأَنَّهُ قَدْ يُنْحَرَفُ

بِسَبَبِ الْفِتَنِ وَمَا مِنْ إِنْحَرَفُوا وَالْعِبَادُ بِاللهِ وَمَا أَكْثَرَ مَنْ زَاغُوا وَضَلُّوا بِسَبَبِ الْفِتَنِ

فَالْإِنْسَانُ عَلَى حَظَرٍ مَا دَامَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ

لَا يَزِيحُ نَفْسَهُ وَلَا يَأْمَنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

إِنَّهُ لَأَنَّهُ يَفْتِنُهُ بِصِيبِهِ فَلَا يَنْبُتُ عَلَى الْحَقِّ

مَا أَكْثَرَ مَنْ إِرْتَدَّوَا وَمَا أَكْثَرَ مَنْ فَقَدُوا بَعْدَ الصَّلَاةِ

وَمَا أَكْثَرَ مَنْ زَاغُوا بَعْدَ الْهَدَايَةِ

فَالْإِنْسَانُ يَسْأَلُ اللهُ الْهَدَايَةَ وَحُسْنَ الْخَاتِمَةِ

وَإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَقُولُ وَإِخْبَانِي وَبُنِي أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ

يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ تَوْفَّقِي مُسْلِمًا وَالْحَقَّقِي بِالصَّالِحِينَ

هَذَا أَنْبِيَاءُ

أَنْبِيَاءُ يَسْأَلُونَ حُسْنَ الْخَاتِمَةِ

فَكَيْفَ بغيرِهِمْ؟ نَعَمْ

وَخَاتِمَةُ حُسْنَى تَنْبِيْلُ الْفَتَى الرضا

وَتَبْلُغُهُ فِي الْفُورِ أَشْرَفَ مَفْعَدِي

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهْرٍ

فِي مَفْعَدٍ صَدَقَ عِنْدَ مَلِيكَ مُقْتَدِرٍ

فَيَسْأَلُ اللهُ مَفْعَدَ الصِّدْقِ

وَخَيْرُ مَفْعَدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ

نَعَمْ

وَنَحْمَدُهُ حَمْدًا يَلِيْقُ وَنَسْأَلُهُ الْإِخْلَاصَ فِي كُلِّ مَقْصِدٍ

نَعَمْ يَحْمَدُ اللهُ حَمْدًا أَيُّ بُنْيَانٍ عَلَيْهِ ثَنَاءٌ يَلِيْقُ بِقَوْلِهِ يَعْنِي بَعْطَائِهِ وَمِنْهُ وَكَرَمِهِ

نَعَمْ يَلِيْقُ بِقَوْلِهِ وَنَسْأَلُهُ الْإِخْلَاصَ فِي كُلِّ مَقْصِدٍ

هَذَا مُهِمٌّ جَدًّا أَنْ الْإِنْسَانَ يَسْأَلُ اللهُ الْإِخْلَاصَ فِي عَمَلِهِ

وَأَلَّا يُفْصَدَ بِعَمَلِهِ غَيْرَ وَجِهَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ الْإِخْلَاصَ أَمْرٌ مُهِمٌّ جَدًّا

مَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ إِجْدًا

فَالْإِنْسَانُ يَسْأَلُ اللهُ أَنْ يُؤَفِّقَهُ لِلْإِخْلَاصِ

وَأَنْ يَجْعَلَ عَمَلَهُ لِرَبِّهِ وَيَخَافُ مِنَ الرِّيَاءِ

وَيَخَافُ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا

وَأَنْ يَعْمَلَ مِنْ أَجْلِ الدُّنْيَا أَوْ مِنْ أَجْلِ الرِّيَاءِ

أَوْ مِنْ أَجْلِ الْمَدْحِ وَالثَّنَاءِ

هَذِهِ الْأُمُورُ تُبْطِلُ الْعَمَلَ

الْإِنْسَانُ يَخَافُ مِنْ هَذَا

نَعَمْ

الْإِخْلَاصُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَفِي تَعَلُّمِ الْعِلْمِ

يَعْنِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ لِرَبِّهِ اللهُ

مَا يَتَعَلَّمُهُ رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً

وَلَا مِنْ أَجْلِ طَمَعِ الدُّنْيَا

وَلَا مِنْ أَجْلِ الْمَدْحِ وَالسَّنَا أَوْ مِنْ أَجْلِ الْمَرَاتِبِ وَالْوُضَائِفِ كُلُّ هَذَا يَتَنَافَى مَعَ الْإِخْلَاصِ

نَعَمْ

بَعْدَهُ يَعْنِي بَعْدَ مَا قَدَّمَ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةَ الْجَلِيلَةَ

أَتَى بِبَعْضِ وَبَعْدَ أَصْلِهَا أَمْ مَا بَعْدُ؟ وَهِيَ كَلِمَةٌ يُوتَى بِهَا مَنْ يُوتَى بِهَا لِإِنْتِقَالِ مَنْ أَسْلُوبٍ إِلَى اسْتُلُوبٍ

لَمَّا كَمُلَ الْمُقَدِّمَةُ إِنْتَقَلَ إِلَى الْمَوْضُوعِ

إِنْتَقَلَ إِلَى الْمَوْضُوعِ الَّذِي يُرِيدُهُ

وَهُوَ نَظْمُ الْأَدَابِ

نَعَمْ

وَبَعْدُ

نَعَمْ النُّظْمُ غَيْرُ النَّسَبِ  
النُّظْمُ مَا كَانَ عَلَى رَوِيٍّ وَقَافِيَةٍ  
هُوَ الْكَلَامُ الْمَوْزُونُ الْمُقْفَى  
وَأَمَّا النَّثْرُ فَهُوَ الْكَلَامُ الْمُرْسَلُ  
فَمَعْنَى أَنْظِمَ يَعْني اجْعَلْ نَظْمًا وَمَنْظُومَةً  
عَلَى رَوِيٍّ وَقَافِيَةٍ  
لِأَنَّ النُّظْمَ أَحَفُّ عَلَى السَّمْعِ  
وَأَثْبَتَ فِي الْحِفْظِ  
وَأَسْهَلَ عَلَى الْإِنْسَانِ  
وَأَيْضًا يَتَلَدَّدُ بِهِ الْإِنْسَانُ  
أَكْثَرَ مِنَ النَّثْرِ  
وَلِذَلِكَ إِهْتَمَّ الْعُلَمَاءُ الْمُتَوَنُّونُ لِأَجْلِ التَّسْهِيلِ عَلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ  
لِيَحْفَظُوهَا  
وَتَبَقَى فِي ذَاكِرَتِهِمْ  
فَالنُّظْمُ لَهُ مِيزَةٌ  
عَلَى غَيْرِهِ  
سَأَنْظِمُ جُمْلَةً  
نَعَمْ

وَبَعْدَ فَايِي سَوَفَ أَنْظِمُ جُمْلَةً مِنَ الْأَدَبِ الْمَأْتُورِ عَنْ خَيْرِ مُرَشِدِي  
وَالْأَدَبُ هُوَ كَمَا سَأَلْتَ اسْتِعْمَالُ مَا يُحْسِنُ اسْتِعْمَالَ مَا يُحْسِنُ  
مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ  
هَذَا هُوَ الْأَدَبُ  
فِي الْأَصْلِ الظَّرَافَةُ فِي الْقَوْلِ نَعَمْ  
مِنَ السُّنَّةِ الْغِرَاءِ أَوْ مِنْ كِتَابٍ مَنْ؟ تَقَدَّسَ عَنْ قَوْلِ الْغَوَاةِ وَجَحَدَ  
وَهَذَا النُّظْمُ يُؤْخَذُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنَ السُّنَّةِ مِمَّا جَاءَ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَحَادِيثِ أَوْ مِنْ كَلَامِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَهُوَ الْفُرْآنُ الْكَرِيمُ  
فَهَذِهِ الْمَنْظُومَةُ مَأْخُودَةٌ مِنَ الْوَحْيِيِّينَ  
مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ  
وَلَيْسَتْ مَأْخُودَةٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ أَوْ مِنْ عَادَاتِ النَّاسِ أَوْ تَقَالِيدِ النَّاسِ فَإِنَّمَا هِيَ مَأْخُودَةٌ مِنَ النَّبِيِّ الصَّافِي  
مِنَ كِتَابِ اللهِ وَسُنَّتِهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَهَمِّيَّتِهَا  
وَأَنَّهَا لَيْسَ فِيهَا حَشْوٌ مِنَ الْكَلَامِ وَإِنَّمَا هِيَ مَضْمُونُ آيَاتٍ أَوْ مَضْمُونُ أَحَادِيثٍ مِنَ أَحَادِيثِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مِنْ كَلَامِ  
أَهْلِ الْعِلْمِ

نَعَمْ  
وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ الْفَضْلِ مِنْ عُلَمَائِنَا  
أَيُّمَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ كُلِّ أُمَّجِدٍ  
نَعَمْ مِنْ كَلَامِ عُلَمَائِنَا يَعْني الْخَنَابِلَةَ  
لِأَنَّهَا مَنْظُومَةٌ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللهُ  
فَقَوْلُهُ مِنْ عُلَمَائِنَا يَعْني عُلَمَاءَ الْخَنَابِلَةَ أَهْلَ السُّلَمِ يَعْني أَهْلَ الْإِسْلَامِ  
نَعَمْ

لَعَلَّ إِلَهَ الْعَرْشِ وَهُوَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَالْعَرْشُ فِي اللَّعَةِ هُوَ سَرِيرُ الْمَلِكِ  
هَذَا فِي اللَّعَةِ  
وَأَمَّا الْعَرْشُ الْمَقْصُودُ هُنَا فَهُوَ عَرْشُ الرَّحْمَنِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَهُوَ مَخْلُوقٌ عَظِيمٌ  
هُوَ أَعْظَمُ الْمَخْلُوقَاتِ  
وَهُوَ فَوْقَ السَّمَاوَاتِ  
سَقَفَتِ الْجَنَّةَ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ

وَهُوَ أَعْلَى الْمَخْلُوقَاتِ

وَأَعْظَمَهَا

وَلِهَذَا إِضَافَةَ اللَّهِ لِنَفْسِهِ

قَالَ رَبُّ الْعَرْشِ

رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ

رَبُّ الْعَرْشِ الْمَجِيدِ

رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ

وَصَفَّهُ بِالْكَرَمِ وَبِالْمَجْدِ وَبِالْعَظَمَةِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى شَرَفِ هَذَا الْعَرْشِ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ اسْتِوَاءِ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَعْنِي عَالاً وَارْتَفَعَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى الْعَرْشِ فَلَهُ خَاصِيَّةٌ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ

نَعَمْ

يَنْفَعُنَا بِهَذَا فِي هَذِهِ الْأَدَابِ

يَنْفَعُنَا بِهَذِهِ الْأَدَابِ لِأَنَّ هَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ مَا هُوَ الْمَقْصُودُ أَنْكَ تَحْفَظُ الْمَنْظُومَةَ وَتَقْرَأُهَا وَتُنْفِقُهَا الْقَصْدَ الْعَمَلَ بِهَا وَالْإِنْفِاعَ بِهَا وَإِلَّا كَمْ حَامِلٌ عِلْمٌ لَا يَنْفَعُهُ عِلْمُهُ وَلَا يَسْتَفِيدُ مِنْهُ

نَعَمْ

لَعَلَّ إِلَهَ الْعَرْشِ بِهَا وَيُنزِلُنَا فِي الْحَشْرِ فِي خَيْرٍ مَقْعَدٍ

هَذِهِ هِيَ الْعَاقِبَةُ

الْعَاقِبَةُ أَنَّ مِنْ أَنْ مِنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ النَّافِعَ وَعَمِلَ بِهِ يَكُونُ يَوْمَ الْحَشْرِ فِي غَيْرِ مَقْعَدٍ

وَهُوَ الْجَنَّةُ

هَذِهِ هِيَ الثَّمَرَةُ نَتِيجَةُ نَعَمْ

هَذِهِ كَلِمَةٌ تَنْبِيهِ إِلَّا حَرْفٌ تَنْبِيهِ

مَنْ لَهُ فِي الْعِلْمِ رَغْبَةٌ هَذَا تَنْبِيهِ لَكُمْ فِي أَنْ تَتَنَبَّهُوا لِمَا سَيَذُكُرُهُ فِي هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ

مِنْ أَحْكَامِ وَأَدَابِ شَرْعِيَّةٍ

لَكِنْ إِنَّمَا يَحْصُلُ الْإِنْفِاعُ لِمَنْ أَصْعَبَ

لِمَنْ أَصْعَبَ إِلَيْهَا وَأَقْبَلَ عَلَيْهَا وَحَفِظَهَا وَعَمِلَ بِهَا هَذَا هُوَ الَّذِي يَنْتَفِعُ بِهَا

أَمَّا الَّذِي تَمُرُّ عَلَيْهِ وَهُوَ لَمْ يُصْنَعْ إِلَيْهَا وَلَمْ يَعْبَأْ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَنْفَعُهُ شَيْءٌ

حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ عِنْدَهُ بِمَكْتَبَتِهِ لَوْ كَانَتْ عِنْدَكَ فِي مَكْتَبَتِكَ وَأَنْتَ مَا تَقْرَأُهَا وَلَا تَسْتَفِيدُ مِنْهَا وَجُودُهَا كَعَدَمِهَا

أَمَّا الْكَلَامُ الَّذِي يُصْنَعُ وَيَطْلُبُ الْعِلْمَ وَيُطَالِعُ وَيَتَرَوَّدُ بِالْعِلْمِ

هَذَا هُوَ مَطْلُوبٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ نَعَمْ

وَيَصْنَعِيئاً بِقَلْبِهِ أَوْ يُصْنَعِي بِأُذُنٍ بِدُونِ حُضُورِ قَلْبٍ

بَعْضُ النَّاسِ يَسْمَعُ لَكِنْ قَلْبُهُ مَا هُوَ حَاضِرٌ

هَذَا مَا يَسْتَفِيدُ

لَا زِمَ مِنَ الْأَمْرَيْنِ الْإِسْتِمَاعِ وَحُضُورِ الْقَلْبِ

إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْفَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ

شَهِيدٌ يَعْنِي حَاضِرَ الْقَلْبِ أَوْ أَلْفَى السَّمْعَ فَقَطُّ فَلْيَكُونَ شَهِيدٌ يَعْنِي حَاضِرَ الْقَلْبِ

مَا يَسْتَفِيدُ مِنَ السَّمْعِ بِدُونِ حُضُورِ قَلْبٍ

نَعَمْ

حَرِيصٌ عَلَى زَجْرِ الْأَنَامِ عَنِ الرَّدَى

نَعَمْ هَذَا وَصَفُ النَّاطِمِ رَجَمَهُ اللَّهُ لِأَنَّهُ قَصَدَهُ النَّصِيحَةَ

قَصَدَهُ مِنْ هَذَا النُّظْمِ

النَّصِيحَةَ لِلْخَلْقِ

وَنَفَعَ الْخَلْقَ

وَهَكَذَا الْعَالَمُ وَالْمُسْلِمُ

يَقْصِدُ النَّصِيحَةَ لِإِخْوَانِهِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ الدِّينُ النَّصِيحَةَ

قُلْنَا لِمَنْ؟ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ

وَلِرَسُولِهِ وَالْأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ

وَعَامَّتُهُمْ

وَالنَّصِيحَةُ مَعْنَاهَا الْإِخْلَاصُ



الإِخْلَاصُ بِالْقَصْدِ يَا أَخِيكَ بِأَنْ تُرِيدَ نَفْعَهُ وَتُرِيدَ إِرْشَادَهُ هَذَا هُوَ النَّصِيحَةُ  
نَعَمْ

وَيَقْبَلُ نُصْحًا مِنْ شَفِيقِ عَلَى الْوَرَى

حَرِيصٌ عَلَى زَجْرِ الْأَنَامِ عَنِ الرَّدَى

نَعَمْ سَفِيرٌ وَحَرِيصٌ وَنَاصِحٌ

ثَلَاثُ صِفَاتٍ

وَإِذَا اتَّصَفَ الْعَالَمُ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ نَفَعَ اللَّهُ بِهِ

إِذَا كَانَ نَاصِحٌ

وَكَانَ عِنْدَهُ شَفَقَةٌ

وَكَانَ عِنْدَهُ جِرْصٌ عَلَى هِدَايَةِ النَّاسِ وَعَلَى نَفْعِ النَّاسِ فَإِنَّ اللَّهَ يَنْفَعُ بِهِ

وَيُعَلِّمُهُ وَيَعْمَلُهُ وَيَمُؤَلِّفَاتِهِ

كَمْ مِنْ مُؤَلِّفَاتٍ مَا تَنْفَعُ؟ لِأَنَّ أَصْحَابَهَا لَمْ يُخْلِصُوا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

إِنَّمَا أَرَادُوا النَّزْوَرَ هُذِي مَا تَنْفَعُ

أَوْرَاقٌ مَجْمُوعَةٌ لَكِنْ تَجِدُ مُؤَلِّفَاتِ الْمُخْلِصِينَ تَجِدُ لَهَا تَأْيِيدًا وَلَهَا قَبُولًا وَلَهَا عَلَيَّهَا إِقْبَالَ النِّيَّاتِ لَهَا أَثَرٌ لَهَا أَثَرُ النِّيَّاتِ فِي الْمُوَلِّفَاتِ  
نَعَمْ مِمَّا فِي الْحَدِيثِ أَمَانَةٌ سَابِقُهَا جُهْدِي فَأَهْدِي وَإِهْدِي

نَعَمْ

هُوَ كَذَلِكَ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ مُحَدِّثًا كَانَ عِنْدَهُ مَحْصُولٌ عَظِيمٌ مِنَ الْإِحَادِيثِ

يَحْفَظُهَا فَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَنْفَعَ نَفْسَهُ وَيَنْفَعَ غَيْرَهُ بِهَا

وَهَكَذَا يَجِبُ عَلَى الْعَالِمِ مَا هُوَ يَجْمَعُ الْعِلْمَ فِي صَنْدَرِهِ

وَلَا يَنْفَعُ إِخْوَانَهُ وَلَا يَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَلَا إِرْشَادُهُمْ بَلَّ الْعَالَمُ يَبْذُلُ عِلْمَهُ

يَبْذُلُ عِلْمَهُ لِلْمُسْلِمِينَ

يُعَلِّمُهُمْ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَيَنْشُرُ الْخَيْرَ فِيهِمْ

هَذَا هُوَ الْعَالِمُ

الرَّبَّانِيُّ الْعَالِمُ الرَّبَّانِيُّ هُوَ الْعَالِمُ الْعَامِلُ

الْعَالِمُ الْعَامِلُ هَذَا هُوَ الرَّبَّانِيُّ

نَعَمْ

أَهْدِي وَأَهْدِي أَنَا مَا هُوَ بِالْإِنْسَانِ يَدْعُو النَّاسَ وَيَبِيعُ نَفْسَهُ

لَا يَبْدُ أَنْ يَبْدَأَ بِنَفْسِهِ أَوْ لَا

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ

كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ مَا لَا تَفْعَلُونَ

تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ

يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ الْمُعَلِّمُ غَيْرُهُ هَلَّا لِعَبْرِي

هَلَّا لِنَفْسِكَ هَلَّا لِنَفْسِكَ كَانَ ذَا إِبْدَأَ بِنَفْسِكَ إِنَّهَا عَنْ غَيْرِهَا

فَإِذَا انْتَهَتْ فَأَنْتَ حَكِيمٌ

نَعَمْ

فَحُذَّهَا هَدَاكَ اللَّهُ لَا تَهْمَلْنَهَا

فَفِيهَا مِنَ الْخَيْرَاتِ كُلِّ مِنَ الصِّدِّ

حُذَّ هَذِهِ مَنْظُومَةٌ إِحْفَظْهَا وَإِفْهَمْهَا لَا تَهْمَلْنَهَا

وَتَعْتَبِرْهَا مِثْلَ غَيْرِهَا

مِنَ الْمَكْتُوباتِ أَوْ مِنَ الْمَنْظُومَاتِ

لَأَنَّهَا تَنْتَضِمُنْ خِلَاصَةَ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي جَاءَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ

فَحُذَّهَا هَدَاكَ اللَّهُ لَا تَهْمَلْنَهَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرَاتِ كُلِّ مَنْ فِيهَا مِنَ الْخَيْرَاتِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَكَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ كُلِّ مَنْصُجٍ يَعْنِي كُلَّ مَنْظُومٍ

وَمَجْمُوعٍ مُنْسَقٍ عَلَى خَيْرِ نِظَامٍ وَخَيْرِ نَعْمٍ

أَقُولُ إِبْتِدَاءً فِي الْقَرِيبِ وَنَظْمَهُ

الْقَرِيبُ هُوَ الشَّعْرُ

الْقَرِيضُ هُوَ الشَّعْرُ

نَعَمْ

أَقُولُ إِبْتِدَاءً فِي الْقَرِيضِ وَنَظْمَهُ

فَكُنْ سَامِعاً تَظْمِي بَعِيرٍ تَقْنُدِي

كُنْ سَامِعاً لِهَذَا النُّظْمِ

بِأَنْ تَحْفَظَهُ وَتَفْهَمَ مَعَانِيَهُ وَتَعْمَلَ بِهِ مِنْ غَيْرِ تَقْنُدٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَصِيرَ هُمُكَ الْإِنْتِقَادُ تَتَلَمَّسُ الْإِنْتِقَادَ وَتَشْتَعِلُ بِتَقْدِيرِ أَوْ الْكَلَامِ أَوْ نَقْدِ فَإِنَّ هَذَا يَصْرِفُكَ عَنِ الْفَائِدَةِ

لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ مَا لَهُ هُمٌّ مِنَ الْإِنْتِقَادِ

مَا لَهُ هُمٌّ إِلَّا الْعَسَاءُ يَحْصُلُ شَيْءٌ بِسِ

عَسَاءٍ يَحْصُلُ شَيْءٌ يَنْتَقِدُ بِهِ الْعُلَمَاءُ أَوْ يَنْتَقِدُ بِهِ أَهْلُ الْخَيْرِ

وَهُوَ مَا يَفْعَلُ الْخَيْرُ وَلَا فِيهِ خَيْرٌ

هُوَ مَا يَفْعَلُ الْخَيْرُ وَلَا فِيهِ خَيْرٌ

إِنَّمَا هُمُّهُ يَتَلَمَّسُ الْعُيُوبَ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ

هُذِي خُصْلَةٌ دَمِيمَةٌ

هُذِهِ خُصْلَةٌ دَمِيمَةٌ

نَعَمْ

وَصَاحِبُهَا يُحْرَمُ مِنَ الْعِلْمِ

هُذِي أَعْظَمُ مُصِيبَةٍ

إِنَّ صَاحِبَهَا يُحْرَمُ مِنَ الْعِلْمِ

إِذَا اخْتَقَرَتْ الْعُلَمَاءُ حُرْمَتُ مِنْ عِلْمِهِمْ

هُذِي قَاعِدَةٌ

إِذَا تَقَقَّصَتْ الْعُلَمَاءُ وَإِنْتَقَدْتُهُمْ وَلَمْ فَإِنَّكَ تَحْرُمُ مِنْ عِلْمِهِمْ

نَعَمْ

صَوْنُ الْجَوَارِحِ يَكْفِي

تَقَفْتُ عِنْدَ هَذَا

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ

الآنَ بَدَأَ بِالْمَقْصُودِ

يَعْنِي صَوْنُ الْجَوَارِحِ هِيَ بَدَايَةُ

لِلْآدَابِ الَّتِي مَضَى كُلُّ مُقَدِّمَةٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَمَلٌ مِنْ فَضِيلَتِكُمْ أَنْ تُعِيدُونَا بِأَفْضَلِ شُرُوحِ الْأَلْفِيَّةِ فِي الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ لِابْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ  
أَمَّا تَسْمِيَتُهَا الْأَلْفِيَّةُ أَوَّلَ مَرَّةٍ أُسُوْفُهَا هِيَ الْمَشْهُورَةُ أَنْ مَنْظُومَةُ الْأَدَاءِ الْمَشْهُورِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ أَنَّهَا مَنْظُومَةُ الْآدَابِ لِابْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ مَا  
أَدْرِي هَلْ الَّذِي سَمَّاهُ الْأَلْفِيَّةَ وَجَدَ لَهَا اسْمًا قَدِيمًا مَا أَدْرِي هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى التَّسْوِيلِ وَإِمَّا شُرُوحُهَا فَقَدْ شَرَحَهَا عَدَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ  
السَّفَارِينِ مِنْهُمْ السَّفَارِينِ الشَّرْحُ هُذِي شَرْحٌ مُبَسِّطٌ شَرْحٌ جَيِّدٌ وَفِيهِ غَزِيرَةٌ وَقَوَائِدُ كَثِيرَةٌ

وَشَرْحُ الْإِمَامِ مُوسَى الْحَجَّائِيِّ مُؤَلَّفُ الْإِقْنَاعِ

شَرَحَهَا أَيْضًا بِشَرْحٍ مَا أَدْرِي هُوَ مَطْبُوعٌ أَوْ مَا هُوَ مَطْبُوعٌ

ذَكَرُوا لَهَا شُرُوحًا

وَالنَّاطِقُ أَيْضًا شَرَحَهَا ذَكَرُوا أَنَّ لَهُ شَرْحًا عَلَيْهَا نَعَمْ

لَكِنَّ الشَّرْحَ الْمَوْجُودَ الْآنَ وَالْمُتَدَاوِلَ وَهُوَ شَرْحٌ حَافِلٌ وَشَرْحُ السَّفَارِينِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ الْفَضِيلَةَ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ مَنْظُومَةٌ فِي الْفِقْهِ الْحَنْبَلِيِّ؟ حَيْثُ إِنَّ حِفْظَ النَّظْمِ أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ حِفْظِ النَّثْرِ

وَهَلْ تَنْصَحُنِي بِحِفْظِ نَظْمِ خَلِيلٍ فِي الْفِقْهِ الْمَالِكِيِّ؟ هُنَاكَ مَنْظُومَاتٌ فِي الْفِقْهِ الْحَنْبَلِيِّ

مِنْهَا نَظْمٌ لِابْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ الْمُفْتَعِ وَمِنْهَا نَظْمٌ الزَّادُ نَظْمُ الزَّادِ الْمُسْتَفْتَعِ لِابْنِ مَعْمَرٍ عَقْدُ الْفَرَايِضِ لِابْنِ مَعْمَرٍ وَهُوَ مَطْبُوعٌ وَهُنَاكَ

نَظْمٌ إِزْدَادَ آخَرَ لِعَالِمٍ مِنْ عُلَمَاءِ حَالٍ قَالُوا لَهُ فَلَانَ الْمَرْيَنِي وَهُوَ مَطْبُوعٌ أَيْضًا مَطْبُوعٌ وَهُنَاكَ نَظْمٌ أَيْضًا لِابْنِ عَتِيقٍ وَابْنِ سَحْمَانَ

كُلُّهُمْ مَطْبُوعَاتٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ هُنَاكَ نَظْمُ الْمُفْرَدَاتِ الْمُفْرَدَاتِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَيْضًا مَنْظُومَةٌ فِي مُفْرَدَاتِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ مَشْرُوحَةٌ

وَمَهْضُومَةٌ وَيَذَكَّرُونَ أَيْضًا فِيهِ نَظْمٌ لِلزَّادِ لِشَيْخِنَا عَبْدِ اللَّهِ الْخَلِيفِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَا مَا شَفَعْتُ لَكِنَّ يَذَكَّرُونَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الشُّومَ فِي ثَلَاثٍ فِي الْمَرْأَةِ وَالِدَابَّةِ إِنْ كَانَ نَعَمَ عَفَا اللهُ عَنْكَ إِنْ كَانَ الشُّومُ فِي ثَلَاثٍ نَعَمَ عَفَا اللهُ عَنْكَ يَقُولُ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنْ كَانَ الشُّومُ فِي شَيْءٍ فِي ثَلَاثٍ نَعَمَ فِي الْمَرْأَةِ وَالِدَابَّةِ وَالْمَنْزِلَ فَهَلْ تَعَرَّضَ الرَّجُلُ لِسِرْقَةٍ فِي بَدَايَةِ زَوْجِهِ يُعْتَبَرُ مِنَ الشُّومِ تَعَرَّضَ الرَّجُلُ إِيَّاشٍ؟ لِسِرْقَةٍ فِي بَدَايَةِ زَوْجِهِ

لَا مَا هُمْ مَا يُعْتَبَرُ هَذَا مِنَ السُّوءِ لَكِنْ إِذَا عُرِفَ عَنِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ إِذَا عَرَفَتْ عَنِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ أَنَّ مَنْ تَزَوَّجَهَا يُمُوتُ أَوْ أَنَّ هَذِهِ الدَّارَ مَنْ سَكَتَ يُصَابُ تَكَرَّرَ هَذَا أَوْ عَرَفَتْ أَنَّ هَذِهِ الدَابَّةَ مَنْ إِفْتَنَاهَا أَوْ رُكِبَهَا يَحْصُلُ عَلَيْهِ إِصَابَاتٌ إِذَا عُرِفَ هَذَا عَنْهَا فَهِيَ تَتَجَنَّبُ بِتَجَنُّبِهَا الْإِنْسَانَ وَلَا يُعَرَّضُ نَفْسَهُ لِلْخَطَرِ إِمَّا أَنَّهُ يَسْرِقُ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَوْ يَحْصُلُ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَحَدٌ يُسَلِّمُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَحْصُلُ عَلَيْهِمْ إِشْيَاءٌ وَلَا مُتَشَائِمُونَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ تَوَيْتُ بَعْدَ حِفْظِي الْإِسْتِغْفَارَ نِيَّةً أَنْ إِبْدَأُ بِحِفْظِ سَلْمِ الْوُصُولِ لِلشَّيْخِ حَافِظِ الْحُكْمِ ثُمَّ إِبْدَأُ بِحِفْظِ ثَوْبِيَّةِ ابْنِ الْقَيْمِ رَحِمَهُمُ اللهُ فَهَلْ فِيهَا مِنَ الْأَدَبِ مَا يَكْفِي وَيُعْنِي عَنِ حِفْظِ مَنْظُومَةِ الْأَدَابِ حَيْثُ إِنِّي لَا أُرِيدُ أَنْ أَفْجِمَ نَفْسِي فِي حِفْظِ ثَلَاثَةِ مَثُونٍ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ؟ أَوَّلُ شَيْءٍ مَا هُوَ الْمَطْلُوبُ الْحِفْظُ الْمَطْلُوبُ الْقِرَاءَةُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ فَإِذَا كُنْتُ تَحْفَظُ وَتَقْرَأُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَيَسْرُحُونَ لَكَ هَذِهِ الْمَحْفُوظَاتُ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ

أَمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى الْحِفْظِ فَقَطْ بِدُونِ أَنَّكَ تَجْلِسُ إِلَى عَالِمٍ يَشْرُحُ لَكَ هَذَا الْكِتَابَ الَّذِي حَفِظْتَهُ وَيُوضِّحُ لَكَ فِيهَا الْحِفْظَ لَا يُجِدِي لَا يُجِدِيكَ شَيْئاً بَلْ يُصْبِحُ تَعَباً بِلَا فَايِدَةٍ وَإِمَّا أَنْكَ تَحْفَظُ كَذَا وَتَحْفَظُ كَذَا أَنْتَ تَحْفَظُ مَا يَسْهُلُ عَلَيْكَ تَحْفَظُ يَسْهُلَ عَلَيْهِ وَلَا يُعْتَنِي حِفْظَ الثَّوْبِيَّةِ وَحِفْظَ أَنَّ الْمَثُونَ الَّتِي ذَكَرْتَ مَا يُعْنِي عَنِ حِفْظِ مَنْظُومَةِ الْأَدَابِ هَذَا شَيْءٌ إِذِيكَ أَشْيَاءٌ أُخْرَى هَذَاكَ شَيْءٌ وَهَذَاكَ أَشْيَاءٌ أُخْرَى نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَدَبِ وَالْخَلْقِ؟ وَهَلْ يَدْخُلُ حُسْنُ الْأَدَبِ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَبُكُمْ مِنِّي مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ إِخْلَاقاً؟ نَعَمْ الْخَلْقُ هُوَ الْأَدَبُ هُوَ نَفْسُهُ التَّخَلُّقُ الْفَاصِلَةُ وَالشَّيْبُ الْكَرِيمَةُ هَذِي هِيَ الْأَدَابُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ مِنْهَا آدَابٌ أَوْ سَمَّهَا أَخْلَاقاً  
مَعْنَى وَاحِدٍ وَلَكِنْ الْخَلْقُ إِذَا أُطْلِقَ يُرَادُ بِهِ سَعَةُ الْبَالِ  
وَالْمُرَادُ بِالْحَدِّ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ وَسِعَ الْبَالِ مَعَ إِخْوَانِهِ يَسْعُهُمْ بِخُلُقِهِ وَيَتَلَطَّفُ بِهِمْ وَيَرْفُقُ بِهِمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَنَا طَالِبٌ أَقْرَأُ فِي مُحْتَصِرَاتِ الْعُلُومِ مُنْذُ قَهْلٍ مُنَاسِبٌ لِي أَنْ أَقْرَأُ زَادَ الْمَعَادِ لِابْنِ الْقَيْمِ؟ أَنَا قُلْنَا لَكُمْ مَا هُوَ الْمَقْصُودُ الْقِرَاءَةِ أَوْ الْحِفْظُ مُجَرَّدُ الْقِرَاءَةِ وَالْحِفْظُ هَذَا مَا يَكْفِي لَا بُدَّ أَنْ تُجَالِسُوا الْعُلَمَاءَ وَتُحْضِرُوا دُرُوسَهُمْ وَتَجَلَّ الْأَدَبِ الَّذِي تُرِيدُ أَنْ تَحْفَظَهُ عَلَى عَالِمٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَوْلِهِ إِلَى آخِرِهِ حَتَّى تَفْهَمَهُ أَمَّا مُجَرَّدُ كَثْرَةِ الْقِرَاءَةِ أَوْ كَثْرَةِ الْحِفْظِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَجْلِسَ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ فَهَذَا لَا يُفِيدُكَ شَيْئاً رُبَّمَا يَضُرُّكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَكَرُّرِ قَوْلِ الصَّلَاةِ جَامِعَةً فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ؟ لَا بَأْسَ إِذَا كَانَ تَكَرُّارٌ أَنَّهُ يَبْلُغُ النَّاسَ لِأَنَّكَ لَوْ اقْتَصَرْتَ عَلَى مَرَّةٍ رُبَّمَا أَنَّهُ مَا يَتَّبِعُونَ كُلُّهُمْ فَأَنْتَ تَكَرَّرُهُ مِنْ أَجْلِ تَبْلِيغِ النَّاسِ وَلَمْ يَرِدْ نَهْيٌ أَنَّهُ مَا يُكَرَّرُ هُوَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ إِبْلَاغُ النَّاسِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا مَعْنَى قَوْلِ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْنِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَا هِيَ بِأَخْرِ بَرَكَاتِكُمْ يَا أَبِي بَكْرٍ؟ نَعَمْ يَعْنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا لَمَّا سَقَطَ عَقْدُهَا وَجَلَسُوا بِدُونِ مَا جَلَسُوا بِدُونِ مَا يَتَوَضَّؤُونَ بِهِ أَنْزَلَ اللهُ آيَةَ التَّنِيمِ أَنْزَلَ اللهُ آيَةَ التَّنِيمِ فَصَارَ فِيهَا فَرْجاً لِلْمُسْلِمِينَ بِسَبَبِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ الْمُبَارَكَةِ

بُنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ

نَعَمْ هَذَا مَعْنَاهُ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ وَرَدَ فِي الشَّرْعِ الْمُطَهَّرِ التَّهْنِئَةُ بِدُخُولِ رَمَضَانَ؟ وَهَلْ مِنْ دُعَاءٍ مُعَيَّنٍ أَوْ تَهْنِئَةٍ مُعَيَّنَةٍ فِي ذَلِكَ؟ نَعَمْ وَرَدَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَظَبَ فِي آخِرِ جُمُعَةٍ مِنْ شَعْبَانَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ أَطْلَعَكُمْ شَهْرٌ عَظِيمٌ مُبَارَكٌ فَهَذَا يُعْطِي الْبِشَارَةَ بِدُخُولِ شَهْرِ رَمَضَانَ لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَهُمْ بِأَنَّهُ قَدِمَ عَلَيْهِمْ شَهْرٌ وَأَنَّهُ مُبَارَكٌ وَأَنَّهُ عَظِيمٌ

فَكَانَ هَذَا بَشَارَةً لَهُمْ وَحَتَّى لَهُمْ عَلَى اغْتِنَامِهِمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ مَا رَأَى فَضِيلَتَكُمْ فِي اسْتِخْدَامِ أَجْهَرَةِ الصَّرْفِ الْإِلَهِيِّ فِي بُتُوكِ رَبَوِيَّةٍ مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ رَأْسَ الْمَالِ فِي بَيْتِكَ لَا يَتَعَامَلُ بِالرَّبَا إِذَا كَانَ لَكَ رَصِيدٌ وَأَنْ تَسْحَبَ مِنْ رَصِيدِكَ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِذَا سَحَبْتَ مِنْ رَصِيدِكَ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ لِأَنَّكَ تَأْخُذُ مِنْ حَقِّكَ مَا تَأْخُذُ مِنْ حَقِّ غَيْرِكَ

فَالسَّحْبُ مِنْ رَصِيدِكَ لَا بَأْسَ بِهِ

بِالْأَلَةِ الْمَعْرُوفَةِ

وَهَذَا مِنَ التَّيْسِيرِ عَلَى النَّاسِ

وَلَيْسَ فِيهِ ظُلْمٌ لِأَحَدٍ

وَلَا أَخَذَ مَالَ أَحَدٍ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بَعْضُ طُلَّابِ الْعِلْمِ لَيْسَ لَهُمْ هُمْ إِلَّا إِيْتَابُ أخطاءِ الْعُلَمَاءِ وَإِنْتِقاصِهِمْ وَتَغْلِيظُهُمْ فَتَرَجُّوْا مِنْكُمْ نَصِيحَةً لِهَوْلَاءِ الشَّبَابِ

قُلْنَا هَذَا قُلْنَا طَالِبُ الْعِلْمِ يُقْبَلُ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ يُقْبَلُ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَلَا يَصِيرُ هُمُهُ الْقَبِيلُ وَالْقَالَ

الْقَبِيلُ وَالْقَالَ مَهْمَا كَانَ حَتَّى فِي الْعَوَامِ مَا تَشْغَلُ نَفْسَكَ بِالْعَوَامِ تَنْفُصُهُمْ أَوْ فَكَيْفَ بِالْعُلَمَاءِ؟ الْعُلَمَاءُ لَهُمْ مَكَانَةٌ وَلَهُمْ فَضْلٌ

فَيَجِبُ أَنْ تَحْتَرِمَهُمْ

وَحَتَّى لَوْ أَخْطَأَ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَعْضَ الْخَطَا فَلَيْسَ هُنَاكَ مَعْصُومٌ

إِلَّا الرِّسْوَةُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَنْتَ لَا تَتَلَمَّسُ أخطاءِ الْعُلَمَاءِ وَتَشْتَعِلُ بِهَا

تَتَزَكَّى طَلَبُ الْعِلْمِ وَلَا تَعْلَمُونَ عَلَى فُلَانٍ لَا تَأْخُذُونَ مِنْ فُلَانٍ لَا هَذَا مَا يَصْلُحُ أَبَدًا عَلَيْنَا أَنَّا نَتَّبِعُ الْعِلْمَ وَنَأْخُذُ الْعِلْمَ عَنْ أَهْلِهِ مَا دَامَ الْعُلَمَاءُ مُوجُودِينَ قَائِلًا نَعْتَمِتُ هَذِهِ الْفُرْصَةَ وَلَا الْحُسْنَى بِالِاشْتِغَالِ أَمْ نَتَّبِعُ الْإِخْطَاءَ وَتَلَمَّسُ أَنْتَ مَا لَكَ إِخْطَاءٌ؟ أَنْتَ يُمَكِّنُ أَنْ أَكْثَرَ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ إِخْطَاءَ

كَيْفَ تَشْتَعِلُ بِأخطاءِ النَّاسِ وَتَعْفُو عَنْ أخطاءِ نَفْسِكَ؟ هَذِهِ حَصُّ دَمِيمَةٍ وَهَذِهِ سَعَلَتْ طَلَبَةَ الْعِلْمِ وَشَعَلَتْ الشَّبَابَ وَأَوْقَدَتْ فِي قُلُوبِهِمُ الْحَقْدَ وَالْبَغْضَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَأَيْضًا أَبْغَضَ أَهْلَ الْعِلْمِ كُلَّهُ بِسَبَبِ هَذِهِ الرِّشَايَاتِ وَهَذِهِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا فَائِدَةَ مِنْهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي قَبِيضِ الْخُنْصَرِ وَالْبُنْصَرِ وَالتَّخْلِيْقِ بِالْوَسْطَى وَالِإِبْهَامِ وَالِإِشَارَةِ بِالسَّبَابَةِ

مَا صِحَّةُ قَوْلِ مَنْ قَالَ إِنَّ هَذِهِ الصِّفَةَ تَفْعَلُ فِي جَلْسَاتِ الصَّلَاةِ وَلَيْسَتْ خَاصَّةً بِجَلْسَةِ التَّشَهُدِ الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ

عَلَيْهِ أَنَّهُ يُثَبِّتُ هَذَا الْمَعْرُوفَ وَالَّذِي وَرَدَ أَنَّهُ فِي التَّشَهُدِ

التَّشَهُدِ الْأَوَّلِ وَالتَّشَهُدِ الْآخِرِ

هَذَا الَّذِي وَرَدَ إِذَا كَانَ السَّائِلُ عِنْدَهُ زِيَادَةُ عِلْمٍ وَوَجَدَ أَنَّهُ يَفْعَلُ هَذَا فِي فِي غَيْرِ الْجَلْسَتَيْنِ التَّشَهُدِ الْأَوَّلِ وَالتَّشَهُدِ الْآخِرِ فَلْيَبَيِّنْ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ بَعْدَ الزَّوْجِ أَنْ تَتَنَازَلَ عَنْ اسْمِهَا الْعَائِلِ وَتَأْخُذَ اسْمَ زَوْجِهَا كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي الْعَرَبِ؟ هَذَا لَا يَجُوزُ

الِإِنْتِسَابِ إِلَى غَيْرِ الْأَبِّ لَا يَجُوزُ حَرَامٌ فِي الْإِسْلَامِ

حَرَامٌ فِي الْإِسْلَامِ أَنَّ الْمُسْلِمَ يَنْتَسِبَ إِلَى غَيْرِ إِبْنِهِ سِوَاكَ كَانَ رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً

وَهَذَا وَعَيْدٌ شَدِيدٌ وَمَلْعُونٌ مَنْ فَعَلَهُ

الَّذِي يَنْتَسِبُ إِلَى غَيْرِ مَوْلِيهِ

أَوْ يَنْتَسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ

هَذَا لَا يَجُوزُ أَبَدًا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا يَقُولُ كَانَ هُنَاكَ أَطْفَالٌ يَدْهَبُونَ لِلْبِقَالَاتِ وَيَأْخُذُونَ بَعْضًا مِنَ الْحَلْوَى جَهْلًا مِنْهُمْ بِدُونِ دَفْعِ قِيَمَتِهَا

وَالآنَ كَثُرَ هَوْلَاءُ الْإِطْفَالِ وَأَخْبَرُوا أُمَّهَاتِهِمْ بِذَلِكَ

فَمَنْ يَتَصَدَّقُ بِقِيَمَتِهَا؟ هَلْ هُمْ؟ أَمْ وَالِدَتُهُمْ أَمْ أَبُوهُمْ؟ لَا يَتَصَدَّقُ بِقِيَمَتِهَا وَهِيَ مَأْخُودَةٌ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ يَرْتَدُونَ تَمَنُّهَا إِلَى مَنْ أَخَذَتْ مِنْهُمْ وَيَطْلُبُونَ مِنْهُ الْمُسَامَحَةَ مَا دَامَ أَصْحَابُهُ مُوجُودِينَ وَمَعْرُوفِينَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ مَا أَخَذَ مِنْهُمْ إِنْ كَانَ مُوجُودًا يَرُدُّ بِعَيْنِهِ وَإِنْ كَانَ مُسْتَهْلِكًا تَرُدُّ قِيَمَتَهُ وَيَطْلُبُ مِنْهُمْ الْمُسَامَحَةَ

أَمَّا إِذَا تَعَدَّى مَعْرِفَتُهُمْ فَإِنَّهُ يَتَصَدَّقُ بِالثَّمَنِ وَيَكُونُ أَجْرُهُ لِمَنْ أَخَذَتْ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذِهِ سَائِلَةٌ تَقُولُ أَنَا امْرَأَةٌ لَا أَحْضِرُ حَقَلَاتِ الزَّفَافِ وَأَكْتَبِي حَضْرَتُ مُنْذُ أَيَّامِ حَقَلَةِ زَفَافِ ابْنَتِي أَجِي وَكَانَ حَقَلًا عَائِلِيًّا حَقَلَةَ زَفَافِ ابْنَتِي أَجِي أَي نَعَمْ كَانَ حَقَلًا

عَائِلِيًّا بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ لَا يُوجَدُ بِهِ مُنْكَرَاتٌ

وَلَكِنْ كَانَ فِيهِ تَصَوِيرٌ بِالْفِيدِيوِ وَأَخْرَجَ بِالْكَامِيرَا  
 فَهَلْ يَجُوزُ التَّصَوِيرُ بِالْفِيدِيوِ؟ وَهَلْ يَجُوزُ التَّصَوِيرُ بِالْكَامِيرَا؟ عِلْمًا بِأَنَّي نَصَحْتُهُ عَنِ التَّصَوِيرِ  
 وَهَلْ يَتَأَلَّى الْإِنَّمُ بِحُضُورٍ لِهَذَا الزَّوْمَاذَا يَجِبُ عَلَى تَجَاهِ ذَلِكَ؟ لَا شَكَّ أَنَّ التَّصَوِيرَ حَرَامًا وَكَبِيرَةً مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ أَيَّا كَانَ بِالْفِيدِيوِ  
 أَوْ بِالْكَامِيرَا أَوْ التَّصَوِيرِ كُلِّهِ حَرَامًا وَكَبِيرَةً مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ لِشِدَّةِ الْوَعِيدِ وَهُوَ مُنْكَرٌ فَإِذَا حَضَرَهُ الْإِنْسَانُ يَجِبُ عَلَيْهِ الْإِنْتِكَارُ  
 فَإِنْ كَانَ إِمْتَنَعُوا وَإِلَّا فَإِنَّهُ يَنْصَرَفُ وَلَا يَجْلِسُ مَعَهُمْ  
 إِذَا لَمْ يَمْتَنِعُوا وَاسْتَمَرُّوا عَلَى التَّصَوِيرِ لَا يَجُوزُ لَهُ الْجُلُوسُ  
 بَلْ يَنْصَرَفُ  
 نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ إِخْرَاجُ زَكَاةٍ خَلِيهَا مِنْ ذَهَبٍ وَغَيْرِهِ وَمِنْهُ مَا تَسْتَعْمَلُهُ يَوْمِيًّا وَمِنْهُ  
 مَا لَا تَسْتَعْمَلُهُ إِلَّا فِي الْمُنَاسِبَاتِ فَقَطَّ  
 الْحَلَّلُ الْمَعْدُ لِلِاسْتِعْمَالِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ زَكَاةٌ وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ لِأَنَّهُ أَصْنَحَ مِنَ الْمَلُوسَاتِ وَالْمُسْتَعْمَلَاتِ فَلَيْسَ فِيهِ  
 زَكَاةٌ وَهَذَا قَوْلُ كَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَكَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْأَنْ إِخْرَاجُ الزَّكَاةِ فِيهِ حَرَجٌ عَلَى النِّسَاءِ الْفَقِيرَاتِ إِمَّا أَنْ يَحْرَمَنَّ مِنَ الْخَلِي  
 وَإِمَّا أَنْ يَحْرَجَنَّ أَكْثَرَ مِنْ قِيَمَتِهِ فِي زَكَاةٍ كُلِّ سَنَةٍ هَذَا فِيهِ حَرَجٌ وَمَشَقَّةٌ  
 أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ أَرْسَلَ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ يَأْخُذُ كَلَامَكُمْ هَذَا وَيُطَبِّقُهُ الْحَرْبِيِّينَ وَيَقُولُ هُوَ لَاءِ عُلَمَاءِ  
 وَالشَّيْخِ يَحْذَرُ مِنَ الْكَلَامِ فِيهِمْ  
 فَمَا نَصِيحَتُكُمْ لَهُوَلَاءِ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ كَلَامَكُمْ عَلَى غَيْرِ مَحْمَلِهِ؟ وَلَوْ سَمَيْتُمْ كَلَامَنَا وَشَوْ؟ كَلَامَنَا هَذَا وَشَوْ كَلَامَنَا هَذَا؟ نَعَمْ

مَا أَشَارَ إِلَيْهِ  
 لَمْ يُشِرْ إِلَيْهِ  
 نَعَمْ

قَالَ وَلَوْ سَمَيْتُمْ لَنَا مَفْصُودَكُمْ بِالْعُلَمَاءِ فِي هَذَا الْوَقْتِ حَتَّى نَأْخُذَ عَنْهُمْ وَتَبَيَّنَ لَنَا الْمُتَعَالِمِينَ  
 أَنَا أَقُولُ طَالِبِ الْعِلْمِ يَسْتَعْمَلُ بِطَلَبِ الْعِلْمِ وَيَتْرُكُ الْكَلَامَ فِي النَّاسِ  
 وَأَمَّا إِنْتِقَادُ الْمُؤَلِّفِينَ إِنْتِقَادَ الْعُلَمَاءِ هَذَا يَكُونُ لِلْعُلَمَاءِ مَهُوبًا لِلطُّلَابِ  
 الطُّلَابُ يَسْتَعْمَلُونَ بِطَلَبِ الْعِلْمِ  
 وَأَمَّا إِنْتِقَادُ الْمُخْطِئِينَ وَبَيَانُ الْخَطَأِ  
 وَالرَّدُّ عَلَيْهِمْ هَذَا مِنْ شَأْنِ الْعُلَمَاءِ  
 مَا هُوَ مِنْ شَأْنِ الطُّلَابِ  
 هَذَا الَّذِي أَقُولُهُ

وَالْعُلَمَاءُ يُحْسِنُونَ الرَّدَّ وَيُحْسِنُونَ كَيْفَ يَتَعَامَلُونَ مَعَ الْأَخْطَاءِ خِلَافَ الطُّلَابِ وَالشَّبَابِ فَإِنَّهُمْ يُسِينُونَ وَلَا يُحْسِنُونَ  
 نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ لَا يُفْلِحُ قَوْمٌ وَلَوْ أَمْرُهُمْ إِمْرًا  
 فَوَاضِحٌ لَمَا بَلَغَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْفُرْسَ وَلَوْ أَعْلِيَهُمْ بِنْتِ كِسْرَى  
 قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُفْلِحُ قَوْمٌ وَلَوْ أَمْرُهُمْ إِمْرًا  
 هَذَا عَامٌ لَا يُفْلِحُ قَوْمٌ هَذَا عَامٌ أَنَّهُ لَا الْمَرْأَةُ لَا تَتَوَلَّى الْوَالِيَاتِ الْعَامَّةَ  
 لَا تَتَوَلَّى الْوَالِيَاتِ الْعَامَّةَ  
 إِنَّمَا هَذِهِ مِنْ شَأْنِ الرِّجَالِ  
 نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
 هَذَا يَقُولُ يُوجَدُ بَعْضُ الْإِخْوَةِ يَسْتَدْبِلُونَ بآيَاتِ فُرَانِيَّةٍ فِي مَوَاقِفَ فِي مَوَاقِفَ تَتَعَلَّقُ بِالدُّنْيَا بِغَيْرِ مَوْضِعِهَا  
 تَعَلَّقُ أَيْش؟ بِالدُّنْيَا  
 أَيُّ نَعَمْ

مِثْلُ إِذَا أَرَادَ شَخْصٌ فِعْلًا أَمْرًا مَا وَقَدَّ قَامَ بِهِ أَحَدُ زَمَلَانِهِ يَقُولُ كَفَى الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ  
 فَمَا حُكْمُ هَذَا؟ مَا هُوَ بِهَذَا مِنْ تَفْسِيرِ الْآيَةِ إِنَّمَا هُوَ نَوْعٌ مِنَ الْإِقْتِيَابِ فَقَطَّ  
 فَلَوْ تَجَنَّبَهُ يَكُونُ لِحَسَنِ لَكِنْ لَا نَرَى أَنَّ هَذَا حَرَامٌ  
 لَا نَرَى أَنَّ هَذَا مِنْ إِنَّمَا هَذَا إِقْتِيَابٌ مَا هُوَ تَفْسِيرٌ لِآيَةٍ  
 نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ تَعْلِيْقُ الْآيَاتِ وَالْأَذْكَارِ عَلَى الْجُدْرَانِ عَلَى أَنَّهَا زِينَةٌ وَإِنْ كَانَ لَا  
 يَجُوزُ فَمَاذَا نَفَعَلُ بِمَا لَدُنْيَا مِنْهَا مُعَلَّقًا عَلَى جُدْرَانٍ؟ مَسْأَلَةُ التَّعَالِيْقِ هَذِهِ كَثُرَتْ وَصَارَ النَّاسُ يَتَّبَاهُونَ فِيهَا لِكُنْهُمْ يَقُولُونَ إِنْ قَصَدْنَا  
 التَّذْكَيرَ  
 وَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَنْذَكِّرُ كَذَا يَقُولُونَ وَافْتَاهُمْ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِجَوَازِ ذَلِكَ بِنَاءً عَلَى هَذَا الْقَصْدِ

وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْمَقَاصِدِ وَلَكِنَّ الَّذِي عَلَى صِفَةِ الْعُمُومِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَعْلِيْقَ الْآيَاتِ وَلَا تَعْلِيْقَ الْإِحَادِيثِ

لِأَنَّهَا تُعْرَضُ لِلِامْتِحَانِ

وَلِأَنَّ هَذَا شَيْءٌ لَمْ يَفْعَلْهُ السَّلْفُ

مَا كَانُوا يُعَلِّقُونَ الْقُرْآنَ عَلَى الْجُدْرَانِ

وَالْإِحَادِيثَ عَلَى الْجُدْرَانِ

وَنَحْنُ شَيْءٌ لَمْ يَفْعَلْهُ السَّلْفُ الصَّالِحُ هَذَا يُعْتَبَرُ مِنَ الْخَطَا

وَمِنْ مُخَالَفَةِ هَذِي السَّلْفِ الصَّالِحِ

مَعَ إِحْتِرَامِ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْإِثْبَالِ

وَالْتَعْرِيزِ لِلِامْتِحَانِ

وَلَيْسَ التَّرْكُ الطَّرِيقَةَ

تَذَكِيرٌ مَا فَسَّرَ السَّلْفُ التَّذَكِيرَ بِأَنَّهُ وَضَعَ الْآيَاتِ عَلَى الْجُدْرَانِ

وَإِنَّمَا فَسَّرُوهُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ لِلنَّاسِ

وَوَعْظُهُمْ وَإِرْشَادُهُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَفْتَرَضَ إِيَّيْ مِنْ أَبِيهِ مَبْلَغًا مِنَ الْمَالِ

فَإِذَا حَانَ وَقُتِلَ الرِّكَازُ فَهَلْ يُخْرَجُ زَكَاةً مَا لَهُ وَهَذَا الْمَبْلُغُ الْمُفْتَرَضُ؟ وَهَلْ عَلَى أَبِيهِ زَكَاةٌ أَيْضًا فِي الْمَبْلُغِ الَّذِي أَقْرَهُ ابْنُهُ؟ الرِّكَازُ

تَجِبُ عَلَى مَالِكِ الْمَالِ إِذَا حَالَ الْحَوْلُ تَجِبُ الزَّكَاةُ عَلَى مَنْ يَمْلِكُ الْمَالَ سِوَاءَ كَانَ الْمَالُ بِيَدِهِ أَوْ كَانَ دُيُونًا فِي ذِمَّةِ النَّاسِ لِأَنَّهُ مَلِكُهُ

وَهُوَ الَّذِي يُرْكَبُ

وَالْمَدِينُ يُرْكَبُ مَلِكُهُ

كُلُّ يُرْكَبُ مَا بِيَدِهِ

الْمَدِينُ يُرْكَبُ مَا بِيَدِهِ وَيَمْلِكُهُ الدَّائِنُ يُرْكَبُ مَا بِيَدِهِ وَيَمْلِكُهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ تَعَاوَدَ مَعَ صَاحِبِ أَثَاثٍ لِصُنْعِ أَثَاثٍ لَهُ وَأَعْطَاهُ مَقْدَمًا مِنَ الْمَبْلُغِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ

مَا الْعِلَّةُ فِي مَنْعِ هَذِهِ السُّورَةِ مِنَ الْبَيْعِ؟ عَلِمًا بِأَنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ

إِنْ كَانَ الْعَقْدُ عَقْدَ مُلْزَمٍ

فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ حَتَّى يَبْضِ النَّمَنَ فِي مَجْلِسِ الْعَقْدِ لِنَلَا يَكُونَ بَيْعٌ دَيْنِ بَدِينِ

أَمَّا إِذَا كَانَ هَذَا مِنْ بَابِ الْوَعْدِ إِنِّي أَصْنَعُ لَكَ كِرَاسِي أَوْ أَسْمَعُ لَكَ ادْوَاتِ

وَتَشْتَرِيهَا مِنِّي إِذَا جَهَرْتَ أَوْ تَتْرَكُهَا أَنْتَ بِالْخِيَارِ

تَتْرَكُهَا وَتَشْتَرِيهَا فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ لِأَنَّهُ مَا هُوَ بِبَيْعٍ إِنَّمَا هُوَ مُفَاوِظَةٌ وَتَوَاعُدٌ إِنْ صَلَحَتْ تَأْخُذُهَا وَأَنْ مَا أَصْلَحَتْ يَأْخُذُهَا غَيْرُكَ هَذَا لَا

بَأْسَ أَمَّا إِنْ كَانُوا عَقْدَ مُلْزَمٍ هَذَا لَا يَجُوزُ إِلَّا أَنْ تَدْفَعَ الْقِيَمَةَ فِي مَجْلِسِ الْعَقْدِ لِأَنَّهُ يُصِيحُ مِثْلَ دَيْنِ السَّلَامِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ امْرَأَةٌ عَقَدَتْ نِكَاحًا وَهِيَ حَامِلٌ مِنْ عِلَاقَةٍ غَيْرِ شَرْعِيَّةٍ

فَمَا صِحَّةُ هَذَا الْعَقْدِ؟ الْعَقْدُ بَاطِلٌ

الْعَقْدُ عَلَى الْمَرْأَةِ الْحَامِلِ مِنْ غَيْرِهِ هَذَا بَاطِلٌ

أَمَّا لَوْ كَانَ الْحَمْلُ مِنْهُ فِي نِكَاحٍ صَحِيحٍ حَامِلًا مِنْهُ بِنِكَاحٍ صَحِيحٍ

ثُمَّ طَلَّقَهَا

طَلَاقًا بَابِنَا دُونَ الثَّلَاثِ

وَهِيَ حَامِلٌ

قَلَهُ أَنْ يَعْقِدَ عَلَيْهَا

لِأَنَّ الْحَمْلَ مِنْهُ وَالْحَمْلَ بِعَقْدٍ صَحِيحٍ أَمَّا الْحَامِلُ مِنَ الزَّوْجِ فَهَذِهِ لَا يُعْقَدُ عَلَيْهَا لَا يَجُوزُ الْعَقْدُ عَلَيْهَا حَتَّى تَضَعَ مَا فِي بَطْنِهَا وَتَتَوَبَّ

تَتَوَبَّ تَوْبَةً صَحِيحَةً مِنَ الزَّوْجِ حِينَ يُعْقَدُ عَلَيْهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِي أَنْ أُعَدِّدَ الزَّوْجَ وَأَنَا أَعِيشُ فِي بَلَدِ الْكُفْرِ وَهُمْ يُمْنَعُونَ مِنْ ذَلِكَ؟ إِذَا

تَمَكَّنْتَ مِنْ تَعَدُّدِ الزَّوْجِ عَدَدٌ

وَأَمَّا إِذَا لَمْ تَتَمَكَّنْ فَلَا تَعُدُّ نَعَمْ حَسَبَ الْفُدْرَةِ حَسَبَ الْفُدْرَةِ عَلَى التَّعَدُّدِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا

حُكْمُ التَّسْمِيَةِ بِأَسْمَاءِ الْكَافِرِينَ؟ مِثْلُ جُورِجٍ وَسْتَيْفٍ أَوْ أَسْمَاءِ إِنْثَاهِمِ مِثْلُ فِكْتُورِيَا وَنَحْوِهَا

هَذَا مِنَ التَّسْمِيَةِ بِهِمُ الْأَسْمَاءِ الْخَاصَّةِ بِهِمْ

الْأَسْمَاءُ الْخَاصَّةُ بِهِمُ التَّسْمِيَةِ بِهَا مِنَ التَّسْمِيَةِ بِهِمْ

فَلَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا طَالِبٌ فِي جَامِعَةِ أُمِّ الْفَرَى بِمَكَّةَ وَتَرَكْتُ زَوْجَتِي فِي بَلَدِي وَهُوَ بَلَدٌ مُسْلِمٌ

وَهِيَ تَسْكُنُ مَعَ أُخْتِهَا وَزَوْجِهَا

وَلَكِنَّ هَؤُلَاءِ سَيِّدُهُيُونَ إِلَى مَدِينَةِ أُخْرَى تَبْعُدُ نَحْوَ مِائَتَيْ كِيلُو

هَلْ يَجُوزُ لِرِزْوَجَتِي أَنْ تَذْهَبَ مَعَهُمْ؟ مَعَ أَنَّ مَعَهَا ابْنٌ صَغِيرٌ؟ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُسَافِرَ إِلَّا وَمَعَهَا مُحْرَمٌ

قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجُزُّ لِمَرْأَةٍ تُوْمَنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مُحْرَمٍ هَذَا عَامٌ يَلْزِمُكَ أَنْ تَذْهَبَ أَنْتِ وَتَصْحَبَ زَوْجَكَ

أَمَا أَنْ تَأْتِي بِهَا عِنْدَكَ وَإِنَّمَا أَنْ تُسَافِرَ بِهَا مَعَهُمْ

ثُمَّ تَأْتِي لِعَمَلِكَ إِنَّمَا أَنَّهَا تُسَافِرُ بِذَوْنِ مُحْرَمٍ هَذَا لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سُؤَالٌ قَدْ تَكَرَّرَ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ

وَيَقُولُ إِنَّ بَعْضَ طُلَّابِ الْعِلْمِ هَدَاهُمُ اللهُ صَارَ بَيْنَهُمْ تَعْصِبَاتٌ وَحَسَابِيَّاتٌ

بَيْنَ بَعْضِهِمْ بَيْنَ طُلَّابِ الْعِلْمِ وَشَبَابِ الْإِسْتِرَاحَاتِ

عِلْمًا بِأَنَّ الطَّرْفَيْنِ يَجْعَلُونَ الذَّهَابَ لِلِاسْتِرَاحَةِ إِنَّمَا بِدَعَاةٍ

وَطَرَفِ الْآخَرِ يَجْعَلُهُ جَائِزَةً

وَالسُّؤَالُ مَا حُكْمُ الذَّهَابِ إِلَى الْإِسْتِرَاحَاتِ؟ عِلْمًا بِأَنَّ بَرِنَامَجَهُمْ يَبْدَأُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ يَلْعَبُونَ الْكُرَةَ ثُمَّ بَعْدَ الْمَغْرَبِ ذِكْرٌ أَوْ دَرْسٌ

أَوْ لِقَاءٌ كَلِمَةٌ ثُمَّ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ يَتَنَاوَلُونَ طَعَامًا وَيَلْعَبُونَ كُرَةً إِلَى السَّاعَةِ إِلَى مُنْتَصَفِ اللَّيْلِ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَرْبَعٌ وَهَلْ يَجُوزُ أَنْ

يَكُونَ هَذَا مِنْ بَابِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ؟ وَهَلْ يُدْخَلُ فِيهِ جَمَاعَةُ الْإِخْوَانِ؟ وَاللهُ هَذِهِ مَشَاكِلُ حَدَّثَتْ هَالِاسْتِرَاحَاتِ وَهَذِهِ مِنَ الْمَشَاكِلِ

وَالشَّبَابِ إِذَا كَانُوا يُرِيدُونَ الْخَيْرَ الْمَسَاجِدَ مَفْتُوحَةً يَجُونَ يُصَلُّونَ وَيُحْضِرُونَ الدُّرُوسَ وَيَسْتَفِيدُونَ

أَمَا هَذِهِ الْخُرُوجَاتُ وَهَذِهِ الْإِسْتِرَاحَاتُ التَّجْمَعَاتُ أَنَا لَا أَنْصَحُ وَلَوْ سَمَّوْهَا دَعْوَةً وَلَوْ سَمَّوْهَا طَلَبَ عِلْمٍ أَنَا لَا أَنْصَحُ بِالذَّهَابِ إِلَيْهَا

لَأَنَّهَا لَا تَخْلُو مِنْ مَقَاصِدٍ وَمِنْ إِشْيَاءٍ وَمِنْ أَنْ يَنْدَسَ فِيهَا مَنْ يَسْتَعْلَمُهَا لِلتَّشْوِيشِ عَلَى الشَّبَابِ

فَأَنَا لَا أَنْصَحُ الشَّبَابَ بِالذَّهَابِ إِلَى هَذِهِ التَّجْمَعَاتِ

إِنْصَحُهُمْ بِالْمَجِيءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ إِلَى بُيُوتِ اللهِ

عَزَّ وَجَلَّ

وَإِسْتِمَاعِ الدُّرُوسِ وَحُضُورِ الصَّلَاةِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ

وَإِذَا خَرَجُوا يَذْهَبُونَ إِلَى بُيُوتِهِمْ وَعِنْدَ وَالذَّيْهِمْ وَعِنْدَ أَهْلِهِمْ

هَذَا هُوَ الَّذِي أَنْصَحُ بِهِ

وَالْوَقْتُ الْآنَ وَقْتُ فَتَنِ

الْوَقْتُ الْآنَ وَقْتُ فَتَنِ يُرَوِّعُ

عَلَى الشَّبَابِ وَعَلَى أَهْلِهِمْ أَنْ يَحْفَظُوا غَايَةَ التَّحْفَظِ مِنْ هَذِهِ التَّجْمَعَاتِ هَذَا الَّذِي أَنْصَحُ بِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بِمُنَاسَبَةِ قُرْبِ شَهْرِ رَمَضَانَ

يُوجَدُ هُنَاكَ مَلاحَظَةٌ عَلَى بَعْضِ النِّسَاءِ الْذَاهِبَاتِ لِلْمَسْجِدِ مِنْهَا الذَّهَابُ لِصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ مَعَ السَّائِقِ وَحَدَّهَا أَوْ التَّنْطِيبِ وَالتَّبَخُّرِ عِنْدَ

الذَّهَابِ لِلْمَسْجِدِ أَوْ إِحْضَارِ الْأَطْفَالِ الصِّغَارِ مَعَهُمْ مِمَّا يَسْتَبِئُ الْإِزْعَاجَ لِلْمُصَلِّينَ وَالْمُصَلِّيَّاتِ نَأْمُلُ التَّوَجِيهَ فَضِيلَتَكُمْ جِيَالِ ذَلِكَ

كُلُّ هَذِهِ مَحْظُورَاتٌ

أَوَّلًا أَنَّهَا تَنْطِيبٌ عِنْدَ الْخُرُوجِ هَذَا حَرَامٌ

حَرَامٌ عَلَيْهَا أَنْ تَنْطِيبَ عِنْدَ الْخُرُوجِ

لِأَنَّ هَذَا يُسْتَبِئُ فَتْنَةً

ثَانِيًا أَنَّهَا تَرْكَبُ مَعَ السَّائِقِ وَحَدَّهَا هَذَا لَا يَجُوزُ وَخَلْوَةٌ

قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَلَا رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ

فَلَا تَرْكَبُ مَعَ السَّائِقِ وَحَدَّهَا

لَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَلَا إِلَى الْمَدْرَسَةِ وَلَا إِلَى السُّوقِ

وَلَا إِلَى زِيَارَةِ أَقَارِبِهَا

لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُمْ أَنْ تَزُولَ الْخَلْوَةُ مِنَ الْكِبَارِ

وَالثَّالِثَةُ اسْتِئْصَابُ الْأَطْفَالِ

الَّذِينَ يُشَوِّشُونَ عَلَى الْمُصَلِّينَ وَيُسَبِّحُونَ إِلَى الْمَسْجِدِ

إِذَا كَانَ عِنْدَهَا أَطْفَالٌ تَبَّيَّ فِي بَيْتِهَا  
تَبَّيَّ فِي بَيْتِهَا وَتَرَبَّى أَطْفَالُهَا  
وَهِيَ مَأْجُورَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَأَمَّا إِذَا ذَهَبَتْ لِأَطْفَالِهَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَتَرَكْتَهُمْ يُسَبِّحُونَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَيَلْعَبُونَ وَيُشَوِّشُونَ فَوَيْ مَأْجُورَةٌ غَيْرُ  
مَأْجُورَةٍ لِتَطْلُبَ الْأَجْرَ تَبَّيَّ فِي بَيْتِهَا وَالْحَمْدُ لِبَيْتِهَا خَيْرٌ لَهَا كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيَّوتُ خَيْرٌ لِهِنَّ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِلْإِمَامِ فِي رَمَضَانَ أَنْ يَسْمَعَ الْمُصَلِّينَ الْقُرْآنَ كَامِلًا  
وَهَذَا يَكُونُ شَاقًّا عَلَى بَعْضِ الْأَيْمَةِ  
فَلَوْ قَصَرَ ذَلِكَ عَلَى الْقِيَامِ فَقَطُّ فَهَلْ لَهُمْ أَنْ يَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ فِي الصَّلَاةِ الْجَهْرِيَّةِ الْمَقْرُوظَةِ ثُمَّ يَكْمُلُونَ مِنْهُ فِي التَّرَاوِيحِ  
وَهَكَذَا؟ يَا إِخْوَانَ اللَّيِّ مَا يَسْتَطِيعُ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي التَّرَاوِيحِ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ إِلَى آخِرِهِ لَا يَصِيرُ أَمَامَ يَتْرُكُ الْإِمَامُ لِمَنْ يَسْتَطِيعُ  
أَمَّا قِرَاءَةُ إِدْخَالِ الصَّلَاةِ الْجَهْرِيَّةِ فِي التَّرَاوِيحِ  
وَأَنَّهُ يَقْرَأُ فِيهَا مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى يَخْتِمَهُ  
هَذَا شَيْءٌ لَمْ يَفْعَلْهُ السَّلَفُ  
وَلَهُ مَعْرُوفٌ

وَنَحْنُ لَا نُحَدِّثُ شَيْئًا مِنْ عِنْدِنَا  
يَقْرَأُ كُلَّهُ فِي التَّرَاوِيحِ مِنْ أَوَّلِ لَيْلَةٍ إِلَى آخِرِ لَيْلَةٍ يُخْتَمُ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ  
فِي التَّرَاوِيحِ وَقِرَاءَةُ الْفَرَايِضِ هَذَا مُسْتَقْبَلَةٌ قِرَاءَةٌ أُخْرَى  
وَأَمَّا اللَّيِّ مَا هُوَ بِمُسْتَعْدٍ  
أَنَّهُ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي التَّرَاوِيحِ بِصَلَاةِ التَّهَجُّدِ  
هَذَا لَا يَصِيرُ أَمَامَ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا  
يَدُورُ أَمَامَ آخَرَ يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ بِهَذَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْإِمَامُ حَافِظًا لِلْقُرْآنِ  
وَلَكِنَّ حِفْظَهُ لَيْسَ مُتَقِنًا  
فَهَلْ الْأَفْضَلُ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي رَمَضَانَ حِفْظًا؟ أَوْ يَقْرَأَ مِنَ الْمُصْحَفِ؟ إِذَا كَانَ لَا يُتَّقِنُ الْقِرَاءَةَ حِفْظًا فَيَقْرَأُ مِنَ الْمُصْحَفِ  
وَلَا يَقَعُ فِي الْأَخْطَاءِ أَوْ يَقْرَأُ مِنَ الْمُصْحَفِ  
أَمَّا إِذَا كَانَ يُتَّقِنُ الْقُرْآنَ حِفْظًا  
فَيَقْرَأُ حِفْظًا هَذَا هُوَ الْأَصْلُ الْمُصْحَفِ إِنَّمَا يَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِهِ عِنْدَ الْحَاجَةِ  
عِنْدَ الْحَاجَةِ أَمَّا إِذَا اسْتَعْنَى وَصَارَ حَافِظًا مُتَقِنًا لِلْقِرَاءَةِ حِفْظًا  
هَذَا يَقْرَأُ حِفْظًا أَفْضَلَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَمَامَ الْمَسْجِدِ إِذَا كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ بِصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ فَهَلْ لَهُ أَنْ يَسْتَأْجِرَ إِنْسَانًا  
لِذَلِكَ لِيُصَلِّيَ بِهِمُ التَّرَاوِيحَ وَالْقِيَامَ وَيُعْطِيَهُ بَعْضًا مِنَ الرَّاتِبِ؟ الْإِسْتِئْجَارُ مَا يَصِحُّ إِذَا كَانَ يَسْتَأْجِرُهُ اسْتِئْجَارًا هَذَا مَا يَصِحُّ لَكِنْ لَوْ  
اسْتَعَانَ بِهِ وَخَلَاهُ اللَّيِّ مَعَهُ وَعَاطَاهُ شَيْءً مُكَافَأَةً بِدُونِ مُشَارَكَةٍ  
بِدُونِ مُشَارَكَةٍ هَذَا لَا بَأْسَ  
أَمَّا أَنَّهُ يَقَاطِعُهُ وَيَسْتَأْجِرُهُ هَذَا حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ  
وَلَا تَصِحُّ صَلَاتُهُ إِذَا كَانَ قَصْدُهُ الْأَجْرَةَ  
سَبَّلَ الْإِمَامُ أَحْمَدَ رَجَمَهُ عَنْ رَجُلٍ قَالَ أَصَلِّيَ بِكُمْ رَمَضَانَ بِكَذَا وَكَذَا  
قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَمَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ هَذَا؟ لِأَنَّ هَذَا يُرِيدُ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا يُوقِي أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يَبْخَسُونَ  
فَالَّذِي يَعْمَلُ الْعِبَادَاتِ مِنْ أَجْلِ طَمَعِ الدُّنْيَا هَذَا دَاجِلٌ فِي هَذِهِ الْآيَةِ  
أَمَّا الَّذِي يَعْمَلُ الْعِبَادَاتِ لِلَّهِ  
وَإِنْ أَعْطَى شَيْءً أَخَذَهُ بِدُونِ شَرْطٍ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي السَّنَوَاتِ الْقَلِيلَةِ الْمَاضِيَةِ

نَعَمْ  
يَقُولُ فِي السَّنَوَاتِ الْقَلِيلَةِ الْمَاضِيَةِ وَعِنْدَمَا يَأْتِي رَمَضَانُ يَكْتُرُ الْحَدِيثَ حَوْلَ مَوْعِدِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ  
وَإِنْ فَلَانًا وَفَلَانًا قَدْ رَأَوْا أَنَّهَا فِي اللَّيْلَةِ الْفُلَانِيَّةِ



هَلْ يَزِيدُ الْإِنْسَانُ اجْتِهَادَهُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ بِنَاءً عَلَى هَذِهِ الرُّؤْيَى؟ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَوِيَّةٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ  
وَاللَّهُ حَكِيمٌ فِي إِخْفَائِهَا

مَنْ أَجَلٌ أَنْ يَجْتَهِدَ الْمُسْلِمُ فِي كُلِّ الشَّهْرِ  
فَإِذَا اجْتَهَدَ فِي كُلِّ الشَّهْرِ وَقَامَ كُلُّهُ فَقَدْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَأَدْرَكَ زِيَادَةَ عَلَيْهَا قِيَامَ لَيْلِي رَمَضَانَ  
قَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ  
فَلَيْلَةُ الْقَدْرِ لَمْ تَنْتَ وَلَكِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ أَكْثَرُ تَحَرِّيًّا

وَالْعُلَمَاءُ ائْتَلَفُوا فِي تَحَرِّيِّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ  
بَعْضُهُمْ يَقُولُ لَيْلَةٌ وَاحِدٌ وَعَشْرِينَ  
بَعْضُهُمْ يَقُولُ لَيْلَةٌ ثَلَاثٌ وَعَشْرِينَ  
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ لَيْلَةٌ سَبْعٌ وَعَشْرِينَ  
هَذِي تَحَرِّيَاتٌ

وَأَمَّا الْقَطْعُ وَالْجَزْمُ فَلَا اللَّهُ أَعْلَمُ  
يُمْكِنُ أَنَّهَا أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ مَا تَدْرِي  
أَوَاخِرَ لَيْلَةٍ أَوْ بَسْطَ رَمَضَانَ هَذَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي رَمَضَانَ تَقُومُ بَعْضُ النِّسَاءِ وَخَاصَّةً الْكَبِيرَاتِ بِطَبْخِ عِشَاءٍ وَتَوَازِيْعِهِ عَلَى  
الْجِيرَانِ وَالْفُقَرَاءِ وَيَسْمَى بِعِشَاءِ الْوَالِدِينَ هَلْ هَذَا مَشْرُوعٌ؟ وَهَلْ تَسْتُرِي لِأُمَّهَاتِنَا مَا يَطْلُبْنَ لِأَجْلِ لِهَذَا الْأَمْرِ؟ نَعَمْ  
هَذَا طَيِّبٌ

هَذَا مِنْ إِطْعَامِ الطَّعَامِ وَشَهْرِ رَمَضَانَ  
يُسْتَحَبُّ فِيهِ إِطْعَامُ الطَّعَامِ  
يُسْتَحَبُّ فِيهِ إِطْعَامُ الطَّعَامِ  
وَعَمَلُ عِشَاءٍ لِلْأَمْوَاتِ أَوْ لِلْأَحْيَاءِ  
طَلَبُ الْأَجْرِ وَالنَّوَابِ

## الدرس الثاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّاظِمُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْقَوْمِ الْمُرْدَاوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى  
جَوَارِحُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
وَمَنْ إِهْتَدَى بِهَدَاهُ  
مِنْ أَعْظَمِ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ صَوْنُ الْجَوَارِحِ  
مَعْنَى صَوْنِ الْجَوَارِحِ حِفْظُ الْأَعْضَاءِ لِأَنَّ الْجَوَارِحَ هِيَ الْأَعْضَاءُ  
سُمِّيَتْ جَوَارِحَ لِأَنَّهَا تَجْتَرِحُ أَي تَكْتَسِبُ  
وَالْإِجْتِرَاحُ الْإِكْتِسَابُ  
فَهِيَ جَوَارِحُ بِمَعْنَى كَوَاسِبِ  
إِكْتَسِبَ لِصَاحِبِهَا خَيْرًا أَوْ شَرًّا  
قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ  
جَرَحْتُمْ يَعْنِي اِكْتَسَبْتُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ  
أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ  
أَي اِكْتَسَبُوا أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ  
فَالْجَوَارِحُ هِيَ الْأَعْضَاءُ  
سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَجْتَرِحُ لِصَاحِبِهَا

أَيُّ تَكْتَسِبُ لِصَاحِبِهَا  
وَمِنْهُ الْجَوَارِحُ مِنَ الطُّيُورِ وَمِنَ السِّبَاعِ  
وَمَا عَلِمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ يَعْنِي الْكَوَاكِبِ مِنَ الطُّيْرِ أَوْ مِنَ السِّبَاعِ فِي الصَّيْدِ  
فَصَوْنُ الْجَوَارِحِ أَيُّ حِفْظِهَا هَذَا أَمْرٌ مُهِمٌّ جَدًّا  
أَنْ يَحْفَظَ الْإِنْسَانُ أَعْضَاءَهُ مِنْ لِكْتِسَابِ الْإِثَامِ وَالسَّيِّئَاتِ  
فَإِذَا حَفِظَ جَوَارِحَهُ فَقَدْ حَفِظَ قَلْبَهُ لِأَنَّ الْقَلْبَ هُوَ مَلِكُ الْجَوَارِحِ هُوَ مَلِكُ الْإِعْضَاءِ  
وَهِيَ عَلَى الْقَلْبِ فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْجُنُودِ وَالْقَلْبُ بِمَنْزِلَةِ الْمَلِكِ فِي الْجِسْمِ  
كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضَنَعَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ  
وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ

فَالْقَلْبُ مَلِكُ الْجَوَارِحِ  
وَمَا تَكْتَسِبُهُ الْجَوَارِحُ يُؤْتِرُ فِي الْقَلْبِ  
حَتَّى رُبَّمَا أَنَّ الْقَلْبَ يُعْمِي وَيَمُوتُ  
بِسَبَبِ مَا يَأْتِي عَلَيْهِ لِكْتِسَابِ الْجَوَارِحِ وَالْأَعْضَاءِ  
وَلِذَلِكَ قَالَ صَوْنُ الْجَوَارِحِ أَيُّ حِفْظِهَا  
فَيَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ  
وَهَذَا أَحْطَرُ الْجَوَارِحِ  
وَيَحْفَظُ بَصَرَهُ  
وَيَحْفَظُ سَمْعَهُ  
وَيَحْفَظُ يَدَهُ وَرِجْلَهُ  
قَالَ اللَّهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى وَلَا تَقِفْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ  
إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلَّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ  
إِلَى كُلِّ مَنْ رَامَ السَّلَامَةَ فَلْيَصُنْ جَوَارِحَهُ عَمَّا نَهَى اللَّهُ يَهْتَدِي  
إِلَّا هَذِهِ حَرْفٌ تَنْبِيهِ  
أَلَا أَدَاةُ تَنْبِيهِ  
يُؤْتَى بِهَا لِلتَّنْبِيهِ  
إِلَّا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِ  
أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ  
قَالَ فِي الْمُنَافِقِينَ إِلَّا أَنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ  
فَلَا أَدَاةُ تَنْبِيهِ  
مَنْ رَامَ السَّلَامَةَ أَيُّ مَنْ قَصَدَ  
رَامَ مَعْنَاهُ قَصَدَ  
السَّلَامَةَ  
السَّلَامَةَ الْعَاقِبَةَ  
هِيَ الْعَاقِبَةُ

فَمَنْ قَصَدَ الْعَاقِبَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَصُنْ أَيُّ يَحْفَظْ مِنَ الصِّيَانَةِ  
أَوْ مِنَ الصَّوْنِ وَهُوَ الْحِفْظُ  
جَوَارِحُهُ أَيُّ أَعْضَاءِهِ  
وَحَوَاسُّهُ  
فَإِذَا أَنْتَ تُرِيدُ الْعَاقِبَةَ دُنْيَا وَالْآخِرَةَ فَاحْفَظْ جَوَارِحَهَا  
وَإِذَا أَهْمَلْتَ جَوَارِحَكَ فَإِنَّهَا تَعْطِبُكَ وَتُهْلِكُكَ  
نَعَمْ إِلَّا كُلُّ مَنْ رَامَ السَّلَامَةَ فَلْيَصُنْ  
جَوَارِحَهُمْ عَمَّا نَهَى اللَّهُ يَهْتَدِي عَمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ  
يَصُونُهَا عَنْ أَيِّ شَيْءٍ؟ عَمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا نَهَى عَنِ الْمَعَاصِي وَعَنِ الْفَوَاحِشِ وَعَنْ كُلِّ مَا يَضُرُّ الْإِنْسَانَ  
قَدْ نَهَى اللَّهُ عَنْهُ  
مِنَ الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ وَالْمَكَاسِبِ وَيُنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ

يَعْظُمُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ  
كُلُّ مَا يَمُرُّ الْإِنْسَانَ فِي دُنْيَاهُ فَقَدْ نَهَى اللَّهُ عَنْهُ  
وَالنَّهْيُ مَعْنَاهُ طَلَبُ عَنِ الشَّيْءِ قَلْبَ الْكَفِّ عَنِ الشَّيْءِ هَذَا هُوَ النَّهْيُ  
وَالنَّهْيُ الْأَصْلُ فِيهِ أَنَّهُ لِلتَّحْرِيمِ  
فَمَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ أَوْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ حَرَامٌ  
إِلَّا إِذَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لِلْكَرَاهَةِ كَرَاهَةُ التَّنْزِيهِ  
فَإِذَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ النَّهْيَ لِلْكَرَاهَةِ كَرَاهَةُ التَّنْزِيهِ يَعْنِي تَرْكُ الشَّيْءِ مِنْ بَابِ الْإِوَالِي  
وَالإِخْتِيَابُ هُذِي كَرَاهَةُ إِذَا نَهَى عَنْ شَيْءٍ مِنْ بَابِ الإِخْتِيَابِ وَالْوَرَعِ فَهَذَا مِنْ بَابِ التَّنْزِيهِ  
نَعَمْ

يَكْبُ الْفَتَى فِي النَّارِ حَصْدُ لِسَانِهِ  
فَحَافِظٌ عَلَى رِبْطِ اللِّسَانِ وَقَيِّدٌ  
لَمَّا بَيَّنَّ النَّاطِقُ رَحْمَةَ اللَّهِ أَنَّ سَعَادَةَ الْإِنْسَانِ بِحِفْظِ جَوَارِحِهِ عَلَى سَبِيلِ الْعُمومِ جَمِيعِ الْجَوَارِحِ بَدَأَ بِالتَّفْصِيلِ  
فَبَدَأَ بِأَخْطَرِ الْجَوَارِحِ وَهُوَ اللِّسَانُ  
اللِّسَانُ هُوَ أَخْطَرُ الْجَوَارِحِ  
لَأَنَّهُ يَصْدُرُ عَنْهُ كَلَامٌ كَثِيرٌ  
وَقَدْ يَكُونُ فِي هَلَاكِ الْإِنْسَانِ  
وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَلْ يَكْبُ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ قَالَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ؟ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ حَصَائِدُ  
أَلْسِنَتِهِمْ شِبْهُ الْكَلَامِ الْمُحْرَمِ بِالزَّرْعِ  
يَزْرَعُهُ الْإِنْسَانُ ثُمَّ يَحْسِدُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ  
فَأَنْتَ تَحْصُدُ بِلِسَانِكَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا  
وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ  
كَلِمَةً وَاحِدَةً وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ  
قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَيُّ مَنْ ذَا الَّذِي يَخْلِفُ عَلَيَّ أَلَا أَعْوَرَ لِفُلَانٍ؟ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَخْبَطْتُ عَمَلَكَ  
كَلِمَةً وَاحِدَةً أَخْبَطْتُ عَمَلَهُ  
لَأَنَّهُ تَجَرَّأَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَسَاءَ الْأَدَبَ مَعَ اللَّهِ  
عَلَى اللَّهِ أَلَا يَغْفِرُ لِفُلَانٍ  
هَذَا سُوءُ أَدَبٍ مَعَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَقُفُوطٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَلِمَةً أَفْسَدَتْ دُنْيَاهُ وَأَخْرَجَتْهُ تَوْبَهُ  
وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرَ إِنَّ رَجُلًا لَا يَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بِالْأُ  
يَهْرِي بِهَا فِي النَّارِ أُبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ  
كَلِمَةً وَاحِدَةً مِنْ سَخَطِ اللَّهِ  
وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ يَكْتَسِبُ اللَّهُ بِهَا رِثَانَةً إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ  
الكَلِمُ الطَّيِّبُ إِلَيْهِ يَصْنَعُ  
وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ  
الكَلِمُ الطَّيِّبُ هَذَا يَصْنَعُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
إِذَا صَحِبَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ  
مِثْلَ كَلِمَةِ طَيِّبَةٍ كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حَبِيبٍ يَعْزِينُ رَبَّهَا هَذِهِ كَلِمَةٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةٌ لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ شَبَّهَهَا اللَّهُ بِالشَّجَرَةِ الطَّيِّبَةِ وَهِيَ النَّخْلَةُ أَصْلُهَا ثَابِتٌ أَصْلُهَا أَيُّ جِدْعُهَا ثَابِتٌ فِي الْأَرْضِ  
وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ يَعْنِي فِي الْعُلُوِّ  
وَالنَّخْلَةُ بِاسْمِهَا  
تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حَبِيبٍ  
النَّخْلَةُ كُلُّ سَنَةٍ تَأْتِي بِثَمَرَةٍ  
كَذَلِكَ الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ لَا إِلَهَ تَنْمُرُ لِصَاحِبِهَا أَجْرًا عَظِيمًا  
وَمِثْلَ كَلِمَةِ حَبِيبَةٍ كَشَجَرَةٍ حَبِيبَةٍ  
إِجْتَنَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ  
فَالكَلَامُ خَطَرُهُ عَظِيمٌ وَنَفْعُهُ عَظِيمٌ

إِنْ كَانَ كَلَامًا طَيِّبًا فَتَفَعُّهُ عَظِيمٌ  
 وَإِنْ كَانَ كَلَامًا سَيِّئًا فَحَظَرُهُ عَظِيمٌ  
 وَاللِّسَانُ لَهُ آفَاتٌ كَثِيرَةٌ  
 إِعْظَمُهَا وَأَخْطَرُهَا الشِّرْكَ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 أَنْ يَتَكَلَّمَ الْإِنْسَانُ بِالشِّرْكِ  
 كَانَ يَدْعُو غَيْرَ اللهِ  
 كَانَ يَدْعُو غَيْرَ اللهِ أَوْ يَنْظُرُ لِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَسْتَعِينُ بِغَيْرِ اللهِ يَكْفُرُ بِذَلِكَ وَيُشْرِكُ وَلَوْ لَمْ يَعْمَلْ شَيْئًا  
 أَشْرَكَ إِذَا تَكَلَّمَ دَعَا غَيْرَ اللهِ أَوْ نَدَرَ لِغَيْرِ اللهِ  
 تَكَلَّمَ بِكَلَامِ الشِّرْكِ فَقَدْ أَشْرَكَ  
 وَكَذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ مَنْ أَعْظَرَ مَنْ أَعْظَرَ الْكَلَامِ الْقَوْلَ عَلَى اللهِ بِلا عِلْمٍ  
 أَنْ يَقُولَ إِنَّ اللهَ أَحَلَّ كَذَا أَوْ حَرَّمَ كَذَا بِدُونِ دَلِيلٍ بِدُونِ عِلْمٍ  
 قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطُنُ  
 وَالْإِثْمَ وَالنَّبَغِيَّ بِغَيْرِ الْحَقِّ  
 وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا  
 وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ  
 التَّخْلِيلُ وَالتَّحْرِيمُ حَقٌّ لِلَّهِ  
 فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ إِلَّا بِدَلِيلٍ  
 مِنْ كِتَابِ اللهِ أَوْ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ تَقْتَرُوا عَلَى اللهِ الْكَذِبَ  
 أَنْ يَقْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ  
 مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ  
 وَمِنْ مَخَاطِرِ الْكَلَامِ أَيْضًا الْغَيْبَةُ  
 وَهِيَ الْكَلَامُ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ  
 قَالَ تَعَالَى وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُ قَالَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغَيْبَةَ ذَكَرَكَ أَحَاكِمُ بِمَا يَكْرَهُ  
 وَمِنْ أَعْظَمِ اللِّسَانِ النَّمِيمَةَ وَهِيَ الْوَشَايَةُ بَيْنَ النَّاسِ  
 يَسْعَى بَيْنَ النَّاسِ بِالْوَشَايَةِ  
 بَأَنْ يُنْقَلَ كَلَامُ بَعْضِهِمْ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُفْسِدَ الْمَوَدَّةَ بَيْنَهُمْ  
 هَذَا هُوَ النَّمَامُ وَهَذَا أَشَدُّ حَظَرًا مِنَ السَّاجِرِ  
 وَقَالُوا النَّمَامُ يُفْسِدُ فِي سَاعَةٍ مَا يُفْسِدُهُ السَّاجِرُ فِي سَنَةٍ  
 لِأَنَّ النَّمَامَ يُفْسِدُ بَيْنَ يَوْرَثِ الْبُغْضَاءِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْحَقْدُ وَرُبَّمَا يَحْمِلُهُمْ عَلَى التَّهَاجُرِ وَرُبَّمَا يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْإِقْتِتَالِ  
 يَسْعَى بَيْنَهُمْ بِالنَّمِيمَةِ وَيَحْرَضُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ حَتَّى يَحْمِلُوا السِّلَاحَ فِيمَا بَيْنَهُمْ النَّمِيمَةُ حَظَرُهَا عَظِيمٌ  
 وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ  
 وَلَا تَطْعُ كُلَّ حَلَاظٍ مُهَيَّبٍ هَمَّازٍ مَشَاءَ بَنَمِيمٍ  
 بَنَمِيمٍ يَعْنِي بِالنَّمِيمَةِ  
 وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّمَامَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ  
 بِالنَّمِيمَةِ وَمِنْ أَعْظَمِ اللِّسَانِ السَّبِّ  
 وَالسُّتْمِ وَالْكَلامِ الْبَاطِلِ  
 هَذَا مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ  
 كَانَ يَقُولُ فِي أَحَدٍ يَا كَذَا يَا كَذَا يَا كَافِرُ يَا فَاسِقُ قَدْ أَحْبَبْتُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ إِذَا قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ فِي حَقِّ أَحَدٍ فَإِنْ كَانَ الَّذِي  
 قِيلَتْ فِيهِ يَسْتَحِقُّهَا وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَى قَائِلِهَا  
 رَجَعَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ عَلَى قَائِلِهَا  
 كَذَلِكَ اللَّعْنُ كَانَ يَلْعَنُ النَّاسَ أَوْ يَلْعَنُ الدَّوَابَّ أَوْ يَلْعَنُ الْبِقَاعَ أَوْ يَعُودُ نَفْسَهُ اللَّعْنُ  
 لَيْسَ الْمُسْلِمُ بِالطَّعَانِ وَلَا بِاللِّعَانِ  
 وَلَعَ الْمُؤْمِنُ كَقَتْلِهِ كَمَا صَحَّ فِي الْحَدِيثِ  
 فَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَمَنْ قَتَلَهُ فِي الْإِثْمِ  
 لِأَنَّ اللَّعْنَ مَعْنَاهُ الدُّعَاءُ عَلَيْهِ بِطَرْدٍ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعْنُ الْمُسْلِمِ كَقَتْلِهِ  
 قِيلَ الْمُسْلِمُ حَظِيرٌ جَدًّا عَلَيْهِ وَعَيْدٌ شَدِيدٌ

لَعْنَةُ مِثْلِ قَتْلِهِ فِي الْإِثْمِ  
وَمِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ شَهَادَةُ الزُّورِ وَالْإِيمَانِ الْكَاذِبَةُ  
شَهَادَةُ الزُّورِ وَالْإِيمَانِ الْكَاذِبَةُ  
وَمِنْ آفَاتِ لِسَانِ الْكَذِيبِ إِنَّ الْإِنْسَانَ يَحْدُثُ وَيَكْذِبُ هَذَا مِنْ عِلَامَاتِ النِّفَاقِ فَإِنَّ الْمُنَافِقَ إِذَا حَدَّثَ كَذِبَ بَعْضِ النَّاسِ لَا يَتَحَاشَى مِنْ  
الْكَذِبِ وَهُوَ الْإِخْبَارُ عَنْ خِلَافِ الْوَاقِعِ كَانَ يَقُولُ إِنَّ فُلَانًا جَاءَ أَوْ فُلَانًا فَعَلَنَ كَذَا أَوْ هُوَ كَذَّابٌ لَمْ يَخْصُلْ شَيْءٌ مِنْ هَذَا  
الْكَذِبُ هُوَ الْإِخْبَارُ بِخِلَافِ الْوَاقِعِ  
فَافَاتِ اللِّسَانِ كَثِيرَةٌ  
وَلِذَلِكَ بَدَأَ بِهَا النَّاطِمُ  
لَأَنَّ اللِّسَانَ هُوَ أَعْطَرُ الْجَوَارِحِ  
قَدْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَضْمَنُ لِي مَا بَيْنَ لِحْيَتِهِ وَبَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنَ لَهُ الْجَنَّةَ  
يَضْمَنُ مَا بَيْنَ لِحْيَةٍ وَهُوَ اللِّسَانُ  
وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَهُوَ قَرْجُهُ  
يَحْفَظُهُ مِنَ الْفَاحِشَةِ  
يَضْمَنُ لَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَنَّةَ  
وَالْكَلَامُ حَاطِرٌ جِدًّا رَبُّ كَلِمَةٍ وَاجِدَةٌ تَسَبَّبَ قَتْلُ الْمُتَكَلِّمِ  
كَلِمَةٌ وَاجِدَةٌ تَسَبَّبَ قَتْلُهُ  
يَمُوتُ الْفَتَى مِنْ عَثْرَةِ بِلْسَانِهِ  
وَأَلَيْسَ يَمُوتُ الْمَرْءُ مِنْ عَثْرَةِ الرَّجُلِ  
فَعَثْرَتُهُ بِالْقَوْلِ تَذْهَبُ رَأْسَهُ  
وَ عَثْرَتُهُ بِالرَّجْلِ تَبْرَأُ عَلَى مَهْلِكِ  
وَيَقُولُ الْآخَرُ إِحْفَظْ لِسَانَكَ أَيُّهَا الْإِنْسَانُ  
لَا يَلِدْ غُنَّكَ إِنَّهُ تُغْبَانُ  
كَمْ فِي الْمَقَابِرِ مِنْ قَتِيلٍ كَانَ الْإِتِهَابُ لِقَاءِهِ الشُّجْعَانَ  
وَرُبَّمَا أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِكَلِمَةٍ تَسَبَّبَ قَتْلُهُ  
فِي جَنَى عَلَى نَفْسِهِ  
فَاللِّسَانُ حَاطِرٌ جِدًّا  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَإِلَى الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ  
هَلْ رَأَيْتَ الْكَلَامَ فِيهِ خَيْرٌ؟ تَكَلَّمَ؟ وَإِلَّا فَاصْمُتْ إِحْفَظْ لِسَانَكَ  
وَأِمَّا أَنْ تَقُولَ خَيْرًا فَتَغْتَمَّ أَوْ تَسْكُتَ عَنْ شَرٍّ فَتَسَلِّمْ  
فَأَمْسِكْ لِسَانَكَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ذَكَرَ أَسْبَابَ النِّجَاةِ وَأَسْبَابَ الدُّخُولِ الْجَنَّةِ  
أَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كَلِمَتُهُ؟ قَالَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ  
قَالَ أَمْسِكْ عَلَيْكَ هَذَا أَيُّ اللِّسَانِ  
فَقَدْ يَعْمَلُ الْإِنْسَانُ أَعْمَالًا صَالِحَةً ثُمَّ يَخْصُدُهَا بِلِسَانِهِ  
يَخْصُدُهَا بِلِسَانِهِ فَيَكُونُ كَلَامُهُ يُحْبِطُ أَعْمَالَهُ  
النَّبِيُّ يُحْبِطُ الْأَعْمَالَ  
وَظَلَمَ النَّاسَ إِذَا تَكَلَّمَ فِيهِمْ بِأَخْذِ أَعْمَالِهِ لَهُمْ  
يَأْخُذُ أَعْمَالَهُ الصَّالِحَةَ لِمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِمْ  
فَيَكُونُونَ عُرْمَاءَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
يَأْخُذُونَ مِنْ حَسَنَاتِهِ  
وَرُبَّمَا يَذْهَبُونَ كُلَّ حَسَنَاتِهِ وَلَا يَبْقَى لَهُ شَيْءٌ  
فَأَقْفَهُ اللِّسَانُ حَاطِرَةٌ جِدًّا  
عَلَى الْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَحْفَظُ لِسَانَهُ  
أَوَّلُ شَيْءٍ يَجِبُ عَلَيْهِ حِفْظُ اللِّسَانِ  
نَعَمْ  
يَكِبُّ الْفَتَى فِي النَّارِ حَصْدُ لِسَانِهِ  
هَذَا فِي الْحَدِيثِ يَكِبُّ أَيُّ الْإِنْسَانِ فِي النَّارِ حَصْدَ لِسَانِهِ هَذَا فِي الْحَدِيثِ وَهَلْ يَكِبُّ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى مَنَاجِرِهِمْ؟ أَوْ قَالَ عَلَى  
وَجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدَ السَّنْتَتِهِمْ

نَعَمْ

يَكِبُّ الْفَتَى فِي النَّارِ حَصَدَ لِسَانِهِ فَحَافِظٌ عَلَى ضَبْطِ اللِّسَانِ وَقَيْدٌ

حَافِظٌ عَلَى ضَبْطِ لِسَانِكَ

ضَبْطُهُ فَلَا تَتَكَلَّمُ إِلَّا بِمَا فِيهِ خَيْرٌ

وَمَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ

وَإِضْبُطُهُ وَقَيْدُهُ

عَمَّا لَيْسَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ يُقُولُونَ إِنَّ اللِّسَانَ مِثْلُ الكَلْبِ العُفُورِ

مِثْلُ الكَلْبِ العُفُورِ

إِذَا لَمْ تَرَبِّطْهُ وَتَوَقَّفْهُ فَإِنَّهُ يَعْقِرُ النَّاسَ

وَيَجْتَرِي عَلَى النَّاسِ

وَلِذَلِكَ قَالَ قَيْدِي قَيْدُ لِسَانِكَ

يَعْنِي يَرْفُضُ مِثْلُ مَا يَرَبِّطُ الكَلْبِ العُفُورِ

نَعَمْ

فُضُولُ الكَلَامِ يَرْفُضُ فَلَا تَكُنْ مُكْتَرِأً كَلَاماً بغيرِ الذِّكْرِ اللهُ تَسَعُدُ

نَعَمْ مِنْ أَقَاتِ اللِّسَانِ فُضُولُ الكَلَامِ الزِّيَادَةُ

الكَلَامُ الزَّائِدُ يَصِيرُ الْإِنْسَانَ تَرْتَاراً هَذَا يُسَمَّى التَّرْتَارَ

الَّذِي دَائِماً يَتَكَلَّمُ بِدُونِ فَايِدَةٍ

هَذِي فُضُولُ الكَلَامِ

هَذِي خَسَارَةٌ عَلَيْهِ

خَسَارَةٌ عَلَيْهِ هُوَ يَتَعَبُ لِسَانَهُ وَيُتَعَبُ الْمُسْتَمْعِينَ

بِكَلَامٍ لَيْسَ تَحْتَهُ طَائِلٌ يَتَحَدَّثُ فِي الْمَجَالِسِ وَفِي كُلِّ مُنَاسِبَةٍ بِدُونِ فَايِدَةٍ

هَذَا فُضُولُ الكَلَامِ

فِي حِفْظِ الْإِنْسَانِ لِسَانَهُ عَنِ فُضُولِ أَيِّ الكَلَامِ الزَّائِدِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ

فُضُولُ الكَلَامِ وَهُوَ الكَلَامُ الزَّائِدُ هَلْ الْوَاجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُمَسِّكَ لِسَانَهُ عَنْهَا وَلَا يَتَعَبَ لِسَانَهُ وَيُصَنِّعَ وَقْتَهُ إِلَّا بِذِكْرِ اللهِ الكَلَامِ

الكَثِيرِ بِذِكْرِ اللهِ هَذَا طَيِّبُ الكَلَامِ الكَثِيرِ إِذَا كَانَ بِذِكْرِ اللهِ بِالتَّسْبِيحِ التَّهْلِيلِ بِالتَّكْبِيرِ

تَعْلِيمِ العِلْمِ النَافِعِ الدَّعْوَةَ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

لِلْمَوْعِظَةِ

هَذَا كَلَامٌ هَذَا طَيِّبٌ

هَذَا يَرْفَعُهُ اللهُ بِهِ دَرَجَاتٍ

وَيَعْرِسُ لَهُ عَرَساً فِي الْجَنَّةِ

الكَلَامُ الطَّيِّبُ فَإِلا كُنَّا مِنْ ذِكْرِ اللهِ هَذَا لَا حَدَّ لَهُ كُلُّ مَا أَمَكَتْ أَنْتَ تَكْتُرُ أَكْتُرَ مِنْ ذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

اللهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَأَذْكُرُوا اللهُ ذِكْراً كَثِيراً

وَأَذْكُرُوا اللهُ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

وَمِنْ عِلَامَةِ الْإِيمَانِ كَثْرَةُ ذِكْرِ اللهِ وَمِنْ عِلَامَةِ النِّفَاقِ قَلَّةُ ذِكْرِ اللهِ وَلَا يَذْكُرُونَ اللهُ هَذَا فِي الْمُنَافِقِينَ إِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا

كُسَالَى وَلَا يَذْكُرُونَ اللهُ إِلَّا قَلِيلاً

فَقُلْتُ الذِّكْرُ هَذِهِ مِنْ عِلَامَاتِ النِّفَاقِ

وَكَثْرَةُ ذِكْرِ اللهِ هَذِهِ مِنْ عِلَامَاتِ الْإِيمَانِ

فَإِذَا كُنْتَ تُرِيدُ كَثْرَةَ السَّلَامِ عَلَيْكَ بِذِكْرِ اللهِ

تَسْبِيحٌ بِالتَّهْلِيلِ بِالتَّكْبِيرِ بِالتَّحْمِيدِ

تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ هَذَا أَفْضَلُ الذِّكْرِ

تَعْلِيمِ العِلْمِ النَافِعِ

الإِصْلَاحِ النَّاسِ الْمَوْعِظَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مَجَالِاتٌ كَثِيرَةٌ

لِذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَتَأْخُذُ وَقْتَكَ

تَقُولُ أَنَا مَا عِنْدِي وَقْتُتُ وَشَ إِسْوَِي؟ حِلَّةٌ وَقْتِكَ

فِي ذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

يَنْفَعُكَ

نَعَمْ

هَذَا أَوَّلُ مَفَاسِدِ فُضُولِ الْكَلَامِ

إِنَّهُ يُقْسِي الْقَلْبَ

فَإِذَا كَثُرَ كَلَامُ الْإِنْسَانِ بَعِثَرِ ذِكْرِ اللَّهِ فَإِنَّ هَذَا يُقْسِي قَلْبَهُ لِأَنَّهُ يَغْفَلُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ

وَإِذَا غَفَلَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ قَسَى قَلْبُهُ

فَمِنْ آفَاتِ فُضُولِ الْكَلَامِ أَنَّهُ يُقْسِي الْقَلْبَ

وَأَبْعَدُ الْقُلُوبِ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْفَاسِي

الَّذِي لَا يَلِينُ لِذِكْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ

وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ

فَطَالَ الْأَمْدُ فَفَسَتْ قُلُوبُهُمْ

وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ فَسَتْ قُلُوبُهُمْ

ثُمَّ فَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ

فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدَّ قَسْوَةً

فَيَقْسُوا الْقَلْبَ يَقْسُوهُ هُوَ لَحْمُهُ لَيِّنَةٌ

لِكَيْتَهُ يَقْسُو حَتَّى يَكُونَ أَشَدَّ قَسْوَةً مِنَ الْحَجَرِ

هَذَا بِنَصِّ الْقُرْآنِ

ثُمَّ فَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ بَعْدَ مَا رَأَى بَنُو إِسْرَائِيلَ الْعِبرَةَ لِأَحْيَاءِ الْقَبِيلِ بِضَرْبِهِ بِجُزْءٍ مِنَ الْبَقَرَةِ

رَأَوْا الْعِبرَةَ الَّتِي تَلِيْنُ الْقُلُوبَ مَا اسْتَفَادُوا مِنْ هَذَا ثُمَّ فَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ

فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدَّ قَسْوَةً

أَشَدَّ قَسْوَةً مِنَ الْحِجَارَةِ

وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لِمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ

وَإِنَّ مِنْهَا لِمَا يَنْسَقِقُ وَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لِمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ

نَعَمْ

فَإِنَّ فُضُولًا لِلْكَلامِ قَسَاوَةً لِقَلْبِ الْفَتَى عَنْهُ الْخُشُوعُ بِمُبْعَدٍ

أَي نَعَمْ فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ يَلِينَنَّ قَلْبُكَ فَأَتْرِكْ فُضُولَ الْكَلَامِ

وَاشْغَلْ وَفَتَكَ بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ ذَلِكَ يَلِينُ الْقَلْبَ

نَعَمْ

تَرْضَى بِقَائِلِهَا إِلَى النَّارِ كَلِمَةٌ

كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ كَمَا سَمِعْتُمْ

الرَّجُلُ الَّذِي قَالَ وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ

أَخْبَطْتُ عَمَلَهُ

وَالرَّجُلُ يَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَلْفِ يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ

أَبْعَدُ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ

فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ يَكْتُبُ اللَّهُ سَخَطَهُ عَلَيْهِ إِلَى تَلْقَاهُ كَلِمَةً وَاحِدَةً

نَعَمْ

فَكَيْفَ بِالْكَلامِ الْكَبِيرِ؟ إِذَا كَانَتْ هَذِهِ كَلِمَةً وَاحِدَةً هَذَا مَفْعُولُهَا

فَكَيْفَ بِالْكَلامِ الْكَثِيرِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ نَعَمْ

فَتَرْضَى بِقَائِلِهَا كَلِمَةً وَإِزْسَالِ طَرْفِ الْمَرْءِ أَنْكِي فَقِيدٌ

نَعَمْ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ ذِكْرِ آفَاتِ اللِّسَانِ انْتَقَلَ إِلَى آفَاتِ النَّظَرِ

آفَاتِ النَّظَرِ

وَالنَّظَرُ خَلَقَ اللَّهُ نِعْمَةً لِلْإِنْسَانِ التَّصَرُّعَ نِعْمَةً لِلْإِنْسَانِ يُبْصِرُ بِهِ مَا يَنْفَعُهُ فِي دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ فَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ نِعَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

فَإِذَا اسْتَعْمَلَهُ فِيمَا يَسَخَطُ اللَّهُ صَارَ ضَرَرًا عَلَيْهِ

صَارَ ضَرَرًا عَلَيْهِ

وَذَلِكَ بِأَنَّ يَنْظُرَ فِيهِ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ النَّظَرَ إِلَيْهِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ

وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ

فَعَضَّ الْبَصَرَ سَبَبٌ لِحَفْظِ الْفَرْجِ

وَإِزْسَالِ الْبَصَرَ سَبَبٌ لِفَسَادِ الْفَرْجِ

فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَحْفَظَ فَرْجَكَ مِنَ الْفَاجِشَةِ فَعَضَّ بَصَرَكَ  
وَإِذَا تَرَكْتَ لِبَصَرَكَ الْخُرْيَةَ فِي النَّظَرِ فِيمَا حَرَّمَ اللَّهُ فَإِنَّهُ سَيُجْرِكَ إِلَى الْفَاجِشَةِ  
كُلُّ الْحَوَادِثِ مَبْدَأُهَا مِنَ النَّظَرِ  
وَمُعْظَمُ النَّارِ مِنْ مُسْتَصْنِعِ الشَّرِّ  
يَا نَظْرُهُ فَعَلْتَ بِقَلْبِ صَاحِبِهَا  
فَعَلَّ بِلَا قَوْسٍ وَلَا وَتَرٍ  
يَسَّرَ نَاطِرُهُ مَا سَاءَ خَاطِرُهُ  
لَا مَرْحَبًا بِسُرُورٍ عَادَ بِالضَّرَرِ  
فَالْحَوَادِثُ مَبْدَأُهَا مِنَ النَّظَرِ  
يَعْنِي وَفُوعُ الْفَوَاحِشِ  
سَبَبُهَا النَّظَرُ لَوْ أَنَّ الْإِنْسَانَ غَضَّ بَصَرَهُ لَسَلَّمَ مِنَ الْوُفُوعِ فِي الْفَاجِشَةِ  
وَلِذَلِكَ بَدَأَ اللَّهُ بِهِ قَالَ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ  
وَيَحْفَظُوا خُرُوجَهُمْ  
ذَلِكَ أَرْكَى لَهُمْ

إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ  
قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُونَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ  
فَعَضَّ الْبَصَرَ فَعَضَّ الْبَصَرَ مَعْنَاهُ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَكْفُؤُ بَصَرَهُ عَنْ مَا يُطْلِقُ مَا قَالَ غَمَضَ بَصَرَكَ  
اللَّهُ لَمْ يَأْمُرْ بِغَمَضِ الْعَيْنَيْنِ  
لِأَنَّكَ بِحَاجَةٍ إِلَى أَنْ تَفْتَحَ عَيْنَيْكَ لِلطَّرِيقِ وَالنَّظَرِ فِيمَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ  
لَمْ يَأْمُرْكَ بِتَغْمِيزِ الْعَيْنَيْنِ وَلَا بِعَصَبِ الْعَيْنَيْنِ  
وَإِنَّمَا أَمَرَكَ بِغَضِّ الْبَصَرِ فَقَطْ  
غَضَّةٌ يَعْنِي حَفْضَهُ  
حَفْضَهُ

الْفِتْنَةُ إِذَا كَانَ أَمَامَكَ فِتْنَةٌ فَعَضَّ بَصَرَكَ عَنْهَا  
وَأَنْظُرْ فِيمَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ  
بَعْضُ مِنَ أَبْصَارِهِمْ مِنْ أَبْصَارِهِمْ مِنْ تَبْعِيضِهِمْ  
تَعْضُ مِنَ أَبْصَارِهِمْ  
وَلَمْ يَقُلْ يُعْمِضُ أَبْصَارَهُمْ  
بَلْ قَالَ تَعْضُ وَلَمْ يَقُلْ يَعْمرُهُ  
لِأَنَّكَ بِحَاجَةٍ إِلَى النَّظَرِ  
وَأَسْتُ مَلُومًا إِذَا نَظَرْتَ فِي الطَّرِيقِ أَوْ نَظَرْتَ فِي مَا يَنْفَعُكَ أَوْ نَظَرْتَ فِي السَّبْعِ الَّتِي تُرِيدُ تَشْتَرِيهَا أَوْ نَظَرْتَ فِي مَا تَعْتَبِرُ  
بِهِ مِمَّا أَمَامَكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْعِبَرِ إِنَّمَا الْمَمْنُوعُ شَيْءٌ وَاحِدٌ وَهُوَ النَّظَرُ إِلَى الْفِتْنَةِ  
هَذَا هُوَ الَّذِي مَنَعَتْ مِنْهُ  
تَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ  
النَّظَرُ إِلَى الْمَرْأَةِ

الْأَجْنِبِيَّةُ النَّظَرُ إِلَيْهَا وَهُوَ أَشَدُّ فِتْنَةً مِنَ الْمَرْأَةِ النَّظَرُ إِلَى الْيَوْمِ مَا حَدَّثَ الْيَوْمَ النَّظَرُ إِلَى الشَّاشَاتِ الْمَاجِنَةِ الَّتِي تُعْرَضُ فِيهَا الْفَوَاحِشُ  
تُعْرَضُ فِيهَا أَعْمَالُ الْفِسْقِ وَالْعُرْيِ تُعْرَضُ فِيهَا الْجَرَائِمُ أَمَامَ عَيْنَيْكَ وَأَنْتَ تَنْظُرُ إِلَيْهَا لَيْلًا وَنَهَارًا  
النَّظَرُ فِي الصُّورِ الْمَاجِنَةِ الَّتِي فِي الصُّحُفِ وَالْمَجَلَّاتِ وَالْجَرَائِدِ  
كُلُّ هَذَا مِنْ أَسْبَابِ الْفِتْنَةِ وَالْوَاجِبُ غَضَّ بَصَرَكَ غَضَّ بَصَرَكَ عَنْ كُلِّ مَا يَزِجُّ إِلَيْكَ بِالضَّرَرِ  
وَيُجْرِكَ إِلَى الْفَسَادِ  
فَالنَّظَرُ هُوَ مَبْدَأُ  
كُلِّ الْحَوَادِثِ مَبْدَأُهَا مِنَ النَّظَرِ  
هُوَ مَبْدَأُ الشَّرِّ  
نَعَمْ

وَطَرَفَ الْفَتَى طَرَفَ الْفَتَى يَعْنِي بَصَرَهُ طَرَفَ الطَّرَفِ وَالْبَصَرِ  
رَائِدٌ فَرَجَهُ رَائِدٌ فَرَجَهُ  
الرَّائِدُ هُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الَّذِي يُرْسِلُهُ الْإِعْرَابُ إِلَى أَنْ يُنْظَرَ فِي الْقَبَائِلِ تُرْسِلُ أَوْ رَجُلًا مِنْهَا يَرْتَادُ لَهَا الْمَرَاعِي  
الْخَصْبَةُ هَذَا يُسَمَّى الرَّشِيدَ



وَيَقُولُونَ الرَّائِدُ لَا يَكْذِبُ أَهْلَهُ  
فَالْبَصْرُ كَذَلِكَ هُوَ رَائِدٌ لِلْفَرَجِ  
الْفَرَجُ لِأَجْلِ أَنْ يُنْظَرَ فِي الْفِتْنَةِ  
فَهُوَ رَائِدُ الْفَرَجِ مِثْلُ رَائِدِ الْمَرْعَى  
الَّذِي يَذْهَبُ يَشُوفُ الْفَلَاتِ وَيَشُوفُ الْمَرْأَةَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ وَيَقُولُ لَهُمُ الْمَحَلُّ فِيهِ عُشْبٌ يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ  
فَالْبَصْرُ كَذَلِكَ هُوَ الرَّائِدُ لِلْفَرَجِ  
نَعَمْ

يا صاحبي يا صاحبي اصْبِرْ يا صاحبي  
خَفِّفْهُ لِأَجْلِ النُّظْمِ

أَصْلُهُ أَصْلٌ وَهَذَا يُسَمُّونَهُ بِالْتَّرْخِيمِ وَهُوَ حَذْفُ بَعْضِ الْمُنَادَى تَخْفِيفًا نَعَمْ مِثْلُ يَا مَالِكُ يَقُولُ يَا مَالِي يَعْنِي يَا مَالِكُ تَرْخِيمٌ  
يُسَمُّونَهُ نَعَمْ وَطَرَفَ الْفَتَى سَاجِرٌ وَمُتَعَبَةٌ فَأَعْضَبَهُ مَا اسْتَطَعَتْ تَهْنِئِي  
وَمُتَعَبٌ لِلْفَرَجِ أَيْضًا  
الرَّشِيدُ هَذَا الَّذِي هُوَ النَّصْرُ  
يُنْعَبُ الْفَرَجُ  
يَعْنِي يُوقَعُهُ فِيمَا يَطْهَرُ  
يُوقَعُهُ فِيمَا يَطْهَرُ  
وَمَا يُعَدِّبُهُ

وَالزَّنا وَالْعِبَادُ بِاللهِ مِنْ أَكْبَرِ الْفَوَاحِشِ وَلَا تَقْرُبُوا الزَّنا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا  
فَاحِشَةً

وَالْفَاحِشَةُ هِيَ الْمَعْصِيَةُ الْمُتَنَاهِيَةُ فِي الْفُجْحِ  
الْفَاحِشَةُ هِيَ الْمَعْصِيَةُ الْمُتَنَاهِيَةُ فِي الْفُجْحِ  
فَالزَّنا مَعْصِيَةٌ مُتَنَاهِيَةٌ فِي الْفُجْحِ  
إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً أَيْ مُتَنَاهِيًا فِي الْفُجْحِ وَسَاءَ سَبِيلًا طَرِيقًا  
لِأَنَّ الزَّنا يَحْدُثُ أَقَاتٍ فِي الْمُجْتَمَعِ  
الزَّنا حَاطِرٌ يَحْدُثُ أَقَاتٍ فِي الْمُجْتَمَعِ  
أَوْلُهَا ضِياعُ الْخُرُوجِ وَالْعِبَادُ بِاللهِ  
ضِياعُ الْفُرُوجِ وَذَهَابُ الْكِرَامَةِ وَالْعِفَّةِ  
وَتَانِيًا ضِياعُ الْأَنْسَابِ  
لِأَنَّ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ الزَّواجَ حِفْظًا لِلنَّسَبِ وَالْأَوْلَادِ  
وَالنَّسَبُ فَالزَّنا سَفَاحٌ يُسَمَّى بِالسَّفَاحِ  
لِأَنَّهُ يَذْهَبُ بِلا فَايِدَةٍ

وَيَأْتِي مِنْهُ أَوْلَادٌ لَيْسَ لَهُمْ آبَاءٌ  
يَبِيعُونَ فِي الْمُجْتَمَعِ فَهُوَ ضِياعٌ لِلْأَنْسَابِ  
وَإِهْدَارٌ لِلْكَرَامَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ  
وَكَمْ تَرَوْنَ مَا يَكُونُ عَلَى اللَّقْطَاءِ مِنَ الْإِهَانَةِ فِي الْمُجْتَمَعِ  
وَنَظَرَةُ النَّاسِ إِلَيْهِمْ  
وَهُمْ لَيْسَ لَهُمْ دَنْبٌ هُمْ لَيْسَ لَهُمْ دَنْبٌ  
فَالَّذِي جَنَى عَلَيْهِمْ هُوَ الْمُجْرِمُ الزَّانِي ضَيَعَهُمْ وَالْعِبَادُ بِاللهِ  
وَرُبَّمَا يَجْرُهُمْ هَذَا إِلَى الْإِنْتِحَارِ  
يَتَضَابِقُونَ فِي الْمُجْتَمَعِ نَظَرَةُ الْمُجْتَمَعِ إِلَيْهِ

تَظَاهِرُونَ رُبَّمَا يُؤَدِّي بِهِمْ إِلَى الْإِنْتِحَارِ الْمُضَائِقَةِ الَّتِي هَذَا مِنْ مَفاسِدِ الزَّنا  
وَأَمَّا وَالدَّ النَّسَبُ تَجَدُّونَهُ كَرِيمًا مُشْرِفًا فِي الْمُجْتَمَعِ أَنَّهُ مُحْتَرَمًا فِي الْمُجْتَمَعِ  
الَّذِي هُوَ مِنْ نِكَاحِ صَحِيحٍ  
هَذَا تَجَدُّونَ لَهُ حُرْمَتَهُ وَلَهُ مَكَانَتَهُ وَلَهُ قِيَمَتَهُ فِي الْمُجْتَمَعِ

هَذَا مِنْ فَوَائِدِ النِّكَاحِ الشَّرْعِيِّ  
وَالسَّفَاحُ فِيهِ ضِياعُ الْأَنْسَابِ وَكَثْرَةُ اللَّقْطَاءِ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ أَبِي وَلَا قَبِيلَةٌ وَلَا أَحَدٌ  
وَمِنْ مَفاسِدِ الزَّنا أَنَّهُ يَجْلِبُ الْأَمْرَاضَ الْحَاطِرَةَ وَهَذَا شَيْءٌ وَقَعَ الْآنَ مُصْداقُهُ  
مَا وَقَعَ الْآنَ مَرَضُ الْإِيدِزِ وَمَرَضُ فَقْدِ الْمَناعَةِ

اللي الآن تشكو منه الدُول  
الدُول تشكو من مَرَضِ فَقْدِ المَنَاعَةِ وَالعِيَادِ بِاللهِ الَّذِي يُصْبِحُ المُصَابِ بِهِ لَا هُوَ حَيٌّ وَلَا مَيِّتٌ بَلْ لَوْ يَمُوتُ كَانَ أَحْسَنَ لَهُ  
يَعْرَلُونَهُمُ الآنَ يَعْزَلُونَهُمْ عَنِ المُجْتَمَعِ  
يُصْبِحُونَ فِي حَسْرَةٍ

بَسَبَبِ أَنَّهُمْ أَهْدَرُوا فُرُوجَهُمْ وَالعِيَادَ بِاللهِ فِي الزنا وَاللواطِ وَالْفواحشِ فَاصْبَبُوا بِهَذَا المَرَضِ  
وَالْمُصِيبَةِ أَنَّهُ مَا يَفْتَصِرُ عَلَيْهِمْ هَذَا المَرَضُ يَنْتَقِلُ إِلَى الأَبْرِيَاءِ  
المُصِيبَةُ أَنَّهُ يَنْتَقِلُ إِلَى الأَبْرِيَاءِ  
بِالعَدْوَى

كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ الأَطِبَاءِ  
العَالَمُ الآنَ يَشْكُو مِنْ مَرَضِ فَقْدِ المَنَاعَةِ وَالإيدزِ  
وَهَذَا بِمِصْدَاقِ قَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا  
وَلِذَلِكَ جَعَلَ اللهُ لِلحِمَايَةِ مِنَ الزنا أَسْبَابًا كَثِيرَةً  
سَدُّ الطَّرِيقِ الَّتِي تُفْضِي إِلَى الزنا كُلِّهَا  
أَوَّلًا أَمْرٌ بِعُضِّ البَصَرِ

لِأَنَّ البَصَرَ وَسَبِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الزنا  
فَقَالَ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ إِبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ  
فَعَطُّوا البَصَرَ لِحَفْظِ الفَرْجِ  
وَاللهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورَ  
مَا هِيَ خَائِنَةُ الأَعْيُنِ؟ هِيَ الَّتِي تُسَارِقُ النَّظَرَ إِلَى مَا حَرَّمَ اللهُ  
إِذَا كَانَ عِنْدَ النَّاسِ شَافَتْ النَّاسَ يُنْظَرُونَ إِلَيْهِ غَضَّ بَصَرِهِ  
فَإِذَا رَأَهُمْ عَقَلُوا سَارِقِ النَّظَرِ إِلَى الحَرَامِ

هَذِهِ خَائِنَةُ الأَعْيُنِ  
هَذِهِ خَائِنَةُ الأَعْيُنِ  
اللهُ يَعْلَمُهَا سُبْحَانَهُ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الأَعْيُنِ  
وَمَا تُخْفِي الصُّدُورَ

فَهَذَا مِنْ أَسْبَابِ حَفْظِ الفَرْجِ غَضُّ البَصَرِ ثَانِيًا الحِجَابِ  
الحِجَابِ سَبَبٌ لِلوَقَايَةِ مِنَ الفَاحِشَةِ  
وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِنْ إِبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا  
وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِ بَيْتِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ  
إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرَ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ  
لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيَعْلَمَ مَا يَخْفَى مِنْ زِينَتِهِنَّ  
وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

فَمِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ حَفْظِ الفَرْجِ الحِجَابِ  
وَلِذَلِكَ أَمَرَ اللهُ المُؤْمِنَاتِ وَقَالَ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ  
وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَرْوِجَنَّكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ المُؤْمِنِينَ يُدْرِكُنَّ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ  
أَدْنَى أَنْ يَعْرِفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ

فالحِجَابُ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الوَقَايَةِ مِنَ الزنا  
وَعَدَمُ الحِجَابِ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الأَسْبَابِ لِوُقُوعِ الزنا  
السُّفُورُ سَبَبٌ كَبِيرٌ مِنْ أَسْبَابِ فِي الزنا وَمِنْ الأَسْبَابِ الوَاقِعَةِ حَرَّمَ اللهُ الخَلْوَةَ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالمَرْأَةِ الَّتِي لَيْسَتْ مِنْ مَحَارِمِهِ  
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَلَا رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ  
فَلَا يَخْلُو رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ لَا تَحِلُّ لَهُ لَا فِي بَيْتٍ وَلَا فِي مَكْتَبٍ وَلَا فِي سَيَّارَةٍ وَلَا فِي بَرٍّ وَلَا فِي أَيْ مَكَانٍ لَا بُدَّ يَكُونُ مَعَهُمْ مَنْ تَرُولُ بِهِ  
الخَلْوَةُ

أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي المَكَانِ إِلَّا رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ لَا تَحِلُّ لَهُ فَالشَّيْطَانُ مَعَهُمَا؟ وَمَاذَا يَفْعَلُ الشَّيْطَانُ؟ بَيْنَ اثْنَيْنِ انْفَرَدَ بِهِمَا سَيُوقِعُهُمَا فِي  
الفَاحِشَةِ

وَمِنْ الأَسْبَابِ الوَاقِعَةِ حَرَّمَ سَفْرَ المَرْأَةِ بِدُونِ مُحَرِّمٍ  
لِأَنَّهُ سَبَبٌ لِوُقُوعِ الجَرِيمَةِ لِأَنَّهُ يَسْلُطُ عَلَيْهَا الفُسَّاقَ  
فَإِذَا كَانَ مَعَهَا مُحَرِّمٌ فَإِنَّهُ يَطْرُدُهُمْ وَيَصُونُهُ وَيَصُونُهَا عَنْهُمْ  
المُحَرِّمُ لَهُ هَيْبَةٌ لَهُ مَكَانَةٌ

فَإِذَا سَافَرْتَ بِدُونِ مُحَرَّمٍ تَسَلَّطَ عَلَيْهَا الْفُسَاقُ وَطَمَعُوا فِيهَا  
وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مُحَرَّمٍ  
إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مُحَرَّمٍ  
يَصُونُهَا عَنِ الْفُسُقِ

لَا سِيْمًا وَأَنَّهَا أَبْعَدَتْ عَنْ بَلَدِهَا وَعَنْ أَهْلِهَا وَعَنْ قَرَانَتِهَا  
فَيَطْمَعُ الْفُسَاقُ أَكْثَرَ وَهِيَ ضَعِيفَةٌ  
ضَعِيفَةٌ جِسْمٌ وَضَعِيفَةٌ عَقْلٌ وَضَعِيفَةٌ دِينٌ أَيْضًا  
حَتَّى لَوْ كَانَتْ مُتَدَيِّنَةً فَإِنَّهَا سَهْلَةٌ عَلَى الْفُسَاقِ  
يَطْمَعُونَهَا وَيُوقِعُونَهَا فِي

أَمَّا بِالْقُوَّةِ وَإِنَّمَا بِالرَّغْ ضَعِيفَةُ الْمَرْأَةِ ضَعِيفَةٌ مَهْمَا كَانَتْ  
تَتَّفَعِلُ مَعَ الْمُعْرِيَاتِ  
وَلَا تُدَافِعُ عَنْ نَفْسِهَا  
وَمَنْ يَنْصُرُهُ؟ وَمَنْ يَحْمِيهَا؟ حَتَّى لَوْ صَاحَتْ  
لَوْ مَنْ يَحْمِيهَا

لَا زِمَ مُحَرَّمٌ يُدَافِعُ عَنْهَا  
لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مُحَرَّمٍ  
هَذَا كُلُّهُ وَقَايَةٌ  
وَقَايَةٌ مِنَ الْفَاجِشَةِ

عَضُّ النَّبْصِ الْحِجَابِ عَدَمَ الْخُلُوعِ بِالرَّجُلِ  
السَّفَرُ بِدُونِ مُحَرَّمٍ كُلُّ هَذِهِ أَسْبَابٌ تَوْفَعُ  
وَالْمُحَرَّمُ سَبَبٌ وَاقِي

سَبَبٌ وَاقِي مِنَ الْفُسَادِ  
وَكَذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ الْوُفُوعِ فِي الْفَاجِشَةِ  
إِنَّ الْمَرْأَةَ تَلِينُ فِي الْقَوْلِ

مَعَ الرَّجُلِ تَضْحَكُ مَعَهُ تُمَارِحُهُ تُغَارِلُهُ يَطْمَعُ فِيهِ  
فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ  
قَالِمَرْأَةٌ إِذَا رَحِمْتَ الْكَلَامَ وَرَبَّنْتَ الْكَلَامَ وَالنُّطْقَ  
وَضَجَّكَتْ مَعَهُ وَمَازَ حَتَّى طَمَعَ فِيهَا

فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَاءٌ وَقَلْنِ قَوْلًا مَعْرُوفًا  
قَوْلٌ مَا فِيهِ خُضُوعٌ وَلَا فِيهِ لَيْنٌ وَلَا فِيهِ أَوْ مُعَارَلَةٌ وَلَا فِيهِ ضَجَّكَتْ قَوْلٌ يَقْدِرُ الْحَاجَّةُ وَلَيْسَ فِيهِ طَمَعٌ  
نَعَمْ

فَمَنْ مَدَّ طَرْفَهُ فَكَذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ الْفَاجِشَةِ الْوُفُوعُ فِي الْفَاجِشَةِ النَّبْرُجُ  
نَبْرُجٌ وَهُوَ طُهُورُ الْمَرْأَةِ بِزِينَتِهَا فِي السُّوَارِعِ وَفِي الْأَسْوَاقِ تَنْزَرِيْنُ  
هَذَا هُوَ النَّبْرُجُ

النَّبْرُجُ هُوَ النَّزْرِيْنُ  
هُوَ النَّزْرِيْنُ

نَهَيْتِ الْمَرْأَةَ عِنْدَ الْخُرُوجِ أَنَّهُ تَخْرُجُ مُتَزَيِّنَةً مُتَعَطِّرَةً  
هَذَا هُوَ النَّبْرُجُ لِأَنَّهُ يَطْمَعُ فِيهَا الْفُسَاقُ

يَجْمَعُهُمْ فِيهَا إِذَا رَأَوْهَا وَمُتَعَطِّرَةٌ وَلَا تُبْرَجَنَّ نَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى  
هَذَا مِنْ أَسْبَابِ الْوُفُوعِ فِي الْفَاجِشَةِ

تَجِدُونَ أَنَّ الْإِسْلَامَ سَدُّ الطَّرِيقِ كُلِّهَا الَّتِي تُفْضِي إِلَى الْفَاجِشَةِ  
مِمَّا يَدُلُّ عَلَى خَطُورَةِ هَذِهِ الْفَاجِشَةِ وَهِيَ الزَّانَا وَأَعْظَمُ أَسْبَابِهَا وَأَوَّلُ أَسْبَابِهَا النَّظَرُ  
وَلِهَذَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ

فَقَالَ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ بَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ  
نَعَمْ

وَطَرَفِ الْفِتَايَا وَمُتَعَبَةً فَأَعْضَبَهُ مَا اسْتَطَعَتْ تَهْتَدِي  
أَعْضَضُ وَهَذَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ بَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّظَرُ سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ

سَهْمٌ مَسْمُومٌ سَهْمٌ مَسْمُومٌ أَيْضاً  
السَّهْمُ مَعْنَاهُ الَّذِي يَحْرِقُ الْجِلْدَ وَيَحْرِقُ اللَّحْمَ  
الرَّمِيَّةُ الْقَذِيفَةُ

وَأَيْضاً هُوَ مَسْمُومٌ  
يَقْتُلُ الْإِنْسَانَ مَا هُوَ بِحَرْجِهِ فَقَطْ  
بَلْ يَقْتُلُهُ لِأَنَّهُ مَسْمُومٌ  
سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ هَذَا وَصَفَتْ ثَالِثٌ لَهُ  
وَصَفَهُ بِأَنَّهُ سَهْلٌ

وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ مَسْمُومٌ وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ  
قَدْ تَقُولُ أَنَا مَا أَنَا وَشَ إِسْوَِي؟ أَنَا طَلَعْتُ نَبِيَّ يَقَعُ نَظْرِي عَلَى امْرَأَةٍ غَضِبَ  
هَذَا الشَّارِعَ مَلِيَانُ حَرِيمٍ وَالسُّوقُ مَلِيَانُ حَرِيمِ أَبِي يَقَعُ نَظْرِي  
بُدُونِ قَصْدٍ

تَقُولُ النَّظْرَةَ الْأُولَى هِيَ مَا عَلَيْكَ فِيهَا  
هَذَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا لَكَ الْأُولَى وَلَيْسَتْ لَكَ الثَّانِيَةُ  
قَالَ يَا عَلِيَّ لَا تَتَّبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ فَإِنَّمَا لَكَ الْأُولَى وَلَيْسَتْ لَكَ الثَّانِيَةُ  
فَإِذَا وَقَعَ بَصْرُكَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ  
فَلَا تُؤَاخِذْ عَلَى هَذَا

أَمَّا إِذَا تَابَعْتَ النَّظْرَ نَظَرْتَ إِلَيْهَا مَرَّةً ثَانِيَةً هَذِهِ هِيَ الْمُحَرَّمَةُ وَهِيَ الْمَمْنُوعَةُ لِأَنَّهَا بِقَصْدٍ لَكَ الْأُولَى يَعْنِي مَعْفُوٌّ عَنْهَا وَلَيْسَتْ لَكَ  
الثَّانِيَةُ  
نَعَمْ

فَمَنْ مَدَّ طَرْفًا أَوْ زَنَا يَزْنِي أَهْلُهُ فَقَالَ خَيْرُ مَرْشِدِي  
أَنْتِ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى مَحَارِمِ النَّاسِ نَظَرُوا إِلَى مَحَارِمِهِمْ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى مَحَارِمِ النَّاسِ فَإِنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ إِلَى مَحَارِمِكَ لِأَنَّكَ انْتَهَكْتَ  
حُرْمَاتِهِمْ فَيَنْتَهَكُونَ حُرْمَتَكَ وَأَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ إِذَا فَعَلْتَ الْفَاحِشَةَ بِنِسَاءِ النَّاسِ يَفْعَلُونَ الْفَاحِشَةَ فِي نِسَائِكَ عُقُوبَةٌ  
مِنْ زَنَا يَزْنِي أَهْلُهُ فَعَفَّ يَعْفُ  
مَنْ عَفَّ أَهْلُهُ  
وَمِنْ زَنَا أَهْلُهُ  
مَنْ زَنَا أَهْلُهُ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ جَالِسًا فِي فِجَاءِهِ شَابٌّ قَوِيٌّ وَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرِيدُ مِنْكَ أَنْ تَرَخِّصَ لِي فِي الزَّانَا  
أُرِيدُ مِنْكَ أَنْ تَرَخِّصَ لِي فِي الزَّانَا  
فَعَضِبَ الصَّحَابَةُ وَأَرَادُوا أَنْ يَبْطِشُوا بِالرَّجُلِ  
فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعُوهُ ثُمَّ دَعَاهُ وَأَجْلَسَهُ إِلَى جَنْبِهِ  
فَقَالَ يَا فُلَانُ ائْتِرِضَاهُ لَأَمَّاكَ؟ قَالَ لَا  
بِأَبِي أَنْتِ وَأُمِّي  
قَالَ أَتَرَاهُ لَزَوْجَتِكَ؟ قَالَ لَا  
بِأَبِي أَنْتِ وَأُمِّي  
قَالَ لِأَخْتِكَ؟ قَالَ لَا بِأَبِي أَنْتِ وَأُمِّي

قَالَ فَإِنَّ النَّاسَ لَا يَرْضَوْنَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ وَرَوَّجَاتِهِمْ وَبَنَاتِهِمْ  
فَقَامَ الرَّجُلُ تَائِبًا وَأَتَرَ فِيهِ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَارَ الزَّانَا أَبْغَضَ إِلَيْهِ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ  
فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ لَا يَرْضَى الزَّانَا لِأَهْلِهِ فَكَيْفَ يَرْضَاهُ هُوَ لِنِسَاءِ النَّاسِ؟ وَإِذَا وَقَعَ فِي نِسَاءِ النَّاسِ وَقَعُوا فِي أَهْلِهِ  
عُقُوبَةٌ لَهُ

نَعَمْ  
فَمَنْ عَفَّ تَقَوَى عَمَّ غَيْرِهِ يَصْنُ أَهْلُهُ حَقًّا وَأَنْ يَزْنِي يُفْسِدَ  
نَعَمْ إِذَا عَفَّ أَهْلُهُ وَإِنْ زَنَا يَزْنِي أَهْلُهُ

لَأَنَّهُمْ إِذَا رَأَوْهُ هُوَ يَزْنِي إِقْتَنُوا بِهِ وَقَالُوا مَا دَامَ أَنَّهُ كَذَا الْإِمْرُ فَيَقْتَدُونَ بِهِ وَيَقْعُونَ  
يَصِيرُ قُدْوَةً سَيِّئَةً أَمَا إِذَا كَانَ تَقِيًّا غَفِيًّا فَإِنَّهُمْ يَقْتَدُونَ بِهِ وَيَهَابُونَهُ  
نَعَمْ

قَالُوا لَمْ يَكُنْ فِعْلُ الزَّانَا كَبِيرَةً وَلَمْ يَحْشَ مِنْ عَقْدٍ لَكَانَ جَدِيرًا أَنْ يَصُونَ حَرِيمَهُ بِهِجْرَ الزَّانَا حَوَافِ الْقِصَاصِ كَمَا أُبْتَدِي  
مِنْ عُقُوبَاتِ الزَّانَا كَمَا دَكَّرْنَا

أَوْلَا أَنَّهُ يُفْسِدُ إِلَّا وَثَانِيًا أَنَّهُ يُفْسِدُ أَهْلَ الزَّانِي عُقُوبَةً لَهُ  
وَتَالِثًا أَنَّهُ يُهْدِرُ النَّسْلَ وَيُضَيِّعُ النَّسْلَ  
رَابِعًا أَنَّهُ يَجْلِبُ الْأَمْرَاضَ فِي الْمُجْتَمَعِ  
وَهَذَا شَيْءٌ شَاهِدُهُ الْآنَ مَعْرُوفٌ  
وَخَامِسًا أَنَّهُ فِيهِ عُقُوبَةٌ فِيهِ عُقُوبَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
عُقُوبَتُهُ فِي الدُّنْيَا الْحَدُّ وَسُقُوطُ الْعَدَالَةِ  
وَعُقُوبَتُهُ فِي الْآخِرَةِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا تَوَعَّدُ الزَّانِيَةَ بِالْعَذَابِ الْأَلِيمِ  
وَجَاءَ فِي فِي الْأَحَادِيثِ أَنَّهُمْ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا شَدِيدًا  
فِي النَّارِ  
وَإِنَّ أَهْلَ النَّارِ يَتَأَذَّرُونَ مِنْ رَائِحَةِ خُرُوجِ الْمُؤْمِسَاتِ  
نَعَمْ  
أَهْلُ النَّارِ يَتَأَذَّرُونَ مِنْ رَائِحَةِ خُرُوجِ الْمُؤْمِسَاتِ  
نَعَمْ

فَصُوصُ الْإِعْرَابِ كُلُّ لَهُ زَنًا وَلَكِنْ زَنَا الْفَرْجِ الْكَبِيرَةِ فَأَعْدُدِي  
وَالزَّانِيَةَ الزَّانِيَةَ يَكُونُ لِلنَّصْرِ الْبَصْرِ يَزْنِي وَزَنَاهُ النَّظْرُ كَمَا فِي الْحَدِيثِ  
وَالسَّمْعُ يَزْنِي وَزَنَاهُ السَّمْعُ  
وَالْبَصْرُ يَزْنِي وَزَنَاهُ النَّظْرُ  
وَالْيَدُ تَزْنِي وَزَنَاهَا الْبَطْنُ  
وَالرَّجُلُ تَزْنِي وَزَنَاهَا الْمَشْيُ  
وَالْفَرْجُ يَصَدِّقُ ذَلِكَ يُكَدِّبُهُ أَعْظَمُ الزَّانِيَةَ زَنَا الْفَرْجِ  
وَإِلَّا الْأَعْلَى تَزْنِي أَيْضًا  
الْأَعْضَاءُ تَزْنِي  
لَكِنْ أَعْظَمُ الزَّانِيَةَ زَنَا الْفَرْجِ  
نَعَمْ

فَضَحَّ وَأَكَلَّ لَهُ زَنَا  
مِنْ الْإِعْرَابِ  
الْإِعْرَابِ الْأَعْضَاءُ جَمْعُ أَرْقٍ نَعَمْ  
فَسَخَّ وَسَنَّ الْإِعْرَابِ كُلُّ لَهُ زَنَا  
كُلُّ لَهُ كُلُّ مِنْ الْأَعْضَاءِ لَهُ زَنَا كَمَا فِي الْحَدِيثِ  
نَعَمْ  
وَلَكِنَّ زَنَا الْفَرْجِ الْكَبِيرَةِ فَأَعْدُدِي  
أَعْظَمُ الزَّانِيَةَ زَنَا الْفَرْجِ  
نَعَمْ

قَدْ قَرَنَ اللَّهُ الزَّانِيَةَ بِالذُّعَاءِ الْفَتَى مَعَ اللَّهِ رَبًّا فِي عَذَابٍ مُخَلَّدٍ  
وَهَذَا فِي آخِرِ سُورَةِ فِي آخِرِ سُورَةِ الْفُرْقَانِ  
وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ  
الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ  
فَقَرَنَ الزَّانِيَةَ مَعَ الشِّرْكِ وَمَعَ قَتْلِ النَّفْسِ  
تَوَعَّدَ عَلَى هَذِهِ الذُّنُوبِ بِالْعَذَابِ الْأَلِيمِ  
وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَى آدَانًا  
يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
وَيَخْلُدُ مَهَانِي إِلَّا مَنْ تَابَ

سَأَلَ إِبْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذُّنُوبِ إِعْظَمُ؟ قَالَ أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلْقُكَ  
قَالَ ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ حَسْبِيَّةً أَنْ يُطْعِمَكَ  
قَالَ ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ

وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ  
النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ  
فَقَرَنَ اللَّهُ الزَّانَا مَعَ الشَّرِكِ قَتْلَ النَّفْسِ مِمَّا يُدُلُّ عَلَى تَنَاهِي فَحْشِيهِ وَعَظِيمِ خَطَرِهِ  
نَعَمْ

فَقَدَّ قَرَنَ اللَّهُ الزَّانَا بِالذُّعَاءِ الْفَنَى مَعَ اللَّهِ رَبًّا فِي عَذَابٍ مُخَلَّدٍ  
وَيَخَلَّدُ فِيهِ مَهَانًا

نَعَمْ

وَأَدَبٌ وَعَزْرٌ آتِيًا لِبَهِيمَةٍ وَمَنْ رَاوَدَ الْحَسَنَاءَ عَنْ نَفْسِهِ أُعْبِدِي  
أَنَا كَذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْفَاجِشَةِ إِثْيَانُ الْبَهِيمَةِ

إِثْيَانُ الْبَهِيمَةِ

أَنْ يَفْعَلَ بِالْبَهِيمَةِ

يَفْضِي شَهْوَتَهُ بِالْبَهِيمَةِ بِالشَّاةِ أَوْ بِالْبَعِيرِ أَوْ بِالْبَقَرَةِ أَوْ بِأَيِّ بَهِيمَةٍ  
هَذَا حَرَامٌ

وَيَجِبُ تَعْزِيرُ مَنْ فَعَلَهُ تَأْدِيبُهُ

التَّعْزِيرُ مَعْنَاهُ التَّأْدِيبُ

فَيُؤَدَّبُ بِمَا يَزِدُّعُهُ وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثٍ لَكِنَّهُ ضَعِيفٌ أَنَّهُ يَقْتُلُ تَقْتُلُ الْبَهِيمَةِ  
وَلَكِنَّ الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ

وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يُعْزَرُ تَعْزِيرًا رَادِعًا

وَلَا يَقْتُلُ وَلَا تَقْتُلُ الْبَهِيمَةَ

نَعَمْ

هَذَا فِي مَنْ يَأْتِي الْبَهَائِمَ

إِذَا كَانَ هَذَا فِي إِثْيَانِ الْبَهَائِمِ فَكَيْفَ فِي إِثْيَانِ آهِ النِّسَاءِ؟ نَعَمْ

إِذَا قَتَلْتَهُ بِنْتٌ بَاطِلٌ نَعَمْ يَعْفُوهُ إِعْطَدَ وَأَيْدِ الْقَوْلِ بَأَنَّ مَنْ إِعْنَدَى عَلَى فِتَاةٍ يُرَاوِدُهَا عَنْ نَفْسِهَا فِدَاعَتْ بِقَتْلِهِ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهَا ظَمَانٌ  
يَقُولُ هَذَا هُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ أَعَدَّ هَذَا وَهُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ لِأَنَّهَا دِفَاعًا عَنْ نَفْسِهَا فَلَيْسَ عَلَيْهَا ظَمَانٌ

وَمَنْ الْعُلَمَاءُ مَنْ يَقُولُ عَلَيْهَا ظَمَانٌ

لِأَنَّ هَذَا قَتْلُ نَفْسٍ

نَعَمْ

وَلَكِنَّهُ يَقُولُ أَعَدَّ هَذَا الْقَوْلَ

وَمَنْ؟ وَمَنْ رَاوَدَ الْحَسَنَاءَ عَنْ نَفْسِهَا أُعْبِدِي إِذَا قَتَلْتَهُ بِإِنْتِفَاءِ ظَمَانِهِ وَمَنْ يَرَى مَعَ زَوْجٍ فِتَاةً فَيَجْرِدِي

لِقَتْلِهَا سِنْفًا فَيَقْتُلُهَا مَعًا

كَذَلِكَ حَاصِلُ الْبَيِّنَاتِ هُوَ إِنْ مَنْ رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَجْنَبِيًّا فَلْيَجْرِدْ سِنْفَهُ وَلْيَقْتُلْهُمَا جَمِيعًا وَلَيْسَ عَلَيْهِ ظَمَانٌ  
وَلَيْسَ عَلَيْهِ ظَمَانٌ

هَذَا كَمَا فِي حَدِيثِ سَعْدِ ابْنِ عِبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

لَمَّا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الرَّجُلِ يَجِدُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا آخَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ سَعْدُ وَاللَّهِ لَوْ  
وَجَدْتُهُ لَأَقْتُلْتُهُ بِالسِّنْفِ غَيْرِ مُصَفَّحٍ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ أَشَدُّ غَيْرَهُ وَأَنَا أَشَدُّ غَيْرَةً مِنْ سَعِي  
نَعَمْ

فَحَصَلَ هَذَا أَنَّهُ لَوْ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَزْنِي بِهَا فَقَتَلْتَهُمَا أَنَّهُ لَا ضَمَانَ عَلَيْهِ

أَنَّهُ لَا ضَمَانَ عَلَيْهِ نَعَمْ

مَنْ رَاوَدَ الْحَسَنَاءَ عَنْ نَفْسِهَا أُعْبِدِي إِذَا قَتَلْتَهُ بِإِنْتِفَاءِ ظَمَانِهِ وَمَنْ يَرَى مَعَ زَوْجٍ فِتَاةً يَجْرِي لِقَتْلِهَا سِنْفًا فَيَقْتُلُهَا مَعًا فَلَيْسَ عَلَيْهِ مِنْ  
قِصَاصٍ وَلَا نَعَمْ لِأَنَّهُ دَافِعٌ عَنْ حُرْمَتِهِ

وَمَاذَا يَصْنَعُ؟ مَا لَهُ حَلٌّ إِلَّا هَذَا

نَعَمْ

فَإِنْ كَانَ هَذَا مِنْهُ دَعْوَةٌ فَأَنْكَرَ وَلِيٍّ لِيُخْلِفَ وَالْقِصَاصَ فَأَكَّدَ

نَعَمْ إِذَا لَمْ يُطَالِبِ الْوَلِيَّ وَلِيَّ الْقَتِيلِ إِذَا لَمْ يُطَالِبِ وَلِيَّ الْقَتِيلِ انْتَهَى الْأَمْرُ وَلَا ضَمَانَ

وَإِذَا طَالِبَ وَلِيَّ الْقَتِيلِ وَإِدْعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ مَا هُوَ بِصَّحِيحٍ

إِنَّهُ وَجَدَ هَذَا مَعَ امْرَأَتِهِ وَلَا عِنْدَهُ إِثْبَاتٌ فِي طَلَبِ مَنْ الْمُدْعَى الْيَمِينِ يُطَلَبُ مِنَ الْمُدْعَى الْيَمِينِ عَلَى مَا قَالَ إِنَّهُ لَمْ يَجِدْهُ مَعَ زَوْجَتِهِ  
فَإِذَا حَلَّتْ يَقَامُ الْقِصَاصَ

وَيَكُونُ هَذَا فِي ذِمَّتِهِ

نَعَمْ

فَإِنْ كَانَ هَذَا مِنْهُ دَعْوَةً فَأَنْكَرَ وَلِيَّ لِيُخْلِفَ وَالْقِصَاصَ فَأَكَّدَ

يَعْنِي إِذَا سَكَتَ الْوَلِيُّ خَلَّاصٌ ائْتَهَى الْأَمْرُ وَلَا قِصَاصَ إِذَا الْوَلِيُّ طَالِبٌ وَأَنْكَرَ أَنَّهُ وَجَدَهُ مَعَ امْرَأَتِهِ أَنْ يُطَلَبَ مِنْهُ الْيَمِينِ عَلَى مَا  
إِدْعَى فَإِذَا خَلَفَ يُقَامُ الْقِصَاصُ نَعَمْ لِأَنَّ الْأَصْلَ الْقِصَاصَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ الْفَضِيلَةَ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ النَّظَرُ لِلْمَرْأَةِ فِي الشَّاشَاتِ  
وَالْقَنَوَاتِ؟ حُكْمُهُ حُكْمُ النَّظَرِ إِلَيْهَا عَلَى الطَّبِيعَةِ؟ نَعَمْ

الْمُرَوِّدَى وَاحِدٌ وَهُوَ أَنَّهُ يَجْرُ إِلَى الْفَاجِشَةِ

وَلِذَلِكَ يَكْتُرُ هُوَ الْوُفُوعُ فِي الْفَاجِشَةِ عِنْدَ هَذِهِ الشَّاشَاتِ يَكْتُرُ الْوُفُوعُ فِي الْفَاجِشَةِ حَتَّى عَلَى الْمَحَارِمِ

وَتَكْرَّرَ هَذَا عِنْدَ هَذِهِ الشَّاشَاتِ

لَأَنَّهُ إِذَا رَأَى هَذِهِ الْمَنَاطِرَ الْقَبِيحَةَ لَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ

فَيَقَعُ عَلَى مَنْ عِنْدَهُ مِنْ بَنَاتِهِ

أَوْ أَخْوَاتِهِ أَوْ مِنْ الشَّهْوَةِ الْعَارِمَةِ فَلَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ

فَيَقَعُ عَلَى مَنْ عِنْدَهُ

هَذَا شَيْءٌ يَعْنِي تَابِتٌ مِنَ الْوَقَائِعِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ صَاحِبُ أَنْ الصِّيَامِ لَا يَدْخُلُ ضِمْنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَذْهَبُ لِجُزْئِهَا؟ إِذَا تَعَدَّى  
فَاعْلَمْ عَلَى النَّاسِ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ يَثْبُتْ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِي الْحَدِيثِ الْفُؤَسِيِّ إِلَّا الصَّوْمُ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ

نَعَمْ

هَذَا قَوْلٌ لِشَرْحٍ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ

بَعْضُ الْعُلَمَاءِ شَرَحَ الْحَدِيثَ بِهَذَا

لِأَنَّ الصِّيَامَ يَدْخُرُهُ اللَّهُ لِلصَّائِمِ وَلَا يَقْتَصُّ مِنْهُ الْعُزْمَاءُ

لَأَنَّهُ سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ

فَاحْتَفَظَ اللَّهُ بِهِ لِصَاحِبِهِ

وَأَدْخَلَهُ بِهِ الْجَنَّةَ

وَيُرْضِي الْخُصُومَ وَالْعُزْمَاءَ بِمَا شَاءَ مِنْ فَضْلِهِ سُبْحَانَهُ اللَّهُ مَا تَضِيعُ عِنْدَهُ الْمَطَالِمُ لِكَيْتَهُ يُعَوِّضُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَطِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ يَصِحُّ الْعَقْدُ عَلَيْهَا؟ نَعَمْ  
يَصِحُّ الْعَقْدُ عَلَى الْمَرْأَةِ الْحَائِضِ الْمُحْرَمِ هُوَ الْوَطْءُ الْوَطْءُ فَقَطُّ أَمَّا الْعَقْدُ وَالْخَطْبَةُ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِلَّا إِذَا كَانَتْ فِي الْعِدَّةِ إِذَا كَانَتْ فِي  
الْعِدَّةِ إِذَا كَانَ الْحَيْضُ مِنَ الْعِدَّةِ مِنَ الْقُرُوءِ فَلَا يَجُوزُ خَطْبَتُهَا وَلَا الْعَقْدُ عَلَيْهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ  
فِي بِلَادِنَا مَدَارِسُ مُخْتَلِطَةٌ مِنَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ إِلَى الصَّفِّ السَّادِسِ الْإِبْتِدَائِيِّ

الْبَنِينَ مَعَ الْبَنَاتِ وَمَا بَعْدَهَا يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا

لَكِنْ هُنَاكَ مَدْرَسَاتٌ يُعَلِّمَنَ الْبَنِينَ وَمُدْرَسُونَ الْبَنَاتِ فَمَا حُكْمُ تَدْرِيسِ أَبْنَانِنَا وَبَنَاتِنَا فِيهَا؟ عِلْمًا بِأَنَّهُ لَا مَجَالَ لِلتَّعْلِيمِ النِّظَامِيِّ غَيْرُهَا

هَذَا لَا يَجُوزُ الْإِحْتِلَاطُ التَّعْلِيمِيُّ الْمُخْتَلِطُ لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ

فَعَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ تَعْلِيمًا أَهْلِيًّا

عَلَيْهِمْ يَكُونُونَ تَعْلِيمًا أَهْلِيًّا وَيُدْرَسُونَ أَبْنَاءَهُمْ عَلَى حَدَى وَبَنَاتِهِمْ عَلَى حَدَى

عَلَى نِظَامِ الْإِسْلَامِ لَا عَلَى نِظَامِ الْكُفْرِ

وَهَذَا مِنْ مَفَاسِدِ الْإِقَامَةِ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ

هَذَا مِنْ مَفَاسِدِ الْإِقَامَةِ الْمُسْلِمِينَ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ وَيَسْأَلُ فِي سُؤَالِهِ الثَّانِي فَيَقُولُ وَهَلْ يَجُوزُ تَدْرِيسُ بَنَاتِنَا إِلَى بُلُوغِهِنَّ؟ فَإِذَا بَلَغْنَ وَأَصْبَحْنَ فِي سِنِّ التَّكْلِيفِ

فَصَلَّنَاهُنَّ وَإِخْرَجْنَاهُنَّ مِنْ هَذِهِ الْمَدَارِسِ

عِلْمًا بِأَنَّهَا فِي بِلَادِ إِسْلَامِيَّةٍ

الْفَتَاةُ يَجُوزُ تَعْلِيمُهَا قَبْلَ الْبُلُوغِ وَبَعْدَ الْبُلُوغِ مَا دَامَ تَعْلِيمُ نِسْوَيْ خَالِصٌ وَلَيْسَ فِيهِ رِجَالٌ فَلَا مَانِعَ مِنْ تَعْلِيمِهَا وَلَوْ بَلَغَتْ مَا دَامَتْ مَعَ

النِّسَاءِ الزَّمِيلَاتِ نِسَاءً وَالْمُدْرَسَاتِ نِسَاءً فَلَا مَانِعَ أَنَّهَا تَطْلُبُ وَتُدْرَسُ إِلَى أَنْ تَنْتَرِجَ أَوْ تَنْتَرِجَ إِنَّمَا الْكَلَامُ عَلَى التَّعْلِيمِ الْمُخْتَلِطِ هُوَ

الَّذِي لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَيَسْأَلُ فِي سُؤَالِهِ الثَّالِثِ فَيَقُولُ مَا حُكْمُ دِرَاسَةِ الْبَنِينَ فِي هَذِهِ الْمَدَارِسِ الَّتِي فِيهَا مُدْرَسَاتُ النِّسَاءِ؟  
أَيُجُوزُ أَنْ يُوَالِصُوا فِي هَذِهِ الْمَدَارِسِ أَمْ يَنْفَصِلُوا عَنْهَا؟ يَنْفَصِلُونَ عَنْهَا وَلَا يَجُوزُ أَنَّهُمْ يَدْرَسُونَ عِنْدَ امْرَأَةٍ تَدْرُسُهُمْ نِسَاءً سَافِرَاتٌ لَا

يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلَ يَقُولُ لَقَدْ اجْتَاخْتُ الصُّورَ فِي هَذَا الزَّمَنِ حَيَاةَ الْمُسْلِمِينَ وَرَغَمَ جِرْصِنَا عَلَى الْإِبْتِعَادِ عَنْهَا وَلَكِنْ فِي أُمُورٍ كَثِيرَةٍ مَا اسْتَنْطَعْنَا الْفِرَارَ مِنْهَا مِثْلَ لَعِبِ الْأَطْفَالِ وَكُتُبِهِمْ وَأَدْوَانِهِمُ الْمَدْرَسِيَّةَ وَمُسْتَلْزَمَاتِهِمْ

فَكُلُّ هَذَا أَصْبَحَ شَاقًّا عَلَيَّ فِي تَعْطِيبِهَا أَوْ طَمْسِهَا

فَمَا حُكْمُ هَذَا؟ وَهَلْ هَذَا فِيهِ حَرَجٌ شَدِيدُ الصُّورِ لِعِبِّ الْأَطْفَالِ مَا تَجَوَّزُ الْأَطْفَالُ لَهُمْ لَعِبَ غَيْرِ الصِّغَارِ يَشْتَرِي لَهُمُ اللَّعَابَ غَيْرَ الصُّورِ وَلَا يُرْبُونَ عَلَى الصُّورِ أَمَا الصُّورُ الَّتِي فِي الْكُتُبِ الدِّرَاسِيَّةِ أَوْ فِي الصُّخْفِ أَوْ فِي الْمَجَلَّاتِ وَهِيَ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ تَعَلُّمُ مَا فِي الْكِتَابِ أَوْ الْقِرَاءَةَ الْجَرِيدَةَ وَالصُّورَ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ وَلَا مُحْتَفَظٌ بِهَا فَهَذَا أَمْرُهُ أَحَفُّ أَنْ حَصَلَتْ السَّلَامَةُ مِنْهُ فَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا أَحْسَنُ وَأَعْدُّ عَنِ الشَّرِّ وَإِذَا لَمْ تَحْصُلِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ يَأْخُذُ الْفَائِدَةَ وَالْعِلْمَ وَيَبْتَزُّكَ الصُّورَ فَلَا يَحْتَقِلُ بِهَا وَأَنْ طَمَسَهَا بِرَأْسِ الْقَلَمِ انْطَمَسَتْ بِرَأْسِ الْقَلَمِ فَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ أَمْرٌ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَدْعُ صُورَةً إِلَّا غَمَسْنَهَا

إِطْمَسَهَا بِرَأْسِ الْقَلَمِ

وَيَسْتَرِيحُ مِنْ شَرِّهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْبَاسِ الْبِئْتِ الصَّغِيرَةِ الْبِنْتُلُونِ الْبِنَاتِي؟ أَوْ بِنْتُلُونِ أُخِيهَا وَذَلِكَ لَيْسَتْهَا وَيَحْفَظُهَا عِنْدَ جَرِيهَا وَلَهُوَهَا وَلَعِبِهَا وَعِنْدَ الشِّتَاءِ هَذَا تَرْبِيَّةٌ سَيِّئَةٌ الْبَاسِ الْأَطْفَالِ مِنَ الْبِنَاتِ الْبَاسِيَهِنَّ الْبِنَاتِيلِ هَذَا مِنَ التَّرْبِيَّةِ السَّيِّئَةِ وَعَدَمِ الْحِشْمَةِ فَلَا تَلْبَسُ الْبِنْتُلُونِ لَا صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً تَلْبَسُ لِبَاسَ الْبِنَاتِ وَالْبَاسِ الْبِنَاتِ الْمُسْلِمَاتِ بِالْثِيَابِ السَّائِرَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ حَقٌّ أَنْ كِتَابَ الرَّدِّ عَلَى مَنْ قَالَ بِفَنَاءِ النَّارِ وَيَبَيِّنُ الْأَقْوَالَ فِي ذَلِكَ وَمِنْ تَأْلِيفِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ؟ أَمْ هُنَاكَ مَنْ أَتَيْتَ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ فِي أُطْرُوحَةَ دكتوراه الْقَوْلَ بِفَنَاءِ النَّارِ وَمَا تَوَجَّهَ فَضِيلَتُكُمْ لِطُلَّابِ الْعِلْمِ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ سِوَاءَ لِمَعْرِفَةِ الْقَوْلِ الرَّاجِحِ أَوْ لِلْمُنَاقَشَةِ أَوْ لِلرَّدِّ عَلَى مَنْ يَدَّعِي أَنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ يَقُولُ بِفَنَاءِ النَّارِ

هَذِهِ مَسْأَلَةٌ لَا يَنْبَغِي أَشَاعَتُهَا وَلَا إِخْرَاجُهَا

وَهَلْ يَأْخُذُ بِهَا رَسُولًا؟ هَذَا غَلَطَانٌ

وَشَ بِيَّيْ بِهِ يَرُوحُ يُسَبِّغُهُ وَيَبْحَثُ عَنْهَا؟ يَعْني تَلْمُسُ الْأَخْطَاءِ الْمَعْمُورَةِ

مَا كَانَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مَعْرُوفَةً عِنْدَ النَّاسِ

كَانُوا نَاسًا وَتَارِكِينَهَا سِوَاءَ صَحَّتْ عَنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ أَوْ لَمْ تَصِحَّ مَنْرُوكَةً وَلَا يَبْحَثُ فِيهَا

يَجِي نَاسٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُتَطَهِّرِينَ يَبْحَثُونَ عَنْهَا وَيَطْلِعُونَهَا

وَيَجْعَلُونَهَا مَجَالًا لِلْأَخْذِ وَالرَّدِّ

هَذَا مِنَ الْفِتْنَةِ

فَالوَاجِبُ تَرْكُ الْبَحْثِ عَنِ الشُّذُوزَاتِ وَعَنِ الْأَقْوَالِ الشَّاذَّةِ وَإِخْرَاجُهَا لِلنَّاسِ تَدَاوُلُهَا وَشَ مَصْلَحَةُ النَّاسِ فِي هَذَا؟ مَا لَهُمْ مَصْلَحَةٌ فِي هَذَا؟ فَالْأَحْسَنُ تَرْكُهَا وَعَدَمُ ذِكْرُهَا وَعَدَمُ الْبَحْثِ فِيهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ الْكَافِرُ الَّذِي يَمُوتُ وَمَا عُرِفَ مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا صُورَةً مُشَوَّهَةً عَلَى غَيْرِ حَقِيقَةِ الْإِسْلَامِ

هَلْ هُوَ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ؟ أَمْ أَنَّ اللهُ يَمْتَحِنُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ يَا إِخْوَانُ نَحْنُ مَا كَلَّفْنَا فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ

مَسْأَلَةَ الْعُدْرِ بِالْجَهْلِ أَوْ عَدَمِ الْعُدْرِ بِالْجَهْلِ

أَنَا أَقُولُ بَعْدَ بَعَثَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَضَحَ الْحَقُّ وَقَامَتْ الْحُجَّةُ

فَكُلُّ كَلِّ مَنْ بَلَغَهُ الْقُرْآنُ فَقَدْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ

إِذَا كَانَ عَرَبِيًّا

الْقُرْآنُ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ وَلِلْقُرْآنِ يُنْهَى عَنِ الشِّرْكِ

وَيَنْهَى عَنِ الْمَعَاصِي وَيُنْهَى عَنِ الرِّبَا وَيُنْهَى عَنِ الزُّنَا وَاضِحَ الْقُرْآنِ فِي هَذَا

الْعَرَبِيُّ يَعْرِفُهُ حَتَّى وَلَوْ كَانَ عَامِيًّا يَعْرِفُ هَذَا

قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ

فَمَا لِأَخِي عُدْرٍ بَعْدَ بَعَثَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَاللهُ تَعَالَى يَقُولُ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى رَسُولًا يَقُولُ جَلَّ وَعَلَا وَأَوْحَى إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ

وَمَنْ بَلَغَهُ الْقُرْآنُ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ



أَمَا إِذَا كَانَ أَعْمَمِيًّا لَا يَعْرِفُ الْعَرَبِيَّةَ فَلَا بُدَّ أَنْ يُعَسِّرَ لَهُ الْقُرْآنَ بِلُغَتِهِ  
لَهُ بِلُغَتِهِ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عَلِمْنَا أَنَّهُ يَجُوزُ فِي الصَّلَاةِ قَتْلُ الْعُقْرَبِ وَالْحَيَّةِ  
وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ عَرَضَ لَهُ ذَلِكَ فِي صَلَاتِهِ وَقَامَ بِذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنَ التَّحَرُّكِ  
وَالْإِلْتِفَاتِ عَنِ الْقِبْلَةِ

السُّؤَالُ هَلْ يَجُوزُ لَهُ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يُوَصِلَ الصَّلَاةَ رَغْمَ كُلِّ مَا يَخْدُثُ؟ أَمْ يَسْتَأْنِفُ الصَّلَاةَ مِنْ جَدِيدٍ؟ هُوَ يَتِمُّ الصَّلَاةَ وَلَوْ انْحَرَفَ عَنِ  
الْقِبْلَةِ لِأَخَذَ عَصَاً أَوْ أَخَذَ حَجْرًا أَوْ دَفَاعَ عَنْ نَفْسِهِ

قُلْنَا قَتْلُ الْحَيَّةِ وَالْعَمَلُ مَهْمَا تَرْتَبَ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْإِلْتِفَاتِ وَالْإِنْجِرَافِ وَالْحَرَكَةِ هُوَ مَعْدُورٌ فِي هَذَا وَصَلَاةٌ صَاحِبَةٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي بِلَادِنَا يَقُومُ بَعْضُ الْأَشْخَاصِ الْمُعْتَبِرِينَ فَيُنْشِئُونَ جَمْعِيَّاتٍ خَيْرِيَّةً  
هَدَفُهَا مُسَاعَدَةُ الْأَرَامِلِ أَيْتَامَ وَالْمُعْتَازِينَ وَيَكُونُ لَهَا مَوَارِدٌ وَمِنْ أَهَمِّ مَوَارِدِهَا الزَّكَاةُ  
فَهَلْ يَجُوزُ إِعْطَاؤُهُمْ مِنْ أَمْوَالِ الزَّكَاةِ؟ الزَّكَاةُ تَخْرُجُ فِي وَقْتِهَا وَلَا تُدْفَعُ لِلْجَمْعِيَّاتِ الَّتِي تَحْبِسُهَا فِي صِنَادِيقِهَا؟ وَالْجَمْعِيَّاتُ تُنْفِقُ  
عَلَى أَهْلِ الزَّكَاةِ عَلَى غَيْرِهِمْ مَا تَنْقِيذُ بِأَهْلِ الزَّكَاةِ وَتُنْفِقُ عَلَى الْمَشَارِيعِ الَّتِي هِيَ مِنْ مَصَارِفِ الزَّكَاةِ وَعَلَى الْمَشَارِيعِ الَّتِي لَيْسَتْ  
مِنْ مَصَارِفِ الزَّكَاةِ مِثْلَ بِنَاءِ الْمَدَارِسِ وَبِنَاءِ الْمَسَاجِدِ هَذِهِ لَيْسَتْ مِنْ مَصَارِفِ الزَّكَاةِ فَلَا تُعْطَى الزَّكَاةُ لِلْجَمْعِيَّاتِ إِئِمَّا تُدْفَعُ فِي وَقْتِهَا  
فِي مَصَارِفِهَا لِلْمُحْتَاجِينَ مِنَ الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَمِنْ ذِكْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ نَرَى بَعْضَ الْمُصَلِّينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْحَرَمِ وَبَسَبَبِ شِدَّةِ الْحَرِّ يَأْخُذُ مَهْفَةً يَهْفُ  
أَمَامَ وَجْهِهِ لِيَلْتَفِتَ الْجَوْ وَيَجْلِبَ الْهَوَى

فَهَلْ هَذَا مِنَ اللَّغْوِ أَوْ لَا يُؤَيِّرُ ذَلِكَ فِي صِحَّةِ الْجُمُعَةِ؟ هَذَا يَكْرَهُ بِقَوْلِنَا يَكْرَهُ رُوحَهُ فِي الصَّلَاةِ  
هَذَا مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تَكْرَهُ

فِي الصَّلَاةِ لِكُنْهَا لَا لَا تُثْبِتُ الصَّلَاةَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْخُكْمُ فِي إِقَامَةِ الْجَمَاعَةِ الثَّانِيَةِ لِصَلَاةِ الْعِيدِ فِي الْمَسْجِدِ الْوَاحِدِ لَا سِوَمَا فِي بِلَادِ  
الْعَرَبِ الَّتِي يَصْنَعُ فِيهَا الْمَسْجِدُ عَنْ كَثْرَةِ عَدَدِ الْمُصَلِّينَ لَا بَأْسَ إِذَا كَانَ مَا لَهُمْ مَكَانٌ يَسَعُهُمْ وَيَنْقَسِمُونَ إِلَى جَمَاعَتَيْنِ مِنْ أَجْلِ ضِيقِ  
الْمَكَانِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

لِأَجْلِ الْحَاجَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِي الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَوَاتِ وَذَلِكَ لِغُذْرِ الدِّرَاسَةِ وَعَدَمِ التَّمَكُّنِ مِنَ الصَّلَاةِ فِي كُلِّ صَلَاةٍ فِي وَقْتِهَا؟ لَا  
يَجُوزُ لَكَ الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاةِ مِنْ أَجْلِ الدِّرَاسَةِ تَخْرُجُ وَتُصَلِّيُ وَالصَّلَاةُ مَا تَأْخُذُ مِنْكَ وَقْتُتَ أَوْ تَنْحَى مِنْ نَاجِيَةِ الْغُرْفَةِ أَوْ نَاجِيَةِ الصَّالَةِ  
وَتُصَلِّيُ وَلَا تَأْخُذُ مِنْكَ وَقْتُتَ تَرْجِعُ لِلدَّرْسِ صَلَّى الصَّلَاةِ فِي وَقْتِهَا وَلَوْ فِي نَاجِيَةِ الصَّالَةِ صَالَةِ الدِّرَاسَةِ أَوْ غُرْفَةِ الدِّرَاسَةِ

نَعَمْ

فَإِفْرَضْ أَنَّهُ حَدَّثَ لَكَ عُذْرٌ

حَدَّثَ لَكَ حَاجَةٌ تَخْرُجُ إِلَى دَوْرَةِ الْمِيَاهِ

أَنْتَ تَخْرُجُ فِي الدَّرْسِ تَخْرُجُ فِي الدَّرْسِ

الصَّلَاةَ أَوْلَى تَخْرُجُ وَتُصَلِّيُ وَتَرْجِعُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ لِصَلَاةِ الْقِيَامِ الَّتِي تُقَامُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ؟ هَلْ لَهَا أَصْلٌ مِنَ السَّنَةِ؟  
نَعَمْ أَصْلُهَا وَاضِحٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الْعَشْرِ شَدَّ مِنْزَرَهُ وَأَحْيَا لَيْلَهُ وَأَبْقَطَ أَهْلَهُ

وَكَانَ فِي الْعَشْرِ بَيْنَ الْأَوَّلِ يُصَلِّيُ وَيَنَامُ فَإِذَا دَخَلَتْ الْعَشْرُ الْأَوَاخِرَ فَإِنَّهُ يُحْيِي لَيْلَهُ

وَفِي رِوَايَةٍ لَمْ يَدْفُقْ عَمَضَةً

هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ يُزَادُ فِي التَّهَجُّدِ وَيُزَادُ فِي الصَّلَاةِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ

كَمَا كَانَ يَفْعَلُونَ هَذَا لِكُنْ هُنَا فِي هَذَا الْوَقْتِ مُتَبَيِّنُونَ مِنَ الَّتِي يَدْعُونَ طَلَبَ الْعِلْمِ يُتَبَيِّنُونَ النَّاسَ وَكُلَّ شَيْءٍ عِنْدَهُمْ بِدَعَاةٍ وَكُلَّ شَيْءٍ

عِنْدَهُمْ مَا عَلَيْهِ دَلِيلٌ وَيُتَبَيِّنُونَ النَّاسَ عَنِ الْقِيَامِ فِي رَمَضَانَ وَفِي غَيْرِهِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ

الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لِي وَوَلَدَانِ أَحَدُهُمَا عُمُرُهُ ثِنْتَانِ وَعِشْرُونَ سَنَةً وَيُدْرَسُ فِي الْجَامِعَةِ وَالْآخَرُ فِي الثَّانَوِيَّةِ وَعُمُرُهُ سَبْعَ عَشْرَةَ

سَنَةً وَيَتَقَضَى مَكْفَاةً قَدْرَ مَا نَحْوَ سَبْعِ مِئَةِ رِيَالٍ وَالْأَوَّلُ لَيْسَ لَهُ مَكْفَاةٌ وَلَا دَخَلَ وَيُدْرَسُ فِي الرِّيَاضِ وَيَسْكُنُ فِي شَيْخَةِ

وَالسُّؤَالُ الْمَبْنَى الصَّغِيرُ يَقُولُ يَجِبُ أَنْ تُنْفِقَ عَلَيَّ كَمَا تُنْفِقُ عَلَى أَخِي الْكَبِيرِ

بِالرَّغْمِ مِنْ فَارِقِ السِّنِّ وَالظُّرُوفِ الَّتِي تَتَطَلَّبُهَا عَلَيْهِمَا  
فَكَيْفَ تَكُونُ النَّقَّةُ عَلَى هَذَيْنِ الْوَالِدَيْنِ؟ النَّقْفُ يَقْدَرُ الْحَاجَةَ تُنْفِقُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ بِقَدْرِ حَاجَتِهِ  
وَبَعْضُهُمْ يَكُونُ أَكْثَرَ حَاجَةً مِنْ بَعْضٍ مَا هُوَ بِلَازِمٍ شَسَوِي بَيْنَهُمْ فِي النَّقْفَةِ بَلْ تُنْفِقُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ بِقَدْرِ حَاجَتِهِ  
وَلَا شَكَّ أَنَّ النَّقْفَةَ عَلَى الطِّفْلِ مَا هِيَ بِمِثْلِ النَّقْفَةِ عَلَى الْكَبِيرِ  
النَّقْفَةُ عَلَى الْكَبِيرِ

## الدرس الثالث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى  
وَيَحْرُمُ رَأْيَ مَعَ شَهْوَةٍ فَقَطْ وَقِيلَ وَمَعَ خَوْفٍ وَلِلْكَرهِ جُودِي  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ  
تَقَدَّمَ السَّلَامُ عَلَى وُجُوبِ غَضِّ النَّصْرِ  
عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ النَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ الْأَجْنَبِيَّاتِ لِأَنَّ ذَلِكَ يَجْرُ إِلَى الْفَاحِشَةِ  
وَهَذَا بَنَصَ الْقُرْآنِ قَالَ تَعَالَى قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ  
وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ  
قَالَ قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُنْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ  
غَضَّ النَّصْرِ صِيَانَةً  
لِلْفَرْجِ مِنَ الْوُفُوعِ فِي الْفَاحِشَةِ  
وَهَذَا يَكُونُ عَنِ النِّسَاءِ بِالْإِجْمَاعِ وَكَذَلِكَ عَنِ الْمَرَدِّ وَهُمْ الصِّبْيَانُ  
لِأَنَّ فِيهِمْ فِتْنَةٌ بَلْ رُبَّمَا تَكُونُ فِتْنَتُهُمْ أَشَدَّ مِنْ فِتْنَةِ النِّسَاءِ  
لِأَنَّ هَذَا يَجْرُ إِلَى الْفَاحِشَةِ بِاللِّوَاظِ وَالْعِيَاذِ بِاللَّهِ  
فَيَعْضُ بَصَرَ عَنِ النِّسَاءِ وَعَنِ الْمَرَدِّ جَمْعُ أَمْرَدٍ  
وَهُوَ السَّبَبُ  
ثُمَّ النَّظَرُ إِلَيْهِ إِنْ كَانَ مَعَ شَهْوَةٍ فَهُوَ حَرَامٌ  
لِأَنَّ مَا يُؤَدِّي إِلَى الْحَرَامِ فَهُوَ حَرَامٌ وَإِنْ كَانَ بِدُونِ شَهْوَةٍ فَإِنَّهُ قِيلَ حَرَامٌ وَقِيلَ مَكْرُوهٌ  
وَالنَّازِمُ يَخْتَارُ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ  
يَقُولُ وَلِلْكَرَةِ مُجُودِي  
يَعْنِي أَنْ إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ شَهْوَةٌ فَالنَّظَرُ مَكْرُوهٌ  
أَمَّا إِذَا كَانَ مَعَهُ شَهْوَةٌ فَهُوَ مُحَرَّمٌ  
نَعَمْ  
وَيَحْرُمُ رَأْيَ الْمَرَدِّ مَعَ شَهْوَةٍ فَقَطْ  
رَأْيَ الْمَرَدِّ يَعْنِي النَّظَرَ إِلَيْهِ مِنَ الرُّؤْيَةِ  
نَعَمْ  
وَيَحْرُمُ رَأْيَ الْمَرَدِّ مَعَ شَهْوَةٍ فَقَطْ  
وَقِيلَ وَمَعَ خَوْفٍ وَلِلْكَرهِ جُودِي  
نَعَمْ  
مَعَ خَوْفِ الشَّهْوَةِ  
نَعَمْ  
فَإِنَّكَ وَالْأَحْدَاثُ لَا تَقْرُبُهُمْ وَلَا تُرْسِلُنَ الطَّرْفَ فِيهِمْ وَقَبِيْدِي

هَذَا تَحْذِيرٌ وَتَأْكِيدٌ آخَرُ إِيَّاكَ وَالْأَحْدَاثُ صِغَارُ السِّنِّ

هَذِي كَلِمَةٌ تَحْذِيرٌ لَا تُقَرَّبَنَّهُمْ

إِنْتَعِدْ عَنِ الْأَمْكِنَةِ الَّتِي يُوجَدُونَ فِيهَا

فَإِذَا كَانَ وَلَا بُدَّ أَنْ تَأْتِيَ إِلَى التَّجْمَعِ الَّذِي هُمْ فِيهِ فَعَلَيْكَ بُعْضُ الْبَصَرِ

مِثْلَ مُعَلِّمِ الصَّبِيَّانِ مُعَلِّمِ الصَّبِيَّانِ وَنَحْوِهِ

هَذَا لَا بُدَّ أَنَّهُ يَجْلِسُ مَعَهُمْ

لَكِنَّ عَلَيْهِ بُعْضُ الْبَصَرِ

نَعَمْ

وَأَرْسَالُ طَرْفٍ لَا تُحَقِّرَنَّهُ فِي ضِمْنِهِ سَهْمٌ بِنَارٍ يُوقَدُ

إِرْسَالُ النَّظَرِ لَا تُحَقِّرَنَّهُ

لَا تَنْتَهَاوُنَ بِالنَّظَرِ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ

تَقُولُ هَذَا شَيْءٌ سَهْلٌ

فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ أَنَّهُ سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ سِيهَامِ إِبْلِيسَ

سَهْمٌ وَالسَّهْمُ مَعْرُوفٌ أَنَّهُ يَقْطَعُ وَيَجْرَحُ

فَكَيْفَ إِذَا كَانَ مَسْمُومًا؟ هَذَا أَشَدُّ النَّظَرِ سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ صِيَامِ إِبْلِيسَ أَيْضًا هَذَا وَصَفٌ آخَرُ

فَهَذَا مِمَّا يُؤَكِّدُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَبْغِضَ بَصَرَهُ

لِأَنَّ هَذَا أَحْفَظُ لِفَرْجِهِ وَأَبْعَدُ لَهُ

وَلِأَنَّ النَّظَرَ بِشَهْوَةٍ لِأَنَّ النَّظَرَ يُورِثُ الشَّهْوَةَ الْقَلْبَ وَيَنْقُضُ الصُّورَةَ يَنْقُلُ الصُّورَةَ إِلَى الْمُخَيَّلَةِ لَا يَزَالُ يَتَصَوَّرُ مَا رَأَى حَتَّى يَفْتِنَهُ

الشَّيْطَانُ بِمُتَابَعَتِهِ وَغَضِ الْبَصَرِ فِيهِ فَوَائِدٌ عَظِيمَةٌ فِيهِ طَهَارَةٌ لِلْقَلْبِ وَلِهَذَا ذَلِكَ أَرْكَى لَهُمْ

غَضُّ الْبَصَرِ أَرْكَى

فَفِيهِ طَهَارَةٌ لِلْقَلْبِ

وَمَنْ غَضَّ بَصَرَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ نُورًا

جَعَلَ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ نُورًا

بِهِ نُورُ الْإِيمَانِ

نَعَمْ

وَأَرْسَالُ طَرْفٍ مِنْكَ لَا تُحَقِّرَنَّهُ فِي ضِمْنِهِ سَهْمٌ بِنَارٍ يُوقَدُ

أَيُّ نَعَمْ

لِأَنَّهُ خَطِيرٌ

إِرْسَالُ النَّظَرِ

إِلَى أَلَمٍ وَالصُّوفِيَّةُ قَبَّحَهُمُ اللَّهُ بِنَظَرِهِمْ إِلَى الْمَرَدِّ

وَيَقُولُونَ هَذَا مِنَ النَّفْكَرِ فِي خَلْقِ اللَّهِ

بِصَرْفِهِ هَذِهِ الْفِتْنَةُ وَهَذَا الْخَطَرُ

وَيُحَوِّلُونَهُ إِلَى أَنَّهُ عِبَادَةٌ

هُوَ مُحَرَّمٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ فَيُحَوِّلُونَهُ إِلَى أَنَّهُ عِبَادَةٌ وَأَنَّهُ تَفَكَّرُ فِي خَلْقِ اللَّهِ

يُرِيْنُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ ذَلِكَ

نَعَمْ

تَحْرِيمُ الْعَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ

الْعَيْبَةُ وَالنَّمِيمَةُ

الْعَيْبَةُ وَالنَّمِيمَةُ جَرِيْمَتَانِ مِنَ الْجَرَائِمِ الْخُلُقِيَّةِ وَالْعَيْبَةُ كَمَا بَيَّنَّهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ذَكَرَكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ

يَعْنِي فِي غَيْبَتِهِ

الْعَيْبَةُ مَا حُوِّدَتْ مِنَ الْعَيْبَةِ

عَدَمُ الْحُضُورِ

فَإِذَا تَكَلَّمْتَ فِي شَخْصٍ غَائِبٍ بِمَا يَكْرَهُهُ مِنْ صِفَاتِهِ هَذِهِ هِيَ الْعَيْبَةُ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَلَا يَعْتَبُ بِبَعْضِكُمْ بَعْضًا

أَجِبْ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكْرَهُنَّ مَوَهُ قَسْبَةً

إِعْتِيَابُ الشَّخْصِ بِأَكْلِ لَحْمِهِ وَهُوَ مَيْتٌ

وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ فَالْعَيْبَةُ أَكْلُ اللَّحْمِ النَّاسِ

فَالوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَرَكَ عَنْهُ  
قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ إِعْتَبْتَهُ  
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ  
أَيُّ نَسْبَتُهُ إِلَى مَا لَيْسَ فِيهِ  
وَكَذَبَتْ عَلَيْهِ

فَالْمُعْتَابُ لَا يَخْلُو إِذَا أَنْ يَكُونَ مُعْتَاباً وَإِذَا أَنْ يَكُونَ كَذَاباً وَكِلَاهُمَا جَرِيمَتَانِ  
فَيَجِبُ جَفْظُ اللِّسَانِ عَنِ الْكَلَامِ فِي النَّاسِ

وَإِعْتِيَابِ النَّاسِ

لَأَنَّ لَهُمْ حُرْمَةً

وَأَعْرَاضُهُمْ مُحَرَّمَةٌ

حُرْمَةُ دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ دِمَائَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ

عَلَيْكُمْ حَرَامٌ

فَكَمَا يُحَرِّمُ الدَّمَ وَالْمَالَ يُحَرِّمُ الْعَرْضَ

بَلْ رُبَّمَا يَكُونُ الْعَرْضُ أخطرَ مِنَ الْمَالِ

لَأَنَّ الْمَالَ إِذَا ذَهَبَ يُمَكِّنُ أَنْ يُعَوِّضَ وَلَكِنَّ الْعَرْضَ إِذَا ذَهَبَ لَا يُعَوِّضُ

فَعَرْضُ الْإِنْسَانِ أَغْلَى عَلَيْهِ مِنْ مَالِهِ

يَقُولُ الشَّاعِرُ أَصْنُونَ عَرَضِي بِمَالِي لَا إِذْنِي

لَا بَارَكَ اللَّهُ بَعْدَ الْعَرْضِ بِالْمَالِ إِخْتَالَ لِلْمَالِ أَنْ أُوْدِيَ فَاِجْمَعُهُ وَلَسْتُ لِلْعَرْضِ أَنْ أُوْدِيَ بِمُخْتَالٍ لَذَهَبِ الْعَرْضِ مَا يُمَكِّنُ أَنْ تُعَوِّضَهُ

فَالْعَرْضُ أَغْلَى مِنَ الْمَالِ الْعَيْبَةُ مُحَرَّمَةٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ وَلَا يَغْتَنِبُ هَذَا نَهْيٌ وَلَا يَغْتَنِبُ بَعْضُكُمْ بَعْضَ

الْعَيْبَةِ لِعُمُومِ الْمُسْلِمِينَ مُحَرَّمَةٌ فَكَيْفَ إِذَا كَانَتْ الْعَيْبَةُ لِلْعُلَمَاءِ أَوْ لَوْلَاةِ الْأُمُورِ؟ هَذَا أَشَدُّ لِأَنَّهَا عَيْبَةٌ وَلِأَنَّهَا تُسَبِّبُ شَرًّا فِي الْمُجْتَمَعِ

بِأَنْ يَنْفَصَلُوا عَنْ قَادَتِهِمْ وَعَنْ عُلَمَائِهِمْ

تَنْفَرَعُ الْكَلِمَةُ وَيَحْصُلُ شَرٌّ فِي الْمُجْتَمَعِ

نَعَمْ

وَيُحْرَمُ بَهْتٌ وَإِعْتِيَابٌ نَمِيمَةٌ وَإِفْسَادٌ سِرِّ الْبَهْتِ هُوَ الْكُذْبُ

هُوَ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى الْإِنْسَانِ مَا لَيْسَ فِيهِ

يُنْسَبُ إِلَى الْإِنْسَانِ مِنَ الدَّمِ مَا لَيْسَ فِيهِ

هَذَا بِهِ قَالَ سُجَّانَةُ لَوْلَا أَنْ سَمِعْتُمُوهُ يَعْنِي حَدِيثَ الْإِفْكِ فَلَنْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَنْتَكِمَ بِهَذَا سُجَّانَتِكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ

فَالْبُهْتَانُ هُوَ الْكُذْبُ

وَيُنْسَبُ الشَّيْءُ إِلَى الشَّخْصِ الْبَرِيِّ

هَذَا هُوَ الْبُهْتَانُ

وَهُوَ مُحَرَّمٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

نَعَمْ

وَيُحْرَمُ بَهْتٌ وَإِعْتِيَابٌ نَمِيمَةٌ

بِهِ وَإِعْتِيَابٌ عَرَفْنَا الْعَيْبَةَ

الْعَيْبَةُ عَرَفْنَاهَا

النَّمِيمَةُ هِيَ الْوَشَايَةُ بِنَقْلِ الْحَدِيثِ بَيْنَ النَّاسِ

نَقَلَ الْحَدِيثَ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى وَجْهِ الْإِفْسَادِ

بِأَنْ يَذْهَبَ إِلَى شَخْصٍ فَيَقُولُ إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ فَبِكَ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ يَذْهَبُ إِلَى الْآخَرَ وَيَقُولُ إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ فَبِكَ كَذَا وَكَذَا

فَيَنْفُلُ كَلَامَ النَّاسِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ

عَلَى وَجْهِ الْإِفْسَادِ وَالتَّفْرِيقِ بَيْنَهُمْ

وَالنَّمِيمَةُ مُحَرَّمٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ وَلَا تَطْعُ كُلَّ خَلَافٍ مُهَيَّبٍ

هَمَّازٌ مَشَاءٌ بِنَمِيمٍ

مَشَاءٌ بِنَمِيمٍ

نَمِيمَةٌ

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ

وَفِيَّ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قُنَاتٌ

وَالْقُنَاتُ هُوَ النَّمَامُ

وَمَرَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَبْرَيْنِ

فَقَالَ إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ

وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ

بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ

أَمَا إِحْدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ

وَأَمَا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ النَّوْلِ

فِي رِوَايَةٍ مِنْ بَوْلِهِ

وَفِي رِوَايَةٍ لَا يَسْتَتِرُهُ مِنَ النَّوْلِ

فِي رِوَايَةٍ لَا يَسْتَتِرُ

مِنَ النَّوْلِ

الشَّاهِدُ مِنْهَا النَّمِيمَةُ أَنَّهَا سَبَبٌ لِعَذَابِ الْقَبْرِ

كَمَا أَطَّلَعَ اللهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ

وَأَخْبَرَ النَّاسَ بِذَلِكَ مَوْعِظَةً لَهُمْ

نَعَمْ

وَيُحْرَمُ بَهْتٌ وَإِغْتِيَابُ نَمِيمَةٍ

وَأَفْتِ سِرٌّ ثُمَّ لَعْنٌ مُقَبَّدٌ

هَذِهِ جَرَائِمُ أَوَّلُ الْبَهْتِ

وَهُوَ الْكَذِبُ

ثَانِي الْعَيْنِيَّةِ إِغْتِيَابُ

ثَالِثُ النَّمِيمَةِ

الرَّابِعُ أَنْ إِفْشَاءَ السِّرِّ

إِفْشَاءُ السِّرِّ

الْخَامِسُ اللَّعْنُ

إِفْشَاءُ السِّرِّ هُوَ الَّذِي لَا هُوَ الْأَمْرُ الَّذِي لَا يَرْضَى صَاحِبُهُ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ مِنْ أَمُورِهِ

الْأُمُورِ السِّرِّيَّةِ

الَّتِي لَا يَرْضَى أَصْحَابُهَا أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهَا

وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُفْشِيَهَا

وَيَنْشُرُهَا فِي النَّاسِ

هَذَا حَرَامٌ

لِأَنَّ السِّرَّ أَمَانَةٌ

السِّرُّ أَمَانَةٌ

إِنَّكَ صَاحِبٌ عَلَيْهِ إِذَا أَطَّلَعْتَ عَلَى أَمُورِهِ فَلَا تُفْشِيْهَا لَا تَقُولُ فُلَانٌ عِنْدَهُ كَذَا فُلَانٌ يَعْْمَلُ كَذَا هَذِي أَسْرَارٌ وَكَذَلِكَ الْأَسْرَارُ الْمُتَعَلِّقَةُ

بِالدَّوْلَةِ

وَأَمَّا إِذَا كَانَ هَذَا يَضُرُّ بِالسِّيَاسَةِ وَقَدْ أَتَمَّنَ كَوَلِيَّ الْأَمْرِ عَلَى هَذَا السِّرِّ فَلَا تُفْشِيْهِ لِأَعْدَاءِ تَقْلَهُ لِإِعْدَاءِ

لِأَنَّ فِي ذَلِكَ ضَرَرَ عَلَى الْمُجْتَمَعِ

فَإِفْشَاءُ السِّرِّ فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الْإِفْرَادِ وَفِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الْمُجْتَمَعِ

فَمَنْ إِطَّلَعَ عَلَى سِرٍّ مِنْ أَسْرَارِ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ جَفْظُهُ

وَكَتْمَانُهُ

عَدَمُ إِفْشَائِهِ

نَعَمْ

وَالْخَامِسُ اللَّعْنُ وَهُوَ طَرْدٌ وَالْإِبْعَادُ عَنْ رَحْمَةِ اللهِ

لَا يَجُوزُ أَنْ تَلْعَنَ مُسْلِمًا

أَوْ دَابَّةً أَوْ بَقْعَةً أَوْ بَيْتًا

لَا يَجُوزُ أَنْ تُطْلِقَ اللَّعْنَةَ

عَلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لِأَنَّ اللَّعْنَ لَعْنٌ قَبِيحٌ

وَهُوَ دُعَاءٌ بِالطَّرْدِ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

فَإِذَا قُلْتَ لَعْنَهُ اللهُ فَمَعْنَاهُ أَنْكَ تَقُولُ أَبْعَدَهُ اللهُ مِنْ رَحْمَتِهِ

وَفِي الْحَدِيثِ الْمُؤْمِنُ كَقَتْلِهِ وَأَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ لَعْنُ الْوَالِدَيْنِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ  
 قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَهُ؟ قَالَ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ  
 فَهَذَا لَعْنٌ غَيْرُ مُبَاشِرٍ وَمَعَ هَذَا الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُجِرَ عَنْهُ  
 فَكَيْفَ إِذَا لَعَنَ وَالِدَيْهِ مُبَاشَرَةً؟ هَذَا أَشَدُّ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ  
 فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَكْفَى لِسَانُ عَنِ اللَّعْنِ وَلَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِاللِّعَانِ وَلَا بِالطَّعَانِ وَلَا بِالْفَاحِشِ وَلَا التَّبَذِيِّ فَلَا يَعُودُ لِسَانُهُ اللَّعْنَ لَكِنْ لَعَنَ  
 الْكَافِرِينَ وَلَعَنَ الْكَاذِبِينَ وَلَعَنَ الظَّالِمِينَ هَذَا لَا بَأْسَ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ لَعْنَةِ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ  
 أَنْ أَجْعَلَ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ  
 لَعَنَ اللَّهُ شَارِبَ الخَمْرِ  
 يَعْنِي مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ  
 شَارِبُ الخَمْرِ  
 لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا  
 مِمَّا وَرَدَ فِي الْأَحَادِيثِ  
 فَالْعَنْ لَعَنَ أَصْحَابُ لَعْنِ أَصْحَابِ الْجَرَائِمِ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ لَا بَأْسَ بِهِ  
 أَمَا لَعْنُ الْمُعَيَّنِينَ فَهَذَا لَا يَجُوزُ  
 نَعَمْ  
 وَفَحْشٌ وَمَكْرٌ وَالْبَذَا وَخَدِيعَةٌ  
 وَفَحْشٌ  
 الْفَحْشُ هُوَ الْفُجْحُ  
 الْفَحْشُ وَالْفُجْحُ فَالْمُسْلِمُ لَا يَكُونُ فَاحِشًا  
 مُتَّفَحِّشًا قَبِيحًا فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَتَصَرُّفَاتِهِ  
 بَلْ يَكُونُ حَسَنَ السِّيَرَةِ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ  
 نَعَمْ هَذَا الْفَحْشُ  
 نَعَمْ  
 الْبِدَاءُ بَدَأَهَا الْأَدَى الَّذِي هُوَ الَّذِي يُؤْذِي النَّاسَ بِلِسَانِهِ أَوْ بِأَفْعَالِهِ هَذِهِ بَدَاءَةٌ كَوْنِ الْإِنْسَانِ يَصُدُّرُ مِنْهُ أَدَى لِلنَّاسِ هَذِي بَدَاءَةٌ مِنْهُي  
 عَنْهَا نَعَمْ وَفَحْشٌ وَمَكْرٌ الْمَكْرُ هُوَ الْخَدِيعَةُ خَدِيعَةُ النَّاسِ بِأَنْ تُظْهِرَ لَهُمْ خِلَافَ مَا تَبْطُلُ تَظْهِرُ لَهُمْ بِأَنَّكَ تُحِبُّهُمْ وَأَنَّكَ نَاصِحٌ لَهُمْ وَأَنَّكَ  
 صَادِقٌ وَأَنْتَ بِخِلَافِ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ تُوقِعَ الضَّرَرَ بِهِمْ  
 فَالْمَكْرُ هُوَ إِيصَالُ الْأَدَى إِلَى الْغَيْرِ  
 بِطَرِيقِ خَفِيٍّ  
 إِيصَالُ الْأَدَى إِلَى الْغَيْرِ بِطَرِيقِ خَفِيٍّ لَا يَشْعُرُ بِهِ  
 فَهَذَا لَا يَجُوزُ  
 نَعَمْ وَفَحْشٌ وَمَكْرٌ وَالْبَذَا وَخَدِيعَةٌ  
 تَخَدَعُ النَّاسَ فِي الْمُعَامَلَةِ تَخَدَعُهُمْ فِي أَقْوَالِكَ وَأَفْعَالِكَ بِأَنْ تُظْهِرَ لَهُمْ خِلَافَ مَا تُبْطُلُ  
 وَهَذِهِ صِفَةُ الْمُنَافِقِينَ  
 يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ  
 يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِإِظْهَارِ الْإِيمَانِ  
 وَإِطْطَانِ الْكُفْرِ  
 وَلَكِنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعَلَا لَا يَخْدَعُ  
 إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ  
 مِنْ بَابِ الْجَزَاءِ وَالْعُقُوبَةِ  
 فَهَذَا مِنْ اللَّهِ عَذْلٌ لِأَنَّهُ أَوْقَعَهُ بِمَنْ يَسْتَحِقُّهُ  
 مِثْلَ الْمَكْرِ  
 يَمَكُرُونَهُ وَيَمَكُرُ اللَّهُ  
 الْمَكْرُ مِنْ اللَّهِ مَحْمُودٌ  
 لِأَنَّهُ عُقُوبَةٌ وَجَزَاءٌ  
 يُوقِعُهُ اللَّهُ بِمَنْ يَسْتَحِقُّهُ فَهُوَ مِنْهُ عَذْلٌ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
 خِلَافَ مَكْرِ الْمَخْلُوقِ خَدِيعَةُ الْمَخْلُوقِ  
 هَذِهِ لَا تَجُوزُ لِأَنَّهَا بَعِيرٌ حَقٌّ  
 نَعَمْ

وَفَحْشٍ وَمَكْرٍ وَالْبِدَا وَخَدِيعَةً وَسُخْرِيَّةً وَالْهُزْءَ وَالْكَذِبَ قَيْدِي  
سُخْرِيَّةً يَسْحَرُ بِالنَّاسِ تَنْقُصُ النَّاسَ  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْحَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ  
عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ  
وَلَا نِسَاءً مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ كُنَّا خَيْرًا مِنْهُنَّ  
قَالَ تَعَالَى الَّذِينَ يَلْمُزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ  
وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُ  
سَخَرَ اللَّهُ مِنْهُمْ  
وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

السُّخْرِيَّةُ لَا تَجُوزُ بِالْمُسْلِمِينَ بَلَّ الْمُسْلِمُ لَهُ مَكَانَةٌ وَحُرْمَةٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ  
فَلَا يَجُوزُ السُّخْرِيَّةُ بِهِ وَالِاسْتِهْزَاءُ بِهِ  
لَا يَسْحَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ  
عَسَى أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ رَبِّمًا يَكُونُ هَذَا الَّذِي تَسْحَرُ مِنْهُ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
فَلَا تَسْحَرُ بِالنَّاسِ مَهْمَا رَأَيْتَهُمْ مِنَ الْفَقْرِ وَمِنَ الْمَظَاهِرِ غَيْرِ اللَّائِقَةِ الْجَيِّدَةِ  
فِي الْمَلَابِسِ أَوْ فِي الْمَظْهَرِ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ رَبِّ اشْعَثْ أَغْبِرُ  
مَدْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ  
لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ  
لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ  
وَلِيٍّ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ  
لَوْ حَلَفَ عَلَى اللَّهِ اللَّهُ بِمَكَانَتِهِ عِنْدَ اللَّهِ مَعَ أَنَّهُ مَدْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ وَإِنْ شَفَعَ لَا يَشْفَعُ  
وَإِنْ غَابَ لَا يَقْفُدُ  
لِكِنَّهُ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ  
فَلَا تَسْحَرُ مِنَ الْمُؤْمِنِ  
الْمُؤْمِنُ مَهْمَا كَانَ كَرِيمٌ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
لَهُ مَكَانَةٌ وَلَهُ حُرْمَةٌ وَلَهُ مَنْزِلَةٌ  
عِنْدَ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا  
فَلَا تَنْقُصُهُ وَتَسْحَرُ مِنْهُ  
نَعَمْ

وَسُخْرِيَّةً وَالْهُزْءَ  
الْهُزْءُ وَالسُّخْرِيَّةُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ  
الِاسْتِهْزَاءُ بِالنَّاسِ وَالسُّخْرِيَّةُ مِنْهُمْ  
إِنَّ الَّذِينَ أُجْرِمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ  
وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَرُونَ  
قَالَ تَعَالَى وَيَلْلُ لِكُلِّ هَمْزَةٍ لِيَهْمَزَ وَيَلْمَزَ النَّاسَ وَيَنْفَقَصَهُمْ بِغَيْرِ حَقٍّ مُتَوَعِّدٍ وَيَلْلُ لَهُ وَيَلْلُ لِكُلِّ هَمْزَةٍ لَمْزَةٍ فَهَذِهِ صِفَاتٌ دَمِيمَةٌ حَدَّرَ مِنْهَا  
الشَّرْعُ تَرَفَّعَ عَنْهَا الْمُسْلِمُ  
نَعَمْ

وَالْكَذِبَ قَيْدِي  
وَالْكَذِبَ قَيْدِي  
الْكَذِبُ  
الْكَذِبُ الْإِخْبَارُ بِخِلَافِ الْوَاقِعِ  
لَا يَجُوزُ  
وَهُوَ حَرَامٌ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
أَنْ تَتَحَدَّثَ بِالْكَذِبِ سَمِعْتُمْ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي مَرَّ أَنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يَكْتَنِبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا وَالْكَذِبُ كَبِيرَةٌ  
مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
لَعَنَ اللَّهُ فُلَنْجَعِلَ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ  
وَالْكَذِبُ يَتَفَاوَتْ بَعْضُهُ أَشَدَّ مِنْ بَعْضٍ  
الْكَذِبُ عَلَى اللَّهِ هَذَا أَعْظَمُ الْوَعْيِ الْكَذِبِ

أَعْظَمُ أَنْوَاعِ الْكُذِبِ  
 وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ  
 وَكَذَبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ  
 أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ؟ وَالْكَذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لِأَنَّهُ قَالَ كَذَا أَوْ فَعَلَ كَذَا  
 نِسْبَةُ الْأَحَادِيثِ إِلَيْهِ  
 لَمْ تَنْبُتْ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ  
 إِنْ كَذَبَ عَلَيَّ لَيْسَ كَكُذِبِ عَلَيَّ غَيْرِي  
 مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ  
 فِي الْحَدِيثِ مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ  
 فَلَا يَجُوزُ نَقْلُ الْأَحَادِيثِ الْمَكْذُوبَةِ وَالْمَوْضُوعَةِ  
 وَنَسْبَتُهَا إِلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لِأَنَّ بَعْضَ أَوْ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ الضَّلَالِ وَأَهْلِ الْهَوَى يُلْفِقُونَ الْأَحَادِيثَ وَيَخْتَجُونَ بِهَا وَيَصْحَوْنَهَا  
 إِذَا صَارَتْ تَوَافِقُ هَوَاهُمْ  
 وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ إِذَا كَانَتْ تُخَالِفُ هَوَاهُمْ  
 فَأَيُّهُمْ إِمَّا أَنْ يُكْذِبُوهُ وَإِمَّا أَنْ يَحْرَفُوها وَيُحَوِّلَهَا عَنْ مَعْنَاهَا الصَّحِيحِ  
 هَذَا شَأْنُ أَهْلِ الضَّلَالِ  
 يَبْحَثُونَ عَنِ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ وَالْمَكْذُوبَةِ  
 وَيَبْرُرُونَهَا  
 لِلنَّاسِ وَيَخْتَجُونَ بِهَا  
 إِذَا كَانَتْ أَهْوَاهُمْ وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ الَّتِي تُخَالِفُ أَهْوَاهُمْ إِمَّا أَنْ يُكْذِبُوهُ وَإِمَّا أَنْ يَحْرَفُوها عَنْ مَوَاضِعِهَا  
 هَذَا شَأْنُ أَهْلِ الضَّلَالِ  
 وَكَذَلِكَ الْكُذِبُ عَلَى النَّاسِ  
 وَمِنْ صِفَاتِ الْمُنَافِقِ أَنَّهُ إِذَا حَدَّثَ كَذِبًا هَذَا مِنْ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ  
 فَإِذَا حَدَّثَتْ النَّاسَ فَلَا تُحَدِّثُهُمْ إِلَّا وَأَنْتَ صَادِقٌ  
 وَلَا تُكْتَرُ مِنَ الْحَدِيثِ فِيمَا لَيْسَ فِيهِ فَايِدَةٌ خَشِيئَةٌ أَنْ تَقَعَ فِي الْكُذِبِ  
 كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا يَحْدُثُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ  
 نَعَمْ  
 وَالْكَذِبُ قَيْدٌ لِّغَيْرِ خِدَاعِ الْكَافِرِينَ يَحْرِبُهُمُ  
 الْكُذِبُ يَجُوزُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ  
 لِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ  
 مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ  
 الْمَوْضِعُ الْأَوَّلُ الْكُذِبُ فِي الْحَرْبِ عَلَى الْأَعْدَاءِ  
 قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبُ خُدْعَةٌ أَوْ خُدْعَةٌ  
 فَالْكَذِبُ عَلَى الْأَعْدَاءِ فِي الْحَرْبِ مِنْ أَجْلِ أَنْ هَزِيمَتُهُمْ هَذَا مَحْمُودٌ لِأَنَّهُ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ  
 الْمَوْضِعُ الثَّانِي كَذِبُ الرَّجُلِ عَلَى زَوْجَتِهِ مِنْ أَجْلِ إِصْلَاحِ مَا بَيْنَهُمَا  
 مِنْ سُوءِ التَّفَاهُمِ  
 يَقُولُ سَأْتِي لَكَ بِكَذَا أَوْ أَجْبُكَ أَوْ أَنَا كَذَا وَكَذَا أَنْتِ غَالِيَةٌ عِنْدِي وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ  
 مِنْ أَجْلِ أَنْ يُصْلِحَ بَيْنَهُ وَيَبْنِيهَا  
 هَذَا لِلْمَصْلَحَةِ  
 مَصْلَحَتُهُ رَاجِحَةٌ  
 وَأَمَّا الْمَوْضِعُ الثَّلَاثُ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ  
 الْكُذِبُ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ  
 إِذَا رَأَيْتَ اثْنَيْنِ بَيْنَهُمْ سُوءَ تَفَاهُمِ  
 وَنِزَاعَ فِتْنَاتِي وَتَقُولُ فَلَانٌ يُجْبُكَ  
 فَلَانٌ يُبْنِي عَلَيْنِكَ  
 فَلَانٌ يَقُولُ وَدِي أَبِي مَعَهُ ثُمَّ تَدْهَبُ لِلثَّانِي وَتَقُولُ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يَتَفَارَبَ مَا بَيْنَهُمَا  
 حَتَّى تَقْرَبَ مَا بَيْنَهُمَا فَهَذَا كُذِبٌ لِلْإِصْلَاحِ



يَجُورُ  
لَأَنَّ مَصْلَحَتَهُ رَاحَةٌ عَلَى مَظَرَةٍ بَلْ لَيْسَ فِيهِ مَرَّةٌ هَذَا مَا يَطْهَرُ أَحَدٌ فِيهِ مَصْلَحَةٌ  
فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْمَوَاضِعُ فِي الْحَرْبِ وَبَيْنَ الرُّوَجَيْنِ وَالْإِصْلَاحِ ذَاتِ النَّبِيِّ  
نَعَمْ  
وَالْكَذِبَةُ قَيِّدٌ  
لِغَيْرِ خِدَاعِ الْكَافِرِينَ بِحَرْبِهِمْ  
هَذَا الْمَوْضِعُ الْأَوَّلُ نَعَمْ  
وَاللَّعْرَسُ يُعْنِي الرُّوَجَةَ  
الْعُرْسُ لِكَسْرِ الْعَيْنِ الرُّوَجَةَ  
نَعَمْ  
لِغَيْرِ خِدَاعِ الْكَافِرِينَ بِحَرْبِهِمْ  
وَاللَّعْرَسُ أَوْ إِصْلَاحُ أَهْلِ التَّأَكُّدِ أَوْ إِصْلَاحُ ذَاتِ النَّبِيِّ أَهْلِ التَّنَكُّدِ النَّكَدِ هُوَ فَسَادُ ذَاتِ النَّبِيِّ  
نَعَمْ  
وَأَوْجِبُ عَنِ الْمَحْظُورِ كَفَّ جَوَارِحَ  
وَتُدْبُ عَنِ الْمَكْرُوهِ غَيْرَ مُشَدَّدٍ  
نَعَمْ إِنَّ حِفْظَ الْجَوَارِحِ عَنِ الْحَرَامِ وَاجِبٌ  
حِفْظَ الْجَوَارِحِ عَنِ الْحَرَامِ عُمُومًا وَاجِبٌ  
وَهِيَ الْأَعْضَاءُ  
وَحِفْظُ الْجَوَارِحِ عَنِ الْأَشْيَاءِ الْمَكْرُوهَةِ كِرَاهَةً تَنْزِيهِهِ مُسْتَحَبٌّ  
مُسْتَحَبٌّ فَمَا كَانَ مُحَرَّمًا فَحِفْظُ الْجَوَارِحِ عَنْهُ وَاجِبٌ  
وَمَا كَانَ مَكْرُوهًا كِرَاهَةً تَنْزِيهِهِ فَحِفْظُ الْجَوَارِحِ عَنْهُ مُسْتَحَبٌّ  
أَعْدُ وَأَوْجِبُ عَنِ الْمَحْظُورِ كَفَّ جَوَارِحَ  
وَتُدْبُ عَنِ الْمَكْرُوهِ غَيْرَ نَعِيمٍ  
وَقَدْ قِيلَ صُورَةٌ غَيْبِيَّةٌ وَنَمِيمَةٌ  
نَعَمْ  
الْغَيْبِيَّةُ وَالنَّمِيمَةُ عَرَفْنَا أَنَّهُمَا حَرَامٌ  
وَهَذَا بِالْإِجْمَاعِ  
هَذَا بِالْإِجْمَاعِ أَنَّهُمَا حَرَامٌ  
لَكِنْ هَلْ هُمَا مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ؟ أَوْ مِنَ الصَّغَائِرِ؟ عَلَى قِيلِ إِنَّهُمَا مِنَ الْكِبَائِرِ  
لَأَنَّ اللَّهَ تَوَعَّدَ عَلَيْهِمَا فَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ  
هَذَا وَعَيْدٌ  
وَلَا يُعْتَبَرُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا  
أَجِبْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ إِخِيهِ؟ هَذَا تَنْفِيٌّ عَلَى أَنْ هَذَا كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
وَبَعْضُهُمْ يَرَى أَنَّهَا صَغِيرَتَانِ مِنْ صَغَائِرِ الذُّنُوبِ  
عَرَفْنَا فِيهَا سَبَقَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْكِبَائِرِ وَالصَّغَائِرِ  
نَعَمْ  
وَقَدْ قِيلَ صُعْرَى غَيْبِيَّةٌ وَنَمِيمَةٌ وَكِلْتَاهُمَا كُبْرَى عَلَى نَصِّ أَحْمَدَ  
أَمَّا عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فَكِلْتَاهُمَا كُبْرَى  
الْإِمَامُ أَحْمَدُ يَحْتَارُ أَنَّ الْغَيْبِيَّةَ وَالنَّمِيمَةَ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
نَعَمْ  
الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ  
نَعَمْ هَذَا بَابٌ عَظِيمٌ  
أَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ  
قَالَ اللَّهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ  
تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ  
وَقَالَ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ  
وَقَالَ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى فِي وَصْفِ مُؤْمِنِ أَهْلِ الْكِتَابِ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يَأْمُرُونَ  
بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ

فَوَصَّفَهُم بِأَنَّهُمْ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ  
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ

أَثْنَى عَلَيْهِمْ لِذَلِكَ الْعَابِدُونَ السَّائِحُونَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ  
فَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَهَذَا وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يُعِدُّهُ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ  
بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يُعِدُّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ  
بِسَبَبِ تَرْكِهِمُ الْأَمْرَ

بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ

لَعَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ  
ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ  
كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ  
لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ

وَالْمَعْرُوفُ كُلُّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فَهُوَ مَعْرُوفٌ  
سَمِيَ مَعْرُوفًا لِأَنَّهُ تَعَرَّفَهُ الْفِطْرُ السَّلِيمَةُ  
وَالْعُقُولُ الْمُسْتَقِيمَةُ

وَالْمُنْكَرُ كُلُّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ

كُلُّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ فَهُوَ مُنْكَرٌ

سَمِيَ مُنْكَرًا لِأَنَّهُ تَنَكَّرَهُ الْفِطْرُ وَالْعُقُولُ  
السَّلِيمَةُ

وَقَدْ شَبَّهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْوَاقِعِينَ فِي الْمَعَاصِي

وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ شِبْهَ الطَّائِفَتَيْنِ بِقَوْمٍ اسْتَهْمُوا أَيَّ اقْتَرَعُوا عَلَى سَفِينَةٍ  
اقْتَرَعُوا عَلَى سَفِينَةٍ

وَالسَّفِينَةُ مِنْ دَوْرَيْنِ

اقْتَرَعُوا عَلَى رُكُوبِهِ

هَذِهِ السَّفِينَةُ أَيُّهُمْ يَكُونُ فِي أَعْلَاهَا وَأَيُّهُمْ يَكُونُ فِي أَسْفَلِهَا

فَبَعْضُهُمْ وَقَعَ سَهْمُهُ عَلَى الطَّبَقَةِ الْعُلْيَا

وَبَعْضُهُمْ وَقَعَ عَلَى الطَّبَقَةِ السُّفْلَى

الَّذِينَ وَقَعُوا فِي فِي الطَّبَقَةِ الْعُلْيَا هُمُ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَالَّذِينَ وَقَعُوا فِي الطَّبَقِ الْأَسْفَلِ هُمُ الَّذِينَ يَقَعُونَ فِي الْمَعَاصِي

شَبَّهَهُمْ بِرُكَّابِ السَّفِينَةِ

وَكَانَ الَّذِينَ فِي الدَّوْرِ الْأَسْفَلِ إِذَا احْتَا جُوا إِلَى يَصْعَدُونَ إِلَى الدَّوْرِ الْأَعْلَى

وَيَأْخُذُونَ الْمَاءَ

بِحَاجَتِهِمْ

فَقَالُوا لَوْ حَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا حَرَقًا

نَأْخُذُ الْمَاءَ مِنْهُ وَلَا نُؤْذِي مِنْ فَوْقِنَا

فَلَوْ تَرَكَهُمْ لِلدَّوْرِ الْأَعْلَى يَحْرَقُونَ لَهْلَكَ الْجَمِيعُ

نَحَلَّ الْمَاءَ فِي السَّفِينَةِ وَغَرَقَتْ بِالْجَمِيعِ

وَإِذَا أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا جَمِيعًا

هَذَا مِثْلُ الْوَاقِعِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْقَائِمِ عَلَيْهَا

فَإِنَّ أَهْلَ جَسَدِيَّةٍ وَأَهْلَ الْخَيْرِ إِذَا أَخَذُوا عَلَى أَيْدِي السُّفَهَاءِ نَجَّوْا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ جَمِيعًا

كَمَا يَنْجُوا أَهْلَ السَّفِينَةِ وَإِذَا تَرَكَوهُمْ يَحْرَقُونَ هَلَكُوا جَمِيعًا

فَإِذَا تَرَكَ السُّفَهَاءُ يَعْطُونَ وَيَفْسِدُونَ

هَلَكَ كُلُّهُ الصَّالِحُ وَالطَّالِحُ

وَالْعُقُوبَةُ إِذَا نَزَلَتْ تَعُمَّ الصَّالِحَ وَالطَّارِحَ

الطَّالِحُ لِأَنَّهُ عَاصِي

وَالصَّالِحُ لِأَنَّهُ لَمْ يُنْكَرْ

الصَّالِحُ لِأَنَّهُ لَمْ يُنْكَرْ

فَتَعْمَهُمُ الْعُقُوبَةُ وَاتَّقُوا فِتْنَةَ لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ  
فَإِذَا نَزَلَتْ الْعُقُوبَةُ عَمَّتِ الصَّالِحِينَ وَعَمَّتِ الْفَاسِدِينَ  
وَكَمَا سَمِعْتُمْ قِصَّةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَصْحَابِ السَّبْتِ أَنَّهُ لَمْ يَنْجُوا مِنَ الْعَذَابِ إِلَّا الَّذِينَ أَنْكَرُوا  
وَأَمَّا الَّذِينَ لَمْ يُنْكِرُوا فَهَلَكُوا  
مَعَ الَّذِينَ اصْطَادُوا فِي السَّبْتِ  
سَكَتَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَلَمْ يُذَكِّرْهُمْ

الناجيين وَلَا مَعَ الْهَالِكِينَ وَالظَّاهِرِ أَنَّهُمْ مَعَ الْهَالِكِينَ لِأَنَّهُمْ إِذَا لَمْ يَكُونُوا مَعَ النَّاجِينَ فَإِنَّهُمْ يَكُونُونَ مَعَ الْهَالِكِينَ  
لَا شَكَّ أَنَّ اللَّهَ لَا تَنْجُو الْأُمَّةَ وَالْمُجْتَمِعَ إِلَّا بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ لِأَنَّهُ يُوجَدُ فِي الْمَجْتَمَعِ سُفْهَاءٌ وَلَا بُدَّ أَنَّهُ يُوجَدُ فِيهِ  
فَسِيقَةٌ وَمُخَالِفِينَ فَلَا بُدَّ مِنَ الْأَخْذِ عَلَى أَيْدِيهِمْ  
وَذَلِكَ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ  
وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ  
فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ  
وَذَلِكَ أضعفُ الْإِيمَانِ  
فَقَسَمَ النَّاسُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ  
مَنْ يُنْكِرُ بِالْيَدِ وَهُمْ أَصْحَابُ السُّلْطَةِ  
الَّذِينَ سُلْطَةٌ يُنْكِرُونَ بِالْيَدِ وَيُرْبِلُونَ الْمُنْكَرَ بِالْيَدِ  
وَالْقِسْمُ الثَّانِي مَنْ يُنْكِرُ بِلِسَانِهِ وَهُوَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ سُلْطَةٌ وَلَكِنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ  
وَمَعْرِفَةٌ فَهَذَا يُنْكِرُ بِلِسَانِهِ

يُنْهَى وَيُبْصَحُ وَيَعْطُ النَّاسَ وَيَبْلُغُ الْمَسْئُولِينَ وَلَا يَسْكُتُ لَا يَسْكُتُ يُنْكِرُ بِلِسَانِهِ بِالنَّصِيحَةِ بِالمَوْعِظَةِ تَبْلِيغِ الْمَسْئُولِينَ عَنِ الْمُنْكَرَاتِ  
حَتَّى يَأْخُذُوا عَلَى أَيْدِي أَصْحَابِهَا هَذَا الْإِنْكَارَ بِاللِّسَانِ  
فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ الْإِنْكَارَ بِلِسَانِهِ فَإِنَّهُ يُنْكِرُ الْمُنْكَرَ بِقَلْبِهِ وَيَعْتَزِلُ يَعْتَزِلُ أَهْلَهُ وَيَعْتَزِلُ الْمُنْكَرَ  
أَمَّا اللَّيُّ كُلُّهُ سِوَا عِنْدَهُ وَلَا وَلَا يُبَالِي بِالْمُنْكَرِ  
فَهَذَا يَهْلِكُ هَذَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرَدَلٍ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرَدَلٍ  
فَالَّذِي لَا يُنْكِرُ الْمُنْكَرَ لَا بِلِسَانِهِ وَلَا بِيَدِهِ وَلَا بِقَلْبِهِ  
هَذَا لَيْسَ فِيهِ إِيْمَانٌ  
هَذَا صِفَةُ الْمُنَافِقِينَ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ  
هَذِهِ صِفَةُ الْمُنَافِقِينَ  
نَعَمْ

وَأَمَرَكَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ يَا فَتَى  
عَنِ الْمُنْكَرِ اجْعَلْ فَرَضَ عَيْنٍ تُسَدِّدُ  
فَرَضَ عَيْنٍ بِشُرُوطٍ يَأْتِي ذِكْرُهَا نَعَمْ  
عَلَى عَالِمٍ بِالْحَظَرِ وَالْفِعْلِ لَمْ يَقُمْ سِوَاهُ بِهِ مَعَ أَمْنِ عُدْوَانِ مُعْتَدِي شُرُوطِ الْأَوَّلِ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ عِلْمٌ  
يُعْرِفُ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ وَالْمُنْكَرَ وَالْمَعْرُوفَ  
أَمَّا الْجَاهِلُ هَذَا مَا يَصْلُحُ لِأَنَّهُ قَدْ يُنْكِرُ  
مَا هُوَ مَعْرُوفٌ وَقَدْ يُؤْمَرُ مَا هُوَ مُنْكَرٌ  
لِحَظِّهِ

فَلَا بُدَّ يَكُونُ عِنْدَهُ عِلْمٌ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ وَبِمَا يُنْهَى عَنْهُ  
وَلَوْ عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ مَا هُوَ لِأَزْمٍ مَا هُوَ لِأَزْمٍ عِلْمٌ عَلَى سَبِيلِ التَّفْصِيلِ  
عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ عَلَى الْأَقْلِ  
يَكُونُ عِنْدَهُ عِلْمٌ  
وَالثَّانِي أَلَّا يَقُومَ بِهِ غَيْرُهُ  
أَمَّا إِذَا قَامَ بِهِ غَيْرُهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ صَارَ فَرَضٌ كِفَايَةً  
مَا هُوَ فَرَضٌ عَيْنٍ

يَكُونُ فَرَضٌ عَيْنٍ إِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ أَحَدٌ يَكُونُ فَرَضٌ عَيْنٍ  
إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِي  
الشَّرْطُ الثَّلَاثُ أَنْ يَأْمَنَ أَنْ يَبَالَهُ ضَرَرٌ أَنْ يَبَالَهُ ضَرَرٌ غَيْرُ مُتَحَمِّلٍ  
فَإِنْ كَانَ يَبَالَهُ ضَرَرٌ غَيْرُ مُتَحَمِّلٍ يَبِي يَفْتَلُ وَلَا يَبِي يُوقِعُ بِهِ شَيْءٌ يَمُرُّ بِهِ هَذَا مَعْدُورٌ

أَمَا مَسْأَلَةُ النَّهْبِ بِنَالِهِ أَدَىٰ أَوْ هَذَا بَصِيرٌ عَلَيْهِ  
قَالَ سُجَّانُهُ وَتَعَالَىٰ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ  
قَالَ تَعَالَىٰ عَنِ لُقْمَانَ وَآمَرَ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَىٰ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا إصَابَكَ  
فَالْأَدَىٰ يَتَحَمَّلُهُ لَكِنَّ الصَّبْرَ الَّذِي يَقَعُ عَلَيْهِ فِي بَدَنِهِ أَوْ فِي مَالِهِ أَوْ فِي أَهْلِهِ  
هَذَا هُوَ الَّذِي يَكُونُ عُذْرًا

أَمَا مُجَرَّدُ أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ أَوْ أَنَّهُ يُهَانُ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ فَهَذَا يَصْبِرُ عَلَيْهِ  
نَعَمْ

عَلَىٰ عَالِمٍ بِالْحَظَرِ وَالْفِعْلُ لَمْ يَفْعَمْ

عَلَىٰ عَالِمٍ بِالْحَظَرِ وَالْفِعْلُ

بِالْحَظَرِ يَعْنِي التَّخْرِيرَ

نَعَمْ

لَمْ يَفْعَمْ هَذَا الشَّرْطُ الثَّانِي

لَمْ يَفْعَمْ بِهِ غَيْرُهُ

نَعَمْ

عَلَىٰ عَالِمٍ بِالْحَظَرِ وَالْفِعْلُ لَمْ يَفْعَمْ سِوَاهُ بِهِ مَعَ أَمْنٍ عُذْوَانٍ مُعْتَدِي

مَعَ أَنْ عُدَّ الْمُعْتَدِي

أَمَا إِذَا كَانَ إِذَا أَنْكَرْتَ عَلَيْهِ يَقْتُلُكَ أَوْ يَجْرَحُكَ أَوْ يَقْتُلُ أَحَدًا مِنْ أَقَارِبِكَ أَوْ يَضْرِبُكَ فِي مَالِكَ

فَهَذَا يَكُونُ عُذْرًا

هَذَا يَكُونُ عُذْرًا

نَعَمْ

وَلَوْ كَانَ ذَا فَسْقٍ وَجَهْلٍ وَفِي سِوَىٰ مَا يُشْتَرَطُ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَكُونَ سَلِيمًا مِنَّةً بِالْمِنَّةِ

وَلَوْ كَانَ يَقَعُ مِنْهُ بَعْضُ الْمُخَالَفَاتِ

فَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ فِعْلِ الْمَعْصِيَةِ وَتَرْكِ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ

فَيَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْمُنْكَرِ لَوْ أَنَّ عِنْدَهُ شَيْءٌ

مِنَ الْمَعَاصِي

مَا يُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا

وَإِنَّهُ مَا يَقَعُ فِيهِ مُخَالَفَةٌ

لَوْ شَرَطَ وَالشَّرْطُ مَا حَصَلَ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

مَا يُمْنَعُ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَكُونُ عِنْدَهُ نَقْصٌ فِي دِينِهِ أَوْ فِي مُخَالَفَاتِهِ

نَعَمْ

وَلَوْ كَانَ ذَا فَسْقٍ وَجَهْلٍ وَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ ذَا فَسْقٍ

يَعْنِي مَعْصِيَةً

نَعَمْ

وَلَوْ كَانَ فَسْقٍ وَجَهْلٍ يَعْنِي أبا جَهْلٍ وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ بَعْضُ الْجَهْلِ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ مَا هُوَ شَرْطُ أَنَّهُ يَكُونُ عَالِمًا مِنَّةً بِالْمِنَّةِ إِذَا كَانَ

يَعْرِفُ شَيْءًا وَيَجْهَلُ شَيْءًا فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِخُدُودِ عِلْمِهِ

وَيَسْكُتُ عَمَّا لَا يَعْلَمُ

نَعَمْ

وَلَوْ كَانَ ذَا فَسْقٍ وَجَهْلٍ وَفِي سِوَا الَّذِي قَبِلَ فُرْضَ بِالْكَفَايَةِ وَحَدِيدِي

وَفِي سِوَىٰ مَا ذَكَرَ

فِي النَّبِيِّ الْأَوَّلِ يَكُونُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فَرَضَ كِفَايَةً

إِذَا تَوَفَّرَتِ الشَّرْطُ الثَّلَاثَةُ صَارَ فَرَضٌ عَيْنَ الْمَذْكُورَةِ فِي النَّبِيِّ الَّذِي قَبْلَهَا

وَفِيمَا سِوَاهَا يَكُونُ فَرَضٌ كِفَايَةً وَفَرَضَ الْكَفَايَةِ هُوَ الَّذِي إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي

سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِيْنَ

وَإِذَا تَرَكَهُ الْكُلُّ أَتَمُّوا جَمِيعًا

هَذَا فَرَضُ الْكَفَايَةِ

لِأَنَّ الْمُقْصُودَ بِفَرَضِ الْكَفَايَةِ وَجُودُهُ فَإِذَا وَجَدَ حَصَلَ الْمُقْصُودُ

أَمَا فَرَضُ الْعَيْنِ فَيَكُونُ الْمُقْصُودُ وَجُودَهُ وَأَيْضًا مَنْ يَعْمَلُهُ؟ يَكُونُ مُلَاحَظَ فِيهِ وَجُودَ الشَّيْءِ وَمَنْ يَعْمَلُهُ جَمِيعًا

نَعَمْ

أَمَا فَرَضَ الْكِفَايَةَ فَلَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَعْمَلُهُ

الْمُهْمُ وَجُودُهُ

الْمُهْمُ وَجُودُهُ فِي الْمُجْتَمَعِ

نَعَمْ

وَبِالْفِعْلِ مَا يَخْتُ مَا اخْتَصَّ عِلْمُهُ بِهِمْ وَيَمَنْ يَسْتَنْصِرُونَ بِهِ قَدِيرٌ

نَعَمْ وَاجِبُ الْعُلَمَاءِ أَشَدُّ مِنْ وَاجِبِ غَيْرِهِمْ

وَاجِبُ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ

أَشَدُّ مِنْ وَاجِبِ مَنْ هُوَ دُونَهُمْ

مَنْ هُوَ دُونَهُمْ بِأَمْرٍ وَيُنْهَى بِحَسَبِ عِلْمِهِ

وَأَمَّا الْعُلَمَاءُ فَإِنَّهُمْ يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَشَدُّ مِمَّا يَجِبُ عَلَى مَنْ دُونَهُمْ

لَوْلَا بَيِّنَاتُهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ

مِنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلَهُمُ السِّخْرَ لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ

الرَّبَّانِيُّونَ لَوْلَا بَيِّنَاتُهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ

فَخَصَّ هَؤُلَاءِ لِأَنَّهُمْ هُمُ الْمَسْئُولُونَ عَنِ الْمُجْتَمَعِ

نَعَمْ

وَأَضْعَفَهُ بِالْقَلْبِ ثُمَّ لِسَانَهُ

وَأَقْوَاهُ الْإِنْكَارُ الْفَتَى الْجُلْدُ بِالْيَدِ

هَذَا إِشَارَةٌ لِلْحَدِيثِ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيَعْبِرْهُ بِيَدِهِ

هَذَا أَقْوَى دَرَجَاتِ الْإِنْكَارِ

أَضْعَفَ مِنْهُ الْإِنْكَارُ بِاللِّسَانِ

أَضْعَفُ مِنَ الْإِنْكَارِ بِاللِّسَانِ الْإِنْكَارُ بِالْقَلْبِ

وَلِذَلِكَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ

نَعَمْ

عَلَى الصِّبْيَانِ كُلِّ مُحَرَّمٍ بِتَأْدِيبِهِمْ وَالْعِلْمُ فِي الشَّرْعِ بِالرَّدِّ

إِيهِ هِيَ مَسْأَلَةٌ عَقْلٍ عَنْهَا مَسْأَلَةُ الْأَطْفَالِ

وَالأَوْلَادُ الصِّغَارِ

يَجِبُ تَرْبٌ يَجِبُ تَرْبِيَّتُهُمْ وَعَدَمُ إِهْمَالِهِمْ وَلَا يُقَالُ هَؤُلَاءِ صِغَارٌ

مَا عِنْدَهُمْ خَيْرٌ مَا عِنْدَهُمْ عِلْمٌ بَلْ يَرَبُّونَ

مِنَ الصِّغَرِ عَلَى الْخَيْرِ وَيُجَبِّتُونَ الشَّرَّ

حَتَّى يَنْشَأُوا عَلَى الْمَعَاصِي وَمَحَبَّةِ الْخَيْرِ

أَمَّا إِذَا تَرَكُوا وَكَبُرُوا وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَ الْمُنْكَرَ وَلَا الْمَعْرُوفَ

فَإِنَّهُمْ حَرِيٌّ أَنْ يَسْتَمِرُّوا عَلَى الشَّرِّ

مَسْأَلَةُ الشَّبَابِ وَمَسْأَلَةُ الْأَطْفَالِ مَسْأَلَةٌ مُهِمَّةٌ جِدًّا

يَجِبُ تَرْبِيَّتُهُمْ عَلَى الْخَيْرِ تَعْلِيمُهُمْ

وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرُّوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِيَسْبِعَ

مَعْرُوفٌ سَبْعَ أَثَنَةِ تَوَّهَ فِي أَوَّلِ التَّمْيِيزِ

سَبْعَ سِنِينَ

مَرُّوهُمْ بِالصَّلَاةِ لِيَسْبِعَ

وَإِضْرَبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ

وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ

فِي الْمَضَاجِعِ

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانُوا يَضْرِبُونَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ

إِذَا حَلَفَ أَوْ رَبَّهَ وَلِي

لَأَجَلِهِ يَتَعَوَّدُ تَعْظِيمَ الْيَمِينِ وَتَعْظِيمَ الْحَلْفِ

وَلَا يَتَسَاهَلُ فِيهِ وَلَا يَكْذِبُ

نَعَمْ

وَأَنْكَرَ عَلَى الصِّبْيَانِ كُلِّ مُحَرَّمٍ نَعَمْ وَلَا تَقُولُ لَهُؤُلَاءِ الصِّبْيَانِ جُنَّتُهُمُ الْمُحَرَّمُ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ يَفْعَلُونَ شَيْءًا مِنَ الْمُحَرَّمِ أَنْكَرْ عَلَيْهِمْ

وَإِذَا كَانَ لَكَ عَلَيْهِمْ وَلَايَةٌ تُعْزِرُهُمْ

نَعَمْ

وَأَنْكَرَ عَلَى الصَّبِيَّانِ كُلِّ مُحَرَّمٍ بِتَأْدِيبِهِمْ وَالْعَلَمَ فِي الشَّرْعِ بِالرَّدِّ

نَعَمْ وَعَلَّمَهُم بِالْأَشْيَاءِ الرَّدِّيَّةِ بِيَتَحَنُّنِئُونَهَا

تَأْمُرُهُم بِالْأَشْيَاءِ الطَّيِّبَةِ لِيَعْتَادُوهَا وَيَأْلُفُوهَا

وَتِ الْأَشْيَاءِ الرَّدِّيَّةِ تَنْهَاهُمْ عَنْهَا تَقُولُ الْفُلَانِيَّ وَالْكَذِبَ وَالْغَيْبَةَ وَالنَّمِيمَةَ تُحَدِّرُهُمْ مِنْهَا نَعَمْ وَالْجَرَائِمَ وَالْكَلامَ الْبِذْيُ وَالسَّبُّ

وَالسُّنْمُ كُلُّ هَذَا تَجَنَّبَهُمْ إِيَّاهُ وَتَعَلَّمَهُمْ أَنَّهُمْ مَا يَجُوزُ

وَلَا تَقُولُ وَلَا صِغَارَ

نَعَمْ

فَمَنْ ضَرَبَ الْأَوْلَادِ ضَرْبَ مُؤَدَّبٍ

وَرَوَّجَتْهُ عِنْدَ النَّشُورِ الْمُتَكَدِّ

يَجُوزُ الْعَرْبُ فِي ثَلَاثَةِ أُمُورٍ

تَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ

قَوْلِي الطِّفْلِ أَنَّهُ يَضْرِبُهُ

إِذَا رَأَى مِنْهُ مُخَالَفَةً يَضْرِبُهُ عِلَّاشَانِ يَعْرِفُهُ

الْعُقُوبَةُ وَيَذُوقُ الْأَلَمَ عَلَى الْمَعْصِيَةِ

حَتَّى يَكْرَهَهَا

فَيَجُوزُ الظَّرْبُ لِوَالِيِ الطِّفْلِ

الرَّوْحُ عِنْدَ النَّشُورِ عِنْدَهُ نُشُورُ زَوْجَتِهِ يَضْرِبُهَا

قَالَ تَعَالَى وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُورَهُمْ فَعِظُوهُمْ وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُمْ

فَإِذَا احتَاجَ إِلَى الظَّرْبِ يَضْرِبُهَا

لَكِنَّ الْعَرْبَ كَذَلِكَ الْمُدْرَسَ يَضْرِبُ الْأَوْلَادَ الطُّلَابَ اللَّيِّ عِنْدَهُ إِذَا أَسَاءُوا وَأَخْطَأُوا يَضْرِبُهُمْ

وَيَكُونُ الْعَرْبُ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْأَحْوَالِ غَيْرَ مُبْرَحٍ

لَا يَكْسِرُ عَظْماً وَلَا يَتَشَقُّ جُلْداً

وَإِنَّمَا يَكُونُ غَيْرَ م وَلَا يَزِيدُ عَلَى عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ

نَعَمْ

وَهَرَبَ أَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ رَعِيَّةً لِتَأْدِيبِهِمْ بِالشَّرْعِ غَيْرَ مُشَدِّدٍ

هَذِي أَرْبَعَةُ مَوَاضِعَ يَجُوزُ ضَرْبُ وَلِيِّ الطِّفْلِ لَهُ رَبُّ الْمُدْرَسِ لِلطُّلَابِ وَإِنْ كَانُوا الْآنَ جَاءُوا لَنَا مِنْهَجَ الْعَرْبِ وَمَنْهَجَ الْكُفَّارِ يَقُولُونَ

الظَّرْبُ هَذَا وَخَشِيئَةُ مَا أَدْرِي كَيْفَ هَذَا مِنْهَجٌ إِلَى مَا هُوَ مِنْهَجُ الْمُسْلِمِينَ؟ الظَّرْفُ فِي الْإِسْلَامِ لِلأَطْفَالِ جَائِزٌ بِالْمَشْرُوعِ

لِأَجْلِ تَأْدِيبِهِمْ

وَلِيِّ الطِّفْلِ وَهُوَ أَبُوهُ أَوْ قَرِيبَتُهُ

لَهُ أَنْ يَضْرِبَهُ عَلَى الْمُدْرَسِ لَهُ أَنْ يَضْرِبَ الطُّلَابَ عَلَى الْمُخَالَفَةِ

الرَّوْحُ لَهُ أَنْ يَضْرِبَ زَوْجَتَهُ عَلَى النَّشُورِ

الرَّاعِي لَهُ أَنْ يَضْرِبَ أَوْ الرَّعِيَّةَ عَلَى الْمُخَالَفَةِ

تَعْرِيراً

نَعَمْ هِيَ أَرْبَعَةُ مَوَاضِعَ يَجُوزُ فِيهَا الظَّرْبُ لِلْمُخَالَفِينَ

نَعَمْ

بِغَيْرِ إِعْتِدَاءٍ لَا ضَمَانَ لِمَا أَتَّبِدِي

هَذَا عَادٌ إِحْرَى وَحَتَّى عَرَفْنَا أَنَّ هُوَ لَاءِ الْأَرْبَعَةِ لَهُمُ الضَّرْبُ إِذَا تَرْتَّبَ عَلَى الظَّرْبِ إِذَا تَرْتَّبَ عَلَى الظَّرْبِ تَلَفٌ

رَبُّهُ فَمَاتَ

أَوْ أَنَّهُ صَارَ فِيهِ جَنَابَةٌ هَلْ يَظْمَنُ؟ نَقُولُ إِذَا كَانَ الْعَرْبُ فِي حُدُودِ الْمَادُونِ بِهِ شَرْعاً فَلَا ضَلَالُ

لِأَنَّ مَا تَرْتَّبَ عَلَى الْمَادُونِ فَهُوَ غَيْرُ مَضْمُونٍ

أَمَّا إِذَا كَانَ حَصَلَ إِعْتِدَاءً فِي الظَّرْبِ خَرَجَ عَنِ الْحَدِّ الْمَشْرُوعِ

فَإِنَّ الضَّارِبَ يَمُنُّ

لِأَنَّ مَا تَرْتَّبَ عَلَى غَيْرِ الْمَادُونِ فَهُوَ مَضْمُونٌ

نَعَمْ

وَمَنْ سَلَّمَ إِبْنًا كَيْ يَعْلمَ عَانِمًا

هَذَا عَادٌ مَسْأَلَةُ السِّبَاخَةِ خُلُوهَا بَعْدِينَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذِهِ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْأَسْئَلَةِ أَعْرَضُوا مَا تَبَيَّرَ مِنْهَا  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ ذَكَرَ النَّاطِمُ رَحِمَهُ اللهُ إِنَّ مِنْ زَنَا يَزْنِي أَهْلُهُ  
وَقَدْ وَرَدَ هَذَا فِي الْأَثَرِ  
إِذَا كَيْفَ نَجْمَعُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى؟ لَا تَزُرْ وَازْرَةَ وَزَرَ الْآخَرَى  
لَا مُخَالَفَةَ بَيْنَهُمْ

لَا مُخَالَفَةَ هَذَا مِنْ بَابِ السَّبَبِ  
إِنَّ الْإِنْسَانَ يُعَاقِبُ إِذَا اعْتَدَى عَلَى أَعْرَاضِ النَّاسِ إِعْتَدَوْا عَلَى عَرْضِهِ مِنْ بَابِ الْعُقُوبَةِ  
مِنْ بَابِ الْعُقُوبَةِ وَلَا يَتَعَارَضُ مَعَ قَوْلِهِ وَلَا تَزُرْ وَازْرَةَ  
وَزَرَ الْآخَرَى لِأَنَّ إِذَا زَنَا أَهْلُهُ فَإِنَّ الصَّرَرَ يَتَعَدَّى عَلَيْهِ هُوَ  
تَعَدَّى عَلَيْهِ هُوَ وَعُقُوبَةٌ لَهُ  
وَأَيْضاً أَهْلُهُ إِذَا شَافَوْهُ مَا هُمْ مُلْتَزِمٌ  
يَتَسَاهَلُونَ

أَهْلُهُ إِذَا شَافَوْهُ مَا هُوَ يَمْلُتَزِمُ بِالْعَرَضِيِّ وَأَنَّهُ يَتَسَاهَلُ  
فَأَيْنَهُمْ هُمْ يَتَسَاهَلُونَ يَقْتَدُونَ بِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْأَبِ الَّذِي يَدْعُ أَوْلَادَهُ مَعَ تِجَارَتِهِ وَهُمْ صِغَارٌ فِي السِّنِّ؟ لَا حَوْلَ لَهُمْ وَلَا قُوَّةَ فَيَأْتِي ضِعَافُ النُّفُوسِ فَبِنَحْ  
اللهِ وَيُفَعِّلُونَ بِهِمُ اللُّوَاطَ وَالْعِبَادَ بِاللهِ  
فَمَا حُكْمُ هَذَا الْوَالِدِ تِجَارَةً ابْنِهِ؟ لَيْشَ؟ مَعَ تِجَارَتِهِ  
يَقُولُ سَلَّمَ اللهُ مَا حَكَمَ الْأَبُ الَّذِي يَدْعُ أَوْلَادَهُ مَعَ تِجَارَتِهِ؟ تِجَارَتُهُ أَيُّ نَعَمْ  
إَيْشَ عِلَاقَةُ التِّجَارَةِ اللَّيِّ يُهْمِلُ أَوْلَادَهُ سِوَاءَ مَعَ تِجَارَةٍ أَوْ مَعَ إِهْمَالِ الْأَوْلَادِ تَرْكُهُمْ فِي الشُّوَارِعِ وَتَرْكُهُمْ فِي مَجَالِسِ السُّوءِ وَتَرْكُهُمْ  
يَذْهَبُونَ مَعَ مَنْ لَا يُؤْمِنُونَ غَرَضَةً لِأَنَّ يَفْعَلُوا فِي الْفَوَاحِشِ غَرَضَةً لِأَنَّ يَفْعَلُوا فَالْوَالِدُ عَلَى الْوَالِدِ أَنْ يَزْعَى أَوْلَادَهُ مِثْلَ مَا يَزْعَى  
رَاعِي الْعَنَمِ

عَنِمَهُ

يُتَابِعُهَا وَيَنْظُرُ إِلَيْهَا وَلَا يُهْمِلُهَا  
وَمَنْ رَعَى عَنَمًا فِي أَرْضٍ مُسَبَّعَةٍ وَنَامَ عَنْ تَوَلَّى رَاعِيهَا الْإِسْدَ  
فَالْوَالِدُ مِثْلُ رَاعِي الْعَنَمِ  
بِرَاعِي لِأَوْلَادِهِ وَلَا يُحْلِيهِمْ يَغْيِبُونَ عَنْهُ  
وَبِكُلِّ أَمْرِهِمْ إِلَيْهِ أَوْ يَقُولُ لَهُمْ يَزُوحُونَ بِنَامٍ أَوْ اسْتَرِيحُ  
خُلُوهُمْ يَطْلَعُونَ مِثْلَ مَا يَقُولُ بَعْضُ الْإِبَاءِ فَهَذِهِ مَسْئُولِيَّةٌ أَمَامَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ وَجُودٌ هَيِّنَاتُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ  
هَلْ تَكُونُ قَدْ قَامَ بِهَا فَرَضُ الْكِفَايَةِ فِي هَذَا الْبَلَدِ؟ فَلَا يَأْتُمْ غَيْرُهُمْ عِنْدَ رُؤْيَتِهِمُ لِلْمُنْكَرَاتِ وَعَدَمِ إِنْكَارِهِمْ مَا تَبَيَّرَ الْذِمَّةُ بِمَجْرَدِ وَجُودِ  
الْهَيِّنَةِ لَا بَدَّ مِنَ التَّعَاوُنِ مَعَهَا تَتَعَاوَنُ مَعَ الْهَيِّنَةِ نَبْلُغُهُمْ عَنِ الْوَقَائِعِ وَالْحَوَادِثِ وَتَتَعَاوَنُ مَعَهُمْ وَتَشُدُّ مِنْ أَرْزِهِمْ مَا نَتْرِكُهُمْ فِي الْمَيْدَانِ  
وَحَدُّهُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجِبُ الذَّهَابُ لِأَمَاكِنِ الْمُنْكَرَاتِ؟ مِنْ أَجْلِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالِاخْتِسَابِ عَلَى النَّاسِ  
نَعَمْ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَكَانَ الْفُلَانِيَّ يَحْصُلُ فِيهِ فَسَادٌ يَحْصُلُ فِيهِ شَرٌّ فَإِنَّكَ تَذْهَبُ إِلَيْهِ لِأَجْلِ الْإِنْكَارِ  
لِأَجْلِ الْإِنْكَارِ إِمَّا بِأَنْ تُتَكَرَّرَ أَنْتَ إِذَا كُنْتَ تَسْتَطِيعُ أَوْ تَبْلُغُ  
تَبْلُغُ مَنْ يَسْتَطِيعُ  
هَذَا مِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا رَأَيْتُمْ فِي فِعْلِ السَّلْفِ الصَّالِحِ رَحِمَهُمُ اللهُ؟ أَنَّهُمْ كَانُوا يَطْرُدُونَ الْمَرْدَانَ مِنْ  
مَجَالِسِهِمْ  
وَلَوْ طَبَّقَ هَذَا فِي زَمَانِنَا الْيَوْمَ فَأَيُّهُمْ يَذْهَبُونَ إِلَى الْفُسَاقِ فِي أَمَاكِنِهِمْ

فَأَنَا مُدْرَسٌ حَلَفْتُ تَحْفِيزَ الْقُرْآنِ  
وَمُبْتَلَى بِذَلِكَ مَا تَطْرُدُهُمْ وَلَكِنْ عَلَيْكَ بَعْضُ الْبَصَرِ أَوْ الْحَدَرِ مِنَ الْفِتْنَةِ وَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ مِنْكَ صِدْقَ النِّيَّةِ فَإِنَّ اللَّهَ  
يُعِينُكَ وَيُسَدِّدُكَ وَإِلَّا لَا بُدَّ مِنْ أَنَّ مُجَالَسَةَ الْمُدْرَسِ لِلْأَحْداثِ يَدْرُسُهُمْ وَيَحْفَظُهُمُ الْقُرْآنَ  
وَلَوْ طَرَدْنَاَهُمْ لَفَسَدُوا فِي مَكَانٍ آخَرَ

نَعَمْ

تَتْرُكُهُمْ يُحْضِرُونَ الْمَجَالِسَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ وَالْمُحَاضِرَاتِ وَالذُّرُوسِ

لِأَنَّ هَذَا إِصْلِحٌ وَلَا نَطْرُدُهُمْ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَرْجُو تَوْضِيحَ كَيْفِيَّةِ ضَرْبِ الزَّوْجَةِ

نَعَمْ يَضْرِبُهَا ضَرْبٌ غَيْرُ مُبْرِحٍ يَضْرِبُهَا صَوْتٌ صَغِيرٌ وَلَا بِيَدِهِ وَلَا شَيْءٌ مَا يَضْرِبُ

شَيْءٌ مَا يَضْرِبُ أَثَرَ مَا يَصِيرُ لَهُ أَثَرٌ فِيمَا بَعْدَ

تُحْسِنُ بِالْإِلْمِ لَكِنَّهُ مَا يَبْقَى لَهُ أَثَرٌ عَلَيْهَا

فِي جِسْمِهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي قَوْلِ النَّاطِمِ

الذَّمُّ لَيْسَ بِغَيْبِيَّةٍ فِي سِتَّةٍ مُنْظَمٍ وَمُعْرَفٍ وَمُحَدَّرٍ

وَلَمْظَهْرٍ فِسْفًا وَمُسْتَفْتٍ وَمِنْ طَلَبِ الْإِعَانَةِ فِي إِزَالَةِ مُنْكَرٍ

السُّؤَالُ هَلْ هَذِهِ الْأُمُورُ السِتَّةُ مُتَّفِقَةٌ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ بِغَيْبِيَّةٍ؟ وَالْمَظْهَرُ لِلْفِسْقِ

هَلْ يَدْمُ بِمَا فَسِقَ بِهِ فَقَطُّ أَمْ يَتَجَاوَزُ إِلَى غَيْرِهِ؟ هَلْ سَبَقَ الْكَلَامُ فِيهَا فِي شَرْحِ بُلُوغِ الْمَرَامِ؟ فَلَمَّا إِذَا كَانَ الْكَلَامُ فِي الْغَائِبِ لِأَجْلِ

الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ

وَيُقَالُ فَلَنْ يَعْمَلَ كَذَا وَكَذَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يُؤْخَذُ عَلَى يَدِهِ

يُبْلَغُ عَنْهُ الْمَسْئُولِينَ

أَلَيْسَ هَذَا بِغَيْبِيَّةٍ؟ وَكَذَلِكَ الْمُتَقَاضِي الَّذِي يَشْتَكِي خَصْمَهُ وَيَقُولُ فَلَنْ جَحَدَ حَقِّي فَلَنْ ظَالِمٌ فَلَنْ مُمَاطِلٌ مِنْ أَجْلِ الْوُصُولِ إِلَى حَقِّهِ

هَذَا لَيْسَ بِي أَمْ هُنْدُ بِنْتُ عَتَبَةَ قَالَتْ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَبَا سَفِيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ لَا يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدُهُ قَالَتْ شَحِيحٌ

وَلَمْ يَغْتَدِرْ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا غَيْبِيَّةً لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ الشِّكَايَةِ لِأَجْلِ الْوُصُولِ الْحَقِّ لِأَجْلِ الْوُصُولِ إِلَى الْحَقِّ

وَلَا يُمَكِّنُ الْوُصُولُ إِلَى الْحَقِّ إِلَّا بِهَذَا

كَذَلِكَ الْفَاسِقُ إِذَا كَانَ لِأَجْلِ التَّخْذِيرِ مِنْهُ

وَلَا يُعْتَرُ بِهِ أَوْ الْمُبْتَدِعِ

تَحَدَّرَ مِنْهُ

هَذَا أَيْضاً لَيْسَ مِنَ الْغَيْبِيَّةِ

وَكَذَلِكَ الْجُرْحُ نَحْوَ التَّغْدِيلِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ هَذَا لَيْسَ مِنَ الْغَيْبِيَّةِ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ النَّصِيحَةِ لِلْمُسْلِمِينَ وَلَدَيْنِ اللَّهِ لِنَلَا تَرْوَجَ الْأَحَادِيثُ

الضَّعِيفَةَ وَالْأَحَادِيثَ الْمَكْذُوبَةَ

فَهَذَا الْمَصْلَحَةُ فِيهَا أَرْجَحُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ عَلَى طُلَّابِ الْعِلْمِ الْمُبْتَدِعِينَ أَوْ عَلَى الْعَوَامِّ الْإِنْكَارَ عَلَى وُلاةِ الْأَمْرِ إِنْ حَدَثَ مُنْكَرٌ

أَمْ يَقْتَصِرُ عَلَى الْعُلَمَاءِ؟ وَكَيْفَ تَبَيَّرُ الذِّمَّةُ فِي ذَلِكَ؟ إِنْكَارٌ عَلَى وُلاةِ الْأَمْرِ كَيْفَ الْإِنْكَارُ؟ النَّصِيحَةُ لِوُلاةِ الْأَمْرِ

وَيَجِبُ النَّصِيحَةُ لِوُلاةِ الْأَمْرِ

الِدِينِ النَّصِيحَةُ

فَلَمَّا لِمَنْ؟ قَالَ اللَّهُ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِ

النَّصِيحَةُ مَا هُوَ بِالْغَيْبِيَّةِ

وَلَا هُوَ بِالْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ بِالْمَجَالِسِ

إِنَّمَا يَبْلُغُونَ

أَمَّا مُبَاشَرَةً لِمَنْ يَسْتَطْبِعُ وَأَمَّا بِالْكِتَابَةِ لَهُمْ وَأَمَّا بَأَنْ تُوصِي مَنْ يَنْصِلُ بِهِمْ تَبْلُغُهُمْ هَذَا الشَّيْءُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ نَحْنُ مَجْمُوعَةٌ عَسَلٍ نَدْهَبُ لِلتَّدْرِيبِ جَمِيعاً فَيُوجَدُ بَيْنَنَا مَنْ يُدَجِّنُ وَنُنْكَرُ وَلَكِنْ لَا

يَسْتَجِيبُونَ

فَهَلْ نَأْتِمُّ بِجُلُوسِنَا مَعَهُمْ؟ مَعَ الْعِلْمِ أَنَّنَا بِسَيَّارَةٍ وَاحِدَةٍ وَلَا نَسْتَطْبِعُ مَفَارِقَتَهُمْ



إِذَا كَانَ الْجُلُوسُ مَعَهُمْ إِخْتِيَارِيٍّ وَمِنْ بَابِ الْمُؤَانَسَةِ فَلَا يُجُوزُ لَكُمْ هَذَا إِذَا كَانَ الْجُلُوسُ مَعَهُمْ مِنْ أَجْلِ الْعَمَلِ أَنْتُمْ فِيهِ فِي مَكْتَبِ الْعَمَلِ أَوْ كَمَا ذَكَرْتُمْ فِيهِ سَيَّارَةٌ تَقْلُ تَنْفُلُكُمْ لِلْعَمَلِ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ مَعَ الْإِنْكَارِ لَا بَأْسَ بِهِ مَعَ النَّصِيحَةِ وَالْإِنْكَارِ وَعَدَمِ السُّكُوتِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذِهِ سَائِلَةٌ تَقُولُ امْرَأَةٌ حَاضَتْ وَبَقِيَ لَهَا مِنْ صِيَامِ سَبْتٍ مِنْ شَوَالٍ يَوْمٍ هَلْ لَهَا إِذَا طَهَّرَتْ أَنْ تَصُومَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ لَا لِلْجُمُعَةِ بَلْ إِيَّامًا لَسْتُ مِنْ شَوَالٍ

لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

أَنْ تَصُومَهُ وَلَوْ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ

لَأْتَمَّتْ لَمْ تَقْصِدْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِنَّمَا قَصَدْتَ إِكْمَالَ السَّبْتِ

خُصُوصًا إِذَا كَانَتْ الْجُمُعَةُ آخِرَ يَوْمٍ مِنْ شَوَالٍ وَيَقُوتُ عَلَيْهَا نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ شَرِبَ الدُّخَانَ مَعْلُومٌ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ

وَإِذَا أَنْكَرَ أَحَدٌ عَلَيَّ مِنْ شَرِبِهِ فَطَلَبْتُ مِنْهُ الدَّلِيلَ وَلَمْ يَأْتِ بِالذَّلِيلِ

قِيلَ لَهُ أَسْكُتْ لَا تَتَكَلَّمْ إِلَّا بِعِلْمٍ

فَهَلْ يُنْكَرُ وَالْحَالَةُ هَذِهِ أَمْ يَسْكُتُ؟ يَنْقُلُ لَهُ كَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ إِذَا صَارَ هُوَ مَا يُعْرِفُ الْإِسْتِذْلَالَ يَنْقُلُ لَهُ كَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ

يَقُولُ أَهْلُ الْعُلَمَاءِ تَحَرَّمُوا أَفْنَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ وَيُجِيبُ فَنَأْوَاهُمْ

وَالدَّلِيلُ وَاضِحٌ مِنَ الْقُرْآنِ يَحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتُ وَيَحْرُمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثُ

وَالدُّخَانُ هَلْ هُوَ مِنَ الْخَبَائِثِ وَلَا مِنَ الطَّيِّبَاتِ؟ مَا أَظُنُّ وَاحِدٌ فِي الدُّنْيَا يَبِي يَقُولُ أَنَّهُ إِنَّ الدُّخَانَ مِنَ الطَّيِّبَاتِ

لَا بُدَّ أَنْ يَعْتَرَفَ أَنَّهُ مِنَ الْخَبَائِثِ

وَمَا دَامَ يَعْتَرَفَ أَنَّهُ مِنَ الْخَبَائِثِ فَهُوَ حَرَامٌ بِنَصِّ الْآيَةِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَسْكُنُ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ وَأَخَافُ عَلَى نَفْسِي أَنْ أَعُودَ إِلَى الْمَعَاصِي وَالْفِتَنِ الَّتِي كُنْتُ فِيهَا قَبْلَ اسْتِقَامَتِي

وَأُرِيدُ أَنْ أَهَاجِرَ إِلَى بِلَادِ الْإِسْلَامِ مَعَ أَنْ عِنْدِي دِينًا فِي هَذَا الْبَلَدِ وَلَكِنْ لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أُسَدِّدَهُ

فَمَا تُوَجِّهُكُمْ لِي؟ الَّذِي ذَكَرْتُهُ مِنْ أَنَّكَ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ

وَإِنَّكَ تُرِيدُ الْهَجْرَةَ إِلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ

هَذَا أَمْرٌ وَاجِبٌ

إِنَّكَ تَهَاجِرُ إِلَى بِلَادٍ إِذَا اسْتَطَعْتَ إِذَا كُنْتَ تَسْتَطِيعُ هَذَا فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْكَ الْمُبَادَرَةُ

وَإِذَا كُنْتَ لَا تَسْتَطِيعُ فَإِنَّكَ تَبْقَى إِلَى أَنْ تَسْتَطِيعَ لَكِنْ مَعَ التَّمَسُّكِ بِدِينِكَ

مَعَ التَّمَسُّكِ بِدِينِكَ إِلَى أَنْ يُبَيِّنَ اللَّهُ لَكَ الْهَجْرَةَ فَتَهَاجِرَ

فَلَا يُجُوزُ لَكَ الْبَقَاءُ إِلَّا عِنْدَ الْعَجْزِ

عِنْدَ الْعَجْزِ عَنِ الْهَجْرِ

إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَالِدَانَ

لَا يَسْتَطِيعُونَ جَبَلَةً

وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا

فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفُوَ عَنْهُمْ

وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا

فَأَنْتَ مَعْدُورٌ مَا دُمْتَ عَاجِزًا عَنِ الْهَجْرَةِ

أَمَّا إِذَا قُدِّرَ عَلَى الْهَجْرَةِ فَيَجِبُ عَلَيْكَ الْمُبَادَرَةُ

وَالدِّينُ يُمَكِّنُ تَسَدُّدَهُ

وَلَوْ هَاجَرْتَ سَدَّدَهُ

وَلَا يَتَعَارِضُ مَعَ الْهَجْرَةِ

مَا يَلْزَمُكَ أَنَّكَ فِي الْبَلَدِ عُلَّشَانُ الدِّينِ سَدَّدَهُ وَلَوْ هَاجَرَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يُعْتَبَرُ لِبَاسُ الثُّوبِ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ لِبَاسَ شَهْرَةٍ؟ مَعَ الْعِلْمِ أَنْ جَمِيعَ النَّاسِ

يُنْظَرُونَ إِلَيْكَ إِذَا لَبِستَ هَذَا فِي الشَّرِّ لَا أَبَدًا هَذَا مِنَ التَّهْوِيلِ

النَّاسِ يَلْبَسُونَ مَلَاسَهُمْ وَلَا أَحَدٌ يُنْكَرُ عَلَيَّ أَحَدٍ

تَلْبَسُ مَلَاسَكَ وَثِيَابَكَ فِي أوروپَا وَفِي أَمْرِيكَ وَشَاهِدْنَا هَذَا وَلَا حَصَلَ إِلَّا الْخَيْرُ وَبِاللَّهِ الْحَمْدُ

مَا فِيهِ أَبَدًا إِنَّمَا هَذَا ضَعْفٌ مِنْ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ

يَخَافُ أَنَّهُ إِذَا لَبَسَ ثِيَابَهُ أَنَّهُمْ هُمْ يَجُونَ عِنْدَنَا وَيَلْبَسُونَ ثِيَابَهُمْ وَلَا يَسْتَنْكِرُ عَلَيْهِمْ هَذَا

فَلِمَاذَا نَحْنُ إِذَا رُحْنَا نُعْتَرُ مَلَابِسَنَا؟ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ بَعْضُ النَّاسِ يَقُومُونَ بِتَوْجِيهِهِ أَسْئَلَةٌ إِلَى الْمَشَايخِ بِقَصْدِ الْإِسَاءَةِ بِحَيْثُ إِنَّهُ يُسْجَلُ  
السُّؤَالُ وَالْإِجَابَةُ عَلَى شَرِيحٍ وَيَقُومُ بِنَشْرِ هَذَا الشَّرِيحِ وَالطَّعْنُ فِي الْعُلَمَاءِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ  
فَمَا رَأَى الشَّيْخُ بِهِؤَلَاءِ مَعَ أَنَّ الشَّيْخَ الْمَوْجَّهَ لَهُ السُّؤَالُ لَا يَعْلَمُ بِهَذَا الْاسْتُلُوبِ  
عَلَى كُلِّ حَالٍ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى  
فَإِذَا سَأَلَ يُجَابُ وَكَوْنُهُ لَهُ نِيَّةٌ سَبِيحَةٌ  
هَذَا يَعْلَمُهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ مَا عَلَى الشَّيْخِ إِلَّا أَنْ يُجِيبَ عَلَى السُّؤَالِ إِذَا رَأَى أَنَّ الْمَصْلَحَةَ فِي الْإِجَابَةِ  
أَمَا إِذَا رَأَى أَنَّ الْمَصْلَحَةَ فِي عَدَمِ الْإِجَابَةِ فَلَا يُجِيبُ عَلَى السُّؤَالِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا قَالَ شَخْصٌ لِآخَرَ مَتَى إِغْتَبَنِي فَأَنْتَ فِي حَلِّ؟ فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يَغْتَابَهُ وَيَسْتَمِرَّ عَلَى ذَلِكَ؟ لَا مَا يَجُوزُ هَذَا  
وَلَوْ قَالَ أَنْتَ فِي حَلِّ إِذَا إِغْتَبَنِي مَا يَجُوزُ  
الْحَرَامُ لَا يَجَلُّ بِتَحْلِيلِ أَحَدٍ  
نَعَمْ

فَالْعَبِيَّةُ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ إِفْشَاءُ السِّرِّ إِذَا كَانَ هُنَاكَ مَصْلَحَةٌ؟ كَانَ هُنَاكَ مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ  
هَذَا السِّرُّ حَظْرُ الْمُسْلِمِينَ وَتَبْلُغُ أَهْلَ آهِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدِ صَاحِبِهِ لِأَنَّ لَا يَضُرُّ الْمُسْلِمِينَ هَذَا وَاجِبٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ يَحْتَمُونَ الْقُرْآنَ فِي التَّرَاوِيحِ  
وَبَعْضُ الْإِخْوَةِ لَا يُصَلِّي مَعَ الْإِمَامِ الْأَخِيرَةِ الَّتِي فِيهَا دُعَاءُ الْخِيَمَةِ بِرَعْمِ أَنَّهَا بَدْعَةٌ  
فَهَلْ نُنَكِّرُ عَلَيْهِمْ أَمْ لَا؟ وَبِمَاذَا تَنْصَحُونَنَا وَتَنْصَحُونَهُمْ؟ هَذَا حَرَمٌ نَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ حَرَمٌ نَفْسُهُ مِنْ حُضُورِ دَعْوَةِ الْمُسْلِمِينَ  
هُوَ الَّذِي حَرَمَ نَفْسَهُ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ  
فَلَا يَنْصَرِفَ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ  
وَالدُّعَاءُ لَيْسَ مُنْكَرًا  
الدُّعَاءُ مَشْرُوعٌ

الدُّعَاءُ فِي الصَّلَاةِ مَشْرُوعٌ  
وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ مَا كَانَ فِي نَفْسِ الصَّلَاةِ  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ الرَّحْمَةِ يَسْأَلُ  
وَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ فِيهَا ذِكْرُ الْعَذَابِ يَتَعَوَّذُ وَهَذَا فِي الصَّلَاةِ  
هَذَا فِي الصَّلَاةِ  
الصَّلَاةُ مَحَلُّ دُعَاءٍ  
فَهَذَا الَّذِي يَعْتَزِلُ هَذَا حَرَمٌ نَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ  
وَحَرَمٌ نَفْسُهُ مِنْ مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ قَبْلَ الْإِمَامِ فَقَاتَهُ هَذَا الْإِجْرُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ فِي تَقْبِيلِ الْأَطْفَالِ الصِّغَارِ مِنْ حَرَجٍ أَوْ إِخْلَالِ بِالْمُرُوءَةِ وَإِلَى أَيِّ سَبَبٍ يَجُوزُ  
تَقْبِيلُهُمْ خَاصَّةً الْبَنَاتِ الصِّغَارِ  
تَقْبِيلُهُمْ مِنْ بَابِ الرَّحْمَةِ بِهِمْ  
هَذَا مُسْتَحَبٌّ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْبَلُ الْأَطْفَالَ رَحْمَةً بِهِمْ  
وَلَيْسَ لِهَذَا تَمَّ إِلَّا إِذَا خَافَ الْفِتْنَةَ بَانَ كَانَ امْرَأَةً كَبِيرَةً طِفْلَةً كَبِيرَةً أَوْ جَمِيلَةً أَوْ خَافَ الْفِتْنَةَ بِتَقْبِيلِهَا فَإِنَّهُ يَتَجَنَّبُ الْفِتْنَةَ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ الْمَطَرُ حَسَرَ عَنْ تَوْبِهِ فَمَا مَعْنَى ذَلِكَ؟ هَلْ  
مَعْنَاهُ حَصْرُهُ عَنْ سَاقِيهِ؟ أَمْ إِنَّهُ يَخْلَعُ تَوْبَهُ؟ لَا مَا هُوَ يَخْلَعُ تَوْبَهُ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَحْسِرُهُ يَعْنِي يَرْفَعُهُ يَرْفَعُ تَوْبَهُ حَتَّى يُصِيبَ الْمَاءُ الْمَطَرُ  
جِسْمَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَتَّى يُصِيبَ جِسْمَهُ يَعْنِي سَاقِيهِ وَأَطْرَافَهُ لِأَنَّهُ مَاءٌ مُبَارَكٌ  
وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا فَهُوَ مَاءٌ مُبَارَكٌ  
وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ حَدِيثٌ عَهْدِ بَرَبٍ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ فِي مَنْ يَقُولُ لِعُلَمَاءِ  
السُّنَّةِ؟ الَّذِينَ رَبَّمَا أَحْطَأُوا حَطًّا يَسِيرًا أَنَّهُمْ حَرْبِيُّونَ

فَهَلْ هَذِهِ تُعْتَبَرُ غَيْبَةً لَهُمْ؟ جَزِيئُونَ لَيْسُوا يَتَحَرَّبُونَ لِمَنْ؟ أَنْ كَانُوا يَتَحَرَّبُونَ لِلْأَشْخَاصِ هَذَا لَا يَجُوزُ مَا يَجُوزُ التَّحَرَّبُ إِلَّا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْقُدْوَةُ وَهُوَ الَّذِي يَتَحَرَّبُ بِالْإِقْتِدَاءِ بِهِ وَإِتِّبَاعِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَكُونُ مِنْ جُزْبِ اللَّهِ إِلَّا إِنْ جُزِبَ اللَّهُ هُمْ الْمُفْلِحُونَ أَمَا التَّحَرَّبُ لِشَخْصٍ غَيْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا لَا يَجُوزُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يُوجَدُ بَعْضُ النِّسَاءِ وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ تَفْتِنُ بِالنَّظَرِ إِلَى بَعْضِ النِّسَاءِ وَرُبَّمَا جَرَّ ذَلِكَ إِلَى عَشْوِهَا فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْهِمْ وَالْحَالَةُ هَذِهِ غَضُّ الْبَصَرِ؟ مَا فِي شَكِّ هَذَا بِنَصِّ الْقُرْآنِ وَقَوْلِ الْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِنْ إِبْصَارِهِنَّ

كُلُّ مَا فِيهِ فِتْنَةٌ مِنَ النَّظَرِ إِلَى الرِّجَالِ أَوْ النِّسَاءِ يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَعْضُضَ بِصَرِّهَا عَنْهُ وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ فِي الْوَقْتِ الْأَخِيرِ الْأَنْصَارُ بَيْنَ النِّسَاءِ عِشْقٌ وَبَيْنَ الْبَنَاتِ عِشْقٌ وَهَذَا مِمَّا أُخْبِرَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَكْتَفِي الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ وَالنِّسَاءُ لِلنِّسَاءِ وَيَفْشُوا السَّخَاقَ بَيْنَ النِّسَاءِ وَهَذَا اخْتِلَاطُ النِّسَاءِ بَعْضُهُنَّ بِبَعْضٍ كَثْرَةُ الْخُرُوجِ وَكَثْرَةُ هَذِهِ النَّتَائِجِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ الْحَلْفُ كَذِبًا فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَجُوزُ فِيهَا لَا مَا يَجُوزُ الْحَلْفُ كَذِبَ مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيُصَدِّقْ وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَى وَمَنْ لَمْ يَرْضَى فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ لَا يَجُوزُ الْحَلْفُ بِاللَّهِ كَاذِبًا هَذِهِ صِفَةُ الْمُنَافِقِينَ يَحْلِفُونَ عَلَى الْكُذْبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَجُلٌ يُضَاقِقُ الْكُفَّارَ فِي طَرِيقِ السِّيَرَاتِ وَيَعُدُّ ذَلِكَ مِنْ بَابِ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ فَمَا حُكْمُ هَذَا الْفِعْلِ؟ لَا يَجُوزُ الْإِعْتِدَاءُ عَلَى النَّاسِ وَلَا الْكُفَّارَ مَا يَجُوزُ الْإِعْتِدَاءُ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ فَلَا يَجُوزُ الْإِعْتِدَاءُ عَلَى النَّاسِ فِي الطَّرِيقَاتِ وَلَوْ كَانُوا كُفَّارًا لَهُمْ حَقُّ الطَّرِيقِ وَلَهُمْ حَقُّ الْمَشْيِ وَهُمْ أَهْلُ أَمَانٍ جَاءُوا بِلَادُنَا بِأَمَانٍ لَهُمْ مَا لَنَا وَلَهُمْ مَا عَلَيْنَا نَفِي لَهُمْ بِالْعَهْدِ وَالْأَمَانِ وَلَا نَعْتَدِي عَلَيْهِمْ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ كَيْفَ تَكُونُ التَّوْرِيَّةُ بَحِيثًا لَا يَكُونُ الْإِنْسَانُ كَاذِبًا عَلَى الَّذِي يُكَلِّمُهُ هَذَا سَبَقَ لَكُمْ أَنَّ لَهَا ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ إِنْ كَانَ الْإِنْسَانُ مَظْلُومًا فَلَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالتَّوْرِيَّةِ لِيَتَخَلَّصَ مِنَ الظُّلْمِ كَانَ يَسْأَلُهُ عَنْ شَخْصٍ فَيَقُولُ لَيْسَ هُنَا يَعْنِي لَيْسَ فِي هَذَا الْمَكَانِ وَهُوَ يَقْصِدُ مُعَيَّنَ هَذِي تَوْرِيَّةً أَوْ يَقُولُ الْمَالُ هَذَا مَا هُوَ بِلِي الْمَالُ هَذَا لِفُلَانٍ عُلَّشَانِ مَا يَأْخُذُهُ الظَّالِمُ فَيَجُوزُ هَذِهِ التَّوْرِيَّةُ تَجُوزُ لِأَنَّهُ يَتَخَلَّصُ مِنَ الظُّلْمِ أَمَا إِذَا كَانَ الْعَكْسُ الَّذِي يَسْتَعْمِلُ تَوْرِيَّةً ظَالِمًا لِأَجْلِ أَنْ يَأْخُذَ حَقَّ غَيْرِهِ هَذَا حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ وَالْحَالَةُ الثَّلَاثَةُ إِذَا لَمْ يَكُنْ ظَالِمًا وَلَا مَظْلُومًا فَهَذَا تَجَنَّبُ التَّوْرِيَّةِ إِحْسِنَ لِأَنَّ التَّوْرِيَّةَ كَذِبٌ

تَجَنَّبُهَا أَحْسَنَ بِلَا شَكِّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ قُلْتُمْ حَفِظْتُكُمْ اللَّهُ إِنَّ أَعْظَمَ الْكَذِبِ عَلَى اللَّهِ فَهَلِ الْقَوْلُ عَلَى اللَّهِ بَعِيرٌ عِلْمٌ أَعْظَمَ مِنَ الشِّرْكِ بِهِ؟ نَعَمْ بِنَصِّ الْقُرْآنِ وَبِنَصِّ الْفَرَّانِ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ

فَجَعَلَ الْقَوْلَ عَلَى اللَّهِ فَوْقَ الشِّرْكِ

وَالشِّرْكَ نَوْعٌ مِنَ الْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ

الشِّرْكَ هُوَ أَعْظَمُ الْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ يَقُولُ هُنَاكَ مَنْ يَقُولُ إِنَّ الْكَذِبَ الْمُبَاحَ لَيْسَ مَحْضُورًا بِالْحَيَاةِ الثَّلَاثَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي النُّظْمِ

بَلْ يُبَاحُ الْكَذِبُ فِي كُلِّ مَا كَانَتْ فِيهِ مَصْلَحَةٌ

مَصْلَحَةٌ مَحْضَةٌ أَوْ رَاجِحَةٌ

فَمَا مَدَى صِحَّةِ هَذَا الْقَوْلِ؟ هَذَا قَوْلٌ مَا هُوَ بِصَحِيحٍ

قَوْلٌ بَاطِلٌ

نَحْنُ مَا نَسْتَعْمِلُ إِلَّا مَا رَخَّصَ فِيهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَصْلُ أَنَّ الْكَذِبَ حَرَامٌ

فَلَا تَرَخَّصُ إِلَّا فِيمَا رَخَّصَ فِيهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ

الثَّلَاثَةُ فَقَطْ

لِأَنَّ هَذِهِ مَضْمُونٌ أَنَّ الْمَصْلَحَةَ أَرْجَحُ

أَمَّا بَقِيَّةُ الْأُمُورِ فَرَبِّمَا يُظْهَرُ لَكَ أَنَّ الْمَصْلَحَةَ أَرْجَحُ وَالْأَمْرُ بِالْعَكْسِ

الْمَضِرَّةُ أَرْجَحُ

فَلَا يَجُوزُ الْكَذِبُ إِلَّا فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ الْمُسْتَثْنَاةِ فِي الشَّرْعِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا يَقُولُ إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ كَذِبًا عَلَى إِمْرَأَتِهِ لِمَصْلَحَةٍ فَهَلِ هَذَا الْحَلْفُ كَذِبًا جَائِزٌ؟ مَا يَجُوزُ الْحَلْفُ

أُسْتَعْمِلَ الْكَلَامَ بِدُونِ حَلْفٍ

حَلَفْتُ هَذَا فِيهِ تَنْقُصُ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا

إِذَا حَلَفْتُ بِهِ وَأَنْتِ كَاذِبٌ هَذَا تُنْقِصُ جَلًّا وَعِلًّا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ، هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي قِصَّةِ الْغُلَامِ الَّذِي أَوْرَدَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ السَّاحِرِ وَالرَّاهِبِ

فَالْغُلَامُ أَرَادَ مِنْهُ الرَّاهِبَ أَنْ يَكْذِبَ عَلَى أَهْلِهِ وَعَلَى السَّاحِرِ

هَا يَقُولُ فِي قِصَّةِ الْغُلَامِ الَّذِي أَوْرَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِصَّتَهُ مَعَ السَّاحِرِ تَخَلَّصَ مِنَ ظَالِمِ اللَّيْلِ تَخَلَّصَ مِنَ ظَالِمِ يَدْخُلُ فِي

التَّخَلُّصِ مِنَ الظَّالِمِ فَالْغُلَامُ يُرِيدُ أَنْ يَتَخَلَّصَ مِنَ الظَّالِمِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَنَا مُقْبِلٌ عَلَى الزَّوْجِ مِنْ فَتَاةٍ أَجَنَّبِيَّةٍ مُقِيمَةٍ هُنَا

وَهَذَا الزَّوْجُ يَحْتَاجُ إِلَيَّ مُعَامَلَةً

وَقَدْ قِيلَ لِي إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أُخْرِجَ الْمُعَامَلَةَ بِأَسْرَعٍ وَقِفْتُ أَنْ أُدْفَعُ مَبْلَغًا مِنَ الْمَالِ لِلْمَوْظَفِ

وَالسُّؤَالُ هَلْ هَذَا الْمَبْلَغُ يُعْتَبَرُ رِشْوَةً؟ بِلَا شَكِّ

هَذَا صَرِيحَةٌ وَلَا تَدْفَعُ مَالًا لَا تَدْفَعُ مَالًا وَمَسْأَلَةُ الزَّوْجِ مِنَ الْإِجْنَبِيَّاتِ لَهُ نِظَامٌ وَلَهُ مَحْكَمَةٌ خَاصَّةٌ فَاتَّبِعِ النِّظَامَ وَلَا تَدْفَعُ مَالَ رِشْوَةٍ

هَذَا حَرَامٌ نَعَمْ أَحْسَنُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَتَى يَقُولُ الْمُؤَدِّنُ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ؟ وَأَيُّهُمَا أَفْضَلُ عِنْدَ الْمَطَرِ؟ الْجَمْعُ

أَوْ قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ

صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ هَذَا وَرَدَّ فِي السَّفَرِ

هَذَا وَرَدَّ فِي السَّفَرِ

إِذَا

الدرس الرابع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ إِجْمَعِينَ

قَالَ النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَمَنْ سَلَّمَ ابْنًا فَيَغْرَقُ لَمْ يَضْمَنْ كَتْسَلِيمِ ارْشُدِي

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ

وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ

إِذَا سَلَّمَ ابْنُهُ الصَّغِيرُ الَّذِي لَمْ يَبْلُغْ لِمَنْ يُعَلِّمُهُ السِّبَاخَةَ

لِأَنَّ تَعَلُّمَ السِّبَاخَةِ مُسْتَحَبٌّ تَعَلُّمَ السِّبَاخَةِ وَتَعَلُّمَ الرَّمِي وَرُكُوبِ الْخَيْلِ

وَرُكُوبِ كُلِّ هَذِهِ أُمُورٍ مُسْتَحَبَّةٌ

لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَحْتَاجُ إِلَيْهَا

يَحْتَاجُ إِلَيْهَا لِإِنْفَاقِ حَيَاتِهِ لَوْ وَقَعَ فِي مَاءٍ

فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مُتَعَلِّمًا لِلْسِّبَاخَةِ يَغْرَقُ

وَيَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَةِ الرَّمِي وَرُكُوبِ دَوَابِّ الْجِهَادِ

إِذَا اخْتِيجَ إِلَيْهِ فَهَذِهِ أُمُورٌ مَطْلُوبَةٌ

مَطْلُوبَةٌ مِنَ الْمُرَبِّينَ

أَنْ يُرَبُّوا أَوْلَادَهُمْ

عَلَيْهَا

إِذَا سَلَّمَ ابْنُهُ الصَّغِيرُ لِمَنْ يُعَلِّمُهُ السِّبَاخَةَ فَغَرِقَ

فَغَرِقَ بِيَدِ الْمُعَلِّمِ فَلَا ضَمَانَ

لِأَنَّ هَذَا فِعْلٌ مَأْدُونٌ بِهِ لِمَصْلَحَتِهِ

الطِّفْلِ وَمَا تَرْتَبُ عَلَى الْمَأْدُونِ بِهِ شَرٌّ عَاقِبَةٌ لَا يَطَّلِمُ

كَمَا لَوْ أَنَّ مَكْلَفًا يُعْنِي كَبِيرًا سَلَّمَ نَفْسَهُ إِلَى السَّابِحِ لِيُعَلِّمَهُ

فَتَلَفْتُ ذَلِكَ الْكَبِيرَ

فَلَا ضَمَانَ عَلَى مَنْ يُعَلِّمُهُ السِّبَاخَةَ

لِأَنَّهُ إِقْدَمَ عَلَى ذَلِكَ بِاخْتِيَارِهِ

وَهُوَ مَكْلَفٌ يَعْرِفُ مَا يَضُرُّهُ وَمَا يَنْفَعُهُ

كَتَعْلِيمِ ارْشُدِي يُعْنِي مَنْ بَلَغَ سِنَّ الرُّشْدِ

نَعَمْ

وَمَنْ سَلَّمَ ابْنًا كَيْ يُعَلِّمَ فَيَغْرَقُ لَمْ يَضْمَنْ كَتْسَلِيمِ ارْشُدِي

نَعَمْ

لَهُ نَفْسُهُ كَيْ يَهْتَدِيَ لِسِّبَاخَةِ فَيَغْرَقَ وَقِيلَ الْإِنُّ يُوَدَى بِمُبْعَدٍ

كَتَسْلِيمِ ارْشُدِي سَلَّمَ نَفْسَهُ لَهُ يُعْنِي لِلْمُعَلِّمِ فَتَرْتَبُ عَلَى ذَلِكَ أَنْ غَرِقَ هَذَا الْمُتَعَلِّمُ فَلَا ضَمَانَ عَلَى الْمُعَلِّمِ لِأَنَّ هَذَا الْمَكْلَفُ إِقْدَمَ عَلَى التَّعَلُّمِ

بِاخْتِيَارِهِ

وَكَوْنُهُ عَنْ هَذَا بَعْثَرٍ بَعْثَرٍ تَفْرِيطٌ مِنَ الْمُعَلِّمِ

بَلْ لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ السِّبَاخَةَ

فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ

وَقِيلَ فِي مُسَلِّمِ الطِّفْلِ الَّذِي هُوَ الْأَوَّلُ وَقِيلَ فِي مُسَلِّمِ الطِّفْلِ إِذَا غَرِقَ فَانَّهُ يَضْمَنْ

فَإِنَّهُ يَضْمَنْ بِالْيَدِيَّةِ

لِأَنَّ هَذَا يُعْتَبَرُ مِنْ قَتْلِ الْخَطِيَا

هَذَا قَوْلٌ لِحُرِّ

لِكِنَّ عَدَمَ الظَّمَانِ هُوَ هُوَ الْمَشْهُورُ نَعَمْ

وَأَنَّ أَمْرَ الْإِنْسَانِ غَيْرُ مَكْلَفٍ لِيُنْزَلَ بِرَأً أَوْ يَقُولُ لَهُ إِصْنَعْ

إِلَى نَخْلَةٍ فَأَحْكُمِ بِتَطْمِينِ أَمْرِ

وَأَنَّ كَانَ ذَا عَقْلٍ كَبِيرًا فَلَا يَدِينُ

نَعَمْ إِذَا أَمَرَ صَغِيرًا بَأَنَّ يَنْزِلَ بِرَأً أَوْ يَصْنَعُ شَجَرَةً فَسَقَطَتْ وَمَاتَ الْوَالِدُ إِذَا أَمَرَ يَضْمَنْ فَانَّ الَّذِي أَمَرَهُ بِذَلِكَ يَضْمَنْ لِأَنَّهُ عَرَضَهُ

لِلْخَطَرِ وَالصَّغِيرُ لَا يَدْرِي عَنِ الْخَطَرِ

فَيَكُونُ الْأَمْرُ مُتَسَبِّبًا فِي قَتْلِهِ

وَيَكُونُ هَذَا الْقَتْلُ مِنْ قِبَلِ الْخَطِيَا فَيَضْمَنْ

بِالْكَفَّارَةِ وَالْيَدِيَّةِ

نَعَمْ

وَأَمْرُ الْإِنْسَانِ غَيْرُ مُكَلَّفٍ لِيُنْزَلَ بِرَأً أَوْ يَقُولَ لَهُ غَيْرَ الْمُكَلَّفِ أَمَا أَنْ يَكُونَ صَغِيرًا لَمْ يُبْلَغْ وَأَمَا أَنْ يَكُونَ كَبِيرًا غَيْرَ عَاقِلٍ نَعَمْ

لِيُنْزَلَ بِرَأً أَوْ يَقُولَ لَهُ إِصْعِدِي إِلَى نَخْلَةٍ فَأَحْكُمِ بِتَطْمِينِ أَمْرٍ  
وَأَنْ كَانَ ذَا عَقْلٍ كَبِيرًا فَلَا يَدِينُ

أَمَا إِذَا كَانَ الْمَأْمُورُ كَبِيرًا عَاقِلًا بِالْعَاقِلِ عَاقِلًا

أَمْرُهُ أَنْ يُنْزَلَ فِي الْبَيْتِ فَتَنْزَلُ وَسَقَطَ وَمَاتَ أَوْ يَصْعَدُ شَجَرَةً أَوْ جِدَارًا فَصَعِدَ سَقَطَ وَمَاتَ فَإِنَّهُ لَا ضَمَانَ عَلَى الْإِمْرِ لِأَنَّ هَذَا مُكَلَّفٌ بِالْعَاقِلِ يَعْرِفُ إِقْدَمَ عَلَى هَذَا الشَّيْءِ بِإِخْتِيَارِهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي يَعْنِي لَا يَدْفَعُ دِيَّةً فِي هَذَا لِأَنَّهُ لَمْ يَتَسَبَّبْ فِيهِ فِي قَتْلِهِ نَعَمْ بَلْ الَّذِي تَسَبَّبَ هُوَ نَفْسُ نَفْسِ الْمُكَلَّفِ نَعَمْ

وَأَنْ كَانَ ذُو السُّلْطَانِ أَمْرُهُ بِهِ فَوَجَّهْتَنِي فِي تَطْمِينِهِ هَكَذَا قَيْدًا

نَعَمْ أَمَا إِذَا كَانَ الْإِمْرُ السُّلْطَانُ الْإِمْرُ لِلْمُكَلَّفِ

الْإِمْرُ لِلشَّخْصِ الْمُكَلَّفِ السُّلْطَانُ قَالَ لَهُ الْإِمِيرُ إِصْعِدْ أَوْ أَنْزِلْ فَصَعِدَ وَمَاتَ هَذَا فِيهِ فِيهِ قَوْلَانِ فِي الْمَذْهَبِ إِحْدَاهُمَا أَنَّهُ لَا ضَمَانَ إِضًا عَلَى السُّلْطَانِ مِثْلَ غَيْرِهِ

لِأَنَّ هَذَا إِقْدَمُ وَكَانَ لَهُ أَنْ يَمْتَنِعُ

لَهُ أَنْ يَمْتَنِعَ مِنْ أَمْرِ السُّلْطَانِ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ

فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ وَتَعْرِيبُ نَفْسِهِ لِلْخَطَرِ

هَذِي مَعْصِيَةٌ

إِذَا تَلَفَتْ فَإِنَّ السُّلْطَانَ لَا يَطْمَنُ

هَذَا الْقَوْلُ الْأَوَّلُ

الْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّ السُّلْطَانَ يَطْمَنُ

لِأَنَّ الْمَأْمُورَ حَطَّعَ لِأَمْرِ السُّلْطَانِ وَالسُّلْطَانَ لَهُ طَاعَةٌ وَلَهُ هَيْبَةٌ

فَهُوَ حَطَّعَ لِأَمْرِهِ

فَكَانَ السُّلْطَانُ مُتَسَبِّبًا فِي وَفَاتِهِ

فَيُظْمَنُ السُّلْطَانَ بِالِدِّيَّةِ وَالْكَفَّارَةِ

نَعَمْ

وَأَنْ كَانَ ذُو السُّلْطَانِ أَمْرُهُ بِهِ

فَوَجَّهْتَنِي فِي تَطْمِينِهِ

وَجَّهْتَنِي يَعْنِي فِي الْوَجْهِ هُوَ مَا كَانَ مِنْ قَوْلِ الْإِصْحَابِ

أَمَا النَّصُّ فَهُوَ مَا كَانَ مِنْ قَوْلِ الْإِمَامِ

إِذَا قِيلَ نَصَّ عَلَيْهِ فَمَعْنَاهُ إِنَّهُ مِنْ قَوْلِ الْإِمَامِ إِحْمَدُ

وَإِذَا قِيلَ وَجَّهَ فَهَذَا قَوْلُ الْإِصْحَابِ مَخْرَجًا عَلَى قَوَاعِدِ الْمَذْهَبِ

نَعَمْ

وَأَنْ كَانَ ذُو السُّلْطَانِ أَمْرُهُ بِهِ فَوَجَّهْتَنِي فِي تَطْمِينِهِ هَكَذَا قَدْ

إِذَا قِيلَ هَذَا رَوَايَةٌ أَوْ نَصٌّ هَذَا عَنْ وَادَا قِيلَ هَذَا وَجَّهَ فَهُوَ مِنْ قَوْلِ الْإِصْحَابِ مِنْ قَوْلِ إِصْحَابِ الْمَذْهَبِ وَلَمْ يَقُلْ بِهِ الْإِمَامُ إِحْمَدُ

وَلَكِنْ خَرَجُوهُ وَقَاسُوهُ عَلَى قَوَاعِدِهِ نَعَمْ

وَيُضْمَنُ بِالتَّأْدِيبِ إِسْقَاطَ حَامِلٍ وَمِنْ دَوَاءِ أَمْرَاضِهَا إِسْقَطَتْ قَيْدِي

إِذَا إِدْبُ إِمْرَأَةٍ حَامِلًا وَسَبَقَ لَنَا أَنْ لِلزَّوْجِ أَنْ يُؤَدِّبَ

زَوْجَتَهُ وَالسُّلْطَانَ أَنْ يُؤَدِّبَ رَعِيَّتَهُ

فَإِذَا إِدْبُ الْحَامِلِ زَوْجَهَا أَوْ السُّلْطَانَ فَيُسْقَطُ جَنِينًا

فَإِنَّ الْمُؤَدِّبَ يَطْمَنُ

لِأَنَّ هَذَا تَعَدَّى إِلَى غَيْرِ الْمُؤَدِّبِ

تَعَدَّى إِلَى الْجَنِينِ

فَيُظْمَنُ

تَعَدَّى إِلَى نَفْسِ أُخْرَى فَيُضْمَنُهَا الْمُؤَدِّبُ

أَمَا لَوْ مَاتَتْ هِيَ مِنْ جَرَاءِ التَّأْدِيبِ الْمَأْدُونِ بِهِ شَرَعًا فَلَيْسَ عَلَى الْمُؤَدِّبِ شَيْئًا

لَكِنْ لَوْ مَاتَ جَنِينُهَا وَبَقِيَتْ هِيَ أَوْ مَاتَ جَمِيعًا فَإِنَّ الْجَنِينَ يُضْمَنُ لِأَنَّهُ لَا ذَنْبَ لَهُ

نَعَمْ

وَيُضْمَنُ بِالتَّأْدِيبِ إِسْقَاطَ حَامِلٍ وَمِنْ دَوَاءِ أَمْرَاضِهَا إِسْقَطَتْ قَيْدِي

وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ لَوْ تَنَاوَلَتْ دَوَاءً  
لَوْ تَنَاوَلَتْ الْمَرْأَةُ الْحَامِلُ دَوَاءً فَتَرْتَبَ عَلَى ذَلِكَ سُفُوطٌ حَمَلَهَا فإِنهَا تَصْنَمُنُ  
لأنها مُتَسَبِّبَةٌ فِي إِسْقَاطِهِ  
فَتَضَمَّنَهُ

نَعَمْ

إِنَّ جَهَرَ الذِّمِّيِّ بِالْمُنْكَرَاتِ فِي الشَّرِيعَةِ يُزَجَّرُ دُونَ مَخْفٍ بِمَرْكَدٍ  
هَذَا مِنْ إِحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ  
وَأَهْلِ الذِّمَّةِ

هُمُ الَّذِينَ تُؤْخَذُ مِنْهُمْ الْجِزْيَةُ  
يَذْفَعُونَ لِلْمُسْلِمِينَ وَيَكْفُ عَنْ قِتَالِهِمْ وَهُمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسُ  
الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى كَمَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ  
قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ  
وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ  
هَذَا بِنَصِّ الْقُرْآنِ أَنَّ الْيَهُودِيَّ أَوْ النَّصْرَانِيَّ إِذَا بَدَّلَ أَنَّهُ يَكْفُ عَنْهُ وَيَكُونُ لَهُ مَالٌ الْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْخُفُوقِ  
وَلَا يُعْتَدَى عَلَيْهِ  
وَيُؤْرَ عَلَى دِينِهِ

يُؤْرَ عَلَى دِينِهِ وَلَا يُجْبَرُ عَلَى الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ  
لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ لَا يَكْرَهُ عَلَى الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا يُدْخَلُهُ الْإِنْسَانُ بِإِخْتِيَارِهِ  
وَلَا لِحُدِّ يُجْبَرُ عَلَى أَنْ يُسَلِّمَ

إِنَّمَا هَذَا مَوْكُولٌ إِلَى إِخْتِيَارِ الشَّخْصِ وَإِقْتِنَاعِهِ  
فَإِذَا أَبَوْا يُسَلِّمُوا الْجِزْيَةَ فَإِنَّهُمْ يَكْفُ عَنْهُمْ وَيُؤْمِنُونَ وَيُزَاوِلُونَ إِعْمَالَهُمْ مِنْ صَلَوَاتِهِمْ وَمِنْ عِبَادَاتِهِمْ  
وَأَمَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَهُ وَهُوَ مُحَرَّمٌ فِي شَرِيعَتِنَا كَشْرَبِ الْخَمْرِ وَإِكْلِ الْخِنْزِيرِ وَمَا لَكِنْ لَا يُظْهَرُونَهُ  
يُؤْرُونَ عَلَى ذَلِكَ فِيمَا بَيْنَهُمْ  
لأنهم يَعْتَقِدُونَ حَلَّ ذَلِكَ

وَلَكِنْ لَا يَجْهَرُونَ بِهِ وَيُظْهَرُونَهُ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ بَلْ يَكُونُوا بَيْنَهُمْ سِرًّا  
فَإِذَا خَالَفُوا هَذَا وَاطَّهَرُوا فَإِنَّهُمْ يُنْكَرُ عَلَيْهِمْ  
أَمَّا إِذَا اخْفَوْهُ فَاتَّهَ لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِمْ

لأنهم عَاهَدُوا عَلَى نَعَمٍ  
أَمَّا إِذَا لَمْ يَجْهَرُوا وَإِخْفَاهُ فَإِنَّهُ يَتْرُكُ  
لأنه كَافِرٌ وَهَذَا أَقْلٌ مِنَ الْكُفْرِ

نَعَمْ

مِنْ شَرِيعَتِنَا

فِي شَرِيعَتِنَا

إِذَا فَعَلُوا مَا تَحْرِمُهُ شَرِيعَتِنَا

وَهُوَ مُبَاحٌ لَهُمْ فِي شَرِيعَتِهِمْ

فَإِنَّهُمْ يُؤْرُونَ

لَكِنْ لَا يُظْهَرُ نَعَمْ

دُونَ مَخْفٍ

دُونَ الَّذِي يُخْفِي

تَصْنَرُ فَإِنَّهُ

بِمَرْكَبٍ يَغْنِي بِمَسْكِنٍ

مَسْكِنُهُ نَحْنُ لَا نَدْخُلُ عَلَيْهِمْ فِي مَسَاكِينِهِمْ وَلَا فِي كَنَائِسِهِمْ

لَا نَدْخُلُ عَلَيْهِمْ

لَكِنْ لَوْ سَمِعْنَا صَوْتَ مُنْكَرٍ أَنْكَرْنَا عَلَيْهِ

فَنَمْنَعُهُمْ مِنْ إِطْهَارِ النَّافُوسِ

وَإِطْهَارِ الْبُوقِ لِعِبَادَاتِهِمْ تَمْنَعُهُمْ مِنْ هَذَا

نَعَمْ

هذا رُجوعٌ الى القاعدة في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لأنه ما زال الباب باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال  
يبدأ بالإسهل فالإسهل يبدأ بالإسهل اول شيء ثم يترقى الى ما فوقه

الى ان يصل الى الازالة باليد  
كما قال تعالى أذع الى سبيل ربك من حكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن  
وقال النبي صلى الله عليه وسلم من رأى من رأى منكراً فليغيره بيده  
هذا بدأ بالاشد فليغيره بيده  
فان لم يلبسائه هذي إسهل فان لم يستطع فقلبه هذا إسهل  
نعم

فالامر يتبع الإسهل عليه  
ويتبع كذلك الإسهل على الأمور  
الذي يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يأخذ بالإسهل عليه وعلى الأمور  
الإسهل فالإسهل

نعم  
ثم زد على الإسهل قدر حاجة  
ولا تزداه تشتتاً اشتداداً يُقوّر  
يُقوّر العصاة ويزيدهم شراً بل عليك بعلاجهم لأنك انت تعالج مثل الطبيب اللي يعالج المريض تعالج هذا الامر فلا تزداه شدة  
بانكارك فاذا تجاوز الإنكار حده صار منكراً  
قد يكون إنكار المنكر منكراً  
اذا تجاوز حده الذي رسمه الله سبحانه وتعالى  
نعم

وبالإسهل إبدأ ثم زد قدر حاجة  
فان لم يزل فبالنافذ الامر فأصندي  
فاذا لم تنفع فيه الموعظة  
والنصيحة  
فانك تلجأ الى السلطة  
تلجأ الى السلطة  
وترفع بشأنه  
الى السلطان ليمنعه بالقوة  
فلا تلجأ الى السلطان الا في الاخير

نعم  
وبالإسهل إبدأ ثم زد قدر حاجة فان لم يزل فبالنافذ  
بالنافذ الامر وهو السلطان  
أصنذ يعنى يمنع المنكر بسلطة السلطان  
فترفع امره الى السلطان  
سواء كان السلطان الإعظم او نائب السلطان  
هذا مثل اه سائر المسلمين  
يُنكر اول شيء آ باللسان والموعظة ثم اذا لم يجدي فانهم يرفعونه الى الجسبة والى الهيئة  
الموكلة اليها منع المنكر بالقوة

نعم  
لو ان الناس مشوا على هذا الرسم لحصل الخير الكثير وزالت المنكرات او خفت ما ان تزول واما ان تخفت  
لكن نحن بين امرين اما ان نسكت ولا نعمل شيء وهذا خطر عظيم  
واما ان نكفر بشدة وقسوة فيحصل بذلك المنكر الاشد والظفر الأكثر  
بينما الوسط الوسط هو ما امر به الشارع في انكار المنكر  
تدرج شيئاً فشيئاً اما انه يترك ولا يترك هذا خطر على المجتمع  
نعم

اذا كان ذا الإنكار ارفع الى السلطان بشرطين  
ارفع الى السلطان بشرطين  
الشرط الاول ان تأمن من حيث السلطان



انْ تَأْمَنُ مِنْ حَيْثُ السُّلْطَانِ  
بَانَ لَا يَزِيدُ عَلَى فِي الْعُقُوبَةِ عَلَى الْأَمْرِ الْمَشْرُوعِ لِأَنَّ بَعْضَ الْأَمْرَاءِ وَبَعْضَ السُّلْطَانِينَ يَزِيدُ فِي الْعُقُوبَةِ عَنِ الْحَدِّ الْمَشْرُوعِ يَكُونُ  
ظَالِمًا إِذَا كَانَ ظَالِمًا فَلَا تَرْفَعُ إِلَيْهِ لَكِنَّ عَالِجَ الْأَمْرِ أَنْتَ بِمَا هَذَا الشَّرْطُ الْأَوَّلُ الرَّفْعُ إِلَى السُّلْطَانِ بِشَرْطَيْنِ الشَّرْطُ الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ  
السُّلْطَانُ غَيْرَ ظَالِمٍ

يُؤْمِنُ حَقِيقَةً  
الشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ هَذَا الْمُنْكَرُ مُؤَكَّدًا  
لَيْسَ فِيهِ خِلَافٌ  
مُنْكَرٌ بِالْإِجْمَاعِ مُحَرَّمٌ بِالْإِجْمَاعِ فَتَرْفَعُهُ إِلَى السُّلْطَانِ  
نَعَمْ

إِذَا لَمْ تُخْفِ ذَلِكَ الْأَمْرَ حَيْثُ السُّلْطَانُ يَغْنِي  
هُمُ  
إِذَا كَانَ ذَا الْإِنْكَارِ حَتْمًا التَّأَكُّدُ إِذَا كَانَ هَذَا الْمُنْكَرُ مُتَّكِّدًا إِنَّهُ إِنَّهُ مُنْكَرٌ عَلَيْهِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ إِنَّهُ مُنْكَرٌ أَمَا إِذَا كَانَ مَا ظَهَرَ أَنَّهُ مُنْكَرٌ مَا  
ظَهَرَ أَنَّهُ مُنْكَرٌ فَهَذَا تَعَالُجُهُ بِأَلْتِي هِيَ أَحْسَنُ

نَعَمْ  
تَقُولُ لَهُ يَا إِيحَى مِثْلًا مِنْ إِتْقَى الشُّبُهَاتِ قَدْ اسْتَبْرَأَ لِذِيهِ وَعَرَضَهُ وَأَدْعَى مَا يُرِيدُكَ إِلَى مَا لَا يُرِيدُكَ وَإِذَا كَانَتْ الْمَسْأَلَةُ فِيهَا خِلَافٌ  
تَقُولُ لَهُ يَا إِيحَى الْقَوْلُ الرَّاجِحُ كَذَا وَكَذَا الْقَوْلُ الرَّاجِحُ فِي الْمَسْأَلَةِ كَذَا وَكَذَا وَلَا خَيْرَ لَكَ فِي هَذَا الشَّيْءِ

فَانْتِ تَأْتِيهِ بِالطَّرُقِ بِالطَّرُقِ الْمُقْبِعَةِ  
فَأَنْ أَفَادَ وَالْإِبْرَأْتُ ذِمَّتَكَ نَعَمْ  
حُكْمُ الْآلِ اللَّهْوِ وَالْغِنَاءِ وَالشِّعْرِ  
لَا زَلْنَا فِي إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ  
إِنْتَقَلَ إِلَى الْآلِ اللَّهْوِ  
وَالِ الشُّعْرِ حُكْمُ الشُّعْرِ  
وَكَذَلِكَ الْآلِ التَّنْجِيمِ وَالسِّحْرِ وَالطَّلَاسِمِ  
وَكَتَبَ إِيحَى الْإِلْحَادُ وَالزَّنْدَقَةُ  
وَكَذَلِكَ الْآلِ الْقَمَارِ الْإِشْيَاءِ الَّتِي يُعْمَلُ بِهَا الْقَمَارُ كَالْبَيْضِ وَالْجَوْزِ الْآلِ الَّتِي تُسْتَعْتَمَدُ لِلْقَمَارِ  
كُلُّ هَذِهِ فِي هَذَا الْبَابِ

نَعَمْ  
وَلَا غَرَمَ فِي كَسْرِ الصَّلِيبِ وَلَانِنَا لَجِينِ وَعَيْنِ لِلذُّكُورِ وَخَرَدَ  
الظَّاهِرُ أَنَّهَا هِيَ الْمَنْطُومَةُ  
إِنَّمَا مَدْخَلٌ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ نَظْمِ الْمُقْبِعِ  
لِأَنَّ الْمَنْطُومَةَ الَّتِي عَلَيْهَا الشَّرْحُ  
مَا فِيهَا إِبْيَاتٌ سَا كَثِيرَةٌ قَرِيبًا أَنْ الشَّرْحُ إِخْذُ الْمُخْتَصَرِ  
وَالَّذِي طَبِعَ هَذِهِ الْمَنْطُومَةَ زَادَ فِيهَا مِنْ النُّظْمِ الْمُقْبِعِ لِلْمُؤَلَّفِ  
لِأَنَّ فِيهَا إِشْيَاءَ مَا هِيَ فِي فِي الْأَصْلِ  
نَعَمْ

إِحْسِنُ اللَّهُ مِثْلَ هَذَا نَعَمْ  
لَجِينِ وَعَيْنِ لِلذُّكُورِ وَخَرَدَ  
لَا ضَمَانَ فِي كَسْرِ الْإِشْيَاءِ الْمُحَرَّمَةِ  
لَا ضَمَانَ فِي كَسْرِ الْإِشْيَاءِ  
الْمُحَرَّمَةِ مِثْلُ الصَّلِيبِ لِلنَّصَارَى  
فَإِذَا أَظْهَرَ النَّصَارَى الصَّلِيبَ أَوْ أَنْ مُسْلِمًا أَتَى بِالصَّلِيبِ وَنَصَبَهُ عَلَى مَنَجْرِهِ أَوْ عَلَى سَيَّارَتِهِ أَوْ عَلَى فَنَ يَكْسِرُ لِأَنَّ الصَّلِيبَ شِعَارَ  
النَّصَارَى

شِعَارُ النَّصَارَى  
وَاصَلَ الصَّلِيبُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ صُورَةُ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
وَهُوَ مَصْلُوبٌ عَلَى الْخَشَبَةِ  
قَبْحُهُمْ اللَّهُ  
يَزْعُمُونَ أَنْ هَذَا صُورَةُ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
وَهُوَ مَصْلُوبٌ عَلَى الْخَشَبَةِ

لَمَا قَتَلَهُ الْيَهُودُ

مَعَ أَنَّ الْمَسِيحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ حَمَاهُ اللَّهُ

حَمَاهُ اللَّهُ مِنَ الْيَهُودِ

وَرَفَعَ إِلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى وَقَوْلُهُمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ يَعْنِي قَوْلَ الْيَهُودِ

إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ

أَهْ رَسُولَ اللَّهِ هَذَا مَا هُوَ مِنْ كَلَامِ الْيَهُودِ

لَا نُهُمْ لَا يَعْتَرِفُونَ بِرِسَالَتِهِمْ

وَلَكِنَّ هَذَا وَصَفَ الْمَسِيحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ وَصْفِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّهُ رَسُولُهُ

فَكَيْفَ يَزْعُمُونَ إِنَّهُمْ قَتَلُوا رَسُولَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ هَذَا مِنْ إِعْتِدَائِهِمْ عَلَى اللَّهِ

قَوْلُهُمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ

قَالَ جَلَّ وَعَلَا وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَّبُوهُ وَلَكِنْ شَبَّهَ لَهُمْ

إِوْفَعَ اللَّهُ شِبْهَ الْمَسِيحِ عَلَى رَجُلٍ

إِوْفَعَ اللَّهُ شِبْهَ الْمَسِيحِ عَلَى رَجُلٍ فَأَخَذُوهُ بِطُنُوتِهِ الْمَسِيحَ وَقَتَلُوهُ وَصَلَّبُوهُ

فَالْمُصَلَّبُ غَيْرُ الْمَسِيحِ وَإِنَّمَا هُوَ شَبِيهُهُ

شَبِيهَ الْمَسِيحِ

لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَمَكْرُوا وَمَكَّرَ اللَّهُ

وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ

فَمَكَّرَ اللَّهُ رَسُولَهُ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنَّ الْقَى شَبَّهَهُ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ فَأَخَذُوهُ وَقَتَلُوهُ وَصَلَّبُوهُ

قِيلَ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ الَّذِي دَلَّهُمْ

عَلَى عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَاقَبَهُ اللَّهُ

وَقِيلَ لَا هَذَا مِنْ مِنَ الْخَوَارِجِ مِنْ إِتْبَاعِ الْمَسِيحِ لَكِنَّهُ رَظِي أَنْ يَقَى الشَّبْهَةَ عَلَيْهِ وَيُقْتَلَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَنْجُو الْمَسِيحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَهُوَ

فَادَى بِنَفْسِهِ فَادَى بِنَفْسِهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ سِوَاءَ كَانَ مِنَ الْخَوَارِجِينَ أَوْ مِنْ إِعْدَاءِ قِطْعاً أَنَّ الْمَسِيحَ لَمْ يُقْتَلَ وَلَمْ يُصَبَّ وَإِنَّمَا الَّذِي قُتِلَ

وَصَلَّبَ هُوَ الَّذِي الْقَى عَلَيْهِ شِبْهَ الْمَسِيحِ وَلَكِنْ شَبَّهَ لَهُمْ

وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا إِتْبَاعِ الظَّنِّ

قَالَ جَلَّ وَمَا قَتَلُوهُ بَقِيئاً

بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ

رَفَعَهُ اللَّهُ مِنْ بَيْنِهِمْ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ

رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ

كَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً

هَذَا هُوَ الْاِصْلُ فِي الصَّلِيبِ

وَهَذَا مِنْ غِبَاوَةِ النَّصَارَى

كَانَ الْمَفْرُوضُ إِنَّهُمْ يَكْسِرُونَ كُلَّ صَلِيبٍ فِي الدُّنْيَا كَمَا قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ

لِأَنَّ هَذَا عَارٌّ عَلَيْهِمْ أَنْ نَبِيَّهُمْ يُقْتَلَ وَيَصَلَّبُ

ثُمَّ يَعْبُدُونَ هَذَا الصَّلِيبَ وَيُعَلِّقُونَ

هَذَا إِعْتِرَافاً مِنْهُمْ

إِعْتِرَافاً مِنْهُمْ لِلْيَهُودِ

لِأَنَّهُمْ أَدْرَكُوا مَطْلُوبَهُمْ

وَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُنْكِرُوا هَذَا الصَّلِيبَ وَأَنْ يَكْسِرُوهُ

وَالَّذِي دَسَّ عَلَيْهِمْ يَهُودِيٌّ يَهُودِيٌّ تَنَصَّرَ

وَإِظْهَرَ مَحَبَّةَ الْمَسِيحِ

قَالَ لَهُمْ هَذَا الصَّلِيبُ يُذَكِّرُكُمْ بِقَتْلِ الْمَسِيحِ

وَيُذَكِّرُكُمْ بِنَيْبِكُمْ فَأَنْصِبُوهُ

وَتَعَلَّقُوا بِهِ

وَهَذَا مِنْ مَكْرِ الْيَهُودِ

فَالْيَهُودُ هُمْ أَسَدُّوا دِينَ النَّصَارَى وَأَدْخَلُوا فِيهِ وَمِنْهَا هَذَا الصَّلِيبُ هَذَا مِنَ الْوَتَائِيَاتِ الَّتِي ادْخَلَهَا الْيَهُودُ عَلَى النَّصَارَى

فَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يُنْكِرُوهُ وَأَنْ يَكْسِرُوهُ لِأَنَّهُ عَارٌّ عَلَيْهِمْ

أَنْ يَكُونَ نَبِيَّهُمْ قَتْلٌ وَصَلْبٌ وَيُظْهِرُونَ صُورَتَهَا

يَلْبَسُونَهَا عَلَى فِي ثِيَابِهِمْ وَيُعَلِّقُونَهَا فِي نِقَابِهِمْ وَيَنْصِبُونَهَا عَلَى كَنَائِسِهِمْ هَذَا عَارٌّ عَلَيْهِمْ

وَلَكِنَّهُمْ لَا يَشْعُرُونَ  
 قَالِ اصْلُ انْ هَذَا هُوَ اصْلُ الصَّلِيبِ  
 إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ إِنَّهُ صُورَةٌ مَصْلُوبًا بَعْدَ أَنْ قُتِلَ  
 ثُمَّ يَقُولُونَ بَعْدَ ذَلِكَ ذَفِينِ  
 بَعْدَ الصَّلْبِ ذَفِينِ  
 ثُمَّ قَامَ مِنَ الْقَبْرِ  
 وَصَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ  
 وَالْقَصْدُ مِنْ هَذَا أَنَّ الْمَسِيحَ ارَادَ أَنْ يُفْدِيَ بَنِي إِدْمَ مِنْ حَطِيئَةِ إِدْمَ يُسَمُّونَهُ الْفِدَاءَ  
 قَدَّمَ نَفْسَهُ فِدَاءً  
 مَنْ اجَلَ أَنْ يُخَلِّصَهُمْ  
 وَلِذَلِكَ يُسَمُّونَهُ الْمُخَلِّصَ  
 مَنْ اجَلَ أَنْ يُخَلِّصَهُمْ مِنْ حَطِيئَةِ إِبِيهِمْ إِدْمَ  
 هَذَا مِمَّا دَسَّهَ الْيَهُودُ عَلَيْهِمْ إِيْضًا  
 يُسَمُّونَهُ الْمَ لَانَّهُمْ يَزْعُمُونَ إِنَّهُ يَفْعَلُهُ هَذَا وَتَسْلِيمُهُ نَفْسَهُ لِلْيَهُودِ قَتَلَهُمْ إِيَّاهُ وَصَلَبَهُمْ إِيَّاهُ هَذَا فِدَاءً  
 فِدَاءً لِلنَّصَارَى مِنْ حَطِيئَةِ إِبِيهِمْ إِدْمَ  
 تَخْلِيصًا لَهُمْ ثُمَّ لَمَّا الْمُقْصُودُ قَامَ مِنْ قَبْرِهِ وَصَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ  
 لَانَّهُمْ يَزْعُمُونَ إِنَّهُ هُوَ اللَّهُ  
 أَوْ ابْنُ اللَّهِ وَثَالِثٌ ثَلَاثَةٌ  
 يَزْعُمُونَ ذَلِكَ  
 وَلِذَلِكَ لَمَّا خَلِصَ أَمَّا لَمَّا خَلِصَ الْإِمَّةَ مِنَ الْحَطِيئَةِ  
 قَامَ مِنْ قَبْرِهِ وَصَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ  
 إِلَى إِبِيهِ كَمَا يَزْعُمُونَ تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ  
 هَذَا اصْلُ الصَّلِيبِ  
 وَهَذِهِ مَخَارِيقُ النَّصَارَى وَإِخْتِرَاعَاتُ النَّصَارَى فِي دِينِهِمْ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ نَعْمَ  
 وَلَا عُرْمَ فِي كَسْرِ الصَّلِيبِ وَلَا نِيًّا  
 إِذَا كَسَرَهُ إِذَا يَعْنِي الصَّلِيبُ مُنْكَرٌ نَصَبِ الصَّلِيبِ أَوْ لَيْسَهُ هَذَا مُنْكَرٌ  
 فَيَجِبُ كَسْرُهُ  
 يَجِبُ كَسْرُهُ  
 لَانَّهُ مُنْكَرٌ وَمِنْ كَسْرِهِ فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ  
 مَنْ كَسَرَ الصَّلِيبَ فَانَّهُ لَا ضَمَانَ عَلَيْهِ  
 نَعْمَ  
 وَلَا عُرْمَ فِي كَسْرِ الصَّلِيبِ وَلَا نِيًّا  
 لُجَيْنٌ وَعَيْنٌ لِلدُّكُورِ وَحَرْدٌ  
 وَلَا ضَمَانَ فِي كَسْرِ الْإِنَاءِ الْمُحَرَّمِ  
 كَسْرُ الْإِنَاءِ الْمُحَرَّمِ كَالْإِنَاءِ مِنَ الذَّهَبِ  
 أَوْ الْفِضَّةِ  
 لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنْثِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ  
 إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ  
 وَقَالَ لَا لَا تَشْرَبُوا فِي إِنْثِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ  
 وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا  
 فَانَهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
 فَاتَّخَذَ الْإِنَاءِ أَوْ الْكُؤُوسِ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ مِنَ الْفِضَّةِ حَرَامٌ  
 لِلدُّكُورِ وَالْإِنَاثِ  
 الْإِنَاثُ إِنَّمَا يُبِيحُ لَهَا التَّحْلِيَّ فَقَطْ  
 أَمَّا أَنَّهُ تَتَّخِذُ إِنْثِيَةَ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ مِنَ الْفِضَّةِ  
 تَشْرَبُ بِهَا أَوْ تَقْتَنِيهَا  
 هَذَا حَرَامٌ  
 عَلَى الدُّكُورِ وَالْإِنَاثِ

فاذا كُسِرَتْ هَذِهِ الْإِنِّيَّةُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ فَلَا ضَمَانَ فِيهَا  
لأنَّهُ انْكَارٌ مُنْكَرٌ

نَعَمْ

وَلَا غُرْمٌ فِي دَفِّ السُّنُودِ كَسْرَتَهُ

وَلَا صُورٌ إِضْماً نَعَمْ كَذَلِكَ لَا غُرْمٌ فِي الدَّفِّ إِذَا كَانَ الدَّفُّ فِيهِ صُنُوجٌ فِيهِ صُنُوجٌ وَهِيَ الْمَزَامِيرُ وَالْأَثُ اللَّهْوُ فَإِنَّهُ يَكْسِرُ لِأَنَّهُ التَّ  
لَهُ

وَقَدْ جَاءَ الشَّرْحُ بِتَحْرِيمِ الْمَعَارِفِ

وَالْمَزَامِيرِ

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَكُونَنَّ فِي أُمَّتِي قَوْمٌ يَسْتَجْلُونَ الْحَرَى وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ الْجِرَاءَ يَغْنِي الزَّنا

الْحَرَى يَغْنِي الْفَرْجَ

يَسْتَجْلُونَ الْفَرْجَ وَهُوَ الزَّنا

وَالْحَرِيرُ لُبْسُ الْحَرِيرِ عَلَى الرِّجَالِ حَرَامٌ

وَالْخَمْرُ مَعْلُومٌ

وَالْمَعَارِفِ

هَذَا مَحَلُّ الشَّاهِدِ

وَالْمَعَارِفُ مُعْرِفَةٌ وَهِيَ الْآثُ اللَّهْوُ

فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ

لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَنَهَا مَعَ الزَّنا

وَمَعَ الْحَرِيرِ وَمَعَ الْخَمْرِ

فَهِيَ مُحَرَّمَةٌ

وَهَذَا بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ

كَمَا ابْتِئِنَ الْقِيمَ وَغَيْرَهُ فِي أَنَّ الْعُلَمَاءَ إِجْمَعُوا عَلَى تَحْرِيمِ الْآثِ اللَّهْوِ مِنَ الْمَعَارِفِ وَالْمَزَامِيرِ

فَجَمِيعُ الْمَعَارِفِ وَالْمَزَامِيرِ بِأَنْوَاعِهَا مُنْكَرَاتٌ وَلَا ضَمَانَ عَلَى مَنْ كَسَرَهَا لِأَنَّهُ مَادُونٌ فِي كَسْبِهَا وَمَا تَرْتَبُ عَلَى الْمَادُونِ فِيهِ فَهُوَ

هَذَا أَمَّا الدَّفُّ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ صُنُوجٌ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ لِلنِّسَاءِ أَنْ تَسْتَعْمِلَهُ فِي الْإِعْرَاسِ إِظْهَاراً لِلنِّكَاحِ لِأَجْلِ إِعْلَانِ النِّكَاحِ إِذَا كَانَ

الدَّفُّ خَالِياً مِنَ الصُّنُوجِ لَيْسَ فِيهِ مَزَامِيرٌ وَلَا فِيهِ الْآثُ لَهُوَ وَإِنَّمَا هُوَ مُجَرَّدُ دَفِّ مِنْ جِهَةٍ وَاجِدَةٍ فَقَطُّ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ

تَسْتَعْمِلُهُ النِّسَاءُ فِي مَنَاسِبَةِ الزَّوْجَاتِ إِعْلَاناً لِلنِّكَاحِ فَطَرِبُ الدَّفِّ النِّكَاحِ سُنَّةٌ لِأَجْلِ إِعْلَانِهِ وَيَكُونُ ذَلِكَ خَاصاً بِالنِّسَاءِ نَعَمْ أَمَّا بَقِيَّةُ

الْآثِ مِثْلُ الطَّبْلِ إِذَا كَانَ مَخْتُوماً مِنَ الْجِهَتَيْنِ فَهُوَ طَبْلٌ

إِذَا كَانَ مَخْتُوماً مِنْ جِهَةٍ فَقَطُّ فَهَذَا دَفٌّ

إِذَا كَانَ خَالِياً مِنَ الْمَعَارِفِ وَالْمَزَامِيرِ فَلَا بَأْسَ بِإِقْتِنَائِهِ

لِلْمَنَاسِبَاتِ

وَأَمَّا إِذَا كَانَ مَخْتُوماً مِنَ الْجِهَتَيْنِ فَإِنَّهُ دَفٌّ

هَلَّتْ لَهُ يَجِبُ إِتْلَافُهُ

نَعَمْ

شَوْفٌ خَصَّصَهُ بِدَفِّ الصُّنُوجِ يَخْرُجُ الدَّفُّ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ صُنُوجٌ

نَعَمْ

وَلَا غُرْمٌ فِي دَفِّ السُّنُودِ كَسْرَتَهُ

وَلَا صُورٌ إِضْماً وَلَا نَعَمْ وَلَا صُورٌ كَسْرَ الصُّورِ تَمَائِيلٌ

الصُّورُ الْمُعْلَقَةُ سِوَاكَانِ التَّمَائِيلِ أَوْ غَيْرِ تَمَائِيلٍ

وَلَوْ كَانَتْ مَرْسُومَةً

رَسْمٌ أَوْ مُلْتَقَطَةٌ الْإِلَهَةُ الْفُوتُوغَرِافِيَّةُ فَالصُّورُ الْمُعْلَقَةُ هَذِي مُنْكَرَاتٌ يَجِبُ إِتْلَافُهَا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ارَادَ الدُّخُولَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ رَأَى قِرَاماً

سُنَّتْ فَتَحَتْ فِي الْجِدَارِ سُنَّتَتْ بِهِ سَهْوَةً يَغْنِي فَتَحَهُ فِي الْجِدَارِ

فِيهِ تَصَاوِيرٌ

فَأَمْتَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ دُخُولِ الْبَيْتِ

حَتَّى هَتَكَ هَذَا السُّنَّتْ

وَقَطَعَ وَجَعَلَ وَسَائِدٍ جِينِيذٍ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَالصُّورُ سِوَاكَانِ تَمَائِيلٍ أَوْ كَانَتْ غَيْرَ تَمَائِيلٍ مَرْسُومَةً

أَوْ مَنفُوشَةً أَوْ مُلْتَقَطَةً بِالْأَلْفُوتُوغَرِافِيَّةِ وَكُلُّهَا حَرَامٌ

قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ

هَذَا عَامٌّ

كُلُّ مُصَوِّرٍ

بِأَيِّ شَكْلٍ

وَلَا نَ الصُّورُ الَّتِي اسْتَنَكَرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقُرْآنِ لَيْسَتْ تَمَائِيلٌ

وَأِنَّمَا هِيَ مَرْسُومَةٌ مَرْسُومَةٌ فِي الْقَمَاشِ رَسْمٌ

لَيْسَتْ تَمَائِيلٌ

الَّذِينَ يَقُولُونَ إِنَّهُ مَا يُحْرَمُ إِلَّا التَّمَائِيلُ هَذَا غَلَطٌ

غَلَطٌ كَبِيرٌ

الصُّورُ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا تَمَائِيلٌ أَوْ غَيْرُ تَمَائِيلٍ

إِلَّا الصُّورُ الْمُمْتَهِنَةُ

الصُّورُ الْمُمْتَهِنَةُ الَّتِي تُدَاسُ وَتُوطَأُ أَوْ يَتَكَبَّرُ عَلَيْهَا

هَذِهِ لَا حُكْمَ لَهَا

لِأَنَّهُ لَمَّا هَتَكَ الْقِرَامَ وَجَعَلَ وَسَائِدَ إِنْكَأَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الصُّورُ الْمُمْتَهِنَةُ لَا حُرْمَةَ لَهَا وَلَا قِيَمَةَ لَهَا كَالَّتِي تُدَاسُ وَتُوطَأُ أَوْ فِي الْفَرْشِ يَجْلِسُ عَلَيْهَا

أَوْ يَمْشَى عَلَيْهَا

هَذِهِ لَا حُرْمَةَ لَهَا

إِنَّمَا الْمُعْلَقَةُ وَالصُّورُ الْمُحْفُوظَةُ فِي الصَّنَادِيقِ لِلذِّكْرِيَّاتِ وَالصُّورُ الْمَنْصُوبَةُ تَمَائِيلٌ عَلَى الطَّوَالِاتِ أَوْ فِي الْمِيَادِينِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ هَذِهِ كُلُّهَا وَيَجِبُ إِتْلَافُهَا وَمَنْ إِتْلَفَهَا فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ

لِأَنَّهَا مُنْكَرَاتٌ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَا تَدْعُ صُورَةَ إِلَّا طَمَسْتَهَا

وَقَالَ لَأَبِي الْهَيَّاجِ النَّابِعِيِّ إِلَّا ابْنَعْتُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا تَدْعُ آ صُورَةَ إِلَّا طَمَسْتَهَا وَلَا قَبْرًا

مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ

هَذَا مَا إِمْرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

طَمَسَ الصُّورَ

أَمَّا إِنَّهُ تَزَوُّقٌ وَتَعَلُّقٌ وَيُعْتَنَى بِهَا وَتَحُطُّ فِي بَرَاوِيزِ هَذَا كَلَّمَهُ مِنْ دِينِ الْجَاهِلِيَّةِ

وَهَذَا هُوَ الَّذِي لَوْ قَعَّ قَوْمٌ نُوْحَ فِي الشِّرْكِ لِمَا نَصَبُوا الصُّورَ وَعَلَّفُوهَا وَطَالَ الْأَمِدُ وَنَسِيَ الْعِلْمَ وَجَاءَ جُهَالًا جَاءَ الشَّيْطَانُ وَقَالَ أَنْ

إِبَانِكُمْ مَا نَصَبُوا هَذِهِ الصُّورَ إِلَّا لِيُعْبَدُوا فَعَبَدُوهَا مِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ حَدَّثَ الشِّرْكَ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ بَعَثَ اللهُ نَبِيَّهُ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنْكَرُ

عَلَيْهِمْ ذَلِكَ

وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وُدًّا وَلَا سِوَاعًا وَلَا يَعْوَنَا

وَيَعُوذُ وَنَسِيَ

لَا تُطِيعُوا النَّوْحَ

لَا هَذِهِ الْأِلَهَةُ وَهَذِهِ الصُّورُ هَكَذَا يُوصِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا

وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ

هَذَا أَصْلُ الصُّورِ وَهَذِهِ مَضْرُوتُهَا عَلَى الْأَمَّةِ

إِنَّهَا مَنَشَأُ لِلْوَتَنِيبَةِ

وَلَوْ عَلَى الْمَدَى الْبَعِيدِ

لَا يَبْنِئُ إِذَا رَأَى فِي النَّاسِ قُوَّةً وَصَلَابَةً وَدِينًا سَكَتَ يَنْتَظِرُ فَاذًا ضَعْفَ الْمُسْلِمُونَ وَمَاتَ الْعُلَمَاءُ فَأَنَّهُ يَدْبُ إِلَى الْمَجْتَمَعِ وَيُرَيِّنُ لَهُمْ

وَيُوقِعُهُمْ فِي الشِّرْكِ

وَلَوْ عَلَى الْبَعِيرِ لِأَنَّهُ لَا يَبْنِئُ هُوَ

نَعَمْ

وَلَا غَرَمَ فِي دَفْعِ السُّنُودِ كَسْرَتَهُ

وَمِثْلُهُ جَمِيعُ الْآلِاتِ اللهُ وَمِثْلُهُ جَمِيعُ الْآلِاتِ اللهُ وَالْمَعَارِضُ

كَالْعُودِ وَالطَّمْبُورِ وَغَيْرِ ذَلِكَ نَعَمْ

وَلَا صُورَ إِيْضًا وَلَا أَلَّهُ الدُّدِيِّ

أَلَّهُ اللَّهْوِ وَاللَّعِبِ

الدُّدِيُّ يَعْنِي اللَّهْوُ وَاللَّعِبُ

نَعَمْ

وَاللهُ تَنْجِيمٌ وَسِحْرٌ وَنَحْوُهُ  
التَّنْجِيمُ وَالتَّنْجِيمُ كَمَا عَرَفْتُمْ هُوَ نَسْبَةُ الْحَوَادِثِ الْإِرْطِيبِيَّةِ إِلَى الْإِحْوَالِ الْفَلَكِيَّةِ  
أَنْ يَقُولَ إِذَا طَلَعَ النَّجْمُ الْفُلَانِيُّ يَحْصُلُ كَذَا وَكَذَا  
إِذَا غَابَ النَّجْمُ الْفُلَانِيُّ يَحْصُلُ كَذَا وَكَذَا  
فَيَعْتَقِدُ فِي أَنَّهَا هِيَ الَّتِي تُسَبِّبُ الْحَوَادِثَ فِي الْأَرْضِ  
أَوْ الْحُرُوبِ أَوْ غَلَاءِ الْإِسْعَارِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ  
هَذَا هُوَ التَّنْجِيمُ  
كَمَا كَانَ فِي فِي قَوْمِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
كَانُوا يَعْبُدُونَ الْكَوَاكِبَ  
وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا تُدَبِّرُ فِي هَذَا الْكَوْنِ  
يَنْصُبُونَ لَهَا التَّمَاثِيلَ عَلَى صُورِهَا وَيَعْبُدُونَهَا  
ثُمَّ بَقِيَ هَذَا فِي بَنِي إِدْمَ  
نَعَمْ  
التَّنْجِيمُ هُوَ الْإِعْتِقَادُ فِي النُّجُومِ  
إِنَّهَا تُؤَثِّرُ فِي الْحَوَادِثِ  
نَعَمْ

فَإِذَا كَانَ هُنَاكَ اللهُ لِلتَّنْجِيمِ يَرْتَضُ بِهَا الْكَوَاكِبُ لِأَجْلِ أَنْ يَدَّعِي أَنَّهَا تَحْدُثُ كَذَا وَكَذَا فَهَذِهِ الْأَلَّةُ تَكْسِبُ  
لِأَنَّهَا اللهُ فَسَادٌ وَاللهُ شَرٌّ  
نَعَمْ وَاللهُ تَنْجِيمٌ وَسِحْرٌ وَالسِّحْرُ يَتَلَفُ إِذَا غَيَّرَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يَنْتَلِي وَكَذَلِكَ صُورُ السِّحْرِ مِثْلُ الطَّلَاسِيمِ الَّتِي يَكْتُبُونَهَا وَالْحِجَابِ الْمُقَطَّعَةِ  
وَكُلُّ هَذَا مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ  
فَيَجِبُ إِتْلَافُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ  
فَمَنْ عَثَرَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ السِّحْرِ أَوْ إِدْوَاتِهِ  
فَإِنَّهُ يَجِبُ إِتْلَافُهُ  
أَنْ كَانَ لَهُ سُلْطَةٌ يُتْلَفُ بِبِيَدِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ سُلْطَةٌ  
فَإِنَّهُ يُبْلَغُهَا  
لِلسُّلْطَةِ لِتَقْضِي عَليهَا  
نَعَمْ

وَاللهُ تَنْجِيمٌ وَسِحْرٌ وَنَحْوُهُ وَكُنْتُ حَوْتِ هَذَا وَإِشْبَاهَهُ قَدِيدِي  
كَذَلِكَ كَتَبَ الرَّزْدَقِيُّ وَالْإِلْحَادُ  
وَمَا أَكْثَرُهَا الْيَوْمَ  
هَذِهِ يَجِبُ إِتْلَافُهَا لِأَنَّهَا تُغَيِّرُ دِينَ الْأُمَّةِ  
تَغْيِيرُ الْعَقَائِدِ  
لَا سِيَّامًا إِذَا كَانَتْ مَنْسُوبَةً إِلَى مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ  
وَيَدَّعِي الصَّلَاحَ  
فَإِنَّ النَّاسَ يَغْتَرُونَ بِهَا أَكْثَرَ  
فَيَجِبُ إِتْلَافُ الْكُتُبِ الْمُخْرِفَةِ  
وَمَنْعُهَا مِنْ دُخُولِ الْبِلَادِ  
دُخُولِ الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ  
حَتَّى يَسْلِمَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى دِينِهِمْ وَعَقِيدَتِهِمْ  
وَحَتَّى يَسْلَمُوا عَلَى أَوْلَادِهِمْ وَعَلَى مُجْتَمَعِهِمْ  
فِيهِ الْإِلْحَادُ بِوَاسِطَةِ هَذِهِ الْكُتُبِ  
وَمِثْلُهَا وَاشْتَدَّ مِنْهَا الصُّحُفُ وَالْجَرَائِدُ وَالْمَجَالَتِ الْخَلِيعَةُ  
الصُّحُفُ وَالْجَرَائِدُ وَالْمَجَالَتِ الْخَلِيعَةُ الَّتِي تَجْلِبُ الشُّرُورَ وَالْإِلْحَادُ وَالْمَقَالَاتِ خَبِيئَةَ الْإِنْجِرَافِ تَدْعُو إِلَى الْفَسَادِ وَالْإِسْفُورِ وَالْإِسْفُورِ  
العُرِّي  
كُلُّ هَذِهِ كُلُّ هَذِهِ إِدْوَاتُ فَسَادٍ يَجِبُ إِتْلَافُهَا  
إِذَا دَخَلَتْ الْبِلَادَ تَنْتَلِي  
وَإِذَا لَمْ تَدْخُلْ تَمْنَعُ فَلَا تَدْخُلْ إِلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ  
هَذَا هُوَ الْوَاجِبُ

نَعَمْ  
وَبَيِّضَ وَجُوزَ الْقَمَارِ بِقَدْرِ مَا  
وَكَذَلِكَ مَا يُسْتَحَدَّمُ لِلْقَمَارِ  
مَا يُسْتَحَدَّمُ لِلْقَمَارِ  
وَالْقَمَارُ هُوَ الْمَيْسِرُ  
الْقَمَارُ هُوَ الْمَيْسِرُ  
الَّذِي جَعَلَهُ اللهُ قَرِينًا لِلْخَمْرِ وَالْإِنصَابِ وَالْإِزْلالِ  
يا ايها الَّذِينَ آمَنُوا ائِمَّا الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَالْإِنصَابِ وَالْإِزْلالِ مَنْ عَمِلَ الشَّيْطَانُ  
فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ائِمَّا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ  
إِنَّكُمْ مُنْتَهُونَ؟ مَا هُوَ الْمَيْسِرُ؟ الْمَيْسِرُ هُوَ الْمَرَاهِنَاتُ الَّتِي يُؤْخَذُ عَلَيْهَا الْمَرَاهِنَاتُ الَّتِي يُؤْخَذُ عَلَيْهَا الْمَالُ وَالْمُخَاطَرَاتُ  
وَكُلُّ بَيْعٍ فِيهِ غَرَرٌ وَخِدَاعٌ  
فَإِنَّهُ مِنَ الْمَيْسِرِ  
وَمَا أَكْثَرَ الْمَيْسِرِ الْيَوْمَ فِي تَعَامُلِ النَّاسِ  
إِنِّي عَلَى الْمُخَاطَرَاتِ وَالْمُعَامَرَاتِ وَالْمَرَاهِنَاتِ وَيَأْخُذُونَ وَالْمُسَابِقَاتِ وَيَأْخُذُونَ فِي مُقَابِلِ ذَلِكَ أَمْوَالًا طَائِلَةً أَوْ يَحْسِرُونَ خَسَارَةً  
هَائِلَةً فَالْمُقَامِرُ أَمَا أَنْ يُصْبِحَ غَنِيًّا فِي لَحْظَةٍ وَأَمَا أَنْ يُصْبِحَ فَقِيرًا مُدْقِعًا فِي لَحْمِهِ  
هَذَا هُوَ الْقَمَارُ  
فَإِذَا كَانَ هُنَاكَ إِدْوَاتٌ تُسْتَحَدَّمُ لِلْمُقَامَرَةِ فَانْهَأ تَتَلَفُ  
فَإِنَّهَا تَتَلَفُ لِأَنَّهَا وَسَائِلُ فَسَادٍ  
نَعَمْ  
أَي نَعَمْ كُلُّهَا تَتَلَفُ حَتَّى حَتَّى يُمْنَعَ قَصْدَ الْمُفْسِدِ  
وَيُرَدُّ كَيْدَهُ فَلَوْ إِنَّمَا اتَّلَفَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ لِأَنَسَدَ الشَّرِّ عَنِ الْمُسْلِمِينَ  
وَالْإِزْلالِ هُوَ لَوْلَا الْمَحْرَبُونَ  
الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَهْلِكُوا الْمُجْتَمِعَ بِهَذِهِ الْخُرَافَاتِ  
وَهَذِهِ خُرَافَاتٌ  
نَعَمْ  
وَكَذَلِكَ مِمَّا يَتَلَفُ مِمَّا يَتَلَفُ أَوْ عِيَّةَ الْخَمْرِ  
الْقَوَارِيرُ إِذَا كَانَ فِي قَوَارِيرِ أَوْ فِي قُرْبِ أَوْ إِسْقِيَّةٍ أَوْ فِي دِينَانِ  
يَعْنِي أَوَانِي  
فَكُلُّ مَا يُجْعَلُ فِيهِ الْخَمْرُ مِنَ الْإِوَعِيَّةِ فَإِنَّهُ يَجِبُ إِتْلَافُهُ  
لِأَنَّهَا لِمَا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ خَرَجَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ إِلَى دَنَانِ الْخَمْرِ فَشَقُّوا فِي الشُّوَارِعِ وَسَالَتِ الْخَمْرُ فِي الشُّوَارِعِ  
تَنْفِيدًا لِأَمْرِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
فَدَلَّ عَلَى أَنَّ دَنَانَ الْخَمْرِ لَيْسَ فِيهِ ضَمَانٌ لِأَنَّهُ إِزَالَةٌ مُنْكَرٍ  
فَإِذَا عَتَرَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى خَمْرٍ فَالْوَجِبُ إِتْلَافُهُ وَإِتْلَافُ أَوْ عِيَّةٍ وَلَا ضَمَانَ فِيهَا  
وَإِنْ كَانَ يَنْتَفِعُ بِهَا بَعْدَ ذَلِكَ  
إِنَّهَا تَتَلَفُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَى مَا تَقُولُ هَالْقَوَارِيرُ هَذِي جَسَابَةُ  
أَهْ صَبُّوا الْخَمْرَ وَغَسَلُوهَا أَوْ هَذِهِ الْإِسْقِيَّةُ أَوْ هَذِهِ الْإِوَانِي  
مَا تَتَلَفُهَا هَذِي أَمْوَالٌ غَسَلُوهَا وَاتَّلَفُوا الْخَمْرَ وَهَذِهِ الْإِوَانِي اسْتَعْمَلُوهَا  
نَقُولُ لَا هَذَا لَا يَجُوزُ  
بَلْ يَجِبُ إِتْلَافُهَا لِأَنَّ هَذَا فِيهِ تَأْدِيبٌ  
تَأْدِيبٌ لِأَصْحَابِهَا  
إِذَا اتَّلَفَتْ هَذَا فِيهِ تَأْدِيبٌ لِأَصْحَابِهَا  
وَفِيهِ رَدْعٌ لَهُمْ  
فَلَا حَوَادَةَ لَا هَوَادَةَ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ  
تَكْسَرُ وَتَشَقُّ وَتَتَلَفُ حَتَّى يَزِيدَ إِصْحَابُهَا  
وَحَتَّى يَطْهَرَ انْكَارُ الْمُنْكَرِ عَلَانِيَةً  
نَعَمْ  
وَيُحْرَمُ مِزْمَارٌ وَسَبَابَةٌ وَمَا يُصَاهِيهِمَا مِنْ أَلَّةِ اللَّهْوِ وَالرَّدْيِ  
تُحْرَمُ كُلُّ الْإِتِّهِافِ اللَّهْوِ الْمَعَارِفِ

وَالْمَزَامِيرُ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا  
طَنَابِيرٌ وَكُلٌّ وَأَمَّا مَا يُسَمُّونَهُ الْإِنِّ فِي فُنُونِهِمْ يُسَمُّونَهَا الْفُنُونَ  
وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ فُنُونٌ خَبِيئَةٌ  
فَهَذِهِ كُلُّهَا تَتَلَّى

الْأَتُّ اللَّهُ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا  
الْأَتُّ الْإِغَانِي وَالْمُ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا وَكُلٌّ مَا حَدَّثَ شَيْءٌ فَإِنَّهُ يُتْلَفُ  
لَأَنَّهَا يُسْتَعَانُ بِهَا عَلَى الْبَاطِلِ  
نَعَمْ

وَيُحْرَمُ مِزْمَارٌ وَشَبَابَةٌ نَوْعٌ يَغْنِي هَذِهِ الْأَنْوَاعُ مِنَ الْأَتِّ اللَّهْوِ شَبَابَةٌ مِزْمَارٌ عُوْدٌ طَنَابِيرٌ نَعَمْ وَيُحْرَمُ مِزْمَارٌ وَشَبَابَةٌ وَمَا يُضَاهِيهِمَا مِنَ  
الْأَتِّ اللَّهْوِ وَالرِّدْيِ

وَمَا يُضَاهِي هَذِهِ الْأَشْيَاءَ مِنْ جَمِيعِ الْأَتِّ اللَّهُ الْمَوْجُودَةِ وَالَّتِي تَسْتَحْدِثُ  
تُسْتَحْدِثُ وَتُوجَدُ فِيهَا بَعْدُ

مَا دَامَتْ إِنَّهُ لِلَّهِ وَاللَّعِبِ فَاتِّفَافًا تُتْلَفُ

نَعَمْ وَلَا غَرَامَةَ فِيهَا وَلَا ضَمَانَ فِيهَا

لَكِنْ مَا كُلُّ وَاجِدٍ يُتْلَفُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ

هَذِهِ مَا يُتْلَفُهَا إِلَّا دُو سُلْطَانٍ

هَذِهِ مَا يُتْلَفُهَا إِلَّا دُو سُلْطَانٍ

أَمَّا السُّلْطَانُ نَفْسُهُ أَوْ الْإِمِيرُ رَجُلٌ الْحَسْبِيَّةِ الْمَوْكُولُ إِلَيْهِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ  
أَمَّا الْإِنْسَانُ الْعَادِي فَلَا يُتْلَفُهَا إِلَّا لَوْ كَانَتْ فِي بَيْتِهِ

لَوْ كَانَتْ فِي بَيْتِهِ وَمَعَ إِيْلَادِهِ فَإِنَّهُ يُتْلَفُ

أَمَّا إِذَا كَانَتْ مَعَ النَّاسِ فَلَا يُتْلَفُهَا إِلَّا لَهُ سُلْطَةٌ لِأَجْلِ مَنْعِ الْفَوَاصِي وَمَنْعِ الشَّرِّ وَالْمَكَابِرَةِ إِذَا اتَّلَفَهَا وَلِيُّ الْأَمْرِ مَا إِخْذُ يُعَارِضُ  
أَمَّا لَوْ اتَّلَفَهَا إِنْسَانٌ عَادِيٌّ إِقَامُوا عَلَيْهِ الدَّعْوَةَ وَوَصَفُوهُ بِالْجُنُونِ وَوَصَفُوهُ بِهِ

فِي الْأَمْرِ فَهَذِهِ الْأُمُورُ تَتْلَفُ بِهَا شَيْءٌ وَلَكِنْ لَا يُتْلَفُهَا إِلَّا مَنْ لَهُ سُلْطَةٌ

وَلَهُ قُدْرَةٌ عَلَى اتِّلَافِهَا

وَلَا يَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ شَرٌّ إِشْدُ أَوْ مُنْكَرٌ إِشْدُ

نَعَمْ

وَلَوْ لَمْ يُقَارِنْهَا غِنَاءَ جَمِيعِهَا فَمِنْهَا دُو الْإِوتَارِ دُونَ تَقْيِيدِ

وَلَوْ لَمْ يُقَارِنْ هَذِهِ الْإِلَاتِ إِغَانِي

هِيَ لِأَنَّهَا مَعْدَةٌ هِيَ مَعْدَةٌ لِلْإِغَانِي

حَتَّى وَلَوْ لَمْ إِذَا وَجَدْتَهَا وَلَوْ مَا مَعَهَا إِغَانِي فَهِيَ إِدْوَاتُ

إِدْوَاتُ شَرِّ فَيَجِبُ عَلَى الْمُخْتَسِبِينَ وَالْوَلَائِقِ وَالْإِمْرَاءِ اتِّلَافُهَا

أَمَّا إِذَا كَانَ مَعَهَا إِغَانِي فَهَذَا مُنْكَرٌ إِحْرٌ

الْغِنَى سِيَّاتِي حُكْمُهُ

قَدْ يَكُونُ الْغِنَى مَعَ الْإِلَاتِ وَقَدْ يَكُونُ بِدُونِ الْإِلَاتِ

نَعَمْ هَذَا يَأْتِي حُكْمُهُ أَنْ شَاءَ اللَّهُ

نَعَمْ

الْإِنِّ اتَّنَقَلَ إِلَى الْغِنَى خَلَصَ مِنَ الْأَتِّ اللَّهْوِ اتَّنَقَلَ إِلَى الْغِنَاءِ

نَعَمْ

اللَّهُ الْمَلِكُ

إِحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

إِسْئَلَةٌ عَدِيدَةٌ وَرَدَّتْ فِي حُكْمِ تَكْسِيرِ الْإِلَاتِ الْمَعَارِضِ وَالصُّوْرِ بِدُونِ إِذْنِ إِصْحَابِهَا

وَهَلْ يَجُوزُ اتِّلَافُهَا خَفِيَّةً وَبِدُونِ عِلْمِ إِصْحَابِهَا أَمْ هَذَا مَنُوطٌ بُولِيٌّ أَوْ مَنْ لَهُ عَلَى إِصْحَابِهَا نَوْعٌ رِيَّاسَةٌ

أَنَا قُلْتُ هَذَا إِجِبْتُ عَنْهُ قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُ

يَجِبُ اتِّلَافُهَا كَمَا عَلِمْتُمْ لَكِنْ مَنْ الَّذِي يُتْلَفُهَا؟ يُتْلَفُهَا مَنْ لَهُ سُلْطَةٌ وَأَمْرٌ

مِنَ السُّلْطَانِ الْإِمِيرِ أَوْ أَوْ رِجَالِ الْحِسْبِيَّةِ يُتْلَفُونَهَا

وَصَاحِبِ النَّبْتِ صَاحِبِ الْمَحَلِّ

يُتْلَفُ مَا فِيهِ لِأَنَّ لَهُ سُلْطَةً عَلَيْهِ

نَعَمْ



إحسَنُ اللهُ اليَكُمُ صاحبَ الفِضِيلَةِ  
هَذَا يَقُولُ إِذَا أَمَرَ السُّلْطَانُ رَجُلًا مُكَلَّفًا فَبِهِ وَجْهَانِ يَظْمَنُ وَلَا يَظْمَنُ فَمَا هُوَ الرَّاجِحُ مِنْهُمَا؟ الرَّاجِحُ أَنَّهُ لَا يَظْمَنُ مَا دَامَ أَنَّهُ مُكَلَّفٌ  
وَ عَاقِلٌ وَيَعْرِفُ الحَظَرَ فَلَا يَلْزِمُهُ طَاعَةُ السُّلْطَانِ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا طَاعَةَ لِلمَخْلُوقِ مِنْ مَعْصِيَةِ الخَالِقِ  
فَلَا يَلْزِمُهُ طَاعَةُ السُّلْطَانِ بِهَا فَلَا يَظْمَنُ  
لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي إِقْدَمَ وَخَاطَرَ بِنَفْسِهِ  
نَعَمْ

إحسَنُ اللهُ اليَكُمُ صاحبَ الفِضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ المَأْمُورُ بِصُغُودِ نَحْلَةٍ أَوْ نُزُولِ بِنْرِ رَقِيقٍ عِنْدَ الأَمْرِ  
هَذَا إِذَا كَانَ المَأْمُورُ بِصُغُودِ نَحْلَةٍ أَوْ نُزُولِ بِنْرِ رَقِيقٍ عِنْدَ الأَنْ  
وَلَوْ كَانَ وَلَوْ كَانَ مَمْلُوكًا لِلاِمْرِ  
فَأَنَّهُ لَا لَا يُطِيعُهُ  
لِأَنَّ هَذَا مَعْصِيَةٌ  
نَعَمْ  
حَظَرَ

نَعَمْ إِحْسِنُ اللهُ اليَكُمُ صاحبَ الفِضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ عِنْدَ فَتْحِي لِفاتُورَةِ التَّلْفُونِ هَذِهِ المَرَّةُ وَجَدْتُ كَابُونًا تُعْلِنُ فِيهِ إِحْدَى الشَّرَكَاتِ  
وَتَقُولُ عِيَارَ رَبِّتِ مَجَانًا لِحَامِلِ هَذَا الكَبُولِ أَوْ الكُوبُونَ فَمَا حُكْمُ إِحْدِ هَذَا الرَّبِّتِ عِنْدَ تَقْدِيمِ الكُوبُونَ لَهُمْ  
هَذَا مِنَ القِمَارِ كَمَا عَرَفْتُمْ  
هَذَا مِنَ نَفْسِ القِمَارِ  
يُسَمُّونَهُ جَوَائِزَ وَخَوَافِزَ مُو قِمَارِ  
إِكْلُ المَالِ بِالبَاطِلِ  
وَ هَذَا يَحْدُثُ إِيضًا طَرَرًا بِاصْحابِ المَحَلَّاتِ  
لِأَنَّهُمْ إِذَا لَمْ يَعْمَلُوا هَذَا الشَّيْءَ مَا جَاهَهُمْ إِحْدٌ  
فَيُضْطَرُّونَ إِلَى أَنْ يَعْمَلُوا هَذِهِ الأَمُورَ  
فَالوَاجِبُ مَنَعُهَا مِنَ الأَصْلِ  
نَعَمْ

إحسَنُ اللهُ اليَكُمُ صاحبَ الفِضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ عَمَّتِ البَلُوى اليَوْمَ بَوَضَعَ الصَّلِيبَ عَلَى المَلَابِسِ وَالمَفْرُوشَاتِ وَغَيْرِهَا لَكِنْ بِاشْكَالٍ مُخْتَلِفَةٍ تَصِلُ إِلَى مِئَةِ شَكْلِ  
وَالسُّؤالُ هَلْ كُلُّ شَكْلِ يُشْبِهُ الصَّلِيبَ يُعَدُّ صَلِيبًا أَمْ لِلصَّلِيبِ شَكْلٌ وَاحِدٌ؟ الصَّلِيبُ المَعْرُوفُ أَنَّهُ التَّقَاطُعُ  
عَلَى شَكْلِ إنْسَانٍ مَصْلُوبٍ مَمْدُودَةٍ مَمْدُودَةٍ يَدَاهُ  
حَطَّ إِعْلَى وَحَطَّ مُعْتَرِضٌ  
يُشْبِهُ يَدَيِ المَصْلُومِ  
هَذَا هُوَ الصَّلِيبُ الَّذِي يُسَمُّونَهُ عَرَقاتِ شَكْلِ عَرَقاتِ  
نَعَمْ

إحسَنُ اللهُ اليَكُمُ صاحبَ الفِضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا قَوْلُكُمْ فِي الشَّعْرِ الَّذِي لَا مُجُونَ فِيهِ وَلَا غَزْلُ؟ هَذَا يَبِي يَأْتِي يَبِي يَأْتِي أَنْ شَاءَ  
اللهُ  
نَعَمْ

إحسَنُ اللهُ اليَكُمُ صاحبَ الفِضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ المُشَارَكَةِ فِي بَعْضِ الشَّرَكَاتِ الَّتِي لَهَا تَعَامُلَاتٌ لَا تُشَارِكُ فِيهَا مَا دَامَ مِنْ  
جُمْلَةٍ مِنْ جُمْلَةِ مَكَاسِبِهَا الرِّبَا فَلَا تُشَارِكُ فِيهَا  
جَاءَ فِي الحَدِيثِ أَنَّ الدِّرْهَمَ الوَاحِدُ مِنْ مِنَ الرِّبَا يُعَدُّ سِتًّا وَثَلَاثِينَ رَبِيَّةً  
سَبْعُونَ حَوْبًا إِيسِرُهَا مِثْلُ أَنْ يَنْكِحَ الرَّجُلُ إِمَّهُ  
الدِّرْهَمُ الوَاحِدُ فَكَيْفَ بِالْيِ بِيحِيهِ مَلَايِينَ وَمِائَاتِ الأَلْفِ مِنَ الرِّبَا وَيَقُولُ هَذَا سَهْلٌ  
هَذَا شَيْءٌ يَسِيرٌ وَلَا يَظُرُّ  
لَوْ هُوَ الدِّرْهَمُ نَعَمْ  
إحسَنُ اللهُ اليَكُمُ صاحبَ الفِضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يَقُولُ نَحْنُ طُلَّابُ العِلْمِ المُبْتَدِئِينَ  
نَعَمْ

أَوْ العِوَامُ كَيْفَ تَبْرَأُ الدَّمَّ أَنْ وَقَعَ مُنْكَرٌ فِي البَلَدِ؟ مَعَ العِلْمِ أَنَّ السُّلْطَانَ لَا يَسْتَقْبِلُنَا  
وَتَرْجُو التَّوْظِيفَ  
إِذَا انْكَرْتُمْ بِاللِّسَانِ وَنَصَحْتُمْ وَوَعظْتُمْ الغِصَاةَ يَكْفِي هَذَا تَبْرَأُ الدَّمَّ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُخَبِّرْهُ بِبَيْدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِلسَانِهِ

وَإِذَا مَنَّكَ السُّلْطَانُ مِنَ الْإِتِّصَالِ بِهِ فَإِنَّتُمْ مَعْدُورُونَ  
لَكِنْ ائْتُوا أَخَذَ يَمْنَعُكُمْ مِنَ النَّصِيحَةِ وَلَا اخَذَ يَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمُوعِظَةِ  
مَا اخَذَ يَمْنَعُكُمْ فِيهَا مِنْ هَذَا

إِذَا إِسْتَعْمَلْتُمُ الْحِكْمَةَ وَاسْتَعْمَلْتُمْ وَتَرَكْتُمُ الْعُنْفَ وَالشِّدَّةَ مَا اخَذَ يَمْنَعُكُمْ  
نَعَمْ إِحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفُطَيْلِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ جَلَسَ عِنْدَ نَاسٍ وَهُمْ يَعْصُونَ اللَّهَ؟ لَا يُصَلُّونَ الصَّلَوَاتِ فِي  
وَقْتِهَا وَكَذَلِكَ يُوجَدُ عِنْدَنَا الدُّشُّ وَقَدْ نَاصَحْتُهُمْ وَأَنْكَرْتُ عَلَيْهِمْ عِلْمًا بَانَهُمْ مِنْ أَقَارِبِي  
فَهَلْ يَجِبُ عَلَيَّ مُفَارَقَتُهُمْ أَمْ لَا؟ إِذَا نَصَحْتَهُمْ وَلَمْ يَمْتَنِلُوا وَاصِرُوا فَإِنَّ يَجِبُ عَلَيْكَ هَجْرُهُمْ وَالْإِتِّعَادُ عَنْهُمْ  
حَتَّى يَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَهَذَا هَجْرٌ بِحَقِّ

نَعَمْ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَجَرَ الَّذِينَ تَخَلَّفُوا  
عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُمْ مُؤْمِنُونَ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ النِّفَاقِ  
صَحَابَةٌ فَطَلَّ

لَكِنْ حَصَلَ مِنْهُمْ تَأَخَّرَ

وَتَبَاطُؤُ فَهَجَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يُكَلِّمَهُمْ  
حَتَّى تَابَ عَلَيْهِمْ

فَإِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ الصَّحَابَةُ الْفُضَّلَاءُ لِمَا حَصَلَ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْمُخَالَفَةِ هَجَرَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَامْرُؤُ النَّاسِ بِهِجْرَهُمْ  
وَامْرُؤُ نِسَانِهِمْ إِيْضًا أَنْ تَهَجَّرَهُمْ وَأَنْ تَعْتَرِلَهُمْ  
فَكَيْفَ يَغْيِرُهُمْ؟ مِنْ غُصَاةٍ وَالْفِسَاقِ فَإِذَا لَمْ يَمْتَنِلُوا فَعَلَيْكَ بِهِجْرَهُمْ  
حَتَّى يَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ وَإِنْ تَسَلَّمَ مِنْ شَرِّهِمْ

نَعَمْ

إِحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفُضَيْلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ عَلَيَّ شَيْءٌ إِذَا كَسَرْتُ شَرِيطاً بِهِ أَغَانِي بِثُونَ إِذْ نِ صَاحِبِ كَانِ إِجْدُهُ فِي مَنْزِلٍ أَوْ سَيَّارَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ  
مَا يَجِلُّ الْمَشْكَالَةَ هَذَا إِذَا كَسَرْتَهُ وَرَاحَ وَجَابَ أَكْثَرُ مِنْهُ لَكِنْ عَلَيْكَ بِمُنَاصَحَتِهِ أَوْ لَا وَاقْنَاعُهُ  
وَأَنْ يُثْلِفَ الشَّرِيطَ أَوْ أَوْ يَمْسُحُهُ بِمَادَّةٍ أُخْرَى

أَمَّا كَسْرُهُ فَعَلَا قَدْ يُسَبِّبُ شَرًّا وَقَدْ يَحْمِلُهُ عَلَى الْمُكَابَرَةِ نَعَمْ وَإِنَّتُمْ سَمِعْتُمْ كَلَامَ النَّاطِرِ يَقُولُ بِالْإِسْفَلِ بِالْإِسْفَلِ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَا فَوْقَ  
الْإِسْفَلِ وَهَكَذَا

نَعَمْ إِحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفُضَيْلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ كَانِ لَدَيْنَا كَلْبٌ صَيِّدٌ نَصَادٍ بِهِ وَبَعْدَ فَنَرَةٍ سَاءَ طَبْعُهُ فَعَزَمْتُ عَلَى رَمِيهِ بَعِيداً  
فَدَهَبَتْ بِهِ وَرَمِيْنُهُ وَبَعْدَ إِرْبَعَةِ أَيَّامٍ جَاءَ لَنَا فَقَمْتُ بِرَبْطِهِ مُدَّةً ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى مَاتَ مِنْ شِدَّةِ الْجُوعِ وَالْعَطْشِ  
وَإِنَّا إِتَذَكَّرَ هَذَا الْكَلْبُ دَائِماً

وَإِتَذَكَّرَ صَوْتُهُ عِنْدَمَا كَانَ يَتَأَلَّمُ

فَهَلْ كُنْتُ مُذْئِيباً؟ وَإِذَا كُنْتُ مُذْئِيباً فَهَلْ يَلْزَمُنِي شَيْءٌ؟ نَعَمْ

إِنَّتُ مُذْئِيبٌ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلْتُ النَّارَ إِمْرَأَةً فِي هَرَّةٍ حَبَسْتُهَا فَلَا هِيَ إِطْعَمْتُهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ  
دَخَلْتُ النَّارَ

فَعَلَيْكَ بِالتَّوْبَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَالْإِسْتِغْفَارَ وَلَا تُعَدُّ لِمِثْلِ هَذَا الْعَمَلِ

وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ

نَعَمْ

إِحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ النَّبِيُّ بِالنِّبْذِ بِالنِّبْذِ وَالْإِسْهَلُ وَاجِبٌ؟ وَفِي حَالَةٍ وَجُودِ شَرِكٍ  
فَهَلْ يَبْدَأُ بِهِ أَمْ يَبْدَأُ بِالْإِسْهَلِ؟ يَبْدَأُ فَذَلِكَ يَكُونُ هَذَا الَّذِي يَفْعَلُ الشَّرِيكَ جَاهِلاً فَتَبَيَّنَ لَهُ بِالْإِسْفَلِ فَالْإِسْفَلُ  
تَعَلَّمَهُ

نَعَمْ

إِحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفُضَيْلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مِنْ كَسَرَ إِيَاءَ دَهَبٍ أَوْ فِصَّةٍ

فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ إِسْتِعْمَالُهُمْ بَعْدَ صَهْرِهِ نَعَمْ يَنْتَفِعُ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا بَأْسَ

نَعَمْ

إِحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفُضَيْلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الصُّورَةُ الرَّأْسِ فَقَطْ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الصُّورَةُ الرَّأْسِ

نَعَمْ الصُّورَةُ هِيَ وَلِذَلِكَ إِذَا قَطَعَ الرَّأْسُ زَالَ الْمَحْظُورُ  
فَالصُّورَةُ هِيَ الرَّأْسُ

هَذَا فِيهِ رَدٌّ عَلَى بَعْضِ الْفُقَهَاءِ اللَّيِّ يُقُولُونَ إِذَا أُزِيلَ مِنَ الصُّورَةِ مَا لَا تَبْقَى مَعَهُ الْحَيَاةُ فَانْهَابَ تَبَاخُ هَذَا غَلَطٌ  
الصُّورَةُ هِيَ الرَّأْسُ هِيَ الرَّأْسُ وَالْوَجْهُ  
إِذَا طَمَسَ الْوَجْهَ أَوْ قَطَعَ الرَّأْسَ زَالَ الْمَحْظُورُ  
لَا تَدْعُ صُورَةَ الْإِطْمَاسَتِهَا

نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنْ إِتْكَارَ الْمُنْكَرِ وَاجِبٌ فَكَيْفَ إِفْعَلُ إِذَا رَفَعْتَ إِلَى الْهَيْئَةِ بِمَنْ لَا يَشْهَدُ الْجَمَاعَةَ؟ فَقَالُوا لَا بُدَّ مِنْ خُطَابِ  
إِمَامِ الْمَسْجِدِ عَلَى ذَلِكَ

وَأَمَامَ الْمَسْجِدِ حَاوَلْتُ مَعَهُ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَسْتَجِبْ

فَكَيْفَ إِفْعَلُ؟ وَهَلْ تَبْرَأُ ذِمَّتِي بِهَذَا؟ صَارَ فِي ذِمَّتِي إِمَامَ الْمَسْجِدِ

الَّذِي إِيَّيْ أَنْ يَكْتُبُ مَعَكَ صَارَ فِي ذِمَّتِي وَإِنِّي إِذِيتِ الْوَاجِبَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَبِإِمَّاكَانِكَ تَرَا جُعُومٌ وَتَقُولُ إِيَّيْ إِمَامَ الْمَسْجِدِ إِيَّيْ أَنْ يَكْتُبُ  
وَالرَّجُلُ لَا يُصَلِّي نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ تَكُونُ إِبَاحَةً فِي الزَّوْجِ فَقَطُّ أَمْ تَبَاخُ فِي الْإِعْيَادِ وَالْمُنَاسَبَاتِ؟ يَقُولُونَ لِلنِّسَاءِ  
لَا بَأْسَ لِأَنَّ امْرَأَةً نَذَرَتْ إِذَا قَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُضْرَبَ عَلَيْهِ بِالِدَفِءِ فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْزَلَتْ لَهَا  
فَضْرَبَتْ عَلَى رَأْسِهِ بِالِدَفِءِ بِالْمُنَاسَبَاتِ لِلنِّسَاءِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ وَهَذِهِ اسْئَلَةٌ جَاءَتْ مِنْ قَوْمٍ يَقُولُونَ نَحْنُ هُنَا فِي إِحْدَى مَسَاجِدِ الْمَسَاجِدِ بِجَنُوبِ فَرَنْسَا  
وَالْإِخْوَةَ عِنْدَهُمْ بَعْضُ الْاسْئَلَةِ عَرَضُهَا عَلَيْكُمْ مِنْ اسْئَلَتِهِمْ مَا يَقُولُونَ هَلْ يَجُوزُ بَيْعُ الْإِصْنَامِ لِلْكَفَّارِ؟ لَا لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَبِيعَ  
الْإِصْنَامَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْإِصْنَامِ

وَالْحَمْرُ وَالْمَيْتَةُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْإِصْنَامِ وَهِيَ الصُّورُ

الْأَصْلُ الصُّورُ نَعَمْ إِحْسَنُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ وَفِي سُؤْلِهِمُ الثَّانِي يَقُولُونَ هَلْ يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ الَّذِي يَعِيشُ فِي بِلَادِ الْغَرْبِ أَنْ  
يُشَارِكُ فِي شَرِكَةِ التَّأْمِينِ لِيَضْمُنُوا إِرسَالَ جُثَّتَيْهِ بَعْدَ مَوْتِهِ إِلَى بَلَدِهِ الْإِصْلِيِّ؟ وَشِ الدَّاعِي لِإِرسَالِهِ إِلَى بَلَدِهِ؟ يَذْفُو مَقْبَرَةَ الْمُسْلِمِينَ  
وَلَوْ كَانَ فِي بِلَادِ إِذَا كَانَ فِيهَا مَقَابِرُ لِلْمُسْلِمِينَ يُذْفَنُ فِيهَا وَلَا هُنَا بَلَدٌ تَقْرِيْبًا مِنْ بِلَادِ الْعَالَمِ مَا فِيهِ مَقَابِرُ لِلْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ فِيهَا أَقْلِيَّاتٌ  
مُسْلِمَةٌ قَبْدَفْنَ مَعَ مَوَاتِ الْمُسْلِمِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا حَاجَةَ إِلَى تَقْلِيهِ نَعَمْ وَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّأْمِينِ

نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ وَفِي سُؤْلِهِمُ الْآخِرِ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمَاعَةٌ مِنَ الشَّبَابِ إِعْطَنَّا الْبَلَدِيَّةَ قَاعَةً نَلْتَقِي فِيهَا مَعَ شَبَابِ الْحَيِّ  
الْآخَرِينَ

فَهَلْ يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَجْعَلَ فِي هَذِهِ بَعْضَ الْآتِ اللَّعِبِ لِلتَّرْوِيحِ عَلَى الشَّبَابِ؟ لَا الْقَاعَةُ مَجْعُولَةٌ لِلتَّلَاقِي بَيْنَ بَيْنِ شَبَابِ الْمُسْلِمِينَ لِتَعْلَمَ  
الْعِلْمَ وَالتَّوَاصُلَ بَيْنَهُمْ مَا لِلْهَوِّ وَاللَّعْنِ

نَعَمْ

مَا زَالَتْ سَلَّمَكَ اللَّهُ الْاسْئَلَةُ مِنْ شَبَابِ مَنْ أَهْلُ فَرَنْسَا

عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ

يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ فِي أَيِّ مَكَانٍ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ

فَهُمْ مُسْلِمُونَ

يَتَّقُونَ اللَّهَ فِي أَيِّ مَكَانٍ فِي وَفِي غَيْرِهَا وَيَتَمَشُّونَ مَعَ إِدَابِ الْإِسْلَامِ وَمَعَ إِحْكَامِ الشَّرِيعَةِ فِي أَيِّ مَكَانٍ

نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ مِنْ إِسْمَاءِ اللَّهِ الرَّشِيدِ؟ إِذَا كَانَ مِنْ إِسْمَائِهِ فَهَلْ هُنَاكَ دَلِيلٌ عَلَيْهِ مِنْ الْكِتَابِ  
وَالسُّنَّةِ

مَا مَا إِعْلَمُ أَنَّ الرَّشِيدَ مِنْ إِسْمَاءِ اللَّهِ

أَنَا لَا إِعْلَمُ هَذَا

نَعَمْ

إِحْسَنُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الصُّورَ الْمُتَهَنَّةَ لَيْسَتْ مُحَرَّمَةً؟ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَمَّا هَتَكَ أَنَا ذَكَرْتُ هَذَا لَكُمْ لَمَّا إِيْتَكِ السُّنُّرُ وَجَعَلَ وَسَائِدَ تَرْكُهُ  
وَلَا شَكَّ أَنَّ فِيهِ صُورٌ لَكِنْ لَمَّا كَانَ مُتَهَانًا يُوطَأُ وَيَتَّكَأُ عَلَيْهِ وَيَجْلِسُ عَلَيْهِ

لا قِيمَةَ لَهُ

وَلَا تَتَعَلَّقُ بِهِ الْقُلُوبُ وَيَحْصُلُ بِهِ الْفِتْنَةُ فِيمَا بَعْدَ نَعَمٍ

إِحْسِنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ غَالِباً مَرَكَزَ الْهَيْئَةِ فِي الْحَيَاةِ لَا يَعْلَمُ عَنِ الْمُقْصِرِينَ فِي الصَّلَاةِ وَكَذَلِكَ بَعْضُ أَيْمَةِ الْمَسَاجِدِ فَنَأْمَلُ مِنْ فَضِيلَتِكُمْ التَّوْجِيهَ حَوْلَ تَعَاوُنِ الْهَيْئَاتِ الْإِمَامِ بِزِيَارَةِ الْمُقْصِرِينَ فِي مَنَازِلِهِمْ وَنُصْحِهِمْ وَحَتِّهِمْ عَلَى الصَّلَاةِ

وَخَاصَّةً أَنَّ الزِّيَارَةَ لَهَا وَقَعٌ طَيِّبٌ فِي نَفْسِ جِيرَانَ الْمَسْجِدِ

مَا هُوَ بِلَازِمٍ تَرَوُّحُونَ جَمَاعَةً الَّتِي تُرِيدُونَ نَصِيحَتَهُ؟ يَرُوحُ لَهُ وَاجِدٌ إِحْسِنُ لَأَنْكُمْ لَا جَبِيئُوهُ جَمَاعَةً رَبُّمَا إِنَّهُ يَغْضَبُ وَلَا يَرُوحُ لَهُ وَاجِدٌ وَيَسْتَرْ لَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ

نَعَمٌ

إِحْسِنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَرِيدُ أَنْ أُسَمِّيَ ابْنِي وَإِبْنَتِي بِأَسْمَاءِ عَرَفَةَ وَمَنَى وَمِيكَائِيلَ وَأَسْرَافِيلَ وَمَالِكَ وَرِضْوَانَ

فَهَلْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ جَائِزَةٌ؟ اسْمَاءُ الْمَلَائِكَةِ لَا يُسَمَّى بِهَا

لَا يُسَمَّى بِأَسْمَاءِ الْمَلَائِكَةِ مِثْلَ مِثْلِ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ مَا تُسَمَّى بِهِذَا

نَعَمٌ

إِحْسِنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ أَمَا تَسْمِيَةُ مَنَى وَعَرَفَةَ وَشِ الدَّاعِي لِهَذَا؟ ضَاقَتْ الْأَسْمَاءُ يَعْني؟ ضَاقَتْ الْأَسْمَاءُ إِلَّا دَوْرٌ لِأَسْمَاءِ غَيْرِ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ

نَعَمٌ

إِحْسِنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ تَعْلَمُونَ بَانَ أَكْثَرَ مَلَائِسَ الْأَطْفَالِ فِي هَذَا الْوَقْتِ إِغْلَبَهَا صُورٌ

فَمَا حُكْمُ مَنْ يَشْتَرِيهَا وَإِيضاً أَكْرَمَكُمْ اللَّهُ الْحَفَائِضَ كُلَّهَا صُورٌ

فَهَلْ تَدْخُلُ هَذِهِ كُلُّهَا ضِمْنَ الصُّورِ الْمُتَهَنَةِ؟ مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّهَا تَحْفَظُ بِالذَّوَالِيْبِ قَبْلَ الْإِسْتِخْدَامِ

هُمْ يُرِيدُونَ يُرِيدُونَ مِنْ هَذَا مُرَاعَمَةَ الْإِحَادِيثِ

وَيَنْشُرُ الْمُتَنَكِّرُ لِأَنَّ الرَّسُولَ شَدَّدَ فِي أَمْرِ الصُّورِ

فَهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَهَوَّنُوا مِنْ أَمْرِهَا عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ

الْمُسْلِمُ يَشْتَرِي إِشْيَاءَ لَيْسَ بِهَا صُورٌ

وَهِيَ كَثِيرَةٌ وَبِاللَّهِ الْحَمْدُ هُنَاكَ مَلَائِسَ هُنَاكَ حَفَائِظُ هُنَاكَ إِشْيَاءَ لَيْسَ فِيهَا صُورٌ فَتَجَنَّبُهَا وَاشْتَرَى أَشْيَاءَ سَلِيمَةً نَعَمٌ لِإِحْسِنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ

صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا رَأَيْتُمْ فِي مَنْ يَقُولُ أَنَّ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَجَمَهُ اللَّهُ لَمْ يَجْلِسْ فِي الْمَسْجِدِ لِتَعْلِيمِ

النَّاسِ

وَأَمَّا ذَهَبٌ مُشْرِقاً وَمَغْرِباً لِتَنْشُرَ الدَّعْوَةَ

وَمَا صِحَّةُ هَذَا الْقَوْلِ؟ وَشِ إِجْرَاهُ؟ هُمْ عَاصِرٌ لِلشَّيْخِ

الشَّيْخُ كَانَ يَدْرُسُ

فِي الْمَسْجِدِ وَلَهُ تَلَامِيذٌ

مَعْرُوفُونَ

وَهُوَ دَرَسَ فِي حُرَيْمَلَةَ وَدَرَسَ فِي الْعَيْبَةَ وَدَرَسَ فِي الدَّرْعِيَّةِ

كُلُّ بَلَدٍ يَأْتِيهَا يَجْعَلُ فِيهَا دَرَسَ

وَلَهُ طُلَّابٌ مَشْهُورُونَ وَائِمَةٌ كِبَارٌ تَتَلَمَّذُوا عَلَيْهِ رَجَمَهُ اللَّهُ

وَيُرْسِلُ رَسَائِلَ لِأَقَالِيمِ الْبُلْدَانِ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

يُرْسِلُ رَسَائِلَ مَا هُوَ بِبِرُوحٍ هُوَ

مَا بَلَّغْنَا إِنَّهُ رَاحَ وَتَجَوَّلَ

إِنَّمَا يُرْسِلُ رَسَائِلَ وَيُرْسِلُ مُتَدَوِّبِينَ وَدُعَاءَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

مِنْ تَلَامِيذِهِ

هَذَا الَّذِي عَرَفْنَا مِنْ سَبِيْرَتِهِ رَجَمَهُ اللَّهُ

نَعَمٌ لِإِحْسِنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الصُّورِ الْمُخْبَأَةِ فِي الْإِدْرَاجِ وَغَيْرِ ظَاهِرَةٍ؟ وَهَلْ تَمْنَعُ مِنْ دُخُولِ

الْمَلَائِكَةِ لِلنَّبِيِّتِ؟ نَعَمٌ

إِذَا كَانَ مُحْتَفِظاً بِهَا لِذِكْرِيَاتٍ أَوْ فَلَا تَجُوزُ

أَمَّا إِذَا الصُّورُ الضَّرُورِيَّةُ مِثْلُ صُورَةِ الْبِطَاقَةِ الشَّخْصِيَّةِ أَوْ رُحْصَةِ الْقِيَادَةِ هَذِهِ لِلضَّرُورَةِ لَا بَأْسَ إِتَّخَذَهَا لِلضَّرُورَةِ أَمَّا الصُّورُ

الَّتِي تَتَّخَذُ لِغَيْرِ الضَّرُورَةِ بَلْ الذِّكْرِيَاتِ أَوْ كَمَا يَقُولُونَ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ هَذِهِ مُحَرَّمَةٌ لَا تَجُوزُ نَعَمٌ

سِوَاءَ كَانَتْ فِي الْإِدْرَاجِ أَوْ غَيْرِ الْإِدْرَاجِ

نَعَمْ

إِحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا قَوْلُكُمْ فِي كُتُبِ تَفْسِيرِ الْإِحْلَامِ؟ وَمَنْ تَسْأَلُ لِتَفْسِيرِ الرُّؤْيَى وَالْإِحْيَاءِ لَا تَسْأَلُونَ إِحْدًا مَا كَلَّفَكُمْ اللهُ لَا تَسْأَلُونَهَا

إِذَا رَأَيْتَ رُؤْيَا تَخَافُ مِنْهَا أَتْرُكُهَا

وَلَا تَتَضَرَّكَ بِإِذْنِ اللهِ

وَلَا تَتَذَكَّرُهَا لِأَجْدٍ

وَإِذَا رَأَيْتَ رُؤْيَا تَسْرُكُ فَتُحْبِرُ بِهَا مِنْ مَنْ بِهِ مِنْ إِصْحَابِكَ لَا بَأْسَ بِهَا لِأَنَّ هَذِهِ بُشْرَى وَلَا حَاجَةَ إِلَى تَكْلِيفِ وَالِيِ إِنْ الْإِنْسَانُ كُلُّ مَا يُصْبِحُ شَيْئًا وَشَيْئًا وَقَالَ فُلَانٌ قَالَ فُلَانٌ يَصْلُحُ شَعْلُ النَّاسِ فِي الْمَرَائِي نَعَمْ إِحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هِيَ شُرُوطُ تَعْبِيدِ الْإِسْمِ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَقَدْ إِشْكَلَ عَلَيَّ إِنْ مِنْ إِسْمَاءِ اللهِ الْقَابِضِ فَهَلْ يَصِحُّ أَنْ أَقُولَ عَبْدُ الْقَابِضِ؟ كَيْفَ؟ يَقُولُ مَا هِيَ شُرُوطُ تَعْبِيدِ الْإِسْمِ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ مَا تَبَيَّنَ أَنَّهُ إِسْمٌ تَعْبُدُ لَهُ الْعَبْدُ الْقَادِرُ عَبْدُ الْحَكِيمِ عَبْدُ الْمَلِكِ مَا إِشْبَهُ ذَلِكَ مَا تَبَيَّنَ أَنَّهُ مِنْ إِسْمَاءِ اللهِ تَعْبُدُ لَهُ

نَعَمْ

وَسَ السُّؤَالُ؟ يَقُولُ سَلَّمَكَ اللهُ مَا هِيَ شُرُوطُ تَعْبِيدِ الْإِسْمِ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُبَيَّنَ أَنْ يُبَيَّنَ أَنَّ هَذَا الْإِسْمَ مِنْ إِسْمَاءِ اللهِ هَذَا شَرٌّ

نَعَمْ

ثُمَّ يَقُولُ فَقَدْ إِشْكَلَ عَلَيَّ إِنْ مِنْ إِسْمَاءِ اللهِ الْقَابِضِ

فَهَلْ هُوَ مِنْ إِسْمَاءِ اللهِ الْقَابِضِ فَقَطُّ؟ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ

هَذِهِ إِسْمِي مُتَقَابِلَةٌ

الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ

وَالْقَابِضُ هَذِي مُتَقَابِلَةٌ مَا يُؤَخِّدُ وَاجِدٌ وَيَبْزُكُ الثَّانِي

نَعَمْ

إِحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَطْلِ

الْبَاطِنُ وَالظَّاهِرُ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالْبَاطِنُ وَالظَّاهِرُ وَالْقَابِضُ وَالْبَاسِطُ

هَذِي كُلُّهَا مُتَقَابِلَةٌ مَا يُؤَخِّدُ وَاجِدٌ فَقَطُّ

أَنْ قَالَ الْقَابِضُ فَقَطُّ أَوْ الْبَاسِطُ فَقَطُّ

نَعَمْ

إِحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تَجِدُ الصَّلَاةَ فِي ثَوْبٍ فِيهِ صُورٌ لِأَحْيَاءٍ؟ يَحْرُمُ يَحْرُمُ الصَّلَاةَ فِي الثَّوْبِ الَّتِي

فِيهِ الصُّورُ لَكِنْ لَكِنْ تَصِحُّ مَعَ التَّحْرِيمِ

نَصَّ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ فِيهِ تَصَاوِيرُ

فَإِذَا فَعَلَ يَكُونُ مُحْرَمًا وَعَاصِيًا لَكِنَّ صَلَاتِهِ صَاحِبَةٌ مَعَ الْإِثْمِ

نَعَمْ

إِحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا يَقُولُ هَلْ مِنْ عِلَامَاتِ السَّاعَةِ كَثْرَةُ الْقُرَاءِ وَقِلَّةُ الْعُلَمَاءِ؟ وَمَا الْمُرَادُ بِالْقُرَاءِ هُنَا؟ هَلْ هُمْ قُرَاءُ الْقُرْآنِ؟ أَمْ إِنَّهُمْ الْمُتَعَلِّمُونَ؟ يَشْمَلُ يَشْمَلُ الْقُرَّةَ يَشْمَلُ قُرَاءَ الْقُرْآنِ وَيَشْمَلُ الْقُرَاءَ الَّتِي يَقْرَأُونَ الْكُتُبَ فَقَطُّ وَالْإِيْتِمُ تَتَلَمَّدُونَ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَأَمَّا يَقْرَأُونَ الْكُتُبَ وَيَتَلَمَّدُونَ عَلَيْهَا

نَعَمْ

وَنَعَمْ إِنَّهُ تَبَيَّنَ أَنَّ فِي إِحْرَامِ الزَّمَانِ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءُ وَيَبْقَى رُؤُوسٌ جِهَالٍ يَتَّخِذُونَ

فَيَفْتُونَ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَيَصِلُونَ هَذَا تَبَيَّنَ

نَعَمْ

إِحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ

جَاءَ فِي الْإِثْرِ إِذَا كَثُرَ الْقُرَاءُ كَيْفَ بِكُمْ إِذَا كَثُرَ قُرَاؤُكُمْ؟ وَقُلْ فَفَهَاؤُكُمْ

نَعَمْ

إِحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا يَقُولُ فِي إِحْدِ إِتْفَاقِ السِّيَرَاتِ الْمَوْجُودَةِ فِي مَنَاطِقِ الْجَنَادِرِيَّةِ الْآنَ فِي إِحْدٍ فِي إِحْدِ إِتْفَاقِ السِّيَرَاتِ؟ إِتْفَاقٌ؟ أَيْ نَعَمْ الْمَوْجُودَةُ فِي مَنَاطِقِ الْجَنَادِرِيَّةِ الْآنَ يُوجَدُ بِهَا تَمَاتِيلُ مَنَحُوتَةٌ لِخُبُولٍ مِنَ الْإِسْمِنْتِ عَلَى طُولِ مَا هُوَ الْعَمَلُ مَعَهَا؟ وَمَا الْوَاجِبُ عَلَيْنَا تَجَاةَ هَذَا الْأَمْرِ؟ أَكْتُبُوا أَكْتُبُوا لِلإِفْتَاءِ يُنْظَرُونَ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ أَوْ يُنَاصِحُونَ لِوَلَاةِ الْأُمُورِ فِي هَذَا

نَعَمْ

عَلَيْكُمْ بِالْكِتَابَةِ

نَعَمْ  
 إِحْسِنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هُنَاكَ أَمْرٌ شَائِعٌ فِي الْمَدَارِسِ حَيْثُ تَقُومُ بِأَجْرَاءِ الْمُسَابَقَاتِ وَتُرْتَبِّبُ الْجَوَائِزَ عَلَيْهَا بِالْمَبَالِغِ الْمَالِيَّةِ  
 فَمَا حُكْمُ هَذِهِ الْمُسَابَقَاتِ؟ الْمُسَابِقَاتُ الَّتِي عَلَى حِفْظِ الْقُرْآنِ أَوْ الْإِسْنِئَلَةِ الْفَقْهِيَّةِ الْمُسَابِقَاتِ فِي تَعْلِيمِ الْعِلْمِ النَّافِعِ لَا بَأْسَ بِهَا لِأَنَّهَا تَدْخُلُ فِي الْجِهَادِ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ الْقَيِّمِ الْمُسَابِقَاتِ الَّتِي عَلَى الْمَسَائِلِ الْفَقْهِيَّةِ وَحِفْظِ الْقُرْآنِ وَحِفْظُ لَا بَأْسَ بِهَا لِأَنَّ هَذَا تَشْجِيعٌ عَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ  
 وَتَدْخُلُ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَنَّ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ النَّافِعَ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
 نَعَمْ  
 إِحْسِنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِذَا كَانَ هُنَاكَ إِطْفَالٌ يَلْعَبُونَ الْكُرَةَ فِي الشَّارِعِ  
 ثُمَّ مَرَّ صَاحِبُ السِّيَّارَةِ وَوَطِئَ الْكُرَةَ فَهَلْ يَضْمَنُ هَذِهِ الْكُرَةَ؟ لَا هَمَّ اللَّيِّ جَاعِلِينَ فِي الطَّرِيقِ هُمْ اللَّيِّ جَاعِلِينَ فِي الطَّرِيقِ فَلَا يَطْمَئِنُونَ نَعَمْ  
 إِحْسِنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِذَا وَجَدَ شَخْصًا عَقَدَ السِّحْرَ كَيْفَ يُتْلَفُهُ؟ هَلْ يَحْرَقُهُ دُونَ فَكِّهِ؟ أَمْ بِفَكِّ هَذِهِ الْعَقْدَةِ؟ وَهَلْ بِذَلِكَ يَزُولُ السِّحْرُ عَنِ الْمَسْحُورِ؟ نَعَمْ يُتْلَفُهُ  
 كَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاتِّلَافِ السِّحْرِ الَّذِي وَضِعَ لَهُ  
 إِرْسَالٌ مَنْ يَسْتَحْرِجُهُ وَيُحْرِقُهُ  
 يَبْتَ بِالْإِحْرَاقِ نَعَمْ  
 وَلَا يَفُكُّ وَشَ يَبِي يَفُكُّ؟ يَتْلَفُوهُ عَلَى حَالِهِ  
 نَعَمْ  
 إِحْسِنُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ فِتْنَةٌ صَادِرَةٌ فِي إِسْنَمِ شَرِكَةِ الْإِتِّصَالَاتِ مِنَ اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ لِلْإِفْتَاءِ؟ لَا  
 لَا أَمَّ يَصْدُرُ شَيْءٌ

#### الدرس الخامس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
 أَمَّا بَعْدُ قَالَ النَّاظِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَحَظَرَ الْغِنَاءَ الْأَكْثَرُونَ قَضَوْا بِهِ  
 وَعَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ أَمَامَ وَمُقَدِّدِي إِبَاخْتِهِ لَا كُرْهُ وَإِبَاخَةَ الْإِمَامِ أَبُو يُعْلَى مَعَ الْكُرَةِ فَأَنْشِدِي  
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
 وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
 وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ تَقَدَّمَ قَوْلُ النَّاظِمِ وَشَرَحَهُ فِي مَوْضُوعِ آيَاتِ اللَّهُ وَمَا يَلْحَقُ بِهَا  
 وَالْآنَ إِنْتَقَلَ إِلَى حُكْمِ الْغِنَاءِ  
 وَذَكَرَ أَنَّ الْقَنَائِلَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ  
 الْقَوْلُ الْأَوَّلُ تَحْرِيمُهُ مُطْلَقًا  
 لِأَنَّهُ لَهُوَ فِيهِ شُعْلٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ  
 عَزَّ وَجَلَّ  
 قَوْلُهُ تَعَالَى وَمَنْ يَشْتَرِ لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ الْحَدِيثُ هُوَ الْغِنَى فَسَبَّرَتْ الْآيَةُ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْغِنَى  
 وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَأْخُذُهُ بَدَلًا مِنَ الْقُرْآنِ  
 وَيَتَلَهَّى بِهِ وَيَتَلَدَّدُ بِهِ وَيَنْشَعِلُ بِهِ  
 تَوَعَّدَهُمُ اللَّهُ بِالْعَذَابِ  
 بَشَّرَهُمُ بِالْعَذَابِ أَلِيمٍ  
 وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ مُبَاحٌ مِنْ غَيْرِ كَرَاهَةٍ كَمَا هُوَ قَوْلُ أَبُوَيْنِ لَكَ وَالْمُرَادُ بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ الْخَلَّالُ صَاحِبُ الْجَامِعِ الْمَشْهُورِ مِنْ تَلَامِيذِ  
 الْإِمَامِ إِحْمَدَ  
 وَهُوَ الَّذِي جَمَعَ مَسَائِلَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَفَنَّاوَاهُ  
 فِي مَجْمُوعٍ صَنَحَهُ يُقَالُ لَهُ جَامِعٌ إِلَّا أَنَّهُ مَعَ الْأَسْفِ ظَاعٍ  
 وَلَا يُوجَدُ مِنْهُ إِلَّا قِطْعٌ يَسِيرَةٌ  
 وَلَوْ وَجَدَ لَكَانَ فِيهِ عِلْمٌ عَزِيزٌ

وَلَكِنْ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُبَيِّرَهُ وَيَرُدَّهُ لِيُسْتَفَادَ مِنْهُ

وَكَذَلِكَ تَلْمِيذُهُ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ

الْمُسَمَّى بِغُلَامِ الْخِلَالِ

غُلَامِ الْخِلَالِ

تَلْمِيذُهُ

الْخَاصُّ وَلِذَلِكَ سَمِيَ غُلَامٌ كَأَنَّهُ مَمْلُوكٌ لَهُ مِنْ شِدَّةِ مَلَازِمَتِهِ لَهُ وَأَخَذَهُ عَنْهُ

أَبُو بَكْرٍ الْخِلَالُ وَأَبُو بَكْرٍ غُلَامُ الْخِلَالِ

قَالَ بِأَنَّهُ مُبَاحٌ كِرَاهَةٌ وَذَهَبَ الْإِمَامُ أَبُو يَعْلَى شَيْخُ الْمَذْهَبِ إِلَى أَنَّهُ مَكْرُوهٌ مُبَاحٌ مَعَ الْكِرَاهَةِ كِرَاهَةٌ تَنْزِيهِ

هَذَا كُلُّهُ فِي الْغِنَاءِ الْمُجَرَّدِ

الَّذِي هُوَ مُجَرَّدُ صَوْتِ

أَمَّا إِذَا كَانَ مَعَهُ أَلَاتٌ لَهُ وَمَزَامِيرٌ أَوْ كَانَ يَشْتَمِلُ عَلَى الْمُجُونَ

إِشْتَمَلَ عَلَى الْمُجُونَ

وَالْتَشْيِيبِ

لِلنِّسَاءِ كَمَا هُوَ الْمَوْجُودُ الْآنَ فِي الْإِذَاعَاتِ وَفِي عِنْدِ الْمُطْرِبِينَ فَهَذَا لَا أَحَدٌ يَقُولُ بِإِبَاحَتِهِ هَذَا حَرَامٌ

أَوْ كَانَ فِيهِ هِجَاءٌ

لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ هِجَاءٌ يَعْني ذَمٌّ

لَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ فِيهِ مَدْحٌ كَاذِبٌ

فَلَا شَكَّ أَنَّهُ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ مُحَرَّمٌ عِنْدَ الْجَمِيعِ

إِذَا كَانَ بِهِ تَقْرِيْبٌ وَتَشْيِيبَةٌ وَوَصَفٌ لِلنِّسَاءِ وَالْخُدُودِ وَالْعِشْقِ وَالْعِرَامِ

كَمَا هُوَ الْمَوْجُودُ الْآنَ فِي الْإِذَاعَاتِ

وَعِنْدَ الْمُطْرِبِينَ وَالْمُطْرِبَاتِ هَذَا لَا شَكَّ فِي تَحْرِيْمِهِ

لِمَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ الْعَظِيمِ وَالْفِتْنَةِ الْكَبِيرَةِ

أَوْ كَانَ فِيهِ هِجَاءٌ أَوْ فِيهِ مَدْحٌ كَاذِبٌ

فَهَذَا لَا شَكَّ فِي تَحْرِيْمِهِ

لِمَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ

وَلِلْإِمَامِ ابْنِ الْقَيْمِ كِتَابُ اسْمُهُ السَّمَاعُ الْكَبِيرُ قَدْ طَبَعَ

كَذَلِكَ لِشَيْخِهِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ فَتَاوَى فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ فِي مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى

بِحُكْمِ الْغِنَى

وَذَكَرَ أَيْضاً ابْنُ الْقَيْمِ فِي إِعَانَةِ اللُّهْفَانِ فِي بَابِ خَاصِّ لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا النُّوعَ أَنَّهُ حَرَامٌ

لِمَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ

نَعَمْ

وَخَظَرَ الْغِنَاءَ الْأَكْثَرَ قَضَوْا بِهِ الْأَكْثَرُونَ مِنَ الْعُلَمَاءِ قَضَوْا بِهِ مُطْلَقاً مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ

لِأَنَّهُ حَرَامٌ مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ

نَعَمْ

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ أَمَامٍ وَمُقْتَدِي

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ

أَبُو بَكْرٍ الْخِلَالُ وَتَلْمِيذُهُ عَبْدُ غُلَامِ الْخِلَالِ إِنَّهُمَا يَرَيَانِ إِبَاحَتَهُ نَعَمْ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ إِمَامٍ وَمُقْتَدِي إِبَاحَتِهِ لَا كُرْهَهُ وَإِبَاحَةَ الْإِمَامِ أَبُو يَعْلَى

مَعَ الْكُرَّةِ فَانْشَيْدِي

هَذَا الْقَوْلُ الثَّلَاثُ أَمَّا الْإِمَامُ أَبُو يَعْلَى الْفَرُّ شَيْخُ الْمَذْهَبِ الْمَشْهُورِ صَاحِبُ الْمَصْنُفَاتِ الْعَظِيمَةِ فَإِنَّهُ يَرَى أَنَّهُ مُبَاحٌ مَعَ كِرَاهَةِ التَّنْزِيلِ

وَلَكِنْ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا هِيَ بِالْعِبْرَةِ بِالْخِلَافِ

الْعِبْرَةُ بِالِدِ الْعِبْرَةُ بِمَا قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ

وَأَيْضاً هُمْ لَا يُرِيدُونَ الْأَعْيَانِ الْمَوْجُودَةَ الْآنَ

الَّتِي أَصْنَحْتُ فِتْنَةً

لِلنَّاسِ

هَذِهِ لَا شَكَّ فِي تَحْرِيْمِهَا

إِنَّمَا يُعْتَوْنَ الْقَدِيمَ الَّذِي كَانَ عَلَى وَقْتِهِمْ نَعَمْ

فَمَنْ يَشْتَهَرُ فِيهِ وَيَكْتَرُ وَيَتَّخِذُ لَهُ قَبِيْنَةً لَمْ يُعْتَبَرْ مَعَ شَهْدِ

هَذَا فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يُدَاوِمِ عَلَيْهِ

هذا الخلاف في حق من لم يداوم عليه إما من داوم عليه وعرف به صار جرفاً له فهذا يسفونه ولا يقبلون شهادته إذا داوم عليه  
وصار جرفاً له أشتهر به فإنه فاسقاً ولا تقبل شهادته  
أعد فمن يشتهر فيه ويكثر ويتخذ له قينة لم يعتبر مع شهادته  
إتخذ قينة مغيبة من الجوّاري  
ويصير ديدنه استماع الغناء هذا لا شك أنه ساقط ولا تعتبر عدالته ولا تقبل شهادته  
نعم

فمن يشتهر فيه ويكثر ويتخذ له قينة لم يعتبر مع شهادته  
يعني لا تعتبر شهادته  
لأنه غير عدل

نعم

ولا بأس بالشعر المباح وحفظه

أما الشعر رواية الشعر

وحفظ الغرور

الشعر النزيه المفيد

لا بأس به الذي يشتمل على اللغة العربية وعلى الأمثال والحكم والفوائد قد قال صلى الله عليه وسلم إن من الشعر لحكمة وإن من  
البيان لسبحاً

وكان يستمع إلى الشعراء عليه الصلاة والسلام

استمع إلى حسان استمع إلى كعب ابن زهير واستمع إلى الخنساء

فكان يستمع إلى الشعر الجيد ويحث على القول إن من الشعر لحكمة

فالشعر الذي فيه فائدة أما من ناجية اللغة كالشعر الجاهلي

الذي فيه ضبط اللغة أو فيه حكم أو فيه تاريخ الوقائع فهذا لا بأس به

لا بأس أن يكون الإنسان شاعراً فيه

ولا بأس أن يستمع ولا يحفظ فالذي ليس له عنده حفظ من الأشعار الجيدة لا يكون عنده فذرة ومليكة على الكلام وعلى الشواهد

وعلى اللغة وعلى كان الأئمة يحفظون الأشعار الكثيرة عشرات الآلاف من الأبيات من شعر العرب الجيد

نعم

ولا بأس بالشعر المباح وحفظه

المباح أما الشعر المحرم كالهجاء هو المدح الكاذب وهذا لا يستجدونه ولا يرغبون فيه نعم والشعر الماجن الذي فيه الغزل

والمجون هذا لا يستجدونه ولا يستمعون إليه إنما الغزل الخفيف الذي ليس فيه فتنه كان الشعراء يبدؤون قصائدهم بالغزل البريء

الذي ليس فيه فتنه

هذا شيء يستجدونه تحسباً للشعر

أو للقصيدة

ثم يدخلون على الموضوع الذي يريدونه

مثل أه لامية كعب زهير قد بدأها بشيء من الغزل واستمع إليه الرسول صلى الله عليه وسلم

لأنه ليس فيه محذور

نعم

ولا بأس بالشعر المباح وحفظه

وحفظه

حفظه لأنه فيه نروة فيه نروة لغوية نروة من الحكم والأمثال نعم

وصنعته من دم ذلك يعتدي وصنعته بأن يكون الإنسان شاعراً في هذا الشعر

النزيه فإنه لا يذم

الشاعر الذي يقول هذا الشعر لا يذم

فمن ذمه فقد اعتدى

يعني تجاوز الحد وغلاً

لأن هذا شيء معروف في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه

أه في عهد المسلمين ما كانوا يستنكرون حفظ الشعر المفيد والجيد

نعم

وقد سمع المختار شعر صحابة



سَمِعَ الْمُخْتَارُ نَبِيَّنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شِعْرُ صِحَابِ يَغْنِي الصَّحَابَةَ حَسَانَ ابْنِ ثَابِتٍ شَاعِرُ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَعَبُ ابْنِ زُهَيْرٍ قَيْسِ ابْنِ صُرْمَةَ وَعَبْدُ اللهِ ابْنِ رَوَاحَةَ فِي شِعْرَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ كَثِيرُونَ اسْتَمَعَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكِنَّ شِعْرَهُمْ فِيهِ فَوَائِدٌ فِيهِ تَشْجِيعٌ لِلْمُسْلِمِينَ عَلَى الْجِهَادِ وَفِيهِ دَمٌ لِلْكَفَّارِ وَفِيهِ حَتُّ عَلَى الْجِهَادِ وَعَلَى نُصْرَةِ وَفِي رَدِّ عَلَى الْكُفَّارِ كَمَا رَدَّ حَسَانَ ابْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى شِعْرَاءِ الْكُفَّارِ وَقَالَ لَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجِبْ وَرُوحَ الْفُؤَادِ مَعَكَ

فَإِذَا كَانَ يُسْتَحْدَمُ لِلدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ وَرَدَّ شِبْهَ الْكُفَّارِ فَإِنَّهُ طَيِّبٌ يَكُونُ مِنْ وَسَائِلِ الدَّعْوَةِ

وَإِلَّا فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنَ الْمُبَاحِ الَّذِي لَا دَمَ فِيهِ نَعَمْ

فَقَدْ سَمِعَ الْمُخْتَارُ شِعْرَ صِحَابِهِ وَتَسْتَمِعُ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ خَرِدٍ

تَشْبِيهِهُمْ يَغْنِي الْغَزْلَ الْخَفِيفَ

الَّذِي لَيْسَ فِيهِ أَغْرَابٌ بِالْخَرْدِ يَغْنِي بِالْفَتَيَاتِ وَوَصْفُوهِنَّ

وَصَفَاءُ يُغْرِي وَإِنَّمَا هُوَ وَصْفٌ عَابِرٌ

هَذَا لَا بِهِ لِأَنَّهُ مِنْ مِلْحٍ مِنْ مِلْحِ الشَّعْرِ

نَعَمْ

فَقَدْ سَمِعَ الْمُخْتَارُ شِعْرَ صِحَابِهِ وَتَشْبِيهِهُمْ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ خَرِدٍ

وَلَا مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ يَغْنِي تَشْبِيبٌ لَيْسَ فِيهِ فِتْنَةٌ

غَزْلٌ خَفِيفٌ

نَعَمْ وَلَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِ لِدَلِكِ مُنْكَرٌ

وَلَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُمَكِّنٌ

وَأَمَّا مَرَّ عُمَرُ ابْنَ الْخَطَّابِ عَلَى حَسَانَ وَهُوَ يُفْسِدُ فِي الْمَسْجِدِ

نَظَرَ إِلَيْهِ نَظْرَةً أَوْ مُسْتَنْكِرًا فَقَالَ حَسَانَ كُنْتُ أَنْشُدُهُ عِنْدَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ

يَغْنِي رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ

وَلَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِ لِدَلِكِ مُنْكَرٌ

فَكَتِفَ وَفِيهِ حِكْمَةٌ فِيهِ حِكْمَةٌ إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ لِحِكْمَةً هَذَا مَأْخُودٌ مِنَ الْحَدِيثِ وَهَذَا صَاحِبُ أَنَّ الشَّعْرَ يَشْتَمِلُ عَلَى حُكْمٍ عَظِيمَةٍ الشَّاعِرِ

يَقُولُ حُكْمًا مُفِيدَةً جَدًّا مِثْلَ شَعْرِ الْمُتَنَبِّيِّ هَذِهِ حُكْمٌ وَفِيهِ فَوَائِدٌ عَظِيمَةٌ

نَعَمْ

وَلَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِ لِدَلِكِ مُنْكَرٌ فَكَتِفَ وَفِيهِ حِكْمَةٌ فَارُوْا وَأَنْشُدِي

قِرْوَةَ إِرْوَاهِ وَأَنْشُدُهُ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ فِي ذَلِكَ

إِذَا رَوَيْتَهُ وَالْأَنْشُدْتَهُ فَلَا حَرَجَ عَلَيْكَ فِي ذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا كَانَ مَعْرُوفًا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ فَهَذَا فِي الشُّعْرَاءِ السَّيِّئِينَ

أَلَمْ تَرَى أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهْبِئُونَ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ثُمَّ اسْتَنْتَنِي سُبْحَانَهُ فَقَالَ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ

كَثِيرًا وَإِنْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا اسْتَنْتَنَاهُمْ اللهُ الشُّعْرَاءَ الَّذِينَ شَعَرَهُمْ نَزِيَةً فِيهِ فَايِدَةٌ وَدَعْوَةٌ لِلْإِسْلَامِ وَدَبَّ عَنِ الْعَقِيدَةِ هَذَا مُسْتَنْتَنِي

نَعَمْ

وَخَطَرَ الْهَجَاءِ وَالْمَدْحِ بِالرُّورِ وَالْحِنَاءِ

هَذِهِ أَفَاتُ أَوِ الشَّعْرِ وَالْغِنَى

أَفَاتُهُ إِذَا كَانَ فِيهِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ فِيهِ هَجَاءٌ وَهُوَ دَمٌ الْأَشْخَاصِ وَعَيْبُ الْأَشْخَاصِ هَذَا لَا يَجُوزُ

خُصُوصًا إِذَا كَانُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَجُوزُ رَوَايَتُهُ

وَلَا يَجُوزُ إِنْشَادُهُ لِأَنَّهُ مِنَ الْغَيْبَةِ

وَمَنْ أَلْفَتْ هَذَا شِعْرَ الْهَجَاءِ نَعَمْ

وَخَطَرَ الْهَجَاءِ وَالْمَدْحِ بِالرُّورِ

وَالْمَدْحِ بِالرُّورِ

الْمَدْحُ بِالرُّورِ

يَغْنِي بِالْكَذِبِ

وَالْإِطْرَاءِ

هَذَا مَمْنُوعٌ

الشَّعْرُ الَّذِي فِيهِ مَدْحٌ وَإِطْرَاءٌ لِلْكَذِبِ

هَذَا إِذَا كَانَ الْمَدْحُ بِالْحَقِّ فَلَا بَأْسَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَدْحٌ

النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَدْحُهُ الشُّعْرَاءُ مَدْحُهُ حَسَانَ وَمَدْحُهُ كَعْبُ ابْنِ زُهَيْرٍ وَمَدْحُهُ شِعْرَاءُ

وَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِمْ

إِذَا كَانَ الْمَدْحُ حَقًّا إِنَّمَا الْمَدْحُ الْجَافِي وَالْغَالِي هُوَ الْمَمْنُوعُ

نَعَمْ

وَالْمَدْحُ بِالزُّورِ وَالخَنَا

نَعَمْ

الْفَسَادُ يَغْنِي

بُمدحُ بالفسادِ شربُ الخمرِ هذا لا هذا خُبغ لا يجوزُ

نَعَمْ

وَتَشْبِيهُهُ بِالْأَجْنَبِيَّاتِ أَكْدَى تَشْبِيهِهِ بِالنِّسَاءِ الْأَجْنَبِيَّاتِ الَّتِي يَحْصُلُ بِالتَّشْبِيهِ بِهِنَّ فِتْنَةٌ فَهَذَا لَا يُجُوزُ هَذَا يُسَمَّى يُسَمُّونَهُ بِالْعِشْقِ

وَالْغَرَامِ شَعْرُ الْعِشْقِ وَالْغَرَامِ وَالْمُجُونِ هَذَا حَرَامٌ

كَمَا هُوَ فِي كَمَا هُوَ الْآنَ فِي فِي الْأَغَانِي وَالشُّعْرِ الَّذِي يُلْقَى فِي مِنَ الْفَتَانِينَ وَالْفَتَانِينَ نَعَمْ

وَصَفَّ الزَّانَا وَالْخَمْرَ وَالْمَرَدَّ وَالنِّسَاءَ

نَعَمْ الَّذِي يَشْتَمِلُ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ حَرَامٌ

بِالْإِجْمَاعِ

وَصَفَّ النِّبَاءَ وَوَصَفَّ الزَّانَا وَوَصَفَّ الْمَرْجَ

وَوَصَفَّ الْمَرْجُ وَهُمْ الصَّبِيَّانُ

مِمَّا يُعْرَى بِالْفَاجِشَةِ

وَوَصَفَّ الْخَمْرَ هُوَ مَدْحُ الْخَمْرِ هَذَا كُلُّهُ لَا يُجُوزُ فِي الْإِسْلَامِ

نَعَمْ

وَوَصَفَّ الزَّانَا وَالْخَمْرَ وَالْمَرَدَّ وَالنِّسَاءَ الْقِيَامَ وَتُوحٌ لِلتَّسَلُّفِ نَعَمْ

وَوَصَفَّ الزَّانَا وَالْخَمْرَ وَالْمَرَدَّ وَالنِّسَاءَ الْقِيَامِيَّ

الْفَتِيَّاتِ

الْقِيَامَةُ غَلَطَ النِّسَاءَ الْفَتِيَّاتِ

يَغْنِي الشَّابَّاتِ نَعَمْ

وَوَصَفَّ الزَّانَا وَالْخَمْرَ وَالْمَرَدَّ وَالنِّسَاءَ الْفَتِيَّاتِ

إِيهِ

نَعَمْ

وَتُوحٌ لِلتَّسَخُّطِ يَرُدُّ

وَلُوحٌ لِلتَّسَلُّطِ

تُوحٌ عَلَى نِيَاحَةٍ يَغْنِي بِأَنْ يَكُونَ الشُّعْرُ يَشْتَمِلُ عَلَى النِّيَاحَةِ وَتَعْدَادِ مَحَاسِنِ الْمَيْتِ تَحَسَّرُ عَلَيْهِ فَهَذَا لَا يُجُوزُ

أَمَّا رِثَاؤُهُ بِمَا هُوَ فِيهِ مِنْ خَيْرٍ وَمَا فِيهِ مِنْ عِلْمٍ وَالذُّعَاءُ لَهُ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُثِيَ رِثَاؤُهُ حَسَنًا

بَعْدَ مَوْتِهِ وَكَانُوا الصَّحَابَةَ يَرْفُونَ مَوْتَاهُمْ

لِكُنْهَ رِثَاؤُهُ نَزِيهَةٌ لَيْسَ فِيهِ

لَيْسَ فِيهِ وَلَا تَسَخُّطٌ عَلَى الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ

نَعَمْ

هَجْرَانُ أَهْلِ الْمَعَاصِي

وَهَجْرَانُ مَنْ أَبْدَى الْمَعَاصِي سَنَةً

الهِجْرَانُ وَالهِجْرُ مَعْنَاهُ التُّرْكُ

قَالَ تَعَالَى وَالرَّجْزُ الرُّشْدُ الْإِصْنَامَ وَهَجَرَهَا تَرَكَهَا

وَمِنْهُ الْهِجْرَةُ مِنْ بِلَادٍ مِنْ بِلَادِ الْكُفْرِ إِلَى بِلَادِ الْإِسْلَامِ

لِأَنَّ فِيهَا تَرْكًا لِبِلَادِ الْكُفْرِ

فَمَنْ تَرَكَ بَلَدَهُ لِأَجْلِ دِينِهِ الْفِرَارَ بِدِينِهِ فَهَذِهِ الْهِجْرَةُ

الْعَظِيمَةُ الَّتِي تُعَادِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

فَالهِجْرُ هُوَ التُّرْكُ

هُوَ تَرْكُ الشَّيْءِ رَغْبَةً تَرَكَ الشَّيْءَ رَغْبَةً عَنْهُ

هَجْرَانُ أَهْلِ الْمَعَاصِي فِيهِ تَقْصِيلٌ

أَهْلِ الْمَعَاصِي يُنْقَسِمُونَ إِلَى قِسْمَيْنِ

أَصْحَابُ مَعَاصِي

أَصْحَابُ بَدْعِ أَصْحَابِ مَعَاصِي وَأَصْحَابِ بَدْعِ وَأَصْحَابِ ظِلَالٍ فِي الْعَقِيدَةِ  
أَصْحَابُ الْمَعَاصِي الَّتِي لَيْسَ فِيهَا بَدْعٌ وَلَيْسَ فِيهَا ظِلَالٌ وَلَا فُسَادٌ فِي الْعَقِيدَةِ وَإِنَّمَا هِيَ مَعَاصِي الدِّينِ  
الشَّهَوَاتِ فَقَطُّ أَوْ تَرْكُ الْوَأَجِبَاتِ فَهَوْلَاءُ إِنْ كَانَ فِي هَجْرِهِمْ رَدْعًا رَدْعًا لَهُمْ لِيَتَوَبُوا فَإِنَّهُمْ يَهْجُرُونَ  
كَمَا هَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثَّلَاثَ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَهَجَرَ نِسَاءَهُ شَهْرًا لِمَا حَصَلَ مِنْهُنَّ إِسَاءَةٌ إِلَيْهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَقِّهِ وَهَجَرَ عَائِشَةَ ابْنَ أُخْتِهَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ الزُّبَيْرِ لَمَّا أَنْكَرَ عَلَيْهَا كَثْرَةَ الصَّدَقَاتِ وَكَثْرَةَ الْجُودِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
أَنْكَرَ عَلَيْهَا ذَلِكَ فَغَضِبَتْ عَلَيْهِ وَهَجَرَتْهُ

فَهَجَرَانُ أَهْلِ الْمَعَاصِي  
إِذَا كَانَ فِيهِ رَدْعٌ فَإِنَّهُ مَشْرُوطٌ وَإِنْ كَانَ أَجْرُهُمْ لَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا شَرًّا فَإِنَّهُمْ لَا يَهْجُرُونَ وَلَكِنْ يُنَاصِحُونَ وَيَسْتَمِرُّونَ فِي نَصِيحَتِهِمْ  
وَأَمَّا أَهْلُ الْبَدْعِ فَإِنَّهُمْ يَهْجُرُونَ  
لَأَنَّ لَا تَنْتَشِرَ بَدْعُهُمْ وَيُؤَثِّرَ عَلَى مَنْ تَجَالَسَهُمْ  
وَمِنْ بَابِ أَوْلَى أَجْرَامِ أَهْلِ الضَّلَالِ فِي الْعَقِيدَةِ  
الْجُهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَرِئَةِ وَالْخَوَارِجِ  
وَالْمُرْجِيَّةِ وَأَصْحَابِ الْبَدْعِ فِي الْعَقِيدَةِ هَوْلَاءُ يَتَعَيَّنُ هَجْرُهُمْ لِيُسَلِّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ شَرِّهِمْ  
نَعَمْ وَيَحْدَرُ مِنْهُمْ  
نَعَمْ

فِي فَرْقِ بَيْنِ الْعَاصِي وَبَيْنِ الْمُتَّبِدِعِ وَبَيْنِ الضَّالِّ فِي نَعْمٍ وَهَجْرَانِ مَنْ أَبْدَى الْمَعَاصِي مَنْ أَبْدَى مَنْ أَبْدَى مِنْ أَظْهَرَ الْمَعْصِيَةِ مَنْ  
الَّتِي يَعْصِي سِرًّا وَلَا تَدْرِي عَنْهُ هَذَا مَا عَلَيْنَا مِنْهُ وَلَا تَرُوحُ تَبْحَثُ عَنْهُ نَتَّبِعُ هَذَا مِنْ أَمْرِهِ خَفِيَ نَحْنُ مَا كَلَّفْنَا بِالتَّجَسُّسِ عَلَى النَّاسِ  
إِنَّمَا إِذَا أَظْهَرَ الْمَعْصِيَةَ نَعَمْ وَهَجَرَ وَهَجْرَانِ مَنْ أَبْدَى الْمَعَاصِي سَنَةً  
مَنْ أَبْدَى الْمَعَاصِي يَعْنِي مَنْ أَظْهَرَهَا بِخِلَافِ مَنْ لَمْ يَظْهَرِهَا  
سَنَةً مِنْ سُنَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ  
وَهَجْرَانِ مَنْ أَبْدَى الْمَعَاصِي سَنَةً وَقَدْ قِيلَ أَنْ يَرُدَّعَهُ أَوْجِبَ وَكَانَ  
وَقَدْ قِيلَ إِنْ كَانَ الْهَجْرُ يَرُدَّعُهُ عَنْ مَعْصِيَتِهِ فَالْأَجْرُ وَاجِبٌ  
الْهَجْرُ وَاجِبٌ لِأَنَّ مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ

نَعَمْ  
وَقِيلَ عَلَى الْإِطْلَاقِ مَا دَامَ مُغْلِنًا  
نَعَمْ وَلَا قِفَ وَلَا قِفَ بَوَجْهِ مُكْفَهَرٍ مُعَدِّ  
يَعْنِي قِيلَ إِنْ هَجَرَ سَنَةً مُطْلَقَةً  
مُسْتَحَبٌّ يَعْنِي أَجْرَةً مُسْتَحَبٌّ مُطْلَقًا  
وَقِيلَ إِنَّهُ وَاجِبٌ  
وَقِيلَ بِالتَّفْصِيلِ إِنْ كَانَ هَجْرُهُ يَرُدَّعُهُ فَإِنَّهُ يَهْجُرُ  
وَإِلَّا فَلَا

هَذَا صَاحِبُ الْمَعْصِيَةِ الَّتِي لَيْسَتْ بِدَعَةٍ وَلَا ضَلَالٍ إِنَّمَا هِيَ مَعْصِيَةٌ بِالْأَفْعَالِ أَوْ بِالْأَقْوَالِ الْعَاصِي أَحْفَ مِنَ الْمُتَّبِدِعِ  
الْعَاصِي أَحْفَ مِنَ الْمُتَّبِدِعِ

نَعَمْ  
وَهَجْرَانِ مَنْ أَبْدَى الْمَعَاصِي هَذَا قَوْلٌ

نَعَمْ  
وَقَدْ قِيلَ أَنْ يُرْجَعَهُ أَوْجِبَ وَأَكْدَى  
هَذَا التَّفْصِيلُ

نَعَمْ  
وَقِيلَ عَلَى الْإِطْلَاقِ الْقَوْلِ الثَّانِي الْمُقَابِلِ لِلأَوَّلِ  
قِيلَ إِنْ هَجَرَ الْعَاصِي سَنَةً مُطْلَقَةً وَقِيلَ إِنَّهُ مُطْلَقًا وَقِيلَ بِالتَّفْصِيلِ إِنْ كَانَ يُرْجَعُهُ فَإِنَّهُ وَاجِبٌ وَإِنْ لَمْ يَرُدَّعُهُ فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ لِأَنَّهُ لَا  
يَزِيدُهُ إِلَّا شَرًّا

نَعَمْ  
وَقِيلَ عَلَى الْإِطْلَاقِ مَا دَامَ مُغْلِنًا وَلَا قَهَ بَوَجْهِ مُكْفَهَرٍ مُعَرِّدٍ هُوَ الْأَجْرُ لِأَنَّهُ بَوَجْهِ مُكْفَهَرٍ يَعْنِي بَوَجْهِ مُقْطَبٍ لَا تَنْبَسِطُ مَعَهُ حَتَّى  
يُجَسَّ حَتَّى يُجَسَّ بِدَنْبٍ نَعَمْ وَنَاقَةٌ بَوَجْهِ مُكْفَهَرٍ مُعَرِّدٍ يَعْنِي غَيْرَ مُنْبَسِطٍ نَعَمْ عَلَّشَانِ يَرُدُّعُ  
نَعَمْ

وَيَحْرُمُ تَجَسُّسٌ عَلَى مُتَسَتِّرٍ وَلَكِنْ الْآنَ الْأَكْثَرُ مَا يَهْجُرُونَ إِلَّا اللَّيِّ يُخَالِفُهُمْ فِي أُمُورِ دُنْيَاهُمْ

الَّذِي يُخَالِفُهُمْ فِي أُمُورِ دُنْيَاهُمْ يَزْعُمُونَ عَلَيْهِ وَيَهْجُرُونَهُ  
أَمَّا الَّذِي يُخَالِفُ فِي أُمُورِ الدِّينِ هَذَا سَهْلٌ  
هَذَا عِنْدَهُمْ سَهْلٌ وَلَا يُخَالِفُ  
مَا دَامَ أَنَّهُ حَيِّدٌ مَعَهُمْ فِي أُمُورِ دُنْيَاهُمْ يُحِبُّونَهُ وَيَأْتِسُونَ بِهِ  
وَأَمَّا إِذَا صَارَ مَا هُوَ حَيِّدٌ فِي أُمُورِ دُنْيَاهُمْ فَإِنَّهُمْ يَهْدُونَ مَا كَانَ الْهَجْرُ لِأَجْلِ الدِّينِ وَالْمَحَبَّةِ لِأَجْلِ الدُّنْيَا  
نَعَمْ  
وَيَحْرُمُ تَجَسُّسُ عَلَى مُتَسَتِّرٍ  
تَجَسَّسَ  
الْمُتَسَتِّرُ لَا لَا تَبْحَثُ عَنْهُ  
مَا نَزَّوْحُ التَّجَسُّسِ عَلَيْهِ قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَلَا تَجَسُّسُوا  
يَعْنِي لَا تَتَجَسَّسُوا عَلَى الْمُتَسَتِّرِينَ  
إِنَّمَا هَذَا فِي مَنِ أَبْدَى الْمَعَاصِي  
الْخِلَافُ السَّابِقُ فِي مَنِ أَبْدَى الْمَعَاصِي  
أَظْهَرَ أَمَّا الْمُتَسَتِّرُ فَإِنَّهُ يُتْرَكُ وَلَا يَتَجَسَّسُ عَلَيْهِ لِأَنَّ مَا لَنَا إِلَّا الظَّاهِرُ  
مَا لَنَا إِلَّا الظَّاهِرُ

نَعَمْ  
وَيَحْرُمُ تَجَسُّسُ عَلَى مُتَسَتِّرٍ بِفُسُوقٍ وَمَاضِيِ الْفُسُوقِ إِذْ لَمْ يُحَدِّدْهُ  
نَعَمْ يُحْرَمُ التَّجَسُّسُ عَلَى مَنْ عَلَى مَنْ يُرَاقِعُ الْمَعَاصِي حَقِيقَةً  
مَنْ يُرَاقِعُ الْمَعَاصِي حَقِيقَةً  
بَيِّنَةٌ وَبَيِّنٌ نَفْسِهِ  
هَذَا شَرٌّ قَاصِرٌ عَلَيْهِ هُوَ  
وَنَحْنُ لَيْسَ لَنَا إِلَّا الظَّاهِرُ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تُشَاعِرَ الْفَاجِشَةَ  
الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ  
وَيَقُولُ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَرْتَبِّبْ  
بَعْضُكُمْ بَعْضًا  
فَنَحْنُ لَيْسَ لَنَا إِلَّا الظَّاهِرُ  
وَنُكَلِّ النَّاسَ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
فَلَا يَجُوزُ التَّجَسُّسُ عَلَى مُتَسَتِّرٍ  
نَعَمْ

وَيَحْرُمُ تَجَسُّسُ عَلَى مُتَسَتِّرٍ بِفُسُوقٍ يَعْنِي سِوَاءَ كَانِ يُبَايِنُ الْمَعَاصِي سِرًّا بَيِّنَةٌ وَبَيِّنٌ نَفْسِهِ وَلَا يَدْرِي عَنْهُ أَحَدٌ أَوْ كَانَ لَهُ دُنْبٌ قَدِيمٌ إِذَا  
كَانَ لَهُ دُنْبٌ قَدِيمٌ وَتَابَ مِنْهُ مَا نَزَّوْحُ تَبَحُّثُ عَنِ الْقَدِيمِ وَنَشْرُهُ نَقُولُ هَذَا سِوَى كَذَا وَكَذَا هَذَا صَارَ مِنْهُ كَذَا وَكَذَا مَا يَجُوزُ إِنَّكَ تَبَعْتُ  
الشَّيْءَ الَّذِي قَدْ فَاتَ وَإِنْتَهَى

وَالسَّوَابِقُ مَا تَبَحُّثُ مَا دَامَ أَنَّهُ الْآنَ قَدْ أَفْلَحَ عَنْهَا وَتَرَكَهَا فَتَزَّوْحُ تَبَحُّثُ عَنِ الْمَاضِي  
قَالَ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تُشَاعِرَ الْفَرَحِ الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
فَالْمَعَاصِي الْمُتَسَتِّرُ هَذَا لَا تَبْحَثُ عَنْهُ  
الَّذِي سَبَقَ أَنَّهُ حَصَلَ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَكِنْ الْآنَ مَا يَحْصُلُ مِنْهُ شَيْءٌ  
مَا نَزَّوْحُ تَبَعْتُ هَذَا الشَّيْءَ وَنَقُولُ لِلنَّاسِ تَرَى فُلَانًا صَارُوا أَنَّهُ كَذَا وَكَذَا وَصَارُوا نَتْرَكُ هَذِهِ الْأُمُورِ  
وَقُلْ مَنْ يَسْأَلْ مَا فِي مَعْصُومٍ  
قُلْ مَنْ يُسْأَلُ

وَلَوْ أَنَّ الْإِنْسَانَ نَاطِرٌ نَفْسَهُ وَجَدَ فِيهَا عُيُوبًا كَثِيرَةً  
وَوَجَدَ عِنْدَهُ خَلًّا كَثِيرًا  
فَالوَاجِبُ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَفَقَّدُ نَفْسَهُ

نَعَمْ وَيَحْرُمُ تَجَسُّسُ عَلَى مُتَسَتِّرٍ بِفُسُوقٍ وَمَاضِيِ الْفُسُوقِ إِذْ لَمْ يُحَدِّدْ  
إِذَا لَمْ يُحَدِّدْ إِذَا لَمْ يَعْذُ الشَّيْءُ وَيُكْرَرُهُ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ قَدِيمٌ فَلَا تَبْحَثُ عَنْهُ  
نَعَمْ

وَهَجَرَ يَعْنِي فَالْمَعَاصِي مَا الَّذِي يَسْتُرُ مَعْصِيَتَهُ لَا تَجَسَّسُ عَلَيْهِ  
الْمَعَاصِي الَّذِي تَرَكَ الْمَعْصِيَةَ لَا تَبْحَثُ عَنْ مَا مَضَى  
لَا تَبْحَثُ عَنْ مَا مَضَى

الله يَثُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ  
أَنْظُرُ إِلَى الْحَاضِرِ وَلَا تَنْظُرُ إِلَى الْمَاضِي نَعَمْ وَهَجْرَانُ مَنْ يَدْعُو لِأَمْرِ مُضِلٍّ أَوْ مُفْسِقٍ هَذَا الدَّاعِي الَّذِي يَدْعُو وَالْمُبْتَدِعُ الَّذِي يَدْعُو  
إِلَى بَدْعَةٍ فَهَذَا يَجِبُ هَجْرُهُ وَالِإِتِّعَادُ عَنْهُ  
نَعَمْ وَهَجْرَانُ مَنْ يَدْعُو لِأَمْرِ مُضِلٍّ أَوْ مُفْسِقٍ أَحْزَمَةٌ بَعِيرٌ تَرْدُدٌ  
أَحْزَمَةٌ يَعْني أَوْجِبَةٌ بَعِيرٌ تَرْدُدٌ فِي إِجْبَادِ هَجْرَةٍ  
الَّذِي الْمُبْتَدِعُ وَالِدَاعِيَةُ إِلَى الصَّلَالِ اللَّيِّ يَدْعُو النَّاسَ يَدْعُوهُمْ إِلَى السُّفُورِ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى تَرْكِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ  
وَيَدْعُوهُمْ إِلَى الرِّبَا وَيَقُولُ النَّاسُ الْيَوْمَ الْإِقْتِصَادَ مَا يَصْلُحُ إِلَّا بِالْمَعَامَلَاتِ الْعَصْرِيَّةِ وَلَوْ كَانَ فِيهَا رَبَا  
فَلْيَدْعُونِ إِلَى هَذِهِ الْأُمُورِ يَجِبُ هَجْرُهُمْ  
يَجِبُ هَجْرُهُمْ وَيَجِبُ الْإِنْكَارُ  
الْإِنْكَارُ الشَّدِيدُ عَلَيْهِمْ وَالتَّحْذِيرُ التَّحْذِيرُ مِنْهُمْ  
سَوَاءٌ كَانُوا يَكْتُمُونَ هَذَا فِي الْجَرَايِدِ أَوْ يُلْقَوْنَهُ فِي الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ أَوْ يَتَكَلَّمُونَ بِهِ فِي الْمَجَالِسِ  
هُوَ لَا تَجِبُ مُحَارَبَتُهُمْ لِأَنَّهُمْ يَنْشُرُونَ الْفَسَادَ  
وَالَّذِي يَدْعُو إِلَى الْبِدْعِ يَدْعُو إِلَى الْبِنَاءِ عَلَى الْقُبُورِ  
وَيَقُولُ هَذِهِ أُمُورٌ مِنْ تَعْظِيمِ الصَّالِحِينَ وَهَذَا مِنْ حَقِّ الصَّالِحِينَ عَلَيْنَا  
وَهَذِي مُحَبَّةٌ لِلصَّالِحِينَ إِنَّمَا تَحَلَّدُ ذِكْرَهُمْ  
وَتَنْبِي عَلَى قُبُورِهِمْ  
لَأَنَّ هَذَا فِيهِ لِدِكْرَهُمْ وَمَا أَكْثَرَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَرُوجُونَ لِمَسَائِلِ الشِّرْكِ وَالْبِدْعِ وَيَدْعُونَ إِلَيْهَا  
هُوَ لَا يَجِبُ هَجْرُهُمْ وَالِإِتِّعَادُ عَنْهُمْ  
وَالَّذِي يَدْعُو إِلَى عَقِيدَةِ الْمُعْتَرَلَةِ أَوْ عَقِيدَةِ الْجُهْمِيَّةِ هَذِي أَشَدُّ أَوْ هَؤُلَاءِ صَلَاحٌ يَجِبُ هَجْرُهُمْ أَوْ إِلَى عَقِيدَةِ الْمُرْجِنَةِ وَيَقُولُ  
إِنَّ الْأَعْمَالَ لَا تَدْخُلُ فِي الْإِيمَانِ أَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَكُونُ مُؤْمِنٌ وَلَوْ مَا عَمَلَ شَيْءٌ مِنْ هَؤُلَاءِ أَهْلُ ظَلَالٍ يَجِبُ هَجْرُهُمْ وَالِإِتِّعَادُ  
عَنْهُمْ وَالتَّحْذِيرُ مِنْ أَقْوَالِهِمْ

نَعَمْ  
وَهَجْرَانُ مَنْ يَدْعُو لِأَمْرِ مُضِلٍّ أَوْ مُفْسِقٍ يُحْتَمُّهُ بَعِيرٌ تَرْدُدٌ

نَعَمْ  
عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقُولُ عَلَى قَوْلِهِ الَّذِي يَقُولُ عَلَى الرَّدِّ عَلَيْهِمْ وَمُجَالَسَتِهِمْ لِأَجْلِ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ وَمُنَاطَرَتُهُمْ وَرَدِّ شِبْهِهِمْ هَذَا لَا بَأْسَ إِنَّهُ  
يَجْلِسُ مَعَهُمْ وَيُنَاطِرُهُمْ وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ أَمَّا فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ أَوْ عَلَانِيَّةً فِي الْمَجَالِ فِي فِي مُنَاطَرَاتٍ تُعْقَدُ وَيَكُونُ الَّذِي يَتَوَلَّى الرَّدَّ عَلَيْهِمْ  
قَادِرًا عَلَى دَفْعِ الشُّبُهَةِ وَإِقَامَةِ الْأَدْلَةِ وَدَحْرِ الْبَاطِلِ فَهَذَا لَا يَهْجُرُهُمْ بَلْ يُقَابِلُهُمْ وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ  
أَمَّا اللَّيِّ مَا عِنْدَهُ اسْتِعْدَادٌ لِهَذَا الْأَمْرِ فَإِنَّهُ يَنْتَعِدُ عَنْهُ  
لَأَنَّ لَا يُصِيبُوهُ بَعْدَ مَا شَرَفَتْ

نَعَمْ  
عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقُولُ عَلَى دَحْضِ قَوْلِهِ

نَعَمْ  
وَيَدْفَعُ أَضْرَارَ الْمُضِلِّ بِمُرُودٍ بِمُرُودِي يَعْنِي بِلِسَانِ حُجَّةٍ دَامِعَةٍ قَالِي عِنْدَهُ اسْتِعْدَادٌ لِقَمْعِ بَاطِلِهِمْ وَالرَّدِّ عَلَيْهِمْ بِخَالِطِهِمْ وَبِجَالِسِهِمْ  
وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ عُلْشَانَ يَكْفُ شَرُّهُمْ عَنِ الْمُسْلِمِينَ  
وَيُنَاطِرُهُمْ إِذَا عُدَّتْ مُنَاطَرَاتُ يُنَاطِرُهُمْ لِأَجْلِ رَدِّ شَرِّهِمْ  
وَإِعْلَامِ النَّاسِ بِأَنَّ مَا مَعَهُمْ حُجَجٌ وَلَا مَعَهُمْ مَا يَسْتَنْدِلُونَ بِهِ إِلَّا شُبُهَاتٍ  
لَكِنَّ هَذَا قَلِيلٌ اللَّيِّ يَقْدِرُ عَلَى هَذَا قَلِيلٌ فِي النَّاسِ

نَعَمْ  
عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقُولُ عَلَى دَحْضِ قَوْلِهِ وَيَدْفَعُ أَضْرَارَ الْمُضِلِّ بِمُرُودٍ وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ فِي إِثْبَانِهِ نَعَمْ أَوْ إِسْنَانُ هَذَا الشَّيْءِ الْأَوَّلِ  
يَعْنِي يَبَاحُ مَخَالَطَتَهُمْ لِأَمْرَيْنِ إِمَّا لِلرَّدِّ وَدَحْرِ شُبُهَاتِهِمْ الْأَمْرَ الثَّانِي لِقَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ حَوَائِجٌ لِلنَّاسِ فَهُوَ يَنْصِلُ بِهِمْ  
مِنْ أَجْلِ قَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ الَّتِي عِنْدَهُمْ  
لَا لِأَجْلِ مَحَبَّتِهِمْ أَوْ مُنَاصَرَةِ بَاطِلِهِمْ وَإِنَّمَا لِأَجْلِ أَخْذِ حُقُوقِ النَّاسِ الَّتِي عِنْدَهُمْ

نَعَمْ  
وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ فِي إِثْبَانِهِ وَلَا هَجْرَ مَعَ تَسْلِيمِهِ الْمُتَعَوِّدِ

نَعَمْ  
عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقُولُ عَلَى قَوْلِهِ وَيَدْفَعُ أَضْرَارَ الْمُضِلِّ بِمُرُودٍ هَذَا وَاجِدٌ نَعَمْ  
وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ أَوْ يَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ  
لَأَنَّهُمْ مُتَوَلِّينَ أُمُورَ النَّاسِ

فَلَا بَأْسَ أَنَّ اللَّيِّ عِنْدَهُ مَقْدَرَةٌ أَنَّهُ يَتَّصِلُ بِهِمْ لِأَخْذِ حُقُوقِ النَّاسِ مِنْهُمْ  
وَدَفْعِ الظُّلْمِ عَنِ النَّاسِ نَعَمْ

وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ فِي إِيْتَابِهِ وَلَا هَجَرَ مَعَ تَسْلِيمِهِ الْمُتَعَوِّدِ  
أَي نَعَمْ فِي فِي هَذِهِ الْحَالَةِ لَا يَهْجُرُهُمْ لِأَنَّ الْهَجَرَ يُصْبِحُ ظَرْرَ  
الْإِنْسَانِ اللَّيِّ عِنْدَهُ مَقْدَرَةٌ أَوْ عِنْدَهُ مَقْدَرَةٌ عَلَى الرَّدِّ أَوْ أَخْذِ حُقُوقِ النَّاسِ مِنْهُمْ إِذَا هَجَرَهُمْ تَسَلُّطُوا  
فَكَوْنُهُ يُعَارِضُهُمْ وَيَأْخُذُ حُقُوقَ النَّاسِ مِنْهُمْ  
هَذَا مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ

أَمَّا إِذَا تَرَكَهُمْ تَسَلُّطُوا عَلَى النَّاسِ وَأَكَلُوا حَقَّ نَعَمْ وَحَظَرَ إِنْتَقَى التَّسْلِيمِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ هَذَا مَسْأَلَةُ الْهَجْرِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مَا هُمْ بَيْنَ  
الْمَعَاصِي رَعَى اللَّيِّ يُسْمُونَهُ رَعَى صَارَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ وَاجِدٍ وَصَارَ بِنَفْسِكَ عَلَيْكَ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا مِنْ أَجْلِ أُمُورِ دُنْيَا أَمَّا خُصُومَةٌ وَلَا  
كَلَامٌ تُكَلِّمُ عَلَيْكَ وَلَا أَنَّهُ أَسَاءَ إِلَيْكَ بِشَيْءٍ لَيْسَ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ فَهَذَا لَا تَأْخُذُ الْعَفْوَ وَالْمَسَامَحَةَ وَالصُّلْحَ خَيْرٌ  
فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ

لَكِنْ إِنْ كَانَ وَلَا يُدَّ تَبِي تَشْفِي نَفْسِكَ مِمَّا عِنْدَكَ عَلَيْهِ تَبِي تَشْفِي  
فَالرَّسُولُ أَبَاحَ لَكَ ثَلَاثَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ تَهْجُرُهُ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ  
يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيَعْرِضُهُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يُبْدَأُ بِالسَّلَامِ  
فَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ سَمَحَ بِهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَذْهَبَ مَا فِي نَفْسِكَ  
وَمَا زَادَ عَنِ الثَّلَاثِ فَلَا يَجُوزُ  
هَذَا إِذَا كَانَ الْهَجْرُ مَا هُوَ مِنْ أَجْلِ أُمُورِ الدِّينِ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ أُمُورِ أَوْ دُنْيَوِيَّةٍ أَوْ أُمُورِ نَفْسِيَّةٍ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ  
نَعَمْ

وَحَظَرْتَ التَّسْلِيمِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ  
أَمَّا الزِّيَادَةُ عَلَى ثَلَاثٍ فَهِيَ مُحَرَّمٌ  
لَا يَجِلُّ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجِلُّ  
مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَحْرَمُ هَجْرَ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَمْ يَحْصُلْ مِنْهُ إِسَاءَةٌ فِي الدِّينِ  
يَحْرَمُ أَجْرُهُ فَوْقَ ثَلَاثِ

نَعَمْ  
وَحَظَرَ النَّفْعَ التَّسْلِيمِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ عَلَى غَيْرِ مَنْ قُلْنَا بِهِجْرَ فَالْحَدِ  
عَلَى غَيْرِ مَنْ قُلْنَا مِنْ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَأَهْلِ الضَّلَالِ وَأَهْلِ الْبِدْعِ إِنَّمَا هِيَ أُمُورٌ دُنْيَوِيَّةٌ  
نَعَمْ

وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ امْرِئٍ دَنِيٍّ وَمَعَ ذِي الْفَسْقِ أَوْ ذِي الرَّدْيِ  
الْجَلِيسُ هَذَا فِي إِخْتِيَارِ الْجَلِيسِ  
الْمُسْلِمِ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ  
الَّذِي يَسْتَفِيدُ مِنْهُ وَلَا يَجْلِسُ مَعَ الْجَلِيسِ الرَّدِيِّ  
الرَّدِيِّ فِي دِينِهِ أَوْ فِي عَرَضِهِ  
أَوْ فِي أَخْلَاقِهِ

وَلَا يَجْلِسُ مَعَ السُّفَهَاءِ وَمَعَ النَّاسِ فِي مُسْتَوَاهِ إِذَا يَجْلِسُ مَعَ مَنْ يَسْتَفِيدُ مِنْهُ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ  
إِنَّمَا أَنْ يُحْدِثَكَ يَعْني يُعْطِيكَ مِنْ طَيِّبَةِ الَّذِي مَعَهُ وَإِنَّمَا أَنْ تَشْتَرِيَ مِنْهُ وَإِنَّمَا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رَائِحَةً طَيِّبَةً وَفَتْ جُلُوسِكَ عِنْدَكَ  
وَمِثْلُ جَلِيسِ السُّوءِ كَنَافِخِ الْكَبِيرِ

إِنَّمَا أَنْ يَحْرِقَ ثِيَابَكَ تُطَابِرَ عَلَيْكَ شَرَاراً مِنْهُ وَيَحْرِقَ ثِيَابَكَ وَأَمَّا تَجِدُ مِنْهُ رِيحاً مُنْتَنَةً وَفَتْ جُلُوسِكَ عِنْدَهُ فَالْحَدِ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ  
الطَّيِّبِ الَّذِي تَسْتَفِيدُ مِنْهُ وَلَا يَنْفُصُكَ النَّاسُ لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا شَافُوكَ تَجَالَسَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ تَنْفُصُوكَ وَتَرَلَّتْ مَاءٌ مُرْتَبَةً عِنْدَهُمْ وَيَقُولُونَ  
الْمَرْءُ مِنْ جَلِيسِهِ يَزُونُ الْمَرْءَ بِجَلِيسِهِ  
كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ إِذَا صَحَبْتَ قَوْمًا فَاصْحَبْ خِيَارَهُمْ  
وَلَا تَصْحَبْ الْأَرْدِيَّ فَتَرْدَى مَعَ الرَّدِيِّ  
وَقَالَ الْآخَرُ الْمَرْءُ لَا تَسْأَلْ وَاسْأَلْ عَنْ قَرِينِهِ  
فَكُلُّ قَرِينٍ بِالْمُقَارَنِ يَقْتَدِي  
فَالنَّاسُ يَزُونُ الْأَشْخَاصَ بِجُلُوسِهِمْ



وَيَسْهَرُونَ عَلَيْهَا أَيْضاً  
يَسْهَرُونَ عَلَيْهَا وَيَحْصُلُ السَّبَابُ بَيْنَهُمْ وَتَسَائِمُ بَيْنَهُمْ وَكَلَامٌ مِنْ قَبِيحٍ  
وَقَدْ يَثْرُكُونَ صَلَاةَ الْفَجْرِ بِسَبَبِ السَّهْرِ  
فَإِذَا جَالَسْتَهُمْ وَسَهَرْتَ مَعَهُمْ أَصَابَكَ مَا أَصَابَهُمْ  
فَلَا تُجَالِسْتَهُمْ

نَعَمْ  
وَكَذَا كَذَا مَعَ سَخِيفٍ وَهُوَ مَنْ رَقَّ عَقْلُهُ وَمَعَ لَاعِبِ الشَّطْرَنْجِ وَالنَّرْدِ وَالرِّدْيِ  
نَعَمْ الشَّطْرَنْجُ وَالنَّرْدُ هَذِي الْأَعَابُ كَانَتْ مَعْرُوفَةً  
وَهَذِهِ فَطِيعَةٌ وَقَدْ حَذَرَ مِنْهَا الْعُلَمَاءُ  
يُسَمُّونَهَا الْمَجُوسِيَّةَ

اللي يَلْعَبُ النَّرْدَ وَالشَّطْرَنْجَ كَانَ مَا صَبَغَ يَدَهُ كَانَ مَا صَبَغَ يَدَهُ بِالْحَمِّ الْخَنْزِيرِ فَهُمَا لَعِبَتَانِ قَبِيحَتَانِ وَلَا أَخَذَ الْعَوْضَ عَلَيْهِمَا هَذَا قِمَارٌ  
مُحَرَّمٌ وَمَيْسَرٌ وَاللَّعِبُ بِدُونِ أَيِّ بِدُونِ أَيِّ مَالٍ وَبِدُونِ شَيْءٍ سَفَاهَةٌ وَضِيَاعٌ لِلْوَقْتِ وَجُلُوسٌ مَعَ الْإِنْدَالِ  
فَلَا خَيْرَ فِيهَا سِوَاءِ بَعُوضٍ أَوْ بَعِيرٍ عَوْضٍ

نَعَمْ  
كَذَا مَعَ سَخِيفٍ وَهُوَ مَنْ رَقَّ عَقْلُهُ وَمَعَ لَاعِبِ الشَّطْرَنْجِ وَالنَّرْدِ وَالرِّدْيِ  
وَاللَّعِبُ الرَّدَى أَيُّ كَانَ  
لَأَنَّ لَهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ تَبْتَكُرُ الْأَعَابُ جَدِيدَةً أَوْ تَسْتَوِرُ مِنْ مُجْتَمَعَاتٍ أُخْرَى فَكُلُّ هَذِهِ الْأَعَابِ الْهَابِطَةِ وَالرِّدْيَةِ وَالَّتِي لَا فَايِدَةَ فِيهَا ابْتَعَدَ  
عَنْهَا وَعَنْ أَهْلِهَا

نَعَمْ  
وَمُتَّهَمٌ فِي أَوْ بَعْرَضِهِ وَلَا تُجَالِسُ الْمُتَّهَمَ فِي دِينِهِ أَوْ مُتَّهَمٌ بَعْرَضِهِ بِالْفَسَادِ لِأَنَّكَ إِذَا جَالَسْتَهُ النَّاسُ يُرَاقِبُونَكَ وَيَقُولُونَ جَالِسٌ فُلَاناً  
وَفُلَانٌ الْمُتَّهَمُ فِي كَذَا فَيَنْزِلُ مَكَانَكَ وَمَقَامَكَ عِنْدَ النَّاسِ نَعَمْ

وَمُتَّهَمٌ فِي دِينِهِ أَوْ بَعْرَضِهِ  
وَلَوْ مُجَرَّدَ تُهْمَةٍ وَلَوْ مُجَرَّدَ تُهْمَةٍ  
كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟ ابْتَعَدَ عَنْ هَذِهِ الْأُمُورِ

نَعَمْ  
وَمُتَّهَمٌ فِي دِينِهِ أَوْ بَعْرَضِهِ  
بِهِ أَفْتَى ابْنُ حَمْدَانَ فَتَابِعَهُ وَأَفْتَدِي  
ابْنُ حَمْدَانَ مِنْ أَيْمَةِ الْخَنَابِلَةِ صَاحِبِ الرَّعَايَةِ  
صَاحِبِ كِتَابِ الرَّعَايَةِ مَشْهُورٌ  
وَهُمْ ابْنَانِ ابْنُ حَمْدَانَ ابْنَانِ حَمْدَانَ الْكَبِيرِ وَابْنُ حَمْدَانَ الصَّغِيرِ

نَعَمْ  
السَّلَامُ وَالْمُصَافَحَةُ وَالْإِسْتِئْذَانُ  
يَكْفِي

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ  
مَنْ ظَهَرَتْ عَلَيْهِ بَوَادِرُ الْمَعَاصِي مِثْلَ مَنْ ظَهَرَ مِنْهُ رَائِحَةُ الْحَمْرِ  
هَلْ يُهَجَّرُ وَيُسْهَرُ فِيهِ؟ هَلْ يُهَجَّرُ؟ وَيُسْهَرُ فِيهِ؟ مُتَّهَمٌ أَنْتُمْ سَمِعْتُمْ لَا تُجَالِسُ الْمُتَّهَمَ فَمَا دَامَ أَنَّهُ يَتَّبِعُهُ بِهَذِهِ الْأُمُورِ ابْتَعَدَ عَنْهُ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ أَمَا التَّسْهِيرُ بِهِ وَهُوَ مَا ظَهَرَ مِنْهُ شَيْءٌ  
تَسْهِيرٌ بِهِ وَمَا ظَهَرَ أَنَّهُ شَيْءٌ فَلَا يَشْعُرُ بِهِ  
لَكِنْ أَنْتَ ابْتَعَدَ عَنْهُ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ مَا يُسَمَّى بِالْأَعْيَانِ الرَّطْبِيَّةِ وَالْأَشْعَارِ الْوَطْنِيَّةِ  
هَلْ يَجُوزُ الْإِسْتِمَاعُ لَهَا؟ إِشَادَةُ الشَّعْرِ وَإِسْتِمَاعُهُ سَبَقَ لَكُمْ أَنَّهُ جَائِزٌ  
وَقَدْ اسْتَمَعَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّعْرُ النَّزِيهَ  
وَالشَّعْرُ الْحُكْمُ وَالْأَمْثَالُ وَالْمَوَاعِظُ  
هَذَا لَا بَأْسَ بِإِشَادِهِ وَإِسْتِمَاعِهِ  
وَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَصْنَعَهُ الشَّاعِرُ وَيَقُولَ الشَّاعِرُ  
كُلُّ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ



وَالشَّعْرُ كَمَا يَقُولُونَ دِيوانَ العَرَبِ  
الشَّعْرُ هُوَ دِيوانُ العَرَبِ  
الَّذِي سَجَّلَ أَمْجادَهُمْ وَمَفاخرَهُمْ وَاهِ أَخلاقَهُمْ وَشِجاعتَهُمْ  
وَأَعْتَبَهُمْ كُلَّ هَذَا فِي الشَّعْرِ العَرَبِيِّ  
الرَّصِينِ ما هُوَ الشَّعْرُ الهَزِيلُ الاِنْ اللَّيِّ يُسَمُّونَهُ الشَّعْرَ الحُرَّ  
هَذَا شَعْرُ الهَرِّ ما هُوَ بِشَعْرِ الحَرِّ  
وَلَا حَيرَ فِيهِ وَهَذَا مُسْتَوَرَّدٌ مِنَ الكُفَّارِ  
وَلَا فِيهِ لَأَعَّةٌ وَلا دِينٌ وَلا أَدَبٌ وَلا شَيْءٌ إِبْدُ  
هُرَاءُ

هُرَاءُ سَخِيفٌ إِمَّا الكَلَامُ عَلى الشَّعْرِ الصَّحيحِ الشَّعْرُ الجُزُلُ الشَّعْرُ المَوْزُونُ المُقَفَّى هَذَا هُوَ الَّذِي فِيهِ الكَلَامُ  
نَعَم

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللهُ الشَّيْخَ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ عَزْلٌ وَلا مُجُونٌ  
لِكِنَّهُ يَعْزِفُ مَعَهُ العُودَ أَوْ الرِّبابَةَ  
ما يَجُوزُ ما يَجُوزُ اسْتِعْمالُ آياتِ اللّهُ  
ما يَجُوزُ اسْتِعْمالُ آياتِ اللّهُ مُطْلَقاً  
إِلَّا الدَّفْعَ لِلنِّساءِ بِمُناسَبَةِ الزَّواجِ  
الدَّفْعُ فَفَطَّ

وَمَا عَداهُ مِنَ آياتِ لَهُ مَمْنُوعٌ مُحَرَّمٌ  
نَعَم

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللهُ هَلْ يَجُوزُ لِي أَنْ أَهْجَرَ أَبناءَ عُمومَتِي الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلى الخُرُوجِ مَعَ جَماعَةِ التَّبليغِ؟ عِلْماً بِأَنَّهمُ مِنْ  
هَذِهِ الجَماعَةِ

إِنْصَحُهُمْ وَبَيَّنَّ لَهُمُ هَذَا أَمْرٌ لا يَلِيقُ وَلا يَجُوزُ وَالَّذِي يُرِيدُ الحَيرَ مَوْجُودٌ بِذُنُوبِ جَماعَةِ التَّبليغِ مَوْجُودٌ فِي المَساجِدِ مَوْجُودٌ فِي حَلْقِ  
الدُّروسِ فِي فِي مَجالِسةِ العُلَماءِ مَوْجُودٌ الحَيرَ مَوْجُودٌ بِذُنُوبِ اللَّيِّ يَدْعُو إِلى اللهُ وَعِنْدَهُ اسْتِعدادٌ يَدْعُو إِلى اللهُ ما يَمْنَعُ مُتَاحَةً لَهُ  
الْفُرْصَةَ بِذُنُوبِ أَنَّهُ يَرْتَبِطُ مَعَ جَماعَةٍ أَوْ مَعَ مَنهَجٍ أَوْ مَعَ البابِ مَفْتُوحٍ عِنْدَهُمُ اسْتِعدادٌ وَعِنْدَهُمُ قُوَّةٌ وَعِنْدَهُمُ رَغْبَةٌ فِي الدَّعْوَةِ إِلى اللهُ  
عَزَّ وَجَلَّ بِذُنُوبِ ارْتِباطِ بِتَنْظِيمِ أَوْ بِجَماعاتِ لا يَدْرِي عَن مَصدِرِها وَلا يَدْرِي عَن عَقائِدِها وَلا يَدْرِي عَن مَجْهولِها بَلْ ظَهَرَ مِنْها  
ظَهَرَ مِنْها أَشياءٌ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ وَصاحبُهُمُ ناسٌ تَراجِعُ عَنْهُمْ وَبَيَّنُّوا ما عِنْدَهُمُ فَكَيْفَ نَبَقَى مَعَهُمُ الاِنْ وَقَدْ ظَهَرَ امْرُؤُهُمْ وَلا يَصْحَبُهُمْ  
تَخَلُّوا عَنْهُمْ وَذَكَرُوا ما عِنْدَهُمُ مِنَ المُنْتَقَداتِ فالواجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَنْصَحَ هؤُلاءِ فَإِذا لَمْ يَمْتثلُوا أَثَرُكُمُ لا تَدْهَبُ إِليه حَتَّى يَنْزُكُوا هَذَا  
الشَّيْءَ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللهُ المِصرَ عَلى حَلْقِ لِحِيَّتِهِ أَوْ شَرِبِهِ لِلدَّخانِ أَوْ إِسبالِهِ لِلنُّوْبِ  
هَلْ يَجِبُ هَجْرُهُ؟ إِذا كانَ هَجْرُهُ يَبِي يَرَدُّعُهُ وَيَبْذُرُكَ هَذَا الشَّيْءُ؟ نَعَمُ يَجِبُ هَجْرُهُ  
أَمَّا إِذا كانَ يُؤَثِّرُ فِيهِ بَلْ رَبَّما يَزِيدُهُ فَهَذَا الهَجْرُ ما لَهُ قِيمَةٌ مَعَهُ لَكِنَّ المُناسِحةَ عَلَيْكَ بِالمُناسِحةِ وَالإِنْكارِ عَلَيْهِ

نَعَم

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللهُ هَجَرَ الزَّواجِ لِزَوْجَتِهِ

هَلْ يَدْخُلُ فِي الحَدِيثِ المَقْدَرِ لِمَ الهَجْرِ بِثَلَاثَةِ اِيامٍ وَمَتَى يَسُوعُ لِلزَّواجِ أَنْ يَهْجَرَ زَوْجَتَهُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ اِيامٍ  
هَذَا مَعْصِيَةٌ أَجرَ الزَّواجِ لِزَوْجَتِهِ عَلى النُّشُورِ هَذَا هَجْرٌ عَن مَعْصِيَةِ مَهْوَِبِ هَجْرٍ عَن أُمُورٍ دُنْيَوِيَّةٍ  
لِأَنَّ النُّشُورَ مَعْصِيَةٌ وَيَهْجُرُها أَنْ تَرْتَدِعَ وَأَهْجُرُوهِنَّ فِي المِضاجِعِ إِلى أَنْ تَرْتَدِعَ عَن نُشُورِها

نَعَم

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللهُ لِي قَرِيبٌ أَحَدٌ مِبرائِي

وَصارَ بِمِاطِلَنِي وَهَجْرِي لَهُ ثَلَاثَةَ اِيامٍ لا يُؤَثِّرُ فِيهِ

وَلا يَزِيدُهُ إِلا إِيعالاً فِي ظُلْمِي

وَجَرَبْتُ هَجْرَةَ لِمُدَّةٍ أَطولَ فَرَأَيْتُ لِذَلِكَ أَثراً

فَهَلْ أَنَا أَنتمُ بِهَجْرِي هَذَا؟ فِيا أَحِي مَسأَلَةُ الحُقُوقِ عِنْدَكَ المَحاکِمِ وَعِنْدَكَ وَلاةٌ إِشْتَكُوا طالِبُ بِحَقِّكَ

أَمَّا الهَجْرُ فلا يُجدي كُلَّ شَيْءٍ

رَبَّما أَنَّهُ يَفْرَحُ إِلا مِنْكَ هَجْرَتُهُ يَفْرَحُ

يَسَلِّمُ مِنْكَ وَمِنْ مُطالِبَتِكَ

فَهذا مِثْلُ هَذَا عِنْدَكَ المُطالِبَةُ عِنْدَ المَحاکِمِ

لِأَنَّ الإِنْسانَ عِنْدَكَ إِثباتٌ عَلَيْهِ عِنْدَكَ حُجَّةٌ عَلَيْهِ فَطالِبُهُ عِنْدَ المَحاکِمِ

نَعَم

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ أَصْحَابَ الْمُخَدَّرَاتِ وَمَنْ يَتَعَاطَاهَا عِنْدَمَا يُرِيدُونَ تَعَاطِيهَا يَخْتَفُونَ عَنِ النَّاسِ فِي الْبَرَارِيِّ أَوْ الْأَمَاكِينِ  
الْمَهْجُورَةِ الْبَعِيدَةِ عَنِ الْإِنْظَارِ

خَوْفًا الْقَبْضِ عَلَيْهِمْ فَهَلْ يَجُورُ التَّجَسُّسُ عَلَيْهِمْ وَفَطْحُهُمْ؟ شَوْفُوا إِلَيَّ مِنْهُمْ حَظَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ  
الَّذِي شَرَّهُمْ مَا هُمْ قَاصِرٌ عَلَيْهِمْ بَلْ شَرُّهُمْ يَنْتَشِرُ

عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِتَرْوِيحِ الْمُخَدَّرَاتِ وَإِفْسَادِ الْمُسْلِمِينَ وَأَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ هُوَ لِأَنَّ يَجِبُ مُتَابَعَتُهُمْ  
وَإِعْطَاءَ الْإِخْبَارِيَّاتِ عَنْهُمْ

حَتَّى يُسَلِّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ شَرِّهِمْ وَيَقْضِيَ عَلَى فِسَادِهِمْ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ هَجَرَ صَاحِبُ الْمَعَاصِي غَيْرَ الْمَوْتِ هَلْ يَغْنِي ذَلِكَ نَعَمْ هَلْ هَجَرَ صَاحِبُ الْمَعَاصِي غَيْرَ الْمُبْتَدِعِ؟ إِيَّاهُ  
يَغْنِي عَدَمَ الْكَلَامِ مَعَهُ وَلَا السَّلَامَ عَلَيْهِ؟ إِذَا لَمْ يَنْفَعِ الْكَلَامُ مَعَهُ إِذَا لَمْ يَنْفَعِ الْكَلَامُ وَالْمُنَاصَحَةُ مَعَهُ يَهْجُرُ وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ حَتَّى يَتُوبَ  
إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَجَرَ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ خَلَفُوا وَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ  
هَجَرَ هُمْ وَلَمْ يُسَلِّمُوا عَلَيْهِمْ وَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ وَأَمَرَ النَّاسَ بِهَجْرِهِمْ

حَتَّى تَأْتُوا إِلَى اللَّهِ وَتَأْتِ اللَّهُ عَلَيْهِ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ وَالِدِي هَدَاهُ اللَّهُ وَوَقَّهَهُ إِلَى كُلِّ خَيْرٍ يَنْفَرُجُ عَلَى الدُّشَنِ وَيَكُونُ فِي  
بَعْضِ الْأَحْيَانِ عِنْدَهُ إِخْوَاتٌ وَدَائِمًا مَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَلَكِنْ دُونَ جِدْوَى وَدَائِمًا مَا أَهْجَرَهُ وَلَكِنْ ائْتَسَفْتُ

وَأَعُوذُ إِلَيْهِ وَأَجِبُّ عَلَى رَأْسِهِ فَمَا هُوَ الْحَلُّ مَعَ مِثْلِ هَذَا وَقَفَّكُمْ اللَّهُ؟ هَلْ مَعَ مِثْلِ هَذَا أَنْتَ تَنْصَحُ إِخْوَانَكَ أَنَّهُمْ مَا يَجْلِسُونَ عِنْدَ الدُّشَنِ  
وَلَا يَجْلِسُونَ هَذَا الْوَالِدَ الَّذِي لَمْ يَقْبَلِ النَّصِيحَةَ

تَنْصَحُ مِنْ إِخْوَانِكَ وَإِخْوَانِكَ مَا يَجْلِسُونَ مَعَهُمْ  
وَأَمَّا تَقْبِيلُ رَأْسِهِ وَالسَّلَامَ عَلَيْهِ هَذَا مَا يُصْلِحُ

خُلُوهُ لِمَا يَتُوبُ وَيَزِيدُ

لَكِنْ بَرَهُ إِعْطَانُهُ مَا يَخْتِاجُ وَخِدْمَتُهُ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ لِأَنَّهُ مِنَ الْبِرِّ بِالْوَالِدِ أَمَّا الْمُؤَانَسَةُ مَعَهُ الْمُؤَانَسَةُ مَعَهُ وَالْمُبَاسِطَةُ مَعَهُ فَأَنْزَلْتُهَا إِلَى  
أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَلَوْ أَنْتُمْ ضَافِقْتُوهُ أَنْتُمْ أَهْلُ النَّبِيِّ ضَافِقْتُوهُ وَهَجَرْتُوهُ وَإِبْتَدَعْتُمْ عَنْهُ لَا رُبَّمَا أَنَّهُ يَبْعُدُ هَذَا الدُّشْنَ وَيَسَلِّمُ مِنْهُ نَعَمْ لَكِنَّكُمْ مَا مِنْتُمْ حَازِمِينَ  
مَعَهُ فَهُوَ يَسْتَمِرُّ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ الْمُحَاوَرَاتِ الشَّعْرِيَّةَ الَّتِي تَكُونُ فِي الْحَفَلَاتِ وَالْأَغْرَاسِ هَلْ يَسْتَمِعُ إِلَيْهَا وَتَخْطُرُ؟

لَا هَذِي مِنَ اللَّهْوِ مُحَاوَرَاتٍ هَذِي مِنَ اللَّهْوِ لِأَنَّهَا بِأَصْوَاتٍ مُطْرَبَةٍ وَأَيْضًا مَعَانِيهَا مَا فِيهَا مَعَانِي مُفِيدَةٌ  
إِنَّمَا مَذْحٌ وَلَا ذَمٌّ وَلَا هِجَاءٌ وَلَا مَا فِيهَا شَيْءٌ مُفِيدٌ

وَهِيَ لَهُ

هِيَ مِنَ اللَّهْوِ

نَعَمْ

وَمِنَ الْغِنَاءِ

فِيهَا طَرْبٌ

لِأَنَّهَا تَأْتِيُونَ بِأَصْوَاتٍ مُطْرَبَةٍ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ هَلِ الطَّعْنُ فِي الْعَرْضِ وَالشَّرْفِ يُعْتَبَرُ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ بِحَيْثُ إِنَّهُ  
يَجُورُ أَنْ أَهْجَرَ مَنْ طَعَنَ فِي عَرَضِي أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ؟ نَعَمْ إِذَا كَانَ أَنَّهُ كَذَّابٌ وَمُفْتَرِي فَعَلَيْكَ أَنْ تَهْجَرَهُ لِأَنَّ هَذَا مِنَ الْكُذْبِ

وَالْإِفْتِرَاءِ وَهَذَا مَعْصِيَةٌ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ وَهُوَ يَتَعَلَّقُ بِحَقِّكَ أَيْضًا نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ امْرَأَةٌ لَمْ تَحْجَّ مِنْ  
رَوْجِهَا الَّذِي لَمْ يَحْجَّ مِنْ قَبْلِ بَنُوِي أَنْ يَحْجَّ فِي هَذَا الْعَامِ

وَلَا يَبْوِي الْحَجَّ مَرَّةً أُخْرَى وَتُرِيدُ هَذِهِ الرُّوْحَةَ أَنْ تَحْجَّ مَعَ رَوْجِهَا

وَلَكِنَّ الْمَشْكَالَةَ أَنَّ عِنْدَهَا أَطْفَالَ صِبْغَارًا وَتُرِيدُ أَنْ تَتْرُكَهُمْ مَعَ خَادِمَةٍ فِي بَيْتِهَا فَهَلْ لَهَا ذَلِكَ؟ أَمْ تَبْقَى مَعَ إِطْفَالِهَا؟ إِذَا كَانَ عَلَى  
أَوْلَادِهَا حَظْرٌ فَلَا وَلَا تَتْرُكَهُمْ مَعَ خَادِمَةٍ نَصْرَانِيَّةٍ

تَدْفَعُهُمْ إِلَى أَقَارِبِهَا

إِلَى أَقَارِبِهَا

يَكُونُونَ عِنْدَهُمْ يُرَاعُونَهُمْ وَيَحْفَظُونَهُمْ

وَإِذَا أَنَّهُ مَا تَبَيَّرَ هَذَا فَإِنَّهَا تَبْقَى عِنْدَهُمْ وَتَأْخُذُ الْحَجَّ لِأَنَّهَا مَعْدُورَةٌ

إِذَا مَا تَبَيَّرَ أَحَدٌ

يَحْفَظُهُمْ وَتُوَدِّعُهُمْ عِنْدَهُ

وَتَأْمَنُ عَلَيْهِمْ

فَإِنَّهَا مَعْدُورَةٌ

تُؤَجِّرُ الْحَجَّ إِلَى أَنْ يُبَيَّرَ اللَّهُ لَهَا

الْحَجَّ لَا يَتَعَيَّنُ عَلَيْهَا فِي هَذِهِ السَّنَةِ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَصِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللهُ إِذَا كَانَ الَّذِي يُجَاهِرُ بِالْمَعْصِيَةِ مِنْ وُلاةِ الأَمْرِ أَوْ السُّلْطَانِ فَكَيْفَ يُنْكَرُ عَلَيْهِ وَتَبْرَأُ الذِّمَّةُ فِي ذَلِكَ أَنْكَرُ عَلَيْهِ بِالطَّرْقِ الْمُنَاسِبَةِ  
فِي أَنْ تَخْلُوَ مَعَهَا وَتَطْلُبَ الإِتِّصَالَ بِهِ وَالخُلُوةَ مَعَهُ أَوْ تَكْتُبَ لَهُ كِتَابَةً سِرِّيَّةً وَتَضَعُهَا فِي يَدِهِ

أَوْ تُوصِي مِنَ الثَّقَاتِ  
الَّذِينَ بِهِ مَنْ يَبْلُغُهُ وَيُنَاصِحُهُ فِي هَذَا الأَمْرِ  
أَمَّا التَّشْهِيرُ بِهِ وَالكَلَامُ عَنْهُ فِي المَجَالِسِ وَهَذَا هَذَا يُهْدِي شَرًّا أَكْثَرَ  
وَلَا يَصْلُحُ وَلَيْسَ هَذَا مِنَ الإِنْكَارِ  
بَلْ هَذَا مِنَ المُنْكَرِ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَصِيلَةُ الشَّيْخِ وَإِذَا لَمْ تَسْتَطِعِ الإِتِّصَالَ بِهِ وَلَا إِيصالَةَ النَّصِيحَةِ فَأَنْتَ مَعْدُورٌ  
أَنْتَ مَعْدُورٌ إِنْقُوا اللهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَصِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللهُ  
تَبَيَّنَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَحيحِ مُسْلِمٍ  
حَدِيثًا فِيمَا مَعْنَاهُ لِأَنَّ أَمْلًا بَطْنِي قَيْحًا خَيْرًا مِنْ أَمْلَاهُ شِعْرًا  
مَا مَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ؟ مَعْنَاهُ الشَّعْرُ غَيْرُ النَّزِيهِ  
الشَّعْرُ الَّذِي البَدِيُّ الَّذِي فِيهِ شَرٌّ  
وَأَيْضًا كَوْنُ الإِنْسَانِ مَالِحَ عِنَايَةٍ إِلَّا بِالشَّعْرِ  
كُلُّ هَمَةٍ فِي الشَّعْرِ هَذَا مَدْمُومٌ  
لَكِنْ إِنَّهُ يَأْخُذُ مِنَ الشَّعْرِ قِسْطًا  
يَسْتَفِيدُ مِنْهُ وَلَا يَجْعَلُ كُلَّ شَعْلَةٍ كَلِّهِ إِهْتِمَامَهُ بِالشَّعْرِ  
وَيُنْصَرِفُ عَنِ العُلُومِ الأُخْرَى وَعَنِ الفَوَائِدِ الأُخْرَى  
هَذَا هُوَ المَدْمُومُ

نَعَمْ  
يَقُولُ الشَّيْخُ وَفَقَّكُمْ اللهُ فِي هَجْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا  
يَقُولُ بَعْضُ العُلَمَاءِ وَيَسْتَدِلُّ بِهَذَا الهَجْرِ عَلَى أَنَّهُ يَهْجُرُ أَهْلَ البِدْعِ  
فَهَلْ هَذَا صَحيحٌ؟ لَا هَذَا مَا هُوَ صَحيحٌ مَا هُوَ بِأَهْلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لَكِنْ حَصَلَ عَلَيْهِمُ التَّخَلُّفُ وَلَا شَكَّ أَنَّ التَّخَلُّفَ عَنِ  
الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِالأَمْرِ الهَيِّئِ وَلَكِنَّهُمْ تَابُوا تَابَ اللهُ عَلَيْهِمْ وَلَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ صُحْبَتِهِمْ وَلَا مِنْ حَقِّهِمْ رَضِيَ اللهُ  
عَنْهُمْ أَنْزَلَ اللهُ تَوْبَتَهُمْ وَتَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا وَذَكَرَ اللهُ مَا جَرَى مِنْهُمْ مِنَ النَّدَمِ وَمِنْ أَنَّهُ ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الأَرْضُ بِمَا رَحَّبَتْ ذَكَرَ اللهُ  
نَدَمَهُمْ وَذَكَرَ مَا حَصَلَ عَلَيْهِمْ مِنَ الضِّيقِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ أَمَّا أَهْلُ البِدْعِ هَذَا صِنْفٌ آخِرُ البِدْعَةِ هِيَ الأَحْدَاثُ فِي الدِّينِ  
هِيَ الأَحْدَاثُ فِي الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ هَذِهِ البِدْعُ  
هُوَ لَاءِ مَا أَحْدَثُوا فِي الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ  
إِنَّمَا هُمْ تَخَلَّفُوا عَنِ العَزْرِ فَقَطْ  
وَلَيْسَ لَهُمْ عُذْرٌ تَخَلَّفُوا وَلَيْسَ لَهُمْ عُذْرٌ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَصِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللهُ هُنَاكَ مَا يُسَمَّى بِالمَجْسِسِ  
وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ المَقَامَاتِ وَالأَبْيَاتِ الجِجَارِيَّةِ  
تَلَحَّنُ بِدُونِ الإِتِّ وَتُنشَدُ فِي الأَعْرَاسِ فَهَلْ يَجُوزُ الإِسْتِمَاعُ لِيَهَا؟ وَاللهُ مَا أَعْرَفَ المَجْسِسَ وَلَكِنَّ النِّسَاءَ مُباحٌ لَهُنَّ الغِنَاءُ المُجَرَّدُ  
غِنَاءٌ مُجَرَّدٌ بِالصَّوْتِ المُجَرَّدِ بَيِّنُهُنَّ  
مَا لَيْسَ مَعَهُ مَزَامِيرٌ وَلَا لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا الدَّفُّ فَقَطْ  
الخَوْفُ وَهُوَ المَسْدُودُ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ لَا مِنْ جِهَتَيْنِ  
يُسَمَّى الغَرْبَالُ شَيْءٌ مَدَوَّرٌ يَسُدُّ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَطْ  
هَذَا تَصْرِبُهُ النِّسَاءِ فِي العُرْسِ وَتُعْتَبَى بِالصَّوْتِ المُجَرَّدِ فَقَطْ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَصِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللهُ هَلْ يَجُوزُ لِي أَنْ أَحْدَرَ النَّاسَ مِنْ شُرْبِ الخَمْرِ فِي أَنْ أَقُولَ لَهُمْ هُنَاكَ شَخْصٌ يَشْرَبُ الخَمْرَ وَوَقَعَ  
عَلَى إِمِّهِ وَهَكَذَا مِنْ مِثْلِ هَذِهِ التَّحْذِيرَاتِ؟ يَكْفِي أَنْكَ تَذَكَّرُ مَا ذَكَرَهُ اللهُ فِي إِنْمَا الخَمْرُ وَالمُيَسِّرُ وَالأَنْصَابُ مَا فِي مَا فِي القُرْآنِ وَجَبَ

أَنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ الْحَدَّ عَلَى شَارِبِهِ وَأَنَّهُ يُؤْتِرُ عَلَى الْعَقْلِ وَإِنَّمَا أَنْتَ تَقُولُ وَقَعَ عَلَى أُمِّهِ أَوْ كَذَا هَذَا مِنْ إِشَاعَةِ الْفَاحِشَةِ نَعَمْ فَالْحَمْرُ فِيهَا وَعَيْدٌ شَدِيدٌ مِثْلُ آهٍ لَعْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَمْرِ عَشْرَةٌ تُجِيبُ هَذَا وَتُجِيبُ الْحَمْرَ سَمَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْ الْخَبَائِثُ مَنْ شَرِبَ الْحَمْرَ فِي الدُّنْيَا كَانَ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ طَيِّبَةَ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ شَرِبَهَا فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ مِنْ حَمْرِ الْجَنَّةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ التَّوَعُّدِ

وَتَقُولُ إِنَّ الْحَمْرَ تَذْهَبُ بِالْعَقْلِ الَّذِي هُوَ أَشْرَفُ شَيْءٍ فِي الْإِنْسَانِ فَإِذَا ذَهَبَ عَقْلُهُ فَلَا يَتَحَاشَى أَنْ يَقَعَ فِي الْمَحَازِيرِ يُقْتَلُ أَوْ يَسْبُ وَيَسْتُؤْمَرُ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ لَأَنَّهُ ذَهَبَ عَقْلُهُ نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ لِهَذَا يَقُولُ ابْنُ الْوَرْدِيِّ يَقُولُ وَأَثْرُكَ الْحَمْرَةَ إِنْ كُنْتَ كَيْفَ يَسْعَى فِي جُنُونٍ مِنْ عَقْلِ؟ أَنْ يَتَحَوَّلَ مِنْ عَاقِلٍ إِلَى مَجْنُونٍ هَذَا مِنَ الْإِنْكَاسِ نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ امْرَأَةً أَسْقَطْتَ أَيَّ أَجْهَضْتَ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ وَنِصْفٍ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهَا فَمَا الْأَشْيَاءُ الْمُتَرْتَبَةُ عَلَيْهَا وَعَلَى الْجَنِينِ؟ وَهَلْ يُدْفَنُ وَيَعْقُ عَنْهُ وَيُسَمَّى؟ وَهَلْ تُعْتَبَرُ الْمَرْأَةُ نَفْسًا؟ أَفِيدُونَا وَقَفَّكُمْ اللَّهُ

أَمَّا الْجَنِينُ فَلَمْ تَنْفُخْ فِيهِ الرُّوحَ لَكِنْ يَلْفُ وَيُدْفَنُ يُصَلَّى عَلَيْهِ لِأَنَّهُ مَا نَفَخْتَ فِيهِ الرُّوحَ يَلْفُ فِيهِ خَرْقَةٌ وَيُدْفَنُ وَلَا يُسَمَّى وَلَا يُعَقُّ عَنْهُ لِأَنَّهُ مَا نَفَخْتَ فِيهِ الرُّوحَ وَلَا بَعْدَ نَفَخْتِ فِيهِ الْحَيَاةَ

وَأَمَّا النِّفَاسُ فَإِذَا كَانَ عَلَيْهَا دَمٌ وَلَهُ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ أُعْطِيَهِ كُلُّهُ فَاسِ نَعَمْ

يَكُونُ نِفَاسٌ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ إِلَى أَرْبَعِينَ يَوْمًا نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ رَجُلٌ كَبِيرُ السِّنِّ وَيَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُحْفَظَ حَتَّى لَا تَتَسَرَّبَ النَّجَاسَةُ إِلَى جَسَدِهِ فَإِذَا لَمْ يَجِدْ مَنْ لَهُ فَهَلْ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّجَاسَةِ؟ إِذَا يَخْرُجُ الْوَقْتُ وَلَا عِنْدَهُ أَحَدٌ يُعَيِّرُهُ يُصَلِّيَ عَلَى حَسَبِ حَالِهِ

إِذَا خَشِيَ مِنْ خُرُوجِ الْوَقْتِ وَلَا عِنْدَهُ أَحَدٌ يُعَيِّرُهُ لَهُ وَهُوَ مَا يَسْتَطِيعُ يُعَيِّرُ يُصَلِّيَ عَلَى حَسَبِ حَالِهِ إِنَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَلَا يَخْرُجُ الصَّلَاةَ عَنْ وَفَّيْهَا نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ عِنْدَنَا فِي أَحَدٍ فِي إِحْدَى الْمَنَاطِقِ مَا يُسَمَّى بِالْعَرِظَةِ وَفِيهَا يُسْتَخَذُ الزَّبِيرُ

وَهُنَاكَ أَنَا أَقُولُ لَهُمْ إِنَّ هَذَا حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ

فَيُطَالِبُونِي بِالذَّلِيلِ فَاسْكُتْ فَمَا قَوْلُكُمْ؟ تَأْتِي إِلَى دَارِ الْإِفْتَاءِ وَتَأْخُذُ صَوْرًا مِنَ الْفِتَاوَى الصَّادِرَةِ فِي الْعَرَضَاتِ وَالْأَشْيَاءِ هَذِي تَأْخُذُ صَوْرًا مِنَ الْفِتَاوَى وَتَصَوِّرُهَا وَتُورِّعُهَا عَلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَفِعُونَ بِهَا وَيَنْتَفِعَ غَيْرُهُمْ نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ مَا حُكْمُ إِشَادِ الْأَبْيَاتِ بِلَحْنٍ بِدُونِ آيَاتِ لَطْلَابِ الْمَدَارِسِ لِيَسَهَلَ عَلَى الطَّلَابِ الْجِفْظُ؟ الْإِنْشَادُ غَيْرُ الْمَلْحَنِ لَا بَأْسَ بِهِ إِشَادُ الشَّعْرِ بِغَيْرِ تَلْحِينٍ لَا بَأْسَ أَمَّا التَّلْحِينُ هَذَا طَرَبٌ وَغَنَى فَلَا يَجُوزُ نَعَمْ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ امْرَأَةً تَسْأَلُ

وَتَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِي الذَّهَابُ فِي حَمَلَةِ الْحَجِّ وَلَوْ بِدُونِ مُحَرَّمٍ لِأَكُونَ مُرْشِدَةً؟ مَا شَاءَ اللَّهُ تَرْتَكِبُ الْحَرَامَ عُلْشَانَ تَكُونُ مُرْشِدَةً؟ لَا يَجُوزُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ لَا يَخُلُ امْرَأَةٌ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ إِلَّا وَمَعَهَا مُحَرَّمٌ فَلَا يَجُوزُ أَنْ تُسَافِرَ إِلَّا وَمَعَهَا مُحَرَّمٌ

لَأَيِّ غَرَضٍ كَانَ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ

امْرَأَةً تَسْأَلُ فَتَقُولُ أَنَا أَرْغَبُ بِالذَّهَابِ إِلَى مَكَّةَ إِلَى جَامِعَةِ أُمِّ الْفَرَى فَهَلْ يَجُوزُ لِي الذَّهَابُ بِصُحْبَةِ الْخَادِمَةِ؟ عَلِمَا أَنَّنِي أَسْكُنُ فِي جِدَّةَ

الْخَادِمَةُ إِنْ كَانَتْ مُسْلِمَةً يَعْنِي بِدُونِ مُحَرَّمٍ

نَعَمْ

بِدُونِ مُحَرَّمٍ مَا يَجُوزُ

لَوْ مَعَهُ مِئَةٌ امْرَأَةً أَوْ أَلْفَ امْرَأَةٍ مَا يَجُوزُ

إِلَّا وَمَعَهُمْ أَحَدٌ مَا هُوَ بَسُّ الْخَادِمَةِ

نَعَمْ

مَنْ سَكَانَ جِدَّةَ بَا شَيْخٍ  
هُوَ اللَّيِّ سَكَانٌ جِدَّةً يَسْفُطُ عَنْهُ الْمُحْرَمُ  
فَإِذَا هِيَ تَبِيُّ تَرَوْحُ مِنَ الرِّيَاضِ وَلَا مِنْ مَسَافَةٍ بَعِيدَةٍ  
لَا بُدَّ مِنَ الْمُحْرَمِ

نَعَمْ  
يُقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ  
شَابٌ وَشَابَةٌ رَضَعُ فِي صِغَرِهِمَا فِي صِغَرِهِمَا مِنْ امْرَأَةٍ أَجْنَبِيَّةٍ  
لِمُدَّةٍ عَشْرِينَ دَقِيقَةً

نَعَمْ  
شَابٌ وَشَابَةٌ رَضَعَا فِي صِغَرِهِمَا مِنْ امْرَأَةٍ أَجْنَبِيَّةٍ  
لِمُدَّةٍ عَشْرِينَ دَقِيقَةً تَقْرِيبًا وَلَا يَعْلَمُ هَلْ رَضَعَ أَمْ أَقْلٌ خِلَالَ تِلْكَ الْفِتْرَةِ؟ فَهَلْ يَجُوزُ لِلشَّابِ أَنْ يَتَرَوَّجَ بِتِلْكَ الشَّابَةِ؟ وَهَلْ يُعْتَبَرُ  
مُحْرَمًا لَهَا؟ لَا هَذِي مُشْتَبِهَةٌ  
هَذَا إِذَا لَمْ يَعْرِفْ عَدَدَ الرِّضَعَاتِ

تَبَّتْ وَجُودُ رَضَعٍ  
تَبَّتْ وَجُودُ رِطَاعٍ لَكِنْ لَمْ يَعْرِفْ عَدَدَهُ فَهَذِهِ فِيهَا شَبَهَةٌ لَا يَتَرَوَّجُهَا تَحْتِهَا وَلَا يَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا  
نَعَمْ

يُقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ هَلْ يُشْتَرَطُ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ أَنْ يَكُونَ خُرُوجَ الْمَنِيِّ دَفْعًا بِلَدَّةٍ حَيْثُ إِنِّي أَعْرِفُ شَخْصًا يَخْرُجُ  
مِنْهُ الْمَنِيُّ عِنْدَ الْخَوْفِ الشَّدِيدِ

فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ غَسْلُ؟ الْغُسْلُ إِنَّمَا يَجِبُ عِنْدَ دَفْعِ الْمَنِيِّ بِلَدَّةٍ  
وَهُوَ الْجَنَابَةُ إِمَّا اللَّيِّ فِيهِ أَفَةٌ

يَخْرُجُ مِنْهُ بَدُونُ لَدَّةٍ وَبَدُونِ شَيْءٍ مِثْلَ مَرِيضٍ مِثْلَ مُصَابٍ فِي صَلْبِهِ يَنْسَابُ مِنْهُ بَدُونُ لَدَّةٍ وَبَدُونِ شَيْءٍ فَهَذَا لَيْسَ عَلَيْهِ غَسْلُ  
عَلَيْهِ أَنَّهُ يَسْتَنْجِي وَيَتَوَضَّأُ هَذَا حَدِيثٌ أَصْعَرُ يُعْتَبَرُ

نَعَمْ  
يُقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ إِذَا اخْتَلَمَ الشَّخْصُ وَخَرَجَ مِنْهُ لَكِنْ بَدُونِ أَنْ يُجَسَّ بِأَيِّ شَيْءٍ مِنْ لَدَّةٍ أَوْ حُلْمٍ أَوْ غَيْرِهَا  
فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ الْغُسْلُ؟ نَعَمْ

النَّايِمُ إِذَا وَجَدَ أَنْتَرَ الْإِحْتِلَامَ يَجِبُ عَلَيْهِ الْغُسْلُ وَلَوْ لَمْ يَتَذَكَّرْ لَدَّةً  
لَأَنَّهُ مَا يَدْرِي نَائِمٌ

قَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ  
الْمَاءُ يَغْنِي الْإِغْتِسَالَ مِنَ الْمَاءِ

يَغْنِي الْمَنِيُّ إِذَا وَجَدَهُ  
بَعْدَ النَّوْمِ

وَلَوْ لَمْ يُذَكَّرْ وَلَوْ لَمْ يُذَكَّرْ لَهُ لَأَنَّهُ لَا يُجَسُّ بِهَا وَهُوَ نَائِمٌ  
نَعَمْ

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ امْرَأَةٌ تَسْأَلُ تَقُولُ ظَهَرَتْ عَادَةٌ بَيْنَ بَعْضِ الْأَسْرِ فِي الْأَفْرَاحِ بِأَنْ يُحْضِرُوا دَقْفَرًا وَيَضَعُونَ فِيهِ صُورَةَ  
لِلْعَرِيْسِ وَالْعُرُوسِ وَيَطْلُبُونَ مِنَ الْحَاضِرَاتِ كِتَابَةَ تَذَكَرٍ فِي هَذَا الدَّقْفَرِ

تَذَكَرًا تَكَرَّرًا وَعِنْدَمَا رَفَعَتْ الْكِتَابَةَ الرُّمُونِيَّ وَوَصَفُونِي بِأَنِّي مُتَشَدِّدَةٌ فَمَا حُكْمُ هَذَا الْعَمَلِ؟ وَهَلْ هُوَ مِنْ عَادَةِ النَّصَارَى فِي  
كَنَائِسِهِمْ؟ هَذَا مِنْ فِعْلِ الْمُحْرَمِ لِأَنَّ التَّصَوِيرَ حَرَامٌ التَّصَوِيرِ فِي حَدِّ ذَاتِهِ حَرَامٌ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الدُّنُوبِ

تَصَوِيرِ الْمَرْأَةِ وَهِيَ مُتَرَيِّنَةٌ وَقَدْ تَكُونُ سَافِرَةً  
هَذَا مُنْكَرٌ آخَرُ

شَرُّ آخَرُ

وَهَذَا إِبْتِكَارٌ عَادَةٌ لَمْ تَكُنْ مِنْ عَادَاتِ الْمُسْلِمِينَ  
فَلَا يَجُوزُ الْعَمَلُ هَذَا وَأَنْتَ عَلَى حَقٍّ فِيَّ وَلَوْ أَنَّهُمْ سَخَطُوا عَلَيْكَ أَوْ نَعَمْ

يُقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ هُنَاكَ أَشْرَطَةٌ يُوجَدُ فِيهَا قِصَصٌ مِثْلُ شَخْصٍ مَاتَ وَهُوَ يَزِينِي وَشَخْصٌ مَاتَ وَهُوَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ  
فَهَلْ يَجُوزُ مِثْلُ هَذِهِ الْإِشْرَطَةِ؟ لَا

الْكَذِبُ لَا يَجُوزُ وَالتَّهْوِيلُ عَلَى النَّاسِ مَا يَجُوزُ  
يَكْفِينَا مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ

مِنَ الرَّعِيدِ الشَّدِيدِ وَمِنَ الْعُقُوبَاتِ الَّتِي وَضَعَهَا اللَّهُ مِنَ الْحُدُودِ

أَمَّا أَنَا فَتَشْتَعِلُ بِالْقِصَصِ وَالْخِيَالَاتِ عَلَّشَانَ نُخُوفُ النَّاسِ لَا يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ  
فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللهُ هَلْ يَجُوزُ هَجْرُ مَنْ لَا يُؤْتَرُ فِيهِ الْهَجْرُ لَكِنْ قَدْ يَسْتَفِيدُ الْأَشْخَاصُ الْمُخَالِطِينَ لَهُ بِهَذَا الْهَجْرِ وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ  
أَيْضاً مُحْتَمَلَةٌ

أَنْتُمْ أَنْ الْمُبْتَدِعِ وَالْمُضَلَّلِ فِي الْعَقِيدَةِ هَذَا يَهْجُرُ  
هَذَا يَهْجُرُ مُطْلَقاً حَتَّى يَتُوبَ  
وَأَمَّا الْعَاصِي دُونَ الْبِدْعَةِ وَدُونَ الْعَقِيدَةِ فَهَذَا إِنْ كَانَ الْهَجْرُ يَرُدُّعُهُ يَهْجُرُ  
وَإِنْ كَانَ الْهَجْرُ لَا يَرُدُّعُهُ فَإِنَّهُ يَنْصَحُ  
وَيُؤَاصِلُ مَعَهُ النَّصْحَ وَالْإِنْكَارَ إِلَى أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ  
فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللهُ شَابٌّ يَعْيشُ فِي رُوسِيَا وَيَسْأَلُ فَضِيلَتَكُمْ فَيَقُولُ إِنَّهُ يَعْيشُ مَعَ الْوَالِدِيَّةِ فِي إِحْدَى الْمُدُنِ التَّابِعَةِ لِلسُّلْطَةِ الرُّوسِيَّةِ  
وَهُمَا لَكِنْ عَلَى جَهْلِ شَدِيدٍ فِي الدِّينِ  
وَأَرَادَ وَالِدُهُ أَنْ يَرْوِّجَ أُخْتَهُ الصُّغْرَى دُونَ رَغْبَتِهَا إِلَى شَخْصٍ آخَرَ  
وَهَذَا الشَّخْصُ يَعْيشُ عَلَى دِينِ أَجْدَادِهِ  
فَقَامَ أَحْوَاهَا بِأَخْذِهَا رُغْمًا عَنِ الْوَالِدِيَّةِ  
وَسَافَرَ بِهَا إِلَى مَدِينَةٍ أُخْرَى

وَيُرِيدُ تَرْوِجَهَا عَلَى شَخْصٍ صَاحِبِ دِينٍ وَخُلُقٍ  
فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ؟ إِذَا كَانَ أَبُوهَا كَافِرًا وَهِيَ مُسْلِمَةٌ فَلَيْسَ لَهُ عَلَيْهَا وَلَايَةٌ  
الْكَافِرُ لَيْسَ لَهُ وَلَايَةٌ عَلَى الْمُسْلِمَةِ  
أَمَّا إِنْ كَانَتْ كَافِرَةً لَهُ عَلَيْهَا وَلَايَةٌ وَلَا يَأْخُذُهَا بِدُونِ تَوْكِيلٍ  
أَمَّا إِنْ كَانَتْ مُسْلِمَةً فَلَيْسَ لَهُ عَلَيْهَا وَلَايَةٌ وَهُوَ كَافِرٌ  
فَلِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَأْخُذَهَا هُوَ وَلِئِذَا وَأَنْ يَرْوِّجَهَا بِمَنْ تَرْضَى بِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ  
وَلَكِنْ هَذَا مَا هُوَ عَمَلٌ فَرْدِيٌّ هَذَا لَهُ جِهَاتٌ مُحْتَصَّةٌ  
الْمَحَاكِمِ وَالْمَرَكَزِ الْإِسْلَامِيَّةِ يَرْجِعُ إِلَيْهَا  
مَا يَتَّصَرَفُ هُوَ تَصَرُّفًا فَرْدِيًّا بِدُونِ الرُّجُوعِ إِلَى الْمَرَاجِعِ  
إِلَى الْمَحَاكِمِ الشَّرْعِيَّةِ أَوْ الْمَرَكَزِ  
الْإِسْلَامِيَّةِ نَعَمْ الَّتِي تَتَوَلَّى مِثْلَ هَذِهِ الْأُمُورِ

نَعَمْ  
حَتَّى يُسْجَلُوا وَيَضْبُطُوا

نَعَمْ  
تَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللهُ إِذَا تَسَلَّطَ الشَّيْطَانُ عَلَى الرَّجُلِ فِي صَلَاتِهِ  
فَهَلْ يَنْفُتُ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثًا وَيَسْتَعِيدُ؟ نَعَمْ هَذَا وَ

## الدرس السادس

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى السَّلَامَ وَالْمُصَافِحَةَ وَالْأَسْتَاذَ قَالَ هَجْرَانُ أَهْلَ الْمَعَاصِي وَهَجْرَانُ مَنْ أَبْدَى الْمَعَاصِي سِنَّةً وَقَدْ قِيلَ أَنْ  
يَرُدُّعَهُ أَوْجِبَ وَأَكَّدَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ  
هَذَا الْبَابُ فِي الْهَجْرِ وَهُوَ تَرْكُ الْهَجْرِ مَعْنَاهُ التَّرْكَ  
وَمِنْهُ الْهَجْرَةُ

لِأَنَّهَا تَرَكَ الْوَطْنَ فِرَارًا بِالدِّينِ  
وَالْمُرَادُ هُنَا تَرْكُ مَكَالِمَةِ الْمُخَالِفِينَ  
وَتَرْكُ مَكَالِمَةِ الْمُخَالِفِينَ لِأَجْلِ رَدِّعِهِمْ وَكَفَّ شَرَّهُمْ  
وَالْهَجْرُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ  
الْقِسْمُ الْأَوَّلُ هَجْرُ الْعِصَاةِ  
الْقِسْمُ الثَّانِي هُوَ الْمُبْتَدِعَةُ الْقِسْمُ الثَّلَاثُ الْهَجْرُ مِنْ أَجْلِ كَوْنِ الْمُهْجُورِ أَسَاءً إِلَى مَنْ هَجَرَ الْهَجْرَ مِنْ أَجْلِ الْإِسَاءَةِ فِي حَقِّ أَحَدٍ هَذِهِ  
أَنْوَاعُ الْهَجْرِ الَّتِي سَيَتَكَلَّمُ عَنْهَا

نَعَمْ

وَهَجْرَانُ مَنْ أَدَى الْمَعَاصِيَ سَنَةً وَقَدْ قِيلَ أَنْ يَرُدَّ وَأَكْثَرُ  
وَقِيلَ عَلَى إِطْلَاقِ مَا دَامَ مُغْلِنًا وَلَا قَهَ بَوَجْهِ نَعَمْ هَجْرَانُ أَهْلِ الْمَعَاصِي يَعْنِي أَصْحَابَ الْكِبَائِرِ أَصْحَابَ الْكِبَائِرِ كَالَّذِي يَشْرَبُ الْخَمْرَ  
أَوْ الَّذِي يَزْتَكِبُ جَرِيمَةَ الزَّنا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ

مِنَ الْكِبَائِرِ فَهَذَا إِنْ كَانَ مُجَاهِرًا بِمَعْصِيَتِهِ فَإِنَّهُ يَهْجُرُ

وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُجَاهِرٍ مُسْتَتِرٍ

إِنْ كَانَ مُسْتَتِرًا بِمَعْصِيَتِهِ فَإِنَّهُ يَسُّ عَلَيْهِ وَيُنَاصِحُ إِشْتَرَوْا عَلَيْهِ وَيُنَاصِحُ

وَهَلِ الْهَجْرُ لِأَصْحَابِ الْمَعَاصِي سَنَةً؟ يَعْنِي مُسْتَحَبٌّ أَوْ وَاجِبٌ عَلَى قَوْلَيْنِ فِي الْمَذْهَبِ

الْقَوْلِ الْأَوَّلِ أَنَّهُ سَنَةٌ

مُسْتَحَبٌّ

الْقَوْلِ الثَّانِي أَنَّهُ وَاجِبٌ

وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ أَنَّهُ وَاجِبٌ

نَعَمْ

وَقِيلَ عَلَى الْإِطْلَاقِ مَا دَامَ مُغْلِنًا

فَيَهْجُرُ الْعَاصِيَ بِشَرْطَيْنِ

أَوَّلًا أَنْ يَكُونَ مُجَاهِرًا بِمَعْصِيَتِهِ

أَمَّا إِنْ كَانَ مُسْتَتِرًا فَهَذَا يُنَاصِحُ وَلَا يَهْجُرُ

وَالشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ فِي هَجْرِهِ رَدْعٌ لَهُ

أَمَّا إِذَا كَانَ هَجْرُهُ لَا يَزِيدُهُ إِلَّا شَرًّا

فَهَذَا لَا يَهْجُرُ لَكِنْ يَسْتَمِرُّ مَعَهُ فِي الْمُنَاصِحَةِ

مِثْلَ مَنْ يَتْرُكُ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ

أَوْ يَشْرَبُ الْخَمْرَ أَوْ يَفْعَلُ شَيْءًا مِنَ الْكِبَائِرِ

فَهَذَا عَلَى التَّفْصِيلِ

كَانَ مُجَاهِرًا أَوْ كَانَ مُسْتَتِرًا

وَإِذَا كَانَ هَجْرُهُ يَزِيدُهُ شَرًّا فَإِنَّهُ يُنَاصِحُ

وَلَا يَهْجُرُ لِأَنَّ هَذَا يَزِيدُهُ شَرًّا

نَعَمْ

وَقَدْ هَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَجْرَ نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ حَتَّى تَابُوا إِلَى اللَّهِ

هَجَرَ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ خَلَفُوا أَيَّ تَخَلَّفُوا عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ

هَجَرَ هُمْ خَمْسِينَ يَوْمًا

وَأَمَرَ النَّاسَ بِهَجْرِهِمْ

حَتَّى تَابُوا إِلَى اللَّهِ وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَوْبَتَهُمْ

هَجَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوْجَاتِهِ شَهْرًا

لَمَّا إِسْنَيْنًا فِي حَقِّهِ وَطَالِبِنَهُ بِأَشْيَاءَ

لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا

هَجَرَ هُنَّ شَارًا

حَتَّى نَدِمْنَا عَلَى ذَلِكَ وَتَبْنَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَكَذَلِكَ هَجَرَ النَّاشِرُ

هَجَرَ النَّاشِرُ وَهَجَرُوهُنَّ بِالْمُضَاجِعِ

لِأَنَّ النَّشُورَ مَعْصِيَةٌ

أَصْلُ هَجْرَانِ أَهْلِ الْمَعَاصِي

نَعَمْ

وَيَحْرَمُ تَجَسُّسُ عَلَى مُسْتَتِرٍ بِفَسْقٍ وَمَاضِيِ الْفِسْقِ إِذْ لَمْ يُجِدْ

نَعَمْ هُوَ قُلْنَا الشَّرْطُ الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ مُجَاهِرًا أَمَّا إِذَا كَانَ مُسْتَتِرًا فَإِنَّهُ يَسْتُرُ وَلَا يَتَجَسَّسُ عَلَيْهِ

مَا يَتَجَسَّسُ عَلَى الْمُسْلِمِ

وَيَكْتَشِفُ إِمْرَهُ بَلْ يَسْتُرُ عَلَيْهِ وَيُنَاصِحُهُ

فِي الْحَدِيثِ مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

فَلَا يَتَجَسَّسُ عَلَيْهِمْ فِي فِعْلِ شَيْءٍ لَا لَا يُظْهِرُهُ

وَيَحْتَفِي بِهِ  
فَمَعْصِيَتُهُ لَا تَضُرُّهُ  
مَعْصِيَتُهُ لَا تَضُرُّ النَّاسَ وَإِنَّمَا تَضُرُّهُ هُوَ فَقَطْ  
الْمَعْصِيَةُ إِذَا لَمْ يُجَاهَرْ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّ إِلَّا صَاحِبَهَا  
أَمَّا إِذَا جَوَّهَرَ بِهَا فَإِنَّهَا تَضُرُّ صَاحِبَهَا وَتَضُرُّ النَّاسَ  
وَكَذَلِكَ لَوْ كَانَ مَعْرُوفٌ فِي الْأَوَّلِ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْجَرَائِمِ وَالْفَسْقِ لَكُنْتُمْ تَرَكَ هَذَا  
فَلَا تَبْحَثُ عَنْ شَيْءٍ مَضَى

لَا تَبْحَثُ عَنْ مَاضِيهِ  
مَا دَامَ أَنَّهُ الْآنَ مُسْتَقِيمٌ  
الإدْمَانُ مُسْتَقِيمٌ فَلَا يُعَابُ بِشَيْءٍ قَدْ مَضَى وَتَرَكَهُ  
وَتَقُولُ هَذَا فَعَلُ كَذَا وَكَذَا وَصَارَ أَنَّهُ كَذَا وَكَذَا  
بَلْ تَنْتَرِكُ ذِكْرَ هَذَا نَسِيرٌ عَلَيْهِ  
نَعَمْ إَعِدْ وَيَحْرُمُ تَأْسِيسُ وَالتَّاسِيسُ هُوَ التَّجَسُّسُ وَلَا تَجَسُّسْ  
قَالَ تَعَالَى وَلَا تَجَسَّسُوا  
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَجَسَّسُوا  
تَجَسَّسَ هُوَ النَّحْتُ  
عَنْ أَشْيَاءٍ مُسْتَنْتَرَةٍ  
أَوْ أَشْيَاءٍ مَاضِيَةٍ  
فَلَا تَتَجَسَّسْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنَّ الَّذِينَ يُجْبُونَ أَنْ تُشْبِعَ الْفَاجِئَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا  
تَعْلَمُونَ وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا سَتِيرٌ يُجِبُّ السِّتْرَ نَعَمْ لَوْ فَتَشَّتْ مَا تَجِدُ إِجْدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَسْتُرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ  
مَا دَامَ أَنَّهُ لَمْ يَظْهَرْ وَلَمْ يُجَاهَرْ

نَعَمْ  
وَيَحْرُمُ تَجَسُّسٌ عَلَى مُسْتَتِرٍ بِفَسْقٍ وَمَاضِيِ الْفَسْقِ إِذْ لَمْ يُجَدِّدْ  
الْفَسْقُ يَعْنِي أَنَّهُ مَا يَبْحَثُ عَنْ مَاضِيهِ مَا دَامَ أَنَّهُ الْآنَ مُسْتَقِيمٌ فَلَا يَبْحَثُ عَنْ مَاضِيهِ الَّذِي تَرَكَهُ إِلَّا أَنْ جَدَّدَ هَذَا وَعَادَ إِلَيْهِ إِذَا جَدَّدَ  
هَذَا وَعَادَ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ يَهْجُرُ

نَعَمْ  
فِي سُخْحَةٍ حَطِيئَةٍ أُخْرَى سَلَّمَكَ اللَّهُ بِقَوْلِ وَيَحْرُمُ تَجَسُّسٌ عَلَى مُسْتَتِرٍ بِفَسْقٍ وَمَاضِيِ الْفَسْقِ إِنْ لَمْ يُجَدِّدْ  
إِنْ لَمْ يَجِدْ مَا هُوَ يُجَدِّدُ يُجَدِّدُ يَعْنِي يَعُودُ إِلَيْهِ مَرَّةً ثَانِيَةً

نَعَمْ  
وَبِإِقَامَةِ الْحَدِّ سَلَّمَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
هَذَا؟ إِقَامَةُ الْحَدِّ لَا يُجْدِي  
هُوَ الصَّحِيحُ

نَعَمْ  
وَهَجْرَانُ مَنْ يَدْعُو لِأَمْرِ مُضِلٍّ أَوْ مَفْسُوقٍ إِخْتَمَهُ بِغَيْرِكَ رَدِّدِي  
إِخْتَمَهُ

نَعَمْ  
وَهَجْرَانُ يَدْعُو لِأَمْرِ مُضِلٍّ أَوْ مَفْسُوقٍ أَحْزَمَةَ بِغَيْرِ تَرَدُّدٍ  
هَذَا هُوَ النَّوْعُ الثَّانِي مِنَ الْهَجْرِ وَهُوَ هَجْرُ الْمُبْتَدِعَةِ  
الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الضَّلَالِ فَهَذَا يَجِبُ هَجْرُهُمْ  
تَرَكَ الْكَلَامَ مَعَهُمْ وَتَرَكَ السَّلَامَ عَلَيْهِمْ  
حَتَّى يَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
لَأَنَّ فِي ذَلِكَ رَدْعًا لَهُمْ  
وَتَحْذِيرًا لِبَعِيرِهِمْ

فَالَّذِي يَدْعُو إِلَى ضَلَالٍ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ فَيَجِبُ هَجْرُهُ  
إِذَا كَانَتْ بِدَعْوَتِهِ مُكْفَرَةٌ أَوْ كَانَتْ مُنْسَفَقَةً  
يَجِبُ أُجْرَةٌ  
إِذَا كَانَتْ بِدَعْوَتِهِ تَقْتَضِي الْكُفْرَ  
فَالْقَوْلُ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ



أَوْ تَقْتَضِي الْفُسْقَ سِوَاءَ كَانَتْ بَدْعَةً قَوْلِيَّةً أَوْ فِعْلِيَّةً  
فَأِنَّهُ يَهْجُرُ حَتَّى يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

وَهَجْرَانُ مَنْ يَدْعُو لِأَمْرِ مُضِلٍّ أَوْ مَفْسُوقٍ أَحْزَمَةٍ بَعِيرٍ تَرُدُّوهُ يَعْني الْمُبْتَدِعَ الَّذِي بَدَعْتَهُ مَفْسُوقَةً  
تَقْتَضِي الْفُسْقَ

نَعَمْ

إِحْتِلَاهُ بَعِيرٍ تَرُدُّ

إِحْتَمُوا يَعْني أَوْجَبَ هَجْرَةً

أَوْجَبَ أَجْرُهُ بَعِيرٍ تَرُدُّ فِي ذَلِكَ

لِأَنَّ هَذَا مِنْ حِمَايَةِ الدِّينِ

وَرَدُّ الْمُبْتَدِعِينَ

فَيَجِبُ أَنَّا نُبَاعِدَ الْمُبْتَدِعَةَ وَنُقَاطِعُهُمْ

حَتَّى يَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ بَدْعَتِهِ

لِأَنَّ فِي هَجْرِهِمْ مُحَاصِرَةً لِبَدْعَتِهِمْ

وَتَحْذِيرٌ لِلنَّاسِ مِنَ الْإِغْتِرَارِ بِهِمْ

نَعَمْ

إِحْتِلَاهُ بَعِيرٍ تَرُدُّ

عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقْوَى عَلَى دَحْضِ قَوْلِهِ وَيَدْفَعُ أَضْرَارَ الْمُضِلِّ بِمُرُودٍ

يُسْتَنْتَنِي مِنْ هَجْرِ الْمُبْتَدِعَةِ حَالَتَانِ

الْحَالَةُ الْأُولَى مَنْ يَقْدِرُ عَلَى رَدِّ بَاطِلِهِ

فَأِنَّهُ يُكَلِّمُهُمْ وَيُنَاطِرُهُمْ

يُكَلِّمُهُمْ وَيُنَاطِرُهُمْ وَيَرُدُّ عَلَى شُبُهَاتِهِمْ

وَلَا يَنْزُكُهُمْ وَيَقُولُ أَمَا أَهْجُرُهُمْ

لَا مَا يَكْفِي الْهَجْرُ

بَلْ لَا بُدَّ مِنْ دَحْضِ شُبُهَاتِهِمْ

وَرَدِّ بَاطِلُهُمْ

وَالكَلَامُ مَعَهُمْ حَتَّى يَتَ الظلالَ الَّذِي مَعَهُمْ إِمَّا أَنْ يَرْجِعُوا وَإِمَّا أَنْ يَعْرِفَ النَّاسُ ذَلِكَ

الَّذِي عِنْدَهُ فُتْرَةٌ عَلَى الْمُنَاطِرَةِ لَا يَنْزُكُ الْكَلَامَ مَعَهُمْ بَلْ يُكَلِّمُهُمْ

وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ وَيَطْلُبُ عَقْدَ مَجَالِسَ

مَعَهُمْ لِلْمُنَاطِرَةِ حَتَّى يَرُدُّ عَلَيْهِمْ كَمَا كَانَ الْأَيْمَةُ يُنَاطِرُونَ الْمُبْتَدِعَةَ وَيَرُدُّونَ عَلَيْهِمْ بَاطِلُهُمْ

وَلَا يَكْفِي الْهَجْرُ هَذَا وَاحِدًا

الثَّانِي إِنْ كَانَ عِنْدَهُمْ حَوَائِجٌ لِلنَّاسِ

إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ حَوَائِجٌ لِلنَّاسِ فَيُكَلِّمُهُمْ مِنْ أَجْلِ أَخْذِ الْحُقُوقِ مِنْهُمْ

وَأَخْذِ الْحَوَائِجِ مِنْهُمْ لِلْمُسْلِمِينَ

لَا يُكَلِّمُهُمْ مَحَبَّةً لَهُمْ

أَوْ مَوَدَّةً وَإِنَّمَا يُكَلِّمُهُمْ مِنْ أَجْلِ اسْتِخْرَاجِ الْحُقُوقِ

الَّتِي عِنْدَهُمْ لِبَعِيرِهِمْ

نَعَمْ

وَهَجْرَانُ مَنْ يَدْعُو لِأَمْرِ مُضِلٍّ أَوْ مَفْسُوقٍ أَحْزَمَةٍ بَعِيرٍ تَرُدُّوهُ

عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقْوَى عَلَى دَحْضِ قَوْلِهِ

الْمُرُودُ يَعْني بِاللِّسَانِ

الْمُرُودُ مَعْنَاهُ اللِّسَانُ

يَعْني يُكَلِّمُهُمْ وَيَرُدُّ بَاطِلُهُمْ

وَيَدْحَضُ شُبُهَاتِهِمْ

نَعَمْ

وَيَقْضِي هَذِي الْحَالَةَ الثَّانِيَةَ الْمُسْتَنْتَنَةَ مِنْ مَكَالِمَةِ الْمُبْتَدِعَةِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ حَوَائِجٌ لِلنَّاسِ حُقُوقٌ لِلنَّاسِ فَأِنَّهُ يَسْتَخْرِجُهَا مِنْهُمْ بِمُكَالَمَتِهِمْ

وَمُطَالِبَ لِأَخْذِ الْحُقُوقِ مِنْهُمْ

نَعَمْ

وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ فِي إِيَابِهِ وَلَا هَجْرَ مَا تَسْلِيْمُهُ الْمُتَعَوِّدُ  
نَعَمْ وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ وَلَا هَجْرَ مَعَ تَسْلِيْمِهِ الْمُتَعَوِّدُ  
هَذَا بَيَانٌ لِلْهَجْرِ

الْهَجْرُ مَعْنَاهُ تَرْكُ السَّلَامِ عَلَيْهِ  
أَمَّا إِذَا اسْتَمَرَّ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ مَعْنَاهُ مَا أَجْرَهُمْ  
فِي قَطْعِ السَّلَامِ عَلَيْهِمْ  
يُقَطِّعُ مَعَهُمْ وَالْمُمَارَاةَ مَعَهُمْ حَتَّى يَتَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

هَذَا هُوَ النَّوْعُ الثَّلَاثُ

مِنْ أَنْوَاعِ الْهَجْرِ وَهُوَ الْهَجْرُ مِنْ أَجْلِ السُّخْنَاءِ  
مَا هُوَ مِنْ أَجْلِ الدِّينِ وَلَا مِنْ أَجْلِ الْبِدْعَةِ وَإِنَّمَا مِنْ أَجْلِ الشُّخْنَاءِ الَّتِي تَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ  
الْوَاجِبُ عَلَى مَنْ عِنْدَهُمْ شُخْنَةٌ فِيمَا بَيْنَهُمْ أَنْ يَعْفُوَ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ  
وَلَا يَحْصُلُ بَيْنَهُمْ قَطِيعَةٌ

وَلَا يُؤَيَّرُ هَذَا فِي الْمَوَدَّةِ وَالْمَحَبَّةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَجْلِ سُخْنَاءِ النَّفْسِ  
فَإِنْ كَانَ وَلَا يُدْرَى لِأَنَّ الْإِنْسَانَ بَشَرٌ وَلَا يَتَحَمَّلُ فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ أَنْ يَهْجُرَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَقَطْ  
بِهْجُرِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَشْوِي لِنَفْسِهِ فَإِذَا مَضَتْ الثَّلَاثَةُ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُعِيدَ الْمَوَدَّةَ مَعَهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجِلُّ  
لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ يَتَقَابَلَانِ فَيُغْرَضُ هَذَا وَيُغْرَضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ  
فَوْقَ ثَلَاثِ فِي الثَّلَاثِ يَكْرَهُ وَقِيلَ يُبَاحُ فِي الثَّلَاثِ  
وَمَا زَادَ عَلَيْهَا فَهُوَ حَرَامٌ

لِأَنَّهُ لَا التَّقَاطُعَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَوْ كَانَ بَيْنَهُمْ شُخْنَةٌ يَجِبُ يَتَصَالَحُونَ إِهٍ فَاثَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ  
يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاثَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ  
يَجِبُ الْإِصْلَاحُ

تَصَالَحَ مَعَ أَخِيكَ وَلَا يَكُونُ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ عَلَيْهِ مِنْ أَجْلِ الدُّنْيَا أَوْ مِنْ أَجْلِ شَيْءٍ فِي النَّفْسِ فَيَجِبُ الْمُسَالَحَةُ وَيَجِبُ تَرْكُ الْقَطِيعَةِ  
وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ إِنَّ الْأَعْمَالَ تَعْرَضُ عَلَى اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا لِكُلِّ إِنْتِنِ فِي كُلِّ خَمِيسٍ فَيَعْفُو لِلْمُسْلِمِينَ إِلَّا الْمُتَشَاكِبِينَ  
إِلَّا رَجُلٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ سُخْنَاءٌ فَإِنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ أَنْظِرُوا هُدَيْنَ حَتَّى يَصْطَلِحَا  
فَتَمْتَنِعَ الْمَعْفُورَةُ فِي حَقِّهِمْ حَتَّى يَصْطَلِحَا

هَذَا حَظْرٌ عَظِيمٌ عَلَى الْمُسْلِمِ  
إِنَّهُ يُحْرَمُ مِنَ الْمَعْفُورَةِ مَعْفُورَةَ اللَّهِ لَهُ  
مِنْ أَجْلِ تَشَقُّقِي نَفْسِهِ  
مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ

فَيَجِبُ تَرْكُ هَذَا نِهَائِيًّا وَإِذَا لَمْ يُمَكَّنْ فَلَا يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ  
هَذَا الْهَجْرُ مِنْ أَجْلِ الشُّخْنَاءِ بَيْنَ النَّاسِ  
نَعَمْ

وَخَصَرَ إِنْتِفَاءَ التَّسْلِيمِ فَوْقَ عَلَى غَيْرِ مَنْ قُلْنَا بِهِجْرٍ فَأَكَّدَ  
حَصَرَ يَعْنِي تَحْرِيمَ إِنْتِفَاءِ تَرْكِ التَّسْلِيمِ  
تَحْرِيمَ تَرْكِ التَّسْلِيمِ عَلَى غَيْرِ مَنْ ذَكَرْنَا مِنَ الْعَصَاةِ  
وَالْمُنْبَدِعَةِ

وَإِنَّمَا مِنْ أَجْلِ الشُّخْنِ هَذَا حَرَامٌ  
فَوْقَ ثَلَاثِ لِمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ  
فَوْقَ ثَلَاثِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يَعْنِي  
نَعَمْ

وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ امْرَأٍ ذَنبِيٍّ وَمَعَ ذِي الْفِسْقِ أَوْ ذِي الرَّذَى  
نَعَمْ هَذَا تَابِعٌ لَهُ

لِمَا سَبَقَ فِي أَنَّ الْإِنْسَانَ يُجَالِسُ الْجُلَسَاءَ الصَّالِحِينَ  
وَلَا يُجَالِسُ السُّفَهَاءَ وَالذَّيْنَ لَا يَكْتَسِبُ مِنْ مُجَالَسَتِهِمْ خَيْرًا فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَخْتَارَ الْجُلَسَاءَ الصَّالِحِينَ الَّذِينَ يَسْتَفِيدُ مِنْهُمْ فِي  
دِينِهِ وَدُنْيَاهُ  
نَعَمْ

وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ امْرَأٍ ذَنبِيٍّ وَمُعَدِّ الْفِسْقِ أَوْ ذِي الرَّذَى

نَعَمْ هَذَا تَابِعَ  
فِيمَا سَبَقَ فِي أَنَّ الْإِنْسَانَ يُجَالِسُ الْجُلَسَاءَ الصَّالِحِينَ وَلَا يُجَالِسُ السُّفَهَاءَ الَّذِينَ لَا يَكْتَسِبُ مِنْ خَيْرٍ  
فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَخْتَارَ الْجُلَسَاءَ  
الصَّالِحِينَ الَّذِينَ يَسْتَفِيدُ مِنْهُمْ  
فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ  
وَيَتَجَنَّبُ الْأَرَادِلَ وَالسُّفَهَاءَ السَّقَلَةَ  
فَلَا جَالِسُهُمْ لِأَنَّهُمْ يَنْقُصُونَ دِينَهُ وَيَقْصُونَ مَرْوَتَهُ  
وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ امْرَأٍ ذُنُوبِيٍّ وَمَعَدِّ الْفِسْقِ أَوْ دِي الرِّدْيِ  
نَعَمْ هَذَا تَابِعَ فِيمَا سَبَقَ فِي أَنَّ الْإِنْسَانَ يُجَالِسُ الْجُلَسَاءَ الصَّالِحِينَ وَلَا يُجَالِسُ السُّفَهَاءَ الَّذِينَ لَا يَكْتَسِبُ مِنْ مُجَالِسَتِهِمْ خَيْرًا  
فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَخْتَارَ الْجُلَسَاءَ الصَّالِحِينَ الَّذِينَ يَسْتَفِيدُ مِنْهُمْ  
فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ  
وَيَتَجَنَّبُ الْأَرَادِلَ وَالسُّفَهَاءَ السَّقَلَةَ  
فَلَا يُجَالِسُهُمْ لِأَنَّهُمْ يَنْقُصُونَ دِينَهُ وَيَقْصُونَ مَرْوَتَهُ  
إِذَا صَحَبْتَ قَوْمًا فَاصْحَبْ خَيْرَ هُمْ  
وَلَا تَصْحَبْ الْأَرْضَ فَتَرُدِّي مَعَ الرِّدْيِ  
أَعْنِي الْمَرْءَ لَا تَسْأَلْ  
وَسَلْ عَنْ قَرِينِهِ  
فَكُلُّ قَرِينٍ بِالْمُقَارَنَةِ يَقْتَدِي  
فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ عَنْ هَذَا الشَّخْصِ وَعَنْ أَخْلَاقِهِ وَإِسْتِقَامَتِهِ فَأَنْظِرْ إِلَى جُلَسَائِهِ  
فَإِنْ كَانَ يُجَالِسُ فَأَعْلَمْ أَنَّ فِيهِ خَيْرًا وَمَرْوَةً وَإِنْ كَانَ يُجَالِسُ الْأَشْرَارَ فَأَعْلَمْ أَنَّهُ لَا خَيْرَ فِيهِ  
فَالْمُجَالِسَةُ لَهَا دَوْرٌ كَبِيرٌ  
فِي اسْتِقَامَةِ الشَّخْصِ  
أَوْ فِي انْحِطَاطِهِ فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنَّهُ يَخْتَارُ الْجُلَسَاءَ الصَّالِحِينَ الطَّيِّبِينَ  
نَعَمْ  
وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ امْرَأٍ ذُنُوبِيٍّ وَمَعَ ذِي الْفِسْقِ أَوْ الرِّبَاةِ الرِّدْيِ  
الْمَرْأَةُ كِرَاهَةٌ تَنْزِيهِهِ إِنَّكَ تُجَالِسُ الذَّنْبِيَّ  
الذَّنْبِيُّ اللَّيِّ مَا اللَّيِّ مَا يَتَجَنَّبُ سَفَاسِيفَ الْأُمُورِ وَالسِّفَارَاتِ  
هَذَا ذَنْبٌ  
وَصَاحِبُ الْفِسْقِ أَشَدُّ  
مُجَالِسَتُهُ صَاحِبُ الْفِسْقِ هَذَا أَشَدُّ عَلَى الْإِنْسَانِ لِأَنَّهُ يَتَدَنَّسُ بِمُجَالِسَتِهِ وَيَنْزِلُ قَدْرُهُ عِنْدَ النَّاسِ أَيْضًا إِذَا رَأَوْهُ يُجَالِسُ مِثْلَ هَؤُلَاءِ  
الْفِسْقَةِ نَعَمْ وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ امْرَأٍ ذُنُوبِيٍّ وَمَعَ ذِي الْفِسْقِ أَوْ ذِي الرِّبَاةِ الرِّدْيِ  
أَوْ ذِي الرِّبَاةِ هُوَ النِّفَاقُ اللَّيِّ يَتَّظَاهَرُ لِلنَّاسِ بِالصَّلَاحِ  
وَهُوَ يَنْتَقِصُ الْمُسْلِمِينَ وَيَنْتَقِصُ الطَّاعَاتِ وَمَا أَكْثَرَ هَؤُلَاءِ  
مَا أَكْثَرَ الَّذِينَ يَتَّظَاهَرُونَ  
بِالصَّلَاحِ وَإِذَا حَلَا بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ صَارُوا يَتَكَلَّمُونَ بِالذِّينِ وَأُمُورِ الدِّينِ وَأَصْحَابِ الدِّيَانَةِ وَيَنْتَقِصُونَهُ وَيَصِفُونَهُمْ بِالْأَوْصَافِ  
الرِّدْيَةِ هَذَا رِبَاةٌ أَنَّهُ لَهُ وَجْهَانُ لَهُ وَجْهٌ مَعَ النَّاسِ الصَّالِحِينَ وَوَجْهٌ مَعَ غَيْرِ الصَّالِحِينَ  
هَذَا لَا تَصْحَبُوا  
أَنْزَكُهُ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ  
الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ وَيَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ  
فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ ظَاهِرُهُ سَوَاءً مَا يَكُونُ لَهُ ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ  
أَوْ يَمْدَحُكَ إِذَا لَقَيْكَ وَإِذَا غَيْبَتْ صَارَ يَتَكَلَّمُ فِيكَ  
هَذَا مِنْ أَخْلَاقِ الْمُنَافِقِينَ وَأَهْلِ الرِّبَاةِ الَّذِينَ يَتَرَاءُونَ بَالًا وَهُمْ يُبْطِلُونَ الشَّرَّ  
فَهَذَا فِيهِ التَّحْذِيرُ مِنْ مُجَالِسَةِ الْمُنَافِقِينَ  
ثَلَاثَةٌ أَصْنَافٍ مُجَالِسَتُهُ أَهْلُ الدَّلَالَةِ هَذَا وَاحِدٌ  
مُجَالِسَةُ الْقَسَقَةِ  
هَذَا اثْنَتَيْنِ مُجَالِسَةُ أَهْلِ النِّفَاقِ  
إِحْدَرُ مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَصْنَافِ الثَّلَاثَةِ لَا تُجَالِسُهُمْ

فَيُصِيبُكَ مِنْ عَدْوَاهُمْ مَا يُصِيبُكَ

نَعَمْ

كَذَا الْمَجَالِسَةُ السُّفَهَاءُ هَذَا الرَّابِعُ مُجَالِسَةُ السَّفِيهِ وَهُوَ خَفِيفُ الْعَقْلِ

لَا تُجَالِسُ الَّذِينَ عَقُولُهُمْ خَفِيفَةٌ

لِنَلَا تَتَأَثَّرَ بِهِمْ

جَالِسُ الْعُقَلَاءِ

أَهْلُ الرَّاجِحَةِ وَلَا تُجَالِسُ أَهْلَ الْعُقُولِ الْخَفِيفَةِ

لَأَنْتُمْ لَا يَتَوَرَّعُونَ عَنْ سَفَاسِفِ الْأُمُورِ

وَكَذَلِكَ لَا تُجَالِسُ وَهَذَا النَّوْعُ الْخَامِسُ

لَا تُجَالِسُ أَهْلَ الْأَلْعَابِ السَّيِّئَةِ

الَّتِي يَلْعَبُونَ النَّزْدَ وَالشَّطْرَنْجَ هَذَا حَرَامُ النَّزْدِ وَالشَّطْرَنْجُ حَرَامٌ

أَهِيَ النَّزْدُ وَالشَّطْرَنْجُ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُجُوسِ

فَلَا يَجُوزُ الْجُلُوسُ مَعَ مَنْ يَلْعَبُ النَّزْدَ وَالشَّطْرَنْجَ

أَوْ يَلْعَبُ الْوَرَقَ

لَعِبَ الْوَرَقِ إِذَا كَانَ عَلَى عَوَضٍ فَهُوَ قِمَارٌ حَرَامٌ

وَإِنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ عَوَضٍ فَهُوَ سَفَاهَةٌ

فَلَا تُصْنِعْ وَفَتْكَ

وَتَبِيعُ أَهِيَ لَا تُصْنِعْ وَفَتْكَ

تُشْبِغُ شَخْصِيَّتَكَ

مَعَ هَوْلَاءِ إِيْتَنَّبَ هَوْلَاءِ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ هَذِهِ الْأَعْمَالَ وَالْأَلْعَابِ الدَّيْبِيَّةِ أَوْ الْمُحَرَّمَاتِ الْأَلْعَابِ الدَّيْبِيَّةِ أَوْ الْمُحَرَّمَاتِ

الْمُسْلِمِ وَقْتُهُ وَقْتٌ جِدٌّ

مَا هُوَ وَقْتُهُ وَقْتٌ حُزْنٍ وَلَعْنٍ

فَهَوْلَاءِ حَمْسَةُ أَصْنَافٍ

تَجَنَّبْ مُجَالِسَتَهُمْ

الدَّيْبِيُّ أَهْلُ الْفِسْقِ أَوْ السُّفَهَاءُ وَأَهْلُ الرِّيَا وَالنِّفَاقِ أَهْلُ الْأَلْعَابِ الدَّيْبِيَّةِ وَالْمُحَرَّمَاتِ كَالنَّزْدِ وَالشَّطْرَنْجِ وَالْوَرَقِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَمُتَّبِعِي

دِينِهِ أَوْ عَرَضِهِ بِهِ أَفْتَى ابْنُ حَمْدَانَ فَتَابِعَهُ وَأَفْتَدِي

هَذَا نَوْعٌ خَامِسٌ الْمُتَّبِعُ أَيْضاً

الْمُتَّبِعُ فِي دِينِهِ أَوْ فِي عَرَضِهِ

هَذَا لَا تُجَالِسُهُ

لَأَنَّ النَّاسَ يُصَيِّفُونَكَ مَعَهُمْ

إِذَا كَانَ إِنْسَانٌ مُتَّبِعٌ فِي دِينِهِ بِأَنَّهُ فَاسِقٌ أَوْ أَنَّهُ مُبْتَدِعٌ

أَوْ فِي عَرَضِهِ لِأَنَّهُ يَفْعَلُ الْفَاحِشَةَ

أَوْ تَفْعَلُ بِهِ الْفَاحِشَةَ

مُجَرَّدُ الْإِتِّهَامِ أَمَا إِذَا كَانَ أَنَّهُ تَابِتٌ هَذَا صَاحِبٌ كَبِيرَةٌ هَذَا سَبَقَ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ

لَكِنْ مُجَرَّدٌ أَنَّهُ مُتَّبِعٌ وَالنَّاسُ يَتَّبِعُونَهُ بِالْأُمُورِ هَذِي تَجَنَّبُوا أَنْتُمْ

إِنْبَعِدَ عَنْهُ

أَنْتَ فِي عَافِيَةٍ

لَأَنَّكَ إِذَا جَالَسْتَهَا إِيْتَهَمَكَ النَّاسُ مَعَهُ أَصْحَابُ النَّهْمِ لَا تُجَالِسُ أَصْحَابَ النَّهْمِ

نَعَمْ

فَتَابِعَهُ وَأَفْتَدِي

بُنْ حَمْدَانَ صَاحِبُ رِعَايَةٍ مِنْ أَيْمَةِ الْخَنَابِلَةِ مِنْ أَيْمَةِ الْخَنَابِلَةِ الْكِبَارِ

نَعَمْ

السَّلَامُ وَالْمُصَافَحَةُ وَالْإِسْتِئْذَانُ أَعَدُّهُمْ هَوْلَاءِ الْجُلَسَاءِ

وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسَ مَعَ امْرَأٍ

دُنْيِي وَمُعَدُّ الْفِسْقِ أَوْ ذِي الرِّيَاءِ الرَّذِي

هُدُولاً ثَلَاثَةٌ نَعِمَ

هَذَا الرَّابِعُ

هَذَا الْخَامِسُ نَعَمْ

في دينه أو بعرضه به أفنى إين حمدان فتابعه وإقتدي  
هو لاء سنة لا تجالسهم  
وإبتعد عنهم

الإنسان يحتاج إلى الجلساء

الإنسان ما يعيش وحده

لا بد يجالس الناس

يستأنس مع الناس لكن عليك باختيار أهل المروءة وأهل الدين جعلهم جلساء والمرء يعرف من جلسبه يعرف من جلسبه فإذا  
إخترت الإخبار وجالسنتهم صفت معهم وإذا إخترت غيرهم صفت معهم  
المجالسة أمرها مهم جداً

ما تقول والله أنا أفصي الوقت مع أي أحد

وأنا ما على خطر وأنا مغرور لا تقول هذا

ما تقول بل إبتعد عن هذه المواطن لأن لا تصيبك عدواها  
نعم

السلام والمصافحة والإستئذان

السلام هذا أمره عظيم

السلام وهو التحيه بين المسلمين والسلام قال النبي صلى الله عليه وسلم أيها الناس أطيئوا الطعام وأفشوا السلام وصلوا بالليل

والناس نيام تدخل الجنة بسلام

وقال عليه الصلاة والسلام لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا

ولا تؤمنوا حتى تحابوا

ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم

أفشوا السلام بينكم

السلام أمره عظيم

وأثره عظيم

إنه يذهب بين المسلمين ويرزغ المودة بين المسلمين يشرع ويتأكد إفاؤه بين المسلمين إذا لقيت أخاك المسلم فسلم عليه

سواء عرفته أو لم تعرفه

مجرد ما تلقاه سلم عليه

وإبتداء والإبتداء بالسلام سنة

الإبتداء بالسلام سنة مؤكدة

ورده واجب

قال الله جلّ وعلا وإذا حبيبتكم تحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها

إن الله كان على كل شيء حسيباً

فالسلم أمره عظيم بين المسلمين

ولا يستبدل بالفاظ غير السلام

لا قال مرحباً ولا كيف إصنحت؟ بل يقول السلام عليكم ويقول الآخر وعليكم السلام

وإن زاد

فقال رحمه الله وإن زاد قالوا رحمه الله وبركاته

فهذا أحسن

والا على الأقل يرد مثل أبتدي يقول وعليكم السلام هذا واجب السلام يكون عند اللقاء ويكون عند الإستئذان أيضاً عندما تريد

الدخول على محل فإلك تسلم وتستأذن

يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا

على أهلها

فالسلم أمره عظيم

والسلام ق أنه من أسماء الله فإذا قلت السلام عليكم فكأنك تقول إسم الله عليكم

إسم الله عليكم

تجل عليك بركاته وحيرته

وقيل السلام هو الدعاء بالسلامة هو الدعاء بالسلامة

السلام عليكم أي أدعو لكم بالسلامة

من كل مكروه

فَالسَّلَامُ يُزِيلُ الْوَحْشَةَ بَيْنَنَا الْمُسْلِمِينَ  
لَوْ لَقَيْتَكَ وَاحِدٌ وَلَا سَلَامٌ عَلَيْكَ؟ مَاذَا يَكُونُ مَاذَا يَكُونُ مَرْدُودُكَ؟ كُنْ عِنْدَكَ عَلَيْهِ وَحْشَةٌ وَتَخَافُ مِنْهُ فَإِذَا سَلِمَ عَلَيْكَ ذَهَبَ مَا تُحْسِنُ بِهِ  
وَاسْتَأْنَسَتْ بِهِ وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْشُوا أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ؟ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ  
نَعَمْ

وَرَدُّكَ فَرَضٌ لَيْسَ نَدْبًا هَذَا فِي الْآيَةِ

وَإِذَا حَبَبْتُمْ بِتَحِيَّةٍ أَحْيَوْا بِأَحْسَنَ مِنْهَا

هَذَا وَاجِبٌ

حَيَّوْا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رَدُّوْهَا

الوَاجِبُ أَنْ يَرُدَّ مِثْلَهَا وَالْمُسْتَحْسَنُ أَنْ يَزِيدَ عَلَيْهَا

أَنْ يَزِيدَ عَلَيْهَا

وَلَمَّا جَاءَ رَجُلٌ إِلَى مَجْلِسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ حَشْرُ

جَاءَ الْآخِرُ وَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ

عَشْرُونَ

جَاءَ الثَّالِثُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

قَالَ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ثَلَاثُونَ

ثُمَّ سُئِلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَشْرِ وَالْعَشْرِينَ وَالثَّلَاثِينَ

قَالَ عَشْرٌ حَسَنَاتٍ وَعَشْرِينَ حَسَنَةً وَثَلَاثِينَ حَسَنَةً

وَكُلُّ مَا زَادَ زَادَتْ الْحَسَنَاتُ

نَعَمْ

وَكُنَّا عَالِمًا لِلْإِبْتِدَاءِ بِالسَّلَامِ

الْإِبْتِدَاءِ بِالسَّلَامِ سَنَةً مُؤَكَّدَةً

نَعَمْ وَرَدُّكَ فَرَضٌ الصَّلَاةِ الْإِبْتِدَاءِ بِالسَّلَامِ سَنَةً وَرَبُّكَ عَلَى الْمُسْلِمِ فَرَضٌ وَلَيْسَ سَنَةً فَقَطْ

نَعَمْ

وَيُجْزَى تَسْلِيمَ أَمْرٍ مِنْ جَمَاعَةٍ وَرَدَّ فَنِي مِنْهُمْ عَنِ الْكُلِّ يَا غَدِي

نَعَمْ

إِذَا جَاءَ جَمَاعَةٌ إِذَا جَاءَ جَمَاعَةٌ وَسَلِّمَ مِنْهُمْ وَاحِدٌ يَكْفِي لِأَنَّ الْبِدَاءَةَ بِالسَّلَامِ سَنَةً كِفَايَةً

مَا هُوَ بِكُلِّ اللَّيْلِ يَجُونَ يُسَلِّمُونَ يَكْفِي وَاحِدٌ

سَنَةً كِفَايَةً

وَالرَّدُّ كَذَلِكَ لَوْ سَلَّمْتَ عَلَى جَمَاعَةٍ

سَلَّمْتَ عَلَى جَمَاعَةٍ

سَلِّمَ مِنْهُ رَدَّ السَّلَامِ مِنْهُمْ وَاحِدٌ رَدَّهُ أَيْضًا وَاجِبٌ كِفَايَةً

رَدَّهُ وَاجِبٌ كِفَايَةً

إِذَا رَدَّ وَاحِدٌ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ حَصَلَ الْفَرَضُ هُوَ الْوَاجِبُ

وَلَوْ لَمْ يَرُدُّوا كُلُّهُمْ يَكْفِي وَاحِدٌ

هَذَا مِنْ آدَابِ السَّلَامِ مِنْ آدَابِهِ أَيْضًا أَنَّ الْمَاشِيَّ يُسَلِّمُ عَلَى الْوَاقِفِ

وَالرَّاكِبُ يُسَلِّمُ عَلَى الْمَاشِي

الرَّاكِبُ يُسَلِّمُ عَلَى الْمَاشِي

وَالْمَاشِي يُسَلِّمُ عَلَى هَذَا مِنْ آدَابِ السَّلَامِ

نَعَمْ

وَالْقَلِيلُ يُسَلِّمُ عَلَى الْكَثِيرِ

نَعَمْ

وَيُجْزَى تَسْلِيمَ أَمْرٍ مِنْ جَمَاعَةٍ لِأَنَّهُ سَنَةً كِفَايَةً

الْبِدَاءَةَ بِالسَّلَامِ سَنَةً كِفَايَةً

مِنْ الْجَمَاعَةِ

نَعَمْ

وَيُجْزَى تَسْلِيمَ أَمْرٍ مِنْ جَمَاعَةٍ وَرَدَّ فَنِي مِنْهُمْ عَنِ الْكُلِّ يَا غَدِي

وَرَدَّ قَتَى مِنْهُمْ يَعْنِي وَاحِدٌ مِنْهُمْ  
أَيْضاً يَكْفِي يَحْصُلُ بِهِ الْوَاجِبُ  
نَعَمْ

نَزَرَ وَالصَّغِيرُ يَعْنِي قَلِيلٌ

النَّذْرُ يَعْنِي الْقَلِيلُ

يُسَلِّمُ الْقَلِيلَ عَلَى الْكَثِيرِ

نَعَمْ

هُوَ تَسْلِيمُ الصَّغِيرِ عَلَى الْكَبِيرِ

هَذَا هُوَ السُّنَّةُ أَنَّ الصَّغِيرَ

سَلَّمَ عَلَى الْكَبِيرِ نَعَمْ

وَ عَابِرِ الصَّبِيِّ

وَالْمَشْيُ يُسَلِّمُ عَلَى الْقَاعِدِ

يُسَلِّمُ عَلَى الْقَاعِدِ

نَعَمْ

وَتَسْلِيمُ نَزَلٍ وَالصَّغِيرِ وَعَابِرِ السَّبِيلِ وَرَكْبَانَ وَكَذَلِكَ الرَّابِعُ سَلَّمُوا عَلَى الْمَاشِي

الرَّابِعُ يُسَلِّمُ عَلَى الْمَاشِي إِذَا التَّقْيَا وَاحِدٌ رَاكِبٌ وَوَاحِدٌ يَمْشِي

السُّنَّةُ أَنَّ الرَّابِعَ هُوَ الَّذِي يُسَلِّمُ

نَعَمْ

عَلَى الصِّدِّ فِي كُلِّ مَا ذَكَرَ عَلَى الصِّدِّ فِي كُلِّ مَا ذَكَرَ فَالنَّذْرُ يَعْنِي الْقَلِيلُ يُسَلِّمُ عَلَى الْكَثِيرِ الصَّغِيرِ يُسَلِّمُ عَلَى الْكَبِيرِ

أَهْ الرَّابِعُ يُسَلِّمُ عَلَى الْمَاشِي

نَعَمْ

الْمَأْمُورُ بِالرَّدِّ مِنْهُمْ فَقَدْ حَصَلَ الْمُسْتَوْنُ إِذْ هُوَ مُبْتَدِي

نَعَمْ وَإِنْ سَلَّمَ كَمَا سَبَقَ إِذَا سَلَّمُوا إِذَا سَلَّمَ وَاحِدٌ مِنَ الْجَمَاعَةِ يَكْفِي

وَإِذَا رَدَّ وَاحِدٌ مِنَ الْمُسَلِّمِ عَلَيْهِمْ يَكْفِي لِأَنَّ هَذَا فِي الْبِدَايَةِ سُنَّةٌ كِفَايَةٌ وَفِي الرَّدِّ وَاجِبٌ كِفَايَةٌ

نَعَمْ

كَمَا أَنَّهُ يُشْرَعُ السَّلَامَ عِنْدَ قُدُومِكَ إِلَى الْمَجْلِسِ كَذَلِكَ يُشْرَعُ السَّلَامَ عِنْدَ مُغَادِرَةِ الْمَجْلِسِ

فَسَلِّمُ إِذَا قَدَّمْتَ إِلَى الْمَجْلِسِ عَلَى الْحَاضِرِينَ

وَإِذَا قُمْتَ مِنَ الْمَجْلِسِ وَأَنْصَرَفْتَ أَيْضاً تَسَلَّمَ وَلَا تَذْهَبْ بِدُونِ سَلَامٍ هَذَا غَيْرُ هَذَا مَكْرُوهٌ يَعْنِي هَذَا تَرَكَ لِسُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْسَتْ الْأُولَى بِأُولَى مِنَ الثَّانِيَةِ نَعَمْ وَسَلَّمَ إِذَا مَا قُمْتَ مِنْ كَذَلِكَ إِذَا دَخَلْتَ بَيْتَكَ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يُشْرَعُ فِيهَا السَّلَامُ جِئَ

تَدْخُلُ بَيْتَكَ تُسَلِّمُ عَلَى مَنْ فِيهِ مِنْ أَهْلِكَ

سَلَّمَ عَلَى تَبْدَأُ بِالسَّلَامِ أَوْلَ تَبْدَأُ بِالسَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ

نَعَمْ

وَإِفْشَاؤُكَ التَّسْلِيمِ يُوجِبُ مَحَبَّةً مِنَ النَّاسِ مَجْهُولاً وَمَعْرُوفاً أَفْصِدِي

نَعَمْ

هَذِي فَائِدَةُ السَّلَامِ هَذِهِ فَائِدَةُ السَّلَامِ أَنَّهُ يَزْرَعُ الْمَحَبَّةَ فِي النُّفُوسِ وَيَجَنِّتُ التَّبَاعُدَ بَيْنَ الْقُلُوبِ السَّلَامُ يَحْصُلُ بِهِ إِزَالَةُ التَّبَاعُدِ وَيَحْصُلُ

بِهِ الْمَوَدَّةُ إِذَا أَفْسَى وَأَيْضاً تَسَلَّمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ أَوْ بَتَّخَسَّ مَا تُسَلِّمُ إِلَّا عَلَى وَاحِدٍ تَعْرِفُهُ؟ لَا سَلَّمَ عَلَى مَنْ لَقِيتَ

مِنَ الْمُسْلِمِينَ

سَلَّمَ عَلَى مَنْ لَقِيتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

سِوَاءَ كُنْتَ تَعْرِفُهُ أَوْ لَا تَعْرِفُهُ

نَعَمْ

وَتَعْرِيفُهُ لَفْظُ السَّلَامِ مَوْزُ وَتَتَكْبِيرُهُ أَيْضاً عَلَى نَصِّ أَحْمَدَ

نَعَمْ بِجَوْرٍ إِنَّكَ تَقُولُ السَّلَامَ بِالتَّعْرِيفِ

بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ وَبِجَوْرٍ تَقُولُ سَلَامٌ بِدُونِ تَعْرِيفٍ كِلَاهُمَا جَاءَتْ وَجَاءَ فِي الْقُرْآنِ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَاماً قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ

بِالتَّكْبِيرِ نَعَمْ وَتَعْرِيفُهُ لَفْظُ السَّلَامِ مُجَوِّزاً وَتَتَفِيرُهُ أَيْضاً عَلَى نَصِّ أَحْمَدَ

أَيُّ وَقَلَّ كِلَاهُمَا مُجَوِّزٌ

كِلاهما مجوزٌ

التَّعْرِيفُ وَالتَّكْبِيرُ عَلَى حَدِّ سِوَاءِ

لَا فَضْلَ

أَخَذَهُمَا عَلَى الْآخِرِ

نَعَمْ

وَتَعْرِيفُهُ لَفَطِ السَّلَامِ مُجَوِّزاً وَتَنْكِيْرُهُ أَيْضاً عَلَى نَصِّ أَحْمَدَ  
وَقَدْ قِيلَ يَكْرَهُ وَقِيلَ تَحِيَّةٌ لِمَيِّتٍ يَعْني كِلَاهُمَا سِوَاءِ التَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ فِي السَّلَامِ  
عَلَى نَصِّ أَحْمَدَ يَعْني رِوَايَةً عَنِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللهُ

نَعَمْ

وَقَدْ قِيلَ يَكْرَهُ وَقِيلَ تَحِيَّةٌ وَالتَّعْرِيفُ وَالتَّوْدِيْعُ عِرْفُكَ مُرَدِّدِي كَمُرَدِّدِي أَيْ نَعَمْ أَوْ كَمُرَدِّدِي فِي نُسخَةٍ أَوْ قَالَ رَدِّدِي تَرَدُّدِي بِدُونِ مِيمٍ  
تَقَفْتُ عِنْدَ هَذَا نَبْدًا مِنْ هَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ الدَّرْسُ الْقَائِمُ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذِهِ أَسْئَلَةٌ عَدِيدَةٌ

إِبْدَأْ بِمَا كَانَ مُتَعَلِّقًا بِالدَّرْسِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْأَشْرَطَةِ الَّتِي فِيهَا نِسَاءٌ يَضْرِبُ الدُّفُوفَ وَالنِّسَاءَ اللَّاتِي يَضْرِبْنَ الدُّفُوفَ فِي الْعُرُوسِ يَطْلُبْنَ مُقَابِلَ ذَلِكَ  
تَحْوِ ثَلَاثَةَ آلَافٍ أَوْ أَرْبَعَةَ بَقَلِيلٍ

لَا يَجُوزُ تَسْجِيلُ أَصْوَاتِ النِّسَاءِ لَا يَجُوزُ تَسْجِيلُ أَصْوَاتِ النِّسَاءِ  
وَتَسْجِيلُ الدُّفُوفِ تَدَاوُلُهَا هَذَا لَا يَجُوزُ  
إِنَّمَا يُسْتَحَبُّ لِلنِّسَاءِ ضَرْبُ الدُّفُوفِ

بِمُنَاسَبَةِ الزَّوْاجِ

وَأَنْ يُعَيِّنَا بِمَا جَاءَ التَّرْخِيصُ فِيهِ مِنْ قِبَلِ الشَّارِعِ مِنْ أَصْوَاتِ مُجَرَّدَةِ لِلنِّسَاءِ  
لَيْسَ فِيهَا تَطْرِيْبٌ وَلَا تَشْبِيْبٌ وَلَا عَلَى ذَا شَكْلِ الْأَغَانِي الْمَاجِنَةِ الْمَوْجُودَةِ الْآنَ وَإِنَّمَا هُوَ صَوْتٌ عَادِيٌّ  
صَوْتُ النِّسَاءِ الْعَادِيِّ

الَّذِي يُعَيِّنُ بِهِ فِي بُيُوتِهِنَّ أَوْ هَذَا مَرَحَّصٌ فِيهِ مِنَ الْمَصْلُحَةِ مِنْ أَجْلِ إِعْلَانِ النِّكَاحِ  
مِنْ أَجْلِ إِعْلَانِ النِّكَاحِ

هَذَا رُخْصَةٌ وَالرُّخْصَةُ بِقَتَصْرِ عَلَى مَوْرِدِهَا مَا يَزَادُ فِيهَا  
مَا يَزَادُ فِيهَا

وَإِنَّمَا يَقْتَصِرُ عَلَى مَا جَاءَتْ فَقَطْ

النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُخَّصَ فِي النِّسَاءِ بِضَرْبِ الدَّفِ وَالْعِنَى بِأَصْوَاتِهِنَّ الْمَعْتَادَةِ إِمَّا إِنْ هَذَا يُسَجَّلُ أَوْ يُعْلَنُ فِي الْمِيكَرُوفُونِ  
هَذَا لَا يَجُوزُ لِأَنَّ صَوْتِ الْمَرْأَةِ صَوْتُ الْمَرْأَةِ فَتَنَّةٌ فَلَا يَجُوزُ هَذَا نَعَمْ وَهَذَا يَنْتَهِي بِانْتِهَاءِ وَقْتِهِ  
مَا يُسَجَّلُ وَيَرْوَجُ بَعْدَ ذَلِكَ وَيَسْمَعُهُ الرِّجَالُ وَيَسْمَعُهُ النَّاسُ  
هَذِهِ يَنْتَهِي بِانْتِهَاءِ وَقْتِهِ فَقَطْ

نَعَمْ

فَهَذَا اسْتِنْعَامٌ لِلرُّخْصَةِ فِي غَيْرِ مَا شَرَعَتْ مِنْ أَجْلِهِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا كَانَ تَارِكُ الصَّلَاةِ لَا يَنْفَعُ فِيهِ الْهَجْرُ

إِذَا كَانَ تَارِكُ الصَّلَاةِ لَا يَنْفَعُ فِيهِ الْهَجْرُ بَلْ يَزِيدُهُ إِعْرَاضاً

فَمَا حُكْمُ هَجْرِهِ؟ إِنْ تَارَكَ لِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ فَقَطْ وَهُوَ يُصَلِّي فِهَذَا يُنَاصِحُ وَيُؤْمَرُ بِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَيُكْرَهُ عَلَيْهِ تَمُّ إِنْ كَانَ فِي هَجْرِهِ  
رَجَعَ لَهُ وَتَأْتِيْرٌ عَلَيْهِ بِهَجْرٍ أَمَا إِذَا كَانَ هَجْرُهُ لَا يَزِيدُ إِلَّا تَمَرُّداً فَهَذَا يَسْتَمِرُّ عَلَى مُنَاصِحَتِهِ وَالْإِنْكَارِ عَلَيْهِ وَأَصْبَحَ الْهَجْرُ لَا فَائِدَةَ فِيهِ  
هَذَا فِي تَارِكِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

أَمَا الَّذِي يَتْرُكُ الصَّلَاةَ نِهَائِيًّا وَلَا يُصَلِّي هَذَا كَافِرٌ

هَذَا يَجِبُ وَلَا يَجُوزُ مُوَاصَلَتُهُ وَمَحَبَّتُهُ

بَلْ يُعْتَبَرُ كَافِرًا يُعَامَلُ مُعَامَلَةَ الْكُفَّارِ

لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَدُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ

الَّذِي يَتْرُكُ الصَّلَاةَ نِهَائِيًّا وَيُصِرُّ عَلَى تَرْكِهَا هَذَا كَافِرٌ

يَهْجُرُ هَجْرَ الْكُفَّارِ

نَعَمْ حَتَّى يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا رَأَيْ فُضِيلَتَكُمْ فِي حُكْمِ الْعَلْمِ؟ فِي حُكْمِ لَعِبِ الْكُرَةِ عُمُومًا لَا سِيَّمَا مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَالِاسْتِقَامَةِ



إِذَا كَانَ ذَلِكَ لَا يُؤَدِّي إِلَى مَخْذُورٍ

فَأَقْبَلْنَا مَا جُورِبِينَ

إِذَا كَانَ الْقَصْدُ مِنْ هَذَا تَقْوِيَةَ الْجِسْمِ يَعْمَلُ الرِّيَاضَةَ وَالْكُرَةَ مِنْ أَجْلِ تَقْوِيَةِ جِسْمِهِ وَلَا يَكْتَفِرُ مِنْ هَذَا وَإِنَّمَا يَقْدِرُ مَا يَحْصُلُ لَهُ أَوْ تَقْوِيَةَ جِسْمِهِ فَقَطُّ وَلَا يَشْتَغِلُ ذَلِكَ عَنْ آدَاءِ وَاجِبٍ وَلَا عَنْ طَلَبِ مَعِيشَةٍ هَذَا مُبَاحٌ بِهَذَا الْقَدْرِ مَعَ سِتْرِ الْعَوْرَةِ مَا يَكُونُ كَاشِفًا لِعَوْرَتِهِ

هَذَا يُبَاحُ لَا بَأْسَ بِهِ

أَمَّا إِذَا تَجَاوَزَ هَذِهِ الضُّوَابِطَ بَانَ كَانَ مِهْنَةً وَجُرْفَةً وَيَشْتَغَلُ وَقْتَهُ كُلَّهُ وَلَا يَعْرِفُ لَاعِبَ كُرَةٍ فَهَذَا لَا يَجُوزُ

لِأَنَّهُ أَهْدَرَ وَقْتَهُ وَأَهْدَرَ شَخْصِيَّتَهُ وَأَهْدَرَ مَنَافِعَهُ

وَنَزَلَ عَنْ صِفَةِ الرِّجَالِ وَصَفَةُ نَوِي الشَّهَامَةِ وَالْمُرُوءَةِ

وَصَارَ مَعْرُوفًا بِأَنَّهُ لَاعِبٌ يُسَمَّى لَاعِبِ

وَاللَّعِبُ اللَّعِبُ إِذَا كَثُرَ اللَّهُ مَا ذَكَرَ اللَّعِبُ إِلَّا عَلَى وَجْهِ الذَّنْبِ

عَلَى وَجْهِ الذَّمِّ فِي الْقُرْآنِ مَا جَاءَ اللَّعِبُ إِلَّا عَلَى وَجْهِ الذَّنْبِ

فَيُنْزَلُ هَذَا الْأَمْرُ وَلَا يَكُونُ مُخْتَرَفٌ لِلْعِبِّ الْكُرَةَ أَوْ كُلِّ وَقْتِهِ مَا لَهُ مِهْنَةٌ إِلَّا لِعِبِّ الْكُرَةَ

هَذَا لَا يَجُوزُ

هَذَا يَدُوبُ شَخْصِيَّةَ الْمُسْلِمِ وَيُعْطِلُ عَلَيْهِ مَصَالِحَهُ

وَيُنْزَلُ قَدْرُهُ عِنْدَ النَّاسِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ ذَكَرْتُمْ سَلَمَكُمْ اللَّهُ أَنَّهُ يَجُوزُ الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ وَمُنَاطَرَتِهِمْ

فَهَلْ مَا يَقُومُ بِهِ بَعْضُهُمْ مِنْ مُنَاطَرَةِ الرَّافِضَةِ أَمَامَ الْمَلَائِكِينَ مِنَ النَّاسِ عِنْدَ الْقَتَاوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ؟ هَلْ هَذِهِ طَرِيقَةٌ شَرْعِيَّةٌ فِي مُنَاطَرَةِ الْبِدْعِ نَعَمْ

هَذِهِ طَرِيقَةٌ جَيِّدَةٌ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ مَنْ يَقُومُ بِهَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ

مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ اللَّيِّ يَقْدُرُونَ عَلَى رَدِّ الشُّبُهَةِ وَإِبْطَالِ الشُّبُهَةِ

فَإِذَا تَوَلَّى هَذَا أَهْلُ الْعِلْمِ فَهَذَا فِيهِ كَسْبٌ لِلْإِسْلَامِ

نُصْرَةٌ لِلدِّينِ وَدَجْحٌ لِأَعْدَاءِ الدِّينِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ تَكَرَّرَ فِي أَكْثَرِ مِنْ نَلِيَّةٍ

وَيَقُولُ فِيهِ صَاحِبُهُ بَعْضُ الْحَاضِرِينَ فِي الْمَسْجِدِ الْآنَ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بَعْضُ الْحَاضِرِينَ فِي الْآنَ مِمَّ يَقُومُ بِحَجْرِ عِدَّةِ أَمَاكِنَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ أَوْ غَيْرِهِ

نَعَمْ يَقُومُ بِحَجْرِ عِدَّةِ أَمَاكِنَ

مِمَّ

فِي هَذَا الْمَسْجِدِ أَوْ غَيْرِهِ

ثُمَّ لَا يَأْتُونَ إِلَّا مُتَأَخِّرِينَ فَيَجْلِسُونَ فِي مَكَانٍ وَيَجْلِسُونَ مَنْ شَاءُوا فِي الْأَمَاكِنِ الْآخَرَى

فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ الْحَجْرُ فِي الْمَسْجِدِ إِذَا كَانَ صَاحِبُهُ مَوْجُودًا فِي الْمَسْجِدِ وَلِكِنَّهُ ذَهَبَ لِيَتَوَضَّأَ مَثَلًا أَوْ لِحَاجَةٍ أَوْ سَرِيعَةٍ لَا يَغْنِي مِلْحَةً ذَهَبَ لِيَفْضِيهَا وَيَعُودَ عَنْ قَرِيبٍ فَلَا بَأْسَ

لِأَنَّهُ فِي حُكْمِ الْحَاضِرِ

أَوْ كَانَ مَثَلًا يَجْلِسُ فِي نَاجِيَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ

مَثَلًا يَحْجُرُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ

وَيَرْوَحُ عَلَى الْعُمُودِ الْآخِرِ لِأَنَّ هَذَا لَا أَكْثَرَ سَمَاعًا لَهُ عِنْدَ مُكَبِّرِ الصَّوْتِ مَثَلًا عِنْدَ السَّمَاعَةِ أَوْ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يَأْخُذُ رَاحَتَهُ فِي

الْجُلُوسِ فَلَا بَأْسَ بِهَذَا لِأَنَّ هَذَا حَاضِرٌ فِي الْمَسْجِدِ

لَا بَأْسَ فِي هَذَا لِأَنَّهُ حَاضِرٌ فِي الْمَسْجِدِ

وَأَمَّا مِنْ مَكَانِهِ لِحَاجَةٍ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ لَا بَأْسَ بِهَذِهِ

أَمَّا النَّوْعُ الثَّالِثُ وَهُوَ الَّذِي يَحْجُرُ الْمَكَانَ ثُمَّ يَذْهَبُ إِلَى أَشْغَالِهِ خَارِجَ الْمَسْجِدِ

يَبِيعُ وَيَشْتَرِي أَوْ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ أَوْ يَجْلِسُ مَعَ النَّاسِ وَيَضْحَكُ وَيَمْضِي الْوَقْتَ

وَيَكُونُ أَنَّهُ مُعْتَمِدًا عَلَى أَنَّهُ حَاجِرٌ مَكَانَهُ فِي الْمَسْجِدِ

مَتَى مَا جَاءَ

هَذَا لَا يَجُوزُ

هَذَا لَا يَجُوزُ وَفِعْلُهُ هَذَا ظَلَمٌ

وَيَجِبُ رَفْعُ آهِ هَذَا الْحَجْرِ وَتَمَكِينُ الْمُتَقَدِّمِينَ

مِنْ هَذَا الْمَكَانِ

لَيْسَ لَهُ فِيهِ حَقٌّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ اللَّعِبِ بِالسُّورِ الَّتِي يَلْعَبُ بِهَا الطُّفْلُ؟ فَإِذَا فَازَ أَخَذَ مِنَ الَّذِينَ يَلْعَبُ مَعَهُمْ صُورَهُمْ

فَهَلْ هَذَا مِنَ الْقِمَارِ؟ كَوْنُ أَنْ تُرَبِّيَ أَوْلَادَكَ عَلَى الصُّورِ تُرَبِّبُهُمْ عَلَى الصُّورِ هَذَا لَا يَجُوزُ

يَتَسَاهَلُونَ فِيهَا وَيَتَشَاوَنَ عَلَيْهَا وَهَذَا مَا يُرِيدُهُ الْكُفَّارُ

يُرِيدُونَ أَنْ تُرَبِّيَ أَوْلَادَنَا عَلَى مُخَالَفَةِ دِينِنَا

وَالصُّورُ مُحَرَّمَةٌ

وَلَا يَجُوزُ إِقْتِنَاؤُهَا لِاللَّعِبِ وَلَا لِغَيْرِهِ إِلَّا الصُّورُ الصَّرُورِيَّةُ الَّتِي يَحْتَاجُهَا الْإِنْسَانُ لِشُؤُونِهِ الَّتِي لَا بُدَّ لَهُ مِنْهَا

كصُورَةِ الْبِطَاقَةِ الشَّخْصِيَّةِ وَجَوَازِ السَّفَرِ رُخْصَةَ الْإِقْيَادَةِ

هَذِي صَرُورِيَّةٌ

وَأَمَّا صُورُ اللَّيْلِ تُفْتَنِي لِلْعِبِّ أَوْ تُفْتَنِي لِلذِّكْرِيَّاتِ

أَوْ تُفْتَنِي عَلَى أَنَّهَا مَنَاطِرُ

مَنَاطِرُ تُعَلِّقُ عَلَى الْجُدْرَانِ

هَذِهِ مُحَرَّمَةٌ

وَيَجِبُ إِتْلَافُهَا

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ ابْنِ طَالِبٍ لَا تَدْعُ صُورَةَ إِلَّا طَمَسُ فَلَاحُ يَجُوزُ إِقْتِنَاؤُهَا بِغَيْرِ الطَّرُورَةِ

وَلَا تُعَوِّدُ أَطْفَالَنَا عَلَى الصُّورِ نَقُولُ هَذِي الْأَعَابُ

وَتُعَوِّدُهُمْ عَلَى الْقِمَارِ لِأَنَّهُمْ إِذَا لَعِبُوا بِهَا فِي مُقَابِلِ أَخَذَ جَوَائِزَ

هَذَا أَيْضاً تُرَبِّ عَلَى الْقَمَرِ لِأَنَّ أَخَذَ الْجَوَائِزِ عَلَى الْأَعَابِ هَذَا قِمَارٌ

فَلَاحُ يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ نَكَرْتُمْ أَنَّ مُجَرَّدَ التُّهْمَةِ مَانِعَةٌ لِلْمُسْلِمِ مِنْ صُحْبَةِ الْمُتَهَمِينَ

يَا شَيْخَنَا أَلَيْسَ الْمَرْءُ بَرِيءٌ حَتَّى تُنْتَبِتَ إِدَانَتُهُ وَإِلَّا فَإِنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ يَتَّهَمُونَ فِي إِعْرَاضِهِمْ

فَهَلْ مُجَرَّدُ التُّهْمَةِ تَجْعَلُنَا أَوْ تَجْعَلُنَا فِيهِ تُّهْمَةً وَفِيهِ فِرْيَةٌ؟ الْفِرْيَةُ هَذِي لَا تَجُوزُ

وَأَمَّا التُّهْمَةُ الَّتِي النَّاسُ مَا هُوَ وَاحِدٌ وَلَا اثْنَيْنِ النَّاسُ كُلُّهُمْ يَتَّهَمُونَ هَذَا الشَّخْصَ تُّهْمَةً مُتَكَرِّرَةً عِنْدَ النَّاسِ كُلُّهُمْ مَشْهُورَةٌ هَذَا هُوَ

الْمُتَّهَمُ

أَمَّا عَدُوٌّ مَعَ عَدُوِّهِ يَتَّهَمُهُ وَيَفْتَرِي عَلَيْهِ هَذَا لَا يُصَدِّقُ

هَذَا لَا يُصَدِّقُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ إِقْيَاءُ السَّلَامِ سَنَةً مُؤَكَّدَةً إِذَا كَانَ إِقْيَاءُ السَّلَامِ سَنَةً مُؤَكَّدَةً فَكَيْفَ نَحْمِلُ

الْأَحَادِيثَ الَّتِي تُوجِبُ مِثْلَ تَوْجِبَ ذَلِكَ؟ مِثْلَ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْشُوا وَقَوْلُهُ لِيُسَلِّمَ الصَّغِيرَ عَلَى الْكَبِيرِ

نَعَمْ

هَذَا بِالْإِجْمَاعِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْبِدْءَةَ فِي السَّلَامِ سَنَةٌ

أَلَيْسَتْ وَاجِبَةٌ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِذَا حَيَّيْتُ وَإِذَا حَيَّبْتُمْ بِتَحِيَّةٍ وَإِذَا حَيَّبْتُمْ

بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بَا وَفِيمَا أَعْلَمُ أَنَّ هَذَا مَحَلَّ إِجْمَاعٍ أَنَّ الْبِدْءَةَ بِالسَّلَامِ سَنَةٌ وَإِنْ رَدَّهُ وَاجِبٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ زِيَادَةُ لُفْظَةٍ وَمَعْفُورَتُهُ فِي السَّلَامِ وَارِدَةٌ أَمْ لَا؟ الَّذِي وَرَدَ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةً

اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

أَمَّا زِيَادَةُ مَعْفُورَتِهِ مَا أَدرِي نَعَمْ

مَا عِنْدِي فِيهَا كَلَامٌ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا مَعْنَى الْإِسْتِئْذَانِ الَّذِي قَبْلَ السَّلَامِ؟ وَهَلْ مِنْ لَمْ يُرَدَّ السَّلَامُ هَذَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ عِنْدَ الْإِسْتِئْذَانِ

عِنْدَ الْإِسْتِئْذَانِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

نَعَمْ

يَقُولُ سَلَّمَكَ اللَّهُ وَهَلْ يَأْتِي مَنْ لَمْ يُرَدَّ السَّلَامُ؟ نَعَمْ

رَدَّ السَّلَامَ وَاجِبٌ  
وَالوَاجِبُ مَا يُثَابُ فَاعِلُهُ وَيُعَاقَبُ تَارِكُهُ فَيَأْتِي إِذَا تَرَكَتْ رَدَّ السَّلَامِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ رَدَّ السَّلَامَ بِقَوْلِهِ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَالرَّحْمَةُ  
لَا بِأَسَنِ

الرَّحْمَةُ يَعْنِي رَحْمَةً وَقَدْ بُحِثَ فِي الْمُضَافِ وَزَادَتْ عَوِضاً عَنْهَا فَالْقَوْلُ هُوَ الرَّحْمَةُ أَيْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ لَكِنَّ كَوْنَهُ يَأْتِي بِهِ بِالْفِطْنَةِ وَيَقُولُ  
عَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ هَذَا إِفْضَلُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ السَّائِلِ يَقُولُ هَلْ السَّلَامُ فَقَطُّ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ يَكْفِي لِأَزَالَةٍ مَا بَيْنَهُمْ؟ نَعَمْ السَّلَامُ يُزِيلُ مَا التَّهَاجُرُ  
بَيْنَهُمْ إِذَا سَلِمَ زَالَ التَّهَاجُرُ بَيْنَهُمْ وَإِنْ كَانَ فِي حُقُوقٍ أَوْ فَلَاحٍ مِنْ رَدِّهَا أَمَّا إِذَا مُجَرَّدُ شُحْنَاءِ أَنَّهُ يَقُولُ مُجَرَّدَ شُحْنَةٍ فَقَطُّ هَذِهِ هِيَ الَّتِي  
لَا تَجُوزُ وَيَجِبُ الْمُصَالِحَةُ وَيَجِبُ إِزَالَتُهَا بِالسَّلَامِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلِ يَقُولُ هَلْ تَجُوزُ الْمُرَاهَنَةُ مِنْ طَرَفٍ وَاحِدٍ فَقَطُّ؟ كَيْفَ الْمُرَاهَنَةُ؟ أَنَّهُمْ هَا؟ أَنَّهُمْ فِي  
سُؤَالِهِ

إِيهِ حَتَّى يَهْمُ فِي الْجَوَابِ نَقُولُ مَا نَدْرِي

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ

أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَكْتَبُ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ نِهَآيَةَ الْخِطَابَاتِ الْمَكْتُوبَةِ قَالَ بَدَلًا مِنْ قَوْلِهِ  
وَلَكُمْ تَحِيَّاتِي لَكُمْ تَحِيَّاتِي لَكُمْ مَا هُوَ بِسَلَامٍ هَذَا قُلْ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَإِذَا عَلِيهِ يَرُدُّ عَلَيْهِ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ  
وَبَرَكَاتُهُ كِتَابَةً إِذَا جَاءَهُ السَّلَامُ كِتَابَةً فَيَرُدُّ كِتَابَتَهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكْتُبَ وَلَكُمْ  
خَالِصٌ تَحِيَّاتِي أَمْ إِنْ خَالِصٌ يَكُونُ لِلَّهِ فَقَطُّ

مَا أَعْرَفَ فِي هَذَا الشَّيْءِ إِنَّهُ يَمْنَعُ أَنَّهُ يَقُولُ لَكُمْ خَالِصٌ تَحِيَّاتِي لَكِنَّ هَذَا لَا يُعَدُّ سَلَامًا وَلَا يُعَدُّ رَدًّا لِلسَّلَامِ  
السَّلَامُ يُرْتَى بِالْفِطْنَةِ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَوْ لِلسَّلَامِ عَلَيْكُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ ثَبِتَ قَوْلُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا عِنْدَ دُخُولِ مَكَانٍ لَا يَجِدُ فِيهِ أَحَدًا؟ لَا يَقُولُ  
السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ يَشْمَلُ الْمَلَائِكَةَ وَيَشْمَلُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْجَنِّ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ  
الصَّالِحِينَ إِذَا دَخَلَ بَيْتًا لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ لِأَنَّ هَذَا يَكُونُ سَلَامًا عَلَى الْحَاضِرِينَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَمِنَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْجَنِّ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلِ يَقُولُ مَا مَعْنَى حَفِظْتُمْ اللَّهَ سَنَةً كِفَايَةً

إِذَا قَامَ بِهَا مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ عَنْهُ مِثْلُ فَرَضِ كِفَايَةٍ

مِثْلُ وَاجِبِ كِفَايَةٍ نَعَمْ هُوَ الَّذِي إِذَا قَامَ بِهِ وَاحِدٌ سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِيَيْنِ

بِخِلَافِ فَرَضِ الْعَيْنِ أَوْ وَاجِبِ الْعَيْنِ

هَذَا لَا بُدَّ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ وَلَا يَكْفِي فِعْلُ الْبَعْضِ عَنِ الْبَعْضِ الْآخِرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلِ يَقُولُ إِذَا كَانَ الرَّابِطُ كَبِيرًا وَمَرَّ عَلَى صَغِيرٍ مَاشِي

فَهَلْ يَسَلِّمُ الْكَبِيرُ الرَّابِطُ عَلَى الصَّغِيرِ الْمَاشِي؟ نَعَمْ

هَذَا هُوَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّ الرَّابِطَ يُسَلِّمُ

سِوَاءَ كَانَ كَبِيرًا أَوْ صَغِيرًا عَلَى الْمَاشِي سِوَاءَ كَانَ الْمَاشِي صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا

هَذَا ظَاهِرُ الْحَدِيثِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلِ يَقُولُ هَلْ أَسَلَّمَ عَلَى مَنْ شَكَّيْتُ فِي إِسْلَامِهِ؟ كَانَ أَنَّهُ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ الْأَصْلِ أَنَّ اللَّيِّ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ الْأَصْلِ فِيهِ أَنَّهُ  
مُسْلِمٌ مَا لَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ غَيْرُ مُسْلِمٍ

تُبْنَى عَلَى الْأَصْلِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ إِذَا كَانَ مَكَانٌ تَفْعَلُ فِيهِ مَعْصِيَةٌ؟ السُّكُوتُ عَنْهُمْ يُعْتَبَرُ مِنَ السِّتْرِ عَلَى الْمُسْلِمِ

بَعْدَ الْمُنَاصَحَةِ

نَعَمْ إِذَا كَانُوا مُسْتَتْرِبِينَ وَلَا ظَهَرُوا يَسْتُرُّ عَلَيْهِمْ بِشَرْطِ الْمُنَاصَحَةِ

أَنْ يُنَاصِحُوا عَنْ تَرْكِ هَذَا الْفِعْلِ وَأَنَّهُ حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ الْإِقْتِصَارُ عَلَى لَفْظَةِ سَلَامٍ أَوْ السَّلَامِ فَقَطْ؟ سَبَقَ هَذَا أَنَّهُ بَنَصَ الْإِمَامَ أَحْمَدَ الْمُسْتَوَى قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ أَوْ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَأَمَّا السَّلَامُ قَوْمٌ مُكْرَبُونَ سَلَامٌ هَذَا فِيهِ تَقْرِيرٌ يَقُولُونَ فِيهِ تَقْرِيرٌ فِيهِ تَقْدِيرٌ عَلَيْكُمْ لِأَنَّهُ خَبَرٌ لِأَنَّهُ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مَقْدَرٌ تَقْدِيرُهُ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يَذْكَرُ بَعْضَ الْفُقَهَاءِ مِنَ الْخَنَابِلَةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ الْمَرْأَةُ لَا يَجُوزُ لَهَا الْخَلْوَةُ بِأَثْنَيْنِ الْأَوَّلُ الرَّجُلُ الْأَجْنَبِيُّ وَالثَّانِي الْقِرْدُ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ وَالْأَوَّلُ الْقِرْدُ؟ أَيْ نَعَمْ

ها

قَالَ وَالْأَوَّلُ مَعْرُوفُ الدَّلِيلِ

أَمَّا الثَّانِي مَا الدَّلِيلُ عَلَيْهِ؟ أَنَا مَا قُلْتُ عَلَّشَانَ تُطَالِبُنِي بِالذَّلِيلِ مَا إِدْرِي لَكُنْ إِذَا كَانَ أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ لِهَذَا الْقِرْدِ لِأَنَّ بَعْضَ النِّسَاءِ وَالْعِبَادِ بِاللَّهِ تَسْتَعْمَلُ الْقِرْدَ وَالْكَلْبَ لِلْفَاحِشَةِ إِذَا كَانَ يُسْتَعْمَلُ لِهَذَا الشَّيْءِ فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَخْلُوَ بِهِ لِأَنَّهُ مُدْرَبٌ لِأَنَّهُ يَكُونُ مُدْرَبٌ عَلَى هَذَا الْفِعْلِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يَعْمَلُ مَعِيَ فِي الْمَكْتَبِ رَافِضَةً

وَيُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا وَنُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ وَنُعَافِقُهُمْ

بَعْدَ الْإِجَازَاتِ وَالْأَعْيَادِ

فَهَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ؟ هَذَا لَا يَجُوزُ

لَا يَجُوزُ لَكُمْ أَنْ تُبَدَأَ وَهُمْ بِالسَّلَامِ

وَلَا أَنْ تُعَافِقُوهُمْ

لَا يَجُوزُ لَكُمْ

لِأَنَّ هُوَ لَاءُ أَعْدَاءِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَأَعْدَاءِ

الْمُسْلِمِينَ

فَيَجِبُ هَجْرُهُمْ وَمُقَاطَعَتُهُمْ

وَعَدَمُ الْمُؤَانَسَةِ مَعَهُمْ

نَعَمْ

وَالضَّحِكُ مَعَهُمْ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ؟ أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا عَلِيَّ لَا تَتَمَّ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَ بِخَمْسَةِ أَشْيَاءَ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ كُلِّهِ وَالتَّصَدُّقَ بِأَرْبَعَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ وَزِيَارَةَ الْكَعْبَةِ وَحِفْظَ مَكَانِكَ فِي الْجَنَّةِ وَإِرْضَاءَ الْخُصُومِ قَالَ عَلِيٌّ وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ أَمَا تَعْلَمُ أَنَّكَ إِذَا قَرَأْتَ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَدْ قَرَأْتَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ

هَذَا مَا هُوَ بِصَحِيحٍ

هَذَا مِنْ أَكَاذِيبِ الشَّيْخَةِ وَالرَّافِضَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَكُونُ كَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ

هَذَا مَا هُوَ بِصَحِيحٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الرَّجُوعُ إِلَى الْعُلَمَاءِ أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ؟ اللهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فِاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا هَذَا أَمْرٌ مِنْ اللهِ لِلرَّجُوعِ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ

وَيَقُولُ جَلَّ وَعَلَا وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ

وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ

الرَّجُوعُ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَاجِبٌ

وَلَا يَجُوزُ لِلْجُهَالِ وَالْعَوَامِّ وَالْمُتَبَدِّئِينَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ أَنْ يَقْتَصِرُوا عَلَى فَهْمِهِمْ أَوْ عَلَى يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَرْجِعُوا إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ

يَسْأَلُونَهُمْ مِمَّا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَعْقُبَ الْإِنْسَانُ عَنِ الْمُؤَلُودِ الذِّكْرَ بِشَاةٍ

وَاجِدَةٍ؟ وَهَلْ عَقَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِشَاةٍ وَاجِدَةٍ؟ لَا

الْوَرْدُ أَنَّهُ عَدَا عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ بَسَاتِينَ

الذِّكْرَ يُعَقُّ عَنْهُ وَالْأُنْثَى بِشَاةٍ وَاجِدَةٍ

وَهَذَا مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي فِيهَا تُكُونُ فِيهَا الْأُنْثَى عَلَى النِّصْفِ مِنَ الذِّكْرِ

الْعَقِيقَةُ فِي الْمِيرَاثِ فِي الشَّهَادَةِ وَفِي الدِّيَةِ أَيْضاً نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ رَأَيْتُمْ فِي هَذِهِ الْمَقُولَةِ؟ اللهُ رَبِّي لَا أُرِيدُ سِوَاهُ عَلَيَّ فِي الْوُجُودِ حَقِيقَةً إِلَّا هُوَ  
هَذَا شَعْرٌ هَذَا مَا هُوَ بِحَدِيثِ هَذَا شَعْرٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ  
لَكِنْ مَعْنَاهُ صَاحِبُ  
إِيْشُ يَقُولُ؟ يَقُولُ سَلَّمَكَ اللهُ  
اللهُ رَبٌّ لَا أُرِيدُ سِوَاهُ عَلَيَّ فِي الْوُجُودِ حَقِيقَةً إِلَّا هُوَ  
أَوْ إِلَّا هُوَ  
مَا أَذْرِي عَنْ آخِرِ النَّبِيِّ لَا لَا يَصْبِرُ مِنْ كَلَامِ وَحْدَةِ الْوُجُودِ  
بَلْ عَلَى كُلِّ حَالٍ هَذَا مَا هُوَ بِحَدِيثِ  
وَلَا هُوَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ  
هَذَا نَبِيٌّ مِنَ الشَّعْرِ اللهُ أَعْلَمُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ شَخْصٌ أَحْرَمَ بِحَجِّ مُفْرَدٍ وَطَافَ وَسَعَى وَقَصَرَ جَهْلًا مِنْهُ فَهَلْ يُعْتَبَرُ مُفْرَدًا بِهَذِهِ  
الْحَالَةِ؟ أَنْ يَكُونَ مُتَمَتِّعًا شَاءَ أَمْ إِيْبِي؟ لَا مَا يَكُونُ شَاءَ أَمْ أَبِي إِذَا كَانَ بَاقِيَّ عَلَى الْإِفْرَادِ وَقَصَرَ مِنْ بَابِ النَّسْيَانِ فَهُوَ بَاقٍ عَلَى  
أَفْرَادِهِ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ إِخْطَأْنَا  
إِذَا كَانَ بَاقٍ عَلَى نَبِيِّهِ فِي الْإِفْرَادِ وَإِنَّمَا قَصْرُ رَأْسِهِ نَاسِيًا أَوْ جَاهِلًا هَذَا لَا لَا يُعَامَلُ بِغَيْرِ مَا نَوَى يَبْقَى مُفْرَدًا وَيَكُونُ قِصَّةً خَطَأً  
بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَقُولُ إِنَّهُ يُعَدُّ بِالنِّسْيَانِ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ إِنَّهُ يُفْدَى  
يُفْدَى إِمَّا أَنْ يَذْبَحَ شَاءَ وَإِمَّا أَنْ يُطْعِمَ سِتَّةَ مَسَاكٍ أَنْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
نَعَمْ

وَلَوْ حَوْلَ نِسْبَةٍ إِلَى تَمَتُّعٍ  
إِذَا حَوْلَهُ يُنَبِّئُهُ هَذَا جَيِّدٌ  
الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرُ الَّذِينَ لَمْ يَسَوْفُوا الْهَدْيَ أَنْ يُحَوَّلُوا بَعْدَ مَا طَافُوا وَسَعَوْا أَمْرَهُمْ أَنْ يَخْلُقُوا وَإِنْ قُولُوا أَوْ أَمْرَهُمْ أَنْ  
يُقَصِّرُوا وَأَنْ يُحَوَّلُوا أَنْ يُحَوَّلُوا أَفْرَادَهُمْ وَقِرَانَهُمْ إِلَى تَمَتُّعٍ هَذَا إِفْضَلُ  
إِنَّمَا نَبِيٌّ نَلَزَمُ وَاحِدٌ إِنَّهُ تَحَوَّلَ شَاءَ أَمْ أَبِي نَقُولُ لَا  
مَا يَتَحَوَّلُ إِلَّا بِالنَّبِيِّ وَالْقَصْدِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ حَاجٌّ ذَهَبَ فِي عَصْرِ يَوْمِ الْعِيدِ  
نَعَمْ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ  
وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ ذَهَبَ فِي عَصْرِ يَوْمِ الْعِيدِ إِلَى الْحَرَمِ لِطَوَافِ الْإِفَاصَةِ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَصِلْ إِلَى مَنَى إِلَّا بَعْدَ الْفَجْرِ بِسَبَبِ الزَّحَامِ فَهَلْ عَلَيْهِ  
شَيْءٌ؟ إِذَا كَانَ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى مَنَى نَبِيٍّ يَبِيْتُ فِيهَا وَلَكِنَّهُ مَا وَصَلَ بِسَبَبِ الزَّحَامِ هَذَا مَعْدُورٌ  
هَذَا مَعْدُورٌ فَعَلَّ مَا يَسْتَطِيعُ وَلَا وَلَمْ يَصِلْ بِسَبَبِ الزَّحَامِ هَذَا مَعْدُورٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي مُحَاضَرَةٍ لِمَعْبَرٍ لِلرُّؤْيَى مَشْهُورٌ  
فَسَّرَ بَعْضُ الرُّؤْيَى فَقَالَ سَوْفَ يَكُونُ هُنَاكَ حَوَالِي ثَلَاثِمِئَةِ أَلْفٍ وَطِيفَةٍ هَا؟ قَالَ سَوْفَ يَكُونُ هُنَاكَ حَوَالِي ثَلَاثِ مِئَةِ أَلْفٍ وَطِيفَةٍ  
قَرِيبًا مَا بَيْنَ تَرْسِيمِ وَطِيفَةٍ جَدِيدَةٍ  
وَإِنْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي هَذَا الْعَامِ هِيَ فِي لَيْلَةِ السَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ  
وَإِنْ تَحْرِيرَ الْفُؤَسِ سَيَكُونُ فِي الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الثَّانِي مِنَ عَامِ أَلْفِ الْفَيْنِ أَوْ مُضَاعَفَاتِهَا فِي شَهْرِ اثْنَيْنِ مِنْ عَامِ أَلْفَيْنِ وَأَرْبَعَةٍ أَوْ  
شَهْرِ اثْنَيْنِ مِنْ عَامِ أَلْفَيْنِ وَسِتَّةٍ

أَهْ كُلُّهُ مِنْ إِدْعَاءِ عِلْمِ الْغَيْبِ وَهُوَ مِنْ أَعْمَالِ الْكُهَّانِ وَلَيْسَ مِنْ تَفْسِيرِ الرُّؤْيَا  
هَذَا مِنْ أَعْمَالِ الْكُهَّانِ وَمِنْ إِدْعَاءِ عِلْمِ الْغَيْبِ  
أَوْ أَنَّهُ مَا عِنْدَهُ عَقْلٌ هَذَا  
هَذَا ضَعْفُ الْعَقْلِ نَعَمْ فَلَا يُصَدِّقُ وَلَا يَتَأَثَّرُ بِكَلَامِهِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بَعْضُ النِّسَاءِ يَأْكُلْنَ التُّرَابَ خُصُوصاً الْبَدْوُ فِي أَرْضِ النُّفُودِ  
فَهَلْ يُقَالُ لَهُنَّ أَنْ ذَلِكَ حَرَامٌ؟ تُرَابٌ؟ أَيْ نَعَمْ  
هَذَا مِنَ الصَّحِيحَةِ هَذَا يُرَاجَعُ فِيهِ الْأَطِبَاءُ إِذَا كَانَ يُصِرُّ عَلَى الصِّحَّةِ فَهَوُ لَا يَجُوزُ  
قَالَ تَعَالَى وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ  
إِذَا كَانَ يَصْنُرُ بِالصِّحَّةِ فَهَذَا لَا يَجُوزُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ تَابَ مِنَ الرِّبَا هَا مِنْ تَابَ مِنَ الرِّبَا

نَعَمْ  
فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُعْطِيَ الْفَوَائِدَ لِمَنْ يُرِيدُ الْعِلَاجَ بِهَا؟ إِذَا تَابَ مِنَ الرِّبَا وَعِنْدَهُ فَوَائِدُ حَصَلَتْ عَلَيْهَا  
مُجْتَمِعَةً عِنْدَهُ تَخَلَّصَ مِنْهَا بِوَضْعِهَا بِمَشَارِيعَ  
عَامَّةً وَإِنْ أَعْطَاهَا لِلْمُحْتَاجِينَ فَلَا بَأْسَ

تَخَلَّصَ مِنْهَا مَا هُوَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ بَلْ مِنْ بَابِ الْمَالِ الطَّاعِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ مَالِكٌ  
أَمَّا إِذَا كَانَ أَنَّهُ تَابَ وَيَقُولُ بِأَخْذِ الْفَوَائِدِ مِنَ النَّبْكِ وَتَصَدَّقَ بِهَا لَا يَجُوزُ لَهُ  
إِذَا يَتْرُكُهَا وَلَا يَأْخُذُهَا لَكِنَّ الْكَلَامَ فِي مَنْ تَابَ وَهِيَ عِنْدَهُ تَخَلَّصَ مِنْهَا بِوَضْعِهَا فِي مَشَارِيعَ نَافِعَةٍ أَوْ إِعْطَاهَا لِلْمُحْتَاجِينَ مِنْ بَابِ  
التَّخَلُّصِ لَا مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ تَقَوْمٌ بَعْضُ دَوْرِ التَّخْفِيفِ النِّسَائِيَّةِ بِعَمَلٍ يَقُولُ تَقَوْمٌ  
بَعْضُ دَوْرِ التَّخْفِيفِ النِّسَائِيَّةِ بِعَمَلٍ مَا يُسَمَّى بِالطَّبَقِ الْخَيْرِيِّ ثُمَّ يَبِيعُهُ  
فَهَلْ هَذَا جَائِزٌ؟ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَائِزاً فَمَا وَجْهُ الْمَنْعِ مِنْ ذَلِكَ؟ هَذَا مِنَ الْعَيْثِ  
هَذَا مِنَ الْعَيْثِ وَمِنْ اخْتِيَالِ الْأَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ  
الَّتِي يُرِيدُ بِتَصَدَّقَ عَلَى الْمُحْتَاجِينَ  
يَتَصَدَّقُ بِدُونِ طَبَقِ خَيْرِي  
يُصَدَّقُ

بِدُونِ هَذِهِ الْجِبِلِّ وَهَذِهِ تُصَدَّقُ وَيُعْطَى الْمُحْتَاجِينَ

وَبَابِ الصَّدَقَةِ مَفْتُوحٌ

وَالْفُقَرَاءُ بِدُونِ الْإِتْوَاءِ هَذَا وَهَالِئِلْتَوَاءَاتُ وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي كُلُّهَا اخْتِيَالَاتُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِنْسَانٌ طَافَ طَوَافَ الْإِفَاضَةِ فِي السُّطْحِ  
وَكَانَ يَسِيرُ قَلِيلاً فِي الْمَسْعَى ثُمَّ يَعُودُ لِلْمَشِيدَةِ الزَّحَامِ  
فَمَا الْحُكْمُ فِيهِ الْآنَ؟ هَلْ طَوَافُهُ صَحِيحٌ؟ أَمْ يُعِيدُ الطَّوَافَ؟ وَهُوَ قَدْ عَادَ لِلرِّيَاضِ وَحَصَلَ مِنْهُ جَمَاعٌ لِرُؤُوسِهِ  
وَهَلْ يُعَدُّ بِجَهْلِهِ وَحَالَهُ هَذِهِ؟ هَذَا مَا صَحَّ طَوَافُهُ  
لِأَنَّهُ طَافَ بَعْدَ الطَّوَافِ فِي الْمَسْعَى وَالْمَسْعَى لَيْسَ مَحَلًّا لِلطَّوَافِ

الطَّوَافِ فِي الْمَسْجِدِ

دَاخِلَ الْمَسْجِدِ

وَالْمَسْعَى خَارِجَ الْمَسْجِدِ

وَهُوَ مَشْعَرٌ مُسْتَقِيلٌ

تَدَخَّلَهُ الْحَائِضُ

تَجَلَّسَ فِيهِ الْحَائِضُ

تَسْعَى

فِيهِ الْحَائِضُ

فَهُوَ لَيْسَ لَهُ أَحْكَامُ الْمَسْجِدِ

فَعَلَى كُلِّ حَالٍ هَذَا طَوَافُهُ غَيْرُ صَحِيحٍ وَعَلَيْهِ أَنَّهُ يَرْجِعُ وَيَطُوفُ لِلْإِفَاضَةِ وَيَذْبَحُ فِدْيَةً عَنِ الْجَمَاعِ الَّذِي حَصَلَ بِذَنْبِهَا فِي مَكَّةَ  
وَيُورِّعُهَا عَلَى الْفُقَرَاءِ هُنَاكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ أَلَحَّ فِي سُؤَالِهِ أَنَّنَا فِي الْيَمَنِ تَتَنَاوَلُ الْقَاتِ فِي جَلَسَاتِ الْمُقِيلِ

فَهَلْ هَذَا الْقَاتُ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ؟ أَمْ أَنَّهُ غَيْرُ مُحَرَّمٍ؟ فَتَحُنُّ حَائِرُونَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ

وَهُنَاكَ عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ يَتَنَاوَلُهُ عِنْدَنَا فِي الْيَمَنِ

فَإِفِيدُونَا مَا جُورِينَ يَا أَخِي الَّتِي تُفْتِي فِي الْعُلَمَاءِ فَتَاوَى كَثِيرَةً مَوْجُودَةً

أَفْتَى فِيهِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ رَحِمَهُ اللهُ فَتَوَى مَوْجُودَةً الْآنَ مَطْبُوعٌ

أَفْتَى فِيهِ الشَّيْخُ إِذْ بَارَ أَفْتَى فِيهِ الْمَشَايخُ

إِذَا صَدَرَتْ فِيهِ قَرَارَاتُ

مِنْ مَجَامِعَ فِقْهِيَّةٍ وَهُوَ أَشَدُّ مِنَ الدُّخَانِ هُوَ أَشَدُّ مِنَ الدُّخَانِ لِأَنَّهُ مُفْتَرٌّ وَلَا تَهْمُ يَجْلِسُونَ يَتَعَاطَوْنَهُ بِمَا يُسْمَوْنَهُ التَّخْزِينَ عَلَيْهِمْ وَقُتُّ طَوِيلٌ لَا يُصَلِّونَ بِمُوجِبِ التَّخْزِينِ هَذَا فَهُوَ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ بِلَا شَكٍّ وَأَفْتَى عُلَمَاؤُنَا بِتَحْرِيمِهِ وَاللِّي يَقُولُ إِنَّهُ مُبَاحٌ هَذَا لَا دَلِيلَ عِنْدَهُ كَيْفَ يَكُونُ مُبَاحٌ وَهُوَ إِثَارَةٌ سَنِيَّةٌ وَأَثَارٌ قَبِيحَةٌ وَمُفْتَرٌّ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ وَعَنْ كُلِّ مُفَكِّرٍ

وَمِمَّنْ أَفْتَى بِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْيَمَنِ الشَّيْخُ حَافِظَ رَحْمَةَ اللَّهِ

الشَّيْخُ حَافِظَ الْحُكْمِ لَهُ قَصِيدَةٌ

الرَّدُّ عَلَى مَنْ أَبَاحَ الْقَاتَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عِنْدَمَا يُؤْمَرُ الْمُوظَّفُ الْعَسْكَرِيُّ لِلتَّوَجُّهِ إِلَى الْخُدُودِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ الْمَهْمَةَ بِالطَّبْطِ

وَلَكِنْ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ لِلْمَشَارِكَةِ بِالْحَرْبِ أَوْ جَمْعِ الْأَسْرَى أَوْ اللَّاجِينَ أَوْ لِجَمَاعَةِ الدَّوْلَةِ

مَاذَا يَجِبُ عَلَيْهِ؟ هَلْ يَرْفُضُ أَوْ يُشَارِكُ وَمَا تَوَجُّبُهُ؟ يَجِبُ عَلَيْهِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ

يَجِبُ عَلَيْهِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ

وَمَا دَامَ أَنَّهُ مَا يَدْرِي فَالْأَصْلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْأَصْلُ أَنَّهُ مَا رُوحٌ إِلَّا لِشَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ مَحْظُورٌ

فَيَجِبُ عَلَيْهِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ مَنْ يَعْتَابُ وُلاةَ الْأَمْرِ وَيَتَّقِصُ مِنْ قَدْرِ الْعُلَمَاءِ؟ هَلْ بَدَعْتَهُ مُسَبِّقَةً؟ هَذِي غَيْبَةٌ

أَشَدُّ أَنْوَاعِ الْغَيْبَةِ عَلَيْهِ أَنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

فَإِذَا لَمْ إِذَا نَصَحَ وَلَمْ يَمْتَنِلْ وَاسْتَمَرَ يَجِبُ مَقَاطَعَتُهُ وَالْإِتْبَاعُ عَنْهُ

يَجِبُ مَقَاطَعَتُهُ وَالْإِتْبَاعُ عَنْهُ لِأَنَّهُ لَا يَتَأَثَّرُ مِنْ جَالِسِهِ أَوْ مَنْ صَاحَبَهُ بِهِذِهِ الْخُصْلَةِ الدِّمِيَّةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ مَا يَسُبُّ الْعُلَمَاءَ إِلَّا مُنَافِقٌ

مَا يُجِبُّ أَهْلَ الْعِلْمِ

إِلَّا مُنَافِقٌ الَّذِينَ يَقُولُونَ مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قِرَائِنَا هُوَ لَا أَكْذِبُ السَّنَا وَأَوْسَعُ بَطُونًا وَاجِبًا عِنْدَ الْإِفَاقِ

فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ قِلَابَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ

لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَمَا يَسُبُّ الْعُلَمَاءَ إِلَّا مُنَافِقٌ

مَعْلُومُ الْإِفَاقِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ مُجَالَسَةِ مَنْ يُبَدِّعُ النَّاسَ؟ وَيُظَلِّلُهُمْ وَيُفَسِّقُهُمْ وَيُحْزِبُهُمْ

الْأَدِيلَةُ أَنْزَلَهُ

## الدرس السابع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَتَعْرِيفُهُ لَفْظُ السَّلَامِ وَتَنْكِيرُهُ أَيْضًا عَلَى نَصِّ إِحْمِدٍ

وَقَدْ قَبِلَ يَكْرَهُ وَقِيلَ تَحِيَّةٌ لِمَيِّتٍ وَالتَّوْدِيْعُ عُرْفٌ كَمُرْدِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

مَا زَالَ النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي ذِكْرِ أَحْكَامِ السَّلَامِ

وَيُذَكِّرُ الْآنَ الصَّبِيغَةَ الَّتِي يُؤَدِّي بِهَا السَّلَامُ

فَالْمُبْتَدِي بِالسَّلَامِ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقُولَ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَيَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقُولَ سَلَامًا عَلَيْكُمْ

التَّعْرِيفُ أَوْ بِالتَّفْكِيرِ

عَلَى حَدِّ عَلَى حَدِّ سِوَاءِ

وَأَمَّا الَّذِي يَرُدُّ السَّلَامَ فَإِنَّهُ الْأَفْضَلُ أَنْ يَأْتِيَ بِالتَّعْرِيفِ

فَيَقُولُ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ

يَقُولُ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ يَا أَيُّهَا التَّعْرِيفُ

هَذَا هُوَ الْأَفْضَلُ فِي حَقِّ الرَّابِعِ

وَكَذَلِكَ الَّذِي يُسَلِّمُ عَلَى الْأَمْوَاتِ

يُسَلِّمُ عَلَى الْقُبُورِ

فَإِنَّهُ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ بِالتَّعْرِيفِ

كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرَّ بِالْمَقَابِرِ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ

إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ فَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ

وَكَذَلِكَ آهٍ وَكَذَلِكَ النَّوْعُ الثَّلَاثُ نَعَمْ مُجَوِّزاً وَتَنْكِيرُهُ أَيْضاً عَلَى نَصِّ أَحْمَدَ

نَعَمْ

وَقَدْ قِيلَ يَكْرَهُ وَقِيلَ تَحِيَّةٌ لِمَيِّتٍ وَالتَّوْدِيْعُ عَرْشُ

وَكَذَلِكَ الْمَوْضِعُ الثَّلَاثُ الْمَوْدَعُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ فَالْأَفْضَلُ أَنْ يَأْتِيَ بِالتَّعْرِيفِ فَيَقُولُ السَّلَامُ

عَلَيْكُمْ

فَهَذِهِ أَرْبَعَةُ مَوَاضِعَ

الْمَوْضِعِ الْأَوَّلُ الْمُبْتَدِي هَذَا مُخَيَّرٌ بَيْنَ التَّعْرِيفِ وَالتَّكْبِيرِ

الثَّانِي الَّذِي يُسَلِّمُ عَلَى الْأَمْوَاتِ

الثَّلَاثُ الَّذِي يُودَعُ الْمَجْلِسَ

الرَّابِعُ الَّذِي يَرُدُّ السَّلَامَ هُوَ لِأَنَّ الثَّلَاثَةَ الْأَفْضَلَ فِي حَقِّهِمُ التَّعْرِيفُ فَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ سَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الْقُبُورِ

وَإِذَا يُعَادِرُ الْمَجْلِسَ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ

وَإِذَا يَرُدُّ السَّلَامَ عَلَى الْمُبْتَدِي يَقُولُ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ

بِالتَّعْلِيمِ

فِي هَذِهِ الْمَوَاطِنِ الثَّلَاثَةِ

وَقَوْلُهُ كَمُرَدِّي أَوْ كَمُرَدِّي الْمُرَادُ بِهِ الرَّادِ

أَيُّ كَالرَّادِ لِلْسَّلَامِ

وَكَرَّرَ الدَّالَّ لِأَجْلِ النُّظْمِ

نَعَمْ

وَتَعْرِيفُهُ لَفَطَ السَّلَامِ مُجَوِّزاً وَتَنْكِيرُهُ أَيْضاً عَلَى نَصِّ أَحْمَدَ

هَذَا لِلْمُبْتَدِي نَعَمْ

وَقَدْ قِيلَ يَكْرَهُ وَقِيلَ تَحِيَّةٌ لِمَيِّتٍ وَالتَّوْدِيْعُ عُرْفُ كَمُرَدِّي

ثَلَاثَةٌ كَمُرَدِّي يَعْنِي كَالرَّادِ لِلْسَّلَامِ

نَعَمْ

وَسُنَّةُ اسْتِنْدَانِهِ لِذُخُولِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَقْرَبِينَ وَبَعْدَ

كَذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ السَّلَامِ أَنَّ الْإِنْسَانَ أَوْ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يُشْرَعُ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يُشْرَعُ فِيهَا السَّلَامُ

إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَأْذِنَ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا

حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَأْذِنَ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ فَإِنَّهُ يَسْتَأْذِنُ بِمَعْنَى أَنَّهُ يَعْمَلُ شَيْئاً يَطْمَئِنُّ بِهِ

مَنْ فِي الْبَيْتِ النُّخْنَحَةَ

وَكَالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ طَمَئِنُّهُمْ ثُمَّ يُسَلِّمُ

فَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلْ؟ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؟ فَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَإِلَّا فَإِنَّهُ يَرْجِعُ

نَعَمْ

وَسُنَّةُ اسْتِنْدَانِهِ لِذُخُولِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَقْرَبِينَ وَبَعْدَ

مِنْ أَقْرَبِينَ حَتَّى أَهْلِ بَيْتِهِ

حَتَّى أَهْلِ بَيْتِهِ وَأَقْرَابِهِ وَأَهْلُهُ

اسْتَأْذِنُوا عَلَيْهِمْ لَيْلًا يَفْجَأُهُمْ وَهُمْ عَلَى حَالَةٍ لَا يَرْضَوْنَ أَنْ يَرَاهُمْ عَلَيْهَا

حَتَّى وَلَوْ كَانُوا أَهْلًا وَأَهْلَ بَيْتٍ أَوْ إِخْوَانَهُ أَوْ أَقْرَابَهُ

يَسْتَأْذِنُ وَيُسَلِّمُ

حَتَّى يَتَهَيَّأُوا وَيَحْفُوا مَا كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ

نَعَمْ

مِنْ الْأَدَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْعَظِيمَةِ



نَعَمْ وَمِنْ حُقُوقِ الْبُيُوتِ

نَعَمْ

وَسُنَّةُ اسْتِئْذَانِهِ لِدُخُولِهِ

غَيْرُهُ مِنْ أَقْرَبِينَ وَبَعْدُ

ثَلَاثًا أَوْ كَالْوَاهَا كَارِثٍ أَوْ كَانَ أَهْلُ الْبَيْتِ أَجَانِبَ لَيْسُوا مِنْ أَقَارِبِهِمْ

هَذَا مِنْ بَابِ أَوْلَى

نَعَمْ

عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَقْرَبِينَ وَبَعْدِي

ثَلَاثًا وَمَكْرُوهٌ دُخُولٌ لِهَاجِمٍ وَلَا سِيِّمًا مِنْ سَفَرَةٍ وَتَبَاعُدٍ

نَعَمْ مَكْرُوهٌ أَنْ يَدْخُلَ بِدُونِ اسْتِئْذَانٍ وَبِدُونِ سَلَامٍ

لَا سِيِّمًا إِذَا كَانَ قَادِمًا مِنْ سَفَرٍ

فَلَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِهِ وَرَوْحَتِهِ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهَا خَبْرٌ قَبْلَ دُخُولِهِ

لَأَجْلِ أَنْ تَنْتَهَبَهَا وَلَا يُفَجِّرَهَا

وَهِيَ عَلَى حَالَةٍ لَا تَرْضَى أَنْ يَرَاهُ عَلَيْهَا

نَعَمْ

ثَلَاثًا وَمَكْرُوهٌ يَعْنِي الْإِسْتِئْذَانَ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ

فَإِنْ أُذِنَ لَكُمْ وَإِلَّا فَارْجِعُوا

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ إِنْ جَعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَرْكَى لَكُمْ

نَعَمْ

ثَلَاثًا وَمَكْرُوهٌ دُخُولٌ لِهَاجِمٍ

لِهَاجِمٍ يَعْنِي الْمُبَاغِتِ

يَكْرَهُ دُخُولَ الْمُبَاغِتِ وَالِهَاجِمِ

عَلَى الْبُيُوتِ حَتَّى يَنْبِيَهُ لَا يَدْخُلُهُ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الْإِلا الْإِلا بَعْدَ إِغْلَامِ أَهْلِ الْبَيْتِ إِنَّهُ قَدِمَ

وَلِهَذَا كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَقْبَلُوا عَلَى الْمَدِينَةِ فِي اللَّيْلِ لَا يَتْرَكُهُمْ يَدْهُونُ إِلَى بُيُوتِهِمْ

يَقُولُ حَتَّى تَمْتَسِطِ الشَّعْثَةُ

وَتَحْدُ الْمَغْبِيَّةُ فَيَكُونُ هُنَاكَ خَبْرٌ أَنَّهُ قَدِمَ وَحَتَّى يَسْتَعْدُوا لَهُ وَلَا يَرَاهُمْ عَلَى حَالَةٍ يَكْرَهُهَا أَوْ يَكْرَهُوْنَهَا هُمْ

نَعَمْ

ثَلَاثًا وَمَكْرُوهٌ دُخُولٌ لِهَاجِمٍ

وَلَا سِيِّمًا مِنْ سَفَرَةٍ وَتَبَاعُدٍ

وَلَا سِيِّمًا إِذَا كَانَ غَائِبًا لِأَنَّهُ مَا يَتَوَقَّعُونَ أَنَّهُ يَبِي يَجِي

فَيَكُونُونَ عَلَى حَالَةٍ مُتَنَبِّئَةٍ أَوْ حَالَةٍ مَا يَنْتَهَبُونَ إِذَا كَانُوا مُسَافِرِينَ

خُصُوصًا إِذَا كَانَ السَّفَرُ بَعِيدًا مَا يَتَوَقَّعُونَ أَنَّهُ سَيَأْتِي

فَلَا يُفَاجِئُهُمْ وَيَهْجُمُ عَلَيْهِمْ

وَالآنَ الْحَمْدُ لِلَّهِ يَتَّصِلُ بِالتَّلْفُونِ أَوْ بِالِجَوَالِ

الآنَ تَسَهَّلَتْ الْأُمُورُ

إِتَّصِلَ عَلَيْهِمُ بِالتَّلْفُونِ أَوْ بِالِجَوَالِ بِأَنَّهُ

عَلَى وَشَكَ الْوُصُولِ إِلَيْهِمْ

نَعَمْ

وَوَقَفْتُهُ تَلْقَاءَ بَابٍ وَفُؤَةٍ فَإِنْ لَمْ يُجِبْ بِمُضِي وَأَنْ يُخْفَ يَرُدُّدِي

وَيَكْرَهُ أَنْ يَقِفَ أَمَامَ الْبَابِ

جَيْمًا يَسْتَأْذِنُ لَا يَقِفُ أَمَامَ الْبَابِ لِنَلَا يَرَى شَيْئًا مِنْ دَاخِلِ الْبَابِ مِنْ عَوْرَاتِ أَهْلِ الْبَيْتِ

فَيَكُونُ عَلَى جَانِبِ الْبَابِ

مِنْ يَمِينٍ أَوْ مِنْ شِمَالٍ

الْبَابُ إِذَا كَانَ فِيهِ فَتْحٌ وَفِيهِ شُفُوقٌ وَالْغَالِبُ أَنَّ الْأَبْوَابَ لَا سِيِّمًا فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ كَانَتْ فِيهَا شُفُوقٌ وَفِيهَا فَتَحَاتُ فَإِذَا وَقَفَ أَمَامَ

الْبَابِ نَقَدَ بَصَرَهُ إِلَى مَنْ وَرَائِهِ فَرُبَّمَا يَرَى شَيْئًا عَوْرَةَ أَهْلِ الْبَيْتِ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَصَارَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ مِنْ خِلَالِ الْبَابِ

فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُمْ أَنْ يَقْفَأَ عَيْنَهُ

أَمَا أَنْ يُفَقَّ عَيْنَهُ

لِأَنَّهُ أَسَاءَ الْأَدَبَ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَأْذَنَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ يَقِيفٍ عَنِ جَانِبِ الْبَابِ وَلَا يَقِيفُ أَمَامَهُ  
وَكَذَلِكَ الْكُؤُوهُ وَهِيَ الْفَتْحَةُ الَّتِي فِي الْجِدَارِ

إِذَا كَانَ الْجِدَارُ فِيهِ فَتْحَةٌ

تَنْفُثُ عَلَى الدَّخْلِ فَلَا يَقِيفُ أَمَامَهَا

بَلْ يَتَنَحَّى عَنْهَا

كُلُّ هَذَا مِنْ أَجْلِ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ وَاحْتِرَامِ الْمُسْلِمِينَ وَعَدَمِ الْإِطْلَاعِ عَلَى أَسْرَارِهِمْ وَعَوْرَاتِهِمْ

وَأَنْ يَخْفَى بُرْدِي إِذَا كَانَتْ الثَّلَاثُ يَظُنُّ أَنَّ مَا سَمِعُوهَا لِأَنَّ صَوْتَهُ خَافَتْ إِذَا كَانَتْ الثَّلَاثُ مَا سَمِعُوهَا لِكُونَ صَوْتِهِ خَفِيًّا فَإِنَّهُ يَزِيدُ  
عَلَى الثَّلَاثِ لِلْحَاجَةِ

أَمَا إِذَا كَانَ صَوْتُهُ يَسْمَعُونَهُ يَنْفُذُ إِلَيْهِمْ فَلَا حَاجَةَ إِلَى الزِّيَادَةِ

الْإِسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ فَإِنْ أَدْنَى لَكُمْ وَإِلَّا فَارْجِعُوا

لِكِنَّ الْيَوْمَ كَمَا تَرَوْنَ الْمَبَانِي الْجَدِيدَةَ نِظَامِ الْمَسَاكِينِ غَيْرِ الْأَوَّلِ الْآنَ مَا يَسْمَعُونَ لَوْ تَصَوَّتَ لَهُ أَيُّ شَيْءٍ تَعْمَلُهُ مَا يَسْمَعُكَ مِنْ مَدَاخِلِ

النَّبِيِّ فَمَاذَا تَصْنَعُ؟ تُسْتَحْدَمُ الْوَسِيلَةُ الَّتِي تَبْلُغُ وَهِيَ الْأَجْرَاسُ الَّتِي تَدُقُّ عِنْدَهُمْ بِصِلِ صَوْتِهَا إِلَيْهِمْ

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَصْرُبُ الْجَرَسَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَتَقُولُ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ كُلَّ مَرَّةٍ تَقُولُ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَنْصَرِفُ إِلَّا إِنْ كَانَ غَلَبَ عَلَى ظَنِّكَ أَنَّ الْجَرَسَ مَا وَصَلَ صَوْتُهُ إِلَيْهِ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَزِيدَ

نَعَمْ

وَوَفَّقْتُهُ تَلْقَاءَ بَابٍ وَفُؤَةٍ فَإِنْ لَمْ يُجِبْ بِمَعْضِي وَإِنْ فَيَزِدْرِي إِنْ لَمْ يُجِبْ بَعْدَ الْإِسْتِئْذَانِ ثَلَاثًا فَإِنَّهُ يَمْضِي

فَإِنْ أَدْنَى لَكُمْ وَإِلَّا فَارْجِعُوا

كَمَا فِي الْحَدِيثِ

إِلَّا أَنْ يَخْفَى صَوْتُهُ وَلَا يَصِلُ إِلَيْهِمْ فَيَزِيدُ

بِقَدْرِ الْحَاجَةِ حَتَّى يَسْمَعُوهُ

نَعَمْ

وَتَحْرِيكَ نَعْلَيْهِ وَإِظْهَارِ حِسِّهِ لِدُخْلِهِ حَتَّى لِمَنْزِلِهِ إِشْهَدُ

وَمِنْ آدَابِ الدُّخُولِ فِي الْمَنَازِلِ حَتَّى مَنْزِلِهِ الْخَاصِّ بِهِ

الَّذِي فِيهِ رَوْجَتُهُ وَأَهْلُهُ يُبْنَعِي أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ حَرَكَةٌ تُنْبِئُهُمْ بِدُخُولِهِ

كَالْمَخْنَحَةِ وَكَتَحْرِيكِ النُّعْلِ

حَتَّى يَكُونَ عَلَى أَهْبَةِ

لِدُخُولِهِ

هَذَا أَيْضًا مِنَ الْإِسْتِئْذَانِ وَلَا يَدْخُلُ مُخْتَفِيًّا لَيْسَ لَهُ صَوْتٌ حَتَّى يَقِيفَ عَلَيْهِمْ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ تَحْيِيلٌ لَهُمْ وَفِيهِ إِسَاءَةٌ إِلَيْهِمْ نَعَمْ وَإِنْ نَظَرَ

الْإِنْسَانَ مِنْ شَقِّ بَابِهِ نَعَمْ حَرَّمَ اللَّهُ الْإِطْلَاعَ عَلَى عَوْرَاتِ الْبُيُوتِ

فَإِذَا تَعَمَّدَ النَّظَرَ إِلَى دَاخِلِ الْبَيْتِ

فَلِصَاحِبِ الْبَيْتِ أَنْ يُفَقَّ عَيْنَيْهِ

أَنْ يَبْقَى عَيْنَيْهِ لِأَنَّ هَذَا بِحُكْمِ الصَّائِلِ الْمُعْتَدِي فَإِنْ فَقَّ عَيْنَهُ فَلَا دِيَةَ لَمْ يَعْدُ يَعْنِي لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ ضَمَانٌ لِأَنَّ هَذَا مَا دُونَ فِيهِ شَرْعًا دَفَعًا

لِشَرِّهِ دَفَعًا لِشَرِّهِ

جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ أَنَّهُ لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا طَلَعَ عَلَى بَيْتٍ غَيْرٍ مِنْ غَيْرِ إِذِنْ

أَمَا إِذَا أَدْنَى

فَلَهُ مِنْ يُفَقَّ عَيْنَهُ

وَهُمَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْقَى عَيْنُ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي يَنْطَلِعُ مِنْ حَلْلِ الْبَابِ عَلَى بَيْتِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْبُيُوتِ لَهَا حُرْمَةٌ

نَعَمْ

وَإِنْ نَظَرَ الْإِنْسَانَ مِنْ شَقِّ بَابِهِ بِلَا يَعْنِي بَابَ غَيْرِهِ نَظَرَ الْإِنْسَانَ إِلَى شَقِّ بَابِهِ أَيُّ بَابٍ غَيْرِهِ

نَعَمْ

وَإِنْ نَظَرَ الْإِنْسَانَ مِنْ شَقِّ بَابِهِ بِلَا إِذْنِهِ لَمْ يَدْ

لَمْ يَعْدُ يَعْنِي لَا لَا تَجِبُ عَلَيْهِ الدِّيَةُ

هَذَا هَدْرًا لِأَنَّهُ دَفَعُ لِنَشْرِهِ مَأْلُونًا بِهِ شَرْعًا وَمَا تَرْتَبَ عَلَى الْمَأْدُونِ بِهِ فَإِنَّهُ غَيْرُ مَظْمُونٍ

فَالْعَيْنُ الَّتِي دَيْتُهَا نِصْفُ الدِّيَةِ تَهْدِرُ إِذَا نَظَرَتْ إِلَى عَوْرَاتِ النَّاسِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ تَهْدِمُ أَعْلَى شَيْءٍ عِنْدَ الْإِنْسَانَ عَيْنَهُ فَالْبَيْتُ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَرُهَا إِذَا نَظَرَتْ إِلَى عَوْرَاتِ فِي بُيُوتِهِمْ نَعَمْ

سِوَاءَ نَظَرٍ إِلَى بُيُوتِ النَّاسِ مِنَ الدَّرْبِ يَعْنِي مِنَ السُّوقِ

أَوْ نَظَرَ إِلَيْهَا مِنْ مُلْكِهِ هُوَ أَنْ يَكُونَ مُجَاوِرٌ لَهُمْ فَيَنْظُرَ إِلَى جِيرَانِهِ يَنْظُرُ إِلَى جِيرَانِهِ أَوْ مِنْ جِدَارٍ يَكُونُ الْجِدَارُ فِيهِ فَتَحَاتٍ أَوْ فِيهِ شُفُوقٌ أَوْ مِنْ أَعْلَى السَّطْحِ فَيَنْظُرُ فِي أَوْ مِنْ جِلَالٍ نَوَافِدٍ مِنْ جِلَالٍ نَوَافِدٍ يَنْظُرُ إِلَى الْجِيرَانِ كُلِّ هَذَا مُحَرَّمٌ وَلَهُمْ أَنْ يَقْفُوا عَيْنَهُ دَفْعاً لِشَرِّهِ وَهَذَا أَمْرٌ لَا يَفْطُرُ لَهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مِنْ أَهْلِ الشَّرِّ وَأَهْلِ الْقِسَادِ يَتَطَلَّعُونَ إِلَى عَوْرَاتِ الْجِيرَانِ مِنْ جِلَالِ النِّوَافِدِ لَا سِيَّمَا الْمَنَابِي الْحَدِيثَةُ الَّتِي تَجْعَلُ النِّوَافِدَ عَلَى الْجِيرَانِ هَذَا حَظْرٌ وَيَجِبُ التَّحْفُظُ مِنْ هَذَا بَلْ بَعْضُهُمْ يَسْتَعْمَلُ أَوْ الْمَجْهَرُ يَسْتَعْمَلُ أَوْ الشَّيْءَ الَّذِي يَقْرَبُ الْبَعِيدَ لِعَيْنِهِ أَسْتَعْمَلَ اللَّيِّ يَسْمُ يَشْتَرُونَ هَذَا مِنْ أَجْلِ يَطَّلِعُونَ عَلَى عَوْرَاتِ الْجِيرَانِ وَمَنْ حَوْلَهُ فَهَوْلَاءِ يَجِبُ تَأْدِيبُهُمْ وَلَوْ أَنَّ الْجِيرَانَ ضَرَبُوهُ وَقَفُوا عَيْنَهُ فَلَهُمْ ذَلِكَ وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِمْ

نَعَمْ فَلَهُمْ أَنْ يَقْفُوا عَيْنَهُ وَلَوْ أَمَكْنَ الدِّفَاعَ بِدُونَ الْفَقْرِ  
يَعْنِي مَا يَقُولُ لَهُمْ إِذْ قَعُوا أَسْهَلَ لَا لِأَنَّ الرَّسُولَ إِذْنٌ فَقَا عَيْنَهُ  
فَلَا يَسْتَعْمِلُونَ الْأَسْهَلَ مَعَهُ بَلْ لَهُمْ أَنْ يَسْتَعْمِلُوا الْأَشَدَّ وَلَا سِيَّمَا النِّسَاءَ  
الْإِطْلَاحَ عَلَى النِّسَاءِ

وَسَوَاءٌ فِي هَذَا يَطَّلِعُ مِنْ بَيْتِهَا وَمِنْ بَيْتِ غَيْرِهِ  
نَعَمْ

أَوْ كَوْنِ مُحَرَّمٍ مُعْتَدِي  
نَعَمْ مَا يَنْظُرُ حَتَّى وَلَا إِلَى مُحَارَمٍ لَهُ يَقُولُ الْبَيْتُ بِهِ بَعْضُ نِسَائِيَّ وَبِهِ بَعْضُ بَنَاتِي هُوَ بَيْتٌ لِعَيْرِهِ  
لَكِنْ بِهِ شَيْءٌ مِنْ نِسَائِهِ هُوَ  
وَيَقُولُ أَنَا يَطَّلِعُ عَلَى بَنَاتِي وَلَا  
يَقُولُ لَا مَا يَجُوزُ لَكَ هَذَا  
وَلَوْ كَانَتْ نِسَاؤُكَ عِنْدَ الْجِيرَانِ أَوْ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ  
مَا يُبَاحُ لَكَ هَذَا  
نَعَمْ

الْأَعْمَى هَذَا فِي الْمُبْصِرِ  
الْأَعْمَى

أَعْمَى مَا هُوَ يَنْتَهِي فِي حَقِّ النَّظَرِ إِلَى الْعَوْرَاتِ لِأَنَّهُ إِعْمَى  
لِأَنَّهُ أَعْمَى فَلَا تَقَعُ عَيْنُهُ أَوْ يَهْرُبُ إِذَا صَارَ قُدَّامَ الْبَابِ أَوْ مِنْ أَوْ جِذَاءِ قُوَّةِ الْجِدَارِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ فُقْدَانُ الْمَحْظُورِ بِفُقْدَانِ الْمَحْظُورِ  
وَلَكِنْ أَبُو الْوَفَاءِ ابْنُ عَقِيلٍ رَجَمَهُ اللَّهُ يَقُولُ حَتَّى الْأَعْمَى  
لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُبْصِرْ فَهُوَ يَسْمَعُ  
إِذَا لَمْ يُبْصِرْ فَهُوَ يَسْمَعُ  
فَأَيْضاً الْأَعْمَى يُنْعَمُ مِنْ هَذَا الشَّيْءِ لَا سِيَّمَا وَأَنَّ الْعَمِيَانَ فِي الْغَالِبِ أَشَدُّ إِدْرَاكاً وَحَسَاسِيَّةً مِنَ الْمُبْصِرِينَ  
هَذَا الشَّيْءُ مَعْرُوفٌ

إِنَّ الْأَعْمَى فِي الْغَالِبِ أَنَّهُ أَشَدُّ إِدْرَاكاً وَحَسَاسِيَّةً  
مِنْ الْمُبْصِرِ فَيَكُونُ الْحَظْرُ مَوْجُوداً فِي حَقِّهِ  
فَلَا يُقَالُ هَذَا إِعْمَى وَلَا يُخَالَفُ

نَعَمْ

أَبُو الْوَفَاءِ يَعْنِي ابْنَ عَقِيلٍ

عَلَى ابْنِ عَقِيلٍ الْإِمَامِ الْجَلِيلِ الْحَنْبَلِيِّ

أَهْ نَعَمْ وَلَا تُحَدِّثُ الْإِعْمَى وَقَالَ أَبُو الْوَفَاءِ أَيُّ نَعَمْ إِنْ يَكُنْ يَسْمَعُ فَيَحَدِّثُ دَفْعاً لِسَمْعِهِ لِسَمَاعِهِ وَتَحْسُوسِهِ وَإِنْ فَقَدَ الْعَيْنَيْنِ  
نَعَمْ أَمَا إِذَا كَانَ مَا يَسْمَعُ إِذَا كَانَ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ فَلَا يُحَدِّثُ  
إِنَّهُ لَا مَحْدُورَ فِي ذَلِكَ  
نَعَمْ

وَكُلُّ قِيَامٍ لَا لِيُؤَلَّ وَعَالَمٌ آهْ هَذَا مِنْ أَحْكَامِ السَّلَامِ إِيْضاً وَمَا زَالَ فِي أَحْكَامِ السَّلَامِ  
فَمَسْأَلَةُ الْقِيَامِ مَسْأَلَةُ الْقِيَامِ لِلنَّاسِ

هَلْ يَجُوزُ أَوْ لَا تَجُوزُ؟ الْقِيَامُ يَقُولُ فِيهِ ثَلَاثُ حَالَاتٍ

أَوَّلًا أَنْ يَقُومَ لَهُ إِحْتِرَاماً يَقُومُ لَهُ إِحْتِرَاماً مَا هُوَ بِيَبِي يُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَلَا لَكِنْ إِذَا شَافَهُ قَامَ إِحْتِرَاماً لَهُ هَذِي حَالَةٌ هَذَا يُسَمَّى الْقِيَامَ لَهُ  
الْحَالَةُ الثَّانِيَةُ الْقِيَامُ إِلَيْهِ لِأَجْلِ السَّلَامِ وَلِقَائِهِ  
الْحَالَةُ الثَّلَاثَةُ السَّلَامُ عَلَيْهِ أَيُّ عَلَى رَأْسِهِ

وَهُوَ جَالِسٌ  
هَذِهِ أَحْوَالُ الْقِيَامِ  
فِيهَا تَفَاصِيلُ  
وَهَذَا مَقَامٌ مُفِيدٌ جَدًّا  
مَسْأَلَةُ الْقِيَامِ  
أَمَّا أَنْ يَقُومَ تَقْدِيرًا لِلنَّاسِ فَهَذَا يُبَاحُ إِنَّهُ يَقُومُ لِلْعَالَمِ  
يَقُومُ لِلْعَالَمِ تَقْدِيرًا لَهُ  
هَذَا وَاجِدٌ  
ثَانِيًا يَقُومُ لِلْأَمِيرِ وَلِيِّ الْأَمْرِ  
تَقْدِيرًا لَهُ  
هَذَا الثَّانِي

ثَالِثًا يَقُومُ لِوَالِدِهِ يَقُومُ لِوَالِدِهِ إِكْرَامًا لَهُ إِذَا جَاءَ  
رَابِعًا يَقُومُ لِمَنْ لَهُ شَأْنٌ فِي الْإِسْلَامِ  
الَّذِينَ لَهُمْ شَأْنٌ فِي الْإِسْلَامِ وَالْعِبَادَةِ وَلَهُمْ فَيَقُومُ تَقْدِيرًا لَهُمْ  
هَذَا لَا بَأْسَ أَمَّا الْقِيَامُ لِسَائِرِ النَّاسِ فَهَذَا لَا لَا يُشْرَعُ لَا يُشْرَعُ  
هَذَا الْقِيَامُ لَهُ  
الْقِيَامُ إِلَيْهِ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ  
إِذَا جَاءَ وَاحِدٌ لِلْمَجْلِسِ يَقُومُ تَسْلِيمًا عَلَيْهِ مَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَأَنْتَ جَالِسٌ وَهُوَ مُتَسَلِّمٌ عَلَيْهِ ثُمَّ تَجْلِسُ  
هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ لِأَنَّهُ قِيَامٌ لِلسَّلَامِ  
السَّلَامُ عَلَيْهِ

أَمَّا الْقِيَامُ فَوْقَ رَأْسِهِ فَهَذَا حَرَامٌ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ التَّشْبِيهِ الْإِعَاجِمِ فَإِذَا فَعَلَ هَذَا مِنْ بَابِ الْإِسْتِكْبَارِ وَمِنْ بَابِ الْعِظَمَةِ فَهُوَ حَرَامٌ  
لِأَنَّ هَذَا فَعْلٌ الْأَعَاجِمِ  
أَمَّا إِذَا فَعَلَ هَذَا مِنْ بَابِ الْجِرَاسَةِ  
وَلِيِّ الْأَمْرِ جَالِسٌ أَوْ الْعَالِمُ أَوْ مَنْ لَهُ شَأْنٌ فَيَقُومُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ أَجْلِ الْجِرَاسَةِ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ  
فَقَدْ قَامَ الْمُعَيَّرَةُ ذِي شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَعْنِي قَامَ وَقَدْ جَرَدَ سَيْفَهُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ الْخُدَيْبِيَّةِ  
لَمَّا جَاءَ الْكُفَّارُ يُعَاوِضُونَهُ وَقَفَ الْمُعَيَّرَةُ عَلَى رَأْسِهِ شَاهِرًا سَيْفَهُ  
جِرَاسَةً لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِرْهَابًا  
وَإِرْهَابًا لِلْكَفَرِ فَإِذَا أُخْتِيَجَ إِلَى الْقِيَامِ عَلَى رَأْسِهِ لِلْجِرَاسَةِ أَوْ إِرْهَابِ الْعَدُوِّ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ  
أَمَّا أَنْ يَفْعَلَ هَذَا مِنْ بَابِ الْعِظَمَةِ وَالْإِفْتِخَارِ وَالْكِبَرِ فَهَذَا حَرَامٌ  
هَذَا هُوَ التَّفْصِيلُ فِي الْقِيَامِ  
قِيَامُ الْقِيَامِ لِأَجْلِهِ  
الْقِيَامُ لَهُ لِأَجْلِهِ  
الْقِيَامُ لِلسَّلَامِ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ عَلَيْهِ عَلَى رَأْسِهِ

نَعَمْ  
وَكَلُّ قِيَامٍ لَا لِوَالِدِهِ أَوْ سَيِّدٍ كُرْهُمَ

نَعَمْ  
يَعْنِي أَرْبَعَةً  
أَرْبَعَةً

الْقِيَامُ لِلْوَالِيِّ وَلِيِّ الْأَمْرِ  
تَقُومُ لَهُ إِجْلَالًا لَهُ  
ثَانِي الْوَالِدِ  
تَقُومُ لَهُ

الْعَالِمُ يَقُومُ لَهُ إِذَا جَاءَ وَلَا تَجْلِسُ حَتَّى يَجْلِسَ  
إِكْرَامًا لَهُ  
نَعَمْ

الرَّابِعُ السَّيِّدُ

السَّيِّدُ يَعْنِي رَئِيسَ الْقَبِيلَةِ

رَئِيسُ الْقَبِيلَةِ

هَذَا يُقَالُ يَقُومُونَ لَهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَاءَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَاكِباً عَلَى الْفُرْسِ قَالَ قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدُكُمْ قَالَ  
لِلْأَنْصَارِ قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدُكُمْ قَامَ يَسْتَقْبِلُونَهُ وَيَنْزِلُونَهُ مِنْ عَلَى الْفُرْسِ  
لَأَنَّهُ كَانَ جَرِيحاً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

نَعَمْ

كَرِهَهُمْ هُدَى

نَعَمْ يَعْنِي أَنْ أَعْلَمَهُ أَعْلَمَ حُكْمَهُ أَرْشِدُ إِلَيْهِ نَعَمْ هَذِي مِنْ أَحْكَامِ السَّلَامِ أَيْضاً مِنَ السَّلَامِ

عِنْدَنَا الْمُصَافِحَةُ

وَعِنْدَنَا أَوْ التَّقْبِيلُ

تَقْبِيلُ الرَّأْسِ

وَعِنْدَنَا الْمُعَاقِفَةُ

الْمُعَاقِفَةُ

أَمَّا الَّذِي فِي الْبَلَدِ هَذَا إِذَا جَاءَ يُصَافِحُ إِذَا لَقِيَتهُ تُصَافِحُهُ

تُصَافِحُهُ وَلَا حَاجَةَ إِلَى الْمُعَاقِفَةِ

وَأَمَّا تَقْبِيلُ الرَّأْسِ فَهَذَا مِثْلُ مَا سَبَقَ لِذَوِي الشَّانِ

مِنَ الْعُلَمَاءِ أَوْ الْوَالِدِ أَوْ كَذَلِكَ تَقْبِيلُ الْيَدِ تَقْبِيلُ الرَّأْسِ وَالْيَدِ

فَلَا يَجُوزُ لِأَهْلِ الشَّامِ فِي الْعِلْمِ أَوْ الْوَالِدِ هَذَا يَجُوزُ

أَمَّا تَقْبِيلُ يَدٍ غَيْرِهِمْ فَهَذَا لَا يَجُوزُ

لَا مُبَرَّرَ لَهُ

عَادِي النَّاسِ الْعَادِيَيْنِ لَا تُقْبَلُ أَيْدِيهِمْ

أَوْ تُقْبَلُ رُؤُوسُهُمْ إِذَا كَانُوا حَاضِرِينَ فِي الْبَلَدِ يَكْفِي الْمُصَافِحَةَ

فَإِنْ كَانَ هَذَا الشَّخْصُ الَّذِي جَاءَ وَالِدًا أَوْ عَالِماً فَمَعَ الْمُصَافِحَةَ يَقْبَلُ رَأْسَهُ

أَوْ وَتَقْبَلُ يَ تَقْدِيرًا لَهُ أَمَّا الْمُعَاقِفَةُ فَهَذِهِ إِنَّمَا تَشْرَعُ لِلْعَايَةِ إِذَا قَدِمَ

وَالْمُعَاقِفَةُ مَعْنَاهَا الْإِتْرَامُ

مَعْنَاهَا الْإِتْرَامُ وَهُمْ وَضَعَهُ الْبَيْتُ

ثُمَّ الْبَيْتُ هَذِي الْمُعَاقِفَةُ تَامَةً وَتَقْبَلُهُ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ جَعَفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى اللهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَانَقَهُ وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ

لَأَنَّهُ قَادِمٌ مِنْ سَفَرٍ

نَعَمْ

فَهَذِهِ الْأَحْوَالُ هَذِهِ الْأَحْوَالُ الثَّلَاثُ

نَعَمْ

وَصَافِحٌ لِمَنْ تَلَقَّاهُمْ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ نَعَمْ وَهَذَا فِي الْمُصَافِحَةِ حَتَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ إِذَا التَّقَى إِذَا تَصَافَحَ الْمُسْلِمُ أَنْ تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُمَا كَمَا تُحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَّهَا

فَهَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ إِنَّكَ تُصَافِحُ أَخَاكَ

إِذَا لَقِيَتهُ إِمَّا تَقْبِيلَ الرَّأْسِ الْيَدِ فَهَذَا خَاصٌّ بِمَنْ لَهُمْ شَأْنٌ كَالْعَالِمِ وَالْوَالِدِ نَعَمْ

وَصَافِحٌ لِمَنْ تَلَقَّاهُ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ تَنَاتَّرَ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ كُلِّ الْمُسْلِمِينَ هَذَا عَامٌّ فِي الْعُلَمَاءِ عَامَّةً النَّاسِ كُلِّ مُسْلِمٍ تَلَقَّاهُ تُصَافِحُهُ نَعَمْ

وَصَافِحٌ لِمَنْ تَلَقَّاهُ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ تَنَاتَّرَ خَطَايَاهُ كَمَا فِي الْمَسْنَدِ يَعْنِي لَازِمٌ مِنَ التَّشْدِيدِ عَلَّشَانَ النَّظَرَ

كَمَا فِي الْمَسْنَدِيِّ يَعْنِي كَمَا فِي الْحَدِيثِ إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمُ أَنْ تَصَافَحَا تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُمَا تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُمَا كَمَا تُحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَّهَا إِعْدُ

وَصَافِحٌ لِمَنْ تَلَقَّاهُ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ تَنَاتَّرَ خَطَايَاكُمْ كَمَا فِي الْمَسْنَدِ

نَعَمْ

كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْمُسْنَدِ يَعْنِي الْمَرْوِيُّ بِالسَّنَدِ الصَّحِيحِ

نَعَمْ

لِغَيْرِ اللهِ حَلَّ سُجُودُنَا

الْأَحْكَامُ مِنَ أَحْكَامِ السَّلَامِ

السُّجُودُ لِلسَّلَامِ عَلَيْهِ

أَوْ الْمُنْحَى لَهُ

أَوْ تَقْبِيلُ الْأَرْضِ بَيْنَ يَدَيْهِ

هَذَا كُلُّهُ حَرَامٌ  
هَذَا كُلُّهُ حَرَامٌ لَا يَجُوزُ السُّجُودُ تَحِيَّةً لِلْمُسْلِمِ عَلَيْهِ إِذَا هَذَا مِنْ فِعْلِ الْأَعَامِجِ  
وَلَا يَجُوزُ الْإِنْجِنَاءُ لَهُ

لَأَنَّ هَذَا رُكُوعٌ نَوْعٌ مِنَ الرُّكُوعِ  
وَلَا يَجُوزُ تَقْبِيلُ التُّرَى بَيْنَ تَعْظِيمًا لَهُ تَقْبِيلُ الْأَرْضِ  
هَذَا غَيْرُ السُّجُودِ بِالْجَبِيَّةِ  
وَأَمَّا التَّقْبِيلُ فَهُوَ بِالْفَمِّ هُوَ غَيْرُ سُجُودٍ  
كُلُّ الثَّلَاثِ لَا تَجُوزُ

وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ إِنَّ الْإِنْجِنَاءَ مَكْرُوهٌ وَلَيْسَ حَرَامًا  
إِنْجِنَاءٌ مَكْرُوهٌ وَلَيْسَ حَرَامًا  
فَهَذِهِ أُمُورٌ لَا يَجُوزُ فِعْلُهَا  
مَعَ السَّلَامِ عَلَيْهِ

نَعَمْ  
وَلَيْسَ لِغَيْرِ اللَّهِ حَلُّ سُجُودِنَا  
سُجُودٌ إِذَا هُوَ عِبَادَةٌ  
وَالْعِبَادَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ  
وَلَيْسَ لِغَيْرِ اللَّهِ حَلُّ سُجُودِنَا  
وَيَكْرَهُ تَقْبِيلُ التُّرَى بِتَشْدِيدِي  
وَيَكْرَهُ كِرَاهِيَّةً شَدِيدَةً تَقْبِيلُ النَّرَاءِ  
يَعْنِي التُّرَابَ بَيْنَ يَدَيْ الْمُعْظَمِ

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ مِنْكَ الْإِنْجِنَاءَ مُسْلِمًا وَتَقْبِيلَ رَأْسِ الْمَرْءِ حَلًّا وَفِي الْيَدِ  
نَعَمْ وَيَكْرَهُ الْإِنْجِنَاءَ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَنِلَ  
إِذَا لَقِيَ الْمُسْلِمَ أَحَاهُ يُصَافِحُهُ إِذْ قَالَ إِذَا لَقِيَ الْمُسْلِمَ أَحَاهُ إِيْحِي لَهُ؟ قَالَ لَا  
قَالَ يَقْبَلُهُ؟ قَالَ لَا

قَالَ يُصَافِحُهُ قَالَ نَعَمْ إِذَا لَقِيَ الْمُسْلِمَ هَذَا كَمَا سَنَى شَرَحَهُ  
إِذَا لَمْ يَكُنْ قَادِمًا مِنْ سَفَرٍ فَإِنَّهُ تَكْفِي الْمُصَافِحَةَ  
وَإِنْ كَانَ لَهُ شَأْنٌ كَالْعَالَمِ وَوَلِيَ الْأَمْرَ الْمُسْلِمِ  
فَإِنَّهُ مَعَ مُصَافِحَةٍ لَا بَأْسَ أَنْ يَقْبَلَ رَأْسَهُ وَتَقْبَلَ يَدَهُ

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ مِنْكَ الْإِنْجِنَاءَ مُسْلِمًا وَتَقْبِيلَ رَأْسِ الْمَرْءِ حَلًّا وَفِي الْيَدِ حَلًّا  
هَلْ يَعْنِي حَلًّا

تَقْبِيلُ الرَّأْسِ وَتَقْبِيلُ الْيَدِ حَلًّا  
لِمَنْ لَهُمْ شَأْنٌ نَعَمْ يَعْنِي يَسْتَحْفِضُونَ التَّقْدِيرَ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ تَقْبِيلَ الْفَمِّ إِفْهَمَ وَقَيْدِي  
أَمَّا الْمُعَانِقَةُ فَهِيَ لِلْقَادِمِ مِنَ السَّفَرِ الْقَادِمِ مِنَ السَّفَرِ يُعَانِقُ يَعْنِي يَضُمُّ وَيَقْبَلُ رَأْسَهُ نَعَمْ  
وَحَلُّ عِنَاقِي لِلْمَلَاقِي تَدِينًا  
وَيَكْرَهُ تَقْبِيلَ الْفَمِّ إِفْهَمَ وَقَيْدِي

تَقْبِيلُ يَكُونُ عَلَى الرَّأْسِ التَّقْبِيلُ يَكُونُ عَلَى الرَّأْسِ وَلَا يَكُونُ بِالْفَمِّ  
مَا يَقْبَلُ فَمَهُ يَكُونُ عَلَى الْجَبِيَّةِ يَقْبَلُ جَبِيَّتَهُ كَمَا قَبِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْ جَعْفَرٍ  
أَوْ يَقْبَلُ رَأْسَهُ

أَمَّا عَلَى الْفَمِّ فَهَذَا لَيْسَ هَذَا إِذَا هُوَ بَيْنَ الزَّوْجِ وَزَوْجَتِهِ تَقْبِيلٌ بِالْفَمِّ إِذَا هُوَ بَيْنَ الزَّوْجِ وَزَوْجَتِهِ  
لَا سِيَّمَا النِّسَاءَ فَلَا يَقْبَلُ النَّاسُ عَلَى الْفَمِّ وَلَوْ كَانَتْ قَرِينَةً لَهُ

لَا يَقْبَلُهَا عَلَى الْفَمِّ إِذَا هَذَا بَيْنَ وَزَوْجَتِهِ وَالتَّقْبِيلُ عَلَى الْحَدِّ أَيْضًا إِذَا كَانَ فِيهِ فِتْنَةٌ أَيْضًا لَا يَفْعَلُ تَقْبِيلَ الْمَرْأَةِ عَلَى حَدِّهَا وَلَوْ كَانَتْ  
بِنْتًا أَوْ أُخْتًا أَوْ إِذَا كَانَ فِيهِ فِتْنَةٌ فَلَا يُشْرِكُ فَلَا يَجُوزُ أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ فِتْنَةٌ فَلَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبِلَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهَا عَلَى حَدِّهَا



لَأَنَّهُ رُبَّمَا يَكُونُ الْحَدِيثُ حَدِيثَ سِرٍّ وَلَا بَيِّنٍ أَحَدٌ يَسْمَعُ  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صَبَّ فِي أُذُنَيْهِ الْإِتْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
وَالْإِتْكَ هُوَ الرِّصَاصُ الْمُدَابُّ  
هَذَا وَعَيْدٌ شَدِيدٌ

فَلَا تَسْتَمِعْ إِلَى كَلَامِ النَّاسِ  
إِذَا صَارُوا مَا يَكُونُ أَحَدٌ لَا تَسْمَعُ لَا تَسْمَعُ الْكَلَامَ إِذَا شَفَقْتَهُمْ يَحْتُونُ ابْتِعَدَ عَنْهُمْ  
لِأَنَّ لِأَنَّهُ يَكُونُ بَيْنَهُمْ سِرٌّ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ يَسْمَعُكَ  
فَلَا تَأْتِي وَتَجْلِسُ وَتَسْمَعُ  
إِلَّا إِذَا اسْتَأْذَنْتَ  
وَأَذِنُوا لَكَ بِالْجُلُوسِ  
فَلَا بَأْسَ هَذَا مِنْ آدَابِ الْمَجَالِسِ أَيْضاً  
إِنَّهُ لَا يَسْتَمِعُ لِكَلَامِ الْمُتَحَدِّثِ الَّذِي لَا يُحِبُّ النُّورَ  
يَسْمَعُ حَدِيثَهُ  
حَتَّى يَسْتَأْذِنَ مِنْهُ  
نَعَمْ

وَأَنْ يَجْلِسَ الْإِنْسَانُ عِنْدَ مُحَدَّثٍ يَعْنِي مُتَحَدِّثِ الْمُرَادِ الْمُتَحَدِّثِ مَا هُوَ بِالْمُرَادِ الْمُحَدَّثِ مَنْ رَوَى الْحَدِيثَ لَا مُتَحَدِّثٌ نَعَمْ وَأَنْ يَجْلِسَ  
الْإِنْسَانُ عِنْدَ مُحَدَّثٍ بِسِرٍّ أَمَا إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ مَا هُوَ سِرٌّ فَلَا مَانِعَ

نَعَمْ  
وَقِيلَ أَحْضَرَ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ كَرَاهَهُ التَّنْزِيلُ  
وَالْقَوْلَ الثَّانِي أَنَّهُ حَرَامٌ لِلْوَعِيدِ إِذَا سَمِعْتُمْ الْوَعِيدَ عَلَيْهِ وَالْوَعِيدُ يُدَلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الشَّيْءَ مُحَرَّمٌ  
نَعَمْ

وَمَرَاتٍ عَجُوزٌ لَمْ تُرَدَّ وَصَفَاتُهَا وَخَلْوَتُهَا أَكْرَهُ  
لَا تَحِبُّهُ أَشْهَدُ نَعَمْ هَذَا مَسْأَلَةُ الْمَرْأَةِ الْعَجُوزِ اللَّيِّ مَا تَشْتَهِي لَا تُرَادُ يَعْنِي مَا تُشْتَهِي  
يَكْرَهُ أَتَكَ تَنْظُرُ إِلَيْهَا حَتَّى وَإِنْ كَانَتْ عَجُوزاً  
يَكْرَهُ أَتَكَ تَنْظُرُ إِلَيْهَا  
وَإِنْ كَانَتْ عَجُوزاً  
لَأَنَّهُ رُبَّمَا يُرِيئُهَا الشَّيْطَانُ  
وَكَذَلِكَ مُصَافَحَتُهَا يَكْرَهُ مُصَافَحَتُهَا بِالْيَدِ  
وَإِنْ كَانَتْ عَجُوزاً لَا تَشْتَهِي

أَمَّا الْخَلْوَةُ بِهَا فَهِيَ حَرَامٌ لِعُمُومِ الْحَدِيثِ مَا خَلَا رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ الشَّيْطَانُ ثَالِثَهُمَا  
الْحَدِيثُ عَامٌّ فِي جَمِيعِ النِّسَاءِ حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ كَبِيرَةً لَا يَخْلُو بِهَا وَهُوَ لَيْسَ مُحَرَّمًا لَهَا  
وَلَا تُسَافِرُ مَعَهُ بَدُونٍ وَلَا تُسَافِرُ مَعَ غَيْرِ مُحَرَّمٍ وَلَوْ كَانَتْ كَبِيرَةً  
نَعَمْ

وَمَرَاتٍ عَجُوزٌ لَمْ تُرَدَّ وَصَفَاتُهَا  
وَخَلْوَتُهَا أَكْرَهُ لَا تَحِبُّهُ أَشْهَدُ  
أَمَّا التَّحِيَّةُ أَتَكَ تُسَلِّمُ عَلَيْهَا  
إِنَّكَ تُسَلِّمُ عَلَيْهَا لَا بَأْسَ  
فُلِ السَّلَامِ عَلَيْكُمْ  
تَرُدُّ عَلَيْكُمْ

السَّلَامُ بِأُمِّ فُلَانٍ كَيْفَ حَالٌ؟ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ فِيهِ مَحْظُورٌ السَّلَامُ سَنَةً  
فَلَا مَحْظُورٌ فِي هَذَا

نَعَمْ  
وَتَسْمِيَّتُهَا وَأَكْرَهُ كِلَا الْخُصْلَتَيْنِ لِلشَّبَابِ مِنَ الصِّنْفِ بُعْدًا وَأَبْعَدَ  
نَعَمْ

هَذَا فِي الْكَبِيرَةِ يَكْرَهُ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَيَكْرَهُ مُصَافَحَتَهَا  
وَيَكْرَهُ الْخَلْوَةَ بِهَا  
وَهِيَ كَبِيرَةٌ



وَمَرَاتٍ عَجُوزٌ لَمْ تَرُدْ صِفَاحَهَا وَخَلَوْتُهَا أَكْرَهُ لَا تَحِبَّةَ أَشْهَدُ  
إِسْهَدِي

نَعَمْ هَذَا مَسْأَلَةُ الْمَرْأَةِ الْعَجُوزِ اللَّيِّ مَا تَشْتَهِي  
لَا تُرَادُ يَعْني مَا تَشْتَهِي

يَكْرَهُ أَنْكَ تَنْظُرُ إِلَيْهَا حَتَّى وَإِنْ كَانَتْ عَجُوزًا هَكَرَ تَنْظُرُ إِلَيْهَا وَإِنْ كَانَتْ عَجُوزًا  
لَأَنَّ رُبَّمَا يُرِيئُهَا لَكَ الشَّيْطَانُ  
وَكَذَلِكَ مُصَافَحَتُهَا يَكْرَهُ مُصَافَحَتُهَا بِالْيَدِ  
وَإِنْ كَانَتْ عَجُوزًا لَا تَشْتَهِي

أَمَّا الْخَلْوَةُ بِهَا فَهِيَ حَرَامٌ لِعُمُومِ الْحَدِيثِ مَا خَلَا رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ الشَّيْطَانُ ثَالِثُهُمَا  
الْحَدِيثُ عَامٌّ فِي جَمِيعِ النِّسَاءِ حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ كَبِيرَةً لَا يَخْلُو بِهَا وَهُوَ لَيْسَ مُحَرَّمًا لَهَا  
تُسَافِرُ مَعَهُ بِدُونِ وَلَا تَسَافِرُ مَعَ غَيْرِ مُحَرَّمٍ وَلَوْ كَانَتْ كَبِيرَةً  
نَعَمْ

أَشْهَدُ

أَمَّا التَّحِيَّةُ أَنْكَ تَسَلِّمُ أَنْكَ تَسَلِّمُ عَلَيْهَا لَا بَأْسَ  
قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ

تَرُدُّ عَلَيْكَ؟ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أُمَّ فَلَانٍ  
كَيْفَ حَالُ؟ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

لَأَنَّ هَذَا لَيْسَ فِيهِ مَحْظُورُ السَّلَامِ سَنَّهُ  
لَا مَحْظُورَ فِي هَذَا

نَعَمْ وَتَتَمَيَّزُهَا وَأَكْرَهُ كِلَا الْخُصْلَتَيْنِ لِلشَّبَابِ مِنَ الصِّغْفَيْنِ بَعْدًا وَأَبْعَدُ  
نَعَمْ هَذَا فِي الْكَبِيرَةِ يَكْرَهُ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَيَكْرَهُ

مُصَافَحَتُهَا

وَيَكْرَهُ الْخَلْوَةَ بِهَا

وَهِيَ كَبِيرَةٌ

قَالَ تَعَالَى وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا  
فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ

وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ يُسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ

أَمَّا الشَّابَّةُ فَيَحْرَمُ النَّظَرُ إِلَيْهَا

بِشَهْوَةٍ وَيَحْرَمُ مُصَافَحَتُهَا

لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا صَافَحَتْهُ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ لَا تَجُلُّ لَهُ وَإِنَّمَا كَانَ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلامِ  
الْمُصَافَحَةَ أَوْ يُسَمِّونَهَا بَعْضُ الْعَوَامِّ الْخَامِسَةَ

يَعْني يُخَامِرُهَا بِيَدِهِ بِالأَصَابِعِ الْخَمْسَةَ

هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ

مُصَابَةُ هَذَا وَسَبِيلُهُ إِلَى شَرِّ وَفْتَنَةٍ

وَالْخَلْوَةُ بِهَا أَشَدُّ

مِنْ بَعِيدٍ وَأَبْعَدُ

يَعْني مِنْ فِتْنَةٍ أَنْتَى أَوْ مِنْ فِتْنَةِ الذَّكْرِ

نَعَمْ

يَعْني أَجَنَّبِيَّ بَعِيدٌ وَأَبْعَدُ يَعْني أَجَنَّبِيَّ مِنْهَا وَأَجَنَّبِيَّةٌ مِنْهُ

أَمَّا أَحْتَهَاوُ بِنْتَهَاوُ بِنْتُ بِنْتَهَاوُ بِنْتُ ابْنِهِ لَا بَأْسَ

مَا هِيَ يُبْعِدُهُ ذِي وَلَا هُوَ بَعِيدٌ عَنْهَا

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ تَسْلِيمَ عَلَيَّ مُتَسَاعِلٍ

هَذِي الْمَوَاضِعُ الَّتِي يَكْرَهُ السَّلَامَ عَلَيْهَا

وَمَا أُدْرِي كَيْفَ جَزَاهَا عِنْدَ أَحْكَامِ السَّلَامِ الَّتِي قَبْلَ دَابِئِ الْمَجْلِسِ

نَعَمْ

يَكْرَهُ تَسْلِيمَ عَلَيَّ مُتَحَدِّثٍ

وَإِذَا مُنْشَغِلٌ بِالْكَلامِ مَعَ غَيْرِهِ تَجِي وَتَسَلِّمُ عَلَيْهِ مَا يَرُدُّ عَلَيْكَ مُشْغُولٌ وَلَا تَسَلِّمُ عَلَيْهِ

نَعَمْ  
وَيُكْرَهُ فِي النُّسخَةِ المَخْطُوطَةِ مُقَدِّمَهَا فِي مَوْضِعِهَا

نَعَمْ  
هَآ؟ فِي النُّسخَةِ الحَظِيَّةِ مُقَدِّمِ المَكْرُوهَاتِ فِي مَوْضِعِهَا مِنْ السَّمَآءِ  
هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ

نَعَمْ  
وَالعَجَبِيُّانَ الشَّارِعَ كُلَّهُمَا هِيَ مَوْجُودَةٌ فِي فِي النُّظْمِ اللَّيِّ عَلَيْهَا الشَّرْحَ السَّفَارِي نَعَمْ  
وَيُكْرَهُ تَسْلِيمُ عَلَيِّ مُتَشَاغِلٍ بِذِكْرِ وَفُرْآنٍ مُتَشَاغِلٍ بِذِكْرِ  
وَاحِدٍ يُورِدُ جَالِسٍ يُورِدُ وَيُكْرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ تَجِيَّ وَتَسَلَّمَ عَلَيْهِ تَقَطَّعَ ذِكْرُهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
أَثْرُكُهُ لِمَا يَفْرُغُ أَثْرُكُهُ لِمَا يَفْرُغُ صَوْمُ سَلَّمَ عَلَيْهِ  
وَكَذَلِكَ تَالِيِ الفُرْآنِ وَاحِدٌ يَتْلُو الفُرْآنَ ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِ تَقَطَّعَ عَلَيْهِ الفُرْآنُ  
وَإِذَا كَانَ يُفْرَأُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ رُبَّمَا أَنْكَكَ تَغْلُقُ عَلَيْهِ القِرَاءَةُ  
فَلَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ حَتَّى يَفْرُغَ

نَعَمْ  
وَيُكْرَهُ تَسْلِيمُ عَلَيِّ مُتَشَاغِلٍ بِذِكْرِ وَفُرْآنٍ وَقَوْلِ مُحَمَّدٍ  
وَإِوَّ بِالْحَدِيثِ وَقَوْلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي بِشَتِّعِلِ بِالْحَدِيثِ  
فَلَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ حَتَّى يَفْرُغَ

نَعَمْ  
وَيُكْرَهُ تَسْلِيمُ عَلِيمُنَشَأًا نَعَمْ  
كَذَلِكَ السَّلَامُ عَلَيِّ الحَظِيْبِ  
بَلْ تَصْبِرُ لِمَا يُخْلِصُ وَالمُرَادُ أَوْآ غَيْرَ حُطْبَةَ الجُمُعَةِ يُحْرَمُ الكَلَامُ فِيهَا  
يُحْرَمُ الكَلَامُ وَالإِمَامُ يُحْطَبُ  
وَالسَّلَامُ عَلَيِّ الحَظِيْبِ وَالسَّلَامُ عَلَيِّ المَأْمُومِينَ مَا يَجُوزُ هَذَا  
اللِّي يَسْتَمْعُونَ الحُطْبَةَ مَا يَجُوزُ السَّلَامُ عَلَيكُمْ  
تَجْلِسُ

إِلَّا لِمَنْ يَحْتَاجُ إِلَى مِكالِمَةِ الحَظِيْبِ لِسُؤَالٍ مِثْلًا عَنِ حُكْمِ شَرِّعِيَّوٍ يُطَلَّبُ مِنْهَآ أَنْ يَدْعُو اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُسْلِمِينَ فَلَا بِأَسَآئِهِ يُكَلِّمُ  
الحَظِيْبِ وَالحَظِيْبِ يُكَلِّمُ مُنْأَرَادَ نَعَمْ حَظِيْبٌ وَذِي دَرَسٍ وَذِي دَرَسٍ يُدْرَسُ يُلْقَى دَرَسٌ فِي القِرْآنِ وَفِي الحَدِيثِ وَفِي  
الفِقْهَاءِ وَفِي النُّحُوِّ تَجِيَّ وَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ الجِينُ بَعْضُ النَّاسِ إِذَا جَاءَ لِلحَاقَةِ وَالدَّرْسُ قَائِمٌ يُسَلِّمُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بَعْدَ هَذَا مَكْرُوهًا لَأَنَّ هَذَا  
يُشْعَلُ المُدْرَسَ يَشْعَلُ الجُلُوسَ وَالمُسْتَمْعِينَ  
وَيُنْصَرُ فَوْنًا لِيَهِيَ كَوْنُهُ يَجِيَّ وَيَجْلِسُ أَحْسَنَ مَنْأَنَّهُ يُسَلِّمُ

نَعَمْ  
حَظِيْبٌ وَذِي دَرَسٍ وَمَنْ يَبْحَثُونَ فِي العُلُومِ  
وَذِي وَعَظٍ لِنَفْسِهِ يَبْحَثُونَ فِي العُلُومِ  
كُلُّ وَاحِدٍ يَبْحَثُ عَنْ مَسْأَلَةٍ  
يَبْحَثُ عَنْ مَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِ العِلْمِ  
تَجِيَّ وَتُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ  
وَتَقَطَّعَ هُءُ بَحْثُهُ  
أَيْضًا هَذَا غَيْرُ مَشْرُوعٍ  
إِنَّكَ تَصْبِرُ لِمَا يَفْرُغُ

نَعَمْ  
حَظِيْبٌ وَذِي دَرَسٍ وَمَنْ يَبْحَثُونَ فِي العُلُومِ وَذِي وَعَظٍ لِنَفْعِ المَوْجِدِ  
نَعَمْ وَمَنْ يَعِظُ النَّاسَ

وَاحِدٌ يُلْقِي مَوْعِظَةً عَلَيِّ النَّاسِ لَا لَا تَسَلَّمَ إِذَا جِئْتَ إِجْلِسْ وَاسْتَمِعْ لِلْمَوْعِظَةِ وَلَا تَسَلَّمَ لِأَنَّكَ تُشْعَلُ الوَاعِظَ وَتُشْعَلُ المُسْتَمْعِينَ لِجِلْسِ  
بِذُنِ تَسْلِيمِ إِذَا فَرَّغَ سَلَّمَ عَلَيْهِ لَا بِأَسَ سَلَّمَ عَلَيَّ مَنْ تُرِيدُ بَعْدَ الفَرَاغِ نَعَمْ تُكْرَهُ الفَقْهُ اللَّيِّ يُدْرَسُ هَذَا يَعْنِي دَاخِلًا فِي الأَوَّلِ فِي فِي  
الدَّرْسِ وَالمَوْدِنَ إِذَا جِئْتَ وَالمَوْدِنُ يُؤَدِّنُ لَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ يُؤَدِّنُكَ تَقَطَّعَ عَلَيْهِ الإِدَانُ

نَعَمْ  
كَذَلِكَ المِصْلِيَّ إِذَا جِئْتَ بِوَاحِدٍ يُصَلِّي فَلَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ  
حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ

وَيَرْوَانَن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلَّمَ عَلَيْهَا حَدِّدَ الصَّحَابَةَ وَهُوَ يُصَلِّي فَرَدَّ عَلَيْهِ بِالْإِشَارَةِ  
أَشَارُ بِيَدِهِ رَدًّا عَلَيْهِ

هَذَا لَوْ سَلَّمَ عَلَيْكَ تَرُدُّ عَلَيْهِ بِالْإِشَارَةِ

لَوْ سَلَّمَ عَلَيْكَ أَنْتَ تُصَلِّي لَكَ أَنْتَ تَرُدُّ عَلَيْهِ بِالْإِشَارَةِ بَيِّنَاتٌ تُرْفَعُ بِدِكَايَسَ إِشَارَةِ إِلَيَّ رَدِّ السَّلَامِ  
لِكِنَّا لَا بِنِدَاءٍ لَا غَيْرَ مَشْرُوعٍ

أَمَّا الرَّدُّ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِذَا حُبِبْتُمْ بِتَحِيَّةٍ حُبُوبًا حَسَنًا مِنْهَا  
هُوَ مُتَّفَقٌ لَنَا الرَّدُّ وَاجِبٌ

نَعَمْ

وَاجِدٌ يَتَوَضَّأُ

وَاجِدٌ يَتَوَضَّأُ

لَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ وُضُوئِهِ

نَعَمْ تَطَهَّرَ لِلصَّلَاةِ تَطَهَّرَ لِلْعِبَادَةِ

أَمَّا اللَّيْغَسَلُ وَلِغَيْرِ الْعِبَادَةِ بِالتَّبَرُّدِ أَوْ لِالتَّنْظِيفِ فَلَا مَا نَعَانُكَ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ نَعَمْ  
لِذَلِكَ لَا يُشْرَعُ السَّلَامُ عَلَى الْمُشْتَعَلِ بِالْأَكْلِ جِيتَ وَإِحْدِيًا كَلَّ لَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ

إِجْلِسْ إِذَا فَرَّغَ سَلَّمَ عَلَيْهِ

نَعَمْ

وَدَعَا لِمَعَ ذِي التَّعَوُّطِ

وَهَذَا أَشَدُّ

يَتَّبِعُونَ وَيُضِيأُونَ وَيَتَعَوُّطُونَ

لَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَعَلَى حَاجَتِهِ

يُكْرَهُ

لَأَنَّهُ يُكْرَهُ لِلْمَتَعَوِّطِ أَوْ الْمَتَّبِعِينَ يُكْرَهُ لِهَائِنِهِ يَتَكَلَّمُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ فَلَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ

نَعَمْ

وَدَعَا لِمَعَ ذِي التَّعَوُّطِ ثُمَّ مَنْ يُقَاتِلُ أَعْدَاءَ فِي حَرْبٍ جَدِيدٍ

كَذَلِكَ النَّوعِ الْأَخِيرُ الْمُجَاهِدُ فِي حَالِ الْجِهَةِ فِي حَالِ الْقِتَالِ

فِي حَالِ الْقِتَالِ لَا تُسَلِّمُ عَلَى الْمُقَاتِلِ

لَأَنَّهُ مُشْعُولٌ عَنْكَ

بِالْقِتَالِ أَعْدَاءَ نَعَمْ صَلَّهِ الْأَرْحَامِ وَبَرِّ الْوَالِدِينَ

يُكْفَى

أَحْسَنُ اللَّهَالِكِمِ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ

هَذِهِ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْإِسْنَلَةِ وَهَذَا أَحَدُهَا

يَقُولُ السَّائِلُ مَا حُكْمُ زِيَادَةِ مَغْفِرَتِهِ فِي السَّلَامِ؟ مِثْلُ قَوْلِهِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ

هَذَا مَا وَرَدَ الَّذِي وَرَدَ أَنَّهُ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ

هَذَا الَّذِي وَرَدَ مَا زِيَادَةُ مَغْفِرَةِ مَا دُرِّي

نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهَالِكِمِ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَسَلَّمَ عَلَيْهَا حَدِّدَهُمْ فَهَلْ يُوَالِدُ الْقِرَاءَةَ؟ أَمْ يَرُدُّ عَلَيْهِ

السَّلَامُ؟ يَخِيرُ إِنْ شَاءَ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنْ شَاءَ أَجَلَّ الرَّدُّ السَّائِلُ يَفْرُغُ مِنَ الْقِرَاءَةِ

نَعَمْ

اللَّهَالِكِمِ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مُصَافَحَةِ الْكَافِرِ إِذَا بَدَأَ هُوَ بِالْمُصَافَحَةِ؟ مَا يَقُولُونَ لَا يَجُوزُ هَذَا

يَقُولُ لِالنَّارِ حُجَّ لَا يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهَالِكِمِ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا الْمُصَافَحَةُ كَمَا سَمِعْتُمْ تُحْطُ الْخَطَايَا

وَهَذَا كَافِرٌ أَيْسَ فِي مُصَافَحَتِهِ قَرَبَةٌ إِلَيَّ اللهُ وَلَا طَاعَةَ اللهُ

نَعَمْ

لِكِنَّا إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ يَرُدُّ عَلَيْهِ يَقُولُ وَعَلَيْكُمْ هَذَا الَّذِي وَرَدَ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَا تَبْدَأُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَةَ بِالسَّلَامِ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَنَّ اللّٰهَالِيكُم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكِّمَ السَّلَامَ عَلَى الْمُصَلِّينَ بَعْدَ الْإِنْتِهَاءِ مِنَ الصَّلَاةِ وَمُغَادَرَةِ الْمَسْجِدِ؟ هَذَا نَقَلَ الشَّارِحُ عَنِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ  
تَيْمِيَّةٍ أَنْ هَذَا بَدْعَةٌ

إِعْتِيَادُ السَّلَامِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ يَقُولُ بَدْعَةٌ  
أَمَّا لَوْ سَلَّمَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْأَخْيَانِ لِأَنَّهَا مَا لَقِيَهُ وَلَا شَافَهُ  
يَوْمَ صَلَّى بِجَنَبِهِ شَافَهُ سَلَّمَ عَلَيْهِ مَا قَبِيَّاسُ  
أَمَّا أَنَّهُ يَتَّخِذُ عَادَةً بَعْدَ الْفَرِيضَةِ  
فَهَذَا يَقُولُ شَيْخٌ نَقَلَ الشَّارِحُ عَنِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ أَنَّهُ بَدْعَةٌ  
وَيَخْتِاجُ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ لَا مُهَوَّبَ بَدْعَةٍ  
نَقَلَ الْخَلِيفَ

نَقَلَ الشَّارِحُ الْخَلِيفَ  
لَكِنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةٍ يَقُولُ لِأَنَّهَا بَدْعَةٌ  
وَهُوَ الْأَقْرَبُ  
وَهُوَ الْأَقْرَبُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَنَّ اللّٰهَالِيكُم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ فَقَعَ الْعَيْنُ مِنْ صِلَاحِيَّاتِ صَاحِبِ النَّبِيِّ؟ أَمْ يَسْتَكْفِي لِلْوَالِي وَهُوَ الَّذِي يَفْعَعُ  
عَيْنُهُ؟ لَا

حَقٌّ لِصَاحِبِ النَّبِيِّ  
حَقٌّ لِصَاحِبِ النَّبِيِّ  
أَنَّهُ يَحْدِفُهُ بِحِصَاةٍ فَلَوْ فَقَأَتْ عَيْنُهُمَا لَهِيَ لَا دِيَّةَ لَهُ  
وَمِنْ بَابِ الْأَسْبَابِ شَجَّنَهُ وَلَمْ تَبْقَى لَيْسَ لَهُ دِينًا لَهِيَ هُوَ الْمُعْتَدِي  
نَعَمْ

أَحْسَنَنَّ اللّٰهَالِيكُم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ مِنَ التَّقْدِيرِ تَقْبِيلُ رَأْسِ الْعِمِّ وَالْعَمَّةِ وَالْخَالِ وَالْخَالَةِ؟ نَعَمْ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
لَا بَأْسَ بِذَلِكَ أَنْ تَقْبِلَ رَأْسَ مَنْ لَهُ قَرَابَةٌ أَوْ مَنْ لَهُ فَضْلٌ كَالْعُلَمَاءِ نَعَمْ  
أَحْسَنَنَّ اللَّهُ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ بَعْضُ الْقَبَائِلِ إِذَا تَقَابَلُوا يُسَلِّمُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضِ الْآنُوفِ  
مَعَ الْعُلَمَاءِ الرِّجَالِ يُفَعِّلُونَهُ مَعَ مَحَارِمِهِمْ مِنَ النِّسَاءِ  
فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ جَائِزٌ؟ لَا أَعْلَمُ لِهَذَا إِصْلَاحًا  
لَا أَعْلَمُ لِهَذَا إِصْلَاحًا لِأَلَوْفِ يَعْنِي يَقْبَلُ لِأَنَّ الْقَبِيلَ الْأَنْفَ  
هَذَا مَا يُسَمَّى تَقْبِيلًا  
نَعَمْ

أَحْسَنَنَّ اللّٰهَالِيكُم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مِنَ الْمَلَاخِظِ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ إِذَا تَصَافَحُوا أَوْ تَعَانَقُوا يَقُولُونَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي  
وَلَاخِي وَقَدْ سَمِعْتَهَا مِنْهُمْ كَثِيرًا يُرِيدُونَهَا عِنْدَ الْمُصَافَحَةِ وَالْمُعَانَقَةِ  
فَمَا الْحُكْمُ فِيهَا؟ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ طَيِّبَ الدُّعَاءِ لِأَخِيكَ  
الدُّعَاءُ لِأَخِيكَ لَا بَأْسَ بِهِ  
طَيِّبٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَنَّ اللّٰهَالِيكُم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بَعْضُ طُلَّابِ يَوْمِ الْإِنِّ السُّنَّةِ هُوَ السَّلَامُ عَلَنَاهِلِ الْمَجْلِسِ وَهُمْ فُعُودٌ  
أَيُّ مُصَافَحَتِهِمْ فُعُودًا  
إِيْش؟ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ سَلَّمَكَ الْهَائِنُ بَعْضُ طُلَّابِ الْعِلْمِ يَوْمِ الْإِنِّ السُّنَّةِ هُوَ السَّلَامُ عَلَنَاهِلِ الْمَجْلِسِ وَهُمْ فُعُودٌ  
أَيُّ مُصَافَحَتِهِمْ وَهُمْ فُعُودٌ  
حَسَبَ الْعَادَاتِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ يَقُولُ إِذَا كَانَ إِذَا لَمْ تَقُمْ لَهُ مَا هُوَ بِعَالِمٍ وَلَا هُوَ بِوَالِدٍ وَلَا هُوَ مِنَ الَّذِينَ يُشْرَعُ الْقِيَامَ لَهُمْ  
لَكِنَّ وَمَنْ عَادَ مِنْ عَامَّةِ النَّاسِ  
لَكِنَّ لَوْ لَمْ تَقُمْ لَهُ يَصِيرُ فِي نَفْسِ الشَّيْءِ وَيُبَغِضُكَ وَلَا يَحْرُ فِي نَفْسِكَ  
دَفْعًا لِلْمُفْسِدَةِ تَقَوْمٌ لَا بَأْسَ  
إِذَا حَشِيَّتْ أَلْفُهَا يَتَأَثَّرُ أَوْ أَنَّهَا تَقَوْمٌ دَفْعًا لِلضَّرَرِ  
نَعَمْ  
أَحْسَنَنَّ اللّٰهَالِيكُم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ

هذا سائلٌ يقولُ إذا مررتَ بأبائِهم ولا أعلمُ هل هم مسلميناً أم لا؟ فهل أسلمتُ عليهم؟ إن كانوا في بلاد المسلمين فالأصلُ فيهم الإسلامُ كانوا في بلاد المسلمين فالأصلُ فيهم الإسلامُ تُسلم عليهم حتى يغلب على ظنك أو تعلمتُهم مسلمون نعم

أحسنن اللهايكيم صاحب الفضيلة وهذا سائلٌ يقولُ عند دخول الوالياو العالم في مجلس هل يجوز القيام له حتى يجلس في ذلك وليس للإسلام عليه مسألة أنه مسألة تقديمه في المكان إذا سمحت فيها إذا سمحت فيه لا بأس لكن هو يكره له ذلك يكره له ذلك

لأن ابن عمر رضي الله عنه كان إذا قام إحدوا ردهم أن يجلس في مكانه يأتي ويجلس في حيث انتهى به المجلس من ناحية أنك تقوم له تديراً له لا بأس أما هو فلا ينبغي له أن يجلس بهذا بل يجلس حيث انتهى به المجلس نعم

أحسنن اللهايكيم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول من كان ينظر إلى عورات الجيران ثم ناب إلى الله جل و علا من هذا فما الذي عليه بعد التوبة؟ عليه التوبة ولا يفضح نفسه لأنهم لو بلغهم ربما يكون فيه شيء من الحساسية أو من الكراهية فيكفي التوبة بتوب إلى الله ويستتر نفسه ولا يتحدث بما رأى ما يتحدث بما رأى نعم

أحسنن اللهايكيم صاحب الفضيلة وهذا السائل رُفَع اليَد اليمنة عند الرأس يقول رُفَع اليَد اليمنة عند الرأس في حالة السلام هل يجوز؟ ليس؟ وش الداعي لرفع اليد عند الرأس ما شغلته يعني ها؟ أقول هذي عادة لا أعلم له لا أعلم له أصل نعم

أحسنن اللهايكيم صاحب الفضيلة هذا سائلٌ يقول هل تقبل يد الأخت الأكبر وإمام المسجد جازئاً؟ أبي ذكر وأنن الكبير أيضا المسلم الكبير له حقها ي وقبل رأسه يقيم لها إذا جاء يعني تقيراً لذي الشبهة إن توقيراً للشبهة في الإسلام مشروع وقال صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يوقر كبيرنا ويرحم صغيرنا فأدوا الشبهة في الإسلام له قدر له مكانة نعم

أحسنن اللهايكيم صاحب الفضيلة وهذا سائلٌ يقول هل يجوز تقبيل؟ هل يجوز التقبيل للفقير الصغير مع الزوج لا تقبيلاً إنما هو للزوج يكفي منك أنك تقبل زوجك يا حيي وش تبي بتقبل لطفل الصغير مع فيه؟ نعم أحسنن اللهايكيم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول أنا ضابط مسؤول وإذا أتيت بالسؤال أفراد نعم

يقول أنا ضابط مسؤول وإذا أتيت بالسؤال أفراد وهم جلوسيتهم من اجلي فهل في ذلك شيء؟ إن كنت تحب هذا منهم فهذا لا يجوز لك من أحببنا إن يمتثل له الرجال قياماً فليتوا مفعده من النار أما إذا كنت ما تحب هذا لكن هم فعلوه هم فعلوه ما عليك حرج نعم أحسنن اللهايكيم صاحب الفضيلة هذا سائلٌ يقول ما حكم تقبيل رُكبة الوالد والآنحناء لاجلها؟ ها؟ ما حكم تقبيل رُكبة الوالد والآنحناء رُكبة ما ورد أنها تقبل الرُكبة ولا الرجلين ولا اليد والرأس هذا الذي ورد أما الرُكبة والرجلين هدا ما ورد نعم

أحسنن اللهايكيم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول إذا كان التقبيل لليد لمن لها أن يكون معه بعض الآنحناء بالرأس أو أكثر من ذلك بالظهر



الْعِلْمُ يُنْتَشَرُ فِي الْمَسَاجِدِ وَفِي مَجَامِعِ النَّاسِ  
وَلَا يَخْتَرُنُ فِي فِي الْبُيُوتِ فِي اسْتِرَاحَاتِهِمْ فِي مَكَانٍ  
بَعِيدٍ عَنِ النَّاسِ

لَأَنَّ هَذَا مَحَلُّ تَهْمَةٍ وَمَحَلُّ شُكُوكٍ  
فَيُنْبَغِي ظَهَارُ الْعِلْمِ وَيَنْتَفِعُ بِهِ النَّاسُ وَتَعْمُرُ بِهِ الْمَسَاجِدُ يُبَوِّئُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

أَحْسَنْتَ اللَّهُالِيكُم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يَكُونُ قِيَاسِرَّةٌ كَبِيرَاتٍ سِنَّ وَلسنَ مُحَارِمُوا إِذَا لِمَاصَافِحِهَا نَعَضَبُ وَقَدْ تَكُونُ  
هُنَاكَ قَطِيعَةٌ فِي الْمَحَارِمِ بِسَبَبِ ذَلِكَ  
فَهَلْ لِيَأْتِنَا صَافِحِهَا وَأَقْبَلُ رَأْسَهَا؟ لَا  
عَلِمَهَا خَبَرَهَا أَنَّنْ هَذَا لَا يَجُوزُ  
أَخْبَرَهَا أَنَّنْ هَذَا لَا يَجُوزُ  
وَتَقْنِعُ

إِذَا كَانَتْ مُسْلِمَةً تَقْنِعُ إِذَا أَخْبَرْتَهَا بِذَلِكَ  
وَلَا تَعَضَبُ عَلَيْكَ

نَعْمًا أَحْسَنْتَ اللَّهُالِيكُم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ نُسَلِّمُ عَلَى مَنْ طَلَبَةَ الْعِلْمِ؟ لَوْ أَنَّ طَلَبَةَ الْعِلْمِ يُنْتَشِرُونَ عَلَى النَّاسِ  
وَيَعْلَمُونَ النَّاسَ هَذَا الْأُمُورَ زَالَتِ الْجَهْلَةُ لَكِنَّ سَكُوتَهُمْ تَرَكَ النَّاسَ عَلَى عَادَاتِهِمْ وَتَقَالِيدِهِمْ الْمُخَالَفَةَ لِلشَّرْعِ هَذَا هُوَ الَّذِي نُشِيرُ فِي  
النَّاسِ الْجَهْلُ وَهَذَا الْأُمُورَ الَّتِي لَا تَلِيْقُ نَعْمًا أَحْسَنْتَ اللَّهُالِيكُم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ نُسَلِّمُ عَلَى مَنْ نَجَدَهُ فِي الْمَسْجِدِ  
تُصَلِّي تَجِيَّةَ الْمَسْجِدِ أَمْ تُصَلِّي تَجِيَّةَ نَسَلِمُ عَلَيْهِمْ إِذَا انْتَهَيْتَ إِلَيْهِمْ سَلِّمْ ثُمَّ صَنَّفَ تَجِيَّةَ  
سَلِّمُوا لِمَا تُصَلِّوْنَ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ تُصَلِّي التَّجِيَّةَ

نَعَمْ  
أَحْسَنْتَ اللَّهُالِيكُم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَخْبَرْنَا عَنِ الْحَالَةِ يَكُونُ فِيهَا الرَّدُّ بِالسَّلَامِ حَتَّى قَالُوا لَوْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَمَا فِيهِ  
إِحْدُ

أَوْ دَخَلَ بَيْتًا وَمَا فِيهَا أَحَدٌ يُسَلِّمُ عَلَى نَفْسِهِ  
فَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ  
فَإِذَا دَخَلَ بَيْتًا أَوْ مَسْجِدًا لَيْسَ فِيهَا أَحَدٌ يُسَلِّمُ  
بِهَذَا اللَّفْظِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ لَنْ نَشْرَ السَّلَامُ لَهُ فَوَائِدٌ عَظِيمَةٌ

نَعَمْ  
أَحْسَنْتَ اللَّهُالِيكُم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَخْبَرْنَا كَيْفَ يَكُونُ الرَّدُّ بِالسَّلَامِ عَلَى مَنْ سَلَّمَ أَوْ أَسَلَّمَ نَافِلَةً  
كُلُّهُ وَاحِدٌ نَافِلَةٌ فَرِيضَةٌ لِكَاثِكَ تَأْجَلُ الرَّدِّ إِلَى بَعْدِ السَّلَامِ أَوْ أَنْكَ تَرُدُّ عَلَيْهَا بِالإِشَارَةِ نَعْمًا أَحْسَنْتَ اللَّهُالِيكُم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا  
سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَهَلْ تُسَلِّمُ عَلَى جَمَاعَةِ الْمَسْجِدِ وَهُمْ مَشْغُولُونَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي مِمَّا بَيْنُوا الإِقَامَةَ إِذَا كَانُوا يَقْرَأُونَ  
الْقُرْآنَ سِوَاءَ وَاحِدًا أَوْ جَمَاعَةً يَقْرَأُونَ لَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ  
لَأَنَّكَ تَقْطَعُ عَلَيْهِمُ الْقِرَاءَةَ

نَعَمْ  
أَحْسَنْتَ اللَّهُالِيكُم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هُوَ الْمُنْهَجُ الَّذِي يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَسْتَلِكُهُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْفِتَنِ  
أَنَّ يَكْتُمُ مِنَ الدُّعَاءِ يَكْتُمُ مِنَ الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَحْمِيَ إِسْلَامَهُ وَالْمُسْلِمِينَ  
وَأَنَّ يَرُدُّ كَيْدَ الأَعْدَاءِ

وَالْكَافِرِينَ وَيُوطِنُ النَّاسِلَانَهُ لَا يُصِيبُهُمَا إِلا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُمْ  
وَإِنَّ هَذَا شَيْءٌ لَيْسَ جَدِيدًا مِنَ الْكُفَّارِ أَنَّهُمْ يُهَدِّدُونَ الْمُسْلِمِينَ دَائِمًا وَلَكِنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ  
فَالْمُسْلِمُونَ يُحْسِنُونَ الظَّنَّ بِاللَّهِ وَيَعْتَصِمُونَ بِاللَّهِ  
وَيَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ يُصَلِّحُونَ أحوالَهُمْ

يَصْلَحُونَ أحوالَهُمْ وَيَقُومُونَ عَلَى بُيُوتِهِمْ وَعَلَى مَنْ تَحْتَ أَيْدِيهِمْ وَعَلَى مَنْ حَوْلَهُمْ وَيَتَأَمَّرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ حَتَّى  
يَرْفَعَ اللَّهُ مَا بِهِمَا نَزَلَ بِلَاءٌ إِلا بِذَنْبٍ وَلَا رَفْعًا إِلا بِتَّوْبَةٍ إِلا أَنَّهُمْ يَتَلَاوَمُونَ فَقَطُّ وَالشَّرْهَةَ عَلَى فُلَانٍ وَالشَّرْهَةَ عَلَى  
فُلَانٍ

وَلَا يَكُونَنَّ هُنَاكَ إِصْلَاحٌ لِأحوالِ وَلَا دَعَا وَلَا مَوْعِظَةٌ وَلَا شَيْءٌ  
هَذَا مَا لَا يَجُوزُ وَهَذَا يُسَبِّبُهَا الْعُقُوبَةَ مِنَ اللّهِ مَا الْكَلَامُ فِي الْحَلِّ وَالرِّبْطِ هَذَا عِنْدَ وِلَاةِ الْأُمُورِ  
عِنْدَ وِلَاةِ الْأُمُورِ هُمْ اللَّيْبَاءُ يَدِيهِمُ النَّظَرُ فِي هَذَا الْأُمُورِ  
اللَّهُ يُعِينُهُمْ وَيُسَدِّدُ خَطَاهُمْ

وَيُوفِقُهُمَإِنْ شَاءَ اللهُ

لِمَا فِيهِ صَلَاحُالإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ وَرَدَّالْإِعْدَاءَ نَدْعُوا لَهُمْ أَدْعُوا لَوْلَاالْأُمُورُأَنَّ اللهُ يُسَدِّدُهُمَإِنَّ اللهُ يَحْفَظُهُمُأَنَّ اللهُ يُعِينُهُمُأَنَّ اللهُ يُوفِقُهُمُالْحُرُوجَ مِنْ هَذِهِ الْمَأْزِقِأَدْعُوا لِلْمُسْلِمِينَ وَأَدْعُوا لَوْلَاالْأُمُورَ وَأَدْعُوا عَلَى الْكُفَّارِوَأَصْلِحُواالْأَنْفُسَكُمُأَيْضًاوَأَصْلِحُوا أَنْفُسَكُمْ نَعَمْ

وَاللهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

اللهُ الْمُسْتَعَانُ

أَحْسَنْنُ اللهُالْيَكْمَ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ التَّاجِرُ الَّذِي يَتَعَيَّرُ مَالَهُ فِيمَا بَيْنَ إِرْتِفَاعٍ وَإِنْخِفَاضٍ فِي طَوَالِ السَّنَةِ

هَذَا يَقُولُ التَّاجِرُ الَّذِي يَتَعَيَّرُ مَالَهُ بَيْنَ إِرْتِفَاعٍ وَإِنْخِفَاضٍ طَوَالِ السَّنَةِ وَهُوَ تَاجِرٌ

أَيُّ نَعَمْ

مَا هِيَ الطَّرِيقَةُ فَيَاخْرُاجُهَا لِزَكَاةٍ مَا لَه؟ فَيَاخْرُرُ السَّنَةَ يَحْسَبُ اللَّيِّ عِنْدَهُ فَيَاخْرُرُ السَّنَةَإِذَا تَمَّ الْحَوْلُ يُجَرِّدُ اللَّيِّ عِنْدَهُ وَيَحْسِبُهُ وَيَخْرُجُ رُبْعًامَا اللَّيِّ تَلْفَاوُوا إِنصِرْفًاوَو دَهَبَ قَبْلَ تَمَامِ السَّنَةِ هَذَا مَا فِيهِ زَكَاةٌ

لَا زَكَاةٌ فِي مَالٍ حَتَّى يَخُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ

نَعَمْ

أَحْسَنْنُ اللهُالْيَكْمَ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُأَرِيدُ التَّفْرِيقَ بَيْنَ دَمِ الْفَسَادِ وَدَمِ الدَّوْرَةِ الَّتِي بَعْدَ النِّفَاسِ

إِذَا كَانَتْ الدَّوْرَةُ غَيْرَ مُنْتَظِمَةٍ

أَرِيدُ التَّفْرِيقَ بَيْنَ دَمِ الْفَسَادِ وَدَمِ الدَّوْرَةِ الَّتِي بَعْدَ النِّفَاسِ

نَعَمْإِذَا وَافَقَتْ

إِذَا وَافَقَ نُزُولُ الدَّمِ عَادَتِهَا الشَّهْرِيَّةُ يَكُونُ حَيْضًامَاإِذَا لَمْ يُوَافِقْ عَادَتِهَا فَهِيَ دَمٌ فَسَادِيُعَدُّ النِّفَاسَ مَا يَكُونُ حَيْضًاإِلَّاإِذَا وَافَقَ

عَادَتِهَا الَّتِي تَعْرِفُهَا قَبْلَ الْوِلَادَةِ فِي وَقْتِهَا جَاءَتْ فِي وَقْتِهَا نَعَمْ

أَحْسَنْنُ اللهُالْيَكْمَ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذِهِ سَائِلَةٌ تَقُولُأَنَا مُطَلَّقةٌ

وَقَبْلَ الطَّلَاقِ نَدَرْتُأَنْأَعْمَلَ وَلِيْمَةً لِزَوْجِيإِذَا تَخْرُجُ مِنَ الدِّرَاسَةِ

وَالْآنَ قَدْ تَخْرُجُ

أَيُّ؟ تَقُولُأَنَا مُطَلَّقةٌ وَقَبْلَ الطَّلَاقِ نَدَرْتُأَنْأَعْمَلَ وَلِيْمَةً لِزَوْجِيإِذَا تَخْرُجُ مِنَ الدِّرَاسَةِ

وَالْآنَ تَخْرُجُ فَهَلْ يَجِبُعَلَيَّ الْوَفَاءُ بِالنَّدْرِ؟ تَخْرُجُ بَعْدَ مَا طَلَّقَهَا؟أَيُّ نَعَمْ

لَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌلَأَنَّهِنَّ لَيْسَ زَوْجًا لِهَالِالْآنَ

هِيَ تَقُولُإِذَا تَخْرُجُ زَوْجِي مِنَ الدِّرَاسَةِ

وَلَمْ

## الدرس الثامن

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اللهُ صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى عِبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى صَلَةُ الْأَرْحَامِ وَبِرُّ الْوَالِدِينَ وَالتَّعَدُّلُ بَيْنَ الْإِوْلَادِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ لَهُ فِي هَذَا الْفَصْلِ بَرُّ الْوَالِدِينَ وَصِلَةُ الْأَرْحَامِ وَالْعَدْلُ بَيْنَ الْإِوْلَادِ

هَذِهِ أُمُورٌ جَاءَتْ بِهَا الشَّرِيعَةُ صَلَةُ الْأَرْحَامِ

وَالْأَرْحَامُ جَمْعُ رَجِمٍ

وَهُوَ كُلُّ مَنْ تَجَمَّعَتْ بِهِ فُرَابَةٌ مِنْ جِهَةِ الْأَبِّ أَوْ مِنْ جِهَةِ الْأُمِّ

هُوَ لِأَنَّ هُمْ ذَوُو الْأَرْحَامِ أَيُّ الْقَرَابَةِ

وَاللهُ تَعَالَى أَمْرٌ بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ وَجَعَلَ لَهُمْ حَقًّا

ضَمَنَ الْحُقُوقِ الْعَشْرَةَ

إِعْتَبُوا اللهُ وَلَكِنْ تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى

الْأَيَّةُ قَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ



وَبِالَّذِينَ إِحْسَانًا

إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى وَأَتَى ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ

وَفِي الْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ الصَّحِيحَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَمْرِ بِصَلَةِ الْأَرْحَامِ وَالْوَعِيدِ عَلَى مَنْ يَقْطَعُ رَحْمَةَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَإِنْفُوا اللَّهَ الَّذِي بِهِ وَالْأَرْحَامُ أَيَّ وَإِنْفُوا الْأَرْحَامَ أَنْ تَقْطَعُوهَا قَالَ سُبْحَانَهُ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطَعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ

نَعَمْ

وَكُنْ وَاصِلًا لِلذَّوِي الْأَرْحَامِ حَتَّى لِكَاشِحِ تَوَفَّرَ فِي عُمُرٍ وَرَزَقٍ وَتَسْعُدِ

وَكُنْ وَاصِلًا لِلذَّوِي الْأَرْحَامِ

كَمَا أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِذَلِكَ حَتَّى لِكَاشِحِ حَتَّى الرَّجْمِ الْكَاشِحِ وَهُوَ الَّذِي يُضْمِرُ لَكَ الْعِدَاوَةَ الْكَاشِفُ هُوَ الَّذِي يُظْهِرُ لَكَ الْعِدَاوَةَ

إِذَا كَانَ مِنْ ذَوِي أَرْحَامِكَ فَلَا يَمْنَعُ هَذَا حَقَّهُ عَلَيْكَ

بَلْ تَصِلُهُ وَأَنْ قَطَعَكَ وَإِنْ عَادَكَ لِأَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ أَنَّ لَهُ رَحْمًا يَصِلُهُمْ وَيُقَاطِعُونَهُ

وَيُحْسِنُ إِلَيْهِمْ

وَيُسَبِّحُونَ إِلَيْهِ

فَقَالَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تَسْفُ الْمُلُ وَلَا يَزَالُ مَعَكَ عَلَيْهِمْ مِنْ اللَّهِ ظَهِيرٌ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلِّ رَحِمَكَ وَإِنْ قَطَعُوكَ

وَقَالَ لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي

وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قَطَعْتَ رَحْمَهُ وَصَلَّهَا فَإِذَا أَسَأُوا إِلَيْكَ فَأَنْتَ أَحْسَنُ إِلَيْهِمْ

تُوَدِّي الْوَاجِبَ عَلَيْكَ وَهُمْ عَلَيْهِمْ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ

وَقَوْلُهُ فِي آخِرِ النَّبِيِّ فِي أَنَّهُ يُفْسَحُ لَكَ فِي الْإِجْلِ وَيُبْسِطُ لَكَ فِي الرَّزْقِ هَذَا كَمَا فِي الْحَدِيثِ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي آثَرِهِ

وَيُبْسِطُ لَهُ فِي رِزْقِهِ فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ

فَيَحْصُلُ عَلَى هَاتَيْنِ الْفَائِدَتَيْنِ الْعَظِيمَتَيْنِ

إِنَّ اللَّهَ يُبَارِكُ فِي عُمُرِهِ مَعْنَى أَنَّهُ يُفْسِحُ لَهُ فِي آجَلِهِ

إِنَّهُ يُبَارِكُ فِي عُمُرِهِ

بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فَيَكُونُ كَالْعُمُرِ الطَّوِيلِ

وَقِيلَ هُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ أَنَّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْ رَحْمَتِهِ فَإِنَّ اللَّهَ يَمْدِدُ فِي عُمُرِهِ زِيَادَةً

أَمَّا مَنْ قَطَعَ رَحْمَتَهُ فَإِنَّهُ لَا يُزَادُ فِي عُمُرِهِ

وَهَذَا لَا مَانِعَ مِنْهُ هَذَا رَاجِعٌ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ مُقَدِّرُ الْإِجَالِ وَقَدْ أُخْبِرَ عَنْهُ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَزِيدُ فِي عُمُرِ الْوَاصِلِ فَمَا دَامَ صَحَّ هَذَا عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَوَّ حَقٌّ

قَدْ يَكُونُ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَهُ عُمُرٌ إِنْ كَانَ قَاطِعًا وَلَهُ عِمْرَانٌ وَاصِلًا

وَلَهُ عُمُرٌ إِنْ كَانَ وَاصِلًا

فَإِنْقَطَعَ قَصْرُ عَمَلِهِ

وَإِنْ وَصَلَ عُمُرُهُ وَأَمَّا الرَّزْقُ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَا يَزِيدُهُ رِزْقًا وَاسِعًا خِلَافًا بِسَبَبِ صَلَةِ الرَّجْمِ

نَعَمْ

فَهَذَا مِنْ فِعْلِ الْأَسْبَابِ

نَعَمْ

الْأَرْحَامِ حَتَّى لِكَاشِحِ تَوَفَّرَ فِي عُمُرٍ وَرَزَقٍ وَتَسْعُدِ

تَوَفَّرَ فِي عُمُرٍ وَرَزَقٍ هَذَا كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ

وَتَسْعُدُ بِعَنَى بِنَيْلِ الْأَجْرِ فِي صَلَةِ الْأَرْحَامِ

نَعَمْ

تَقْطَعُ الْأَرْحَامَ إِنْ قَطِيعَةً لَذِي رَجْمٍ كَبُرَى مِنْ اللَّهِ تَبْعُدِي

كَمَا أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِصَلَةِ الْأَرْحَامِ فَإِنَّهُ نَهَى عَنِ الْقَطِيعَةِ

وَجَعَلَهَا كَبِيرَةً مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ

فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطَعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ وَاللَّعْنُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى كَبِيرَةٍ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ نَعَمْ فَلَا تَعُ قَوْمًا رَحِمَهُ اللَّهُ فِيهِمْ فَهُوَ قَاطِعٌ قَدْ جَاءَ ذَا بِنَوْعِي

لِلْعُقُوبَةِ قَاطِعِ الرَّحْمِ أَنَّهُ يُمْنَعُ مِنَ الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ  
كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ إِنَّ الْأَعْمَالَ تَعْرَضُ عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي كُلِّ يَوْمٍ اثْنَتَيْنِ وَخَمِيسٍ  
فَيَغْفِرُ لِعِبَادِهِ الْمُسِيئِينَ إِلَّا لِدَوِي الشُّحْنَاءِ  
إِلَّا إِذَا كَانَ بَيْنَ اثْنَيْنِ شُحْنَةً فَإِنَّ اللَّهَ يُؤَجِّلُ الْمَغْفِرَةَ لَهُمْ حَتَّى يَصْطَلِحَ فَفَطْيَعُهُ الرَّحِمُ تُمْنَعُ الْمَغْفِرَةَ فِي هَاتَيْنِ فِي هُدَيْنِ الْيَوْمَيْنِ وَكَذَلِكَ  
قَاطِعِ الرَّحِمِ لَا يُجَالِسُ يَنْبَغِي أَنْ لَا يُجَالِسَ لِأَنَّ لَأَنَّهُ يُؤَثِّرُ عَلَى جَلْبِيسِهِ وَيُصِيبُهُ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْعُقُوبَةِ  
نَعَمْ

فَلَا تَعُشْ قَوْمًا رَحْمَةً اللَّهُ فِيهِمْ سِوَى قَاطِعِ قَدْ جَاءَ ثَابِتٌ  
إِذَا كَانَ النَّاسُ فِي مَعَهُمْ وَاحِدٌ قَاطِعِ لِرَجْمِهِ فَإِنَّهَا لَا تَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةَ  
هَذَا وَعَيْدٌ شَدِيدٌ نَعَمْ  
وَلَا سِيِّمًا لِلْوَالِدِ الْمُتَأَكِّدِ  
نَعَمْ بَحْصَلُ تَحْسِينِ الْخَلْقِ تَحْسِينُ الْخَلْقِ وَالْخَلْقُ بِضَمِّ الْخَاءِ وَاللَّامِ صُورَةَ الْإِنْسَانِ الْبَاطِنَةَ  
وَأَمَّا الْخَلْقُ بِالسُّكُونِ فَهُوَ صُورَتُهُ الظَّاهِرَةُ  
أَمَّا لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَحْسِنَ خُلُقَهُ  
بِأَنْ يَتَلَطَّفَ مَعَ النَّاسِ  
وَيَأْتِيَ بِالْكَلَامِ الطَّيِّبِ  
وَلَا يَكُونَ رَفِيقًا بِالنَّاسِ

هَذَا مِنْ حُسْنِ الْخَلْقِ قَدْ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي نَبِيِّهِ وَإِنَّكَ لَعَلَى خَلْقٍ عَظِيمٍ  
وَقَالَ سُبْحَانَهُ فِيمَا رَحْمَةً مِنْ اللَّهِ لَأَنْتَ لَهُمْ  
وَلَوْ كُنْتَ فَطْرًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ  
فَاعْفُوا عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ  
فِي الْإِنْسَانِ حُسْنُ الْخَلْقِ مَعَ النَّاسِ  
وَحُسْنُ الْخَلْقِ مَعَ النَّاسِ أَحْسَنَ وَأَنْفَعُ مِنْ بَدْلِ الْمَالِ  
أَنْ تُعْطِيَهُمُ الْمَالَ

فَإِذَا حَسَنْتَ خُلُقَكَ مَعَ النَّاسِ فَهَذَا أَحْسَنُ مِنْ إِعْطَانِهِمُ الْمَالَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا تَسْعُونَ النَّاسَ بِإِخْلَاقِكُمْ  
لَا بِأَرْزَاقِكُمْ فَحُسْنُ الْخَلْقِ طَيِّبٌ  
وَمَا لَا شَكَّ أَنَّ الْخَلْقَ مِئْتَةً يُعْطِيهَا اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ  
حَسَنُ الْخَلْقِ مِئْتَةٌ مِنَ اللَّهِ وَلَكِنَّ الْإِنْسَانَ يَعْمَلُ الْإِسْبَابَ وَيَعُودُ نَفْسَهُ عَلَى حُسْنِ الْخَلْقِ وَأَمَّا هَذِهِ الْخُصْلَةُ فَهِيَ مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
يَجْعَلُهَا فِي بَعْضِ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ  
وَلَكِنَّ عَلَى أَنَّهُ يَعُودُ نَفْسَهُ وَيَعْمَلُ الْإِسْبَابَ  
نَعَمْ

وَتَحْسِينِ صُحْبَةِ  
يُحْسِنُ تَحْسِينِ الْخَلْقِ هَذَا خَلَصْنَا مِنْهُ  
وَتَحْسِينِ الصُّحْبَةِ  
النَّاسُ فِي السَّفَرِ مَثَلًا إِذَا صَاحَبْتَ أَحَدًا فِي السَّفَرِ فَعَلَيْكَ بِحُسْنِ الْخَلْقِ مَعَهُ قَدْ ذَكَرُوا أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى وَالْجَارُ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ  
الْجَنِّبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنِّبِ أَنَّهُ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ  
فَتُحْسِنُ إِلَى رَفِيقِكَ فِي السَّفَرِ وَلَا سَيِّئَ سَيِّئِ الْخَلْقِ فِي إِسْفَاكَ  
نَعَمْ

وَيُحْسِنُ تَحْسِينِ لِحَلْقِ صُحْبَةِ وَلَا سِيِّمًا لِلْوَالِدِ الْمُتَأَكِّدِ  
وَلَا سِيِّمًا تَحْسِينِ الْخَلْقِ مَعَ الْوَالِدِ  
مَعَ الْوَالِدَيْنِ  
قَوْلُهُ تَعَالَى فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍّ  
وَلَا تَنْهَرُهُمَا  
قُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَاحْفَظْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا  
هَذَا مِنْ حُسْنِ الْخَلْقِ

مَعَ الْوَالِدَيْنِ وَذَلِكَ الْإِحْسَانُ إِلَيْهِمَا  
وَأَمَّا الْإِحْسَانُ إِلَيْهِمَا بِطَيِّبِ الْكَلَامِ وَتَرْكِ الرَّجْرِ وَرَفْعِ الصَّوْتِ عَلَيْهِمَا وَتَوَاضُعِ لَهُمَا وَإِجْلَالِهِمَا كَمَا أَنَّهُمَا تَعْبَا عَلَيْكَ فِي صَعْرِكَ  
فَأَنْتَ تُحْسِنُ إِلَيْهِمْ فِي كِبَرِهِمْ وَحَاجَتِهِمْ قُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا فَتَلَطَّفْ مَعَهُمَا فِي الْكَلَامِ وَفِي الدُّعَاءِ وَفِي الْمُجَالَسَةِ  
وَالزِّيَارَةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِمَا نَعَمْ

وَلَا سِيَّمَا سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحَقَّ النَّاسَ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ وَالِدَاكَ نَعَمْ وَلَا سِيَّمَا لِلْوَالِدِ الْمُتَأَكِّدِ؟ الْمُتَأَكِّدِ حَقَّهُ  
كَمَا لِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ حَقَّ الْوَالِدِ بَعْدَ حَقِّهِ سُبْحَانَهُ الْمَرْتَبَةَ النَّائِيَةَ قُصَى رَبِّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَعَابَدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا  
بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا

فَتَارَةً دَائِمًا يَأْتِي حَقَّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ حَقِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

مِمَّا يَدُلُّ عَلَى تَأَكُّدِ حَقِّهِمَا نَعَمْ

لِلْوَالِدِ الْمُتَأَكِّدِ وَلَوْ كَانَ ذَا كُفْرٍ

الْوَالِدُ يَشْمَلُ الْوَالِدَ يَشْمَلُ الْوَالِدَةَ وَيَشْمَلُ الْأَجْدَادَ

يَشْمَلُ الْأَجْدَادُ فَإِنَّ الْجَدَّ وَالِدَ نَعَمْ

وَلَوْ كَفَرَ وَأَوْجِبَ طَوْعُهُ سِوَى فِي حَرَامٍ أَوْ لِأَمْرٍ مُؤَكَّدٍ

الْوَالِدُ لَهُ حَقٌّ بِالْبَرِّ وَالْإِحْسَانِ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا

وَلَوْ كَانَ كَافِرًا فَلَهُ الْحَقُّ

إِنَّ وَتُحْسِنُ الْيَتِيمَ لَكِنَّ لَا تُحِبُّهُ

لَا تُحِبُّهُ وَإِنَّمَا تُحْسِنُ الْيَتِيمَ وَلَوْ أَنَّكَ لَا تُحِبُّهُ

الْمَحَبَّةُ تَابِعَةٌ لِلْإِيمَانِ

لَا تَجِدُوا قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَدُّونَ مَنْ عَدَدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ

أَوْ أَبْنَاءَهُمْ

وَإِزَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَا تَبَيَّنَ لَهُ إِنَّ أَبَاهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَيَّرَ مِنْهُ

لَكِنَّ لَا يَسْفُطُ حَقَّهُمَا

بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا كَمَا قَالَ تَعَالَى وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهِيَ عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالِهِ فِي عَامَتَيْنِ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ

الْمَصِيرُ جَاهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا

وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا

وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ

وَجَاءَتْ أُمَّ أَسْمَاءَ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ كَافِرَةٌ جَاءَتْ إِلَيْهَا زَائِرَةٌ لَهَا وَتُرِيدُ مِنْهَا الْعَطَاءَ

فَسَأَلَتْ أَسْمَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِنَّ أُمَّهَا جَاءَتْهَا وَهِيَ رَاغِبَةٌ

يَعْنِي رَاغِبَةٌ فِي الْعَطَاءِ

فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلِّيْ أُمَّكَ

صَلِّيْ أُمَّكَ

فَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرُهَا أَنْ تَدْخُلَ أُمَّهَا فِي بَيْتِهَا

وَأَنْ تَصِلَهَا

وَلَوْ كَانَتْ كَافِرَةً

بَلْ إِنَّ الْكَافِرَ الَّذِي لَمْ يَحْصُلْ مِنْهُ أَدَى لِلْمُسْلِمِينَ وَحَصَلَ مِنْهُ إِحْسَانٌ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهُ يُكَافَى

يُكَافَى عَلَى إِحْسَانِهِ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا

لَأَنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الْوَفَاءِ

فَمَنْ وَفَى لَنَا فَإِنَّ نَفِي لَهُ وَلَوْ كَانَ كَاذِبًا

لَا يَنْهَأَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ

إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ

وَالْقِسْطُ هُوَ الْعَدْلُ

إِنَّمَا يَنْهَى اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ

أَنْ تُولُوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ

فَالْإِحْسَانُ يُقَابَلُ بِالْإِحْسَانِ

هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ؟ إِلَّا الْإِحْسَانُ

وَلَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الْمَوَدَّةِ لِلْكَفَّارِ بَلْ هُوَ مِنْ قَبِيلِ الْمُكَافَاةِ

وَرَدَّ الْجَمِيلُ

رَدَّ الْجَمِيلُ

لِمَنْ أَحْسَنَ

وَأَمَّا مَسْأَلَةُ الْمُوَالَاةِ فَهَذِهِ لَا تَجُوزُ إِلَّا لِأَهْلِ الْإِيمَانِ

وَهِيَ وَالْمُنَاصِرَةُ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ خَاصَّةً وَالْبُرُّ بِالْكَافِرِ إِذَا كَانَ مُحْسِبًا إِلَى الْمُسْلِمِ هَذَا إِنَّمَا هُوَ عَمَلٌ دُنْيَوِيٌّ هَذَا عَمَلٌ دُنْيَوِيٌّ كَذَلِكَ الْبِرُّ  
الْوَالِدُ الْكَافِرُ هَذَا عَمَلٌ دُنْيَوِيٌّ  
مِنْ بَابِ الْمُقَابَلَةِ وَالْمُكَافَأَةِ

نَعَمْ

وَلَوْ كَانَ ذَا كُفْرٍ وَأَوْجَبَ طَوْعَهُ سِوَى فِي حَرَامٍ أَوْ لِأَمْرٍ مُؤَكَّدٍ

سِوَى فَلَا تَطْعُ وَالذِّكُّ فِي الْحَرَامِ

وَإِنْ جَاهِدَكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِيعُهُ

لَوْ قَالَ لَكَ وَالذِّكُّ أَثْرُكَ الْإِسْلَامَ

أَوْ إِذْهَبْ مَعِي إِلَى زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَعِبَادَتِهَا وَالذَّبْحِ لَهَا وَالنَّذْرِ لَهَا

أَنَا وَالذِّكُّ إِذْهَبْ مَعِي وَعَاوِنِي سَاعِدْنِي عَلَى ذَبْحِ الْقَرَابِينِ لِلْأَمْوَاتِ

أَوْ دَلَّنِي عَلَى خُدِّ بِيَدِي وَدَلَّنِي عَلَى الضَّرِيحِ

أَوْ سَاعِدْنِي فَهَذَا لَا تُطِيعُهُ فِي هَذَا

لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ

فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ

وَلَا تُعَاوِنُوا عَلَى الْإِثْمِ

وَالْعُدْوَانَ

فَلَا تُطِيعُهُ مَعْصِيَةَ اللَّهِ مِنْ فِعْلِ مُحَرَّمٍ أَوْ تَرْكِ وَاجِبٍ

لَوْ قَالَ لَكَ لَا تُصَلِّيْ أَوْ لَا تُصَلِّيْ مَعَ الْجَمَاعَةِ لَا تُطِيعُهُمْ

يَعْنِي لَوْ قَالَ لَكَ لَا تُصَلِّيْ أَوْ لَا تُحُجُّ

حَجَّ الْفَرَضِ أَوْ لَا تَعْتَمِرُ

لَا تَطْعُ

مَا تَتْرُكُ وَاجِبًا عَلَيْكَ مِنْ أَجْلِ طَاعَةِ وَالذِّكِّ

نَعَمْ

أَوْ لِأَمْرٍ مُؤَكَّدٍ مَنَعَكَ أَنْتَكَ تَعْمَلُ بِالْأَمْرِ

بِالْأَمْرِ الَّذِي يَقْتَضِي حَتَّى السَّنَنِ الْمُؤَكَّدَةِ لَا تُطِيعُهُ فِي تَرْكِهَا

لَوْ قَالَ لَكَ لَا تَوْتِرُ

لَا تُصَلِّيِ الرَّوَائِبِ

لَا تُصَلِّيِ الرَّوَائِبِ اللَّيِّ مَعَ الْفَرَايِضِ

لَا تَقُومُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

لَا تُطِيعُهُ فِي هَذَا لِأَنَّ هَذَا مُؤَكَّدٌ هَذَا سَنَةٌ مُؤَكَّدَةٌ فَلَا تُطِيعُهُ فِي تَرْكِهَا

نَعَمْ

أَوْ لِأَمْرٍ مُؤَكَّدٍ كَتَطْلَابِ عِلْمٍ لَا يَضُرُّهُمَا بِهِ

نَعَمْ لَا يَسُرُّهُمَا بِهِ

لَوْ مَنَعَكَ مِنْ طَلْبِ الْعِلْمِ لَوْ مَنَعَكَ مِنْ طَلْبِ الْعِلْمِ نَظَرْنَا

فَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ مَرَّةٌ فِي كَوْنِكَ تَطْلُبُ الْعِلْمَ هُوَ مُحْتَاجٌ لَكَ

فِي الْبَقَاءِ عِنْدَهُ وَخِدْمَتِهِ فَإِنَّكَ تَقْدِمُ طَاعَتَهُ

أَمَّا إِذَا كَانَ مَا يَتَضَرَّرُ بِدِهَابِكَ لِطَلْبِ الْعِلْمِ مَا عَلَيْهِ مُضِرَّةٌ فَلَا تُطِيعُهُ فِي تَرْكِ طَلْبِ الْعِلْمِ

هَذَا هُوَ التَّفْصِيلُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الَّتِي يُسْأَلُ عَنْهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ

يَقُولُ وَالِدِي يَمْنَعُنِي مِنْ طَلْبِ الْعِلْمِ

نَقُولُ لَهُ هَلْ عَلَى وَالِدِكَ ضَرَرٌ إِذَا دَهَبْتَ؟ يَقُولُ لَا مَا عَلَيْهِ ظَرَرٌ

نَقُولُ لَا لَا تُطِيعُهُ

أَطْلُبُ الْعِلْمَ

وَإِنْ قَالَ عَلَيْهِ ضَرَرٌ

قُلْنَا لَهُ إِدْفَعِ الضَّرَرَ عَنْهُ يَعْْنِي حَقَّهُ مُتَأَكِّدٌ عَلَيْكَ إِدْفَعِ الضَّرَرَ عَنْهُ

نَعَمْ

وَتَطْلِيْقِهِ يَعْْنِي بِطَلْبِ الْعِلْمِ

بَطْلِبِ الْعِلْمِ

نَعَمْ

وَتَغْلِيْقَ رُؤُجَاتِ بَرَأِي مُجَرِّدٍ  
كَذَلِكَ إِذَا أَمَرَكَ بِطَلَاقِ رُؤُجَتِكَ  
بِدُونِ مُسَوِّغٍ شَرِّعِيٍّ  
رُؤُجِكَ مُسْتَقِيمَةً

وَلَيْسَ عَلَيْهَا مَاخِذٌ فِيٍّ وَلَا عِرْضُهَا وَإِنَّمَا لِأَمْرِ النَّفْسِ فَقَطُّ لِأَمْرِ النَّفْسِ فَقَطُّ أَوْ هَوَىٍّ فَلَا يَلْزِمُكَ طَاعَتُهُ فِي ذَلِكَ لَا تُطَلِّقُ رُؤُجَتَكَ مِنْ  
أَجْلِهِ لِأَنَّ أَبْعَضَ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ لِلطَّلَاقِ  
وَهَذَا لَيْسَ عَلَى الْوَالِدِ لَيْسَ لِلْوَالِدِ مِنْهُ عَرَضٌ صَحِيحٌ  
إِنَّمَا مُجَرَّدُ هَوَىٍّ فَلَا تُطْعَمُهُ فِي ذَلِكَ  
وَالْوَالِدُ وَالْوَالِدَةُ سِوَاءٌ فِي هَذَا  
أَمَا إِذَا كَانَ هُنَاكَ مَلْحَظٌ شَرِّعِيٍّ فِي فِي الزَّوْجَةِ أَنَّهَا مُفْرَطَةٌ فِي دِينِهَا أَوْ أَنَّهَا مُتَسَاهِلَةٌ فِي عَرَضِهَا عَلَيْهَا مُلْحَظٌ وَأَمْرٌ تَوَلَّى بَلًا حَتَّى  
وَلَوْ لَمْ يَأْمُرَكَ وَالِدُكَ  
فَأَتَاكَ تُطَلِّقُهَا  
إِتِّبَاعاً عَنِ الضَّرَرِ فِي الدِّينِ  
وَالدُّنْيَا

فَإِنْ قُلْتَ إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَ ابْنَهُ عَبْدِ اللَّهِ بِتَطْلِيْقِ رُؤُجَتِهِ  
فَجَاءَ ابْنَهُ إِلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ إِنَّ عُمَرَ يُرِيدُ مِنِّي أَنْ أُطَلِّقَ رُؤُجَتَهُ  
فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلِّقْهَا  
هَذَا خَاصٌّ بِمِثْلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
مِثْلُ عُمَرَ هُمْ النَّاسُ كُلُّهُمْ مِثْلُ عُمَرَ  
عُمَرَ لَا يَأْخُذُهُ الْهَوَىُّ وَيَأْخُذُهُ أَوِ الشَّهْوَةُ النَّفْسَانِيَّةُ  
لَا يَأْخُذُهُ ذَلِكَ

أَمَا عَيْرُهُ فَإِنَّهُ لَا  
لَا يُؤْمِنُ أَنَّهُ مُتَعَرِّبٌ أَوْ أَنَّهُ أَوْ أَنَّهُ ظَالِمٌ كُنَّ هُوَ الظَّالِمُ  
فَعُمَرَ لَيْسَ مِثْلُ غَيْرِهِ

وَلِهَذَا جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ الْإِمَامَ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ بِأَنَّ أَبَاهُ أَمَرَهُ أَنْ يُطَلِّقَ رُؤُجَتَهُ  
قَالَ لَهُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ لَا تُطَلِّقْهَا

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ عُمَرَ؟ أَلَيْسَ عُمَرَ لَمَّا طَلَبَ طَلَاقَ زَوْجَةِ ابْنِهِ طَلَّقَهَا؟ قَالَ وَهَلْ أَبُوكَ مِثْلُ عُمَرَ؟ قَالَ لَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَهَلْ أَبُوكَ مِثْلُ  
عُمَرَ؟ نَعَمْ

وَأَحْسَنَ إِلَى أَصْحَابِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَنَفَذَ وَصَايَا مِنْهُ فِي حَسَنِ مَعَهْدِي  
لَمَّا فَرَّغَ مِنْ بَيَانِ بَرِّ الْوَالِدِ فِي حَيَاتِهِ ذَكَرَ أَيْضاً أَنَّهُ يَكُونُ بَرُّهُ بَعْدَ مَوْتِهِ  
يَكُونُ بَرُّهُ بَعْدَ مَوْتِهِ وَقَدْ جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَاتَ أَبُوهُ قَالَ هَلْ بَقِيَ مِنْ بَرِّهِ شَيْءٌ؟ قَالَ نَعَمْ تُصَلِّيَ لَهُ مَعَ  
صَلَاتِكَ وَتُنْفِذُ مَا وَصَايَاهُ وَتُحْسِنُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَيَبْقَى مِنْ بَرِّهِ وَكَذَلِكَ الدُّعَاءُ لَهُ وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُ هَذَا مِنَ الْبَرِّ بَعْدَ مَوْتِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ  
رَبِّ إِغْفِرْ لِي وَوَالِدِي يَبْقَى مِنْ بَرِّ الْوَالِدِ بَعْدَ مَوْتِهِ أَوْ لَوْلَا الدُّعَاءُ لَهُ تُصَلِّيَ لَهُ مَعَ صَلَاتِكَ يَعْنِي تَدْعُو لَهُ مَعَ دُعَائِكَ لِأَنَّ الصَّلَاةَ يَرَادُ بِهَا  
الدُّعَاءُ فَتَدْعُو لَهُ مَعَ نَفْسِكَ هَذِهِ وَاحِدَةٌ ثَانِيَةٌ تُنْفِذُ وَصَايَاهُ الَّتِي تَمُشِي مَعَ الشَّرْعِ أَمَا الْوَصَايَا الْبَاطِلَةُ وَالْجَائِزَةُ فَلَا أَمَا إِذَا كَانَتْ  
وَصِيَّتُهُ شَرًّا تُنْفِذُهَا هَذَا مِنَ الْبَرِّ بِهِ

إِذَا كَانَ عَلَيْهِ دُيُونٌ تَقْضِيهَا هَذَا مِنَ الْبَرِّ بِهِ  
إِذَا كَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَوْدُهُمْ وَيُودُونَهُ فَانْكَ أَيْضاً تُحْسِنُ إِلَيْهِمْ  
تُصَلِّهِمْ بَرًّا بِوَالِدِكَ هَذَا يَبْقَى مِنْ بَرِّ الْوَالِدِ بَعْدَ مَوْتِهِ

نَعَمْ

وَأَحْسَنَ إِلَى أَصْحَابِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ

وَنَفَذَ وَصَايَا مِنْهُ فِي حَسَنِ مَعَهْدِي

وَنَفَذَ وَصَايَاهُ فِي حَسَنِ مَعَهْدِي

يَعْنِي فِي حَسَنِ الْمُوَافَقَةِ لِلشَّرْعِ الْوَصَايَا الْمُوَافِقَةَ لِلشَّرْعِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا لَيْسَ فِيهَا جَوْرٌ لَيْسَ فِيهَا جَوْرٌ وَلَا جَنْفٌ وَلَيْسَتْ وَصَايَا تَنَمُّ  
الْمَعْصِيَةِ كَأَنْ يُوصِيَ لِلْقُبُورِ وَالْأَضْرَحَةِ أَوْ يُوصِيَ أَهْلَ الْفَسَادِ وَأَهْلَ الْفِسْقِ يُوصِلُهُمْ أَوْ فِي مَشَارِيحِ مُحَرَّمَةٍ فَلَا يُنْفِذُ وَصِيَّتَهُ

لِمَشَارِيحِ مُحَرَّمَةٍ لَا تُنْفِذُ وَصِيَّتَهُ

أَمَا إِذَا كَانَتْ وَصِيَّتُهُ فِي أُمُورٍ نَافِعَةٍ وَأُمُورٍ مَشْرُوعَةٍ فَيَجِبُ تَنْفِيذُهَا  
يَجِبُ أَنْ تُنْفِذَ

وَأَكْرَمَهُ بِاسْتِغْفَارِكَ إِنْ كُنْتَ بَارًّا

وَهَذَا أَيْضاً مَنْ مِمَّا يَبْقَى مِنْ بَرِّهِ أَنْ تَسْتَغْوِرَ لَهُ وَتَدْعُوَ لَهُ مَعَ نَفْسِكَ

نَعَمْ

وَأَكْرَمَهُ بِاسْتِغْفَارِكَ إِنْ كُنْتَ بَاراً

هَذَا بَقَايَا بَرِّهِ الْمُتَعَوِّدِ

نَعَمْ يَعْنِي أَنَّ هَذَا مِمَّا يَبْقَى مِنْ بَرِّ الْوَالِدِ بَعْدَ وَفَاتِهِ

هَذِهِ الْأُمُورُ

نَعَمْ

وَوَاجِبُ التَّعْدِيلِ بَيْنَ بَنِيهِ فِي الْعَطِيَّةِ كَالِإِمَّا إِنْتَهَى مِنْ حُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ إِنْتَقَلَ إِلَى حَقِّ الْأَوْلَادِ

إِنْتَقَلَ إِلَى حَقِّ الْأَوْلَادِ

الْأَوْلَادُ لَهُمْ حَقٌّ عَلَى وَالِدِهِمْ

بِأَنْ يُرَبِّبَهُمْ عَلَى الْخَيْرِ

وَيُعَلِّمُهُمْ دِينَهُمْ وَمَا يَنْفَعُهُمْ وَأَنْ يُبْعِدَهُمْ عَنِ الشَّرِّ وَفُرْزَاءِ السُّوءِ حَتَّى يَكْبُرُوا وَيَعْرِفُوا مَصَالِحَ أَنْفُسِهِمْ

فَتَرْبِيَةُ الْأَوْلَادِ هَذَا مِنْ الْأَوْلَادِ عَلَى وَالِدِهِمْ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرُّوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِيَسْبِعَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ

وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ

هَذِي تَرْبِيَةُ

ذَلِكَ تَعْلِيمُهُ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ الْعِلْمَ النَّافِعَ هَذَا مِنْ حَقِّ الْوَالِدِ عَلَيْكَ وَنَهْيِهِ عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ وَعَنْ فُرْزَاءِ السُّوءِ وَعَنْ فِعْلِ أَلَمٍ حَتَّى وَلَوْ كَانَ هُوَ مَا هُوَ بِمُكَلَّفٍ وَلَا يَأْتُمُّ لَوْ كَانَ أَنَّهُ مَا يَأْتُمُّ عَلَى فِعْلِ الْمُخَالَفَةِ لِأَنَّهُ مَا هُوَ مُكَلَّفٌ لَكِنَّ تَرْبِيَةَ عَلَى ذَلِكَ تَرْبِيَةٌ مِنْ بَابِ التَّرْبِيَةِ وَكَذَلِكَ

مِنْ حَقِّ الْأَوْلَادِ الْعَدْلَ بَيْنَهُمْ فِي الْعَطِيَّةِ

عَدْلَ بَيْنَهُمْ فِي الْعَطِيَّةِ

بِأَلَّا تُعْطِيَ بَعْضُهُمْ تَحْرِمَ بَعْضُهُمْ

فَتُعَدِّلُ بَيْنَهُمْ

لِأَنَّ تُعْطِيَ الذَّكَرَ مِثْلَ حِطِّ الْأُنثِيَّيْنَ

إِقْتِدَاءً بِقِسْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَلَا تَحْرِمَ بَعْضُهُمْ تُعْطِي بَعْضاً

جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَهُوَ بِشَيْبُرِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

لِيَشْهَدَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَطِيَّةٍ لِابْنِهِ النُّعْمَانَ ابْنِ بَشِيرٍ وَهُوَ عَبْدٌ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ فَجَاءَ لِيَشْهَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقَالَ أَكُلْ وَلَدِكَ أَعْطَيْتُهُ مِثْلَ هَذَا؟ قَالَ لَا

أَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جُزْمٍ

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْقُوا اللَّهَ وَإِعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ

وَقَالَ أَيْسُرُكَ أَنْ يَكُونَ فِي الْبِرِّ لَكَ سَوَاءٌ؟ قَالَ نَعَمْ

قَالَ فَلَا إِذَا

لَا تُعْطِي بَعْضُهُمْ وَتَحْرِمَ الْآخَرِينَ

نَعَمْ

وَوَاجِبُ التَّعْدِيلِ بَيْنَ بَنِيهِ فِي الْعَطِيَّةِ كَالْمِيرَاثِ مِنْ كُلِّ مُحْتَدِي

كَالْمِيرَاثِ يَكُونُ الْعَدْلُ كَامِيراً مِثْلَ حِطِّ الْأُنثِيَّيْنَ لِأَنَّ هَذِهِ قِسْمَةُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَهِيَ عَيْنُ الْعَدْلِ

نَعَمْ

عَلَيْهَا إِحْتَمَّ التَّعْدِيلُ فِي الْقِسْمِ تُرْشِدِي يَجِبُ عَلَى الْأُمِّ أَنْ تُعَدِّلَ فِي الْعَطِيَّةِ بَيْنَ أَوْلَادِهَا مِثْلَ مَا يَجِبُ عَلَى الْآبِ

الْحَدِيثُ وَارِدٌ فِي الْآبِ

لَكِنَّ الْأُمَّ تَدْخُلُ أَيْضاً لِأَنَّهَا وَالِدٌ

وَلِأَنَّ الْمَعْنَى الْمَوْجُودَ الْآبُ مَوْجُودٌ فِيهَا فَلَا تُعْطِي بَعْضَ أَوْلَادِهَا وَتَحْرِمُ الْآخَرِينَ أَوْ تُعْطِي الذَّكَورَ تَحْرِمُ الْإِنَاثَ أَوْ تُعْطِي الْإِنَاثَ

تَحْرِمُ الذَّكَورَ لَا بَلَّ تَعْدِلُ بَيْنَهُمْ كَالْوَالِدِ نَعَمْ عَلَيْهَا إِحْتَمَّ التَّعْدِيلُ فِي الْقِسْمِ تُرْشِدِي

عَلَيْهَا التَّعْدِيلُ بِالْعَطِيَّةِ وَعَلَيْهَا التَّرْبِيَةُ أَيْضاً

الْأُمُّ عَلَيْهَا قِسْطٌ مِنْ تَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ وَلَيْسَ الْمُرَادُ تَرْبِيَةَ أَجْسَامِهِمْ هَذَا نَعَمْ هَذَا لَا بُدَّ مِنْهُ

لَا بُدَّ مِنْ تَرْبِيَةِ أَجْسَامِهِمْ بِالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ لَكِنَّ الْأَهَمَّ مِنْ ذَلِكَ تَرْبِيَتُهُمُ التَّرْبِيَةُ الدِّينِيَّةُ

فَعَلَى الْأُمِّ أَيْضاً قِسْطٌ مِنْ تَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ بَلَّ إِنَّهَا تَبْقَى مَعَهُمْ فِي الْبَيْتِ وَالْوَالِدُ يَحْرُجُ وَيَذْهَبُ وَيُسَافِرُ فَتَكُونُ هِيَ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ أَبِيهِمْ أَنْ

الْأُمُّ عَلَيْهَا مَدَارٌ عَظِيمٌ فِي تَرْبِيَةِ الْأَوْلَى

وَلِهَذَا يَقُولُ الشَّاعِرُ وَالْأُمُّ مَدْرَسَةٌ إِذَا أَعَدَّتْهَا أَعَدَّتْ شَعْباً طَيِّبَ الْأَعْرَاقِ

فَالأُمُّ لَهَا دَوْرٌ  
فِي تَرْبِيَةِ الأَوْلَادِ  
وَلَكِنَّ مَا نَقُولُ فِي هَذَا الزَّمَانِ الَّذِي صَارَتِ النِّسَاءُ تَخْرُجُ لِأَعْمَالِ وَالْوِظَائِفِ وَالدِّرَاسَةِ تَتْرُكُ الأَوْلَادَ بِدُونِ مُرَبِّي أَوْ تَتْرُكُهُمْ إِلَى  
مَرْبٍ إِجْنَبِي  
بَلْ قَدْ يَكُونُ مُرَبِّياً كَافِراً  
هَذَا مِنْ الإِنْتِكَاسِ فِي الحَقِيقَةِ  
فَالأُمُّ طَرَحَتْ المَسْئُولِيَّةَ الَّتِي أَوْجَبَهَا اللهُ عَلَيْهَا وَخَرَجَتْ  
تَرَكَتْ أَوْلَادَهَا  
فَهَذَا تَرَكَ لَوَاجِبِ عَظِيمٍ  
نَعَمْ

وَمَا الأَبُ فِي بَعْضِ وَادِهِ لَقَصْدِ صَاحِبٍ إِثْمًا بَلْ لِيُحْمَدَ  
تُسَنِّتُنِي مِنَ التَّعْدِيلِ بَيْنَ الأَوْلَادِ  
إِذَا كَانَ إِعْطَاؤُهُ لِبَعْضِهِمْ لِعَرَضٍ صَاحِبٍ  
أَنْ يَكُونَ قَافِراً وَهُمْ أَغْنِيَاءُ  
لَا بَأْسَ إِذَا كَانَ أَحَدُهُمْ قَافِراً أَوْ مَدِيناً عَلَيْهِ دُيُونٌ فَسَاعَدَهُ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ أَوْ كَانَ دَاعَاها مَعْتَدُ أَوْ أَعْمَى أَلَا يَسْتَطِيعُ الكَسْبَ فَلَا بَأْسَ  
أَنْ يَخْصَهُ لَا بَأْسَ أَنْ يَخْصَهُ نَظراً لِحالَتِهِ فِي هَذِهِ الحَالَةِ لَا بَأْسَ أَنْ يُعْطِيَ بَعْضَ أَوْلَادِهِ المُسْتَجِيبِينَ لِلْمُسَاعَدَةِ وَلَا يَلْزَمُ وَأَنْ يُعْطِيَ  
الْآخَرِينَ الَّذِينَ لَيْسُوا مُسْتَجِيبِينَ  
فَهَذَا إِسْتَنْتَنِي مِنَ التَّعْدِيلِ لِلأَوْلَادِ  
نَعَمْ أَعِدْ

وَمَا الأَبُ فِي تَخْصِيصِهِ بَعْضَ وَادِهِ  
لِقَصْدِ بَعْضِ وَادِهِ مِنْ أَجْلِ النِّظَرِ

مَمْ

عَفَا اللهُ عَنكَ

خَصَّيْصَةً بَعْضَ وَادِهِ لِقَصْدِ صَاحِبٍ إِثْمًا بَلْ لِيُحْمَدَ  
قَصْدُ صَاحِبٍ

أَمَّا إِذَا كَانَ بِقَصْدِ سَيِّئٍ فَهَذَا لَا يَجُوزُ  
إِنْ كَانَ لِقَصْدِ صَاحِبٍ وَهُوَ جَبْرٌ نَقَصَهُ  
وَضَعْفِهِ وَفَقْرِهِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ

وَأَيْسَ مُبَاحاً عَوْدُ مَهْدٍ هَدِيَّةً وَإِنْ لَمْ يَثْبُتْ أَوْ وَاهَبُ مُتَجَرِّدٌ

هَذِي الهَدِيَّةُ

وَالهَدِيَّةُ هِيَ التَّيْبَرُغُ بِالمَالِ؟ التَّيْبَرُغُ بِتَمْلِيكَ مَا لَهُ لِغَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ عَوْظٍ

تَهْدِي إِلَى أَصْدِقَائِكَ

وَالِي قَرَابَتِكَ

وَالهَدِيَّةُ

حَتَّى عَلَيْهَا الشَّرْغُ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَادَوْا تَحَابُوا وَقَالَ إِنَّ الهَدِيَّةَ تَسَلُّ السَّخِيمَةَ يَغْنِي البَغْضَاءَ فَالتَّهَادِي بَيْنَ الإِخْوَانِ  
مُسْتَحَبٌّ يُسْتَحَبُّ ذَلِكَ

وَالهَدِيَّةُ عَلَى قِسْمَيْنِ هَدِيَّةُ تَبَرُّغٍ وَهَدِيَّةُ ثَوَابٍ هَدِيَّةُ الثَّوَابِ الَّتِي تَرْجُو أَنْ المَهْدِي إِلَيْكَ يَرُدُّ عَلَيْكَ بَدَلٌ هَذَا مِثْلُ الَّذِي يَهْدِي لِلتَّاجِرِ أَوْ  
يَهْدِي لِلسُّلْطَانِ هَدِيَّةً مِنْ أَجْلِ أَنْ التَّاجِرَ أَوْ السُّلْطَانَ يَرُدُّ عَلَيْهِ أَحْسَنَ مِنْهَا

هَذِي تُسَمَّى هَدِيَّةُ ثَوَابٍ

مَا هِيَ هَدِيَّةُ تَبَرُّغٍ

هَذِي لَهَا حُكْمُ البَيْعِ كَمَا سَبَقَ

لَهَا حُكْمُ البَيْعِ

لِأَنَّهَا مُعَاوَضَةٌ

فَالهَدِيَّةُ مِنَ الأَدْنَى إِلَى الأَعْلَى الَّتِي تَكُونُ هَدِيَّةً سِوَاءَ

أَمَّا الهَدِيَّةُ مِنَ المُساوِي أَوْ لِمَنْ هُوَ دُونَهُ هَذِي هَدِيَّةُ تَبَرُّغٍ

وَهِيَ مُرْعَبٌ فِيهَا

لِمَا فِيهَا مَنْ وَيَخْرُجُ عَلَى المَهْدِي الرُّجُوعُ فِي فِي هَدِيَّتِهِ وَهَبْتَهُ إِذَا قَبَضَهُ المُهْدِي إِلَيْهِ

المُهْدَى إِلَيْهِ إِذَا قَبِضَ الْهَدِيَّةَ بِحُرْمٍ عَلَى الْمَهْدِيِّ أَنْ يَرْجِعَ فِيهَا  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَوِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَبِيئِهِ  
هَذَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ الرُّجُوعِ فِي الْهَدِيَّةِ بَعْدَمَا يَقْبِضُهَا  
المُهْدَى إِلَيْهِ

أَمَّا قَبْضُهَا فَلَا مَانِعَ أَنْ تَرْجِعَ قَبْلَ الْقَبْضِ لَا مَانِعَ أَنْ تَرْجِعَ  
لَوْ قُلْتُ أَهْدَى لِفُلَانٍ هَذَا الْبِشْتِ أَوْ هَذَا الثَّوْبِ ثُمَّ تَرَاجَعْتُ فَلَا بَأْسَ  
أَمَّا إِذَا أَهْدَيْتَهُ لَهُ وَسَلَّمْتَ لَهُ فَيَحْرُمُ عَلَيْكَ أَنْ تَرْجِعَ  
الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَوِيءُ ثُمَّ يُعِيدُ يَعُودُ فِي قَبِيئِهِ  
نَعَمْ

وَلَيْسَ مُبَاحاً عَوْدُ مَهْدٍ هَدِيَّةً  
وَإِنْ لَمْ يَتَّبِ أَوْ وَاهَبَ مُتَجَرِّدٌ  
وَإِنْ لَمْ يَتَّبِ وَإِنْ لَمْ يَتَّبِ  
يَعْنِي إِذَا كَانَ قَصْدُهُ الثَّوَابَ وَلَكِنْ مَا أُعْطِيَ شَيْئاً وَقَبِضَهَا الْمُهْدَى إِلَيْهِ جَبِينًا لِأَنَّ الْحَدِيثَ عَامٌّ حَدِيثٌ عَامٌّ فِي هَبَةِ التَّبَرُّعِ وَهَبَةِ  
الثَّوَابِ

لَا يَجُوزُ الرُّجُوعُ فِيهَا  
سِوَاءَ كَانَتْ هَدِيَّةً تَبَرُّعًا أَوْ هَدِيَّةً ثَوَابٍ  
لَا يَجُوزُ الرُّجُوعُ فِيهَا  
لِلْحَدِيثِ

نَعَمْ  
إِنْ لَمْ يَتَّبِ أَوْ وَاهَبَ مُتَجَرِّدٌ  
أَيَّ نَعَمْ مُتَجَرِّدٌ مِنَ الْعَوَضِ نَعَمْ  
نَعَمْ

سَبَوَى الْأَبِ فِي الْأُولَى وَجَدَ بِأَبْعَدَ وَأَمَّ بَوَجْهِ خَرَجُوهُ مُجَوِّدِينَ  
يُسْتَنْتَنِي مِنَ تَحْرِيمِ الرُّجُوعِ بِالْهَبَةِ  
يُسْتَنْتَنِي الْوَالِدُ

الْوَالِدُ إِذَا وَهَبَ لَوْلَدِهِ فَلَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِيهَا  
وَلَوْ قَبِضَهَا الْوَالِدُ

بَلْ لِلْوَالِدِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ  
أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ  
إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ  
وَإِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ  
فَالْوَالِدُ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ

فِي الْهَبَةِ لَوْلَدِهِ وَلَوْ قَبِضَهَا الْوَالِدُ  
لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَلَا يَخْتَاغُهُ

كَذَلِكَ وَلِأَنَّ بَشِيرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجَعَ فِي الْهَبَةِ إِلَى وَلَدِهِ النُّعْمَانَ بِقَصْدِ التَّعْدِيلِ  
فَيَأْتِي أَنْ يَرْجِعَ يَسْحَبُ الْهَدِيَّةَ إِذَا أُعْطِيَ بَعْضَ وَلَدِهِ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ وَيَسْحَبُهَا لِأَنَّ لَا يَخُصُّ بَعْضَ أَوْلَادِهِ  
بِشَيْءٍ وَلَهُ أَنْ يَسْحَبَهَا مُطْلَقَةً وَلَوْ لَمْ يَقْصِدِ التَّعْدِيلَ  
وَكَذَلِكَ الْأُمُّ تُقَاسُ الْأُمُّ عَلَى الْوَالِدِ فِيَّ لِأَنَّ لَهَا الرُّجُوعَ لِلْهَبَةِ

الْحَدِيثُ وَرَدَ فِيَّ فِي الْأَبِ  
تُقَاسُ عَلَيْهِ الْأُمُّ بِجَامِعِ الْوَالِدَةِ  
كُلُّ مِنْهُمَا وَالِدٌ

وَهَذَا وَجْهٌ فِي الْمَذْهَبِ  
نَعَمْ

وَالْجَدُّ مِثْلُ الْأَبِ فِي الْقَوْلِ إِلَّا بَعْدَ يُعْنِي الْقَوْلُ الصَّحِيحُ أَنَّ الْأَبَ أَنَّ الْجَدَّ لَيْسَ مِثْلَ الْأَبِ وَهُنَاكَ قَوْلٌ ضَعِيفٌ أَنَّهُ مِثْلُهُ فِي الرُّجُوعِ  
فِي الْهَبَةِ نَعَمْ  
سَبَوَى الْأَبِ فِي الْأُولَى وَجَدَ بِأَبْعَدَ وَأَمَّ بَوَجْهِ خَرَجُوهُمْ بَوَجْهِ وَجْهِ فِي الْمَذْهَبِ



خَرَجُوهُ عَلَى أَنْ أَنَّهُ إِذَا كَانَ لِلأَبِ أَنْ يَرْجِعَ فَالْأَمُّ مِثْلُ نَعَمِ سِوَى الأَبِ فِي الأَوَّلَى وَجَدَ بِأَبْعَدَ وَأَمَّ بِوَجْهِ خَرَجُوهُ مُجَوِّدِينَ نَعَمَ النَّهْيِ  
عَنِ التَّنْجِيمِ وَالسِّحْرِ وَالتَّعْزِيمِ نَعَمَ عَنِ التَّنْجِيمِ

وَالسِّحْرِ وَالتَّعْزِيمِ

هَذِهِ الأُمُورُ الثَّلَاثَةُ

هَذِهِ مُخَلَّةٌ بِالعَقِيدَةِ

هَذِهِ مَجَلَّةٌ

بِالعَقِيدَةِ وَهِيَ مِنْ أُمُورِ التَّوْحِيدِ

وَالتَّنْجِيمِ هُوَ نِسْبَةُ الحَوَادِثِ الأَرْضِيَّةِ إِلَى النُّجُومِ

فَمَا يَحْدُثُ فِي الأَرْضِ يُقَالُ سَبَبُهُ النُّجْمُ الفُلَانِيُّ

طُلُوعِ النُّجْمِ أَوْ غُرُوبِ النُّجْمِ

هَذَا هُوَ التَّنْجِيمُ

وَهُوَ وَشِرْكُ كَفْرِ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ

فَلَا يَجُوزُ نِسْبَةُ الحَوَادِثِ فِي الأَرْضِ إِلَى النُّجُومِ

فَإِنْ كَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّ النُّجْمَ هُوَ الَّذِي أَحْدَثَ هَذَا الشَّيْءَ هَذَا كُلُّهُ

هَذَا كُفْرٌ أَكْبَرُ يَخْرُجُ مِنَ المِلَّةِ

وَإِنْ كَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّ المُسَبَّبَ هُوَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا وَهُوَ الَّذِي أَحْدَثَ هَذَا الشَّيْءَ

وَالنُّجْمُ إِنَّمَا هُوَ سَبَبٌ فَهَذَا شِرْكٌ أَصْغَرُ

كَفْرٌ أَصْغَرُ

لِأَنَّ اللهُ لَمْ يَجْعَلِ النُّجُومَ سَبَبًا

لِلحَوَادِثِ النُّجُومِ لَيْسَ لَهَا دَخْلُ النُّجُومِ مُسَخَّرَاتٍ لِأَمْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَصَالِحِ البِشَرِ لِثَلَاثَةِ أُمُورٍ زِينَةٌ لِلسَّمَاءِ

وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ وَعَلَامَاتٍ يَهْتَدَى هَذِي فَوَائِدُ النُّجُومِ

الَّتِي ذَكَرَهَا اللهُ فِي الفُرْآنِ

وَلَيْسَ يَعْتَقِدُ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ

إِنَّهَا تُؤَيِّرُ أَنَّهَا تُسَبِّبُ مَوْتَ نَاسٍ أَوْ حَيَاةَ نَاسٍ

إِنَّهَا تُنْزِلُ إِنَّهَا أَوْ تَهْبُ الرِّيَاحَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ

هَذَا كُلُّهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ

لَيْسَ لِلنُّجُومِ فِيهَا دَخْلٌ

وَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ

فِي الخُدَيْبِيَّةِ

صَلَاةً عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ عَلَى أَثَرِ مَطَرٍ نَزَلَ عَلَيْهِمْ بِاللَّيْلِ فَقَالَ أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ اللَّيْلَةُ أَوْ البَارِحَةُ قَالُوا اللهُ

وَرَسُولُهُ إِعْلَمُ

قَالَ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ

فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطْرُنَا بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا فَهَذَا كَافِرٌ وَمُؤْمِنٌ بِالكُوكَبِ

وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطْرُنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ فَهَذَا مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ بِالكُوكَبِ

فَالْمَطَرُ بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ لَيْسَ هُوَ مِنْ أَحْدَاثٍ أَوْ تَسَبُّبِ النُّجُومِ

هَذِهِ مَسْأَلَةُ التَّنْجِيمِ

إِعْتِ مَا يَجْرِي فِي الأَرْضِ سَبَبُهُ النُّجُومُ أَوْ النُّجُومُ هِيَ الَّتِي أَحْدَثَتْهُ

وَهَذَا أَشْرٌ

وَالسِّحْرُ السِّحْرُ مَاخُودٌ مِنْ آءٍ مَا لَطَفَ وَخَفِيَ سَبَبُهُ

مَا لَطَفَ وَخَفِيَ سَبَبُهُ

يُسَمَّى سِحْرًا

مَا لَطَفَ وَخَفِيَ سَبَبُهُ

هَذَا فِي اللُّغَةِ

هَذَا السِّحْرُ فِي اللُّغَةِ

وَأَمَّا السِّحْرُ فِي الشَّرْعِ فَمَعْنَاهُ مَا يُقَوْمُ بِهِ السَّاجِرُ مِنَ العِقْدِ وَأَعْمَالٍ يَعْمَلُهَا تُؤَيِّرُ فِي المَسْحُورِ إِمَّا بِمَوْتٍ وَإِمَّا بِمَرَضٍ وَإِمَّا خَلَلٍ

عَقْلِهِ هَذَا هُوَ السِّحْرُ عَمَلٌ خَفِيٌّ

وَسِرُّهُ أَنَّ السَّاجِرَ يَسْتَعِينُ بِالشَّيَاطِينِ

وَيَخْضَعُ لَهُمْ

فَتُسَاعِدُهُ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُرَادِهِ  
الْأَزْرَارُ بِالنَّاسِ بَعْدَ أَنْ يَكْفُرَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيُطِيعَ الشَّيَاطِينِ  
وَالسِّحْرُ كُفْرٌ كَمَا فِي صَرِيحِ الْقُرْآنِ  
وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينِ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ  
يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ  
يَعْنِي لَا تَتَعَلَّمِ السِّحْرَ  
تَعْلِيمِ السِّحْرِ وَتَعَلُّمُهُ كُفْرٌ  
كَمَا فِي الْقُرْآنِ

الْكُرَيْمِ  
وَهُوَ أَفْهَمُ مِنْ آفَاتِ الْمُجْتَمَعَاتِ السَّحَرَةَ فَسَادٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ فِي الْمُجْتَمَعَاتِ يَجِبُ الْقَضَاءُ عَلَيْهِمْ يَجِبُ قَتْلُ السَّاحِرِ إِذَا ثَبَتَ سِحْرُهُ  
يُبَيِّنُهُ أَوْ بِإِعْرَافِ قَائِهِ يَجِبُ قَتْلُهُ  
حَدًّا لِإِرَاحَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ شَرِّهِ  
أَوْ رَدَّةً عَنِ الْإِسْلَامِ فَيُطَيَّقُ عَلَيْهِ حَدَّ الرَّدَّةِ  
حَدُّ الرَّدَّةِ

لَأَنَّهُ كَفَرَ عَزَّ وَجَلَّ وَالسِّحْرُ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ  
السِّحْرُ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ  
هَذَا السِّحْرُ

التَّعْزِيمُ هُوَ الْكِتَابَةُ كِتَابَةُ الطَّلَاسِمِ  
وَالْخُرُوفِ الْمُقَطَّعَةُ يُسَمُّونَهَا الْعِزَائِمِ  
وَيُعَلِّقُ عَلَى الْأَطْفَالِ أَوْ عَلَى الدَّوَابِّ أَوْ عَلَى السِّيَّارَاتِ  
فِيهِ أَسْمَى شَيَاطِينِ  
وَأِسْمِي جِنِّ مَكْتُوبَةٌ وَرُمُوزٌ  
طَّلَاسِمٌ

خُرُوفٌ مُقَطَّعَةٌ رُمُوزٌ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ  
هَذَا هُوَ التَّعْظِيمُ

نَعَمْ  
وَلَا تَنْتَعِجْ عِلْمَ النُّجُومِ سِوَى الَّذِي إِلَى جِهَةٍ يُهْدِي وَوَقْتُتْ تَعْبُدُ عَلَّمْنَا النُّجُومَ يُبَاحُ مِنْهُ مَا فِيهِ فَائِدَةٌ دُونَ مُضَرَّةٍ وَذَلِكَ مِثْلُ مَعْرِفَةِ جِهَةِ  
السَّيْرِ وَعِلْمَاتِ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ فَتَهَتْ السَّيْرُ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ  
يَسْبِرُ النَّاسُ فِي الْبَحْرِ أَوْ فِي الْبَرِّ فِي ظُلَامِ اللَّيْلِ يَسْبِرُونَ عَلَى النُّجُومِ  
يَعْرِفُونَ الْجِهَةَ

الَّتِي يَقْضِدُونَهَا وَكَذَلِكَ عِلْمُ التَّوْقِيَةِ عِلْمُ التَّوْقِيَةِ دُخُولِ الصَّلَوَاتِ وَأَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ هَذَا يُؤْخَذُ مِنْ حِسَابِ الْفَلَكَ وَمِنْ دَرَجَاتِ الْفَلَكَ  
سَبْرُ الشَّمْسِ سَبْرُ الشَّمْسِ فِي دَرَجَاتِ الْفَلَكَ تَعْرِفُهُ الْحِسَابُونَ  
وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِنَتَعَلَّمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابِ  
فَهَذَا عِلْمُ الْحِسَابِ الَّذِي يُعْرَفُ بِهِ الْمَوَاقِيْتُ  
الْعِبَادَاتِ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ

مِثْلُ مَا يَعْمَلُ الْآنَ مِنْ تَقَاوِيمِ الَّتِي أَوْ يَتَعَمَّدُهَا النَّاسُ فِي إِشْهَرِهِمْ وَفِي مَوَاقِيَتِ صَلَاتِهِمْ  
هَذَا مُبَاحٌ هَذَا مِنَ الْعِلْمِ الْمُبَاحِ وَيُسَمُّونَهُ عِلْمَ التَّسْبِيرِ مُبَاحٌ عِلْمُ التَّسْبِيرِ  
أَمَّا النَّوْعُ الْأَوَّلُ فَهُوَ عِلْمُ التَّأْيِيرِ وَهَذَا حَرَامٌ  
شَرَّكَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ  
وَلَا تَنْتَعِجْ عِلْمَ النُّجُومِ سِوَى الَّذِي إِلَى جِهَةٍ يُهْدِي وَوَقْتُتْ تَعْبُدِي  
إِلَى جِهَةٍ يَهْدِي الْمُسَافِرُ إِلَى الْجِهَةِ الَّتِي يُرِيدُهَا  
وَيَهْدِي أَيْضًا إِلَى الْقِبْلَةِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْقِبْلَةِ فِي الصَّلَاةِ  
النَّاسُ يَعْرِفُونَ الْقِبْلَةَ فِي الصَّلَاةِ بِالنُّجُومِ  
تَدُلُّهُمْ عَلَى الْقِبْلَةِ

نَعَمْ إِلَى جِهَةٍ يَهْدِي نَعَمْ  
إِلَى جِهَةٍ يُهْدِي وَوَقْتُتْ تَعْبُدِي  
وَوَقْتُتْ تَعْبُدِي

وَهُوَ مَعْرِفَةُ أَوْقَاتِ  
الصَّلَاةِ وَكَذَلِكَ مَعْرِفَةُ أَوْقَاتِ الزَّرَاعَةِ وَغَرْسِ الْأَشْجَارِ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ وَالنَّاسُ يَمْتَشُونَ عَلَى الْحِسَابِ فِي الزَّرَاعَةِ وَفِي غَرْسِ  
الأشجارِ هَذَا مِنَ الْعِلْمِ الْمُبَاحِ مِنَ الْعِلْمِ الْمُبَاحِ يُسَمُّونَهُ عِلْمَ التَّسْبِيرِ  
نَعَمْ

فَعَايِنْتُهُ عِلْمَ الْكُسُوفِ وَمَا بِهِنَّ  
كَذَلِكَ مِمَّا يُعْرَفُ  
مَنْ عِلْمَ الْفَلَكَ الْكُسُوفُ يُدْرِكُ بِالْحِسَابِ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى سَيْرِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ  
فَإِذَا تَقَابَلُ صَارَتْ الْأَرْضُ بَيْنَهُمَا انْكَسَفَ الْقَمَرُ  
لِأَنَّ الْأَرْضَ تَطَّلُ وَتَحْجُبُ عَنْهُ إِشْعَاعَ الشَّمْسِ  
هَذَا كُسُوفُ الْقَمَرِ وَيَكُونُ هَذَا فِي لَيَالِي الْإِبْدَارِ  
الرَّابِعَ عَشَرَ أَوْ الْخَامِسَ عَشَرَ  
يَتَقَابَلَانِ فَتَكُونُ الْأَرْضُ بَيْنَهُمَا  
فَتَسْتُرُ الْأَرْضُ نُورَ الشَّمْسِ عَنِ الْقَمَرِ فَيَكْتَشِفُ  
هَذَا يُعْرَفُ بِالْحِسَابِ  
دَرَجَاتِ الْفَلَكَ

وَكَسُوفِ الشَّمْسِ يَكُونُ فِي لَيَالِي الْإِسْتِسْرَارِ  
فِي آخِرِ الشَّهْرِ تِسْعَةَ وَعِشْرِينَ أَوْ ثَلَاثِينَ  
جَبِينًا يَجْتَمِعُ النَّيْرَانُ يَجْتَمِعَانِ وَيَكُونُ الْقَمَرُ تَحْتَ الشَّمْسِ  
لِأَنَّ الشَّمْسَ مَرْفُوعَةً فَوْقَ وَأَمَّا الْقَمَرُ فَهُوَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا  
فَيَكُونُ الْقَمَرُ تَحْتَ الشَّمْسِ فِي يَوْمٍ تِسْعَةَ وَعِشْرِينَ أَوْ ثَلَاثِينَ  
إِذَا اجْتَمَعَ فِي فِي حَظِّ السَّيْرِ فَالْقَمَرُ يَحْجُبُ ضَوْءَ الشَّمْسِ فَتَكْتَشِفُ الشَّمْسُ  
هَذَا يُعْرَفُ بِالْحِسَابِ  
وَشَرَعَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهُ الصَّلَاةَ  
لَا تُنَافِي بَيْنَ شَرْعِيَّةِ الصَّلَاةِ وَأَنَّهُ يُدْرِكُ بِالْأَوْقَاتِ بِالْحِسَابِ وَمَعَ هَذَا شَرَعَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَنَا الصَّلَاةَ  
الْحَمْسَ

فَمَا فِيهِ تَنَافِي بَيْنَ كَوْنِهِ يُدْرِكُ بِالْحِسَابِ وَكَوْنِهِ تَشْرُغُ صَلَاةَ الْكُسُوفِ  
وَلَا نَافِي وَإِنْ كَانَ يُدْرِكُ بِالْحِسَابِ وَيَعْرَفُ بِالْحِسَابِ وَقَتَهُ وَمُدَّتَهُ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ قَدْ يُغَيِّرُ هَذَا الْكُسُوفَ وَيَكُونُ عَلَامَةً عَلَى عَذَابٍ سَيُحْدِثُ  
كُنْ عَلَامَةً عَلَى عَذَابٍ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَسَبَ الشَّمْسُ خَرَجَ فَرَعًا يَجْرُ رِذَاهُ يَحْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ  
فَرُبَّمَا يَعْقُبُ الْكُسُوفَ عُقُوبَةً

لِأَهْلِ الْأَرْضِ  
إِذَا غَبَرُوا فَلَا تُنَافِي بَيْنَ كَوْنِهِ يُدْرِكُ بِالْأَوْقَاتِ بِالْحِسَابِ وَكَوْنِهِ تَشْرُغُ صَلَاةَ الْكُسُوفِ  
نَعَمْ فَعَايِنْتُهُ عِلْمَ الْكُسُوفِ وَمَا بِهِنَّ أَنْفَاعًا نَعَمْ  
وَلَيْسَ كُسُوفُ النَّيْرِ بِمُوجِبٍ لِأَمْرِ سِوَى تَخْوِيفِنَا وَالتَّهْدِيدِ  
نَعَمْ الْحِكْمَةُ مِنَ الْكُسُوفِ  
وَالْحِجَابُ التَّخْوِيفُ تَخْوِيفُ النَّاسِ بِهِمَا أَنَّهُ هَذَا هَذِهِ الشَّمْسُ النَّيِّرَةُ الْمُضِيئَةُ حَجَبُ نُورِهَا وَأَنَّ هَذَا الْقَمَرَ الْمُدْبِعَ حَجَبُ نُورِهِ يَحْشَى أَنْ  
يَكُونَ هَذَا يَسْتَمِرُّ هَذَا الْكُسُوفُ يَحْشَى أَنْ يَسْتَمِرَّ وَيَكُونَ عَذَابًا عَلَى النَّاسِ  
هَذَا مِنَ الْحِكْمَةِ  
وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ  
مِنْ آيَاتِ اللَّهِ

يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَةً فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمَا ذَلِكَ فَصَلُّوا وَأَدْعُوا  
حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ  
حَتَّى يَذْهَبَ الْكُسُوفُ وَالْخُسُوفُ  
حَشِيَّةٌ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ حُدُوثِ عَذَابٍ  
وَعَضِبَ مِنْ سُبْحَانِهِ وَتَعَالَى  
وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَمَا نُزِّلَ بِالآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا  
وَمِنْ الْآيَاتِ الْكُسُوفُ وَالْخُسُوفُ  
يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ

أَمَا مَا يَعْتَقِدُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ أَنَّ خُسُوفَ وَالْكَسُوفَ عِلَامَةٌ عَلَى مَوْتِ عَظِيمٍ أَوْ وِلَادَةِ عَظِيمٍ  
فَهَذَا مِنْ إِعْتِقَادِ الْجَاهِلِيَّةِ

وَلِهَذَا لَمَّا مَاتَ ابْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِبْرَاهِيمَ  
صَادَفَ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَنْ كَسَفَتْ الشَّمْسُ

فَقَالُوا الشَّمْسُ بِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ

فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ  
فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمَا ذَلِكَ فَصَلُّوا وَأَدْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ

هَذَا مِنْ إِعْتِقَادِ الْجَاهِلِيَّةِ

إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ إِذَا حَصَلَ لَهُمَا كُسُوفٌ أَوْ كُسُوفٌ سَيَمُوتُ عَظِيمٌ أَوْ يُوَلِّدُ عَظِيمٌ  
لَا دَخَلَ لِلشَّمْسِ وَالْقَمَرِ

ذَلِكَ نَعَمْ هَذَا مِثْلُ التَّنْجِيمِ وَالْإِعْتِقَادِ فِي النُّجُومِ كَمَا سَبَقَ  
نَعَمْ

فَلَا تَسْمَعُ التَّهْوِيلَ مِنْ كُلِّ مَفْتَرٍ

نَعَمْ آهْ يَبْطُلَانِ أَقْوَالِ الْمُنْجِمِ فِي النُّجُومِ وَفِي الْخُسُوفِ وَالْخُسُوفِ  
وَلَا تَعْتَبِرُهَا شَيْئاً وَاعْتَبِرْهَا بَاطِلاً

وَقَوْلًا عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ

نَعَمْ وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ مِنْ آيَاتِهِ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَأَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ  
تَعْبُدُونَ

نَعَمْ

وَصَلَّ صَلَاةً لِلْكَسُوفِ فَإِنَّهَا لَأَثْبَتُ بِرُؤْيِ لَنَا كُلِّ مَسْنَدِي الَّذِي نَعْمَلُهُ عِنْدَ الْكَسُوفِ هُوَ الصَّلَاةُ

صَلُّوا وَأَدْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ كَمَا صَحَّ بِذَلِكَ السَّنَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلًا وَصَلَاةُ الْكَسُوفِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ  
نَعَمْ

يَكْفِي

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ ائْتَسَّرَتْ هَذِهِ الْأَيَّامُ فَتَوَى لِأَحَدِ طَلَبَةِ الْعِلْمِ

يُقْنِي فِيهَا بِجَوَارِ الدَّهَابِ لِلْسَحَرَةِ لِفَكِّ السِّحْرِ

وَقَدْ حَصَلَ مِنْ فَتَوَاهُ هَذِهِ قَطِيعَةٌ أَرْحَامَ بَيْنَ النَّاسِ

وَتَدْمِيرِ الْأَسْرِ

فَمَا تَوَجِّهْتُمْ؟ وَهَلِ الدَّهَابُ إِلَى السَّاحِرِ كَفَرٌ؟ مُخْرَجٌ مِنَ الْمِلَّةِ؟ أَمْ فِيهِ تَفْصِيلٌ؟ هَذَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي آخِرِ هَذَا الْبَابِ

يَعْنِي بَعْدُ يُمَكِّنُ ثَلَاثَةَ آيَاتٍ أَوْ أَقْلُ

الدَّرْسُ الْقَادِمُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكِمَ الَّذِينَ يَرَوْنَ الْمُنْجِمِينَ عَلَى شَاشَاتِ التِّلْفَازِ وَالْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ

سَوَاءً صَدَّقُوا الْمُنْجِمَ أَوْ لَمْ يُصَدِّقُوهُ؟ لَا يَجُوزُ لَهُمْ هَذَا مُنْكَرٌ

هَذَا مُنْكَرٌ وَلَا يَجُوزُ لَهُمُ النَّظَرُ إِلَيْهِ

لَأَنَّ هَذَا مِنَ الْمُنْكَرِ

وَرَبَّمَا أَنَّهُ يَعْلَقُ بِأَدْهَانِهِمْ أَوْ يُؤَثِّرُ عَلَيْهِمْ

لَا سِيَّامَا الْعَوَامُ عَلَيْهِمْ حَظْرٌ عَظِيمٌ مِنْ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ الَّتِي تَحْلِبُ الشَّرَّ وَالْفَسَادَ فِي الْعَقِيدَةِ وَفِي الْأَخْلَاقِ وَفِي الْمُعَامَلَاتِ فَلَا حَظْرَ فِيهَا

فَأَلَمْ يُبْعِدْهَا عَنْ بَيْتِهِ

يُبْعِدْهَا عَنْ بَيْتِهِ لَا يَهْدِمُ بَيْتَهُ

وَيُفْسِدُ عَقِيدَتَهُ وَأَوْلَادَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَدَيْ أَعْمَامٍ وَعَمَّاتٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ

فَهَلْ أَقُولُ لَهُمْ يَا عَمُّ وَيَا عَمَّةٌ؟ وَهَلْ تَجِبُ صَلَاتُهُمْ؟ إِمَّا أَنْكَ تَقُولُ لَهُ يَا عَمُّ أَوْ يَا عَمَّةٌ لَا بَأْسَ لِأَنَّهُ عَمُّكَ مِنَ الرِّضَاعِ أَوْ عَمَّتُكَ مِنَ

الرِّضَاعَةِ

أَمَا الصَّلَاةُ فَلَا تَجِبُ لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا ذَوِي إِرْحَامٍ فَلَيْسَ لَهُمْ صَلَاةٌ بِصَلَاةِ الْأَرْحَامِ وَإِنَّمَا إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُحْسِنَ إِلَيْهِمْ فَلَا بَأْسَ تَحْسِنُ إِلَيْهِمْ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَاءَتْ الْمَرْأَةُ النَّبِيَّ أَرْضَعَتْهُ قَامَ لَهَا وَأَجَلَ فِرَاشَهُ تَكْرِيماً لَهَا  
وَلَمَّا جَاءَتْ أُخْتُهَا مِنَ الرِّضَاعِ أَيْضاً قَامَ لَهَا أَكْرَمَهَا  
هَذَا مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ وَحُسْنِ الْمُعَامَلَةِ  
أَمَا الصَّلَاةُ إِنَّمَا تَجِبُ لِذَوِي الْأَرْحَامِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ فِيمَنْ لَا يَأْتِي إِلَى زَوْجَةِ جَدِّهِ مُطْلَقاً

وَلَا يَزُورُهَا وَلَا يَفْصِلُهَا

زَوْجَةُ جَدِّهِ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ عَلَيْهِ

مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ عَلَيْهِ وَلَهَا حَقٌّ

لَهَا حَقٌّ لِأَنَّ زَوْجَةَ لِحْدِهِ وَجَدَهُ لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ فَلِزَوْجَتِهِ حَقٌّ أَيْضاً

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْأَقْسَامِ عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ قِبَلِ الْمُسْلِمِ الْعَادِي؟ الْعَادِي؟ وَهَلْ تَجِبُ الْكِفَارَةُ إِذَا لَمْ يُحَقِّقْ اللَّهُ سُجَّاتَهُ مَا  
أَقْسَمَ بِهِ عَلَيْهِ؟ أَمَا الْأَقْسَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ بَابِ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ فَلَا بَأْسَ بِهِ

مِنَ الْمُسْلِمِ لَا بَأْسَ بِهِ مِنَ الْمُسْلِمِ

وَأَتَجِبُ عَلَيْهِ الْكِفَارَةُ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ بِذَلِكَ

لَا أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا قَالَ إِذَا أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ وَلَمْ يَخْصُلِ الْمُفْصُودُ أَنَّهُ يَكْفِرُ عَنْ يَمِينِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ إِذَا كَانَ وَالِدِي مُسْلِمِينَ وَأَرَدْتَ الْحَجَّ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ فَانبِئْنَا

فَهَلْ أَطْبَعُهُمْ أَمْ إِعْصِيهِ؟ عَلِمًا بِأَنَّ فِي ذَهَابِي لَيْسَ فِيهِ ضَرَرٌ عَلَيْهِمْ

إِذَا كَانَ مَا فِي ضَرَرٍ عَلَيْهِمْ وَلَا يَخْتَاجَانِ إِلَيَّ بِقَانِكَ

عِنْدَهُمَا لَمْ تَخْجُ حُجَّةَ الْإِسْلَامِ فَيَجِبُ عَلَيْكَ الْحَجُّ

لَوْ قَالُوا لَكَ لَا تُصَلِّي لَا تُطْبِعُهُ

كَذَلِكَ الْحَجُّ فَرِيضَةٌ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ لَكِنْ عَلَيْكَ بِإِقْنَاعِهِمَا

مَا تَوَلَّيَ وَتَنَزَّكُهُمْ

تُفْنَعُ وَتَنْبِيئُ لَهُمْ وَأَنَّ لَهُمْ أَجْرٌ إِذَا سَمِعَ لَكَ يَغْنِي وَسَاعِدَاكَ يَكُونُ فِيهِ تَفَاهُمْ يَكُونُ فِيهِ إِفْنَاغٌ لَا تَقُولُ مَا عَلَيَّ مِنْهُمْ وَتَمْشِي رُبَّمَا

يَغْضَبَانِ عَلَيْكَ لِأَنَّكَ مَا أَحْسَنْتَ التَّفَاهُماً مَعَهُمَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَوْ أَرَادَ الْإِبْنُ الدُّخُولَ فِي سَبَلِكَ

هَيِّنَاتِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ثُمَّ أَبَى عَلَيْهِ أَبُوهُ خَوْفاً عَلَيْهِ

فَهَلْ تَجِبُ طَاعَتُهُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ أَمْ لَا؟ نَعَمْ إِذَا يَتَعَيَّنَ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ فِيهِ مَنْ هُوَ قَائِمٌ بِهِذِهِ الْفَرِيضَةِ فَلَا يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ ذَلِكَ لَا بُدَّ مِنْ

رِضَا وَالِدِهِ أَمَا إِذَا لَمْ يَقُمْ بِهَا أَحَدٌ وَعِنْدَهُ أَهْلِيَّةٌ لِلْفِيَامِ بِهَا هَذَا يَكُونُ فَرَضٌ لَيْسَ لَهُمَا مَنَعُهُ

نَعَمْ

عَفَا اللَّهُ عَنْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ قُلْتُمْ سَلِّمُوا اللَّهُ أَنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الْوَفَاءِ

فَمَثَلًا أَحَدٌ مِنَ الْكُفَّارِ أَحْسَنَ إِلَيَّ فَهَلْ أَوْ فِي لَهُ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِ ذَلِكَ؟ نَعَمْ هَذَا هُوَ مَا قُلْنَا

إِذَا أَحْسَنَ إِلَيْكَ فَأَحْسِنِ إِلَيْهِ

رَدَّ عَلَيْهِ

مُكَافَأَتُهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذِهِ سَائِلَةٌ تَقُولُ امْرَأَةٌ إِذَا أَصَابَهَا الْمَلَلُ وَالسَّامَةُ فِي الْمَنْزِلِ

قَالَتْ لِرُجُوعِ مَلَّتْ مِنَ الْمَكْتَبِ فِي النَّبِيِّ أَخْرَجَ بِي حَتَّى أَرْوَحَ عَنْ نَفْسِي

فَهَلْ قَوْلُهَا هَذَا مُخَالِفٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ؟ لَا

إِذَا خَرَجْتَ مُسْتَبْرَهَةً وَمَعَ زَوْجِهَا

وَأَمَّا أَنَّهَا يَغْنِي تَوَسَّعَ عَلَى نَفْسِهَا لَا بَأْسَ بِذَلِكَ هَذَا مِنَ الْمُبَاحَاتِ الَّتِي تَكُونُ مُسْتَبْرَهَةً وَتَكُونُ مَعَ مَحْرَمِهَا وَلَا تَذْهَبُ لِامْتِنَانِ اللَّهِ

وَاللَّعِبِ وَإِنْ عِنْدَمَا تَذْهَبُ إِلَى النَّبْرِ أَوْ إِلَى مَكَانٍ تَرِيهِ مَا فِي بَأْسٍ

وَلَا يَتَعَارَضُ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ

لَأَنَّ الْمَرْأَةَ تَخْرُجُ لِحَاجَتِهَا  
تَخْرُجُ لِحَاجَتِهَا  
هَذَا مِنَ الْحَاجَاتِ الْمُبَاحَةِ  
تَخْرُجُ لَهَا

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا طَلَبَ مِنِّي أَحَدُ الْأَصْدِقَاءِ مُرَافَقَتَهُ لِحَاجَةٍ لَهُ عَلِمًا أَنَّهُ لَا يَحْتَاجُنِي فِيهَا  
هَلْ إِذَا رَافَقْتَهُ إِلَى حَاجَتِهِ يَشْمَلُنِي الْفَضْلُ الْوَارِدُ فِي حَدِيثٍ مِنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَقْضِيَهَا؟ فِي حَاجَتِهِ هَذَا فِي اللَّيِّ يَشْفَعُ  
الَّذِي يَشْفَعُ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ فِي تَحْصِيلِهَا  
أَمَّا إِذَا دَهَبَتْ مَعَهُ مِنْ بَابِ الْمُؤَانَسَةِ فَقَطْ هَذَا مِنَ الْمُؤَانَسَةِ وَالْمُصَاحَبَةِ  
لَكَ أَنْ تَذْهَبَ مَعَهُ وَلَكَ أَنْ لَا تَذْهَبَ  
نَعَمْ لَكِنَّ مَا يَدْخُلُ هَذَا فِي الْحَدِيثِ؟ لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ شَفَاعَةً وَإِنَّمَا هُوَ مُؤَانَسَةٌ لَهُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تَجُوزُ مُصَافَحَةُ الْوَالِدِ الْكَافِرِ؟ وَبَدَأَهُ بِالسَّلَامِ؟ الْمَحَبَّةُ كَمَا ذَكَرْنَا لَا تَجُوزُ  
لِأَحَدٍ مِنَ الْكُفَّارِ لَا الْوَالِدِينَ وَلَا الْأَوْلَادِ وَلَا الْأُخُوَّةَ وَلَا غَيْرَهُمْ وَكَذَلِكَ السَّلَامُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَبْدَأُوا الْيَهُودَ  
وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ هَذَا يَعْطَى الْوَالِدِينَ وَيَعْطَى غَيْرَهُمْ  
وَإِذَا سَلِمَ سَلِمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ  
هَذَا عَامٌ  
الْحَدِيثُ عَامٌ  
لَكِنَّ تَحْسِينَ الْبَيْتِ وَتَعْطِيبَهُمْ مِنَ الْمَالِ تَهْدِي إِلَيْهِمْ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

السَّلَامُ  
السَّلَامُ يَدُلُّ عَلَى السَّلَامِ يَدُلُّ عَلَى الْمَحَبَّةِ  
فَلَا يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا وَالِدِي يَأْمُرُنِي أَنْ أَصْلِحَ جِهَارَ التَّلْفَازِ  
وَأَرْفُضَ عَلَيْهِ ذَلِكَ  
فَهَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ؟ وَاللَّهُ إِذَا كَانَ بِي يَسْتَعْمِلُهُ فِي أُمُورٍ مُحَرَّمَةٍ فَلَا تُصْلِحُهُ  
يَسْتَعْمِلُهُ فِي أُمُورٍ مُحَرَّمَةٍ  
أَلَا تُصْلِحُ لِأَنَّ هَذَا مِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْغَدْوَانِ  
هَذَا الَّذِي نَرَاهُ لَكَ إِذَا كَانَ أَنَّهُ يَبِي يَسْتَعْمِلُ الْجِهَارَ لِإِطْلَاعِ عَلَى الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ وَمَا فِيهَا مِنْ شَرٍّ مَا فِيهَا مِنْ فَسَادٍ فَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ  
تُسَاعِدَهُ وَلَا أَنْ تُصْلِحَهُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هِيَ الطَّرِيقَةُ فِي الْاسْتِغْفَارِ لِلْوَالِدِينَ بَعْدَ مَوْتِهِمْ  
اللَّهُ رَبِّي اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدِي كَمَا فِي الْقُرْآنِ  
رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدِي  
تَسْتَعْفِرُ لَهُمَا مَعَكَ تَدْعُو لَهُمَا مَعَكَ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ بَعْضُ الْمُصَلِّينَ  
يَقُولُ فِي الْجَلْسَةِ فِيمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ رَبُّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدِي  
فَهَلْ يَجُوزُ هَذَا أَمْ يُنْكَرُ عَلَيْهِ؟ لَا طَيِّبَ هَذَا  
تُصَلِّيَ لَهُمَا مَعَ صَلَاتِكَ تَدْعُو لَهُمْ مَعَ دَعْوَتِكَ فِي الصَّلَاةِ وَفِي غَيْرِهَا  
مِنَ اللَّيِّ خَصَّصَ الْفَرِيضَةَ أَنَّهُ مَا يُدْعَى لِلْوَالِدِينَ؟ مَا خَصَّصَهَا عَادَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ  
لِمَاذَا؟ عِنْدَ الْعَوَامِّ فَقَطْ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يُسْتَنْتَى مِنَ التَّعْدِيلِ بَيْنَ الْأَوْلَادِ إِذَا كَانَ الْإِبْنُ عِنْدَ أَبِيهِ يَخْدُمُهُ فِي بَيْتِهِ  
وَبَقِيَّتِ الْأَبْنَاءِ لَيْسَ عِنْدَهُ فَيُعْطِي مَنْ يَخْدُمُهُ وَيَخْدُمُ أَحْوَاتِهِ وَيَحْرَمُ الْبَاقِينَ؟ لَا مَا يُسْتَنْتَى هَذَا دَاخِلٌ فِي النَّهْيِ  
دَاخِلٌ فِي النَّهْيِ إِنَّمَا يُسْتَنْتَى إِذَا كَانَ الْإِبْنُ مُحْتَاجًا  
أَوْ عَلَيْهِ دُيُونٌ

أَوْ مَرِيضٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْكَسْبَ مَا يُعْطِيهِ دُونَ إِخْوَتِهِ نَظَرًا لِحَاجَتِهِ  
أَمَّا أَنَّهُ عِنْدَهُ فِي هَذَا بَرٌّ هَذَا بَرٌّ  
مِنْهُ بِالذِّهْنِ وَوَاجِبٌ عَلَيْهِ  
هَذَا وَاجِبٌ عَلَيْهِ

لَكِنْ لَوْ الْوَالِدُ أَنَّهُ يَرُوحُ وَلَا يَبْقَى عِنْدَهُ وَهُوَ يُرِيدُ مِنْهُ أَنَّهُ يَخْدُمُهُ وَيَقُومُ أَعَانَتَهُ عَلَى تِجَارَتِهِ أَوْ عَلَى فَيْجَرِي لَهُ رَاتِبًا مِثْلَ مَا يَجْرِي  
غَيْرُهُ يَعْتَبِرُهُ أَجِيرًا  
لَا بَأْسَ إِنَّهُ يَعْتَبِرُهُ أَجِيرًا فِي مُقَابِلِ عَمَلِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا أَهْدَيْتُ أَبِي سَاعَةً تَمِينَةً  
ثُمَّ بَعْدَ وَفَاتِهِ أَخَذْتُهَا بَعْدَ إِذْ الْوَرْتَةِ لَا تَصَدَّقُ بِهَا عَنْ بَابِ أَبِيهَا وَأَعْطَى ثَمَنَهَا لِلْوَرْتَةِ  
فَهَلْ يَكُونُ هَذَا مِنَ الرَّجُوعِ فِي الْهَدِيَّةِ؟ نَعَمْ إِنَّكَ مَا تَأْخُذُهَا وَلَا لَا تَأْخُذُهَا  
وَلَا بَأْسَ أَنْ تَرْتَّ مِنْ ثَمَنِهَا مِثْلَ مَا يَرَى غَيْرَكَ  
الْمِيرَاثُ لَا بَأْسَ  
أَمَّا أَنَّكَ تَسْحُبُهَا هَذَا مِنَ الرَّجُوعِ بِهِ فِي الْهَدِيَّةِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لِأَقْرَابٍ وَهُمْ أَعْمَامٌ وَأَحْوَالٌ لَا أُزُورُهُمْ  
وَذَلِكَ لِوُجُودِ مُخَالَفَاتٍ عِنْدَهُمْ مِنْهَا وَوُجُودِ الْقَوَاتِ الْفَضَائِلِيَّةِ فِي بُيُوتِهِمْ وَلَا يَسْتَمْعُونَ لِنَصِيحٍ نَاصِحٍ لَوْ طَلَبَ مِنْهُمْ الْبُعْدَ عَنْهَا  
وَبَعْضُهُمْ يُدَجِّنُ وَأَنَا أَنْتَضِرُّ بِهَذَا  
وَالسَّبَبُ الْأَهْمُ أَنْ زَوْجَاتِي يَخْرُجْنَ إِلَيَّ كَاشِفَاتِ الْوُجُوهِ  
وَقَدْ يُصَافِحُنِّي وَهَذِهِ عَادَةٌ عِنْدَهُمْ  
فَهَلْ وَالْحَالَةَ هَذِهِ الْبُعْدَ عَنْهُمْ؟ نَعَمْ  
هَذِهِ مُنْكَرَاتٌ

هَذِهِ مُنْكَرَاتٌ فَطَبِيعَةٌ  
فَلَا تَذْهَبُ إِلَيْهِمْ حَتَّى يَتَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيَتْرَكُوهَا  
وَلَكِنْ لَا مَانِعَ أَنَّكَ تُكَلِّمُهُمْ بِالتَّلْفُونِ  
أَوْ تَكْتُبُ لَهُمْ رِسَالَةً  
أَمَّا إِنَّكَ تَذْهَبُ إِلَيْهِمْ وَتَجْلِسُ مَعَهُمْ فَهَذَا لَا يَجُوزُ  
وَإِنْ فُيِّرَ أَنَّكَ ذَهَبْتَ إِلَيْهِمْ سَلِّمْ عَلَيْهِمْ وَتَنْصَرِفْ مَا تَجْلِسُ مَعَهُمْ  
سَلِّمْ عَلَيْهِمْ وَتَنْصَرِفْ وَلَا تَجْلِسُ مَعَهُمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِنَّهُ فِي النِّجْمِ الْفُلَانِي تَأْتِي الْإِمْطَارُ وَيَنْبُتُ الرَّبِيعُ  
وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ عَنْ إِعْتِقَادٍ وَلَكِنْ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ ذَلِكَ إِلَى الْفُصُولِ الَّتِي تَأْتِي بِهَا الْإِمْطَارُ  
فَهَلْ هَذَا شِرْكٌ؟ الْعُلَمَاءُ فَرَّقُوا بَيْنَ قَوْلِهِمْ مُطْرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا أَوْ مُطْرْنَا فِي نَوْءٍ كَذَا  
فِي نَوْءٍ كَذَا جَائِزٌ

أَمَّا بِالْبَاءِ سَبَبِيَّةٌ لَا يَجُوزُ  
الْبَاءُ سَبَبِيَّةٌ وَأَمَّا الْفَاءُ فَهِيَ طَرْفِيَّةٌ  
يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ مُطْرْنَا فِي بَعْضِي فِي وَقْتِ كَذَا وَكَذَا

## الدرس التاسع

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ إِجْمَعِينَ  
قَالَ النَّاظِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي بَابِ النَّهْيِ عَنِ التَّنْجِيمِ وَالسِّحْرِ وَالتَّعْزِيمِ

تَبْدُو مِنْهُ سَحْرَةٌ كَرُكُوبٍ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
قَالَ رَجَمَهُ اللَّهُ هَذَا الْبَابُ فِي السَّحْرَةِ وَالْمُنَجِّمِينَ  
وَالْمُعَرَّمِينَ

وَالسَّحْرَةَ  
هُمُ الَّذِينَ يَتَعَلَّمُونَ السِّحْرَ وَيَعْلَمُونَهُ يَعْمَلُونَ بِهِ  
هُؤُلَاءِ هُمُ السَّحْرَةُ  
وَأَمَّا الْمُنَجِّمُ فَهُوَ الَّذِي يُعْتَقِدُ أَنَّ لِلنُّجُومِ تَأْثِيرًا  
فِي الْحَوَادِثِ  
الَّتِي تَحْدُثُ فِي الْأَرْضِ وَيَنْسِبُهَا إِلَى النُّجُومِ  
كَانَ يَنْسِبُ الْأَمْطَارَ إِلَى طُلُوعِ النُّجْمِ أَوْ إِلَى غُرُوبِهِ  
أَوْ مَا يُسَمَّى بِالنُّوءِ

هَذَا هُوَ الْمُنَجِّمُ  
الَّذِي يُدْعَى بِه عِلْمُ الْعَيْبِ وَإِنَّمَا أَنْ مَعْظَمُ فَهْمِ الَّذِينَ يَسْتَعْلِمُونَ الطَّلَاسِمَ وَالْكِتَابَاتِ الْمَجْهُولَةَ يَكْتُبُونَ حُرُوفًا  
مُطَّعَةً وَيَكْتُبُونَ أَسْمَاءَ شَيْطَانِينَ وَجَنَّاتٍ لِلنَّاسِ يُعَلِّقُونَهَا أَوْ يَسْتَعْمِلُونَ أَوْ يَشْرَبُونَ وَفِيهَا اسْتِعَاثَةٌ بِالْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ هَذَا هُوَ الْمَعْرَمُ  
نَعَمْ

وَمَنْ تَبْدُو مِنْهُ سَحْرَةٌ كَرُكُوبِهِ الْجَمَادِ فَتَسْرِي  
تَحْتَهُ كَعَمَى الرَّبِّيِّ  
نَعَمْ السِّحْرُ فِي اللَّغَةِ هُوَ مَا لَطَفَ وَخَفِيَ سَبَبُهُ  
مَا لَطَفَ وَخَفِيَ سَبَبُهُ  
هَذَا هُوَ السِّحْرُ فِي اللَّغَةِ  
وَأَمَّا فِي الشَّرْعِ السِّحْرُ عِبَارَةٌ عَنْ عَقْدٍ وَعَزَائِمٍ  
وَنَفْسٍ يَعْمَلُهَا السَّاجِرُ وَيَسْتَعِينُ بِالشَّيَاطِينِ  
فَيُؤَثِّرُ فِي الْمَسْخُورِ  
أَمَّا بِقَوْلِهِ وَأَمَّا مَرَضُهُ  
وَأَمَّا بِالتَّأْثِيرِ عَلَى عَقْلِهِ  
أَوْ بِالصَّرْفِ وَالْعَطْفِ  
يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا  
أَوْ الصَّرْفِ وَهُوَ أَنْ يُبْغِضَ الزَّوْجَيْنِ بَعْضَهُمَا إِلَى بَعْضٍ  
وَيُخْبِسُ الزَّوْجَ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى زَوْجَتِهِ هَذِهِ مِنْ أَعْمَالِ السَّحْرَةِ  
وَهَذَا مَا يُسَمَّى بِالسِّحْرِ الْحَقِيقِيِّ  
السِّحْرُ الْحَقِيقِيُّ هُوَ الَّذِي يُؤَثِّرُ  
فِي الْمَسْخُورِ

وَالنُّوعُ الثَّانِي السِّحْرُ التَّخْيِيلِيُّ  
السِّحْرُ التَّخْيِيلِيُّ وَهُوَ الَّذِي يُخَيِّلُ إِلَى النَّاسِ  
أَشْيَاءَ لَيْسَ لَهَا حَقِيقَةٌ  
وَإِنَّمَا يَعْمَلُ شَيْبًا عَلَى أَبْصَارِهِمْ يُخَيِّلُ

إِلَيْهِمُ الشَّيْءَ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ حَقِيرٍ مِثْلُ مَا حَصَلَ لِقَوْمٍ فِرْعَوْنَ السَّحْرَةَ فِرْعَوْنُ أَنَّهُمْ جَاءُوا بِتَخْيِيلِ سِحْرِ تَخْيِيلِيٍّ يُخَيِّلُ إِلَى النَّاظِرِ أَنَّ  
العَصَى تَمَثَّلِي وَأَنَّهَا تَسْعَى وَهِيَ يَعْمَلُونَ لَهَا جَيْلًا تَتَحَرَّكُ بِهَا أَيْطُنُ النَّاسِ أَنَّهَا صَارَتْ حَيَّةً يُرِيدُونَ أَنْ يُضَاهَهُوا الْمُعْجَزَةَ الَّتِي مَعَ  
مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَمَّا جَاءُوا إِلَى الْمَوْعِدِ تَوَاعَدُوا فِيهِ بِأَنْ يَغْرَضُوا مَا عِنْدَهُمْ وَيَغْرَضَ مُوسَى مَا عِنْدَهُمْ  
قَالَ لَهُمْ مُوسَى أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ  
وَفِي الْآيَةِ الْأُخْرَى قَالُوا يَا مُوسَى إِمَّا أَنْ تُلْفِيَ وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْفَى  
قَالَ مَنْ أَلْفَى

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فَأَلْقُوا جِبَالَهُمْ وَعَصِيَّهُمْ وَقَالُوا بَعْرَةٌ فِرْعَوْنُ إِنَّا لَنَحْنُ الْغَالِبُونَ  
وَفِي الْآيَةِ الْأُخْرَى سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرَّهُوهُمْ  
وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ  
فِي الْآيَةِ الثَّلَاثَةِ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى  
فَعِنْدَ ذَلِكَ أَلْفَى مُوسَى عَصَاهُ



فَالْتَقَطْتُ كُلَّ مَا عَمَلُوهُ  
تَلَقَّفتُ مَا يَأْفِكُونَ  
الْتَقَمْتُ كُلَّ مَا عَمَلُوهُ  
وَمَلَأُوا بِهِ الْوَادِيَّ فَعِنْدَ ذَلِكَ اعْتَرَفَ السَّحَرَةُ أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِسِحْرِ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ قِيٍّ وَيَعْرِفُونَ السِّحْرَ  
وَإِنَّ الَّذِي مَعَ مُوسَى لَيْسَ هُوَ مِنْ صُنْعِ الْبَشَرِ  
وَلَيْسَ هُوَ مِنَ السِّحْرِ  
فَأَمَّنُوا

أَمَّنُوا بِمُوسَى وَتَابُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
هَذَا مَا يُسَمَّى بِالسِّحْرِ التَّخْيِيلِيِّ  
الَّذِي لَيْسَ لَهُ حَقِيقَةٌ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ يُوضَعُ عَلَى الْإِبْصَارِ  
حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَى الْإِنْسَانِ الشَّيْءَ عَلَى غَيْرِ حَقِيقَتِهِ  
كَأَنَّ يَضَعُ عَلَى الْأَوْراقِ الْعَادِيَّةِ شَيْئاً فَيَرَاهَا الْإِنْسَانُ وَيَطُنُّ أَنَّهَا نُقُودٌ  
فَإِذَا دَهَبَ السِّحْرُ عَادَتْ أَوْراقاً عَادِيَّةً  
يَقَعُ عَلَى الْحَشْرَاتِ الْجَعْلَانَ أَشْيَاءَ تُصْبِحُ كَأَنَّهَا مِنَ الْعَنَمِ وَالْخَرْفَانِ  
ثُمَّ إِذَا زَالَ السِّحْرُ عَادَتْ حَشْرَاتُ جَعْلَانَ  
وَمِنْهُ السَّاجِرُ الَّذِي كَانَ يَلْعَبُ عِنْدَ أَحَدِ أَمْراءِ بَنِي أُمِيَّةَ  
يُرِيهِمْ أَنَّهُ يَقْتُلُ الرَّجُلَ ثُمَّ يُحْيِيهِ  
يَقْطَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ يُعِيدُهُ فَيَقُومُ حَيًّا  
فَجَاءَ جَنْدُبُ بْنُ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّحَابِيُّ  
مُشْتَمِلاً عَلَى السِّيفِ فَلَمَّا وَصَلَهُ ضَرْبُهُ بِالسِّيفِ وَقَالَ إِنَّ كَانَ صَادِقاً فَلْيُحْيِي نَفْسَهُ  
فَأَبْطَلَ اللَّهُ سِحْرَهُ وَتَبَيَّنَ أَنَّهُ كَذَّابٌ  
وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْمَجْتَمَعَاتِ الْيَوْمَ  
الْمُشْعُورُونَ الَّذِينَ يَكْذِبُونَ عَلَى النَّاسِ وَيُظْهِرُونَ لَهُمُ الْأَشْيَاءَ بِغَيْرِ حَقِيقَتِهَا ثُمَّ إِذَا زَالَ تَخْيِيلُهُمْ عَادَتْ الْأَشْيَاءُ إِلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ هَذَا  
كَثِيرٌ وَيَسْتَعْمِلُهُ النَّشْأَلُونَ وَأَصْحَابُ الْحَيْلِ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِهَذَا السِّحْرِ التَّخْيِيلِيِّ  
هَذَا هُوَ النَّوْعُ الثَّانِي  
النَّوْعُ الْأَوَّلُ أَشَدُّ وَهُوَ الَّذِي يُؤْتِرُ  
وَهُوَ السِّحْرُ الْحَقِيقِيُّ  
وَالسِّحْرُ بِنَوْعَيْهِ  
الْحَقِيقِيُّ وَالتَّخْيِيلِيُّ  
حَرَامٌ وَكَبِيرَةٌ مِنَ الْكَبَائِرِ الدُّنُوبِ وَعَدَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْكَبَائِرِ  
وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا حَكِيمٌ عَلَيْهِ بِالْكَفْرِ  
كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا  
لِأَنَّ الْيَهُودَ رَعَمُوا أَنَّ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَعْدَمُوا السِّحْرَ حَتَّى يُسَخَّرَ الْجِنُّ لِخِدْمَتِهِ  
إِنَّهُ يَعْمَلُ لَهُمُ السِّحْرَ  
هُكَذَا إِفْتَرُوا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
إِنَّهُ إِنَّمَا يَسْتَعْمِدُ مَرَدَّةَ الْجِنِّ بِسَبَبِ السِّحْرِ  
اللَّهُ أَكْذِبُهُ  
قَالَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ  
شَفَقَ مَا قَالَ وَمَا سِحَرَ سُلَيْمَانُ بَلْ قَالَ وَمَا كَفَرَ  
هَذَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّ السِّحْرَ كَفْرٌ  
مَا كَفَرَ بِعَيْنِي أَسْتَعْمِلُ السِّحْرَ لِأَنَّهُ لَوْ أَسْتَعْمِلُ السِّحْرَ لِكُفْرِ  
وَحَاشَى نَبِيِّ اللَّهِ أَنْ يَسْتَعْمِلَ الْكُفْرَ  
وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ  
وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا  
يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ  
كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ  
دَلَّ عَلَى أَنَّ تَعْلِيمَ السِّحْرِ كَفْرٌ  
وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ بَبَابِلَ

بابلُ في أرض العراق  
 وَالْمَلِكَانِ مَلِكَانِ نَزَلَا مِنَ السَّمَاءِ  
 إِمْتِحَانًا لِلنَّاسِ  
 يَعْلَمَانِ السِّحْرَ إِمْتِحَانًا لِلنَّاسِ مَنْ يُقَدِّمُ عَلَيْهِ وَمَنْ لَا يُقَدِّمُ  
 وَلَا يَعْلَمَانِ إِلَّا بَعْدَ النَّصْحِ لِلْمُتَعَلِّمِ  
 وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِي آيِ إِبْتِلَاءٍ وَإِمْتِحَانٍ فَلَا تُكْفَرُ  
 يَعْنِي لَا تَتَعَلَّمِ السِّحْرَ  
 فَذَلَّ عَلَى أَنَّ السِّحْرَ كُفْرٌ  
 عَلَى أَنَّ السِّحْرَ كُفْرٌ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَقَدْ عَلَّمُوا لِمَنْ السِّحْرَ وَاسْتَنْبَذُوهُ  
 مَا لَهُ فِي الْأَجْرَةِ مِنْ خَلْقٍ  
 أَيُّ نَصِيبٍ لَيْسَ لَهُ نَصِيبٌ فِي الْجَنَّةِ  
 وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى كُفْرِ السَّاجِرِ  
 لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ لَهُ نَصِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ  
 أَمَّا الْكَافِرُ فَلَيْسَ لَهُ نَصِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ  
 مَا لَهُ فِي الْأَجْرَةِ مِنْ خَلْقٍ أَيُّ فِي الْجَنَّةِ مِنْ نَصِيبٍ  
 فَكُلُّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى كُفْرِ  
 عَلَى أَنَّ السِّحْرَ كُفْرٌ  
 تَعَلَّمَهُ وَتَعَلِيمُهُ  
 وَتَعَاطِيهِ وَالْعَمَلُ بِهِ  
 لَكِنَّ الْعُلَمَاءَ قَسَمُوهُ إِلَى قِسْمَيْنِ  
 قَالُوا قِسْمٌ يَكُونُ كُفْرًا أَكْبَرَ  
 يَخْرُجُ مِنَ الْمِلَّةِ  
 وَهُوَ الَّذِي يَرْكَبُ الْمِكْتَسَةَ وَيَطِيرُ فِي الْهَوَاءِ  
 وَيَمْشِي عَلَى الْمَاءِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ  
 فَهَذَا أَجْمَعُوا عَلَى كُفْرِهِ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَسْتَعِذُّ الشَّيَاطِينَ هِيَ الَّتِي تَحْمِلُهُ فِي الْهَوَاءِ  
 وَهِيَ الَّتِي تُحْضِرُ لَهُ مَا يُرِيدُ  
 لِأَنَّهُ كَفَرَ بِاللَّهِ وَأَطَاعَهَا  
 فَهُوَ كُفْرٌ بِاللَّهِ وَأَطَاعَ الشَّيَاطِينَ فَلَمَّا أَطَاعَهُمْ بِكُفْرِهِ خَدَمُوهُ  
 فَهَذَا الَّذِي يَطِيرُ فِي الْهَوَى  
 هَذَا كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ  
 لِأَنَّ السِّحْرَةَ هِيَ لِأَنَّ الشَّيَاطِينَ هِيَ الَّتِي تَحْمِلُهُ  
 فِي الْهَوَاءِ  
 وَمَنْ هُوَ الَّذِي يُسَمُّونَهُ الْآنَ يَقُولُونَ يَطِيرُونَ عَلَى النَّوْعِ عَلَى النَّبْعِ؟ مِنْ هَذَا النَّوْعِ؟ وَمَنْ هَذَا مِثْلُ الَّذِي يَطِيرُ عَلَى الْمِكْتَسَةِ أَوْ  
 النَّبْعَةِ أَوْ آيِ شَيْءٍ  
 النَّبْعُ مَا وَالْمِكْتَسَةُ مَا تَطِيرُ وَإِنَّمَا هَذَا عَمَلُ شَيْطَانِي الَّذِي يَطِيرُ بِهِ هُوَ الشَّيْطَانُ فَهَذَا كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ  
 النَّوْعُ الثَّانِي مَا هُوَ دُونَ ذَلِكَ السِّحْرُ بِالْأَدْوِيَةِ  
 وَالْأَجْرَةُ بَعْضُ الْإِشْيَاءِ فَهَذَا يَقُولُونَ كُفْرٌ أَصْغَرُ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْمِلَّةِ لَكِنَّهُ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
 وَالرَّاجِحُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهُ لَا تَفْصِيلَ  
 وَأَنَّ السِّحْرَ كُفْرٌ أَكْبَرُ كُلُّهُ  
 كُلُّهُ كُفْرٌ أَكْبَرُ فِي ظَاهِرِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ فَهُوَ كُفْرٌ أَكْبَرُ مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلِ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ وَالرَّاجِحُ  
 ثُمَّ أَيْضًا مَا حُكْمُ السَّاجِرِ؟ حُكْمُ السَّاجِرِ يَقْتُلُ أَنَّهُ يَقْتُلُ حَدًّا أَمَّا حَدُّ رَدَّةٍ وَأَمَّا حَدُّ كَبِيرَةٍ  
 فَهُوَ عَلَى كُلِّ حَالٍ يَقْتُلُ  
 لِأَنَّ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمْرٌ كَتَبَ إِلَى عَمَالِهَا كُلِّ سَاجِرٍ وَسَاجِرَةٍ  
 قَالَ الرَّاوِي فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاجِرَ  
 قَتَلْتُ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جَارِيَةً لَهَا سَحْرَتُهَا  
 جُنْدُبُ بْنُ كَعْبٍ قَتَلَ السَّاجِرَ حَضْرَةَ الْأَمِيرِ الْأُمَوِيِّ وَهُوَ صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ فَذَلَّ عَلَى أَنَّ السَّاجِرَ يَقْتُلُ دَفْعًا لِشَرِّهِ  
 عَنِ الْمُجْتَمَعِ

هَذَا حَدُّهُ

وَفِي الْحَدِيثِ حَدَّ السَّاجِرِ ضَرْبُهُ أَوْ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ  
لَأَنَّهُ شَرٌّ فَلَا بُدَّ مِنْ اجْتِنَابِهِ  
الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ هَلْ هَلَّ السَّاجِرُ لَهُ تَوْبَةٌ؟ يُسْتَنْتَابُ؟ فَإِنْ تَابَ تَرَكَ  
وَالْأَقْوَلُ عَلَى قَوْلَيْنِ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ أَنَّهُ يُسْتَنْتَابُ  
إِنْ تَابَ تَرَكَ وَإِنْ لَمْ يَتَّابُ قُتِلَ  
الْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَلَا يُسْتَنْتَابُ  
لأنَّهُ وَإِنْ أَظْهَرَ التَّوْبَةَ فَإِنَّهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَبْقَى عَلَى عَمَلِهِ وَعَلَى سِحْرِ  
السِّحْرِ مَا يَزُولُ بِتَوْبَتِهِ يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَلَا يُسْتَنْتَابُ وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ  
الصَّحِيحُ أَنَّهُ يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَنْتَابُ  
دَفْعاً لِشَرِّهِ

لأنَّ لَا يَمُكِّرُ بِالْمُسْلِمِينَ وَيُظْهِرُ التَّوْبَةَ

فَيَقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ فِي الدُّنْيَا

فَإِنْ كَانَ صَادِقاً فِي تَوْبَتِهِ فَهَذَا بَيِّنَةٌ وَبَيِّنَ اللهُ

أَمَّا نَحْنُ فَتَقْبِمْ عَلَيْهِ الْحَدُّ فِي الدُّنْيَا

وَلِأَجْلِ دَفْعِ شَرِّهِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ

أَوْ يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ

هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ

فِي بَيِّنَةِ الْمَسْأَلَةِ الرَّابِعَةِ وَهِيَ حَلُّ السِّحْرِ

حَلُّ السِّحْرِ

هَلْ يَجُوزُ بِسِحْرِ مِثْلِهِ؟ أَوْ لَا يَجُوزُ؟ هَذَا مَا يُسَمَّى بِالنَّشْرَةِ

وَالنَّشْرَةُ حَلُّ السِّحْرِ وَهَذَا مِنْ بَابِ الْعِلَاجِ وَالتَّدَاوِي

فَإِذَا كَانَ حَلُّ السِّحْرِ بِأَشْيَاءٍ مُبَاحَةٍ أَوْ مَشْرُوعَةٍ

مَشْرُوعَةٍ كَالْأَذْكَارِ وَالْأَذْعِيَّةِ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ

وَاسْتِعْمَالُ الْأَدْوِيَّةِ الْمُبَاحَةِ فَهَذَا لَا خِلَافَ فِي جَوَازِهِ

حَلُّ السِّحْرِ بِالْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ هَذَا لَا خِلَافَ فِي جَوَازِهِ

لِيَجَلَ بِالْأَشْيَاءِ الْمَشْرُوعَةِ وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا مَا أَنْزَلَ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً عِلْمُهُ مِنْ جَهْلِهِ مِنْ جَهْلِهِ

فَلَا بُدَّ أَنْ السِّحْرُ لَهُ دَوَاءٌ يَعْرِفُهُ الْمُخْتَصِمُونَ

أَمَّا إِنْ كَانَ بِسِحْرِ مِثْلِهِ فَهَذَا فِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ

عَلَى قَوْلَيْنِ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَنَّهُ يَجُوزُ الْمَصْلُحَةَ لِأَنَّهُ لَا يُفْسِدُ بِهِ الْفَسَادَ وَإِنَّمَا يُفْسِدُ بِهِ الْإِصْلَاحَ

وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ لَا يَجُوزُ

فِي الْحَدِيثِ لَا يَجَلُّ السِّحْرُ إِلَّا سَاجِرٌ

فَلَا يَجُوزُ

حَلُّ السِّحْرِ بِسِحْرِ مِثْلِهِ

وَهَذَا الصَّحِيحُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ وَالْأَوَّلُ غَيْرُ صَحِيحٍ

لِأَنَّنَا لَوْ فَتَحْنَا هَذَا الْبَابَ تَرَاجَعَ سُوقُ السِّحْرِ

وَقَالُوا حَتَّى مَا قَصَدْنَا الْإِفْسَادَ

حَتَّى نُعَالِجَ النَّاسَ

يُسْحَرُونَ ثُمَّ يَقُولُونَ نُعَالِجُهُمْ

يُرَوِّجُ سُوقَهُمْ يَسْحَرُونَ ثُمَّ يَقُولُونَ نَحْنُ نُعَالِجُهُمْ

فَلَا بُدَّ مِنْ سَدِّ الْبَابِ فِي هَذَا بِحُزْمٍ

وَأِنَّهُ لَا يَفْتَحُ هَذَا الْبَابَ

وَلَا يَفْتِي بِأَنَّهُ يَجُوزُ حَلُّ السِّحْرِ بِسِحْرِ مِثْلِهِ

لِأَنَّ هَذَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ فَتَحَ فَتَحْنَا الْبَابَ لِلْسِّحْرِ وَالْمُشْعَوِذِينَ وَالدَّجَالِينَ وَيَسْحَرُونَ النَّاسَ ثُمَّ يَقُولُونَ نُعَالِجُهُمْ

أَوْ يَتَوَاصَوْنَ فِيمَا بَيْنَهُمْ

حَلُّوا النَّاسَ يَسْحَرُونَ وَهُمْ يُعَالِجُونَ

فَهَذَا إِفْسَادٌ لِلْمُجْتَمَعِ

وَلَوْ قَالَ بِهِ مَنْ قَالَ مِنَ الْعِلْمِ عَنِ اجْتِهَادٍ فَكُلُّ يُوْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيَرُدُّ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَالصَّوَابُ أَنَّهُ لَا يَجُورُ حَلَّ السِّحْرِ بِسِحْرِ مِثْلِهِ  
وَإِنَّمَا يَجَلُّ بِالدَّوَاءِ الْمُبَاحِ  
مِنَ الْأَذْكَارِ وَالتَّعْوِذَاتِ وَالْأَدْوِيَةِ الْمُبَاحَةِ الَّتِي يَعْرِفُهَا الْمُخْتَصِّصُونَ حَلَّ السِّحْرِ  
هَذَا هُوَ مُلْخَصُ الْكَلَامِ فِي هَذَا الْبَلَاءِ الْخَطِيرِ  
وَأَنْتُمْ تَعْرِفُونَ مَا خَسَا بِالْمُجْتَمَعِ مِنْ عَمَلِ السَّحْرَةِ وَالتَّوَهُّمَاتِ الَّتِي حَصَلَتْ لِمَا جَاءَ الْأَجَانِبُ إِلَى هَذِهِ الْبِلَادِ فِيهِمْ سَحْرَةٌ رَاجِ  
سِحْرُهُمْ وَأَحَدَتْ الْمُجْتَمَعِ الْآنَ التَّخْوِيفَ وَالْإِرْجَافَ حَتَّى أَحْدَثُوا التَّبَاعُضَ بَيْنَ النَّاسِ  
يَقُولُ لَهُ فُلَانٌ سِحْرَكَ  
فَقُلَانٌ رَبِّطْ فِيكَ الْجِنَّ بِالسِّحْرِ فُلَانٌ عَمَلٌ فِيكَ كَذَا وَكَذَا  
فَأَوْقَعُوا الْعِدَاوَةَ بَيْنَ حَتَّى حَصَلَ قَتْلُ  
فَهُؤُلَاءِ مُفْسِدٌ فِي الْمُجْتَمَعِ وَلَا تَسْمَحْ لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا هَؤُلَاءِ يُحْلُونَ السِّحْرَ  
نَعَمْ

إِمْنَعِ السِّحْرَ مِنَ الْأَصْلِ  
وَإِمْنَعِ السَّحْرَةَ مِنَ الْأَصْلِ وَلَا يَكُونُ هُنَاكَ سِحْرٌ يَخْتِاجُ إِلَى حَلِّ  
أَمَّا إِنَّكَ تُخَلِّبُهُمْ يَعْمَلُونَ السِّحْرَ ثُمَّ يَقُولُ هَذَا مَا يَجُورُ  
نَعَمْ  
كَرْكُوبِهِ شَفَّ كَرْكُوبِ نَعَمْ  
جَمَادٌ فَتَسْرِي تَحْتَهُ كَعَمَى الرَّ يَرْكَبُ شَيْئًا مِنَ الْجَمَادِ مِنَ الْحَدِيدِ أَوْ مِنَ الْخَشَبِ أَوْ مِنْ شَيْءٍ مِنْ آهِ الْجَمَادَاتِ فَتَطِيرُ بِهِ  
تَطِيرُ بِهِ فِي الْهَوَى  
هَذَا شَيْطَانٌ الَّذِي طَارَ بِهِ شَيْطَانٌ  
مَا هُوَ بَالٌ وَلَا هُوَ بِهَذَا الصَّنَاعَةِ صِنَاعَةُ الطَّائِرَاتِ شَيْءٌ الطَّائِرَاتِ شَيْءٌ مَعْرُوفٌ صِنَاعَةٌ هَذَا مَا فِيهِ صِنَاعَةٌ وَلَا فِيهِ شَيْءٌ يُجِيبُ  
خَشَبَةً عَادِيَةً وَتَطِيرُ بِهِ يَقُولُ لَهُ كَلَامٌ وَيَتَمَتُّ ثُمَّ تَطِيرُ بِهِ مَا بِهِ مَكِينَةٌ وَلَا بِهِ بَنْزِينٌ وَلَا بِهِ شَيْءٌ  
هَذَا سِحْرٌ وَاضِحٌ  
نَعَمْ

كَذَلِكَ مِنَ السِّحْرِ الْمُكْفَّرِ الْكُفْرُ الْأَكْبَرُ  
الَّذِي يُسْتَعْدَمُ الْجِنَّ يَقُولُ إِنَّ الْجِنَّ يُطِيعُونَهُ وَأَنَّهُ يَسْتَعْدِمُهُمْ يُسَجِّرُهُمْ  
هَذَا مَا كَانَ إِلَّا لِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
مُعْجَزَةٌ وَمُعْجَزَةٌ لِسُلَيْمَانَ  
أَعْطَاهُ اللَّهُ لِأَنَّهُ سَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مَلِكًا لَا يَنْبَغِي  
لَأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ أَعْطَاهُ اللَّهُ سُلَيْمَانَ هَذَا خَاصٌّ بِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُعْجَزَةٌ  
وَأَجَابَتْ لِدَعْوَتِهِ  
حَتَّى إِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ إِسْمِكَ الشَّيْطَانِ وَهُوَ يُصَلِّي وَارَادَ أَنْ يَرْبِطَهُ فِي الْمَسْجِدِ  
حَتَّى بِهِ الصَّبِيَّانِ ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ سُلَيْمَانَ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي فَتَرَكَهُ  
هَذَا خَاصٌّ بِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
قَالِي يَقُولُ أَنَا اسْتَعْدَمْتُ الْجِنَّ  
وَيَعْمَلُونَ لِمَا أَشَاءَ هَذَا كَافِرٌ  
الْكُفْرُ الْأَكْبَرُ بِالْإِجْمَاعِ  
لَأَنَّ الْجِنَّ يُطِيعُونَهُ إِلَّا إِذَا كَفَرَ مَا يُطِيعُونَهُ مَجَانًا مَا يُطِيعُونَهُ إِلَّا إِذَا كَفَرَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَبَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ أَنَا اسْتَعْدَمْتُ الْجِنَّ الْمُسْلِمِينَ هَذَا كَذِبٌ تَرْوِجُ مِنْ إِدْرَاكِ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ  
يَقُولُونَ إِنَّهُمْ مُسْلِمُونَ وَهُمْ كَذِبَةٌ  
فَلَا يَجُورُ اسْتِعْدَامُ الْجِنَّ أَبَدًا  
نَعَمْ

بِتَغْزِيمِهِ أَنَا يُشَاقُّ مُسْعَدٌ  
نَعَمْ هَذَا يَقْتُلُ وَهَذَا كُفْرٌ أَكْبَرُ  
يَقْتُلُ صَاحِبَهُ لِأَنَّهُ مَا خَدَمْتُهُ الْجِنَّ إِلَّا فِي مُقَابَلِ كُفْرِهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

تُخَاطِبُهُ يَكْفُرُ وَبِالسُّنْبِ هَذَا النَّوْعُ الثَّلَاثُ النَّوْعِ الْأَوَّلِ الَّذِي يَطِيرُ فِي الْهَوَا  
النَّوْعِ الثَّانِي الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّ الْجِنَّ تَخْدِمُهُ إِذَا أَتَى بِأَذْكَارٍ أَوْ أَشْيَاءٍ مِنْ مَا مِنَ الْكُفْرِ  
أَذْكَى يَعْنِي أَلْفَاطُ كُفْرِيَّةٍ يَقُولُهَا

ثُمَّ الْجِنُّ تُطِيعُهُ  
 وَمَنْ هُوَ الَّذِي يَحْطُرُونَ الْجِنَّ؟ يُسْمَوْنَهُمْ يَحْطُرُونَ الْجِنَّ  
 مِنْ هَذَا النَّوْعِ؟ يَأْتُونَ بِالْفَاعِلِ شَرِكِيَّةٍ  
 ثُمَّ يُحْضِرُ الْجِنَّ  
 مَا مَنْ تُرِيدُ؟ وَشَ تَبِي؟ هَذَا النَّوْعِ الثَّانِي  
 الَّذِي يَحْطُرُ الْجِنَّ وَيَرْعُمُ أَنَّهُ يُرْسَلُهُمْ وَأَنَّهُمْ أَوْ يَخْدُمُونَهُ  
 النَّوْعِ الثَّلَاثِ الَّذِي يَرْعُمُ السَّاجِرَ الَّذِي يَرْعُمُ أَنَّ النُّجُومَ تُخَاطِبُهُ  
 يَرْعُمُ أَنَّ النُّجُومَ تُخَاطِبُهُ وَتُخَيِّرُهُ  
 بِالْأَشْيَاءِ الْغَائِبِيَّةِ  
 هَذَا كَذِبٌ  
 النُّجُومُ مَا أَحَدُ النُّجُومِ لَا تُخَاطَبُ أَحَدًا  
 وَلَمْ يَخْلُقِ اللَّهُ النُّجُومَ لِهَذَا  
 إِنَّمَا الَّذِي يُخَاطِبُهُ الْجِنُّ  
 وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ زَادَ مَا زَادَ  
 فَالَّذِي يَرْعُمُ أَنَّ النُّجُومَ تُخَاطِبُهُ وَتُخَيِّرُهُ هَذَا كَافِرَ الْكُفْرِ الْأَكْبَرِ  
 لِأَنَّ النُّجُومَ لَا تُخَاطَبُ أَحَدًا  
 وَإِنَّمَا الَّذِي تُخَاطِبُهُ الشَّيَاطِينُ  
 نَعَمْ فَهَذَا يُكْفِرُ الْكُفْرَ الْأَكْبَرَ وَيَقْدُ بِالسَّيْفِ يَعْنِي بِصَرْبِ السَّيْفِ  
 كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّ الشَّاعِرِ ضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ  
 نَعَمْ  
 وَوَجَّهَيْنِ إِنْ لَمْ يَبْدُو مِنْ فِعْلِهِ سِوَى  
 مُجَرَّدِ دَعْوَى فِعْلٍ ذَلِكَ اسْتَدْيَ  
 هُوَ إِذَا أَظْهَرَ هَذَا إِذَا أَظْهَرَ الْأَنْوَاعَ الثَّلَاثَةَ فَهَذَا لَا شَكَّ فِي كُفْرِهِ وَحُكْمُهُ أَنَّهُ يُقْتَلُ  
 أَمَا إِذَا مَا أَظْهَرَ شَيْءٌ مَا طَارَ فِي الْهَوَاءِ مَا طَارَ فِي الْهَوَاءِ وَلَا اسْتَحْدَمَ الْجِنَّ  
 وَلَا قَالَ إِنَّ النُّجُومَ تُخَاطِبُهُ  
 مَا أَظْهَرَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ  
 وَلَكِنَّهُ قَالَ أَنَا أَعْمَلُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ  
 أَنَا أَعْمَلُهَا وَأَنَا اسْتَطِيعُ أَنْ أَعْمَلَ كَذَا لَكِنَّهُ مَا بَدَرَ أَنَّهُ شَهِيدٌ  
 فَهَذَا فِيهِ وَجْهَانِ فِي الْمَذْهَبِ  
 قِيلَ إِنَّهُ حُكْمُهُ حُكْمُ الْأَوَّلِ  
 يُكْفَرُ وَيُقْتَلُ  
 وَقِيلَ لَا مَا دَامَ أَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ شَيْئًا  
 وَإِنَّمَا مُجَرَّدُ دَعْوَةٍ يَمْسِكُ وَيُعَزَّرُ  
 وَيُمنَعُ شَرُّهُ  
 نَعَمْ  
 وَسَاجِرَ أَهْلِ الذِّمَّةِ ابْنُ بَاجُودِ  
 لِإِقْبَاءِ ابْنِ الْأَعْصَمِ الْمُتَمَرِّدِ  
 هَذَا مَا الَّذِي سَبَقَ إِذَا كَانَ السَّاجِرُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ فَهَذَا حُكْمُهُ  
 أَمَا إِذَا كَانَ السَّاجِرُ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ  
 فَإِنَّهُ لَا يُقْتَلُ  
 لَا يُقْتَلُ لِأَنَّ عِنْدَهُ الْكُفْرَ أَشَدُّ مِنَ الْكُفْرِ أَشَدُّ مِنَ السِّحْرِ  
 كَفَرٍ وَالشِّرْكَ أَشَدُّ مِنَ السِّحْرِ  
 وَلِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْتَلُ لِبَيْدِ بْنِ الْأَعْصَمِ الَّذِي سَحَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَهُوَ مِنَ الْيَهُودِ سَحَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَالسِّحْرُ أَثَرٌ فِي الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِحَيْثُ إِنَّهُ يُحْيِلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ الشَّيْءُ أَوْ لَمْ يَفْعَلْهُ  
 هُوَ لَمْ يُحَلِّ بِعَقْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ  
 وَإِنَّمَا صَارَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ التَّوْهِيمِ

لَأَنَّهُ فَعَلَ شَيْءٌ وَهُوَ لَمْ يَفْعَلْهُ  
حَتَّى جَاءَ الْمَلِكَانَ فَرَقِي رُقِيَا الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَعْوَدَتَيْنِ فَأَبْرَأَ اللهُ رَسُولَهُ  
وَأَخْبَرَاهُ بِمَكَانِ السِّحْرِ  
وَأَنَّهُ فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا  
فِي بئرِ ذُرْوَانَ فِي جَفْتٍ فِي جَفْتٍ طَلَعَةٍ  
طَلَعَةٌ فَأَرْسَلَ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اسْتَخْرَجَ السِّحْرَ مِنَ الْبئرِ وَأَحْرَقَهُ  
أَحْرَقَهُ وَأَتْلَفَهُ

قِيلَ لَهُ أَلَا تَقْتُلُ الْحَبِيثَ؟ قَالَ أَمَا أَنَا فَشَقَانِي اللهُ وَلَا أَجِبُ أَنْ أَفْتَحَ النَّاسَ شَرًّا فَتَرَكَهُ لِأَنَّهُ كَافِرٌ مِنَ الْأَصْلِ مَا هُوَ بِمُسْلِمٍ وَإِرْتَدَّ  
بِالسِّحْرِ وَإِنَّمَا هُوَ كَافِرٌ مِنَ الْأَصْلِ فَتَرَكَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَالكَافِرُ فَالسَّاحِرُ مِنَ الْكُفْرِ لَا يُقْتَلُ  
لَا يَنْفَعُ عَلَيْهِ الْحَدُّ لَكِنْ يُطْرَدُ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ مَا يُجْلَهُ يَعْثَبُ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ يُطْرَدُ وَيَبْعُدُ عَنْهَا  
نَعَمْ

وَإِنَّ السِّحْرَ بِالتَّنْجِينِ أَوْ بِالدَّوَاءِ أَوْ هَذَا النَّوْعِ الثَّانِي عِنْدَهُمْ  
السِّحْرُ اللَّيِّ مَا وَصَلَ إِلَى حَدِّ الطَّيْرَانِ وَالتَّنْجِيمِ وَتَسْخِيرِ الْجِنِّ وَإِنَّمَا هُوَ يَسْتَعْمَلُ أَبْجَرَةً يُسْتَعْمَلُ أَبْجَرَةً أَوْ أَشْيَاءَ مِنَ الْأَعْشَابِ أَوْ مِنْ  
وَتُوْتِرُ فِهَذَا لَا لَا يَكْفُرُ عِنْدَ عَلَى الْمَذْهَبِ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ  
لَا يَكْفُرُ لِأَنَّهُ لَمْ يَصِلْ إِلَى السِّحْرِ الْمُكْفَرِ  
فَيَكُونُ كُفْرًا أَصْغَرَ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْمِلَّةِ  
وَهُوَ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
يَسْتَوْجِبُ إِقَامَةَ الْحَدِّ عَلَيْهِ  
نَعَمْ وَدَوِ السِّحْرِ بِالتَّنْجِينِ أَوْ بِالدَّوَاءِ أَوْ بِسَفْيٍ إِذَا لَمْ يَتَرَدَّدْ عُرْأً قَدِي  
عَرَزَ يَعْنِي حَقَّةَ التَّنْغِيرِ  
وَمَنْعُهُ مِنْ هَذَا الشَّيْءِ

هَذَا التَّفْصِيلُ وَلَكِنَّ الْقَوْلَ الصَّحَّ لَا تَفْصِيلُ وَأَنَّ السَّاحِرَ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ وَقَتْلِهِ  
نَعَمْ

وَيَقْتَصُّ مِنْهُ أَنْ أَتَى مُوجِبًا لَهُ  
وَإِنْ لَمْ يَنْتَبِ فَاحْبِسْهُ حَبْسَ مُصَدِّدِي  
هَذَا لَا يُقْتَلُ لَكِنْ لَوْ أَنَّهُ سَحَرَ إِحْدَا قَمَاتٍ بِسِحْرِهِ وَاعْتَرَفَ بِهَذَا فَإِنَّهُ يُقَامُ عَلَيْهِ الْقِصَاصُ  
يُقَامُ عَلَيْهِ الْقِصَاصُ  
لِأَنَّ السِّحْرَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَحْصُلُ بِهَا الْقَتْلُ  
مِنْ أَسْبَابِ الْقَتْلِ الْعَمْدِ مِنْ أَنْوَاعٍ مِنْ أَنْوَاعِ أَسْبَابِ قَتْلِ الْعَمْدِ السِّحْرِ  
فَإِذَا اعْتَرَفَ أَنَّهُ سَحَرَهُ وَإِنْ أَنَّهُ مَاتَ بِسَبَبِ سِحْرِهِ  
فَإِنَّهُ يَقْتَصُّ مِنْهُ  
نَعَمْ

وَعَنْهُ عَرَّافٌ لِيَحْبِسَ وَكَاهِنٌ ذُو السِّحْرِ بِالْإِطْلَاقِ غَيْرَ مُقَدِّدٍ

النَّوْعُ الثَّانِي الْعِرَاقِ

عَرَّافٌ هُوَ الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ  
بِمَقْدِمَاتٍ وَأَشْيَاءَ يُسْتَعْمَلُهَا تَحْمِينٌ إِنَّمَا هُوَ تَحْمِينٌ وَأَشْيَاءَ يُسْتَعْمَلُهَا هَذَا هُوَ الْعَرَّافُ  
وَهَذَا حُكْمُهُ أَنَّهُ لَا يَصِلُ إِلَى حَدِّ الْكُفْرِ  
وَلَكِنْ يُؤَدَّبُ وَيَعْرُ إِذَا وَصَلَ إِلَى إِدْعَاءِ عِلْمِ الْغَيْبِ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ  
نَعَمْ

وَحُكْمُ دَوِي التَّنْغِيمِ أَحْكَامُ سَاحِرٍ

وَقَدْ قِيلَ فِيهَا فِيهِ نَعَمْ نَعَمْ التَّنْغِيمِ الْعَرَائِمِ وَهِيَ الطَّلَاسِمُ وَالكِتَابَاتِ الَّتِي يَكْتُبُونَهَا بِغَيْرِ أَلْفَاظِ عَرَبِيَّةٍ وَبِأَسْمَاءِ شَيْطَانِيَّةٍ وَيُحْفَوْنَهَا عَلَى  
الْأَشْيَاءِ هَذَا نَوْعٌ مِنَ السِّحْرِ الْعَرَائِمِ الَّتِي مِنْ هَذَا النَّوْعِ نَوْعٌ مِنَ السِّحْرِ  
حُكْمُهُ حُكْمُ السَّاحِرِ

الَّتِي يُعَلِّقُ الطَّلَاسِمَ وَالكِتَابَاتِ الَّتِي لَا تَعْرِفُ

وَالْإِسْتِغَاثَةَ بِالْأَسْمَاءِ

الشَّيْطَانِيَّةِ الْأَسْمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ الْبِدَاءِ الْأَسْمَى نِدَاؤُهَا وَدُعَاؤُهَا فَهَذَا حُكْمُهُ حُكْمُ السَّاحِرِ  
هَذَا نَوْعٌ مِنَ السِّحْرِ

نَعَمْ

وَحُكْمُ دَوَى التَّغْرِيمِ أَحْكَامُ سَاجِرِ عَمَلِ السَّاجِرِ تَمَاماً نَعَمْ  
كُحْلٌ وَتَغْرِيمٌ يُسَامَحُ فِيهِ هَذَا الْمَسْأَلَةُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا النُّشْرَةَ حَلَّ السِّحْرِ بِسِحْرِ مِثْلِهِ هَلْ يَجُوزُ أَوْ لَا يَجُوزُ؟ لَنَا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ  
لَا يَجُوزُ حَلُّ السِّحْرِ لِسِحْرِ الْمُفْلِحِ

هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ نَعَمْ

وَقَدْ قِيلَ اللَّيِّ هُوَ حَلُّ السِّحْرِ بِسِحْرِ مِثْلِهِ مِنْ أَجْلِ الْمَصْلَحَةِ

نَعَمْ

كَحَلِّ بَعْضِ السَّلَفِ لَمَّا سُئِلَ عَنْهُ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ

نَعَمْ

كُحْلٌ وَتَغْرِيمٌ يُسَامَحُ فِيهِمَا

فَمَا النَّهْيُ إِلَّا عَنْ مُضِرِّ وَمُفْسِدٍ

أَيُّ نَعَمْ هَذَا وَجْهٌ أَنَّهُ يَجُوزُ حَلُّ السِّحْرِ بِسِحْرِ مِثْلِهِ لِأَنَّهُ مَا يُفْصَدُ بِهِ الْفَسَادُ وَإِنَّمَا يُفْصَدُ بِهِ وَلَيْسَ هُوَ مِثْلُ الَّذِي يُفْصَدُ بِهِ الْفَسَادُ  
هَذَا وَجْهٌ نَظَرٌ لَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ مَا فِيهِ تَفْصِيلٌ

نَعَمْ

وَشَرَطَ الَّذِي مِنْ ذَلِكَ فِيهِ رَحَصُوا

إِذَا كَانَ بِالْقَوْلِ أَلَمْ أَحْيِ الْمُعْوَدُ أَيُّ نَعَمْ بِحَيْثُ مَا يُسْتَعْمَلُ مَا يُسْتَعْمَلُ السِّحْرَ الْكُفْرِيَّ وَإِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ الْأَشْيَاءَ الَّتِي لَا تَصِلُ إِلَى حَدِّ  
الْكُفْرِ

بِهَذَا الشَّرْطِ حَلُّ السِّحْرِ بِسِحْرِ مِثْلِهِ إِذَا لَمْ يَصِلْ إِلَى حَدِّ السِّحْرِ مُكْفَرٌ وَإِنَّمَا يَكُونُ كَلَامٌ مَعْرُوفٌ أَوْ عَمَلٌ مَعْرُوفٌ كَالنَّادِخِينَ  
وَالْأَبْجَرَةَ وَغَيْرِ ذَلِكَ

نَعَمْ

إِجَارَةُ الْحَمَامِ وَالْقِرَاءَةُ فِيهِ وَأَحْكَامُ الْمُصْحَفِ

هَذَا الَّذِي سَنَقَ لَيْسَ فِي الْأَصْلِ

اللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ الْكَاتِبَ كَاتِبَ الْأَبْيَاتِ هَذِي جَابَهَا مِنْ مَنْظُومَةٍ مِنْ مَنْظُومَةِ الْفَهْمِ ابْنِ عَبْدِ الْقَرِيِّ مَنْظُومَةِ الْمُفْنَعِ

لَأَنَّهُمْ ذَكَرُوهُ فِي بَابِ الْمُرْتَدِّ

ذَكَرُوا هَذِهِ الْأَشْيَاءَ بِبَابِ الْمُرْتَدِّ

فَهَذِهِ الْأَبْيَاتُ يَظْهَرُ لِي أَنَّهَا مَأْخُودَةٌ مِنْ نَظْمِ الْمُفْنَعِ

وَدَسَّتْ فِي مَنْظُومَةِ الْأَدَابِ

لِأَنَّ هَذِهِ تَتَعَلَّقُ بِالْعَقِيدَةِ مَا لَهَا عِلَاقَةٌ بِالْأَدَابِ

نَعَمْ

لَكِنَّ فَايِدَةَ الْفَايِدَةِ طَيِّبَةٌ

نَعَمْ

وَتَكَرَّرَ فِي الْحَمَامِ كُلِّهِ

لَوْ قُرَّانَ رَجَعَ إِلَى الْأَدَابِ

الآنَ رَجَعَ إِلَى الْأَدَابِ اللَّيِّ هُوَ مَوْضُوعُ الْمَنْظُومَةِ

نَعَمْ

وَتَكَرَّرَ فِي الْحَمَامِ كُلِّ قِرَاءَةٍ

وَذَكَرَ لِسَانٌ وَالسَّلَامُ لِمُنْبَتَدِي

ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ تَقْرَأُ فِي الْحَمَامِ

الْحَمَامُ هُوَ الْمَحَلُّ الَّذِي يُعَدُّ لِالِاسْتِحْمَامِ

يَكُونُ فِيهِ مَاءٌ حَارٌّ وَبُخَارٌ

أُسْتَعْمَلُ لِالِاسْتِطْبَابِ

لِلِاسْتِطْبَابِ الْعِلَاجِ وَكَانُوا يَتَّخِذُونَ الْحَمَامَاتِ فِي الْأَمْصَارِ

تُعِطُونَ الْحَمَامَاتِ فِي الْأَمْصَارِ وَيُدْخِلُونَهَا لِلْعِلَاجِ

وَإِزَالَةِ الْأَمْرَاضِ الَّتِي فِي الْجِسْمِ وَهِيَ مَحَلُّ لِكَشْفِ الْعُورَاتِ لِأَنَّهُمْ يَحْلَعُونَ ثِيَابَهُمْ إِذَا دَخَلُوهَا

فَدَخَلُوهَا فِيهِ ضَرَرٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْأَخْلَاقِ

لِأَنَّهُ كَشَفَ عُورَاتِ فَوَيْ مَحَلَّاتٍ غَيْرِ نَزِيهَةٍ وَعَبِيرٌ يُزْرَهُ الْقُرْآنَ أَنَّهُ يَقْرَأُ فِي هَذَا الْمَحَلِّ الَّذِي هُوَ مَحَلُّ دُخُولِ النَّاسِ وَكَشَفَ اجْسَامَهُمْ

وَلَا يَلِيقُ بِالْقُرْآنِ أَنْ يَقْرَأَ فِي غَيْرِ الشَّرِيفَةِ وَغَيْرِ النَّزِيهَةِ

وَكَذَلِكَ ذَكَرَ اللَّهُ التَّنْسِيخَ وَالتَّهْلِيلَ التَّكْبِيرَ بِاللِّسَانِ

أَمَّا بِالْقَلْبِ فَلَا بَأْسَ بِذِكْرِ اللَّهِ بِالْقَلْبِ وَلَوْ فِي الْحَمَامِ  
وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالْحَمَامِ مَا يَتَعَارَفُ عَلَيْهِ النَّاسُ الْيَوْمَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ هَذَا مَا هُوَ بِحَمَامٍ هَذَا يُسَمَّى بِالْحَشِّ يُسَمَّى بِالْحَلَا مَوْضِعَ قَضَاءِ  
الْحَاجَةِ مَا هُوَ بِحَمَامِ الْحَمَامِ هُوَ الَّذِي يُعَدُّ لِاسْتِحْصَامِ بِالمَاءِ الْحَارِّ وَالْإِنْجِرَةِ وَلَا تَقْضِي بِهِ الْحَاجَةَ مَا تَقْضِي بِهِ الْحَاجَةَ وَإِنَّمَا كُرِهَ مِنْ  
أَجْلِ ارْتِيَادِ النَّاسِ لَهُ وَمَا يَحْصُلُ فِيهِ مِنْ كَشْفِ الْعَوْرَاتِ أَوْ التَّعَرِّيِ أَوْ مَا يَقْرُبُ مِنَ التَّعَرِّيِ هَذَا هُوَ وَجْهُ كَرَاهِيَّتِهِ

نَعَمْ

وَتَكَرَّرَ فِي الْحَمَامِ كُلِّ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ يَعْنِي بِاللَّفْظِ إِمَّا قِرَاءَتَهُ بِالْقَلْبِ فَلَا بَأْسَ

نَعَمْ

أَوْ ذَكَرَ اللَّهُ بِالْقَلْبِ لَا بَأْسَ

نَعَمْ

وَتَكَرَّرَ فِي الْحَمَامِ كُلِّ قِرَاءَةِ وَذِكْرِ اللِّسَانِ وَالسَّلَامِ لِمُنْتَدِي

لِسَانٍ إِمَّا ذَكَرَ بِالْقَلْبِ فَلَا مَانِعَ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَذْكُرُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ إِخْيَانِهِ

يَذْكُرُ اللَّهُ بِقَلْبِهِ يَذْكُرُ اللَّهُ بِلِسَانِهِ دَائِمًا

نَعَمْ

إِلَّا أَنَّهُ فِي حَالَةِ الْجَنَابَةِ يَمْتَنِعُ

مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَمِنْ ذِكْرِ اللَّهِ

بِلِسَانِهِ

نَعَمْ مَسْأَلَةٌ إِنْتَهَى مِنْ مَسْأَلَةِ حُكْمِ ذِكْرِ اللَّهِ وَحُكْمِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِمَنْ دَخَلَ الْحَمَامَ  
إِنْتَقَلَ إِلَى الْحَمَامِ هَلْ يَجُوزُ أَنَّهُ يُوجَزُ أَنْ الْإِنْسَانَ يُوجِرُ الْحَمَامَ وَيَأْخُذُ عَلَيْهِ إِجْرَةً؟ مُبَاحٌ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ لَكِنْ مَعَ الْكِرَاهَةِ يُبَاحُ مَعَ  
الْكِرَاهَةِ لِأَنَّهُ كَسَبَ ذَنْبًا لِأَنَّ هَذَا كَسَبَ فِيهِ ذَنْبًا فَيَكْرَهُ نَعَمْ لَكِنَّهُ لَا يَحْرَمُ نَعَمْ

نَعَمْ

وَأَجَزَتْ حَمَامٌ حَلَالَ كَرِيهَةٍ

يَعْنِي حَلَالَ مَعَ الْكِرَاهَةِ

نَعَمْ

كَإِثْمَانِهِ وَالْعَقْدِ غَيْرِ

بَيْعِ الْحَمَامِ يَجُوزُ

يَجُوزُ

حَلَالَ بَيْعِهِ

لَكِنْ أَخَذَ ثَمَنَهُ لِمَا فِيهِ مِنَ الذَّنَاءَةِ

نَعَمْ

وَأَجَزَتْ حَمَامٌ حَلَالَ كَرِيهَةٍ كَأِثْمَانِهِ وَالْعَقْدِ غَيْرِ مُفْسِدِ

عَقْدِ الْبَيْعِ غَيْرِ فَاسِدِ

عَقْدِ صَحِيحِ

لَكِنْ مَعَ الْكِرَاهَةِ

كَوْنِ الْإِنْسَانِ يَتَنَزَّهُ عَنِ الْمَكَاسِبِ هَذِهِ أَحْسَنُ لَهُمْ

نَعَمْ

وَرَفَعَكَ صَوْتًا بِالْأُذُنِ أَوْ مَعَ الْجَنَازَةِ أَوْ فِي الْحَرْفِ فَلَنَا إِنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ وَذِكْرَ اللَّهِ وَالسَّلَامِ

الْبِدَاءُ بِالسَّلَامِ إِذَا دَخَلَ الْحَمَامَ فَلَا يُسَلِّمُ

لِأَنَّ مَا هَذَا مَوْضِعٌ مَا هُوَ مُنَاسِبٌ لِلسَّلَامِ

لَا يُبْدَأُ بِالسَّلَامِ

لَكِنْ مَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ يَرُدُّ

لِأَنَّ رَدَّ السَّلَامِ وَاجِبٌ

وَأَمَّا الْبِدَاءُ فَهِيَ سُنَّةٌ

يُبْدَأُ بِهَا فِي هَذَا الْمَكَانِ

نَعَمْ

هَذَا مِنَ الْأَمْكِنَةِ الَّتِي لَا يُبْدَأُ فِيهَا بِالسَّلَامِ

نَعَمْ

وَرَفَعَكَ صَوْتًا بِالْأُذُنِ أَوْ مَعَ جَنَازَةٍ أَوْ فِي الْحَرْبِ جِئِنَ التَّنَشُّدِ



نَعَمْ مِنْ إِلَّا عَدَمَ رَفَعَ الصَّوْتِ مَعَ الْجَنَازَةِ  
بِالدُّعَاءِ

لَا يَرْفَعُ الصَّوْتُ لِمَنْ تَبِعَ الْجَنَازَةَ  
أَوْ مَنْ يَحْطُرُ دَفْنَهَا وَإِنَّمَا يَدْعُو لَهَا بِدُونِ  
بِدُونِ رَفَعِ صَوْتٍ

فَاللِّي يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ إِذَا حَمَلُوا الْجَنَازَةَ يَقُولُونَ مَا رَأَيْكُمْ فِي فَلَانٍ؟ فَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ وَمَا عَلَّشَانَ يَشْهَدُونَ لَهُ بِالْخَيْرِ  
كُلُّ هَذَا لَا لَا يَنْبَغِي وَلَا يَنْبَغِي وَاللِّي يَقُولُ وَحَدُّهُ وَهُمْ يَسِيرُونَ بِالْجَنَازَةِ هَذَا بِدَعَاةٍ  
مَا أَحَدَّثَ اللَّهُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ

فَيَنْبَغِي السَّكِينَةُ

يَنْبَغِي السَّكِينَةُ وَالْخُشُوعُ

مَعَ الْجَنَازَةِ

وَأَنْ يَدْعُو لَهَا بِغَيْرِ رَفَعِ صَوْتٍ

هَذَا مَعَ الْجَنَازَةِ هَا؟ حَتَّى رَفَعَ الصَّوْتُ بِالدُّعَاءِ رَفَعَ الصَّوْتُ بِالدُّعَاءِ رَفَعًا أَمْ كَثِيرًا لَا يَنْبَغِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ  
نَاسًا يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ بِالدُّعَاءِ أَيُّهَا النَّاسُ ارْزِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ

فَأَنْتُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا

إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ

أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ

فَلَا يَرْفَعُ الْإِنْسَانُ صَوْتَهُ بِالدُّعَاءِ رَفَعًا

كَثِيرًا يَزِيدُ عَنِ الْحَاجَةِ وَإِنَّمَا يَدْعُو بِدَعَاءٍ وَبِصَوْتٍ مُنْخَفِضٍ لِمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ

نَعَمْ

وَرَفَعَكَ صَوْتًا بِالدُّعَاءِ أَوْ مَعَ الْجَنَازَةِ أَوْ فِي كَذَلِكَ رَفَعَ الدُّعَاءِ فِي وَقْتِ الْمَعْرَكَةِ

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقَيْتُمْ فِتْنَةً فَاتَّبِعُوا وَادْكُرُوا اللَّهَ

ذَكَرَ اللَّهُ مَطْلُوبٌ وَقَتِ الْقِتَالِ وَمَلَاقَةِ الْعَدُوِّ لَكِنْ بِدُونِ رَفَعِ صَوْتِهِ

لَأَنَّ رَفَعَ الصَّوْتِ فِي عَلَى الْجُبْنِ إِذَا عَدَمَ رَفَعَ الصَّوْتِ يَدُلُّ عَلَى الشَّجَاعَةِ وَأَنَّه مَا تَأَثَّرُوا بِالْعَدُوِّ وَلَا أَنَّهُمْ ثَابِتُونَ نَعَمْ فَعِنْدَ لِقَاءِ  
الْعَدُوِّ يَذْكُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَكِنْ بِدُونِ رَفَعِ صَوْتٍ فَلْيَكُونُ بِأَصْوَاتٍ مُنْخَفِضَةٍ

نَعَمْ

وَنُقِطُ وَشَكْلُ فِي مَقَالٍ لِمُصْحَفٍ هَذَا حُكْمٌ آخَرُ

حُكْمُ الْمُصْحَفِ

الْمُصْحَفُ الشَّرِيفُ

الْمُصْحَفُ الشَّرِيفُ

فِيهِ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُجَلُّ وَيُعْظَمُ وَيَخْتَرَمُ لِأَنَّهُ فِيهِ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَلَا يُوضَعُ وَلَا يُوضَعُ بِالْمَوَاضِعِ الْقَدْرَةَ وَلَا يَدْخُلُ بِهِ فِي فِي الْحَشِّ أَوْ عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ مَا يَدْخُلُ بِهِ إِلَّا إِذَا خَافَ عَلَيْهِ

إِذَا خَافَ عَلَيْهِ مِنَ السَّرِقَةِ أَوْ الضِّيَاعِ يَدْخُلُ فِيهِ لَكِنْ يُخْفِيهِ فِي ثِيَابِهِ

أَمَا إِذَا لَمْ يَخَفْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ مَحَلَّ قَضَاءِ الْحَاجَةِ

لَأَنَّ هَذَا لَا يَلْبِقُ بِالْمُصْحَفِ

وَلَا يَضَعُهُ عَلَى الْأَرْضِ

إِنَّمَا يَضَعُهُ عَلَى مَكَانٍ مُرْتَفِعٍ

وَلَا يَتَوَسَّدُهُ أَوْ يَنَامُ عَلَيْهِ

لَأَنَّ هَذَا فِيهِ إِهَانَةٌ

حَتَّى كَتَبَ الْحَدِيثُ كَلَامَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَا تَتَوَسَّلْ

وَلَا تَمُدُّ رِجْلَكَ

عَلَى إِلَى الْمُصْحَفِ

لَا تَمُدُّ رِجْلَكَ إِلَى الْمُصْحَفِ

مُقَابِلِ الْمُصْحَفِ

لَأَنَّ هَذَا فِيهِ إِهَانَةٌ

الْمُصْحَفُ وَكَذَلِكَ قَالُوا الْمُصْحَفُ لَا يَدْخُلُ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْكِتَابَاتِ

بَلْ يُجَرِّدُ الْقُرْآنَ لَا يُكْتَبُ فِيهِ إِلَّا الْقُرْآنُ

حَتَّى قَالُوا أَنْقَطُ مَا يَنْقُطُ  
مَا الْحُرُوفُ وَالْإِعْجَابُ وَلَا يُشْكَلُ مَا يَحْطُ عَلَيْهِ الشُّكْلُ لِأَنَّ هَذَا زِيَادَةٌ عَلَى نَصِّ الْقُرْآنِ يَكْتُوبُ مُجَرِّدًا وَلَا تُكْتَبُ الْأَعْشَابُ أَوْ أَسْمَاءُ  
الْقُرَاءِ فِي أَثْنَاءِ الْقُرْآنِ بَلْ الْمُصْحَفُ يَكُونُ مُجَرِّدًا  
هَذَا الْقَوْلُ الْأَوَّلُ

الْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ لَا بَأْسَ بَلْ قَدْ الْمَصَاحِفُ  
وَلَا بَأْسَ بِشُكْلِهَا لِأَنَّ هَذَا مِنَ الْمُصْلِحِ وَالتَّسْهِيلِ عَلَى الْقُرَاءِ فَلَا بَأْسَ بِوَضْعِ النُّقْطِ وَلَا بَأْسَ بِوَضْعِ الشُّكْلِ عَلَى الْحُرُوفِ وَهَذَا شَيْءٌ  
عَرَفَهُ السَّلَفُ وَفِيهِ مَصْلَحَةٌ وَتَسْهِيلٌ لِقُرَاءِ الْقُرْآنِ هَذَا مِمَّا يَدُلُّكُمْ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ يَجِبُ أَنْ يُصَامَ عَنَانٌ يَدْخُلُ فِيهِ أَشْيَاءٌ لَيْسَتْ مِنْهُ  
حَتَّى النُّقْطَةُ حَتَّى الشُّكْلُ فَكَيْفَ بِاللِّي يَكْتُوبُ بَيْنَ الْآيَاتِ بَرِّعِمَهُ يَكْتُوبُ تَفْسِيرًا وَلَا يَكْتُوبُ مَا يَجُوزُ هَذَا تَفْسِيرٌ يَكُونُ فِي الْهَامِشِ إِنْ كَانَ  
وَلَا يَدْ بَكُونُ فِي الْهَامِشِ مَا يَكُونُ فِي صُلْبِ الْمُصْحَفِ وَبَيْنَ الْآيَاتِ لَا يَجُوزُ هَذَا  
لِأَنَّهُ يُمَكِّنُ يَجِي نَاسَ جَهَالٍ وَيَطْنُونَ الْمَكْتُوبَ أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ أَنْ يَنْدَرَجَ تَحْتَ الْقُرْآنِ أَمَا النُّقْطَةُ وَالشُّكْلُ هَذَا مَا فِيهِ مَحْظُورٌ  
لَكِنْ لَوْ كُنْتُمْ بَيْنَ الْآيَاتِ يَجِي وَاحِدًا مَا يَدْرِي وَيُحْسَبُ هَذَا قُرْآنًا ثُمَّ يَتَوَارَثُوهُ النَّاسُ وَيَحْسِبُونَهُ مِنَ الْقُرْآنِ  
فَلَا بُدَّ أَنَّ الْقُرْآنَ نَصَّهُ يَجْرَدُ  
مَا يَكْتُوبُ مَعَهُ كَلَامَ آخَرَ  
نَعَمْ

فِي مَقَالٍ يَعْني فِي قَوْلٍ  
فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ يَعْني  
وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ نَعَمْ  
لِأَنَّ هَذَا مَا فِيهِ مَحْظُورٌ مَا فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نَقْصٌ  
خِلَافَ الْكَلَامِ اللَّيِّي يَكْتُوبُ هَذَا فِيهِ زِيَادَةٌ  
نَعَمْ

وَنُطِ وَشُكْلٍ فِي مَقَالٍ لِمُصْحَفٍ وَلَا تَكْتَبُ فِيهِ سِوَاهُ وَجَزَبٌ لَا تَكْتَبُ فِيهِ سِوَى هَذَا صَحِيحٌ لَا تَكْتَبُ فِي الْمُصْحَفِ سِوَاهُ  
تَقُولُ هَذَا تَفْسِيرًا وَلَا هَذَا كَذَا وَلَا مَا يَجُوزُ  
إِنْ كَانَ وَلَا يَدْ يَكْتُوبُ فِي الْهَامِشِ مَعْرُولًا عَنْ نَصِّ الْقُرْآنِ  
نَعَمْ

إِجَارَةُ مُصْحَفٍ كَبَيْعٍ وَفِي الْإِنْدَالِ وَجَهَيْنِ اسْتَدْيِ  
هَذَا حُكْمٌ بَيْعِ الْمُصْحَفِ وَتَأْجِيرِ الْمُصْحَفِ  
عَلَى قَوْلَيْنِ فِي الْمَذْهَبِ  
الْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَنَّهُ حَرَامٌ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَمَرَ وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ بَيْعُ الْمَصَاحِفِ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مَالًا  
أَنَّهَا كَلَامُ اللَّهِ لَيْسَ مَالًا  
إِنَّمَا الْبَيْعُ لِلْمَالِ وَهَذَا لَيْسَ مَالًا  
وَلَا يُفْصَدُ بِهِ الْمَالُ فَلَا تَبَاغِ الْمَصَاحِفُ  
حَتَّى إِنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ وَدِدْتُ أَنَّ الْأَيْدِي تَقَطَّعَ فِي بَيْعِ الْمَصَاحِفِ الْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِبَيْعِ الْمَصَاحِفِ  
لِأَنَّهُ لَمْ لَوْ لَمْ يَجْزُ بَيْعُهَا لَتَعَطَّلَ كِتَابَةُ الْمَصَاحِفِ وَنَسَخَهَا وَطَبَعَهَا  
تَتَعَطَّلُ

فَلَا بِالْعَمَلِ مِنْ بَيْعِهِ  
وَالْبَيْعُ إِنَّمَا يَفْعُ عَلَى عَمَلٍ عَلَى عَمَلِ النَّاسِ الْمُصْحَفِ فِيهِ أَوْرَاقٌ وَفِيهِ مِدَادٌ وَفِيهِ جِلْدُ الْمُصْحَفِ فِيهِ أَشْيَاءٌ مَالِيَّةٌ وَكَلَامُ اللَّهِ لَا  
يُبَاغِ إِذَا الَّذِي يُبَاغِ هُوَ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ وَرَقٌ فِي وَرَقِ الْمُصْحَفِ وَجِلْدُ الْمُصْحَفِ وَوَرَقٌ فِي وَرَقِ الْمُصْحَفِ وَوَرَقٌ فِي وَرَقِ الْمُصْحَفِ وَوَرَقٌ فِي وَرَقِ الْمُصْحَفِ  
فَلَوْ مُنِعَ تَعَطَّلَتِ الْمَصَاحِفُ  
مَعَ أَنَّهُ لَا لَا دَلِيلَ عَلَى الْمَنْعِ  
وَكَانَ بَيْعُ الْمُصْحَفِ مَعْرُوفًا مُتَعَارَفًا فِي الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ مِنْ قَدِيمٍ  
وَلَا أَحَدٌ مَنَعَهُ

الصَّحِيحُ أَنَّهُ يَجُوزُ بَيْعُ الصَّفَحَاتِ  
وَلَا يُقَالُ إِنَّهُ لِكَلَامِ اللَّهِ وَإِنَّمَا هُوَ بَيْعٌ لِشَيْءٍ فِيهِ كَلَامُ اللَّهِ  
يَنْصَمَنُ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَكَذَلِكَ التَّأْجِيرُ

عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْبَيْعَ لَا يَجُوزُ لَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهُ  
مَا يَجُوزُ يَجِيكَ وَاحِدًا يَقُولُ أَجْرُ الْمُصْحَفِ شَهْرٌ

أَوْ أَجْرُنِي أَوْ سَنَّةً عَلَى الْقَوْلِ بِمَنْعِ الْبَيْعِ لَا يَجُوزُ التَّاجِيرُ  
نَعَمْ

الْفِكْرَةُ عَنْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ

رَوَيْتَانِ

رَوَايَةٌ أَنَّهُ يَحْرُمُ بَيْعُهُ وَتَأْجِيرُهُ

وَرَوَايَةٌ أَنَّهُ تَنْزِيهٌ

الصَّحِيحُ أَنَّهُ جَائِزٌ مِنْ غَيْرِ كَرَاهَةٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

نَعَمْ

كَبَيْعٍ وَفِي الْإِبْدَالِ وَجْهَيْنِ إِسْنُدِي

وَفِي الْإِبْدَالِ

بِدَالٍ يَعْني تَبَادُلَ الْمَصَاحِفِ تُعْطِيهِ مُصْحَفٌ وَيُعْطِيكَ مُصْحَفٌ مُبَادَلَةٌ هَذَا نَوْعٌ مِنَ الْبَيْعِ إِنْ جَازَ الْبَيْعُ جَازَتِ الْمُبَادَلَةُ وَأَنَّ مَنْعَ الْبَيْعِ  
مُعْتَمَدٌ الْمُبَادَلَةُ نَعَمْ وَجْهَانِ يَعْني مَا هُوَ يَعْني أَحْمَدُ وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ الْأَصْحَابِ وَجْهَانِ فِي الْإِبْدَالِ وَلَمْ يَرَوِ عَنْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي ذَلِكَ  
شَيْءٌ

نَعَمْ

كَبَيْعٍ وَفِي الْإِبْدَالِ وَجْهَيْنِ إِسْنُدِي

نَعَمْ أَسْنَدُ وَجْهَيْنِ يَعْني وَجْهَيْنِ مَنْصُوبٌ

لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ فِعْلٌ مُؤَخَّرٌ إِسْنَدِي أَسْنَدُ الْوَجْهَيْنِ نَعَمْ

وَخَطَرَ بِلَا خَلْفٍ سِتَارٍ بِمُصْحَفٍ

أَمَّا السَّفَرُ بِهِ إِلَى بِلَادِ الْكُفَّارِ الْحَرْبِيِّينَ

هَذَا حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ

حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ السَّفَرُ بِالْمُصْحَفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ الْحَرْبِيِّ

نَعَمْ

وَخَطَرَ بِلَا خَلْفٍ سِتَارٍ بِمُصْحَفٍ

أَنْفَرًا يَعْني سَفَرٌ

نَعَمْ

لِدَارِ خُرُوفٍ

دَارُ الْحَرْبِيَّةِ

أَمَّا دَارُ الْمُعَاهِدِينَ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ فِي حَوْزَةِ الْمُسْلِمِ

بِحَوْزَةِ الْمُسْلِمِ

وَعَهْدُهُ وَأَلَا يُصْنَعُهُ

وَأَنْ يَفْعَ بِأَيْدِي كَافِرٍ بِأَيْدِي نَعَمْ أَمَّا دَارُ الْحَرْبِ مِثْلَ مِثْلِ إِسْرَائِيلَ الْآنَ فَلَا يَجُوزُ إِذَا بُعِيَتْهُ تُسَافِرُ لِإِسْرَائِيلَ مَا يَجُوزُ تُسَافِرُ الْمُصْحَفِ  
لِأَنَّ لَا يَفْعَ فِي أَيْدِيهِمْ نَعَمْ

هَذَا مِنْ أَحْكَامِ الْمُصْحَفِ أَنَّهُ مَا يَجُوزُ الْإِتْكَاءُ عَلَيْهِ وَلَا تُؤَسَّدُ لِأَنَّ فِي هَذَا إِمْتِهَانًا لَهُ

نَعَمْ

وَخَرَّمَ عَلَيْهِ الْإِتْكَاءَ عَلَى الَّذِي بِهِ مِنْهُ مَعَ كُتُبِ الْحَدِيثِ وَشَدَّدِي

نَعَمْ خَرَّمَ الْإِتْكَاءَ عَلَى الْمُصْحَفِ وَعَلَى كُتُبِ الْحَدِيثِ

حَدِيثٌ أَحَادِيثُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْإِمْتِهَانِ

نَعَمْ

فِي الْحَدِيثِ وَشَدَّدِي

نَعَمْ

وَجَائِزٌ لِئِنْصَحَ

نَعَمْ

وَجَائِزٌ لِئِنْصَحَ لِنَسْخِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ وَكُتُبِ الْفِقْهِ وَالشَّعْرِ لَا الرِّدْيِ

يَجُوزُ أَنْ اسْتَنْجَارَ النَّسَاحَ يَجُوزُ اسْتَنْجَارُ النَّسَاحِ وَالْوَرَّاقِينَ يَنْسُخُونَ لَكَ مُصْحَفٌ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ يَنْسُخُونَ لَكَ صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ

أَحَادِيثَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا بَأْسَ يَنْسُخُونَ لَكَ كُتُبَ الْفِقْهِ كِتَابَ الزَّادِ الْإِقْنَاعِ الْمُقْنَعِ مَا فِي بَأْسٍ

لِأَنَّ هَذَا مِنْ وَسَائِلِ مَنْ وَسَائِلِ التَّعَلُّمِ

وَلَا يُعْكَنُ الْحُصُولَ عَلَى نُسخَةٍ إِلَّا بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ

تواجه واحد ينسخ لك المصحف

ما في بأس ينسخ لك الحديث ينسخ لك البق ما في بأس في هذا ويجوع والإجارة جائزة لأن هذه على عمل أو مباح الإجارة جائزة  
والاستبجار جائزة والنم نعم وجائزني جار لنفسي كذلك الشعر يجوز للساجر واحد ينسخ لك الشعر الزيه اللي ما فيه الحاد ولا فيه  
أو مجور سلك أو المعلقا السبع دواوين الشعر يعني فيها حكمة وفيها لغة وفيها ذخيرة عظيمة الشعر هو ديوان العرب يقولون  
وفيه مصالح يجوز أنك تواجه واحد ينسخ لك ديوان المتنبي البخترى ديوان لما فيه من الفوائد المصالح أما الشعر المحرم الذي فيه  
مجور أو فيه الحاج هذا حرام نسخه وحرام تروجه إذا وجد وجدت كتبه يجب إتلافها  
يجب إتلافها

كما سبق لكم في كتاب البيع إن من الأشياء التي لا يجوز بيعها ويجب إتلافها ككتب الإلحاد ككتب الزندقة  
نعم

وجاء جار لنسخ القرآن والحديث وكتب الفقه والشعر للردى  
للردى يعني للشعر الردى  
هذا لا يجوز

نعم

بمدة أو تقدير أوراقه مع كيف يعط إذا استأجرت واحد ينسخ لك المصحف وينسخ لك الكتاب كيف يضبط لأنه يشترط فيه في  
الإجارة أن تكون معلومة قال لك يضبط بالأوراق عدد أوراقه كذا الصفحة بكذا تنسخ لي مئة صفحة كل صفحة بكذا وكذا  
أو بالمدة تقول نسخ لي هذا المصحف لمدة شهر مدة أسبوع  
تحدد المدة أو تحدد الأوراق  
ترول الجهالة بهذا

نعم

بمدة أو تقدير أوراقه مع السطور ووصف الخط والهامش إحدى  
أي نعم لازم تبين عدد الصفحات وعدد الأسطر التي في كل صفحة عشرة أسطر مثلاً ونوع الخط لأن الخط يختلف  
خط جيد وخط متوسط وخط ردي  
وأيضاً الخطوط التي يسمونها الديواني والفارسي والربعة تبين له نوع الخط اللي تبي لأجل ترول الجهالة نعم  
تقول نسخ لي ثم يجيب لك نسخ خط كوفي  
كوفي صعبة قراءته

صعبة قراءة الكوفي لا بد من تحديد نوع الخط  
لنألا فيه جهالة نعم وأيضاً الهامس هوامش الصفحات تحلي الهامس سنتي أو سنتين نعم الأدهان والاكتحال والشم  
يكفي

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة

هذا سائل يقول ما معنى قول ناظم عمل ردي في البيت الذي فيه اقرأ البيت  
ومن تبدو منه سحره كركوبه جماد فتسري تحته الردي نوع من الأشياء اللي يطبرون عليها عمل ردي نوعاً من الأشياء اللي  
يطبرون عليها أما حشنة وأما لوح أو شيء  
عشان الروي عشان روي النظم

نعم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة يقول في فعل جندب رضي الله عنه يقتله الساجر  
وكذلك حفصة رضي الله تعالى عنها

هل يعد ذلك من الفتيات على ولي الأمر؟ أم كيف يوجه ذلك؟ السيد يقيم الحد على مملوك  
هذا معروفة عنده

أهل العلم أن السيد يقيم وفي الحديث أقيموا الحد على من تملكونه أو ما هذا معناه السيد يقيم الحد على حفصة يقيمها لأنها ما لترم له  
مالكة لها وأما قتل أو الصحابي جند قتل للساجر هذا من إنكار المنكر  
قد قال النبي صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فليسا به  
وجنده يستطع أن يغيره بيده لأنه من صحابة رسول الله  
صلى الله عليه وسلم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول ما حكم مشاهدة ما يسمى بالشرك؟ حيث يقوم اللاعب بالمشي على الخيط الدقيق  
أو السحر التخيلي هذا من القمرة من السحر  
صدرت فيه فتاوى أنه من السحر حرام ولا يجوز  
الألعاب البهلوانية والشرك وما أشبه ذلك  
كل هذا من السحر التخيلي

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا فَعَلْتَ إِمْرَأَةً سِحْرًا لَوَالِدَتِي  
ثُمَّ اتَّضَحَ لَنَا أَنَّهُ مِنْ فِعْلِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ وَلَمْ تَنْتَهِي عَنِ ذَلِكَ  
فَهَلْ يَجُوزُ لَنَا قَتْلُهَا؟ لِأَنَّهَا تَسَبَّبَتْ فِي الْفَاءِ الْعِدَاوَةِ بَيْنَ أَبِي وَامِي  
أَقْتُونَا مَاجُورِينَ

لَا يَجُوزُ الْقَتْلُ إِلَّا عَلَى يَدِ الْإِمَامِ وَلِيِّ الْأَمْرِ

مَا هِيَ الْمَسْأَلَةُ فَوْظِي

أَه تَرَفَعُونَ بِهَا الْمَحْكَمَةَ فَإِذَا تَبَيَّنَتْ أَنَّهَا سَاجِرَةٌ إِذَا تَبَيَّنَتْ أَنَّهَا سَاجِرَةٌ فَالْحُكْمُ مِنْ عِنْدِ الْمَحْكَمَةِ عَلَيْهَا بِالْحَدِّ  
وَالْتَنْفِيدُ مِنْ وَلِيِّ الْأَمْرِ

مُهِوَّبٌ كُلِّ مَنْ أَرَادَ أَنَّهُ يَنْتَقِمُ مِنْ تَلَزُّمِ الْفَوْظِي عَلَى هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا سَحَرَ شَخْصًا فَأَرَدْتُ حَلَّ السِّحْرِ عَنْهُ دَهَبْتُ لِلْسَّاحِرِ وَقُلْتُ لَهُ أَيُّ السِّحْرِ؟  
فَاعْلَمْنِي فِي مَكَانِهِ

فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ جَائِزٌ؟ مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ قَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَا يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا قَوْلُكُمْ فِيمَنْ يُطَلَّبُ مِنْهُ أَنْ يُؤْتَى لَهُ بِسِحْرِ لِفُلَانٍ مِنَ النَّاسِ؟ فَيَحْضُرُ ذَلِكَ الرَّجُلُ السِّحْرَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي يُرِيدُ  
أَنْ يَصْرِفَهُ

مَا يَحْتَاجُ هَذَا وَاضِحٌ أَنَّ هَذَا مُفْسِدٌ فِي الْأَرْضِ

وَيَجِبُ إِذَا تَبَيَّنَتْ إِذَا تَبَيَّنَتْ أَنَّ هَذَا طَالِبُهُ وَإِذَا جَاءَهُ أَنَّهُ يَحْكُمُ عَلَى الْجَمِيعِ

بِحُكْمِ عَلَى الْجَمِيعِ الْعُقُوبَةِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ بَعْضُ مَنْ يُعَالِجُ الْمُصَابِينَ بِالسِّحْرِ فَيُخَاطَبُ الْجَنِّيَّ  
وَيَتَكَلَّمُ مَعَهُ

فَهَلْ هَذَا يَجُوزُ؟ هَذَا مَرُّ بِكُمْ الَّذِي يُخَاطَبُ الْجِنَّ

إِنَّهُ مِنَ الَّذِينَ يَجِبُ قَتْلُهُمْ مِنَ السَّحَرَةِ الَّذِينَ يَجِبُ قَتْلُهُمْ اللَّيِّ يَسْتَعِينُ بِالْجِنِّ وَيَقُولُ إِنَّهُمْ يَحْدُمُونَهُ فِهَذَا مِنَ النَّوْعِ الَّذِي يَجِبُ قَتْلُهُ لِأَنَّهُ  
كَفَرَ أَكْبَرَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْعَزَائِمِ الَّتِي هِيَ وَرَقٌ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا بِالرَّغْفَرِ وَالْمَكْتُوبِ  
هُوَ قُرْآنٌ كَأَيَّةِ الْكُرْسِيِّ وَالْفَاتِحَةِ وَغَيْرِهَا

هَذَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ

هَذَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ

وَهَذَا جَائِزٌ لَا بَأْسَ بِهِ

الْكِتَابَةُ مِنَ الْقُرْآنِ تَشْرَبُ أَوْ لَا بِهَا

أَمَّا أَنَّهَا تُعَلَّقُ فَهَذِهِ تُسَمَّى تَمِيمَةً

هَذِي تُسَمَّى تَمِيمَةً عَزِيمَةً

التَّغْلِيْقُ لَا يَجُوزُ لَا مِنَ الْقُرْآنِ وَلَا مِنْ غَيْرِهِ

أَمَّا الْقِرَاءَةُ عَلَى الْمَرِيضِ مُبَاشَرَةً أَوْ الْقِرَاءَةُ لَهُ فِي مَاءٍ أَوْ كِتَابَةِ آيَاتٍ يَشْرَبُهَا

كُلُّ هَذَا جَائِزٌ لِأَنَّهُ مِنَ الرُّقِيَّةِ مِنَ الرُّقِيَّةِ الْجَائِزَةِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ السَّاحِرُ الذِّمِّيُّ إِذَا سَحَرَ  
الْمُسْلِمَ هَلْ يُعْتَبَرُ نَاقِضًا لِلْعَهْدِ فَيُقْتَلُ وَالْحَالَةُ هَذِهِ؟ لَا شَكَّ أَنَّهُ إِذَا سَحَرَ يَنْتَقِمُ إِذَا سَحَرَ انْتَقَضَ عَهْدُهُ

نَعَمْ

وَأَمَّا الْحُكْمُ عَلَيْهِ هَذَا يَرْجِعُ فِيهِ إِلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ يَضَعُ رَأْسَ الذِّئْبِ عِنْدَهُ لِإِخَافَةِ الْجِنِّ بِرَأْسِهِ

هَلْ يُعَدُّ سَاجِرًا؟ هَذَا مِنَ الْخُرَافَاتِ هَذَا مِنَ الْخُرَافَاتِ الَّتِي يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِهَا

هَذَا يُعْتَبَرُ مِنَ الْمُشْعُودِينَ وَهَذَا صَدَرَ فِيهِ فَنَوَى مِنَ اللَّجْنَةِ بِمَنْعِهِ وَأَخَذَ التَّعَهُدَ عَلَى مَنْ يَفْعَلُهُ

أَنْ يَتْرُكَهُ فَإِنْ عَادَ فَإِنَّهُ يَتَّخِذُ مَعَهُ إِجْرَاءً آخَرَ

يَعْنِي هَذَا مِنَ الشَّعْوَدَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَجُلٌ دَهَبَ لِسَاحِرٍ لِيُفَكَّ سِحْرَ أَمِّهِ

بِدُونِ عِلْمِهَا

فَهَلْ يَأْتِمُّ هُوَ وَامْرَأَتُهُ؟ أَمْ يَأْتِمُّ هُوَ فَقَطْ؟ الْأُمَّةُ اللَّيِّ مَا دَرَيْتُ مَا هُوَ يَأْتِمُّ

هَذَا سَعَى فِي عَمَلِ السِّحْرِ

سَعَى فِي عَمَلِ السِّحْرِ وَرَضِيَ بِهِ

فَيَكُونُ حُكْمُهُ حُكْمَ السَّاحِرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِنْسَانٌ مَسْحُورٌ مُنْذُ فِتْرَةِ طُويلَةٍ

مُنْذُ ثَلَاثِ سَنَوَاتٍ وَمَا زَالَ مُسْتَمِرًّا عَلَى الْقِرَاءَةِ

وَيَتَكَلَّمُ الْجَنِّيَّ الْمَوْجُودَ فِيهِ وَيُحْبِرُهُ بَعْدَ الْخُرُوجِ إِلَّا بِفَكَ السِّحْرِ

وَمَا زَالَتْ الْقِرَاءَةُ إِلَى الْآنَ مَعَ أَنَّ أَحَدَ الْأُخُوَّةِ أَرَادَ مِنْهُ مَبْلَعًا مِنَ الْمَالِ لِفَكَ السِّحْرِ عَنْهُ فِي وَقْتٍ يَسِيرٍ

بَسَ هَذَا عَمِيلٌ لَهُ هَذَا عَمِيلٌ لَهُ مُتَوَافِقٌ هُوَ وَالْجَنِّيُّ أَنْكَ مَا تَطَّلَعُ لِمَا يُعْطِيهِ الْمَبْلَعُ

إِذَا أُعْطَاهُ الْمَبْلَعُ تَطَّلَعُ مِنْهُ

هَذَا كُلُّهُ مِنَ الدَّجَلِ وَأَكْلُ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَإِسَادُ

عَقَائِدِ النَّاسِ

وَيَجِبُ الْأَخْذُ عَلَى أَبِيهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ الْمَسَابِحُ الَّتِي فِي الْفَنَادِقِ يَقُولُ الْمَسَابِحُ الَّتِي فِي

الْفَنَادِقِ أَوْ النَّبُوتِ الْكَبِيرَةِ أَوْ الْإِسْتِرَاحَاتِ الْإِيْشِ؟ الْمَسَابِحُ الَّتِي آيَةُ الَّتِي فِي الْفَنَادِقِ أَيْ نَعَمْ أَوْ النَّبُوتِ الْكَبِيرَةِ أَوْ الْإِسْتِرَاحَاتِ نَعَمْ

هَلْ تَأْخُذُ حُكْمَ الْحَمَامِ؟ لَا لَا تَأْخُذُ حُكْمَ الْحَمَامِ هَذِهِ بَرَكَةٌ يَسْبُحُونَ فِيهَا لِلتَّزْيُدِ أَوْ لِتَعَلُّمِ السِّبَاحَةِ لَيْسَتْ حَمَامًا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ

صَاحِبَ أَلْفِ السَّائِلِ يَقُولُ أَنَا اسْتَمِعْتُ إِلَى الْمَذْيَاعِ فِي غُرْفَةِ النَّوْمِ

ثُمَّ إِذْهَبْتُ إِلَى الْحَمَامِ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ وَأَثْرَكَ الْمَذْيَاعُ يَعْملُ

فَبَاتِي فِيهِ قِرَاءَةٌ فَرَأَنُ فِاسْمَعُهُ وَأَنَا فِي الْحَمَامِ

هَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ؟ لَا بَأْسَ فِي ذَلِكَ

لَا بَأْسَ إِنَّكَ تَسْمَعُ مَنْ يَقْرَأُ

خَارِجَ الْحَمَامِ وَأَنْتَ دَاخِلُ الْحَمَامِ السَّمَاغُ لَا بَأْسَ بِهِ

السَّمَاغُ لَا بَأْسَ بِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الشَّرِيْطُ الَّذِي فِيهِ قُرْآنٌ؟ هَلْ لَهُ مَكَانَةٌ وَتَفْسُ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ مِنْ حَيْثُ التَّأْدِبُ مَعَهُ؟ وَعَدَمُ الدُّخُولِ بِهِ إِلَى لَا هَذَا

شَرِيْطٌ وَلَا فِيهِ كِتَابَةٌ مَا فِيهِ كِتَابَةٌ إِنَّمَا فِيهِ صَوْتٌ مَحْبُوسٌ فَقَطْ

وَلَيْسَ فِيهِ كِتَابَةٌ حَتَّى يُقَالَ إِنَّهُ مُصْحَفٌ

فِيهِ صَوْتٌ مَحْفُوظٌ فِيهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ أَحْكَامَ الْمُصْحَفِ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ وَضِعَ الْمُصْحَفُ فِي الْجَيْبِ الْجَانِبِيِّ مِنَ الْإِتْكَاءِ الْمُنْهَيِّ عَنْهُ؟ أَيْه؟ هَلْ

وَضِعَ الْمُصْحَفُ فِي الْجَيْبِ الْجَانِبِيِّ مِنَ الْإِتْكَاءِ الْمُنْهَيِّ عَنْهُ؟ فِي إِيْشِ؟ فِي الْجَيْبِ الْجَانِبِيِّ

أَيْ نَعَمْ

الْجَانِبِيِّ

أَيْ نَعَمْ

وَشَ فِيهِ؟ هَلْ هُوَ مِنَ الْإِتْكَاءِ الْمُنْهَيِّ عَنْهُ؟ إِذَا إِتْكَأَ عَلَيْهِ هُوَ مِنْهُمْ

هُوَ مِنَ الْمُنْهَيِّ عَنْهُ

يَأْخُذُ بِالْأَلَةِ أَنَّهُ مَا يَتَّكِي عَلَيْهِ

عَلَى جَنْبِهِ اللَّيِّ فِيهِ الْمُصْحَفُ مَا يَتَّكِي عَلَيْهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ مَدُّ الرَّجُلَيْنِ وَأَمَامَنَا مَصَاحِفُ مُرْتَفِعَةٌ عَنِ الْإِزْطِ؟ كَمَا هُوَ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا لَا بَأْسَ

إِنَّمَا مَا يَمُدُّ رَجُلِيهِ مُقَابِلَةً لِلْمُصْحَفِ الْقَرِيبِ مُقَابِلَةً لِلْمُصْحَفِ الْقَرِيبِ مِنْهُ أَمَا الْمُصْحَفُ الْبَعِيدُ أَوْ الْمُصْحَفُ الْمُرْتَفِعُ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَدِّ الرَّجُلِ أَمَامَ الْكَعْبَةِ؟ مَا فِي بَأْسٍ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَفَعَ الصَّوْتُ بِالذِّكْرِ وَقَتَّ الْحَرْبَ أَلَا يَكُونُ فِيهِ إِزْهَابٌ لِلْعُدْوَى؟ لَا سِيَّمَا وَقَدْ وَرَدَ أَنَّ الْفُسْطَاطِيَّةَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ تُفْتَحُ بِالتَّكْبِيرِ دُونَ الْقِتَالِ

بِدُونِ رَفَعِ صَوْتٍ اللَّهُ وَعَلَا يَقُولُ إِذَا لَقِيتُمْ ذَاتَ فَاتِيئُوا وَأَذْكُرُوا اللَّهَ لَكِنَّ بَدُونَ رَفَعِ صَوْتٍ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ رَفَعَ الصَّوْتُ يَدُلُّ عَلَى الْجَبَانَةِ جِلَافُ الثَّابِتِ اللَّيِّ مَا يَنْعَظُ هَذَا يَدُلُّ عَلَى شَجَاعَتِهِ وَسَكِينَتِهِ سَكِينَةٌ تَدُلُّ عَلَى الشَّجَاعَةِ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَسْتَحِمَّ فِي مَكَانٍ غَيْرِ بَيْتِهَا مِثْلَ بَيْتِ اخْتِهَا؟ مَعَ السُّتْرِ لَا بَأْسَ إِذَا كَانَتْ مُسْتَوْرَةً وَبَيْتُهَا فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِذَا تَرَوُحَ لِبَيْتِ نَاسٍ قَرِيبِينَ لَهَا فَهَذَا لَا يَنْبَغِي

لَكِنَّ بَيْتَ اخْتِهَا وَقَرِيبَتِهَا وَمَعَ السُّتْرِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يُوجَدُ أَحَدُ الْأَشْخَاصِ يَتَحَكَّمُ بِإِصَابَتِهِ بَعِيْنِهِ وَيَعْتَرِفُ بِذَلِكَ

فَمَا مِثْلُ هَذَا فِي شَرِّعِنَا إِذَا تَبَيَّنَ أَنَّهُ يُصِيبُ بَعِيْنِهِ يُحْبَسُ حَتَّى يَمُوتَ هَذَا حُكْمُهُ لِلشَّرِّ

يُحْبَسُ الْعِبَانُ الَّذِي يُقْتَلُ بَعِيْنِهِ حَتَّى يَمُوتَ دَفْعاً لِشَرِّهِ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَتَنَاءَ رُقِيَةِ الْمَسْحُورِ يَتَكَلَّمُ الْجَنِّيُّ

نَعَمْ يَقُولُ أَتَنَاءَ رُقِيَةِ الْمَسْحُورِ يَتَكَلَّمُ الْجَنِّيُّ فَهَلْ تَجُوزُ مُحَاطَبَتُهُ لِمَعْرِفَةِ مَكَانِ السِّحْرِ؟ هَذِهِ كُلُّهَا خُرَافَاتٌ وَخَزَعَبَلَاتٌ يُمَكِّنُ أَنَّهُ إِذَا قَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ وَالَّذِي يَقْرَأُ عَلَيْهِ صَاحِبُ عَقِيدَةٍ وَصَاحِبُ دِينٍ وَيَقْرَأُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ يُمَكِّنُ يَتَكَلَّمُ الْجَنِّيُّ وَيُخَاطَبُ الْجَنِّيُّ أَمَا تُحِبُّ مَشْعُودٌ يُمَكِّنُهُ مُتَّفِقٌ هُوَ وَإِيَّاهُ مِنْ قَبْلِ خَلِيَّةٍ يُخَاطَبُهُ وَيَشْتَرِطُ شُرُوطَ وَيَعْمَلُ هَذَا كُلُّهُ مِنَ الْإِنْسَانِ اللَّيِّ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي الْعَقِيدَةِ وَلَا بِصَلَاحِ الدِّينِ يَكُونُ دِينُهُ صَالِحٌ مُسْتَقِيمٌ وَمَعْرُوفٌ بِالْعَقِيدَةِ هَذَا مَا يَصْلُحُ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ نَحْنُ إِحْدَى الْعَوَائِلِ نَجْمَعُ الزَّكَاةَ مِنْ أَغْنِيَانَا لِتَوَزِيْعِهَا عَلَى فُقَرَانَا فَتَقُومُ بِتَخْصِيصِ الْمَبْلُغِ الْمَعْيَنِ لِكُلِّ فَقِيرٍ لَكِنَّا لَا نُعْطِيهِ الْمَبْلُغَ كَامِلاً دَفْعَةً وَاحِدَةً بَلْ عَلَى دَفْعٍ شَهْرِيَّةٍ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ لَا يُحْسِنُ التَّصَرُّفَ

السُّؤَالُ مَا حُكْمُ فِعْلِنَا هَذَا؟ لَا يَجُوزُ حَبْسُ الزَّكَاةِ تَخْرُجُ فِي وَقْتِهَا تُعْطَى لِلْمُسْتَحْقِينَ وَهُمْ يَتَصَرَّفُونَ فِيهَا أَمَا أَتَى تَحْبِسُهَا تَقُولُ إِيَّاهُ شَيْءٌ فَشَيْءٌ هَذَا حَبْسٌ لِلزَّكَاةِ وَلَا يَجُوزُ

نَعَمْ إِلَّا إِذَا كَانَ وَلِيًّا لَهُ إِذَا كَانَ الْفَقِيرُ مِنَ الْقِصَارِ وَلَهُ وَلِيٌّ تُعْطِيهِ إِيَّاهُ وَيُفْقَهُهَا عَلَيْهِ شَيْئاً فَشَيْئاً لَا مَانِعَ أَمَا الْوَكِيلُ اللَّيِّ بَيْنَ الْمَرْكَبَيْنِ بَيْنَ الْفُقَرَاءِ وَكَيْلٌ وَاسِطَةٌ هَذَا مَا يَحْبَسُ الزَّكَاةَ عَنِ الْفُقَرَاءِ وَأَوْصَلَهَا لَهُمْ فِي الْحَالِ

وَهُمْ يَتَصَرَّفُونَ بِنَا  
وَالْقِصَارُ يُعْطِيهَا أَوْلِيَاؤُهُمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مِنْ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ  
الْوَلَاءُ وَإِلَّا فَكَيْفَ نُنَبِّئُ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ فِي هَذَا الزَّمَانِ؟ وَكَيْفَ تَكُونُ مُوَالَاةُ الْمُؤْمِنِينَ وَمُعَادَاةُ الْكَافِرِينَ؟ وَمَا حُكْمُ مَنْ عَكَسَ هَذِهِ  
الْقَاعِدَةَ؟ إِيْوَالُ الْكَافِرِينَ وَعَادَةُ الْمُؤْمِنِينَ  
أَوَّلًا يَجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْتُمْ تَعْرِفُونَ مَعْنَى الْوَلَاءِ وَالْبِرَاءِ  
لِأَنَّ النَّاسَ يَخْسِرُ الْوَلَاةَ وَالْبِرَاءَ عَنِ جَهْلِ وَعَنْ وَكُلِّ شَيْءٍ عِنْدَهُ وَلَا وَكُلِّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِرُكَّةً  
الْوَلَاءُ هُوَ الْمَحَبَّةُ فِي الْقُلُوبِ  
وَالْمُنَاصَرَةَ لَهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ  
هَذِي الْمُوَالَاةُ الْمَحْرَمَةُ  
مَحَبَّتُهُمْ فِي الْقُلُوبِ  
وَمُنَاصَرَةَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ  
هَذَا الْوَلَاةُ لِلْكَفَّارِ  
أَمَّا أَنْتَ تَسْتَتِرِي مِنْهُمْ وَتَتَّبِعِي عَلَيْهِمْ وَتُحْسِنُ إِلَيَّ مَنْ لَمْ يُسِيءْ إِلَيَّ الْمُسْلِمِينَ  
بِالْمُكَافَاةِ هَذَا أَلَيْسَ مِنَ الْوَلَاءِ  
هَذَا مِنْ تَبَادُلِ الْمَصَالِحِ

#### الدرس العاشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْأَذْهَانَ وَالْإِكْتِحَالَ وَالْوَشْمَ وَإِعْفَاءَ اللَّحَى وَنَحْوَهُ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ  
ذَكَرَ فِي هَذَا الْبَابِ جُمْلَةً مِنَ الشَّرْعِيَّةِ الْأَذْهَانَ وَالْإِكْتِحَالَ وَالْوَشْمَ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَمُرُّ بِهَا أَوْ يُنْهَى عَنْهَا  
بَعْضُهَا مَأْمُورٌ بِهِ وَبَعْضُهَا مَنْهِيٌّ فَالْإِكْتِحَالَ وَالْأَذْهَانَ هَذَا مَأْمُورٌ بِهِ وَأَمَّا الْوَشْمَ وَالنَّمَصَّ وَالْوَصْلَ فَهَذِهِ أَشْيَاءُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ  
نَعَمْ  
وَعَبَا تَدَهَّنُ وَافْتَحَ الْمُوتِرَا عَلَى كُلِّ عَيْنٍ نَعَمْ الْأَذْهَانَ مَعْنَاهُ دُهْنُ الشَّعْرِ دُهْنُ الشَّعْرِ شَعَرَ الرَّأْسِ بِمَا يُلَيِّنُهُ يَذْهَبُ عَنْهُ الشَّعْتُ رَانِحَتُهُ  
هَذَا سُنَّةٌ لِأَنَّهُ مِنَ التَّجْمُلِ  
وَلَكِنَّهُ لَا يَفْعَلُ كُلَّ يَوْمٍ  
وَإِنَّمَا يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ  
كَذَلِكَ الْإِكْتِحَالَ فِي الْعَيْنَيْنِ  
إِكْتِحَالَ فِي الْعَيْنَيْنِ بِالْإِنْمِ  
وَهُوَ الْكُحْلُ أَطْيَبُ أَنْوَاعِ الْكُحْلِ  
كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْتُبُ لِمَا فِيهِ مِنْ مَصْلَحَةِ الْعَيْنَيْنِ وَجَلَاءِ الْبَغْبَارِ نَعَمْ  
أَعِدْ  
عَبَا يَغْنِي يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَذْهَبُ رَأْسَهُ كُلَّ يَوْمٍ إِذَا يَوْمًا بَعْدَهُ  
نَعَمْ  
مُوتِرَا  
مُوتِرَا يَغْنِي فِي كُلِّ عَيْنٍ فِي ثَلَاثِ مَرَّاتٍ  
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِالْمَرْوَدِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْكُحْلُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ  
نَعَمْ



تَصُبُّ السَّنَّةُ بَعْغِي

نَعَمْ

عَلَى كُلِّ عَيْنٍ فِي الْقَوِيِّ عَلَى كُلِّ عَيْنٍ ثَلَاثَ مَرَاتٍ

الْقَوِيُّ بَعْغِي فِي الْقَوْلِ الْقَوِيِّ

فِي الْمَذْهَبِ

وَأَطْيَبُ أَنْوَاعِ الْكُحْلِ الْأَثْمَدِ

نَعَمْ

وَغَيْرُ وَأَنْوَاعِ الْكُحْلِ يَعْرِفُهَا الْعَطَّارُونَ

أَنْتَ إِذَا سَأَلْتَ عَنِ الْإِثْمِ يُعْطُونَكَ إِيَّاهُ

نَعَمْ

وَغَيْرَ بَعْغِي الْأَسْوَدِ الشَّيْبِ وَقْتَهُ

مِنَ السَّنَةِ تَغْيِيرُ شَيْبٍ مِنَ الْبَيَاضِ إِلَى لَوْنٍ غَيْرِ الْأَسْوَدِ

تَغْيِيرُهُ مِنَ الْبَيَاضِ إِلَى لَوْنٍ غَيْرِ الْأَسْوَدِ

أَمَّا بِالْحِنَّةِ وَإِمَّا بِالكَثْمِ وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ النَّبَاتِ

أَسْوَدٌ لَكِنْ وَغَيْرُ غَيْرِ خَالِصِ السَّوَادِ يَضْرِبُ إِلَى الْحُمْرَةِ

وَإِذَا خُلِطَتْ الْحِنَّةُ وَغَيْرُهُ كَالْحِنَّةِ وَالْوَسْمَةِ مَثَلًا

أَوْ الْحِنَّةُ مَعَ الْوَسْمَةِ أَوْ مَعَ الْكَثْمِ

فَأَيْدِيهِ لَوْ نَأَى طَيِّبًا لَا هُوَ بِالْأَحْمَرِ الْخَالِصِ وَلَا هُوَ بِالْأَسْوَدِ الْخَالِصِ

أَمَّا الصَّنِيعُ بِالسَّوَادِ الْخَالِصِ فَهَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُوا هَذَا الشَّيْبِ وَجَنَّبُوهُ السَّوَادَ

وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَخْرَجَ أَنَّ قَوْمًا فَيَأْخِرُ الزَّمَانَ يَصْنَعُونَ بِالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لَا يُرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ هَذَا وَعَيْدٌ شَدِيدٌ فَلَا

يَجُوزُ صَنْعُ الشَّيْبِ بِالسَّوَادِ وَتَغْيِيرُهُ سَنَةً لَيْسَ وَلَوْ تَرَكَابِيضًا فَلَا بَأْسَ

لِكُنْصَبَعَةٍ هَأَسْتَنْ

مُخَالَفَةً لِلْيَهُودِ

لَأَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا لَا يَصْنَعُونَ

فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ إِسْتِحْبَابَ وَتَدْبَأْمَرُ بِتَغْيِيرِ الشَّيْبِ

فَمَنْ غَيَّرَهُ فَهُوَ أَفْضَلُ وَمَنْ تَرَكَهُ فَلَا بَأْسَ مَا هُوَ بِوَاجِبِ

بِدَلِيلِ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ كَانُوا لَا يَصْنَعُونَ

وَلَوْ كَانَ وَاجِبًا لَمَا تَرَكَوا الصَّنِيعَ

فَدَلٌّ عَلَيَّاهُ لِلإِسْتِحْبَابِ

نَعَمْ

وَلَا تَنْتَفِيهُ فَهُوَ نُورُ الْمُوجِدِ

إِبْقَهُ إِبْقِ الشَّيْبِ

وَلَا يَجُوزُ نَتَقَهُ

لَأَنَّهُ نُورُ الْمُوجِدِ

مِنْ شَابِ شَيْبَةٍ فِي الْإِسْلَامِ

فَلَهَا جَرَرٌ عَظِيمٌ فَنُورُ الْمُوجِدِ

الشَّيْبِ فِي الْإِسْلَامِ هَذَا فِيهِ فَضْلٌ

فَلَا تَزَلْ هَذَا الْفَضْلَ وَهَذَا بَلْ إِبْقِ الشَّيْبَ

لَأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَنْتَفُونَ الشَّيْبَ فِرَارًا مِنَ الْكِبَرِ

بِرَعْمِهِمْ

وَهَذَا لَا شَيْبًا أَشَدُّ مِنْ هَذَا الَّذِينَ يُحَلِّقُونَ الشَّيْبَ

يُحَلِّقُونَ لِحَاهِمُ خَوْفًا مَنَانٍ يَعْرِفُوا بِأَنْبَأَتِهِمْ قَدْ شَابُوا

وَهَذَا يَفْضَحُهُمْ

أَصُولُ شَعْرٍ هَذَا نَبَتْ يَفْضَحُهُمْ

كَذَلِكَ الَّذِينَ يَصْنَعُونَهُ بِالسَّوَادِ يَفْضَحُهُمْ أَصُولُهُ تَكُونُ بَيِّضَةً وَيَكُونُ مَسْوَةً يَسُودُ إِغْلَاها وَتَأْبِأُصُولُها وَلَا حَيْرَ فِي فُرْعَادِهَا فَسَدَ

الْأَصْلَ

نَعَمْ

وَغَيْرَ بَعِيرِ الْأَسْوَدِّ الشَّيْبِ وَلَا تَنْتَفُهُ فَهُوَ نُورُ الْمُؤَجِّدِينَ  
فَكَيْفَ تُرِيْلُ نُورَ التَّوْحِيدِ وَنُورَ الشَّيْبِ فِي الْإِسْلَامِ؟ تُرِيْلُ هَذِهِ الطَّيْبَةُ مِنْ وَجْهِكُمْ أَوْ لِحْيَتِكُمْ فَهَذَا مِنَ الْجِرْمَانِ  
نَعَمْ

وَذَاكَ نَذِيرُ الْمَرْءِ بِعَيْهِ إِزْتِحَالُهُ  
نَعَمْ وَالشَّيْبُ نَذِيرُ الْمَوْتِ  
الشَّيْبُ نَذِيرُ الْمَوْتِ إِذَا رَأَيْتَ الشَّيْبَ فَاسْتَعِدَّ لِلْمَوْتِ  
لَأَنَّ مَا بَعْدَ الشَّيْبِ إِلَّا الْمَوْتُ  
وَلِهَذَا جَاءَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَمَّ تَعْمُرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ؟ وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ أَنَّهُ الشَّيْبُ  
فَإِذَا رَأَى الْإِنْسَانُ الشَّيْبَ فَلْيَعْلَمْ أَجْلُهُ قَرِيبٌ وَأَنَّ الشَّبَابَ قَدْ وَلَّى  
نَعَمْ

مِثْلُ الزُّرِّ إِذَا اصْفَرَ  
لَمْ يَبْقَ إِلَّا الْإِحْصَانُ  
فَتَأْتِي لِلْمَوْتِ وَتَبَالِي اللَّهَ وَإِعْلَمْتَكَ فَيَأْخُرُ عُمْرُكَ  
وَحَتَّى لَوْ أَنَّكَ صَبَعْتَ سَوَادَ لَوْ أَنَّكَ خَلَقْتَهَا وَنَفَقْتَهُ مَا يُجِيبُ شَيْءٌ  
نَعَمْ

قَالَ لَيْنَ الْمَوْتِ الَّذِي تَوْرُونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مَلَائِكُمْ  
أَنْتَ تَوْرُ مِنْهُ تَحْسِبُهُ وَرَاكَ وَهُوَ قَدَامَكَ  
فَأِنَّهُ مَلَائِكُمْ مَا قَالَتْ لَهُ لَاحِقُكُمْ  
بَلْ قَالَتْ لَهُ مَلَائِكُكُمْ هَذَا مِنَ الْعَجَائِبِ تَوْرُ مِنْ شَيْءٍ وَهُوَ مَلَائِكُكُمْ فِدَامَ يَعْني كَأَنَّكَ تَوْرُخُ لِمَهَانَتِكَ إِذَا رَكَضْتَ تَوْرُخُ لِلْمَوْتِ لِأَنَّهَا  
قَدَامَكَ نَعَمْ وَذَاكَ نَذِيرُ الْمَرْءِ بِعَيْهِ وَذِي الْقَرْعِ إِكْرَهُ ثُمَّ تَدْلِيْسِيَّتَهُ هَدْيِي  
وَلِلْقَرْعِ إِكْرَهُ الْقَرْعُ هُوَ حَلْقُ بَعْضِ الرَّأْسِ  
وَتَرَكَ بَعْضَهُ  
كَأَنَّ يُحَلِّقُ وَسَطَهُ  
تَتْرُكُ الْجَوَانِبَ  
أَوْ يَتْرُكُ وَسَطَهُ

وَتَحْلُقُ طَرَفَيْهَا وَتَخْلُقُ مَوَاصِعَ وَيَتْرُكُ قِطْعَ مِنَ الشَّعْرِ كَقَرْعِ السَّحَابِ الْمُتَفَرِّقِ كُلِّ هَذَا مَكْرُوهٌ وَعَبْتُ عَبْتُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ إِحْفُهُ كُلُّهُ إِحْفُهُ كُلُّهُ أَوْ دَعَا كُلُّهُ  
أَمَّا إِتْكَ تَحْلِقُ بَعْضَهُ وَتَتْرُكُ بَعْضَهُ فَهَذَا مِنْهُي عَنْهُ وَهُوَ تَشْبِيهُ لِطَائِفَةٍ مِنَ النَّصَارَى يُسَمُّونَ الشَّمَامِسَةَ يَعْمَلُونَ الْقَرْعَ عَاقِمًا أَنْ تَحْلِقُ  
رَأْسَكَ كُلَّهُ إِمَّا أَنْ تَتْرُكَهُ كُلَّهُ  
نَعَمْ

نَعَمْ وَكَذَلِكَ يَكْرَهُ لِلْفَتَيَاتِ وَاللِّسَاءِ أَنْ يَدْلِسْنَ أَنْفُسَهُنَّ بِشَيْءٍ مِنْ غَيْرِ حَقِيقَتِهِمْ يَتَجَمَّلْنَ بِشَيْءٍ مَا هُوَ مِنْ خَلْقِهِمْ  
هَذَا تَدْلِيْسٌ بِحَيْثُهَا تَعْمَلُ شَيْءٌ يُجْعَلُهَا كَأَنَّهَا شَابَةٌ  
أَوْ كَأَنَّهَا بَيْضَاءُ اللَّوْنِ  
يُعْتَبِرُ حَقِيقَتَهَا

هَذَا تَدْرِيْسٌ وَلَا يَجُوزُ لَا مَانَعَانَهَا تَتْرِيْنُ لَكِنْ بَعِيْرُ التَّدْلِيْسِ  
عَلَى النَّاسِ وَالنَّهْدُ جَمْعُ نَاهِدٍ  
وَهِيَ الْفَتَاةُ

فَلَا يَجُوزُ لِلْفَتَاةِ أَنْ تَعْمَلَ شَيْئًا يَخْدَعُ  
مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْهَا أَنَّهَا شَابٌّ وَهِيَ عَجُوزٌ أَوْ أَنَّهَا جَمِيْلَةٌ وَهِيَ لَيْسَتْ كَذَلِكَ  
نَعَمْ

ثُمَّ تَدْلِيْسٌ نَهْدٍ لِلْعَيْنِ عَلَيْهِ أَحْضَرُ كَوْشَمٍ وَوَشْرَهَا  
هُنَاكَ أَشْيَاءٌ مَلْعُونٌ مِنْ فِعْلِهَا  
فَهِيَ كَبِيْرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
الْأَوَّلُ الْوَشْمُ وَالْأَوَّلُ الْوَشْمُ وَهُوَ أَنْ تَبْرِعَ أَوْ يَضْعُعَ الْإِنْسَانِ جِلْدَهُ بِمَشْرَطٍ  
ثُمَّ يَأْتِي بِكَلْأَوْ غَيْرِهِ  
وَيَحْشُوهُ بِهِ

فَيُصْبِحُ لونها خَضِرًا أَوْ أَسْوَدًا خَطُوطًا وَنُفُوسٌ فِي الْيَدَاوِ فِي الرَّجْهِ هَذَا مَلْعُونَةٌ مِنْ فِعْلَتِهِ لَعْنُ الْوَاشِمَةِ لَعْنُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الْوَاشِمَةُ وَهِيَ الَّتِي تَصْنَعُ الْوَشْمَ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ وَهِيَ الَّتِي تَطْلُبُ مِنْ غَيْرِهَا أَنْ يَعْملَهُ فِيهَا

فَهُوَ كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ وَهُوَ مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ  
الَّذِي تَعَهَّدَ بِهِ الشَّيْطَانُ  
فَقَالُوا لَمْ نَهْمُمْ بِتَغْيِيرِ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ الْوَشْمَ حَرَامٌ كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ  
وَأَكْثَرُ مَنْ يَسْتَعْمِلُهُ النِّسَاءُ

نَعَمْ

هَذَا الْوَشْمُ نَعَمْ

لِلْعَنِ عَلَيْهِ أَحْضُرُ كَوْشِمٍ وَوَشْرَهَا وَاللَّعْنُ يَدُلُّ عَلَيَّهَا كَبِيرَةٌ

نَعَمْ

أَحْضُرُ يَعْنِي حَرَمٌ وَالْمَحْظُورُ هُوَ الْحَرَامُ

نَعَمْ

لِلْعَنِ وَالْوَشْرِ وَشَرِّ الْإِسْنَانِ وَذَلِكَ بَأَنَّ تَأْتِي بِالْمُبَرَّدِ وَتَقْلَجُ أَسْنَانَهَا لِلْحَسَنِ  
تُبْرِدُ أَسْنَانَهَا حَتَّى تُصْبِحَ كَأَنَّ بَيْنَهَا كَأَنَّ بَيْنَهَا فَرْجٌ  
وَهُوَ يُسَمَّى بِالْفَلَجِ تُرِيدُ بِذَلِكَ التَّجْمُلُ هَذَا حَرَامٌ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ

نَعَمْ

الثَّلَاثُ النَّمِصُ مِمَّنْ مِمَّا لَعَنَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّامُوسُ  
وَهُوَ أَخَذْتُ شَعْرَ الْحَوَاجِبِ لِلْمَرْأَةِ

أَخَذْتُ شَعْرَ الْحَوَاجِبِ

بِأَنَّ تَنْتَفِئَهَا أَوْ تَقْصُهَا أَوْ تَخْلُقُهَا

أَوْ تَجْعَلُهَا كَالْخُيُوطِ ذَقِيقَةً

ثُمَّ تَضَعُ مَكَانَهَا شَيْءَ مِنَ الْأَصْبَاغِ

هُوَ النَّمِصُ هَذَا حَرَامٌ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ مِنْ فَعَلْتِهِ فَهِيَ مُلْعُونَةٌ

وَمِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ

الْوَاجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَدْعُ حَوَاجِبَهَا وَأَنْ تَتْرُكُهَا

وَلَا تَغْبِثُ فِيهَا

وَكَذَلِكَ ذَلِكَ مَا يُسَمُّونَهُ بِالتَّشْوِيرِ وَهُوَ صَنْعُ الْحَوَاجِبِ بِلَوْنٍ يُخَالِفُ لَوْنَهَا الْأَصْلِيَّ هَذَا لَا يَجُوزُ لِأَنَّهَا مِنَ الْعَبَثِ مِنَ الْعَبَثِ وَهُوَ قَرِيبٌ  
مِنَ النَّمِصِ نَعَمْ وَنَمِصٌ وَوَصَلَ لِلشَّعْرِ بِالشَّعْرِ الرَّابِعُ وَالْخَامِسُ مِمَّا يَسْتَوْجِبُ اللَّعْنَ الْوَصْفُ

وَهُوَ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا بِشَعْرِ لَيْسَ مِنْهَا

مِمَّا يُوهِمَانِ شَعْرَهَا طَوِيلٌ

إِنَّهَا جَمِيلٌ فَتَأْتِي بِشَعْرِ مُسْتَعَارٍ وَتَضَعُهُ عَلَى رَأْسِهَا تَصِلُهُ بِشَعْرِهَا هَذَا لَعْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَهِيَ الَّتِي تَصِلُ  
الشَّعْرَ بِشَعْرِ غَيْرِهِ الْمُسْتَوْصِلَةَ وَهِيَ الَّتِي تَطْلُبُ ذَلِكَ

أَنْ يَعْملُ بِشَعْرِهَا

وَالْوَاجِبُ أَنْ تَتْرُكَ شَعْرَهَا عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ

وَلَا تَدْنِسْهُ

وَتَتَّجَمَلُ بِمَا لَيْسَ لَهَا

نَعَمْ

هَذَا الْوَسْطُ وَوَصَلَ الشَّعْرُ بِشَعْرِ آخَرَ أَمَا شَعْرُ نِسَاءٍ أَمَا شَعْرُ حَيَوَانَاتٍ

وَأَمَا شَعْرُ صِنَاعِيٍّ

وَالْحَقُّوَالِ بِهِ الْبَارُوكَةَ الْمَعْرُوفَةَ الْيَوْمَ

تَلْبَسُ بَارُوكَةً

حَتَّى يَطْنَ الظَّائِنَانَ هَذَا شَعْرُ رَأْسِهَا وَأَنَّهَا ذَاتُ شَعْرِ

وَمِنْ الْعَجِيبَاتِ الْمَرْأَةُ الَّتِي مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهَا بِالشَّعْرِ تَقْصُهُ

وَالَّتِي حَرَمَتْ مِنَ الشَّعْرِ تَصِلُ تَعْمَلُ وَسَطَ

هَذَا تَتَأَقُّضُ

هَذَا تَتَأَقُّضَنَّ الشَّيْطَانُ يَرِيْنُ هَذَا

لِلنِّسَاءِ فَالْمَرْأَةُ الَّتِي لَهَا شَعْرٌ جَمِيلٌ تَقْصُهُ وَتَدْرَجُهُ عَلَى رَعْمِهَا وَبَعْضُهُمْ تَجْعَلُهُ شَعْرًا لِلرِّجَالِ وَكَشَعْرِ الْكَافِرَاتِ وَأَوْ تَصْنَعُهُ  
بِالْمِشَاوِ تَغْيِيرُ لَوْنِهَا الْأَصْلِيَّ حَتَّى مِثْلَ لَوْنِ الْأَعْجَمِيَّاتِ وَالْأَمْرِيَّاتِ هَذَا كُلُّهُ مِنَ الْعَبَثِ وَمِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

الْمَرْأَةُ تَتْرُكُ شَعْرَهَا الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ جَمَالاً لَهَا

تَتْرُكُهُ عَلَى خَلْقِهِ وَتَعْتَنِي بِهِ

بِغَسَلِهِ وَدُهْنِهِ وَتَحْمِيلِهِ وَفَرَقِهَا لَنْهَفُوا نَدْبَ جَمِيلَةٍ  
أَمَا أَنهَاتُ تَعَبْتُ بِهِ هَذَا الْعَبْتُ فَهَذَا حَرَامٌ  
قَدْ لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُصْحَفَ  
وَالنِّسَاءَ عَلَى طَرَفِي نَفِيٍّ

بَعْضُهُنَّ تَقْصُ الشَّعْرَ الَّذِي هُوَ جَمَالُهَا وَبَعْضُهُنَّ إِذَا كَانَ شَعْرُهَا قَصِيرًا تَأْتِي بِوَصْلِ تَعْمَلُ الْوَصْلَ  
نَعَمْ

لِلْعَنْصِ وَوَصَلَ بِالشَّعْرِ إِمَّا وَصَلَهُ بِغَيْرِ الشَّعْرِ كَوَصَلِهِ بِالْقَمَاشِ أَوْ مَا يُسَمَّى الْفَرَامِلَ بِطِمَاشٍ تَجَمَّعَ وَتَحَزَّمُ بِقَمَاشٍ أَوْ مَا ذَلِكَ مِمَّا  
لَيْسَ بِشَعْرٍ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ  
هَذَا يُسَمَّى نَهَالِ الْفَرَامِلَ

نَعَمْ  
وَحَقُّ الرِّجَالِ الْوَجْهَ يَكْرَهُ مُطْلَقًا  
حَفَّتِ الْوَجْهَ وَهُوَ إِزَالَةُ شَعْرِ الْوَجْهِ  
إِزَالَةُ شَعْرِ الْوَجْهِ تَجَمُّلًا  
هَذَا لِلرِّجَالِ مَكْرُوهٌ هَلَّا لَنْ الرِّجُلُ مَطْلُوبٌ مِنْهُ الْخُسُونَةُ وَالرُّجُولَةُ هُمْ مَطْلُوبٌ مِنْهُ التَّنَعُّمُ وَالتَّلَيُّنُ مِثْلُ الْمَرْأَةِ نَعَمْ وَحَفَّتِ الرِّجَالِ الْوَجْهَ  
يَكْرَهُ مُطْلَقًا وَحَلَقًا بِنِسَاءٍ عَلَى النَّاسِ فَاشْتَهَدُ  
وَكَذَلِكَ أَنَّهُ يَمْنَعُ حَلَقًا لِقَائِي هَذَا مِثْلُ مَا مَرَّ بِالْفَرَعِ  
يَخْلُقُ رَأْسَهُ مِنْ جِهَةِ الْفَقَا وَيَتْرُكُ بَقِيَّتَهُ  
وَهَذَا نَوْعٌ مِنَ الْفَرَعِ  
وَهَذَا سَبْقُ  
حَلَقَتُهَا أَوْ أُنْزَعَتْ كُلُّهُ

نَعَمْ  
وَإِعْفَاءُ اللَّحْيِ نَدْبٌ وَقِيلَ يَلِي الْحَلْقَ مَعَ مَا زَادَ عَنْ قَبْضَةِ الْيَدِ  
إِعْفَاءُ اللَّحْيِ تَرْكُهَا  
مَنْ تَعَرَّضَ لَهُ النَّاطِمُ يَقُولُ إِذْ بَرَّ يَغْنِيَانَهُ مُسْتَحَبٌّ  
وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا وَاجِبٌ  
إِعْفَاءُ اللَّحْيِ وَاجِبٌ  
لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّرَ بِهِ الْأَمْرَ بِقَبْضَةِ الْوُجُوبِ  
فَقَالُوا الْوَجْهَ

وَقَالَ أَرَسَلُ اللَّحْيَ كَرُمُوا اللَّحْيَ وَقَرُوا اللَّحْيَ أَرَجُوا اللَّحْيَ كُلُّهَا الْفَاعِلُ صَاحِبَةُ تَتَعَلَّقُ بِاللَّحْيَةِ فَالْوَجِبُ تَرْكُهَا عَلَى مَا  
هِيَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضِ لَهَا  
وَمِنْ قَصِيٍّ وَمِنْ غَيْرِ نَفَقَاؤِ وَأَيِّ شَيْءٍ تَتْرُكُ اللَّحْيَةَ تَعْفَاءُ كَمَا لِأَنَّهَا عَلَامَةُ الرُّجُولَةِ وَهِيَ جَمَالٌ لِلرِّجُلِ كَمَا أَنَّ اللَّهَ جَمَلَ الْمَرْأَةَ  
جَمَلَ الرِّجُلِ الرِّجَالِ بِاللَّحْيِ  
فَهِيَ جَمَالٌ لِلرِّجَالِ  
الصَّحِيحُ أَنَّهَا يَحْرَمُ الْعَبْتُ بِهَا  
وَإِنَّ الْوَاجِبَ تَرْكُهَا  
وَعَدَمُ التَّعَرُّضِ لَهَا  
لَا مَا يَمْنَعُكَ تَعْسَلُهَا وَتَالِصْفَةُ وَالطَّبِيبَةُ لَا مَا يَمْنَعُهَا أَنْ تَكُ تَعَبْتُ بِهَا فَهَذَا لَا يَجُوزُ  
قَدْ وَقَدْ مَرَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَفَائَهَا وَنَهَى عَنِ التَّشْبِيهِ بِالْمَجُوسِ  
فِي حَلْقِ اللَّحْيِ التَّشْبِيهِ بِالْمَجُوسِ كَمَا أَنَّ اللَّهَ جَمَلَ الْمَرْأَةَ جَمَلَ الرِّجُلِ كَمَا أَنَّ اللَّهَ جَمَلَ الْمَرْأَةَ  
وَتَشْوِيهِ تَشْوِيهِ لِلْوَجْهِ

نَعَمْ  
وَإِعْفَاءُ اللَّحْيِ نَدْبٌ وَقِيلَ إِنَّهَا وَاجِبٌ وَلَيْسَ نَدْبًا  
الصَّحِيحُ أَنَّهَا وَاجِبٌ  
لَأَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ وَلَا صَارَ فَلَا مَرَّرَ  
وَاللُّجُوبُ نَعْمًا إِعْفَاءُ اللَّحْيِ نَدْبٌ وَقِيلَ الْحَلْقُ قِيلَ هَذَا قَوْلٌ صَحِيحٌ أَنَّهَا يَجُوزُ لِكِتَابَتِهِ مَا عَلَى الْخُلَفَاءِ مِنْ اللَّحْيِ لَيْسَ مِنَ اللَّحْيِ  
مَا يَنْبُتُ عَلَى الْحَلْقِ  
اللَّحْيَةُ هِيَ مَا يَنْبُتُ عَلَى الذَّقَنِ  
وَعَلَى الْعَارِضِينَ مَا يَنْبُتُ عَلَى الْعَارِضِينَ وَعَلَى الذَّقَنِ

هَذَا هُوَ مُسَمَّى اللَّحِيَّةِ  
وَأَمَّا مَا يَتَّبَعُ عَلَى يُقُولُونَ هَذَا لَيْسَ مِنَ اللَّحِيَّةِ لَكِنَّ تَأْخُذَهُ  
وَأَمَّا قَوْلُهُمْ قَصَصِي مَا زَادَ عَنْ قَبْضَةِ الْيَدِ هَذَا قَوْلُ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ  
إِنَّهُ يُعْصَمُ مَا زَادَ عَنْ قَبْضَةِ الْيَدِ وَقَعْلَهُ ابْنُ عُمَرَ فِي فِي تَحْلِيلِ الْحَجَاوِ الْعُمَرَةَ إِذَا تَحَلَّلَ مِنَ الْحَجَاوِ الْعُمَرَةَ يَأْخُذُ مَا زَادَ عَنْ  
الْقَبُولِ

وَيُرْوَى فِي هَذَا حَدِيثٍ ضَعِيفَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ  
مِنْ طُولِهَا وَعِزِّهَا وَهَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ لَا نَقُومُ بِهِ حُجَّةً  
وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مِنْ فِعْلِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِجَهْدِهِ مِنْهُ  
وَلَا يَفْعَلُهُ دَائِمًا وَإِنَّمَا يَفْعَلُهُ عِنْدَ تَحَلُّلٍ مِنَ النَّسَكِ  
فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ

أَخَذَ مَا زَادَ عَنِ الْقَبْرِ تَرْكُ اللَّحِيَّةِ عَلَى شَكْلِهَا  
وَإِنَّ زَادَتْ عَنِ الْقَبْضَةِ  
لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُحُوا اللَّحَى

أَرْجُوا اللَّحَى

وَقَرُّوا اللَّحَى

أَرْسَلُوا اللَّحَى

هَذِهِ كَمَا نَدُّ عَلَانَتُهُ لَا يَتَعَرَّضُ لِلْحَيْثُورِ وَإِنَّمَا وَرَدَ فَيَأْخُذُ الرَّسُولُ لَأَنَّهَا غَيْرُ ثَابِتٍ وَلَا حُجَّةٌ فِيهِ كَمَا نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ الْحَقَائِقُ مُنْهَلِلِ  
الْعِلْمِ

وَأَمَّا فِعْلُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَهُوَ لِجَهْدِهِ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَفْعَلُهُ دَائِمًا مَا يَفْعَلُهُ عِنْدَ التَّحَلُّلِ مِنَ النَّسَكِ  
نَعَمْ

وَإِعْفَاءُ اللَّحَى نَدْبٌ وَقِيلَ حِكَايَتُهُ

قِيلَ هَذَا يَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ هَذَا الْقَوْلِ

نَعَمْ

وَإِعْفَاءُ مَا أَخَذَ مَا عَلَى الْحَلْقِ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ

مَا دَامَتْ هُنَا مَا هُوَ مِنَ اللَّحِيَّةِ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَلَكِنْ تَرَكَهَا أَحْسَنًا لِنَلَا نَكَا أَحَدُنْهُ رَبِّمَا تَتَجَرَّأُ عَلَانًا شَيْءٌ مِنَ اللَّحْيَةِ لِأَنَّ  
الشَّعْرَ إِذَا أَخَذَتْهُ زَادَ إِذَا تَرَكَتْهُ يَبْقَى عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ فَكَوْنُكَ تَتَرَكَهَا أَحْسَنًا وَلَكِنْ قَوْلُهُوَ أَخَذَ مَا زَادَ عَنْ قَبْضَةِ الْيَدِ هَذَا لَا وَلَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَمَّا الشَّارِبُ فَإِنَّ السَّنَةَ أَنْ لَا يَتَرَكَ يَطُولُ

مَنْهِيٌّ عَنِ تَرَكَ الشَّوَارِبِ تَطُولُ

إِنَّ هَذَا تَشْبِيهُ بِالْكَفَّارِ

وَأَيْضًا هَذَا يَلْزَمُ مِنْهَا أَنَّ هَذِهِ الشَّوَارِبِ الطَّوِيلَةَ تَنْعَمُ فِي الشَّرَابِ إِذَا شَرِبَتْ وَتَقْشَرُ هُ

تَقْشَرُ الشَّرَابَ إِذَا شَرِبَتْ

فَالشَّرِبُ بِمَعْنَى تَهْيِئَتِكَ بِالْقَصِّ وَلَا يَتَرَكَ يَطُولُ وَوَجْزٌ بِالْمُقْصَمَا الْحَلْقَ حَلَقَ الشَّارِبِ فَهَذَا مَكْرُوهٌ لِأَنَّ تَشْوِيَةَ لِلْوَجْهِ الشَّارِبِ لَا  
يَخْلُقُ وَإِنَّمَا يَخْلُقُ وَوَجْزًا أَوْ يَخْفُ بِمَعْنَى تَهْيِئَتِهِ يُبَالِغُ يَخْفُ يَعْنِي يُبَالِغُ فِي خَصِّهِ

بِدُونِ حَلْقٍ

لَكِنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَنْتَرِضُونَ هَذَا فَصَارُوا يَخْلُقُونَ اللَّحَى وَيُوقِرُونَ الشَّوَارِعَ

أَمْرًا بِالْإِعْفَاءِ اللَّحَى وَحَتَّى الشَّوَارِبِ هُمْ صَارُوا بِالْعَكْسِ وَالْعِبَادِ بِاللَّحَى

يَخْرُقُونَ اللَّحَى وَيُوقِرُونَ الشَّوَارِبَ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَأْمُرُهُمْ بِمُخَالَفَةِ سُنَّةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَهَذَا مِنَ الْعَجَبِ فِي بِنْيَادِمَمِ هَذَا مِنَ الْعَجَبِ أَيْهِمَا أَجْمَلُ اللَّحِيَّةِ وَلَا الشَّارِبِ؟ مَا أَحَدٌ يَقُولُ إِنَّ الشَّارِبَ أَجْمَلُ مِنَ اللَّحِيَّةِ إِذَا بَلَ الشَّارِبِ  
يُشَوِّهُ الْوَجْهَ إِذَا طَالَ يُشَوِّهُ الْوَجْهَ أَمَّا اللَّحِيَّةُ فَهِيَ تُجَمَّلُ الْوَجْهَ فَهَمْ قَالُوا مَا فِيهِ الْجَمَالُ وَإِنْفُ مَا فِيهِ التَّشْوِيَةُ

لَا لِشَيْءٍ إِلَّا لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرُهُمْ حَتَّى الشَّوَارِبِ

وَإِعْفَاءُ اللَّحَى

فَالشَّيْطَانُ حَرِيصٌ عَلَانًا يُخَالِفُ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

هَذَا مِنَ الْعَجَبِ

نَعَمْ

نَعَمْ خِلَافًا لِلْمَجُوسِ

خَالِفًا لِأَنَّ الْمَجُوسَ يُحَلِّقُونَ لِحَاهُمْ وَيُوقِرُونَ شَوَارِبَهُمْ

فَالَّذِي يَفْعَلُ هَذَا مُتَشَبِّهٌ بِالْمَجُوسِ

وَالْمَجُوسُ هُمْ عِبَادَةُ النِّيرَانِ  
الَّذِينَ يَعْبُدُونَ النَّارَ  
وَيَقُولُونَ لِلْإِلَهَيْنِنَا إِلَهِيهِ يَخْلُقُ الْخَيْرُ وَإِلَهَةُ يَخْلُقُ الشَّرَّ  
هُؤُلَاءِ الْمَجُوسُ  
يُنْبِتُونَ خَالِقِينَ

خَالِقٌ لِلْخَيْرِ وَخَالِقٌ لِلشَّرِّ  
وَلِذَلِكَ يُسَمُّونَ بِالتَّائُوِيَّةِ  
لَأَنَّهُمْ يُنْبِتُونَ نَائِلِي إِثْنَيْنِ هُوَ الْمَعْنَوِيَّةُ نَسْبَةً لِمَانِي الْمَجُوسِيِّ  
الَّذِي يَقُولُ بِإِسْتِزْكَائِكِ بِالإِسْتِزْكَائِيَّةِ فِي الأَمْوَالِ وَالنِّسَاءِ كُلِّ شَيْءٍ النَّاسِ شِرْكَاءَ فِي وَلا لِأَحَدٍ مَلِكٌ وَلا شَيْءٌ  
هَذِهِ الإِسْتِزْكَائِيَّةُ الْمَجُوسِيَّةُ وَالْمَعْنَوِيَّةُ نَعَمْ

مَعَ رَوَافِضَ وَالرَّوَافِضَ جَمَعَ وَهُوَ الشَّيْبَعِيُّ سَمُّوا رَافِضَةً لِأَنَّهُمْ رَفَضُوا زَيْدَ ابْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيِّ ابْنِ الْحُسَيْنِ لِمَا لَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى  
مَسْئَلَةِ الشَّيْخِ خَبِيبِ بْنِ بَكْرِ وَعَمَرَ  
سَأَلُوهُ عَنَّا بَيْتِي بَكْرٍ وَعَمَرَ فَقَالَ هُمَا صَاحِبَا جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَزِيرَاهُ أَوَّانَتْنِي عَلَيْهِمَا فَقَالُوا إِذَا نَرَفُضُكَ فَسَمُّوا  
بِالرَّافِضَةِ

سَمُّوا بِالرَّافِضَةِ  
وَهُمْ شَرُّ الْخَلِيقَةِ شَرُّ مَنْ وَطِئَ الْحَصْرَ  
يَقُولُ الْقَحْطَانِيُّ رَجَمَهُ اللَّهَائِنُ الرَّوَافِضُ شَرُّ مَنْ وَطِئَ الْحَصْرَ  
مِنَ الْخَلِيقَةِ مِنْ جِنِّ وَمِنَ إِنْسَانٍ  
لَأَنَّهُمْ يُسَبِّحُونَ صَحَابَةَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَكْفُرُونَ وَنَهُمُ  
فَلَا أَسْرَرَ مِنْهُمْ نَعَمْ وَلا هُمْ لِهَمَ أَشْيَاءَ غَيْرِ هَذَا مِنْ الشَّيْبَعِيِّ وَذَكَرَ النَّاطِقَاتُ هُمُ يُحَلِّقُونَ لِحَاهُمُ اللَّهَاءُ عَلَّمَ مَا أَدْرِي عَنِ هَذَا نَعَمْ الْخِتَانُ  
وَتَحْمِيرِ الأَوَانِي وَتَقْلِيمِ الإِرْضِ وَتَشْمِيثِ الْعَاطِسِ  
هَذَا هَافِضاً مِنْ جُمْلَةِ الأَدَابِ الشَّرِّ عِيَّةُ  
تَحْمِيرِ الأَوَانِي

يَعْنِي تَعْطِيَةَ الإِنَاءِ الَّذِي فِيهِ الشَّرَابُ وَعَدَمَ تَرْكِهِ مَكْشُوفاً  
نَعَمْ

تَحْمِيرُ الْخِتَانِ الْحُ وَالْخِتَانُ هُوَ إِزْ أَلْفَةً مِنَ الذِّكْرِ وَهَذَا مِنْ خِصَالِ الْفِطْرَةِ وَمِنْ سِنِنِ الأَنْبِيَاءِ الْخِتَانُ مِنْ خِصَالِ الْفِطْرَةِ وَمِنْ  
سِنِنِ الأَنْبِيَاءِ لِأَنَّ تَزَالَ الْخَلْقَةَ الَّتِي عَلَى الْحَشْفَةِ لِلصَّغِيرِ لِلطُّغْلِ

وَهَذَا مِنْ سِنِنِ الأَنْبِيَاءِ

وَمِنْ خِصَالِ الْفِطْرَةِ

وَلا يَثْرُكُ الْخِتَانُ إِلا النَّصَارَى

النَّصَارَى لا يَخْتَنُونَ

الْيَهُودُ يَخْتَنُونَ

أَمَّا النَّصَارَى فَعَنْهُمْ لا يَخْتَنُونَ

زَيْنٌ لَهُمُ الشَّيْطَانُ ذَلِكَ

نَعَمْ

وَتَقْلِيمِ الأَطْفَارِ

نَعَمْ يَأْتِي هَذَا نَعَمْ

وَتَشْمِيثِ عَاطِفٍ

كُلُّ هَذَا يَأْتِي نَعَمْ

عَالِمًا أَنَّ الْخِتَانَ لَوَاجِبٌ مُعَالِمِينَ فِي الإِقْوَى وَحَتْمَ التَّعْبُدِ

نَعَمْ الْخِتَانُ وَاجِبٌ وَلَيْسَ سَنَةً إِنَّمَا هُوَ وَاجِبٌ

خِتَانٌ وَاجِبٌ

فَيَخْتَنِي الصَّغِيرَ لِأَنَّهُ أَسْهَلُ خِتَانِ الصَّغِيرِ إِسْهَلٌ وَيَجِبُ قَبْلَ الْبُلُوغِ

وَكُلُّ مَا ذَكَرَ بِهِ كُلُّ مَا ذَكَرَ بِهِ فَهِيَ أَحْسَنُ

فَيَسْتَحَبُّ لِلصَّغِيرِ وَيَجِبُ عِنْدَ الْبُلُوغِ

يَجِبُ عِنْدَ الْبُلُوغِ إِلا إِذَا خَبِيَ إِذَا خَبِيَ مُنْأَثَرُ الْخِتَانِ يُمَوْتُ الْمُحْتَوْنِ فَإِنَّهُ يَثْرُكُ

إِذَا خَبِيَ ظَرَبَ لَأَنَّهُ يَمُوتُ إِذَا قُتِلَ

فَإِنَّهُ يَثْرُكُ

خَوْفًا مِنْ نَعَمٍ  
مَعَالِمْ مِنَ الْخَطَرِ مَعَالِمْ مِنَ الْخَطَرِ وَذَلِكَ بَأَنَّ يُخْتَنَ عِنْدَ حَارِقٍ عِنْدَ حَارِقٍ يُحْسِنُ الْخِتَانَ  
وَلَا يَخْتَصِنُ عِنْدَ أَحَدٍ لَا يَخْسُنُ لِنَلَا يُسَبِّبُ هَذَا تَلْفَهُ  
أَوْ تَسْمُمُ الْجُرْحِ وَسِرَائِيَّتُهُ  
فَيَكُونُ الْخِتَانُ حَادِقًا وَعِنْدَ طَبِيبٍ وَالْيَوْمَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُسْتَشْفِيَّاتِ وَالْمَرَائِزِ الصِّحِّيَّةِ مُتَوَقِّرَةٌ  
وَالْخِتَانُ سَهْلٌ جَدًّا وَوَسَائِلُ الْعِلَاجِ  
وَمُدَاوَاةُ الْجُرُوحِ مُتَوَقِّرَةٌ نَسْهَلُنَا لِأَمْوَرٍ الْيَوْمَ وَبِاللَّهِ الْحَمْدُ  
نَعَمَ  
الْمُسْتَوْصَفَاتِ وَالْمَرَائِزِ وَالْمُسْتَشْفِيَّاتِ الْأَدْوِيَّةِ مُتَوَقِّرَةٌ

نَعَمَ  
وَيَسْرَ عَالَا بِيَلُغُ الْعَشْرَ إِقْلَفَا  
نَعَمَ يَجِبُ قَبْلَ الْبُلُوغِ قَبْلَ الْبُلُوغِ  
بَلْ قَبْلَ الْعَشْرِ  
يَعْنِي عِنْدَ الْمُرَاهِقَةِ  
وَأَمَّا السَّنَةُ فَهِيَ أَنْ يَفْكَرَ بِهِ  
الْيَوْمَ السَّابِعُ مِنْ وِلَادَتِهِ  
أَوْ فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ وَالْعَشْرِينَ  
فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ الْيَوْمِ الرَّابِعِ عَشَرَ يَعْنِي فِي الْأَسْبُوعِ عَالَا وَالْأَسْبُوعِ الثَّانِي مِنْ وِلَادَتِهِ فِي الْأَسْبُوعِ الثَّلَاثِ  
هَذَا هُوَ السَّنَةُ أَنْ يَفْكَرَ بِهِ  
لَا تَهْتَأَسْهَلُ عَلَيْهِ

نَعَمَ  
وَيَسْرَ عَالَا بِيَلُغُ الْعَشْرَ يَسْتَحْبِبُ أَنْهُ مَا يُهْمَلُ بِدُونَ خِتَانٍ حَتَّى يُبْلَغَ حَتَّى يَصِلَ سِنُ الْمُرَاهِقَةِ  
نَعَمَ  
وَيَكْرَهُ فِي الْأَسْبُوعِ فَعَالِيَهُ دِي  
نَعَمَ يَكْرَهُ خِتَانَهُ قَبْلَ تَمَامِ الْأَسْبُوعِ فَيَأْتِيَاءُ الْأَسْبُوعِ مِنْ وِلَادَتِهِ  
يَكْرَهُ خِتَانَهُ فَيَأْتِيَاءُ الْأَسْبُوعِ مِنْ وِلَادَتِهِ  
أَمَّا إِذَا تَمَّ اسْتِوْخُ فَهَذَا هُوَ بَدَايَةُ السَّنَةِ  
يُخْتَنُ عَلَى رَأْسِ الْأَسْبُوعِ عَالَا  
نَعَمَ

وَلَا تَخْتَنُ الْمَيِّتَ مِنْ غَيْرِ مَرِيَّةٍ  
وَلَا تَخْتَنُ الْمَيِّتَ إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ وَهُوَ لَمْ يَخْتَنُ  
مَاتَ وَعَلَيْهِ الْقَلْبُ يَثْرُكُ  
وَلَا يُفْتَنُ وَهُوَ مَيِّتٌ  
لِقَوَاتِ الْمَقْصُودِ  
نَعْمَ لَكُنَّ هَذَا فِيهِ تَمَثِيلٌ لِلْمَيِّتِ وَجِنَّةُ الْمَيِّتِ نَعَمَ  
وَلَا تَخْتَنُ وَشَارِبُهُوَ الْإِنْبَاطُ وَالظَّفَرُ فَاجْدُدِي  
أَمَّا إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ وَلَهُ شَارِبٌ طَوِيلٌ أَوْ ظَفَارٌ طَوِيلٌ  
عَانَهُ عَانَتَهُ طَوِيلٌ  
فَلْيَنْهَا تُوَخَّدُ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ  
تُوَخَّدُ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ وَتَجْعَلُ مَعَهُ تَجْعَلُ مَعَهُ  
فِي كَفَنِهِ  
نَعَمَ يَغْنِي إِذَا كَانَ لَهُ شَارِبٌ طَوِيلٌ أَوْ ظَفَارٌ طَوِيلٌ أَوْ عَانَتُهُ طَوِيلَةٌ فَيَنْهَا هَذِهِ الْأَشْيَاءُ تُوَخَّدُ مِنْ لِيَجْمَلَ  
صُورَتُهُ وَتَجْعَلُ مَعَهُ فِي الْكَدَا  
وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهَا لَا تُوَخَّدُ بَلْ يَثْرُكُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ  
لَأَنَّ وَفَتْ التَّجْمُلِ وَوَفَتْ الْفَاتَا لَأَنَّ  
نَعَمَ

وَيُشْرَعُ بِتَأْتِئِ السَّقَاءِ وَغَطَا يُشْرَعُ إِكْبَاءُ السَّقَاءِ هُوَ الَّذِي يَجْعَلُ فِيهِ الْمَاءُ جَلْدًا وَوَقْرِيَةً أَوْ الْقُرْبَةَ أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَ مَنَا الْأَشْيَاءِ الَّتِي كَذَلِكَ الْجَالُونَ وَالتَّائِكِي يَعْطَى كُلُّهَا تَعْلَقًا إِذَا كَانَ فِيهَا شَرَابٌ تَعْلَقُ وَلَا تَتْرُكُ مَفْتُوحَةً لِأَنَّ هَذَا يُسَبِّبُ تَسْمُمَهَا وَأَنَّ يَدْخُلَ فِيهَا أَشْيَاءٌ ضَارَّةٌ بِالصِّحَّةِ

وَهَذَا مِنْ مَحَاسِنِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ سَبَقَتِ الطَّبِيبُ الْأَيْنُ يُنْهَى عَنِ هَذَا الْأَشْيَاءِ وَأَنَّ تَتْرُكُ الْأَشْيَاءَ فِي الْجَوْ مَفْتُوحَةً لِأَنَّهَا تَنْتَسِمُ الشَّرْعَ جَاءَ بِهَذَا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ فَتَعْلَقُوا أَوْ أَيْنِي الْأَسْقِيَهُ وَلَا اللَّيُّ فِيهِ مَاءٌ أَوْ فِيهِ لَبَنٌ أَوْ حَلِيبٌ كُلُّهَا تَعْلَقُ وَلَا تَتْرُكُ مَفْتُوحَةً نَعَمْ

وَكَذَلِكَ أَوْ أَيْنِي الَّتِي فِيهَا شَرَابٌ أَوْ فِيهَا طَعَامٌ أَيْضًا مَا تَتْرُكُ مَكْشُوفَةً بَلْتُعْطَى هَذَا مَنَادَاتِ الشَّرِيعَةِ جِذَاطًا عَلَى الصِّحَّةِ مِنَ التَّسْمُومِ وَمِنَ الْهَوَاءِ الْمُلُوثِ نَعَمْ وَيُشْرَعُ وَاجِبًا الْإِبْوَابِ إِذَا بَعَيْتُمْ تَنَامُونَ صَكُوا الْإِبْوَابِ خَلُّوا مَفْتُوحَةً لِنَلَا يَدْخُلَ عَلَيْكُمْ مَا يُرَوِّعُكُمْ مِنَ الْكَلْبِ أَوْ السَّبَاعِ أَوْ السَّرَاقِ أَعْلَقُوا الْإِبْوَابِ هَذَا مِنْ السَّنَةِ وَمِنْ عَمَلِ الْحَيْطَةِ وَالْأَحَدُ بِالْأَسْبَابِ الْوَاقِيَةِ الشَّرْعَ مَا تَرَكَ شَيْئًا

إِلَّا بَيَّنَّهُ لِلنَّاسِ فَلَا تَتْرُكُ الْإِبْوَابِ مَفْتُوحَةً إِذَا ارْتَدْتُمْ النَّوْمَ وَكَذَلِكَ النَّارُ

لَا تَنَامُوا وَفِي بُيُوتِكُمْ نَارٌ وَلَوْ كَانَتْ يَسِيرَةً وَلَوْ سِرَاجٌ لَا تَتْرُكُوا النَّارَ حَيَّةً وَتَنَامُونَ بِالْأَطْفَانِ

لِأَنَّ بَيْنَنَا إِخْتِرَقَ عَلَانِيَةً فِي رَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوٌّ لَكُمْ فَأَطْفُونَهَا

فَإِذَا أَرَادْتُمْ أَنْ يَنَامَ الْإِنْسَانُ وَفِي بَيْتِهِ نَارٌ وَلَوْ سِرَاجًا يُطْفِئُهَا بِطُفْنِهَا حَسْبُهَا مِنْ خَطَرِهَا نَعَمْ

وَيُشْرَعُ إِكْبَاءُ السَّقَاءِ وَغَطَاءُ الْإِنَاءِ وَاجِبًا قَابِ الْإِبْوَابِ وَقَفُوا الْمَوْقِدَ نَعَمْ

طِفَا الْمَوْقِدِ بَعْنِي النَّارَ النَّارُ الْمَوْقِدَةُ تُطْفِئُهَا نَعَمْ

وَتَقْلِيمِ إِطْفَارٍ وَتَنْقِ لَا يَطِئُهُ وَحَلْقَا أَوْ التَّنْوِيرِ لِلْعَامَّةِ كَذَلِكَ مِنْ خِصَالِ الْفِطْرَةِ

وَمِمَّا جَاءَ الشَّرْعَ عَابًا حُذُّهُ تَقَالِبًا بِطُلُوعِهَا إِذَا طَالَتْ تَلَبَّدُ عَلَيْهَا الْعَرَقُ وَالرَّوَائِحُ الْكَرِيهَةُ فَتَنْتَفِلُ النَّفْسُ لِأَنَّ النَّفْسَ إِحْسِنُوا إِنَّ حَلَقَتْ فَلَا بَأْسَ

الْمُهْمَأُنْهَا تَزَالُ لَكِنْ يَقُولُونَ النَّفْسُ حَسِينٌ لِأَنَّ الْحَلْقَ يُقْوِي الشَّعْرَ فَتَنْبُتُ قَوِيَّةً

أَمَا إِذَا تَنْتَفَلَتْ فَإِنَّهَا لَا تَكُونُ قَوِيَّةً وَكَذَلِكَ وَهِيَ مَا يَكُونُ حَوْلَ الْقَبْلِ مِنَ الشَّعْرِ الْحَشِينِ هَذَا لَا يَتْرُكُ يَطُولُ لِأَنَّهَا أَيْضًا يَكُونُ الْإِسْحَاقُ وَيَكُونُ الرَّوَائِحُ الْكَرِيهَةَ وَيَشْوِيهَا الْإِنْسَانُ تُوْحَدُ الْعَانَةُ بِالْحَلْقَا أَوْ الْإِسْتِحْدَادِ أَوْ بِالْإِزَالَةِ الْبَاطِنِي شَيْءٌ بِالنُّورِ أَوْ بِالْمَوَادِّ الْمُرْبِلَةِ لِأَنَّ فِيهِ مَوَادُّ تُزِيلُ الشَّعْرَ وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي الصَّنَدِ لِيَاتٍ وَغَيْرِهَا أَلَّا أَنْ يُحَلِّقَهَا أَلَّا أَنْ يَجْعَلَ عَلَيْهَا النُّورَ وَهِيَ مَادَّةٌ تُزِيلُ الشَّعْرَ أَوْ مَا أَشْبَهَهُ النُّورَ مِنْ سَائِرِ الْمُرْبِلَاتِ نَعَمْ

هَذَا مِنْ خِصَالِ الْفِطْرَةِ هَذَا الْأَشْيَاءُ نَعَمْ وَتَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ

لَا يَشْوِيهَا الْإِنْسَانُ السَّبَاعِ وَالْكَلابِ فِي طُولِ فِي طُولِ إِطْفَارِهِ بَلْ يَقْلِمُهَا وَلَكِنَّهُ لَا يَنْهَكُهَا لَا يَنْهَكُهَا لِأَنَّهَا لِأَطْفَارِ يَقْلِمُهَا وَيَتْرُكُ مِنْهَا شَيْءًا



لَأَنَّهُ بِحَاجَةٍ إِلَى الظَّرِّ  
بِحَاجَةٍ إِلَى الظَّرِّ فَلَا يَنْ بَلْ يُقَلِّمُهَا تَقْلِيمًا يُبْقِي عَضْطَ الشَّيْءِ مِنْهَا لِحَاجَتِهِ  
قَالُوا خُصُوصًا فِي الْعَزْوِ وَالسَّفَرِ  
بِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ لِظَفَارِهِ لِأَجْلِ فَكُلِّ الْأَشْيَاءِ وَالِاسْتِعَانَةَ بِهَا عَلَى فَكِّ الْحَبَالِ وَالْقِيُودِ وَعَزِيرُ ذَلِكَ نَعَمْ فَلَا يُنْهَكُهَا بَلْ يَنْزُكُ مِنْهَا شَيْئًا  
نَعَمْ

وَتَقْلِيمِ إِظْفَارِهِ وَنَتْفِ لَابِطِهِ  
وَحَلَقِ النَّصِّ عَلَى النَّصِّ عَلَى النَّفْقِ لَأَنَّهُ أَحْسَنُ فِي فِي الْإِبْطِ  
قَالُوا لَئِنْ حَلَقَ يُقَوِّيه بِالنَّبَاتِ  
لَكِنْ يَنْتَفِهُ أَوْ يَضَعُ عَلَيْهِ مِنَ الْمُزِيلَاتِ  
مُزِيلَاتِ الشَّعْرِ

نَعَمْ  
وَتَقْلِيمِ إِظْفَارِهِ وَنَتْفِ لَابِطِهِ  
وَحَلَقِ النَّصِّ لِعَانَةِ الْعَانَةِ أَرْزُلَهَا بِأَحَدِ أَمْرَيْنِ مَا بِالْحَلَقِ بِالْمُؤَسُّوَمَا بِالنَّوْبِ بِوَضْعِ الثُّورَةِ عَلَيْهَا وَالثُّورَةُ مَادَّةٌ مُزِيلَةٌ الثُّورَةُ مَادَّةٌ  
مُزِيلَةٌ لِلشَّعْرِ نَعَمْ وَمِثْلُ الثُّورَةِ سَائِرُ الْأَشْيَاءِ الْمُزِيلَةُ لِلشَّعْرِ نَعَمْ  
لَا تَنْزُكُ الْأَشْيَاءُ هَذِهِ الشَّارِبُ الْأُظْفَارِ وَالِإِبْطِ وَالْعَانَةُ لَا تَنْزُكُ كَأَنَّكَ مُنْأَرْبَعِينَ يَوْمًا  
هَذَا خَرَرُ حَدَثَ

هَذَا خَرَرُ حَدَثَ  
وَكَوْنُهُ يُزِيلُهَا كَلِاسْبِوَعَاوِ كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ أَفْضَلُ  
لَكِنَّهُ كَانَ وَلَا يَبْدُ يَبِي يَنْزُكُهَا  
فَالْحَدَاثُ عَلَى وَالمُدَّةُ الْقُصُوبُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي قَوْلِ النَّسِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلْنَا فِي فِي الْإِظْهَارِ وَقَصْنِ الشَّارِبِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا  
أَرْبَعُونَ يَوْمًا

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ بَقَاؤُهُ  
كَلَّا سَنَةَ فَارُو وَأَقْنَدِي  
يَعْنِي وَبَيْنَ تَدْعِي الْأَشْيَاءَ اللَّيْتَأْخِذَهَا مِنْ جِسْمِكَ؟ مِنْ الشُّعُورِ وَالِإِظْفَارِ  
يَقُولُ لَأَدْفِنُهَا الْأَحْسَنُ أَنْتَ تَدْفِنُهَا  
إِنَّكَ تَدْفِنُهَا

أَوْ تَلْقِيهَا مَعَ الرِّبَالَةِ مَا إِمَّا أَنْتَ تَدْفِنُهَا وَهَذَا يَقُولُ أَحْسَنًا وَأَوْ تَلْقِيهَا مَعَ الرِّبَالَةِ نَعَمْ  
وَتُدْبُ بِبَابِ الرِّيحِ فِي دُكُورِنَا  
تَطْيِبُ مِنَ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ التَّطْيِبُ  
بِمَا لَهُ ذِكْرٌ لِأَنَّ هَذَا مِنَ التَّجَمُّلِ وَمُنَازِلَةِ الرِّوَايَةِ الْكَرِيمَةِ يُسْتَحَبُّ لِلتَّطْيِبِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ لَكِنَّ النِّسَاءَ تَتَطَيَّبُ بِمَا لَا تَنْتَشِرُ رَائِحَتُهُ  
بِمَا لَا تَنْتَشِرُ رَائِحَتُهُ يَعْنِي بِالتَّطْيِبِ اللَّيِّ مَا هُوَ بِقُويًا مَا الرَّجُلُ فَيَتَطَيَّبُ بِالتَّطْيِبِ الذَّكِيِّ الَّذِي لَهُ رَائِحَةٌ تَنْتَشِرُ نَعَمْ وَالْمَرْأَةُ لَا تَتَطَيَّبُ  
عِنْدَ الْخُرُوجِ إِنَّمَا تَتَطَيَّبُ فِي بَيْتِهَا وَفِي عِنْدَ رَوْحِهَا  
أَمَّا عِنْدَ الْخُرُوجِ فَهِيَ مَنُهِيَةٌ عَنِ التَّطْيِبِ

نَعَمْ  
وَتُدْبُ بِبَابِ الرِّيحِ طَيِّبِ دُكُورِنَا  
وَظَاهِرٌ كَوْنُ حَسَبِ طَيِّبِ لَحَرٍ رَدَّ نَعَمْ الرَّجُلُ يَتَطَيَّبُ بِمَا يَحْفَى لَوْنُهُ  
يَقُولُونَ الرَّجُلُ يَتَطَيَّبُ بِمَا يَحْفَى لَوْنُهُ وَيُظْهِرُ رِيحَهُ  
وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَبِالْعَكْسِ تَتَطَيَّبُ بِمَا يُظْهِرُ لَوْنَهُ وَيَحْفَى رِيحَهُ  
نَعَمْ يَعْنِي النِّسَاءُ جَمْعُ حَرِيدَةٍ

نَعَمْ  
الْعُطَاسُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
الْعُطَاسُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ وَصِحَّةٌ مَا لَمْ يَصَلِّ إِلَى حَدِّ الزُّكَامِ  
الْعُطَاسُ نِعْمَةٌ

وَهُوَ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
شَيْءٌ مُسْتَطَاعٌ  
وَلَكِنْ عِنْدَ الْعُطَاسِ صَوْتُكَ مَا تَرْفَعُ صَوْتَكَ بِالْعُطَاسِ أَحْفِضِيهِ مَا اسْتَطَاعَتْ  
وَضَعُ عَلَانُفِكَ شَيْءٌ لِيَلَّا يَتَطَايَرُ مِنْهُ شَيْءٌ عَلَى مَنْ حَوْلَكَ



الطِفْلُ لَا يُسَمِّتُ  
وَإِنَّمَا يُقَالُ بَارِكِ اللَّهُ لَهُ  
نَعَمْ

الْفَتَى يَعْني الْكَبِيرُ  
الْكَبِيرُ

نَعَمْ  
وَلِلطِفْلِ بورك فيكو أمر ههأحمدي  
نَعَمْ

قُلْ لَهُم بَارِكِ اللَّهُ بِكُومر ههباَنن يَقُولُ الحمدُ لله يَعْني تَرْبِيَةٌ لَهُ  
يُرَبِّي عَلَانَهُهَذَا عَطَسٌ يَحْمَدُ اللَّهُ  
يُرَبِّي عَلَى هَذَا  
نَعَمْ

وَإِظْمٌ تَصَبُّ فِي تَتَاؤُبٍ  
أَمَّا التَّتَاؤُبُفَانَّهُ مِنْ الشَّيْطَانِ  
وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى الكَسَلِ وَالْحُمُولِ  
يَدُلُّ عَلَى الكَسَلِ وَالْحُمُولِ وَهُوَ غَيْرُ مَرْغُوبٍ فِيهِ  
لِكِنَاذًا إِنْتَلَيْتُ بِهِفَانِكَ تُعْطِي فَمَكَ  
تُعْطِي فَمَكَ تَفْتَحُهُ لِئَلَّا يَدْخُلَ الشَّيْطَانُ تُعْطِي فَمَكَ عِنْدَ التَّتَاؤُبِ وَتُكْظِمُهُ فَلَا يَكُونُ لَكَ صَوْتٌ بَلْبَعْضِ النَّاسِإِذَا جَاءَ التَّتَاؤُبُ يَظْهَرُ لَهُ  
صَوْتٌ وَيَظْهَرُ لِهَانًا نَجِيبٌ وَمَأْدِرِي وَشَلُونُ صَوْتٍ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ هَذَا مَكْرُوهٌ وَلَا يَنْبَغِي  
يَكْتُرُ صَوْتُهُ  
وَيَضَعُ شَيْنًا عَلَيَّ فِيهِ  
نَعَمْ

وَعَطٌّ فَمًا وَإِظْمٌ تَصَبُّ فِي تَتَاؤُبٍ  
فَذَلِكَ وَهُوَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَأَمَرُّ بِذَلِكَأَنَّهُ يَكْظِمُ صَوْتُهُوَأَنَّهُ يُعْطِي فَمَهُ  
فَلَا يَتْرُكُ فَمَهُ مَفْتُوحًا

وَلَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّتَاؤُبِإِنَّهُ يَظْهَرُ لِبَعْضِ النَّاسِأَصَوَاتٌ بِالتَّتَاؤُبِ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ وَهَذَا مِنْ عَدَمِ المَعْرِفَةِبِالْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ  
وَهَذَا يَدُلُّ عَلَيَّاأَيْضًا عَدَمًاأَلَدَبِ وَالْحَيَاءِ لِأَنَّالْإِنْسَانَ يَسْتَحْيَانَهُ يَعْملُ هَذَاأَلْعَمَالِ فِي التَّتَاؤُبِ  
نَعَمْ

لِكِنَّ بَعْضَ النَّاسِ مَا يَسْتَحْيِي حَتَّى وَلَوْ هُوَ يُصَلِّي  
وَأَمَّا مَاإِذَا إِعْتَادَهُ الْعَوَامُأَنَّهُإِذَا تَتَاؤُبٌ يَقُولُأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ هَذَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ  
لَا دَلِيلَ عَلَانَهُهُ يُقَالُ عِنْدَ التَّتَاؤُبِ شَيْءٌ  
وَإِنَّمَا يَكْظِمُ صَوْتَهُ وَيُعْطِي وَجْهَهُ  
هَذَا الَّذِي وَرَدَ

نَعَمْ  
بَابُ الطَّبِّ

وَمَا بِهِأَيَّ نَعَمِ الْعَلاَجُوالْأَطْبَاءُ نَعَمْ  
وَالْتَدَاوِي هَلْ هُوَ وَاجِبُالْمُباَحَاتُواعِ الدَّوَاءِ وَمَا يُبَاحُ مِنْهَا كُلُّهُ فِي هَذَا الْبَابِ يَكْفِي  
أَحْسَنَنَّ اللَّهُإِلَيْكُمْ صَاحِبُ الفَضِيلَةِ وَجَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يُوْجَدُ صِغَارُ السِّنِّ يَحْصُلُ بِهِمْ شَيْءٌ  
فَهَلْ هَذَا يَدُلُّ عَلَانَهُهُ نَذِيرٌ لِلْمَوْتِ؟ أَوْأَنَّهُ مَرَضًاوَوَحْشَةً؟ إِبْشِشْ يَقُولُ؟ يَقُولُ يُوْجَدُ فِي صِغَارِ السِّنِّشَيْبَانِي نَعَمْ  
فَهَلْ يَدُلُّ هَذَا الشَّيْبُ عَلَانَهُهُ نَذِيرٌ لِلْمَوْتِ؟ أَوْ مَرَضًاوَوَحْشَةً؟ هَذَا مَرَضٌ يُسَمُّوْنَهَاالْأَطْبَاءُ الشَّيْخُوْحَةَ الْمُبَكِّرَةَ يُسَمُّوْنَهَا  
الشَّيْخُوْحَةَ الْمُبَكِّرَةَ هَذَا نَوْعٌ مِنَ المَرَضِ

نَعَمْ  
الظَّاهِرُأَنَّهُ مَا لَهُ عَلاَجٌ

نَعَمْ  
أَحْسَنَنَّ اللَّهُإِلَيْكُمْ صَاحِبُ الفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ النِّسَاءِ؟ مِنْ صَنَعِ الحَوَاجِبِ حَتَّى تَكُونَ كَأَنَّهَا نَامِصَةٌ  
وَهَلْ يَدْخُلُ هَذَا الفِعْلُ فِي النَّمَصِ؟ نَعَمْ  
هَذَا التَّشْقِيرُ يُسَمُّهُ التَّشْقِيرُ

لَأَنْ تَصْنَعُ حَوَاجِبَهَا بَلُونٌ يُخَالِفُ اللَّوْنَ الْخُلْفَى  
هَذَا تَشْقِيرٌ وَهُوَ حَرَامٌ لِأَنَّهَا عَبَتْ بِالْحَوَاجِبِ  
تَغْيِيرٌ لِخَلْقِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعَمْ

هَذَا صَبْرٌ فِيهِ قَتَوَى مِنْ اللَّجَنَةِ الدَّائِمَةِ بِتَحْرِيمِ تَشْقِيرِ الْحَوَاجِبِ  
نَعْمَ أَحْسَنْنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَا يُسَمَّى بِتَقْوِيمِ الْإِسْنَانِ؟ وَهَلْ يَأْخُذُ حُكْمَ الْفَلَجِ؟ إِذَا كَانَتَا لِأَسْنَانِنُ  
فِيهَا خَلَّلٌ فَلَا بِأَسْنَانِنُ تَصْلُحُ وَتُعَالَجُ وَتَقُومُ وَتَلْبَسُ بِالذَّهَبِ لَإِنْ غَيْرِ الذَّهَبِ يَصْنَدُ إِذَا صَارَ فِي الْفَمِ  
وَأَمَّا الذَّهَبُ فَإِنَّهُ لَا يَصْنَدُ فَلَا بِأَسْنَانِنُ  
تَلْبَسُ وَأَوَّانَهَا تَصْبِطُ بِشَرِّ بَطْطِ دَهَبِيٍّ  
إِذَا كَانَتْ غَيْرَ مُعْتَدِلَةٍ

لَا بِأَسْنَانِنُ هَذَا مِنَ الْعِلَاجِ مَا هُوَ مِنَ التَّجَمُّلِ هَذَا مِنَ الْعِلَاجِ لِأَنَّ التَّشْوِيهِ نَعْمَ أَحْسَنْنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ  
يُسْمَوْنَ بِطَطَالِ الْأَسْنَانِنِ رُبَطِ الْأَسْنَانِنِ وَأَوْ حَشْوِ الْأَسْنَانِنِ أَوْ أَيًّا تَلْبِيسُ الْأَسْنَانِنِ كُلُّ هَذَا مَمْرٌ عِلَاجِيٌّ  
يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْإِنْسَانِنُ نَعَمْ

أَحْسَنْنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يُوجَدُ مِنَ النَّاسِ عِنْدَهُ تَرَهُّلٌ فِي جِسْمِهِ بِسَبَبِ كِبَرِ سِنِّهِ فَيَعْمَلُ لَهُ عَمَلِيَّاتٌ جِرَاحِيَّةٌ لِشَدِّ الْجِلْدِ فَيَبْدُو وَكَأَنَّهُ شَابٌّ  
فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ جَائِزٌ؟ هَذَا الظَّاهِرُ أَنَّهُ مِنْ كَثْرَةِ يَقْلُ الْإِنْسَانِ وَيَخْفَانُ شَاءَ اللَّهُ  
يُقَلِّلُ الْأَوَّلَ وَيَمْشِي

مَا يَبْتَلُ جَالِسٌ وَلَا رَاكِبٌ وَلَا نَائِمٌ  
يَمْشِي يَكْثُرُ مِنَ الْمَشْيِ وَيُقَلِّلُ الْكَلْمَ وَيَزُولُ الْبَدَنُ الْهَازِ بَيْنَ مَنْ شَدَّ الْعَصَبَ وَمَادِرِي بِيَشِشِ يُسْمَوْنَ  
الْعِلَاجُ سَهْلٌ مِنْ هَذَا

نَعَمْ  
أَحْسَنْنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ سَبَقَ وَإِنْ وَشِمْتُ فِي مَوْضِعٍ مِنْ جِسْمِي أَوَّانَا أَجْهَلُ الْحُكْمِ  
فَهَلْنَا دَاخِلٌ فِيْمَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ؟ أَيْ نَعَمْ الْوَشْمُ لَا يَجُوزُ لَكِنَّا إِنَّمَا كَانَ تَقَدَّرَ عَلَيَّ الْوَشْمُ عَلَيَّ كِبَارِ النَّهْيِ عَلَيَّ كِبَارِ النَّهْيِ تَرُوحُ لِلطَّبِيبَيْنِ كَانَتْهَا لَهُ عِلَاجٌ  
يَزَالُ يَجِبُ عَلَيْكَ هَذَا وَإِنَّ كَانَ مَا لَهُ عِلَاجٌ فَاسْتَعْفَرَ اللَّهُ وَتَبَّأَلَيْهِهِ وَاللَّهُ يَعْفُو عَنَّا وَعَنْكَ

نَعَمْ  
أَحْسَنْنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ بَعْضُ النِّسَاءِ لَيْسَ عِنْدَهَا شَعْرٌ بِسَبَبِ مَوَادِّ كِيمَاوِيَّةٍ اِكْتَنَاهَا  
فَهَلْ يَجُوزُ لَهَا الْوَصْلُ لَيْسَ لَيْسَ لَهَا لَيْسَ عِنْدَهَا شَعْرٌ  
يَعْنِي فِي رَأْسِهَا صَلَعَةٌ يَعْنِي  
أَيْبَسْلَعَةٌ نَعَمْ

هَا بِسَبَبِ مَوَادِّ كِيمَاوِيَّةٍ اِكْتَنَاهَا  
فَهَلْ يَجُوزُ لَهَا الْوَصْلُ لَيْسَ الْبَارُوكَةِ؟ لَا  
عَلَيْهَا أَنْ تُعَالَجَ

لَأَنَّ فَيَهَانُنَّ فِيهِ عِلَاجُ نَبَاتِ الشَّعْرِ لَا نَبَاتِ الشَّعْرِ أَوْ رُزْعِ الشَّعْرِ فَإِذَا كَانَ هُنَاكَ عِلَاجٌ تَعَالَمَ الْوَصْلُ مَا يَجُوزُ وَلَا لَيْسَ  
الْبَارُوكَةُ مَا يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ  
أَحْسَنْنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يُنْطَبِقُ الْوَصْلُ عَلَى الرِّجَالِ أَيْضًا؟ نَعَمْ لَا يَجُوزُ يَنْتَشِبُونَ بِالنِّسَاءِ  
يَعْمَلُونَ وَصْلَ هَذَا تَشْبِيهُهُ بِالنِّسَاءِ فِي شَيْءٍ حَرَامٍ أَيْضًا مَا هُوَ بِشَيْءٍ حَلَالٍ  
تَشْبِيهُهُ بِالنِّسَاءِ وَفِي شَيْءٍ حَرَامٍ لَا يَجُوزُ  
وَالرَّجُلُ وَشَ يَبِي بِالشَّعْرِ؟ الرِّجَالُ مَا هُوَ بِحَاجَةٍ إِلَى الشَّعْبِ

نَعَمْ  
أَحْسَنْنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ بَعْضُ الرِّجَالِ فِي الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ وَالتَّلْفَازِ  
يَضَعُونَ لِحْيَةً وَصَلَاةً جَلَّ التَّمَثِيلُ بِهَا

فَهَلْ يُعَدُّ هَذَا مِنَ الْإِسْتِهْرَاءِ بِالذِّينِ؟ نَعَمْ هَلْ حَلَقَيْنِ وَيَلْبَسُونَ لِحْيَ صِنَاعِيَّةً؟ شَوَارِبُ صِنَاعِيَّةٌ هَذَا نَعَمْ مِنَ السُّحْرِيَّةِ بِالذِّينِ  
وَالْإِسْتِهْرَاءِ بِالذِّينِ فَلَا عَمَلُهُمْ هَذَا لَا يَجُوزُ نَعَمْ يَجْمَعُونَ بَيْنَ جَرِيْمَتَيْنِ جَرِيْمَةُ حَلْقِ اللِّحْيِ جَرِيْمَةُ لَيْسَ شَيْءٍ لَيْسَ مَنْ لَيْسَ مَنْ  
خُلِقَتْهُمْ

نَعْمُ التَّجَمُّلُ بِمَا لَمْ يُعْطَى كَلَابِسَ ثَوْبِي زُورٌ

وَلَا يَجُوزُ لَهُمْ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهَالِيكِمِ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ مَا حُكْمُ اسْتِعْمَالِ الصَّبِغَةِ الَّتِي تُبَاعُ فِي الصِّبْغَاتِ لِلنِّسَاءِ فَقَطُّ؟ الصَّبِغَةُ أَيُّ نَعَمْ

الصَّبِغُ لِزَالَةِ الشَّيْبِ لَا بَأْسَ بِهِ بَلْ هُوَ مُسْتَحَبٌّ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

صَبَغَ الشَّيْبَ مُسْتَحَبٌّ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ لَكِنْ بَعِيرَ السَّوَادِ

صَبَغَ الشَّيْبَ فَقَطًّا مَا غَيْرَ الشَّيْبِ فَلَا

نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهَالِيكِمِ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ فِي مَنْ فَلَجَ بَيْنَ أَسْنَانِهِ جَاهِلًا بِالْحُكْمِ؟ وَمَا الْوَاجِبُ عَلَيْهِ فِعْلُهُ بَعْدَ

ذَلِكَ؟ حَتَّى الرَّجَالُ يُفْلِحُونَ بَيِّنَ هَذَا فِي حَقِّ النِّسَاءِ إِذَا كَانَ الرَّجَالُ وَصَلُّهُمْ هَذَا الْأَمْرُ هَذَا مِنَ الْعَجَائِبِ لَا يَجُوزُ لِلرِّجَالِ أَنْ يَجُوزَ لِلرِّجَالِ أَنْ يَجُوزَ

يُتَلَجَّ الْأَسْنَانُ التَّقَلُّتُ لِلْحَسَنِ مَلْعُونٌ مِنْ فِعْلِهِ نَعَمْ وَهَذَا مَا هُوَ بِمَثَلِ الْعِلَاجِ عِلَاجَ الْأَسْنَانِ غَيْرَ التَّقَلُّجِ نَعْمَ أَحْسَنُ اللَّهَالِيكِمِ صَاحِبُ

الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَتَا الْأَسْنَانُ غَيْرَ مُتَسَاوِيَةِ الْخُدُودِ السُّفْلَى لَأَنَّ بَعْضَهَا كُسِرَ مِنْهُ شَيْءٌ

فَهَلْ يَجُوزُ التَّسْوِيَةُ فِي خُدُودِهَا السُّفْلَى؟ نَعَمْ

يَجُوزُ لَهُ يُعَالَجُ أَسْنَانُهَا إِذَا كَانَتْ مُخْتَلَّةً

بَعْضُهَا طَوِيلٌ بَعْضُهَا قَصِيرٌ وَبَعْضُهَا مَائِلٌ لَا بِأَسْنَانِهِ يُعَالَجُهَا لِأَنَّ هَذَا مِنَ الْعِلَاجِ وَمُنَازِلَةُ الْأَدَسِ وَالزَّيْتِ لَا بَأْسَ بِهِ

لَكِنَّ الْكَلَامَ أَسْنَانُهَا إِذَا كَانَتْ أَسْنَانِهِ سَلِيمَةً وَرَاحَ يَعْثَبُ فِيهَا هَذَا هُوَ الَّذِي لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهَالِيكِمِ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ حَلَقَ الشَّعْرَ النَّابِثَ عَلَى الرِّقَبَةِ مِنْ حَلَقِ الْقَفَا؟ اللَّيِّ مِنَ الرَّأْسِ نَعَمْ مِنْ حَلَقِ

الْقَفَا مَا اللَّيِّ مَا هُوَ مِنَ الرَّأْسِ شَعْرُ الْبَدَنِ هَذَا الصَّدْرُ وَالظَّهْرُ وَلَا بَأْسَ بِإِزَالَتِهِ

بِإِزَالَةِ شَعْرِ الظَّهْرِ وَالصَّدْرِ وَالسَّاقَيْنِ إِذَا كَانَ يَتَأَدَّى بِهِ لَا بِأَسْبَازِ النَّبْهِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ يَجُوزُ إِزَالَةُ شَعْرِ الْبَدَنِ نَعْمَ أَحْسَنُ اللَّهَالِيكِمِ

صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حَكْمُ حَذِّدِ الشَّعْرِ النَّابِثِ عَلَى الْخَدَّيْنِ؟ وَهَذَا مِنَ الْخِيَةِ الْغَالِبِ أَيْ مِنَ الْخِيَةِ فَلَا يَأْخُذُهُ

إِلَّا إِذَا كَانَ خَارِجًا عَنِ الْعَادَةِ وَمُشَوِّهًا لِلْوَجْهِ

خَارِجًا عَنِ الْعَادَةِ وَمُشَوِّهًا لِلْوَجْهِ

## الدرس الحادي عشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ النَّاظِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

وَمَكْرُوهٌ أَهْلُ ذِمَّةٍ لِإِحْرَارِ مَالٍ أَوْ لِقَسَمَتِهِ أَشْهَدُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعٍ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَدَرْنَا مِنَ الْكُفَّارِ

وَإِنَّهُمْ أَغْدَاءُ لَنَا

وَأَنْتُمْ دَائِمًا يَسْعَوْنَ فِي مَصْرَّةِ الْمُسْلِمِينَ

فَهَذَا يُوجِبُ الْحَدَرَ مِنْهُمْ

وَالْحِيْطَةَ مِنْ شَرِّهِمْ

وَعَدَمَ الثِّقَةِ بِهِمْ

وَأَهْلُ الذِّمَّةِ الْمُرَادُ بِهِمُ الَّذِينَ تُؤْخَذُ مِنْهُمْ الْجَزِيَّةُ

كَالْيَهُودِ

وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ

طَوَائِفُ الثَّلَاثِ هُوَ لِأَنَّ تَوْخِذَ مِنْهُمْ الْجَزِيَّةَ

وَيُقَرَّرُونَ عَلَى دِينِهِمْ

بِشَرْطِ أَنْ يَخْضَعُوا لِحُكْمِ الْإِسْلَامِ

وَمَعَ هَذَا مَعَ كَرْنِهِمْ أَهْلُ ذِمَّةٍ

لَا تَأْمَنُهُمْ وَتُؤَلِّيهِمْ شُؤُنَنَا الْخَاصَّةَ  
قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ  
مَنْ دُونِكُمْ يَعْنِي مَنْ غَيْرِكُمْ  
مَنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ  
لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا

دَائِمًا يُرِيدُونَ لَنَا الضَّرَرَ  
فَإِذَا مَكَانَهُمْ مِنْ شُؤُنِنَا تَمَكَّنُوا مِنَ الإِضْرَارِ بِنَا  
فَلَا يَكُونُونَ بَطَانَةً لِلْمُسْلِمِينَ يَعْنِي خَاصَّةً  
بَطَانَةً يَعْنِي خَاصَّةً لَهُمْ  
يَتَّخِذُونَهُمْ فِي شُؤُونِهِمُ الْخَاصَّةَ  
وَيَقْضُونَ إِلَيْهِمْ بِأَسْرَارِهِمْ  
عَلَى أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ  
لِأَنَّهُمْ خَوَّنَهُ

ثُمَّ قَالَ جَلَّ وَعَلَا وَدُوا مَا عَنَتُمْ  
مَا عَنْتُمْ يَعْنِي مَا يُشْعِبُكُمْ  
فَهُمْ يَوَدُّونَ دَائِمًا وَيَفْرَحُونَ بِمَا يُتْعَبُ الْمُسْلِمِينَ  
ثُمَّ قَالَ جَلَّ وَعَلَا قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ  
فَهُمْ دَائِمًا يَنْكَلِمُونَ بِنَقِصِ الْمُسْلِمِينَ  
تُنْقِصُ الإِسْلَامَ  
وَالْتِمَاسُ الْغُيُوبِ

بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مَنْ يَعْنِي مِنْ كَلَامِهِمْ وَمَا يُنْطَفُونَ بِهِ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْثَرَ مَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ مِنَ الْحَقِّدِ وَالْبَغْضِ لِلْمُسْلِمِينَ أَكْثَرَ  
لِأَنَّهُمْ أَعْدَاءُ فِي الدِّينِ

وَالْعِدَاوَةُ فِي الدِّينِ هِيَ أَكْثَرُ أَنْوَاعِ الْعِدَاوَةِ  
كُلُّ الْعِدَاوَةِ قَدْ تُرْجَى مَوَدَّتُهَا إِلاَّ عِدَاوَةُ مَنْ عَادَاكَ فِي الدِّينِ  
عَدُوُّ الدِّينِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُجَبِّكَ أَبَدًا

ثُمَّ قَالَ جَلَّ وَعَلَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ يَعْنِي الْعَلَامَاتِ الدَّالَّةَ عَلَى بَعْضِ الْكُفَّارِ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْكَفِيدِ لَهُمْ وَإِطْهَارِ الشَّرِّ لَهُمْ  
إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ  
دَلَّ عَلَى أَنَّ الَّذِي لَا يَتَنَبَّهُ  
وَأَنَّهُ يَمْنَحُ التَّقَى بِالْكَفَّارِ أَنَّهُ غَيْرُ عَاقِلٍ  
يَعْنِي غَيْرُ عَاقِلِ الْعَقْلِ الْمُمَيَّرِ  
بَيِّنَ الصَّارِ وَالنَّافِعِ  
هَذَا كُلُّهُ تَحْذِيرٌ

وَإِنْ ذَكَرَ أَنَّهُمْ لَا يُؤَلُّونَ أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ وَلَا يُؤَلُّونَ تَقْسِيمَ الْأَمْوَالِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ الْمَالَ هُوَ قُوَّةُ الْمُسْلِمِينَ  
فَإِذَا تَوَلَّوْهُ خَالُوا هَذَا الْمَالَ وَضَيَّعُوهُ حَتَّى يُضْعِفَ الْمُسْلِمُونَ  
حَتَّى يُضْعِفَ الْمُسْلِمُونَ  
فَالْكَادِبُ سِوَاءَ كَانَتْ ذِمِّيًّا أَوْ غَيْرِ ذِمِّيٍّ لَا يُؤَلَّى  
مَالَ الْمُسْلِمِينَ  
وَالْإِشْرَافُ عَلَيْهِ  
نَعَمْ أَوْ لَقَسْمَتِهِ أَشْهَدُ  
نَعَمْ

وَمَكْرُوهٌ إِسْتِقْبَالُهُمْ لَا ضَرُورَةَ  
وَمَا رَفِيقُهُ مِنْ دَوَاءٍ كَذَلِكَ مَكْرُوهٌ يَعْنِي كِرَاهَةٌ تَنْزِيهِه مَكْرُوهٌ إِسْتِطْبَابُ الْكُفَّارِ أَيُّ الْعِلَاجِ عِنْدَهُمْ إِذَا وُجِدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَقُومُ  
بِالْعِلَاجِ إِذَا وُجِدَ مِنْ أَطْبِيَاءِ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَقُومُ بِالْعِلَاجِ أَمَا إِذَا لَمْ يُوَجَدْ فِي الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَقُومُ بِالْعِلَاجِ فَإِنَّهُ يُعَالَجُ عِنْدَهُمْ مِنْ بَابِ  
الضَّرُورَةِ وَلِهَذَا قَالَ لَا مِنْ ضَرُورَةٍ لَا يَجُوزُ أَوْ يَكْرَهُ الْعِلَاجَ عِنْدَ الْكُفَّارِ إِلاَّ عِنْدَ الضَّرُورَةِ  
لِأَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ فِي إِطْهَارِ الْمُسْلِمِينَ وَعَدَمِ النُّصْحِ لَهُمْ  
فَرُبَّمَا يُعْطُونَ الْمَرِيضَ دَوَاءً يَقْتُلُهُ  
أَوْ يُؤَثِّرُ فِي جِسْمِهِ وَيُكْفِرُ عِنْدَ الضَّرُورَةِ تَرْوُلُ الْكِرَاهَةِ  
نَعَمْ

وَكَذَلِكَ لَا يُؤْمِنُونَ عَلَى الدِّوَا  
الدِّوَا الَّذِي يَرْكَبُونَهُ هُمْ  
لَا تَسْتَعْمِلُهُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَعْرِفَ  
إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَعْرِفَ مَرْكَبَاتِهِ

وَمُفْرَدَاتِهِ لِأَنَّهُمْ قَدْ يَدُسُّونَ فِيهِ مَا يَضُرُّ الْمُسْلِمِينَ مِنْ سُمِّ أَوْ غَيْرِهِمْ  
وَأَمَّا حَالَةُ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ عِنْدَهُمْ وَزَارَةُ صِحَّةٍ مَا وَعِنْدَهُمْ مَنْ يُشْرِفُ عَلَى هَذِهِ ادْوِيَّةِ وَيُحَلِّلُهَا وَلَا يَسْمَحُ بِاسْتِثْرَادِهَا إِلَّا بَعْدَ الْفَحْصِ  
وَالْتَدْقِيقِ فَهَذَا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ يَكْفِي إِذَا وَجِدْتُمْ فِيهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ تَتَوَلَّى الإِشْرَافَ عَلَى الأَدْوِيَّةِ وَتَوَرِّدِهَا وَقَحْصَتِهَا وَوَضَعَتِ التَّرْخِيفَ  
لِهَذِهِ الأَدْوِيَّةِ فَمَا يَكُونُ فِي الصِّدْقِيَّاتِ الآنَ كُلُّ مَا عَلَى وَزَارَةِ الصِّحَّةِ وَمُرَحَّصَةً فِيهِ  
نَعَمْ

وَمَكْرُوهٌ اسْتِقْبَالُهُمْ لَا ضَرُورَةَ  
وَمَا رَكْبَتُهُ مِنْ دَوَاءٍ يَعْنِي مُوَصِّلٌ يَعْنِي مَا يَدْرِي مَا تَرْكِبَاتِهِ وَمَوَادُّه نَعَمْ وَيَحْرُمُ تَصْدِيرُ الكُفُورِ بِمَجْلِسٍ وَفِي سُبُلٍ فَأَضْطَرُّ لِلصِّبِقِ  
وَإِضْهَدٌ

يُحْرَمُ تَصْدِيرُ الكُفَّارِ فِي المَجَالِسِ  
يُحْرَمُ أَنْ يَصْدُرُوا فِي المَجَالِسِ  
لِأَنَّ هَذَا فِيهِ إِحْتِرَامٌ لَهُمْ  
وَتَعْظِيمٌ لَهُمْ

فَلَا يَجْعَلُ الكَافِرَ فِي صَدْرِ المَجْلِسِ  
وَإِنَّمَا يَجْلِسُ فِي مَكَانٍ لَا يَكُونُ فِيهِ تَعْظِيمٌ  
وَكَذَلِكَ فِي الطَّرِيقِ

فِي الطَّرِيقِ يُضْطَرُّونَ إِلَى أَصْبِقَ كَمَا قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فِي طَّرِيقٍ فَأَضْطَرُّوهُمْ إِلَى إِصْبِقِ  
فَلَا يَجْعَلُ الطَّرِيقَ يُفْسِحُ الطَّرِيقَ لِلْكَافِرِ  
بَلْ يَصْبِقُ عَلَيْهِ

وَيَكُونُ كَسَائِرِ المَارَةِ

مَا يَكُونُ لَهُ مِيزَةٌ فِي الطَّرِيقِ

لَا يَكُونُ لَهُ مِيزَةٌ فِي الطَّرِيقِ

هَذَا الكَافِرُ العَادِيُّ أَمَّا الكَافِرُ الَّذِي جَاءَ بِصِفَةِ رَسْمِيَّةٍ وَيَخَافُ عَلَيْهِ مَعَهُ جِرَاسَةٌ

هَذَا لَهُ شَأْنٌ آخَرَ

إِذَا كَانَ يَخَافُ عَلَيْهِ مِنَ الإِعْتِدَاءِ وَمَعَهُ جِرَاسَةٌ وَيَفْرَعُ لَهُ الطَّرِيقُ مِنْ أَجْلِ الجِرَاسَةِ هَذِهِ أُمُورٌ أُخْرَى

إِنَّمَا الكَلَامُ فِي الكَافِرِ العَادِيِّ الَّذِي مَا لَهُ أَهْمِيَّةٌ وَلَا عَلَيْهِ خَوْفٌ أَنَّهُ يُعْتَدَى عَلَيْهِ

فَلَا يُمْكِنُ مِنْ وَسَطِ الطَّرِيقِ مِنْ بَابِ التَّعْظِيمِ وَالإِحْتِرَامِ لَهُ وَإِنَّمَا يَكُونُ كَسَائِرِ المَارَةِ

وَمَا يَمْنَعُ مِنَ المُرُورِ وَلَا يَصْبِقُ عَلَيْهِ بِمَعْنَى أَنَّهُ يُوقَعُ بِهِ الضَّرَرُ فِي المُرُورِ

لِكِنَّهُ لَا يُفْسِحُ لَهُ الطَّرِيقَ

إِفْسَاحاً كَامِلاً مِنْ بَابِ التَّعْظِيمِ لَهُ وَالإِحْتِرَامِ لَهُ

نَعَمْ

وَقُلْ وَعَلَيْكُمْ أَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُهُمْ

وَإِذَا كَانَ يَخَافُ مِنَ الإِتِّخَاذِ الكُفَّارِ بِطَانَةً

وَمَسَّتْ وَخَاصَّةً لَوْلَاةِ الأُمُورِ وَلِغَيْرِهِمْ

لِأَنَّ الشَّارِعَ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ

فَمِنْ بَابِ أَوْلَى المُرْتَدُونَ وَالمُنْحَرِفُونَ

كَالعُلَمَائِيَّةِ وَالدَّعَائِيَّةِ

فَلَا يَجُوزُ تَمْكِينُهُمْ مِنَ المَنَاصِبِ الحَسَّاسَةِ

تَقْدِيمُهُمْ

لِأَنَّهُمْ يَضُرُّونَ الْمُسْلِمِينَ

وَلَا يُعَدِّمُونَ مَنْ كَانَ عَلَى شَاكِلَتِهِمْ

وَيَكِيدُونَ لِلْمُسْلِمِينَ

يَجِبُ الحَذْرُ مِنْ هُوَلَاءِ الخَوَافِ وَالمُرْتَدِينَ وَالمُنْحَرِفِينَ أَشَدَّ مِمَّا يَخَافُ مِنَ الكُفَّارِ الإِصْلَافِيِّينَ

نَعَمْ

وَقُلْ وَعَلَيْكُمْ أَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُهُمْ مُجِيباً وَجُوباً كَذَلِكَ مِنَ التَّعَامُلِ مَعَ الكُفَّارِ خُصُوصاً اليَهُودَ وَالنَّصَارَى أَنَّهُمْ لَا يَبْدَأُونَ بِالسَّلَامِ

وَلَكِنْ إِذَا سَلِمُوا بِرُدِّ عَلَيْهِمْ فَيُقَالُ وَعَلَيْكُمْ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ وَإِذَا سَلِمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا عَلَيْكُمْ  
فَهَذَا مِمَّا يُعَامَلُ بِهِ الْكُفَّارَ

مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَغَيْرِهِمْ

إِنَّمَا لَا نَبْدَأُهُمْ بِالسَّلَامِ

وَلَكِنْ إِذَا سَلِمُوا نَرُدُّ عَلَيْهِمْ بِأَنْ نَقُولَ وَعَلَيْكُمْ نَعَمْ

وَقُلْ وَعَلَيْكُمْ أَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُهُمْ مُجِيباً وَجُوباً لَا تُجْزَهُ لِمُبْتَدِي

لَا تُجْزَعُ لِمُبْتَدِي أَنْ الْمُسْلِمَ يَبْدَأُ الْكَافِرَ بِالسَّلَامِ

وَإِنَّمَا يَجُوزُ الرَّدُّ أَوْ يَجِبُ الرَّدُّ بِأَنْ نَقُولَ وَعَلَيْكُمْ نَعَمْ

اللَّهُ أَعْلَمُ بِمُفْسِدِينَ لَارِمٍ مِنَ التَّسْكِينِ تَسْكِينُ عَشَّانِ النَّبِيِّ يَعْنِي أَطْفَالَ الْكُفَّارِ هَلْ هُمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَلَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ الْوَاجِبُ  
التَّوَقُّفُ فِيهِمْ

وَأَنْ نَقُولَ اللَّهُ أَعْلَمُ مَا أَدْرِي هَلْ هُمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَلَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا سُئِلَ عَنْهُ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا  
كَانُوا عَامِلِينَ

فَيَقُولُ أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ

فَلَا نَحْكُمُ عَلَيْهِمْ بِنَارٍ وَلَا نَحْكُمُ لَهُمْ بِجَنَّةٍ

وَإِنَّمَا نَتَوَقَّفُ

هَذَا الْأَطْفَالَ اللَّيِّئِ مَا بَلَّغُوا

نَعَمْ

وَلَا تَسْأَلُنَّ يَعْني أَنْتَ لَا تَحْكُمُ لَهُمْ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ بَلْ تَوَقَّفْ فِيهِمْ

وَإِذَا سُئِلْتَ فَقُلْ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمُفْسِدٍ أَيْ بِالْمُفْسِدِ مِنْهُمْ

فَهُوَ أَعْلَمُ سُبْحَانَهُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ

فَيَقُولُ أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ شَرَعَا أَنْ يُطَبِّكَ مُسْلِمًا

وَتَشْكُوَ الَّذِي تَلَقَى وَبِالْحَمْدِ تَبَيَّنَ نِعَمَ الْعِلَاجِ عِنْدَ الْأَطِبَّاءِ الْمُسْلِمِينَ مُبَاحٍ

لَيْسَ بِوَاجِبٍ وَلَا مُسْتَحَبِّ بَلْ هُوَ مُبَاحٌ

يُبَاحُ التَّدَاوِي

إِذَا كَانَ الطَّبِيبُ مُسْلِمًا

أَمَّا إِذَا كَانَ الطَّبِيبُ كَافِرًا فَيَكُفَّرُ كَمَا سَبَقَ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ

وَلَا بَأْسَ أَنْ تَشْكُوَ مَا نُجِسُ بِهِ

يَعْني تَدَكَّرَهُ لِلطَّبِيبِ لَا مِنْ بَابِ الْجَزَعِ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ الْبَيَانِ لِلطَّبِيبِ

فَقَوْلُ لَهُ أَجْسُ بَكَدَا مَا هُوَ يَهْدَا مِنْ بَابِ الشِّكَايَةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا مِنْ بَابِ الْجَزَعِ

وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ الْأَخْبَارِ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الطَّبِيبَ يُعَالِجُكَ

وَتَبْدَأُ بِالْحَمْدِ

يَعْني تَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَنَا أَجْسُ بَكَدَا هَذَا أَحْسَنُ أَنَّكَ تَبْدَأُ بِالْحَمْدِ تَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَنَا أَجْسُ بَكَدَا وَكَذَا إِنْ بَدَأْتَ وَإِنْ سَأَلَكَ الطَّبِيبُ كَذَلِكَ  
إِذَا سَأَلَكَ تَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَنَا أَجْسُ بَكَدَا وَكَذَا نَعَمْ وَلَا بَأْسَ شَرَعَا أَنْ يُطَبِّكَ مُسْلِمًا وَتَشْكُوَ الَّذِي تَلَقَى وَبِالْحَمْدِ فَيَبْتَدِي

أَيَّ نَعَمْ

هَذَا فِيهِ حُكْمُ التَّدَاوِي وَأَنَّهُ مُبَاحٌ

عِنْدَ الطَّبِيبِ الْمُسْلِمِ

وَإِنَّهُ بِأَنْ تَدَكَّرَ مَا بِكَ مِنَ الْأَلَمِ مَعَ حَمْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالتَّنَاءِ عَلَيْهِ لِأَنَّ هَذَا الْمَرَضَ خَيْرٌ لَكَ فِيهِ تَكْفِيرٌ لِسَيِّئَاتِكَ وَفِيهِ تَذَكِيرٌ لَكَ

وَمَوْعِظَةٌ لَكَ وَفِيهِ رَفْعَةٌ لِدَرَجَاتِكَ مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ شَيْءٌ إِلَّا وَهُوَ خَيْرٌ لَهُ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُسْلِمِ أَنَّ أَمْرَهُ كُلُّهُ عَجَبٌ

إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ

فَشَكَرَ عَلَيْهَا كَانَ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُ

وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ فَصَبَرَ عَلَيْهَا كَانَ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُ

وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا لِلْمُسْلِمِ

نَعَمْ

وَتَرَكَ الدَّوَاءَ أَوْلَى وَفِعْلَكَ جَائِزٌ



بما لم تَلَقْ نَعَمْ كَرَّرَ الْكَلَامَ فِي حُكْمِ الدَّوَاءِ قَالَ تَرَكَّهُ أَوْلَى فِي النَّبِيْتِ الْأَوَّلِ يَقُولُ لَا بَأْسَ وَفِي النَّبِيْتِ الثَّانِي يَقُولُ تَرَكَّهُ أَوْ لَا تَرَكْ  
 النَّدَاوِي أَوْلَى فَهَوَّ جَائِزٌ مَعَ أَنْ تَرَكَّهُ أَوْلَى وَالصَّبْرَ وَالِاخْتِسَابَ أَوْلَى  
 وَالتَّدَاوِي لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بِدَوَاءٍ مُبَاحٍ  
 مَا يَكُونُ الدَّوَاءُ بِشَيْءٍ مُحَرَّمٍ  
 قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَدَاوَوْا وَلَا تَبْخَرُوا وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً أَوْ أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً عَلَيْهِ  
 مِنْ عِلْمِهِ وَجَهْلِهِ مِنْ جَهْلِهِ فَالدَّوَاءُ مَوْجُودٌ وَالَّذِي يَقَرُّ الدَّوَاءَ الْمُنَاسِبَ لِلْمَرَضِ هُوَ الطَّبِيبُ  
 هُوَ الطَّبِيبُ الْمُخْتَصُّ  
 إِلَّا إِذَا كَانَ الدَّوَاءُ مُحَرَّمًا أَوْ يَشْتَمِلُ عَلَى مُحَرَّمٍ  
 كَالْتَّدَاوِي بِالنَّجَاسَاتِ التَّدَاوِي بِالْخَمْرِ  
 وَالتَّدَاوِي بِالْمَلَاهِي أَصْوَاتِ الْمَلَاهِي فَلَا يَجُوزُ التَّدَاوِي بِالْحَرَامِ  
 فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ إِنْ اللَّهُ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ وَيُرْوَى مَرْفُوعاً إِلَى  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَلَا يَجُوزُ التَّدَاوِي بِالْحَرَامِ  
 وَأَخْطَرُ مِنْ ذَلِكَ الَّذِي يَتَدَاوَى بِالشِّرْكِ  
 كَالذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ  
 وَمَا إِنْ الْعِلَاجَ عِنْدَ الْكَهَنَةِ وَعِنْدَ السَّحَرَةِ  
 فَهَذَا يُفْسِدُ الْعَقِيدَةَ  
 هَذَا يُفْسِدُ الْعَقِيدَةَ وَقَدْ بَخَّرَ الْإِنْسَانُ مِنَ الْإِسْلَامِ  
 يَعْنِي يَذْبَحُ لِغَيْرِ اللَّهِ  
 يَا مَرْءُ الْحَبِيبِ بَأَنْ يَذْبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ  
 أَوْ يَا مَرْءُ بِأَشْيَاءٍ مِنَ الْمُعْصِيَةِ أَوْ يَا مَرْءُ بِدَوَاءٍ مُحَرَّمٍ فَلَا يَجُوزُ التَّدَاوِي عِنْدَ الْمُشْعُوزِينَ وَالسَّحَرَةِ وَالْكَهَانِ وَالذَّجَالَةِ وَإِنَّمَا يَتَدَاوَى  
 عِنْدَ الْأَطْبَاءِ  
 الَّذِينَ يُعَالِجُونَ بِالْأَدْوِيَةِ الْمُبَاحَةِ  
 الْأَدْوِيَةِ الْمُبَاحَةِ  
 هَذَا هُوَ الَّذِي يُبَاحُ  
 وَتَرَكَّهُ أَوْلَى  
 أَمَّا الْعِلَاجُ بِالْحَرَامِ وَالْعِلَاجُ عِنْدَ الْكُفَرَةِ وَعِنْدَ السَّحَرَةِ وَعِنْدَ الْمُشْعُوزِينَ  
 وَالدَّجَالِينَ فَهَذَا أَمْرٌ مُحَرَّمٌ وَخَطَرٌ عَلَى عَقِيدَةِ الْمُسْلِمِ  
 نَعَمْ  
 وَتَرَكِ الدَّوَاءَ أَوْلَى وَفَعَلْكَ جَائِزٌ بِمَا لَمْ تُتَيَّقَنَّ فِيهِ حُرْمَةً مُفْرَدٍ  
 نَعَمْ بِمَا لَمْ تُتَيَّقَنَّ فِيهِ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ  
 فَإِذَا تَيَقَّنْتَ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ فَلَا يَجُوزُ لَكَ  
 فَلَا يَجُوزُ لَكَ حَرَامٌ عَلَيْكَ  
 وَإِذَا لَمْ تُتَيَّقَنَّ فَالذَّبْحُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ دَعِ مَا يُرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يُرِيْبُكَ  
 فَإِذَا شَكَّكَتَ فِيهِ فَإِنَّكَ تَرَكَّهُ مِنْ بَابِ الْإِخْتِيَابِ  
 وَأَمَّا إِذَا تَيَقَّنْتَ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ فَإِنَّهُ حَرَامٌ عَلَيْكَ أَنْ يَتَدَاوَى بِهِ  
 أَوْ أَنْ تَذْهَبَ إِلَى مَنْ يُدَاوِي بِهِ  
 نَعَمْ  
 فِي السَّقَمِ وَالْآفَاتِ أَعْظَمُ حِكْمَةٍ مَيْقُظَةُ ذَا اللَّبِ عِنْدَ التَّقَدُّ  
 أَيُّ نَعَمْ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَجْرِي السَّقَمُ وَالْمَرَضُ لِحِكْمَةٍ  
 يُجْرِيهَا لِحِكْمَةٍ  
 مَا يُجْرِيهَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِبَتَا  
 وَلَا يُجْرِيهَا ظُلْمًا لِعِبَادِهِ  
 وَإِنَّمَا يُجْرِيهَا لِحِكْمَةٍ  
 مِنْ أَجْلِ أَنْ يَنْتَبَهَ الْغَافِلُ  
 وَيَتَذَكَّرَ فَيَتَوَبَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 وَيُصْلِحَ فَإِنَّ جَرِيَانَ الْمَصَانِبِ وَالْأَمْرَاضِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَصْلَحَةٌ لَهُمْ  
 وَأَمَّا جَرِيَانُهَا عَلَى الْكُفَّارِ فَإِنَّهُ أَخَذَ لَهُمْ وَقَطَعَ لِإِدَابِهِمْ

فَالْأَمْرَاضُ الَّتِي تَحُلُّ بِالْمُسْلِمِينَ وَالْأَسْقَامُ الَّتِي تَحُلُّ بِالْمُسْلِمِينَ هَذِي مِنْ صَالِحِهِمْ  
مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيَفَكِّرُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا وَقُرْبِ الْمَوْتِ  
فَهِيَ مُنْتَبَهَةٌ وَمَوْقِعَةٌ

وَمُدَكَّرَةٌ يَسْتَفِيدُ مِنْهَا الْمُسْلِمُ

وَكَمْ مِنْ عَاصٍ مُفْرَطٍ يُصَابُ بِمَرَضٍ ثُمَّ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَحَسَّنَ حَالُهُ وَيَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِسَبَبِ مَا أَصَابَهُ فَاللَّهُ حَكِيمٌ  
عَلِيمٌ وَهُوَ لَا يَجْرِي هَذِهِ الْأَفَاتُ وَالْأَمْرَاضُ عِبَادَةَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَضُرَّهُمْ بِهَا  
وَإِنَّمَا يُجْرِيهَا لِأَجْلِ أَنْ يُنَبِّهَهُمْ بِهَا  
وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يُرْفَعَ بِهَا دَرَجَاتُ رُبَّمَا يَكُونُ الْإِنْسَانُ لَهُ مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا يُبْلَغُهَا بِعَمَلِهِ  
فِيصِيبُهُ اللَّهُ بِهَذِهِ الْأَمْرَاضِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَرْفَعَ دَرَجَاتِهِ  
حَتَّى يَبْلُغَ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ

وَرُبَّمَا لَا يَزَالُ الْمَرَضُ وَالْمَصَائِبُ لِلْمُؤْمِنِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا وَلَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ  
خِلَافَ الْكَافِرِ فَإِنَّهُ يُمَسِّكُ عَنْهُ حَتَّى يَتَحَمَّلَ الدُّنُوبَ

وَيُؤَافِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَهُوَ مُحَمَّلٌ بِالدُّنُوبِ

فَلِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي ذَلِكَ الْحِكْمَةُ وَفِيهَا مَصْلَحَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ وَإِنْ كَانَ فِيهَا أَلَمٌ فِيهَا مَرَضٌ فِيهَا لَكِنَّ الْمُسْلِمَ يَصْبِرُ  
يَصْبِرُ عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّهُ مِنْ صَالِحَةٍ

نَعَمْ يُبَادِي لِسَانَ الْحَالِ جَدُّو لِنَرْحَلَ عَنِ الْمَنْزِلِ الْعَثِّ الْكَثِيرِ التَّنَكُّدِ

نَعَمْ مِنْ فَوَائِدِ الْأَمْرَاضِ أَنَّهَا تُنذِرُكَ بِالرَّحِيلِ هَذِهِ الدُّنْيَا وَإِنَّكَ لَنْ تَبْقَى فِيهَا مُنْعَمًا سَالِمًا فَهُوَ يُدَكِّرُكَ بِالْمَوْتِ لِأَجْلِ أَنْ تَسْتَعِدَّ لَهُ  
فَهَذَا مِنْ فَوَائِدِ الْمَرَّةِ وَالْأَفَاتِ

إِنَّهُ يُنَبِّهُ لِلْمَوْتِ وَقُرْبِ الرَّحِيلِ وَأَنْ تَتَذَكَّرَ أَنَّ هَذِهِ الدُّنْيَا لَيْسَتْ بِدَارٍ مَقَامٍ وَلَا بِدَارِ لَدَّةٍ وَسُرُورٍ وَإِنَّمَا هِيَ دَارُ ابْتِلَاءٍ وَامْتِحَانٍ  
فَهَذَا مِنْ فَوَائِدِ الْأَمْرَاضِ وَالْأَفَاتِ الَّتِي تُصِيبُ الْمُسْلِمِينَ

نَعَمْ

أَمَا لَوْ أَنَّهُمْ لَمْ يَمْرَضُوا وَلَمْ يُصِيبَهُمْ شَيْءٌ لَعَفَلُوا

لَعَفَلُوا عَنْ أَنْفُسِهِمْ وَسَامُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا

وَلَمْ يَنْتَبَهُوا حَتَّى يُفْجَأَهُمُ الْمَوْتُ وَهُمْ عَلَى غَفْلَةٍ وَعَلَى غَرَّةٍ

نَعَمْ

أَتَاكَ نَذِيرُ الشَّيْبِ بِالسَّقَمِ مُخْبِرًا بِأَنَّكَ تَتَلَوُ الْقَوْمَ فِي الْيَوْمِ أَوْ غَدٍ

نَعَمْ وَمِنْ النَّذْرِ الَّتِي تُذَكِّرُ بِالْمَوْتِ الشَّيْبُ

فَإِنَّ الشَّيْبَ مُنْذِرٌ بِإِنْقِضَاءِ الْعُمُرِ وَهُوَ عَلَامَةٌ عَلَى قُرْبِ الْمَوْتِ

وَجَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى أَوْلَمْ نَعْمُرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ

إِنَّ النَّذِيرَ هُوَ الشَّيْبُ

فَإِذَا شَابَ الْإِنْسَانُ مَا يَنْتَظِرُ؟ مَا يَنْتَظِرُ إِلَّا الْمَوْتَ مَا بَعْدَ الشَّيْبِ إِلَّا الْمَوْتَ

فَعَلَيْهِ أَنَّهُ يَسْتَعِدُّ وَيَحْتُمُّ عُمُرَهُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ

مَا بَعْدَ الْمَشِيْبِ طَوْلُ أَمَلٍ وَلَا بَعْدَ الْمَشِيْبِ

لَا أَمَلٌ فِي الْبَقَاءِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا الشَّابِ يُمَكِّنُ أَنَّهُ يَطُنُّ أَنَّهُ لَا يَزَالُ عَلَى مُهَلَّةٍ أَنَّهُ شَابٌ وَأَنَّ بَاقِيَهُ لَهُ بَقِيَّةٌ مِنْ عُمُرِهِ لَكِنْ إِذَا بَدَأَ الشَّيْبُ

مَا يَدَانِ مَا بِيْزِينَ لَكَ مِيْدَانُ الشَّيْبِ إِلَّا الْمَوْتُ

نَعَمْ

أَتَاكَ نَذِيرُ الشَّيْبِ بِالسَّقَمِ مُخْبِرًا وَآيْضًا مِنَ الشَّيْبِ إِذَا بَدَأَ الشَّيْبُ بَدَأَتْ الْإِسْقَامُ

اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً

ثُمَّ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ

وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ

فَإِنَّهَا الشَّيْبُ يَأْتِي مَعَهُ الضَّعْفُ

وَالْمَرَضُ وَالْإِسْقَامُ

فَهَذَا آيْضًا مِنَ النَّذْرِ

الَّتِي تُنذِرُ الْإِنْسَانَ عَنِ الْعَفْلَةِ وَالْإِعْرَاضِ وَالتَّمَادِي فِي الشَّهَوَاتِ وَنِسْيَانِ الْإِحْرَةِ

نَعَمْ

أَتَى كَنَذِيرِ الشَّيْبِ بِالسَّقَمِ مُخْبِرًا

إِنَّكَ تَتَلَوُا الْقَوْمَ فِي الْيَوْمِ أَوْ عَدِ تَتَلَوُا الْقَوْمَ يَعْنِي الْأَمْوَاتِ

يَعْنِي تَتَّبِعُهُمْ فِي الْيَوْمِ أَوْ عَدِ

أَوْ مِنْ بَكَرَةٍ أَوْ مِنْ قَرِيبٍ يَعْنِي

الْعَدُ لَيْسَ بِالضَّرُورِيِّ أَنْ الْمُرَادُ بِهِ مَا بَعْدَ الْيَوْمِ الْمُبَاشِرِ إِنَّمَا حَتَّى وَلَوْ كَانَ بَعْدَ الْيَوْمِ بَعْشَرَ سِنِينَ ثَلَاثِينَ سَنَةً مُدَّةً تَنْطَوِي كَأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ تَنْطَوِي كَأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ نَعَمْ فَحَذُّ أَهْبَةٍ فِي الزَّادِ فَالْمَوْتُ أَي نَعَمْ حَذُّ أَهْبَةٍ مِنْ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى

تَزَوَّدُوا لِلْآخِرَةِ لِلتَّقْوَى لِأَنَّ الْمَوْتَ لَا بُدَّ مِنْهُ لَوْ أَنَّ أَحَدًا يَبِي يَبْقَى تَطْنُ أَنْتَ أَنْتَ هَذَا الشَّخْصُ الَّذِي سَيَبْقَى لَكِنْ مَا فِي أَحَدٍ كَلِّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ مَا فِي أَحَدٍ يَبِي يَبْقَى مَا مِنْ الْمَوْتِ مَهْرَبٌ إِبْدًا وَلَكِنْ بِالِاسْتِعْدَادِ لَهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَذَكَّرُوا هَادِمَ اللَّذَاتِ يَعْنِي الْمَوْتَ

فَإِنَّكُمْ لَا تَذَكَّرُونَهُ فِي كَثِيرٍ إِلَّا قَلِيلَهُ وَلَا فِي قَلِيلٍ إِلَّا كَثْرَهُ

أَكْتَرُوا مِنْ ذِكْرِ هَذِهِ مِنْ لَدَّةٍ

فَلَا تَعْفَلْ عَنِ الْمَوْتِ

كُنْ عَلَى بَالِكَ دَائِمًا

فَتَسْتَعِدُّ لَهُ بِالتَّوْبَةِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ

حَتَّى إِذَا جَاءَكَ الْمَوْتُ إِذَا أَنْتَ عَلَى اسْتِعْدَادٍ

وَلَا يَأْتِيكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ مُضَيِّعٌ وَمُفْرَطٌ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتْلُكُمُ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ

وَإِنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ

فَيَقُولُ رَبِّي لَوْلَا أَعْرَزْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصْنُقْ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ

وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا

وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ

نَقْرًا هَذِهِ الْآيَاتِ لَكِنْ لَا نُفَكِّرُ فِيهَا نَتَّعِظُ بِهِ وَهِيَ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ

حَقُّ الْبَيِّنِينَ مَا فِيهَا شَكٌّ

نَعَمْ

مَا دَارُكُمْ هَذِهِ الدُّنْيَا بَدَارِ إِقَامَةٍ مَا يَبْدَأُ مَحَلَّ إِقَامَةٍ مَمَرٍ هِيَ مَمَرٌ وَمَعْبُرٌ مَمَرٌ وَمَعْبُرٌ وَلَكِنْ هِيَ دَارُ إِبْتِلَاءٍ وَإِمْتِحَانٍ وَدَارُ تَزَوُّدٍ

لِلْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ دَارُ تَزَوُّدٍ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فَهِيَ مَزْرَعَةٌ لِلْآخِرَةِ

وَمَطْيَبَةٌ لِلْآخِرَةِ

فَلَمْ تَخْلُقْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا مِنْ أَجْلِ أَنْ تَعِيشَ فِيهَا وَأَنْ تَتَنَعَّمَ فِيهَا

وَإِنَّمَا خَلَقْتَ فِيهَا لِأَجْلِ أَنْ تَتَزَوَّدَ مِنْهَا

دَارُ الَّتِي بَعْدَهَا

هَذَا هُوَ الْحِكْمَةُ مِنْ خَلْقِ الدُّنْيَا

خُلِقَ الْمَوْتُ وَالْحَيَاةُ لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا

يَخْتَبِرُكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا

وَأَحْسَنُ الْعَمَلِ هُوَ تَوْفُرُ فِيهِ شَرْطَانِ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ وَالْمُتَابَعَةُ لِلرَّسُولِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَلَا يَقْبَلُ مِنَ الْأَعْمَالِ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا لِلَّهِ وَصَوَابًا

عَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ

خَالِصًا لِلَّهِ مِنَ الشَّرِكِ مَا يَكُونُ بِهِ شِرْكٌ

صَوَابًا عَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ مَا يَكُونُ فِيهِ بَدْعَةٌ وَإِبْتِدَاعٌ هَذَا هُوَ أَحْسَنُ الْعَمَلِ لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَلَمْ يَقُلْ لِيَبْلِعْكُمْ أَيُّكُمْ أَكْثَرُ عَمَلًا لِأَنَّ الْعِبْرَةَ لَيْسَتْ بِالْكَثْرَةِ وَلَكِنَّ الْعِبْرَةَ بِالْأَحْسَنِ أَحْسَنُوا عَمَلًا وَعَرَفْنَا أَنَّهُ لَا يَكُونُ أَحْسَنَ إِلَّا بِشَرْطَيْنِ

فَعَلَيْكَ بِهَذَا أَنْ تُكْتَفَرَ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ الْخَالِصِ لِرَبِّهِ اللَّهُ

الَّذِي يَكُونُ عَلَى هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَيْسَ فِيهِ بَدْعَةٌ حَتَّى يَكُونَ عَمَلًا صَالِحًا لَكَ تَلْقَى بِهِ رَبَّكَ

فَالدُّنْيَا دَارُ عَمَلٍ وَلَيْسَتْ دَارَ جَزَاءٍ

وَالْآخِرَةُ دَارُ جَزَاءٍ وَلَيْسَتْ دَارَ عَمَلٍ

إِعْرَفَ الدَّارَيْنِ هَذِي دَارَ عَمَلٍ وَلَيْسَتْ دَارَ جَزَاءٍ

الْآخِرَةُ دَارُ جَزَاءٍ وَلَيْسَتْ دَارَ عَمَلٍ

الْآخِرَةُ مَا فِيهَا عَمَلٌ

ما يُمدِّيكِ تَقُولُ لَهُ أَنَا وَاللَّهُ صَنِّعْتُ وَأَعْمَلُ الْآنَ مَا فِيهَا  
ما هِيَ بِدَارٍ عَمَلٍ؟ وَلِذَلِكَ يِ أَهْلُ النَّارِ يَطْلُبُونَ الْعَوْدَةَ لِيَعْمَلُوا غَيْرَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ فَلَا يُجَابُونَ إِلَى ذَلِكَ  
ما يُجَابُونَ إِلَى ذَلِكَ  
هَيْهَاتَ فَاتِ الْوَقْتِ

نَعَمْ  
فَمَا دَارُكُمْ هَذِهِ بِدَارِ إِقَامَةٍ تُرَوَّدُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَإِيتِلَاءِ بِالْمَصَائِبِ وَوَادِ الْإِفَاتِ  
فَهِيَ دَارٌ كَدْرٍ  
ما فِيهَا شَيْءٌ صَافِي  
دَارُ كَدْرٍ

فِيهَا مَلْدَأَتْ وَفِيهَا أَسْقَامٌ وَأَمْرَاضٌ وَمُكَدِّرَاتٌ مَخْلُوطَةٌ دَارُ الدُّنْيَا مَخْلُوطَةٌ أَمَا دَارُ الْآخِرَةِ فَهِيَ إِمَا دَارُ نَعِيمٍ لَيْسَ مَعَهُ لَيْسَ مَعَهُ مُكَدِّرٌ  
وَأَمَا دَارُ عَذَابٍ لَيْسَ مَعَهُ نَعِيمٌ إِبْدَأُ  
نَعَمْ

أَمَا جَاءَكُمْ عَنِ الْآخِرَةِ مَا هِيَ بِمَخْلُوطَةٍ مِثْلِ الدُّنْيَا  
الْآخِرَةُ مَا هِيَ بِمَخْلُوطَةٍ  
فِي نَاسٍ فِي عَذَابٍ دَائِمٍ لَيْسَ فِيهِ لَذَّةٌ أَبَدًا  
وَفِي نَاسٍ فِي نَعِيمٍ دَائِمٍ لَيْسَ فِيهِ شَفَاءٌ أَبَدًا  
وَهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ  
نَعَمْ

أَمَا جَاءَكُمْ عَنِ رَبِّكُمْ وَتَرَوُّدُوا فَمَا غَدْرٌ مِنْ وَاوَاهُ غَيْرُ مُرَوِّدِينَ  
أَمَا جَاءَكُمْ عَنِ رَبِّكُمْ فِي الْقُرْآنِ قَوْلُهُ تَعَالَى وَتَرَوُّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى  
فَمَا هُوَ غَدْرُكُمْ إِذَا وَاقَيْتُمْ الْقِيَامَةَ وَلَقَيْتُمْ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ وَأَنْتُمْ غَيْرُ مُتَرَوِّدِينَ مَعَ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لَكُمْ تَرَوُّدُوا  
الْقُرْآنُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ تَتَلَوْنَهُ وَتَسْمَعُونَهُ وَفِيهِ وَتَرَوُّدُوا  
ما تَرَوُّدْتُ مَا هُوَ غَدْرُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ يَقُولُ مَا دَرَيْتُ؟ لَا دَارِي  
أَنْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ أَوْ تَسْمَعُ الْقُرْآنَ مَا لَكَ حُجَّةٌ وَلَا غَدْرٌ  
نَعَمْ

عَنِ رَبِّكُمْ  
اللَّهُ هُوَ الَّذِي قَالَ لَكُمْ وَتَرَوُّدُوا  
وَهُوَ أَصْدَقُ الْقَائِلِينَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
ما هُوَ بِخَيْرٍ تَشْكُ فِي إِنْمَا هُوَ خَيْرٌ يَقِينٌ عَنِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
قَالَ لَكُمْ وَتَرَوُّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى  
وَاتَّقُونَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ  
هَلْ بَعْدَ هَذَا شَيْءٌ؟ نَعَمْ  
هَذِهِ الْأَيَّامُ إِلَّا مَرَاجِلُ تُقْرَبُ مِنْ دَارِ اللَّقَاءِ كُلِّ مَبْعَدٍ  
نَعَمْ هَذِهِ الْأَيَّامُ مَرَاجِلُ  
أَنْتَ عُمْرُكَ أَيَّامٌ

كُلُّ يَوْمٍ تَطْوِي مَرْحَلَةً مِثْلَ التَّسْيِيرِ فِي فِي الطَّرِيقِ كُلُّ يَوْمٍ  
يَقْطَعُ مَرْحَلَةً حَتَّى يَصِلَ إِلَى الْبَلَدِ أَنْتَ كَذَلِكَ كُلُّ يَوْمٍ تَقْطَعُ مَرْحَلَةً مِنْ عُمْرِكَ حَتَّى تَصِلَ إِلَى الْبَلَدِ وَهِيَ الْآخِرَةُ  
فَأَيَّامُكَ مَرَاجِلُ بِالْأَيَّامِ بِالسَّاعَاتِ وَبِالْأَيَّامِ وَبِالسَّنِينَ مَرَاجِلُ  
تَقْطَعُهَا مَا مَضَى لَنْ يَعُودَ عَلَيْكَ أَبَدًا  
مَنْ مَضَى مَا مَضَى مِنْ عُمْرِكَ لَنْ يَعُودَ إِلَيْكَ  
أَبَدًا

أَمْسِ الَّذِي مَضَى عَلَى قُرْبِهِ يَعْجَزُ أَهْلُ الْأَرْضِ عَنِ رَدِّهِ  
ما يُمَكِّنُ  
اللي مَضَى ما يُمَكِّنُ إِنَّهُ قَبَادَرٌ قَبْلَ أَنْ يَفُوتَ عَلَيْكَ الْوَقْتُ  
نَعَمْ

فَمَا هَذِهِ الْأَيَّامُ إِلَّا مَرَاجِلُ تُقْرَبُ مِنْ دَارِ اللَّقَاءِ كُلِّ مَبْعَدٍ  
أَيُّ نَعَمْ  
كَانَ أَنَّهُ بَعِيدٌ وَأَنَّ الْمَوْتَ بَعِيدٌ وَأَنَّهُ تَوَّهَّ شَابٌ

أَوْ مَا هُوَ هَذَا صَاحِبٌ

الْمَوْتُ قَرِيبٌ

مَا هُوَ بِبَعِيدٍ

قَرِيبٌ مِنْكَ

لَا تَنْدُرِي بِأَيِّ لَحْظَةٍ

وَلَا هُوَ لِلْكَبِيرِ وَلَا لِلصَّغِيرِ وَلَا لِلْقَوِيِّ وَلَا لِلضَّعِيفِ وَلَا لِلْمَرِيضِ وَلَا لِلصَّحِيحِ

الْمَوْتُ إِذَا جَاءَ عَلَى أَيِّ حَالَةٍ

فَلَا تَأْخُذْكَ الْإِمَانُ الْكَاذِبَةُ

وَالْعُرُوزُ لَا تُضَيِّعُ نَفْسَكَ مِنَ الْعَمَلِ

نَعَمْ

وَأَمَّا فَقَدْ حَانَ مِنْهُ الْمُلْتَقَى وَكَأَنَّ قَدْ أَيُّ نَعَمْ مَنْ بَلَغَ السِّتِينَ سِتِينَ حُجَّةً يَعْنِي سُنَّةَ الْحِجَّةِ سُنَّةً كَمَا قَالَ تَعَالَى عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَةَ

حُجَجٍ يَعْنِي ثَمَانَ سِنِينَ

فَإِذَا مَنْ بَلَغَ السِّتِينَ سِتِينَ سُنَّةً هَذَا وَصَلَ إِلَى الْمَدَى

هَذَا وَصَلَ إِلَى الْمَدَى سِتِينَ سُنَّةً وَأَنْتَ تَمْشِي وَصَلْتِ مَا يَبِجِي شَيْءٌ

مَا إِفْرَضُ أَنْكَ إِلَى السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ الْمَدَى قَرِيبٌ جِدًّا أَوْ إِلَى الْمِئَةِ حَتَّى الْمَدَى قَرِيبٌ مَا هِيَ يَا اللَّهُ يُمْدِيكَ تَتَاهَبُ نَعَمْ وَمَنْ سَارَ

نَحْوَ الدَّارِ سِتِينَ حُجَّةً فَقَدْ حَانَ مِنْهُ الْمُلْتَقَى حَانَ مِنْهُ الْمُلْتَقَى لِقَاءَ لِقَائِهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَكَأَنَّ قَدِيمٍ

كَأَنَّ قَدْ يَعْنِي كَأَنَّهُ وَقَعَ وَحَصَدَ

نَعَمْ

تَتَابَعُوا مُقِيمٍ لِتَهْوِيمِ عَلَى إِثْرِ مُقْتَدِي

مُقِيمٍ لِتَهْوِيمِ

نَعَمْ

النَّاسُ كُلُّهُمْ مُسَافِرُونَ

لَكِنْ مَا هُمْ يَرُوحُونَ جَمِيعٌ

مَا هُمْ يَرُوحُونَ جَمِيعٌ

عَلَى وَاجِدٍ وَاجِدٍ فَمَا كَمَا تَرُونَ الْآنَ جِيرَانَكُمْ أَهْلَكُمْ وَأَقَارِبَكُمْ يَرُوحُونَ عَلَى وَاجِدٍ وَاجِدٍ هُمْ مَا تَدْرُونَ إِلَّا هُمْ فَاطِينَ وَخَالِصِينَ مَا

بَوَّيَ إِلَّا أَنْتُمْ وَقَفْتَ عَلَيْكُمْ الْمَوْتُ قَدْ تَحَطَّأَكُمْ إِلَى غَيْرِكُمْ وَسَيَتَحَطَّى إِلَيْكُمْ فَأَنْتُمْ عَلَى الْأَسْفِ اللَّيِّ أَخَذَ أَبَاكَ اللَّيِّ أَخَذَ أَبَاكَ وَجَدَكَ

وَقَرَيْبُكَ وَجَارُكَ سَيَاتِي عَلَيْكَ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ أُعْتَبِرَ بِرَجِيلِ الرَّاجِلِينَ إِعْتَبِرْ أَنْكَ عَلَى أَثَرِهِمْ وَعَلَى وَلِهَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَمَّا مَرَّ بِالْمَقْبَرَةِ قَالَ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَدَعَا لَهُمْ قَالَ أَنْتُمْ سَلَفْنَا وَنَحْنُ عَلَى الْإِثْرِ

أَنْتُمْ سَلَفْنَا وَنَحْنُ عَلَى الْإِثْرِ

نَعَمْ تَنْتَكِرُ تَرَى الْإِنْسَانَ إِذَا شَافَ الْأَمْوَاتُ وَشَافَ الْقُبُورَ وَمَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ مَاتَ عِنْدَهُ أَحَدٌ تَدَّكَّرَ أَنَّهُ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ سَيَكُونُ مِثْلَ

هَؤُلَاءِ

نَعَمْ

وَمَنْ كَانَ عِزْرَائِيلَ كَافِلَ رُوحِهِ إِذَا فَاتَهُ فِي النَّيِّمِ لَمْ يَنْجُ فِي غَدٍ

مَنْ كَانَ مَنْ كَانَ عِزْرَائِيلُ اسْمُ مَلِكِ الْمَوْتِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ قُلْ يَتَوَقَّأَكُمْ مَلِكُ الْمَوْتِ

الَّذِي وَكَّلَ بِكُمْ وَهُوَ عِزْرَائِيلُ

جَاءَ فِي بَعْضِ الْآثَارِ اسْمُهُ عِزْرَائِيلُ

إِنَّ اللَّهَ وَكَّلَ إِلَيْهِ قَبْضَ الْأَرْوَاحِ وَكَّلَ بِكُمْ

أَمَّا جَاكَ النَّيِّمِ سَيَاتِيكَ غَدًا

كَمَا جَاءَ قَرَيْبُكَ وَإِجَارُكَ وَمَنْ حَوْلَكَ سَيَاتِيكَ

غَدًا قُلْ يَتَوَقَّأَكُمْ مَلِكُ الْمَوْتِ الَّذِي وَكَّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ تَرْجِعُونَ

نَعَمْ

وَمَنْ كَانَ عِزْرَائِيلُ كَافِلَ رُوحِهِ

إِذَا فَاتَهُ فِي النَّيِّمِ لَمْ يَنْجُ فِي غَدٍ

نَعَمْ

فَهَيْهَاتَ أَمَّنْ يُرْتَجَى مِنْ مُرِيدٍ

رُوحَكَ الَّتِي فِي جِسْمِكَ وَالَّتِي تَكُونُ بِهَا هُذِي وَدَبِيعَةً أَوْدَعَهَا اللَّهُ فِيهَا فِي جِسْمِكَ وَسَيَأْخُذُهَا فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ عَارِيَةً أَوْ وَدَبِيعَةً  
مَرْدُودَةً إِلَى مَالِكِهَا وَهُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَالْوَدِيعَةَ مَعْرُوفَةً أَنَّهُ مَا تَبَقَّى عِنْدَهُ الْوَدِيعُ وَالْعَارِيَةُ مَا تَبَقَّى عِنْدَ الْمُسْتَعِيرِ فَهَذِهِ الرُّوحُ عَارِيَةٌ أَوْ وَدِيعَةٌ سَتَسْتَرِدُّ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ  
مَا هِيَ مِلْكُكَ لَكَ هُذِي مِلْكُ اللَّهِ وَسَيَسْتَرِدُّهَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ  
نَعَمْ

هَادِي بِلَا كُتُبٍ  
كُتِبَتْهُ إِلَى كُتُبٍ إِيصَالٍ نَعَمْ  
هَذَا لَفْظُ هَذَا الْبَيْتِ  
هَذَا جَاءَ بِهِ الْحَدِيثُ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا حَقَّ لِمُرِيٍّ مُسْلِمٍ بَيْتٌ لِيَلْتَنِينَ؟ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَا يَلِيقُ بِأَيِّ مُسْلِمٍ أَنَّهُ يَبِيتُ لِيَلْتَنِينَ إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ وَصِيَّتَهُ  
كَتَبَهَا عِنْدَ كَاتِبٍ وَأَشْهَدَ عَلَيْهَا حَتَّى تَنْبَتَ  
وَالْوَصِيَّةُ كَمَا سَبَقَ لَكُمْ  
قَدْ تَكُونُ وَاجِبَةً وَقَدْ تَكُونُ مُسْتَحَبَّةً  
فَإِنْ كَانَتْ بِالْحُقُوقِ الَّتِي لَهُ وَالَّتِي عَلَيْهِ الَّتِي لَهُ عِنْدَ النَّاسِ وَالَّتِي عَلَيْهِ لِلنَّاسِ  
وَالْوَدَائِعِ الَّتِي عِنْدَهُ وَالْأَمَانَاتِ  
فَإِنَّ الْإِيصَالَ بِهَا وَاجِبٌ  
لَا تَضِيغُ فَيَجِبُ أَنَّهُ يَكْتُبُ وَصِيَّةً لِفُلَانٍ كَذَا عِنْدِي وَاعْظُ وَعِنْدَهُ لِي كَذَا وَكَذَا لِئَلَّا تَضِيغَ الْأَمْوَالُ بَعْدَهُ وَالْحُقُوقُ تَضِيغُ بَعْدَهُ عِنْدِي  
وَدَائِعُ عِنْدِي غَزِيَّةُ لِفُلَانٍ لِأَجْلِ لَا تَضِيغُ عَلَى صَاحِبِهَا فِي كُتُبِ هَذَا وَيُوتِقُهُ  
أَمَّا الْوَصِيَّةُ بِشَيْءٍ مِنْ مَا لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي سَبِيلِ الْبِرِّ هَذَا مُسْتَحَبٌّ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ  
إِنْ أَرَادَ يُوصِي بِشَيْءٍ وَإِنْ تَرَكَ فَلَا حَرَجَ  
وَالْآخِرُ سَيَأْتِي عَلَى كُلِّ حَالٍ بِإِذْنِ اللَّهِ لِأَنَّ الَّذِي يَأْكُلُهُ الْوَرِثَةُ وَيَتَمَوَّلُونَهُ أُجْرَةٌ لَهُ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ إِنْ تَذُرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ  
لَكِنَّ اللَّهَ عَلَيْكَ بِشَيْءٍ مِنْ مَالِكَ بَعْدَ مَوْتِكَ تَكْتُبُهُ تُوصِي بِهِ فِي سَبِيلِ الْبِرِّ لَيْسَتَمِرَّ أُجْرَةٌ لَكَ بَعْدَ مَوْتِكَ هَذَا مُسْتَحَبٌّ وَلَكِنْ لَا تَقُولُ  
الْكُتُبُ الْوَصِيَّةُ عَقِبَ عَشْرِينَ سَنَةً أَوْ ثَلَاثِينَ سَنَةً أَوْ فِي آخِرِ حَيَاتِي أَكْتُبُهَا الْآنَ أَكْتُبُهَا  
حَلَّهَا عِنْدَكَ

وَهِيَ مَا هِيَ مَقْرَبَةٌ أَجَلٍ وَلَا مُبَعَدَةٌ أَجَلٍ  
حَلَّهَا عِنْدَكَ إِحْتِيَاظٌ  
مَا تَقُولُ أَنَا أَتَمَنَّى الْمَوْتَ وَلَا أَنْ أَحْكَمَ عَلَى الْمَوْتِ مِثْلَ مَا يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لَا هِيَ مَا تَقْرَبُ أَجَلٍ وَلَا تَبْعُدُ أَجَلٍ  
أَجَلُكَ مَكْتُوبٌ وَلَا هُوَ بِنَاقِصٍ وَلَا زَائِدٍ  
لَكِنَّ هَذِهِ الْوَصِيَّةُ مِنْ بَابِ إِبْرَاءِ الذِّمَّةِ  
وَمِنْ بَابِ الْإِحْتِيَاظِ

نَعَمْ  
فَمَا حَقَّ ذِي لُبٍّ يَعْني عَاقِلٌ  
اللُّبُّ يَعْني الْعَاقِلُ  
نَعَمْ  
كَذَلِكَ مَا يَكْفِيكَ أَنَّكَ تَكْتُبُ كِتَابَةً عَادِيَةً  
بَلْ تَكْتُبُ بِإِشْهَادٍ تَشْهَدُ عَلَيْهَا شَاهِدَيْنِ  
مِنْ أَجْلِ أَنْ تُنْبِتَ نَعَمْ  
وَوَاجِبُ الْإِيصَاءِ عَلَى وَوَاجِبُ الْإِيصَاءِ عَلَى هَذِهِ وَصِيَّةِ الْوَاجِبَةِ  
الْبَيْتُ الْأَوَّلُ بِالْوَصِيَّةِ الْمُسْتَحَبَّةِ وَالثَّانِي فِي الْوَصِيَّةِ الْوَاجِبَةِ وَهِيَ الْحُقُوقُ نَعَمْ  
وَوَاجِبٌ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَكُنَّ عَلَيْهِ حُقُوقٌ وَاجِبَاتٍ التَّرَدُّدُ  
أَنْ تَرُدَّ إِلَى أَصْحَابِهَا

نَعَمْ  
الْوَصِيَّةُ إِذَا كَانَتْ عَلَى عَمَلٍ مُحْرَمٍ فَهِيَ بَاطِلَةٌ  
وَلَا تَصِحُّ  
كَمَا لَوْ أَوْصَى أَنَّهُ يَبْنِي بَيْتَهُ  
بَيْعُهَا أَوْ كَنِيْسَةُ مَعْدِنٍ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى

وَصِيَّةٌ بَاطِلَةٌ وَلَا تَجُوزُ لِأَنَّهَا أَعَانَتْ عَلَى الْكُفْرِ أَوْ أَوْصَى بِمَالِهِ بِثَلَاثِ مَالِهِ بِأَنْ يَكُونَ عَلَى أَشْيَاءٍ مُحَرَّمَةٍ كِإِقَامَةِ الْمَاتِمِ أَوْ الْبِنَاءِ عَلَى الْقُبُورِ وَالْإِضْرَاحَةِ

أَوْ أَنْ يُقَامَ بِهَا حَفَلَاتٌ بِدَعِيَّةٍ

كَإِحْتِفَالِ الْمَوْلِدِ وَغَيْرِهِ

أَوْ أَوْصَى بِأَنْ يُجْعَلَ فِيهَا مَحَلٌّ لِبَيْعِ الْخُمُورِ وَمَصْنَعٌ مَصَانِعَ لِلْخُمُورِ كُلِّ هَذِهِ الْأُمُورِ الْمُحَرَّمَةِ وَالْوَصِيَّةِ بِهَا بِنَعْمِ الْبَيْعَةِ يَعْنِي مَعْبُدُ الْيَهُودِ نَعْمَ

نَعْمَ

تَوْرَاةٌ وَالْإِنْجِيلُ يُرَدُّ

أَوْ أَوْصَى بِأَمْرِهِ يَسْتَنْسِخُ بِهَا الْكُتُبَ السَّابِقَةَ كَالْتَوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ

هَذِهِ كُتُبٌ مَنْسُوخَةٌ

هَذِهِ كُتُبٌ مَنْسُوخَةٌ

الصَّحِيحُ مِنْهَا مَنْسُوخٌ

وَلَا أَكْثَرُهَا وَبَاطِلٌ وَكَذِبٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِأَنَّهُمْ أَدْخَلُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنَ الْكُذِبِ وَالْكَفْرِ وَالشِّرْكِ الشَّيْءِ الْكَثِيرِ فَهِيَ إِمَّا مُحَرَّفَةٌ وَإِمَّا مَنْسُوخَةٌ الصَّحِيحُ مِنْهَا مَنْسُوخٌ

وَلَمْ يَبْقَى إِلَّا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ هُوَ كِتَابُ اللَّهِ الْأَخِيرُ الْبَاقِي إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ وَمَا عَدَاهُ مِنَ الْكُتُبِ انْتَهَى أَجَلُهُ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ انْتَهَى أَجَلُهُ فَلَا يَجُوزُ الْإِيصَا بِنَسْخِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ أَوْ طِبَاعَةِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ لِأَنَّ هَذَا تَرْوِجٌ لِلْكَفْرِ

تَرْوِجٌ لِلْكَفْرِ وَأَعَانَهُ عَلَى الْكُفْرِ

وَكَذَلِكَ كُتِبَ الزَّنَدَقَةُ وَالْإِلْحَادُ

مَا يُوصِي بِأَنْ تَطْبَعُ كُتُبَ الزَّنَدَقَةِ وَكُتُبَ الشِّرْكِ

كُتُبَ الْمُشْرِكِ وَالْقُبُورِيِّينَ مَا يَجُوزُ هَذَا حَرَامٌ

فَهَذِهِ وَصِيَّةٌ بَاطِلَةٌ نَعْمَ

وَشَارِبُ خَمْرٍ أَوْ مُغْنٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ أَوْ يُوصِي لِشَارِبِ الْخَمْرِ

لِأَنَّهُ يَشْرِبُ الْخَمْرَ أَوْ دُخَانَ أَوْ قَاتٍ يَقُولُ هَذَا يَشْرِبُهُ فَلَا يَشْرِبُ مُسَكَّرٌ لِأَنَّهُ هُوَ مُتَعَوِّدُ الشَّيْءِ هَذَا أَوْ يَشْرِي بِهِ دُخَانَ أَوْ قَاتٍ كُلِّ هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ نَعْمَ وَشَارِبُ خَمْرٍ أَوْ مُنْبُوذٌ أَوْ يُوصِي لِمُغْنٍ بِأَنْ يَشْرِبَهَا أَلَا تِلْهُوَ طُنَابِيرٌ وَمَعَارِزٌ وَمَزَامِيرٌ

أَوْ يَكُونُ تَكُونُ وَصِيَّةٌ لِلْمُغْنِيِّينَ

وَالْمُطْرَبِيِّينَ

هَذَا كُلُّهُ أَعْمَالٌ مُحَرَّمَةٌ وَلَا تُنْفَعُ هَذِهِ الْوَصِيَّةُ إِذَا أَوْصَى لِلْمُغْنِيِّينَ وَالْمُطْرَبِيِّينَ أَوْ أَوْصَى بِهَا لِأَلَاتِ اللَّهْوِ كُلِّ هَذِهِ وَصَايَا مُحَرَّمَةٌ لِأَنَّهَا أَعَانَتْ عَلَى الْبَاطِلِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ إِنَّمَا الْوَصِيَّةُ الَّتِي تَكُونُ عَلَى بَرٍّ وَإِحْسَانٍ نَعْمَ وَشَارِبُ

خَمْرٍ أَوْ مُغْنٍ ذَا مِنْ الْعَوْنِ فِي فِعْلِ الْمَعَاصِي لِمُغْنِي

إِلَى الْعَوْنِ فِي فِعْلِ الْمَعَاصِي لِكُلِّ مُغْتَدٍّ لِحُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهَذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُوصِي لَهُ

لَا يَجُوزُ أَنْ يُوصِي لَهُ بِمَا يُعِينُهُ عَلَى الْعُدْوَانِ وَعَلَى الْمَعْصِيَةِ

وَيُمَوَّلُ مِنْ مَالِ الْوَصِيَّةِ وَيَتِمَادَى فِي الْفِسْقِ وَالْمَعَاصِي

أَوْ تَمَرُّ بِهَا دَوْرُ الشِّرْكِ وَدَوْرُ الْكُفْرِ

أَوْ تَنْسَخَ بِهَا كُتُبَ الضَّلَالِ

تَطْبَعُ بِهَا كُتُبَ الضَّلَالِ

كُلِّ هَذِهِ أُمُورٌ مُحَرَّمَةٌ

أَوْ تُقَامَ فِيهَا مَوْسَسَةٌ تُقَامُ فِيهَا مَوْسَسَةٌ تَنْشُرُ الْإِلْحَادَ وَالْكَفْرَ وَالشَّرْطَ

نَعْمَ

الْتَقَى وَفَاجَرَ بِهَذَا وَابِصًا ذِمَّةً وَمَوْحَدًا

يَسْتَتَوِي فِي هَذِهِ الْأُمُورِ الْمُحَرَّمَةِ الْوَصِيَّةُ مِنْ مُسْلِمٍ وَالْوَصِيَّةُ مِنْ كَافِرٍ كُلُّهُ بَاطِلَةٌ

الْوَصِيَّةُ مِنْ مُسْلِمٍ وَالْوَصِيَّةُ مِنْ كَافِرٍ كُلُّهَا بَاطِلَةٌ

لِأَنَّهَا أَعَانَتْ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

مَا يَقَالُ إِذَا أَوْصَى كَافِرٌ الْأُمُورَ تَنْفَعُ وَصِيَّتَهُ لِأَنَّهُ كَافِرٌ

لِأَنَّهُ كَافِرٌ فَتَنْفَعُ وَصِيَّتَهُ بِنَسْخِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَإِقَامَةِ مَعَابِدِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى

حَتَّى وَلَوْ كَانَ كَافِرٌ مَا تُنْفَعُ هَذِهِ الْوَصِيَّةُ

لِأَنَّهَا أَعَانَتْ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ نَعْمَ يَقُولُ لَهُ لَا بَأْسَ أَنَّ الْإِنْسَانَ يُؤْلِمُ كَفَنَهُ آيَةً يُؤْلِمُ خَرْقَةً يُكْفَنُ بِهَا مِنْ أَجْلِ إِنَّهُ يَتَذَكَّرُ الْمَوْتَ مِنْ أَجْلِ إِنَّهُ يَسْتَعِدُّ وَلَكِنْ هَذَا فِيهِ نَظَرٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ يَعْنِي مَا كَانَ السَّلْفِيُّ يَجْعَلُونَ أَكْفَانًا عَنْهُمْ إِلَّا لَوْ كَانَ أَنَّ مَا هُنَاكَ كَفَنُ الْأَكْفَانِ مَا هِيَ

بِمُنْتَبِرَةٍ فَهِيَ يُعَدُّه لِأَنَّ الْأَكْفَانَ مَا هِيَ مُنْتَبِرَةٌ أَمَا إِذَا كَانَتْ الْأَكْفَانُ مُنْتَبِرَةً وَالْأَقْمِشَةُ مَوْجُودَةً وَإِنَّمَا يُعَدُّهُ مِنْ أَجْلِ التَّنَكُّرِ يَتَذَكَّرُ بِدُونِ  
الْكَفَنِ تَذَكَّرَ بِالْقُرْآنِ وَذَكَرَ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدَ

يَتَذَكَّرُ بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ

فَهُمْ بِإِعْدَادِ سِرْقَةٍ وَيَتَهَيَّأُ لِلْمَوْتِ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ مَا هُوَ بِالْكَفَنِ  
نَعَمْ

فَبَادَرَ هُجُومَ الْمَوْتِ فِي كَسْبِ تَقَرُّ بِه يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَجْهَدَ

نَعَمْ هِيَ وَصِيَّةٌ عَامَّةٌ يَقُولُ بَادَرَ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا دَامَ أَنَّكَ مُتَمَكِّنٌ  
مَا دَامَ أَنَّكَ مُتَمَكِّنٌ مِنَ الْعَمَلِ وَلَا تُضَيِّعِ الْفُرْصَةَ

فَقَدْ أَنْ تُوجِرَ الْعَمَلَ عَلَى طَرَفٍ أَنَّكَ سَتَعْمَلُ بَعْدَ سِنِينَ أَوْ بَعْدَ أَيَّامٍ وَلَا تُدْرِكُ هَذِهِ الْأَيَّامَ تَخْتِمُ قَبْلُهَا  
فَيَقُوتُ عَلَيْكَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فَبَادَرَ بِادِرُ بِالتَّوْبَةِ

نَعَمْ

إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ  
مِنْ قَرِيبٍ

فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ

كَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا

وَلَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ

حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ مَا تَقْبَلُ التَّوْبَةَ عِنْدَ الْمَوْتِ  
التَّوْبَةُ قَبْلَ الْمَوْتِ تَقْبَلُ

مَا لَمْ يُعْرِ عِزُّ مَا لَمْ تَبْلُغِ الرُّوحُ الْعَرَّعَرَةَ تُقْبَلُ تَوْبَتَهُ  
فَبَادَرَ بِالتَّوْبَةِ

وَإِصْلَاحِ الْعَمَلِ

وَلَا تُوجَلْ إِلَى الْعَدِّ

قَدْ لَا الْعَدُّ نَعَمْ

نَعْمَتَانِ مَغْبُورٌ فِيهِمَا كُلُّ مُسْلِمٍ

الصَّحُّ فِي الْأَيْدِي وَالصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ وَالصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ

لِأَنَّكَ مَا دُمْتَ صَحِيحٌ بَادِرْ إِنَّكَ تَقْوَى عَلَى الْعَمَلِ وَتُصَلِّي وَتُصُومُ لِأَنَّهُ يُمَكِّنُ يَدَيْكَ وَقَتٌ تَمْرَضُ وَلَا تَسْتَطِيعُ  
صَوْمًا وَلَا تَسْتَطِيعُ تُصَلِّي

وَالْفَرَاغُ الْفَرَاغُ بَادِرْ لَا تُضَيِّعُهُ بِاللَّهْوِ وَالْعَقْلَةَ بَلْ بَلْ إِشْغَلُهُ بِالطَّاعَةِ أَشْغَلُهُ بِالطَّاعَةِ هَذَا نِعْمَةٌ أَعْطَاكَ اللَّهُ إِيَّاهُ وَمَكَّنَهُ فَإِذَا فَرَّغْتَ  
فَأَنْصَبْتَ مَكَنْتَ اللَّهُ مِنَ الْعَمَلِ فَلَا تُضَيِّعِ الْفَرَاغَ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ يَقُولُ أَنَا يَقْتُلُ الْوَقْتَ يَبِي يَقْتُلُ الْوَقْتَ

يَسْتَعْمِلُ اللَّهْوَ وَاللَّعِبَ وَالْعَقْلَةَ وَيَقُولُ نَبِي نَقْضِي الْوَقْتَ  
نَبِي يَقْتُلُ الْوَقْتَ

الْوَقْتُ نَمِينٌ

كَيْفَ تَقْتُلُهُ؟ هُوَ عَدُوٌّ لَكَ؟ الْوَقْتُ كَسَبَ لَكَ

فَعَلَيْكَ بِإِعْتِنَائِهِ

عَلَيْكَ بِشُغْلِهِ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تُضَيِّعِ بِاللَّهْوِ وَاللَّعِبِ الْفِطَائِيَّاتِ وَكَذَا وَكَذَا وَالْأُمُورَ الْبَلَاغَةَ الَّتِي شَعَلَتْ النَّاسَ الْيَوْمَ نَعَمْ فَكَمْ  
عَبْنٌ مَغْبُورٌ بِنِعْمَةِ صِحَّةِ الصِّحَّةِ قَبْلَ الْمَوْتِ قَبْلَ السَّفَرِ

نَعَمْ

وَهُوَ الْفَرَاغُ

مَا هُوَ الْفَرَاغُ الَّذِي فِيهِ اللَّي فِيهِ إِمْكَانِيَّةٌ لِلتَّعَبِ؟ نَعَمْ  
فَتَفْسُكُ فَاجْعَلْهَا وَصِيكَ مُكْتَرًا

نَعَمْ

عَلَيْكَ بِنَفْسِكَ

عَلَيْكَ بِنَفْسِكَ لَا تُضَيِّعْهَا

وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ صَافِحْتُ كَافِرًا حَيْثُ هُوَ الَّذِي بَدَأَ بِالمُصَافِحَةِ وَمَدَّ يَدَهُ



فَهَلْ عَلَيَّ فِي هَذَا شَيْءٌ؟ الْحَدِيثُ أَنْ مَنْ بِالْكَلامِ إِذَا قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ قُولُوا وَعَلَيْكُمْ أَمَا الْمُصَافِحَةُ مَا جَاءَ فِيهَا شَيْءٌ مَا أُدْرِي نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَتَعَرَّى لِلطَّبِيبِ لِيَكْشِفَ عَلَيْهَا؟ وَهَلْ أَفْضَلُ؟ وَهَلْ عَلَيَّ إِتْمٌ إِذَا ذَهَبَتْ بِرَوْحَتِي لِلطَّبِيبِ وَتَرَكَتِ الطَّبِيبَةَ الْمَرْأَةَ؟ مَا دَامَ فِيهِ امْرَأَةٌ طَبِيبَةٌ مُحْتَصَةً فَلَا يَجُوزُ لَكَ الذَّهَابُ إِلَى الرَّجُلِ وَهَذَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ

فَلَا يَجُوزُ عِلاجٌ عِنْدَ الرَّجُلِ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ إِذَا لَمْ يُوَجَدْ طَبِيبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ وَلَا يَجُوزُ عِلاجُ الرَّجُلِ عِنْدَ الْمَرْأَةِ إِلَّا إِذَا عِنْدَ الضَّرُورَةِ إِذَا لَمْ يَجِدْ طَبِيبٌ مُحْتَصٌ مِنَ الرِّجَالِ إِذَا جازَ لِلضَّرُورَةِ فَالطَّبِيبُ يَجُوزُ لَهُ يَكْشِفُ مَحَلَّ الْعِلاجِ فَقَطْ يَكْشِفُ مَحَلَّ الْعِلاجِ فَقَطْ وَلَا يَزِدُ عَلَى مَحَلِّ الْحَاجَةِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ التَّعَلُّمِ الْكَافِرِ فِي الْعُلُومِ غَيْرِ الشَّرْعِيَّةِ وَكَيْفَ يَكُونُ التَّعَامُلُ مَعَ الْمُعَلِّمِينَ الْكُفَّارِ فَهَلْ يَجُوزُ الْقِيَامُ لَهُ وَالتَّبَسُّمُ لَهُ؟ وَحُسْنُ التَّعَامُلِ مَعَهُ وَهَذَا مِنَ الْإِتِّبَاءِ وَالْإِمْتِحَانِ تَعَلَّمْ عِنْدَ الْكُفَّارِ

فِي أُمُورِ الدِّينِ هَذَا لَا يَجُوزُ قَطْعاً وَأَمَّا فِي أُمُورِ الدُّنْيَا لِكَيْتَسَابِ الْخَبَرَاتِ وَالْمَهَارَاتِ وَالصِّنَاعَاتِ فَإِذَا لَمْ يُوَجَدْ فِي الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَتَعَلَّمُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ وَالْمُسْلِمُونَ بِحَاجَةٍ إِلَى هَذِهِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَتَعَلَّمَهَا مِنَ الْكُفَّارِ لَكِنْ عَلَى أَنْ يَتَمَسَّكَ بِدِينِهِ وَعَقِيدَتِهِ وَلَا يَخْضَعَ لِلْكُفَّارِ أَوْ يَلِينُ لِلْكُفَّارِ فِي أُمُورِ دِينِهِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ سَائِلٌ يَقُولُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَجُوسِ سَنُوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ هَلْ يَشْمَلُ ذَلِكَ حُلَّ دَبَائِحِهِمْ وَصَيْدِهِمْ وَالزَّوْجَ مِنْهُمْ؟ أَمْ أَنَّهُ خَاصٌّ بِأَمْرِ مُعَيَّنٍ؟ لَا هَذَا فِي الْجَزِيَّةِ فَقَطْ يُسْمَوُ بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ جَاءَ فِي آخِرِ النَّصِّ غَيْرِ نَاجِحٍ نِسَائِهِمْ وَلَا أَكَلِ دَبَائِحِهِمْ اسْتَنْتَنِي

اسْتَنْتَنِي لَكِنْ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَقُولُ هَذَا الْإِسْتِثْنَاءُ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ مَرْفُوعاً وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ لَا هَذَا مَدْرَجٌ مِنْ كَلَامِ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا يَجِلُّ مِنَ الْمَجُوسِ إِلَّا أَخَذُ الْجَزِيَّةَ فَقَطْ وَلَا يَجُوزُ أَكْلُ دَبَائِحِهِمْ وَلَا تَزْوُجُ نِسَائِهِمْ إِنَّمَا هَذَا خَاصٌّ بِأَهْلِ الْكِتَابِ فَقَطْ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَرْكِ التَّدَاوِي مِنَ الْأَمْرَاضِ الَّتِي يَكُونُ مَعَ تَرْكِهَا الْمَوْتُ الْمَحَقَّقُ؟ كَمَا مَرَأَةٌ الْفِشَلُ الْكَلْوِيُّ أَوْ مُعَالَجَةُ انْسِدَادِ الشَّرَائِبِ وَنَحْوِهَا مِمَّا تَبَسَّرَ عِلاجُهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ؟ فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ الْعِلاجُ أَمْ لَا؟ مَا يَجِبُ الْعِلاجُ عِنْدَ الْجُمْهُورِ مَا يَجِبُ إِذَا هُوَ مُبَاحٌ وَلَهُ أَنْ يَتْرُكَهُ وَأَمَّا قَوْلُهُ إِنَّهُ يُفْضِي إِلَى الْمَوْتِ الْمَحَقَّقِ هَذَا مَا هُوَ بِصَحيحٍ مَا هُوَ بِصَحيحٍ فَذْ يَشْفِيهِ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَكَمْ مِنْ مَرِيضٍ بَلَغَ سِنٌّ بَعْضُ سِنِّ أَبِي سَلَمَةَ مِنْهُ الْإِطْبَاءُ وَأَيْسَ مِنْهُ وَشَفَاةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَمَّا أَنَّهُ يُقَالُ هَذَا الْمَرَضُ أَنَّهُ يُفْضِي إِلَى الْمَوْتِ أُطْعِمُ هَذَا غَيْرَ صَحيحٍ نَعَمْ

وَإِذَا مَاتَ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا مُصَابٌ بِمَرَضٍ مُنْذُ سِنِينَ فَأَيُّهُمَا أَفْضَلُ فِي حَقِّ الصَّبْرِ مِنْ دُونَ التَّدَاوِي أَمْ التَّدَاوِي مَعَ الصَّبْرِ مَعاً؟ إِذَا تَدَاوَيْتَ مَا صَبَرْتَ الْأَفْضَلُ الصَّبْرُ

إِذَا كُنْتَ تَقْوَى عَلَى الصَّبْرِ هَذَا أَفْضَلَ الصَّبْرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَدَاوَوْا عِبَادَ اللَّهِ الْحَدِيثَ فَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ أَمْرٌ بِالْأَمْرِ مَا هُوَ صَارَفَ الْأَمْرَ إِلَى الْإِبَاحَةِ؟ لِأَنَّ نَاسًا كَثِيرًا مِنَ الصَّحَابَةِ وَمِنَ الْأَيْمَةِ لَمْ يَتَدَاوَوْا فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ غَيْرٌ وَاجِبٌ مَا يُمَكِّنُ يَنْزُكُونَ التَّدَاوِي لَوْ كَانَ وَاجِبًا مَا تَرَكَهُ أَبُو بَكْرٍ وَغَيْرُهُ مِنَ الصَّحَابَةِ لَمْ يَتَدَاوَوْنَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْكُفَّارُ أَحَدَقَ وَأَجْوَدَ فِي الْعِلَاجِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهَلْ قَهْلُ يَجُوزُ السَّفَرُ إِلَيْهِمْ لِأَجْلِ الْعِلَاجِ؟ مَا دَامَ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ عِلَاجٌ فَلَا يَجُوزُ السَّفَرُ لِلتَّعَالُجِ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ فَيُعَالَجُ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ إِذَا امْتَنَعَ الشَّخْصُ عَنِ تَنَاوُلِ الطَّعَامِ الْمَكْشُوفِ خَوْفًا مِنْ إصَابَتِهِ بِشَيْءٍ هَلْ هَذَا مِنَ التَّطْيِيرِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ؟ أَمْ أَنَّهُ مِنْ فِعْلِ الْإِسْبَابِ؟ هَذَا مَا هُوَ مِنَ التَّطْيِيرِ هَذَا مَنْ تَرَكَ أَوْ مِنْ أَنْ تَرَكَ الشَّيْءَ الَّتِي فِيهِ خَطَرٌ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَلَا تُلْفُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ فَهَذَا مِنْ تَجَنُّبِ مَنْ تَجَنَّبَ الضَّرَرَ هَذَا مِنْ تَجَنُّبِ الضَّرَرَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هِيَ السُّنَّةُ فِي كِتَابَةِ الْوَصِيَّةِ؟ السُّنَّةُ أَنَّهُ يُبَيِّنُ مَا لَهُ عَلَيْهِ عِنْدِي لِفُلَانٍ كَذَا وَكَذَا أَوْ عَلَيَّ لِفُلَانٍ كَذَا وَكَذَا أَوْ عِنْدِي وَدَائِعٌ أَوْ يُبَيِّنُ فِيهَا يَقُولُ هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ فُلَانٌ ابْنُ فُلَانٍ أَنَّ أَنَّهُ عِنْدَهُ كَذَا وَكَذَا أَوْ عَلَيْهِ كَذَا وَكَذَا أَوْ عِنْدَهُ لِلنَّاسِ وَيُبَيِّنُهَا وَيَشْهَدُ عَلَيْهَا

نَعَمْ

أَوْ يُوصِي بِثُلُثِ مَالِهِ أَوْ الرَّبْعِ أَوْ الْخَمْسِ

وَيَقُولُ فِي سَبِيلِ التَّوْبَةِ

وَيُبَيِّنُ مَصَارِفَهُ وَيَشْهَدُ عَلَى هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ الْآنَ فِي يَعْنِي كِتَابَةَ الْوَصَايَا فِي الْمَحَاكِمِ فِي كِتَابَاتِ الْعَدْلِ فِي كِتَابَاتِ الْعَدْلِ عِنْدَهُمْ نَمَازُجٌ تَعْبًا وَيَشْهَدُونَ عَلَيْهَا وَيَصْعَقُونَ عَلَيْهَا حَتْمَ الْمَحْكَمَةِ وَتَصِيرُ مُؤَثَّفَةً

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي قَوْلِكُمْ إِنَّهُ لَا تُنْفَذُ الْوَصِيَّةُ الْمُحَرَّمَةُ

السُّؤَالُ هَلْ تَرُدُّ هَذِهِ الْوَصِيَّةَ عَلَى الْوَرَثَةِ؟ أَوْ تَحَوَّلَ إِلَى مَصْنَعٍ آخَرَ؟ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ أَنَّهُ إِذَا أَوْصَى بِهَا بِأَشْيَاءٍ مُحَرَّمَةٍ تَحَوَّلَ إِلَى أَشْيَاءٍ إِلَى أَشْيَاءٍ مُبَاحَةٍ وَنَافِعَةٍ

نَعَمْ

تَصِيرُ كَالْمَالِ الظَّالِمِ كَالْمَالِ الظَّالِمِ يَصْرِفُ الْمَصَالِحَ

الْمَصَالِحُ الْعَامَّةُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا أَوْصَى كَافِرٌ مِنْ مَالِهِ إِلَى جَارِهِ الْمُسْلِمِ فَهَلْ تَجُوزُ هَذِهِ الْأَمْوَالُ لِلْمُسْلِمِ؟ إِذَا أَوْصَى كَافِرٌ مِنْ مَالِهِ إِلَى جَارِهِ الْمُسْلِمِ جَارُهُ؟ أَيْ نَعَمْ لَا بَأْسَ إِذَا أَوْصَى كَافِرٌ بِمَالٍ لِمُسْلِمٍ وَالْمَالُ هَذَا حَلَالٌ لَيْسَ مِنْ كَسْبِ حَرَامٍ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

كَمَا تَجُوزُ كَمَا تَجُوزُ قَبُولُ الْهَدِيَّةِ مِنَ الْكُفَّارِ

يَجُوزُ قَبُولُ الْهَدَايَا مِنَ الْكُفَّارِ وَقَدْ قَبِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آلَةً مِنَ الْمُقَوَّسِ مَلِكٌ مِصْرَ كَانَ نَصْرَانِيًّا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَوْ وَجَدَ الطَّبِيبُ الْكَافِرَ الْحَادِقَ الْمُخْتَرَفَ

وَالطَّبِيبُ الْمُسْلِمُ الْمُبْتَدِي فِي نَفْسِ التَّخَصُّصِ فَأَيُّهُمَا أَدَّهَبَ إِلَيْهِ إِلَى الطَّبِيبِ الْمُسْلِمِ مَا دَامَ أَنَّهُ يَقُومُ بِالْعِلَاجِ فَتَدَّهَبُ إِلَيْهِ وَلَا تَدَّهَبُ إِلَى الْكَافِرِ لِأَنَّكَ لَسْتَ مُحْتَاجًا إِلَيْهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْعِلَاجِ بِالتَّخْدِيرِ الْبِنَجِّ؟ لَا بَأْسَ طَيِّبُ الْبِنَجِّ يُحَدِّثُ بِهِ مِنْ أَجْلِ إِنَّهُ مَا يَتَأَلَّمُ مَا يَتَأَلَّمُ الْمَرِيضُ الْعَمَلِيَّةَ وَلَا يُجَسُّ بِهَا فَهُوَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ أَوْجَدَهُ لِعِبَادِهِ فَلَا مَانِعَ مِنْهُ وَلَا فِيهِ نَعَمْ



لا حَفَلَاتِهِمُ النَّيِّ فِيهَا آه فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كُفْرَاتِهِمْ وَدِينِهِمْ مَا يُحْضِرُهَا الْمُسْلِمُ  
أَمَا إِذَا كَانَتْ مُجَرَّدَ طَعَامٍ دَعْوَةٌ إِلَى أَكْلِ طَعَامٍ مُبَاحٍ فَلَا بَأْسَ يَحْضُرُ وَيَأْكُلُ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شَيْءٌ حَرَامٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلِ يَقُولُ إِذَا كَانَ هُنَاكَ شَخْصٌ مَسْحُورٌ  
وَخِيفَ عَلَيْهِ أَنْ يَقْتُلَ نَفْسَهُ أَوْ يَقْتُلَ غَيْرَهُ  
فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ الدَّهَابُ إِلَى السَّاحَةِ لِإِفْرَاجِ السِّحْرِ عَنْهُ لَا إِذَا خِيفَ أَنَّهُ يَغْسِلُ نَفْسَهُ وَلَا يَقْتُلُ غَيْرَهُ يُمَسِّكُ وَيَرْبِطُ  
وَلَا يَجُوزُ أَنَّهُ يَزُوحُ لِلْسَّاحِرِ وَيُعَالِجُ يَرْبِطُ وَيُمَسِّكُ وَيَصْنِبُ وَيُعَالِجُ بِالْعِلَاجِ الْمُبَاحِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ السَّائِلِ يَقُولُ هَلِ الْمَوْتُ فِي مَكَّةَ وَالذَّفْنَ فِيهَا لَهُ مِيزَةٌ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْبُلْدَانِ؟ هَلِ أَيْشُ الْمَوْتُ فِي  
مَكَّةَ

وَالذَّفْنَ فِيهَا هَلِ لَهُ مِيزَةٌ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْبُلْدَانِ؟ الْأَصْلُ أَنَّهُ مَا يَنْفَعُ الْإِنْسَانَ إِلَّا عَمَلُهُ فِي أَيِّ مَكَانٍ ذَفِنَ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ  
وَلَكِنْ إِذَا حَصَلَ مَعَ الْإِيمَانِ وَمَعَ الدِّينِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ أَنَّهُ يُذْفَنُ بِالْحَرَمِ هَذَا لَهُ مِيزَةٌ لَا شَكَّ  
هَذَا لَهُ مِيزَةٌ

وَأَمَّا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَمَرَ أَنْ يَفْرَبَ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ  
بِقَدْرِ رَمِيَةِ حَجَرٍ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ الذَّفْنُ فِي الْحَرَمَيْنِ أَوْ فِي الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ لَهُ مِيزَةٌ مَعَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ  
نَعَمْ

وَأَمَّا مَنْ كَانَ عَمَلُهُ سَيِّئًا وَلَوْ ذَفِنَ فِي وَسْطِ الْمَسْجِدِ مَا يَنْفَعُهُ

## الدرس الثاني عشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَمِثْلُ وَرُودِ مَهْمَا رَأَيْتُهُ لِنَفْسِكَ فَقَدِمْتُهُ تَسْعُدُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
مَا زَالَ النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللَّهُ يُذَكِّرُ بِالْمَوْتِ وَيَحْتُ عَلَى الْإِسْتِعْدَادِ لَهُ  
وَهَذَا أَمْرٌ لَا بُدَّ مِنْهُ وَأَمْرٌ وَاجِبٌ  
فَلَا يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَعْغَلَ عَنِ الْمَوْتِ  
وَيَتِمَادَى فِي هَذِهِ الدُّنْيَا غَافِلًا عَنِ الْمَوْتِ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَذِهِ اللَّذَاتِ الْمَوْتِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ  
هَذَا مِنْ بَابِ تَذَكُّيرِ الْإِنْسَانِ إِذَا تَذَكَّرَ الْمَوْتَ فَإِنَّهُ لَا يَسْأَقُ وَرَاءَ الدُّنْيَا وَيَتَسَّخَّرُ عَنِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ وَالْإِسْتِعْدَادِ لِلْمَوْتِ فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ  
مِنْ هَذِهِ إِلَّا مَا أَخَذَ مِنْهَا لِأَخْرَجَتْهُ

وَمَا زَادَ عَنْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِعَيْبِهِ  
فَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ يَقُولُ تَذَكَّرَ الْقَبْرِ  
تَذَكَّرَ أَنَّكَ يَوْمَ أَنْتَ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ وَمَا أَقْرَبُ ذَلِكَ لَا بُدَّ أَنْ تَحْمِلَ إِلَى هَذَا الْقَبْرِ  
وَهُوَ مَنْزِلُكَ فِي طَرِيقِكَ إِلَى الْأَخْرَةِ مَحْطَةٌ  
مَحْطَةٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ الْأَخْرَةِ

تُسَمَّى بِالْبَرْزَخِ

وَالْبَرْزَخُ هُوَ الْفَاصِلُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ

فَتَذَكَّرَ هَذَا الْمَشْهَدَ

وَهَذِهِ النُّقْلَةُ

اللَّهُ ذَكَرَ بِهَذَا

لَمَّا إِمْتَنَّ عَلَى عِبَادِهِ خَلَقَ الْمَرَائِبَ الَّتِي يَرْكَبُونَهَا وَسَجَّرَ لَكُمْ مِنَ الْفَالِكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذَكَّرُوا نِعْمَةَ  
رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقَوَّلُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَجَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُكْرِمِينَ  
ثُمَّ ذَكَرَكُمْ بِالْآخِرَةِ فَقَالَ وَأَنَا إِلَى رَبِّنَا لِمُنْقَلِبُونَ

كَمَا أَنَّكَ رَكِبْتَ هَذِهِ الدَّابَّةَ أَوْ هَذِهِ البَاجِرَةَ أَوْ هَذِهِ الطَّائِرَةَ أَوْ هَذِهِ السَّيَّارَةَ فِي وَقْتِنَا الحَاضِرِ تَذَكُّرُ المَرْكَبِ الَّذِي يَنْقُلُكَ إِلَى القَبْرِ وَهُوَ النِّعْشُ

وَأَنْ إِلَى رَبِّنَا لِمُنْقَلِبُونَ  
كُلُّ إِبْنِ إِبْنَتِي وَإِنْ طَالَتْ سَلَامَتُهُ يَوْمًا عَلَى آلِهِ حُدُبَاءَ مَحْمُولٍ  
فَلَا بُدَّ مِنْ هَذَا لَا بُدَّ أَنْ تَحْمِلَ

عَلَى هَذَا النِّعْشِ  
إِلَى القَبْرِ أَتَذَكَّرُ هَذَا بِهَذَا  
نَعَمْ

نَعَمْ تَذَكَّرُ القَبْرَ  
وَرُزُّ المَقَابِرِ كَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَذَكَّرْ إِذَا رَأَيْتَ المَقَابِرَ تَذَكَّرْتُ أَنَّكَ سَتَكُونُ فِيهَا بَعْدَ مَدَّةٍ قَلِيلَةٍ أَوْ كَثِيرَةٍ  
وَأَيْسَ فِي الدُّنْيَا كَثِيرَةٌ الدُّنْيَا كُلُّهَا قَلِيلَةٌ  
إِنَّكَ فِي يَوْمٍ مِنَ الأَيَّامِ سَتَكُونُ فِي دَاخِلِ هَذِهِ المَقَابِرِ  
مَعَ الأَمْوَاتِ  
تَذَكَّرْ هَذَا

وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوِّرُوا القُبُورَ  
فَإِنَّهَا تَذَكَّرُ بِالآخِرَةِ

أَنْتَ تَبْنِي القُصُورَ النَّبُوتَ وَتُنْتِطِّهَا وَتُحَسِّنُهَا وَقَدْ لَا تَسْكُنُهَا فَذَلِكُ لَا تَسْكُنُهَا  
يَسْكُنُ غَيْرَكَ فَالْمَقَرُّ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْهُ هُوَ هَذَا القَبْرِ  
الَّذِي عَلَى قَدْرِ جِسْمِكَ عَلَى قَدْرِ جِسْمِكَ مَا فِيهِ زِيَادَةٌ  
طَوَّلًا وَعَرْضًا

وَهَذَا القَصْرِ المُمْتَدُّ وَهَذِهِ العُرْفُ مَجَالِسُ وَالحَدَائِقُ هُدْيٌ مَا هِيَ بِمَنْزِلِ لَكَ أَنْ نَزَلْتَهَا فَهِيَ مُوقَّتٌ مِثْلُ المُسَافِرِ الَّذِي يَنْزِلُ  
تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ يَنْزِلُهَا وَيَذْهَبُ

إِنَّمَا مَنْزِلُكَ الحَقِيقِيُّ هُوَ ذَا القَبْرِ إِمَّا رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ وَأَمَّا حُفْرَةٌ مِنْ حَفْرِ النَّارِ  
تَذَكَّرْ هَذَا وَلَا تَقُولَ إِنَّكَ تَتْرُكُ الدُّنْيَا وَلَا تَبْنِي لَكَ مَسْكَنًا مَا لَكِنْ نَقُولُ تَوَسَّطْ تَوَسَّطْ  
وَلَا تُعْتَرِّ بِالدُّنْيَا

نَعَمْ  
فَمَا نَفْعُ الإِنْسَانِ مِثْلَ إكْتِسَابِهِ  
بِيَوْمٍ يَبُورُ المَرْءُ مِنْ كُلِّ مَا إِنْ حُنْدِي  
مَا يَنْفَعُ الإِنْسَانَ فِي الآخِرَةِ إِلَّا عَمَلُهُ مَا إكْتَسَبَهُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا يَوْمَ يَبُورُ المَرْءُ مِنْ أُخِيهِ  
وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ

أَقْرَبُ النَّاسِ إِلَيْكَ يَوْمَ يَوْمِ القِيَامَةِ  
أَحَدٌ يُسَاعِدُ أَحَدًا حَتَّى وَالدَّكَ حَتَّى أُمِّكَ وَأَبُوكَ وَأَخُوكَ مَا تُسَاعِدُهُمْ وَلَا يُسَاعِدُونَكَ كُلٌّ مَشْغُولٌ بِنَفْسِهِ وَيَوْمَ إِنْفَعَنِي اللهُ مِنْ أُخِيهِ وَأُمِّهِ  
لِمَاذَا بَدَأَ بِالأَخِ؟ مِنْ أُخِيهِ؟ لِأَنَّ عَادَةَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا أَنَّ الأَخَ هُوَ الَّذِي يُسَاعِدُهُ  
إِحْوَةٌ أَمَّا الوَالِدُ يَكُونُ ضَعِيفًا وَيَكُونُ كَبِيرَ السِّنِّ وَيَكُونُ لَكِنَّ الأَخَ هُوَ العَضُدُ  
وَأَجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي هَازُونَ أُخِي

يُشَدِّدُ بِهِ أَرْزِي النِّجْدَةَ وَالمُسَاعَدَةَ تَكُونُ بِالأَخِ وَلِذَلِكَ بَدَأَ بِهِ يَوْمَ يَبُورُ المَرْءُ مِنْ أُخِيهِ الَّذِي يُسَاعِدُكَ فِي الدُّنْيَا مَا يُسَاعِدُكَ فِي الآخِرَةِ  
تَذَكَّرْ هَذَا تَذَكَّرْ وَلَا تَزُرْ وَارزرةً وَرُزْرًا أُخْرَى وَإِنْ تَدَخَّ مُنْقَلَةً إِلَى حَمَلِهَا لَا يُحْمَلُ مِنْهُ شَيْءٌ  
وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَةٍ

لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا  
نَعَمْ

كَفَى زَاجِرًا لِلْمَرْءِ صَوْتُ مُحْتَمٍّ وَقَبْرٌ وَأَهْوَالٌ تُشَاهِدُ فِي غَدِي  
هَذَا كَفَى وَاعِظًا لِلْمَرْءِ المَوْتُ  
أَوَّلُ شَيْءٍ

أَنْتَ تَرَى النَّاسَ يَمُوتُونَ  
عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ يَسَارِكَ

جِبْرَانِكَ أَوْ أَهْلَ بَيْتِكَ يَمُوتُونَ بَيْنَ يَدَيْكَ تَذَكَّرُ المَوْتَ إِنَّكَ اللَّيْلِي حَلَّ بِهِمْ سَيَجِلُّ بِكَ تَذَكَّرْ بَعْدَ المَوْتِ القَبْرِ اللَّيْلِي هُوَ أَوَّلُ مَنْزِلٍ مِنْ  
مَنَازِلِ الآخِرَةِ تَذَكَّرُ القَبْرَ وَبَيْنَ بَعْدَ المَوْتِ تَرُوحُ إِلَى قَبْرِ وَهَذَا القَبْرِ إِمَّا رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ وَأَمَّا حُفْرَةٌ مِنْ حَفْرِ النَّارِ كَمَا فِي  
الحَدِيثِ

ثُمَّ تَذَكَّرَ الْأَهْوَالَ الَّتِي بَعَدَ الْمَوْتَ  
وَبَعَدَ الْقَبْرِ تَذَكَّرَ الْبُعْثَ مِنَ الْقُبُورِ وَالْحَشْرَ فِي السَّاهِرَةِ وَالْحِسَابَ وَالْمِيزَانَ وَالصَّحَائِفَ وَالصِّرَاطَ عَلَى مَثْنٍ جَهَنَّمَ تَذَكَّرَ هَذِهِ الْأُمُورَ  
هَذِهِ لَا بُدَّ أَلَيْكَ سَتَرُدُّ إِلَيْهَا  
لَا بُدَّ مَا عَنْهَا مَجِيبٌ  
وَلَا أَحَدٌ لَا أَحَدٌ يَتَأَخَّرُ عَنْهَا  
أَبَدًا

مَا أَحَدٌ يَتَأَخَّرُ عَنْهَا  
لَا الْمُؤْمِنُ وَلَا الْكَافِرُ  
كُلُّهُمْ يَصِيرُونَ إِلَيْهَا  
وَلَا يُخْلَصُكَ مِنْهَا إِلَّا الْعَمَلُ الصَّالِحُ  
وَالآنَ أَنْتَ بِإِمْكَانِكَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ  
أَنْتَ الْآنَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا بِإِمْكَانِكَ  
بِإِمْكَانِكَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ لَكِنْ سَيَأْتِي عَلَيْكَ يَوْمٌ مَا تَسْتَطِيعُ عَمَلَ شَيْءٍ  
إِذَا نَزَلَ بِكَ الْمَوْتُ لَا تَسْتَطِيعُ  
فَبَادِرْ حَيَاتِكَ وَبَادِرْ عُمرَكَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ حَسَنَاتٌ أَكْثَرَ مِنْهَا وَإِنْ كَانَ عِنْدَكَ سَيِّئَاتٌ تَبَّ مِنْهَا وَاسْتَغْفِرْ مِنْهَا  
مَا دَامَتْ الْفُرْصَةُ بِيَدِكَ

نَعَمْ  
كَفَى زَاجِرًا لِلْمَرْءِ مَوْتُ كَفَى هَذَا زَاجِرًا وَوَاعِظًا هَذِهِ الْأُمُورَ  
الْمَوْتُ الْمَحْتَمُّ مَا كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ مَا إِنْ أَحَدٌ بِي يَسْلُمُ مِنَ الْمَوْتِ  
حَتَّى تَقُولَ إِحْدَى نُسْلَمُ  
فِي نَاسٍ بِي يَسْلَمُونَ عِنْدِي نَصِيرٌ مَعَهُمْ  
مَا فِي أَحَدٍ كُلِّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ  
مُحْتَمُّ

وَبَعْدَ الْمَوْتِ وَبَيْنَ تَرْوُحٍ وَتَرْوُحٍ إِلَى قَبْرِ  
أَنْتَ تَشْفُو الْقُبُورَ  
تَشْفُو الْأَمْوَاتَ  
يَذْهَبُونَ إِلَى الْقُبُورِ  
مَا أَحَدٌ يَتَخَلَّفُ عَنْهَا؟ ثُمَّ بَعْدَ الْقَبْرِ مَا يَنْتَصِرُ  
تَبْعَتْ مِنَ الْقَبْرِ وَتَقُومُ مِنَ الْقَبْرِ  
تَرْجِعُ رُوحَكَ إِلَيْكَ  
تُسَاقُ إِلَى الْمَحْشَرِ  
تَقْفُ مَعَ الْخَلَائِقِ تَنْصَرِفُ إِلَى الْحِسَابِ وَالْمِيزَانَ وَالصَّحَائِفِ الَّتِي تَطِيرُ إِلَى الْأَيْدِي كُلِّ يَأْخُذُ صَحِيفَتَهُ إِمَّا بِيَمِينِهِ وَأَمَّا بِشِمَالِهِ تَذَكَّرُ  
هَذِهِ الْأُمُورَ وَلَا تَعْفَلْ عَنْهَا

نَعَمْ  
نَعَمْ  
وَنَارًا تَلْطِئُ أَوْعَدَ اللَّهُ مِنْ عَصَى  
مِنْ خَارِجِ بَعْدِ الشَّقِيِّ وَمُخَلِّدٍ  
تَذَكَّرُ النَّارَ الَّتِي تَلْطِئُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلْطِئُ  
مَا قَالَ نَارًا فَقَطَّ قَالَ تَلْطِئُ  
تَتَوَقَّدُ تَطْفَأُ أَبَدًا تَذَكَّرُ هَذِهِ النَّارَ نَارًا تَلْطِئُ وَمَنْ يُدْخِلُونَهَا عَلَى قِسْمَيْنِ قِسْمٌ يُعَذِّبُ فِيهَا ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهَا وَهُمْ أَهْلُ الْإِيمَانِ وَأَهْلُ التَّوْحِيدِ  
الَّذِينَ دَخَلُوا بِمَعَاصِي فَعَلَوْهَا فِي الدُّنْيَا دُونَ الشِّرْكِ  
فَيُعَذِّبُونَ بِهَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ  
ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْهَا وَقَدْ يَمَكُونُ فِيهَا  
وَقَتًا طَوِيلًا

حَتَّى يَصِيرُوا كَالْفَحْمِ  
هَذَا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ الْقِسْمُ الثَّانِي مُخَلِّدٌ فِيهَا وَهُوَ الْكَافِرُ وَالْمُشْرِكُ  
هَذَا لَا يَخْرُجُ مِنْهَا أَبَدًا  
وَمَا الَّذِي يَضْمَنُ لَكَ؟ الْخُرُوجَ مِنَ النَّارِ؟ مَنْ يَضْمَنُ لَكَ هَذَا؟ إِلَّا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ

نَعَمْ  
وَيَسْأَلُ فِي الْقَبْرِ الْفَتَى عَنْ نَبِيِّهِ وَعَنْ رَبِّهِ وَالِدَيْنِ فِعْلٌ مُهَدَّدٌ  
نَعَمْ هَذَا آخِرُ فِتْنَةٍ آخِرِ فِتْنَةِ الْقَبْرِ

مَا دُمْتَ فِي الدُّنْيَا فَأَنْتَ مُعْرَضٌ لِلْفِتَنِ وَالْإِبْتِلَاءَاتِ وَآخِرُ فِتْنَةٍ فِي الْقَبْرِ إِنْ نَجَوْتَ مِنْهَا نَجَوْتَ وَإِنْ لَمْ تَنْجُرْ مِنْهَا خَبِتُ وَخَسِرْتَ  
هَذِهِ الْفِتْنَةُ يَغْنِي وَالْإِمْتِحَانُ الْفِتْنَةُ مَعْنَاهَا الْإِخْتِبَارُ أَنْتَ إِذَا وَضَعْتَ فِي قَبْرِكَ وَسَدَّ عَلَيْكَ لِحْدَكَ وَأَهَيْلَ الثَّرَابِ وَأَنْصَرَفْتَ النَّاسُ  
بَعْدَ دَفْنِكَ وَأَنْتَ تَسْمَعُ قَرَعِ مُنْصَرَفٍ بِأَيْتِكَ مَلِكَانِ بِأَيْتِكَ مَلِكَانِ وَأَنْتَ فِي قَبْرِهِ فَتُعَادُ رُوحَكَ إِلَى جَسْمِكَ وَتَحْيَا حَيَاةَ بَرَزُجِيَّةٍ مَا  
هِيَ مِثْلُ حَيَاةِ الدُّنْيَا حَيَاةَ بَرَزُجِيَّةٍ تَحْيَا تُعَادُ رُوحَكَ فِي جَسَدِكَ وَيَجْلِسَانِكَ ثُمَّ يَسْأَلَانِكَ ثَلَاثَةَ أَسْئَلَةٍ إِنْ نَجَحْتَ إِفْلَحْتَ وَإِنْ لَمْ تَنْجَحْ  
خَبِتَ إِلَى الْأَبَدِ الْإِمْتِحَانُ الْآخِرُ هَذَا هُوَ الْإِمْتِحَانُ الْآخِرُ يَسْأَلُ مَنْ رَبِّكَ؟ وَمَا دِينُكَ؟ وَمَنْ نَبِيِّكَ؟ فَالْمُؤْمِنُ يَقُولُ رَبِّي اللَّهُ  
وَالْإِسْلَامُ دِينِي وَنَبِيِّ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَأَنَّهُ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ

مُوقِنًا بِهِ

فَيُنَبِّئُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ هَذَا السُّؤَالِ فَيَجِيبُ بِالْجَوَابِ الصَّحِيحِ  
فَجِبَانِيذٌ يُقَالُ صَدَقَ

يُنَادِي مَنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ صِدَقَ عَبْدِي فَأَفْرَشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ  
إِفْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ فِيَّ لَهُ فِي قَبْرِهِ حَتَّى يَكُونَ مَدًّا بَصَرَهُ  
وَيَنْظُرُ إِلَى مَسْكِنِهِ فِي الْجَنَّةِ

وَيَكُونُ فِي رَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ  
أَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْمُرْتَابُ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ الْجَوَابَ  
وَإِنْ كَانَ مُتَعَلِّمًا فِي الدُّنْيَا وَفَقِيهًا وَعَالِمًا فِي الدُّنْيَا  
لَكِنْ إِذَا كَانَ مُنَافِقًا مَا يَسْتَطِيعُ الْجَوَابَ  
عِلْمُهُ بِالدُّنْيَا بِاللِّسَانِ مَا هُوَ فِي الْقَلْبِ

فِي عُلَمَاءِ فِي الدُّنْيَا

وَقَدْ يَكُونُونَ مُتَجَرِّبِينَ فِي الْعِلْمِ  
لَكِنْ عِلْمُهُمْ بِاللَّهِ فَقَطُّ لَا فِي الْقُلُوبِ  
وَالْعِلْمُ هُوَ مَا كَانَ فِي الْقُلُوبِ

إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءَ

هَذَا هُوَ الْعِلْمُ الصَّحِيحُ

فَهَذَا الْمُنَافِقُ وَالْمُرْتَابُ إِذَا سُئِلَ مِنْ رَبِّكَ؟ يَقُولُ مَا أَدْرِي  
هَا هُوَ مَا أَدْرِي مَا دِينُكَ؟ يَقُولُ هَا هَا لَا أَدْرِي  
ثُمَّ يَقُولُونَ لَهُ مَنْ نَبِيِّكَ؟ فَيَقُولُ هَا هَا لَا أَدْرِي  
فَجِبَانِيذٌ يُنَادِي مُنَادًا أَمْ كَذَبَ عَبْدِي

فَأَفْرَشُوهُ مِنَ النَّارِ

تَحَوَّلَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ  
حَتَّى تَخْتَلِفَ أَصْلَاغُهُ

وَيَبْقَى فِي حُفْرَةٍ مِنْ حُفْرِ النَّارِ

وَهَذَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً؟ وَهِيَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ  
تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ وَمِثْلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَلِمَةُ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ  
اجْتَنَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ  
ثُمَّ قَالَ يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ  
هَذَا فِي الْقَبْرِ

فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ

كَمَا أَنَّهُمْ تَبَيَّنُوا عَلَى التَّوْحِيدِ فِي الدُّنْيَا

يُتَبَيَّنُونَ عَلَيْهِ عِنْدَ سُؤَالِ الْمَلَائِكِينَ

تَبَيَّنُوا اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ

وَيَضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ

وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ

نَعَمْ

يَظَلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ

شَفَّ الظُّلْمُ بِسَبَبِ ظُلْمِهِمْ وَكُفْرِهِمْ وَنِفَاقِهِمْ نَعَمْ  
وَأَوْلَئِكَ الَّذِينَ آمَنُوا يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِسَبَبِ إِيمَانِهِمْ

نَعَمْ  
وَيَسْأَلُ فِي الْقَبْرِ الْفَتَىٰ عَنْ نَبِيِّهِ نَعَمْ  
وَمَنْ لَمْ يُنَبِّتْ فَهُوَ غَيْرُ مُوَحَّدٍ

نَعَمْ  
الْمُشْرِكُ وَالْمُنَافِقُ هَذَا لَا يُنَبِّتُ فِي الْأَجْرَةِ فِي الْقَبْرِ  
لَا يُنَبِّتُ عِنْدَ السُّؤَالِ  
مَا يُحْضِرُهُ جَوَابٌ  
مَا يُحْضِرُهُ الْجَوَابُ  
لَأَنَّهُ لَمْ يَمُتْ عَلَى التَّوْحِيدِ  
وَالْإِخْلَاصِ

نَعَمْ  
فَمَنْ نَبَّتَ اللَّهُ اسْتَجَابَ مُوَحَّدًا وَمَنْ لَمْ يُنَبِّتْ فَهُوَ غَيْرُ مُوَحَّدٍ  
نَعَمْ

وَتِلْكَ لِعُمْرِي آخِرُ الْفِتَنِ الَّتِي مَتَى تَنْجُو مِنْهَا فَزَتْ فَوْزَ مُخَلَّدٍ  
تِلْكَ يَعْني فِتْنَةُ الْقَبْرِ هِيَ آخِرُ الْفِتَنِ  
هِيَ آخِرُ الْفِتَنِ

وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ اسْتُعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعِ  
مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ

وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ  
فِتْنَةُ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ

وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ  
نَعَمْ

فَهِيَ آخِرُ فِتْنَةٍ إِنْ نَجَوْتُ مِنْهَا نَجَوْتُ إِلَى الْأَبَدِ  
وَإِنْ لَمْ تَنْجُوا مِنْهَا لَمْ تَسْعُدْ أَبَدًا

نَعَمْ  
وَتِلْكَ آخِرُ الْفِتَنِ الَّتِي مَتَى تَنْجُو مِنْهَا فَزَتْ فَوْزَ مُخَلَّدٍ  
نَعَمْ

فَسَأَلَهُ التَّنْبِيْتُ دُنْيَا وَآخِرًا وَخَاتِمَةً تَقْضِي بِفَوْزِ مُؤَبَّدٍ  
نَعَمْ لَمَّا ذَكَرَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ دَعَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الثَّنَاتِ  
دَعَا اللَّهُ الثَّنَاتِ وَهَكَذَا يُنْبِغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنَّهُ يَسْأَلُ اللَّهُ الثَّنَاتِ  
لَأَنَّ هَذَا بِيَدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَلَكِنْ أَنْتَ عَلَيْكَ فِعْلُ السَّبَبِ  
فِعْلُ السَّبَبِ وَالتَّنْبِيغَةُ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِكَيْ لَا يَضِيغَ سُبْحَانَهُ  
لَا يَضِيغُ عَمَلٌ عَامِلٌ

لَا يَضِيغُ عَمَلٌ آمِنٌ  
فَإِذَا فَعَلْتَ السَّبَبَ وَعَمِلْتَ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ تَبَّتْكَ اللَّهُ  
نَعَمْ

وَحُسْنُ الْخَاتِمَةِ حُسْنُ الْخَاتِمَةِ يَعْني عِنْدَ الْمَوْتِ  
هَلْ تَمُوتُ عَلَى التَّوْحِيدِ؟ أَوْ تَمُوتُ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ؟ هَذَا الْمُسْئَلَةُ  
قَدْ يُفْتَنُ الْإِنْسَانُ وَيَمُوتُ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ  
فِي آخِرِ لَحْظَةٍ

فَيَمُوتُ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ  
تَسُوءُ خَاتِمَتُهُ فَيَمُتُ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ

نَعَمْ  
دُنْيَا وَآخِرُهُ هَذَا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ  
نَعَمْ



وَيَكْرَهُ تَأْدِيبَ لَتَعِيمٍ مُعَمَّمًا  
إِلَّا مَاتَ زَيْدٌ لَا لِأَهْلِ التَّوَدُّدِ  
نَعَمْ إِنَّ النُّعْيَ الْأَمَوَاتِ إِذَا مَاتُوا الْإِعْلَانَ عَنْ مَوْتِهِمْ إِنْ كَانَ إِنْ كَانَ الْعَرَضُ مِنْ ذَلِكَ التَّاسُفِ عَلَيْهِمْ وَالْحُزْنَ عَلَيْهِمْ هَذَا لَا يَجُوزُ  
وَإِنْ كَانَ الْعَرَضُ مِنْ ذَلِكَ الدُّعَاءِ لَهُمْ وَحُضُورِ الصَّلَاةِ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يُصَلَّى عَلَيْهِمْ فِيهِ هَذَا طَيِّبٌ  
فَالنُّعْيُ عَلَى قِسْمَيْنِ نَعْيٍ يُرَادُ بِهِ الْحُزْنُ وَالْأَسَى عَلَى مَوْتِهِ هَذَا لَا يَجُوزُ  
أَمَّا النُّعْيُ بِعَيْنِي الْأَخْبَارِ النَّعْيِ مَعْنَاهُ الْأَخْبَارُ بِمَوْتِ الْمَيِّتِ إِنْ كَانَ الْقَصْدُ مِنْهُ الدُّعَاءُ لَهُ وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ هَذَا طَيِّبٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعْيَ النَّجَاشِيِّ لَمَّا مَاتَ يَعْنِي أَخْبَرَ بِمَوْتِهِ وَخَرَجَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَصَلُّوا صَلَاةَ الْغَائِبِ لِأَنَّهُ مَاتَ فِي الْحَبَشَةِ  
مَاتَ فِي الْحَبَشَةِ  
فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْأَخْبَارَ بِمَوْتِ الْمَيِّتِ إِذَا كَانَ لِعَرَضٍ صَحِيحٍ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ تَأْدِيبَ لَتَعِيمٍ مَعَمَّ إِلَّا مَاتَ زَيْدٌ لَا لِأَهْلِ التَّوَدُّدِ  
لَا لِأَهْلِ التَّوَدُّدِ وَهُمْ أَهْلُ الْإِيمَانِ وَأَهْلُ الصَّلَاحِ  
مِنْ أَجْلِ الدُّعَاءِ لَهُمُ السَّلَامُ عَلَيْهِمْ  
نَعَمْ  
وَإِنْ أَدَبَ جُلُوسِ الْمُؤَسِّبِينَ جِذَاءَ كَنَحْرِ جُرُورٍ بَيْنَ بَاكِ وَمُسْعَدٍ  
كَذَلِكَ يَكْرَهُ الْجُلُوسَ عِنْدَ الْقَبْرِ  
إِلَّا أَنَّهُمْ إِذَا فَرَّغُوا مِنْ دَفْنِهِ  
يَفْقَرُونَ عَلَيْهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ  
لَهُ التَّنْبِيهُ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا فَرَّغُوا مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ يَقُولُ اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَاسْأَلُوا لَهُ التَّنْبِيَةَ فَإِنَّهُ الْآنَ يَسْأَلُ  
فَإِذَا وَقَفُوا عَلَى وَدَعُوا لَهُ بَعْدَ دَفْنِهِ وَاسْتَغْفِرُوا لَهُ هَذَا سَنَةٌ  
وَهَذَا يَنْفَعُ الْمَيِّتَ

بِإِذْنِ اللَّهِ  
لِيَنْفَعُ الْمَيِّتَ بِإِذْنِ اللَّهِ  
وَهُوَ شِفَاعَةٌ لَهُ مِنْ إِخْوَانِهِ أَمَّا الْجُلُوسُ عِنْدَ قَبْرِهِ فَهَذَا لَمْ يَتَّبِعْ بِهِ دَلِيلٌ إِلَّا أَنَّهُ وَرَدَ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ إِذَا  
أَوْصَاهُمْ إِذَا فَرَّغُوا مِنْ دَفْنِهِ أَنْ يَجْلِسُوا عِنْدَهُ قَدْرَ مَا تَنَحَّرَ جُرُورٌ وَيُورِّعُ لِحَمَاهَا وَلَكِنْ هَذَا مَوْفُوفٌ عَلَى عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ لَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَالَّذِي وَرَدَ هُوَ الْوُفُوفُ عَلَى قَبْرِهِ وَالدُّعَاءُ لَهُ  
وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي الْمُنَافِقِينَ وَلَا تُصَلِّيْ أَلْحَدٌ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ  
يَعْنِي لَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ بَعْدَ الدَّفْنِ  
مُسْتَعْفِرًا لَهُ  
فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُؤْمِنَ يُوقِفُ عَلَى قَبْرِهِ وَيُدْعَى لَهُ

نَعَمْ  
وَنَدَبَ جُلُوسِ الْمُؤَسِّبِينَ جِذَاءَهُ حَدِيدَةَ زَوْرٍ بَيْنَ بَاكِ وَمِصْعَدِ  
الْلاِظِطِ يَرَى أَنَّهُ يَنْدُبُ نَدْبٌ يَعْنِي أَنَّهُ يَنْدُبُ الْجُلُوسَ  
يَعْنِي أَخَذًا يَقُولُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
وَلَكِنَّ الَّذِي تَبَيَّنَ هُوَ الْوُفُوفُ عَلَى قَبْرِهِ  
وَإِسْتِغْفَارُ لَهُ وَسُؤَالُ التَّنْبِيَةِ هَذَا هُوَ الَّذِي تَبَيَّنَ

نَعَمْ  
وَغَرَضَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ يَأْتِسُ بِهِمْ  
إِذَا جَلَسُوا عِنْدَهُ يَأْتِسُ بِهِمْ  
عِنْدَ حُضُورِ الْمَلَائِكِينَ

نَعَمْ  
ثَبَاشُ الْقُبُورِ بِأَخْذِهِ عَنِ الْمَيِّتِ الْأَكْفَانِ مِنْ جِرْزٍ مُلْجِدٍ  
نَعَمْ هِيَ مَسْأَلَةٌ مِنْ مَسَائِلِ السَّرِقَةِ  
قَطَعَ الْيَدَ

الَّذِي يَنْبِشُ الْقُبُورَ وَيَأْخُذُ إِلَّاكَ مِنَ الْأَمَوَاتِ هَذَا تَقَطُّعُ يَدِهِ  
لِأَنَّهُ أَخَذَ الْمَالَ مِنْ جِرْزٍ لِأَنَّ اللَّحْدَ وَالْقَبْرَ جِرْزٌ

فَإِذَا فَعَلَ هَذَا أَحَدٌ فَأَبَيْهُ تَقَطَّعَ يَدَهُ  
قَوْلُهُ تَعَالَى وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا  
نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ  
فَتَنْطَبِقُ الْآيَةُ عَلَى هَذَا

لِأَنَّهُ أَخَذَ مَالًا مِنْ جِزْرِهِ وَهُوَ اللَّخْدُ وَالْقَبْرُ  
وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى جَهْلِ هَذَا الْإِنْسَانِ وَظُلْمِهِ كَيْفَ أَنَّهُ بَجِي وَيَحْفَرُ قَبْرًا وَيَأْخُذُ الْكَفْنَ مِنْ عَلَى الْمَيْتِ هَذَا حَاصِلٌ يَحْصُلُ هَذَا يَحْصُلُ  
وَدَكَرَهُ الْفُقَهَاءُ دَكَرُوهُ فِي بَابِ السَّرْقَةِ نَعَمْ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ يَقَعُ مِنْ ظُلْمِ الْإِنْسَانِ  
نَعَمْ

وَيَقَطُّعُ نَبَاتِ الْقُبُورِ بِأَخْذِهِ

مِنْ جِزْرِ

لِأَنَّ الْقَبْرَ جِزْرٌ

نَعَمْ

نَعَمْ هَذَا تَحْذِيرُ إِيَّاكَ وَالْمَالِ الْحَرَامِ فَلَا يَكُونُ فِي مَالِكَ مَالٍ حَرَامٍ جَاءَكَ مِنْ وَجْهِ مُحَرَّمٍ كَالرِّبَا وَالرِّشْوَةِ وَالْقِمَارِ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ  
الْمُعَامَلَاتِ الْمُحَرَّمَةِ نَزَّهَ أَمْوَالِكَ نَزَّهَ أَمْوَالِكَ مِنَ الْحَرَامِ فَإِنَّكَ سَتُحَاسِبُ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا تَرُولُ قَدَمَ عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ  
أَرْبَعِ

عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ

وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ؟ وَفِيمَا انْفَقَهُ؟ وَعَنْ عِلْمِهِ مَا عَمِلَ بِهِ

الشَّاهِدُ مِنْهُ قَوْلُهُ عَنْ مَالِهِ يُسْأَلُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

مُبِينٌ لِكِتْسَبِهِ؟ وَفِيمَ انْفَقَهُ؟ فَلَا بَدَّ مِنَ السُّؤَالِ

نَزَّهَ أَمْوَالِكَ عَنْ الْحَرَامِ

وَلَا يَدْخُلْهَا شَيْءٌ حَرَامٌ

لِأَنَّ إِذَا مِتُّ وَهَذِهِ الْأَمْوَالُ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْحَرَامِ سَتُحَاسِبُ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَيَكُونُ عَلَيْكَ إِثْمُهَا وَلِلْوَارِثِ نَفْعُهَا

تَتْرُكُهَا لِغَيْرِكَ

أَنْتَ تَشْفَى بِهَا

وَالَّذِي يَنْتَفِعُ بِهَا فَلَا تُعَامِرُ مِثْلَ مَا يُعَامِرُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ خُصُوصًا فِي هَذَا الزَّمَانِ فِي كَسْبِ الْأَمْوَالِ الْمُحَرَّمَةِ وَالْمُعَامَلَاتِ الْمُحَرَّمَةِ

وَلَا يُبَالُونَ لَا تُعَامِرُ فِي هَذَا حَاسِبٌ نَفْسِكَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا

فَالْمَالُ الْحَرَامُ إِنْ أَكَلْتُمْ مِنْهُ كَانَ عَذَابُ جِسْمِكَ بِالْحَرَامِ وَلَا يُسْتَجَابُ لَكَ دُعَاؤُكَ

وَإِنْ تَصَدَّقْتَ مِنْهُ لَمْ يَقْبَلْ مِنْكَ

وَإِنْ وَقَفْتَهُ وَرَأَيْتَ صَارَ زَادَكَ إِلَى النَّارِ

الْمَالُ فِيهِ خُطُورَةٌ

الْمَالُ فِيهِ خُطُورَةٌ وَهُوَ إِبْتِلَاءٌ وَإِمْتِحَانٌ إِمَّا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْ لَدُكُمْ فِتْنَةٌ

اللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرُ الْمَالِ فِتْنَةٌ نَعَمْ

وَإِيَّاكَ وَالْمَالُ الْحَرَامُ مَوْرَثًا تَبُوءُ بِخُسْرَانٍ مُبِينٍ وَتَكْمُدُ

أَيَّ نَعَمْ

مَوْرَثًا يَغْنِي لَا تَوْرَثُ مَالَ حَرَامٍ

تَتْرُكُهُ

بَعْدَ مَوْتِكَ نَقِ أَمْوَالِكَ قَبْلَ تَمُوتِ

نَقِ أَمْوَالِكَ قَبْلَ تَمُوتِ

وَإِلَّا فَإِنَّهَا سَتُحَاسِبُ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا تَرَكْتَهَا

وَلَمْ تَنْفِقْهَا

نَعَمْ وَلَمْ تُخْلِصْهَا مِنْ نَعَمٍ مَوْرَثًا تَبُوءُ بِخُسْرَانٍ مُبِينٍ وَتَكْمُدُ فَتَشْفَى بِهِ جَمْعًا وَتُصَلِّيَ بِهِ لَطَى وَغَيْرِكَ أَيَّ نَعَمْ أَنْتَ تَتَحَمَّلُ إِثْمَهُ

وَتُصَلِّيَ بِهِ النَّارُ وَغَيْرِكَ يَتَنَعَّمُ بِهِ وَيَتَلَدَّدُ بِهِ فَيَكُونُ نَفْعُهُ لِغَيْرِكَ وَإِثْمُهُ عَلَيْكَ

نَعَمْ وَبَادَرَ بِإِحْرَاجِ الْمَظَالِمِ طَائِعًا وَفَتَشَّ عَلَى عَصْرِ الصَّبَا وَتَفْقِدِي

نَعَمْ يُوصِيكَ بِأَمْرَيْنِ

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ الْأَمْرُ الْأَوَّلُ أَنْكَ تَتَخَلَّصُ مِنَ الْمَظَالِمِ لَا يَكُونُ عِنْدَكَ مَظَالِمٌ لِلنَّاسِ مِنْ مَالٍ أَوْ عَرْضٍ أَوْ دَمٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ

فَإِنَّ الْمَظَالِمَ سَتَرُدُّ عَلَى الْمَظْلُومِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

سَيَقْتَضِي مِنْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِلْمَظْلُومِينَ

فَأَنْتَ مَا دُمْتَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ تَخْلُصُ مِنَ الْمَظَالِمِ رُدُّ الْمَظَالِمِ إِلَى أَهْلِهَا  
رُدُّ الْمَالِ إِلَى أَهْلِهِ أَطْلُبُ الْمُسَامَحَةَ عَنِ الْكَلَامِ الَّذِي تَعَلَّمْتُهُ فِي أَعْرَاضِهِمْ وَالنَّمِيمَةَ وَالغَيْبَةَ  
أَطْلُبُ مِنْهُمْ الْمُسَامَحَةَ الْقِصَاصَ إِذَا كَانَ عَلَيْكَ قِصَاصٌ مُكْرَمٌ مِنْ نَفْسِكَ بِأَنْ يَقْتَصَّ مِنْكَ لَا بُدَّ مِنَ الْقِصَاصِ إِلَّا فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي  
الْآخِرَةِ فَلَا تَحْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا وَعَلَيْكَ مَظَالِمٌ لِلنَّاسِ إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ الْخَلَاصَ لِنَفْسِكَ  
لَا تُسَاهِلْ فِي الْمَظَالِمِ

هَذَا الْأَمْرُ الْأَوَّلُ

الْأَمْرُ الثَّانِي فَتَشَّ مَا حَصَلَ مِنْكَ

فِي حَالِ شَبَابِكَ وَفِي حَالِ فُتُوْتِكَ وَفُوتِكَ

مِنَ الدُّنُوبِ

لِأَنَّ الشَّبَابَ وَالْقُوَّةَ رُبَّمَا أَنَّ شَبَابَهُ يُغْرِيهِ وَيَحْصُلُ مِنْهُ فُتُبٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

فَتَشَّ أَعْمَالِكَ وَتَبَّ

وَاللَّهُ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ

إِذَا هُوَ يُوَصِّيكَ

بِأَنْ تَرُدَّ الْمَظَالِمَ إِلَى أَهْلِهَا وَأَنْ تَتُوبَ

مِنَ الدُّنُوبِ

وَالسَّيِّئَاتِ مَا دُمْتَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ

أَنْظُرْ فِي أَعْمَالِكَ أَنْظُرْ فِي مَا حَصَلَ مِنْكَ فَأَحْدِثْ لِكُلِّ ذَنْبٍ تَوْبَةً

وَمَنْ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ

وَلَا تَقُولُ هَذَا شَيْءٌ فَاتَ وَرَاحَ وَنَسِيَ

مَا نَسِيَ تَرَى مَكْتُوبٌ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسَوَهُ

أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسَوَهُ إِنَّتَ وَإِنْ نَسِيتُهُ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْصَاهُ عَلَيْكَ نَعَمْ

وَبَادَرَ بِإِخْرَاجِ الْمَظَالِمِ طَائِعًا وَفَتَشَّ عَلَى عَصْرِ الصَّبَا وَتَفَقَّدِي

تَفَقَّدَ مِنْكَ مِنْ سَيِّئَاتٍ وَمِنْ دُنُوبٍ خَطَايَا فَتَبَّ مِنْهَا

فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ

نَعَمْ

فَيَا لَكَ أَشَقَى النَّاسِ مِنْ مُتَكَلِّفٍ لِعَيْبِكَ جَمَاعًا إِذَا لَمْ تَتَّعَمْ فَيَا لَكَ أَشَقَى النَّاسِ مِنْ مُتَكَلِّفٍ لِعَيْبِكَ جَمَاعًا إِذَا لَمْ تُزَوِّدْ

أَيُّ نَعَمْ أَشَقَى النَّاسِ هُوَ الَّذِي لَا يَتَزَوَّدُ لِآخِرَتِهِ

وَإِنَّمَا لِعَيْبِهِ

فَالْمَالُ يَجْمَعُهُ لِعَيْبِهِ وَيَتَعَبُ فِيهِ وَهُوَ لِعَيْبِهِ

وَقَدْ تَكُونُ الْأَعْمَالُ أَيْضًا الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةَ يَعْمَلُ الصَّالِحَاتِ وَتَزُوحُ لِعَيْبِهِ

مِنَ الْمَظْلُومِينَ

أَعْمَالِكَ

قَدْ لَا لَا تَنْتَفِعُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَإِنْ كَانَتْ أَعْمَالًا صَالِحَةً

فَتُؤَخَذُ لِلْمَظْلُومِينَ

فَعَلَيْكَ بِتَذَكُّرِ هَذِهِ الْأُمُورِ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ لِأَخِيهِ مُظْلِمَةٌ فَلْيَتَحَلَّلْ مِنْهُ الْيَوْمَ

قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ

إِنْ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ يُؤَخِّدُ مِنْ حَسَنَاتِهِ

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِّدْ مِنْ سَيِّئَاتِ الْمَظْلُومِينَ وَطُرِحَتْ عَلَيْهِ

طُرْحٌ فِي النَّارِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَرُونَ مِنَ الْمُفْلِسِ؟ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا دِينَارَ

قَالَ الْمُفْلِسُ مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَعْمَالٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ أَعْمَالٌ صَالِحَةٌ كَثِيرَةٌ

لَكِنْ يَأْتِي وَقَبْلَ طَرْبٍ هَذَا وَلَا سَنَمٌ وَأَكَلَ مَالَهُ هَذَا فَيُؤَخِّدُ لِهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنَّ فُنَيْتَ حَسَنَاتِهِ وَلَمْ يَقْضِي مَا عَلَيْهِ

أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ الْمَظْلُومِينَ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ فَطُرِحَ فِي النَّارِ هَذَا هُوَ الْمُفْلِسُ

الْأَوَّلُ مُفْلِسٌ الَّذِي ضَاعَتْ أَعْمَالُهُ لِلْغُرْمَاءِ

نَعَمْ

هَذِي مَسْأَلَةُ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ مَسْأَلَةُ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ  
الْخَوْفُ مِنَ الْعَذَابِ وَرَجَاءُ الرَّحْمَةِ  
مَا دَامَ الْإِنْسَانُ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ فَإِنَّهُ يَكُونُ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ  
لَا يَغْلِبُ شَيْئًا عَلَى شَيْءٍ  
يَكُونُ الْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ عِنْدَهُ مُتَسَاوِيَيْنِ  
لَأَنَّ الْخَوْفَ يَحْتَهُ عَلَى التَّوْبَةِ  
وَالرَّجَاءُ يَطْمَعُهُ بِالْجَنَّةِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ  
فَإِذَا رَجَعَ عَمَلُ الصَّالِحَاتِ وَإِذَا خَافَ تَابَ مِنَ السَّيِّئَاتِ فَالْخَوْفُ يَحْمِلُهُ عَلَى التَّوْبَةِ وَالرَّجَاءُ يَحْمِلُهُ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ  
فَإِذَا كَانَ الْعَبْدُ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مُعْتَدِلًا  
لَا يَغْلِبُ الْخَوْفَ حَتَّى يَقْطَعَ مِنَ رَحْمَةِ اللَّهِ وَلَا يَغْلِبُ جَانِبَ الرَّجَا حَتَّى يَأْمَنَ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ  
أَقَامُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ  
إِنَّهُ لَا يَبْأَسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ فَيَكُونُ مُتَعَادِلًا بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ  
هَذَا يَحْمِلُهُ عَلَى التَّوْبَةِ وَهَذَا يَحْمِلُهُ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ  
أَمَّا إِذَا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ وَصَارَ الْعَدْلُ يَعْجِزُ عَنِ الْعَمَلِ  
فَإِنَّهُ يَغْلِبُ جَانِبَ الرَّدِّ يُغْلِبُ جَانِبَ الرَّجَا لِأَنَّهُ مَا يَسْتَطِيعُ يَعْمَلُ الْآنَ  
فَيَغْلِبُ جَانِبَ الرَّجَاءِ وَحُسْنُ الظَّنِّ بِاللَّهِ  
كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ لَا يَمُوتُنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ نَعَمَ عِنْدَ يَاسِرٍ عِنْدَ يَغْنِي بِأَسَهُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ لِأَنَّهُ صَارَ الْآنَ فِي  
سَبِيْقِ الْمَوْتِ مَا يَسْتَطِيعُ يَعْمَلُ  
نَعَمَ  
لَا يَمُوتُنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ  
هَذَا عِنْدَ الْمَوْتِ  
نَعَمَ  
عِبَادَةُ الْمَرِيضِ وَتَلْقِيْنَ الْمَيِّتِ وَزِيَارَةُ الْقُبُورِ  
هَذِهِ آدَابُ مَعَ الْمَرَضِيِّ  
وَالْمَوْتَى آدَابُ مَعَ الْمَرَضِيِّ وَالْمَوْتَى  
نَعَمَ  
تَحْذُرُ رَحْمَةً تَعْمُرُ مَجَالِسَ نَعَمَ عِبَادَةُ الْمَرِيضِ هَذِهِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ  
وَهِيَ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ  
إِذَا مَاتَ إِذَا مَرَضَ فَعَدَّهُ  
إِذَا مَرَضَ فَعَدُّوا  
لِأَنَّ فِي عِبَادَتِكَ لَهُ  
تَطْمِينٌ لَهُ وَتَأْنِيْسٌ لَهُ  
فَإِذَا عَدْتَهُ أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ  
فَعِبَادَةُ الْمَرَضِيِّ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ  
هَذِهِ وَاجِدَةٌ نَعَمَ  
الَّذِي يَعُودُ يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ الَّذِي يَعُودُ الْمَرِيضَ يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ  
هَذَا دَلِيلٌ عَلَى فَضْلِ عِبَادَةِ الْمَرِيضِ  
نَعَمَ  
وَيُشْرَعُ لِلْمَرَضِيِّ الْعِبَادَةُ فَأَتَتْهُمْ  
تَعْمُرُ مَجَالِسَ عُوْدٍ  
لِأَنَّ الْعُوْدَ إِذَا جَلَسُوا عِنْدَ الْمَرِيضِ تَعْمُرُهُمُ الرَّحْمَةُ  
كَمَا أَنَّهُمْ رَحِمُوا هَذَا الْمَرِيضَ وَجَاؤُوا إِلَيْهِ مَا أَنَّ اللَّهَ يَرْحَمُهُمْ  
نَعَمَ  
فَسَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ مَلَائِكَةٍ فِي الرِّضَا  
عَلَى مَنْ عَادَ مَرَضِي إِلَى الْعَدِ  
نَعَمَ هَذَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ إِذَا عَادَ أَخَاهُ فَإِنَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ يَغْنِي بِسَبْعِينَ أَلْفًا  
فَإِنَّ عَادَةً فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فِي الْمَسَاءِ فِي أَوَّلِ الْمَسَاءِ صَلُّوا عَلَيْهِ إِلَى الصَّبَاحِ  
وَإِنْ عَادَةً فِي الصَّبَاحِ صَلُّوا عَلَيْهِ إِلَى اللَّيْلِ

هَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ

نَعَمْ

تُصَلِّي عَلَى مَنْ عَادَ مَرَضِي إِلَى الْعَدِ إِلَى الصَّبَاحِ يَعْنِي إِذَا عَادَهُ فِي الْمَسَاءِ صَلُّوا عَلَيْهِ إِلَى الصَّبَاحِ نَعَمْ وَإِنَّ عَادَهُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ  
وَأَصَلْتُ عَلَيْهِ اللَّيْلَ الصَّلَاةَ فِإِسْنَدِي

أَمَّا إِذَا عَادَهُ فِي الصَّبَاحِ صَلُّوا عَلَيْهِ إِلَى اللَّيْلِ

نَعَمْ

مُتَوَدِّدٌ

الْمَرَضِي يَحْتَلِفُونَ إِذَا عَدْتُهُمْ يَحْتَلِفُونَ

مِنْهُمْ مَنْ يَرِغَبُ أَنَّكَ تُجَاهَ كُلِّ يَوْمٍ وَتَجْلِسُ عِنْدَهُ وَتَطُولُ الْجُلُوسَ

لِأَنَّهُ يَأْتِسُ بِكَ

وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَرِغَبُ

التَّكْرَارُ كُلِّ يَوْمٍ

فَهَذَا تَأْتِيهِ يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ

عَبَثٌ

يَعْنِي يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ

وَمَنْ الْمَرَضِي مَنْ يُحِبُّ أَنْ تُطِيلَ عِنْدَهُ الْجُلُوسَ لِيَأْتِسَ بِكَ

وَمِنْهُمْ مَنْ يُثْقَلُ عَلَيْهِ جُلُوسَ الْعَوَادِ

لِأَنَّهُ بِالْمَرَضِ وَفِيهِ رُبَّمَا يَكُونُ عِنْدَهُ أَشْيَاءٌ مَا يُحِبُّ أَنَّهُ يَطَّلِعَ عَلَيْهَا فَهَذَا تَجْلِسُ عِنْدَهُ يَسِيرًا بَقَدْرٍ مَا تَسْأَلُهُ عَنْ حَالِهِ ثُمَّ تَمْشِي فَأَنْتِ  
تُرَاعِي حَالَ الْمَرِيضِ فِي الْعِيَادَةِ إِنْ كَانَ يَرِغَبُ أَنْ تَزُورَهُ كُلَّ يَوْمٍ هَذَا طَيِّبٌ

وَإِذَا زُرْتَهُ إِنْ كَانَ يَرِغَبُ أَنَّكَ تُطِيلُ الْجُلُوسَ أَطَّلَ الْجُلُوسَ وَإِنْ كَانَ لَا يَرِغَبُ فَبَقَدْرٍ مَا تَسْأَلُ عَنْ حَالِهِ

سَلِمَ عَلَيْهِ تَمْشِي

نَعَمْ

وَلَا تَكْتَنِبُ الْأَسْئَلَةَ عَلَيْهِ

وَأَيْضًا وَسِعَ لَهُ وَقُلْ مَا شَاءَ اللَّهُ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ طَيِّبٌ

أَنْتِ الْيَوْمَ أَحْسَنُ

شَجَعَهُ وَنَشِطَهُ

مَا تَقُولُ لَهُ أَنْتِ وَاللَّهُ الْيَوْمَ أَنْتِ إِسْوَةٌ مِنْ أَمْسِ أَنْتِ الْيَوْمَ الْمَرَضُ زَائِدٌ عَلَيْكَ

أَنْتِ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ مَا يُحْسِنُ الْأَدَبَ

بَعْضُ النَّاسِ مَا يُمْسِكُ لِسَانَهُ

فَيَزِيدُ الْمَرِيضَ مَرَضًا

فَأَنْتِ أَحَبُّ الْكَلَامِ مَعَهُ وَافْتَحَ لَهُ بَابَ الْأَمَلِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَنَشِطَهُ وَلَا تَقُولِ إِنْ الْمَرَضُ عَلَيْكَ وَلَوْ شَفَعْتَهُ أَنَّهُ يَعْنِي مَرِيضٌ بِالْحَبْلِ لَا تَقُولِ نَعَمْ طَيِّبُ الْكَلَامِ مَعَهُ

نَعَمْ

مُتَوَدِّدٌ

الْمَرَضِي يَحْتَلِفُونَ مِمَّنْ يَرِغَبُ بِالزِّيَارَةِ كُلِّ يَوْمٍ وَمِنْهُمْ مَنْ يَرِغَبُ الرَّغْبَارَةَ عَبَثًا يَعْنِي يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ وَمِنْهُمْ مَنْ يَرِغَبُ بِتَطْوِيلِ

الْجُلُوسِ عِنْدَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَرِغَبُ التَّخْفِيفِ فَأَنْتِ تُرَاعِي أحوالهم هي الاداب الشرعية في الزيارة

وَالْكَلَامِ الَّذِي تَقُولُهُ أَيْضًا يَكُونُ كَلَامًا مُؤَدِّبًا

يَفْتَحُ الْأَمَلَ لِلْمَرِيضِ

وَيُوسِعُ عَلَيْهِ

نَعَمْ

فَفَكَّرَ وَرَاعِي فِي حَالِ مَنْ تَعُودُ وَلَا تَكْثُرُ سُؤَالَ تَتَكَّدِي

لَا تَكْثُرُ عَلَيْهِ الْأَسْئَلَةَ

لِأَنَّ أَكْثَرَ الْأَسْئَلَةِ يَنْقُلُ عَلَيْهِ وَهُوَ مَشْغُولٌ بِالْمَرَضِ

فَلَا تَكْثُرُ عَلَيْهِ الْأَسْئَلَةَ

إِسْأَلُهُ عَنْ حَالِهِ وَأَدْعُو اللَّهَ لَهُ

وَيَكْفِي وَإِنْ سَأَلَكَ أَحِبُّهُ إِمَّا أَنَّكَ أَنْتِ تَشْعَلُهُ بِالْأَسْئَلَةِ الصَّاحِي إِذَا كَثُرَتْ عَلَيْهِ الْأَسْئَلَةُ يَمَلُّ مِنْكَ وَيَسْتَفْتِيكَ الصَّحِيحُ فَكَيْفَ بِالْمَرِيضِ؟

نَعَمْ وَذَكَرَ أَنْ تَأْتِي بِتَوْبَةٍ مُخْلِصٍ وَلَقِنَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ قَوْلَ الْمُؤَدِّبِينَ

أَيُّ نَعَمْ ذَكَرَهُ بِاللَّهِ وَبِالتَّوْبَةِ

وَتَقُولُ التَّوْبَةُ مَطْلُوبَةٌ مِنَ الْإِنْسَانِ دَائِمًا مَا هُوَ بِخَاصَّةٍ بِالْمَرِيضِ  
التَّوْبَةُ مَطْلُوبَةٌ وَالذِّكْرُ بِالتَّوْبَةِ لَا عَلَى أَنَّكَ تُشْعِرُهُ بِأَنَّهُ لَا بِأَنَّهُ يَعْنِي فِي حَالِ الْمَوْتِ أَوْ أَنَّ الْمَوْتَ قَرِيبٌ مِنْهُ لَكِنْ تَقُولُ وَالتَّوْبَةُ  
مَطْلُوبَةٌ مِنْ كُلِّ مُسَلِّمٍ بِهَا لِأَنَّهُ رَبُّمَا يَعْمَلُ عَنْهَا  
وَإِذَا رَأَيْتَ عَلَيْهِ عِلَامَاتِ الْمَوْتِ تَلَقَّنْهُ الشَّهَادَةَ  
تَلَقَّنْهُ قَوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

مِنْ أَجْلِ أَنْ يَمُوتَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ  
فَإِذَا رَأَيْتَ عِلَامَاتِ الْمَوْتِ عَلَيْهِ فَلَقَّنْهُ الشَّهَادَةَ  
لَقَّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكِنْ لَا تُكْرَزُ عَلَيْهِ إِذَا قَالَهَا خَلَّاصٌ لَا تُكْرَزُهَا عَلَيْهِ لِأَنَّ  
هَذَا يُتَقَلُّ عَلَيْهِ أَيْضًا نَعَمْ مُخْلِصٌ وَلَقَّنْهُ عِنْدَ الْمَوْتِ قَوْلَ الْمُؤَجَّدِ  
قَوْلَ الْمُؤَجَّدِ يَعْنِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ هِيَ قَوْلَ الْمُؤَجَّدِ  
لَقَّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

نَعَمْ  
فَإِنَّ مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ  
نَعَمْ

قِرَاءَةٌ لَيْسَ عِنْدَ الْمُحْتَضِرِ فِيهَا خِلَافٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ  
مِنْهُمْ مَنْ يَرَى أَنَّهَا تَقْرَأُ وَوَرَدَ فِي هَذَا حَدِيثٍ أَفْرَأُوا يَاسِينَ عَلَى مَوْتَاكُمْ وَلَكِنَّ الْحَدِيثَ هَذَا ضَعِيفٌ  
حَدِيثٌ ضَعِيفٌ  
لَا يُبَيِّنُ بِهِ حُكْمٌ

وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ لَا يَقْرَأُ عِنْدَهُ يَاسِينَ  
لِأَنَّهُ لَمْ يُبَيِّنِ الْحَدِيثَ فِي هَذَا  
وَهَذَا هُوَ الرَّاجِحُ  
الرَّاجِحُ أَنَّهَا لَا تَقْرَأُ عِنْدَهُ  
لِأَنَّهُ لَمْ يُبَيِّنِ الْحَدِيثَ بِذَلِكَ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَالَّذِينَ يَرَوْنَ أَنَّهَا تَقْرَأُ عِنْدَهُ يَقُولُونَ لِأَنَّهَا تُذَكِّرُهُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَفِيهَا ذِكْرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَذِكْرُ أَهْلِ النَّارِ وَذَكَرَ أَنَّهَا تُسَهِّلُ خُرُوجَ  
الرُّوحِ اللَّهُ أَعْلَمُ نَعَمْ تَتَلَّى يُحَقِّقُ مَوْتَهُ  
يُحَقِّقُ سَهْلَ عَلَيْهِ الْمَوْتَ يَقُولُونَ نَعَمْ  
أَيُّ نَعَمْ عِنْدَمَا يُوضَعُ فِي قَبْرِهِ يَعْنِي  
نَعَمْ

الْمَيِّتُ شَرَعًا وَفِرْقًا وَصِيَّتُهُ عَدْلٌ ثُمَّ تَجْهِيضُهُ أَقْصَدُ  
بَعْدَ مَوْتِهِ أَوْلَى شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ تَجْهِيضُهُ  
مِنْ مَالِهِ يُجَهِّزُ مِنْ مَالِهِ

فَيُعَسَّلُ يُعَسَّلُ مِنْ مَالِهِ تَدْفَعُ أَجْرَةَ الْعَسَالِ تَمَنَ الْمَاءِ إِذَا كَانَ الْمَاءُ يُسْتَرَى مِنْ مَالِ الْمَيِّتِ وَأَجْرَةَ الْحَمَلِ إِذَا كَانَ يَحْتَاجُ حَمْلَهُ إِلَى  
أَجْرِهِ إِلَى الْقَبْرِ وَأَجْرَةَ حَقْرِ الْقَبْرِ أَجْرَةَ الْحَقَارِ كُلِّ هَذِهِ تُؤْخَذُ مِنْ رَأْسِ مَالِهِ وَتُقَدَّمُ عَلَى غَيْرِهَا مَوْوَنَةً تَجْهِيضُهُ تُؤْخَذُ مِنْ رَأْسِ مَالِهِ  
قَبْلَ الدُّيُونِ وَقَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ لِأَنَّ لَهَا فِي حَالِ الْحَيَاةِ تَقَدَّمَ نَفَقَتَهُ  
فَكَذَلِكَ إِذَا مَاتَ تَقَدَّمَ مَوْوَنَةً تَجْهِيضُهُ  
هَذَا أَوْلَى شَيْءٍ

بَعْدَ ذَلِكَ الدُّيُونِ الَّتِي عَلَيْهِ  
بَعْدَ مَا يَفْرُغُ مِنْ تَجْهِيضِهِ وَدَفْنِهِ يُنْظَرُ فِي الدُّيُونِ الَّتِي عَلَيْهِ فَيُبَادِرُ بِتَسْجِيدِهَا مَنْ تَرَكَتَهُ لِأَنَّ نَفْسَ الْمَيِّتِ مُعَلَّقَةٌ بِدِينِهِ حَتَّى يُفْضَى عَنْهُ  
كَمَا قَالَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُبَادِرُ بِقَضَاءِ مَنْ مَالِهِ وَمَنْ تَرَكَتَهُ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ الْوَصِيَّةُ تُنْفَذُ وَصِيَّتُهُ الشَّرْعِيَّةُ بَعْدَ الدُّيُونِ لِقَوْلِهِ  
تَعَالَى مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ فَاَلْوَصِيَّةُ قَدَّمَ فِي الذِّكْرِ لِكُنْهَا تُؤْخَذُ فِي التَّنْفِيذِ  
تَأَخَّرَ فِي التَّنْفِيذِ فَيَقْدَمُ الدِّينَ عَلَيْهَِا

هَذَا بِالْإِجْمَاعِ أَنَّ الدِّينَ يُقَدَّمُ عَلَى الْوَصِيَّةِ  
وَإِنْ كَانَتْ الْوَصِيَّةُ مُقَدَّمَةً فِي الْقُرْآنِ فِي الذِّكْرِ  
فَالْعُلَمَاءُ مُجْمَعُونَ أَنَّ الدِّينَ يُقَدَّمُ عَلَى الْوَصِيَّةِ  
ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا فَرَّغَ مِنَ الدِّينِ وَالْوَصِيَّةِ الْبَاقِي يَكُونُ لِلْوَرِثَةِ  
يَكُونُ لِلْوَرِثَةِ عَلَى مَا قَسَمَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا  
نَعَمْ

نَعَمْ وَصِيَّةُ عَدْلِ يَعْنِي وَصِيَّةَ شَرْعِيَّةٍ لِأَنَّ تَكُونَ مِنَ الثَّلَاثِ فَاقِلْ

لِعَبْرِ وَاثِ هُذِي وَصِيَّةِ الْعَدْلِ

تَكُونَ بِالثَّلَاثِ أَقَلَّ

وَتَكُونَ لِعَبْرِ وَاثِ

فَإِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ فَهِيَ وَصِيَّةُ عَدْلِ

أَمَّا إِذَا كَانَتْ بِأَكْثَرَ مِنَ الثَّلَاثِ أَنَّهُ لَا يُنْفَذُ مَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثِ إِلَّا بِرِضَا الْوَرَثَةِ

وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ لِوَاثِ فَلَا تَنْفَعُ إِلَّا إِذَا رَضِيَ الْوَرَثَةُ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ

فَلَا وَصِيَّةَ لِوَاثِهِ

وَقَالَ فِي الْوَصِيَّةِ الثَّلَاثُ وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ

لِأَنَّ سَعْدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ لَا

قَالَ بِالشَّطْرِ؟ قَالَ لَا

قَالَ بِالثَّلَاثِ؟ قَالَ الثَّلَاثُ وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ

نَعَمْ

تَخْتَارُ لِلْعَسَلِ الْأَمِينِ وَعَالِمٍ بِأَحْكَامِ تَغْسِيلِ وَلَوْ بِتَقْلِيدِ

نَعَمْ تَغْسِيلِ الْمَيِّتِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي فَإِنَّهُ يَسْفُطُ الْإِثْمَ عَنِ الْبَاقِيْنَ

فَلَا بُدَّ مِنْ تَغْسِيلِهِ تَغْسِيلِ الْمَيِّتِ بَعْدَ الْمَوْتِ لَا بُدَّ مِنْهُ

وَيَتَوَلَّاهُ مَنْ يَعْلَمُ أَحْكَامَ التَّغْسِيلِ

يَتَوَلَّاهُ مَنْ يَحْسِنُ وَيَعْلَمُ أَحْكَامَ التَّغْسِيلِ مَا يَتَوَلَّاهَا جَاهِلٌ

وَإِنَّمَا يَتَوَلَّاهَا مِنْ؟ عِلْمٌ بِأَحْكَامِ التَّغْسِيلِ

نَعَمْ

تَغْسِيلُهُ وَيَخْتَارُ لِلْعَسَلِ الْأَمِينِ وَعَالِمٍ بِأَحْكَامِ تَغْسِيلِ وَلَوْ بِتَقْلِيدِ

نَعَمْ

يَخْتَارُ الْعَالِمُ الْأَمِينُ

يَعْنِي يَكُونُ فِيهِ صِفَتَانِ فِي الْغَاسِلِ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِأَحْكَامِ الْغُسْلِ وَأَنْ يَكُونَ أَمِينًا يُنْفَذُ التَّغْسِيلَ عَلَى الْوَجْهِ الْمَشْرُوعِ مَا يُقْصَرُ فِي

شَيْءٍ مِنْهُ يُؤْتَمَنُ عَلَيْهِ وَلَوْ كَانَ بِأَجْرَةٍ لَوْ كَانَ ذَلِكَ بِأَجْرَةٍ لَا بَأْسَ

نَعَمْ

وَلَا تَفْسُ سِرًّا يُؤَثِّرُ الْمَيِّتَ كَثْمَهُ سِوَى ذِي فَجُورٍ وَإِبْتِدَاعِ مَعْوَدٍ

نَعَمْ ذَكَرَ الْفُقَهَاءُ أَنَّ الْغَاسِلَ مَا يَرَاهُ مِنْ أَحْوَالِ الْمَيِّتِ

يَسْتُرُّ مَا يَرَاهُ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سِتْرٍ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

فَإِذَا رَأَى عِلَامَاتٍ عَلَى الْمَيِّتِ لَا تَسْتُرُّ فَإِنَّهُ لَا يَحْمِيهَا

لَا يَحْمِيهَا إِذَا كَانَ هَذَا الْمُسْلِمُ لَيْسَ مُبْتَدِعًا وَلَا فَاسِقًا أَمَّا إِذَا كَانَ مُبْتَدِعًا أَوْ فَاسِقًا فَيَذَكُرُهَا مِنْ أَجْلِ مَنْ أَعْطَى الْمَوْعِظَةَ لِلنَّاسِ أَمَّا

الْمُسْلِمُ الَّذِي الْعَادِلُ الَّذِي لَيْسَ مِنْهُ فَسُقٌ وَلَا بَدْعَةٌ فَهَذَا يَسْتُرُّ عَلَيْهِ

نَعَمْ

مَعْوَدٌ

إِلَّا إِذَا كَانَ هَذَا فَاسِقًا أَوْ مُبْتَدِعًا وَكَانَ فِي الْإِخْبَارِ عَمَّا يَرَاهُ مَصْلَحَةً فَيُخْبِرُ بِذَلِكَ

نَعَمْ

لِأَجْلِ الْمَوْعِظَةِ

وَأَمَّا السِتْرُ أَحْسَنُ حَتَّى وَلَوْ كَانَ

السِتْرُ عَلَى الْمَيِّتِ أَحْسَنُ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتِ

فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا عَمِلُوا

نَعَمْ

وَفَاضَلُوا مَا يُجِبِي لِمَيِّتٍ لِرَبِّهِ

وَإِنْ جَهِلُوا فَاصْرَفُوا لِأَجْرِ مَا نَدْرِي إِيَّشَ الْمَعْنَى

تَقَفَّ عَلَى هَذَا وَتَشَوَّفُ تُشَوِّفُ مَعْنَى التَّيَبُّتِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هذه مجموعة من الأسئلة عرض ما تبسّر منها  
هذا السائل يقول ما مناسبة ذكر الموت مع الآداب الشرعية؟ أو ما العلة من ذكر الموت في هذه المنظومة؟ يا سبحان الله إذا لم  
يذكر الموت إيش اللي يُذكر؟ يذكّر الموت الاستعداد له هذا من أعظم الآداب الشرعية استعداداً للموت  
نعم

تبيّه يذكّر آه المصايف والنزّهة آه يذكّر آه المناسب ذكر الموت وأحوال الميت وما بعد الموت  
هذا هو الذي ينفع الناس  
نعم أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول هل يسلم الله سبحانه عباده المؤمنين منظمّة القبر؟ الظاهر منظمّة القبر عامّة  
للمصالحين وغيرهم  
الصغطة نعم

الصالحين وغيرهم لكن المؤمن يفرج الله عنه  
نعم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول في مقابلة إداعية مع أحد المتففين  
مع يقول هذا السائل في مقابلة إداعية مع أحد المتففين لما سئل عن أمّيته قال أتمنى أن يكتشف العلماء علاجاً للموت  
السؤال هل هذه الأمنية فيها خلل في العقيدة؟ لأنها إعتراض على أمر قضاء الله سبحانه على الخلق  
هذا من الكلام السيء هذا من الكلام السيء القبيح

فلا يوصى به ولا يُعنى به  
يظهر أنه كلام سفيه أو نعم  
أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة  
هذا سائل يقول مرّ علينا في هذه المنظومة عند الطفل أنه يقال له بارك الله فيك  
فإذا كان الطفل مميراً وقال الحمد لله فهل يُسمّى أم يقال له بارك الله فيك؟ يجمع أنت الآن يقال بارك الله فيك ويُسمّى  
نعم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول أرجو أن توضّحوا لنا الحياة البرزخية  
وهل حالهم مثل حالنا في الحياة الدنيا؟ ولماذا سميت بالحياة البرزخية؟ حياة البرزخية حياة في القبر  
هذه الحياة البرزخية  
وهذه من أمور الآخرة لا يعلمها إلا الله تختلف عن الحياة في الدنيا الحي في الدنيا يتزوج والحي في الدنيا يصلي ويصوم ويبيع  
ويشري أما الحي في القبر فلا يعمل شيء من هذه الأمور تتزوج امرأته يورث ماله ولا يسأل عن شيء يختلف الحياة في في  
البرزخ تختلف عن الحياة في الدنيا الرسول صلى الله عليه وسلم حي في قبره كغيره من الأنبياء وما كانوا يذهبون إليه ويسأل  
ويستفتونه ويساورونه في الأمور مثل ما يوم كان على قيد الحياة  
نعم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة هذا سائل يقول ما المقصود بفننة المحيا والممات؟ فننة المحيا في الدنيا وفننة الممات  
فننة القبر أو أن الميت عند العرّة يفنن أيضاً تعرض عليه الأديان ويأتيه الشيطان ويدعوه إلى الكفر  
يدعوه إلى الكفر وقد يموت على الكفر  
فننة الممات تشمل فننة المحتضر وتشمل فننة القبر  
نعم

فالميت يحضره الشيطان وقت إختضاره  
ولهذا قال تعالى وقل ربّي أعوذ بك من همزات الشياطين  
وأعوذ بك ربّي أن يحضرون  
أعوذ بك ربّي أن يحضرون عند الموت  
نعم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة  
هذا السائل يقول من نجا من عذاب القبر نجا مما بعده  
نسأل الله أن يجعلنا والديننا من هؤلاء  
أما من استحقّ العذاب فهل يكون عذاب القبر ممحّضاً له ومطهّراً؟ نعم هو بداية نموذج عذاب القبر نموذج من العذاب الذي بعده  
نموذج من العذاب الذي بعده ولنديقتهم من العذاب الأدنى دون العذاب الأكبر  
فما بعده أكبر منه  
ما بعده أكبر منه والعباد بالله

ولهذا كان عثمان رضي الله عنه إذا زار القبور يبكي بكاء شديداً  
أه سألوه عن ذلك فقال رضي الله عنه هذا أول منازل الآخرة



فَإِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ الْقِيَامَةُ تَقُومُ عَلَى أَشَرِّ النَّاسِ فَقَطْ وَهَلْ أَهْوَالُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَكُونُ عَلَيْهِمْ هُمْ فَقَطْ؟ الْقِيَامَةُ لَا تَقُومُ إِلَّا عَلَى شَرِّ النَّاسِ

مَا تَقُومُ وَفِي الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ

إِذَا لَمْ يَبْقَى عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا الْكُفَّارُ قَامَتْ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ يُرْحَدُونَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَمُوتُونَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَأْتِيهِمْ رِيحٌ فَتَأْخُذُ أَرْوَاحَهُمْ رِيحٌ طَيِّبَةٌ تَأْخُذُ أَرْوَاحَهُمْ ثُمَّ يَبْقَى شَرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ تَهَارَجَ الْحُمْرِ عَلَيْهِمُ السَّاعَةَ وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ إِحْبَاءٌ

وَالَّذِينَ يَبْنُونَ الْمَسَاجِدَ عَلَى الْقُبُورِ

الَّذِينَ يَبْنُونَ الْمَسَاجِدَ عَلَى الْقُبُورِ هُوَ لَاءٌ مِنْ شَرِّ فِرَارِ النَّاسِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِنَّنِي كَثِيرٌ الْخَوْفِ فِي الْآخِرَةِ فَالْتَّيْدَةُ وَالْعَذَابُ إِنَّمَا تَكُونُ عَلَى الْكُفَّارِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَسْتَهْلُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِنَّنِي كَثِيرٌ الْخَوْفِ مِنَ الْإِنْتِكَاسِ قَبْلَ الْمَوْتِ

فَأَرْجُو أَنْ تَدُلَّنِي عَلَى الْوَسَائِلِ الَّتِي تُعِينُ الثَّابِتَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى الْمَمَاتِ

الْخَوْفُ مِنَ الْفِتَنِ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ لَكِنْ لَا يَزِيدُ عَلَيْكَ الْخَوْفَ

لَأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَزِيدُ عَلَيْهِ الْخَوْفَ حَتَّى يَبْلُغَ الْوَسْوَاسَ وَالْعِبَادَةَ بِاللَّهِ

يَسْتَلِطُّ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ

فَالْخَوْفُ الْمُعْتَدِلُ تَخَافُ مِنَ الْفِتَنِ وَتَتَجَنَّبُهَا وَتَسْأَلُ اللَّهَ الثَّابِتَ

هَذَا طَيِّبٌ لَكِنْ لَا تَجْعَلِ الْخَوْفَ يَزِيدُ عَلَيْكَ حَتَّى يَبْلُغَ الْوَسْوَاسَ وَيَسْتَلِطُّ عَلَيْكَ الشَّيْطَانُ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَا هُوَ أَفْضَلُ شَيْءٍ يَعْمَلُ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ وَفَاتِهِ؟ مَا هُوَ؟ مَا هُوَ أَفْضَلُ شَيْءٍ يَعْمَلُ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ وَفَاتِهِ؟ وَهَلْ يُمَكِّنُ إِهْدَاءُ ثَوَابِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؟ الْمَيِّتِ بَعْدَ مَوْتِهِ؟ نَعَمْ الْأَعْمَالُ الْأَصْلُ أَنْ الْأَعْمَالَ لِصَاحِبِهَا

وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى

فَالْأَصْلُ أَنْ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ لِأَهْلِهَا

وَلَا تَنْفَعُ الْآخَرِينَ

إِلَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي وَرَدَ الدَّلِيلُ بِأَنَّهَا يَتَعَدَّى نَفْعُهَا إِلَى الْأَمْوَاتِ مِثْلَ الصَّدَقَةِ عَنْ الْمَيِّتِ مِثْلَ الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ مِثْلَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ عَنْ الْمَيِّتِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ انْتَفَعُوا بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ

هَذِهِ تَنْفَعُ الْمَيِّتَ بِإِذْنِ اللَّهِ الدُّعَاءُ لَهُ

الصَّدَقَةُ عَنْهُ وَوَقْفُ الْأَوْقَافِ وَجَعْلُ ثَوَابِهَا لَهُ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ لَهُ كُلُّ هَذِهِ أُمُورٌ تَنْفَعُ الْمَيِّتَ بِإِذْنِ اللَّهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَأَمَّا قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ ثَوَابُهَا إِلَى الْمَيِّتِ هَذَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ

فَيَرْجِعُ إِلَى الْأَصْلِ أَنْ الْأَصْلُ أَنْ الْأَعْمَالَ لِصَاحِبِهَا

وَلَا يَخْرُجُ مِنْ هَذَا الْأَصْلِ إِلَّا مَا دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ

وَلَمْ يَرِدْ دَلِيلٌ مِنَ الْقُرْآنِ يَقْرَأُ لِلْأَمْوَاتِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ عَلِمْنَا أَنَّ بَعْضَ الْمُؤَدِّينَ يَدْخُلُ النَّارَ بِسَبَبِ ذُنُوبِهِمْ إِذَا لَمْ يَعْفِرِ اللَّهُ لَهُمْ

فَهَلْ هُوَ لَاءٌ يُجِيبُونَ الْإِجَابَةَ الصَّحِيحَةَ الْمُنْجِيَةَ عِنْدَ سُؤْلِهِمْ فِي الْقَبْرِ؟ نَعَمْ

نَعَمْ الْمُؤْمِنُ وَلَوْ كَانَ عَاصِبًا يُجِيبُ يُنَبِّئُهُ اللَّهُ وَيُجِيبُ بِجَوَابِ الصَّحِيحِ

إِنَّمَا الْمُنَافِقُ الْبِغَافُ الْأَكْبَرُ وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ

الَّتِي يَقُولُ سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ ثَنِينًا فَقُلْتُهُ

هَذَا الْبِغَافُ الْإِعْتِقَادِيُّ الْأَكْبَرُ هَذَا هُوَ الَّذِي لَا يُؤَفِّقُ لِلْجَوَابِ عِنْدَ السُّؤَالِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ شِدُّ الرَّحْلِ وَالسَّفَرِ إِلَى الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ؟ كَانَ يَكُونُ شَيْخًا أَوْ قَرِيبًا أَوْ

ذَا رَجِمَ

لَا مَا يُسَافِرُ مِنْ أَجْلِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ وَلَكِنْ يُدْعَى لَهُ

يُدْعَى لَهُ تَدْعُو لَهُ وَأَنْتَ فِي مَكَانِكَ

وَإِنْ كَانَ لَهُ شَأْنٌ فِي الْإِسْلَامِ  
كَالْعُلَمَاءِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِمْ صَلَاةَ الْغَائِبِ  
بِإِيمَانِكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ صَلَاةَ الْغَائِبِ إِذَا كَانَ لَهُ شَأْنٌ فِي الْإِسْلَامِ  
وَأَمَّا غَيْرُ مَنْ لَهُ شَأْنٌ فِي الْإِسْلَامِ كَسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ فَهَذَا يَكْفِي الدَّعَاءَ لَهُ  
وَلَا تُسَافِرُ مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ عَلَيْهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ فِي بَلَدِنَا عِنْدَ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ يَقِفُ أَحَدُ الْأَخْوَةِ الْمُتَعَلِّمِينَ عِلْمًا شَرْعِيًّا فَيَدْعُو لِلْمَيِّتِ بِصَوْتٍ مُرْتَفِعٍ ثُمَّ يُؤْمِنُ النَّاسَ  
مِنْ خَلْفِهِ وَالسُّؤَالُ هَلْ الدَّعَاءُ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ يَجُوزُ؟ أَنْ يَدْعُو كُلُّ وَاحِدٍ سِرًّا عِلْمًا بِأَنَّهُمْ إِذَا دَعَوْا سِرًّا مَا يَدْعُونَ لِلْمَيِّتِ كَثِيرًا

لَا هَذِي مُبْتَدِعَةٌ الطَّرِيقَةَ ذِي مُبْتَدِعَةٍ

إِنَّهُمْ يَدْعُونَ لَهُ بِصَوْتٍ جَمَاعِيٍّ أَوْ يَدْعُو وَاحِدًا وَالْبَقِيَّةُ يُؤْمِنُونَ

هَذَا كُلُّهُ بِدْعَةٌ مَا يَصْلُحُ

يَقِفُ عَلَيْهِ وَكُلُّ يَدْعُو كُلُّ يَدْعُو لَهُ وَيَسْتَعْفِرُ لَهُ وَيَسْأَلُ اللَّهَ لَهُ التَّنْبِيْثَ

بِدُونِ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ مُرْتَبِطِينَ بِصَوْتِ وَاحِدٍ أَوْ يُؤْمِنُونَ عَلَى دُعَاءِ شَخْصٍ وَاحِدٍ

هَذِهِ صِفَاتٌ لَمْ تَرُدْ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ لَكِنْ بِإِيمَانِ طَالِبِ الْعِلْمِ بِإِيمَانِ طَالِبِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْحَاضِرِينَ يَقُولُ أَدْعُوا لِأَخِيكُمْ اسْتَعْفِرُوا  
لَهُ قُولُوا وَاسْتَعْفِرُوا اللَّهُ لِأَخِي اللَّهُمَّ تَنْبِيْثُهُ يُعَلِّمُهُمْ قَبْلَ مِثْلِ مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَاسْأَلُوا لَهُ التَّنْبِيْثَ  
فَإِنَّهُ الْآنَ يَسْأَلُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ إِطْلَاقُ النَّارِ عِنْدَ وِفَاةِ الْمَيِّتِ؟ لِأَجْلِ الْأَخْبَارِ

هَذَا أَيْشٌ؟ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ إِطْلَاقُ النَّارِ عِنْدَ وِفَاةِ الْمَيِّتِ لِأَجْلِ الْأَخْبَارِ عَنْ مَوْتِ شَخْصٍ

حَيْثُ إِنَّ هَذِهِ الْعَادَةَ مُشْتَهَرَةٌ بَيْنَ النَّاسِ فِي إِحْدَى الْقُرَى فِي بِلَادِنَا

يَعْنِي الرَّمِيَّ يَرْمُونَ هَذَا مَا يَجُوزُ هَذَا

هَذَا مَا يَجُوزُ

لَكِنْ يُخْبِرُونَهُمُ الْيَوْمَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْإِتِّصَالَاتِ مُتَوَفِّرَةٌ بِالتَّلْفُونِ بِالْجَوَالِ السَّيَّارَةِ تَرُوْحُ بِسُرْعَةٍ وَتَصِلُ إِلَيْهِ مُتَيَسِّرَ الْإِتِّصَالِ

أَمَّا إِطْلَاقُ النَّارِ وَالرَّمِيَّ هَذَا مِنْ عَادَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ مَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْمَرِيضُ فِي غَيْبِيَّةٍ أَوْ أَنَّ عَقْلَهُ زَائِلٌ هَلْ فِي زِيَارَتِهِ مِثْلُ أَجْرٍ مَنْ كَانَ فِي  
وَعِيهِ؟ أَوْ يَعْرِفُ زَائِرُهُ؟ فَإِذَا كَانَ مَا يَشْعُرُ بِالَّذِي جَاءَهُ إِذَا كَانَ مَا يَشْعُرُ بِالَّذِي جَاءَ وَلَا يَأْتِسُّ بِهِ

لَا فَائِدَةٌ مِنْ زِيَارَتِهِ

لَكِنْ يَدْعُو لَهُ وَلَوْ مَا زَارَهُ يَدْعُو لَهُ وَلَوْ مَا زَارَهُ

أَلَا إِنْ كَانَ يُطَيِّبُ خَوَاطِرَ أَهْلِهِ

إِنْ كَانَ أَنَّهُ يَرُورُهُ مِنْ أَجْلِ تَطْيِيبِ خَوَاطِرِ أَهْلِهِ فَهَذَا شَيْءٌ وَتَأْتِيْسُهُمْ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تَجُوزُ عِيَالُهُ الْكَافِرَ لِعَرَضِ إِدْخَالِهِ فِي الْإِسْلَامِ وَتَرَّغِيْبِهِ فِيهِ؟ نَعَمْ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَادَ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ لِمَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ وَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ

وَعَادَ يَهُودِيًّا كَانَ يَحْدِمُهُ

كَانَ يَحْدِمُهُ فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ

إِعَادَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَأَسْلَمَ وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ

فِعِيَادَةُ الْمَرِيضِ مِنْ أَجْلِ دَعْوَتِهِ إِلَى الْإِسْلَامِ الْمَرِيضِ الْكَافِرِ مِنْ أَجْلِ دَعْوَتِهِ إِلَى الْإِسْلَامِ شَيْءٌ طَيِّبٌ

لِأَجْلِ يَحْتَمِ اللَّهُ لَهُ بِالْإِسْلَامِ

كُنْ أَنْتَ السَّبَبُ فِي إِنْقَاذِهِ

وَلِهَذَا لَمَّا أَسْلَمَ الْيَهُودِيُّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ رَبَوِيٌّ

وَأَرَادَ التَّخْلَصَ مِنْهُ فَكَيْفَ يُصْنَعُ؟ مَنْ كَانَ إِيشَ؟ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ رَبَوِيٌّ نَعَمَ وَأَرَادَ التَّخْلَصَ مِنْهُ فَمَاذَا يُصْنَعُ؟ إِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعِنْدَهُ أَمْوَالٌ جَمَعَهَا مِنَ الرِّبَا أَوْ مِنْ غَيْرِهِ مِنْ وَجْهِ الْحَرَامِ فَإِنَّهُ يَتَخَلَّصُ مِنْهَا بِوَضْعِهَا بِمَشَارِيعَ تَنْفَعُ النَّاسَ تَنْفَعُ الْمُسْلِمِينَ مِثْلَ الْأَمْوَالِ الضَّائِعَةِ تَوْضَعُ فِي الْمَصَالِحِ أَوْ يُوزَعُهَا عَلَى فَقَرَاءٍ مِثْلَ الْأَمْوَالِ الطَّابِعَةِ يَنْتَقُونَ بِهَا نَعَمَ وَلَا يَقِلُّ فِي ذَلِكَ أَجْرٌ وَإِنَّمَا هُوَ تَخَلَّصٌ فَقَطْ

نَعَمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ تُوفِّي وَالِدِي وَقَدْ أَوْصَى بِثَلَاثِ تَرَكَتُهُ فِي أَعْمَالِ الْبِرِّ وَقَدْ وَكَّلَ أَحِي عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ تُوفِّي أَحِي بَعْدَ فِتْرَةٍ وَلَمْ يَنْفُذْ ذَلِكَ وَقَدْ ذَكَرَ وَالِدِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي وَصِيَّتِهِ أَنْ يَتَوَلَّى الثَّلَاثِ الصَّالِحِ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ السُّؤَالُ هَلْ أَنَا مُلْزَمٌ شَرْعاً بِتَنْفِيزِ ذَلِكَ الثَّلَاثِ؟ أَمْ أَنَّ الْأَمْرَ إِخْتِيَارِيٌّ؟ مَعَ الْعِلْمِ أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ أَبْنَائِهِ غَيْرِي وَلَدَيْهِ أَحْفَادٌ مِنْ إِخْوَتِي مَا دَامَ لَمْ يَبْقَى مِنْ ذُرِّيَّتِهِ غَيْرُكَ وَأَنْتَ فِيكَ صِلَاةٌ لِلْقِيَامِ بِالْوَصِيَّةِ فَيَتَعَيَّنُ عَلَيْكَ هَذَا يَتَعَيَّنُ عَلَيْكَ أَنْ تَقُومَ بِوَصِيَّةِ وَالِدِكَ

نَعَمَ

أَحْسَنْتَ وَلَوْ رَاجَعْتَ الْفَاضِي رَاجَعْتُ الْمَخَكَمَةَ فَكُنْ أَحْسَنَ وَأَتَمَّ

نَعَمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ وَضْعُ عِلَامَةٍ عَلَى الْقَبْرِ لِكَيْ آتِيَهُ فِي كُلِّ فِتْرَةٍ لِلسَّلَامِ عَلَيْهِ؟ وَمَا هِيَ صِفَةُ السَّلَامِ عَلَى صَاحِبِ الْقَبْرِ؟ نَعَمَ يَجُوزُ وَضْعُ عِلَامَةٍ عَلَى الْقَبْرِ مِنْ حَجَرٍ أَوْ حَدِيدَةٍ تُعَرِّزُهَا فِي الْأَرْضِ أَوْ عَصَاً يُعْنِي عِلَامَةً غَيْرَ مَشْرُوعَةٍ مَا يَجُوزُ الْكِتَابَةُ عَلَى الْقَبْرِ أَوْ وَضْعُ رَفِيمٍ عَلَيْهِ كِتَابَةً عَلَيْهِ لَا حُرُوفَ وَلَا مَا تَجُوزُ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْكِتَابَةِ عَلَى الْقُبُورِ

لَكِنْ شَيْءٌ مَا يَعْرِفُهُ إِلَّا أَنْتَ مِثْلَ حَجَرٍ

أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ أَوْ حَظِي فِي الْأَرْضِ

غَيْرَ كِتَابَةٍ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَ عَلَى قَبْرِ عُثْمَانَ بْنِ حَجْرًا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَعُودَهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَزُورَهُ

نَعَمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ قَرَأْتُ فِي مَجَلَّةِ الدَّعْوَةِ وَأَمَّا السَّلَامُ عَلَى الْمَيِّتِ فَيَقُولُونَ إِنَّهُ مِثْلُ السَّلَامِ عَلَى الْحَيِّ تَسْتَقْبِلُ وَجْهَهُ تَسْتَقْبِلُ وَجْهَهُ تُخَلِّي ظَهْرَكَ إِلَى أَنْ تُخَلِّي ظَهْرَكَ تَسْتَدْبِرُ الْقَبْلَةَ تَسْتَدْبِرُ الْقَبْلَةَ وَتَجْعَلُ وَجْهَكَ إِلَى الْمَيِّتِ تَكُونُ مُسْتَدْبِرًا لِلْقَبْلَةِ وَجَاعِلًا وَجْهَكَ إِلَى الْمَيِّتِ مِثْلَ تَسْلِمٍ عَلَى الْحَيِّ تَسْتَقْبِلُهُ إِسْتِغْبَالًا تَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا فُلَانُ وَرَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ ثُمَّ تَنْحَرِفُ وَتَقِفُ عَلَى الْقَبْرِ مُسْتَقْبِلًا الْقَبْلَةَ ثُمَّ تَدْعُو لَهُ وَتَنْصَرِفُ عِنْدَ الدُّعَاءِ تَسْتَقْبِلُ الْقَبْلَةَ وَتَجْعَلُ الْقَبْرَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْقَبْلَةَ وَأَمَّا عِنْدَ السَّلَامِ فَبِالْعَكْسِ تَجْعَلُ الْقَبْلَةَ خَلْفَ ظَهْرِكَ وَوَجْهَكَ إِلَى وَجْهِ الْمَيِّتِ وَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا تُسَلِّمُ عَلَى الْحَيِّ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا فُلَانُ وَرَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ

نَعَمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ قَرَأْتُ فِي مَجَلَّةِ الدَّعْوَةِ قَرَأْتُ فِتْوَى لِفَضِيلَتِكُمْ مَضْمُونُهَا أَنَّ تَوْجِيدَ الدُّعَاءِ غَيْرَ رَسَائِلِ الْجَوَالِ بَدْعَةٌ

فَهَلْ هَذِهِ الْفِتْوَى صَحِيحَةٌ؟ نَعَمَ

وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ اللَّي يَقُولُ لِلنَّاسِ أَدْعُوا جَمِيعًا فِي يَوْمٍ كَذَا وَفِي سَاعَةٍ كَذَا وَكَذَا هِيَ بَدْعَةٌ

هَذِهِ بَدْعَةٌ وَلَا حَاجَةَ أَنَّهُ يَقُولُ فِي الْجَوَالِ

الدُّعَاءِ مَأْمُورٌ بِهِ بِدُونِ أَنَّكَ تَأْمُرُهُمْ أَنْتَ

اللَّهُ أَمَرَهُمْ بِهَذَا

وَلَا تُحَدِّدْ لَهُمْ وَقْتًا

وَلَا تُعَيِّنْ لَهُمْ تَوْعًا مِنْ دُعَاءٍ هِيَ بَدْعَةٌ نَعَمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْمُؤَظَّةِ فِي الْمَقْبَرَةِ؟ وَمَا حُكْمُ تَوَزِيعِ الْمِيَاهِ الْبَارِدَةِ عَلَى الْمُشْتَعِبِينَ فِي الْمَقَابِرِ؟ إِذَا كَانَ النَّاسُ وَقَفَتْ حُرٌّ يَحْتَاجُونَ إِلَى مَاءٍ بِذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا يَحْتَاجُونَ النَّاسَ فِي وَقْتِ الْحَرِّ وَالصَّنِيفِ فَمَسْأَلَةُ الْمَاءِ لَا بَأْسَ بِهَا وَأَمَّا الْمُؤَظَّةُ عِنْدَ الْقَبْرِ فَهَذِهِ مَا لَا تُشْرَعُ إِلَّا عِنْدَ الْحَاجَةِ مَثَلًا إِذَا جَوَّ الْقَبْرِ مَا وَجَسُوا يَنْتَظِرُونَ أَنَّ الْقَبْرَ يَنْتَهِي يَحْفَرُ فَلَا بَأْسَ أَنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ يَذْكُرُ النَّاسَ يَذْكُرُ الْجَالِسِينَ حَوْلَهُ إِذَا أَنَّهُ يَحْطُبُ خُطْبَةً وَيَقِفُ عَلَى مُرْتَفَعٍ هَذَا مِنَ الْبِدْعِ مَا وَالْمُدَاوَمَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ قَالَ  
النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا تُفْشُ سِرّاً بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْخَمْدِ لله وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ تَقَدَّمَ بَيَانُ مَعْنَى هَذَا النَّبِيِّ  
وَهُوَ أَنَّ مَنْ مَاتَ وَيَرَى عَلَيْهِ شَيْئاً مِنْ غَلَامَاتِ السُّوءِ فَإِنَّهُ لَا يُخْبِرُ بِهَا إِجْدَاً وَيَسْتُرُ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا كَانَ مِنَ أَهْلِ  
الْبِدْعِ وَالضَّلَالَاتِ وَافْتَضَى الْأَمْرُ أَنْ يُخْبِرَ بِذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَرْتَدِعَ النَّاسُ عَنِ الْبِدْعِ وَعَنْ مِثْلِ عَمَلِهِ فَالْمَصْلَحَةُ فِي هَذَا عَلَى الْمُفْسَدَةِ  
فَيُخْبِرُ بِذَلِكَ مِنْ بَابِ الْعِبْرَةِ وَالْعِظَةِ  
هَذَا فِي غَيْرِ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ  
وَإِنْ كَانَ يَطْهَرُ عَلَى بَعْضِهِمْ بَعْضُ الْأَشْيَاءِ  
الْإِنْسَانُ بَشَرٌ  
فَلَا يُخْبِرُ بِذَلِكَ أَمَّا إِذَا كَانَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَإِنَّمَا هُوَ مُبْتَدِعٌ  
فَإِنَّهُ يُخْبِرُ ذَلِكَ لِلْمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ  
لِأَجْلِ الرَّجْرِ عَنِ الْبِدْعِ وَأَصْحَابِهَا  
نَعَمْ

وَفَاضِلٌ مَا يَجِبِي وَإِنْ جَهَلُوا فَاِصْرَفْ لِأَخْرَ تَهْتَدِي  
هَذَا النَّبِيُّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ يُقْصَدُ بِهِ أَنَّهُ إِذَا جَعَلَ مَالٌ لِيُجَهِّزَ بِهِ الْمَيِّتَ  
جَعَلَ مَالٌ لِيُجَهِّزَ بِهِ الْمَيِّتَ  
وَفَضَّلَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ بَعْدَ التَّجْهِيزِ  
فَإِنَّهُ يَرُدُّ إِلَى صَاحِبِهِ  
الَّذِي تَبَرَّعَ بِهِ  
فَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ صَاحِبُهُ فَإِنَّهُ يُصْرَفُ لِمَيِّتِ آخَرَ  
يُجَهِّزُ بِهِ مَيِّتَ آخَرَ لِأَنَّهُ مِنْ جِنْسِ مَا قَصَدَهُ الْمُتَبَرِّعُ نَعَمْ  
وَفَاضِلٌ مَا يُجْبَرُ يَعْنِي لِصَاحِبِهِ الَّذِي تَبَرَّعَ بِهِ  
نَعَمْ

وَفَاضِلٌ مَا جَهَلُوا فَاِصْرَفْ لِأَخْرَ تَهْتَدِي  
إِذَا جُهِلَ صَاحِبُهُ يُجَهِّزُ بِهِ مَيِّتَ آخَرَ  
نَعَمْ

وَلَا تَمْنَعُ مَنْ رُوِيَ نَعَمْ يُبَاحُ لِأَهْلِ الْمَيِّتِ أَنَّهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ أَنَّهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ بَعْدَ مَوْتِهِ  
وَيُبَاحُ لَهُمْ تَقْبِيلُهُ أَيْضاً  
بِمُوجِبِ الْمَحَبَّةِ

بِمُوجِبِ الْمَحَبَّةِ وَالْوَدَاعِ  
وَقَدْ قَبِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُثْمَانُ ابْنُ مَطْعُونٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَوْتِهِ وَقَبِلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بَعْدَ مَوْتِهِ  
دَلٌّ عَلَى أَنَّهُ لَا بَأْسَ لِقَرِيبِ الْمَيِّتِ أَنْ يَقْبِلَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ  
لِتَطْيِيبِ نَفْسِهِ وَخَاطِرِهِ  
نَعَمْ

وَتَعْرِيزُهُ الْمَرْءِ الْمُصَابِ فَضِيلَةٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ بِالْحَدِيثِ الْمَوْجِدِ  
نَعَمْ تَعْرِيزُهُ أَهْلَ الْمَيِّتِ سَنَةً

إِذَا لَقِيَتِ الْمُصَابِ الَّذِي مَاتَ لَهُ مَيِّتٌ تَعْرِيزُهُ  
سِوَاءَ قَبْلِ الدَّفْنِ أَوْ بَعْدَ الدَّفْنِ

سِوَاءَ لَقِيَتُهُ فِي الْمَقْبَرَةِ أَوْ فِي بَيْتِهِ أَوْ فِي الْمَسْجِدِ

أَوْ فِي مَحَلٍّ عَمَلِهِ فَإِنَّكَ تُعْرِيزُهُ وَإِذَا لَمْ تَلْتَقِ بِهِ فَإِنَّكَ تُكَلِّمُهُ فِي الْهَاتِفِ أَوْ فِي الْجَوَالِ وَتُعْرِيزُهُ تَطْيِيباً لِخَاطِرِهِ  
أَتَقُولُ وَعَظَّمَ اللَّهُ أَجْرَكَ وَجَدَّ مِصَابِكَ وَغَفَرَ لِمَيِّتِكَ  
بِهَذِهِ الْأَفَاطِ أَوْ مَا شَابَهَا  
لِأَنَّهُ وَرَدَ فِي ذَلِكَ أَحَادِيثُ

عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَأْهِلِ الْمَيِّتِ دُونَ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ إِقَامَةٌ حَقْلَاتٍ أَوْ إِقَامَةٌ تَأْيِينٍ وَإِسْتِئْجَارٍ مُفْرِيئِينَ وَإِعْدَادِ أَطْعَمَةٍ  
وَدَبَاحٍ كَمَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ فِي هَذِهِ الْأَرْزَامِ  
فَهَذَا أَمْرٌ لَا يَجُوزُ

بَلِ السُّنَّةُ أَنَّ أَهْلَ الْمَيِّتِ يَصْنَعُ طَعَاماً لَهُمْ بِقَدْرِ حَاجَتِهِ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْنَعُوا لِي لَيْلَ جَعْفَرٍ لِمَا قُتِلَ لَمَّا اسْتَشْهَدَ جَعْفَرُ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مُؤْتَةِ وَجَاءَ الْخَبْرُ قَالَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْنَعُوا لِي لَيْلَ جَعْفَرٍ طَعَامًا  
فَأَيْتُهُمْ فَجَاءَهُمْ مَا يَشْتَلُهُمْ  
فَيُصْنَعُ لِأَهْلِ النَّبِيِّ بِقَدْرِ حَاجَتِهِمْ  
لَأَنَّهُمْ مَشْغُولُونَ بِالمُصِيبَةِ  
أَمَا أَنَّ أَهْلَ المَيِّتِ هُمُ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الطَّعَامَ  
لِلنَّاسِ يُفَدِّمُونَ المَوَائِدَ وَتَأْتِي الأَغْنَامُ وَتَأْتِي هَذَا لا أَصِلُ لَهُ  
هَذَا لا ا وَهَذَا فِيهِ تَكْلِيفٌ وَقَدْ تَكُونُ هَذِهِ التَّكْلِيفُ مِنْ تَرْكَةِ المَيِّتِ وَمِنْ مِيرَاثِ القَصْرِ وَالإِيْتَامِ وَقَدْ قَالَ جَرِيرُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيُّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُنَّا نَعُدُّ الإِجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ المَيِّتِ وَصَنَعَةَ الطَّعَامِ مِنَ النِّيَاحَةِ  
فَالْمُبَالَغَاتِ فِي هَذِهِ الأُمُورِ أَمْرٌ لا يَجُوزُ  
وَفِيهِ أَنْفَالٌ عَلَى أَهْلِ المَيِّتِ  
وَفِيهِ إِتْفَاقٌ أَمْوَالٍ بِدُونِ دَاعٍ إِلَى هَذَا  
نَعَمْ  
وَتَعْرِيبَةُ المَرْءِ المَصَابِ فَضِيلَةٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ بِالحَدِيثِ المَوْيَّدِ  
دَلُّ عَلَيْهِ يَعْني يَسْتَدِلُّ  
يَسْتُ عَلَيْهِ بَلْ وَرَدَتْ أَحَادِيثٌ عِنْدَ ابْنِ مَاجَهٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِمْ بِأَنَّهُ يُشْرَعُ تَعْرِيبَةُ المَصَابِ  
نَعَمْ  
وَكُلُّ بُكَاءٍ لَيْسَ مَعَهُ نِيَاحَةٌ بَلْ أَتَى بِهِ غَيْرُ مُعْتَدِي  
نَعَمْ البُكَاءُ عَلَى المَيِّتِ هَذَا لا حَرَجَ فِيهِ  
لِأَنَّهُ لَيْسَ بِاسْتِطَاعَةِ الإِنْسَانِ أَنْ يَمْنَعَهُ  
وَلِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَى لَمَّا مَاتَ ابْنُهُ إِبرَاهِيمَ فَقَالَ العَيْنُ تَحْزَنُ العَيْنُ تَدْمَعُ وَالقَلْبُ يَحْزَنُ  
وَلَا تَقُولُ إِلا مَا يُرْضِي الرَّبَّ وَإِلا بَكَ يَا إِبرَاهِيمَ لِمَحْزُونُونَ  
فَالْبُكَاءُ مُجَرَّدٌ هَذَا لا إِتْمَ فِيهِ  
بَلْ هُوَ رَحْمَةٌ لِلْمَيِّتِ  
رَحْمَةٌ لِلْمَيِّتِ وَالإِنْسَانِ مَا يَسْتَطِيعُ يَمْنَعُ البُكَاءَ  
الَّذِي لَيْسَ مَعَهُ مَحَازِيرٌ كَمَا يَأْتِي  
أَمَا إِذَا كَانَ مَعَ البُكَاءِ مَحَازِيرٌ أَتَى لا يَجُوزُ نَعَمْ  
وَيَحْرَمُ شَقُّ الجُيُوبِ وَاللَطْمُ بَعْدَهُنَّ نِيَاحَةٌ مَعَ نَدْبٍ وَأَشْبَاهِ أُعْدُدُ  
أَمَا إِذَا تَجَاوَزَ الأَمْرُ البُكَاءَ  
إِلَى رَفْعِ الصَّوْتِ بِالرَّاحَةِ وَتَعْدَادِ مَحَاسِنِ المَيِّتِ هَذَا مُحْرَمٌ  
وَالنِّيَاحَةُ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
وَهِيَ مِنْ أُمُورِ الجَاهِلِيَّةِ  
النِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ مِنَ الجَاهِلِيَّةِ وَذَلِكَ بِرَفْعِ الصَّوْتِ بِالبُكَاءِ عَلَيْهِ وَتَعْدَادِ مَحَاسِنِهِ وَإِظْهَارِ التَّأْسُفِ عَلَيْهِ هَذَا هُوَ النِّجَاحُ وَكَذَلِكَ لَطْمُ  
الخُدُودِ لَطْمُ الخُدُودِ وَشَقُّ الجُيُوبِ قَدْ لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّادِقَةَ وَالحَالِقَةَ وَالشَّاقِقَةَ الصَّادِقَةَ الَّتِي تَرْفَعُ صَوْتَهَا عِنْدَ  
المُصِيبَةِ حَالِقَةً الَّتِي تَحْلُقُ رَأْسَهَا عِنْدَ المُصِيبَةِ  
وَالشَّاقِقَةَ الَّتِي تَشْقُقُ ثَوْبَهَا  
عِنْدَ المُصِيبَةِ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الخُدُودَ وَشَقَّ الجُيُوبَ  
وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ  
لِأَنَّ هَذِهِ أُمُورٌ فِيهَا إِعْتِرَاضٌ عَلَى قَدْرِ اللَّهِ فِيهَا جَزَعٌ  
وَالوَاجِبُ الرِّضَا بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرُهُ  
وَعَدَمُ إِظْهَارِ الجَزَعِ وَالسَّخَطِ  
فَهَذِهِ الأُمُورُ مُحْرَمَةٌ وَهِيَ مِنْ أُمُورِ الجَاهِلِيَّةِ شَقُّ الجُيُوبِ وَلَطْمُ الخُدُودِ اللَّيَاحِ وَهِيَ رَفْعُ الصَّوْتِ بِالبُكَاءِ عَلَى المَيِّتِ هَذِهِ كُلُّهَا أُمُورٌ  
مُحْرَمَةٌ وَهِيَ كِبَائِرٌ مِنْ كِبَائِرِ وَأَبْضًا فَعَلُّ الجَاهِلِيَّةِ الَّتِي أَمَرْنَا بِمُخَالَفَتِهَا نَعَمْ وَيُشْرَعُ لِلذِّكْرَانِ رُورٌ مَقَابِرَ وَيَكْرَهُ فِي أَوَّلِي المَقَالِ لِتَهْدِ  
نَعَمْ زِيَارَةُ القُبُورِ مُسْتَحَبَّةٌ لِلرِّجَالِ  
مُسْتَحَبَّةٌ لِلرِّجَالِ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَّروا القُبُورَ  
فَأَيْتُهُ تَذَكُّرٌ بِالأَجْرَةِ

وَالْعَرَضُ مِنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ أَمْرَانِ الْأَمْرُ الْأَوَّلُ تَذَكُّرُ الْآخِرَةِ  
الإِغْتِبَارُ بِأَحْوَالِ الْمَوْتَى  
فَإِنَّ هَذَا يُلْتَمِسُ الْقَلْبَ  
وَيُنْتَبَهُ مِنَ الْعَقْلَةِ  
وَالْأَمْرُ الثَّانِي الدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ  
وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُ وَالدُّعَاءُ لَهُ بِالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ  
هَذَا يُنْفَعُ الْمَيِّتَ زِيَارَةَ الْقُبُورِ الشَّرْعِيَّةِ فِيهَا مَنَفَعَتَانِ مَنَفَعَةٌ لِلْحَيِّ  
وَذَلِكَ بِالإِغْتِبَارِ وَالإِتْعَاطِ  
وَمَنَفَعَةٌ لِلْمَيِّتِ وَذَلِكَ بِالدُّعَاءِ لَهُ  
أَمَّا الزِّيَارَةُ الَّتِي يُقْصَدُ مِنْهَا التَّنَبُّهُكُ بِالْأَمْوَاتِ وَالإِسْتِغَاثَةُ بِالْأَمْوَاتِ  
وَالْتَمَسُحُ بِالْقُبُورِ  
هَذِهِ زِيَارَةُ شَرِكِ زِيَارَةِ الْبِدْعِيَّةِ شَرِكِيَّةٌ مُحَرَّمَةٌ كَمَا يَفْعَلُهُ عِبَادُ الْقُبُورِ الَّذِينَ يَزُورُونَ الْأَضْرَاحَةَ بِطَلَبِ الْحَوَائِجِ وَالدُّعَاءِ عِنْدَهَا هَذِهِ  
زِيَارَةُ شَرِكِيَّةٌ وَبِدْعِيَّةٌ وَمُحَرَّمَةٌ وَلَا تَجُوزُ وَكَذَلِكَ النِّسَاءُ  
النِّسَاءُ لَا يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَزُورَ الْقُبُورَ  
وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ اللَّهُ زُورَاتِ الْقُبُورِ  
وَالْمُتَّجِدِينَ الْمَسَاجِدَ وَالسَّرَجَ  
وَاللَّعْنُ يَقْتَضِي أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ كَبِيرَةٌ  
مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
وَقَرَأْتُهَا بِالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْمَسَاجِدَ  
عَلَى الْقُبُورِ وَالسَّرَجَ  
يَعْنِي يُسْرِجُونَ فَذَلِكَ عَلَى تَحْرِيمِ زِيَارَةِ النِّسَاءِ لِلْقُبُورِ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ ضَعِيفَةٌ رُبَّمَا إِذَا رَأَتْ قَبْرَ قَرِيبِهَا إِنَّهَا تَنْسَخِطُ وَتَجْرَعُ وَيَطْهَرُ مِنْهَا  
مُتَّكِرٌ بِالزِّيَارَةِ مِنَ النِّيَاحَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ  
وَأَيْضًا الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ  
إِذَا ذَهَبَتْ لِلْقُبُورِ رُبَّمَا يُصَادِفُهَا الْفُسَاقُ  
وَيَحْصُلُ مَفَاسِدُ  
فَالْمَرْأَةُ يَحْرُمُ عَلَيْهَا زِيَارَةُ الْقُبُورِ  
وَأَمَّا قَوْلُ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَهْنِئًا عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْهَا  
فَيَكْفِي قَوْلُهَا تَهْنِئًا عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ  
وَأَمَّا قَوْلُهَا لَمْ يُعْزَمْ عَلَيْهَا هَذَا رَأْيُهَا هِيَ  
هَذَا رَأْيُ مَا دَامَ أَنَّهُ تَبَيَّنَ النَّهْيُ يَكْفِي هَذَا  
قَوْلُهَا وَلَا عَزَمَ عَلَيْهَا هَذَا رَأْيُ لَهَا هِيَ  
وَكَذَلِكَ كَوْنُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَارَتْ قَبْرَ أَخِيهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
هَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ لِأَنَّهُ اجْتِهَادٌ مِنْهَا  
وَرُبَّمَا لَمْ يَبْلُغْهَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ لَعَنَ اللَّهُ زُورَاتِ الْقُبُورِ لَمْ يَبْلُغْهَا هَذَا النَّهْيُ وَهُوَ اجْتِهَادٌ مِنْهَا وَلَا حُجَّةَ بِقَوْلِ أَحَدٍ أَوْ فِعْلِ أَحَدٍ غَيْرِ  
الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَإِذَا الزِّيَارَةُ الْمُحَرَّمَةُ هِيَ الزِّيَارَةُ الشَّرِكِيَّةُ  
أَوْ الْبِدْعِيَّةُ وَكَذَلِكَ زِيَارَةُ النِّسَاءِ لِلْقُبُورِ زِيَارَةٌ مُحَرَّمَةٌ  
وَإِنَّمَا هَذَا مُقْتَصِرٌ عَلَى الرِّجَالِ وَمُقْتَصِرٌ عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ  
مِنْ مَقَاصِدِ الزِّيَارَةِ  
نَعَمْ  
وَيَهْدِي إِلَيْهِمْ مَا تيسَّرَ فَعَلَهُ  
مِنْ الْبِرِّ وَالْقُرْآنِ يَنْفَعُ مِنْ هَذِي  
هَذِهِ مَسْأَلَةٌ إِهْدَاءِ الْأَعْمَالِ إِلَى الْأَمْوَاتِ  
وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ فِيهَا تَفْصِيلٌ  
مَا تَبَيَّنَ الدَّلِيلُ بِإِهْدَائِهِ فَإِنَّهُ يَهْدِي  
وَذَلِكَ مِثْلُ الصَّدَقَةِ عَنْ الْمَيِّتِ  
هَذَا تَبَيَّنَ بِالدَّلِيلِ

مِثْلَ الْحَجِّ عَنِ الْمَيِّتِ الْعُمْرَةَ عَنِ الْمَيِّتِ هَذَا تَبَيَّنَ بِهِ الدَّلِيلُ الدُّعَاءَ لِلْمَيِّتِ كُلِّ هَذِهِ أُمُورٌ تَبَيَّنَتْ بِهَا الدَّلِيلُ وَإِذَا تَقَبَّلَهَا اللهُ فَإِنَّهَا تَنْفَعُ وَيَصِلُ ثَوَابُهَا إِلَيْهِ

أَمَّا مَا لَمْ يُرَدِّ بِهِ دَلِيلٌ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ فِعْلُهُ

كَانَ يَقْرَأُ لَهُ الْقُرْآنَ وَيَهْدِي إِلَيْهِ ثَوَابَ الْقُرْآنِ هَذَا مَا وَرَدَ

هَذَا مَا وَرَدَ فِيهِ دَلِيلٌ

الَّذِي يَقْرَأُ وَيَسْتَأْجِرُ الْمُقْرُؤُونَ يَقْرَأُونَ وَيَهْدُونَ ثَوَابَ الْخِثَمَاتِ لَهُ فِي رَمَضَانَ أَوْ فِي غَيْرِهِ

هَذَا لَا هَذَا مُبْتَدِعٌ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ

كَذَلِكَ خَيْرٌ مَا تَبَيَّنَتْ بِهِ الدَّلِيلُ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ

وَإِنْ كَانَ بَعْضُ يَقُولُ كُلُّ قُرْبَةٍ فَعَلَهَا وَجَعَلَ ثَوَابَهَا لِمُسْلِمٍ حَيٍّ أَوْ مَيِّتٍ نَفَعَهُ ذَلِكَ نَقُولُ لَا هَذِهِ الْقَاعِدَةُ لَيْسَتْ مُسْلِمَةً مَا تَبَيَّنَتْ بِهِ الدَّلِيلُ

لَا بَأْسَ وَإِلَّا فَالْأَصْلُ أَنَّ عَمَلَ الْإِنْسَانِ لَهُ قَالَ تَعَالَى وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى

وَأَنْ سَعْيُهُ سَوْفَ يَرَى

الْأَصْلُ أَنَّ الْعَمَلَ أَجْرَةٌ لِلْعَامِلِ

وَلَا يُخْرَجُ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ إِلَّا بِدَلِيلٍ

فَمَا لَمْ يُنَبِّتْ دَلِيلٌ فَلَا نَفَعُهُ

هَذَا هُوَ الصَّوَابُ

فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ

نَعَمْ

وَمَا قَدْ رُوِيَ عِنْدَ الْمُزَوَّرِ بِقَوْلِهِ فَكَمْ مُرْسَلٌ قَدْ جَاءَ فِيهِ وَمَسْنَدِي

نَعَمْ يَعْنِي إِذَا زَارَ الْقُبُورَ فَإِنَّهُ يَدْعُو وَيَسْتَعْفِفُ

كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرَّ بِالْقُبُورِ يَسْتَقْبِلُ الْأَمْوَاتَ بِوَجْهِهِ وَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ

مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ

وَأَنَا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لِأَجْقُونَ يَرْحَمُ اللهُ الْمُسْتَفْقِدِينَ مِنَّا وَمِنْكُمْ وَالْمُسْتَأْخِرِينَ

اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا إِجْرَهُمْ وَلَا تَقْتِنَا بَعْدَهُمْ

وَإِعْفُورَ لَنَا وَلَهُمْ

وَرَدَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا إِذَا مَرَّ بِالْمَقْبَرَةِ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَقُولَ هَذَا

وَإِذَا زَارَ الْمَيِّتَ مَيِّتًا مُخَصَّصًا فَإِنَّهُ أَيْضًا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَيَدْعُو لَهُ

وَيُنْصَرَفُ

وَلَيْسَ لِزِيَارَةِ الْقُبُورِ وَقْتُ مُعَيَّنٌ

بَلْ مَتَى زَارَهَا فِي أَيِّ يَوْمٍ؟ حَصَلَ الْمَقْصُودُ

الَّذِينَ يُخَصِّصُونَ الزِّيَارَةَ بِيَوْمٍ مُعَيَّنٍ

لَيْسَ عِنْدَهُمْ دَلِيلٌ عَلَى هَذَا

وَإِنَّمَا هُوَ اسْتِحْسَانٌ مِنْهُمْ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ زَوْرُوا الْقُبُورَ وَلَمْ يُحَدِّدْ يَوْمًا

مَا قَالَ زَوْرُوهَا يَوْمَ زَوْرُوهَا يَوْمَ الْعِيدِ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا يَطَّلُهُ بَعْضُ النَّاسِ هَذِهِ كُلُّهَا مَا لَهَا أَصْلٌ نَعَمْ وَيَكْرَهُ تَطْيِيبَ الْقُبُورِ وَسَرْجَهَا

وَعَنْ لُثْمِهَا وَالْأَخْذَ هَذِهِ الْأُمُورَ الْمُحْرَمَةَ فِي الْقُبُورِ

يَكْرَهُ تَطْيِيبَ الْقُبُورِ

يَعْنِي جَعَلَ الطَّيِّبَ عَلَيْهَا مِمَّا يَرِغَبُ الزُّوَارَ

وَيُعَلِّقُ قُلُوبَهُمْ بِالْقَبْرِ

سِوَاءَ كَانَ هَذَا الطَّيِّبُ مِنَ الطَّيِّبِ السَّائِلِ أَوْ مِنَ الطَّيِّبِ الْبُحُورِ

عَمَلُ الْمَبَاخِرِ عِنْدَ الْقُبُورِ

وَوَضَعَ الْعُودَ فِيهَا

هَذَا بَاطِلٌ وَلَا يَجُوزُ

فَلَا يَجْعَلُ عِنْدَ أَيِّ نَوْعٍ مِنَ الطَّيِّبِ

وَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ إِخْرَاجُ الْقُبُورِ

لِأَنَّ يَجْعَلُ عَلَيْهَا قَنَادِيلَ وَمَصَابِيحَ

لِأَنَّ هَذَا يُعَلِّقُ قُلُوبَ الْعَوَامِ وَالْجَهْلَةِ بِهَا

لَعَنَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

زَاوِرَاتِ الْقُبُورِ وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسَّرْحَ

الشرح المصابيح

لا يجوز إخراج المقبرة أو إسراج القبر

وكذلك بحرم الكتابة على القبر

بأن يكتب عليه اسم الميت أو تاريخ وفاته أو ترجمته له نهي صلى الله عليه وسلم عن الكتابة على القبر لأن هذا وسيلة إلى الشرك وإلى تعظيم هذا القبر والغلو فيه

ونهي عن تجسيدها تجسيد القبر والبناء عليها لأن هذا مدعاة إلى الغلو فيها تجعل القبر على طبيعتها كما كانت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في التبعيد يذوق الميت بترابه

ويرفع عن الأرض قدر شبر

لأجل يعرف أنه قبر ولا يداوس

ويوضع عليه نصيبتان عند أطرافه

حتى يعلم حدود القبر ولا يراذ على ذلك

لا يراذ على ذلك

لا تسريب ولا كتابة ولا تجسيم

ولا بلا عليها

ولها وسلم عن الصلاة عند القبر والدعاء عند القبر

لأن هذا وسيلة إلى الشرك

فلا يروخ يقول أبا إدعي لنفسي وأولادي عند القبر الفلاني

هذا وسيلة من وسائل الشرك

أما أنه يدعو للميت هذا مشروع يدعو للميت فقط

هذا أمر مشروع

هذه أمور يجب معرفتها في أحكام المقابر

لأن كثيراً من الناس غلوا في القبر وخالفوا ما نهي عنه الرسول صلى الله عليه وسلم عند القبر بنوا عليها وصلوا عندها وتبركوا بها وأخذوا يأخذون من تربتها للبركة ويحرفونها ويجعلون عليها القناديل المجامر والطيب والستور وغير ذلك من أمور الغلو

القبر يترك على ما هو عليه كما كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم

ولا يراذ على ذلك

نعم

ويكره تطيب القبر وسرحها

يعني تسريبها

وضع القناديل عليها أو الكهزب عليها والمصابيح

نعم

ويكره تطيب القبر وعن ثمنها والأخذ من يكره لئلا يعني تقبيلها

تقبيل القبر والتمسح بها كل هذا من وسائل الشرك

نعم

ولا هو الأخذ من تربتها للتبرك بذلك

كما يفعل المشركون والولاء الذين يعلنون في الأموات

يأخذون معهم تراب

يسنشقون به ويتبركون به

ويستنون الله سبحانه وتعالى إنما يتعلقون بالقبر وبالميت

ويستنون الله فلا يدعون الله ولا يطلبون منه الشفاء ولا الحوائج

وإنما قلوبهم معلقة بالأموات

دائماً وأبدأ نعم الحث على تعلم الفرائض وحكم النظر وما يتعلق به لما فرغ من أحكام الجنائز والقبور والتذكير بالموت ذكر ما يتعلق بالميت من أحكام تعلق بالميت أحكام

منها الميراث

فقال الميت يتنقل إلى ورثته

من بعده

على موجب التسمية التي قسمها الله سبحانه وتعالى في كتابه

في سورة النساء



فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قِسْمُ الْمَوَارِيثِ

وَبِالتَّعْصِيرِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْحَقُوا الْفَرَايِضَ أَيُّ الْأَنْصِبَةِ

الَّتِي فَرَضَهَا اللَّهُ بِأَهْلِهَا النَّصَبَ وَالرُّبْعَ وَالثَّمَنَ وَالثَّلْثَانَ وَالثَّلْثَ وَالسُّدُسَ هَذِهِ الْفَرَايِضُ الْفُرُوضُ

أَلْحَقُوهَا بِأَهْلِهَا

أَعْطُوا كُلَّ صَاحِبِ فَرَضٍ فَارِضِهِ

فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ فَهُوَ لِلْعَاصِي

لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ

فَيَجِبُ تَعْلَمُ الْفَرَايِضَ

وَالْحَتُّ عَلَى ذَلِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتٌّ عَلَيْهِ رَغَبٌ فِيهِ وَقَالَ إِنَّهُ عِلْمٌ يَنْسَى وَهُوَ أَوَّلُ مَا يُرْفَعُ مِنْ أُمَّتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ

فَيَجِبُ بِهَذَا الْفَنِّ وَهَذَا الْعِلْمُ وَتَدَارُسُهُ

كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَتَدَارَسُونَهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ

فَإِذَا جَلَسُوا مَجْلِسًا يَتَذَكَّرُونَ الْفَرَايِضَ

حَتَّى تَبْقَى تَبْقَى تَنْفَعُ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

أَمَّا إِذَا لَمْ يَعْتَنِي بِهَذَا الْعِلْمُ فَإِنَّ هَذِهِ الْفَرَايِضَ تَصْبِغُ

تُضْبِغُ الْحُقُوقَ عَلَى أَهْلِهَا

وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَلَّمُوا الْفَرَايِضَ وَعَلِمَ النَّاسَ فَإِنَّهُ يَنْسَى وَهُوَ أَوَّلُ عِلْمٍ يُرْفَعُ مِنْ أُمَّتِي حَتَّى يَخْتَلِفَ الْإِنْتَانِ فِي

الْفَرِيضَةِ فَلَا يَجِدَانِ مَنْ يُفْسِمُ بَيْنَهُمَا وَقَالَ إِنَّهُ نَصْفُ الْعِلْمِ وَعِلْمُ الْفَرَايِضِ نَصْفُ الْعِلْمِ

لِأَنَّ الْعِلْمَ يَتَعَلَّقُ بِالْحَيَاةِ وَيَتَعَلَّقُ بِالْمَوْتِ

فَالَّذِي يَتَعَلَّقُ بِالْمَوْتِ هُوَ عِلْمُ الْمَوَارِيثِ فَهُوَ نَصْفُ الْعِلْمِ

هُوَ عِلْمٌ عَظِيمٌ وَمُهْمٌّ جَدًّا

وَإِنْ كَانَ فِيهِ صُعُوبَةٌ لَكِنْ مَعَ الْبِيرَانِ وَمَعَ الْجُرْصِ وَمَعَ الْمَذَاكِرَةِ يَسْهُلُ بِإِذْنِ اللَّهِ

نَعَمْ

نَعَمْ هَذَا وَجْهٌ قَوْلِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ عِلْمَ الْفَرَايِضِ نَصْفُ الْعِلْمِ لِأَنَّ النَّاسَ بَيْنَ حَيَاةٍ وَمَوْتٍ الْحَيَاةُ لَهَا أَحْكَامٌ وَالْمَوْتُ

لَهُ أَحْكَامٌ وَصَارَتِ الْفَرَايِضُ مِنْ عِلْمِ الْأَمْوَاتِ يَعْنِي مِنَ الْعِلْمِ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِالْأَمْوَاتِ فَهِيَ نَصْفُ الْعِلْمِ

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَهْمِيَّةِ هَذَا الْفَنِّ وَالْعِنَايَةِ بِهِ

نَعَمْ

فَبَادِرْ إِلَى عِلْمِ فَرَايِضِ أَنَّهُ لِأَوَّلِ عِلْمِ دَارِسٍ وَفَقَدَ

مَفْقِدُ

نَعَمْ

بَادِرْ إِلَى عِلْمِ الْفَرَايِضِ

يَعْنِي تَعَلَّمْهُ بَادِرَ إِلَيْهِ

وَلَا تُؤَجِّلْ

وَلَا تَعْلَمْهُ بَعْدِينَ

لَا بَادِرَ إِلَيْهِ مَهْمًا لِأَنَّهُ أَوَّلُ عِلْمٍ يَفْقَدُ إِذَا لَمْ يُعْتَنَى بِهِ وَيَتَعَلَّمُ فَإِنَّهُ يَفْقَدُ

وَإِذَا فَقَدَ حَصَلَ الضَّرَرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَضَاعَتْ مَوَارِيثُهُمْ

نَعَمْ

فَبَادِرْ أَوَّلُ عِلْمِ دَارِسٍ يَعْنِي أَوَّلَ عِلْمٍ يَنْسَى وَيَفْقَدُ

كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ

فَبَادِرْ إِلَى عِلْمِ الْفَرَايِضِ أَيُّ نَعَمْ أَوَّلُ عِلْمٍ يَفْقَدُ مِنْ أُمَّتِي

نَعَمْ

فَفِي نَصَبٍ أَحَدٍ نَصٍ وَلَا نَصَبٍ؟ مَا فِي نَصٍ بِالْبَاءِ

نَصَبٌ مَا هِيَ بِنَصَبٍ

نَصَبٌ نَصَبِي يَعْنِي الْأَنْصِبَةَ

نَعَمْ

الَّتِي شَاكِلًا الْمَطْبُوعَةَ مَا عِنْدَهُ خَيْرٌ بِالْحَوْ

أَكْثَرُ شَكْلُهُ خَطًّا

نَعَمْ

المَخْطُوطَةُ نَصُّ بَدُونِ بَاءٍ

لَا لَصِقَ نِصْفُ

نَعَمْ

كُلُّ مُرْشِدٍ

نَعَمْ

فِي قِسْمِ قِسْمَةِ اللَّهِ لِلْمَوَارِيثِ عَلَى هَذِهِ الْأَنْصِبَةِ النَّصْبِ عَلَى الْأَنْصِبَةِ حِكْمَةٌ إلهِيَّةٌ تَنْدُلُ عَلَى الْأَحْكَامِ عَلَى أَحْكَامِ هَذَا الْعِلْمِ وَإِدْخَالِهِ  
وَالْأَحْكَامُ هُوَ الْإِنْفَانُ فَهَلِ الْعِلْمُ مُحَكَّمٌ وَمُنْقَنٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ مِنْ عَمَلِ الْبَشَرِ  
فَاللَّهُ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ

فَهَذِهِ الْأَنْصِبَةُ هَذِهِ تَوْقِيفٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَهُوَ أَعْلَمُ

بِمَصَالِحِ عِبَادِهِ وَلَمْ يَكُنْ قَسَمْتُهَا إِلَى نَبِيِّهِ وَإِنَّمَا تَوَلَّى قِسْمَتَهَا هُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

فَكَفَى بِذَلِكَ شَرْفًا لِهَذَا الْعِلْمِ

نَعَمْ فَيَا نَصْبِ أَحْكَامٍ تَنْدُلُ الرَّشِيدَ الْعَاقِلَ تَذَلُّهُ عَلَى أَحْكَامِ هَذَا الْفَنِّ وَأَنَّهُ شَرَعَهُ اللَّهُ لِحِكْمَةٍ مِنْهُ سُبْحَانَهُ قَالَ وَصِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ  
حَكِيمٌ

عَلِيمٌ بِمَا يُصْلِحُ عِبَادَهُ حَكِيمٌ

فِي وَضْعِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ فِي مَوَاضِعِهَا اللَّائِقَةِ بِهَا

نَعَمْ

وَإِنْ مَرَضَتْ اِئْتَى وَلَمْ يَجِدُوا لَهَا طَبِيبًا سِوَى رَجُلٍ اجْزَاهُ وَمَهْدِي

رَجَعَ إِلَى أَحْكَامِ الْمَرَضَى وَمَا قَبْلَ الْمَوْتِ

نَعَمْ

إِذَا مَرَضَتْ الْمَرْأَةُ اِخْتَاجَتْ إِلَى عِلَاجٍ

فَإِنْ وَجَدَتْ امْرَأَةً تُعَالِجُهَا مُخْتَصَّةً فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ تُعَالَجَ عِنْدَ الرَّجُلِ

وَأَمَّا إِذَا لَمْ يُوْجَدْ امْرَأَةٌ وَهِيَ مُضْطَّرَّةٌ إِلَى هَذَا الْعِلَاجِ

فَإِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُعَالَجَهُ الرَّجُلُ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ

لَأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَبَاحَ لِعِبَادِهِ مَا يُزِيلُ عَنْهُمْ الضَّرُورَةَ

إِلَّا مَا أُنْظِرْتُمْ إِلَيْهِ

فَالْحَاصِلُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَطْبِيبُ النِّسَاءِ عِنْدَ الرِّجَالِ إِلَّا إِذَا لَمْ يُوْجَدْ طَبِيبَاتٌ مِنَ النِّسَاءِ

نَعَمْ

وَإِنْ مَرَضَتْ اِئْتَى وَلَمْ يَجِدُوا لَهَا طَبِيبًا سِوَى رَجُلٍ اجْزَاهُ وَمَهْدِي

أَخَذَ عِلَاجَ طَبِيبٍ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ

وَإِنْ وَجَدَتْ امْرَأَةً لَمْ يَجْزُ عِلَاجُهَا عِنْدَ الرَّجُلِ

وَهَذَا أَمْرٌ يَجِبُ الْعِنَايَةُ بِهِ

لَأَنَّ الْمُسْلِمِينَ تَسَاهَلُوا بِهَذَا الْأَمْرِ

وَصَارَتْ النِّسَاءُ تُعَالَجُ عِنْدَ مَنْ غَيْرِ ضَّرُورَةٍ

فِي طَبِيبَاتٍ فِي مُسْتَشْفَيَاتٍ فِيهَا طَبِيبَاتٌ

مُسْتَوْصَفَاتٍ فِيهَا طَبِيبَاتٌ

الْوَاجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ نَفْسِهَا الْمَرِيضَةَ أَوْ عَلَى وَلِيِّهَا

أَنْ يَذْهَبَ بِهَا إِلَى الطَّبِيبَاتِ

وَيُعَالَجُهَا عِنْدَ النِّسَاءِ

وَلَا يَذْهَبُ بِهَا إِلَى الرِّجَالِ إِلَى قِسْمِ الرِّجَالِ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ

الْوَاجِبُ عَلَى الْمَسْئُولِينَ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَأَنْ يَجْعَلُوا قِسْمًا لِلنِّسَاءِ وَقِسْمًا لِلرِّجَالِ

كُلُّ قِسْمٍ فِيهِ مَنْ يَقُومُ بِهِ

مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالطَّبِيبَاتِ كَثِيرَاتٌ

وَلَكِنَّ الْأَمْرَ يَخْتَاجُ إِلَى اِهْتِمَامٍ وَعِنَايَةٍ

أَمَّا إِذَا مَا كَانَ فِي عِنَايَةِ كُلِّهِ وَاجِدٌ وَالْمَسْئُولُونَ عَنِ الْمُسْتَشْفَيَاتِ جَهَالٌ وَلَا يُرَاعُونَ أَحْكَامَ الشَّرْعِ وَيَخْلُطُونَ النِّسَاءَ مَعَ الرِّجَالِ  
فَيُحْصِلُ الضَّرَرَ الْعَظِيمَ فِي هَذَا

الْمُسْتَشْفَيَاتِ الْآنَ تُعَانِي مِنْ هَذَا الظُّفْرِ الْعَظِيمِ وَهُوَ عَدَمُ تَمْيِيزِ النِّسَاءِ عَنِ الرِّجَالِ

وَهَذَا يَحْصُلُ فِيهِ فِتْنَةٌ وَيَحْصُلُ فِيهِ شَرٌّ فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمَسْئُولِينَ الْمُبَاشِرِينَ لِلْمُسْتَشْفِيَاتِ وَالْأَقْسَامِ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْ يَعْتَنُوا بِذَلِكَ

وَالْوَاجِبُ عَلَى وِلَاةِ الْأُمُورِ أَيْضاً أَنْ يُوجِّهُوا الْمَسْئُولِينَ عَنِ الْمُبَاشِرِينَ  
يُوجِّهُ الْمَسْئُولُ الْمُبَاشِرِينَ بِالْعَيَاةِ بِهَذَا الْأَمْرِ  
فَإِنَّهُ أَمْرٌ مُهِمٌّ جَدًّا

نَعَمْ

فَبِالنَّظَرِ لِلطَّيِّبِ الْمُجُودِينَ

نَعَمْ إِذَا اخْتِجَتْ الْمَرْأَةُ إِلَى الْعِلَاجِ عِنْدَ الطَّيِّبِ هَلْ لِلطَّيِّبِ أَنْ يَنْظُرَ مِنْهَا؟ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ لِلْعِلَاجِ  
لِلضَّرُورَةِ النَّظَرُ إِلَى جِسْمِ الْمَرْأَةِ مِنَ الرَّجُلِ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ يَجُوزُ لِلطَّيِّبِ أَنَّهُ يَنْظُرُ مِنْهَا مَا دَعَتْ الْحَاجَةَ إِلَى النَّظَرِ إِلَيْهِ لِلْعِلَاجِ  
وَمَا لَمْ تَدْعُو الْحَاجَةَ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ حَرَامٌ النَّظَرُ إِلَيْهِ وَلَمْسُهُ  
حَرَامٌ لِلنَّظَرِ وَلَمَسِ الَّذِي لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ  
فِي كَشْفِ مِنْ جِسْمِهَا بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ  
قَدْرٌ مَا يَحْتَاجُ لِلْعِلَاجِ فَقَطُّ  
مِنْ كُلِّ جِسْمِهَا سِوَاءِ حَتَّى الْفَرْجِ  
إِذَا أُحْتِجَ إِلَى عِلَاجِهِ تَكْشِفُ

مِنْ كُلِّ جِسْمِهَا بِوَجْهِهَا صَدْرُهَا ظَهْرُهَا حَتَّى الْعَوْرَةَ إِذَا أُحْتِجَ إِلَى ذَلِكَ لِلتَّوَلِيدِ مَثَلًا أَنْ يَكْشِفَ مِنْ جِسْمِهَا بِقَدْرِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ  
لِلْعِلَاجِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ نَعَمْ هَذَا خَرَجَ إِلَى خَرَجٍ مِنْ أَحْكَامِ الْمَرْضَى إِلَى حُكْمِ النَّظَرِ الْمَرْأَةَ حُكْمَ نَظَرِ الرَّجُلِ إِلَى الْمَرْأَةِ مَتَى يَجُوزُ  
وَمَتَى لَا يَجُوزُ؟ هَذَا فَصَلَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِيهِ بِقَوْلِهِ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضَضْنَ مِنْ إِبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا  
ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى خُبُوبِهِنَّ  
وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِنَّتَهُنَّ إِلَى الرِّجَالِ الَّذِينَ يَنْظُرُونَ إِلَى الْمَرْأَةِ  
وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ يَعْنِي وَجُوهَهُنَّ  
وَجُوهَهُنَّ وَأَكْفُهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ  
يَعْنِي الْأَرْوَاجَ

وَلِكُلِّ مِنَ الزَّوْجَيْنِ أَنْ يَنْظُرَا إِلَى الْآخَرِ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بِمَحَلِّ  
يَنْظُرُ إِلَى كُلِّ جِسْمِهَا وَهِيَ تَنْظُرُ إِلَى كُلِّ لَا بَأْسَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ وَالْأَبُ يَشْمَلُ الْمُبَاشِرَ وَيَشْمَلُ الْجَدَّ وَإِنْ  
عَلَا قَلَّةُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى ابْنَتِهِ وَالْجَدُّ يَنْظُرُ إِلَى ابْنَتِي ابْنَتِهِ أَوْ ابْنَتِهِ لِأَنَّ أَبَ أَوْ أَبَائِهِمْ أَوْ أَبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ وَهُوَ أَبُو الزَّوْجِ أَوْ جَدُّ الزَّوْجِ  
مِنْ قِبَلِ الْأَبِ أَوْ مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ وَأَنْ لَا يَنْظُرَ إِلَى زَوْجَتِي ابْنَتِي يَنْظُرُ إِلَى زَوْجَتِهِ ابْنَتُهُ لِأَنَّ اللَّهَ لَمَّا ذَكَرَ الْمُحْرَمَاتِ قَالَ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمْ  
يَعْنِي حَرَامٌ عَلَيْهِ حَلِيلَةُ ابْنَتِهِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا وَيَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا وَيُسَافِرُ بِهَا وَيُحِلُّ بِهَا مَعَ أَمْنِ الْفِتْنَةِ أَوْ أَبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ  
أَوْ أَبْنَائِهِنَّ لَمَّا ذَكَرَ الْأَصُولَ ذَكَرَ الْفُرُوعَ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ  
فَالْإِبْنُ يَنْظُرُ إِلَى إِمَّتِهِ وَيُسَافِرُ لِأَنَّهُ مُحْرَمٌ وَهِيَ مُحْرَمَةٌ عَلَيْهِ حَرَمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَبْنَاءَ أَرْوَاجِهِنَّ مُحَارِمٌ لَهُنَّ وَلَا

تُنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا  
فَإِذَا عَقِدَ أَبُوكَ أَوْ جَدُّكَ مِنْ قِبَلِ الْأَبِ أَوْ مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ عَقِدَ عَلَى امْرَأَةٍ حَرَمَتْ عَلَيْكَ تَحْرِيمًا مُؤَبَّدًا  
تَحْرُمُ عَلَيْكَ زَوْجَةُ أَبِيكَ تَحْرِيمًا مُؤَبَّدًا  
وَتَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا  
سِوَاءِ طَلْقِهَا هَذَا الزَّوْجِ

أَوْ بَقِيَّتِ مَعَهُ

فَإِنَّهُ فَإِنَّ ابْنَ زَوْجِهَا يَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا يَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا مِنْ غَيْرِهَا ابْنُ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِهَا  
ابْنُ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِهَا يَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا

أَمَّا ابْنُ زَوْجِهَا مِنْهَا هَذَا ابْنَتُهُ مَا فِي أَشْكَالِ

لَكِنْ ابْنُ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِهَا يَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ

وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ  
أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ مِنْ غَيْرِهَا مِنْ مَسَائِلِ أَخْرِيَاتِ قَبْلِهَا أَوْ بَعْدَهَا  
أَوْ مَعَهَا

فَإِبْنُ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِهَا مُحْرَمٌ لَهَا

سِوَاءِ كَانَ جَاءَ مِنْ قَبْلِهَا أَوْ مِنْ بَعْدِهَا أَوْ مَعَهَا هُوَ مُحْرَمٌ لَهَا

أَوْ إِخْوَانُهُنَّ الْأَخَ مُطْلَقًا سِوَاءِ كَانَ شَقِيقًا أَوْ لِأَبٍ أَوْ لِأُمِّ مُحْرَمٌ لِأَخِيهِ

أَوْ إِخْوَانُهُنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ

بَنِي إِخْوَانُهُنَّ تَكُونُ عَمَّةً تَكُونُ عَمَّةً لَهُ فَتَحْرُمُ عَلَيْهِ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ تَكُونُ خَالَهً لَهُ

تَكُونُ خَالَةً لَهُ  
وَيَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا  
أَوْ نَسَائِهِنَّ  
يَعْنِي بِجُورٍ لِلْمَرْأَةِ تُبْدِي لِلْمَرْأَةِ وَجْهَهَا وَكَفَّيْهَا وَشَعْرَهَا لَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
الْمَرْأَةِ مَعَ الْمَرْأَةِ أَوْ نَسَائِهِنَّ  
أَوْ مَا مَلَكَتْ إِيْمَانُهُنَّ  
الْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ لَهَا كُلُّهُ الْمَمْلُوكُ لَهَا كُلُّهُ  
يَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا بِالْمَلِكِ  
يَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا بِمَلِكِ الْيَمِينِ  
يَنْظُرُ إِلَى وَجْهَهَا وَيَنْظُرُ وَيَكُونُ مُحْرَمًا لَهَا  
أَمَا إِنْ كَانَ لَيْسَ لَهَا إِلَّا بَعْضُهُ فَلَيْسَ مُحْرَمًا  
الْمَبْعُوثُ لَا

أَوْ مَا مَلَكَتْ إِيْمَانُهُنَّ  
أَوْ التَّابِعِينَ اللَّيِّ يَتَّبِعُونَكُمْ وَيَخْتَلِطُونَ بِكُمْ وَلَا يَنْفَصِلُونَ عَنْكُمْ  
أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أَوْلَى الْإِرْبَةِ  
اللِّي مَا فِيهِمْ شَهْوَةٌ  
مِنْ الرِّجَالِ اللَّيِّ مَا فِيهِمْ شَهْوَةٌ  
لِكُونِهِ عَنِيبًا  
أَوْ لِكُونِهِ آهٍ أَوْ لِكُونِهِ عَنِيبًا مَا فِي شَهْوَةِ النِّسَاءِ إِبْدَاءً  
فَهَذَا لَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْمَرْأَةِ لِأَنَّهُ مَا فِيهِ مَحْظُورٌ  
مَا فِي شَهْوَةِ

غَيْرِ أَوْلَى الْإِرْبَةِ مِنْ الرِّجَالِ أَيِّ الَّذِينَ لَيْسَ فِيهِمْ شَهْوَةٌ  
لِكُونِهِ عَنِّي لَنْ مَا فِي شَهْوَةِ ابْنِ الْمَرْأَةِ  
أَوْلَى الْإِرْبَةِ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أَوْلَى الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ  
أَوْ الطِّفْلِ اللَّيِّ دُونَ التَّمْيِيزِ  
الطِّفْلِ اللَّيِّ دُونَ التَّمْيِيزِ  
هَذَا لَا مَانِعَ أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ وَأَمَّا الْمُتَمَيِّزُ فَلَا الْمُتَمَيِّزُ لَا يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ لِأَنَّهُ قَدْ تَبَيَّنَ مَعَهُ الشَّهْوَةُ لَكِنَّ اللَّيِّ دُونَ التَّمْيِيزِ طِفْلٌ  
اللِّي دُونَ التَّمْيِيزِ يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ وَلِهَذَا أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَطْهَرُوا مَعَيْدًا أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَطْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِهِ يَعْنِي لَا يَعْرِفُونَ  
الْعَوْرَةَ

وَهَذَا مَنْ كَانَ دُونَ التَّمْيِيزِ لِأَنَّ اللَّيِّ مَا عِنْدَهُ تَمْيِيزٌ مَا يَعْرِفُ مِنَ الْمَرْأَةِ شَيْئًا  
أَمَا إِذَا طَهَرَ عَلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ بِأَنْ كَانَ مُتَمَيِّزًا يَفْهَمُ فَهَذَا لَا تَتَكَشَّفُ لَهُ الْمَرْأَةُ  
أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَطْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ  
فَهُؤُلَاءِ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَتَكَشَّفَ لَهُمْ وَلَا يَجِبُ عَلَيْهَا التَّحْجُبُ عَنْهُمْ لِأَنَّهُ لَا مَحْظُورَ  
لَا مَحْظُورَ مِنْهُمْ

نَعَمْ  
وَيَنْظُرُ وَجْهَ يَعْنِي الْمَرْأَةَ الْخُودَ الْمَرْأَةَ يَعْنِي وَالْخُودَ جَمْعُ خُودٍ نَعَمْ  
الْوَجْهَ وَالْكَفَّ  
أَمَا مَا عَدَا ذَلِكَ لَا مَا يَنْظُرُ إِلَى صَدْرِهَا أَوْ إِلَى سَاقِيهَا أَوْ إِلَى ذِرَاعَيْهَا مَا يَنْظُرُ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى الْوَجْهِ وَالْكَفِّ  
الْمَمْلُوكُ يَنْظُرُ مِنْ سَبْدَتِهِ إِلَى كَفِّهَا وَوَجْهَيْهَا فَقَطُّ  
نَعَمْ

وَمَنْ لَمْ فِي الْقُرْآنِ نَعَمْ  
أَوْ التَّابِعِينَ بَعِيرٍ أَوَّلٍ يَعْنِي بِشَرْطَيْنِ  
أَوَّلًا أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ يَتَّبِعُونَكُمْ وَيَخْتَلِطُونَ مَعَكُمْ  
وَالثَّانِي أَلَّا يَكُونَ عِنْدَهُمْ أَرْبُهُ  
يَعْنِي شَهْوَةً لِأَنَّ لِكُونِهِ شَيْخًا فَايْنًا كَبِيرًا مَا عِنْدَهُ شَهْوَةٌ نَعَمْ

نَعَمْ  
لَيْسَ لَهُ أَرْبُهُ لِأَسْبَابِ  
أَوَّلًا أَصَابَ هُدًى فَأَزَالَ شَهْوَتَهُ

نَعَمْ

وَالْعَيْنِ اللَّيِّ مَا لَهُ شَهْوَةٌ أَصْلًا  
بِدَاءٍ يَعْنِي كَانَ عِنْدَهُ شَهْوَةٌ لَكِنْ زَالَتْ أَصَابَهُ شَيْءٌ إِزَالَةٌ  
أَوْ عَنْ نَبِيٍّ وَهُوَ لَيْسَ لَهُ وَلَمْ تَخْلُقْ لَهُ شَهْوَةٌ أَصْلًا  
نَعَمْ بِدَاءٍ وَعَلَمِينَ نَعَمْ

نَعَمْ

التَّخْلِصُ هُوَ اللَّيِّ مَا يَرَاهُ اللَّيِّ هُوَ ذَكَرٌ وَلَا أَنْثَى  
مُحَنَّتٌ يَعْنِي أَوْ حُنَّتَى هَذَا لَيْسَ لَهُ لَيْسَ لَهُ شَهْوَةٌ بِالنِّسَاءِ لِأَنَّهُ مَا هُوَ بِذَكَرٍ وَلَا أَنْثَى

نَعَمْ

وَشَيْخُوْحَةٌ يَعْنِي شَيْخٌ فَإِنِّي كَبِيرٌ جَدًّا  
مَا عِنْدَهُ شَهْوَةٌ لِلنِّسَاءِ ذَهَبَتْ شَهْوَتُهُ

نَعَمْ

هَذَا كُلُّهُ دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ  
يَعْنِي غَيْرِ أُولِي الشَّهْوَةِ

نَعَمْ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ وَتَصْنِيفٌ وَشَيْخُوْحَةٌ هَذِهِ أَسْبَابُ زَوَالِ الإِرْبَةِ أَيِ الشَّهْوَةِ نَعَمْ  
وَلَيْسَ مِنَ الطِّفْلِ وَهُوَ الَّذِي دُونَ أَوْ الطِّفْلُ الَّذِي لَمْ يَطْهَرْ عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ  
وَهُوَ الطِّفْلُ الَّذِي لَمْ يُمَيِّزْ أَمَّا إِذَا مَيَّزَ صَارَ لَهُ إِطْلَاعٌ

نَعَمْ

مَعَ النِّسْوَةِ نَعَمْ الطِّفْلُ الَّذِي دُونَ التَّمْيِيزِ لَا بَأْسَ أَنْ يَكُونَ مَعَ النِّسَاءِ وَالطِّفْلَةُ الَّتِي لَا بُدَّ لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ مَعَ الرِّجَالِ  
اللِّي دُونَ التَّمْيِيزِ مِنَ الإِثْنَيْنِ يَكُونُ مَعَ الْجُنْسَيْنِ لَا مَانِعَ  
وَأَمَّا الْمُمَيِّزُ مِنَ الطِّفْلِ أَوْ الطِّفْلَةُ فَلَا

نَعَمْ

مَعَ النِّسْوَةِ لَا بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى أَوْ الطِّفْلُ الَّذِي لَمْ يَطْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ

نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ فَإِذَا مَيَّزَ الطِّفْلُ أَوْ الطِّفْلَةُ صَارَ مِنْ أُولَى الأَرْبَا أَوْ صَارَ مِنْ أَوْ مِنَ الْمُطَّلَعِينَ صَارَ مِنَ الْمُطَّلَعِينَ عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ فَلَا  
تَتَكَشَّفُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ نَعَمْ كَذَلِكَ النِّسَاءُ اللَّاتِي وَقَدْ بَلَغَ مِنَ الْكِبَرِ عَيْتِيًّا وَلَيْسَ لَهُ وَلَيْسَ مَا فِيهِمْ شَهْوَةٌ لِلرِّجَالِ وَلَا لِلرِّجَالِ بِهِمْ شَهْوَةٌ  
فَهُوَ لِأَنَّ لَا بَأْسَ بِالنِّظَرِ إِلَى وُجُوهِهِمْ وَكَيْفِيَّتِهِمْ لِزَوَالِ الْمَحْدُورِ وَالْقَوَاعِدِ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ يَكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِمْ جَنَاحٌ أَنْ  
ثِيَابَهُمْ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِرَبِيَّةٍ

فَلِلْكَبِيرَةِ الَّتِي لَا تُشْتَهَى أَنْ تَكْشِفَ وَجْهَهَا

عِنْدَ الرِّجَالِ وَالرِّجَالِ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهَا لِأَنَّهَا لَيْسَ فِيهَا شَهْوَةٌ وَلَا رَغْبَةٌ  
وَلَا رَغْبَةٌ أَبَدًا

وَمَعَ هَذَا قَالَ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ

نَعَمْ

كَذَا الْحُكْمُ فِي الْمَرْأَةِ الشَّوْهَةِ وَلَوْ كَانَتْ يَعْنِي مَا هِيَ مَا هِيَ بِعَجُوزٍ إِذَا صَارَتْ شَوْهَةً وَلَا تُشْتَهَى فَلَا مَانِعَ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهَا هَذَا مِنْ  
بَابِ الْقِيَاسِ مِنْ بَابِ الْقِيَاسِ لِأَنَّ الْعِلَّةَ فِي كَوْنِ الْقَوَاعِدِ مِنَ النِّسَاءِ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ هُوَ أَنَّهُنَّ لَا يَشْتَهَيْنَ فَكَذَلِكَ الَّتِي لَا تُشْتَهَى وَلَوْ كَانَتْ  
غَيْرَ عَجُوزٍ

وَلَكِنَّ هَذَا فِيهِ نَظَرٌ هَذَا فِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يُذَكِّرْ إِلَّا الْقَوَاعِدَ مِنَ النِّسَاءِ

أَمَّا غَيْرُ الْقَوَاعِدِ وَلَوْ كُنَّا مُشَوَّهَاتٍ فَيَأْتِي مَنْ يَأْتِي مَنْ يَرْغَبُونَ وَالشَّاعِرُ يَقُولُ لِكُلِّ سَاقِطَةٍ فِي الْحَيِّ لَاقِطَةٌ وَكُلُّ كَاسِدَةٍ يَوْمًا لَهَا  
سَوْقٌ فَيَزِيئُ الشَّيْطَانُ خُصُوصًا إِذَا كَانَتْ شَابَّةً وَلَوْ كَانَتْ سَوَاءً

نَعَمْ

فَإِذَا بِالنِّظَرِ إِلَى الْوَجْهِ وَالْكَفِّ نَعَمْ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ

نَعَمْ

بِالتَّزْيِينِ

نَعَمْ لِلرِّجَالِ أَنْ يُنْظَرَ مِنَ الرِّجُلِ مَا فَوْقَ السُّرَّةِ وَتَحْتَ الرُّكْبَةِ أَمَّا مَا بَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ فَلَا يَجُوزُ لِلرِّجُلِ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهِ مِنَ الرِّجُلِ  
الْآخَرِ فَلِلرِّجُلِ أَنْ يُنْظَرَ مِنَ الرِّجُلِ مَا بَيْنَ مَا فَوْقَ وَتَحْتَ الرُّكْبَةِ

يَعْنِي مَا عدا العَوْرَةَ

عَوْرَةُ الرِّجُلِ مِنَ السُّرَّةِ إِلَى الرُّكْبَةِ مَا عدا ذَلِكَ لِلرِّجُلِ الْآخَرِ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهِ  
يُنْظَرُ إِلَى صَدْرِهِ يُنْظَرُ إِلَى ظَهْرِهِ يُنْظَرُ إِلَى سَاقِيهِ إِلَى ذِرَاعِيهِ إِلَى عَضُدِيهِ

ما في مانع  
لِعَدَمِ الْفِتَنِ يَقُولُ وَحَتَّى الْمَرْأَةُ هَذَا الْمَشْكَلِ حَتَّى الْمَرْأَةُ يَجُوزُ أَنَّهَا تَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ مَا زَادَ عَنْ مَا بَيَّنَّ السَّرَّةَ إِلَى الرُّكْبَةِ  
وَهَذَا غَلَطٌ  
هَذَا غَلَطٌ

بَلِ الْمَرْأَةُ مَا تَنْظُرُ مِنَ الْمَرْأَةِ إِلَّا مَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِكَشْفِهِ  
لَأَنَّ اللَّهَ ذَكَرَ مَعَ الْمَحَارِمِ مِنَ الرِّجَالِ  
ذَكَرَهَا مَعَ أَوْ نِسَائِهِمْ  
وَالْمَحَارِمِ مِنَ الرِّجَالِ لَا يَجُوزُ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَّا إِلَى الْوَجْهِ وَالْكَفِّ فَقَطْ  
فَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ

أَمَّا قَوْلُهُمْ إِنَّ الْمَرْأَةَ تَنْظُرُ مِنَ الْمَرْأَةِ  
مَا عَدَا الْعَوْرَةَ الْمُعْلَطَةَ وَهِيَ مَا بَيَّنَّ السَّرَّةَ إِلَى الرُّكْبَةِ فَهَذَا غَلَطٌ  
نَعَمْ

وَإِنْ كَانَ رَأْيَا لِبَعْضِ الْفُقَهَاءِ وَهُوَ اللَّيِّ مَشَى عَلَيْهِ هُنَا  
نَعَمْ

وَكُلُّ مَنْ جَنَسَهُ يَعْنِي كُلُّ مَنْ جَنَسْتَيْنِ مَعَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مَعَ النِّسَاءِ  
أَنْ يَنْظُرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْآخَرِ مَا زَادَ عَنْ السَّرَّةِ أَوْ مِنْ أَعْلَى الْجِسْمِ وَمَا نَزَلَ عَلَيْهِ أَوْ الرُّكْبَةِ  
مِنْ أَسْفَلِ الْجَسَدِ هَذَا فِي الرِّجَالِ لَا يَزَالُ فِيهِ  
لَكِنْ فِي النِّسَاءِ لَا  
هَذَا مَحَلُّ نَظَرٍ

نَعَمْ  
لَأَنَّ اللَّهَ ذَكَرَ أَنَّ الْمَرْأَةَ مَعَ الْمَحَارِمِ  
حَكَمَهَا حُكْمَ الْمَحَارِمِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ  
مَحَارِمٌ لَا يَنْظُرُونَ مِنْ مَحَارِمِهِمْ مِنْ مَحَارِمِهِمْ إِلَّا الْوَجْهَ وَالْكَفَّيْنِ فَقَطْ  
فَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ نَعَمْ

نَعَمْ  
الْمَرْأَةُ وَلَوْ كَانَتْ كَافِرَةً  
وَلَوْ كَانَتْ كَافِرَةً تَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ وَجْهَهَا وَكَفَّيْهَا لَا مَانِعَ هَذَا عَلَى قَوْلِ الْقَوْلِ الثَّانِي أَنَّ الْكَافِرَةَ لَا أَنَّ الْكَافِرَةَ مِثْلَ الرَّجُلِ  
الْأَجْنَبِيِّ مَا تَنْظُرُ مِنَ الْمَرْأَةِ شَيْئاً مِنْ جِسْمِهَا لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ نِسَائِهِمْ فَيَفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ الْكَافِرَةَ لَا تَنْظُرُ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ نِسَائِهِمْ  
وَلَكِنَّ الْجُمْهُورَ عَنِ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ  
وَإِنْ قَوْلُهُ مِنْ نِسَائِهِمْ أَيُّ النِّسَاءِ اللَّاتِي مِنْ جَنَسِهِمْ  
اللَّاتِ جَنَسُهُنَّ لَا النِّسَاءِ اللَّاتِي عَلَى دِينِهِمْ وَإِنَّمَا النِّسَاءُ اللَّاتِي عَلَى مِنْ جَنَسُهُنَّ

نَعَمْ  
لَيْسَ ظَاهِراً يَرَى ذَلِكَ حَوْلَيْنِ أَسْرَةً نَقَفَ عِنْدَ آدَمَ نَعَمْ مِثْلَ مَا الْعَلَامَاتُ السَّيِّئَةُ الَّتِي يُمَكِّنُ ظُهُورُهَا عَلَى صَاحِبِ الْبِدْعَةِ خَاصَّةً يَعْنِي  
ظَلْمَةَ الْوَجْهِ يَطْهَرُ عَلَيْهِ ظَلْمَةُ الْوَجْهِ أَوْ شَيْءٌ مِنَ التَّنْشِيهِ بَعْدَ مَوْتِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا الشَّيْخُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ قَدْ غَسَلَهُ دُونَ أَنْ يَذْكَرَ اسْمَهُ لِكَيْ يَبْتَعِدَ عَنْ لَا إِذَا رَأَى عَلَى الْمُسْلِمِ شَيْئاً مِمَّا يَكْرَهُ فَلَا يَذْكَرُهُ يَسْتُرُ عَلَيْهِ  
يَسْتُرُ عَلَيْهِ

نَعَمْ مِنْ سِتْرٍ مُسْلِماً سِتْرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
وَلَوْ لَمْ يَذْكَرْ اسْمَهُ وَلَوْ لَمْ يَذْكَرْ اسْمَهُ  
لَأَنَّ النَّاسَ يَعْرِفُونَ مَنْ هُوَ مَغْسَلُهُ  
وَلَا مِنْهُ أَجْهَلُوا وَاحِدٌ آهٍ بَاقِي النَّاسِ يَعْرِفُونَ أَنَّهُ مُغْسَلٌ فَلَنْ  
هَلْ يَصِحُّ إِذَا جَاءَ أَحَدٌ بِالْأَكْلِ وَالطَّعَامِ مِنْ غَيْرِ بَيْتٍ مُعَدَّبٍ؟ وَكَانَ عِنْدَهُمْ نَاسٌ عَلَى الطَّعَامِ يَأْكُلُ؟ أَيُّ نَعَمْ  
يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنَ الطَّعَامِ وَلَوْ كَانَ هُوَ الَّذِي أَتَى بِهِ  
لَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ نَعَمْ لَيْسَ فِيهِ مَشَقَّةٌ عَلَى أَهْلِ الدِّينِ فِي إِعْدَادِ الطَّعَامِ  
لَأَنَّهُمْ يُعَدُّونَهُ فِي الْمَطَاعِمِ؟ لَا

الْحَدِيثُ عَامٌّ لِأَهْلِ الْمَيْتِ مَا يَتَكَلَّفُونَ شَيْءٌ  
مَا يَتَكَلَّفُونَ شَيْءٌ

لا حَتَّى شِراءِ الطَّعامِ يَنْشَعَلُونَ عَنْهُ لا صاروا مُصابُونَ بالمُصيبَةِ حَتَّى الشِّراءِ  
يَنْشَعَلُونَ عَنْهُ

نَعَمْ وَالْمَقْصُودُ بِالْإِنَارَةِ شِوارِغُها مِنَ قِبَلِ البَلَدِيَّاتِ الرَّفِيعِ عِنْدَ ما يَجُورُ إِنْارَةُ المَقابِرِ ما يَجُورُ إِنْارَةُ المَقابِرِ لا مِنَ خارِجٍ وَلا مِنَ داخِلِ

يَعْنِي يَجْعَلُ عَلَيْها كِشافاتٍ بالخارجِ ما يَجُورُ هذا  
لأنَّ هذا مِنَ إِسراجِ المَقابِرِ وَلَكِنْ إِذا اِحتاجوا إِلى الدَّفَنِ يَكُونُ مَعَهُمُ سِراجٌ أَوْ مِصباحٌ أَوْ كِشافٌ مُوقَّتٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صاجِبَ الفَضِيلَةِ هذا السائِلُ يَقُولُ أنا هَلْ يُشْرَعُ السَفَرُ؟ مِنَ أَجْلِ التَّغْيِيرِ فَقَطُّ؟ لا  
غَيْرَ مَشْرُوعِ أَنَّكَ تُسافِرُ مِنَ أَجْلِ التَّغْيِيرِ إِلا إِذا كانَ قَرِيباً لَكَ وَيَحْتَاجُونَ حُضُورَكَ إِذا كانَ قَرِيباً لَكَ وَهُوَ يَحْتَاجُونَ حُضُورَكَ لا  
مانِعٍ إِما لِمَجَرِّدِ التَّغْيِيرِ فَقَطُّ وَلا تُسافِرُ مِنْ أَجْلِها تَدْعُو لَهُ وَأَنْتَ فِي مَكانِكَ وَبِإِمكانِكَ تَتَّصِلُ عَلَيْهِمُ بِالْجِوَالِ أَوْ بِالتَّلْفُونِ وَتُعزِّبُهُمْ  
نَعَمْ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ صاجِبَ الفَضِيلَةِ هذا السائِلُ يَقُولُ هَلِ الدُّعاءُ وَالِإِسْتِغْفارُ لَهُ وَيَنْفَعُهُ وَلَوْ كانَ مِنْ غَيْرِ أَحَدِ الوالِدَيْنِ؟ لا  
يَنْفَعُ الدُّعاءُ المَيِّتَ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ ابْنِهِ  
وَلَدٌ صالِحٌ يَدْعُو لَهُ يَنْفَعُ دُعاءَ غَيْرِ وَلَدِهِ أَيضاً  
يَعْنِي لأنَّ نوحاً عَلَيْهِ السَّلَامُ قالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤمِناً وَلِلْمُؤمِنِينَ وَالْمُؤمِناتِ هذا عامٌّ وَالنَّبِيُّ وَاللهُ جَلَّ وَعَلا  
قالَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكَ وَلِلْمُؤمِنِينَ وَالْمُؤمِناتِ  
عُموماً وَإِذا خَصَّصْتَ أَحداً مِنْ إِخوانِكَ المُسْلِمِينَ وَدَعَوْتَ لَهُ  
بِعَيْنِهِ وَاسْمِهِ هذا شَيْءٌ طَيِّبٌ لا بَأْسَ  
نَعَمْ

ما هُوَ الذِّكْرُ المُخَصَّصُ عِنْدَ زِيارَةِ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَيْسَ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ دُعاءُ ما عدا السَّلَامَ فَقَطُّ  
فَتَقِفْ أَمامَ وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَتَقُولُ السَّلَامَ عَلَيْكَ يا رَسولَ اللهِ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكاتِهِ  
وَإِنْ رَدَّتْ عَلَيَّ ذَلِكَ وَذَكَرْتُ أوصافَهُ صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَقُلْتُ أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ الرِسالَةَ وَأَدَّيْتَ الأمانَةَ وَنَصَحْتَ الامَّةَ وَجاهَدْتَ فِي  
اللهِ حَقَّ جِهادِهِ فَجَزَاكَ اللهُ عَنِ الإِسلامِ وَالْمُسلِمِينَ خَيْراً قَلاً بَأْسَ بِذَلِكَ لأنَّ هذا مِنَ صِفاتِهِ صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ  
وَإِنْ اِقْتَصَرْتَ عَلَيَّ قَوْلِكَ السَّلَامَ عَلَيْكَ يا رَسولَ اللهِ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكاتِهِ كَفَى  
وَكَذَلِكَ عِنْدَ قَبْرِ أَبِي بَكْرٍ وَعِنْدَ قَبْرِ عُمَرَ تَقُولُ السَّلَامَ عَلَيْكَ يا أبا بَكْرٍ الصِّديقَ وَرَحْمَةَ اللهِ وَبَرَكاتِهِ  
السَّلَامَ عَلَيْكَ يا عُمَرُ الفاروقَ وَرَحْمَةَ اللهِ وَبَرَكاتِهِ  
كانَ إِبنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِذا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ يَأْتِي يَقِفُ عِنْدَ قَبْرِ الرَسولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَقُولُ السَّلَامَ عَلَيْكَ يا رَسولَ اللهِ  
رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكاتُهُ

ثُمَّ يَتَأَخَّرُ إِلى جِهةِ المَشْرِقِ ثُمَّ يَقُولُ السَّلَامَ عَلَيْكَ يا أبا بَكْرٍ الصِّديقَ وَرَحْمَةَ اللهِ وَبَرَكاتِهِ ثُمَّ يَتَأَخَّرُ ثُمَّ يَقُولُ السَّلَامَ عَلَيْكَ يا أَبيي  
وَرَحْمَةَ اللهِ وَبَرَكاتِهِ ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَإِذا أَرادَ أَنْ يَدْعُو فِي المَسْجِدِ يَرُوحُ وَيَجِي وَلا ياقَةَ فِي المَسْجِدِ وَيَدْعُو اللهُ عَزَّ وَجَلَّ  
ما يَدْعُو عِنْدَ القَبْرِ؟ نَعَمْ

صاجِبُ الفَضِيلَةِ أَنَّ السائِلَ يَقُولُ هَلْ يَجُورُ لِلنِّساءِ زِيارَةُ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ حَيْثُ يَصْلُحُ لَهُنَّ بِذَلِكَ  
هَلْ يَجُورُ؟ هَلْ يَجُورُ لِلإِنسانِ رِياضِ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ حَيْثُ يَسْمَحُ لَهُنَّ بِذَلِكَ  
لا ما يَجُورُ وَلا يَسْمَحُ لَهُنَّ بِذَلِكَ

إِما سَمَحَ لَهُنَّ بِالصَّلاةِ فِي الرُّوضَةِ فَقَطُّ  
وَلا يَسْمَحُ لَهُنَّ يَدْهَبْنَ إِلى مَمْنُوعاتٍ لَكِنْ اِسْمَحُوا لَهُنَّ إِنَّهُنَّ يُصَلْنَ فِي الرُّوضَةِ فَقَطُّ  
لِيَحْضُلْنَ عَلَيَّ الفَضِيلَةَ

نَعَمْ  
فَضِيلَةُ هذا السائِلِ يَقُولُ عِنْدَ الدُّعاءِ إِلَيْهِ عِنْدَ المَقْبَرَةِ  
هَلْ يَرْفَعُ يَدَيْهِ؟ وَيَسْتَقْبِلُ القَبْلَةَ؟ أَوْ يَجْعَلُ القَبْرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القَبْلَةَ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيَدْعُو  
نَعَمْ

أَناسٌ هُناكَ أَناسٌ يَبِينُونَ حَوْلَ الأَطْفالِ بِقِصْدِ الرِياءِ مِنَ الرِجالِ فَمَا حُكْمُ فِعْلِ هذا؟ يَعْنِي مِنَ خارِجِ المَقْبَرَةِ مِنَ خارِجِ سُورِ المَقْبَرَةِ  
ما لا بَأْسَ فِي ذَلِكَ لأنَّ خارِجِ سُورِ المَقْبَرَةِ لَيْسَ مِنَ المَقْبَرَةِ  
قَلاً مانِعٍ مِنَ ذَلِكَ  
نَعَمْ

أَلا إِِنْ كانَ أَحداً بَيِّ يَخْشى أَنَّهُ طَوافٌ فِي القُبُورِ وَلَكِنَّ هذا بَعِيدٌ هَذا بَعِيدٌ أَنَّهُ يَكُونُ مِنَ الطَوافِ فِي القُبُورِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ مَا رَأَيْ فُضِيلَتَكُمْ ثُمَّ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِذَا كَانَ إِذَا كُفِنَ وَوُضِعَ فِي تَابُوتٍ لَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ رُبَّمَا يَكُونُ أَحْفَظَ لَهُمْ مِنَ الثَّرَابِ وَإِحْفَظَ لَهُ مَا فِي مَانِعٍ لَكِنْ بِشَرَطٍ أَنَّهُ يُكْفَنُ وَيُصَلَّى عَلَيْهِ نَعَمْ فَضِيلَةُ هَذَا السَّائِلِ يَقُولُ إِنَّ رَجُلًا أَحْطَأَ فِي حَقِّ غَيْرِ النَّارِ مِنْ عَمَلِ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَهَلْ يَدُلُّ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ الْمَغْفِرَةَ مِنْ قَلْبِ الْمَيِّتِ؟ الَّذِي أَصْبَحَ فِي حَقِّهِ؟ كَيْفَ يُطَلَّبُ مِنْهُ بَعْدَ الْمَوْتِ؟ لَكِنْ يَدْعُو لَهُ إِذَا أَحْطَأَ فِي حَقِّ رَجُلٍ وَمَاتَ أَوْ الرَّجُلِ الَّذِي أَخَذَ حَقَّهُ يَدْعُو لَهُ وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ وَيَتَصَدَّقُ عَنْهُ

نَعَمْ

يَقُولُ أَنَا مُوَافِقٌ عَلَى قِسْمِ النِّسَاءِ مُعَامَلَاتِهِنَّ وَأَغْلِبُ النِّسَاءَ مِمَّا فَهِنَ فَيَصْغُبُ عَلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِ كُلِّ وَاجِدَةٍ فَمَا هُوَ الْوَاجِبُ فِي دَارِي؟ فَمَا هُوَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِمْ يَا ام؟ الْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَنْتَقِلَ مِنْ هَذَا الْعَمَلِ إِلَى عَمَلٍ آخَرَ هَذَا الْوَاجِبُ عَلَيْكَ وَالوَاجِبُ عَلَى الْمَسْئُولِينَ أَنْ يَجْعَلُوا امْرَأَةً تَسْتَقْبِلُ النِّسَاءَ الْيَوْمَ الْمُتَعَلِّمَاتِ كَثِيرَاتٍ يَشْكُرُونَ مَنْ مِنْ آهِ الْعَطَالَةِ يُؤَطِّفُونَ نَسَاءً لِاسْتِقْبَالِ النِّسَاءِ بِدَلِّ الرِّجَالِ نَعَمْ وَكَفَّارَةُ الْمَجْلِسِ وَنَحْنُ وَاللَّهُ هَذَا شَيْءٌ مَا عَمَلُهُ السَّلْفُ مَا عَمَلُهُ السَّلْفُ الصَّالِحِ

فَلَا يَنْبَغِي أَنَّهُ يَفْتَحَ هَذَا الْبَابَ وَرُبَّمَا يَجِي مَعَهُ عَقَائِدَ سَيِّئَةً يَطْنُونَ أَنَّ هَذَا مِنْ أَجْلِ جِرَاسَةِ الْمَنْزِلِ وَمِنْ تَغْلِيْقِ التَّمَانِيهِ أَحْرَصَ مِنَّا وَعَلَى الْخَيْرِ وَأَعْلَمَ مِنَّا وَلَمْ يَفْعَلُوا هَذِهِ الْأُمُورَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ كَثِيرًا تَعَلَّمُوا جَلَالَ التَّبَرُّعِ بِالْعِرَاقِ وَالسُّؤَالِ إِلَيْهِمْ وَمَا حُكْمُ ذِكْرِ الصَّدَقَاتِ إِلَيْهِمْ؟ أَهْلُ السُّنَّةِ هَلْ تَنْوِي الْأَهْلَ السُّنَّةِ؟ هَلْ تَنْوِي إِلَيْهِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ؟ أَوْ تَكْتَنِبُ عَلَيْهَا تَكْتَنِبُ عَلَيْهَا أَنْ لِأَهْلِ السُّنَّةِ؟ وَيَكْفِي هَذَا مَا دَامَ فِيهِمْ أَهْلُ سُنَّةٍ وَكَثِيرُونَ وَأَيْضًا هُمْ مُخْتَارُونَ وَمُضْطَرُونَ هَذَا مِنْ إِعَانَةِ الْمُضْطَرِّ فَلَا مَانِعَ مِنَ التَّصَدُّقِ لَهُمْ وَالتَّبَرُّعِ لَهُمْ أَمَّا الزَّكَاةُ لَا الزَّكَاةُ مَا تَدْفَعُهَا إِلَّا إِذَا تَبَيَّنَتْ أَنَّهَا سَتَصِلُ إِلَى فَقِيرٍ مُسْلِمٍ

تَصِلُ إِلَى فَقِيرٍ مُسْلِمٍ

أَمَّا إِذَا لَمْ تَتَبَيَّنْ هَذَا وَلَمْ يُغْلِبْ عَلَى ظَنِّكَ هَذَا فَلَا تَدْفَعِ الزَّكَاةَ وَهُمْ مَا طَلَبُوا الزَّكَاةَ طَالِبِينَ التَّبَرُّعَاتِ

لَا صَغِيرًا أَيْش؟ الْمَصِيبَةُ رَأْسُ الْمَيِّتِ وَلِلْمَرْأَةِ عِنْدَ أَقْدَامِهِ لِيُمَيِّزَ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ

هَذَا لَا أَصِلُ لَهُ

هَذَا لَا أَصِلُ لَهُ

تَمْيِيزُ قَبْرِ الْمَرْأَةِ عَنِ قَبْرِ الرَّجُلِ مَا لَهُ أَصْلٌ

فَلَا تَمْيِيزُ بَيْنَهُمَا تَوْضِعُ نِصَابِيبَ لِلْمَرْأَةِ وَلِلرَّجُلِ عِنْدَ طَرَفِي عِنْدَ طَرَفِي الْقَبْرِ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ

نَعَمْ

فِي خَيْرَةٍ مِنْ خُرُوجِ الْأَيَّامِ

مِنْ حَيْثُ وَبِمَا يَكُونُ جَوَادُ زَوَالِ النَّازِلَةِ إِذَا عَلِمُوا أَنَّهُ انْتَهَى انْتَهَتْ النَّازِلَةُ بِنْتَهِي الْقُوْتِ إِذَا عَلِمُوا بِذَلِكَ وَإِذَا لَمْ يَعْلَمُوا فَالْأَصْلُ بَقَاءُ النَّازِلَةِ

الْأَصْلُ بَقَاءُ النَّازِلَةِ حَتَّى يَعْلَمُوا أَنَّهَا زَالَتْ أَوْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِمْ أَنَّهَا زَالَتْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ التَّوَجِيدِ بِدُونِ دُخُولِ

أَيْهِ؟ أَيْهِ؟ عَقْدُ الزَّوْجِيَّةِ بِدُونِ دُخُولِ

نَعَمْ

مُؤَبَّدًا عَلَى الْمُتَعَاظِفِ

عَلَى أَيْش؟ عَلَى ابْنِ عَاصِي

أَيَّ نَعَمْ

إِذَا عَقَدَ الْوَالِدُ عَلَى امْرَأَةٍ حُرْمَتَ عَلَى ابْنِهِ تَحْرِيمًا مُؤَبَّدًا وَلَمْ وَلَوْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا الْوَالِدُ

لَأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَشْتَرِطْ الدُّخُولَ

قَالَ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ وَالنِّكَاحُ يُرَادُ بِهِ الْعَقْدُ

يُرَادُ بِهِ الْعَقْدُ

نَعَمْ وَكَذَلِكَ الْوَالِدُ إِذَا عَقَدَ عَلَى امْرَأَةٍ تَحْرُمُ عَلَى أَبِيهِ بِمُجَرَّدِ الْعَقْدِ

نَعَمْ

يُقُولُ مَا الْفَرْقُ بَيْنَ قَوْلِهِمْ هَذَا الْفِعْلُ؟ وَسَبِيلُهُ مِنَ الشَّرِكِ الْإِصْغَرِ



وَسِبِيلَةٌ يَعْنِي هُوَ مُهَوَّبٌ فِي نَفْسِهِ شِرْكَاً وَلَكِنَّهُ وَلَكِنَّهُ طَرِيقٌ

يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ

هُوَ فِي نَفْسِهِ مَا هُوَ بِشِرْكَ

وَلَكِنَّهُ طَرِيقٌ يُوصِلُ إِلَى مِثْلِ الْكِتَابَةِ عَلَى الْقَبْرِ هُذِي مَا هِيَ بِشِرْكَ

لَكِنَّهَا وَسِبِيلَةٌ إِلَى الشِّرْكِ

لَأَنَّهُ إِذَا رُؤِيَ الْكِتَابَةُ يَظُنُّ الْعَوَامُ وَالنَّاسُ أَنَّهَا الْمَيِّتُ لَهُ شَأْنٌ

فَيَدْعُوهُ فَيَكُونُ هَذَا وَسِبِيلَةٌ

كَذَلِكَ تَجْصِصُ الْقَبْرِ

إِسْرَاجُ الْقُبُورِ هَذِهِ لَيْسَتْ شِرْكَاً وَإِنَّمَا هِيَ وَسَائِلٌ إِلَى الشِّرْكِ

مِثْلًا لِذِي يُصَلِّي عِنْدَ الْقَبْرِ بِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُصَلِّي الظُّهْرَ

يُصَلِّي الظُّهْرَ بِرَبِّهِ

هَذَا مَا هُوَ بِشِرْكَ لَكِنَّهُ وَسِبِيلَةٌ إِلَى الشِّرْكِ

نَعَمْ سَمِعَ سِنِينَ سَبَّ التَّمْيِيزِ الْغَالِبِ أَنَّهُ لَيْسَ سِنِينَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ لِقَوْلِهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرُّوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ

سَبَّ سِنِينَ وَالْأَمْرُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِأَحَدٍ مُمَيَّرٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ الَّذِي يَتَقَدَّمُ لِإِحْدَى الْفَتَيَاتِ

مَا الَّذِي يَبِيءُ يَأْتِي هَذَا يَبِيءُ فِي الْقِرَاءَةِ الْقَادِمَةِ وَالَّذِي يَجُلُّ هُوَ النَّظْرُ إِلَى وَجْهِهَا وَكَيْفِيَّتِهَا

نَظَرَ إِلَى وَجْهِهَا وَكَيْفِيَّتِهَا

فَقَطَّ نَعَمْ

صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الدَّجَالُ؟ وَهَلْ الصَّبْرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَيْرٌ؟ وَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ بِأَنَّهُ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ

عَامٍ مِنَ اللَّيْلِ الَّذِي حَدَّثَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنْ يَنْفَعُ نَعَمْ أَمَّا الْحَضْرُ فَهُوَ مَيِّتٌ

الَّذِي يَقُولُونَ إِنَّهُ حَيٌّ خَطَأً مَا هُوَ مَا هُوَ حَيٌّ مَيِّتٌ

لَأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ

أَفَا إِنَّ مِنْ الْخَالِدُونَ وَلَوْ كَانَ الْحَضْرُ حَيًّا لَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَى النَّاسِ

كَافَّةً

فَلَوْ كَانَ حَيًّا لَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَالْحَضْرُ مَيِّتٌ

وَالَّذِي يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ حَيٌّ هِيَ خُرَافَةٌ

وَأَمَّا الدَّجَالُ فَاللهُ أَعْلَمُ

اللهُ أَعْلَمُ فِي حَدِيثِ الْجَسَّاسَةِ

الَّذِي فِي الصَّحِيحِ

لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ حَيٌّ

وَأَنَّهُ فِي مَكَانٍ خَاصٍ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ وَاللهُ أَعْلَمُ وَأَمَّا حَدِيثُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَا عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ مَا يَبْقَى

أَحَدٌ الْحَيُّ يَعْنِي أَنَّ الإِعْمَارَ مَا تَجَاوَزَ فِي الْغَالِبِ مِئَةَ الْغَالِبِ أَنَّ الشَّخْصَ مَا يَعِيشُ أَكْثَرَ مِنْ مِئَةِ سَنَةٍ أَغْلِبُ النَّاسَ مَا يَعِيشُ يَطْلُعُ

عَنْ الْمِئَةِ وَإِنْ وَجَدَ نَوَادِرَ فَلَا حُكْمَ لِلنَّادِرِ الْحُكْمُ لِلْغَالِبِ نَعَمْ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ بِمَنْهَجِ الصَّفِّ الثَّالِثِ لَهُ بِمَوْضِعِ نَوَافِلِ الإِيمَانِ

الْمَذْكُورِ وَالشِّرْكَ فِي الرُّبُوبِيَّةِ لِإِدْعَاءِ بَعْضِ خَصَائِصِهَا أَوْ تَصَدِيقِي مِنْ أَوْ شَيْئاً وَقَدْ فَهَمْتُ مِنْكُمْ يَا صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ أَنَّهُ لَا عِلْمًا بِأَنَّ

الْمُتَأَخِّرِينَ وَشَ بَأَيِّ مَنْهَجٍ هَذَا؟ تَأْتِينَا بِهِ تَأْتِي بِالنُّسَخَةِ وَشَوْفٍ يَعْنِي هُمْ ذَكَرُوا نَوَاقِصَ اللَّيِّ ذَكَرَهَا الشَّيْخُ الإِسْلَامُ وَلَا نَوَاقِصَ مِنْ

عِنْدِهِمْ هُمْ؟ إِنْ كَانَ هُنَا نَوَاقِصَ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ فَلَا يَجُوزُ أَنَّهُمْ يَنْصَرِفُونَ فِيهَا

وَإِنْ كَانَ وَضَعُوهَا هُمْ يُنْظَرُ فِيهَا هَلْ هِيَ صَحِيحَةٌ وَلَا مَا هِيَ بِصَحِيحَةٍ؟ فَتَأْتُونَ بِالنُّسَخَةِ بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ وَيُنْظَرُ فِيهَا إِنْ شَاءَ اللهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ هَذَا سَائِلٌ وَأَرِيدُ السَّفَرَ مَعَهُمْ إِلَى بَاكِسْتَانٍ فِيمَاذَا تَنْصَحُونَنِي؟ لَوْ صَحَّتْ إِنَّكَ مَا تُسَافِرُ مَعَهُمْ وَلَا تَطْلُعُ مَعَهُمْ مِنْ

بَيْتِكَ إِلَى مَسْجِدِ إِحْرَ

وَإِنَّكَ مَا تُمَاشِيهِمْ أَبَدًا أَنَّهُمْ مُبْتَدِعَةٌ لِأَنَّهُمْ جَمَاعَةٌ بِدْعَةٍ

وَإِذَا صَارَ فِيكَ خَيْرٌ وَمُحَبَّةٌ لِلدَّعْوَةِ وَالْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ الْأَبْوَابِ مَفْتُوحَةٌ

بِلا جَمَاعَةٍ التَّبْلِيغِ

أَدْخُ إِلَى اللهِ وَأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ

بِدُونِ أَنْتَ

## الدرس الرابع عشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَوَجْهَهُ الْفَتَاةُ يَنْظُرُ إِذَا كُنْتُ خَاطِبًا وَمَا يَبْدُو مِنْهَا غَالِبًا فِي الْمُؤَكَّدِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
مَا زَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي ذِكْرِ الْمَسَائِلِ الَّتِي فِيهَا نَظَرُ الرَّجُلِ إِلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غَيْرِ مَحَارِمِهَا  
ذَكَرَ أَوَّلًا الْخَاطِبُ إِذَا خَطَبَ لِمَرْأَةٍ جَازَ لَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا فِيهَا أَوْ يَمْنَعَهُ مِنَ الزَّوْاجِ بِهَا  
لَأَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهَا وَهُوَ عَلَى جَهْلٍ فَيَحْصُلُ بَيْنَهُمَا سُوءٌ تَفَاهُمِ  
الشَّارِعُ أَبَاحَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى إِلَيْهَا كَذَا أَنْظَرَ إِلَيْهَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذْهَبْ فَأَنْظُرْ إِلَيْهَا  
فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يُؤَدِمَ بَيْنَكُمَا  
أَيُّ أَنْ يَحْصُلَ الْوِفَاقُ

بَيْنَكُمُ الْعُلَمَاءُ ذَكَرُوا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى مَا تَدْعُو الْحَاجَّةُ إِلَى النَّظَرِ إِلَيْهِ  
مِنْ رَغْبَةٍ فِيهَا أَوْ عَدَمِ رَغْبَةٍ وَهَذَا يَحْصُلُ بِالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِهَا  
إِلَى وَجْهِهَا فَإِنَّهُ الْوَجْهُ هُوَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى جَمَالِ الْمَرْأَةِ أَوْ دَمَامَتِهَا  
وَبَعْضُهُمْ قَالَ يَنْظُرُ إِلَى الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ  
إِنَّ الْوَجْهَ يَدُلُّ عَلَى جَمَالِ الْمَرْأَةِ أَوْ دَمَامَتِهَا  
وَالْكَفَّيْنِ يَدُلُّانِ عَلَى خُصُوبَةِ الْبَدَنِ  
أَوْ عَدَمِ خُصُوبَتِهِ وَهَلْ يَنْظُرُ إِلَيْهَا؟ يَنْظُرُ إِلَيْهَا بِدُونِ أَنْ تَعْلَمَ أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا بَعْدَ عِلْمِهَا وَبِجَمْعٍ مَعَهَا وَمَعَ وَلِيِّهَا  
عَلَى فَمَنْهُمْ مَنْ يَقُولُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا مَعَ عَدَمِ عِلْمِهَا  
يَنْتَبَهُ لِأَنَّ جَابِرَ يَقُولُ تَخَبَّأْتُ لَهَا يَتَخَبَّأُ فِي مَكَانٍ لَا تَعْلَمُ عَنْهُ  
يَنْظُرُ إِلَيْهَا

لَأَنَّهَا لَوْ عَلِمَتْ رَبُّمَا تَمْتَنِعُ  
أَوْ رَبُّمَا تَتَصَنَعُ بِشَيْءٍ غَيْرِ صَاحِبِ  
تَتَجَمَّلُ بِشَيْءٍ غَيْرِ الرَّجُلِ  
كَوْنُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا عَلَى هَيْئَتِهَا وَطَبِيعَتِهَا مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ  
يَكُونُ هَذَا أَحْسَنَ  
وَلِقَوْلِهِ تَنَبَّأْتُ لَهَا

فِي الْحَدِيثِ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهَا بَعْضَ الْعُلَمَاءِ يَقُولُ لَا يَكُونُ هَذَا عَنْ إِتْفَاقٍ يَكُونُ هَذَا عَنْ إِتْفَاقٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَلِيِّهَا وَبَيْنَهَا هِيَ  
فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا مِنْ غَيْرِ خُلُوةٍ يَكُونُ عِنْدَهَا وَلِيٌّ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهَا وَكَفَّيْنِهَا بَعْضُهُمْ يَقُولُ يَنْظُرُ إِلَى شَعْرِهَا فَالْحَاصِلُ أَنَّهُ يَنْظُرُ مَا دَعَتْ  
الْحَاجَّةُ إِلَيْهِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى جَمَالِهَا أَوْ عَدَمِ جَمَالِهَا  
هَذِهِ رُحُصَةٌ

هَذِهِ رُحُصَةٌ مُسْتَنْتَاهَةٌ مِنْ تَحْرِيمِ نَظَرِ الرَّجُلِ الْأَجْنَبِيِّ إِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي مِنْ غَيْرِ مَحَارِمِ  
وَهَذَا مِنْ أُدْلَةٍ هَذَا مِنْ أُدْلَةِ الْحَجَابِ  
قَالُوا كَانَتْ الْمَرْأَةُ سَافِرَةً وَتَخْرُجُ لِلشَّوَارِعِ وَهِيَ سَافِرَةٌ تَجْلِسُ مَعَ النَّاسِ وَهِيَ سَافِرَةٌ مَا إِحْتِيَاجُ إِلَى أَنَّهُ هَذَا  
يَنْظُرُ إِلَيْهَا يَشُوقُهَا مِنْ جِيبِهِ مِنَ الْأَصْلِ وَهُوَ يَرَاهَا  
دَلَّ عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ مُحَجَّبَةً وَلَا يَرَى وَجْهَهَا وَلَا يَرَى كَفَّيْنَهَا  
وَلَا يَرَى شَعْرَهَا  
هَذَا هُوَ الْأَصْلُ

فَرَخَّصَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ الْخُطْبَةِ  
أَنْ يَنْظُرَ إِلَى هَذِهِ أَشْيَاءَ وَأَنْ تَكْتَشِفَهَا لَهُ هِيَ أَنْ تَكْتَشِفَهَا فَهَذَا مِنْ أُدْلَةٍ وَجُوبِ الْحَجَابِ  
وَإِنَّهُ لَا يَرُحَّصُ النَّظَرَ إِلَى الْمَرْأَةِ مِنْ قِبَلِ الرَّجُلِ إِلَّا لِلْخَطِيبِ  
إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْطِبَهَا أَوْ خَطَبَهَا وَأُجِيبَ إِلَيْهَا  
هَذِي مَسْأَلَةٌ نَعَمْ

وَمَا يَبْدُو مِنْهَا غَالِبًا فِي الْمُؤَكَّدِ  
أَنْظُرُ إِلَى مَا يَبْدُو مِنْهَا غَالِبًا مِثْلَ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ وَأَمَّا مَا لَا يَبْدُو مِنْهَا غَالِبًا دَاخِلَ جِسْمِهَا فَهَذَا لَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

وَعَنْهُ إِلَى وَجْهِهِ وَعَنْهُ وَكَفَّ فِيهَا كَمَا حَرَمَهَا مِنْ غَيْرِ خُلُوةٍ إِعْدُ

عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهُ يُنْظَرُ إِلَى وَجْهِهَا وَكَفَّيْهَا  
وَرَوَايَةٌ أَنَّهُ يَذْهَبُ أَنَّهُ يُنْظَرُ إِلَى وَجْهِهَا فَقَطُّ

رَوَيْتَانِ عَنِ الْإِمَامَةِ  
وَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ خُلُوهِ مَنْ غَيْرِ خُلُوهِ بِهَا بَلْ يَكُونُ بِحُضُورِ وَلِيِّهَا وَمَنْ تَزُولُ بِهِ الْخُلُوهُ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَلَا رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ  
إِلَّا كَانَ تَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ  
فَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ يُبَيِّحُونَ لِلْخَطِيبِ أَنَّهُ يُسَافِرُ بِمَخْطُوبَتِهِ وَيَخْلُو بِهَا هُوَ لَاءِ خَالَفُوا الشَّرْعَ وَاسْتَبَاحُوا مَا حُرِّمَ لَأَنَّهَا أَجْنَبِيَّةٌ فَكَيْفَ يُسَافِرُ  
بِهَا؟ وَكَيْفَ يَخْلُو بِهَا؟ وَكَيْفَ تُرَافِقُهُ؟ هَذَا فِي الْحَقِيقَةِ هَذَا فِي الْحَقِيقَةِ سَبَبٌ لِلْفَسَادِ

وَسَبَبٌ لِقُوعِ الْفَوَاحِشِ  
فَيُمْكِنُ أَنَّهُ يَغْتَبُّ بِهَا وَيَتَخَلَّى عَنْهَا  
يُمْكِنُ أَنَّهُ يَغْتَبُّ بِهَا  
إِذَا تَمَكَّنَ مِنْهَا وَهِيَ تَخَضَعُ لَهُ بِحُجَّةٍ أَنَّهُ خَاطَبٌ  
ثُمَّ وَيَمَكُرُ بِهَا وَهِيَ لَمْ تَكُنْ رَوْجَةً لَهُ بِمَجَرَّدِ الْخِطْبَةِ  
لَيْسَتْ وَهِيَ أَجْنَبِيَّةٌ  
لَيْسَتْ رَوْجَةً لَهُ حَتَّى يُسَافِرَ بِهَا وَحَتَّى يَخْلُو بِهَا  
لَا هِيَ مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِ  
وَإِنَّمَا أَبَاحَ الشَّارِعُ شَيْئًا مُحَدَّدًا بِضَوَابِطٍ لِأَجْلِ الْمَصْلَحَةِ  
نَعَمْ

هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ  
يُنْظَرُ الَّذِي يَسُومُ الْأُمَّةَ إِذَا غَرَضَتْ لِلْبَيْعِ  
يُبَاحُ لَهُ أَنْ يُنْظَرَ إِلَى وَجْهِهَا وَيُنْظَرَ إِلَى رَأْسِهَا وَسَاقِهَا  
إِذَا كَانَ لَهُ رَغْبَةٌ فِي شِرَائِهَا نَعَمْ وَيُنْظَرُ إِلَى كُلِّ ظَاهِرٍ يَرَى غَالِبًا وَالرَّأْسَ مَعَ سَاقِ نَهْدِ  
إِذَا يُنْظَرُ إِلَى أَطْرَافِهَا  
رَأْسِهَا وَقَدَمَيْهَا وَسَاقِ مَا يُظْهَرُ غَالِبًا مَا يُظْهَرُ غَالِبًا وَلَا يُنْظَرُ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ  
نَعَمْ

كَذَلِكَ فِي قَوْلِ مَحَارِمٍ فَكُنْ وَاعِيًا وَاحْفَظْ لِنَفْسِكَ وَأَجْهَدُ  
كَذَلِكَ بِقَوْلِ لِلْعُلَمَاءِ الْمُحَرَّمَ الرَّجُلُ الْمُحَرَّمُ يُنْظَرُ مِنْ مَحَارِمِهِ مِنَ النِّسَاءِ  
مَا يُظْهَرُ غَالِبًا  
مَا يُظْهَرُ غَالِبًا كَالْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ وَالرَّأْسِ وَالسَّاقِ وَأَمَّا الْقَوْلُ الْأَوَّلُ فَلَا يُنْظَرُ إِلَّا إِلَى وَجْهِهَا وَكَفَّيْهَا  
وَقَدَمَيْهَا وَمَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِكَتْفَيْهِ  
مِمَّا لَيْسَ فِيهِ فِتْنَةٌ

نَعَمْ وَلَا يُنْظَرُ إِلَى السَّاقِ وَالذِّرَاعِ  
إِنَّ هَذَا لَمْ تَجْرِي الْعَادَةُ بِهِ وَفِيهِ فِتْنَةٌ  
حَتَّى مَعَ الْمُحَرَّمَ فِيهِ فِتْنَةٌ إِذَا كَانَتْ جَمِيلَةً

نَعَمْ  
وَقِيلَ لِيُنْظَرَ غَيْرَ مَا بَيَّنَّ رُكْبَةَ إِلَى سِرَّتِ فِي السُّورَتَيْنِ فَيَبْدِي  
وَهَذَا قَوْلٌ ثَالِثٌ وَهُوَ قَوْلٌ أَوْسَعُ مِنَ الْقَوْلَيْنِ السَّابِقَيْنِ  
وَهُوَ أَنَّ الْمُحَرَّمَ يُنْظَرُ  
مِنَ الْمَرْأَةِ الَّتِي مِنْ مَحَارِمِهِ إِلَى مَا عَدَا مَا بَيَّنَّ السُّرَّةَ وَالرُّكْبَةَ  
إِلَى مَا عَدَا مَا بَيَّنَّ السُّرَّةَ وَالرُّكْبَةَ كَمَا يُنْظَرُ مَنْ كَمَا يُنْظَرُ ذَلِكَ مِنَ الرَّجُلِ  
يُنْظَرُ مِنَ الرَّجُلِ مَا عَدَا مَا بَيَّنَّ السُّرَّةَ وَالرُّكْبَةَ كَمَا سَبَقَ وَمِثْلُهُ الْمَرْأَةُ الَّتِي مِنْ مَحَارِمِهِ وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا قَوْلٌ سَيِّئٌ  
لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا قَوْلٌ سَيِّئٌ وَقَوْلٌ بَاطِلٌ وَلَا يَصْلُحُ الْعَمَلُ بِهِ

نَعَمْ  
وَقِيلَ لِيُنْظَرَ غَيْرَ مَا بَيَّنَّ رُكْبَةَ إِلَى سِرَّتِ فِي السُّورَتَيْنِ فَيَبْدِي  
أَلَا إِنْ كَانَ يُقْصَدُ إِلَّا إِنْ كَانَ يُقْصَدُ الصُّورَةُ الْأَخِيرَةُ وَهِيَ الْأُمَّةُ الْمَعْرُوضَةُ لِلْبَيْعِ إِنَّهُ يُنْظَرُ إِلَى مَا عَدَا مَا بَيَّنَّ إِلَى الرُّكْبَةِ وَهَذَا  
أَيْضًا فِيهِ مَفَاسِدٌ

إِنَّهُ لَا دَاعِيَ إِلَيْهِ يُنْظَرُ إِلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ  
نَعَمْ  
بَلْ فِيهَا فِتْنَةٌ

نَعَمْ

وَتَحْصِيصُ هَذَا بِالْإِمَاءِ مُقَدَّمٌ  
عَيْبٌ قَامَ مُتَعَمِّدٌ أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى مَا عَدَا مَا بَيَّنَّ السَّرَّةَ إِلَى الرُّكْبَةِ هَذَا الْقَوْلُ مُقَدَّمٌ  
يَعْنِي حَسْبِيَّةً أَنْ يَكُونَ فِيهَا عُيُوبٌ  
فَيَنْظُرُ إِلَى مَا عَدَا الْعَوْرَةَ  
بَيَّنَّ السَّرَّةَ إِلَى الرُّكْبَةِ يَعْنِي يَقُولُونَ عَوْرَةَ الْأُمَّةِ مَا بَيَّنَّ السَّرَّةَ إِلَى الرُّكْبَةِ مِثْلَ الرَّجُلِ  
وَهَذَا قَوْلٌ لَا شَكَّ أَنَّهُ غَلَطَ  
وَالْأُمَّةُ امْرَأَةٌ فِيهَا فِتْنَةٌ  
نَعَمْ فَلَا عَلَى هَذَا الْقَوْلِ نَعَمْ

هَذَا سَبَقَ

سَبَقَ أَنَّ الطِّفْلَ الْمُمَيَّزَ لَا يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ أَوْ الطِّفْلَ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ  
الطِّفْلُ إِنْ كَانَ إِنْ كَانَ يَظْهَرُ عَلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ وَعِنْدَ الشَّهْوَةِ لَا يَجُوزُ لَهَا  
أَنْ تَكْشِفَ لَهُ شَيْئاً  
مِنْ جِسْمِهَا أَمَا إِذَا كَانَ لَيْسَ لَهُ لَيْسَ مِمَّنْ يَنْتَلِعُ لَيْسَ مِمَّنْ يَنْتَلِعُ إِلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ فَلَا بَأْسَ بِمَفْهُومِ قَوْلِهِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ  
يَظْهَرُوا

بَلْ لِنَصِّ قَوْلِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا لَمْ يَظْهَرُوا

يَعْنِي لَيْسَ لَهُ تَطَّلُعٌ إِلَى النِّسَاءِ

كُلُّ وَاحِدٍ عِنْدَهُ مَا عِنْدَهُ شَهْوَةٌ مَا صَارَ عِنْدَهُ شَهْوَةٌ إِلَى الْآنِ  
أَمَا إِذَا كَانَ عِنْدَهُ شَهْوَةٌ وَعِنْدَهُ تَطَّلُعٌ فَالْمَرْأَةُ تَحْتَ الْمُمَيَّزِ وَأَمَا مَا نُونِ التَّمْيِيزِ فَهَذَا لَا لَيْسَ عِنْدَهُ تَطَّلُعٌ نَعَمْ كَمَا سَبَقَ  
نَعَمْ

وَوَجْهَ الْفَتَاةِ أَنْظُرُ إِذَا كُنْتُ شَاهِداً عَلَيْهَا وَأَنْ بَايَعْتُهَا أَنْظُرُ هُوَ نَعَمْ

وَوَجْهَ الْفَتَاةِ أَنْظُرُ إِذَا كُنْتُ شَاهِداً عَلَيْهَا أَوْ سُورَةٌ ثَالِثَةٌ

مِمَّا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ الْأَجْنَبِيِّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَجْهِ الْمَرْأَةِ

وَهُوَ إِذَا شَهِدَ عَلَيْهَا إِذَا شَهِدَ عَلَيْهَا عِنْدَ الْقَاضِيِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهَا لِيَتَأَكَّدَ أَنَّهَا هِيَ الْمَرْأَةُ الَّتِي شَهِدَ عَلَيْهَا إِذَا كَانَتْ مُحَجَّبَةً رُبَّمَا  
تَكُونُ غَيْرَ الْمَرْأَةِ الَّتِي شَهِدَ عَلَيْهَا فَيَنْظُرُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَأَكَّدَ أَنَّهَا هِيَ  
فَيُبَاحُ لِلشَّاهِدِ عِنْدَ الْقَاضِيِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَجْهِ الْمَرْأَةِ  
الَّتِي شَهِدَ عَلَيْهَا مِنْ أَجْلِ تَثْبِيْتِ الشَّهَادَةِ

نَعَمْ

وَوَجْهَ فَتَاةِ أَنْظُرُ إِذَا كُنْتُ شَاهِداً عَلَيْهَا وَأَنْ بَايَعْتُهَا أَنْظُرُ وَإِعْقَابِي

السُّورَةُ الرَّابِعَةُ الْمُعَامِلُ لِلْمَرْأَةِ

هَلْ يَبِيعُ مَعَهَا وَيَشْتَرِي؟ يَبِيعُ مَعَهَا وَيَشْتَرِي يَجُوزُ لَهُ يَنْظُرُ عِنْدَهُمْ إِلَى وَجْهِهَا

لِيَتَأَكَّدَ أَنَّهَا هِيَ الْمُعَامِلَةُ لَهُ وَهِيَ الَّتِي عَقِدَ مَعَهَا الْمُعَامِلَةَ

لَا تَكُونُ غَيْرَهَا لِأَنَّهَا لَا يَحْصُلُ تَدْلِيلٌ أَوْ يَحْصُلُ حَيْلٌ

فَالَّذِي يَبِيعُ وَيَشْتَرِي مَعَ الْمَرْأَةِ يَقُولُونَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا لِيَتَأَكَّدَ أَنَّهَا هِيَ الَّتِي تَعَامَلُ مَعَهَا لِئَلَّا يَحْصُلَ غَرَرٌ وَيَحْصُلَ حَيْلٌ هَذِهِ مِنَ الصُّوَرِ  
الَّتِي ذَكَرُوهَا وَفِيهَا النَّظَرُ بِلا شَكِّ هُمْ يَقُولُونَ لِلْحَاجَةِ الْأَشْيَاءِ لِلْحَاجَةِ نَعَمْ وَكُلُّهَا تَذُلُّ عَلَى وَجْهِ الْحِجَابِ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ كَاشِفَةً أَوْ  
سَافَرَتْ فِي الْإِسْوَاقِ وَفِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ مَا لِحْتَاجَ إِلَى أَنَّهُ يَرْجُحُ لَهُ أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهَا

نَعَمْ

وَيَحْرُمُ إِنْ كَانَ الْعِيَانُ كُلُّ مَا ذَكَرَهُ مِنْ نَظَرِ السَّلِيمِ لِلْأَمَةِ وَنَظَرِ الشَّاهِدِ عَلَى الْمَرْأَةِ وَنَظَرِ الْمُعَامِلِ مَعَ الْمَرْأَةِ كُلِّهِ يَشْتَرِطُ فِيهِ عَدَمُ  
الشَّهْوَةِ

فَإِنْ كَانَ هُنَاكَ شَهْوَةٌ فَإِنَّهُ يُحْرَمُ

وَلَا يَجُوزُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا

نَعَمْ

هَذَا شَرْطٌ يَرْجِعُ عَلَى الْجَمِيعِ

بِعَدَمِ الشَّهْوَةِ

نَعَمْ

مِنْ زَوْجَةٍ لَمْ يَسْ كَلِّهِ مَعَ النَّظَرِ أَفْهَمُهُ بَعِيرٌ تَقْيِيدٌ  
أَمَا الزَّوْجَانِ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَرِيدُ مِنْ جِسْمِ الْآخَرِ  
وَلَهُ أَنْ يَلْمَسَ مَا يَنْظُرُ مِنْ جِسْمِ الْآخَرِ لِأَنَّ اللَّهَ أَبَاحَ بَعْضَهُمَا لِبَعْضٍ

أَبَاحَ بَعْضُهُمَا لِبَعْضِ بَعْدَ الرُّوْحِيَّةِ

فَلَا تَحْدِيدَ بَيْنَ الرُّوْحِيَّيْنِ

لِمَا يَرَى وَيَلْمَسُ

مِنْ جِسْمِ أَحَدِهِمَا لِلاَّخَرِ نَعَمْ

كَذَلِكَ الأُمَّةُ سَيِّدُ الأُمَّةِ يُنْظَرُ إِلَى وَجْهِهَا وَالى كَفِّهَا لَيْسَ لَهَا عَنْهُ حِجَابٌ مَا عَدَا العَوْرَةَ مَا عَدَا العَوْرَةَ فَلَهُ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهَا لِأَنَّهَا مُلْكُهُ

لِأَنَّهَا مُلْكُهُ وَلَكِنْ إِذَا كَانَ فِيهِ إِذَا كَانَ فِيهِ شَهْوَةٌ وَفِيهِ فِتْنَةٌ فَإِنَّهُ يَتَجَنَّبُ الفِتْنَةَ وَلَوْ كَانَتْ مَمْلُوكَةً لَهُ

مَا لَمْ يَسِرَّ بِهَا أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ شَهْوَةٌ وَفِتْنَةٌ فَهِيَ مُلْكُهُ

يُنْظَرُ إِلَى مَا عَدَا العَوْرَةَ مِنْهَا

وَإِنْ رَوَّجَهَا إِذَا رَوَّجَهَا فَإِنَّهُ يَحْرُمُ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهَا

إِلَّا وَجْهَهَا وَكَفِّهَا فَقَطْ

نَعَمْ

لِرَبِّهَا يَعْنِي لِمالِكِهَا

نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ لِأَنَّهَا صَارَ لَهَا حُرْمَةٌ وَصَارَتْ رَوْجَةً لِأَخَرٍ فَلَا يُنْظَرُ إِلَى مَا عَدَا الأَطْرَافَ مِنْهَا مَا عَدَا الأَطْرَافَ مِنْهَا

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ حَفْنَ المَرْءِ إِلَّا ضَرُورَةَ

وَيُنْظَرُ نَعَمْ كَذَلِكَ يُحْرَمُ النَّظَرُ إِلَى عَوْرَاتِ النَّاسِ رِجَالًا وَنِسَاءً العَوْرَةَ المُعْطَلَةَ يَقْصِدُ العَوْرَةَ المُعْطَلَةَ

الْفَرْجَانَ فَيَحْرُمُ النَّظَرُ إِلَى عَوْرَاتِ النَّاسِ مَا عَدَا الرُّوْحِيَّيْنِ بَعْضُهُمَا مَعَ بَعْضِ

إِلَّا الحَاقِنَ المُخْتَبِرَ اللَّيِّ يَسْتَعْمِلُ الحُقْنَةَ

وَهِيَ مَا يَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الشَّرْجِ إِلَى الجَوْفِ مِنَ العَسِيلِ لِلْمَعِدَةِ بِجَعْلُونِ عَسِيلًا لِلْمَعِدَةِ

إِذَا كَانَ الإِنْسَانُ مَرِيضًا عَسِيلًا فِيهِ مُنْطَفَأَتٌ

وَيُحَقِّقُونَهُ مِنْ جِهَةِ الشَّرْجِ بِالمَعِدَةِ

فَيُبَاحُ لِلَّذِي يَحَقِّنُ لِلحَاقِنِ أَنْ يُنْظَرَ إِلَى عَوْرَةِ لِأَجْلِ الحَاجَةِ لِأَجْلِ الحَاجَةِ لِأَنَّهُ لَا يَتِمَكَّنُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا بِالنَّظَرِ إِلَى مَوْضِعِ الحُقْنَةِ

وَإِذْخَالَ الحُقْنَةَ فَيُبَاحُ هَذَا لِأَجْلِ الحَاجَةِ كَمَا أَنَّهُ سَبَقَ لَنَا أَنَّ الطَّبِيبَ يُنْظَرُ إِلَى مَوْضِعِ العِلاجِ مِنَ الرَّجُلِ وَالمَرْأَةِ

وَهَذَا نَوْعٌ مِنَ العِلاجِ

كَذَلِكَ مِثْلُ الحُقْنَةِ الآنَ المَنَاظِيرُ حَصَلَ تَأخِيرًا المَنَاظِيرُ الَّتِي يَدْخُلُونَهَا مِنْ

مِنْ الشَّرْجِ لِأَنَّ المَنَاظِيرَ مِنْهَا مَا يَدْخُلُ مِنَ الأَنْفِ أَوْ الحَلْقِ وَمِنْهَا مَا يَدْخُلُ مِنَ الدُّبُرِ

فَالْمَنَاظِيرُ إِذَا أُحْتِيجَ إِلَيْهَا فَالطَّبِيبُ يُنْظَرُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ

وَأمَا المَرْأَةُ فَيُطَبِّبُهَا امْرَأَةٌ

تَدْخُلُ المَاءَ النَّاسِ امْرَأَةً أَوْ تَحْفَتُهَا إِذَا احتَاجَتْ إِلَى الحُقْنَةِ امْرَأَةً مِثْلَهَا

نَعَمْ

إِلَى ضَرُورَةَ يَعْنِي إِذَا كَانَ مَا فِي حَاجَةِ إِلَى الحُقْنَةِ

فَلَا يَجُوزُ هَذَا لِأَنَّهُ سَيَدْخُلُ إِلَى جَوْفِهِ رَبِّمَا يَضُرُّهُ وَأَيْضًا يَكْشِفُ عَوْرَتَهُ فَوَيْهِ مَحَازِيرٌ لَكِنْ إِذَا وَصَلَ الضَّرَرَ يَجُوزُ هَذَا يَجُوزُ هَذَا

لِلضَّرُورَةِ

نَعَمْ

وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَرَى الحُقْنَةَ أَصْلًا

بِقَوْلِ مَا تَجُوزُ الحُقْنَةُ

نَعَمْ

المَرْءُ إِلَّا ضَرُورَةَ وَيُنْظَرُ مَا يَحْتَاجُهُ حَاقِنٌ قَدِيرٌ

فُدِّي يَعْنِي يَكْفِي

يَكْفِي مَا يَحْتَاجُهُ فَقَطْ وَلَا يَزِيدُ عَلَيْهِ

نَعَمْ

كَقَابِلَةِ حَلِّ لَهَا نَظَرٌ إِلَى مَكَانِ وِلادَاتِ النِّسَاءِ فِي التَّوَلُّدِ

كَذَلِكَ القَابِلَةُ وَهِيَ الَّتِي تُوَلِّدُ المَرْأَةَ

يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَنْظُرَ مَخْرَجَ الحَمْلِ وَهُوَ الفَرْجُ

يَجُوزُ لَهَا ذَلِكَ

لِأَنَّ لِلضَّرُورَةِ تُوَلِّدُ المَرْأَةَ لَا بُدَّ أَنْ تَكْشِفَ مَخْرَجَ الوَلَدِ وَهُوَ العَوْرَةُ فَيَجُوزُ هَذَا لِلضَّرُورَةِ هَذِهِ القَابِلَةُ نَعَمْ هَذَا يَجْرِي فِيهِ بَحْثُ

التَّوَلُّدِ تَوَلُّدًا الآنَ قَائِمٌ عَلَى قَدَمِ وَسَاقِ المُسْتَشْفِيَّاتِ

تَوْلِيدٌ لَا بَأْسَ بِهِ لَكِنْ يَتَوَلَّاهُ النِّسَاءُ الْقَوَائِلُ

تَوَلَّاهُ الْقَوَائِلُ

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَوَلَّاهُ الرِّجَالُ

إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ إِذَا لَمْ يُوجَدْ نَسَاءٌ

وَيَخَافُ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنَ الْمَوْتِ

فَيَجُوزُ أَنْ يَتَوَلَّى تَوْلِيدَهَا الرَّجُلُ

كَذَلِكَ لَوْ اِحْتَأَجَّتْ إِلَى جِرَاحَةٍ

اسْتَوَحَّاهَا الْمَرْأَةُ

وَلَا يَتَوَلَّاهَا الطَّبِيبُ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ إِذَا لَمْ يُوجَدْ طَبِيبُهُ لِمَرْأَةٍ

عِنْدَهَا خَبْرَةٌ نَعَم

قَطَعَ الْبَوَاسِيرُ وَالْكِيُّ بِالنَّارِ وَالرُّقَى

وَتَغْلِيقُ الْأَجْرَاسِ وَالتَّعَاوِيذُ وَالتَّدَاوِي بِالْمَحْرَمِ وَحُكْمُ الْحَيَوَانَاتِ

هَذِهِ كُلُّ هَذِهِ أَحْكَامُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ فِي هَذَا الْبَابِ

أَحْكَامُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ فِي هَذَا الْبَابِ الْأَوَّلِ قَطَعَ الْبَوَاسِيرِ

وَالْبَوَاسِيرُ دَاءٌ يَكُونُ فِي الدُّبُرِ

يَكُونُ فِي الدُّبُرِ

فَهَذَا يَجُوزُ قَطْعُهُ

وَإِنْ كَانَ فِي الْعَوْرَةِ لِلضَّرُورَةِ

يَجُوزُ لِلضَّرُورَةِ نَعَمَ الْبَاسُورُ وَالنَّاسُورُ نَعَمَ

وَيَكْرَهُ أَنْ لَمْ يَسْرِقْ نَعَمَ

نَعَمَ ثَلَاثَةٌ أَشْيَاءُ الْأَوَّلُ الْبَوَاسِيرُ إِنْ كَانَ يَحْتَسِي سَرِيَانَهَا إِلَى الْجِسْمِ وَفِيهَا خَطَرٌ إِذَا تَرَكَهَا فَإِنَّهُ يَجُوزُ لَهُ قَطْعُهَا وَإِنْ كَانَتْ فِي الدُّبُرِ

لِلضَّرُورَةِ أَمَا إِذَا لَمْ يُخَفِ سَرِيَانَهَا أَتَاهَا لَا يَجُوزُ لَا يَجُوزُ قَطْعُهَا

هَذَا وَاجِدٌ

الثَّانِي بَطْلُ أَوْ بَطْلُ الْجُرْحِ الدُّمْلِ إِذَا كَانَ فِيهِ وَعَيْ فِيهِ الْجَمَلُ

فِيهِ فَيُحِ

فَيَجُوزُ بَطْنُهُ يَعْنِي شَقَّهُ لِإِخْرَاجِ مَا فِيهِ لِأَنَّ هَذَا مِنَ الْعِلَاجِ

وَلَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ حُكْمُ بَطْلِ الْجَمَلِ مَا أَشْبَهَهُ وَالْخُرَاجُ وَغَيْرُ ذَلِكَ

هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ

إِذَا قَرَّرَ الطَّبِيبُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ شَقِّهِ وَإِخْرَاجِ مَا فِيهِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ وَلَوْ كَانَ فِي مَحَلِّ لَا يَجُوزُ النَّظَرُ إِلَيْهِ فَيَجُوزُ

بَطْنُهُ وَلَوْ كَانَ فِي هَذَا الْمَكَانِ لِلضَّرُورَةِ لِأَنَّهُ رُبَّمَا إِذَا بَقِيَ أَنَّهُ يَتَضَرَّرُ أَوْ يَسْرِي فِيهِ نَعَمَ نَعَمَ

أَوْ يَتَطَوَّرَ إِلَى مَرَضٍ غُضَالٍ

نَعَمَ

هَذَا الثَّانِي

الثَّلَاثُ قَطَعَ الْعُضْوِ

بَتْرُ الْعُضْوِ مِنَ الْإِنْسَانِ

وَمَا يُسَمَّى قَطَعَ الطَّرْفِ مِنْ يَدٍ أَوْ رَجُلٍ أَوْ إِصْبَعٍ هَذَا يَجُوزُ إِذَا كَانَ تَرَكَهُ يَسْرِي عَلَى بَقِيَّةِ الْبَدَنِ أَوْ عَلَى بَقِيَّةِ الْعُضْوِ لَوْ تَرَكَ

يَسْرِي وَيُفْسِدُ الْعُضْوَ أَوْ يُفْسِدُ الْبَدَنَ فَإِنَّهُ يَجُوزُ قَطْعُ الطَّرْفِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ

يُقَطَّعُ تَقَطَّعَ الْيَدِ تَقَطَّعَ الرَّجُلِ يَقَطَّعُ الْأَصْبَعِ

مِنْ أَجْلِ الضَّرُورَةِ لِيُسَلِّمَ الْبَقِيَّةَ

وَهَذَا الْمَقْطُوعُ مِنَ الْإِنْسَانِ لَهُ حُرْمَةٌ

مَقْطُوعٌ مِنَ الْإِنْسَانِ لَهُ حُرْمَةٌ يُذْفَنُ وَلَا يُتْرَكُ وَيُحْدَفُ أَوْ يُقَذَّفُ فِي الْمَزَابِلِ لَا يَجُوزُ هَذَا

عَظْمُ الْإِنْسَانِ لَهُ حُرْمَةٌ

لَكِنْ مَا دَامَ حَيًّا فَلَيْسَ لَهُ حُكْمُ الْمَيِّتِ

بَلْ يُذْفَنُ بِدُونِ شَيْءٍ

أَمَا لَوْ وُجِدَ عُضْوٌ مِنَ الْإِنْسَانِ مِنْ إِنْسَانٍ مَيِّتٍ

وُجِدَ عُضْوٌ مِنْ إِنْسَانٍ مَيِّتٍ وَلَمْ يَعْتَرِ عَلَى بَقِيَّتِهِ

وُجِدَ عَظْمٌ مِنْهُ وَلَمْ يَعْتَرِ عَلَى بَقِيَّتِهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ

وَيُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُذْفَنُ كَسَائِرِ جِسْمِهِ

أَمَا إِذَا كَانَ هَذَا الْعُضْوُ مَقْطُوعاً مِنْ حَيٍّ فَلَا يُعَامَلُ مُعَامَلَةَ الْجَنَازَةِ بَلْ يُلْفُ وَيُدْفَنُ فِي مَكَانٍ نَعَم  
أَيُّ نَعَمٍ كَقَطْعِ عُضْوٍ يَضُرُّ بَقَاؤُهُ فِي الْجِسْمِ  
نَعَم

أَيُّ نَعَمٍ إِذَا كَانَ فِيهِ عُضْوٌ فَاسِدٌ وَيَحْشَى أَنَّهُ يَسْرِي عَلَى بَقِيَّةِ الْجِسْمِ وَيُفْسِدُ الْجِسْمَ فَيُبَادِرُ وَلَا يَتَرَدَّدُ فِي إِبْقَاءِ عَلَى بَقِيَّةِ الْجِسْمِ أَوْ  
إِبْقَاءِ عَلَى الْحَيَاةِ  
وَلَا تَتَرَدَّدُ فِي هَذَا لِأَنَّهُ حَلَالٌ  
وَهَذَا مِنْ إِرْتِكَابِ أَحْفَتِ الضَّرَرَيْنِ لِذَفْعِ أَعْلَاهُمَا  
مِنْ إِرْتِكَابِ أَحْفَتِ الضَّرَرَيْنِ  
لِذَفْعِ أَعْلَاهُمَا  
نَعَم

الْكَيِّ بِالنَّارِ  
هَذَا مَكْرُوهٌ لِأَنَّهُ مَكْرُوهٌ لِأَنَّهُ تَعْذِيبٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُ الْكَيَّ  
وَإِنْ كَانَ إِلَى نَوْعٍ مِنَ الْعِلَاجِ فَيَكْرَهُهُ لِأَنَّهُ تَعْذِيبٌ بِالنَّارِ  
فَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كَانَ الشِّفَاءُ قَبْتُ شَرْطَةً مَحْجَمٍ شَرَبْتَهُ عَسَلٍ كَيْبَةً نَارٍ  
وَإِنَا إِكْرَهُ النَّارَ

فَيَجُوزُ مَعَ الْكِرَاهَةِ

يَجُوزُ الْكَيُّ

مَعَ الْكِرَاهَةِ

إِذَا أُخْتِيجَ إِلَيْهِ

لِأَنَّ فِيهِ حَسْمَهُ الْكَيِّ طِبُّ نَعَم

الْكَيُّ يَكْرَهُهُ هُوَ جَائِزٌ لِكُنْهَ مَكْرُوهٌ

لَكِنْ هَلْ يَكْرَهُهُ مُطْلَقٌ قَبْلَ الْأَدَى وَبَعْدَهُ أَوْ يَكْرَهُهُ قَبْلَ الْأَدَى وَيُباحُ مِنْ غَيْرِ كِرَاهَةِ بَعْدَ الْأَدَى ثَلَاثُ رَوَايَاتٍ نَعَم أَوْ ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٍ فِي  
الْمَذْهَبِ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ هُوَ جَائِزٌ وَلَكِنَّهُ مَكْرُوهٌ فَهَمَّا أَمَكَّنَ تَجَنُّبُ الْكَيِّ مَهْمَا أَمَكَّنَ تَجَنُّبُ الْكَيِّ فَهُوَ إِحْسِينٌ

نَعَم

كَكُتُبِ لَوْلَا

فَذَلِكَ الرُّقَى عَلَى قِسْمَيْنِ الرُّقِيَّةِ هِيَ الْقِرَاءَةُ عَلَى الْمَرِيضِ

رُقِيَّةٌ هِيَ الْقِرَاءَةُ عَلَى الْمَرِيضِ

مِنْ أَجْلِ طَلَبِ الشِّفَاءِ

فَهِيَ عَلَى قِسْمَيْنِ إِنْ كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ

أَوْ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ فَلَا شَكَّ فِي جَوَازِهَا لَا شَكَّ فِي جَوَازِهَا إِذَا كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ

فَيَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَرْقِيَ لِأَنَّ هَذَا نَوْعٌ مِنَ الْعِلَاجِ وَاللَّهُ جَعَلَ الْقُرْآنَ شِفَاءً مِنَ الْأَمْرَاضِ الْحَسْبِيَّةِ وَشِفَاءً مِنَ الْأَمْرَاضِ الْمَعْنَوِيَّةِ فِي  
الْعَقِيدَةِ وَفِي الدِّينِ فَهُوَ شِفَاءٌ مُطْلَقٌ كَلَامُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

أَمَا إِنْ كَانَتْ الرُّقِيَّةُ لِغَيْرِ الْقُرْآنِ وَبَغَيْرِ الْأَحَادِيثِ وَإِنَّمَا هِيَ بِأَلْفَاظٍ مَجْهُولَةٍ

أَوْ حُرُوفٍ مَقْطُوعَةٍ

أَوْ أَلْفَاظٍ أَعْجَمِيَّةٍ لَا يَعْرِفُ مَعْنَاهَا فَهِيَ حَرَامٌ

لَا يَجُوزُ الرُّقِيَّةُ بِهَا

هَذِهِ مَسْأَلَةُ الرُّقِيَّةِ وَالتَّفْصِيلُ فِيهَا

مَسْأَلَةُ تَعْلِيقِ الْمَكْتُوباتِ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنَ الْأَدْعِيَةِ

هَلْ يَجُوزُ؟ أَنْ يَكْتُبَ فِي وَرْقَةٍ أَوْ فِي رُقْعَةٍ

شَيْءٌ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَدْعِيَةِ النَّبَوِيَّةِ تُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ أَوْ عَلَى الْمَرِيضِ وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِالْحِجَابِ وَالْحِزْرِ

فَهَذَا فِيهِ جَلَاظٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى قَوْلَيْنِ

الْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَنَّهُ يَجُوزُ هَذَا لِلْحَاجَةِ

وَهُوَ نَوْعٌ مِنْ مَا هُوَ نَوْعٌ مِنَ الْإِسْتِشْفَاءِ بِالْقُرْآنِ فَدَفَعَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ كَابِنِ عُمَرَ يُعَلِّقُ عَلَى أَوْلَادِهِ وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنَّهُ  
لَا يَجُوزُ لِعِدَّةِ أُمُورٍ أَوْلَى أَنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَى جَوَازِ تَعْلِيقِهِ

ثَانِيًا أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ تَعْلِيقِ التَّمَائِمِ

وَهَذَا مُطْلَقٌ يَعْهُمُ التَّمَائِمَ مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ

نَهَى عَنِ تَعْلِيقِ التَّمَائِمِ

وَقَالَ مِنْ تَمِيمَةٍ فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ

وَفِي رِوَايَةٍ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةَ فَقَدْ أَشْرَكَ  
ثَالِثًا أَنْ هَذَا يُعْرَضُ الْقُرْآنَ وَالْأَحَادِيثَ يُعْرَضُهَا لِلإِمْتِهَانِ  
إِذَا عُلِّقَ عَلَى طِفْلِ أَوْ مَنْ لَا يَتَحَرَّرُ مِنَ النَّجَاسَةِ وَالذُّخُولِ فِي الْحَمَامَاتِ وَالْحُشُوشِ فِي تَعْرِيسِ الْقُرْآنِ لِلإِمْتِهَانِ  
وَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ

الْقَوْلُ الصَّحِيحُ أَنَّهُ وَهُوَ إِخْتِيَارُ أَيْمَةِ الدَّعْوَةِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَغْلِيْقُ الْحَجَبِ وَكِتَابَةَ الْحَجَبِ لِلأَوْلَادِ وَلَا لِغَيْرِهِمْ وَلَا يَجُوزُ تَغْلِيْقُهَا وَلَا  
اسْتِصْحَابُهَا بَعْضُهُمْ بِحُطُّهَا عِنْدَ الْوَسَادَةِ بِحُطُّهَا كُلُّ هَذَا مَا يَجُوزُ إِذَا تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ عَلَى الْمَرِيضِ وَالنَّفْسِ عَلَيْهِ هَذَا الَّذِي وَرَدَتْ بِهِ  
الْأَدِلَّةُ قِرَاءَةً عَلَى الْمُصَابِ وَالنَّفْسِ عَلَيْهِ هَذَا هُوَ الَّذِي وَرَدَتْ بِهِ أَنَّ الْإِدْلَةَ  
نَعَمْ

وَمَا رُوي

فَتَغْلِيْقُ ذَا حَلٍّ كَكُتُبِ لِعَدِّ

تَغْلِيْقُ ذَا حَلٍّ هَذَا عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ وَهُوَ الْجَوَازُ  
الْقَوْلُ الْأَوَّلُ وَهُوَ الْجَوَازُ إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا يُشْتَرَطُ فِيهَا يُعْلَقُ ثَلَاثَةَ شُرُوطٍ  
أَوْ أَرْبَعَةَ شُرُوطٍ

الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ الْمُعْلَقَ مِنَ الْقُرْآنِ

وَالْأَدْعِيَةَ الْمَشْرُوعَةَ

مَا يَكُونُ فِي أَشْيَاءَ مَجْهُولَةٍ

الثَّانِي أَنْ يَكُونَ بِاللَّفْظِ الْعَرَبِيِّ مَا يُكْتَبُ بِلَفْظِ أَعْجَمِيٍّ لَا يَدْرِي مَا مَعْنَاهُ

الثَّلَاثُ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ الشِّفَاءَ مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَإِنَّمَا هَذَا سَبَبٌ فَإِنْ إِعْتَقَدَ أَنَّ الشِّفَاءَ فِيهَا فَهَذَا شِرْكٌ  
لِأَنَّهُ إِعْتِقَادٌ بِغَيْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

فَإِذَا تَمَّتْ هَذِهِ الشُّرُوطُ يَجُوزُ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ

أَنْ تَكُونَ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنَ الْأَدْعِيَةِ أَنْ تَكُونَ بِاللَّفْظِ الْعَرَبِيِّ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ الشِّفَاءَ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنَّمَا هَذِهِ عِلَاجٌ وَسَبَبٌ فَقَطَّ نَعَمْ  
هَذَا هُوَ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ وَهَذِهِ شُرُوطُ وَالْقَوْلُ الثَّانِي الْمَنْعُ مُطْلَقًا وَهُوَ الصَّحِيحُ وَهُوَ الصَّحِيحُ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ  
تَغْلِيْقِ التَّمَائِمِ وَلَمْ يَسْتَنْبِئْ

وَلِأَنَّ هَذَا وَسَبِيلُهُ إِلَى تَغْلِيْقِ مَا لَا يَجُوزُ

إِذَا فَتَحْنَا الْبَابَ

وَلِأَنَّهُ يَمْتَنُّ نَعَمْ

مُحَرَّمٌ حَرَامٌ كَثِيرًا بِغَيْرِ تَقْيِيدٍ

الدَّوَاءُ الْمُرَكَّبُ مِنْ مُحَرَّمٍ وَغَيْرِ مُحَرَّمٍ

الدَّوَاءُ الْمَخْلُوطُ مِنْ مُحَرَّمٍ وَغَيْرِ مُحَرَّمٍ

إِذَا كَانَ إِذَا كَانَ بَاقِيًا فِي إِذَا كَانَ الْحَرَامُ بَاقِيًا فِي فَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ لَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَدَاوُوا وَلَا تُدَاوُوا  
بِحَرَامٍ فَلَا يَجُوزُ التَّدَاوِي بِالْحَرَامِ سِوَاءَ كَانَ الدَّوَاءُ حَرَامًا خَالِصًا أَوْ كَانَ مَخْلُوطًا مَعَ غَيْرِهِ وَلَهُ بَقَاءٌ وَتَأْتِيْرُ  
فَهَذَا لَا يَجُوزُ

أَمَّا إِذَا كَانَ الْمَخْلُوطُ اسْتَهْلَكَ مَعَ وَلَا مَنْ يَبْقَى لَهُ عَيْنٌ وَلَا إِثْرٌ

فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ لِأَنَّهُ زَالَ الْمَحْدُورُ مِنْهُ

وَمِنْ ذَلِكَ الْآنَ الْأَدْوِيَّةُ يُقُولُونَ إِنَّ أَكْثَرَهَا فِيهَا كُحُولٌ بَعْضُهَا فِيهَا خَمْرٌ

فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الْخَمْرِ الْكُحُولُ هُوَ الْخَمْرُ فَكَثِيرٌ مِنَ الْأَدْوِيَّةِ يُوضَعُ مَعَهَا شَيْءٌ مِنَ الْكُحُولِ  
نَقُولُ إِنَّ كَانَتْ هَذِهِ الْكُحُولُ بَاقِيَةً وَلَهَا تَأْتِيْرُ

فَإِنَّهَا تُحَرَّمُ

أَمَّا إِنْ كَانَتْ اسْتَهْلَكَتْ وَضَاعَتْ وَلَا لَهَا تَأْتِيْرُ

فَإِنَّهَا لَا تُحَرَّمُ

وَتَجَنَّبُ بِلَا شَكِّ أَنْ تُجَنَّبَ أَحَوطٌ

نَعَمْ

التَّرْيَاقُ وَهُوَ مَا كَانَ كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ

يَعْمَلُونَهُ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْمَلُونَ وَفِيهَا لُحُومُ الْحَيَاةِ فِيهِ لُحُومُ الْحَيَاتِ وَالْحَيَاةُ حَرَامٌ هَذَا التَّرْيَاقُ حَرَامٌ لِأَنَّهُ مُشْتَمَلٌ عَلَى حَرَامٍ نَعَمْ وَحَلٌّ بِغَيْرِ  
الْوَجْهِ وَإِسْمُ بَهَائِمٍ نَعَمْ انْتَقَلَ الْآنَ إِلَى الْحَيَوَانَاتِ وَالْبَهَائِمِ لَا شَكَّ أَنَّ لَهَا حُرْمَةً وَهِيَ لَهَا إِحْسَاسٌ وَتَتَلَمَّ أَلَا تَجُوزُ الإِسَاءَةُ إِلَيْهَا مَا  
تَجُوزُ الإِسَاءَةُ إِلَيْهَا بِالضَّرْبِ الشَّدِيدِ وَقِطْعِ الطَّرْفِ وَغَيْرِ ذَلِكَ قِطْعُ الْأَذَانِ أَوْ كَسْرُ الْقُرُونِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ لِأَنَّهَا حَيَوَانَاتٌ لَهَا حُرْمَةٌ  
وَهِيَ تَتَلَمَّ تَتَحَسَّنُ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ إِلَّا أَنَّهَا لَا تَتَكَلَّمُ وَلَا يَجُوزُ الإِسَاءَةُ إِلَيْهَا  
وَتُعَلِّمُهَا



مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ  
 وَمِنْ ذَلِكَ الْوَسْمِ مِنْ ذَلِكَ الْوَسْمِ وَهُوَ الْعَلَامَةُ الَّتِي تُعْرَفُ بِهَا يَعْرِفُ بِهَا الْحَيَوَانُ أَنَّهُ لِفُلَانٍ  
 جَزَتْ عَادَةً جَزَتْ عَادَةُ الْقِبَائِلِ وَعَادَتْ الْأَسْرُ  
 إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُمْ سِمَةً خَاصَةً بِحَيْثُ إِذَا رُؤِيَتْ قِيلَ هَذِهِ لِبَنِي فُلَانٍ إِذَا رَوَى الْوَسْمُ عَلَى الْبَجِيرِ أَوْ عَلَى الشَاةِ يُقَالُ هَذِهِ لِبَنِي فُلَانٍ هَذَا  
 هُوَ اسْمُ بَنِي فُلَانٍ يَتَمَيَّزُ حَيَوَانُ النَّاسِ بِالْوَسْمِ فَصَارَ مُخْتَاجٌ يَخْتَاجُ إِلَيْهِ فَالْوَسْمُ يُبَاخُ لِأَنَّهُ يَخْتَاجُ إِلَيْهِ بِالْكَيْ وَقَدْ يَكُونُ بِالْقَطْعِ يَقْطَعُ  
 شَيْءٌ مِنَ الْأُذُنِ يَخْتَاجُ إِلَيْهِ لَا بَأْسَ وَلَكِنْ لَا بِالْوَجْهِ حَرَامٌ أَنْ يُوسَمَ بِالْوَجْهِ  
 وَمَنْ فَعَلَهُ فَهُوَ مُلْعُونٌ  
 لَا يَجُوزُ الصَّرْبُ عَلَى الْوَجْهِ  
 لَا لِلْحَيَوَانَاتِ وَلَا غَيْرِهَا  
 وَلَا يَجُوزُ الْوَسْمُ بِالْوَاجِبِ  
 فَيَسْمُ الدَّابَّةَ بِغَيْرِ وَجْهِهَا  
 أَمَا عَلَى جَنْبِهَا أَوْ فُخْذِهَا أَوْ أَيِّ مَكَانٍ مِنْ جِسْمِهَا مَا عَدَا الْوَجْهَ  
 فَلَا يَجُوزُ الْوَسْمُ فِيهِ مُطْلَقٌ  
 لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ذَلِكَ  
 وَشَدَّدَ فِيهِ  
 لِأَنَّ الْوَجْهَ مُجْمَعُ الْحَوَاسِّ  
 تَأَثَّرُهُ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ الْبَدَنِ  
 نَعَمْ  
 أَمَا جَزَأُ دُبُولِ الْخَيْلِ  
 جَزَأُ دُبُولِ الْخَيْلِ  
 هَا مَكْرُوهٌ  
 لِأَنَّهَا تَخْتَاجُ إِلَى دَبِيلٍ تَخْتَاجُ إِلَى دَبِيلِهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ تَتَحَرَّكَ بِهِ مِنَ الْمُؤَذِيَّاتِ  
 تَتَحَرَّرُ بِهِ مِنَ الْمُؤَذِيَّاتِ كَالدَّبَابِ  
 وَغَيْرِهِ فَإِذَا جَزَرْتَهُ عَطَلَتْ عَلَيْهَا هَذِهِ وَتَسَلَّطَتْ عَلَيْهَا الْمُؤَذِيَّاتُ  
 فَلَا يَجُوزُ قَصُّ ذَنْبِ الْفَرَسِ  
 لِأَنَّهَا تَخْتَاجُ إِلَى ذَلِكَ  
 وَكَذَلِكَ الْمَعْرِفَةُ مَعْرِفَةُ الْفَرَسِ  
 وَالنَّاصِيَةُ الْفَرَسُ لَا يَجُوزُ جَزُّهَا لِأَنَّهَا تَخْتَاجُ إِلَى هَذَا تَخْتَاجُ إِلَى هَذَا النَّاصِيَةِ الْمَعْرِفَةَ يَقُولُونَ إِنَّهَا لِلدَّفْعِ تُدْفِي الْفَرَسَ فَإِذَا جَزَرْتَهُ  
 يُصِيبُ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ نَعَمْ  
 وَفِي الْقَوْلِ الْأَشْهَرِ فِي الْمَذْهَبِ يَكْرَهُ جَزِيلُ  
 الْخَيْرُ يَكْرَهُ جَزِيلُ الْخَيْلِ لِأَنَّهَا تَتَضَرَّرُ بِذَلِكَ  
 نَعَمْ  
 كَمَا مَعْرِفَةٌ  
 نَعَمْ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ  
 كَمَا لِقَطْعِ مَا تَذَرُ بِهِ لِلْمُنْتَدَى  
 أَيُّ نَعَمْ إِذَا جَزَرْتَهُ مَعْرِفَةُ الْخَيْلِ عَطَلَتْ عَلَيْهَا مَنَفَعَةٌ  
 فَلَا يَجُوزُ جَزُّ الْمَعْرِفَةِ بَلْ تَتْرَكَ فِيهَا مِنَ الْمَصْلَحَةِ لِلْخَيْرِ  
 وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي الْمَعْرِفَةَ لِأَنَّهَا تَسْتَدْفِي بِهَا  
 وَالنَّاصِيَةُ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَيْلُ مَعْفُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ  
 لَا تَرَالُ هَذِهِ النَّاصِيَةُ الَّتِي فِيهَا الْخَيْرُ  
 نَعَمْ  
 الْمُنَادِي  
 يَعْنِي إِذَا قَطَعْتَ دَبِيلَهَا فَقَدْ عَطَلْتَ نَزْعَ الْمُنْكَدِ عَلَيْهَا وَهُوَ مَا يُؤْذِيهِ  
 لِأَنَّهَا تَدْفَعُ بِالذَّبِيلِ مَا يُؤْذِيهَا مِنَ الْحَشْرَاتِ وَمِنَ الدَّبَابِ  
 نَعَمْ  
 هَذَا الْخِصَالُ وَهُوَ إِزَالَةُ أَوْ الْخِصْيَتَيْنِ بَرْدٌ أَوْ يَقْطَعُ بَرِّهِ وَهُوَ السَّلْبُ مَعَ بَقَاءِ الْخِصْيَةِ أَوْ الْقَطْعِ وَهُوَ الْوَجْهُ الْمَوْجُوبُ  
 يُقَالُ الْمَوْجُودَةُ  
 وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحَى بِكَبْشَيْنِ مَوْجُودَيْنِ

يَعْنِي مَحْصِيَّيْنِ  
هَذَا فِي الْعَنَمِ لَا بَأْسَ بِهِ  
بِمَا فِيهِ مِنَ الْمَصْلَحَةِ  
بِتَوْفِيرِ اللَّحْمِ وَتَطْيِيبِ اللَّحْمِ  
الْعَنَمُ لَا بَأْسَ بِهِ  
أَمَّا فِي غَيْرِ الْعَنَمِ فَلَا يَجُوزُ حَصُّ النِّهَائِمِ  
وَيَحْرُمُ حُصَى الْأَدْمِيِّينَ مِنَ الْمَمْلُوكِينَ  
مِنَ الْعَبِيدِ يَحْرُمُ خِصَاهُمْ  
نَعَمُ  
وَفِي سُوقِ الْأَغْنَامِ قَدْ كَرِهُوا الْخِصَاءَ  
لِتَغْذِيهِ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ بِمَسْنَدٍ  
لِأَنَّ فِيهِ تَغْذِيًّا لِلْحَيَوَانَ إِذَا فُصِيَ فِيهِ تَغْذِيبٌ مِنْ غَيْرِ مَصْلَحَةٍ  
مِنْ غَيْرِ مَصْلَحَةٍ  
الْجَمَلُ إِذَا مَا فِي مَصْلَحَةٍ فِي خِصْيَتِهِ إِلَّا يَقَطَعُ الظَّرَابَ فَقَطَّ  
وَكَذَلِكَ بغيره مِنَ الْحَيَوَانَاتِ لَيْسَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ وَفِيهِ تَغْذِيبٌ فَهُوَ مُفْسِدَةٌ  
مُفْسِدَةٌ خَالِصَةٌ  
أَمَّا الْعَنَمُ وَإِنْ كَانَ تَغْذِيبٌ لَكِنْ فِيهِ مَصْلَحَةٌ وَهُوَ تَطْيِيبُ اللَّحْمِ لَحْمِ الْعَنَمِ  
لَحْمِ الْحِصْيِ أَحْسَنُ مِنْ لَحْمِ الْقَحْمِ  
فَلِأَجْلِ الْمَصْلَحَةِ أُبِيحَ  
حِصَى الْعَنَمِ

نَعَمُ  
وَقَطَعَ قُرُونُ وَالْأَذَانُ وَشَقَّهَا بِلَا ضَرَرٍ تَغْيِيرَ خَلْقٍ مُعَوَّدٍ  
كَذَلِكَ لَا يَجُوزُ كَسْرُ قُرُونِ النِّهَائِمِ  
قُرُونُ الَّتِي تُدْفَعُ بِهَا يُسَمَّى الرُّوقُ  
الرُّوقُ فَهُوَ الْقَرْنُ  
فَلَا يَجُوزُ كَسْرُهُ أَوْ قِطْعُهُ لِأَنَّهُ يُعْطَلُ عَلَى الْحَيَوَانَ مَصْلَحَةً فِي الدَّفْعِ بِهِ لِأَنَّهُ كَالسِّلَاحِ مَعَ الْإِنْسَانِ  
يُدْفَعُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ  
فَلَا يَجُوزُ كَسْرُهُ أَوْ قِطْعُهُ إِلَّا إِذَا كَانَ يَتَأَدَّى بِهِ إِذَا كَانَ الْحَيَوَانُ يَتَأَدَّى بِهِ أَوْ انْكَسَرَ وَبِقَاؤِهِ يَنْظُرُ الْحَيَوَانُ وَيُؤَلِّمُهُ فَلَا بَأْسَ بَازِئَهُ  
أَمَّا إِذَا كَانَ سَلِيمًا وَلَيْسَ فِيهِ أَذَى فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ كَسْرُ قُرُونِ الْحَيَوَانَ  
كَذَلِكَ الْأَذُنُ  
الْأَذُنُ أَذُنُ الْحَيَوَانَ لَا يَجُوزُ قِطْعُهَا وَلَا شَقُّهَا  
لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ تَغْذِيئِهَا  
وَتَسْوِئِهَا

وَلِمَا فِيهِ مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ عَنِ الشَّيْطَانِ أَنَّهُ قَالَ وَلَا مَرْئِيهِمْ فَلْيَتَّبِعْكُمُ أَذَانُ الْإِنْعَامِ  
وَالْبَيْتُكَ هُوَ الْقِطْعُ  
بِتَكُنُّ يَعْنِي يَقْطَعُونَ أَذَانَ الْإِنْعَامِ وَلَا مَرْئِيهِمْ فَلْيَتَّبِعِرْنَ خَلْقَ اللَّهِ فَهَذَا مِنْ إِجَاءِ الشَّيْطَانِ وَهُوَ تَقْطِيعُ أَذَانَ النِّهَائِمِ أَوْ شَقِّهِ فَلَا يَجُوزُ هَذَا  
الْعَمَلُ نَعَمُ وَحَرَّمَ خِصَاءَ الْإَدْمِيِّينَ كُلَّهُمْ سِوَى فِي قِصَاصٍ مِنْ ظُلْمٍ وَمُعْتَدِي  
أَمَّا خِصَالُ أَدْمِيٍّ فَلَا يَجُوزُ حَرَامٌ  
حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمُثَلَّى بِالْإِنْسَانِ  
سِوَاءَ كَانَ مَمْلُوكًا أَوْ حُرًّا لَا يَجُوزُ هَذَا  
مَا يَقُولُ هَذَا مَمْلُوكِي أَنَا أَتَصَرَّفُ فِيهِ  
يَقُولُ لَا حَرَامَ عَلَيْكَ  
لَا يَجُوزُ لَكَ تَغْذِيبُهُ وَتَقْطَعُ شَيْئًا مِنْ جِسْمِهِ وَتُمَثِّلُ بِهِ  
حَرَامٌ عَلَيْكَ إِلَّا فِي الْقِصَاصِ  
لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا اِعْتَدَى عَلَى إِنْسَانٍ فَقَطَعَ خِصْيَتَهُ أَوْ خِصْيَتَيْهِ فَيَجُوزُ الْقِصَاصُ  
كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ  
وَالْأَذُنَ بِالْأَذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصًا

فَإِذَا حَصَى شَخْصاً إِعْتِدَاءً عَمْدًا عُذَوَانًا

فَإِنَّهُ يَجُوزُ الْقِصَاصَ

إِذَا طَالَبَ الْمَجْنِيَّ عَلَيْهِ طَالِبٌ وَإِنْ عَفَا فَإِنَّهُ يَتْرُكُ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ

الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ وَالْقِصَاصُ أَيْضًا فِي الْأَطْرَافِ وَالْجِرَاحِ كَمَا فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ

وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ نَعَمْ

نَعَمْ هُنَاكَ أَشْيَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِهَا مِنَ الْحَيَوَانَاتِ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ وَالسِّبَاعِ أَمْرٌ وَالْمُؤْذِيَاتِ غَمُومٌ وَمِنَ الطُّيُورِ

وَمِنَ الْحَشْرَاتِ فِي الْحَلِّ حَرَامٌ وَمِنَ الْمُحَرَّمَ وَالْحَلَالِ يَجُوزُ لَهُمْ قَتْلُ إِشْيَاءَ بَلْ أَمَرُوا بِذَلِكَ دَفْعًا لِشَرِّهَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حَمْسٌ فَوَاسِقٌ يَقْتُلْنَ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ الْفَأْرَةَ وَالْغُرَابَ وَالْحَدَاةَ وَالْعُقْرَبَ وَالْكَأْبَ الْعُطُورَ وَفِي رَوَايَةٍ وَالْحَيَّةُ يَقُولُ سِنَّةٌ هَذِهِ تُقْتَلُ فِي

الْحَلِّ وَالْحَرَمِ وَكَذَلِكَ الْمُؤْذِيَاتِ مِنَ الْحَشْرِ تُقْتَلُ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ

دَفْعًا لِأَذَاهَا

نَعَمْ

نَمْرُ النَّمْرِ الْمَعْرُوفُ هُوَ نَوْعٌ مِنَ السِّبَاعِ وَهُوَ أَقَلُّ مِنَ الْأَسَدِ وَالْمَرْصِدُ وَهُوَ الْأَسَدُ هَذَا مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ الْمَرْفِدِ وَالْأَسَدِ لَهُ اسْمِي

كَثِيرَةٌ مِنْهَا هَذَا الْاسْمُ الْمَرْفَعُ وَيُقْتَلُ الْأَسَدُ بِالْحَلِّ وَيُقْتَلُ النَّمْرُ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ وَالذَّنْبُ وَكُلُّ السِّبَاعِ تُقْتَلُ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ لِأَنَّهَا تُؤْذِي

النَّاسَ

نَعَمْ

وَالْغُرَابُ الْغُرَابُ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِهِ

يُؤْذِي النَّاسَ وَالْغُرَابُ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعُ غُرَابِ الزَّرْعِ وَغُرَابِ النَّبِيِّ وَالْغُرَابِ الْإِبْتِغِ

أَمَّا غُرَابُ الزَّرْعِ فَلَا يَقْتُلُ لِأَنَّهُ مَنْ يَجُوزُ أَكْلُ غُرَابِ الزَّرْعِ يَجُوزُ أَكْلُهُ

وَأَمَّا الْإِبْتِغِ وَغُرَابِ النَّبِيِّ وَغَيْرُهُ مِنْ مَسْمِيَّاتِ الْغُرَابِ فَيُقْتَلُ لِأَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِهِ لِأَنَّهُ مِنَ الْفَوَاسِقِ

وَالْفَوَاسِقُ جَمْعُ فَاسِقًا سَمِيَّتْ فَوَاسِقٌ لِخُرُوجِهَا

لِأَنَّ الْفِسْقَ مَعْنَاهُ الْخُرُوجُ

فَسَمِيَّتْ فَوَاسِقٌ لِخُرُوجِهَا عَنْ عَادَاتِ غَيْرِهَا

فَصَارَتْ تُؤْذِي بِخِلَافِ غَيْرِهَا مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ فَإِنَّهَا لَا فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ تُؤْذِي خَرَجَتْ عَنْ مَالُوفَاتِ الْحَيَوَانَاتِ فَسَمِيَّتْ فَوَاسِقٌ

بِمَعْنَى خَوَارِجٍ وَلَيْسَ الْمُرَادُ الْفِسْقَ فِي الدِّينِ إِنَّمَا الْمُرَادُ الْفِسْقَ اللَّعْوِيَّ

الْفِسْقَ اللَّعْوِيَّ لِأَنَّهَا خَرَجَتْ عَنْ مَالُو جِنْسِهَا نَعَمْ

غَيْرَ الزَّرْعِ إِمَّا غُرَابِ الزَّرْعِ فَلَا يُقْتَلُ

لِأَنَّهُ صَيْدٌ

لِأَنَّهُ مِنَ الصَّيْدِ وَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ الصَّيْدَ فِي الْحَرَمِ

وَحَرَّمَ الصَّيْدَ عَلَى أَلْمِ فَالْغُرَابُ الَّذِي يُؤْكَلُ وَهُوَ غُرَابُ الزَّرْعِ هَذَا لَا يَجُوزُ قَتْلُهُ

لِأَنَّهُ دَاخِلٌ فِي الصَّيْدِ

نَعَمْ

وَعِزْبَانٌ غَيْرُ الزَّرْعِ أَيْضًا وَشِبْهَهَا

كَذَا حَشْرَاتِ الْأَرْضِ دُونَ تَقِي كَذَا الْحَشْرَاتِ الْجَعْلَانِ وَالْحَنَافِسُ لِأَنَّهَا تُؤْذِي

وَعِزْبَانٌ ذَلِكَ مِنَ الْحَشْرَاتِ وَالذُّبَابِ وَكُلِّ مَا يُؤْذِي

فَإِنَّهُ يُقْتَلُ مِنَ الْمُحَرَّمَ وَغَيْرِ الْمُحَرَّمَ

وَفِي الْحَرَمِ وَفِي غَيْرِ الْحَرَمِ

نَفْعًا لِأَذَاهَا

نَعَمْ دُونَ تَحْصِيصِ كُلِّ الْحَشْرَاتِ لِأَنَّهَا تُؤْذِي

نَعَمْ

الْبَقُ هُوَ الْبَعُوضُ هَذَا يُؤْذِي أَدَى شَدِيدًا

نَعَمْ

نَوْعٌ مِنَ الْحَشْرَاتِ

نَعَمْ

نَعَمْ الْفَأْرَةُ

تُقْتَلُ لِأَنَّهَا مِنَ الْفَوَاقِ

نَعَمْ

وَالعُ لِأَنَّهَا تُؤْذِي بِالسُّعِ نَعَمْ

وَدُبِّرَ دُبْرٌ وَهُوَ الرُّنْبُورُ أَوْ النَّحْلُ  
النَّحْلُ لِأَنَّهُ يُؤْذِي لِأَنَّهُ يُؤْذِي النَّاسَ بِالْقُرْصِ وَنَعَمْ  
وَيَقَعُ فَيُقْتَلُ إِذَا أَذَاهُمْ يُقْتَلُ يَدْفَعُ وَلَوْ كَانَ فِي الْحَرَمِ  
وَلَوْ كَانَ الْإِنْسَانُ مُحَرَّمًا إِذَا اعْتَدَى عَلَيْهِ أَوْ صَالَ عَلَيْهِ النَّحْلُ يَقْتُلُهُ بِالْمِيبِدَاتِ  
نَعَمْ

وَحَيَاةُ نَعَمِ الْحَيَاةِ مَعَهُ جَاءَ فِي وَالْحَيَّةِ وَهِيَ النُّعْبَانُ وَهَذِهِ حَظَرُهَا أَشَدُّ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ  
نَعَمْ

شِبْهُهُ مَا ذُكِرَ يَعْنِي مِنْ كُلِّ مَا يُؤْذِي مِنْ كُلِّ مَا يُؤْذِي مِنْ حَيَوَانَاتٍ وَحَشْرَاتٍ وَطُيُورٍ كُلُّهَا تُقْتَلُ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ دَفْعًا لِأَذَاهَا أَمَّا  
الْأَشْيَاءُ الَّتِي لَا تُؤْذِي فَلَا يَجُوزُ الْكِلَابُ الْعَادِيَّةُ الَّتِي مَاتُوا لَا يَجُوزُ قَتْلُهَا وَإِنَّمَا يَقْتُلُ الْكَلْبُ الْعَفُورُ  
وَهُوَ الَّذِي يَعْتَدِي عَلَى النَّاسِ بِالْعَضِّ  
أَوْ يُقْتَلُ دَفْعًا لِلْأَذَى

أَمَّا الْكَلْبُ الْعَادِيُّ الَّذِي لَا يُؤْذِي هَذَا لَا يُقْتَلُ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ قَتْلَ النَّمْلِ إِلَّا مَعَ الْأَذَى

بِهِ وَأَكْرَهُ النَّبِيُّ إِحْرَاقَ مُفْسِدِينَ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ يَجُوزُ قَتْلُهَا لَكِنْ لَا بِالنَّارِ

لَا تُقْتَلُ هَذِهِ الْحَشْرَاتُ أَوْ هَذِهِ الطُّيُورُ أَوْ لَا تُقْتَلُهَا بِالنَّارِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ عَنِ التَّعْذِيبِ بِالنَّارِ فَقَالَ لَا يُعَذَّبُ بِالنَّارِ  
إِلَّا رَبُّ النَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ

فَتُقْتَلُ بِغَيْرِ النَّارِ

مِنْ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُجْهَرُ عَلَيْهَا

وَلَا تُعَذَّبُهَا

وَالنَّمْلُ مِنْهُيَّ عَنْ قَتْلِهِ

إِنَّ النَّمْلَ مِنْيَّ عَنْ قَتْلِهِ إِلَّا الْمُؤْذِي مِنْهُ

وَيُقْتَلُ بِغَيْرِ النَّارِ

لَا يَجُوزُ إِحْرَاقُ النَّمْلِ فِي النَّارِ

نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنْ ذَلِكَ

وَقَدْ نَهَى عَنْ قَتْلِ النَّمْلَةِ قَتْلَ النَّمْلَةِ وَالنَّحْلَةَ وَأَنَّ النَّحْلَةَ يَعْنِي غَيْرَ الْمُؤْذِيَةِ أَمَّا الْمُؤْذِيَةُ تُقْتَلُ كَمَا سَبَقَ

وَالسَّرْدُ وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الطُّيُورِ

السَّرْدُ وَمَا نَهَى عَنْ قَتْلِ النَّمْلَةِ وَالنَّحْلَةَ وَالسَّرْدَ وَالظَّفَدَعَ وَنَهَى عَنْ قَتْلِ الضَّفَدَعِ لِأَنَّهُ يَسْبُحُ اللَّهُ فَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهَا وَمِنْهَا النَّمْلَةُ إِلَّا إِذَا كَانَتْ تُؤْذِي فَإِنَّهَا تُقْتَلُ لَكِنْ بِغَيْرِ النَّارِ نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ يَحْرُمُ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَالنَّهْيُ يَقْتَضِي التَّحْرِيمَ

إِلَّا أَنْتَ فَإِنَّهَا تُقْتَلُ دَفْعًا لِأَذَاهَا

أَمَّا مَا لَمْ تُؤْذِي النَّمْلَةَ وَالنَّحْلَةَ وَالسَّرْدَ وَالضَّفَدَعَ

وَالهُدُودُ

الهُدُودُ هَذِي كُلُّهَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهَا

نَعَمْ

وَيُحْرَمُ السَّمْعُ الْحَوْتِ يَعْنِي السَّمَكُ مَا يَحْتَاجُ إِلَى ذِكَاةٍ مَا يَحْتَاجُ إِلَى ذِكَاةٍ وَحَتَّى أَحَلَّتْ مَيْتَتَانِ السَّمَكُ وَالْجَرَادُ مَا يَحْتَاجُ إِلَى ذِكَاةٍ

لَكِنْ لَا تُلْقِيهِ فِي النَّارِ وَهُوَ حَيٌّ

بَلْ أَنْزَلَهُ حَتَّى يَمُوتَ إِذَا حَرَجَ مِنَ الْمَاءِ يَمُوتُ

أَنْزَلَهُ حَتَّى يَمُوتَ ثُمَّ مَا أَصْنَعُهُ لِلْأَكْلِ بِالنَّارِ أَوْ بِالطَّبِيخِ إِذَا أَنْكَ تُلْقِيهِ بِالنَّارِ وَهُوَ حَيٌّ هَذَا لَا يَجُوزُ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّعْذِيبِ

نَعَمْ

وَيُحْرَمُ الْقُوَّةُ فِي النَّارِ لَمْ يَمُتْ

وَكُلُّهُ بِمَا يَحْوِي وَإِنْ لَمْ يَقْدَرِ أَيُّ نَعَمِ الْحَوْتِ وَهُوَ السَّمَكُ كُلُّهُ حَلَالٌ

كُلُّهُ حَلَالٌ كُلُّ مَا فِيهِ حَلَالٌ فَلَا تُلْقَى مِنْهُ شَيْئًا

مَا عَدَا الْأَشْيَاءَ الَّتِي لَا تُؤْكَلُ أَوْ حَظَرٌ

كَالْعِظَامِ نَعَمْ

وَمَا فِي بَطْنِهِ حَلَالٌ

نَعَمْ جَوْرُ الْأَصْحَابِ الْأَصْحَابُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَصْحَابَ الْمَذْهَبِ جَوْرُوا وَنَعَمْ تَشْمِيسُ الْقَرِّ دُودَ الْقَرِّ الْحَرِيرِ يَعْنِي الْإِبْلِيسَ مَاذَا؟ يَخْرُجُ مِنْ دُودٍ يُسْمَوْنَ النَّاسَ السَّرَاوَةَ يُفْرُزُ هَذِهِ الْخُيُوطَ يَطْوِيهَا عَلَى نَفْسِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ يُخْرِجُ هَذِهِ الْخُيُوطَ خُيُوطَ الْأَفْرِيقِيِّ وَيَطْوِيهَا عَلَى نَفْسِهِ وَتَكُونُ لَهُ كَالْبَيْتِ يَكُونُ فِيهَا

النَّاسُ بِحَاجَةٍ إِلَى الْحَرِيرِ وَلَكِنَّ هَذَا الدُّودَ حَيٌّ يَجُورُ تَشْمِيسُهُ إِقَابَتُهُ فِي الشَّمْسِ حَتَّى يَمُوتَ لِأَجْلِ الْحَاجَةِ إِلَى ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَوَصَّلَ إِلَى أَخْدِ الْحَرِيرِ إِلَّا بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ فَيَجُورُ تَشْمِيسُهُ يَعْنِي الْفَاوَزَةَ فِي الشَّمْسِ حَتَّى يَمُوتَ حَتَّى يَخْلُصَ مِنْهُ الْحَرِيرُ نَعَمْ

وَقَدْ جَوْرَ الْأَصْحَابِ تَشْمِيسَ فَرَهُمْ وَتَدَجِينَ دُبُورَ تَدَجِينَ الدُّبُورِ وَهُوَ النَّحْلُ أَوْ الزَّنَابِيرِ الَّتِي تُؤْذِي النَّاسَ بِالْعَضِّ وَالْفُرْصِ فَيَجُورُ أَنْ تُقْتَلَ بِالدُّخَانِ وَالْقَلْبِيتِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْمَيْدَاتِ نَعَمْ

شَوِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُؤْكَلُ شَوِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُؤْكَلُ تُشَوِي بِالنَّارِ مِثْلُ الطَّبِيخِ نَعَمْ

وَيُكْرَهُ لِنَهْيِ الشَّرْعِ عَنِ قَتْلِ ضِفْدَعٍ وَصَرْدَانٍ طَيْرٍ نَعَمْ تَقَدَّمَ أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ قَتْلِ النَّمْلَةِ وَالنَّحْلَةِ وَالْهُدْهُدِ وَالسَّرْدِ وَالضَّفْدَعِ خَمْسَةَ أَشْيَاءٍ النَّمْلَةَ وَالنَّحْلَةَ وَالسَّرْدِ وَالْهُدْهُدِ وَالضَّفْدَعِ هَذِهِ نَهَى الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهَا فَيَحْرُمُ قَتْلُهَا وَلَا تُؤْكَلُ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ

مَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهِ فَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ إِكْلُهُ لَا أَكْلُهُ وَلَا يَجُورُ أَكْلُ الْهُدْهُدِ وَلَا السَّرْدِ وَلَا النَّمْلَةَ وَلَا النَّحْلَةَ نَعَمْ وَيُكْرَهُ لِنَهْيِ الشَّرْعِ عَنِ قَتْلِ ضِفْدَعٍ وَسَرْدَانٍ طَيْرٍ شِبْهِ دَبِيبٍ وَهَذِهِ سَرْدَانٍ جَمْعُ سَرْدٍ وَهُوَ طَائِرٌ صَغِيرٌ يَفْتَرِسُ الطُّيُورَ الصَّغِيرَةَ فَهُوَ مِنْ سِبَاعِ الطُّيُورِ نَعَمْ

وَحَلَّ دَوَابِّ الْمَاءِ غَيْرَ ضَفَادِعَ وَيُحْرَمُ تِمْسَاحُ حَيَوَانَاتِ الْبَحْرِ حَلَالٌ الَّتِي لَا تَعِيشُ إِلَّا فِي الْبَحْرِ هَذِهِ حَلَالٌ كُلُّهَا إِلَّا الضَّفْدَعُ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِهِ وَمَا نَهَى عَنْ قَتْلِهِ حُرْمٌ إِكْلِهِ وَإِلَّا التِمْسَاحُ لِأَنَّهُ تِمْسَاحٌ سَنَعٌ وَأَيْضاً هُوَ يَعِيشُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ فَهُوَ مِنْ دَوَابِّ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ

بِرْمَالِي وَأَيْضاً هُوَ سَنَعٌ يَفْتَرِسُ فَلَا يَجُورُ أَكْلُهُ وَكَذَلِكَ الْحَيَّةُ حَيَّةُ الْبَحْرِ لِأَنَّ مِنَ الْخَبَائِثِ وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يَجُورُ أَكْلُ كُلِّ حَيَوَانَاتِ الْبَحْرِ لَا يُسْتَنْبَى مِنْهَا شَيْءٌ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا وَأَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعاً لَكُمْ وَلِلسِّيَارَةِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ الْبَرَّ مَا دُمْتُمْ حَرَمًا أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ طَعَامُهُ مَيْتَةٌ يَعْنِي

الطَّعَامُ هُوَ الْمَيْتَةُ وَالصَّيْدُ هُوَ الْحَيُّ مِنْهُ فَصَيْدُ الْبَحْرِ كُلُّهُ حَلَالٌ حَيَّةٌ وَمَيْتَةٌ وَكُلُّ مَا لَا يَعِيشُ إِلَّا فِيهِ بَدُونِ اسْتِثْنَاءٍ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تَجُورُ الْخَلْوَةُ وَالسَّفَرُ بِالْمَرْأَةِ الْمَعْفُودِ عَلَيْهَا؟ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا؟ نَعَمْ إِذَا عَفَدَ عَلَيْهَا صَارَ زَوْجَةً لَهُ فَيَجُورُ أَنْ يَخْلُوَ بِهَا وَيُسَافِرَ بِهَا لِأَنَّهَا زَوْجَتُهُ لَكِنْ عَرَفَتِ النَّاسَ أَنَّهُ مَا يُمَكِّنُونَهُ إِلَّا بَعْدَ مَا يَدْخُلُ بِهَا هَذَا عَرَفَا عِنْدَ النَّاسِ إِمَّا حُكْمَ الشَّرْعِ فَلَا بَأْسَ إِذَا تَمَّ الْعَفْدُ صَاحِباً فَهِيَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا رَأَيْتُمْ فِي

نَظَرَ الخاطِبَ للمَخطُوبَةِ؟ بَحِثْ يُنظَرُ إِلَى وَجْهِها وَبَدَنِها وَساعِدَيها وَشَعْرَها فَهَلْ هَذا جائِزٌ أَمْ لا؟ الساعِدَينِ لا يُنظَرُ إِلى وَجْهِها وَكَفَيها فَقطُ

أَلا يُنظَرُ إِلى الذِراعَينِ؟ نَعَم

وَالشَعْرُ أَحسَنَ اللهُ إِلَيكَ؟ الشَعْرُ فِيهِ خِلافٌ مَنْ يَقُولُ إِنَّهُ يَجوزُ لَهُ يُنظَرُ إِلَيها لِأَنَّهُ مُعْتَبَرٌ شَعْرُ المِراةِ مُعْتَبَرٌ

نَعَم

أَحسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذا سائِلٌ يَقولُ النَّظَرُ للمَخطُوبَةِ هَلْ يَكُونُ قَبْلَ الحِطْبَةِ مِنْ وَلِيها؟ لا إِذا اسْتجابوا لَهُ إِذا اسْتجابوا لَهُ وَلَمْ يَعتدْ عَلَيها فَإِنَّهُ يُنظَرُ

قَبْلَ العَدْرِ إِنْ صَلَحَتْ لَهُ يُعَدُّ وَأَما صَلَحَتْ لَهُ يَنزَكُها

نَعَم

أَحسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صاحِبَ الفَضِيلَةِ وَهَذا سائِلٌ يَقولُ عَلَي القَوْلِ بِجِوازِ النَّظَرِ للمِراةِ دُونَ عِلْمِها هَلْ يَكُونُ أَيضاً دُونَ عِلْمِ أولِيائِها؟ وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ لا بَأْسَ إِذا أُعْطِيَ إِذا اسْتُجِيبَ لَهُ أَنْ يُنظَرَ إِلَيها مِنْ غَيْرِ عِلْمِها وَغَيْرِ عِلْمِ أولِيائِها ما فِي بابِ نَعَم

أَحسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذا السائِلُ يَقولُ يَشْتَرطُ لِلسَّفَرِ لِلسَّفَرِ المِراةِ أَنْ يَكُونَ مَعها مُحَرَّمٌ ما المِرادُ بِالمِراةِ هَنا هَلْ هِيَ البالِغَةُ؟ أَمْ أَنَّهُ يُباحُ سَفَرُ الصَغِيرَةِ لِمَنْ كانَتْ دُونَ الثُّلُوحِ بِدُونِ مُحَرَّمٍ المِراةُ هِيَ الكَبِيرَةُ البالِغَةُ ما تُسَمَّى امِراةً أَلّا وَهِيَ بِالِغَةِ أَمّا الطِفْلَةُ الصَغِيرَةُ

فَهذِهِ إِِنْ كانَتْ دُونَ التَّمَيِّ هِذِهِ لا حُكْمَ لَها تَكُونُ مَعَ الرِجالِ وَتَكُونُ مَعَ النِساءِ لا حُكْمَ لَها أَمّا إِِنْ كانَتْ مُمَيَّزَةً وَفِيها فِتْنَةٌ فَلَما ما يَجوزُ لِوُجودِ الفِتْنَةِ بِها نَعَم أَحسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صاحِبَ الفَضِيلَةِ هَلْ هَذا الضابِطُ صَحيحٌ بِأَنَّ الطِفْلَ الَّذِي لَمْ يَظْهَرْ عَلَي عَوْرَاتِ النِساءِ هُوَ الَّذِي لَمْ يَمَيِّزِ الجَمِيلَةَ مِنَ القَبِيحَةِ فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ ابْنٌ سِتِّ سِنينِ لَكِنَّهُ يَمَيِّزُ بَينَ المِراةِ الجَمِيلَةِ وَالفائِئَةِ ما يَمَيِّزُ إِلا مِنَ السَّبْعِ فَأَكْثَرُ إِِنْ وَجَدَ نادرٌ النادرِ لا حُكْمَ لَهُ

وَلَكِنَّ الغالبِ أَنَّهُ يَمَيِّزُ لِلسَّبْعِ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ مَرُوا أَوْلادَكُمْ بِالصلاةِ لِسَبَبِ هَذا هُوَ الغالبُ

نَعَم

أَحسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صاحِبَ الفَضِيلَةِ

هَذا السائِلُ يَقولُ هَلْ يُباحُ النَّظَرُ إِلى الخادِمَةِ بِحُكْمِ أَنَّ المَشَقَّةَ تَجلبُ التَّيسيرَ

وَأنَّها لا تَسْتَطِيعُ العَمَلَ فِي بَينِها وَمَطْبَئِها إِلا وَهِيَ فِي ثيابِها العادِيَةِ بِدُونِ العِباةِ

وَهلْ تُقاسُ عَلَيِ الأُمَّةِ؟ لا لِيَسْتُ مِنَ الأُمَّةِ هِيَ اجْزِيئَةُ

هَذا اجْزِيئَةُ حُرَّةٌ هَذا حُرَّةٌ لِيَسْتُ أَنَا مِثْلُ سائِرِ النِساءِ تَتَحَجَّبُ مِنَ الرِجالِ وَلَوْ كانَ كَفيها فَتَتَحَجَّبُ مِنْهُ وَلا يَخْلُو بِها وَتَسْتَنُرُ وَلا هُوَ بِلازِمٍ تَلْبَسُ العِباةَ تَلْبَسُ ثوباً سائِرَ وَيَكْفِي تَلْبَسُ ثوباً سائِراً صافياً وَتُعْطِي وَجْها وَيَكْفِي هَذا

نَعَم

أَحسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذا سائِلٌ يَسْأَلُ عَن ظاهِرَةٍ فَسَتْ

فَيَقولُ ما حُكْمُ ما يُسَمَّى بِالشَبَكَةِ بَينَ الخاطِبِ مَخطُوبَتِهِ

ايش؟ ظاهِرَةٍ عَن ظاهِرَةٍ فَسَتْ

فَسَتْ؟ أَيِ نَعَم

إِيه

فَيَقولُ ما حُكْمُ ما يُسَمَّى بِالشَبَكَةِ بَينَ الخاطِبِ وَمَخطُوبَتِهِ؟ حَينَ يَعْمَلُ لِذَلِكَ حَفْلَةً خاصَّةً

يَجْتَمِعُ فِيها أَهلُ العَروسِ وَالعَرِيسِ

وَيَقومُ بِتَلْبِيسِ المِراةِ دِبلَةَ الخُطُوبَةِ ثُمَّ يَقومونَ بِقِطْعِ كِياةٍ تُوضَعُ أَمامَهُمْ بِحَينَ يُمَسِّكُ بِبَيدِها وَمَعها السِّكِّينُ فَيَقطَعونَ تِلْكَ الكِياةَ

هَذا مِنَ العَوايدِ مِنَ العَوايدِ الباطِلَةِ الَّتِي لا أَصلَ لَها

لا أَصلَ لَها العَمَلَ وَلا لِشَبَكَةِ وَلا وَإِنْ كانَ هَذا فِيهِ إِعتقادٌ أَنَّهُ يَحْصُلُ بِهِ الرِغْبَةُ بَينَ الرُواجِيَنِ وَالمَحَبَّةِ بَينَ الرُواجِيَنِ هَذا حَرامٌ لا يَجوزُ هَذا إِعتقادٌ باطلٌ

نَعَم

أَحسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذا السائِلُ يَقولُ هَلْ يَجوزُ تَكَرارُ النَّظَرِ للمِراةِ مِنْ أَجْلِ حَظَبِها؟ وَهلْ لَهُ أَنْ يَطْلُبَ النَّظَرَ مَرَّةً أُخرى فِي وَقتِ إِحْرٍ؟ نَعَم يُنظَرُ إِلَيها حَتَّى يَجْزِمَ إِما عَلَي التَّزَواجِ بِها أَوْ عَلَي تَرَكاها ما دامَ أَنَّهُ ما تَبَيَّنَ لَهُ شَيءٌ وَلا ما هُوَ إِلا لِهَذا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يَفْتَنُغُ

نَعَم

أَحسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صاحِبَ الفَضِيلَةِ وَهَذا سائِلٌ يَقولُ ما هُوَ الضابِطُ فِي تَغْييرِ خُلُقِ اللهُ؟ سِواءَ كانَ فِي الإنسانِ أَوْ فِي الحَيوانِ

الضابط في تغيير خلق الله في الإنسان الوشم وإزالة الحواجب للمرأة هذا من تغيير خلق الله سبحانه وتعالى وكذلك خلق الحي للرجال هذا من تغيير خلق الله عز وجل داخل في تغيير خلق الله وهذا من تغيير خلق الله البهايم قطع آذانها أو فروعها هذا من تغيير خلق الله سبحانه وتعالى وفيه تعذيب لها نعم أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول لقد ذكرتم حفظكم الله أن السيد ينظر المملوكة إلى ما يظهر غالباً خلاف المتسري والسؤال متى لا يجوز للسيد أن يتسرى بالمملوكة؟ إذا كانت مُسْرَكَةً بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَسَرَّى بِهَا

أما إذا كانت خالصة ملكها خالص له فيجوز له أن يتسرى بها لأنها ملك يمين وملك لليمين أقوى من عقد النكاح

نعم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول في المستشفيات قبل أن يقوم الأطباء بعملية من العمليات

يطلب من المريض أن يوقع على ورقة على أنك إذا مت أسنا مسؤولين عنك

ابش؟ يقول في أحسن الله إليك في المستشفيات قبل أن يقوم الأطباء

بعملية من العمليات يطلب من المريض أن يوقع على ورقة على أنك إذا مت أسنا مسؤولين عنك مع أن العملية لا تحتاج إلى ذلك لسهولتها كالتراية مثلاً فهل يجوز التوقيع؟ نعم

يجوز التوقيع

إذا كان المريض بالغاً عاقلاً

إذا المريض بالغاً عاقلاً فإنه يوقع على عدم مسؤولية الأطباء عن ذلك إذا حصل خلل

أما إن كان غير بالغ أو غير عاقل فإنه يوقع عنه يوقع عنه وليه نعم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة هذا سائل يقول هناك حشرات متواجدة في البيت

مختبئة بين شقوق الجدران

وهي متواجدة بكثرة عظيمة وهي مؤذية للإنسان وخاصة الدجاج وتنتقل للإنسان فتؤذيه

واستعملنا كثيراً من الأدوية ولم تنفع وأخيراً قمنا بحرقها بالنار

فهل هذا الفعل حرام؟ لأنه لا يعدب بالنار إلا رب النار

إذا لم يوجد شيء أدفع شرها إذا وهي مؤذية وتتأذون بها ولم يوجد شيء يدفع شرها إلا بالنار تحرق

نعم ولا ولا يكون لها حرمة في هذه الحالة

نعم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة هذا سائل يقول هل كشف الفخذ عورة أو ينكر على من أظهره للناس؟ نعم العورة من بالنسبة للرجل من السرة إلى الركبة داخله في العورة

فلا يجوز كشف الفخذ

وفي الحديث لا تبرز فخذك لا تبرز فخذك لا يجوز إبراز الفخذ ولا تنظر إلى فخذ حي يقول صلى الله عليه وسلم لا تبرز فخذك

ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت

الفخذ عورة بلا شك نعم اللي يقولون إنه ما هو بعورة أو هم مرجوحة

نعم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول من قرر عليه ينز عضو لوجود مرض قد يسري في باقي جسمه

ثم رفض ينز

وقال اصبر حتى لو إلى موتي هل يعتبر هذا من الانتحار أو من قتل النفس؟ لا

أصل العلاج مباح ما هو بواجب ولا مستحق مباح

إن شاء عالج وإن شاء لم يعالج وصبر

نعم

أحسن الله

الانتحار أنه يذبح نفسه أما إذا مات بالمرض فهو لم يقتل نفسه

هذا في كتيبه الله عليه

وله أن يترك العلاج

توكلاً على الله أو صبراً على المرض وطلباً للأجر

وهو ليس من فعله

حتى يقال قتل نفسه قتل نفسه بسبب فعله هو

تعاطى شيء يقتل أو جرح نفسه أو قطع شيئاً من جسمه

أما المرض إذا مات به فهذا ليس من فعله

وإنما هو قدر الله وقضاء الله

نَعَمْ  
لَهُ يَتَعَالَجُ مِنْهُ وَلَهُ أَنْ يَتْرَكَهُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ التَّعَطُّرُ بِمَادَّةِ الْكُولُونِيَا؟ وَهَلْ هِيَ نَجِسَةٌ؟ إِذَا كَانَتْ تَسْكُرُ إِذَا كَانَ هَذَا الطَّيِّبُ يُسْكِرُ أَوْ يُسْتَعْمَلُ لِالْإِسْكَارِ فَإِنَّهُ حَرَامٌ يَجِبُ إِثْلَافُهُ لِأَنَّهُ خَمْرٌ أَمَا إِذَا كَانَ لَا يُسْكِرُ فَإِنَّهُ مُبَاحٌ فَالضَّابِطُ هُوَ الْإِسْكَارُ مَا كَانَ مُسْكِرًا فَهُوَ خَمْرٌ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ وَقَالَ مُسْكِرٌ خَمْرٌ وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ الْعِبْرَةُ بِالْأَسْعَارِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَرَى الْبَعْضَ مِنَ النَّاسِ يَذْهَبُونَ بِرِيَّتِ الْقَاتِ فَهَلْ إِذْهَابُهُمْ صَاحِبٌ؟ وَبَعْضُ النِّسَاءِ يَذْهَبُ بِرِيَّتِ هَشِيشَةٍ فَهَلْ هَذَا جَائِزٌ؟ هَذَا لَيْسَ بِجَائِزٍ لِأَنَّ هَذَا مَعْنَاةٌ تَرْوِيحُ هَذِهِ الْحَبَائِثِ وَيُقَالُ لِي أَنَّهُ يُعَصَّرُ مِنْهَا وَيُرَوِّجُ عِنْدَ النَّاسِ تُسْتَعْمَلُ لِالْإِسْكَارِ وَآلِ التَّنْفِيْرِ وَمَا لَا يَجِبُ الْقَضَاءُ عَلَى هَذِهِ الْإِشْيَاءِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ بَعْضُ النَّاسِ يَقْطَعُونَ نِصْفَ دُونَ الْحَيَّوَانِ مِنَ الْمَاعِزِ وَلَا مِنَ الْمَاعِزِ الشَّامِيَّةِ عَلَى وَجْهِ التَّخْصِيصِ عِنْدَ وَلَا دَيْتِهَا مَسْحَةً مِنَ الْجَمَالِ عَلَيْهَا هَلْ هَذَا فِعْلٌ حَرَامٌ؟ عِلْمًا بِأَنَّهُ قَدْ لَا يَتَأَدَّى الْحَيَّوَانِ لِأَنَّهُ صَغِيرٌ عِنْدَ الْوِلَادَةِ الصَّغِيرُ يَتَأَلَّمُ لِكَتْمِهِ مَا يَحْتَسِي يَقُولُ أَوْجَعْتَنِي وَلَا يَتَأَلَّمُ الصَّغِيرُ هُوَ الْكَبِيرُ فَلَا يَجُوزُ هَذَا هَذَا ثُمَّ تَقَطَّعَ أَذَانَ الْحَيَّوَانِ يُعَذِّبُ وَهَذِهِ خَلْقَةٌ لَهُ وَيَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْأَذَانُ هَذِهِ مَا خَلَقَهَا اللَّهُ عَبَثًا فِيهَا مَصْلَحَةٌ لِلْحَيَّوَانِ إِذَا قَطَعْتَهَا عَطَلَتْ الْحَيَّوَانُ مِنْ مَصْلَحَتِهَا

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ الْفَضِيلَةَ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ عَمَّتِ الْبَلْوَى وَتَفَشَّتْ بِخَلْقِ اللَّحَى وَإِنَّا نُخَالِطُهُمْ فِي الْعَمَلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَالسُّوَالُ وَإِنَّا نُخَالِطُهُمْ فِي الْعَمَلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَالسُّوَالُ هَلْ النَّظَرُ إِلَى مَنْ يَخْلُقُ لِخَيْبَتِهِ؟ يَأْخُذُ حُكْمَ النَّظَرِ إِلَى الْأَمْرِ مِنْ نَاجِيَةِ الْفِتْنَةِ إِذَا كَانَ فِيهِ فِتْنَةٌ فَلَا تَنْظُرُ إِلَيْهِ كَبِيرًا كَانَ أَوْ صَغِيرًا

الْمَدَارُ عَلَى وَجُودِ الْفِتْنَةِ النَّظَرُ إِلَيْهِ كَبِيرًا كَانَ أَوْ صَغِيرًا أَمَا إِذَا كَانَ مَا فِيهِ فِتْنَةٌ فَلَا يَحْرُمُ النَّظَرُ إِلَيْهِ لَكِنَّ الْإِنْكَارَ الْمُنْكَرَ لَا بُدَّ أَنَّكَ تُنْكَرُ عَلَيْهِ وَتَنْصَحُهُ وَإِنْ حَصَلَ أَنَّكَ تَبْعُدُ عَنْهُ تَعْتَزِلُهُ هَذَا مَطْلُوبٌ وَلَا تُصَاحِبُ مِثْلَ هُوَ لَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ عَلَى السَّائِلِ يَقُولُ لَقَدْ ذَكَرْتُمْ حَفَظَكُمْ اللَّهُ أَنْوَاعَ الْغُرَبَانِ وَلَمْ أَدْرِي مَا هُوَ غُرَابُ الرَّزْعِ؟ فَمَا هِيَ صِفَتُهُ؟ وَلَا أَنْتَ بِدَارِي حَتَّى لَوْ قُلْتُ لَكَ الْإِنِّ لَكِنَّ عَلَيْكَ تَرَاجَعُ أَوْ حَيَاةَ الْحَيَّوَانِ لِلصَّمِيرِ أَوْ كِتَابَ الْحَيَّوَانِ لِلجَاحِظِ وَيَذَكَّرُونَ لَكَ الْأَشْيَاءَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ رَجُلٌ إِفْتَتَحَ أَكْبَرَ صَالَةً جَلَاقَةً وَسَوَّفَ يَقِيمُ حَقْلًا كَبِيرًا بِحُضُورِ أَحَدِ اللَّاعِبِينَ وَعِنْدَمَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْأُخُوَّةِ الْمُسْتَقْبِيبِينَ قَالَ صَاحِبُ الْمَحَلِّ انْتَوْنِي بِفَتْوَى مِنْ أَحَدِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَأَنَا أُغْلِقُ الْمَحَلَّ بَعْدَ ذَلِكَ فَهَلْ يَتَيَسَّرُ إِصْدَارُ فَتْوَى فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ؟ أَكْتُبُ السُّوَالُ وَقَدِمَهُ لِإِلْفَاءِ وَيُنْظَرُ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ قَتْلُ الْحَيَّوَانِ الَّذِي يُؤْذِي حَيَّوَانَاتٍ أُخْرَى مِثْلَ الْكَلْبِ وَالْقِطِّ وَتَحْرِيْمَا هَلْ يَجُوزُ قَتْلُ الْحَيَّوَانِ الَّذِي يُؤْذِي حَيَّوَانَاتٍ أُخْرَى مِثْلَ الْكَلْبِ وَالْقِطِّ وَغَيْرِهِمَا إِذَا كَانَ يَعْتَدِي عَلَى حَيَّوَانَاتِكَ يَأْكُلُ الدَّجَاجَ وَلَا يَأْكُلُ الْعَمَمَ وَلَا دَفْعًا لِشَرِّي

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ سَمِعْنَا أَنَّكُمْ أَقْبَيْتُمْ فِي لِقَائِكُمْ الْأَخِيرِ بِالْقَصِيمِ بَأَنَّ قَنَاةَ الْمَجْدِ لَا بَأْسَ بِهَا وَلَكِنْ بِحُدُودِ



فَهَلْ هَذِهِ الْفَتْوَى صَاحِبَةٌ؟ وَمَا هِيَ الْخُدُودُ الْمَضْبُوطَةُ

## الدرس الخامس عشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَيُكْرَهُ لِنَهْيِ الشَّرْعِ عَنْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ  
الْمَنْهُيُ عَنْ قَتْلِهَا وَهِيَ الضَّفْدَعُ وَالسَّرْدُ وَالْهُدُودُ هَذِهِ مَنْهُيٌ عَنْ قَتْلِهَا  
فَلَا يَجُوزُ أَنْ تُقْتَلَ وَلَا يَحِلَّ أَكْلُهَا  
لَأَنَّ مَا نَهَى الشَّرْعُ عَنْ قَتْلِهِ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ أَكْلُهُ  
نَعَمْ  
وَيُكْرَهُ لِنَهْيِ الشَّرْعِ عَنْ قَتْلِ الضَّفْدَعِ وَسَرْدَانِ طَيْرِ شِبْهِ دِيبِ وَهُدُودِ  
نَعَمْ  
وَحَلَّ ذَوَابِّ الْمَاءِ غَيْرَ صَفَاءٍ نَعَمْ حَيَوَانَاتُ الْبَحْرِ الَّتِي لَا تَعِيشُ إِلَّا فِي الْبَحْرِ حَلَالٌ  
قَوْلُهُ تَعَالَى أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ  
لِتَعْلَمَ السِّيَّارَةُ وَصَيْدَ الْبَحْرِ كُلَّهُ حَلَالٌ وَهُوَ مَا لَا يَعْيشُ إِلَّا فِي الْبَحْرِ  
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ  
وَدَمَانُ فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ السَّمَكُ  
وَالْجَرَادُ وَأَمَّا الدَّمَانُ فَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ  
إِلَّا أَنْ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ اسْتَنْتَنُوا أَشْيَاءَ قَاسَوْهَا عَلَى مَا فِي الْبَرِّ  
مِثْلَ التَّمْسَاحِ  
قَالُوا لِأَنَّهُ سَبْعٌ وَيُقْتَرَسُ  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ  
مِنَ السَّبَاعِ وَهُوَ سَبْعٌ يُقْتَرَسُ  
وَكَذَلِكَ الضَّفْدَعُ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِهِ  
وَمَا نَهَى عَنْ قَتْلِهِ  
فَأِنَّهُ لَا يَنْعَمُ وَالْحَيَّةُ حَيَّةُ الْبَحْرِ لِأَنَّ حَيَّةَ الْبَرِّ حَرَامٌ فَمِثْلُهَا حَيَّةُ الْبَحْرِ لِأَنَّهَا مِنَ الْخَبَائِثِ نَعَمْ  
وَيُحْرَمُ مِنْ طَيْرٍ لِأَغْرَاضٍ مُعْتَدِي  
نَعَمْ يَحْرَمُ الْمُصَوَّرُ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ مَا قَتَلَ صَبْرًا  
الْمُصَوَّرُ مَا قَتَلَ صَبْرًا  
وَهُوَ أَنْ يَرْبِطُ ثُمَّ يَرْمِي بِرَمِيهِ النَّاسُ لِيَتَعَلَّمُوا الرَّمَايَةَ عَلَيْهِ  
هَذَا تَعْدِيْبٌ وَحَرَامٌ  
قَدْ مَرَّ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى صَبْيَانٍ قَدْ رَبَطُوا طَائِرٌ وَجَعَلُوا يَرْمُونَهُ فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ هَرَبُوا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمَا مِنْ فِعْلٍ هَذَا؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا  
فَإِذَا مَاتَ بِسَبَبِ هَذِهِ الْعَمَلِيَّةِ فَهُوَ حَرَامٌ  
لِأَنَّ هَذَا نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
هَذِهِ الْقَتْلَى نَهَى عَنْهَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَذَلِكَ الْمَجْسَمُ وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ يَقْصَدُ مَا يُجْعَلُ مَا يُحْبَلُ بِهِ لِلصُّقُورِ مِنَ الطَّيْرِ مِنْ أَجْلِ أَنْ تُصَادَ  
هَذَا أَيْضًا يَحْرَمُ لِأَنَّهُ هَذَا تَعْدِيْبٌ لَهَا  
نَعَمْ  
وَأَنْ تَرَى فِي الْمَذْبُوحِ فِي الْبَطْنِ مَيْتَةً  
تَحَلُّ وَحُبُّ الرُّوثِ حُرٌّ هَذَا مَسْأَلَةُ الْجَنِينِ فِي بَطْنِ الْحَيَوَانِ الْمَأْكُولِ إِذَا دُكِيَ الْحَيَوَانُ مِنْ عَنَمٍ أَوْ مِنْ آبِلٍ أَوْ مِنْ بَقَرٍ إِذَا دُكِيَ  
الْحَيَوَانُ وَوَجَدَ فِي بَطْنِهِ جَنِينًا فَأِنَّهُ حَلَالٌ زَكَاتِهِ زَكَاةُ أُمِّهِ  
إِذَا وَجَدَ مَيْتًا فِي بَطْنِ الْمَذْكَاةِ فَأِنَّهُ حَلَالٌ  
تَبِعَ لِأُمِّهِ  
نَعَمْ

وَأَنْ تَرَى فِي الْمَذْبُوحِ فِي الْبَطْنِ مَيْتَةً  
تَحُلُّ نَعْمَ يَعْنِي رَجِيحُ الدَّابَّةِ نَعْمَ هَذَا حَرَامٌ لِأَنَّهُ مُضِرٌّ نَعْمَ  
وَيَكْرَهُ قَتْلَ الْهَرِّ إِلَّا مَعَ الْإِدَى وَإِنَّ مَلَكَهَ فَحَمَّ الْهَرِّ يَحْرُمُ قَتْلَهُ  
إِلَّا إِذَا كَانَ مُؤْذِيًا إِذَا كَانَ يُؤْذِي بِأَنَّهُ يَكْفِي الْقُدُورَ وَيَأْكُلُ الطُّيُورَ  
فَهَذَا يُقْتَلُ دَفْعًا لِأَذَاهُ وَأَمَّا مَا لَمْ يُؤْذِي فَإِنَّهُ يَحْرُمُ قَتْلَهُ لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَخَلْتُ النَّارَ امْرَأَةً فِي هَرَّةٍ حَبَسْتُهَا فَلَا  
هِيَ أَطْعَمْتُهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مَنْ فِي الْأَرْضِ  
دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ قَتْلُ الْهَرِّ  
لِأَنَّهُ غَيْرُ مُؤْذِي

أَمَّا إِنْ كَانَ مُؤْذِيًا إِمَّا إِنْ كَانَ مُؤْذِيًا فَإِنَّهُ يُسْمَى  
إِلَّا إِذَا كَانَ لَهُ مَالِكٌ إِذَا كَانَ أَحَدٌ يَمْلِكُهُ فَإِنَّهُ لَا يُتْلَفُ عَلَيْهِ لَا يُتْلَفُ عَلَى الْمَالِكِ نَعْمَ وَيُحْرَمُ وَيَكْرَهُ قَتْلُ الْهَرِّ إِلَّا مَعَ الْإِدَى  
وَإِنْ مَلَكَتْ فَاحْدَرٌ إِذَا غَيْرَ مُفْسِدٍ  
وَإِنْ كَانَتْ مَمْلُوكَةً يَعْنِي يَقُولُ إِنْ قَتَلَ الْهَرَّ مَكْرُوهَ كَرَاهَةً تَنْزِيلٍ  
إِلَّا إِذَا كَانَ مَمْلُوكًا فَإِنَّهُ يَحْرُمُ قَتْلَهُ  
لِأَنَّ فِيهِ إِعْدَاءٌ عَلَى مَلِكِ الْغَيْبِ إِلَّا إِذَا كَانَ مُؤْذِيًا فَإِنَّهُ يُقْتَلُ فِي الْحَالَيْنِ سِوَاهُ كَانَ مَمْلُوكًا أَوْ غَيْرَ مَمْلُوكٍ دَفْعًا لِأَذَاهُ نَعْمَ  
وَكَالْبِ وَفَهْدٍ لِاِقْتِصَادِ اللَّصِيدِ إِذَا لَمْ تَكُنْ مِلْكَاً فَأَنْتَ مُحْبَرٌ  
وَإِنْ مَلَكَتْ فَأَحْضِرْ وَأَنْ تُؤْذِي فَاقِيدِي  
كَذَلِكَ الْبَاشِقُ وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الصُّفُورِ  
يُصَادُ بِهِ مِنْ سِبَاعِ الطَّيْرِ  
هَذَا فِيهِ نَفْعٌ وَفِيهِ أَدَى

فَهَذَا إِنْ كَانَ مُؤْذِيًا فَإِنَّهُ يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ سِوَاهُ كَانَ مَمْلُوكًا أَوْ غَيْرَ مَمْلُوكًا  
كَانَ غَيْرَ مُؤْذِيٍّ فَإِنَّهُ لَا لَا يُقْتَلُ  
يَكْرَهُ قَتْلَهُ  
لِأَنَّهُ فِيهِ نَفْعٌ  
نَعْمَ

وَمَا فِيهِ أضرارٌ وَنَفْعٌ كِبَاشِقٍ  
وَكَالْبِ وَفَهْدٍ  
الْكَالْبِ

الْكَالْبُ الْمَعْرُوفُ هَذَا فِيهِ نَفْعٌ وَفِيهِ أسرارٌ  
فَإِنْ كَانَ مُؤْذِيًا فَإِنَّهُ يُقْتَلُ كَمَا سَبَقَ سِوَاهُ مِثْلُ الْهَرِّ  
سِوَاهُ كَانَ مَمْلُوكًا أَوْ غَيْرَ مَمْلُوكٍ دَفْعًا لِأَذَاهُ  
أَمَّا إِذَا كَانَ غَيْرَ مُؤْذِيٍّ فَإِنَّهُ لَا يُقْتَلُ  
هَذَا الْكُلُّ وَالْفَهْدُ وَهُوَ نَوْعٌ مِنْ سِبَاعِ نَوْعٍ مِنَ الْجَوَارِحِ يُصَادُ بِهِ نَوْعٌ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الْجَارِحَةِ يُصَادُ بِهِ هَذَا فِيهِ نَفْعٌ فَلَا يُقْتَلُ إِلَّا إِذَا  
كَانَ مُؤْذِيًا نَعْمَ وَمَا فِيهِ أضرارٌ وَنَفْعٌ كِبَاشِقٍ وَكَالْبِ وَفَهْدٍ لِاِقْتِصَادِ النَّصِيدِ  
أَيُّ نَعْمَ لِأَنَّهُ يَنْتَفِعُ بِهِ بِالصَّيْدِ الْبَاشِقِ  
يَنْتَفِعُ بِهِ وَالْكَالْبُ يَنْتَفِعُ بِهِ فِي جِرَاسَةِ الْمَرْزَعَةِ وَالْعَنَمِ وَالصَّيْدِ يَنْتَفِعُ بِهِ فَلَا يُقْتَلُ  
إِلَّا إِذَا حَصَلَ مِنْهُ أَدَى

وَكَذَلِكَ الْفَهْدُ وَهُوَ نَوْعٌ مِنْ سِبَاعِ الْبَهَائِمِ يُصَادُ بِهِ  
هَذَا لَا يُقْتَلُ لِأَنَّهُ أَنْتَ إِلَّا إِذَا كَانَ يُؤْذِي نَعْمَ

نَعْمَ

إِذَا لَمْ تَكُنْ مِلْكَاً فَأَنْتَ مُحْبَرٌ

مَلَكَتْ فَاحْبِرْ وَأَنْ تُؤْذِي فَاقِيدِي

إِذَا كَانَتْ تُؤْذِي فَاقِيدِي يَعْنِي أَقْتَلْهَا سِوَاهُ كَانَتْ مَمْلُوكَةً أَوْ غَيْرَ مَمْلُوكَةٍ دَفْعًا لِأَذَاهَا

نَعْمَ

وَإِنْ نَعْمَ

أَمَّا الَّذِي يُؤْذِي وَيَلْسَنُ فِيهِ نَفْعٌ هَذَا مَا فِيهِ نَفْعٌ وَلَا فِي هَذَا مِثْلُ الدُّبَابِ هَذَا يُقْتَلُ لِأَنَّهُ يَسْفُطُ فِي الْمَاءِ وَيَسْفُطُ فِي الشَّرَابِ وَيَسْفُطُ فِي قَدِّ  
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي شَرَابٍ إِحْدِكُمْ فَلْيُعْمِسْهُ فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ فِي الْآخِرِ شِفَاءٌ ثُمَّ لِيَطْرَحَهُ  
وَيَشْرَبَ الْمَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ زَالَ الصَّرَرُ مِنْهُ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ يُقْتَلُ الدُّبَابُ إِذَا وَالدُّبَابُ يُؤْذِي عَلَى كُلِّ حَالٍ نَعْمَ وَمَا حَلَّ لِلْمُضْطَّرِّ حَلٌّ  
لِمَكْرِهِ وَمَا لَا فَلَا غَيْرَ الْخُمُورِ بِالْوَكْدِي

ما حَلَّ لِلْمُضْطَرِّ أَكْلُهُ مِنَ الْمَيْتَةِ وَلَحْمِ الْخَنْزِيرِ  
قَوْلُهُ تَعَالَى لَمَّا ذَكَرَ الْمُحْرَمَاتِ قَالَ إِلَّا مَا أُضْطَرُّرْتُمْ إِلَيْهِ  
وَقَالَ فَمَنْ أُضْطَرَّ حَرَمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَالْحَمُّ الْخَنْزِيرِ  
وَمَا أَهْلٌ بِهِ لِعَبْرِ اللَّهِ  
فَمَنْ أُضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ  
فَلَا إِسْمَ عَلَيْهِ فَمَا يُبَاحُ لِلضَّرُورَةِ يُبَاحُ عِنْدَ الْإِكْرَاهِ  
فَإِذَا أَكْرَهَ أَحَدٌ عَلَى أَكْلِ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يَأْكُلُ مِنْهَا دَفْعًا لِلْإِكْرَاهِ  
هَدْدٌ بِالْقَتْلِ أَوْ بِالضَرْبِ أَوْ هَدْدُهُ ظَالِمٌ وَلَا يَتَخَلَّصُ مِنْهُ إِلَّا بِأَكْلِ الْمَحْرَمِ فَإِنَّهُ يَأْكُلُ مِنَ الْمَحْرَمِ دَفْعًا لِلْإِكْرَاهِ  
نَعَمْ

سِوَى الْقَتْلِ وَالْإِسْلَامِ ثُمَّ الْنَاقِذِ  
أَفْعَالُ الْمُكْرَهِ لَعُوٌّ لَا تُعْتَبَرُ  
أَفْعَالُ الْمُكْرَهِ وَأَقْوَالُهُ لَعُوٌّ يَعْني لَيْسَ لَهَا إِعْتِبَارٌ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْصِدْهَا وَلَمْ يَنْوِهَا  
وَإِنَّمَا نَوَى التَّخَلُّصَ مِنَ الْإِكْرَامِ  
حَتَّى لَوْ أَكْرَهَ عَلَى التَّلَافُظِ بِكَلَامِ الْكُفْرِ فَإِنَّهُ يَتَلَفَّظُ التَّخَلُّصَ مِنَ الْإِكْرَاهِ  
قَالَ تَعَالَى مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ إِكْرَهَ  
وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ الْمُكْرَهَ يُبَاحُ لَهُ أَنْ يَدْفَعَ الْإِكْرَاهَ الْكَلَامَ الَّذِي أُجْبِرَ عَلَيْهِ وَلَوْ كَانَ كَلَامًا مُحْرَمًا أَوْ مَكْرُوهًا  
وَفَعَلَهُ لَعُوٌّ

لِأَنَّ فِعْلَ الْمُكْرَهِ وَجُودُهُ كَعَدَمِهِ لَا يُعْتَبَرُ  
إِلَّا فِي الْمَسَائِلِ الْمُسْتَنْتَبَةِ الْقَتْلُ  
لَوْ أَكْرَهَ عَلَى قَتْلِ آخَرَ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقْتُلَ  
أَنْ يُعْذِرَ نَفْسَهُ بِقَتْلِ غَيْرِهِ  
قَلْبُ قَتْلِهِ يَضْمَنُ  
لَوْ قَتَلَهُ مَكْرَهًا لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقْتُلَ نَفْسًا مَعْصُومَةً مِنْ أَجْلِ إِفْتِدَاءِ نَفْسِهِ هُوَ  
هَذِهِ وَاحِدَةٌ

وَالْإِسْلَامُ  
إِذَا أَكْرَهَ عَلَى الْإِسْلَامِ فَاسْلَمَ  
فَإِنَّ إِسْلَامَهُ لَا يُعْتَبَرُ لَعُوًّا يُعْتَبَرُ صَاحِبًا  
لِأَنَّهُ أَكْرَهَ عَلَى شَيْءٍ مَأْمُورٍ بِهِ وَهُوَ الْإِسْلَامُ  
لَمْ يَكْرَهْ عَلَى مُحْرَمٍ  
وَإِنَّمَا أَكْرَهَ عَلَى شَيْءٍ مَأْمُورٍ بِهِ فَيَصِحُّ إِسْلَامُهُ وَإِنْ كَانَ لَا يَجُوزُ الْإِكْرَاهُ عَلَى الْإِسْلَامِ  
لِأَنَّ الْإِسْلَامَ إِنَّمَا يَكُونُ لِخِيَارٍ  
كَمَا قَالَ تَعَالَى لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ لَكِنْ لَوْ وَقَعَ هَذَا وَأَكْرَهَ فَتَلَفَّظَ بِالشَّهَادَتَيْنِ  
فَإِنَّهُ يُعْتَبَرُ مُسْلِمًا

لِأَنَّ هَذَا مَأْمُورٌ بِهِ مَأْمُورٌ بِالْإِسْلَامِ  
وَكَذَلِكَ الزَّنا  
لَوْ أَكْرَهَ عَلَى الزَّنا  
فَحَصَلَ مِنْهُ الزَّنا  
فَإِنَّهُ لَا يَدْفَعُ عَنْهُ الْحَدَّ  
لَا يَسْفُطُ عَنْهُ الْحَدُّ  
لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ الزَّنا إِلَّا عَنِ رَغْبَةٍ مِنْهُ هُوَ  
إِلَّا عَنِ رَغْبَةٍ مِنْهُ هُوَ وَشَهْوَةٍ مِنْهُ هُوَ  
فَإِذَا زَنَا فَإِنَّهُ يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ وَلَوْ كَانَ مُكْرَهًا  
هَذَا قَوْلٌ وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ لَا لَا يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ لِأَنَّ الزَّنا لِأَنَّ الْحُدُودَ تَنْدَرُ بِالشُّبُهَاتِ  
الْحُدُودُ تَنْدَرُ الشُّبُهَاتِ وَهَذَا مِنْهَا  
نَعَمْ

هَذَا الْفَاعِلُ أَمَّا الْمَفْعُولُ بِهَا الَّتِي زَنَى بِهَا إِكْرَاهًا فَلَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ  
هَذَا بِالْإِجْمَاعِ الْمَرْنِيَّ بِهَا أَكْرَهَتْ فَالذَّنْبُ بِهِذِهِ لَا لَا حَدَّ عَلَيْهَا بِالْإِجْمَاعِ  
إِنَّمَا هَذَا فِي الْفَاعِلِ فاعِلُ الزَّنا وَهُوَ الذَّكَرُ

نَعَمْ

حُكْمُ الْأَكْلِ وَالْمَسَاجِدِ

نَعَمْ

آدَابُ الْأَكْلِ

آدَابُ الْأَكْلِ وَأَحْكَامُ الْمَسَاجِدِ

مَا أُدْرِي كَيْفَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا؟ نَعَمْ

يَكْرَهُ تَنْفُسُ فِي الْعَدَا يَعْنِي الطَّعَامِ

لَأَنَّ هَذَا يَكْرَهُهُ عَلَى الْآخَرِينَ

فَلَا يَنْفُخُ فِي الطَّعَامِ

إِلَّا إِذَا كَانَ حَارًّا إِذَا كَانَ حَارًّا وَهُوَ خَاصٌّ بِهِ فَإِنَّ لَا بَأْسَ أَنْ يَنْفُخَهُ مِنْ أَجْلِ تَبْرِيدِهِ

أَمَّا إِذَا مُشْتَرِكًا وَهُوَ لَيْسَ حَارًّا

فَلَا فَيْكْرُهُ أَنْ يَنْفُخَ فِيكَ

مِثْلَ الشَّرَابِ يَكْرَهُ أَنْ يَنْفُخَ فِي الشَّرَابِ لِأَنَّهُ يَكْرَهُهُ

عَلَى الْآخَرِينَ

وَكَذَلِكَ جَوْلَانٌ فِي الطَّعَامِ الْمُوحَّدِ يَعْنِي يَأْكُلُ مِمَّا يَلِيهِ وَلَا تَجُولُ يَدُهُ أَمَامَ الْآخَرِينَ فِي الطَّعَامِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَّ اللَّهُ وَكُلَّ

بِيَمِينِكَ مِمَّا يَلِيكَ

فَلَا تَجُولُ يَدُهُ فِي الطَّعَامِ

بَلْ يَأْكُلُ مِمَّا يَلِيهِ

إِلَّا إِذَا هَذَا إِذَا كَانَ الطَّعَامُ مُوحَّدًا يَعْنِي مِنْ نَوْعٍ وَاحِدٍ

مَا إِذَا كَانَ الطَّعَامُ مِنْ أَنْوَاعٍ

فَلَا بَأْسَ

أَنْ يَأْكُلَ مِمَّا يُرِيدُ

لَا بَأْسَ أَنْ يَأْكُلَ مِمَّا يُرِيدُ

مِمَّا يَلِيهِ وَمِمَّا لَا يَلِيهِ

كَالتَّمْرِ مِثْلًا وَالْفَاكِهَةِ وَهَذَا مُنَوَّعٌ نَعَمْ

وَيَكْرَهُ نَفْحُ فِي الْعَدَا

نَفْحٌ فِيهِ وَتَنْفَسُ فِيهِ

إِذَا أَرَادَ يَنْتَفِسُ فَإِنَّهُ يَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنِ الطَّعَامِ

وَلَا يَنْتَفِسُ فِيهِ لِأَنَّ هَذَا يَكْرَهُهُ عَلَى الْآخَرِينَ

نَعَمْ

فَإِنْ كَانَ أَنْوَاعٌ فَلَا بَأْسَ فَالَّذِي نُهِيَ فِي إِتْحَادٍ قَدْ غُفِيَ فِي التَّعَدُّدِ

مَا إِذَا كَانَ مُنَوَّعًا فَلَا بَأْسَ

فَلَا يَفْتَصِرُ عَلَى مَا يَلِيهِ بَلْ يَأْكُلُ مِمَّا طَابَ لَهُ

يَأْكُلُ مِمَّا طَابَ لَهُ وَيَتَّبِعُ مَا طَابَ لَهُ

لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدَّمَ شَيْءٌ مُنَوَّعٌ

كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوَاضِعَ الَّتِي يُرِيدُهَا

وَقَالَ لِلْحَاضِرِينَ أَنَّهُ لَيْسَ نَوْعًا وَاحِدًا

وَسَ أجزء النبيت؟ وإن كان أنواعاً فلا بأس فالذي نهى إتحاداً قد غفياً في التعدد

فلا بأس بالذي فالذي نهى في إتحاداً قد غفياً في التعدد

نَعَمْ

وَكَما سبق أنه إذا كان من نوع واحد فيأكل مما يليه

وإن كان أنواعاً في مما طاب له ولو كان مما لا يليه

نَعَمْ

كَذلك من آداب الأكل أن تأكل بثلاثة أصابع

كما كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأكل بثلاثة أصابع

ولا يأكل بأكثر من ثلاثة

يكره أن يأكل أكثر من ثلاثة أصابع

لأن هذا يدل على النهم والجشع

وَلَا يَأْكُلُ بَعْدَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصَابِعَ كَالْإصْبَعَيْنِ وَالْوَاحِدِ لِأَنَّ هَذِهِ صِفَةُ الْمُتَكَبِّرِينَ فَيَأْكُلُ السَّنَةَ أَنَّهُ يَأْكُلُ بِثَلَاثَةِ أَصَابِعَ وَأَنْ يَأْكُلَ وَهُوَ جَالِسٌ أَيْضاً أَنْ يَأْكُلَ وَهُوَ جَالِسٌ هَذَا هُوَ السُّنَّةُ وَالْآنَ سِرْتُ فِي النَّاسِ أَوْ بَعْضُ النَّاسِ آدَابُ الْعَرَبِ وَالْكَفَّارِ صَارُوا يَأْكُلُونَ وَهُمْ وَاقِفُونَ فَهَذَا مُخَالَفٌ لِآدَابِ الْإِسْلَامِ نَعَمْ وَأَكْلُكَ بِالثَّنَيْنِ وَالْإِثْنَتَيْنِ يَعْنِي الْإِصْبَعَيْنِ نَعَمْ مَكْرُوهٌ نَعَمْ بِوَاحِدٍ يَعْنِي يَكْرَهُ الْأَكْلَ بِأَصْبُعَيْنِ أَوْ بِأَصْبَعٍ وَاحِدٍ لِأَنَّ هَذَا مِنْ عِلَامَاتِ التَّكَبُّرِ نِعْمَةٌ وَمَعْنَى الْعَرَفِ يَعْنِي الرَّائِحَةَ إِذَا كَانَتْ الرَّائِحَةُ مُنْتَنَةً أَكَلْتُ شَيْئاً لَهُ رَائِحَةٌ مُنْتَنَةٌ كَالْبَصَلِ وَالْكَرَاتِ فَإِنَّهُ يَكْرَهُ دَهَابَكَ إِلَى الْمَسْجِدِ

وَفِيكَ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ذَلِكَ قَالَ مَنْ أَكَلَ ثَوْباً أَوْ بَصَلًا فَلَا يَقْرُبُنْ مَصَلَانَا لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَتَأَدُّونَ بِالرَّائِحَةِ كَرِيهَةٍ وَالْمَلَائِكَةُ تَتَأَدَّى فَلَا يَذْهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَفِيهِ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ يَتَأَدَّى مِنْهَا النَّاسُ وَمِثْلُ مَنْ فِيهِ عَرَقٌ

مَنْ فِيهِ عَرَقٌ وَرَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ مِنْ جِسْمِهِ تَفُوحُ مِنْ جِسْمِهِ يَنْتَظِفُ وَيُزِيلُ الرَّائِحَةَ وَلَا يَذْهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ بِرَوَائِحِ كَرِيهَةٍ وَعَرَقٌ يُظْهِرُ رَائِحَتَهُ إِثْنَانِ يَكْرَهُ هَذَا يَذْهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ عَلَى أَحْسَنِ حَالٍ وَأَنْظِفِ حَالَ وَأَطِيبِ رَائِحَةَ أَنَّهُ بَيْتٌ مِنْ بَيْوتِ اللَّهِ فِيهِ الْمَلَائِكَةُ وَفِيهِ الْمُصَلُّونَ

نَعَمْ مُتَكَبِّراً جَدِيدٌ يَكْرَهُ الْأَكْلَ بِالشَّمَالِ وَالشَّرْبَ بِالشَّمَالِ لِأَنَّ هَذِهِ تَشْبَهُهُ بِالشَّيْطَانِ وَلِيَأْكُلَ بِالْيَمِينِ كُلُّ يَمِينِكَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ يَمِينِكَ

وَنَهَى عَنِ الْأَكْلِ بِالْيَدِ الْيُسْرَى وَالشَّرْبِ بِالْيَدِ الْيُسْرَى لِأَنَّ هَذَا تَشْبَهُهُ بِالشَّيْطَانِ وَكَذَلِكَ الْأَخْذُ مِنَ النَّاسِ وَالْإِعْطَاءُ لِلنَّاسِ يَكُونُ بِالْيَدِ الْيُمْنَى لَا تُعْطَى النَّاسَ بِالْيَدِ الْيُسْرَى أَوْ تَأْخُذُ مِنْهُمْ الْأَشْيَاءَ بِالْيَدِ الْيُسْرَى يَكُونُ هَذَا بِالْيَدِ الْيُمْنَى

هَذَا مِنَ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ

نَعَمْ

رَدٌّ

كَذَلِكَ يَكْرَهُ أَنْ تَأْكُلَ مُتَكَبِّراً وَأَنْتَ مُتَكَبِّرٌ يَكْرَهُ أَنْ تَأْكُلَ مُتَكَبِّراً عَلَى شَيْءٍ عَلَى جِدَارٍ أَوْ عَلَى مَخْدَعَةٍ أَوْ عَلَى لَأَنَّ هَذَا جُلُوسَةُ الْمُسْتَكْبِرِينَ وَأَيْضاً فِيهِ يَعْنِي جَشَعٌ وَرَغَبَةٌ فِي الطَّعَامِ أَمَا إِذَا جَلَسْتُ مُسْتَوْفِراً فَإِنَّ هَذَا مِمَّا يَقَلُّ أَكْلَ الطَّعَامِ وَتَقْلِيلَ الْأَكْلِ مَطْلُوبٌ شَرْعاً ثَلْتُ لِطَعَامِهِ وَثَلْتُ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ بِحَسَبِ ابْنِ آدَمَ لَقِيَمَاتٍ يَقْمَنُ صَلْبُهُ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَتَلْتُ لِطَعَامِهِ وَتَلْتُ لِشْرَابِهِ وَتَلْتُ لِنَفْسِهِ فَيَكْرَهُ الرَّغَبَ فِي الْأَكْلِ وَالشَّبَعِ

يَكْرَهُ الشَّبَعِ وَالرَّغَبَةَ فِي الْأَكْلِ بَلْ يَقَلُّ مِنَ الْأَكْلِ وَأَيْضاً يَجْلِسُ مُسْتَوْفِراً يَعْنِي يَفْرَشُ الْيُسْرَى وَيَجْلِسُ عَلَيْهَا وَيَنْصَبُ الْيُمْنَى يَنْصَبُ الْيُمْنَى وَيَأْكُلُ وَلَا يَجْلِسُ مُتَوَرِّكاً أَوْ إِلا إِذَا كَانَ يَحْتَاجُ إِلَى هَذَا إِذَا كَانَ يَحْتَاجُ إِلَى الْإِتِّكَالِ لِأَنَّهُ مَعِيَ بِالْجِسْمِ أَوْ مَرِيضٌ فَلَا بَأْسَ إِذَا كَانَ يَحْتَاجُ إِلَى الْإِتِّكَالِ لَا بَأْسَ أَمَا إِذَا كَانَ صَاحِباً فَلَا يَأْكُلُ وَهُوَ مُتَكَبِّرٌ

نَعَمْ

بِنَاءٌ مَطْلُوبٌ وَفِيهِ فَضْلٌ عَظِيمٌ

قَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِداً قَدَّرَ مَفْخَصَ قُطَاعٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ

بِنَاءُ الْمَسَاجِدِ مُرَعَّبٌ وَلَكِنْ لَا تُبْنَى الْمَسَاجِدُ فِي الطَّرِيقَاتِ الضَّيِّقَةِ لِأَنَّهَا تُضَيِّقُ عَلَى النَّاسِ وَلَا تُبْنَى فِي الطَّرِيقَاتِ الْوَاسِعَةِ إِلا بِإِذْنِ الْإِمَامِ يَعْنِي وَلِيِّ الْأَمْرِ

وَلِيِّ الْأَمْرِ

فَالْمَسْجِدُ يُبْنَى فِي الطَّرِيقِ الْوَاسِعِ إِذَا كَانَ يَأْذُنُ الْإِمَامُ

يَعْنِي وَلِيِّ الْأَمْرِ لِأَنَّ وَلِيَّ الْأَمْرِ يَنْظُرُ فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ

وَالْآنَ يُتَوَبُّ عَنِ وَلِيِّ الْأَمْرِ وَزَارَةَ الْبُلْدِيَّاتِ الَّتِي تُتَوَبُّ عَنْ وَلِيِّ الْأَمْرِ وَزَارَةَ الْبُلْدِيَّاتِ بِلْدِيَّاتٍ فِي الْبَلَدِ تَقُومُ مَقَامَ هَذَا مَقَامِ وَلِيِّ الْأَمْرِ لِأَنَّهُ وَكَلَّ إِلَيْهَا ذَلِكَ

نَعَمْ

لَا يَصْرُ الْمَارَةَ

فَإِنَّكَ تُسَدِّدُ فِي هَذَا وَيُعِينُكَ اللَّهُ يَكْتُبُ لَكَ الْأَجْرَ هَذَا فِعْلٌ سَدِيدٌ

نَعَمْ

الشَّرِيعَةُ تَهْتَدِي

يَعْنِي لَا يُبْنَى مَسْجِدٌ فِي مَكَانٍ يُضَاقِقُ النَّاسَ وَيُضَاقِقُ الْمَارَةَ

أَوْ يُضَارُ بِمَسْجِدٍ آخَرَ قَرِيبٍ مِنْهُ

لَا يُبْنَى مَسْجِدٌ جَدِيدٌ قَرِيباً مِنْ مَسْجِدٍ قَدِيمٍ

لَأَنَّ هَذَا يُضَارُّ بِالْمَسْجِدِ الْقَدِيمِ  
وَيُفَرِّقُ النَّاسَ وَالْمَطْلُوبَ اجْتِمَاعَهُمْ مَهْمَا أُمَكَّنَ  
وَالكثْرَةُ مَطْلُوبَةٌ

فَتَعَدُّ الْمَسَاجِدَ يُنْبِغِي أَنْ يُرَاعَى فِيهِ بِرَاعَى فِيهِ الْحَاجَةُ النَّاسِ وَيُرَاعَى فِيهِ عَدَمُ تَقَارُبِ الْمَسَاجِدِ لِئَلَّا يَسُوسَ بَعْضُهَا عَلَى  
بَعْضٍ وَلِأَنَّ لَا يُفَرِّقُ النَّاسَ وَالْمَطْلُوبَ اجْتِمَاعَهُمْ مَهْمَا اِمْكُنَّ  
نَعَمْ

وَهَذَا يَكُونُ مُخَالِفًا لِمَراسِيمِ الشَّرِيعَةِ  
إِذَا بُنِيَ إِذَا صَارَتْ بِنَاءَ الْمَسَاجِدِ قَوْضَى  
إِذَا صَارَ بِنَاءَ الْمَسَاجِدِ قَوْضَى بِدُونِ تَرْتِيبٍ وَبِدُونِ حَاجَةٍ بَلْ مَنْ أَرَادَ بِنْيَ بِنَى هَذَا مُخَالِفًا لِمَراسِيمِ الشَّرِيعَةِ وَمُخَالِفًا نَعَمْ وَيُحْرَمُ  
أَعْدَاتُ الْغِرَاسِ بِمَسْجِدٍ فَإِنْ وَقَفَتْ مَعَ وَقَفَتْ يَحْرَمُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَغْرَسُ فِي مَسْجِدٍ شَجَرًا لَهُ  
شَجَرًا لَهُ يَسْتَنْمِرُهُ

لِأَنَّ الْمَسْجِدَ وَقَفَ  
فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَغْرَسَ فِيهِ شَيْءٌ  
يَتَمَلَّكُهُ غَارِسٌ وَيَسْتَنْمِرُهُ غَارِسُهُ  
لِأَنَّ هَذَا اسْتِغْلَالٌ لِلْوَقْفِ  
إِلَّا إِذَا كَانَ هَذَا الْغِرَاسُ لِلْمَسْجِدِ وَقَفَ مَعَ الْمَسْجِدِ  
إِذَا كَانَ وَقَفَ مَعَ الْمَسْجِدِ  
يَسْتَقْبِدُ مِنْهُ الْمُسْلِمُونَ  
فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ أَمَا إِذَا كَانَ إِذَا عَرَسَتْ وَقَفَ مَعَ الْمَسْجِدِ وَلَا تَطْهَرُ الشَّجَرُ هَذَا لَا يَضُرُّ بِالْمَسْجِدِ وَفِيهِ فَايِدَةٌ وَهُوَ وَقَفَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ نَعَمْ  
فِي إِصْلَاحِهِ بَعْدَهُ وَأُرْدِي  
عَلَّتْ الشَّجَرُ الْمَغْرُوسُ فِي الْمَسْجِدِ وَقَفَ  
وَالْعَلَّةُ هَذِهِ وَقَفَ

فَإِنْ كَانَ الْمَسْجِدُ يَسْتَنْعِي عَنْهَا  
فَلَا بَأْسَ أَنْ تُؤَكَّلَ يَأْكُلُهَا الْمُحْتَاجُ أَمَا إِذَا كَانَ الْمَسْجِدُ لَا يَسْتَنْعِي عَنْهَا يَحْتَاجُ إِلَى الْمَسْجِدِ يَحْتَاجُ إِلَى مَصَارِيفَ وَالْيَ نَفَقَةَ فَإِنَّهَا تُبَاغِ  
وَتُصْرَفُ فِي مَصْلَحَةِ الْمَسْجِدِ  
نَعَمْ

مَسْجِدًا بِمَالٍ حَلَالٍ لِلرُّكُوعِ وَسَجْدٍ  
فَيُنْبِئُ لَهُ بِنَيْتٍ بِجَنَّةِ رَبِّهِ  
فَصَنَّهُ عَنِ الْأَوْسَاحِ وَالْقَبَلِ هَذَا حُكْمُ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ بِنَاءَ الْمَسَاجِدِ عَمَلٌ صَالِحٌ  
عَمَلٌ صَالِحٌ لَكِنْ بِشَرْطَيْنِ الشَّرْطُ الْأَوَّلُ إِخْلَاصُ النِّيَّةِ بِهِ  
عَزَّ وَجَلَّ مَا يَكُونُ قَصْدُهُ الرِّبَاةَ وَالسَّمْعَةَ  
أَوْ تَخْلِيدِ اسْمِهِ كَمَا يَقُولُونَ أَنْ يَكُونَ خَالِصًا لَوَجْهِ اللَّهِ هَذَا شَرْطٌ  
الشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالٍ حَلَالٍ  
تَكُونُ النَّفَقَةُ فِيهِ مِنْ مَالٍ حَلَالٍ  
فَلَا يَنْبِئُ الْمَسْجِدُ مَالٍ حَرَامٍ أَوْ كَسَبَ حَرَامٍ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا  
فَمَنْ تَوَقَّرَتْ فِيهِ الشَّرُوطُ وَبَنَى اللَّهُ مَسْجِدًا فَلَهُ هَذَا الْوَعْدُ  
الْكَرِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَنْبِئُ لَهُمْ بِنَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ

نَعَمْ  
بِاللَّهِ هَذَا شَرْطُ الْإِخْلَاصِ

نَعَمْ  
مَسْجِدًا بِمَالٍ حَلَالٍ لِلرُّكُوعِ وَسَجْدٍ  
هَذِي لِلصَّلَاةِ

هَذَا الشَّرْطُ الثَّانِي  
أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالٍ حَلَالٍ  
نَعَمْ

فَيُنْبِئُ لَهُ بِنَيْتٍ بِجَنَّةِ رَبِّهِ  
فَصَنَّهُ عَنِ الْأَوْسَاحِ وَالْقَدْرِ الرَّدِّيِّ

هَذَا آدَابُ الْمَسْجِدِ أَنَّهُ يُصَامُ عَنِ الْأَوْسَاحِ

فَلَا يُلْقَى فِيهِ أَوْسَاحٌ

وَقُمَامَاتٍ بَلْ تَخْرُجُ مِنْهُ

وَرُبَاتَاتٍ

يُنْظَفُ الْمَسْجِدَ

يُنْظَفُ عَنِ الْبِسَاطِ وَالْبِرَاقِ

فَلَا يُبْصَرُ فِيهِ وَلَا يَدْفَنُ فِيهِ

وَلَا تُتْرَكُ فِيهِ مُحَلَّفَاتٌ مِنَ الطَّعَامِ

أَوْ غَيْرِهِ بَلْ يُنْظَفُ الْمَسْجِدَ

وَالْبِصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ حَظِيئَةٌ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَى مَرَّةً بِصَاقًا فِي قُبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَعَضِبَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ثُمَّ حَكَى ذَلِكَ وَجَعَلَ مَكَانَهُ شَيْئًا مِنَ الطَّيِّبِ حَكَى الْبِصَاقَ جَعَلَ مَكَانَهُ شَيْئًا مِنَ الطَّيِّبِ

فَالْمَسَاجِدُ تُنْظَفُ

وَالَّذِي يُنْظَفُهَا لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ

لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ

إِذَا نَظَفَهَا ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ

هَذَا الْعِنَايَةُ بِالْمَسَاجِدِ وَلَا تُتْرَكُ الْمَسَاجِدُ مُتَوَسِّطَةً تَتْرَاكُمْ فِيهَا

الْمُحَلَّفَاتُ وَالْأَوْسَاحُ

وَالْبِصَاقُ وَغَيْرُ ذَلِكَ نَعَمْ

صَنَّ الْمَسْجِدَ عَنِ الْقَدَاةِ

الْقَدَاةُ الصَّغِيرَةُ

الْقَدَاةُ الصَّغِيرَةُ لَا تَتَسَاهَلُ فِيهَا وَلَوْ كَانَتْ صَغِيرَةً

بَعْضُهُمْ يَكْفُلُ فِي الْمُنْدِيلِ أَوْ أَنَّ الْجُرْقَةَ

وَلَا يَعْني يُلْقِيهَا فِي يُلْقِيهَا فِي الْمَسْجِدِ هَذِهِ حَظِيئَةٌ

وَعَلَى مَنْ رَأَاهَا أَنَّهُ يَحْتَسِبُ الْإِجْرَ وَيُخْرِجُهَا

نَعَمْ

أَوْ مُخَاطَبٌ مِنْ أَوْ مَرْقَّةٍ مِنَ الْفَمِ يُمَرَّقُ فِيهِ مِنْ فَمِهِ الرِّيْقَ أَوْ النُّخَامَةَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ نَعَمْ

وَاصِلٌ مَعَ مُقَابَضَةٍ أَوْ مُخَاطَبٍ وَبِزَقَّةٍ وَرَحْرَقَةٍ مَا مِنْ وَرَحْرَقَةٍ مَا مِنْ لِحْيَيْنِ وَعَسْجِدٍ

وَصَنَّ الْمَسْجِدَ عَنِ الرَّحْرَقَةِ

عَنِ الرَّحْرَقَةِ رَحْرَقَةٌ مَا يَعْني أَيُّ نَوْعٍ مِنَ الرَّحْرَقَةِ مَسَاجِدَ لَا تُرَحْرَفُ بِاللَّحْيَيْنِ وَالْعَسْجِدِ وَهُوَ الذَّهَبُ أَوْ مَاءُ الذَّهَبِ مَسَاجِدَ وَلَا

تُنْفَسُ وَيُجْعَلُ فِيهَا نُفُوشٌ وَلَا يَكْتَبُ فِيهَا كِتَابَةٌ آيَاتٍ أَوْ تُصَانُ الْمَسَاجِدُ عَنِ ذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا يُشْنَعِلُ الْمُصَلِّينَ

وَالْمَسَاجِدَ لَيْسَتْ مَعْرُضٌ لِلْفُتُونِ

وَالنُّفُوشُ وَالدِّكُورَاتُ تُصَانُ عَنِ هَذَا

نَعَمْ

وَمِنْ عَلَامَاتِ أَنَّ النَّاسَ يَتَّبَاهُونَ فِي الْمَسَاجِدِ

نَعَمْ

ثُمَّ يَقُولُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ابْنِي لِلنَّاسِ مَا يُؤْوِيهِمْ

وَإِيَّاكَ أَنْ تَحْمَرَ أَوْ تُصَفَّرَ

وَوَجْهَانِ فِي تَصْنِيحِ بَيْعِ مُعَقَّدٍ

نَهَى عَنِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ فِي الْمَسَاجِدِ

نَهَى عَنِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ فِي الْمَسَاجِدِ

وَإِذَا حَصَلَ بَيْعٌ فَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَلْ يُبْطَلُ الْبَيْعُ وَلَا يَنْعَقِدُ؟ أَوْ يَنْعَقِدُ مَعَ التَّحْرِيمِ وَالْإِثْمِ؟ عَلَى كُلِّ حَالٍ لَا يَجُوزُ الْبَيْعُ وَالشِّرَاءُ فِي

الْمَسَاجِدِ لِأَنَّهَا لَمْ تُبْنَى لِلْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَإِنَّمَا بُنِيَتْ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَذَلِكَ إِشْهَادُ الضَّالَّةِ صَارَ الْإِنْسَانُ لَهُ شَيْءٌ ضَاعَ مَا يَجُوزُ لَهُ

يَقُولُ مَنْ رَأَى كَذَا أَوْ إِنْسَانًا وَجَدَ هَذَا الشَّيْءَ وَيَقِفُ وَيَقُولُ مَنْ ضَاعَ لَهُ كَذَا وَكَذَا مَا يَجُوزُ هَذَا مَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَى لِهَذَا الْأَمْرِ مَا تَجْعَلُ

مِثْلَ الشُّوَارِعِ نَعَمْ

كَذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ الْمَسَاجِدِ أَنَّهَا لَا تُبْنَى عَلَى الْقُبُورِ

هَذَا شَيْءٌ نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ وَسَلَّمَ وَلَعَنَ لَعَنَ مَنْ فَعَلَهُ

لَعَنَ الَّذِينَ يَبْنُونَ الْمَسَاجِدَ عَلَى الْقُبُورِ لِأَنَّ هَذَا وَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكِ

وَهَذِهِ طَرِيقَةُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى يَبْنُونَ الْمَسَاجِدَ وَالْمُصَلِّيَاتِ عَلَى قُبُورِ الصَّالِحِينَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ذَلِكَ  
فَإِذَا وُجِدَ مَسْجِدٌ مَبْنِيًّا عَلَى قَبْرِ  
فَإِنْ كَانَ الْقَبْرُ هُوَ السَّابِقُ وَالْمَسْجِدُ حَادِثًا  
فَإِنَّهُ يَهْدِمُ الْمَسْجِدَ  
وَيَنْزِعُ الْقَبْرَ  
وَإِنْ كَانَ الْعَكْسُ

الْمَسْجِدُ هُوَ الْقَدِيمُ وَالْقَبْرُ مُخَدَّثٌ فِيهِ فَإِنَّ الْقَبْرَ يُنْبِشُ وَيُنْقَلُ إِلَى الْمَقَابِرِ وَيُفْرَعُ الْمَسْجِدُ مِنَ الْقَبْرِ هَذَا هُوَ الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ إِمَّا أَنْ تَبْقَى  
الْمَقَابِرُ عَلَى أَنْ تَبْقَى الْمَسَاجِدُ عَلَى الْقُبُورِ فَهَذَا فِعْلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَهَذَا وَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكَ  
نَعَمْ

مَنْ قَبَّلَهَا إِسْجُدِي  
إِذَا كَانَ الْمَسْجِدُ مَبْنِيًّا مِنْ قَبْلِ فَإِنَّ اللَّهَ فَإِنَّهَا تَفْرَعُ مِنَ الْقُبُورِ  
تَنْبِشُ الْقُبُورَ وَتَبْعُدُ عَنْهَا  
نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ إِنْ صَلَّى لِمَيِّتٍ بِمَسْجِدٍ  
وَأَشَادَ شَعْرًا مِنْ مَبَاحٍ لِمُنْشِدٍ  
يُبَاحُ الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ  
لَا بَأْسَ

إِنْ صَلَّى عَلَيْهَا خَارِجَ الْمَسْجِدِ فَهُوَ أَحْسَنُ  
وَإِنْ صَلَّى عَلَيْهَا فِي الْمَسْجِدِ فَلَا بَأْسَ  
قَدْ فَعَلَ هَذَا الصَّحَابَةُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْجَنَائِزِ فِي الْمَسَاجِدِ فِي وَقْتِهِمْ؟ كَانَ شَيْئًا مَعْرُوفًا وَإِنْ جَعَلَ  
مُصَلِّيًّا خَاصًّا لِلْجَنَائِزِ فَهُوَ إِحْسِنُ  
نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ صَلَّى لِمَيِّتٍ بِمَسْجِدٍ يَعْنِي الصَّلَاةَ عَلَى الْجَنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ  
نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ إِنْ صَلَّى لِمَيِّتٍ بِمَسْجِدٍ وَإِنشَادَ شَعْرٍ مِنْ مَبَاحٍ لِمُنْشِدٍ  
كَذَلِكَ يَجُوزُ فِي الْمَسْجِدِ إِشَادَةُ الشَّعْرِ النَّزِيهِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ كَلَامٌ بَاطِلٌ  
لَيْسَ فِيهِ عَزْلٌ وَلَا مُجَوِّزٌ  
وَلَا أَعْرَاضَ سَيِّئَةٍ

الشَّعْرُ النَّزِيهِ فِي الْحِكْمَةِ الشَّعْرُ الَّذِي فِيهِ حِكْمَةٌ وَفِيهِ فَايِدَةٌ لَا بَأْسَ أَنْ يُنْشَدَ فِي أَوْ فِيهِ مَوْعِظَةٌ لَا بَأْسَ أَنْ يُنْشَدَ فِي الْمَسْجِدِ وَقَدْ أُنْشِدَ  
عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ حَسَنًا إِنْ تَابَتْ  
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُنْشَدُ عِنْدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ  
وَيُنْجَدُ لَهُ مِنْبَرٌ

أُتِجِدُ لَهُ مِنْبَرٌ يُلْقِي عَلَيْهِ قَصَائِدَهُ فِي الْمَسْجِدِ  
عِنْدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَأَنَّ شِعْرَ حَسَنَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دَفَاعٌ عَنِ الْإِسْلَامِ  
وَرَدٌّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ فَهُوَ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

أَمَّا إِذَا كَانَ الشَّعْرُ مَا جِنًا أَوْ مُحَرَّمًا فَلَا يَجُوزُ إِشَادَةٌ فِي الْمَسَاجِدِ  
نَعَمْ

أَنَا مَا أَذْرِي وَشَ الْخَلَطَ حِينَ يُجِيبُ أَحْكَامَ الْمَسْجِدِ وَالْحِينَ يُجِيبُ أَحْكَامَ الْأَكْلِ آدَابِ الْأَكْلِ مَا أَذْرِي يَعْنِي هَا الْمَنْظُومَةُ مَا هِيَ مَا  
هِيَ مَرْتَبَةٌ وَلَا هِيَ بِصَحِيحَةٍ وَضَعَهَا عَلَى النَّمَطِ هَذَا

الآن رَجَعَ إِلَى آدَابِ الْأَكْلِ

يَقُولُ إِذَا بَغِيَةً تَأْكُلُ أَجْلِسُ عَلَى رِجْلِكَ الْيُسْرَى  
تَقْرَأُ رِجْلَكَ الْيُسْرَى وَتَنْتَصِبُ الْيُمْنَى

وَتَكُونُ لَا مُتَّكِنًا

نَعَمْ

بِسْمَلَةٍ يَعْنِي تَبْدَأُ بِبِسْمِ اللَّهِ

الْأَكْلُ تَبْدَأُ الْأَكْلَ وَالشَّرْبُ بِبِسْمِ اللَّهِ



كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَّ اللَّهُ وَكُلَّ بِيَمِينِكَ  
فَتَبْدَأُ بِبِسْمِ اللَّهِ لِخُلِّ الْبِرْكَةُ  
بِالطَّعَامِ تَطْرُذُ الشَّيْطَانَ  
لَأَنَّكَ إِذَا لَمْ تُسَمِّ مَعَكَ الشَّيْطَانَ وَزَالَتْ بَرَكَتُهُ الطَّعَامِ  
فَالْبِسْمَلَةُ فِي أَوَّلِ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ  
فِيهَا فَوَائِدٌ عَظِيمَةٌ  
وَتَرْكُهَا فِيهِ مَضَارٌّ  
عِنْدَ النِّهَايَةِ تَحْمَدُ اللَّهُ  
عِنْدَمَا تَنْتَهِي مِنَ الْأَكْلِ أَوْ مِنَ الشَّرْبِ تَحْمَدُ اللَّهُ فَتَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ

نَعَمْ

أَيَّ نَعَمْ

تَبْدَأُ بِسْمِ اللَّهِ وَتَنْتَهِي بِالْحَمْدِ لِلَّهِ وَتَجْلِسُ مُسْتَوْفِزاً عَلَى رِجْلِكَ الْيُسْرَى وَنَاصِباً الْيُمْنَى  
هَذَا مِنْ آدَابِ الْأَكْلِ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ سَبْقَ الْقَوْمِ لِلأَكْلِ نَهْمَةً  
يَكْرَهُ إِذَا نَظَرُوا إِلَى الطَّعَامِ إِنَّكَ تَمُدُّ يَدَكَ  
تَمُدُّ يَدَكَ قَبْلَ يَدَاوَنَ  
تَبْدَأُ قَبْلَ يَدَاوَنَ  
لِأَنَّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى النِّهَمِ وَالْجَشَعِ وَسُوءِ الْأَدَبِ  
إِنْتَظِرْ حَتَّى يَبْدَأَ النَّاسُ ثُمَّ تَبْدَأُ مَعَهُمْ  
بِعَمَّةٍ أَمَا الَّذِي قَدَّمَ الطَّعَامَ فَلَا يَكْرَهُ فِي حَقِّهِ أَنَّهُ يَبْدَأُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بِمِثَابَةِ الْإِذْنِ لَهُمْ  
قَالُوا إِلَّا إِنْ كَانَ هُنَاكَ إِنْ كَانَ هُنَاكَ كَبِيرٌ حَاضِرٌ  
فَيَبْدَأُ الْكَبِيرُ  
يَبْدَأُ الْكَبِيرُ

نَعَمْ كَذَلِكَ مِنْ آدَابِ الْأَكْلِ أَنَّكَ إِذَا خَلَصْتَ تَلَعَّقُ أَصَابِعَكَ سَبْقَ أَتَاكَ تَأْكُلُ بِثَلَاثِ إِصْبَاعٍ فَإِذَا فَرَغْتَ تَلَعَّقُهَا قَبْلَ أَنْ تُغْسِلَهَا بِالْمَاءِ  
لِأَجْلِ أَلَّا يَبْقَى فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الطَّعَامِ  
يَذْهَبُ مَعَ الْمَاءِ  
وَلِأَنَّ هَذَا فِيهِ بَرَكََةٌ  
وَكَذَلِكَ تَلَعَّقُ الْإِنَاءَ  
إِذَا مَا بَقِيَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الطَّعَامِ فَرَاغَ تَلَعَّقُهُ وَلَا تَنْزُكُهُ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الطَّعَامِ مُتَفَرِّقاً وَيَسْبِخُ لَكَ الْإِنَاءَ إِذَا لَعَقْتَهُ كَمَا فِي الْحَدِيثِ نَعَمْ  
مِنْ قَبْلِ مَسْحِهَا بِالْمِنْدِيلِ أَوْ بِالْمِنْشَفَةِ الْعَقْمَا أَوْ لَا

نَعَمْ

يُبَارِكُ وَيَسْتَعِينُ لَكَ الصَّحْنُ أَسْنَدَ نَعَمْ

نَعَمْ يَقُولُ إِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَرْفَعَ الطَّعَامَ قَبْلَ يَقُومِ النَّاسُ لَا أَنْ يَقُومَ النَّاسُ ثُمَّ يَرْفَعَ الطَّعَامَ بَعْدَهُمْ  
هَذَا ظَاهِرُ الْبَيِّنَاتِ نَعَمْ

وَكَانَ رَافِعاً قَبْلَ الْقِيَامِ الطَّعَامَ قَدْ نَهَى عَنْ قِيَامِ قَبْلِ رَفْعِ هَذَا قَبْلَ رَفْعِ الطَّعَامِ

نَعَمْ

نَعَمْ أَوْلَ ذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ تَجْمَعَهُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَلَا تَنْزُكَهُمْ مُتَفَرِّقِينَ كُلَّ وَاحِدٍ يَأْكُلُ وَحْدَهُ  
فَإِنَّ الْاجْتِمَاعَ عَلَى الطَّعَامِ بَرَكََةٌ وَنَمَى

وَنَمَاءٌ لِلطَّعَامِ

نَعَمْ

وَاجْتَمَعَ عَلَى الزَّادِ الْعِيَالُ بَرَزْدُنَ يَعْنِي كُلَّ وَاحِدٍ يَأْكُلُ وَحْدَهُ مِنْ تَأْدِيبِ الْأَوْلَادِ مِنْ حُسْنِ تَأْدِيبِ الْأَوْلَادِ أَنَّكَ تُؤَدِّبُهُمْ عَلَى الْاجْتِمَاعِ عَلَى  
الْأَكْلِ وَلَا تَنْزُكُ يَأْكُلُونَ مُتَفَرِّقِينَ هَذَا مِنْ حُسْنِ التَّأْدِيبِ لَهُمْ

نَعَمْ

لِعَامٍ وَفِي بَابِ النَّبِيِّ لِنَفْتَنِدِي

نَعَمْ لَا بَأْسَ تَدَّخِرُ قُوَّتَ عَامِكَ تَدَّخِرُ مِنَ الطَّعَامِ مَا يَكْفِيكَ  
لِسِنَّةٍ كَامِلَةٍ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ وَقَدْ فَعَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ

اِحْتِكَارُ الْفُورَةِ وَاِكْرَامُ الضَّيْفِ وَالْجَارِ يَكْفِي تَقَفَ عِنْدَ هَذَا  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ عِنْدِي طِفْلَةٌ تَصِيدُ النَّمْلَ بِالْبَيْتِ  
وَأَيْشَ؟ عِنْدِي طِفْلَةٌ

نَعَمْ  
تَصِيدُ النَّمْلَ بِالْبَيْتِ خُلِقَ فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ طِفْلَةٌ مَا هِيَ الْمُوَاحِدَةُ الصَّغِيرَةُ أَكَلُ النَّمْلِ حَرَامٌ حَشْرَاتٌ لَكِنَّ هَذِهِ طِفْلَةٌ صَغِيرَةٌ مَا لَيْسَتْ  
مُوَاحِدَةً وَعَلَيْكَ أَنْتَ تَمْنَعُهَا مِنْ هَذَا وَتَقْرُهَا مِنْ هَذَا وَتُرَبِّبُهَا عَلَى تَرْكِهِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ  
قَرَأْتُ فِي بَعْضِ كُتُبِ الْفِقْهِ فِي أَنَّ أَكْلَ الضَّبِّ حَلَالٌ وَالسُّؤَالَ مَا الْحِكْمَةُ مِنْ حَلِّ إِكْلِهِ؟ عِلْمًا بِأَنَّهُ مُفْتَرَسٌ وَدُوْا نَابِ  
هَذَا فِي السَّنَةِ مَا هُوَ فِي كُتُبِ فَهِيَ فَقَطُ فِي السَّنَةِ حَدِيثُ الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِأَكْلِ الضَّبِّ وَهُوَ مِنَ الطَّيِّبَاتِ  
وَهُوَ مِنَ الطَّيِّبَاتِ فَيَكُونُ مُسْتَثْنَى مِنْ كُلِّ ذِيَابٍ يَكُونُ مُسْتَثْنَى مِنْ كُلِّ ذِي نَابٍ  
يَجِلُّ أَكْلُهُ بِالسَّنَةِ الصَّحِيحَةِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ السَّفَارِينِيُّ فِي كِتَابِهِ شَرْحَ مَنْطُومَةِ الْإِدَابِ  
قَالَ ذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ بَلَغَ أَنَّ مَنْ قَالَ جِبِينَ يُمَسِّي قَالَ سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ لَمْ تَلْدَغُهُ  
عَقْرَبٌ

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَذَلِكَ أَنَّ الْحَيَّةَ وَالْعَقْرَبَ إِتْيَانُ نُوحَا  
فَقَالَ إِحْمَلَنَّ  
فَقَالَ نُوحٌ لَا أَحْمِلُكُمْمَا فَأَنْتُمَا سَبَبُ الظُّهْرِ وَالْبَلَاءِ  
فَمَا صِحَّةُ هَذَا الْقَوْلِ؟ اللهُ أَعْلَمُ شَرْحَ السَّفَارِينِ يُذَكِّرُ فِيهِ أَشْيَاءَ غَرَائِبَ وَفَوَائِدَ يُذَكِّرُ فِيهِ يَجْمَعُ فِيهِ يَحْتَاجُ إِلَى تَمْجِيسِ هَذَا الشَّيْءِ  
وَتُبُوتِهِ بِالْقَوْلِ

فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ نَحْتَاجُ إِلَى نَظَرٍ فِي ثُبُوتِهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لِأَنَّهُ عِبَارَةٌ عَنْ مَوْسُوعَةَ الْكِتَابِ  
مَا هُوَ مَا هُوَ شَرْحٌ لِلنُّظْمِ فَقَطُ وَإِنَّمَا فِيهِ زِيٌّ فِي مَوْسُوعَةَ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْأَحْكَامِ كَثِيرَةً مِنْهَا مَا هُوَ صَحِيحٌ مُفِيدٌ وَمِنْهَا مَا فِيهِ نَظَرٌ  
كَالْقِصَصِ نَعَمْ وَالْأَخْبَارِ الْإِسْرَائِيلِيَّةِ وَالْأَشْيَاءَ هَذِي نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ الْحَيَّةُ عِنْدَ قَتْلِهَا فِي  
الصَّحْرَاءِ أَوْ فِي دَاخِلِ الْمَدِينَةِ  
هَلْ تُنْذِرُ قَبْلَ قَتْلِهَا؟ أَمْ تُقْتَلُ مُبَاشَرَةً؟ الْحَيَّةُ فِي الصَّحْرَاءِ تُقْتَلُ  
لَكِنَّ الْحَيَاةَ الْبُيُوتِ حَيَاةَ الْبُيُوتِ الَّتِي تَعِيشُ فِي الْبُيُوتِ  
هَذِي هِيَ الَّتِي فِيهَا تَفْصِيلٌ  
لَأَنَّ قَدْ لَا يَكُونُ حَيًّا قَدْ يَكُونُ مِنَ الْجِنِّ وَيَتَشَكَّلُ بِشَكْلِ حَيَّةٍ  
جَنَّاتِ الْبُيُوتِ لَا تُقْتَلُ حَتَّى تُنْذِرَ  
إِنَّهَا قَدْ تَكُونُ مِنَ الْجِنِّ  
نَعَمْ  
أَمَّا فِي الصَّحْرَاءِ هَذِهِ تُقْتَلُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ إِذَا وُجِدَ فِي الْبَيْرِ تَعَلَّبٌ فَقَتَلَهُ فَهَلْ هَذَا فِعْلُهُ جَائِزٌ؟ أَيْشَ؟ يَقُولُ  
بَعْضُ النَّاسِ إِذَا وُجِدَ فِي الْبَيْرِ تَعَلَّبٌ فَإِنَّهُ يَقْتُلُهُ فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ جَائِزٌ؟ لَا مَا هُوَ جَائِزٌ مَا الْمُؤْذِي لَكِنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَأْكُلُ التَّعَلَّبَ  
لَأَنَّ بَعْضَهُمْ يَرَى أَنَّهُ حَلَالٌ  
بَعْضُ بَعْضِهِمْ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ يَرَى أَنَّهُ حَلَالٌ إِنَّهُ مِنَ الْمُبَاحَاتِ  
فَيَقْتُلُونَهُ لِلْأَكْلِ لَا بِأَسَ  
الَّتِي يَرَى أَنَّهُ حَلَالٌ وَيَقْتُلُ الصَّيْدَ عَلَى أَنَّهُ صَيْدٌ لِلْأَكْلِ  
لَا بِأَسَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ السَّائِلُ يَقُولُ يَقُولُ بِأَنَّ أَصْحَابَ سَبَاقِ الْخَيْلِ يَقْتُلُ الْخَيْلَ عِنْدَ سُقُوطِهَا فِي السَّاحَةِ  
عِنْدَمَا تَكْسَرُ إِحْدَى رِجْلَيْهَا وَذَلِكَ بِضَرْبِهَا بِإِبْرَةٍ مُمَيَّنَةٍ سَامَةٍ  
قَصْدُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْخَيْلَ لَا يَجْبِرُ وَأَنَّ هَذَا رَاحَةٌ لَهُ  
فَهَلْ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ صَحِيحَةٌ؟ لَا  
هَذَا لَا يَجُوزُ  
هَذَا إِتْلَافٌ مَالٍ وَالْخَيْلُ حَلَالٌ تُوَكَّلُ  
الْخَيْلُ تُوَكَّلُ

عَلَى الْأَقْلَى يُعْطِيهَا لِلْحَيَوَانَاتِ الْحَدَائِقِ الْحَيَوَانَاتِ  
تُدْبِحُ تَدْكِي ذَكَاةٍ شَرِّعِيَّةٍ  
فَإِنْ أَكَلَهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ فَهِيَ حَلَالٌ وَإِنْ آهٍ لَمْ تُؤْكَلْ تَنْفَعُ لِلْبَلَدِيَّةِ  
لِحَدَائِقِ الْحَيَوَانَاتِ فِي حَدَائِقِ الْحَيَوَانَاتِ  
وَلَا يَهْدِرُ هَذَا الْمَالُ يُتْلَفُ هَذَا الْمَالُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي إِنَاءٍ  
فَهَلْ إِذَا أَرَقَّتِ الْمَاءَ لِأَجْلِ كَرَاهِيَةِ سُفُوْطِهِ يُعْتَبَرُ رَدُّ لِحَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كُنْتَ إِذَا كُنْتَ أَنْتَ تَكْرَهُهُ أَنْتُ كَرَهُهُ أَنْتُ كَرَهُهُ لِعَيْرِكَ  
أَنْتُ كَرَهُهُ لِعَيْرِكَ

يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ يُغَسَّلُ بِهِ شَيْءٌ أَوْ لَا يُهْدَرُ الْمَاءُ  
رُبَّمَا أَنَّهُ يَخْتَاجُ لِلْعَسِيلِ يَخْتَاجُ أَحَدٌ يَشْرَبُ مَا فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ أَنْتَ مَا نُجِبِرُ أَنْتَ تَشْرَبُهُ لَكِنَّ خَلَّةَ لِعَيْرِكَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يُبَاخُ بِنِعْمِ الْهَرِّ؟ لَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ثَمَنِ الْهَرِّ  
ثَمَنِ السِّيْتُورِ نَهَى عَنْ ثَمَنِ السِّيْتُورِ وَهُوَ الْهَرُّ  
فَلَا يُبَاخُ لَكِنْ يَنْتَفَعُ بِهِ  
يَنْتَفَعُ بِهِ وَيَقْتَنِي بِدُونَ مِثْلِ الْكَلْبِ  
مِثْلُ الْكَلْبِ يَقْتَنِي لِلصَّيْدِ  
وَخُرَاسُ الْعَنَمِ أَوْ الْمَاشِيَّةِ وَلَا وَلَا يُبَاخُ  
نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ عَنْ ثَمَنِ السِّيْتُورِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يُبَاخُ قَتْلُ الْحَشْرَاتِ الطَّائِرَةِ عَنْ طَرِيقِ الْإِحْرَاقِ بِوَسِيئَةِ الْجِهَازِ الْكَهْرِبَائِيِّ؟ وَاللَّهُ هَذَا مُشْكِلَةٌ يَغْنِي الصَّعَقُ  
الَّذِي بِالْكَهْرِبَاءِ هَذَا إِحْرَاقٌ قَدْ نَهَى عَنِ الْقَتْلِ بِالنَّارِ نَهَى عَنِ الْقَتْلِ بِالنَّارِ تَقْتُلُ بِشَيْءٍ غَيْرِ تَقْتُلُ بِالرَّشِّ تَرَشُّ بِشَيْءٍ أَوْ تَبْخِيرُ بِأَجْرَةٍ  
قَاتِلَةٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ الْفَيْلُ هَلْ يَجُوزُ أَكْلُهُ وَيَبِيعُهُ؟ عَلِمًا بِأَنَّ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ السِّبَاعِ لِأَنَّهُ لَا يَأْكُلُ  
إِلَّا الْعَشْبَ

لَا يَجُوزُ أَكْلُهُ مِنَ الْمَحْرَمَاتِ لَكِنْ يَبِيعُهُ لِأَنَّهُ يَحْمِلُ عَلَيْهِ  
وَيَحْمِلُ عَلَيْهِ وَيَنْتَفَعُ بِهِ فَيَجُوزُ بَيْعُهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ شَخْصٌ قَتَلَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَكَلَ اللَّحْمَ مِنْ مَطْبَخِهِ  
فَمَاذَا عَلَيْهِ؟ هَذَا مُؤَدِي إِذَا كَانَ يَدْخُلُ الْمَطْبَخَ وَيَأْكُلُ اللَّحْمَ أَوْ الطَّعَامَ هَذَا يُمَكِّنُ مِنَ الْمُؤَدِيَاتِ يَقْتُلُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ فِي مَنْ يَنْفُثُ فِي مَنْ مِنْ أَجْلِ الرُّقِيَّةِ فَهَلْ هَذَا يُعَدُّ مِنَ الْمَكْرُوهَاتِ؟ لَا النَّفْسُ فِي الْمَاءِ مِنْ أَجْلِ الرُّقِيَّةِ هَذَا وَرَدَّ  
فِي الْحَدِيثِ

وَهَذَا مِنْ بَابِ الْعِلَاجِ وَالرُّقِيَّةِ لَا بَأْسَ بِهِ  
لَكِنَّ مَا هُوَ يُنْفِثُ فِيهِ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَقُولُ فِي الْمَاءِ يَقُولُ هَذِهِ رُقِيَّةٌ  
لَا يُنْفِثُ فِيهِ نَفْحٌ فَقَطْ أَوْ يُنْفِثُ فِيهِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا رَأَيْتُمْ فِي الْأَكْلِ بِهَذِهِ الْمِلْعَقَةِ؟ وَهَلْ هِيَ مِنْ  
التَّشْبِيهِ أَمْ لَا حَرَجَ فِيهَا؟ تُبَاخُ يُبَاخُ الْأَكْلُ فِي الْمِلْعَقَةِ وَيَقُولُونَ أَوَّلَ مَنْ أَكَلَ بِالْمِلْعَقَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

خُصُوصًا إِذَا كَانَ يَخْتَاجُ إِلَيْهَا  
أَوْ حَتَّى لَوْ أَنَّ لَمْ يَخْتَجْ إِلَيْهَا لَا بَأْسَ  
لَا بَأْسَ بِالْأَكْلِ بِهَا

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي أَحَدِ مَسَاجِدَ يُوَضَعُ تَمْرٌ فِي مُوَحَّرَتِهِ وَذَلِكَ لِيُطْعِمَ مِنْهُ مَنْ أَرَادَ بَعْدَ الصَّلَاةِ

فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ جَائِزٌ؟ إِذَا كَانَ هُنَاكَ مُخْتَاوُونَ إِلَى التَّمْرِ أَوْ إِلَى الطَّعَامِ فَلَا بَأْسَ مِنْ وَضْعِهِ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ صَائِمُونَ يُفْطِرُونَ بِالتَّمْرِ هَذَا فِيهِ خَيْرٌ وَفِيهِ أَجْرٌ وَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ لَكِنْ مَعَ تَنْظِيفِ الْمَسْجِدِ مِنَ الْمُخْلَفَاتِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَوْ أَعْطَيْتُ أَحَدًا شَيْئًا فَأَتَى إِلَّا أَنْ يَأْخُذَهُ بِسَارِهِ السُّؤَالُ هَلْ أَعْطِيهِ إِيَّاهُ بِيَدِ الْيُسْرَى؟ إِذَا كَانَ فِيهِ إِفَةٌ وَلَا يَأْخُذُ إِلَّا بِالْيَسَارِ هَذَا لَا حَرَجَ أَمَّا الْإِنْسَانُ السَّلِيمُ فَإِنَّكَ تَنْهَاهُ عَنْ هَذَا تَقُولُ هَذَا تُشْبِهُ هَذَا تُشْبِهُ بِالْكَفَّارِ وَبِالشَّيْطَانِ تَنْهَاهُ عَنْ ذَلِكَ وَلَوْ لَمْ تُعْطِهِ يَكُونُ أَحْسَنَ رَدْعًا لَهُ إِذَا لَمْ تُعْطِهِ يَكُونُ هَذَا رَدْعًا لَهُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ الشَّرْبُ مِنَ الْمَاءِ وَاقِفًا؟ يَجُوزُ لَكِنْ إِنَّهُ يَجْلِسُ الْأَفْضَلُ أَنَّهُ هَذَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْأَفْضَلُ أَنَّهُ يَشْرَبُ وَهُوَ جَالِسٌ قَدْ شَرِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ واقِفٌ بَعْضُ الْأَحْبَابِ كَمَا فِي شَرْيَةِ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ فَإِنَّهُ تَنَاوَلَ دَلْوًا وَشَرِبَ مِنْهُ وَهُوَ واقِفٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَلَا بَأْسَ بِالشَّرْبِ قَانِمًا لَكِنَّ الْأَفْضَلَ أَنْ يَكُونَ جَالِسًا

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هِيَ صِفَةُ جُلُوسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فِيمَا بَيْنَ إِصْحَابِهِ وَعِنْدَ أَكْلِهِ

جُلُوسُهُ بَيْنَ أَصْحَابِهِ يَجْلِسُ كَوَاحِدٍ مِنْهُمْ حَتَّى إِنْ الَّذِي لَا يَعْرِفُهُ إِذَا جَاءَ يَسْأَلُ عَنْهُ لِأَنَّهُ لَا يَتَمَيَّزُ عَنْ أَصْحَابِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُونَ وَلَا يَقْتَضُ

بِشَيْءٍ دُونَهُ وَالْجُلُوسُ عَلَى الْأَكْلِ مِثْلَ مَا مَرَّ بِكُمْ بِفَرَشِ الْيُسْرَى وَيَجْلِسُ عَلَيْهَا وَيَنْصَبُ الْيَمْنَى نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْأَكْلِ عَلَى طَاوِلَةِ الطَّعَامِ؟ وَهَلْ وَرَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَكَلَ عَلَى كُرْسِيِّ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ الْأَكْلِ عَلَى طَاوِلَةِ الطَّعَامِ هَذَا جَالِسٌ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ لَا بَأْسَ مَا فِي مَانِعٍ مَا هُوَ بِبَلَاغٍ أَنَّهُ يَجْلِسُ عَلَى الْأَرْضِ يَجْلِسُ عَلَى مَا تَيَسَّرَ لَهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْأَكْلِ بِالْيَدِ الْيُسْرَى مِنْ بَابِ الْكِرَاهَةِ أَمْ مِنْ بَابِ التَّحْرِيمِ؟ الْمَشْهُورُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ لِلْكَرَاهَةِ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَقُولُ لِلتَّحْرِيمِ وَهَذَا أَصَحُّ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي النَّهْيِ أَنَّهُ لِلتَّحْرِيمِ لَا سِيَّمَا وَأَنَّهُ عَلَّلَهُ النَّهْيَ بِأَنَّهُ تَشْبَهُ بِالشَّيْطَانِ فَكَوْنُهُ لِلتَّحْرِيمِ أَقْرَبُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ الْأَكْلُ فِي سَاحَةِ الْمَسْجِدِ التَّابِعَةِ لَهُ؟ يَجُوزُ الْأَكْلُ حَتَّى فِي الْمَسْجِدِ إِذَا يَجُوزُ الْأَكْلُ حَتَّى فِي دَاخِلِ الْمَسْجِدِ وَفِي سَاحَتِهِ مِنْ بَابِ هَوْلَاءِ لَكِنْ مَعَ صِيَانَةِ الْمَسْجِدِ بَقَايَا تَبْقَى فِي الْمَسْجِدِ أَوْ مُخْلَفَاتٍ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ وَرَدَ فِي الْآثَارِ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ هَدْيِهِمْ أَنَّهُمْ يَأْكُلُونَ وَهُمْ يَمْشُونَ فِي الطَّرِيقَاتِ؟ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِذَا اِحْتِاجَ أَنَّهُ يَمْشِي فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ أَمَّا عِنْدَ عَدَمِ الْحَاجَةِ فَلَاوَلَى أَنْ يَجْلِسَ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ الْإِتِّكَاءَ عَلَى الْمَرَائِزِ وَالْمَسَانِدِ أَثْنَاءَ تَنَاوُلِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ هَلْ هُوَ مُحَرَّمٌ؟ مَكْرُوهٌ قِرَاءَةُ التَّنْزِيلِ مَا هُوَ مُحَرَّمٌ سَبَقَ لَكُمْ أَنَّهُ يَنْهَى عَنِ الْأَكْلِ وَهُوَ مُتَكِيٌّ كُرْهُ التَّنْزِيهِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلِ الْأَكْلُ مُتْرَبَعًا مِنَ الْأَكْلِ مُتَّكًا؟ لَا الْمُتَكِيُّ يَكُنْ مُتَكِيًّا عَلَى شَيْءٍ عَلَى جَنْبِهِ أَوْ عَلَى ظَهْرِهِ عَلَى جِدَارٍ أَوْ عَلَى مَخْدَةٍ أَوْ عَلَى مَسْنَدٍ أَمَّا الْأَكْلُ وَهُوَ مُتْرَبَعٌ هَذَا خِلَافَ الْجَاسَةِ الَّتِي سَبَقَتْ أَنَّهُ يَفْتَرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَنْصَبُ الْيَمْنَى الْمُتْرَبَعُ خِلَافَ ذَلِكَ خِلَافَ السَّنَةِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ وَضَعَ السُّطُولُ الصَّغِيرَةَ لِلرِّبَالَةِ فِي الْمَسْجِدِ؟ هَلْ هُوَ مِنَ الْأُمُورِ أَوْ مِنَ الْمَكْرُوهَةِ؟ لَا مِنَ الْأُمُورِ الْمَكْرُوهَةِ مَا يَجُوزُ جَمْعُ الرِّبَالِ فِي دَاخِلِ الْمَسْجِدِ فِي صُنْدُوقٍ أَوْ غَيْرِهِ مَا يَجُوزُ

مَنْ صَارَ مَعَهُ شَيْءٌ مِنْ مَنَادِيلٍ أَوْ شَيْءٍ يَضَعُهَا فِيَّ فِي جَبِيهِ أَوْ فِي مَخْبَأَتِهِ  
وَإِذَا خَرَجَ يُلْقِي إِمَّا أَنَّهُ يَجْعَلُ مُجَمَّعٌ لِلرَّبَائِنِ فِي الْمَسْجِدِ هَذَا لَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ سَمِعْتُ أَتْرَأَ أَنَّ نَظَافَةَ الْمَسْجِدِ هِيَ مُهُوَّرُ الْحُورِ الْعَيْنِ  
فَهَلْ هَذَا صَحِيحٌ؟ وَرَدُّ هَذَا وَرَدُّ هَذَا أَنْ مِنْ مُهُوَّرِ الْحُورِ الْعَيْنِ إِخْرَاجُ الْقَذَاةِ مِنَ الْمَسْجِدِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ تَحْدِيدٌ لِلْمَسَافَةِ فِيمَا بَيْنَ الْمَسَاجِدِ عِنْدَ بِنَائِهَا؟ الْمَسَافَةُ بِحَيْثُ لَا لَا يُشَوِّشُ الْمَسْجِدَ عَلَى الْآخَرِ  
خُصُوصاً بَعْدَ مَا جَاءَتْ مَكْرِبَاتُ الصَّوْتِ وَأَسَاءَ بَعْضُ النَّاسِ أَوْ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ اسْتِعْمَالُهَا  
يَحْصُلُ تَشْوِيشٌ  
وَيَحْصُلُ لِذَلِكَ إِضْرَارٌ فَيُبَاعَدُ بَيْنَ الْمَسَاجِدِ بِحَيْثُ لَا يَسْمَعُ بَعْضُهَا صَوْتِ الْآخَرِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْمُرُورِ فِي الْمَسَاجِدِ مَعَ عَدَمِ آدَاءِ سُنَّةِ الْمَسْجِدِ؟ الْمُرُورُ لَا بِأَسَ الْمُرُورِ مَعَ الْمَسْجِدِ أَوْ دُخُولِهِ لِأَخْذِ شَيْءٍ  
مِنْهُ يَخْرُجُ لَا بِأَسَ بِذَلِكَ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ  
وَلَا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا  
عَابِرُ السَّبِيلِ لَا بِأَسَ إِنَّهُ يَرُوحُ بِمَرُ

حَتَّى الْحَائِضُ حَتَّى الْحَائِضُ يَجُوزُ أَنْ تَدْخُلَ الْمَسْجِدَ لِلْعُبُورِ أَوْ لِأَخْذِ شَيْءٍ مِنَ الْمَسْجِدِ  
وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ عَائِشَةَ وَهِيَ حَائِضٌ فَتَنَاولُهُ الْخَمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
يَقُولُ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ

هَلْ تُعْتَبَرُ الرَّخَارِفُ الَّتِي فِي فَرْشِ الْمَسْجِدِ مِنَ الرَّخْرِفَةِ الْمَنْهِيَّةِ عَنْهَا؟ عَلِمًا بِأَنَّهَا تُشْعَلُ الْمُصَلِّيَ أَكْثَرَ مِنَ الرَّخْرِفَةِ الَّتِي عَلَى  
الجُدْرَانِ لِأَنَّ الْمُصَلِّيَ دَائِمًا يَكُونُ فِي نَظَرِهِ إِلَى مَحَلِّ سُجُودِهِ  
نَعَمْ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَكُونَ فِي الْفَرْشِ رَخَارِفٌ أَوْ رُسُومَاتٌ تُشْعَلُ الْمُصَلِّيْنَ  
تَكُونُ عَادِيَّةً

وَلَوْ كَانَتْ أَمْ أَنَّهَا بِدُونِ رُسُومَاتٍ أَصْلًا  
لَوْ كَانَتْ خَالِيَةً مِنَ الرُّسُومَاتِ كَانَ أَحْسَنَ  
أَمَّا الرُّسُومَاتُ الَّتِي يَسِيرَةُ وَالْعَادِيَّةُ هَذِهِ لَا تَضُرُّ  
لَكِنَّ الرُّسُومَاتِ الَّتِي تَلْفِتُ النَّظَرَ الَّتِي تَكْرَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا رَأَيْتُمْ فِي النَّبِيعِ وَالشِّرَاءِ عِنْدَ أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ؟ مِثْلًا هُوَ حَاصِلُ الْيَوْمِ عِنْدَ كَثِيرٍ  
مِنَ الْمَسَاجِدِ

لَا بِأَسَ خَارِجَ الْمَسْجِدِ لَا بِأَسَ وَلَوْ قَرِيبٌ مِنَ الْبَابِ  
مَا فِي يَأْسٍ

خَارِجَ الْمَسْجِدِ مَا فِي يَأْسٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَحَّ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هُوَ الْقَوْلُ الرَّاجِحُ فِيمَا إِذَا وَقَعَ النَّبِيعُ دَاخِلَ الْمَسْجِدِ؟ الْقَوْلُ الرَّاجِحُ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ  
وَهُوَ الْمَذْهَبُ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ لِأَنَّهُ بَيْعٌ مِنْهُيَّ عَنْهُ  
لِأَنَّهُ بَيْعٌ مِنْهُيَّ عَنْهُ

فَلَا يَصِحُّ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ فِي الْمَقْبَرَةِ؟ نَعَمْ  
يَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ فِي الْمَقْبَرَةِ وَتَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَ الدَّفْنِ

لَا بِأَسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ أَيُّهُمَا الْأَوَّلُ الْمَسْجِدَ أَمْ الْقَبْرُ؟ فَمَاذَا يَكُونُ الْعَمَلُ؟ يَتَجَنَّبُ هَذَا الْمَسْجِدَ  
يُهْدِمُ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ أَيُّهُمَا السَّابِقُ يَهْدِمُ الْمَسْجِدَ يَهْدِمُ الْمَسْجِدَ

وَيُتْرَكُ الْقَبْرُ فِي مَكَانِهِ  
لَأَنَّ الْقَبْرَ فِيهِ سَاكِنٌ وَهُوَ الْمَيِّتُ  
وَالْمَسْجِدُ لَا لَا يَصْنُرُ إِزَالَتَهُ  
بِزَالِ وَيُتَبَيَّنُ فِي مَكَانٍ آخَرَ  
لِكِنَّ نَقْلَ الْمَيِّتِ مِنْ قَبْرِهِ هَذَا فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الْمَيِّتِ فِيهِ نَعَمْ فَتَقَدَّمَ حُرْمَةُ الْمَيِّتِ تَقَدَّمَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُوجَدُ فِي دَاخِلِ أَسْوَارِهِ قَبْرٌ؟ سِوَاهُ كَانَ فِي إِتْجَاهِ  
الْقِبْلَةِ أَوْ فِي جِهَةٍ أُخْرَى لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ فِيهِ إِذَا كَانَ فِيهِ قَبْرٌ فِي أَيِّ جِهَةٍ مِنْهُمْ فَهَذَا مَسْجِدٌ مَبْنِيٌّ عَلَى قَبْرِ وَلَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ فِيهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا وَجَدَ مُصَلِّيٌّ دَاخِلَ سُورِ الْمُقَبَّرَةِ فَهَلَّ تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهِ؟ مَا يَنْبَغِي هَذَا  
صَلَاةُ الْفَرِيضَةِ أَوْ النَّافِلَةِ مَا تَنْبَغِي دَاخِلَ سُورِ الْمُقَبَّرَةِ  
وَإِذَا كَانَ فِي مَسْجِدٍ دَاخِلَ الْمُقَبَّرَةِ يَنْبَغِي أَنْ يَخْرُجَ وَيَجْعَلَ خَارِجَ الْمُقَبَّرَةِ  
نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ التَّقَدُّمِ عَلَى الْجَنَازَةِ إِذَا كَانَتْ مَحْمُولَةً عَلَى الْإِسْعَافِ وَالنَّاسِ فِي  
السِّيَّارَاتِ؟ يَكُونُونَ الْمُشَاةَ يَكُونُ الْمُشَاةَ أَمَامَهَا وَالرُّكْبَانَ خَلْفَهَا عَلَى سَيَّارَاتٍ أَوْ عَلَى غَيْرِ سَيَّارَاتٍ  
السِّيَّارَاتُ تَكُونُ خَلْفَهَا لِأَنَّهُمْ رُكْبَانُ  
نَعَمْ

وَتَكُونُ السِّيَّارَةُ الَّتِي فِيهَا الْجَنَازَةُ هِيَ الْمُقَدَّمَةُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ مَعْنَى إِتِّبَاعِ الْجَنَائِنِ  
إِتِّبَاعُ الْجَنَائِنِ أَنْتَ تَكُونُ خَلْفَهَا  
نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ اسْتِغْفَارُ الصَّحْنِ إِلَى عَقَبِهِ؟ جَاءَ فِيهِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ؟ نَعَمْ وَرَدَ فِيهِ حَدِيثٌ  
وَاسْتِغْفَارُ وَالتَّسْبِيحُ هَذَا وَرَدَ أَنَّ الْمَخْلُوقَاتِ كُلَّهَا تُسَبِّحُ اللَّهَ بِسَبِّحِ لَهُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنَّ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ  
بِحَمْدِهِ

وَلَكِنَّ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ  
لِتَسْبِيحِ لَكِنَّ نَحْنُ لَا نَسْمَعُهَا وَلَا نَعْرِفُ تَسْبِيحَهَا  
وَلَكِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَعْلَمُ ذَلِكَ  
نَعَمْ

فَتَسْبِيحُ كُلِّ شَيْءٍ بِحَسْبِهِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِنَّهُ بَعْدَ دَفْنِ الْمَيِّتِ مِنْهُمْ مَنْ يَقُومُ بِإِلْفَاءِ كَلِمَةِ لِلْأَخْيَاءِ وَالدَّعْوَةِ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ ذَلِكَ  
ثُمَّ تَلْفِينِ الْمَيِّتِ بِأَنْ يَقُولَ يَا عَبْدَ اللَّهِ إِذَا أَتَاكَ مَلِكَانِ فِاقْعِدَانِكَ وَسَأَلَاكَ عَنْ كَذَا وَكَذَا فَادْكُرْ الْعَهْدَ الَّذِي فَارَقْتَنَا عَلَيْهِ  
ثُمَّ يَقْرَأُونَ لَهُ الْفَاتِحَةَ

فَمَا حُكْمُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ؟ هَذَا بَدْعٌ  
إِلَّا الدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ الْوُفُوفُ عَلَى قَبْرِ الْمَيِّتِ وَالدُّعَاءُ لَهُ  
وَاسْتِغْفَارُ لَهُ وَهَذَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ  
أَمَّا الْمَوْعِظَةُ وَالْمُدَاوِمَةُ عَلَيْهَا التَّلْقِينُ بَعْدَ الدَّفْنِ هَذِي كُلُّهَا بَدْعٌ مَا وَرَدَ فِيهَا شَيْءٌ  
إِنَّمَا الَّذِي وَرَدَ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ وَالْقَبْرُ لَمْ يَنْتَهِي إِعْدَادُهُ جَلَسَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ حَوْلَهُ إِصْحَابُهُ  
فَوَعَّظَهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلَمْ يَعْمَلْ هَذَا إِلَّا مَرَّةً حَسَبَ مَا وَرَدَ  
وَلِغَيْرِ أَيْضاً مَرَّةً وَلِغَيْرِ وَهُوَ أَنَّ الْقَبْرَ لَمْ يَسْتَكْمَلْ فَلَا يَتَّخِذُ هَذَا عَادَةً وَسَنَةً مُسْتَمِرَّةً  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ بَعْضُ الْإِخْوَانِ قَرَّرُوا أَنْ يَقُومُوا بِزِيَارَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ  
وَمِنْ ضِمْنِ الْبِرِّ نَامِجَ زِيَارَةِ الْمَشَاهِدِ الَّتِي بِالْمِثْلِ جَبَلِ أَحَدِ وَالْمَسَاجِدِ السَّبْعَةِ وَالنَّبِيِّ  
فَهَلْ هَذَا الْعَمَلُ يَجُوزُ؟ زِيَارَةُ الْمَسَاجِدِ السَّبْعَةِ بِدَعَاةٍ مَا لَهَا أَصْلٌ  
الْمَسَاجِدِ السَّبْعَةُ هِيَ خُرَافَةٌ مَا لَهَا أَصْلٌ  
وَلَا تُزَارُ

وَلَا يَزَالُ فِي الْمَدِينَةِ إِلَّا مَسْجِدَانِ  
مَسْجِدُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَسْجِدُ قُبَاءَ فَقَطَّ مَسْجِدَانِ وَبَقِيَّةُ الْمَسَاجِدِ لَا تَرَارُ وَلَا لِكِنَّ مَنْ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَإِنَّهُ يُصَلِّي فِي  
أَيِّ مَسْجِدٍ يَدُونُ قَصْدٍ إِمَّا أَنَّهُ يَقْصِدُهَا فِيهَا وَيَطُنُّ أَنَّ هَذَا فِيهَا أَجْرٌ هَذَا بِدَعَاةٍ  
مَا عَدَا مَسْجِدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَسْجِدُ قُبَاءَ  
وَأَمَّا زِيَارَةُ الْمَقَابِرِ زِيَارَةُ النَّبِيِّ زِيَارَةُ شُهَدَاءِ أَحَدٍ  
هَذِي سَنَةً

زِيَارَةُ الْمَقَابِرِ وَالِدُعَاءِ لَهُمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يُعْتَبَرُ فِنَاءُ الْمَسْجِدِ مِنَ الْمَسْجِدِ؟ فَيَأْخُذُ أَحْكَامَهُ؟ الْإِيْشُ؟ هَلْ يُعْتَبَرُ فِنَاءُ الْمَسْجِدِ؟ مِنَ الْمَسْجِدِ فَيَأْخُذُ أَحْكَامَهُ  
الْمُحِيطَ الَّذِي عَلَيْهِ جِدَارُ الْمَسْجِدِ هَذَا كُلُّهُ يُعْتَبَرُ مِنَ الْمَسْجِدِ حُكْمُهُ حُكْمُ الْمَسْجِدِ  
أَمَّا الْفَنَاءُ الَّذِي خَارِجٌ سُوْرَ الْمَسْجِدِ هَذَا لَا يُعْتَبَرُ مِنَ الْمَسْجِدِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ وَجَدْتُ فِي جَامِعِ بَحْيِ النَّسِيمِ كِتَاباً يُورَعُ بِكَتْرَةِ وَعُنْوَانُهُ دَعْنَا نَمِتَ حَتَّى نَنَالَ  
الشَّهَادَةَ

يَتَكَلَّمُ فِيهِ مُؤَلَّفُهُ بِإِنْتِقَاصِ الْعُلَمَاءِ  
وَيَقُولُ أُنَبِّئُنَا بِعُلَمَاءٍ لَا يَقُومُونَ أَوْ لَا يُقِيمُونَ الْجِهَادَ  
وَيَتَكَلَّمُ وَيَسُبُّ الْحُكَّامَ وَالنَّاسَ إِبْتِلَؤًا بِالْأَخْذِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ  
فَمَا الْوَاجِبُ عَلَيَّ جَفْظُكُمْ اللَّهُ؟ هَذَا يَقُولُ دَعُونَا نَمُوتَ خُلُوهُ يَمُوتَ  
هَذَا مَوْتُهُ أَحْسَنُ  
أَحْسَنُ مِنْ بَقَائِهِ  
وَلَكِنْ لَوْ تُجِيبُونَ لَهُ نُسْخَةً مِنَ الْكِتَابِ تُشَوِّفُهُ

#### الدرس السادس عشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِخْتِكَارَ الْقُوَّةِ وَإِكْرَامَ الضَّيْفِ وَالْجَارِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
عَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
هَذَا الْبَابُ فِيهِ ثَلَاثُ مَسَائِلَ  
أَوْ بَلَّ أَرْبَعُ مَسَائِلَ مَسْأَلَةٌ أُولَى مَسْأَلَةُ الْإِخْتِكَارِ  
الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ مَسْأَلَةُ التَّسْعِيرِ  
مَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةِ إِكْرَامِ الضَّيْفِ  
الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ إِكْرَامِ الْجَارِ  
وَكُلُّهَا مُهِمَّةٌ أَمَّا الْإِخْتِكَارُ فَمَعْنَاهُ أَنْ يَعْمَدَ إِلَى مَا يَحْتَاجُهُ النَّاسُ مِنَ الْقُوَّةِ وَيَحْتَكِرُهُ يَشْتَرِيهِ وَيُحَرِّزُهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَبِيعَهُ غَالِيًا وَهَذَا لَا  
يَجُوزُ حَرَامٌ

لأنَّه يَضِيقُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ  
بِشَرْطَيْنِ الشَّرْطُ الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا فِي الْقُوَّةِ  
أَمَّا الْأَشْيَاءُ الْكَمَالِيَّةُ هَذِي لَا لَا إِخْتِكَارَ فِيهَا كَمَالِيَّاتٍ إِخْتِكَارٍ فِيهَا إِنَّمَا الْإِخْتِكَارُ فِي الْقُوَّةِ  
الشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ الْقُوَّةُ قَلِيلًا فِي الْبَلَدِ  
أَمَّا إِذَا كَانَ كَثِيرًا وَمَبْدُؤًا فَلَا مَانِعَ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَدْخِرَ  
وَيَشْتَرِي شَيْخٌ لَا بَأْسَ مِنَ الشَّيْءِ الْكَثِيرِ أَنَّهُ لَا يُضَايِقُ النَّاسَ بِذَلِكَ هَذَا الْإِخْتِكَارُ  
وَالتَّسْعِيرَةُ تَحْدِيدُ السِّعْرِ

حَيْثُ لَا تُبَاغِ السَّلْعَةُ إِلَّا بِسِعْرِ كَذَا  
فَهَذَا أَيْضاً لَا يَجُوزُ لِأَنَّهُ طَلَبٌ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسْعَرَ امْتِنَعَ مِنْ ذَلِكَ  
لِأَنَّ هَذَا ظَلَمٌ لِذَلِكَ لِلنَّاسِ

الْزَامُهُمْ بِسِعْرِ مُحَدَّدٍ  
هَذَا فِيهِ ظَلَمٌ لِلنَّاسِ وَلَا إِكْرَامَ الضَّيْفِ هَذَا يَأْتِي بَيَانُ وَإِكْرَامَ الْجَارِ يَأْتِي بَيَانُهُمَا  
نَعَمْ

وَلَا تَحْتَكِرُ فُوتاً فَذَلِكَ مُحَرَّمٌ  
وَلَا تَحْتَكِرُ فُوتاً

أَمَّا الَّتِي لَيْسَتْ فُوتاً فَلَا يُمْنَعُ مِنْ تَخْرِيبِهَا وَإِشْتِرَائِهَا  
لِأَنَّ النَّاسَ لَا يَتَضَرَّرُونَ بِهَا الْكَمَالِيَّاتِ  
نَعَمْ

وَلَا تَحْتَكِرُ فُوتاً فَذَلِكَ مُحَرَّمٌ  
ذَاكَ يَعْنِي الْإِحْتِكَارَ

مُحَرَّمٌ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ وَقَالَ الْجَالِبُ مَرْزُوقٌ وَالْمُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ  
لِأَنَّهُ يَضِيقُ عَلَى النَّاسِ وَيُحَرِّجُهُمْ  
نَعَمْ

وَلَا تَحْتَكِرُ فُوتاً مُحَرَّمٌ  
وَفِي غَيْرِ نَعَمْ هَذَا مَفْهُومُ الْقُوَّةِ بَعِيرُ قُوَّةِ كَمَالِيَّاتِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ هَذِهِ لَا يَحْرُمُ إِحْتِكَارُهَا وَشِرَاؤُهَا لِأَنَّ النَّاسَ مَا يَتَضَرَّرُونَ بِذَلِكَ  
وَلَا يَطْلُبُهَا إِلَّا إِنْسَانٌ غَيْرُ مُحْتَاجٍ لَهُ  
حَاجَةٌ ضَرُورِيَّةٌ نَعَمْ

وَيُشْتَرَطُ لِلتَّحْرِيمِ تَضْيِيقُ مُشْتَرٍ عَلَى النَّاسِ فِي وَقْتٍ شَدِيدٍ  
نَعَمْ الشَّرْطُ الثَّانِي بِتَحْرِيمِ الْإِحْتِكَارِ

أَنْ يَكُونَ الْفُوتُ قَلِيلاً وَالْجَالِبُ قَلِيلاً  
مَا إِذَا كَثُرَ الْقُوَّةُ عَلَى مَا مَنِعَ مِنَ الْإِحْتِكَارِ

نَعَمْ  
وَيُشْتَرَطُ التَّحْرِيمِ تَضْيِيقُ مُشْتَرٍ عَلَى النَّاسِ فِي وَقْتٍ شَدِيدٍ مُجَرَّدٍ  
يَعْنِي وَقْتِ آهِ وَقْتِ مَسْعَبَةٍ أَوْ وَقْتِ قَلْتٍ لِلطَّعَامِ  
نَعَمْ

وَمِنْ غَيْرِ أَضْرَارٍ لَيْسَ مُحَرَّمًا كَمُدَّخِرٍ فِي الرُّحْصِ ذَا نَعْمِ إِشْهَدُ  
نَعَمْ

إِذَا كَانَ أَنَّهُ مَا يَضِيقُ عَلَى النَّاسِ فِي الْقُوَّةِ  
الْوَقْتُ وَقْتِ رُحْصٍ لِبَيْعِ نُوْدٍ فَإِنَّهُ يَغْتَنِمُ الْفُرْصَةَ وَيَشْتَرِي وَيُحَرِّقُهَا فَإِذَا طَلَبَ بَيْعَهُ

يَطْلُبُ الرِّزْقَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
هَذَا بَيْعٌ وَشِرَاءٌ

وَلَا يَضِيقُ عَلَى النَّاسِ  
نَعَمْ

وَيُحَرِّمُ تَسْعِيرُ فَرْبِي هَذَا الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ التَّسْعِيرَ وَهُوَ تَحْدِيدُ السِّعْرِ  
تَحْدِيدُ السِّعْرِ

لَا يَجُوزُ لَوْلِيِ الْأَمْرِ أَنَّهُ السِّعْرُ لِأَنَّ هَذَا يَضِيقُ عَلَى النَّاسِ يَطْلُبُونَ الرِّزْقَ يَبِيعُونَ وَيَشْتَرُونَ طَلَباً لِلرِّزْقِ وَالْمُنَافَسَةَ فَالسِّعْرُ إِذَا  
إِرْتَفَعَ بِسَبَبِ قَلَّةِ الْمَعْرُوضَاتِ فَلَيْسَ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَتَدَخَّلَ

أَوْ رُجِّصَ بِسَبَبِ كَثْرَةِ الْمَعْرُوضَاتِ  
فَهَذَا أَيْضاً لَيْسَ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَتَدَخَّلَ

لَا فِي حَالَةِ الرُّحْصِ وَلَا فِي حَالَةِ الْغَلَطِ لِأَنَّ هَذَا بِيَدِ اللَّهِ  
وَلَمَّا قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا تَسْعُرُ لَنَا؟ قَالَ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسْعِرُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ

وَإِنِّي أَحِبُّ إِلَّا أَلَى رَبِّي وَعَلَيَّ مُظْلَمَةٌ لِأَحَدٍ أَوْ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلَا أَحَدٌ يُطَالِبُنِي بِمُظْلَمَةٍ أَوْ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَكِنِ الْإِمَامَ شَيْخَ الْإِسْلَامِ إِئِنَّ تَيْمِيَّةَ وَابْنَ الْقَيْمِ يَقُولُونَ إِذَا كَانَ غَلَاءُ السِّعْرِ مِنْ تَلَاغِبِ التُّجَّارِ



إِذَا كَانَ غَلَاءُ السُّعْرِ مَا هُوَ بِسَبَبِ السُّوقِ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ تَلَاغِبِ الشُّجَارِ فَإِنَّ قَائِنَ وَوَلِيَّ الأَمْرِ يَتَدَخَّلُ وَيَمْنَعُ التَّلَاغِبَ وَيَمْنَعُ التَّلَاغِبَ وَأَمَّا إِذَا كَانَ الغَلَاءُ لَيْسَ الشُّجَارَ وَإِنَّمَا هُوَ بِسَبَبِ قَلَّةِ الإِشْيَاءِ

فَهَذَا بِيَدِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَرُبَّمَا أَنَّهُ إِذَا سَعَرَ يَكُونُ هَذَا سَبَبًا لِلغَلَاءِ

يَعْنِي يُسَبِّبُ العَكْسَ

إِذَا سَعَرَتِ السِّلْعُ يَكُونُ هَذَا سَبَبًا لِغَلَائِهَا

نَعَمْ

وَرُبَّمَا وَرَبِّ كَمَا التَّسْعِيرُ دَاغَ التَّرْيِيدُ

رُبَّمَا يَكُونُ التَّسْعِيرُ سَبَبًا

لِزِيَادَةِ السُّعْرِ

لَأَنَّ النَّاسَ إِذَا حُدِدَ لَهُمْ سِعْرٌ صَارُوا مَا يَبِيعُونَ

تَمَّ يَلِيهِمُ المُحْتَاجُ يَقُولُ بِنِعْوَا عَلِيٍّ لَوْ غَالِي

يَلِيهِمُ المُحْتَاجُ

وَيَقُولُ بِنِعْوَا عَلِيٍّ سَأَلَ سِعْرٌ عَلَيْهِمْ مَا يَبِيعُونَ يُحَرِّلُونَ السِّلْعَ وَيَقُولُونَ هِيَ حَلُّهَا لِمَا تَعُضُّ

فَيُجِيبُهُمُ المُحْتَاجُ وَيَقُولُ بِنِعْوَا عَلِيٍّ لَوْ غَالِي فَيَكُونُ سَبَبًا لِغَلَاءِ السُّعْرِ

أَمَّا إِذَا سَمَحَ لِلنَّاسِ بِالتَّبِيعِ وَالتَّشْرِاءِ وَوَكَّلَ أَمْرَهُمْ إِلَى اللهِ

فَهَذَا سَبَبٌ لِزُخْصِ الأَسْعَارِ

نَعَمْ

فَقَدْ أَمَرَ الهَادِي بِهِ وَدَعِيَ أَشْهَدُ

هَذِهِ المَسْأَلَةُ مَعَ المَسَائِلِ الَّتِي سَبَقَتْ مِنْ آدَابِ الطَّعَامِ

هَذِهِ مِنْ آدَابِ الطَّعَامِ إِذَا أَكَلْتَ عِنْدَ أَحَدٍ فَيَسْتَحَبُّ أَنَّكَ تَدْعُو لَهُ

كَمَا دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقَدْ أَكَلَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ بَعْضِ إِصْحَابِهِ فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ أَطْرَحَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الأَبْرَارَ وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ

المَلَائِكَةُ

فَيَسْتَحَبُّ لِمَنْ أَكَلَ عِنْدَ أَحَدٍ أَنْ يَدْعُو لَهُ بِهَذَا الدُّعَاءِ هُوَ يَقُومُ وَيَخْرُجُ فَقَطُّ بَلْ يَدْعُو لَهُ نَعَمْ

نَعَمْ يَجِبُ إِحْتِرَامُ النِّعْمَةِ عِنْدَ لِمَتَّهَانِهَا كَالْخُبْزِ مَثَلًا وَلَا تَمْتَنُهُ لِأَنَّهُ نِعْمَةٌ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا تَلْفُهُ فِي الأَرْضِ وَيَقُولُونَ وَلَا

تَمَسُّحُ بِهِ السِّكِّينَ أَوْ المُلْعَقَةَ لِأَنَّ هَذَا إِهَانَةٌ لَهُ

وَلَا يَنْبَغِي تَكْبِيرُ الخُبْزِ الكِبَارِ كَانَ الإِمَامُ أَحْمَدُ يَكْرَهُ الخُبْزَ الكِبَارَ

فَيَصْغُرُ الخُبْزُ

بِحَيْثُ أَنَّهُ مَا يَتَعَرَّضُ لِلاِمْتِهَانِ

لِأَنَّهُ إِذَا كَبُرَتْ سَبَبٌ هَذَا إِنَّهَا تَمْتَنُهُ

نَعَمْ

وَصَنِيفُكَ أَكْرَمُهُ وَعَجَلُ قِرَاءَةٍ

وَقُلْ مَرْحَبًا فِي ذَا أَحْمَدُ تَقْتَدِي

نَعَمْ

هَذَا إِكْرَامُ الصَّنِيفِ

المَسْأَلُ الثَّالِثَةُ إِكْرَامُ الصَّنِيفِ وَالصَّنِيفِ هُوَ الَّذِي يَنْزِلُ بِكَ طَلَبًا لِلْقِرَاءَةِ

يَنْزِلُ بِالشَّخْصِ طَلَبًا لِلْقِرَاءَةِ

هَذَا هُوَ الصَّنِيفُ

وَلَهُ حَقٌّ

عَلَى المُضِيفِ وَأَوَّلُ مَنْ شَرَعَ الصَّنِيفَةَ إِبرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

لَمَّا جَاءَتْهُ المَلَائِكَةُ وَظَنَّهُمْ أَدَمِيينَ

وَبَادَرَ وَجَاءَ بِعَجَلٍ فَتَرَبَّهَ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ؟ فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ شَرَعَ الصَّنِيفَةَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

فَفِي ذَلِكَ إِفْتِدَاءٌ بِالْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

وَكَذَلِكَ نَبِينَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كَانَ يُكْرَمُ إِضْيَافَهُ وَبِحُتْفِي بِهِمْ وَحَتَّى عَلَى إِكْرَامِهِمْ

قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ

قَالُوا وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ

وَالضِّيَافَةُ إِمَّا تَكُونُ فِي الْبَلَدِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ مَطَاعِمٌ وَلَيْسَ فِيهِ فَنَادِقُ  
كَالْقَرْيَةِ مَثَلًا

وَكَذَلِكَ فِي الْبَادِيَةِ

لَأَنَّ وَالْبَادِيَةَ لَيْسَ فِيهَا طَعَامٌ بَجْدَةِ الْمُسَافِرِ لَا فِيهَا مَطَاعِمٌ وَلَا فِيهَا فَنَادِقُ وَلَا فِيهَا نُزُولَاتٌ فَيُضْطَرُّ إِلَى الضِّيَافَةِ  
أَمَا فِي الْمَدِينَةِ فَلَا حَاجَةَ إِلَى الضِّيَافَةِ

لَأَنَّ الْمُسَافِرَ يَجِدُ مَأْوًى وَيَجِدُ الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ

بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

إِلَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ نَفُودٌ

هَذَا يُسَمَّى ابْنَ السَّبِيلِ

هَذَا يُسَمَّى ابْنَ السَّبِيلِ وَهَذَا لَهُ حَقٌّ مِنَ الزَّكَاةِ

نَعَمْ

وَضَيْفُكَ أَكْرَمُهُ وَعَجَلٌ قِرَاءَةٌ

أَكْرَمُهُ وَلَا تُهَيِّئُهُ

وَعَجَلٌ قِرَاءَةٌ

وَرَأَى إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعَجَلٍ يَتَعَجَّلُ لِأَنَّ الضَّيْفَ فِي حَاجَةِ إِلَى الْمُبَادَرَةِ وَلِأَنَّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى الْكِرَمِ خِلَافَ اللَّيِّ يَتَّبِاطُ وَيَشْقُ عَلَى  
الضَّيْفِ تَأْخِيرِ الضِّيَافَةِ وَيَتَمَنَّنُ نَعَمْ هَذَا حَقٌّ وَاجِبٌ مَا هُوَ مَا هُوَ بِتَضَرُّعٍ

لَيْسَ هَذَا تَبَرُّعٌ وَإِنَّمَا هُوَ حَقٌّ وَاجِبٌ

فَبِرُّ الرِّيفِ هَذَا حَقٌّ وَاجِبٌ

نَعَمْ

وَضَيْفُكَ أَكْرَمُهُ وَعَجَلٌ قِرَاءَةٌ

وَقُلْ يَعْني أَكْرَمُهُ بِالْفِعْلِ وَبِالْقَوْلِ بِالْفِعْلِ تُعَجَّلُ قِرَاءَةٌ وَبِالْقَوْلِ تُرَجَّبُ بِهِ وَلَا تُقَابَلُهُ بِوَجْهِ عَابِسٍ أَوْ مُكْفِيٍّ أَوْ مُنْكَرٍ ضَيْفٍ فإِنْ هَذَا  
وَاجِبٌ عَلَيْكَ وَفِيهِ أَجْرٌ

وَإِكْرَامُهُ فِيهِ أَجْرٌ

وَإِكْرَامِ الضَّيْفِ مِنْ عِلَامَاتِ الْإِيمَانِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ نَعَمْ

نَعَمْ يَعْرِفُ حَقَّ الضَّيْفِ الْمُجْرَبِ اللَّيِّ جَرَّبَ الْأَسْقَامَ

اللَّيِّ جَرَّبَ الْأَصْفَارَ وَإِصَابَتُهُ الْحَاجَةَ يَعْرِفُ حَقَّ الضَّيْفِ

وَيَعْرِفُ حَاجَتَهُ

فَإِذَا نَزَلَ بِهِ ضَيْفٌ فَإِنَّهُ يُكْرَمُهُ

لِأَنَّهُ سَبَقَ أَنَّهُ سَافَرَ هُوَ وَأَصَابَتْهُ حَاجَةٌ

وَإِحْتِاجٌ إِلَى الضِّيَافَةِ فَيَعْرِفُ أَنَّ هَذَا الضَّيْفَ أَنَّ هَذَا الضَّيْفَ أَصَابَهُ مِنْهُ مَا أَصَابَهُ وَيَعْرِفُ حَقَّ الطَّيِّفِ وَيَعْرِفُ حَقَّ الضَّيْفِ كُلِّ  
مُعَالِجٍ يَعْني مَنْ سَافَرَ مِنْ تَعَوُّدِ الْأَسْفَارِ يَعْرِفُ حَاجَةَ الضِّيَافَةِ أَمَا الْإِنْسَانُ الْمُقِيمُ فِي الْبَلَدِ وَلَا رَاحَ إِبْدًا وَهَذَا مَا يَدْرِي حَسَبَ  
كُلِّ النَّاسِ شَبْعَانَيْنِ وَحَسَبَ كُلِّ النَّاسِ مَا يَدْرِي يَعْلَمُ حَاجَةَ الضَّيْفِ الَّذِي جَرَّبَ هَذَا

نَعَمْ

يَعْني تَعَوُّدِ الْأَسْفَارِ كُلِّ فِدْفِدٍ يَعْني فِي كُلِّ مَفَازَةٍ فِي الْبَرِّ وَانْقِطَاعِ مِنَ الْبُلْدَانِ نَعَمْ أَتَى عُبُوسُهُ يَوْمَ سِنَانٍ لَذِي خَيْرٍ مَوْقِدِي

نَعَمْ

نَعَمْ

أَتَى سَرْدًا وَاللَّيْلُ بَارِدٌ أَتَى سَرْدًا

يَعْني إِصَابَةَ الْبَرْدِ الشَّدِيدِ

وِظْلَمَةِ اللَّيْلِ

وَرَأَى نَارًا فَذَهَبَ إِلَيْهَا

لِأَجْلِ يَسْتَنْدِي وَلِأَجْلِ يَحْصُلُ عَلَى الْقُرَاءِ هَذَا يَصِفُ شِدَّةَ حَاجَةِ الضَّيْفِ أَحْيَانًا يَدْهَبُ إِلَيْهَا إِذَا رَأَى نَارًا فَذَهَبَ إِلَيْهَا لِأَنَّهُ بِحَاجَةٍ كَمَا  
قَالَ الشَّاعِرُ مَتَى تَأْتَهُ تَعَشُو إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ؟ تَجِدُ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَهَا خَيْرَ مَوْقِدٍ

تَجِدُ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَهَا خَيْرَ مَوْقِدٍ

الْعَرَبُ يَتَمَدَّحُونَ بِالضِّيَافَةِ وَإِكْرَامِ الضُّيُوفِ وَيُوقِدُونَ النَّيْرَانَ عَلَى الْجِبَالِ مِنْ كَرَمِهِمْ أَنَّهُمْ يُوقِدُونَ النَّارَ عَلَى الْجِبَالِ مِنْ أَجْلِ يَرَاهَا  
الضَّيْفُ مِنْ بَعِيدٍ فَيَأْتِي هَذَا عَادَاتُ الْعَرَبِ الْكَرِيمَةِ الْجَاهِلِيَّةِ وَزَادَهَا الْإِسْلَامُ أَقْرَبَهَا وَزَادَهَا وَحَثَّ عَلَيْهَا نَعَمْ

نَارَ لَذِي خَيْرٍ مَوْقِدٍ

قِيلَ هَذَا أَخَذَهُ مِنْ بَيْتِ الشَّاعِرِ

مَتَى تَأْتَهُ تَعَشُوا إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ تَجِدُ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَ خَيْرِ مُوقِدٍ  
هَذَا يَقُولُونَ هُوَ أَمْدُحُ نَبِيَّتِ قَالَتْهُ الْعَرَبُ نَعَمْ  
نَعَمْ فَلَمَّا أَتَاهُ بِشُّ بِهِ اسْتَقْبَلَهُ بِالْتَرَحَابِ وَأَدْفَأَهُ وَعَشَاهُ جَعَلَ لَهُ غِطَاءً وَمَنَاماً يَنَامُ فِيهِ هَذَا مِنْ أَبْلَغِ الْمَكَارِمِ وَهَذَا فِيهِ أَجْرٌ هَذَا فِيهِ أَجْرٌ  
عَظِيمٌ وَإِكْرَامٌ الصَّنِيفُ مِنْ عَادَاتِ الْعَرَبِ الْحَمِيدَةِ  
قَبْلَ الْإِسْلَامِ وَأَقْرَبُهَا الْإِسْلَامُ

نَعَمْ  
فَكَمْ بَيِّنٌ هَذَا وَأَمْرُهُمْ بَاتَ ضَيْفُهُ

مَضَاجِعُ جُوعٍ  
نَعَمْ إِنَّ الْفَرْقَ بَيِّنٌ هَذَا الَّذِي يُرَجَّبُ يُدْفَى الصَّنِيفُ مِنَ الْبَرْدِ وَيُشْبَعُهُ مِنَ الْجُوعِ أَوْ الْآخَرَ الَّذِي يَبِيْتُ ضَيْفُهُ جَائِعٌ يَبِيْتُ كَيْفَ جَائِعاً  
هَذَا مَدْمُومٌ وَإِنَّهُ وَتَارِكٌ لَوَاجِبِ عَلَيْهِ نَعَمْ وَهَذَا يَدْمُهُ الْعَرَبُ وَيَدْمُهُ الشَّرْعُ يَبِيْتُ ضَيْفُهُ جَائِعاً وَيُصِيبُ الشَّدِيدَ مُصَرِّدٌ يَعْنِي مِنَ الْبَرْدِ  
فَهَذَا مَدْمُومٌ  
هَذَا مَدْمُومٌ

وَلَيْسَ هَذَا مِنْ طَبَائِعِ الْعَرَبِ وَلَا مِنْ أَخْلَاقِ الْمُسْلِمِينَ  
نَعَمْ

فَلَا خَيْرَ فِيمَنْ يُضِيفُ هَكَذَا  
رُوي مُسْنَداً عَنْ عُبَيْرِ هَادٍ مُحَمَّدٍ  
نَعَمْ كَمَا سَمِعْتُمْ فِي الْحَدِيثِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ  
فَالَّذِي لَا يُكْرِمْ ضَيْفَهُ لَا خَيْرَ لَا خَيْرَ فِيهِ  
نَعَمْ

هَذَا دُعَاءٌ عَلَيْهِ  
قَاتَلَ اللَّهُ الْبَخِيلَ يَعْنِي هَذَا مَعَ قَاتِلِهِ يَعْنِي لَعْنَهُ  
الْبَخِيلُ الَّذِي يَبْخُلُ بِالْمَالِ  
عَنِ الصَّنِيفِ

وَالظَّنُّ هُوَ الْبُخْلُ  
ظَنَّ بِالْمَالِ يَعْنِي بُخْلٌ بِهِ  
وَمَا هُوَ عَلَى الْعَيْبِ بِظَنِينٍ  
أَيُّ بَخِيلٍ  
بَلْ يَبْلُغُ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ إِلَيْهِ الظَّنِّينَ الْبَخِيلِ وَقِيلَ الظَّنِّينَ الْمُتَّهَمِ وَمَا هُوَ عَلَى الْعَيْبِ بِظَنِينٍ يَعْنِي بِمُتَّهَمٍ بِالْكَذِبِ فَالظَّنُّ بِالضَّادِ الْبُخْلُ  
وَأَمَّا الظَّنُّ بِالضَّادِ فَهَذَا تَرَجُّحُ أَحَدِ الْإِحْتِمَالَيْنِ عَلَى الْآخَرَ

نَعَمْ  
الظَّنُّ تَرَدُّدُ الشَّيْءِ بَيْنَ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَرْجَحُ مِنَ الْآخَرَ

نَعَمْ  
الْفَرَى وَقِيلَ وَمُسِيرٌ وَالْكَفُورُ كَمُهْتَدِينَ  
ضِيَاةٌ يَوْمٌ

نَعَمْ  
الضِيَاةُ إِنَّمَا تَجِبُ فِي الْفَرَى وَفِي الْبَوَادِي وَفِي الْكَفُورِ  
الْكَفُورُ هِيَ الْفَرَى  
الْكَفُورُ جَمْعُ كُفْرٍ وَهُوَ الْقَرِيَّةُ  
أَوْ الْمَزَارِعُ وَالْمَسَاكِينُ  
هَذِهِ الْكَفُورُ

فَالضِيَاةُ يَكْرَهُ فِي الْفَرَى وَفِي الْكَفُورِ وَفِي الْبَوَادِي لِأَنَّ هَذِهِ الْمَوَاطِنَ لَا يَجِدُ فِيهَا الْمَسَافِرُ طَعَاماً يَشْتَرِيهِ وَلَا مَكَاناً يَسْتَنْدِفِي  
فِيهِ فَلِذَلِكَ صَارَ لَهُ حَقٌّ عَلَى الْمُضِيفِ نَعَمْ ضِيَاةٌ يَوْمٌ أَوْجَبِينَ وَقِيلَ ثَلَاثاً وَهِيَ نَدْبٌ بِأَجْرٍ

ضِيَاةٌ الْوَاجِبَةُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ  
وَلِثَلَاثَةِ الْأَيَّامِ هَذِي مُسْتَحَبَّةٌ  
ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مُسْتَحَبَّةٌ وَالْيَوْمُ وَاللَّيْلَةُ هَذِهِ وَاجِبَةٌ لَا بُدَّ مِنْهَا

نَعَمْ  
أَوْجَبِينَ يَعْنِي ضِيَاةً يَوْمٌ وَلَيْلَةً وَأَوْجَبًا  
وَهَذَا وَاجِبٌ

نَعَمْ  
الأجودُ أنَّ الثلاثةَ سنَّةٌ وليستَ واجبةٌ من العلماءِ مَنْ يَرَى أنَّها واجبةٌ لكنَّ الصحيحَ أنَّها سنَّةٌ وليستَ واجبةٌ  
وهي جاءت في الدليلِ لكونه سنَّةً

نَعَمْ  
اضطراراً سيوى مع فقد مأوى كمسجدٍ  
أما المبيتُ أنت إذا أطعمته وسقيته أما المبيتُ فلا يجب إذا كان في البلدِ مساجدٌ يذهب إليها وأما إذا لم يكن هناك مسجدٌ والوقتُ  
باردٌ فإنه يجب له المبيتُ أيضاً للحاجة نَعَمْ  
أعد

ليس على المضيف أن يبیت الضيف عنده  
إذا كان في مساجد أو محلات يأوي إليها  
أما إذا لم يكن هناك مساجد فيبيعه نَعَمْ  
سيوى مع فقد مأوى كمسجدي

نَعَمْ  
وإن خاف منه لم يجد مطلقاً سيوى إذا اضطرراً قط وليخترس خوفاً مفسداً  
نَعَمْ يبیت الضيف إذا لم يكن في البلد مأوى كالمسجد بشرط ألا يخاف منه إذا كان يخاف من الضيف أنه يغدر به أو يسرق منه  
إذا خاف منه فإنه لا يجب عليه أن يبیته إلا إذا اخترس منه وأخذ حذره منه

نَعَمْ  
وما زال جبريلُ يوصي نبيينا بجيرانه من إقربين وبعُد

هذا المسألة وهو الجار  
الجارُ الله جلَّ وعلا أوصى به وجعل له حقاً من ضمن الحقوق العشرة المذكورة في قوله تعالى وإعبُدوا الله ولا تشركوا به شيئاً  
وبالوالدين وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجمع وابن السبيل وما ملكت أيمانه  
هذه تسمى آية الحقوق العشرة  
ومنها حق الجار

حق الجار فأنه جلَّ وعلا جعل له حقاً على جاره  
والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ما زال جبريلُ يوصيني بالجار  
حتى ظننت أنه سيورثه قال صلى الله عليه وسلم ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره  
في رواية فليكرم جاره  
جار له حق

ولو كان كافراً ولو كان كافراً له حق  
يقولون الجيران ثلاثة

هذا في الحديث  
الجيران ثلاثة

جار له ثلاثة حقوق

وهو الجار القريب المسلم

له حق الجوار وحق القرابة

حق الإسلام وجار له حقان وهو الجار غير القريب المسلم له حق الجوار وحق الإسلام وجار له حق واحد وهو الجار الكافر له  
حق الجوار دل على أن الجار له حق ولو كان كافراً

نَعَمْ

وما زال جبريلُ يوصي نبيينا بجيرانه من إقربين وبعُد  
الأقربين يعني أقرابه أو بعد عنه في النسب وإنما مجرد جيرانٍ  
مجرد أنهم جيران

وحق الجار أن حق الجار أن تكرمه

وأن تتعاهده بالهدية إنحافه بشيء مما تطبخ في بيتك النبي صلى الله عليه وسلم قال إن لأبي هريرة إذا طبخت مرقاة فأكثرت ماءها  
وتعأ جيرانك فيعطيتهم مما مما يحصل عنده من الفواكه أو من الأحوم وكذلك يكف أذاه عنهم يكف أذاه عنهم فلا يطلع عليهم في  
بيتهم من خلال فرجة ومن خلال باب ولا يطلع على في عموم البيوت

في عموم البيوت

وفي بيت الجار من باب أولى

لا يطلع على عوراته

وَلَا يَسْتَمِعُ

لِكَلَامِهِ وَكَلَامِ نَسَائِهِ

عَلَيْهِ وَيَسْتَمِعُ وَشَ يَقُولُونَ لَا يَجُوزُ هَذَا هَذَا أَسْرَارٌ وَلَا وَلَا يَغْرَسُ شَجَرَةً وَلَا يَغْرَسُ شَجَرَةً تَمْتَدُّ أَغْصَانُهَا أَوْ غُرُوقُهَا إِلَيْهِمْ وَلَا يَعْطَلُ فِي بَيْتِهِ عَمَلًا الْجِيرَانُ كَأَنْ يَجْعَلَ فِيهِ طَاحُونَةً أَوْ مَكِينَةً أَوْ شَيْءً يُفْلِقُ الْجِيرَانَ أَوْ يَجْعَلُ جَانِبَهُمْ رَوَائِحَ كَرِيهَةً كَالْكَنْيَفِ وَالْحَمَامِ يُؤْبَهُ فَالْحَاصِلُ أَنَّهُ يَبْذُلُ لَهُمْ يَبْذُلُ لَهُمْ الْخَيْرَ وَيَكْفُ عَنْهُمْ الشَّرَّ

نَعَمْ

وَمَا زَالَ جَنْبِرِيْلُ يُوصِي نَبِيْنَا جِيرَانَهُ مِنْ إِفْرَبِيِّنَ وَبَعْدُ

إِلَى أَنْ ظَنَّ أَنَّ سُبُورَتَ الْجَارِ يَا فَتَى وَأَقْرَبُهُمْ بِالْبُرِّ أَوْ لَا فَجُودِي

نَعَمْ كَمَا ذَكَرْنَا الْجِيرَانَ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ ثَلَاثَةٌ جَارٍ لَهُ ثَلَاثَةٌ حُقُوقٍ وَجَارٍ لَهُ حَقٌّ وَجَارٍ لَهُ حَقٌّ وَاحِدٌ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْجَارَ لَهُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ حَالٍ

نَعَمْ

وَمِنْ دَارِهِ تَعَلُّوا عَلَى الْجَارِ يَلْزِمُنَ

وَلَا تَرْفَعُ عَلَيْهِ الْبِنَاءَ فَتَحْجَبُ عَنْهُ الْهَوَى أَوْ يَحْصُلُ إِطْلَاعٌ عَلَى بَيْتِهِ وَإِنْ اِحْتَجَّتْ إِلَى طُولِ الْجِدَارِ طُولَ الْجِدَارِ بِحَيْثُ لَا يَحْصُلُ إِطْلَاعٌ عَلَى بَيْتِ الْجَارِ

وَالنَّوَافِلُ لَا تَجْعَلُ عَلَيْهِ نَوَافِدَ

لِأَنَّ هَذَا يَحْصُلُ مِنْهُ أَدَى لِلْجَارِ

نَعَمْ

إِذَا بَغِيَةً تَصْعَدُ الْبِنَاءَ وَتَرْفَعُ تَجْعَلُ شَيْءً يَسْتُرُ الْجَارَ تَطَّلِعُ عَلَيْهِ أَنْتَ أَوْ أَحَدٌ مِنْ أَوْلَادِكَ أَوْ أَحَدٌ مِمَّنْ يَأْتِيكَ

نَعَمْ

وَيَلْزِمُ أَيْضًا سَدُّ طَرِيقِ عَلَى وَلَوْ تَقَدَّمَ وَدَعَاؤُهُ لَا أَرَى لَا تُقْلِدُ

وَيَلْزِمُ أَيْضًا صَدُّ النَّوَافِدِ وَلَوْ كَانَتْ النَّوَافِدُ مُتَقَدِّمَةً قَدِيمَةً قَبْلَ يَجِي الْجَارُ يَلْزِمُ سَدَّهَا لِأَنَّ فِيهَا أَدَى لِلْجَارِ بَعْضُهُمْ يَقُولُ إِذَا كَانَتْ قَدِيمَةً فَلَا يَقُولُ هُوَ لَا هَذَا مَا هُوَ صَاحِبٌ وَلَوْ كَانَتْ قَدِيمَةً

أَعَدَّ وَيَلْزِمُ أَيْضًا سَدُّ طَرِيقِ عَلَى وَلَوْ عَلَى يَعْني اِرْتِفَاعَ عَلَى يَعْني اِرْتِفَاعَ عَلَى الْجَارِ

نَعَمْ

وَيَلْزِمُ أَيْضًا دَعَاؤُهُ لَا أَرَى اللَّيِّ يَقُولُ لَا أَرَى أَنَّ النَّاظِرَةَ الْقَدِيمَةَ تَسُدُّ يَقُولُ هَذَا قَوْلٌ ضَعِيفٌ لَا تُقْلِدُهُ لِأَنَّ الْمَدَارَ عَلَى الْأَدَى لَا عَلَى قَدَمَاهُ الطَّاقَةَ أَوْ حَدَاتِنَهَا

عَلَى مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا الْإِعْتِبَارُ بِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنَ الْأَدَى

نَعَمْ

وَمَنْ يَأْتِي الْوَلْمَةَ مَعَ جَارِهِ إِذَا اسْتَوَى فِي الْإِرْتِفَاعِ بِأَجُودِ

نَعَمْ إِذَا اِحْتِاجَ بِنَا إِذَا اِنْتَهَمَ الْجِدَارُ

الَّذِي بَيْنَ الْجِيرَانِ فَإِنَّ الْمُتَمَتِّعَ مِنَ الْبِنَاءِ يَلْزِمُ

لَوْ قَالَ أَنَا مَا تَبَّأِي أَنَا مَا أَبِي الْجِدَارِ هَذَا

أَنَا مَا أَبِي الْجِدَارِ هَذَا إِنَّهُ أَنْتَ

أَنْتَ اللَّيِّ مُحْتَاجٌ

لَا الشَّارِعُ يَلْزِمُكَ بِأَنْ يَتَحَمَّلَ نَصِيبَهُ مِنَ النَّفَقَةِ

لِأَنَّ هَذَا لِمَصْلَحَةِ الْجَمِيعِ وَإِصْدَارِ مُشْتَرَكِ بَيْنَهُمَا

فَيَتَحَمَّلُ نَصِيبَهُ

نَعَمْ

وَإِذَا كَانَ هُنَاكَ جِدَارًا يَخْشَى أَنْ يُنْهَدِمَ عَلَى النَّاسِ

أَوْ عَلَى الْجِيرَانِ فَإِنَّهُ يَلْزِمُ هُدْمَهُ

دَفْعًا لِلظَّرَرِ وَلَوْ قَالَ صَاحِبُهُ أَنَا مَا نِي بِهَادُوهُ

يَلْزِمُ بِهِدْمِهِ

لِأَنَّ لَا يَطْنُ النَّاسُ أَوْ الْجِيرَانُ

دَفْعًا لِلظَّرَرِ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ نَعَمْ

الْجِدَارُ إِذَا كَانَ فِيهِ ضَرَرٌ وَجَاءَ وَاحِدٌ وَهَدَمَهُ هَذَا مَا فِي ظِلْمٍ

لِأَنَّهُ إِزَالَةُ لِلضَّرَرِ أَمَا إِذَا كَانَ مَا فِي ضَرَرٍ وَجَا وَاحِدٌ وَهَدَمَهُ فَإِنَّهُ يُجْبَرُ عَلَى ظَمَانِ عَلَى ظَمَانِ الْجِدَارِ الَّذِي هَدَمَهُ

لِأَنَّ الَّذِي هَدَمَهُ ظَالِمٌ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ

نَعَمْ

وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالْمَلِكِ هُنَا فَلَا يُؤْذِي جَاراً صَالِحاً غَيْرَ مُفْسِدٍ  
هَذَا لَفْظُ الْحَدِيثِ إِنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ  
أَلَّا يُؤْذِي جَارَهُ حَتَّىٰ لَوْ كَانَ هُوَ يُسِيءُ مَعَكَ الْإِدْبَ فَأَنْتَ قَابِلُهُ بِالْإِحْسَانِ  
أَنْتَ قَابِلُهُ بِالْإِحْسَانِ لَا تُقَابِلُهُ بِالْإِسَاءَةِ  
وَتَحْمِلُ أَدَاةَ تَحْمِلُ أَدَى الْجَارِ

نَعَمْ

وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالْمَلِكِ هُنَا فَلَا يُؤْذِي جَاراً صَالِحاً غَيْرَ مُفْسِدٍ  
نَعَمْ وَيَمْنَعُهُ أَمَّا الْجَارُ الْمُفْسِدُ هَذَا يُمْنَعُ مِنَ الْإِفْسَادِ  
يُمْنَعُ مِنَ الْأَدَى يُمْنَعُ شُرْعاً وَلَا يَتْرُكُ يُؤْذِي جَارَهُ

نَعَمْ

أَمَّا جَارٌ صَالِحٌ لَا يَخْصِلُ مِنْهُ أَدَى وَلَا يَصْدُرُ مِنْهُ أَدَى  
فَهَذَا لَا يُجُورُ إِذَاؤُهُ

نَعَمْ

لِجَارِهِ وَحَشٌّ وَحَمَامٌ وَتَنْتُورٌ مَوْقِدٌ  
يَمْنَعُ الْجَارُ أَنْ يُحْدِثَ فِي بَيْتِهِ مَا يَضُرُّ بِجَارِهِ  
كَوْشٌ وَهُوَ مَحَلُّ قَضَاءِ الْحَاجَةِ  
حَمَامٌ وَهُوَ مَحَلُّ  
السِّبَاحَةِ وَالِاسْتِحْصَامِ يَجُودُهُ النَّاسُ وَيَتَحَكَّمُونَ وَيَخْصِلُ عَلَى الْجَارِ ضَرَرٌ فِي هَذَا  
وَحَشٌّ وَحَمَامٌ وَتَنْتُورٌ فِي دُخَانٍ  
لِأَنَّ التَّنُورَ يَخْصِلُ مِنْهُ دُخَانٌ  
يَطْنُ الْجِيرَانَ مَا يَحْطُ مَطْبَحٌ عَلَى جَانِبِ الْجَارِ

نَعَمْ

وَدُكَّانٌ حَدَادٍ وَكَذَلِكَ يُمْنَعُ مِنْ أَنَّهُ يَحْطُ فِي بَيْتِهِ دُكَّانَ حَدَادَةٍ لِأَنَّ الْحَدَادَ يَضْرِبُ الْحَدِيدَ وَيَدُقُّ فِي شَقِّ عَلَى الْجِيرَانَ وَيُفْلِقُهُمْ وَيَمْنَعُهُمْ  
مِنَ النَّوْمِ يُمْنَعُ مِنْ أَنَّهُ يَفْتَحُ دُكَّانَ حَدَادَةٍ أَوْ مَصْنَعٍ أَوْ عَسَالٍ عَسَالٍ يَمْنَعُ أَيْضاً الْفَتْحَ دُكَّاناً بِجَانِبِ جَارِهِ لِلرَّسَالَةِ الْثِيَابِ لِأَنَّهُ  
يَضُرُّ هَذَا عَلَى الْجِيرَانَ

نَعَمْ

وَدُكَّانٌ حَدَادٍ وَدَقٌّ قِصَارَةٌ لِذَلِكَ لَا يَحْطُ بِجَنْبِ الْجَارِ مَدْبَعَةٌ لِلْجُلُودِ  
لِأَنَّ دِبَاعَةَ الْجُلُودِ لَهَا رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ  
تُؤْذِي الْجِيرَانَ

نَعَمْ

مِنْ عَرَسٍ مَا يَمْتَدُّ مِنْهُ عُرُوقُهُ إِلَى بئرِ مَاءِ الْجَارِ فِي الْمُتَأَقِّدِ  
كَذَلِكَ يُمْنَعُ مِنْ عَرَسِ الْأَشْجَارِ  
الَّتِي تَمْتَدُّ عُرُوقُهَا إِلَى بئرِ الْجَارِ  
أَوْ تَمْتَدُّ أَغْصَانُهَا إِلَى هَوَائِهِ  
هَذَا أَدَى

نَعَمْ

وَضَمٌّ مِنْهُمَا أَرْدَاهُ فِعْلٌ مُحَدِّدٌ  
نَعَمْ صِيَامٌ سِوَاهُ كَانَ الْأَدَى لِلْأَدَمِيِّينَ أَوْ الْأَدَى لِمَا لِلْجَارِ الْأَدَى يَحْصِلُ لِمَالِ الْجَارِ فَيَمْنَعُ هَذَا لِأَنَّ الْمَالَ مُحْتَرَمٌ مَا لِلْجَارِ مُحْتَرَمٌ فَلَا  
يَجْعَلُ شَيْئاً يُؤْذِي الْمَالَ

نَعَمْ

كَذَلِكَ إِذَا تَرْتَبَّ عَلَى مَا يُحْدِثُهُ الْجَارُ تَلَفٌ شَيْءٌ مِنْ مَالِ الْجِيرَانَ فَإِنَّهُ يَصْمَنُ لِأَنَّهُ مُعْتَدِي بِفِعْلِهِ هَذَا نَعَمْ وَيَكْرَهُ أَكْلَ الْهَدْمِ أَنْ يَتْرَصَدَّ  
مَعَ الْإِلَيْنِ لَكِنْ دُونَهُ أَحْضَرَهُ وَأَطْرَدَ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ أَحْذَ الْهَدْمِ أَنْ يَتْرَصَدَّ  
لَا إِذَا هُدِمَ الْجِدَارُ أَوْ هَدِمَ التَّيْتُ فَإِنَّهُ تَرَاعَى حَالَةَ الْجَارِ  
يَدْفَعُ الضَّرَرَ الْمُتَرْتَبَّ عَلَى الْهَدْمِ بِطَرِيقَةِ الْهَدْمِ لَا بَدَّ مِنْهُ لِأَنَّهُ بِحَاجَةِ إِلَى هَدْمِ يُهْدَمُ بِطَرِيقَةٍ لَا يَتْرَتَّبُ عَلَيْهَا أَضْرَارٌ بِالْجَهْرِ  
مَا يُجِيبُ تَكْتَلَاتِ الْإِنِّ وَيُجِيبُ هُوَ أَشْيَاءٌ مِنَ الْإِلْيَاتِ الْحَدِيثَةِ

الَّتِي تَمُرُّ بِالْمَبَانِي تَهْرُ الْمَبَانِي يُرْبِلُهُ بِأَسْهَلِ طَرِيقَةٍ وَغَيْرِ مُؤَدِّيَةٍ يَتَحَرَّرُ كُلُّ التَّحَرُّزِ مِنْ أَنَّهُ يُحْدِثُ ضَرَرًا بَبَيْتِ جَارِهِ فَيَقُولُ مَا عَلَيَّ  
أَنَا بِهَادِمِ بَيْتِي وَلَا عَلَيَّ وَيُجِيبُ جَرَافَاتٍ وَيُجِيبُ دُرُكَنَاتٍ وَيُجِيبُ أَشْيَاءَ مُعَدَاتٍ يَقُولُ أَنَا مَا عَلَيَّ هِيَ مَنَعٌ مِنْ هَذَا نَعَمْ إِذَا يُهَدَمُ  
بِالْأَيْدِي إِذَا كَانَ هَدْمُهُ بِالْأَيْدِي نَظَرَ فَيَهْدِمُ بِأَيْدِي الْعَمَالِ نَعَمْ  
مَعَ الْإِدْنِ لَكِنْ دُونَهُ أَحْضَرَهُ وَأَطْرَدِي

نَعَمْ

يَعْنِي وَيَكْرَهُهَا أَكَلَ الْهَجْمِ أَكَلَ الْهَجْمِ بِالْجِيمِ

الْهَجْمُ؟ أَيْ نَعَمْ

يَكْرَهُهُ أَيْش؟ وَيَكْرَهُهُ أَكَلَ الْهَجْمِ أَنْ يَتَرَصَّدَا

مَعَ الْإِدْنِ لَكِنْ دُونَهُ أَحْضَرَهُ أَطْرَدُ

هَذَا مِنْ آدَابِ الطَّعَامِ أَنَا مَا أَذْرِي كَيْفَ يَعْغِي التَّنْظِيمُ فِي الْآيَاتِ وَهُوَ الظَّاهِرُ أَنَّهُ مِنْ تَصَرُّفِ النَّاسِخِ هَذَا مِمَّا مِنْ أَحْكَامِ الطَّعَامِ  
وَسَبَقَ هَذَا سَبَقَ الْكَلَامِ عَلَى آدَابِ الطَّعَامِ وَالْأَكْلِ نَعَمْ رَجَعَ إِلَى الصَّنِيفِ وَهُوَ يَتَكَلَّمُ عَنِ الْجَوَارِ وَأَحْكَامِ الْجَوَارِ دَلَّ عَلَى أَنَّ النُّظْمَ هَذَا  
مَا هُوَ مَنْ وَضَعَ وَإِنَّمَا هَذَا تَصَرُّفٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ مِنَ النَّسَاخِ

نَعَمْ

نَعَمْ هَذَا سَبَقَ أَنَّكَ تَقَابَلُ بِالْبَشَاشَةِ حَتَّى يَطْمَئِنَّ وَلَا يَحْجُلُ مِنْ نُزُولِهِ بِكَ إِلَّا إِذَا عَشَشْتَ فِي وَجْهِهِ وَضَحِكْتَ لَهُ فَإِنَّهُ بِذَلِكَ يَطْمَئِنُّ وَلَا  
يُحْصِلُ عِنْدَهُ حَجَلٌ وَهَذَا مِنْ إِكْرَامِهِ

هَذَا مِنْ إِكْرَامِهِ

وَحَتَّى لَوْ كَانَ الْقَرَى يَسِيرًا مَعَ الْبَشَاشَةِ

خَيْرٌ مِنَ الْقَرَى الْكَثِيرِ مَعَ عَدَمِ الْبَشَاشَةِ

نَعَمْ

نَعَمْ

إِذَا كَانَ إِذَا كَانَ الْمُضِيفُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا طَعَامٌ مَا يَكْفِي فَإِنَّهُ يُؤَثِّرُ بِهِ الصَّنِيفُ يُؤَثِّرُ بِهِ الصَّنِيفُ عَلَى نَفْسِهِ

يُؤَثِّرُ الصَّنِيفُ عَلَى نَفْسِهِ

لِأَنَّ الصَّنِيفَ لَهُ حَقٌّ وَاجِبٌ

نَعَمْ

أَعْدُ وَكُنْ مُؤَثِّرًا إِنْ كَانَ فِي الزَادِ قَلَّةٌ مَا يَكْفِيكَ أَنْتَ وَإِيَّاهُ فَدِيمَ الصَّنِيفِ وَأَنْتَ تَطْلُبُ الرِّزْقَ يُجِيبُكَ الرِّزْقُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا نَعَمْ وَمَنْ يَتَّقِ  
اللَّهُ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ

نَعَمْ

قَدْ مَدَحَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُمْ يُؤَثِّرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ

وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خُصَاصَةٌ

وَوَصَفَ الْأَبْرَارَ بِأَنَّهُمْ يُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ عَلَى حُبِّهِ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَاسِيرًا

يُطْعَمُونَ هُوَ لَاءٌ وَيُقَدِّمُونَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ

وَهُمْ يُجِيبُونَ الطَّعَامَ

وَقَالَ تَعَالَى لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تَنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ

أَمَّا اللَّيْمِيُّ مَا يُنْفِقُ إِلَّا إِذَا شِيعَ وَصَارَ مَا لَهُ حَاجَةٌ هَذَا مَا يَكُونُ لَهُ أَجْرٌ كَثِيرٌ

نَعَمْ

وَمَعَ فُقَرَائِهِمْ أَثَرُهُمْ تَسَدَّدُ

إِذَا كُنْتَ تَأْكُلُ مَعَ نَاسٍ أَغْنِيَاءَ كُلِّ مِثْلِهِمْ مَا فِي بَاسٍ

وَأَنْ وَإِنْ كُنْتَ تَأْكُلُ مَعَ فُقَرَاءٍ فَانْتِ تَرَاعِبِهِمْ لِأَنَّهُمْ بِحَاجَةٍ إِلَى الطَّعَامِ تَرَاعِبِهِمْ وَتَقَلُّ مِنَ الْإِكْلِ وَتَوْفِرُهُ لَهُمْ

تَوْفِرُهُ لَهُمْ أَمَّا إِذَا كَانُوا أَغْنِيَاءَ فَكُنْ مِثْلَهُمْ

وَلَا تُؤَفِّرْ لَهُمْ شَيْئًا خُذْ نَصِيحَتِكَ مِنْهُمْ

نَعَمْ

لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا بِحَاجَةٍ

نَعَمْ

أَثَرُهُمْ

نَعَمْ وَيُؤَثِّرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خُصَاصَةٌ

نَعَمْ

وَالْإِحْرَانُ مَعَهُمْ أَنْ أَكَلْتُ فَإِنْبَسَطَ

وَلَا تَنْدُكُرُ كَلَامًا يُنَادِي

هَذَا مِنْ آدَابِ الطَّعَامِ  
مِنْ آدَابِ الطَّعَامِ وَالْإِجْتِمَاعِ مِنْ آدَابِ الْإِجْتِمَاعِ عَلَى الطَّعَامِ  
وَلَيْسَ هَذَا خَاصًّا بِالضَّيْفَةِ  
مَعَ الْإِخْوَانِ اللَّيِّ تَجْلِسُ أَنْتَ وَإِيَاهُمْ وَتَجْتَمِعُونَ عَلَى طَعَامٍ أَوْ عَلَى مَا يَدْرِي أَيْضًا تَكُونُ لَكَ آدَابٌ تُرَاعِيهَا مَعَهُمْ وَذَلِكَ بِأَنْ تَنْبَسِطَ مَعَهُمْ  
وَلَا تَكُنْ مُنْقَبِضًا أَوْ سَاكِتًا بَلْ إِنَّكَ تَنْبَسِطُ مَعَهُمْ مَعَ إِخْوَانِكَ تُمَارِضُهُمْ وَتُبَاسِطُهُمْ هَذَا مِنْ حَقِّ الْأُخُوَّةِ نَعَمْ وَمَعَ الْإِخْوَانِ وَالْإِخْوَانِ  
مَعَهُمْ أَنْ أَكَلَهُ لَا تَذْكُرُ لَهُمْ كَلَامًا يَكْدِرُ عَلَيْهِمْ  
بَلْ ائْتَمَسِ الْكَلَامَ الَّذِي فِيهِ رَاحَةٌ لَهُمْ تَطْيِيبُ خَوَاطِرِ لَهُمْ  
وَلَا تَذْكُرْ كَلَامًا يَكْدِرُ عَلَيْهِمْ كَأَنْ تَقُولَ أَنْتَ يَا فُلَانُ عَمِلْتَ كَذَا أَوْ أَبُوكَ يَعْمَلُ كَذَا وَتَنْبَسِطُ عَنِ الْأَشْيَاءِ اللَّيِّ يَكْرَهُونَهَا نَعَمْ وَلَا تَحْكِيَنَّ  
الْمُضْحِكَاتِ فَيُشْرَفُوا وَلَا تَذْكُرَنَّ بَوْلًا وَلَا قَدْرًا رَدِي  
نَعَمْ وَلَا وَلَا تَذْكُرُ الْمُضْحِكَاتِ وَالنُّكْتِ وَهُمْ يَأْكُلُونَ  
لَأَنَّهُ رُبَّمَا يَحْصُلُ لَهُمْ ضَرَرٌ أَوْ يَضْحَكُ ثُمَّ يَشْرُقُ بِالطَّعَامِ أَوْ بِالشَّرِّ نَعَمْ وَكَذَلِكَ لَا تَذْكُرُ لَهُمْ أَنَّ الْأَشْيَاءَ الْمَذْمُومَةَ كَالْبَوْلِ وَالْغَائِطِ  
وَالْإِشْيَاءِ وَهُمْ يَأْكُلُونَ لِأَنَّ هَذَا يَكْرَهُ الطَّعَامُ لَهُمْ نَعَمْ شَيْنِيًّا يَفْعَلُ الْقِرَاءَةَ وَتَعْدِيلَ نَزْرَ زِينَةَ لِلْمَصْرَدِ  
نَعَمْ رَجَعَ إِلَى أَحْكَامِ الضَّيْفِ  
يَقُولُ لَا تَحْفَرَنَّ الْقَلِيلَ

مِنْ الْفَرَاءِ

لَا تَحْفَرَنَّ كَانَ قَلِيلًا فَدَمَهُ وَبَادَرَ بِهِ

نَعَمْ

وَلَا تَحْفَرَنَّ شَيْنِيًّا يَفْعَلُ لِلْفَرَاءِ

تَعْجِيلُهُ لَوْ قَلِيلًا وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا فَهُوَ أَحْسَنُ مِنَ التَّأخِيرِ وَلَوْ كَانَ التَّأخِيرُ كَثِيرًا

نَعَمْ

لِأَنَّ الضَّيْفَ فَدَى يَكُونُ جَانِعًا

وَلَا يَتَحَمَّلُ الْإِنْتِظَارَ

فَقَدِمَ لَهُ الْمَوْجُودُ عِنْدَكَ

فَقَدِمَ لَهُ الْمَوْجُودُ عِنْدَكَ وَلَا تَتَكَلَّفُ شَيْنِيًّا غَيْرَ الْمَوْجُودِ

لَا تَتَكَلَّفُ الْمَقْفُودَ

تَرُوحُ تَشْرِي دَبَاحٍ وَتَشْرِي مَا هُوَ بِلَا زِمٍ

فَقَدِمَ لَهُ الْمَوْجُودُ عِنْدَكَ

تَحْمِلُ الدُّيُونَ فَدَى تَعَجَّرَ عَنْهَا اللَّهُ مَا أَمْرُكَ بِهَذَا؟ أَمْرُكَ أَنْ تَقْدِمَ الْمَوْجُودَ

وَلَا تَتَكَلَّفُ الْمَقْفُودَ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ أَكْلَ التَّرَبِّ إِلَّا تَدَاوِيًا

وَأَكَلَ هَذَا مِنْ أَحْكَامِ الْأَطْعَمَةِ أَكَلَ التَّرَابِ أَكَلَ التَّرَابِ يُحْرَمُ لِأَنَّهُ مَصْرُ إِلَّا إِذَا كَانَ فِيهِ دَوَاءٌ إِذَا وَصَفَ بِأَنَّهُ دَوَاءٌ فَلَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ

أَمَّا إِذَا كَانَ مَا فِي فَايِدَةِ دَوَائِيَّةٍ فَإِنَّ أَكْلَهُ يَضُرُّ بِالصِّحَّةِ

نَعَمْ

وَكَذَلِكَ مَا لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ يَكْرَهُ أَكْلَهُ

كَالثُّومِ وَالبَصَلِ وَالكِرَاتِ لِأَنَّ النَّاسَ يَتَضَائِقُونَ مِنْ رَوَائِحِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَلَا سِيَّمَا الْمَسَاجِدِ فَمَنْ كَانَ فِيهِ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ فَلَا يَدْخُلُ

الْمَسْجِدَ وَكَذَلِكَ الْمَجَالُ أَنْتَ جَالِسٌ النَّاسِ وَأَنْتَ كِرَاتٌ وَلَا أَكَلُ يَوْمٌ وَلَا بَصَلٌ فَتُوذِي الْجُلْسَةَ بَعْضُ النَّاسِ مَا يُبَالِي وَأَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ

الدُّخَانِ رَائِحَةُ الدُّخَانِ كَرِيهَةٌ خَائِفَةٌ وَيَجِي يَجْلِسُ مَعَ النَّاسِ وَيَضْحَكُ مَعَهُمْ وَيُضَائِقُهُمْ بِرَائِحَتِهِ

وَأَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ الْمَسْجِدَ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ وَهُوَ بِهَذِهِ الرَّائِحَةِ الْكَرِيهَةِ

فَيُنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنَّهُ يَتَأَدَّبُ وَيَقْطَعُ الرَّوَايَةَ

الَّتِي تُؤْذِي وَإِنْ كَانَ هُوَ لَا يَأْلَفُ مِنْهَا لَكِنَّ النَّاسَ يَأْتَفُونَ مِنْهَا وَيَتَضَائِقُونَ مِنْهَا

بَلْ ذَكَرُوا أَنَّ الدُّخَانَ إِنَّ الدُّخَانَ اللَّيِّ يَشْرَبُ الدُّخَانَ عِنْدَ النَّاسِ وَيُدْجَنُ أَنَّهُمْ يَتَضَرَّرُ دُخَانَ مَا هُوَ بِقَاصِرِ ضَرُورَةٍ عَلَى اللَّيِّ يَشْرَبُ

بَلْ حَتَّى مِنْ شَمَمِهِ مِنْ شَمَمِهِ فَإِنَّهُ يَضُرُّهُ أَنَّهُ يَدْخُلُ إِلَى جَوْفِهِ وَيَدْخُلُ إِلَى خِيَابِئِهِمْ فَيَضُرُّ مَنْ يَشْمُهُ وَلَكِنَّ ابْنَ تَلَى اللَّهُ الْمُدْحَجِينَ بِقَلَّةِ الْحَيَاءِ

إِبْنُ تَلَى اللَّهُ الْمُدْحَجِينَ بِقَلَّةِ الْحَيَاءِ

فَلَا يَحْتَرِمُونَ الْجُلْسَاءَ

وَلَا يَحْتَرِمُونَ إِخْوَانَهُمْ

يُسُونُ الظَّاهِرَ أَنَّهُمْ يُسُونُ



وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الدُّخَانَ أَنَّهُ مَحْذَرٌ يَنْسَى الْإِنْسَانَ أَنَّهُ مَعَ نَاسٍ وَمَعَ أَنَّ نَاسٍ لَهُمْ مَكَانَتُهُمْ وَيَنْسَى حُقُوقَ الْجَلِيسِ أَنْ لَا يُبَالِي إِذَا  
أَخْرَجَ الدُّخَانَ فِي وُجُوهِ الْحَاضِرِينَ وَأَدَاهُمْ بِهِ وَصَرَّهُمْ بِهِ وَلَا يُبَالِي  
لِأَنَّ اللَّهَ تَرَعُ مِنْهُ الْحَيَاءُ

وَالجِشْمَةُ وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى خُبْثِ الدُّخَانِ  
وَأِنَّهُ خَبِيثٌ وَأَنَّهُ يُصْبِحُ عَادَةً مَا يَصْبِرُ عَنْهَا الْإِنْسَانُ  
يُصْبِحُ مُدْمِنًا لَهُ وَيُدْهَلُ وَيُدْهَلُ عَمَّنْ بَجَانِبِهِ  
لِأَنَّهُ يُصْبِحُ عَادَةً خَبِيثَةً تُجْرُهُ غَضَبٌ عَلَيْهِ  
وَلَا يَصْبِرُ عَنْهَا

مِنْ غَيْرِ شُعُورٍ مِنْ غَيْرِ شُعُورٍ يُدَخِّنُ عِنْدَ النَّاسِ  
فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى خُبْثِ الدُّخَانِ  
فَمَنْ أُتْبِلِي بِهِ فَلْيُتْبِئْ إِلَى اللَّهِ وَيَتْرُكْهُ  
وَالَا عَلَى الْأَقْلِ يَحْتَرِّمُ النَّاسَ  
وَيَحْتَرِّمُ الْجُلُوسَاءُ  
فَلَا يُهَيِّنُ كِرَامَتَهُمْ

لَوْ أَنَّ وَاحِدًا بَصَقَ فِي وَجْهِهِ مَاذَا يَكُونُ شُعُورُهُ؟ وَمَاذَا هَذَا أَشَدُّ مِنَ الْبِسَاطِ  
هَذَا أَشَدُّ مِنَ الْبِصَاقِ  
رَاحَتُهُ كَرِيهَةٌ وَصَرَرُهُ عَلَى الصِّحَّةِ فَهَذَا أَشَدُّ مِنَ الْبِسَاطِ  
فَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَسْتَجِي  
وَيَحْتَرِّمُ النَّاسَ  
وَيَحْتَرِّمُ بِيُوثِ اللَّهِ عِزًّا أَلَا يَكُونُ دَائِمًا إِلَّا فِي رَاحَةٍ طَيِّبَةٍ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُكَ ذَلِكَ يَكْرَهُ الرَّجْمَ الرَّدِّيَّ أَكَلَ اللَّحْمَ الرَّدِّيَّ كَأَذْنِ الْقَلْبِ الْأَطْرَافِ مِنَ اللَّحْمِ الَّتِي فِيهَا صَرَرُ الْغُدِّ وَأَذْنُ الْقَلْبِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ  
مُضِرَّةٌ لَا تَأْكُلُهَا

نَعَمْ وَيَكْرَهُهُ يَعْنِي الْخَرَاجَاتِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْخَرَجِ وَالْخُبُوبِ الَّتِي تَكُونُ فِي الدَابَّةِ  
هَذِي يَكْرَهُهُ أَكْلُهَا لِأَنَّهَا تَضْرِبُ الصِّحَّةَ  
نَعَمْ

وَهِيَ أَيْضًا مُسْتَقْبَلَاتٌ  
هِيَ مُسْتَقْبَلَاتٌ  
نَعَمْ

وَإِذْكَ أَنْ الْقَلْبَ حَرَّمَ الْأَلَاتِ الَّتِي تَتَّخَذُ لِلْقَمَارِ وَيَلْعَبُ بِهَا الْقَمَارُ الْأُورَاقِ أَوْ الْجَوَزِ الَّذِي يَلْعَبُونَ بِهِ الْقَمَارِ  
كُلُّ مَا يُسَاعِدُ عَلَى هَذِهِ اللَّعْبَةِ الْخَبِيثَةِ  
الْقَمَارُ هُوَ الْمَيْسِرُ

وَالْمَيْسِرُ قَرِينُ الْحَمْرِ وَالرِّبَا فِي كِتَابِ اللَّهِ  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ  
فَالْمَيْسِرُ هُوَ الْقَمَارُ  
وَهُوَ قَرِينُ الْحَمْرِ  
وَهُوَ مِثْلُ الرِّبَا أَوْ أَشَدُّ  
لِأَنَّهُ أَكَلَ بِالْبَاطِلِ وَمَا يُعِينُ عَلَيْهِ فَهُوَ حَرَامٌ  
مِنْ أَدْوَاتِهِ

وَالْأَدْوَاتِ الَّتِي تَتَّخَذُ لِلْعِبِّ بِهِ

حَتَّى الْخَيْلِ الَّتِي اتَّخَذَ لِلْمَيْسِرِ مَا تَجُوزُ  
يَا كَمْ صَحَّ لِأَنَّ فِيهِ نَاسٌ يُقَامُونَ عَلَى الْخَيُْولِ  
يُقَامِرُونَ عَلَى الْخَيُْولِ

مُهَوَّبٌ لِأَجْلِ الْجِهَادِ وَلَا لِأَجْلِ

وَإِنَّمَا يَقُولُ الْفَرَسُ الْفَلَانِيَّةُ تَبِي تَعَلَّبُ

وَيَقُولُ الثَّانِي لَا الْفَرَسُ الْفَلَانِي يُسَمُّونَهَا التَّرْشِيخَ فَإِذَا سُبِقَتْ فَالْيُ يُرْشِخُهَا بِأَحَدٍ جَائِزَةً بِأَحَدٍ جَائِزَةً وَشَوْ عَلَيْهِ؟ الْجَائِزَةُ لِلرَّاكِبِ  
وَالْفَرَسُ مَا هَيَّبَ لِي جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ وَيُرْشِخُ  
وَيَدْعِي عِلْمٌ بِقَوْلِ تَسْبِقُ الْجَوَادِ الْفَلَانِيَّةَ

فَإِذَا سَقَيْتَ بِأَخْذِ جَائِزَةٍ هَذَا حَرَامٌ

هَذَا مَا يَصِيرُ

هَذَا مِنَ الْمَغَالِطَاتِ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمُرَاهَنَاتِ الْمُحَرَّمَةِ

هَذَا رِهَانٌ

رِهَانٌ مُحَرَّمٌ

فَكُلُّ مَا يُعِينُ عَلَى الْمَكَاسِبِ الْمُحَرَّمَةِ فَإِنَّهُ مُحَرَّمٌ

نَعَمْ

أَحْكَامُ الثَّمَارِ وَالْجَلَالَةِ

نَعَمْ يَكْفِي أَحْسَنُ اللَّهَائِيكَ

أَحْسَنُ اللَّهَائِيكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ تَحْدِيدٌ نِسْبَةً مُعَيَّنَةً مِنَ الرِّيحِ كَأَنَّ تَشْتَرِي سِلْعَةً بَعَشْرَةَ رِيَالَاتٍ ثُمَّ يَبِيعُهَا بِعِشْرِينَ أَوْ أَكْثَرَ أَوْ أَقَلُّ قَلِيلًا

هَذَا حَسَبَ السُّوقِ تَبِعَ حَسَبَ السُّوقِ حَسَبَ السِّعْرِ

وَلَا تُعْرَرُ بِالْمُشْتَرِي إِذَا كَانَ مَا يَعْرِفُ السِّعْرَ تَرْفَعُ عَلَيْهِ السِّعْرَ

أَوْ تَقُولُ لَنَا شَارِبِهَا بِكَذَا وَكَذَا وَأَنْتَ مَا تَكْذِبُ عَلَيْهِ

أَوْ تَقُولُ لِنَهْهُ سَيِّمَتْ بِكَذَا وَكَذَا وَأَنْتَ تَكْذِبُ

هَذَا النَّجْسُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَلَا تَنَاجَشُوا

فَإِذَا كَانَ جَارِيَةً فِي السُّوقِ لَا بَأْسَ بِهَا

أَمَا إِذَا كَانَتْ نَتِيجَةَ كَذِبٍ وَخَدَاعٍ وَمَكْرِ وَتَغْرِيرٍ فَهِيَ حَرَامٌ

نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهَائِيكُمْ الْفَضِيلَةَ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَبِيعُ السِّلْعَةَ بِسِعْرَيْنِ جَائِزٍ؟ حَيْثُ الشَّخْصُ الَّذِي يُكَاسِرُ يَأْخُذُ بِسِعْرِ أَقْلٍ

وَالَّذِي لَا يُكَاسِرُ يَأْخُذُ بِسِعْرِ أَكْثَرِ

لَا مَا فِي بَأْسِ الْمُمَاكِسَةِ مَا فِيهَا بَأْسٌ

مَا فِيهَا بَأْسٌ الْمُهْمُ مَعَاكِسَةٌ يَعْنِي طَلَبَ التَّنْزِيلِ

هِيَ تُسَوَّى كَذَا وَكَذَا وَيَطْلُبُ مِنْكَ تَنْزِيلُ تَخْفِيزٍ

إِذَا نَزَلَتْ هَذَا بِطَبِيعَةٍ مِنْ نَفْسِكَ مَا فِي شَيْءٍ

نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهَائِيكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا رَأَى الشَّخْصُ بَعْضَ بَقَايَا الطَّعَامِ عِنْدَ مَوْضِعِ الزُّبَالَةِ

فَهَلْ يَلْزِمُهُ أَنْ يَأْخُذَ بِهَا؟ وَهَلْ يَلْحَقُهَا؟ وَهَلْ يُلْحِقُهَا بِمَنْ يَتْرُكُهَا؟ وَإِذَا كَانَ هَذَا كَثِيرًا فَمَا هُوَ الْعَمَلُ؟ نَعَمْ يَأْخُذُهَا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى تَمْرَةً

سَاقِطَةً أَخَذَهَا وَقَالَ لَوْلَا أَنِّي أَحْسَنُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الرِّكَاهِ أَوْ مِنَ لَوْلَا أَنِّي أَحْسَنُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّنَدَقَةِ لِأَكْلَتِهَا ذَلِكَ عَلَانَتُهَا مَا يَتْرُكُ النِّعْمَةَ

فِي تَدَاسٍ فِي الْأَرْضِ ضُطَّأَوْ فِي الْمَرَابِلِ هَذَا كَفَرٌ لِلنِّعْمَةِ أَخَذَهَا مِنْكَ كَرَارَ الْمُنْكَرِ وَمُنَاجَرَامُ النِّعْمَةِ وَشُكْرُ النِّعْمَةِ

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَقَطَتْ لُفْمَةٌ لِحَدِّكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا

وَلْيَمْطُ مَا عَلَيْهَا مِنَ الْأَدَى وَلْيَأْكُلْهَا

وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ أَوْ مَرَّرَ بِلُغْفَالِ صَابِعٍ قَبْلَ مَسْحِهَا بِالْمِنْدِيلِ لِيُؤْخَذَ مَا تَبَقِيَ عَلَيْهَا مِنَ الطَّعَامِ مُحْتَرَمٌ

وَالنِّعْمَةُ تُكْرَمُ وَتَشْكُرُ

وَلَا تُوضَعُ فِي الْمَقَابِرِ

وَمَنْ يَضَعُهَا يَنْكِرُ عَلَيْهِ وَيُمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ

وَإِذَا أَخَذْتَهَا وَرَفَعْتَهَا وَنَحَيْتَهَا إِلَى مَكَانٍ طَاهِرٍ فَلَا جَرْحَ عَظِيمٍ فِي ذَلِكَ

نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهَائِيكُمْ صَاحِبُ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَخْبِرْنَا بِشَرِي الشَّخْصِ خُبْرًا بِرِيَالَيْنِ ثُمَّ يَأْكُلُ مِنْهُ بَعْضُهُ وَالنَّبِيعُ الْأَخْرَرُ يَكُونُ

غَيْرَ مَأْكُولٍ وَغَيْرَ صَالِحٍ لِأَكْلِهِ فِي النَّيْمِ النَّاسِ فَيُعْطَى لِأَقْرَبِ الْأَغْنَامِ وَالْإِبِلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ هَلْ هَذَا مِنَ الْإِسْرَافِ وَأَمْتِهَانِ النِّعْمَةِ؟ لَا

هُوَ مَا هُوَ مَا هُوَ مِنَ الْإِمْتِهَانِ إِذَا أُعْطَاهُ لِلنَّوَابِ أَكْلَتِهَا وَلَمْ يَلْفَهُ هَذَا لَيْسَ أَمْتِهَانًا لِلنِّعْمَةِ لَكِنَّ شَرَاؤَهَا أَكْثَرَ مِنْ حَاجَتِهِ هَذَا إِسْرَافٌ

هَذَا إِسْرَافٌ نَعَمْ أَحْسَنُ اللَّهَائِيكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَمَّا حَصَّ النَّاطِلُ رَجْمَةَ اللَّهَائِيكُمْ الْخُبْرَ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْإِطْعَمَةِ

مِثَالُ ذِكْرِ الْخُبْرِ مِنْ بَابِ الْمِثَالِ

وَلَا كُلُّ الْإِطْعَمَةِ مِثْلُهُ

نَعَمْ

أَحْسَنُ اللَّهَائِيكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ لَوْلَا أَنَّ الْخُبْرَ هُوَ الْأَكْثَرُ بِإِيدِي النَّاسِ

الخُبْزُ هُوَ أَكْثَرُ رِبْدِي مَابِيدِي النَّاسِ  
يُقَالُ الخُبْزُ يُنْقَلُ بِخِلَافِ الطَّعَامِ المَطْبُوعِ هَذَا مَا قَلَّ نَقْلُهُ وَتَدَاوُلُهُ ببيعهما الَّذِي يُبَاعُ وَيَتَدَاوَلُ وَيَحْمَلُ الخُبْزُ  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللّٰهَالِيكِمِ صَاحِبُ الفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يَزِيدُ أَحْيَانًا أَوْ تَزِيدُ أَحْيَانًا بَعْضَ النِّعْمَةِ كَالخُبْزِ وَالرُّزُقِ وَنَصْعَهَا فِي الثَّلَاجَةِ  
وَتَحْرُقُ فَرَمِيهَا فِي الأَرْضِ صَضُ الفَضَاءِ  
فَهَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ؟ وَهَلْ إِذَا رَمِيَ قِنَاةُ الخُبْزِ وَالرُّزُقِ فِي القُمَّامَةِ يَكُونُ مُنْأَهَانَةً النِّعْمَةِ؟ أَيْ نَعَمْ مَا يَجُوزُ رَمِيهَا فِي القُمَّامَةِ  
إِذَا كَانَ فِيهِ خَبْزٌ أَوْ بَقَايَا طَعَامٍ وَلَا تُصَلِّحُهَا كَالفَيْحِ كَمَا أَنَّ تُعْطِيهَا لِلدَّابَّاءِ وَالْحَيَوَانَاتِ كَالقِطَطِ وَالكِلَابِ يَعْنِي تَضْعُهَا فِي مَكَانٍ  
تَمُرُّ بِهِ الحَيَوَانَاتُ وَتَأْكُلُهُ  
أَوْ فِي مَكَانٍ طَاهِرٍ فِي الصَّحْرَاءِ إِمَّا أَنْ تَقْبَلَهَا فِي المَزَابِلِ أَوْ فِي السَّيَارِ تَأْتُوا فِي المَجَارِي هَذَا حَرَامٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللّٰهَالِيكِمِ صَاحِبُ الفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ إِخْتِكَارُ السَّيَّارَاتِ مِنْ بَعْضِ وَكُلَّهَا حَيْثُ لَا يَسْتَوِرُهَا إِسْلَامًا هُمْ هَلْ هُوَ  
فِعْلٌ جَائِزٌ أَوْ مُحْرَمٌ؟ نَعَمْ؟ يَقُولُ سَلَّمَكَ اللهُ هَلْ إِخْتِكَارُ السَّيَّارَاتِ؟ هَلْ أَيْسَ؟ هَلْ إِخْتِكَارٌ مَا هُوَ بِإِخْتِكَارِ هَذَا هُدْيُ كَالهَدْيِ  
المَصَانِعِ وَالشَّرَكَاتِ الخَارِجِيَّةِ لَهَا وَكَيْلٌ فِي البَلَدِ  
يَكُونُ سِمْسَارًا لَهَا هَذَا مَا هُوَ بِإِخْتِكَارٍ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
لَا يَدَّ مِنْ هَذَا نَعْمًا يَدَّ أَنَّهُمْ يُقْبَلُونَ وَكَلَاءٌ لَهُمْ  
يُورَدُونَ عَلَيْهِ السَّيَّارَاتُ وَغَيْرَهَا وَهُوَ يَبِيعُهَا عَلَى النَّاسِ  
نَعْمًا أَحْسَنُ اللّٰهَالِيكِمِ صَاحِبُ الفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ ذَهَابَ الرَّجُلُ لِلزِّيَارَةِ لِمُدَّةٍ سَاعَةً أَوْ نِصْفِ سَاعَةٍ هَلْ يُعْتَبَرُ مِنَ الضِّيَافَةِ الَّتِي  
يَجِبُ عَلَى المُضَيَّفِ إِكْرَامُهَا؟ الضِّيَافَةُ كَمَا سَمِعْتُمْ الضِّيَافَةُ تَكُونُ لِلْمُسَافِرِينَ فِي البَرِّ أَوْ فِي القُرَى  
أَمَّا أَنَّهُ يَزُورُ لِصَدِيقِهِ وَلَا يَخْدُ مَنَاقِرَ بِهِ  
هَذِهِ زِيَارَةٌ وَلَيْسَتْ ضِيَافَةً  
هُدْيُ زِيَارَةٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللّٰهَالِيكِمِ صَاحِبُ الفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ سَلَّمَكَ اللهُ هَلْ دَعَاؤُ لِلْكَافِرِ إِذَا أُكَلِّتَ مِنْ طَعَامِهِ؟ تَدْعُو لَهُ بِالهِدَايَةِ تَدْعُو  
لَهُ؟ بِالهِدَايَةِ؟ وَالرُّزُقِ تَدْعُو بِالرُّزُقِ وَالهِدَايَةِ نَعَمْ  
أَحْسَنُ اللّٰهَالِيكِمِ صَاحِبُ الفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ قَدْ تَكَرَّرَ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ  
وَفِيهِ يَقُولُ السَّائِلِينَ طَالِبَاتِ التَّائِيَةِ يَعْمَلْنَ لِأَنَّ حِفْلَ تَخْرُجُ كُلِّ سَنَةٍ  
فَهَلْ يَجُوزُ لَهُنَّ لَيْسَ إِكْلِيلٌ؟ مِنَ الوَرْدِ عَلَى الرَّأْسِ لِأَوْ لِيَبَاسٍ مُعَيَّنٌ؟ لَا لَا هَذَا تَقَالِيدٌ وَتَشْبُهَةٌ  
يَكُونُ طَالِبَاتِ بِلِبَاسِهِنَّ العَادِيَّ  
عَلَى غَيْرِ شَيْءٍ  
لَا يَغْيِرُ شَيْءٌ مِنْ لِبَاسِهِنَّ المَعْتَادِ  
نَعَمْ

قَالِي سَأَلْتُ العِبَادَةَ اللَّيِّ عَلَى شَكْلِ خَاصِ أَوْ عَلَى رُؤُوسِهِنَّ لِيَبَاسِ الرَّاهِبَاتِ يَلْبَسْنَ اللِّبَاسَ الرَّاهِبَاتِ  
هَذَا حَرَامٌ تَشْبُهَةٌ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ  
نَعَمْ يَلْبَسْنَ اللِّبَاسَ المُسْلِمَاتِ الحَمْدُ لِلَّهِ  
وَلِيَبَاسِ المُسْلِمَاتِ أَحْسَنُ مِنْ لِبَاسِ الكَافِرَاتِ  
نَعَمْ

وَأَجْمَلُ

نَعَمْ  
وَهَلْ لِهَنَائِنِ يَعْمَلْنَ حِفْلَ التَّخْرُجِ؟ يَسَ حِفْلٌ مَا فِيهِ بَأْسٌ  
حِفْلٌ لِلْفَرَحِ وَالسُّرُورِ وَلَا يَصِيرُ فِيهِ مِنْ إِذَا كَانَ مُجَرَّدَ حِفْلٍ لِلْفَرَحِ وَالسُّرُورِ  
وَالإجْتِمَاعِ عَلَاقِلِ الطَّعَامِ وَلَا فِيهِ مُنْكَرَاتٌ لَا بَأْسَ  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللّٰهَالِيكِمِ صَاحِبُ الفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ العُرْفُ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ يُكْرَمُوا صَنِيفُهُمُ بِالدَّبِيحَةِ  
وَإِذَا خَالَفَهُمْ عَرَفَهُمْ كَانَ مَعْرُضًا لِذَمِّهِمْ وَنَقْصِ قَدْرِهِ وَوَصْفِهِ بِالبُجْلِ  
فَهَلْ تَتَّبِعُهُمْ فَبِأَعْرَافِهِمْ هَذِهِ؟ أَمَّ عَتَبُوا هَذَا مِنَ الإِسْرَافِ؟ إِذَا كَانَ عَلِيكَ صَرَرٌ إِذَا خَالَفَتْ عَادَتَهُمْ مِثْلَ مَا يُعْمَلُونَ أَعْمَلُ مِثْلَ مَا  
يَعْمَلُونَ دَفَعَالِ لَوْمَةٍ عَنِ نَفْسِكَ وَدَفَعَالِ صَرَرٍ عَنكَ  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ أَجْرُ مَنْ يَصْنَعُ الطَّعَامَ فِي الْبَيْتِ؟ نَعَمْ؟ يَقُولُ هَلْ أَجْرُ مَنْ يَسْمَعُ فِي الْبَيْتِ لِكَرَامُضِيْفٍ أَنَّهُ أَكْثَرُ مَنْ أَجْرُ مَنْ يَأْتِي بِهِ مِنَ الْخَارِجِ كَالْمَطَاعِمِ وَغَيْرِهَا؟ مَا هُوَ مَلَازِمُ الْمَهْمَانَةِ يُجِيبُ لَهُمْ طَعَامٌ سِوَاهُ مِنْ بَيْتِهِمْ وَيَشْتَرِيهِ مِنَ الْمَطْعَمِ لَكِنْ قَدْ يَكُونُ أَتَى صُنْعَ بَيْتِهِ يَكُونُ أَرْغَبَ لَهُمْ مِنْ الْمَطْعَمِ

لَا تُهْمُ قَدْ يَكْرَهُنَّ هُنَا هُوَ طَبِخُ الْمَطْعَمِ  
أَوْ يَطْنُونَهَا طَعَامًا هُوَ قَدِيمًا وَأَنَّهَا مَا هُوَ بِصَحِيٍّ  
فَقَالَ لَا شَكَّ أَنْ طَبَخَهُ فِي الْبَيْتِ أَهْلُهَا أَحْسَنَ لَهُمْ وَأَرْغَبَ عَلَيْهِمْ  
نَعَمْ لَكِنَّ الْيَوْمَ مَنْ يَطْبُخُ فِي الْبَيْتِ؟ مَا لَهُ أَجْرٌ يَطْبُخُ فِي الْبَيْتِ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ  
إِنْسَانٌ عَجُوزٌ وَلَا أَمَّا الْمُتَعَلِّمَاتُ وَالطَّالِبَاتُ وَالذَّكَاءُ الدُّكْتُورُ وَالطَّبِيبَاتُ مَا هُنَّ طَابَحَاتُ  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ جَاءَ فِي كِتَابِكُمْ الْمَلْخُصُ الْفَقْهِيَّانُ الضَّيْفُ يَدْخُلُ تَحْتَ صِنْفِ ابْنِ السَّبِيلِ  
كَمَا قَالَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا سَوَالٌ هَلْ لَطْرَفُ هُوَ الْمُسَافِرُ فَقَطُّ؟ أَمْ حَتَّى الْأَلْيَافِ مِنَ الْجِيرَانِ وَغَيْرِهِمْ؟ وَهَلْ  
لِيَأْتِيَنَّ اسْتِئْجَارٌ لَهُ عُرْفَةٌ فِي فُنْدُقٍ مَثَلًا؟ مِنْ مَالِ الزَّكَاةِ؟ الَّتِي جِيرَانُكَ وَأَقْرَابُكَ وَأَوْلَادُكَ مِنْ زُورٍ مَا تَقُولُ لَهُمْ ظِيْفَانِ؟ النَّاسُ  
يُسَمُّونَهُمَا ظِيْفَانِ وَهُمَا مَا هُنَّ زُورٌ

الضَّيْفُ هُوَ ابْنُ السَّبِيلِ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ  
وَالْمَأْوَى عَنِ الْبَرْدِ هَذَا هُوَ الضَّيْفُ  
أَمَّا الَّتِي يُجِيبُكَ زَائِرٌ فَهَذَا يُسَمَّى زَائِرٌ وَلَيْسَ ضَيْفًا وَلَا الضَّيْفُ مَا تَحْدُلُهُ بِالْفُنْدُقِ مَا تَحْدُلُ الضَّيْفُ فِي الْفُنْدُقِ هَذَا الزَّائِرُ تَأْخُذُهَا  
بِالْفُنْدُقِ أَمَّا الضَّيْفُ مَا تَأْخُذُهَا لِهَائِنِ كَانَ فِي كَمَا سَمِعْتُمُنَّ كَانَ فِي الْبَلَدِ شَيْءٌ يَبِيْتُ فِيهِ مِثْلُ الْمَسْجِدِ يَرُوحُ لِلْمَسْجِدِ إِنَّ كَانَ مَا فِيهِ مَكَانٌ  
وَالْوَقْتُ بَارِدًا نَتَّيْتُ تُوْوِيهِ وَتُدْفِنُهُ  
إِلَّا إِذَا حَفَّتْ مِنْهَا إِذَا حَفَّتْ مِنْهَا نَتَّيْتُ تُوْوِيهِ لَكِنْ مَعَ الْحَدَرِ مِنْهُ

نَعَمْ  
هَذَا سَبَقَ لَكُمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ عَدَدٌ لِلْجِيرَانِ مِنْ كُلِّ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ مُحَدَّدٍ؟ نَعَمْ الْجِيرَانُ هُمُ الْقَرِيبِينَ  
مِنْكَ الْقَرِيبِينَ مِنْكَ وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الْجَوَارُ يَمْتَدُّ لِلسَّارِ بَعِيْنٌ بَيْنًا  
وَلِكِنَّا لِيَضَاطُّطٌ فِي هَذَا مَا كَانَ قَرِيبًا مِنْكَ فِي سُوْقِكَ فَيَأْتِيهِ الْجَارُ الْأَقْرَبُ أَوْ لِي  
إِذَا دَعَاكَ الْجِيرَانُ فَيَأْتِيَنَّ تَبْدَأُ بِالْأَقْرَبِ مِنْهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبْدَأُ بِأَقْرَبِهِمْ مِنْكَ أَقْرَبُهُمْ مِنْكَ دَارًا نَعْمَ أَحْسِنُ  
اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حَقُّ الْجَارِ الْكَافِرِ؟ وَهَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَسْلَمَ عَلَيْهِ؟ أَوْ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ فِي بَيْتِكَ السَّلَامُ عَلَيْهِ  
فَلَا تَبْدَأُ بِالسَّلَامِ أَمَّا الزِّيَارَةُ نَعَمْ تَزُورُ هَلْ تَنْتَ هَذَا مِنْ حَقِّ الْجَارِ عَلَى جَارِهِ تَزُورُهُ تَدْعُو لَهُ تَدْعُو هَلْ السَّلَامُ تَزُورُهُ  
وَتَدْعُو هَلْ السَّلَامُ لَعَلَّهُ يُسَلِّمُ

نَعَمْ  
أَحْسَنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ النَّخْلَةُ إِذَا ارْتَفَعَتْ عَنِ سُورِ الْجَارِ؟ هَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَطْعَمَهَا؟ إِذَا كَانَ الْجَارُ  
يَتَصَرَّرُ مِنْهَا فَإِنَّكَ تَزِيْلُهَا نَخْلَةً أَوْ غَيْرَهَا إِذَا كَانَ يَتَصَرَّرُ مِنْهَا الْجِيرَانُ تُشْرَفُ عَلَيْهِمْ وَأَوْ يَصْعَدُ فِيهَا أَحَدٌ غَيْرُكَ وَيُشْرَفُ عَلَى  
الْجِيرَانِ فَإِنَّكَ تَقَطُّعُهَا

نَعَمْ  
أَحْسَنُ اللّٰهَالِكِم صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لِي جَارٌ مَنَحَلَفٌ عَنِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ  
وَتَلَطَّفْتُ لَهُ وَرَزُّهُ فِي مَنَزِلِهِ وَعَائِدَتُهُ فِي الْعِيدِ وَلَكِنَّ الرَّجُلَ يَتَّبَعُهُ مِي  
وَإِذَا رَأَيْتُ يُحَاوِلُ الْأَقَابِلَهُ  
وَسَأَلْتُ عَنْهُ فِي عَمَلِهِ فَعَرَفْتُ أَنَّهَا رَجُلٌ يَحْدُرُ مِنْهُ وَمِنْ سُلُوكِهِ  
وَأَنَا لِأَحْبَبْنَا أَحَدًا مِنْهُ كَلِمَةً تَصِيبُ صَدْرِي وَلَا أَحْسِنُ التَّصَرُّفَ مَعَهُ  
فَمَا هُوَ التَّصَرُّفُ مَعَ هَذَا الرَّجُلِ؟ أَفَنُونَا فِي ذَلِكَ  
لَا تُؤْذِيهِ

أَقُولُ لَا تُؤْذِيهِ  
وَلَهُ حَقُّ الْجَوَارِ  
وَإِذَا كَانَتْ الزِّيَارَةُ تُؤْذِرُ فِيهِ وَتَقْلُ مِنْ شَرِّهِ  
فَأِنَّكَ تَزُورُهُ

أما إذا كان ما تأتُر فيه ولا تُقلِّل من شرِّه أتركه  
لكن لا تؤذِه لا يصدر منك أذى في حقِّك  
نعم

أحسننَّ اللّٰهاليكم صاحبُ الفضيلة  
هذا السائل يقول هلا حكامكم تكون خاصة للمسافر فقط أم مع المقيم؟ أو المسافر مع المقيم  
الضيافة للمسافر  
أما المقيم هذا إذا جاك هو زائر لك هذا من الزوار الزيارة  
إنما الضيافة للمسافر نعم  
أحسننَّ اللّٰهاليكم صاحبُ الفضيلة هذا السائل يقول إذا جاءك ضيفو أردت أن تعرف هل هو صاحب سنة أم بدعة؟ النبي صلى الله  
عليه وسلم يقول إن لزورك عليك حق  
فالزائر له حق  
لكن ما يُعتبر مثل الضيف  
نعم

أحسننَّ اللّٰهاليكم صاحبُ الفضيلة  
هذا سائل يقول إذا جاءك ضيفو أردت أن تعرف هل هو صاحب سنة أم مُبتدع؟ وذكرت شيئاً مما يكرهه ليتبين حاله  
فهل يجوز ذلك؟ لا تمتحنه ولا تمتحنه ولا تبحث عنه  
أعطيه حقه في الضيافة  
ولا تبحث عنه  
لا تسأل عن أشياء تبتدى لكم  
نعم

أحسننَّ اللّٰهاليكم صاحبُ الفضيلة  
هذا السائل يقول إذا أكل الإنسان الثوم والبصل والكراث ونحوها  
وحظر وقت الصلاة فهل يمنع من الصلاة في المسجد أم لا؟ وماذا يجب عليه نعم يمنع من الذهاب إلى المسجد ويكون عليهما  
ترك الجماعة  
يكون عليهما ترك الجماعة لأنه هو المتسبب  
هو المتسبب في عدم الذهاب إلى المسجد  
فيكون عليهما ترك الجماعة  
نعم

أحسننَّ اللّٰهاليكم صاحبُ الفضيلة هذا السائل يقول ما هو المراد بكل الهجم؟ نعم ما هو المراد بكل الهجم؟  
المبادر بالاكل قبل ان يبدأ قبل ان يبدأ المغير كما سبق لكم  
إنه ينتظر حتى يبدأ الناس ويأكل معهم ما يمد يده قبلهم  
وإن مدنا لأبيد إلى الزاد لما كنا عجلهم ما دد القوم عجلوا  
نعم

أحسننَّ اللّٰهاليكم صاحبُ الفضيلة هذا سائل يقول ما حكم شراء وبيع الأسهم عبر الشاشة المشهورة الآن؟ هذا مجهول هذا  
مجهول والشاشة لا شيء معلوماً إنما هي تصور تصوير واللها علم بالحقيقة  
فهذا بيع مجهول وبيع غائب  
بيع غائب ومجهول  
وأيضاً هو ما يعلمه  
ويشترط في المبيع يكون معلوماً وهذا ما هو معلوم  
ورؤيته في الشاشة لا تُعطيه معلوم  
وإنما هو شيء يُغرونك بصورته فقط  
قد لا يكون له حقيقة  
فتجنب هذا لا شك أنه

الدرس السابع عشر

بسم الله الرحمن الرحيم

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَحْكَامَ الثَّمَارِ وَالْجَلَالَهَ وَآدَابَ الشُّرْبِ وَالنُّوْمِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَحْكَامَ الثَّمَارِ

ثَمَارُ الْأَشْجَارِ الَّتِي تَكُونُ فِي النَّبَاتِيْنَ وَحُكْمُ الْأَكْلِ مِنْهَا لِلْمَارَّةِ وَغَيْرِهِمْ

وَالْجَلَالَهَ هِيَ الدَّابَّةُ الَّتِي النَّجَاسَاتُ تَأْكُلُ النَّجَاسَاتِ هَذِي تُسَمَّى الْجَلَالَهَ نَعَمْ بَقِيَّةَ وَآدَابِ الشُّرْبِ وَالنُّوْمِ آدَابِ الشُّرْبِ الْمَاءِ وَنَحْوَهُ  
الْمَاءِ وَاللَّبَنِ لِأَنَّ الشَّرِيْعَةَ جَاءَتْ كَامِلَةً كُلَّ الْأُمُورِ لَمْ تَتْرُكْ شَيْئاً إِلَّا وَضَعَتْ لَهُ أَحْكَاماً وَآدَاباً يَتَمَشَّى عَلَيْهَا الْمُسْلِمُ  
وَالنُّوْمُ مَعَ آدَابِ النَّوْمِ كَيْفَ يَبَامُ وَكَيْفَ يَسْتَقِيظُ؟ الشَّرِيْعَةُ مَا تَرَكْتَ شَيْئاً إِلَّا وَضَعَتْ لَهُ أَحْكَاماً وَضَوَابِطَهُ آدَاباً بِحَيْثُ إِنَّ الْمُسْلِمَ  
دَائِماً يَسْتَنْعِمُ هَذِهِ الْأَحْكَامَ الشَّرْعِيَّةَ يَسْتَقِيظُ مِنْهَا

نَعَمْ

وَإِنْ مَرَّ إِنْسَانٌ بِأَثْمَارٍ حَائِطٍ بِلا حَائِطٍ أَوْ نَاطِرٍ مُتْرَاصِدٍ

لِيَأْكُلَ وَلَا يَحْمِلَ وَلَوْ عَنْ غُصُونِهِ

وَعَنْ أَحْمَدَ أَحْضَرَ مِنْهُ غَيْرَ الْمُبَدَّدِ

نَعَمْ إِذَا مَرَّ الْإِنْسَانُ بِبُسْتَانٍ مُثْمَرٍ

فُسْتَانٌ مُثْمَرٌ إِمَّا نَ فِيهَا ثَمَرٌ أَوْ أَشْجَارٌ مُثْمَرَةٌ مِمَّا يُؤْكَلُ فَإِنْ كَانَ هَذَا اللَّسَانُ لَيْسَ عَلَيْهِ حَائِطٌ لَيْسَ عَلَيْهِ حَائِطٌ أَوْ مَا يَمْنَعُ الدُّخُولَ  
وَلَيْسَ عِنْدَهُ حَارِسٌ لَيْسَ عِنْدَهُ حَارِسٌ

فَلِلْمَرْءِ أَنْ يَأْكُلَ

أَنْ يَأْكُلَ بِفِيهِ فَقَطُّ

وَلَا يَحْمِلُ مِنْهُ شَيْئاً

هَذِهِ أَوْ لَا أَنْ يَكُونَ الْبُسْتَانُ لَيْسَ عَلَيْهِ مَا يَمْنَعُ الدُّخُولَ إِلَيْهِ مِنْ حَارِسٍ مِنْ حَائِطٍ أَوْ مَا فِي حُكْمِهِ

مِنْ الشُّوْكِ وَالْأَشْيَاءِ الْمَعْرُوفَةِ الْآنَ

وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ فَلَا يَدْخُلُهُ إِلَّا بِإِذْنِ صَاحِبِهِ

لِأَنَّهُ مَا وَضَعَ عَلَيْهِ الْحَائِطَ إِلَّا لِأَنَّهُ لَا يُرِيدُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهُ شَيْءٌ

ثَانِيّاً إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ حَارِسٌ مَا عَلَيْهِ حَائِطٌ وَلَكِنْ عِنْدَهُ حَارِسٌ

الْحَارِسُ يَقُومُ مَقَامَ الْحَائِطِ

مَا وَضَعَ صَاحِبُهُ الْحَارِسَ إِلَّا لِأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهُ شَيْءٌ

أَمَّا إِذَا كَانَ بِدُونِ حَارِسٍ وَبِدُونِ حَائِطٍ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ صَاحِبَهُ مُتْسَاهِلٌ فِيهِ

مَا عِنْدَهُ يَعْنِي تَحْفَظُ أَوْ مَا عِنْدَهُ مَانِعٌ مِنَ الْأَكْلِ مِنْهُ

فَيَأْكُلُ الْمَاءَ فِيهِ فَقَطُّ وَلَا يَحْمِلُ مِنْهُ شَيْئاً هَذَا هُوَ الشَّرْطُ الثَّلَاثُ أَنْ لَا يَحْمِلَ مِنْهُ شَيْئاً وَهَلْ مَا يَأْكُلُ إِلَّا مِمَّا تَنَازَرُ فِي الْأَرْضِ؟ أَوْ  
يَأْكُلُ حَتَّى مِنَ الشَّجَرِ يَتَنَاوَلُ مِنَ الشَّجَرِ

قَوْلَانِ فِي الْمَدْهَبِ

الْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَنَّهُ مَا يَأْكُلُ إِلَّا مِمَّا تَنَازَرُ وَلَا يَرْقَى الشَّجَرَةَ أَوْ يَصْعَدُ الشَّجَرَ أَوْ يَأْخُذُ مِنَ الْغُصُونِ وَإِنَّمَا يَأْكُلُ مِمَّا سَقَطَ تَسَاقُطاً فِي

الْأَرْضِ

وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ لَا بَأْسَ أَنْ يَتَنَاوَلَ مِنَ الْأَغْصَانِ

وَمِنْ قِنَوَانِ النَّخْلَةِ مِنْ غَيْرِ يَصْعَدُ أَنْ تَكُونَ النَّخْلَةُ قَرِيبَةً مَا تَحْتَاجُ إِلَى صُغُودٍ

وَإِنْ كَانَتْ تَحْتَاجُ إِلَى صُغُودٍ فَهَذَا مِثْلُ الْجِدَارِ وَمِثْلُ الْحَارِثِ

لِأَنَّهَا أَحْرَزَتْ نَفْسَهَا

الْحَاصِلُ أَنَّهُ بِهَذِهِ الشَّرُوطِ يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَأْكُلُ

لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْنٌ بِذَلِكَ

بِشَرْطِ أَلَّا يَحْمِلَ مَعَهُ شَيْءٌ

نَعَمْ

وَإِنْ مَرَّ إِنْسَانٌ مَارِسٍ حَائِطٍ بِلا حَائِطٍ أَوْ نَاطِرٍ مُتْرَاصِدٍ

النَّاطِرُ هُوَ الْحَارِسُ نَعَمْ

نَعَمْ

لِيَأْكُلَ وَلَا يَحْمِلَ هَذَا مَحَلٌّ إِتْفَاقٍ أَنَّهُ مَا يَحْمِلُ شَيْءٌ

إِنَّمَا أُذِنَ لَهُ بِالْأَكْلِ فَقَطَّ  
وَهَلْ يَأْكُلُ مِنَ الْغُصُونِ أَوْ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِمَّا تَنَاتَرَ  
رَوَيْتَانِ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ

نَعَمْ

لِيَأْكُلَ وَلَا يَحْمِلَ وَلَوْ عَنْ غُصُونِ الْمُبَدَّدِ يَغْنِي الْمُتَنَاتِرَ الْمُتَسَاقِطَ

نَعَمْ

وَمَعَهَا بِلَا هَرَمٍ فَكُنْ لَا وَعَنْ أَحْمَدَ رَوَايَةٌ أُخْرَى أَنَّهُ أَيْضاً يَشْتَرِطُ أَنْ يَكُونَ مُحْتَاجاً إِلَى الْإِكْلِ  
أَنْ يَكُونَ مُحْتَاجاً إِلَى الْأَكْلِ لَيْسَ مَعَهُ زَادٌ  
فَيَأْكُلُ

يَصِيرُ هَذَا شَرْطاً رَابِعاً وَقِيلَ إِنَّهُ لَا لَا حَاجَةَ لِهَذَا الشَّرْطِ يَأْكُلُ وَلَوْ كَانَ غَيْرَ مُحْتَاجٍ  
حَقُّ الْمُرُورِ بِهَذَا الشَّيْءِ الْجَاهِزِ وَالشَّيْءِ

لَأَنَّ نَفْسَ النَّاسِ تَتَطَلَّعُ إِلَى الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَرَوْنَ لَا بُدَّ أَنْ يَأْخُذَ مَا يَرُدُّ نَهْمَتَهُ  
نَعَمْ

وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ أَنَّهُ يَأْكُلُ وَلَوْ كَانَ غَيْرَ مُحْتَاجٍ  
مِنْ بَابِ رَدِّ التَّطَلُّعِ النَّفْسِ إِلَى هَذِهِ الْأُمُورِ

نَعَمْ

فِي الْمُبَاحِ غَرَامَةٌ كَأَكْلِ لِحْزٍ مِنْ مُحَوِّطٍ بِمُبْعَدٍ  
وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَرَامَةٌ إِذَا أَكَلَ بِهَذِهِ الشَّرْطِ لَيْسَ عَلَيْهِ غَرَامَةٌ  
أَمَّا أَنْ أُخْتِ شَرْطٌ مِنْ هَذِهِ الشَّرْطِ فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ وَإِذَا أَكَلَ فَإِنَّهُ يَغْرَمُ  
يَغْرَمُ الْمَثَلُ أَوْ الْقِيَمَةُ

لَأَنَّهُ أَكَلَ مِنْ مَالِ الْغَيْرِ غَيْرَ مَأْدُونٍ بِهِ شَرْعاً  
فَيَغْرَمُهُ

إِذَا اخْتَلَّ شَرْطٌ مِنْ هَذِهِ الشَّرْطِ

نَعَمْ

أَخَذَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ شَيْئاً حَمَلَ مَعَهُ شَيْءٌ  
فَإِنْ قَدْ نَهَى عَنْ ذَلِكَ وَجَعَلَ عَلَيْهِ غَرَامَتَهُ مَرَّتَيْنِ نِكَالاً  
يَغْرَمُ مِثْلَهُ مَرَّتَيْنِ نِكَالاً

نَعَمْ

وَلَا تَطْعَمَنَّ مِنْ دَرِّ إِنْعَامٍ غَائِبٍ  
وَزَّرَعٍ بِحُبِّ رَطْبِ أَمَّا الْأَنْعَامُ الْمَحْلُوبَةُ كَالْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ إِذَا كَانَ صَاحِبُهَا غَائِباً عَنْهَا فَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَشْرَبَ مِنْ لَبَنِهَا لَيْسَتْ  
مِثْلَ الثَّمَارِ

إِلَّا بِإِذْنِ صَاحِبِهَا

لَا تَشْرَبُ إِلَّا بِإِذْنِ صَاحِبِهَا

لَيْسَتْ مِثْلَ الثَّمَارِ

نَعَمْ

وَلَا تَطْعَمَنَّ مِنْ دَرِّ إِنْعَامٍ غَائِبٍ وَالْأَنْعَامُ هِيَ الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ بَهِيمَةُ الْإِنْعَامِ  
نَعَمْ

غَائِبِي أَمَّا إِذَا كَانَ حَاضِرٌ وَإِذْنٌ فَلَا بَأْسَ

نَعَمْ

وَلَا تَطْعَمَنَّ مِنَ الْأَنْعَامِ غَائِبٍ وَزَّرَعٍ بِحُبِّ رَطْبٍ مِنْهُ أَوْ كَذَلِكَ الزَّرْعُ مَا هُوَ مِثْلُ السَّمَرِ

إِذَا مَرَرْتَ بِزَّرَعٍ فِي سُنْبُلِهِ قَائِمٌ

وَلَا تَأْكُلُ مِنْهُ

وَلَوْ كَانَ رَطْباً لِأَنَّ الشَّرْعَ إِنَّمَا وَرَدَ بِالثَّمَرِ فَقَطَّ

نَعَمْ

وَلِأَنَّ أَكْلَ الزَّرْعِ أَكْلَ الْحُبِّ مِنَ الزَّرْعِ

لَا يَحْصُلُ مِنْهُ كَثِيرٌ فَائِدَةٌ

بِخِلَافِ الْأَكْلِ مِنَ الثَّمَرِ

فَإِنَّهُ يَطْرُدُ الْجُوعَ وَالْحَاجَةَ

نَعَمْ

أَمَّا هَذَا فَإِنَّهُ يُفْسِدُهُ عَلَى صَاحِبِهِ بِدُونَ فَايِدَةٍ

نَعَمْ

وَيُخْرِمُ زَرْعًا أَوْ ثِمَارًا سَقِيَّتَيْنِ

نَجَاسَةً أَوْ دَمَلْتُمُوهَا بِأَوْ هَذِهِ مَسْأَلَةٌ تَسْتَبِيدُ بِالنَّجَاسَةِ

الْثِمَارِ الْمُسَمَّدَةِ بِالنَّجَاسَةِ

أَوْ الَّتِي تُسْقَى مَاءً نَجَسًا كَمَا الْمَجَارِي

سِمَاءٌ نَجِسٌ أَوْ النَّجَسِ الَّذِي تُسْقَى بِهِ لَا يَجُوزُ أَكْلُ الثِّمَارِ النَّاتِجَةِ عَنْ ذَلِكَ

لِأَنَّهَا نَاتِجَةٌ عَنْ نَجَاسَةٍ

لِأَنَّهَا تَعْدَى بِالنَّجَاسَةِ

فَلَا يَجُوزُ أَكْلُهَا

لِأَنَّ النَّجَاسَةَ تَسْرِي فِيهَا هَذَا أَحَدَ الْقَوْلَيْنِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ

الْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهَا لَا بَأْسَ

لَوْ لَا بَأْسَ أَنْ يُؤْكَلَ مَا سُمِّيَ بِالنَّجَسِ أَوْ سُقِيَ مِنَ الْمَاءِ النَّجَسِ

لِأَنَّهُ قَدْ اسْتَحَالَ لِأَنَّ النَّجَاسَةَ قَدْ اسْتَحَالَتْ

وَإِنْتَقَلَتْ مِنْ كَوْنِهَا نَجَاسَةً إِلَى كَوْنِهَا ثِمَارًا أَوْ حُبُوبًا

فَاسْتَحَالَتْ

وَالنَّجَسُ يَطْهَرُ عِنْدَهُمْ بِالِاسْتِحَالَةِ

هَذَا الْقَوْلُ الثَّانِي فَالْمَسْأَلَةُ خِلَافِيَّةٌ بِمَا سَمِيَ بِالنَّجَسِ أَوْ سُقِيَ بِالْمَاءِ النَّجَسِ خُصُوصًا فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ مِثْلَ مَا هِيَ الْمَجَارِي نَعَمْ وَإِنَّ

مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ بِطَاهِرٍ أُبَيِّحَتْ وَقِيلَ كُرْهُ فَقَطُّ لَا تُشَدُّدِي

أَمَّا إِذَا سَقِيَتْ هَذِهِ الْأَشْجَارُ أَوْ هَذَا الزَّرْعُ

بِمَاءٍ طَاهِرٍ سَقِيَهُ بِالنَّجَسِ

بَعْدَمَا سَقِيَ بِالنَّجَسِ سَقِيَ بِمَاءٍ طَاهِرٍ

فَلَا فَإِنَّهُ يَرُؤُ النَّحْرِيمَ

لِأَنَّهُ الْمَاءُ الطَّاهِرُ أزال النَّجَاسَةَ

فَلَا كِرَاهَةَ فِي إِكْلِهِ وَقِيلَ يَكْرَهُ أَيْضًا

حَتَّى وَلَوْ سَقِيَ بِالطَّاهِرِ يَكْرَهُ

نَعَمْ

بَعْدَ ذَلِكَ

يَعْنِي مِنْ بَعْدِ سَقِيئِهَا بِالنَّجَسِ سَقِيَتْ بِهِ نَعَمْ

إِكْرَاهُ كِرَاهَةَ التَّنْزِيلِ

فَقَطُّ يَعْنِي كِرَاهَةَ تَنْزِيهِهِ لَا كِرَاهَةَ تَحْرِيمِ

لَا تُشَدُّدُ تَحْرِيمًا لِأَنَّهُ الْمَاءُ الطَّاهِرُ قَرَأَ أَنْتَارُ الْمَاءِ النَّجَسِ

نَعَمْ

أَقُولُ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الشَّرْعَ يَحْرُصُ عَلَى الطَّهَارَةِ

وَعَلَى أَنَّ الْمُسْلِمَ يَأْكُلُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ

قَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ

وَإِعْمَلُوا صَالِحًا

قَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ

مَا رَزَقْنَاكُمْ

يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلُّ لَهُمْ قُلْ أَحَلُّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ

وَيَحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتُ وَيُحْرَمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثُ

فَشَرَعْنَا جَاءَ أَنْ نَطْعَمَ وَتَشْرَبَ مِنَ الْمُبَاحَاتِ وَحَرَّمَ عَلَيْنَا الْخَبَائِثَ

وَمِنْ ذَلِكَ مَسْأَلَتُنَا هَذِي مَا سَقِيَ بِالنَّجَسِ

نَجِسٌ حَبِيْبٌ

مَا سَقِيَ بِالنَّجَسِ فَهُوَ حَبِيْبٌ

فَيُحْرَمُ نَعَمْ



وَمَا كَانَ وَمَا كَانَ مِنْ نَجَاسَةٍ وَقِيلَ كَثِيرًا مِنْهُ حُرٌّ بِأَوْكَدِي

نَعَمْ هَذَا الْجَلَالَةُ تُسَمَّى الْجَلَالَةَ وَهِيَ الْبَقْرَةُ مَثَلًا

الَّتِي تَأْكُلُ مِنَ الْعُدْرَةِ

هَذِهِ نَهَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنْ لُحُومِهَا وَأَلْبَانِهَا حَتَّى تَخْبَسَ ثَلَاثًا وَتُطْعِمَ الطَّاهِرَ

حَتَّى تَخْبَسَ ثَلَاثًا وَتُطْعِمَ مِنَ الطَّاهِرِ

إِتَّخَلَ بَعْدَ ذَلِكَ

وَلَا يَجُوزُ أَكْلُهَا قَبْلَ أَنْ تَزَالَ عَنْهَا آثَارُ النِّجَاسَةِ

نَعَمْ

نَهَى عَنْ لُحُومِ الْجَلَالَةِ وَعَنْ أَلْبَانِهَا وَهِيَ الَّتِي تُطْعِمُ النِّجَاسَاتِ

وَهَلْ هَلْ لَا تَكُونُ جَلَالَةً؟ إِلَّا كَانَ أَكْلُهَا كَثِيرًا مِنَ النِّجَاسَاتِ أَوْ يَكْفِي وَلَوْ مَرَّةً

هَذَا مَعْنَى كَلَامِ النَّاطِمِ

يَكْفِي وَلَوْ مَرَّةً

أَوْ أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكْتَفِرَ هَذَا

بِحَيْثُ أَنْ تَكُونَ جَلَالَةً لِأَنَّ جَلَالَةَ مِ تَدُلُّ عَلَى الْكَثْرَةِ

كَثْرَةُ مَا تَأْكُلُ مِنَ النِّجَاسَاتِ

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ كَمَا ذَكَرْنَا هَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ شَرَعَنَا يَحْرُصُ أَنْ نَأْكُلَ مِنَ الطَّيِّبَاتِ

نَعَمْ يَعْنِي يَكُونُ النَّهْيُ لِلتَّحْرِيمِ النَّهْيُ عَنْ لُحُومِ الْجَلَالَةِ وَأَلْبَانِهَا لِتِلْكَ وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ

الْأَصْلُ أَنَّ النَّهْيَ لِلتَّحْرِيمِ

لَكِنْ يَقُولُونَ الْحَدِيثُ ضَعِيفٌ

حَدِيثٌ يَقُولُونَ عَنْهُ إِنَّهُ ضَعِيفٌ

وَلَكِنْ إِذَا نَظَرْنَا إِلَى الْآيَاتِ يَجِلُّ لَهُمْ يَحْرُمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثُ كُلُّهَا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ

يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ؟ قُلْ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ

وَيَقُولُ يَعْتَقِدُ هَذَا الْحَدِيثُ يَعْتَصِدُ بِهَذَا الْأَصْلِ

نَعَمْ

وَأَلْبَانِهَا نَعَمْ هَلْ النَّهْيُ لِلتَّحْرِيمِ أَوْ هُوَ لِلكَرَاهَةِ؟ أَوْلَانِ وَالطَّاهِرُ أَنَّهُ لِلتَّحْرِيمِ وَمِثْلُ لَبِ الْجَلَالَةِ بَيْنَ الدَّجَاجَةِ بَيْنَ الطَّائِرِ الَّذِي يَأْكُلُ

النِّجَاسَةَ مِثْلَهُ فِي النَّهْيِ مِثْلَهُ فِي النَّهْيِ الدَّجَاجَةِ الَّتِي تَأْكُلُ مِنَ النِّجَاسَاتِ يُنْهَى عَنْ أَكْلِ بَيْضِهَا لِأَنَّهُ يَتَأَثَّرُ بِالنِّجَاسَةِ

نَعَمْ

وَأَلْبَانِهَا وَالتَّبَيْضُ مِنْهَا فَحَرَّمَ مَا وَعَنْهُ بَلْ أَكْرَهَ قَبْلَ تَحْيِيسِهَا قَبْلَ تَحْيِيدِهَا حَبْسَهَا ثَلَاثَ وَإِطْعَامَهَا مِنَ الطَّاهِرِ

فَإِذَا حَبَسَتْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَأَوْكَلَّ أَطْعَمَتْ مِنَ الطَّاهِرِ زَالَ النَّهْيُ

عَادَتْ إِلَى الْأَصْلِ

عَادَتْ إِلَى الْأَصْلِ وَهُوَ الطَّهَارَةُ

نَعَمْ وَلَا تَكْرَهَنَّ مِنْ بَعْدِ حَبْسِ مُقَيَّدٍ

يَعْنِي أَنَّهُ يَزُولُ الْمَحْظُورُ وَالْحَظْرُ بِأَمْرَيْنِ إِذَا أَنْ يَكُونَ أَكْلُهَا لِلنِّجَاسَةِ قَلِيلًا الْإِكْتِرَافُ

الْأَكْتِرَافُ أَنَّهَا تَأْكُلُ مِنَ الطَّاهِرَاتِ

الشَّيْءُ الْقَلِيلُ لَا حُكْمَ لَهُ

وَالشَّيْءُ الثَّانِي إِذَا حَبَسَتْ إِذَا حَبَسَتْ ثَلَاثًا كَمَا فِي الْحَدِيثِ

وَأَطْعَمَتْ الطَّاهِرَ

زَالَ الْمَحْظُورُ

وَ عَادَتْ لِأَصْلِ نَعَمْ وَلَا تَكْرَهَنَّ مِنْ بَعْدِ حَبْسِ مُقَيَّدٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَتُطْعِمُ طَاهِرًا

بِهَذِهِ لِلشَّرْطِيَّةِ

تَزُولُ يَزُولُ النَّهْيُ بِهَذِهِ الشَّرْطَيْنِ

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ أَنْ تَخْبَسَ

ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَالشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ تُطْعِمَ الطَّاهِرَ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ

تُطْعِمُ الطَّاهِرَ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ لِأَجْلِ يَزُولُ أَنْتِ النِّجَاسَةِ مِنْهَا

نَعَمْ

وَلَا تَكْرَهَنَّ مِنْ بَعْدِ حَبْسِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَتُطْعِمُ طَاهِرًا

وَيَكْرَهُ قَبْلَ الْحَبْسِ أَنْ تَرْكَبَ إِشْهَدُ

أَمَّا قَبْلَ أَنْ تَخْبِسَ ثَلَاثًا فَيَكْرَهُ  
يَكْرَهُ أَكْلَ لَحْمٍ وَشُرْبَ لَبْنِهَا لِإِحْتِلَالِ لِنَخْلَفِ الشَّرْطِ  
إِنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرَطَ حَبْسَهَا ثَلَاثًا  
نَعَمْ

وَمَنْ لَمْ يَرِدْ أَنْ يَدْبِحَ الْهَدْيَ عَاجِلًا  
يَجُزُّ عَافِيَا أَحْيَانًا أَلْفَهَا وَيَجْلِسُ؟ عَافِيَا أَحْيَانًا مِنَ النَّجَسِ الرَّدِيِّ  
أَيُّ نَعَمْ إِذَا الْإِبِلُ إِنْ كَانَ تُرِيدُ أَنْ تَدْبِحَهَا عَاجِلًا فَلَا يَجُوزُ أَنْ تُطْعَمَهَا  
شَيْئًا نَجَسًا

لِأَنَّهُ سَيَبْقَى أَثَرٌ فِي النَّجَاسَةِ  
أَمَّا إِذَا كَانَ دَبْحُهَا يَتَأَخَّرُ  
إِذَا كَانَ دَبْحُهَا يَتَأَخَّرُ وَيَأْتِي عَلَيْهَا عَلْفٌ طَاهِرٌ فِيمَا بَعْدُ  
فَلَا مَانِعَ مِنْ أَنَّهَا تُطْعَمَ وَلَوْ مِنْ الشَّيْءِ النَّجِسِ  
لِأَنَّ لِرِزْوَالِ الْمَخَلِّ لِأَنَّ دَبْحَهَا يَتَأَخَّرُ  
يَتَمَدَّدُ الْوَقْتُ حَتَّى يَزُولَ أَثَرُ النَّجَاسَةِ مِنْهَا  
نَعَمْ

يَجُزُّ عَلْفُ أَحْيَانًا النَّجَسِ الرَّدِيِّ أَحْيَانًا يَعْنِي مُهَوَّبٌ دَائِمًا إِمَّا إِنْ كَانَ كُلُّ عَلْفِهَا مِنَ النَّجَاسَةِ لَا يَجُوزُ لَكِنْ لَوْ حَصَلَ إِحْيَانًا وَيَبِي  
يَتَأَخَّرُ دَبْحُهَا فَلَا كِرَاهَةَ حِينَئِذٍ لِأَنَّهُ تَزُولُ أَثَرُ النَّجَاسَةِ الْمُدَّةَ مَا بَيَّنَّ أَخْذَ النَّجَاسَةِ وَبَيَّنَّ دَبْحَهَا  
نَعَمْ

وَإِطْعَامُهُ الْمَخْظُورَةَ اللَّحْمَ جَائِزٌ عَلَى نَصَبِهِ مَعَ كُرْهِ كُلِّ بَاوْنِدٍ  
أَيُّ نَعَمْ مَعَ مَا ذَكَرَ مِنْ أَنَّهُ إِذَا كَانَ يَتَأَخَّرُ الدَّبْحُ فَلَا مَانِعَ مِنْ أَنَّهَا تُطْعَمُ شَيْءٌ مِنَ النَّجَاسَةِ لَكِنْ مَعَ هَذَا يَكْرَهُ مَعَ هَذَا يَكْرَهُ إِطْعَامُ  
النَّجَاسَةِ وَلَوْ الْمُدَّةَ بَعْدَ أَنْ لَوْ طَالَتْ مُدَّةُ دَبْحِهَا يَكْرَهُ هَذَا  
تَجَنَّبَا النَّجَاسَاتِ وَالْقَادُورَاتِ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ فِي التَّمْرِ الْفُرَانَ وَنَحْوَهُ  
وَقِيلَ مَعَ التَّشْرِيكِ لَا فِي التَّقْرِدِ  
هَذَا مِنْ آدَابِ الْأَكْلِ إِذَا كُنْتَ تَأْكُلُ تَمْرًا  
يَكْرَهُ الْفُرَانَ بَأْنَ تَجْمَعُ بَيْنَ تَمْرَتَيْنِ ثَلَاثَ تَأْكُلُهُمْ جَمِيعًا  
لِأَنَّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ يَدُلُّ عَلَى النَّهْمِ بِالْإِكْلِ فَتَأْكُلُ تَمْرَةً تَمْرَةً سِوَاءَ كُنْتَ مُنْفَرِدًا أَوْ مَعَ النَّاسِ  
وَقِيلَ إِذَا كُنْتَ مُنْفَرِدًا فَلَا بَأْسَ بِإِنَّكَ لَا بَأْسَ بِالْإِذَا كُنْتَ مُنْفَرِدًا أَمَّا إِذَا كُنْتَ مَعَ النَّاسِ فَيَكْرَهُ هَذَا  
لِأَنَّ هَذَا يُقَالُ عَلَيْهِمْ وَلِأَنَّ فِيهِ نَهْمًا وَرَغْبَةً فِي الْأَكْلِ  
وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ النَّهْيُ عَنْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ النَّهْيُ عَنِ الْفُرَانَ بَيْنَ التَّمْرِ  
نَعَمْ

فَهَلْ هُوَ مُطْلَقٌ؟ أَوْ هُوَ إِذَا كُنْتَ مَعَ النَّاسِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ فِي التَّمْرِ الْفُرَانَ وَنَحْوَهُ  
وَقِيلَ مَعَ التَّشْرِيكِ لَا فِي التَّقْرِدِ  
مَعَ التَّشْرِيكِ إِذَا كُنْتَ مَعَ النَّاسِ أَمَّا التَّقْرِدُ إِذَا كُنْتَ تَأْكُلُ مُنْفَرِدًا لَا بَأْسَ أَنْ تَأْكُلَ الثَّلَاثَ جَمِيعًا  
نَعَمْ لِزَوَالِ الْمَخْظُورِ

نَعَمْ وَلَا بَأْسَ عِنْدَ الْأَكْلِ مِنْ شَبَعِ الْفَتَى وَمَكْرُوهِ الْإِسْرَافِ وَالثَّلَثِ الْكُدِيِّ  
نَعَمْ هَذَا مِنْ آدَابِ الْأَكْلِ أَيْضًا

الشَّبَعُ كَوْنُ الْإِنْسَانِ يَأْكُلُ حَتَّى يَشْبَعَ  
هَذَا مَا بَأْسَ هَذَا مُبَاحٌ وَلَكِنَّ الْأَفْضَلَ أَنَّهُ لَا يَشْبَعُ وَإِنَّمَا يَعْمَلُ بِقَوْلِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَسَبَ إِيْنِ آدَمَ لَقِيْمَاتٍ يَفِيْمَنُ صَلْبُهُ  
فَإِنْ كَانَ لَا بَدَّ فُتِلَتْ لِطَعَامِكَ وَتَلْتُ لِشْرَابِكَ وَتَلْتُ لِنَفْسِكَ  
يَجْعَلُ ثَلْتًا لِلطَّعَامِ وَتَلْتًا لِلشَّرَابِ وَتَلْتًا لِلنَّفْسِ  
هَذَا هُوَ الْإِزْشَادُ النَّبَوِيُّ فِي الْأَكْلِ  
وَهَذَا نَافِعٌ مِنْ نَاجِيَةِ الصِّحَّةِ أَيْضًا  
لِأَنَّ كَثْرَةَ الطَّعَامِ وَالثَّخْمَةَ تُضُرُّ الْإِنْسَانَ وَقَدْ تَوَرَّثَ مَرَضًا  
تَوَرَّثَ أَمْرَاضًا

فَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يَأْخُذُ بِالْهَدْيِ النَّبَوِيِّ  
يَجْعَلُ ثَلَاثًا لَطْعَامِهِ وَثَلَاثًا لِشَرَابِهِ وَثَلَاثًا لِنَفْسِهِ فَهَذَا فِيهِ تَنْطِيمٌ لِلْأَكْلِ تَقْوِيلٌ لِلطَّرْرِ وَمَا فِيهِ أَيْضًا بَعْدُ عَنِ النَّهْمَةِ فِي الْأَكْلِ الْإِنْسَانُ مَا  
يُعُودُ نَفْسَهُ الشَّرَّةَ

مَا يَعُودُ نَفْسَهُ الشَّرَّةَ بِالْأَكْلِ  
حَتَّى وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ نِعْمٌ كَثِيرَةٌ وَطَعَامٌ كَثِيرٌ  
يُنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ مَا يَعُودُ نَفْسَهُ عَلَى الشَّرَفِ فِي الْأَكْلِ  
بَلْ يَقْتَصِدُ فِي الْأَكْلِ مِنْ نَاحِيَةِ أَنْ هَذَا أَحْسَنُ لِصِحَّتِهِ وَمِنْ نَاحِيَةِ أَنَّهُ أَيْضًا أَبْعَدُ عَنِ الشَّرِّ وَالرَّغْبَةِ فِي الْأَكْلِ وَالنَّهْمِ فِي الْأَكْلِ  
وَالْأَكْلِ يُكْسَلُ أَيْضًا

الشَّبَعُ يُكْسَلُ عَنِ الطَّاعَةِ وَعَنِ الْعِبَادَةِ  
إِذَا مَلَأَتْ بَطْنَكَ مَا تَسْتَطِيعُ تَقْوَمُ وَلَا تَسْتَطِيعُ تَسْتَقِظُ مِنَ اللَّيْلِ وَتَتَهَجَّدُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ  
إِذَا مَلَأَتْ بَطْنَكَ مِنَ الطَّعَامِ وَنِمْتَ مَا تَسْتَطِيعُ الْقِيَامُ  
أَيْضًا هَذِهِ نَاحِيَةٌ أُخْرَى وَهِيَ أَنَّ الشَّبَعُ يُكْسَلُ عَنِ الْعِبَادَةِ  
كَالسَّيِّئِ عَنِ الطَّاعَةِ

مَعَ كَوْنِهِ ضَارًّا بِالصِّحَّةِ  
مَعَ كَوْنِهِ شَرًّا وَنَهْمًا  
لَا يُنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ الشَّبَعُ لَهُ مَضَارٌّ كَثِيرَةٌ  
الْإِنْسَانُ لَا لَا يَتِمَادَى فِي الْأَكْلِ حَتَّى يَشْبَعُ  
وَإِنْ كَانَ الشَّبَعُ مُبَاحًا  
لَكِنَّ الْأَوْلَى تَرْكُهُ

الْحُكَمَاءُ يَقُولُونَ رَبِّ أَكَلَةٍ مَنَعَتْ أَكَلَاتِ  
رَبِّ أَكَلَةٍ مَنَعَتْ أَكَلَاتِ  
يَعْنِي يُصَابُ بِالثُّخْمَةِ  
بَعْدَ ذَلِكَ مَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَأْكُلَ بِسَبَبِ الْمَرَضِ  
بِسَبَبِ الْمَرَضِ وَهَذَا شَيْءٌ مَشَاهِدٌ الْآنَ انْتَشَرَتْ الْأَمْرَاضُ فِي النَّاسِ وَأَصْبَحُوا يَجْلِسُونَ عَلَى الطَّعَامِ وَيَقُومُونَ وَلَا يَأْكُلُونَ  
بِسَبَبِ الْمَرَضِ

لِأَنَّهُمْ كَانُوا فِي نَهْمٍ وَفِي ثَخْمَةٍ فِي الْأَوَّلِ فَأَصِيبُوا فِي مُعْدَاتِهِمْ وَفِي  
فَحَرَمَهُمْ ذَلِكَ الطَّعَامُ فِيمَا بَعْدُ  
أَكْثَرَ الْأَمْرَاضِ الْآنَ وَأَكْثَرَ مِنَ الْمَأْكَلِ وَالْمَشْرَبِ الْمُتَنَوِّعَةِ  
وَالكثيرةُ

وَالرُّسُومَاتِ وَاللُّحُومِ  
وَالْحَلَوِيَّاتِ  
أَكْثَرَ الْأَمْرَاضِ الْآنَ لَوْ تَسَأَلُونَ الْإِطْبَاءَ لَوَجَدْتُمْ أَنَّ أَكْثَرَهَا مِنَ الثَّخْمِ  
وَمِنَ الْمَأْكَلِ  
الْمُتَنَوِّعَةِ

وَالْمَعْدَةُ لَهَا طَاقَةٌ مَحْدُودَةٌ  
إِذَا أُنْعِبَتْهَا تَعَبَتْ وَكُلَّتْ وَإِذَا رُفِقَتْ بِهَا فَإِنَّهَا تَبْقَى قَوِيَّةً تَبْقَى قَوِيَّةً أَمَا إِذَا أُنْعِبَتْهَا فَإِنَّهَا تَكِلُ وَتُصَابُ بِالْمَرَضِ فَعَلَى الْمُسْلِمِ الْعَقْلُ أَنَّهُ  
يُرَاعِي هَذِهِ الْأُمُورَ وَلَا يَعُودُ نَفْسَهُ النَّهْمَ فِي الْأَكْلِ وَكُلُّ مَا بَقِيَ شَيْءٌ أَكَلَهُ وَشَرَّاهُ وَأَكَلَهُ مَا يُنْبَغِي هَذَا يُنْبَغِي الْإِقْتِصَادُ يُنْبَغِي الْإِقْتِصَادُ  
فِي الْأَكْلِ كُلُّوا يَا وَكُلُّوا وَاشْرَبُوا وَلَا وَلَا تَسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ  
كُلُّوا وَاشْرَبُوا وَلَا تَسْرِفُوا  
إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ  
لَا تُحْرَمُ نَفْسُكَ

مِنْ مَا مَنَّ اللَّهُ بِهِ وَلَكِنْ لَا تُمَادِي الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ وَتَسْرِفَ عَلَيْكَ بِالْوَسْطِ  
الْوَسْطُ وَالْإِعْتِدَالُ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتَرُوا  
الْإِسْرَافُ هُوَ الْبُحْلُ كِلَاهُمَا مَذْمُومٌ

الْوَسْطُ هُوَ الْحَيْرُ  
الْوَسْطُ هُوَ الْحَيْرُ  
وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتَرُوا  
وَكَانَ بَيِّنَ ذَلِكَ قَوَامًا

نَعَمْ

ساقِطٌ بِتَفَرُّدٍ

نَعَمْ هَذَا مِنَ الْأَدَابِ وَهُوَ إِحْتِرَامُ النِّعْمَةِ

إِحْتِرَامُ النِّعْمَةِ وَعَدَمُ هَذَرِهَا

عَدَمُ هَذَرِ النِّعْمَةِ

حَتَّى الْأَصَابِعِ مَا تَمَسَّحُهَا أَوْ تُغَسَّلُ وَهِيَ فِيهَا طَعَامٌ حَتَّى تَلْعَقَ الطَّعَامَ

وَإِنَّمَا تُغَسَّلُ آثَارَ الدُّسُومَةِ وَآثَارَ الْأَكْلِ

أَمَّا الطَّعَامُ فَتَلْعَقُهُ

مِنْ أَصَابِعِكَ

قَبْلَ أَنْ تَمَسَّحَهَا بِالْمُنْدِيلِ قَبْلَ أَنْ تُغَسَّلَهَا بِالْمَغْسَلَةِ

وَكَذَلِكَ إِذَا تَنَاثَرَ شَيْءٌ مِنَ الطَّعَامِ عَلَى الْخُوانِ أَوْ عَلَى فَلَا تَتْرَكُهُ خُدَّهُ وَكُلَّهُ وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ الَّذِي تُزِيلُهُ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ إِحْدَيْكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا وَلْيَزَلْ مَا عَلَيْهَا مِنَ الْأَدَى وَلْيَأْكُلْهَا

وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ

الْمُتَنَاثِرُ لَا تَتْرَكُهُ

بَلْ تَحْتَوِطُ بِهِ وَتَأْكُلُهُ وَهَذَا مِنْ تَوْفِيرِ النِّعْمِ وَعَدَمِ الْإِسْرَافِ

وَهَذَا شَيْءٌ عَقَلَ عَنْهُ الْكَثِيرُ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ

مَا يُبَالُونَ بِالْأَطْعِمَةِ مِثْلَ الْبِهَابِ

يَأْكُلُونَ وَيَنْتَرُونَ الطَّعَامَ وَإِذَا شَبِعُوا تَرَكَوهُ يَهْدِرُ أَوْ يُلْقَى فِي الْمَزَابِلِ

يُلْقَى فِي الْمَزَابِلِ

وَهَذَا كُفْرَانٌ لِلنِّعْمَةِ

وَلَا يَجُوزُ الْإِسْرَافُ وَإِهْدَارُ النِّعْمِ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَ تَمْرَةٌ سَاقِطَةٌ فِي الطَّرِيقِ أَخَذَهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

وَقَالَ لَوْلَا أَنِّي أَحْتَشِي أَنِّي مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا

وَرَسُولُ اللَّهِ أَفْضَلُ الْخَلْقِ

أَخَذَ التَّمْرَةَ مِنَ الطَّرِيقِ

وَلَمْ يَتْرُكْهَا

قَالَ إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ إِحْدَيْكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا وَلْيَمْسَحْ مَا عَلَيْهَا مِنَ الْأَدَى وَلْيَأْكُلْهَا

أَمَّا أَنَّهُ تَهَدَّرَ أَطْعِمَةً وَلُحُومًا

تَوْضَعُ فِي الْمَزَابِلِ

أَوْ إِذَا جَنَّتْ مَنَازِلُ النَّاسِ فِي الْبِرَارِيِّ وَالنُّزْهَاتِ تَجِدُ أَكْوَامًا مِنَ الطَّعَامِ وَاللُّحُومِ مُنْعَقَةً فَاسِيَةً هَلْ هَذَا مِنْ آدَابِ الْإِسْلَامِ؟ هَذَا وَاللَّهِ

يَحْتَشِي مِنَ عُقُوبَتِهِ يَحْتَشِي مِنَ عُقُوبَتِهِ

لِأَنَّ هَذَا أَسْرَارًا

إِسْرَافٌ وَتَبْذِيرٌ وَإِهْدَارٌ لِلنِّعْمِ

نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَاقِبَةَ

نَعَمْ

وَيَحْسُنُ تَصْغِيرُ الْفَتَى لُقْمَةَ الْغَدَاءِ

وَبَعْدَ إِبْتِلَاعِ فَنِّ وَالْمَضْغِ نَعَمْ مِنْ آدَابِ مِنْ آدَابِ الْأَكْلِ أَنَّكَ تُصَغِّرُ اللَّقْمَةَ صِغَرَ اللَّقْمَةِ لَا تَكْبُرُ اللَّقْمَةَ لِأَنَّ هَذَا يُدُلُّ عَلَى الشَّرِّ وَالنَّهْمِ

صِغَرَ اللَّقْمَةِ

وَأَيْضًا الْمَضْغُ تَمَضُّعُهَا جَيِّدًا

وَلَا تُسْرَعُ بِالْبَلْعِ

تَأْخُذُ لُقْمَةً وَتَبْلُغُهَا ثَانِي تُسْرَعُ فِي الْبَلْعِ

لَا تَأْتِي وَامْضَعُ

هَذَا أَيْضًا فِيهِ إِذَا مَضَعْتَهُ فَهَذَا أَسْهَلُ عَلَى الْمَعْدَةِ

أَمَّا إِذَا إِجْتَرَعْتَهُ وَهُوَ لَمْ يَمَضْغْ فَهَذَا يَشُقُّ عَلَى الْمَعْدَةِ

وَرُبَّمَا يُورِثُ مَرَضًا

رُبَّمَا يُورِثُ مَرَضًا

نَعَمْ وَتَحْلِيلُ مَا بَيْنَ الْمَوَاضِعِ بَعْدَهُ الْمَوَاضِعِ وَفِي نُسْخَةِ الْأَصَابِعِ نَعَمْ وَتَحْلِيلُ مَا بَيْنَ الْأَصَابِعِ بَعْدَهُ وَاللَّقَى وَجَانِبُ مَا نَهَى

اللَّهُ تَهْتَدِي

أَي نَعَمْ لَا تَتْرُكُ لَهُ الطَّعَامَ بَيْنَ الْأَصَابِعِ  
بَلْ كَمَا سَبَقَ الطَّعَامُ تَلَعْفُهُ  
وَأَمَّا الْأَثَارُ الْبَاقِيَةُ فَتَغْسِلُهَا  
الَّتِي لَيْسَ بِهَا طَعَامٌ وَإِنَّمَا هِيَ آثَارُ الطَّعَامِ فَقَطْ  
تَغْسِلُهَا أَوْ تَمْسُحُهَا بِالْمُنْدِيلِ  
مَا بَيْنَ أَصَابِعِكَ لَا تَتْرُكُ فِيهِ بَقَايَا مِنَ الطَّعَامِ  
وَكَذَلِكَ مَا بَيْنَ أَسْنَانِكَ خَلِيلِ اسْنَانِكَ وَلَا تَتْرُكُ بَيْنَ الْأَسْنَانِ شَيْئاً مِنَ الطَّعَامِ أَوْ مِنَ اللَّحْمِ  
لَأَنَّ هَذَا يُعْفَنُ رَائِحَةَ الْفَمِ  
وَيُظْهِرُ الْأَسْنَانَ أَيْضاً تَخْلِيلَ الْأَصَابِعِ وَتَخْلِيلَ الْأَسْنَانَ هَذَا مِنَ النَّظَافَةِ  
الَّتِي جَاءَ بِهَا الشَّرْعُ وَلَا وَلَا تَتْرُكُ رَائِحَةَ الطَّعَامِ فِي يَدِكَ  
أَوْ فِي أَسْنَانِكَ

تَغْسِلُ هَذَا وَتُرِيئُهُ وَإِذَا نَامَ الْإِنْسَانُ وَفِيهِ رَائِحَةُ الطَّعَامِ وَفِيهِ أَسْنَانُهُ أَوْ فِي أَوْ فِي أَنْ أَصَابِعُهُ فَهَذَا يُسْتَبَدُّ لَهُ يُسْتَبَدُّ لَهُ الطَّرَرُ وَرُبَّمَا  
يَجْلِبُ الْحَشْرَاتِ السَّامَةَ رُبَّمَا يَجْلِبُ الْحَشْرَاتِ السَّامَةَ إِلَى يَدِكَ وَأَصَابِعِكَ أَنْ تَنْصَرَّرَ وَيُبْقِي الرَّائِحَةَ النَّيْتَةَ رَائِحَةَ الدَّسَمِ أَوْ إِذَا شَرِبْتَ  
اللَّبَنَ يَبْقَى رَائِحَةُ اللَّبَنِ تَنَامُ فَيَتَعَفَّنُ فَمَكَ  
لَا بُدَّ أَنْ تَتَمَضَّمُضَ بِالْمَاءِ تُزِيلُ آثَارَ اللَّبَنِ مِنَ الْفَمِ  
هَذِهِ آدَابُ شَرَعِيَّةٌ  
يَتَقَيَّدُ بِهَا الْمُسْلِمُ  
يَكُونُ نَظِيفاً وَيَكُونُ أَيْضاً بِصِحَّتِهِ وَبِرَائِحَتِهِ  
نَعَمْ

وَعَسَلٌ يَدِ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ  
كَذَلِكَ مِنْ آدَابِ الْأَكْلِ عَسَلُ الْيَدِ قَبْلَ الطَّعَامِ  
رُبَّمَا يَكُونُ عَلَى يَدِكَ شَيْءٌ  
مَنْ إِلَّا الضَّرَارَةَ وَالْإِطْبَاءُ يُسَمُّونَهَا الْمَيْكُرُوبَاتِ أَوْ الْجَرَائِمِ يَعْنِي آثَارَ مَرَضٍ تُصِيبُ الْيَدَ مِنَ الْجَوْرِ أَوْ مِنْ مَلَامَسَةِ النَّاسِ مُصَافَحَةَ  
النَّاسِ أَوْ لَيْسَ الْأَشْيَاءُ فَلَا تَذْهَبُ إِلَى الطَّعَامِ وَيَدُكَ مَا عَسَلْتَ تَغْسِلُهَا عُلْشَانِ تَنْظُفُ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لِأَنَّ لَا يَنْتَقِلُ إِلَى شَوْفِ الشَّرْعِ  
سَبَقَ الطَّبَّ الشَّرْعُ إِبْشَ سَبَقَ الطَّبَّ فِي هَذَا؟ لَا يَبْقَى فِي يَدِكَ شَيْءٌ مِنَ الْآثَارِ  
الَّتِي تَجْلِبُ لَكَ الْمَرَضَ إِمَّا بِمَلَامَسَةِ النَّاسِ أَوْ مُصَافَحَتِهِمْ  
أَوْ قَائِمٌ مِنَ النَّوْمِ  
إِغْسِلْ يَدَكَ قَبْلَ الْأَكْلِ

عُلْشَانِ تَكُونُ مَا تَدْخُلُ إِلَى جَوْفِكَ شَيْءٌ مِنَ الْمَرِءِ  
ثُمَّ إِذَا فَرَعْتَ مِنَ الطَّعَامِ تَغْسِلُ يَدَيْكَ كَمَا سَبَقَ  
وَلَا تَبْقَى فِيهَا رَائِحَةُ الطَّعَامِ وَرَائِحَةُ أَوْ الدُّسُومَةُ وَالزُّهُومَةُ فِي يَدِكَ  
وَتَرَوْحُ النَّاسِ وَتَجَالِسُ النَّاسَ تُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ وَيَدُكَ فِيهَا رَائِحَةُ الطَّعَامِ أَوْ تَبَيُّتُ وَيَدُكَ فِيهَا رَائِحَةُ الطَّعَامِ يَجْلِبُ لَكَ الْحَشْرَاتِ السَّامَةَ  
وَالْأَشْيَاءَ الضَّرَّارَةَ كُنْ نَظِيفاً دَائِماً نَعَمْ وَعَسَلُ يَدِ قَبْلَ وَعَسَلُكَ وَعَسَلُ يَدِ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ وَيَكْرَهُ بِالْمَطْعُومِ عَيْرَ مُقَيَّدِينَ يَكْرَهُ عَسَلُ  
الْيَدِ بِالشَّيْءِ الْمَطْعُومِ مَا تَغْسِلُ يَدَكَ بِشَيْءٍ يُطْعَمُ  
مِنَ الْمَائِعَاتِ مِثْلَ الْعَصِيرَاتِ أَوْ الْأَشْيَاءِ الَّتِي النَّاسُ يَشْرَبُونَهَا وَيَتَنَاوَلُونَ  
يَكْرَهُ أَنْ تَغْسِلَ يَدَكَ بِشَيْءٍ مَطْعُونٍ أَوْ تَمْسَحَ يَدَكَ  
مَطْعُومٌ يَأْكُلُهُ النَّاسُ مِثْلَ تَمْسُحَ يَدَيْكَ بِالْخُبْزِ أَوْ بِالرَّغِيفِ  
يَكْرَهُ هَذَا لِأَنَّ هَذَا يُعَدُّهُ عَلَى النَّاسِ وَفِيهِ إِهَانَةٌ لِلنَّعْمَةِ أَيْضاً  
عَسَلُهُنَّ بِالْمَاءِ عَسَلُ يَدَيْكَ بِالْمَاءِ أَوْ امْسَحْهَا بِالْمُنْتَشِقَةِ  
مَا تَمْسَحُهَا بِشَيْءٍ مَطْعُونٍ كَالْخُبْزِ وَالْفُرْصِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ الشَّيْءِ الْمَطْعُومَاتِ وَلَا تَغْسِلُهَا بِالْمَائِعَاتِ الَّتِي النَّاسُ يَحْتَاجُونَهَا  
يَشْرَبُونَهَا مِنَ الْعَصِيرَاتِ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ نَعَمْ  
شَفَتْ هَذَا الَّذِي سَبَقَ الذِّكْرُ عِنْدَ النَّوْمِ مَا تَنَامُ بِكَرّاً رَائِحَةُ الطَّعَامِ أَوْ رَائِحَةُ اللَّبَنِ فِي فَمِكَ أَوْ الْحَلِيبِ فَإِذَا شَرِبْتَ إِذَا شَرِبْتَ لَبناً أَوْ  
حَلِيباً أَوْ قَهْوَةً أَوْ شَايَا يَبْقَى لَهُ رَائِحَةٌ فِي فَمِكَ تُرِيئُهُ بِالْمُضْمَضَةِ بِالْمُضْمَضِ هُوَ الْآنَ إِهْ عَسِيلُ الْأَسْنَانَ الْمَعْرُوفِ  
عَسِيلُ الْأَسْنَانَ الْمَعْرُوفِ قَبْلَ النَّوْمِ  
تَغْسِلُ أَسْنَانَكَ

تَسْتَعْمَلُ الْمَعْجُونَ مَعْجُونَ الْأَسْنَانَ هَذَا مُنْظَفٌ وَطَيِّبٌ

تَنَامُ عَلَى نَظَافَةٍ بِأَسْنَانِكَ وَفَمِكَ وَكَذَلِكَ يَدْبِكُ مِنْ بَابِ أَوْلَى أَيْبَقِي بِرَائِحَةِ طَعَامٍ أَوْ رَائِحَةِ دُهْنٍ أَكَلَّ مَثَلًا لَحْمٌ فِي دُهْنٍ وَيَبْقَى رَائِحَتُهُ فِي يَدِكَ لَا يَجُورُ هَذَا يَكْرَهُ تَغَسُّلُ يَدِكَ عِنْدَ النَّوْمِ حَتَّى تَنَامَ نَظِيفًا  
نَعَمْ

تَلَاقِيهِ مِنْ حَلٍّ وَلَا تَتَقَبَّدي  
يَعْنِي كُلَّ وَالْبَاسُ مِنْ آهِ الْمُتَوَسِّطِ مَا يَنْبَسِرُ لَكَ كُلُّ وَالْبَسُ مِمَّا يَنْبَسِرُ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مُخْتَلِةٍ  
كُنْ مُتَوَاضِعًا فِي لِبَاسِكَ  
وَفِي أَكْلِكَ

مَا يَكُونُ هُنَاكَ إِسْرَافٌ  
أَوْ مُخْتَلِةٌ وَهِيَ الْكِبْرُ  
فَكُلْ مَا مِمَّا تَبَسَّرَ وَاشْرَبْ هُوَ وَالْبَسُ مِمَّا تَبَسَّرَ مِنَ اللَّبَاسِ  
هَذَا هُوَ الْهَدْيُ النَّبَوِيُّ  
وَالْوَسْطُ

الْمَطْلُوبُ فِي الْمَلْبَسِ وَالْمَأْكَلِ  
نَعَمْ

وَكُلُّ طَيِّبًا أَوْ ضِدَّهُ وَالْبَسُ الَّذِي تَلَاقِيهِ مِنْ حَلٍّ وَلَا تَتَقَبَّدي  
مِنْ حَرٍّ يَعْنِي يَلْبَسُ مِمَّا أَحَلَّ اللَّهُ  
يَلْبَسُ مِمَّا أَحَلَّ اللَّهُ

لَا تَلْبَسُ الْمُحَرَّمَ مِنَ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ وَلَا تَلْبَسُ الْفَاجِرَ عَلَى الشُّهْرَةِ الَّذِي يَكُونُ شُهْرَةً عِنْدَ النَّاسِ عَلَيْكَ بِالْوَسْطِ وَخَيْرَ الْأُمُورِ  
أَوْسَاطُهَا نَعَمْ قَالَ وَمَا غَدْنُهُ؟ نَعَمْ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدَّمَ لَهُ الطَّعَامَ  
إِنْ ائْتَتْهُ اِكْلُهُ وَإِنْ كَانَ لَا يَسْتَهْوِيهِ تَرَكَهُ وَلَا يَعِيبُهُ  
مَا عَابَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ  
فَإِذَا قَدَّمَ لَكَ طَعَامًا إِنْ كَانَ يَسُوءُ لَكَ تَشْتَهِي كُلَّ مِنْهُمْ

وَإِذَا رَأَى مَا تَشْتَهِي أَوْ تَرَى فِيهِ نَقْصٌ أَوْ عَيْبٌ فَلَا لَا تُعَدُّ النِّعْمَةَ تَقُولُ هَذَا طَعَامًا مَا هُوَ بِطَيِّبٍ هَذَا فِيهِ كَذَا هَذَا طَبِيخٌ مَا هُوَ بِزَيْنٍ  
وَهَذَا مَا يَجُورُ هَذَا مِنْ تَنْقِيسٍ مِنْ تَنْقِيسِ النِّعْمَةِ وَالتَّكْبِيرِ عَلَى النِّعْمَةِ أَسْكَنْتَ يُجَازُ لَكَ كُلُّ وَأَحْمَدُ اللَّهُ وَأَمَّا جَازَ لَكَ مَا أَنْتَ مُلْرُومٌ مَا  
تَلَزَمَ تَأْكُلُ شَيْءًا مَا تَبِيَهُ أَنْزَكَهُ وَلَكِنْ لَا تَعْبَهُ تَقُولُ هَذَا مَا يُصْلِحُ هَذَا فِيهِ كَذَا وَلَا فِيهِ كَذَا مَا يَجُورُ لِأَنَّهُ هَذَا فِيهِ تَنْقُصُ وَإِزْدِرَاءٌ بِنِعْمَةِ  
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا ائْتَتْهُ الطَّعَامَ أَكَلَّ وَإِذَا كَانَ مَا وَلَا يُرِيدُهُ يَتْرُكُهُ وَلَا يَعِيبُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
مَا يَقُولُ مَا بِهِ لِأَنَّهُ كَذَا وَكَذَا

لَا

يُقُولُ مَا أُرِيدُهُ فَقَطُّ

لِمَا قَدَّمَ لَهُ الْخُبُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

الْخُبُّ مُبَاحٌ

تَرَكَهُ وَلَمْ يَقُلْ قَالَ إِنَّهُ لَيْسَ بِأَرْضِي قَوْمِي

يَعْنِي مَا هُوَ مِنْ عَادَةِ أَهْلِ الْجَازِ أَكُلُ الضَّنْبِ

وَلَا هُوَ حَلَالٌ؟ الْخُبُّ حَلَالٌ

نَعَمْ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَعِيبُ الطَّعَامَ

نَعَمْ

وَلَا تَشْرَبُ مَنْ فِي السَّقَا هَذَا آدَابُ الشَّرْبِ

لَا تَشْرَبُ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ

لِأَنَّ هَذَا يُفْرُهُ عَلَى غَيْرِكَ

بَلْ تُصَبُّ فِي الْإِنَاءِ أَوْ فِي كُوبٍ وَتَشْرَبُ لَا تَشْرَبُ مِنْهُ السَّقَاءُ

لِأَنَّ هَذَا يُفْرُهُ عَلَى غَيْرِكَ

وَلَا تَشْرَبُ مِنْ ظِلْمَةِ الْإِنَاءِ إِذَا كَانَ الْإِنَاءُ فِيهِ ظِلْمَةٌ

فَلَا تَشْرَبُ مِنَ الظُّلْمَةِ

لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَشْرَبُ مِنْهَا

فَإِبْتَعَدَ مِنَ الظُّلْمَةِ نَمَّةَ الْإِنَاءِ نَعَمْ

وَأَنْظُرُ فِيهِ وَأَنْظُرَا فِيهِ وَمَصّاً نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ

يَعْنِي مَا تَجَرَّعَ الْمَاءَ مِثْلَ شُرْبِ الْبَعِيرِ وَإِنَّمَا تَمَصُّ مَصّاً شَيْئاً فَشَيْئاً

وَلَا تَشْرَبُ مِثْلَ شُرْبِ الْبَعِيرِ

تَدْفَعُ الْمَاءَ جَمِيعاً لِأَنَّ هَذَا فِيهِ تَشْبُهُ بِالْحَيَوَانَ وَفِيهِ أَيْضاً مُضِرَّةٌ

عَلَى الصَّحِّ

لِأَنَّهُ رُبَّمَا تُصَابُ الْمَعِدَةُ بِسَبَبِ إِنْدِفَاعِ الْمَاءِ الْكَثِيرِ عَلَيْهَا

شَيْئاً فَشَيْئاً

شَيْئاً فَشَيْئاً أَنْفَاسٌ تَجْعَلُ الشَّرْبَ أَنْفَاساً ثَلَاثَةً أَنْفَاسٌ نِعْمَةٌ إِنْاءٌ وَأَنْظُرَا فِيهِ وَمَاذَا تَجَرَّدَ

أَنْظُرُ فِي الْمَاءِ أَنْظُرُ فِي الْمَاءِ قَبْلَ أَنْ تَشْرَبَ لِئَلَّا يَكُونَ فِيهِ شَيْءٌ

أَسِيفٌ عَلَى طَوْلِ تَشْرَبَ لَكِنْ أَنْظُرُ فِي الْمَاءِ وَتَفَحَّصَ

تَفَحَّصَ الْمَاءَ قَبْلَ الشَّرْبِ

لِأَنَّ لَا يَكُونَ فِي شَيْءٍ يَضُرُّكَ أَوْ لَا تُرِيدُهُ

وَأَيْضاً مِثْلَ مَا ذَكَرْنَا فِي الشَّرْبِ يَكُونُ بِمَصِّ وَلَا يَكُونُ بِبَلْعٍ مِثْلَ الْبَعِيرِ أَوْ مِثْلَ الدَّابَّةِ نَعَمْ وَإِنْجِي الْإِنْاءَ وَهَذَا مِنْ آدَابِ الشَّرْبِ أَنَّكَ

إِذَا شَرِبْتَ وَأَرَدْتَ أَنَّكَ تَتَنَفَّسُ تَنْجِي الْإِنْاءَ عَنْ فَيْكٍ وَلَا تَتَنَفَّسُ فِيهِ لِأَنَّ هَذَا يُؤْرَهُ عَلَى غَيْرِكَ

إِذَا عَرَضَ لَكَ تَتَنَفَّسُ وَأَنْتَ تَشْرَبُ فَتَنْجِي الْإِنْاءَ عَنْ فَيْكٍ يَعْنِي أَبْعَدُهُ عَنْ فَيْكٍ وَتَتَنَفَّسُ هَذَا مِنْ آدَابِ الشَّرْبِ نَعَمْ وَنَحَى الْإِنْاءَ فِيكَ

وَأَشْرَبَ نَعَمْ مِنْ آدَابِ الشَّرْبِ مَا تَشْرَبُ دَفْعَةً وَاجِدَةً بَلْ تَشْرَبُ ثَلَاثَةً أَنْفَاسٍ فِي كُلِّ نَفْسٍ تَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تُسَمِّي فِي أَوَّلِهِ وَتَحْمَدُ

اللَّهِ فِي آخِرِهِ بِكُلِّ نَفْسٍ هَذَا السَّنَّةُ إِمَّا أَنَّكَ تَشْرَبُ دَفْعَةً وَاجِدَةً مِثْلَ الْبَعِيرِ هَذَا غَيْرُ مَرْغُوبٍ فِيهِ نَعَمْ

يَعْنِي ثَلَاثَةَ أَنْفَاسٍ

نَعَمْ

وَأَشْرَبَ ثَلَاثَةً هُوَ إِهْنَى وَأَمْرِي ثُمَّ أَرْوِي لِمَنْ صَدَى

نَعَمْ هُوَ أَهْنَى يَعْنِي مِنْ نَاجِيَةِ الصِّحَّةِ

لِأَنَّكَ تَشْرَبُ دَفْعَةً وَاجِدَةً وَقَدْ يَحْصُلُ عَلَى الْمَعِدَةِ ضَرَرٌ مِنْهُ دَفْعَةً وَاجِدَةً

نَعَمْ

أَمراً لِلشَّرْبِ

مَا يَكُونُ فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الْمَعِدَةِ نَعَمْ هُوَ قَوْلُهُ هَيْنِئاً مَرِيناً نَعَمْ فِيهِ هِنَاءٌ وَفِيهِ مِرَاءَةٌ نَعَمْ هُوَ إِهْنَى وَأَمْرِي ثُمَّ أَرْوِي لِمَنْ أَرْوِي لَكَ

هَذَا أَيْضاً

نَعَمْ

أَرْوِي لِمَنْ صَدَى مِنَ الصَّدَى وَهُوَ الْعَطَشُ

وَالصَّبِيَّانِ هُوَ الْعَطَشَانُ

نَعَمْ

وَأَخَذَ وَإِعْطَاءً وَأَكَلَ وَشَرِبَهُ بِيُسْرَاهُ فَاكْرَهُ هُوَ مُتَكِناً رَدِي

نَعَمْ يَكْرَهُ تَكْرَهُ هَذِهِ الْأُمُورَ بِالْيَدِ الْيُسْرَى الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ

وَالْأَخْذَ وَالْإِعْطَاءَ بَلْ يَكُونُ هَذَا بِالْيَمِينِ تَأْكُلُ بِالْيَمِينِ تَشْرَبُ بِالْيَمِينِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعُمَرَ ابْنِ سَلَمَةَ كُلْ بِالْيَمِينِ يَا

غُلَامُ كُلْ بِالْيَمِينِ وَلَمَّا رَأَى رَجُلًا بِشِمَالِهِ قَالَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلْ بِالْيَمِينِ قَالَ لَا أَسْتَطِيعُ مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ لِأَسْتَطِيعْتُ فَمَا مَنَعَ فَمَا رَفَعَ يَدَهُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى فِيهِ

إِنَّ يَدَهُ وَالْعِبَادَ بِاللَّهِ دَعْوَةَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبَبِ الْكِبَرِ

وَمُعَارَضَةَ السَّنَةِ بِسَبَبِ الْكِبَرِ وَمُعَارَضَةَ السَّنَةِ

وَالشَّيْطَانَ يَشْرَبُ وَيَأْكُلُ بِشِمَالِهِ

وَقَدْ نُهِنَا عَلَيْهِ تَشْبُهُ بِالشَّيْطَانِ فَنَأْكُلُ وَنَشْرَبُ بِالْيَمِينِ

كَذَلِكَ الْأَخْذُ مِنَ النَّاسِ تَرَى تَأْخُذُ مِنَ النَّاسِ شَيْءٌ أَوْ تُعْطِيهِمْ شَيْءٌ يَكُونُ بِالْيَمِينِ وَلَا تُعْطِيهِمْ بِالشَّمَالِ أَوْ تَأْخُذُ مِنْهُمْ بِالشَّمَالِ

لِأَنَّ الْيَمِينَ تُسْتَعْمَلُ لِمَا يُسْتَطَابُ تُسْتَعْمَلُ لِمَا يُسْتَطَابُ وَالشَّمَالُ تُسْتَعْمَلُ لِإِزَالَةِ الْأَدَى وَالْإِسْتِجْمَارِ وَالْإِسْتِجْمَارِ وَإِزَالَةَ الْمُخَاطِ مِنَ

الْأَنْفِ تُسْتَعْمَلُ الشَّمَالُ لِإِزَالَةِ الْأَدَى

وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ كَلَامٌ فِي تَنْغُلِهِ وَتَرْجُلِهِ وَفِي طُهُورِهِ وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ

كَمَا قَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نَعَمْ وَأَخَذَ وَإِعْطَاءً وَأَكَلَ وَشَرِبَهُ بِيُسْرَاهُ فَاكْرَهُ وَمُنْكَنَا رَدِي

أَكْرَهُ هُوَ يَعْنِي كْرَهُ التَّنْزِيهِ الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ بِالشَّمَالِ وَالْأَخْذَ بِالشَّمَالِ هَذَا مَكْرُوهٌ كَرَاهَةٌ تَنْزِيهِ أَوْ تَحْرِيمٌ وَالنَّهْيُ فِيهِ لِلتَّنْزِيهِ

وَالنَّهْيُ لِلتَّحْرِيمِ

وَرَدَّ الْإِتْكَاءَ أَيْضاً أَنَّهُ مَا يَأْكُلُ وَهُوَ مُتَكِنٌ

مَا يَأْكُلُ الْإِنْسَانَ وَإِنَّمَا يَجْلِسُ جُلُوساً يَفْتَرِشُ رِجْلَهُ أَوْ الْيُسْرَى وَيَجْلِسُ عَلَيْهَا وَيَتَّصِبُ الْيُمْنَى  
هَذِهِ صِفَةُ الْجُلُوسِ لِلدَّكْلِ وَلَا يَتَّكِي عَلَى جِدَا وَلَا عَلَى مَحْدَّةٍ إِلَّا إِذَا كَانَ مُرِيْطاً  
وَلَا يَسْتَطِيعُ الْإِنْتِصَابَ لِلدَّكْلِ فَيَجُوزُ لَهُ الْإِتِّكَاءُ

نَعَمْ

فَمَتَّكِناً زِدْ يَغْنِي يَكْرَهُ أَنَّهُ يَأْكُلُ مُتَّكِناً لِنَهْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ إِيضاً  
نَعَمْ وَيَكْرَهُ بِالْيُمْنَى مُبَاشَرَةَ الْأَدَى وَأُوسَاجَهُ مَعَ نَثْرٍ مَا أَنْفَهُ الرَّدَى

نَعَمْ يَكْرَهُ اسْتِعْمَالَ الْيُمْنَى لِلْأَشْيَاءِ الْمُسْتَقْدَرَةِ كَالِاسْتِنْبَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُمَسِكَ الرَّجُلُ ذِكْرَهُ وَهُوَ يَبُولُ أَوْ يَتَمَسَّحُ  
مِنَ الْخَلَاءِ بِيَمِينِهِ

يَكْرَهُ هَذَا الْيَمِينَ لَا تُسْتَعْمَلُ لِلْقَادُورَاتِ وَإِزَالَةَ الْأَدَى

كَذَلِكَ إِزَالَةُ الْمُخَاطِ مِنَ الْأَنْفِ بِالْيَدِ الْيُسْرَى تُسْتَعْمَلُ لِإِزَالَةِ الْأَدَى

نَعَمْ

وَالْيُمْنَى تُسْتَعْمَلُ لِلْأَشْيَاءِ الطَّيِّبَةِ

نَعَمْ

أَعِدْ

وَيَكْرَهُ بِالْيُمْنَى مُبَاشَرَةَ الْأَدَى

أَوْ مَسِّ أَلَنٍ يَكْرَهُ بِالْيُمْنَى مَسَّ النَّجَاسَةِ وَإِزَالَةَ النَّجَاسَةِ وَيَكْرَهُ لُبْسَ الْفَرَجِ بِالْيَدِ الْيُمْنَى كُلَّ هَذِهِ تَكْرَهُ بِالْيَدِ الْيُمْنَى نَعَمْ وَإيضاً وَيَكْرَهُ

بِالْيُمْنَى مُبَاشَرَةَ الْأَدَى

وَهُوَ النَّجَاسَةُ

نَعَمْ

وَأُوسَاجَهُ مَعَ نَثْرٍ مَا أَنْفَهُ الرَّدَى

مَعَ نَثْرٍ مَا فِي أَنْفِهِ

مِنَ الْمُخَاطِ

أَوْ عِنْدَ الْوُضُوءِ

إِذَا الْمَاءُ بِالْوُضُوءِ يَنْثُرُهُ بِيَدِهِ الْيُسْرَى

وَلَا يَنْثُرُهُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى

نَعَمْ

وَإِتِّكَاءُهُ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى وَرَأَى ظَهْرَهُ أَشْهَدُ

وَكَذَلِكَ يَكْرَهُ بِالْيَدِ الْيُمْنَى خَلْعَ نَعْلَيْهِ

خَلْعَ نَعْلَيْهِ

وَأَمَّا لُبْسُ النَّعْلَيْنِ فَيَكُونُ بِالْيَدِ الْيُمْنَى

أَمَّا الْخُلْعُ فَيَكُونُ بِالْيَدِ الْيُسْرَى

هَا خُلْعَ عَلَيْهِ

نَعَمْ

كَذَا خَلْعَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى وَرَأَى ظَهْرَهُ أَشْهَدُ

نَعَمْ وَيَكْرَهُ أَنَّهُ يَتَّكِي عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى وَيَجْعَلُهَا خَلْفَ ظَهْرِهِ

هَذِي تَشْبِيهُ أَوْ تَشْبِيهُ أَوْ إِعْطَاءَ الْكَلْبِ

يُشْبِيهِ هَذَا إِعْطَاءَ الْكَلْبِ

فَلَا يَجْعَلُ يَدَيْهِ خَلْفَ ظَهْرِهِ

وَهُوَ جَالِسٌ يَجْعَلُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ

أَوْ يَدٍ وَاحِدَةٍ عَلَى الْأَرْضِ وَهُوَ جَالِسٌ يَكْرَهُ هَذَا

نَعَمْ يَكْرَهُ أَيْضاً النَّوْمَ بَعْدَ أَلْفِ اللَّيْلِ يُسَمُّونَهُ الصُّفْرَةَ وَلَا تَطُلُّ أَنْتُمْ مَا تَنَامُونَ إِلَّا بَعْدَ الْفَجْرِ

هَذَا مَكْرُوهٌ

هَذَا مَكْرُوهٌ

الْمَقْرُوضُ أَنْتَ تَنَامُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ

وَتَجْعَلُ النَّوْمَ لِطَلْبِ الرِّزْقِ

وَلِيَذْكُرَ اللهُ

طَلَبَ وَذَكَرَ اللهُ وَطَلَبَ الْعِلْمَ فَجَعَلَ خَيْرَ أُمَّتِي فِي بُكُورِهَا أَوْ كَمَا قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْبُكُورُ فِيهِ خَيْرٌ



تَطْلُبُ الرِّزْقَ تَطْلُبُ الْعِلْمَ  
تَجْلِسُ تَذْكُرُ عَزَّ وَجَلَّ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ هَذَا هُوَ الَّذِي يَنْبَغِي  
وَمَا يَحْرُمُ النَّوْمَ بَعْدَ الْفَجْرِ لَكِنْ يَكْرَهُ  
يَكْرَهُ

وَكذَلِكَ بَعْدَ الْعَصْرِ يَكْرَهُ النَّوْمَ بَعْدَ الْعَصْرِ  
لَكِنْ الْآنَ اِخْتَانُجُوا النَّاسَ إِلَى بَعْدِ الْعَصْرِ اِخْتَانُجَهُ النَّاسَ إِلَى هَذَا لِأَنَّهُمْ يَبْتَغُونَ فِي الدَّوَامِ إِلَى قَرِيبٍ مِنَ الْعَصْرِ  
فَيَخْتَانُجُونَ إِلَى رَاحَةٍ لَا بَأْسَ عِنْدَ الْحَاجَةِ  
عِنْدَ الْحَاجَةِ تَزُولُ الْكَرَاهَةُ  
الْكَرَاهَةُ تَزُولُ عِنْدَ الْحَاجَةِ  
فَلَا بَأْسَ لَا يَكْرَهُ النَّوْمَ بَعْدَ الْعَصْرِ لِلْمُحْتَاجِ  
نَعَمْ

أَوْ عَلَى قِفَاكَ تَنَامُ مُسْتَلْقِيًا  
تَنَامُ عَلَى جَنْبِكَ الْأَيْمَنِ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنَامُ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ هَذَا هُوَ الْأَفْضَلُ  
وَيَكْرَهُ أَنَّكَ تَنَامَ عَلَى ظَهْرِكَ مُسْتَلْقِيًا مَا هُوَ بِحَرَامٍ لَكِنْ يَكْرَهُ  
نَعَمْ

وَكذَلِكَ النَّوْمُ عَلَى بَطْنِكَ  
مَا تَنَامُ عَلَى بَطْنِكَ مُنْكَبٌ  
نَعَمْ لِأَنَّ اللَّهَ يَكْرَهُ هَذِهِ النَّوْمَ نَعَمْ  
نَعَمْ لَا بَأْسَ إِنَّكَ تَرْفَعُ أَوْ رَجُلَكَ عَلَى الْأُخْرَى  
يَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ نَعَمْ وَيَكْرَهُ بَيْنَ الظِّلِّ وَالْحَرِّ جَلْسَةً كَذَلِكَ يَكْرَهُ الْجُلُوسَ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ لِأَنَّ هَذَا مَقْعُدُ  
الشَّيْطَانِ كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ تَقَعُدُ أَمَا فِي الشَّمْسِ إِذَا كَانَتْ مَا تَصْرُكُ أَوْ تَقَعُدُ فِي الظِّلِّ  
أَمَا إِنَّكَ تَقَعُدُ بَيْنَهُمْ هَذَا مَكْرُوهٌ  
نَعَمْ

يَعْنِي الشَّمْسُ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ بَيْنَ الظِّلِّ نَعَمْ النَّوْمَ عَلَى الْبَطْنِ يَكْرَهُ  
يَكْرَهُ أَنْ الْإِنْسَانَ يَنْكَبُ عَلَى بَطْنِهِ وَيَنَامُ

نَعَمْ

وَقَتْلُكَ حَيَاةَ النَّبِيِّ وَلَمْ تَقُلْ ثَلَاثًا لَهُ إِذْ هَبَّ سَالِمًا غَيْرَ مُعْتَدِي  
يَكْفِي تَقِفُ عِنْدَ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ نَأْخُذُ بِالْقَوْلِ الثَّانِي فِي فِي أَكْلِ النَّخِيلِ الَّتِي تُسْقَى بِمَاءِ الْمَجَارِيِّ وَمِيَاهِ الصَّرْفِ الصَّحِيِّ  
مَا هُوَ بِأَحْسَنَ

مَا تَقُولُ إِنَّهُ حَرَامٌ لَكِنَّ مَا هُوَ بِأَحْسَنَ

أَحْسَنَ إِنَّكَ مَا تَأْكُلُ مِنَ النَّخِيلِ

أَوْ الطَّمَاظِمِ أَوْ الْخَضِرَوَاتِ

الَّتِي يُسْقَى بِمَاءِ الْمَجَارِيِّ الْأَفْضَلُ أَنَّكَ تُجَنِّبُهَا  
شَرَّعًا وَصَحَّةً

شَرَّعًا لِأَنَّهَا مَا تَخْلُو مِنَ الْخَبَائِثِ

وَصَفَّهَا لِأَنَّهَا قَدْ يَكُونُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ آثَارِ الْأَمْرَاضِ

الشَّرْخُ مَا يُنْهَى عَنِ شَيْءٍ وَفِيهِ صَرَرٌ بِلَا شَكِّ

تُجَنِّبُهَا لَا شَكَّ أَنَّهُ أَحْسَنَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ فِي بَعْضِ النَّبِيِّاتِ أَشْجَارُ الْآنَ الْأَنْصَارُ يُعَالِجُ مَعَ الْمَجَارِيِّ  
تَرْسُبُ النَّجَاسَاتِ الَّتِي فِيهِ يُصَوِّي إِذَا وَصَلَ إِلَى الْحَدِّ مَا فِي بَأْسٍ عَادَ إِلَى طَبِيعَتِهِ عَادَ إِلَى طَبِيعَتِهِ لَكِنْ يَقُولُونَ إِنَّ هَذِهِ الْعَمَلِيَّةَ مُكَلَّفَةٌ  
مِنْ كَثِيرًا فَلَا يَصْرَفُهُمْ أَنَّهُمْ يَنْقُوْنَهُ تَمَامًا حَتَّى يُصْبِحَ كحَالَتِهِ الْأُولَى هَذَا يُكَلِّفُهُمْ شَيْئًا كَثِيرًا وَلَكِنْ يُحَفِّفُونَ فَقَطَّ تَخْفِيفٌ يُحَفِّفُونَ النَّجَاسَةَ  
تَخْفِيفًا وَلَا تَزُولُ أَوْ نِهَائِيًا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ فِي بَعْضِ الثُّبُوتِ أَشْجَارُ الْعَبْرِيِّ  
وَرُبَّمَا الْعَبْرِيُّ

إِيهِ

السِّدْرُ

وَرُبَّمَا تَدَلَّتْ أَغْصَانُهَا إِلَى الشَّارِعِ  
فَيَقُومُ الْأَطْفَالُ بِرَّ هَذِهِ الْأَغْصَانِ وَإِسْقَاطِ ثَمَارِهَا فَهَلْ يَجُوزُ أَكْلُ هَذِهِ الثِّمَارِ؟ إِذَا سَقَطَتْ وَتَنَاقَرَتْ أَمَا أَكَلْتُهَا دَهَسَتْ ضَاعَتْ فَلَا  
بَأْسَ بِذَلِكَ

إِلَّا إِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا يَجْمَعُهَا فَلَا تَأْكُلُ مِنْهَا  
أَمَا إِذَا مَا عَلِمْتَ أَنَّ صَاحِبَهَا يُرِيدُهَا وَلَا هُدْيَ مَالٍ ضَائِعٍ فِي الشَّارِعِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ وَضْعِ النَّوَى فِي الصَّخَنِ الَّذِي فِيهِ النَّمْرُ؟ وَاللهُ مَا أَعْرَفَ شَيْءٌ لَكِنْ رُبَّمَا يَكُونُ لَهُ وَهُوَ أَنَّهُ  
النَّوَى يَصِيرُ شَيْءٌ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ رِيْقِ الْإِنْسَانِ وَأَلْعَابِ الْإِنْسَانِ فَيَكْرَهُ النَّمْرَ عَلَى النَّاسِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السُّؤَالُ يَقُولُ هَلْ يُشْبِهُ النَّهْيُ عَنِ الْقَرِّ كَذَلِكَ الْعَنْبِ وَالزَّيْتُونِ وَغَيْرِهَا أَمْ أَنَّ هَذَا خَاصٌّ  
بِالنَّمْرِ؟ يُقَاسُ عَلَيْهِ غَيْظًا وَأَشْيَاءُ النَّاطِمِ يَقُولُ وَنَحْوَهَا يَعْنِي كَأَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى الْقِيَاسِ اللَّيِّ هُوَ يُقَاسُ عَلَيْهِ نَحْوُهُ مِنَ الثِّمَارِ نَعَمْ أَحْسَنَ  
اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ هَذَا السَّائِلِ يَقُولُ مَا حُكْمُ النَّوْمِ عَلَى الْبَطْنِ؟ وَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعِ الْإِنْسَانُ النَّوْمَ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ

إِحْتِئَانًا إِذَا جَاءَتْ الْحَاجَةُ زَالَتْ الْكِرَاهَةُ  
إِذَا كَانَ يَحْتَاجُ إِلَى نَوْمِهِ عَلَى بَطْنِهِ لَا بَأْسَ

تَرْوُلُ الْكِرَاهَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَبَقِيَ الْأَصَابِعُ هَلْ هُوَ لِلرُّجُوبِ أَمْ لِلِاسْتِحْبَابِ؟ وَمَا الصَّادِقُ لَهُ؟ الْأَمْرُ  
لِلِاسْتِحْبَابِ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ الْأَدَابُ الْأَوَامِرَ الَّتِي يُفْصَدُ بِهَا الْأَدَابُ الشَّرْعِيَّةُ لِلِاسْتِحْبَابِ وَلَيْسَتْ  
وَكَذَلِكَ النَّهْيُ الَّذِي يُفْصَدُ بِهِ الْأَدَابُ هَذَا يَكُونُ لِلْكَرَاهَةِ  
هَذِي قَاعِدَةٌ عِنْدَهُمْ

قَاعِدَةٌ أَنَّ مَا كَانَ مِنْ بَابِ الْأَدَابِ

فَإِنَّ الْأَوَامِرَ فِيهِ لِلِاسْتِحْبَابِ وَالنَّوَاهِي فِيهِ لِلْكَرَاهِيَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ ظَاهِرَةٌ بَيِّنٌ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُمْ إِذَا فَرَعُوا مِنَ الْأَكْلِ وَعِنْدَهُمْ قَطْعٌ مِنَ اللَّيْمُونِ الْمَعْصُورَةِ بِأَخْذِهَا وَيَمْسَحُونَ  
بِأَخْذِهَا وَيَمْسَحُونَ بِهَا أَيْدِيَهُمْ لِلتَّنْظِيفِ مِنَ الْأَكْلِ وَالِدَسَمِ

فَهَلْ هَذَا جَائِزٌ؟ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ اللَّيْمُونَةُ الْمَعْصُورَةُ أَصْبَحَتْ مَا لَهَا قِيَمَةٌ كَوْنُكَ تُسْتَعْمَلُ تَسْتَعْمَلُهَا فِي تَنْظِيفِ يَدِكَ مَا فِي مَانِعٍ  
لِأَنَّهَا مُقَابَلَةٌ أَصْبَحَتْ مَا لَهَا قِيَمَةٌ أَمَا إِذَا كَانَتْ أَنَّهَا بَاقِيَةٌ عَلَى نِظَافَتِهَا وَعَلَى فَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَسْتَعْمَلُهَا تَنْظِيفَ الْيَدِ لِأَنَّهَا قَدْ يَحْتَاجُونَ  
لِئِذَا يَحْتَاجُونَ لِيَهَا وَتُسْتَعْمَلُ أَمَا إِذَا كَانَتْ مَعْصُورَةً مِنْ قَبْلِ وَلَا فِيهَا إِلَّا آثَارُ هَذِهِ لَا حُكْمَ لَهَا وَلَا إِعْتِبَارَ لَهَا مَا فِي مَانِعٍ أَنْتَ

تَسْتَعْمَلُهَا فِي تَنْظِيفِ يَدِكَ بِهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا نَزَلَ مِنَ الشَّرَابِ إِلَى اللَّحْيَةِ هَلْ يَحْلِقُ أَوْ  
يَقْصُ؟ الشَّرَابُ شَارِبٌ وَاللَّحْيَةُ لِحْيَةُ الشَّرَابِ يَقْصُ كُلُّهُ مَا يُسَمَّى شَارِبٌ يَحْفُ وَيَقْصُ

أَمَا اللَّحْيَةُ فَإِنَّهَا تُعْفَى وَيَبْتَهُمَا فَارِقٌ بَيْنَ اللَّحْيَةِ وَالشَّارِعِ

نَعَمْ

شَارِبٌ مَا نَبَتَ عَلَى السَّفَةِ مَا نَبَتَ عَلَى الشَّفَةِ الْعُلْيَا فَهُوَ شَارِبٌ  
يَقْصُ وَيَجْرُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ السَّاقِطُ مِنَ الْأَكْلِ مِنْ لُقْمَةٍ غَيْرِهِ  
مِثْلَ ابْنِهِ أَوْ زَوْجَتِهِ هَلْ يَجُوزُ لَهُ أَكْلُهَا مِنْ بَابِ شُكْرِ النِّعْمَةِ؟ إِنْ كَانَ لَا يَكْرَهُ هَذَا مَا فِي مَانِعٍ أَمَا إِذَا كَانَ أَنَّهُ يَكْرَهُ هَذَا إِلَّا أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ صَاحِبَ اللُّقْمَةِ إِذَا أَمَرَ صَاحِبَ اللُّقْمَةِ أَمَا غَيْرُهُ هَذَا لَهُ الْخِيَارُ إِنْ كَانَ مَا يَكْرَهُ هَذَا الشَّيْءَ هَذَا شَيْءٌ  
طَيِّبٌ أَنَّهُ يُؤَفِّرُ النِّعْمَةَ أَمَا إِذَا كَانَ أَنَّهُ يَكْرَهُ هَذَا الشَّيْءَ لَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِذَا كَانَ طَاهِرِي الطَّعَامِ لَا يَحْسُنُ طَبْخُهُ وَعَيْبَتُهُ وَلَمْ أَعِ بِالطَّعَامِ فَهَلْ هَذَا يَدْخُلُ فِي النَّهْيِ؟ لَا مَمْنُوعَ أَنْكَ تَعْيِبُ الطَّعَامَ إِمَّا أَنْكَ تَعْيِبُ الطَّبَاحَ تَقُولُ مَا يُحْسِنُ هَذَا مَا فِي رَأْسِ هَذَا مَا فِي بَاسٍ إِمَّا أَنْكَ تَعْيِبُ الطَّعَامَ هَذَا هُوَ اللَّيِّ مَا يَجُورُ مَنْ يَكْرَهُهُ هُوَ الَّذِي يَكْرَهُهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ يَجُورُ هَلْ تَجُورُ إِعَادَةُ إِعْدَادِ الطَّعَامِ مِنَ الزَّوْجَةِ مِنْ أَجْلِ تَأْدِيبِهَا؟ لِأَنَّهَا لَا تَسْتَجِيبُ إِلَّا بِصُغُوبَةٍ لَا لَا تَسْتَجِيبُ إِلَّا بِصُغُوبَةٍ مَا فَهَمْتَ السُّؤَالَ لِمَ أَفْهَمَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ قَوْلُ إِنْ الطَّبِخُ؟ لَا هَلْ يَجُورُ؟ إِعِيدُهُ؟ الزَّوْجَةُ الزَّوْجَةُ

نَعَمْ

إِيه

هَلْ يَجُورُ إِعَادَةُ إِعْدَادِ طَعَامِ الزَّوْجَةِ مِنْ أَجْلِ تَأْدِيبِهَا لِأَنَّهَا لَا تَسْتَجِيبُ إِلَّا بِصُغُوبَةٍ إِعَادَةُ الطَّعَامِ إِلَيْهَا يَعْنِي أَنَّهُ أَصَابَتْهُ مِنَ الْعَيْبِ إِصَابَتُهُ

إِعَابَتُهُ؟ أَيْ نَعَمْ

لَا الطَّعَامَ لَا يُعَابُ طَعَامٌ لَا يُعَابُ أَبَدًا تَتْرُكُهُ إِنْ رَعِبَتْ كُلُّهُ وَإِلَّا أَتْرُكُهُ لَا تَقُولُ هَذَا طَعَامٌ كَذَا هَذَا مَا هُوَ يَعْيِبُ لِلزَّوْجَةِ هَذَا عَيْبٌ لِلطَّعَامِ بِإِمْكَانِكَ تَعْلَمُ الزَّوْجَةُ بِدُونَ أَنْكَ تَعْيِبُ الطَّعَامَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ الْفَضِيلَةَ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِذَا كَانَ الطَّبِخُ غَيْرَ جَيِّدٍ أَوْ الْمَلْحُ فِيهِ زَائِدٌ فَهَلْ هَذَا مِنْ تَعْيِيبِ الطَّعَامِ؟ أَيْ نَعَمْ لَا لَا تَعْيِبُ الطَّعَامَ وَلَوْ كَانَ مَلْحٌ أَوْ طَبِخٌ غَيْرَ جَيِّدٍ إِذَا مَا يَصْلُحُ لَكَ أَنْ تَكُونَ أَتْرُكُهُ وَأَسْكَنْتَ رُبَّمَا يَأْتِي وَاجِدٌ يَرْغَبُ فِيهِ أَوْ جَائِعٌ يَأْكُلُهُ هَذِي نَاجِيَةٌ

النَّاجِيَةُ الثَّانِيَةُ أَنَّ هَذِهِ نِعْمَةٌ وَلَا يَجُورُ إِنَّكَ تَعْيِبُ النِّعْمَةَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَكْرَهُهُ إِطْعَامُ الْحَيَوَانَاتِ مِنْ فَضَلَاتِ بَقَايَا الطَّعَامِ الَّذِي لَا يَرْغَبُهُ النَّاسُ وَلَا يَأْكُلُونَهُ يُعْطَى لِلْحَيَوَانَاتِ إِذَا كَانَ طَعَامٌ مُتَعَفِّفٌ وَلَا يَرْغَبُهُ النَّاسُ وَلَا يَأْكُلُونَهُ

مَا فِي بَاسٍ أَنَّهُ يُعْطَى لِلْحَيَوَانَاتِ

أَمَّا الطَّعَامُ الْجَيِّدُ وَالطَّعَامُ الصَّالِحُ لِلِاسْتِعْمَالِ

فَلَا يُعْطَى لِلْحَيَوَانَاتِ؟ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْأَكْلُ وَالشَّرْبُ يَكْرَهُهُ كَرَاهَةً تَنْزِيهِهِ بِالْيَدِ الْيُسْرَى

فِيمَاذَا يَحْمِلُ الْأَمْرُ فِي حَدِيثٍ؟ يَا غَلَامُ كُلُّ بِيَمِينِكَ

يَحْمِلُ يَا غَلَامُ كُلُّ بِيَمِينِكَ مَحْمُولٌ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ حَدِيثُ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَوْلُهُ إِمَّا أَنَا فَلَا أَكُلُ مُتَكِنًا

هَلْ هَذَا إِخْبَارٌ مِنْهُ؟ لَا يُفِيدُ أَلَهُ أَوْ الْكَرَاهَةَ أَوْ أَنَّهُ يُفِيدُ الْإِسْتِحْبَابَ

هَذَا يُفِيدُ الْقُدُورَةَ بِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ

فَإِذَا كَانَ الرَّسُولُ لَا يَأْكُلُ وَهُوَ مُتَكِنٌ فَتَحْنُ نَقْتَدِي بِهِ

وَلَا نَأْكُلُ وَنَحْنُ مُتَكِنُونَ

جَاءَ النَّهْيُ عَنِ الْأَكْلِ وَالْإِنْسَانِ يُفْطِرُ فِي أَنْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ رَجُلٌ لَدَيْهِ مَحَلُّ أَسْمَاكَ

وَأَحْيَانًا لَا يَكُونُ عِنْدَهُ سَمَكٌ فِي مَحَلِّهِ

فَيَأْخُذُ مِنَ الْمَحَلِّ الَّذِي بِجَوَارِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ أَيُّ رَبُونٍ ثُمَّ إِذَا جَاءَ سَمَكُهُ إِذَا جَاءَ سَمَكُهُ رَدَّ لِجَارِهِ أَسْمَاكَ فَهَلْ تَجُورُ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ أَمْ لَا؟ يَعْنِي مِنْ بَابِ الْقَرْضِ يَجُورُ قَرْضَ الْحَيَوَانِ أَنْ قَالُوا إِنَّهُ يَجُورُ قَرْضَ الْحَيَوَانِ كَذَا الْبَعِيرُ بِالْبَعِيرِ فَإِذَا كَانَتْ الْأَسْمَاكَ مُتَقَارِبَةً

مِنْ جَنْسٍ وَاجِدٌ فَهَذَا يُعْتَبَرُ مِنْهُ مِنَ الْقَرْظِ لَا بَاسَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ شَبَابٌ يُعْطَرُونَ مَعَ بَعْضِهِمْ يَوْمَ الْحَمِيرِ وَالْإِثْنَيْنِ لِيَعُودُوا أَنْفُسَهُمُ الصِّيَامَ وَهُمْ غَيْرُ مُجْبُورِينَ عَلَيْهِ فَهَلْ فَعَلَهُمْ هَذَا بِإِفْطَارِهِمْ جَمِيعاً عِنْدَ فُلَانٍ أَوْ عِنْدَ الْآخِ هَلْ هُوَ بِدْعَةٌ؟ إِفْطَارٌ مِنَ الصِّيَامِ وَلَا إِفْطَارُ الصَّبَاحِ وَلَا بِالصِّيَامِ؟ لَا تَعُودُ هَذَا مَا وَإِخْتِادُ السُّنَّةِ مَا يَجُورُ

الشَّبَابُ يَأْتُونَ بِأَشْيَاءَ يَأْتُونَ غَرِيبَةً وَإِجْتِهَادَاتٍ غَرِيبَةً مَا يَجُورُ إِعْتِيَادُ هَذَا وَإِعْتِبَارُ السُّنَّةِ مَا تَشْرَعُ شَيْءٌ إِلَّا مَا شَرَعَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

كَانُوا يَجْتَمِعُونَ عَلَى أَنَّهُمْ مِنْ بَابِ الْأَلْفَةِ وَالْأُنْسِ فِيمَا بَيْنَهُمْ لَا بَأْسَ

أَمَّا إِذَا كَانُوا يَجْتَمِعُونَ بِإِعْتِبَارِ أَنَّهُ سُنَّةٌ هَذَا بِدْعَةٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَتَى تَكُونُ الْقَبُولَةُ؟ قُبَيْلَ ظَهْرِ أَمِّ بَعْدَهُ؟ هَذَا يَخْتَلِفُ بِإِخْتِلَافِ الْعَادَاتِ وَالْإِزْمَانِ

كَانُوا فِي الْأَوَّلِ يَقْبَلُونَ قَبْلَ الظَّهْرِ

وَلَكِنْ فِي الْوَقْتِ الْأَخِيرِ صَارُوا مَا يَقْبَلُونَ إِلَّا بَعْدَ أَنْ الظَّهْرِ بَعْدَ مَا يَنْتَهِي الدَّوَامُ

هَذَا حَسَبَ الْحَاجَةِ وَحَسَبَ عَادَاتِ النَّاسِ نَعَمْ وَلَكِنْ لَا يَنَامُونَ عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ

لَا يَتَّخِذُونَ الْقَبُولَةَ قُبَيْلَ الْعَصْرِ ثُمَّ يَنَامُونَ عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَعَ الْجَمَاعَةِ

هَذَا لَا يَجُورُ

صَلَّى مَعَ الْجَمَاعَةِ

ثُمَّ يَنَامُ إِنْ شَاءَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ تَقْصِيرُ الثَّوْبِ بِشَكْلِ مُلْفَتٍ لِلنَّظَرِ يُعَدُّ مِنْ لِبَاسِ الشُّهُرَةِ الْمَنْهِيَةِ عَنْهُ؟ تَقْصِيرُ

الثَّوْبِ يَكُونُ بِحَسَبِ الْمُجْتَمَعِ إِذَا كَانَ الْمُجْتَمَعُ يَلْبَسُ إِلَى الْكَعْبَيْنِ فَإِنْ مَنْ رَفَعَ عَنِ الْكَعْبَيْنِ يَكُونُ مِنَ الشُّهُرَةِ

وَالْكَعْبَانِ سُنَّةٌ لِلنَّبِيِّ إِلَى الْكَعْبَيْنِ سُنَّةٌ

وَالنَّاسُ مَشَوْا عَلَيْهِ

أَلَا نَخَالِفُهُمْ وَهُمْ عَلَى سُنَّةِ

أَمَّا إِذَا كَانَ النَّاسُ كُلُّهُمْ الْمُجْتَمَعُ كُلُّهُ مُعْتَادًا إِلَى نِصْفِ السَّاقِ

فَنَمَشِي عَلَى نِصْفِ السَّاقِ

فَالْحَاصِلُ أَنَّهُ مَا يَخَالِفُ الْمُجْتَمَعِ الَّذِي اجْتَمَعَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِي يَمْشِي عَلَى نَوْعٍ مِنَ السُّنَّةِ

وَالثَّوْبُ يَكُونُ إِلَى الْكَعْبِ هَذَا سُنَّةٌ

فَإِذَا كَانَ مُجْتَمَعٌ مُعْتَادًا مِنَ الثَّوْبِ إِلَى الْكَعْبِ فَلَا نَعَمْ لِأَنَّهُمْ عَلَى سُنَّةِ مَا هُمْ عَلَى بِدْعَةٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عِنْدِي ابْنٌ فِي النَّاسِعَةِ مِنْ عُمُرِهِ

أَخَذَهُ مَعِيَ إِلَى حُضُورِ الدَّرُوسِ الْعِلْمِيَّةِ

وَهُوَ كَارِهٌ رَغْبَةً مِنِّي لِتَعَلُّمِهِ مَا يَلَا جُلُوسَهُ فِي النَّبْتِ مَضْبِعَةً لِلْوَقْتِ

فَمَا نَصِيحَتُكُمْ لِي وَالْحَالَةَ هَذِهِ؟ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ نَنْصَحُكَ بِالِاسْتِمْرَارِ عَلَيْهِ وَأَنَّكَ تَأْخُذُهُ مَعَكَ وَلَوْ كَانَ مَا يَرُغِبُ هَذِهِ لِيَلْعَبَ

وَيَبِي اللَّعِبَ مَعَ الْأَطْفَالِ وَمَعَ بَنِي جَنْسِهِ

أَنْتَ تَأْخُذُهُ وَتَعُودُهُ حُضُورَ الدَّرُوسِ وَالْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ هَذَا مِنْ تَرْبِيَّتِهِ هَذَا مِنْ صَالِحِهِ وَسَيَجِدُ فَايِدَةً هَذَا إِذَا كَبُرَ يَجِدُ فَايِدَةً هَذَا

رَبِّ إِرْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا

نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ كَانَ مُعْتَبَرًا وَمَاتَ عَلَى غَيْرِ تَوْبَةٍ وَخَلَفَتْ وَرَاءَهُ أَشْرَاطُهُ غِنَى فَهَلْ يَأْتِيهِ

وَرُزْهُهَا عَلَى مَنْ سَمِعَهَا وَهُوَ فِي قَبْرِهِ؟ إِذَا لَمْ يَتَّخِذْ مِنْهَا لَوْ مَاتَ وَهِيَ تَسْمَعُ وَهُوَ لَمْ يَتَّخِذْ مِنْهَا يَأْتِيهِ إِثْمٌ

يَأْتِيهِ إِثْمٌ مِنْهَا

لِأَنَّهُ خَلَفَ أَثْرًا سَيِّئًا يَعْْمَلُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ

نَعَمْ وَهَذَا مِمَّا يُوجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنَّ التَّوْبَةَ قَبْلَ الْمَوْتِ

وَأَنَّ التَّوْبَةَ الْمَعَاصِي النَّبِيَّ عَمَلَهَا قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ وَتَبْقَى بَعْدَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ سَنَّ الْإِسْلَامَ سُنَّةً سَيُنْفَعُ فَعَلَيْهِ إِثْمُهَا وَإِثْمٌ مَنْ عَمِلَ بِهَا

مَنْ غَيْرَ أَنْ يُفْصَلَ مِنْ آثَمِهِمْ شَيْئاً

نَعَمْ

وَهَذَا مِنَ السَّنَةِ السَّيِّئَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا رَأَيْتُمْ فِي تَفْسِيرِ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّوْسَرِيِّ؟ وَهَلْ تَنْصَحُونَ بِقِرَاءَتِهِ؟ يُسَمَّى أَخُوهُ الْأَثَرُ نَعَمْ تَفْسِيرُ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّوْسَرِيِّ رَجْمَهُ اللَّهُ طَيِّبٌ وَلَكِنْ أَغْلَبَهُ مَاخُودٌ مِنْ تَفْسِيرِ الْمَنَارِ قَدْ يَكُونُ فِيهِ بَعْضُ الْأَخْطَاءِ فِيهِ بَعْضُ الْأَخْطَاءِ لِأَنَّ أَخْطَاءَ الْمَنَارِ جَاءَتْ فِيهِ لِكُنْهَا قَلِيلَةً كَانَ رَجْمَهُ اللَّهُ لَكِنْ تَفَوُّتٌ عَلَيْهِ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ فَتَفْسِيرُهُ فِي الْجُمْلَةِ طَيِّبٌ وَمُفِيدٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ كُنْتُ أَصَلِّي نَافِلَةً تَجِيَّةَ الْمَسْجِدِ

نَعَمْ

كُنْتُ أَصَلِّي نَافِلَةً تَجِيَّةَ الْمَسْجِدِ

نَعَمْ

فَجَاءَ شَخْصٌ وَصَفَا وَلَمَّا انْتَهَيْتُ مِنْ تَجِيَّةِ الْمَسْجِدِ قَامَ وَأَتَى بِرَكْعَةٍ ثَالِثَةٍ وَكَأَنَّهُ يُصَلِّي فَرَضَ الْمَغْرِبِ وَعَلَيْهِ فَهَلْ يَجُوزُ لِلْمُفْتَرِضِ أَنْ يَأْتِيَ بِمَثَلٍ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ؟ وَهَلْ يَجُوزُ لِشَخْصٍ آخَرَ أَنْ يَأْتِيَ بِإِنْسَانٍ قَدْ سَبَّ فِي صَلَاتِهِ فَيُكْمِلُ مَعَهُ؟ نَعَمْ كُلُّ هَذَا يَجُوزُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَوْنُهُ أَحْسَنَ مِنْ كَوْنِهِ يُصَلِّي مُنْفَرِداً

فَإِذَا جِئْتُمْ وَاحِداً يُصَلِّي نَافِلَةً فَلَا بَأْسَ أَنْ تُصَلِّيَ خَلْفَهُ أَوْ مَعَهُ فَرِيضَةً

لِأَنَّ الصَّاحِبَةَ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُعَاذٌ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يُخْرُجُ فَيُصَلِّي فِي قَوْمِهِ هِيَ لَهُمْ فَرِيضَةٌ وَلَا نَافِلَةٌ

وَأَقْرَبُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ

فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ إِقْتِدَاءُ الْمُعْتَرِبِ بِالْمُتَقَلِّ

وَهَذَا أَحْسَنَ مِنْ كَوْنِهِ يُصَلِّي مُنْفَرِداً

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْمَاءُ الْمُعَيَّنُ مُتَلَجِّجٌ بِقَصْدِ الشُّرْبِ

فَهَلْ يَجُوزُ غَسْلُ الْأَيْدِي بِهِ إِذَا كَانَ أَنَّهُ مَاءٌ مَائِكَ وَفِي بَيْتِكَ مَا فِي مَانِعٍ تُصَرِّفُ فِيهِ إِذَا كَانَ أَنَّهُ مَاءٌ لِلْمَسْجِدِ وَمَوْفُوفٌ لِلْمَسْجِدِ لَا يَجُوزُ يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِيمَا خُصِّصَ لَهُ إِلَّا بِمَا خُصِّصَ لَهُ وَهُوَ الشُّرْبُ أَوْ مَا عِنْدَ النَّاسِ يُبِيحُ النَّاسَ لِأَنَّهُمْ تَسْتَأْذِنُهُمْ إِيْضاً لِأَنَّهُمْ تَسْتَأْذِنُهُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ لُبْسِ الذَّهَبِ الْأَبْيَضِ لِلرِّجَالِ؟ مَا أَنَا ذَهَبٌ أَبْيَضٌ

يُسْمَوْنَ ذَهَبٌ وَهُوَ مَا هُوَ بَدْهِيٌّ

النَّهْيُ عَنِ الذَّهَابِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَعَادِنِ لَا يُسَمَّى ذَهَباً وَلَوْ كَانَ نَفِيساً وَلَوْ كَانَ أَعْلَى مِنَ الذَّهَبِ الْأَصْلُ الْحَلُّ الْأَصْلُ فِي الْمَلَابِسِ الْحَلُّ إِلَّا مَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى تَحْرِيمِهِ وَجَاءَ الدَّلِيلُ بِتَحْرِيمِ لُبْسِ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ عَلَى الرِّجَالِ وَيَقْتَصِرُ الْأَمْرُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ النَّهْيُ فَقَطُّ وَأَمَّا مَا لَمْ يَأْتِ بِهِ نَهْيٌ فَالْأَصْلُ فِيهِ الْحَلُّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ الصُّوَرِ وَالتَّصَاوِيرِ؟ الصُّوَرُ التَّصَاوِيرُ كُلُّهُ جَمْعُ هَذَا الصُّوَرِ هَذَا جَمْعُ وَالتَّصَاوِيرُ جَمْعٌ إِلَّا أَنَّ التَّصَاوِيرَ يُسَمَّوْنَ صَيْغَةً مُنْتَهَى الْجُمُوعِ وَأَمَّا الصُّوَرُ هَذَا جَمْعٌ عَادِيٌّ وَكِلَاهُمَا سَوَاءٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَوَالٌ يَقُولُ مَا هُوَ التَّقْصِيرُ فِي الصَّلَاةِ؟ نَعَمْ

وَمَا حُكْمُهُ؟ مَا هُوَ؟ مَا هُوَ التَّقْصِيرُ فِي الصَّلَاةِ وَمَا حُكْمُهُ؟ إِيْش؟ التَّقْصِيرُ مَا فَهَمْتُ

مَا هُوَ التَّقْصِيرُ فِي الصَّلَاةِ؟ فِي الصَّوْتِ

التَّخْصُّصُ الَّذِي جَاءَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اللَّهُ رَبِّ الْعَالَمِينَ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَقَتْلَكَ حَيَاثَ النَّبِيِّتِ وَلَمْ تَقُلْ ثَلَاثًا لَهُ إِذْ هَبَّ سَالِمًا غَيْرَ مُعْتَدِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
عَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ

الْحَيَاةُ جَمْعُ حَيَّةٍ  
وَهِيَ النَّعْبَانُ وَهِيَ الزَّوَاجِفُ الْخَطِرَةُ الَّتِي تَحْمِلُ السَّمَّ وَتَلْدَعُ وَيَحْصُلُ مَنْ مِنْهَا ضَرَرٌ عَلَى النَّاسِ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ وَالْمَطْلُوبُ قَتْلُ  
الْحَيَاةِ نَفْعًا لِأَذَاهَا حَتَّى فِي الصَّلَاةِ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْحَيَّةِ وَالْعُقْرَبِ  
فَقَالَ أَقْتُلُ الْأَسْوَدَيْنِ الْحَيَّةَ وَالْعُقْرَبَ فِي الصَّلَاةِ  
دَفْعًا لِأَذَاهَا وَلَكِنْ هُنَاكَ نَوْعٌ مِنَ الْحَيَاةِ  
لَا يُقْتَلُ إِلَّا بَعْدُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَتَوَعَّدَ بِالْقَتْلِ إِنْ لَمْ يَرْتَحِلْ  
وَهُوَ حَيَاةُ النَّبِيِّتِ

الْحَيَاةُ الَّتِي تَعِيشُ فِي النَّبِيِّتِ  
فَهَذِهِ لَا تُبَادِرُ بِالْقَتْلِ  
لَأَنَّهَا رَبِّمَا مِنَ الْجِنِّ فَلَا تُقْتَلُ حَتَّى تُنذَرَ  
تُعْطَى الْإِنْذَارَ إِمَّا أَنْ تَرْتَحِلَ وَإِلَّا فَأِنَّهَا تُقْتَلُ  
فَإِذَا لَمْ تَرْتَحِلْ فَأِنَّهَا تُقْتَلُ  
لَأَنَّ قَدْ أَنْذَرْتَ فَإِذَا لَمْ تَرْتَحِلْ تُقْتَلُ دَفْعًا لِأَذَاهَا وَكَذَلِكَ الْحَيَاةُ الَّتِي فِي الْبِرَارِيِّ تُقْتَلُ أَيْضًا وَكَذَلِكَ نَوْعٌ مِنَ الْحَيَاةِ يُقْتَلُ فِي النَّبِيِّتِ  
وَفِي غَيْرِهَا

وَهُوَ ذُو الطَّفَيْتَيْنِ  
وَالطَّفَيْتَانِ هُمَا الْخَطَّانُ الْأَبْيَضَانِ  
عَلَى ظَهْرِهَا

فَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْحَيَاةِ يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ سِوَاهُ كَانَ فِي النَّبِيِّتِ أَوْ فِي غَيْرِهَا  
فَهَذِهِ الْأَنْوَاعُ تُقْتَلُ أَوْلَى حَيَاةِ النَّبِيِّتِ إِذَا أَنْذَرْتَ وَلَمْ تَرْتَحِلْ ثَانِيًا الْآيَاتِ الَّتِي فِي الْبِرَارِيِّ وَالْفُقَارِ تُقْتَلُ  
ثَالِثًا ذُو الطَّفَيْتَيْنِ يُقْتَلُ فِي أَيِّ مَكَانٍ  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ مِنَ الْفَوَاسِقِ الَّتِي يُقْتَلُ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ الْحَيَّةُ  
نَعَمْ

وَقَتْلِكَ وَلَمْ تَقُلْ  
ثَلَاثًا سَالِمًا غَيْرَ مُعْتَدِي  
أَيُّ نَعَمْ لَا بُدَّ مِنَ الْإِنْذَارِ  
أَنْ تَقُولَ لَهُ إِرْحَلْ  
وَإِلَّا قَتَلْنَاكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ  
حَتَّى إِنْ كَانَ مِنَ الْجِنِّ وَيَفْهَمُ الْكَلَامَ فَإِنَّهُ يَرْتَحِلُ نَعَمْ  
أَيُّ نَعَمْ

هَذِهِ أَنْوَاعُ الْحَيَاةِ الَّتِي تُقْتَلُ  
أَوْلَى حَيَاةِ النَّبِيِّتِ بَعْدَ الْآنَ وَثَانِيًا الْأَبْتَرُ وَهُوَ قَصِيرُ الذَّنْبِ مِنَ الْحَيَاتِ  
هَذَا يُقْتَلُ  
ثَالِثًا ذُو الطَّفَيْتَيْنِ

رَابِعًا حَيَاةُ الْبِرَارِيِّ  
تُقْتَلُ هَذِهِ الْأَنْوَاعُ دَفْعًا لِشَرِّهَا  
نَعَمْ وَيَكْرَهُ نَوْمٌ فَوْقَ سَطْحٍ وَلَمْ يَخْطِ عَلَيْهِ بِتَحْجِيرٍ لِحَوْفٍ مِنَ الرَّدِيِّ  
فِي الْحَقِيقَةِ هَذَا النَّوْمُ مُلَقَّبٌ مَا هُوَ عَلَى نَظْمٍ يَأْتِي بِأَبْيَاتٍ مَا هِيَ بِمُنْتَسِبَةٍ  
النَّوْمُ فَوْقَ السَطْحِ  
هَذَا وَشَ يُجِيبُهُ بَعْدَ قَتْلِ الْحَيَاتِ؟ هَذَا لَهُ مَكَانٌ أُخْرُ  
كَذَلِكَ سَيَأْتِي

فَهَذِهِ الطَّبَعَةُ الْحَقِيقَةُ أَنَّهَا مُلَقَّاةٌ  
لَيْسَتْ وَالْحَاصِلُ أَنَّ النَّوْمَ فَوْقَ السَطْحِ هَذَا كَانَ الْمُنَاسِبَ يُذَكَّرُ مَعَ النَّوْمِ مَعَ أَحْكَامِ النَّوْمِ الَّتِي مَرَّتْ  
النَّوْمُ عَلَى الَّذِي مَرَّ النَّوْمُ عَلَى التَّبْنِ وَالنَّوْمُ عَلَى الْقَفَا وَالنَّوْمُ هَذَا الَّذِي يُنَاسِبُ

فَالنُّوْمُ فَوْقَ السَّطْحِ إِذَا كَانَ السَّطْحُ لَهُ حَوَاجِرٌ تَمْنَعُ السُّفُوْطَ فَلَا مَانِعَ مِنَ النَّوْمِ فَوْقَ السَّطْحِ  
أَمَّا إِذَا كَانَ السَّطْحُ لَيْسَ عَلَيْهِ حَوَاجِرٌ  
تَمْنَعُ مِنَ السُّفُوْطِ وَالنَّائِمِ مَعْرُوفٌ أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ إِذْرَاكٌ وَلَا إِحْسَاسٌ وَرُبَّمَا يَسْفُطُ فَيَكُونُ مُتَسَبِّبًا بِالْخَطَرِ عَلَى نَفْسِهِ  
فَلَا يَنَامُ فِي السَّطْحِ  
سَطْحُ النَّبِيِّ أَوْ فَوْقَ آهِ الْمُرْتَفِعِ مِنَ الْجَبَلِ أَوْ غَيْرِهِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ حَوَاجِرٌ  
خَشْيَةً أَنْ يَسْفُطَ فَيَتَضَرَّرَ أَوْ يَمُوتَ  
وَالْإِنْسَانُ مِنْهُيَّ عَنِ تَعْرِيبِ نَفْسِهِ لِلْخَطَرِ  
مِنْهُيَّ عَنِ تَعْرِيبِ نَفْسِهِ لِلْخَطَرِ  
نَعَمْ

وَوَطْءُ النِّسَاءِ فِي السُّفْنِ فِي نَصِّ أَحْمَدَ  
ذَلِكَ مِمَّا يُنْهَى عَنْهُ رُكُوبُ الْبَحْرِ عِنْدَ هَيْجَانِهِ  
رُكُوبُ الْبَحْرِ فِي السُّفْنِ  
عِنْدَهُ تَلَاطَمُ أَمْوَاجُهُ  
لِأَنَّ هَذَا فِيهِ خَطَرٌ  
يَنْتَظِرُ إِلَى أَنْ يَهْدَأَ الْبَحْرُ  
فَإِذَا رَكِبُوا الْبَحْرَ مَتَلَاصِمٌ فَقَدْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلْخَطَرِ  
وَوَطْءُ النِّسَاءِ هَذَا مَا أُذْرِي كَيْفَ جَاءَ هُنَا وَهُوَ مِنْ آدَابِ الْجَمَاعِ الَّتِي مَرَّتْ أَوْ تَأْتِي  
لَكِنْ عَلَى كُلِّ حَالٍ يَقُولُ فِي السُّفْنِ لَعَلَّهُ يُقْصِدُ إِذَا كَانَ فِي السُّفِينَةِ تَجَمُّعُ النَّاسِ وَالرُّكَّابُ رُبَّمَا يُعْرِضُ نَفْسَهُ لِأَنَّ يَرَاهُ النَّاسُ مَعَ  
رُوحَتِهِ فَهَذَا فِيهِ تَسَاهُلٌ فِي السِّتْرِ  
فَيَتَجَنَّبُ هَذَا الشَّيْءَ إِذَا كَانَ مَعَ النَّاسِ فِي سَفِينَةٍ أَوْ فِي مُجْتَمَعٍ  
وَلَيْسَ هُنَاكَ مَكَانٌ يَخْلُو بِهِ وَلَا يَرَاهُ أَحَدٌ  
نَعَمْ

النَّذْرُ وَالشَّهَادَةُ وَحُكْمُ شَهَادَةِ الرُّورِ وَشَارِبُ الْخَمْرِ  
نَعَمْ

النَّذْرُ وَالشَّهَادَةُ

وَحُكْمُ أَوْ مَنْ تَمْنَعُ مَنْ يَمْنَعُ قَبُولَ شَهَادَتِهِمْ

هَذَا الْبَابُ مُتَّصِمٌ لِهَذِهِ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ

حُكْمُ النَّذْرِ وَشَهَادَةِ الرُّورِ

حُكْمُ الرُّورِ مَنْ تَمْنَعُ مَنْ يَمْنَعُ قَبُولَ شَهَادَتِهِمْ الْقَوَادِحُ الَّتِي تَكُونُ فِي الشُّهُودِ نَعَمْ

هُوَ الْإِلْتِزَامُ

النَّذْرُ هُوَ الْإِلْتِزَامُ

تَقُولُ نَذَرْتُ كَذَا وَكَذَا بِمَعْنَى الْتَزَمْتُ

بِهِ وَالرَّمْتُ نَفْسَكَ بِهِ

يُقَالُ نَذَرَ دَمٌ يَعْنِي أَلَزَمَ نَفْسَهُ بِقَتْلِهِ فَالنَّذْرُ مَعْنَاهُ الْإِلْتِزَامُ

هَذَا فِي مَنْ حَبِثُ اللَّعْنَةُ مِنْ حَبِثُ الشَّرْعِ

النَّذْرُ هُوَ الْإِلْتِزَامُ الْإِنْسَانُ نَفْسِهِ شَيْئًا لَمْ يُجِبْ عَلَيْهِ بِأَصْلِ الشَّرْعِ الْإِلْتِزَامُ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ شَيْئًا لَمْ يُجِبْ عَلَيْهِ بِأَصْلِ الشَّرْعِ

كَأَنَّ يُنَذِرُ الصَّدَقَةَ أَوْ يُنَذِرُ الصَّلَاةَ

أَوْ يُنْتَظِرُ الصِّيَامَ

النَّذْرُ يُقْسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ نَذْرَ طَاعَةٍ وَنَذْرَ مَعْصِيَةٍ

نَذْرَ مَعْصِيَةٍ

كَأَنَّ يُنَذِرُ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا مُحَرَّمًا

أَوْ شَيْئًا مُخَالِفًا لِلشَّرْعِ

هَذَا نَذْرٌ مَعْصِيَةٍ

أَوْ يُنَذِرُ لِلْفُجُورِ أَوْ لِلْأَضْرَحَةِ أَوْ يُنَذِرُ لِلْجَنِّ أَوْ الشَّيَاطِينِ هَذَا نَذْرٌ مَعْصِيَةٍ وَنَذْرٌ شَرِكٍ وَالْأَصْلُ فِي النَّذْرِ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَدْخُلُ فِيهِ

لِأَنَّهُ فِي سَعَةِ فَإِذَا نَذَرَ فَإِنَّهُ يَلْزِمُ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ لَمْ يَلْزِمَهُ اللَّهُ بِهِ

فَيَحْصُلُ عَلَيْهِ ضَرَرٌ فِي ذَلِكَ

أَوْ يَعْجَزُ عَنِ الْوَفَاءِ

فَكُونُ الْإِنْسَانِ فِي سَعَةِ أَحْسَنَ مِنْ أَنَّهُ يَلْزِمُ نَفْسَهُ

يَكُونُ فِي سَعَةٍ إِنْ شَاءَ فِعْلُ الْخَيْرِ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَفْعَلْ  
وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ  
لَكِنْ إِذَا نَذَرَ لَزِمَهُ ذَلِكَ وَقَدْ يَكُونُ يَكْسُلُ عَنْ هَذَا أَوْ يَعَجُزُ كَالَّذِي يُنْذِرُ أَنَّهُ يَصُومُ شَهْرًا أَوْ يَصُومُ سَنَةً أَوْ يَصُومُ يَعَجُزُ عَنْ هَذَا  
يَسْتَقُ عَلَيْهِ  
الْإِنْسَانُ فِي سَعَةٍ  
يَفْعَلُ الْخَيْرَ بِدُونِ أَنَّهُ يُلْزِمُ نَفْسَهُ بِهِ  
أَمَّا أَنَّهُ يُلْزِمُ نَفْسَهُ فَهَذَا أَمْرٌ غَيْرُ مَرْغُوبٍ فِيهِ شَرْعًا  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ النَّذْرُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ  
إِنَّمَا يُسْتَحْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ مَا يُنْذِرُ إِلَّا إِنْسَانٌ كَسُولٌ مَا يُنْذِرُ الْخَيْرَ وَالطَّاعَةَ لَا إِنْسَانٌ كَسُولٌ يُرِيدُ أَنْ يُلْزِمَ نَفْسَهُ أَمَّا الْإِنْسَانُ الَّذِي  
يَرْغَبُ فِي الْخَيْرِ فَهَذَا لَا يَحْتَاجُ أَنَّهُ هَذَا مَعْنَى الْبَخِيلِ  
بَخِيلٌ مَا يَتَصَدَّقُ  
وَيُشِخُّ بِالْمَالِ  
ثُمَّ يُلْزِمُ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ يَتَصَدَّقُ  
هَذَا بَخِيلٌ مَا يَفْعَلُ الْخَيْرَ إِلَّا إِذَا نَذَرَ  
وَأَغْيِرَ الْبَخِيلِ فَإِنَّهُ يَفْعَلُ الْخَيْرَ وَيَتَصَدَّقُ وَيَبْدُلُ الْمَالَ بِدُونِ نَذْرٍ وَإِنَّمَا الْبَخِيلُ هُوَ الَّذِي يُلْزِمُ نَفْسَهُ إِنَّمَا يُسْتَحْرَجُ بِهِ مِنْ فِكْرَةٍ أَنَّ  
الْإِنْسَانَ يُنْذِرُ وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَقُولُ يَحْرُمُ أَنَّهُ يُنْذِرُ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تُنْذِرُوا نَهَى إِلَّا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ وَدَهَبَ  
جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يَحْرُمُ أَنَّهُ يُنْذِرُ فَإِذَا نَذَرَ وَالزَّمَّ نَفْسَهُ وَجَبَ عَلَيْهِ  
هَذَا هُوَ النَّذْرُ  
يَجِبُ عَلَيْهِ الْوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ إِذَا كَانَ نَذْرُ طَاعَةٍ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ  
نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِيهِ  
وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَتَى عَلَى الَّذِينَ يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ  
قَالَ تَعَالَى وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ  
أَيُّ يُجَازِيكُمْ عَلَيْهِ  
قَالَ تَعَالَى فِي الْأَبْرَارِ يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ  
وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا  
ذَكَرَ مِنْ صِفَاتِ الْأَبْرَارِ إِنَّهُمْ يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ  
وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَأْتِي أَنَاسٌ يَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ  
مِنْ بَابِ الدِّمِ  
بَابِ الدِّمِ لَهُمْ  
وَقَالَ تَعَالَى وَلْيُؤْفُوا نُذُورَهُمْ  
هَذَا أَمْرٌ  
أَمْرٌ بِالْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ  
إِذَا كَانَ نَذْرُ طَاعَةٍ  
نَعَمْ لَا تَفْعَلَنَّ النَّذْرَ يَعْنِي لَا تُنْذِرْ إِبْتِدَاءً مَنْ نَذَرَ سَنَةً؟ يَعْنِي كَوْنُكَ تُنْذِرُ هَذَا مَا هُوَ بِسَنَةٍ هَذَا مِنْهَا عَنْهُ  
نَعَمْ  
وَلَا تَفْعَلَنَّ النَّذْرَ مِنْ نَذْرٍ سَنَةً لِإِفْقَادِهِ مِنْ كُلِّ هَادٍ وَمُرْشِدٍ  
لِإِفْقَادِ النَّذْرِ مِنْ كُلِّ هَادٍ وَمُرْشِدٍ  
أَهْلُ الْخَيْرِ مَعَابَا  
أَهْلُ الْخَيْرِ مَا يُنْذِرُونَ  
الْهُدَاةُ وَالْعُلَمَاءُ وَالْأَتْقِيَاءُ يَفْعَلُونَ الْخَيْرَ وَالطَّاعَاتِ بِدُونِ نَذْرِ  
إِنَّمَا يَفْعَلُ النَّذْرَ الْبَخِيلُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لِإِفْقَادِهِ مِنْ كُلِّ هَادٍ وَمُرْشِدِي يَعْنِي أَنَّ هُوَ لَا يَنْذِرُونَ وَيَفْعَلُونَ الْخَيْرَ بِدُونِ نَذْرِ  
نَعَمْ  
بَلِ النَّذْرُ الْمَتَشَدِّدُ  
وَلَا تَطُلُّ أَنَّ النَّذْرَ هُوَ الَّذِي يَجْلِبُ لَكَ الْخَيْرَ  
تُنْذِرُ عِلْشَانَ يَجْلِبُ لَكَ الْخَيْرَ  
النَّذْرُ مَا يَجِي بِخَيْرٍ وَلَا يَنْقُضُ شَرًّا



وَإِنَّمَا النَّذْرُ صِفَةٌ الَّتِي لَا يَفْعَلُ الطَّاعَةُ إِلَّا بِنَذْرٍ

هَذَا هُوَ الْبَخِيلُ

وَلَا النَّذْرُ مَا هُوَ الَّذِي يَجْلِبُ لَكَ الْخَيْرَ وَلَا يَدْفَعُ عَنْكَ الشَّرَّ

كَمَا يَطُنُّ بَعْضُ النَّاسِ إِنْ شَفَى اللَّهُ مَرِيضِي لِأَفْعَلَنَ كَذَا إِنْ نَجَحْتُ فِي الْإِمْتِحَانِ أَفْعَلُ كَذَا

وَيَطُنُّ أَنَّ النَّذْرَ هُوَ الَّذِي يُسَاعِدُهُ عَلَى حُصُولِ الْمَقْصُودِ

أَوْ يَدْفَعُ عَنْهُ الضَّرَرَ

لَا

لَيْسَ كَذَلِكَ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ وَإِنَّمَا يُسْتَحْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ

فَيَنْبَغِي أَنْ يَزُولَ هَذَا الشُّعُورُ مِنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ

مَا يُعْتَقَدُ أَنَّهُ إِذَا نَذَرَ يَحْصُلُ لَهُ الْمَقْصُودُ

أَوْ يَنْدَفِعُ عَنْهُ الْمَكْرُوهُ

هَذَا حَطٌّ نَعَمٌ وَلَيْسَ حَرَامًا يَعْنِي مَا هُوَ بِحَرَامٍ إِنَّكَ تُنذِرُ هَذَا عَلَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ أَنَّ النَّذْرَ مَكْرُوهٌ وَلَيْسَ حَرَامًا قَوْلُ الْآخِرِ أَنَّهُ حَرَامٌ

لِأَنَّهُ جَاءَ النَّهْيُ عَنْهُ فِي رِوَايَةٍ وَالِدَلِيلُ عَلَى أَنَّهُ مَا هُوَ حَرَامٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالْوَفَاءِ بِهِ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَمَرَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْوَفَاءِ بِهِ

نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ جَاءَ الْوَفَاءُ بِالنَّذْرِ فِي كِتَابِ اللَّهِ

يُوفَى بِالنَّذْرِ وَيُؤْفَوُا نُذُورَهُمْ

مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ

وَجَاءَ فِي الْمَسْنَدِ فِي الصَّحِيحِ يَعْنِي الْحَدِيثَ

صَحِيحُ السَّنَدِ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطْبِعَ فُلَيْطَعَهُ

نَعَمْ

إِنْتَهَى مِنْ مَوْضُوعِ النَّذْرِ انْتَقَلَ إِلَى مَوْضُوعِ الشَّهَادَةِ

وَالشَّ هَذَا هِيَ الْأَخْبَارُ

الشَّهَادَةُ هِيَ الْأَخْبَارُ بِشَيْءٍ

فَالشَّهَادَةُ النَّاسُ يَحْتَاجُونَ إِلَيْهَا

بِلا شَكِّ

يَحْتَاجُونَ النَّاسَ إِلَى الشَّهَادَةِ

فِي الْخُصُومَاتِ فِي إِثْبَاتِ الْإِهْلَةِ وَفِي إِثْبَاتِ الطَّلَاقِ وَإِثْبَاتِ الْأَشْيَاءِ

الْإِثْبَاتَاتُ كُلُّهَا الْإِثْبَاتَاتُ كُلُّهَا تَحْتَاجُ إِلَى الشَّهَادَةِ

وَلَا الْبَيْعُ وَالشِّرَاءُ

الْعُقُودُ تَحْتَاجُ إِلَى الشَّهَادَةِ وَاسْتَشْهَدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ

وَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ

إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ

النَّاسُ يَحْتَاجُونَ إِلَى الشَّهَادَةِ تَحْمَلًا وَأَدَاءً

تَحْمَلًا عِنْدَ الْعُقُودِ

وَأَدَاءً عِنْدَ الْخُصُومَاتِ

النَّاسُ يَحْتَاجُونَ إِلَى الشَّهَادَةِ

لِأَنَّهَا يَتَبَيَّنُ بِهَا الْحَقُّ

وَيَحْصُلُ بِهَا الْحُكْمُ بَيْنَ النَّاسِ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدْعَى

وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ وَالْبَيِّنَةُ هِيَ الشُّهُودُ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ لِرَجُلَيْنِ تَخَاصَمَا عِنْدَهُ شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ

شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ

النَّاسُ يَحْتَاجُونَ إِلَى الشَّهَادَةِ

وَلَكِنَّ الشَّهَادَةَ لَهَا أَحْكَامٌ شَرَعِيَّةٌ

يَجِبُ مَعْرِفَتُهَا نَعَمْ

حَفْظاً لِلْحُقُوقِ

حُقُوقِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَى وَحُقُوقِ الْمَخْلُوقِينَ

إِنَّمَا تُنْبِتُ بِالشَّهَادَةِ الْحُدُودَ تُنْبِتُ فِي الشَّهَادَةِ الْقَصَاصَ لَا بُدَّ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنْ الْعُقُودَ الْفُسُوحَ لَا بُدَّ مِنَ الشَّهَادَاتِ فِي كُلِّ هَذِهِ الْأُمُورِ  
نَعَمْ

يُصَانُ وَتُبْرَأُ ذِمَّةُ الْمُتَجَدِّدِ

نَعَمْ الشَّهَادَةُ فِيهَا نَصٌّ فِيهَا مَصْلَحَةٌ لِلْمَشْهُودِ لَهُ فِي حَفْظِ حَقِّهِ

وَفِيهَا مَصْلَحَةٌ لِلْمَشْهُودِ عَلَيْهِ بِإِبْرَاءِ ذِمَّتِهِ

مِنَ الظُّلْمِ

فَأَنْتَ إِذَا شَهِدْتَ عَلَى أَحَدٍ شَهَادَةَ حَقِّ

أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ لِأَنَّكَ أَبْرَأْتَ ذِمَّتَهُ مِنْ حُقُوقِ النَّاسِ وَلَا تَظُنُّ أَنَّ الشَّهَادَةَ عَلَى شَخْصٍ أَنَّهَا مُضِرَّةٌ عَلَيْهِ أَوْ أَنَّهَا مُنْقِصَةٌ فِي حَقِّهِ بَلْ تَكُونُ  
أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ

حَيْثُ إِنَّكَ حَجَرْتَهُ عَنِ الظُّلْمِ

وَأَبْرَأْتَ ذِمَّتَهُ مِنْ حُقُوقِ النَّاسِ

كَمَا أَنَّكَ رَدَدْتَ إِلَى الْمَظْلُومِ حَقَّهُ الطَّايِعِ وَالْمُعْتَدِي عَلَيْهِ فَوَيْهَا إِحْسَانٌ لِلْمَشْهُودِ لَهُ وَإِحْسَانٌ لِلْمَشْهُودِ عَلَيْهِ

هَذَا مِنْ مَصَالِحِ الشَّهَادَةِ

بَيِّنَ النَّاسِ

إِذَا كَانَتْ شَهَادَةُ حَقِّ وَ الشَّهَادَةُ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ عَنِ عِلْمٍ إِمَّا بِرُؤْيَا أَوْ عَنِ اسْتِنْفَاضَةٍ تَكُونُ بِرُؤْيَا أَوْ اسْتِنْفَاضَةٍ لِأَبْدٍ مَا تَشْهَدُ إِلَّا عَنِ عِلْمٍ  
قَالَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ

يَعْلَمُونَ مَا شَهِدُوا بِهِ

أَمَا أَنْتَ تَشْهَدُ عَلَى ظَنِّ أَوْ فِي شَكِّ

أَوْ تَشْهَدُ لِقَرِيْبِكَ أَوْ لِصَدِيقِكَ هَذَا أَمْرٌ لَا يَجُوزُ

لَا يَجُوزُ هَذَا

هَذَا يَأْتِي بَيَانُ الْخَطَرِ الَّذِي فِيهِ

شَهَادَةُ زُورٍ

نَعَمْ

نَعَمْ هَذَا نَصِيحَةٌ لِلشَّاهِدِ

لَأَنَّهُ مَا يُشْهَدُ إِلَّا عَلَى شَيْءٍ يَعْلَمُ وَلَا يَشْهَدُ عَلَى شَيْءٍ يَظُنُّهُ أَوْ يَخْتَلِيهِ

أَوْ يَشْهَدُ مِنْ بَابِ الْفُرْعَةِ كَمَا يَقُولُونَ

مِنْ بَابِ الْفُرْعَةِ

هَذَا كُلُّهُ مَا يَجُوزُ

وَهَذِهِ شَهَادَةُ زُورٍ

وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَرَالُ قَدَمَ شَاهِدِ الزُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى تَجِبَ لَهُ النَّارُ

حَتَّى تَجِدَ لَهُ النَّارَ

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا بِأَكْبَرَ الْكِبَائِرِ؟ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ

قَالَ الشِّرْكَ بِاللَّهِ

وَالسِّحْرُ

وَقَتْلُ النَّفْسِ

بِغَيْرِ حَقِّ

إِلَى أَنْ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ وَقَالَ أَلَا وَشَهَادَةُ الزُّورِ

هَذَا مِنْ أَكْبَرَ الْكِبَائِرِ

أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ فَمَا زَالَ يُرِيدُهَا

فَحَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ

لَمَّا رَأَوْا مِنْ تَأْتِرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقَالُوا لَيْتَهُ سَكَتَ إِشْفَاقًا عَلَيْهِ

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

مَنْ هَذَا الَّذِي أَصَابَهُ عِنْدَ ذِكْرِ شَهَادَةِ الزُّورِ

مِنَ الْإِهْتِمَامِ وَكَانَ مُتَكِنًا وَجَلَسَ فَهَذَا فِيهِ تَحْذِيرٌ مِنْ شَهَادَةِ الزُّورِ

نَعَمْ

وَكَأَنَّ ذَا إِخْتِطَابٍ عَنْ شَهَادَةِ فِرْيَةٍ بَعْنِي الْكَذِبِ

شَهَادَةُ الْكَذِبِ شَهَادَةُ الزُّورِ نَعَمْ

نَعَمْ شَاهِدُ الزُّورِ يُعْضِبُ اللَّهَ عَلَيْهِ

يُعْضِبُ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ يَلْقَاهُ

نَعَمْ

رَوَى هَذَا ابْنُ مَاجَةَ اسْتَدِي

نَعَمْ

وَتَوَجَّبَ أَيْضاً مَعَ سَخَطِ اللَّهِ عَلَى شَاهِدِ الزُّورِ تَوَجَّبَ لَهُ النَّارُ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَزَالُ قَدَمًا شَاهِدَ الزُّورِ حَتَّى تَجِبَ لَهُ النَّارُ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ

نَعَمْ

بُدُورٌ بِتَهْدِيدِ آتَا وَتَوَعُّدِي

الِهَادِي وَهُوَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَذَرَ النَّاسَ

مِنْ شَهَادَةِ الزُّورِ

وَغَلَطَ فِيهَا مِثْلُ مَا سَمِعْتُمْ فِي الْأَحَادِيثِ

وَأَنَّهَا مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ

شَهَادَةُ الزُّورِ

مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ

وَفِيهَا ضَرَرٌ عَلَى الْمَشْرِ عَلَيْهِ وَعَلَى الْمَشْهُودِ لَهُ

مَشْهُودٌ عَلَيْهِ أَخَذَتْ حَقَّهُ

ظُلماً وَالْمَشْهُودُ لَهُ أُعْطِيَتْهُ حَقَّ الْغَيْرِ ظُلماً

فَأَنْتَ أَسَأْتَ إِلَى الْمَشْهُودِ لَهُ وَالْمَشْهُودِ عَلَيْهِ

وَأَنْتَ تَطْنُ السَّاعِدَ الْمَشْهُودَ لَهُ

كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ النَّاسِ يَشْهَدُونَ جَمِيَةً وَفَرَغَهُ وَيَطْنُونَ أَنَّ هَذَا فِيهِ نَفْعٌ

وَيَتَسَاهَلُونَ فِي الشَّهَادَةِ

خُصُوصاً التُّرْكِيَّةَ

خُصُوصاً التُّرْكِيَّةَ عِنْدَ الْقَاضِي أَوْ عِنْدَ الْمَسْئُولِينَ يَشْهَدُ أَنَّ فُلَانًا مَا مِثْلُهُ وَأَنَّهُ طَيِّبٌ وَأَنَّهُ كَذَا وَهُوَ مَا يَعْرِفُهُ وَلَا يَدْرِي عَنْهُ رُبَّمَا

يَكُونُ خَائِبًا رُبَّمَا يَكُونُ سَارِقًا رُبَّمَا يَكُونُ غَيْرَ ثِقَةٍ يَشْهَدُ لَهُ أَنَّهُ طَيِّبٌ وَأَنَّهُ ثِقَةٌ وَهُوَ مَا يَعْرِفُهُ

مِنْ بَابِ الْمُسَاعَدَةِ هَذَا لَا يَجُوزُ يَا أَحْوَي

لَا تَشْهَدُ إِلَّا عَلَى شَيْءٍ تَعْلَمُهُ تَعْرِفُهُ

أَنْتَ فِي عَاقِبَةٍ

فَلَا تَدْخُلُ نَفْسَكَ فِي حَرَجٍ وَلَا تُزَكِّي أَحَدًا إِلَّا وَأَنْتَ تَعْرِفُهُ

تَمَاماً

أَمَّا اللَّيِّ مَا تَعْرِفُهُ لَا تُرْكِيَّةَ

مَا أَدْرِي مَا أَعْرِفُهُ

أَوْ الَّتِي تَعْرِفُ أَنَّهُ مَا هُوَ بِطَيِّبٍ

لَا تَجِدُ مَا فِيهِ بِشَهَادَةٍ تَجْعَلُهُ طَيِّباً

لَا مَا يَجُوزُ هَذَا

أَتَجْعَلُ شَهَادَتَكَ مَبْدُولَةً لِكُلِّ أَحَدٍ

كَمَا يَطْنُ بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ هَذَا مِنْ بَابِ الْمُسَاعَدَةِ وَمِنْ بَابِ الْمُعَاوَنَةِ هَذَا مَا هُوَ مِنْ بَابِ الْمُسَاعَدَةِ هَذَا مِنْ بَابِ التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ

وَالْعُدْوَانِ

لَا تَشْهَدُ لِأَحَدٍ إِلَّا وَأَنْتَ تَعْرِفُهُ

إِنَّهُ ثِقَةٌ وَأَنْ أَمِينٌ وَأَنَّهُ نَعَمْ

أَمَّا قَالَ قَوْلُ الزُّورِ أَعْلَى كَبِيرَةٍ مَعَ الشَّرِكِ فِي لَفْظِ الصَّحِيحِينَ قَبْدِي

نَعَمْ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَوْ لَا أُبَيِّنُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ

قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ وَذَكَرَ أَوْلَاهَا الشَّرِكُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

ثُمَّ قَالَ أَلَا وَشَهَادَةُ الزُّورِ أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ

فَشَهَادَةُ الزُّورِ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ

الكبائرُ هيَ عَظائمُ الذُّنوبِ  
 عَظائمُ الذُّنوبِ وَهيَ تَتَفَاوَتُ بَعْضُهَا أَشَدُّ مِنْ بَعْضِ  
 الكبائرُ تَخْتَلِفُ  
 إِعْظَمُهَا وَأَشَدُّهَا وَأَظْهَرُهَا الشِّرْكَ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 ثُمَّ بِلِيَةِ الزَّنا قَتْلَ النَّفْسِ قالَ تَعَالَى وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ  
 وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَى إِثْمًا  
 يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 وَيَخْلُدُ فِيهِ مَهَانًا  
 الكبائرُ تَخْتَلِفُ  
 بَعْضُهَا أَشَدُّ مِنْ بَعْضِ  
 وَمِنْ أَكْبَرِ الكبائرِ  
 الزُّورُ هَلْ يُصْبِحُ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ مِنْ أَسْهَلِ الامورِ؟ نَعَمْ  
 أَمَا قالَ قَوْلُ الزُّورِ أَغْلَى كَبِيرَةٍ مَعَ الشِّرْكَ فِي لَفْظِ الصَّحِيحِينَ قَيِّدَ  
 يَعْني ذَكَرَ مَعَ الشِّرْكَ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 نَعَمْ

فَأَرْبَعَةٌ بِالزُّورِ يُهْلِكُ نَفْسَهُ وَبِإِغْوَاءِ وَمَظْلُومٍ وَقَاضٍ تَعْمُدِي  
 شَهَادَةُ الزُّورِ تُهْلِكُ أَرْبَعَةً مِنَ النَّاسِ  
 الشَّهَادَةُ الْوَاحِدُ يَهْلِكُ فِيهَا يَهْلِكُ فِيهَا أَرْبَعَةٌ  
 أَوَّلًا الشَّاهِدُ يَهْلِكُ نَفْسَهُ بِغَضَبِ اللهِ وَسَخَطِهِ  
 ثانياً المَشْهُودُ لَهُ هُوَ الْمُعْتَدِي  
 الْمُعْتَدِي الَّذِي شَهِدْتُ لَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ ضَرَبَ حَيْثُ سَاعَدْتُهُ عَلَى الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَعْطَيْتُهُ حَقَّ غَيْرِهِ  
 الثالثُ المَشْهُودُ عَلَيْهِ الْمُسْكِينُ  
 الَّذِي ظَلَمْتُهُ وَأَخَذْتُ حَقَّهُ

الرابعُ القَاضِي  
 القَاضِي الَّذِي حَمَلْتُهُ عَلَى أَنْ يَحْكُمَ بِغَيْرِ الْحَقِّ  
 القَاضِي ما لَهُ إِلَّا الظَّاهِرُ  
 ما يَعلَمُ أَحْوالَ النَّاسِ  
 ما يَعلَمُ  
 وَإِنَّمَا يُحْكُمُ بِما يَظْهَرُ لَهُ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا أَقْضِي عَلَى نَحْوِ ما إِسْمَعُ  
 فَهُوَ لا يَعلَمُ الْغَيْبَ  
 فَأَنْتِ أَوْقَعْتِ نَفْسَكَ أَوَّلًا

إِذا شَهِدْتَ شَهَادَةَ زُورٍ عِنْدَ القَاضِي وَحُكِمَ بِشَهَادَتِكَ  
 فَأَنْتِ أَوَّلًا أَوْقَعْتِ نَفْسَكَ  
 ثانياً أَوْقَعْتِ المَشْهُودَ لَهُ ثالثاً أَوْقَعْتِ المَشْهُودَ عَلَيْهِ  
 رابعاً أَوْقَعْتِ القَاضِي  
 حَمَلْتُهُ عَلَى أَنْ يَحْكُمَ بِغَيْرِ الْحَقِّ  
 وَهَذَا يَرْجِعُ إِلَيْكَ وَلا القَاضِي ما لَهُ إِلَّا الظَّاهِرُ  
 إِذا صارَ ما يَدْرِي ما لَهُ إِلَّا الظَّاهِرُ  
 نَعَمْ

وَكُلُّ هَذِهِ الْإِثْمِ تَرْجِعُ عَلَى شَهِدِ الزُّورِ  
 نَسْأَلُ اللهُ الْعَاقِبَةَ  
 نَعَمْ

كَفَى ز نَعَمْ أَيْضاً مِنْ آثارِ شَهَادَةِ الزُّورِ صَاحِبُهَا أَنَّها تُسْقِطُهُ عِنْدَ النَّاسِ  
 إِذا عَرَفَهُ النَّاسُ أَنَّهُ يَشْهَدُ شَهَادَةَ الزُّورِ صارُوا ما يَعتَبِرُونَهُ وَلا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ نَظْرَةَ إِحْتِرَامٍ  
 وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ نَظْرَةَ إِزْدِرَاءٍ وَعَدَمِ ثِقَةٍ  
 وَهُوَ الَّذِي أَهانَ نَفْسَهُ وَشَاهدَ الزُّورَ لا بُدَّ أَنْ يَنْكَشِفَ إِمْرُهُ  
 لَوْ سَلِمَ مَرَّةً ما يُسَلِّمُ المَرَّةَ الثَّانِيَةَ

لَا بُدَّ يَنْكُشِفُ أَمْرُهُ عِنْدَ النَّاسِ  
يُحَاذِرُونَ وَلَا يَتَّقُونَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ  
فَهُوَ الَّذِي أَسْقَطَ نَفْسَهُ فِي الْمُجْتَمَعِ  
نَعَمْ

وَيَحْرُمُ فِي الْحَالَيْنِ جَعْلَ وَقِيلَ لَا  
لِقَفْرِ وَقِيلَ أَيُّ عَيْنٍ وَالْإِدَارَةَ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ  
وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ  
وَيَقُولُ سُبْحَانَهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ  
لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَانُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا  
إِعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبَ لِلتَّقْوَى  
وَيَقُولُ جَلَّ وَعَلَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى  
فَالْوَاجِبُ عَلَى الشَّاهِدِ الْعَدْلُ  
لَا يُحِيفُ مَعَ قَرِيبٍ  
أَوْ مَعَ حَبِيبٍ بِشَهَادَتِهِ  
وَلَا يَصُرُّ الْعَدُوَّ بِهَا حَتَّىٰ وَلَوْ كَانَ عَدُوًّا  
مَا يَجُوزُ لَكَ تَصُرُّ الْعَدُوَّ  
وَلَوْ كَانَ كَافِرًا  
مَا يَجُوزُ لَكَ تَشْهَدُ

الرُّورُ عَلَى الْكَافِرِ مَا يَجُوزُ شَهَادَةُ الرَّورِ مَا تَجُوزُ  
عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَلَا عَلَى الْكُفَّارِ لِأَنَّهُ ظَلَمٌ  
أَجُورٌ

وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَانُ قَوْمٍ أَيْ بُغْضُهُمْ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا  
إِعْدِلُوا وَأَقْرَبَهَا لِلتَّقْوَى

فَيَجِبُ عَلَى الشَّاهِدِ أَنْ يُؤَدِّيَ الشَّهَادَةَ لِلَّهِ وَلَا يَأْخُذَ عَلَيْهَا شَيْئًا  
مِنَ الْمَالِ

مَا يَأْخُذُ عَلَيْهَا شَيْئًا مِنَ الْمَالِ  
لِأَنَّهَا حَقٌّ عَلَيْهِ فَلَا يَأْخُذُ فِي مُقَابِلِهِ شَيْءٌ  
بَلْ يُؤَدِّيَهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
كُونُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ

كُونُوا قَوَامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ  
فِي الْآيَةِ الْآخَرَىٰ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ كُونُوا لَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ  
لِأَنَّهَا حَقٌّ عَلَيْهِ فَلَا يَأْخُذُ فِي مُقَابِلِهِ شَيْءٌ

مِنْ أَجْلِ بَيَانِ الْحَقِّ وَإِظْهَارِ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ  
فَتَخْتَسِبُ الشَّهَادَةَ أَنَّهَا أَجْرٌ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَقِيلَ لِلْفَقِيرِ إِنَّهُ يَأْخُذُ إِذَا كَانَ فَقِيرًا وَيَحْتَاجُ إِلَىٰ مَالٍ يُؤَدِّيهِ إِلَىٰ الْمَحْكَمَةِ وَإِلَى الْقَاضِي يَحْتَاجُ إِلَىٰ أَجْرِهِ دَابَّةً أَوْ أُجْرَةَ سَيَّارَةٍ مَا عِنْدَهُ  
شَيْءٌ لَا يَجُوزُ أَنَّهُ يَأْخُذُ مِنْ أَجْلِ فَقْرِهِ لِأَجْلِ أَنْ يُؤَدِّيَ الشَّهَادَةَ

نَعَمْ  
وَإِلَّا إِذَا كَانَ غَنِيًّا فَلَا يَأْخُذُ شَيْئًا عَلَى شَهَادَتِهِ

نَعَمْ  
يَحْرُمُ فِي الْحَالَيْنِ جَعْلَ وَقِيلَ لَا  
جَعْلَ يَعْني الْمَالِ  
إِيهِ

وَقِيلَ لَا يَحْرُمُ فِي حَقِّ الْفَقِيرِ

نَعَمْ  
وَقِيلَ إِنَّ عَيْنَ وَلَا نَعْمَ وَقِيلَ إِنَّ عَيْنَ يَعْني أَنْ تَعَيَّنْتَ عَلَيْهِ الشَّهَادَةَ مَا فِي شَاهِدٍ غَيْرِهِ  
إِذَا كَانَ مَا فِي شَاهِدٍ غَيْرِهِ فَلَا يَجُوزُ لَهُ يَأْخُذُ شَيْءٌ  
أَمَّا إِذَا كَانَ فِي شَاهِدٍ غَيْرِهِ مَا يَتَعَيَّنُّ عَلَيْهِ الشَّهَادَةَ لِأَنَّ فِيهِ غَيْرَهُ يَجُوزُ أَنَّهُ يَأْخُذُ نَعَمْ

وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ بِحَدِّ لِرَبِّهِ فَتَرَكَ الْأَدَىٰ أَوْ لَىٰ شَاءَ لِيَشْهَدَ  
الشَّهَادَةَ بِالْحَجِّ عَلَىٰ أَحَدٍ إِقَامَةً حَدِّ عَلَيْهِ حَدٌّ فَذُنِبَ حَدِّ زَنَا حَدْ سَرَقَةٍ وَعِنْدَهُ شَهَادَةٌ عَلَيْهِ لَوْ شَهِدَ يَبِي يُقَامُ الْحَدَّ يَبِي يُقَامُ الْحَدُّ هَلْ يَلْزَمُ  
أَنَّهُ يَشْهَدُ؟ مَا يَلْزَمُ أَنَّهُ يَشْهَدُ  
إِنْ شَاءَ شَهِدَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ

نَعَمْ

وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ بِحَدِّ لِرَبِّهِ فَتَرَكَ الْأَدَىٰ أَوْ لَىٰ  
وَإِنْ شَاءَ شَهِدَ إِنْ شَاءَ أَنَّهُ يَشْهَدُ شَهِدَ  
وَلَوْ تَرْتَّبَ عَلَيْهِ إِقَامَةُ الْحَدِّ  
وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَشْهَدُ

نَعَمْ

وَلَوْ قِيلَ دَعَوَىٰ وَإِعْكَسَ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ يَحْتُ السُّنَنَ إِسْلَامٌ يَحْتُ عَلَى السُّنَنَ  
وَكَوْنُهُ مَا يَشْهَدُ عَلَيْهِ وَيَسْتُرُ عَلَيْهِ أَحْسَنَ

نَعَمْ

أَوْ أَبِي وَعَظًا بَلْ أَوْ إِلَّا إِذَا كَانَ الْمَشْهُودُ عَلَيْهِ بِالْحَجِّ كَثِيرُ الْخَنَىٰ  
كَثِيرُ الْجُرْمِ

فَتَشْهَدُ عَلَيْهِ مِنْ أَجْلِ يَرْدَعُ

وَيُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ

فَفِي هَذِهِ لَا يَكْرَهُ

لَا تَكْرَهُ الشَّهَادَةَ

بَلْ هَذَا فِيهِ نَفْعٌ لِلْمُسْلِمِينَ عَلَى كَثِيرِ الْخَنَىٰ أَوْ كَثِيرِ الْجُرْمِ وَالسَّوَابِقِ أَمَّا إِنْسَانًا هَذِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَيَسْتُرُهُ أَحْسَنُ السُّنَنَ عَلَيْهِ أَحْسَنُ نَعَمْ  
لَعَلَّهُ يَتُوبُ نَعَمْ وَيَنْدُبُ لِلإِرْشَادِ لَا لِمُتُوبَةٍ عَلَى كُلِّ عَقْدٍ غَيْرِ مَا أَوْجَبَ شَهْدِي

نَعَمْ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ اسْتَشْهَدُوا شَهِدْتُمْ مِنْ رَجَالِكُمْ هَذَا هَلْ هُوَ لِلرُّجُوبِ؟ لَا

يَقُولُونَ لَيْسَ لِلرُّجُوبِ وَإِنَّمَا هُوَ لِلإِرْشَادِ فَقَطْ

وَلَيْسَ لِلرُّجُوبِ وَلَا حَتَّى لِلإِسْتِحْبَابِ

مَا هَذَا مِنْ بَابِ الإِرْشَادِ إِرْشَادَ النَّاسِ أَنَّهُمْ يُوتِقُونَ الْعُقُودَ بِالشَّهَادَةِ وَلَيْسَ هُوَ لِلرُّجُوبِ وَلَا حَتَّى لِلإِسْتِحْبَابِ وَإِنَّمَا هُوَ لِلإِبَاحَةِ

نَعَمْ

وَخَظَرَ شَهَادَاتِ الْفَتَىٰ وَالَّذِي بِأَوْقَاتِ الإِسْتِزْعَاءِ يَعْلَمُهُ قَيْدِي

يَعْلَمُهُ قَيْدِي

بِهِ يَعْلَمُهُ قَيْدِي

هَآ؟ كَذَا

نَعَمْ

الْإِنْسَانُ إِذَا كَانَ مُسْرِعًا عَلَى الشَّيْءِ فَإِنَّهُ يَشْهَدُ إِذَا كَانَ مُسْتَرْعَىٰ

عَلَى شَيْءٍ فَإِنَّهُ يُؤَدِّي مَا اسْتَرْعَىٰ عَلَيْهِ وَمَا اسْتَحْفِظَ عَلَيْهِ نَعَمْ هَذِي اللَّيِّ الْقَوَادِحَ الَّتِي فِي الشَّقَةِ الَّتِي تَمْنَعُ قُبُولَ الشَّهَادَةِ الْقَوَادِحَ

الَّتِي تَمْنَعُ قُبُولَ الشَّهَادَةِ

يُشْتَرَطُ لِلشَّاهِدِ الْعَدَالَةُ

يُشْتَرَطُ فِيهِ الْعَدَالَةُ

وَهِيَ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا فِي دِينِهِ وَفِي خَبْرِهِ وَفِي الْعَدَالَةِ

وَلَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الْفَاسِقِ

قَالَ تَعَالَىٰ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا فَالْفَاسِقُ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ

قَالَ تَعَالَىٰ وَالَّذِينَ يَزُمُونَ الْمُهَيَّبَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلُدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا

أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ

إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ

وَيُشْتَرَطُ فِي الشَّاهِدِ الْعَدَالَةُ فَلَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الْفَاسِقِ

الَّذِي سَقَطَتْ عِدَالَتُهُ

نَعَمْ

وَرَدَّ الْمُغْنَىٰ وَالْمُصَافِحَةُ مِمَّنْ تَرَدُّ شَهَادَتُهُمُ الْمُغْنَىٰ

الْمُغْنَىٰ لِأَنَّ الْغِنَىٰ حَرَامٌ

فَالْمُعْتَبَى لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ لِأَنَّهُ لَيْسَ مَحَلَّ نِقَةٍ

لَيْسَ مَحَلًّا لِلنِّقَةِ لِأَنَّهُ يَفْعَلُ مُحَرَّمًا

وَيَحْتَرِفُ جِرْفَةً مُحَرَّمَةً

فَلَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الْمُعْتَبَى

هَذَا يَجْرُحُ فِي عَدَالَةِ عَدْلَتِهِ

إِنَّهُ لَا يُبَالِي إِذَا ارْتَكَبَ هَذَا الذَّنْبَ وَقَعَلَ هَذَا الْمُحَرَّمَ

وَصَارَ جِرْفَةً لَهُ فَإِنَّهُ لَا يُبَالِي بِالشَّهَادَةِ

يَتَسَاهَلُ فِيهَا

مَحَلَّ التُّهْمَةِ

وَرَدَّ الْمُعْتَبَى وَالْمُصَافِحُ لِمَنْ الصَّنْعُ وَهُوَ الصَّرْبُ وَاللَطْمُ اللَّيِّ يَحْتَرِفُ الْمَلَائِمَةَ اللَّيِّ يَحْتَرِفُ الْمَلَائِمَةَ الْيَوْمَ الْمُصَافِحَةَ هَذَا لَا تُقْبَلُ

شَهَادَتُهُ لِأَنَّهُ مُسْتَهْزِئٌ لِأَنَّهُ مُسْتَهْزِئٌ عَمَلُهُ ذَا مَا هُوَ طَيِّبٌ نَعَمْ وَرَدَّ الْمُعْتَبَى وَالْمُصَافِحُ مَعَ ذَوِي التَّمَسُّخْرِ الْمَوْلَى وَالْمُصَافِحَةَ نَعَمْ

وَرَدَّ الْمُعْتَبَى وَالْمُصَافِحُ مَعَ ذَوِي التَّمَسُّخْرِ

مَعَ ذَوِي التَّمَسُّخْرِ؟ اللَّيِّ يَسْتَعْمَلُ السُّحْرِيَّةَ دَائِمًا مَعْرُوفٌ أَنَّهُ مَا دَائِمًا يَتَمَسَّخَرُ بِالنَّاسِ

وَيَضْحَكُ عَلَى يَضْحَاكَ عَلَى النَّاسِ وَيَسْتَهْزِئُ بِالنَّاسِ هَذَا لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ لِأَنَّهُ ذَيِّ لِأَنَّهُ ذَيِّ وَلَا تَجُوزُ السُّحْرِيَّةُ بِالنَّاسِ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْحَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ

فَالَّذِي دَائِمًا مَعْرُوفٌ بِالسُّحْرِيَّةِ وَالْتِمَسُّخْرِ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ

لِأَنَّهُ مُتَّهَمٌ

نَعَمْ

وَالْقَاضِي

رَقَاصٌ

اللِّي يَحْتَرِفُ الرِّقْصُ وَالرِّقْصُ الْآنَ صَارَ فَنَّ مِنَ الْفُنُونِ

وَالْعَنَى صَرَفًا مِنَ الْفُنُونِ

وَأَمَّا هُوَ لَا يُقْبَلُ شَيْئًا

وَكَذَلِكَ الْمَلَائِمَةُ صَارَتْ فَنًّا مِنَ الْفُنُونِ

يُقِيمُونَ لَهَا النِّوَادِي وَيُقِيمُونَ لَهَا هَذَا عِنْدَ الْكُفَّارِ

وَمَعَ الْأَسْفِ يَقْلِدُهُمُ الْمُسْلِمُونَ أَوْ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ

وَهِيَ لَيْسَتْ مِنْ أَخْلَاقِ مِنَ أَخْلَاقِ الْمُسْلِمِ الْعَاقِلِ

نَعَمْ

وَرَدُّ أَلْمِ وَالْمُصَافِحُ مَعَ ذَوِيهِ وَالرُّقَاصُ تَهْدَى وَتُرْشِدُ

أَيُّ نَعَمْ

يَعْنِي كُلُّ هَذِهِ رَدُّ شَهَادَتِهِمْ لَا تُقْبَلُهَا

لِأَنَّهُمْ مَحَلُّ تُّهْمَةٍ

وَلَا يَخْشَى مِنْهُمْ التَّسَاهُلُ فِي آدَاءِ الشَّهَادَةِ

لِأَنَّ أَعْمَالَهُمْ هَذِهِ تَجْعَلُهُمْ يَتَسَاهَلُونَ

بِآدَاءِ الشَّهَادَةِ وَأَعْمَالِهِمْ هَذِهِ تَنْقِصُ دِينَهُمْ

نَعَمْ

وَلَا شَطْرُنَجْ وَكَذَلِكَ تَرُدُّ شَهَادَتُهُ لَاعِبِ الشَّطْرُنَجِ

الشَّطْرُنَجُ لُغْبَةٌ مَجُوسِيَّةٌ

لَاعِبُ الشَّطْرُنَجِ

هَذَا لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ

نَعَمْ

شَرَطُ النَّرْدِ وَالشَّطْرُنَجِ هَذِهِ الْعَابُ مَجُوسِيَّةٌ فَارِسِيَّةٌ

نَعَمْ

نَعَمْ؟ النَّرْدُ وَالشَّطْرُنَجُ

لُغْبَةٌ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ الْفُرْسِ نَعَمْ

لِفِعْلِهِ الْحَرَامِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ كُلِّهَا

تَرُدُّ شَهَادَتُهُ لِفِعْلِهِ الْحَرَامِ لِأَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ حَرَامٌ

فَإِذَا فَعَلَهَا نَقَصَ دِينَهُ

وَكَوْنُهُ يُدَاوِمُ عَلَيْهَا وَيَحْتَرِفُهَا وَيَجْعَلُهَا جَرْفَةً لَهُ تَجْعَلُهُ لَا يَسْتَحِي وَلَا يُبَالِي  
نَعَمْ

وَأَلْعَابُ الْحَمَامِ الْمُعَرَّدِ  
وَكَذَلِكَ اللَّيِّ بِالْحَمَامِ هَذَا مَنُهِئٌ عَنْهُ إِنَّهُ يَتَّجِدُ الْحَمَامَ لِلْعِبِ  
لِلْعِبِ بِهَا

أَوْ الْمُسَابِقَةَ عَلَيْهَا وَأَخَذُ الدَّرَاهِمَ عَلَيْهَا  
هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ

اللَّعِبُ بِالْحَمَامِ مَنُهِبٌ عَنْهُ  
وَالَّذِي يَحْتَرِفُ هَذَا لَا تَقْبَلُ شَهَادَتُهُ نَعَمْ  
يَسْتَعْمَلُهَا لِلْعَبَثِ

يَسْتَعْمَلُهَا لِلْعَبَثِ مَا فِي مَصْلَحَةٍ  
نَعَمْ

إِذَا كَانَ عَبَّاسٌ بِهَا أَوْ مُقَامِرًا أَوْ يُقَامُ عَلَيْهَا يَأْخُذُ الْمُسَابِقَةَ يَعْنِي الْمُقَامِرَةَ يَأْخُذُ عَلَيْهَا دَرَاهِمَ لِلْمُسَابِقَةِ يُسَابِقُونَ بَيْنَ الْحَمَامِ وَالَّتِي تَغْلِبُ  
وَتَسْبِقُ يَأْخُذُ عَلَيْهَا جَائِزَةً هَذَا قِمَارُ الْقِمَارِ هُوَ الْمُطَالِبَاتُ

أَخَذَ الْمَالَ عَلَى الْمُطَالِبَاتِ وَالْمُرَاهَنَاتِ  
هَذَا هُوَ الْقِمَارُ

أَخَذَ الْمَالَ عَلَى الْمُطَالِبَاتِ وَالْمُرَاهَنَاتِ  
وَلَمْ يَسْتَنْتِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَنْوَاعِ

الْمُسَابِقَةَ عَلَى الْخَيْرِ الْمُسَابِقَةَ فِي الرَّمَايَةِ الْمُسَابِقَةَ عَلَى الْإِبْلِ لِأَنَّ هَذِهِ مِنْ أُمُورِ الْجِهَادِ وَمِنَ التَّدْرِبِ عَلَى الْجِهَادِ فَيَجُوزُ أَخْذُ  
الْجَوَائِزِ عَلَيْهَا أَمَا مَا عَدَاهَا مِنَ الْمُسَابِقَاتِ وَالْمُغَالَطَاتِ فَلَا يَجُوزُ أَخْذُ الْمَالَ عَلَيْهَا وَهُوَ الْقِمَارُ الْمَيْسَرُ فِي الْقُرْآنِ إِسْمُهُ الْمَيْسَرُ  
وَعِنْدَ النَّاسِ يُسَمُّونَهُ الْقِمَارَ

نَعَمْ

إِذَا كَانَ عَبَّاسٌ بِهَا أَوْ مُقَامِرًا

وَسَرَّاقٌ نَمَّ الشَّهَادَةَ وَأُرْذِي

كَذَلِكَ السَّارِقُ لَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهُ لِأَنَّهُ فَاعِلٌ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ

إِلَّا إِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَعَمْ

وَمَنْ يَقْتَنِي لِلْأَنْسِ أَوْ لِفِرَاحِهَا

مَنْ يَقْتَنِي الْحَمَامَ مَا هَوَّيَ لِلْعَبَثِ

يَقْتَنِيهَا لِلْأَنْسِ بِهَا أَوْ لِفِرَاحِهَا يَسْتَفْرَحُهَا وَيَبِيعُ مِنْ فِرَاحِهَا أَوْ مِنْ بَيْضِهَا

هَذَا لَا هَذَا غَرَضٌ صَحِيحٌ

هَذَا غَرَضٌ صَحِيحٌ مَا شَهَادَةٌ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ

نَعَمْ

أَوْ يَقْتَنِيهَا لِلْكَتْبِ

بِإِسَالِ الرِّسَالِ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَخْدِمُونَ الْحَمَامَ

لِلرِّسَالِ الْبَرِيدِ يَسْتَعْمِلُونَ مَحَلَّ الْبَرِيدِ يُرْسِلُونَ مَعَهُ مِنْ رِسَالٍ يُدْرِبُونَهُمْ يُدْرِبُونَ الْحَمَامَ عَلَى حَمْلِ الرِّسَالِ وَالذَّهَابِ بِهَا إِلَى

أَصْحَابِهَا هَذَا غَرَضٌ صَحِيحٌ فَاقْتِنَاءُ الْحَمَامِ مِنْ أَجْلِ هَذَا مَا فِي مَانِعٍ

إِنَّهُ لَغَرَضٌ صَحِيحٌ مَا هُوَ السَّفَاهَةُ

نَعَمْ

إِذَا اقْتِنَاءُ الْحَمَامِ يَجُوزُ لِثَلَاثَةِ أِمَّا لِلْأَنْسِ بِهَا

يَجْعَلُهَا عِنْدَهُ يُنَاطِرُهَا وَكَذَا

أَوْ لِأَنَّهُ يَسْتُرُّهَا وَيَسْتَفِيدُ مِنْهَا

لِأَنَّهُ يَسْتَعْمِلُهَا لِلْبَرِيدِ نَعَمْ

الْغَرَضُ الصَّحِيحُ لِأَنَّهُ يَسْتَعْمِلُهَا لَغَرَضٍ صَحِيحٍ مُبَاحٍ

نَعَمْ كَذَلِكَ مِمَّنْ تَرَدُّ شَهَادَتُهُمْ الَّذِي يُفْشِي الْأَسْرَارَ

يُفْشِي الْأَسْرَارَ مَا عِنْدَهُ أَمَانَةٌ

السِّرُّ أَمَانَةٌ

الَّذِي يُفْشِي الْأَسْرَارَ هَذَا لَا الْأَمَانَةَ فَلَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهُ

خُصُوصًا إِذَا كَانَ يَذْكُرُ مَا يَحْصُلُ بَيْنَهُ وَيَبِينُ رُوحَتِهِ فِي الْفِرَاشِ



هَذَا حَرَامٌ  
يَحْرُمُ عَلَى الرَّجُلِ أَنَّهُ يَذْكُرُ مَا يَجْرِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ زَوْجَتِهِ فِي الْفِرَاشِ  
أَوْ الْمَرْأَةُ تَذْكُرُ مَا جَرَى بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا هَذَا سِرٌّ لَا يَجُوزُ إِفْشَاؤُهُ  
فَالَّذِي يُفْشِي هَذَا السِّرَّ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ

نَعَمْ  
وَمُفْشِي سِرِّ مَنْ جَمَاعٍ وَنَحْوِهِ  
وَالَّذِي يَكْشِفُ عَنْ عَوْرَاتِ النَّاسِ وَيَتَّبِعُ عَوْرَاتِ النَّاسِ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ  
لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِالسُّتْرِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ  
بَلْ يَتَّبِعُ عَوْرَاتِ النَّاسِ وَيَحْمِيهَا  
وَيَتَجَسَّسُ عَلَيْهِمْ لَا لِمَصْلَحَةٍ إِلَّا مِنْ أَجْلِ التَّنَدُّرِ بِهَذَا الْأَمْرِ هَذَا لَا يَجُوزُ  
أَمَّا اللَّيُّ تَتَّبِعُ عَنِ الْمُجْرِمِينَ اللَّيُّ تَتَّبِعُ الْمُجْرِمِينَ مِنْ أَجْلِ أَنْ الْأَخْذَ عَلَى أَيْدِيهِمْ هَذَا لَا يُعَدُّ مِنْ هَذَا لِلْمَصْلَحَةِ  
مَصْلَحَةُ الْأَمْنِ مَصْلَحَةُ الْمُسْلِمِينَ

نَعَمْ  
كَذَلِكَ مِمَّنْ تَرُدُّ شَهَادَتَهُمْ  
مَنْ يَدْخُلُ الْحَمَامَ وَهُوَ مَحَلُّ الْإِسْتِحْصَامِ وَالْإِغْتِسَالِ مِنْ غَيْرِ مَنَزَرٍ يَسْتُرُ بِهِ عَوْرَتَهُ يَدْخُلُ عَارِيً هَذَا لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ لِأَنَّهُ دَبِّي لِأَنَّهُ  
دَبِّي مُتْسَاهِلٌ نَعَمْ وَمَنْ يَدْخُلُ الْحَمَامَ مِنْ غَيْرِ مَأْرَرٍ وَيَأْكُلُ بَيْنَ النَّاسِ مَا لَمْ يَعُودْ  
كَذَلِكَ مِمَّا يُفَدِّحُ فِي الشَّهَادَةِ اللَّيُّ يَأْكُلُ بِالْإِسْوَاقِ وَيَأْكُلُ عِنْدَ النَّاسِ إِذَا كَانَ مَا هُوَ مِنْ عَادَةِ الْبَلَدِ  
إِذَا كَانَ مَا هُوَ مِنْ عَادَةِ الْبَلَدِ أَنَّهُ يَأْكُلُ بِالْأَسْوَاقِ  
فَهَذَا يُعْتَبَرُ فِدْحٌ فِي شَهَادَتِهِ لِأَنَّهُ مُتْسَاهِلٌ

وَنَاقِصٌ مُرْوَعٌ  
أَمَّا إِذَا كَانَ مِنْ عَادَةِ الْبَلَدِ أَنَّهُمْ يَأْكُلُونَ فِي الْأَسْوَاقِ  
هَذَا لَا مَانِعَ مِنْهُ وَالْآنَ أَصْبَحَ مِنْ عَادَةِ النَّاسِ الْأَكْلُ فِي الْمَقَاهِي فِي الْمَطَاعِمِ وَفِي الْأُمْكِنَةِ أَصْبَحَ عَادَةً عِنْدَ النَّاسِ هَذَا لَا يُؤْتَرُ  
عَلَى قَبُولِ الشَّهَادَةِ لِأَنَّهُ مَا فَعَلَ شَيْئاً مُنْكَرًا نَعَمْ  
هَذِي أَحَدُ الْمُشْكَلَةِ

إِذَا صَارَ جَالِسًا مَعَ النَّاسِ وَيَمُدُّ رِجْلَيْهِ  
الإِمَامُ مَفْرُوضٌ أَنَّهُ يَصِيرُ عِنْدَهُ إِحْتِرَامٌ لِلْجُلُوسِ وَلَا يَمُدُّ رِجْلَيْهِ لِأَنَّ مَدَّ رِجْلَيْهِ يَدُلُّ عَلَى التَّهَاؤُنِ بِجُلُوسِهِ إِلَّا إِذَا كَانَ لِضَرُورَةٍ تُوجِّعُهُ  
رِجْلَيْهِ وَلَا فِيهَا غَيْبٌ وَيَحْتَاجُ إِلَى مَدِّهَا فَلَا بَأْسَ أَمَّا إِذَا كَانَ يَمُدُّهَا مِنْ بَابٍ مِنْ بَابِ الْعَيْبِ أَوْ مِنْ بَابِ عَدَمِ إِحْتِرَامِ الْآخَرِينَ  
نَعَمْ

وَمَنْ مَدَّ رِجْلَيْهِ لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ وَخَاطَبَ بِالْفَحْشِ النِّسَاءَ بِمَحْشَدٍ  
كَذَلِكَ تَرُدُّ الَّذِي يُغَازِلُ النِّسَاءَ وَيَتَكَلَّمُ مَعَ النِّسَاءِ بِالْفَحْشِ

ذَكَرَ الْفَحْشُ

هَذَا الَّذِي يُسَمُّوهُ الْآنَ الْمُغَازِلَةَ

هَذَا تَرُدُّ شَهَادَتَهُ

أَمَّا اللَّيُّ مَنْ نَسَا لِلْحَاجَةِ وَبِكَلَامٍ نَزِيهِ يَسْأَلُهُنَّ عَنْ شَيْءٍ أَوْ يَسْأَلُنَّهُ عَنْ شَيْءٍ وَيُجِيبُهُنَّ بِأُمُورٍ مَا فِيهَا دَنَاءَةٌ وَلَا هَذَا لَا بَأْسَ تَكْلِيمِ  
النِّسَاءِ لَيْسَ مَمْنُوعًا مُطْلَقًا وَلَا جَاءَ مُطْلَقًا إِذَا كَانَ كَلَامٌ مَعْرُوفٌ وَلِمَصْلَحَةٍ فَلَا بَأْسَ أَمَّا إِذَا كَانَ كَلَامٌ مِنْ أَجْلِ مَنْ أَجَلٍ أَنْ الشَّهْوَةَ أَوْ  
يُخَاطَبُهُنَّ بِأُمُورٍ آه لَا يَجُوزُ ذِكْرُهَا فَهَذَا لَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ هَذَا مُنْكَرٌ وَيُؤْخَذُ عَلَى يَدِهِ وَلَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ إِذَا عُرِفَ عَنْهُ ذَلِكَ وَأَنَّهُ  
يَتَعَرَّضُ لِلنِّسَاءِ وَيُطَالِعُ فِي النَّسَاءِ وَيَتَابِعُهُنَّ فِي الْإِسْوَاقِ وَيُغَازِلُهُنَّ أَوْ أَنَّهُ يَتَرَصَّدُ لَهُمْ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ  
كُلُّ هَذِهِ مِنَ الْأُمُورِ الْمَعْيِبَةِ

وَهِيَ مِنَ الْمُنْكَرِ

وَفَاعِلُهُ تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ

نَعَمْ

وَزَاعِمٌ جَمَعَ الْجِنَّ ثُمَّ مُنْجَمًا

نَعَمْ

هَذَا أَشَدُّ

لَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ اللَّيِّ يَزْعُمُ أَنَّهُ يَجْمَعُ الْجِنَّ وَيُرْسِلُهُمْ يُكَلِّفُهُمْ بِأَشْيَاءٍ وَأَعْمَالٍ وَيَقُولُونَ إِنَّهُمْ يَخْدُمُونَنِي هَذَا لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ هَذَا حَرَامٌ هَذَا  
بِالْجِنَّ فَلَا تَجُوزُ حَرَامٌ  
كَذَلِكَ أَشَدُّ مِنْهُ الْمُنْجَمُ  
الَّذِي يُسْتَعْمَلُ التَّنْجِيمَ لِلإِطْلَاعِ عَلَى عِلْمِ الْغَيْبِ

يَقُولُ سَخِذْتُ كَذَا عِنْدَ ظُهُورِ النَجْمِ أَوْ عِنْدَمَا نَغِيبُ النَجْمَ الْفُلَانِيَّ يَحْدُثُ كَذَا وَكَذَا هَذَا الْمُنْجَمُ وَالتَّنْجِيمُ مِنَ أَعْمَالِ الْجَاهِلِيَّةِ  
وَمِنَ الشِّرْكِ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالتَّنْجِيمُ كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ إِبْنُ تَيْمِيَّةَ هُوَ نَسْبَةُ الْحَوَادِثِ الْإِرْطِيبِيَّةِ  
إِلَى الْأَحْوَالِ الْفَلَكِيَّةِ هَذَا هُوَ التَّنْجِيمُ الْمَحْرَمُ

الَّذِي يُصَدِّقُ بِالنُّجُومِ وَيَعْتَقِدُ فِي النُّجُومِ أَنَّ طُلُوعَهَا أَوْ غُرُوبَهَا يُؤَثِّرُ فِي الْكُوْنِ أَوْ يُنْزِلُ الْأَمْطَارَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ هَذَا هُوَ الْمُنْجَمُ أَوْ أَنَّهُ  
سَخِذْتُ كَذَا مِنْ غَلَاءِ الْأَسْعَارِ أَوْ مِنْ رُخْصِ الْأَسْعَارِ أَوْ يَحْصُلُ كَذَا مِنْ نُزُولِ الْأَمْطَارِ عِنْدَ النَّظَرِ فِي النُّجُومِ هَذَا لَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهُ  
مُشْرِكٌ أَيْضاً

نَعَمْ

وَالرَّمَالُ؟ الرَّمَالُ هُوَ الَّذِي يَخْطُ اللَّيُّ يَخْطُ فِي الرَّمْلِ وَيَقُولُ يَحْدُثُ كَذَا وَيَحْصُلُ كَذَا  
هَذَا الرَّمَانُ الَّذِي يَخْطِبُ الرَّمْلَ

وَيَقُولُ إِنَّهُ سَبَّحُصَلُ كَذَا

مَا هُوَ عَلَّشَانُ الْخَطِّ شَيْءٌ عَادِيٌّ لَكِنْ هُوَ يَتَعَامَلُ مَعَ الشَّيَاطِينِ

هَذَا إِصْطِلَاحٌ بَيْنَهُمْ

تَعَامَلُ مَعَهُمْ وَيُخْبِرُونَهُ بِأَشْيَاءٍ مِنَ الْمُغَيَّبَاتِ

أَوْ أَنَّهُ يَنْخَرِصُ هُوَ

تَخْرِصُ

قَدْ يَفَعُ وَقَدْ لَا يَفَعُ هَذَا هُوَ الرَّمَانُ يَدَّعِي عِلْمَ الْغَيْبِ فَلَا يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ

وَرِمَالاً أَوْ قِصَاصاً

يُسْتَعْمَلُ الْقِصَصُ

يُكْثَرُ مِنَ الْقِصَصِ الْكَاذِبِ

مِنَ الْقِصَصِ الْكَاذِبِ وَنَهْمَةٌ فِي الْقِصَصِ وَرَوَايَةُ الْقِصَصِ وَلَوْ كَانَتْ كَذِباً لَا لَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهُ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى تَسَاؤُلِهِ نَعَمْ أَمَا الَّذِي  
يَقْصُ الْقِصَصَ الْحَقَّ لِلْعِبْرَةِ وَالْإِتْعَاطِ لَا لَا بَأْسَ بِذَلِكَ طَيِّبٌ إِفْصَنُ الْقِصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ

نَعَمْ

نَعَمْ

وَمُؤَخَّراً رَدِّي

مُؤَجَّرٌ؟ أَيُّ نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ

يُؤَجَّرُ الْأَشْيَاءَ لِلْمَعَاصِي

يُؤَجَّرُ النَّبِيُّوتَ لِلدَّعَاوَةِ أَوْ يُؤَجَّرُ الذِّكَاكِينَ لِبَيْعِ الْخُمُورِ أَوْ بَيْعِ الْمَوَادِّ الْمَحْرَمَةِ

هَذَا لَا يَجُوزُ لَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهُ وَفَعَلَهُ هَذَا مُنْكَرٌ

نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ لَعَابُ الْأَرَاجِيحِ هَذَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ رُجُولَتِهِ وَعَدَمِ إِسَائِيَّتِهِ وَأَنَّهُ مِثْلُ الْإِطْفَالِ

مِثْلُ الْإِطْفَالِ نَعَمْ

نَعَمْ اللَّيُّ مِهْنَتُهُ حَمَلُ الْأَثْقَالِ

مِهْنَتُهُ حَمَلُ الْأَثْقَالِ مِثْلُ مَا هُوَ مَعْرُوفُ الْآنَ وَقَدْ مِّنَ الْفُنُونِ

هَذَا يَجْرُحُ الْعَدَالَةَ يَجْرُحُ الْعَدْلَ لِأَنَّ هَذَا الْعَمَلَ لَيْسَ مِنْهُ فَايِدَةٌ

نَعَمْ

مُسَابِقٌ فِي سُبْحٍ وَسَعْيٍ مُعَوِّدٌ

نَعَمْ

الْمُسَابِقُ فِي سُبْحٍ وَسَعْيٍ مُعَوِّدٌ

وَإِيْشِ السُّرُورِ؟ وَالْمُسَابِقُ فِي سُبْحٍ

هَا؟ وَالْمُسَابِقُ

مُسَابِقٌ فِي السِّبَاخَةِ فِيَّ وَيَأْخُذُ عَلَيْهَا عَوْضٌ يَأْخُذُ عَلَيْهَا عَوْضٌ هَذِي كَمَا سَبَقَ لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

وَالْمُسَابِقُ فِي سُبْحٍ وَسَعْيٍ مُعَوِّدٌ

أَوْ يَأْخُذُ عَلَى الرِّكْضِ

يَأْخُذُ عَلَى الرِّكْضِ جَائِزَةً

الْمُسَابِقَةُ بِالْأَقْدَامِ فَعَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَكِنْ مِنْ غَيْرِ أُخِذَ جَائِزَةٌ  
مِنْ غَيْرِ قُلْنَا أَنَّ الْجَوَائِزَ لَا تَجُوزُ عَلَى الْمُسَابِقَاتِ إِلَّا الثَّلَاثُ الَّتِي اسْتَنْتَاهَا الرَّسُولُ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَيَجُوزُ أَنَّهُ يَسَابِقُ عَلَى أَقْدَامِهِ يَرْكُضُ مَعَ لَكِنْ مَا يُؤْخَذُ عَلَى هَذَا جَائِزَةٌ هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ وَهُوَ مِنَ الْقَمَرِ  
نَعَمْ

هَذِهِ قَاعِدَةٌ عَامَّةٌ أَنَّ الْأَلْعَابَ لَا يُؤْخَذُ عَلَيْهَا  
لَا يُؤْخَذُ عَلَيْهَا جَوَائِزٌ  
لَا مِنْ طَرَفٍ وَاجِدٍ وَلَا مِنْ أَطْرَافِ  
الْأَلْعَابِ لَا يُؤْخَذُ عَلَيْهَا جَوَائِزٌ

نَعَمْ  
لَأَنَّهُ أَكَلَ لِلْمَالِ نَعَمْ  
لَعِبَ الْكُرَّةَ وَمِثْلَ الْأَلْعَابِ الَّتِي إِنْ قُلْنَا إِنَّهَا مُبَاحَةٌ  
لَكِنْ لَا يَجُوزُ أَخْذُ الْعَوَاضِ عَلَيْهَا  
لَأَنَّهُ أَكَلَ لِلْمَالِ بِالْبَاطِلِ وَلَا يَكُونُ الْإِنْسَانُ يَحْتَرِفُ هَذِهِ الْأُمُورَ يَحْتَرِفُ الْأَلْعَابَ لِأَجْلِ أَخْذِ الْأَمْوَالِ  
نَعَمْ

فَدَاكَ قِمَارٌ مُبَسَّرٌ بِاجْتِنَابِهِ  
هَذَا كُلُّهُ مُبَسَّرٌ  
كُلُّ هَذِهِ الْأُمُورِ أَخَذَ الْجَوَائِزَ عَلَى مُبَسَّرٍ وَالْمُرَاهَنَاتُ إِلَّا مَا اسْتَنْتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

فَدَاكَ قِمَارٌ مُبَسَّرٌ بِاجْتِنَابِهِ  
أَتَى الْأَمْرُ فِي الْقُرْآنِ أَمْرٌ مُهَدَّدِي  
نَعَمْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْأَنْصَابَ وَالْأَزْلَامَ رَجِسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ  
اجْتَنِبُوا أَمْرٌ بِاجْتِنَابِ الْمَيْسِرِ مَعَ اجْتِنَابِ الْخَمْرِ  
وَاجْتِنَابِ الْأَصْنَامِ الْأَنْصَابِ هِيَ الْأَصْنَامُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هِيَ أَفْضَلُ الطَّبَعَاتِ لِمَنْطُومَةٍ إِبْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ؟ مَا هِيَ آيْشُ؟ مَا هِيَ؟ أَفْضَلُ  
الطَّبَعَاتِ لِمَنْطُومَةٍ إِبْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ لِنَقْتَنِيهَا  
وَاللَّهُ مَا رَأَيْنَا طَبْعَةً صَاحِبَةً إِلَّا هَذِهِ الطَّبَعَةُ وَهِيَ مَا هِيَ كَمَا تَرَوْنَ مَا هِيَ بَجِيدَةٌ الَّتِي شَرَحَ عَلَيْهَا السَّفَارِينِيُّ الظَّاهِرُ أَنَّهَا الْمُخْتَصَرُ  
مَا هُمْ عَلَى الْأَصْلِ عَلَى الْمُخْتَصَرِ نَعَمْ وَلِذَلِكَ يَخْتَلِفُ الْمَثْنُ الَّذِي فِي السَّفَارِينِيِّ يَخْتَلِفُ كَثِيرًا عَنْ هَذَا الْمَثْنِ الْمَطْبُوعِ  
وَفِيهِ أَشْيَاءٌ كَثِيرَةٌ لَيْسَتْ فِي الْمَثْنِ الْمَشْرُوحِ  
نَعَمْ فَلَا فِيهِ مَا فِي مَثْنٍ مَوْجُودٍ الْآنَ صَاحِبِ الْبَحْثِ وَالتَّحْرِي رُبَّمَا يَعْنُرُ عَلَى شَيْءٍ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا صِحَّةُ الْحَدِيثِ؟ ثَلَاثَةٌ لَيْسَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ الَّذِي يَنَامُ فِي مَجْرَى السَّبِيلِ وَالَّذِي يَنَامُ فَوْقَ السَّطْحِ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ  
الْحَدِيثُ ذَكَرَهُ السَّفَارِينِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى الْمَنْطُومَةِ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثُ  
وَلَمْ يَقُلْ فِي سَنَدِهِ شَيْءٌ  
أَسْتَنْشِدُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا الْمَقْصُودُ بِإِنْدَارِ الْحَيَاةِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؟ وَهَلْ هُنَاكَ لَفْظَةٌ تُقَالُ لِلْحَيَاةِ  
فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ؟ يَقُولُ أَخْرَجُوا إِنْ تَحَلُّوا وَإِلَّا فَتَلْنَاكُمْ إِنْ تَحَلُّوا وَإِلَّا فَتَلْنَاكُمْ  
أَخْرَجُوا مِنَ الْبَيْتِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
سَائِلٌ يَقُولُ شَخْصٌ نَظَرَ أَنْ يَصُومَ شَهْرًا مُتَتَابِعًا  
ثُمَّ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَّ ذَلِكَ  
لَيْسَ بِعَدَمِ الْفُدْرَةِ وَلَكِنَّهُ لِأَنَّهُ يَرَى ذَلِكَ شَاقًّا عَلَيْهِ لِطَوْلِهِ  
مَعَ أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ وَهُوَ شَابٌّ  
فَهَلْ لِهَذَا الْفِعْلِ كَقَارَةٌ؟ مَا يُجْزِيهِ إِذَا نَدَرَ مُتَتَابِعًا وَهُوَ يَقْدِرُ مَا يُجْزِيهِ صِيَامُهُ  
لَا زِمَّ يُعِيدُوا الصِّيَامَ مُتَتَابِعًا  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَدَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ

أَمَا إِذَا كَانَ عَاجِزاً عَنِ التَّوْبِ فَيَجْزِيهِ الصِّيَامُ مُتَّفَقاً مَعَ كَفَّارَةِ يَمِينٍ  
مَعَ إِخْرَاجِ كَفَّارَةِ يَمِينٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا نَذَرَ شَخْصٌ فَقَالَ إِنَّ شَفَى اللَّهِ مَرِيضِي أَصَوْمُ عَشْرَةِ أَيَّامٍ فِي رَجَبٍ مِنْ كُلِّ  
عَامٍ  
هَلْ يُرْفَى بِنَذْرِهِ؟ فِي فِي عَشْرَةِ قِيصُومٍ عَشْرَةَ أَيَّامٍ فِي رَجَبٍ حَيْثُ إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ يُعْظَمُونَ رَجَبَ هَذَا نَذْرًا مَكْرُوهًا لِأَنَّ تَحْصِيصَ  
رَجَبٍ لِعِبَادَةٍ دُونَ غَيْرِهِ نَذْرٌ مَكْرُوهٌ فَلَا يَفِي بِهِ لَيْسَ نَذْرٌ طَاعَةٌ هَذَا تَحْصِيصَ رَجَبٍ لَيْسَ نَذْرٌ طَاعَةٌ  
قِيصُومُ عَشْرَةِ أَيَّامٍ مِنْ غَيْرِ رَجَبٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ كَيْفَ يَمْتَدِّحُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي الْآيَةِ الْمُوفِينَ مَعَ أَنَّ النَّذْرَ مَكْرُوهًا أَوْ مُحَرَّمًا كَمَا قَالَهُ  
بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ  
الدُّخُولُ فِي النَّذْرِ فَرَقٌ بَيْنَ الدُّخُولِ بِالنَّذْرِ وَبَيْنَ الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ  
الْوَفَا بِالنَّذْرِ وَاجِبٌ  
وَأَمَّا الدُّخُولُ فِيهِ مِنَ الْبِدَايَةِ هَذَا هُوَ الْمَكْرُوهُ أَوْ فَرَقٌ بَيْنَهُمَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَنَا أَمَامُ مَسْجِدٍ  
وَيَطْلُبُ مِنِّي كَثِيرًا تَرْكِيَةً لِبَعْضِ الْأَشْخَاصِ  
مِنْ قِبَلِ مُؤَسَّسَاتٍ خَيْرِيَّةٍ  
فَيَقُولُونَ هَلْ هُوَ مُسْتَحَقٌّ لِلزَّكَاةِ أَوْ وَأَنَا لَا أَعْلَمُ حَالُ هَذَا الشَّخْصِ  
فَمَا هُوَ الْحَالُ فِي مِثْلِ هَذَا فِي مِثْلِ هَذِهِ الصُّورَةِ؟ لَا يَجُوزُ لَكَ تَشَهُدُ إِلَّا بِمَا تَعْلَمُ  
إِذَا كُنْتَ مَا تَعْلَمُ حَالَهُ قُلْ مَا أَدْرِي مَا أَعْرِفُهُ  
لَا تَشْهَدُ لِأَحَدٍ إِلَّا وَأَنْتَ تَعْرِفُ حَالَهُ وَتَتَحَقَّقُ مِنْهُ سِوَاكَ كُنْتُ أَمَامَ مَسْجِدٍ أَوْ غَيْرِ أَمَامَ مَسْجِدٍ  
الَّذِي مَا تَعْرِفُهُ وَلَا تَدْرِي عَنْهُ قُلْ مَا أَدْرِي

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ عِنْدَمَا يُرِيدُ شَخْصٌ إِخْرَاجَ صَكَ عَلَى أَرْضِهِ الَّتِي أَحْيَاهَا أَحْيَاءٌ شَرْعِيًّا لَا يَتِمُّ إِخْرَاجُ صَكَهِ إِلَّا بِإِثْبَاتِ أَنَّهُ تَمَّ  
الْأَحْيَاءُ قَبْلَ عَامِ أَلْفٍ وَثَلَاثِ مِئَةٍ وَخَمْسَةِ وَثَمَانِينَ  
السُّؤَالُ مَا حُكْمُ الشَّهَادَةِ بِأَنَّهُ تَمَّ الْأَحْيَاءُ قَبْلَ هَذَا الْعَامِ؟ وَالْوَاقِعُ غَيْرُ ذَلِكَ  
إِنَّهَا كَذِبٌ وَشَهَادَةٌ زُورٍ  
كَذِبٌ وَشَهَادَةٌ زُورٍ  
أَلَا يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى الْمُعْتَبِيِّ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟ نَعَمْ الْمُعْتَبِيُّ لَيْسَ كَافِرًا  
الْمُعْتَبِيُّ مُسْلِمٌ وَلَكِنَّهُ عَاصِي  
وَالْمُسْلِمُونَ يُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَغَيْرِهِ  
مَا دَامَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ الْحَمْدُ لِلَّهِ يُصَلُّ عَلَيْهِ وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ  
وَكَوْنُهُ مُعْتَبِيًّا هَذَا لَا يُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تَرُدُّ شَهَادَةَ الْمُنْشِدِ الَّذِي يَتَشَبَّهُ بِأَصْحَابِ الْغِنَاءِ؟ وَخَاصَّةً أَنَّنَا نَلَاحِظُ شَبَهًا  
كَبِيرًا بَيْنَ الْمُعْتَبِيِّ وَالْمُنْشِدِ فِي هَذَا الْوَقْتِ الْمُنْشِدِ؟ أَيُّ نَعَمْ وَشِ الْمُنْشِدِ؟ الْمُعْتَبِيُّ هُوَ الْمُنْشِدُ  
الْمُعْتَبِيُّ وَالْمُنْشِدُ أَمَا الَّذِي إِنْ كَانَ قَصْدُهُ اللَّيُّ يَنْشُدُ الشَّعْرَ إِشْدَادَ الشَّعْرِ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا كَانَ مَا فِيهِ فَحْشٌ  
مَا فِيهِ فَحْشٌ وَلَا فِيهِ مَجُورٌ وَإِنَّمَا هُوَ شَعْرٌ نَجُورٌ أَنَّهُ يَنْشُدُهُ لِأَنَّ الشَّعْرَ كَانُوا يَنْشُدُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَصَائِدَهُمْ  
وَيَسْتَمِعُ الْيَهْمَ بَلْ كَانَ يَسْتَمِعُ لِبَعْضِهِمْ فِي الْمَسْجِدِ  
فَإِشْدَادَ الشَّعْرِ النَّزِيهِ الطَّيِّبِ لَا بَأْسَ بِهِ أَمَا الْأَنْشَادُ الْجَمَاعِيَّةُ لَعَلَّ السَّائِلَ يَقْصِدُ هَذَا الْأَنْشَادَ الْجَمَاعِيَّةَ هِيَ نَوْعٌ مِنَ الْأَغَانِي  
فَالَّذِي جَزَفْتَهُ أَنَّهُ إِشْتِغَالٌ بِالْأَنْشَادِ الْجَمَاعِيَّةِ  
هَذَا لَا تَقْبَلُ شَهَادَتَهُ لِأَنَّهُمْ يُصْبِحُ مِنَ الْمُعْتَبِيِّينَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ ذَكَرْتُمْ فِي دَرَسِ الْأُمْسِ أَنَّ مَنْ اسْتَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ السُّنَّةِ أَوْ الْعُلَمَاءِ وَهُوَ غَيْرُ أَمَّا الْاسْتِهْزَاءِ بِشَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ السُّنَّةِ هَذَا كَفْرٌ أَمَّا الْاسْتِهْزَاءُ بِالْعِلْمِ أَنَّ هَذَا فِيهِ تَفْصِيلٌ كَمَا ذَكَرْنَا إِنْ كَانَ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ مِنْ أَجْلِ عِلْمِهِمْ هَذَا كَفْرٌ  
إِنْ كَانَ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ مِنْ أَجْلِ أَشْخَاصِهِمْ فَقَطْ فَهَذَا كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ السُّخْرِيَّةُ بِالْمُسْلِمِ

فَضْلاً عَنِ الْعَالَمِ

نَعَمْ وَيَسْأَلُ عَمَّاذَا يَعْمَلُ لِأَجْلِ أَنْ يَتُوبَ

يَتُوبُ إِلَى اللهِ

التَّوْبَةُ بِأَبْهَا مَقْنُوحٌ

تُوبَ إِلَى اللهِ تَوْبَةً صَاحِبَةً وَيَنْزُكُ هَذَا الشَّيْءَ وَيَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ كُنْتُ مُسَافِراً فِي الْمَسْجِدِ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَقَدْ فَاتَتْ عَلَيَّ رَكْعَتَانِ وَصَلَّيْتُ مَعَ الْإِمَامِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمْتُ مَعَهُ وَكَانَ بَجَانِبِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي إِنَّ صَلَاتِكَ بَاطِلَةٌ أَعِدَّ الصَّلَاةَ لِأَنَّكَ إِذَا صَلَّيْتَ خَلْفَ مُقِيمٍ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتِمَّ الصَّلَاةَ السُّؤَالَ هَلْ كَلَامُهُ صَاحِبٌ؟ وَهَلْ صَلَاتِي بَاطِلَةٌ؟ نَعَمْ مَا الْوَاجِبُ عَلَيْهِ؟ كَلَامُهُ صَاحِبٌ وَصَلَاتُكَ بَاطِلَةٌ

لِأَنَّكَ إِذَا صَلَّيْتَ خَلْفَ مَنْ يُتِمُّ الصَّلَاةَ يَجِبُ عَلَيْكَ الْإِتْمَامُ

وَلَا يَجُوزُ لَكَ تَقْصُرُ خَلْفَ مَنْ يُتِمُّ فَأَعِدَّ الصَّلَاةَ بَارَكَ اللهُ فِيكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يَقُومُ بَعْضُ مُمْتَلِينَ بِدَوْرِ الْأَعَابِ نَصْرَانِي

أَوْ أَنْ أَوْ أَنَّهُ مُتَزَوِّجٌ بِزَوْجَةٍ أُخْرَى

يَقُومُ بِإِشٍ؟ يَقُومُ بَعْضُ الْمُمْتَلِينَ نَعَمْ بِدَوْرِي نَصْرَانِي نَعَمْ أَوْ أَنَّهُ يَتَزَوَّجُ بِامْرَأَةٍ أُخْرَى وَيَقُولُ إِنَّ هَذَا تَمَثِيلٌ فَهَلْ يَصِحُّ عَلَيْهِ مَا قَالَ؟ التَّشْبِيهُ بِالْكَفَّارِ لَا يَجُوزُ مَنْ تَشْبَهُ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ وَالْمُمْتَلِ الْيُؤْمِنُ الْكُفَّارَ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ

فَيَنْطَبِقُ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ وَكَذَلِكَ لَمَسَ لِلْمَرْأَةِ

لِمِثْلِ الْمَرْأَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ

وَلَعَنَ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ

الَّتِي يُمِثِّلُ صَوْتَ الْمَرْأَةِ أَوْ حَرَكَاتِ الْمَرْأَةِ أَوْ يَلْبَسُ لِبَاسَ الْمَرْأَةِ هَذَا مَلْعُونٌ بِنَصِّ الْحَدِيثِ الْمُتَشَبِّهِ بِالْمَرْأَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ لُبْسِ الْبِنْتِطَالِ لِلرَّجِّ بَلَدٌ غَيْرُ إِسْلَامِيٍّ أَوْ أَنَّهُ يَلْبَسُ التَّوْبَةَ وَالْعِمَامَةَ اللَّيْبَاسُ الْأَصْلُ هِيَ الْإِبَاحَةُ مَا دَامَ يَسْتُرُ الْعَوْرَةَ مَا دَامَ أَنَّهُ يَسْتُرُ الْعَوْرَةَ وَلَيْسَ فِيهِ تَشْبَهُ بِالْكَفَّارِ فَهُوَ الْأَصْلُ فِيهِ إِلَّا مَا فِيهِ تَشْبَهُ وَيَسْتُرُ الْعَوْرَةَ هَذَا الْأَصْلُ فِيهِ الْأَبْعَادُ أَمَّا إِذَا كَانَ مَا يَسْتُرُ الْعَوْرَةَ فَهُوَ لَا يَجُوزُ أَوْ كَانَ فِيهِ تَشْبَهُ بِالْكَفَّارِ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ الْيُؤْمِنُ فِي غُرْبَةٍ وَيَخَافُ مِنَ الْكُفَّارِ إِذَا لَمْ يَلْبَسْ لِبَاسَهُمْ يَخَافُ مِنْهُمْ يُبَاحُ لَهُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ إِنَّهُ يَلْبَسُهُ دَفْعاً لِلضَّرَرِ يَلْبَسُ لِبَاسَهُمْ دَفْعاً لِلضَّرَرِ لِأَنَّ لَا يَنْظُرُونَ الْبَيْتَ وَيَعْرِفُونَهُ بِوُقُوعِ يُوقِعُونَ بِهِ الظَّرَرَ

أَمَّا إِذَا كَانَ مَا يَلْبَسُهُ أَدْنَى مِنْهُمْ فَيَبْقَى عَلَى لِبَاسِهِ

إِذَا كَانَ مَا يَجِي هَذَا مِنَ الْكُفَّارِ يَبْقَى عَلَى لِبَاسِهِ

نَعَمْ

إِنَّمَا يَجُوزُ هَذَا عِنْدَ الضَّرُورَةِ إِذَا خَشِيَ مِنْهُمْ وَخَافَ مِنْهُمْ

قَدْ ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللهُ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ أَنَّ اقْتِضَاءَ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ

إِنَّهُ عِنْدَ الضَّرُورَةِ إِذَا خَافَ مِنْهُمْ يَلْبَسُ لِبَاسَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لِي جَارٌ أَعْجَمِيٌّ وَعِنْدَهُ بَعْضُ الْمُنْكَرَاتِ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْجَمَاعَةِ

نَعَمْ

قَالَ لِي جَارٌ أَعْجَمِيٌّ

إِيه

وَعِنْدَهُ بَعْضُ الْمُنْكَرَاتِ

تَخَلَّفَهُ عَنِ الْجَمَاعَةِ وَعِنْدَهُ دُشٌّ وَهُوَ لَا يَفْهَمُ لَعْنِي

فَكَيْفَ تَبْرَأَ بِنُصْحِهِ جَبِيبٌ لَهُ وَاِجْدُ يُتْرَجُّ لَهُ جَبِيبٌ لَهُ وَاِجْدُ بِلُغْتِهِ يُتْرَجُّ لَهُ كَلَامَكَ  
أَوْ يُتْرَجُّ لَهُ كِتَابٌ مِنَ الْكُتُبِ الْمُوَيْدَةِ  
فِيخَاطِبُ بِلُغْتِهِ

تُجِيبُ لَهُ وَاِجْدُ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَعْنَا فِي الْعَمَلِ يَا صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ كَافِرٌ وَأَنَا دَائِمٌ أَحْسَنُ إِلَيْهِ فَأَصَافِحُهُ وَإِجْعَلُهُ يَأْكُلُ  
مَعِيَ وَأَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَهَلْ إِحْسَانِي إِلَيْهِ هُوَ مُوَالَاةٌ لَهُ؟ الْإِحْسَانُ إِلَيْهِ وَعَدَمُ التَّعَدِّيِ عَلَيْهِ هَذَا وَاجِبٌ مَا يَجُورُ التَّعَدِّيِ عَلَى الْكُفَّارِ  
بِغَيْرِ حَقٍّ

مَا يَجُورُ التَّعَدِّيِ عَلَيْهِمْ وَلَا مَانِعٌ مِنَ الْأَكْلِ مَعَهُمْ مِنْ غَيْرِ مُدَاوِمَةٍ وَمِنْ غَيْرِ إِذَا صَادَفَ النُّورَ أَنَّهُ قَدَّمَ طَعَامًا وَاجْتَمَعْتُمْ عَلَيْهِ وَمَعَكُمْ  
كَافِرٌ أَوْ كُفَّارٌ مَا فِي مَانِعٍ

إِنَّمَا الْمَمْنُوعُ الْمُدَاوِمَةُ عَلَى هَذَا وَأَنْتُمْ يَكُونُونَ جُلُوسًا بِكَ  
وَتَأْكُلُهُمْ وَتَشَارِبُهُمْ دَائِمًا

أَمَّا إِذَا كَانَ هَذَا مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ أَوْ وَقْتُ الْعَمَلِ فَقَطَّ  
فَلَا مَانِعٌ مِنْ ذَلِكَ وَأَمَّا الْمُصَافِحَةُ إِذَا مَدَّ يَدَهُ لَكَ أَوْ سَلَّمَ عَلَيْكَ تَرُدُّ عَلَيْهِ  
أَمَّا أَنْتَ تَبْدَأُ أَنْتَ لَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَبْدَأُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ  
وَإِذَا سَلِمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ اتَّخَذَ بَعْضُ الدُّعَاةِ أُسْلُوبًا لِهِدَايَةِ الشَّبَابِ فِي هَذَا الْوَقْتِ بِسَرْدٍ قِصَصِ أَصْحَابِ  
الْمُخَدَّرَاتِ وَأَهْلِ الْفُجُورِ وَعُقُوقِ الْوَالِدِينَ وَذَلِكَ أَمَامَ الْكَثِيرِ أَمَامَ الْكَثِيرِ مِنَ الشَّبَابِ لِكَيْ يَكُونَ سَبَبًا فِي تَوْبَتِهِمْ عَنْ طَرِيقِ هَذِهِ  
الْقِصَصِ

فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ سَائِعٌ؟ وَهَلْ كَانَ عَلَيْهِ عَمَلُ السَّلْفِ الصَّالِحِ؟ أَحْسَى أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ إِشَاعَةِ الْفَاجِئَةِ إِذَا ذَكَرْتَ تَعَاطَى الْمُخَدَّرَاتِ  
وَالْأَشْيَاءِ هَذِي وَعُقُوقِ الْوَالِدِينَ يَكْفِي تَجِيبُ النُّصُوصِ بِالنَّهْيِ عَنِ عُقُوقِ الْوَالِدِينَ وَالْوَعِيدِ عَلَى ذَلِكَ  
وَتُجِيبُ الْأَدِلَّةَ عَلَى تَحْرِيمِ الْمُسْكِرَاتِ وَلَا الْوَعِيدِ عَلَيْهَا

وَأَشَدُّهَا أَشَدُّ الْمُخَدَّرَاتِ أَشَدُّ مِنَ الْمُسْكِرَاتِ  
وَأَنَّهُ لَا يَجُورُ لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَقْتُلُ نَفْسَهُ أَوْ يَتَعَاطَى مَا يَضُرُّ بِصِحَّتِهِ  
وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ

إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمٌ  
يُجِيبُ لَهُ الْأَدِلَّةَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ دُونَ أَنَّهُ يُجِيبُ لَهُ قِصَصَ إِمَامٍ مُخْتَلَفَةٍ وَلَيْسَتْ صَاحِبَةً وَإِمَامًا أَتَاهَا وَاقِعَةٌ وَيَكُونُ ذِكْرُهَا مِنْ بَابِ  
إِفْشَاءِ الْمُنْكَرِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ أَنْ نُرْوِّجَ الْمُدْحَنَ وَحَالِقَ لِحَيْتِيهِ؟ إِذَا وَجِدْتُمْ أَحْسَنَ مِنْهُ فَلَا تُرْوِّجُوهُ  
الْمُدْحَنُ يُسِيءُ إِلَى الْمَرْأَةِ أَوْ يُؤَيِّرُ عَلَى صِحَّتِهَا أَوْ أَوْلَادِهِ يَفْتَنُونَ بِهِ

أَوْ تَفْتَدِي بِهِ أَيْضًا فَلَا تُرْوِّجُ الْمُدْحَنَ إِذَا وَجِدْتُمْ مَنْ هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ وَلَا حَالِقَ اللَّحْيَةِ إِلَّا إِذَا وَجِدْتُمْ أَحْسَنَ مِنْهُ لَا تُرْوِّجُوهُ  
نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ جَمَاعَةٌ فِي بَلَدِنَا يَدْعُونَ بِالسُّلْفِيِّينَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُمْ هُمُ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ  
وَيَتَّخِذُونَ مِنَ الطَّعْنِ فِي الدُّعَاةِ وَالْعُلَمَاءِ مِنْهَا لَهْمٌ بِحُجَّةِ الْجُرْحِ وَالتَّعْدِيلِ

السُّؤَالُ أَرَجُو الْبَيَانَ هَلْ هُوَ لَاءٌ عَلَى نَهْجِ صَاحِبِ؟ وَهَلْ أَنَّهُمْ هُمُ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ قَوْلٌ صَاحِبِ؟ أَنَا قُلْتُ وَلَا أَرَأَيْتَ أَقُولُ الْوَاجِبَ  
عَلَى الشَّبَابِ وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ أَنْ يَتْرَكُوا هَذِهِ الْأُمُورَ نَهَائِيًا

وَأَنْ يَتَوَجَّهُوا لِطَلَبِ الْعِلْمِ أَنْ يَتَوَجَّهُوا لِطَلَبِ الْعِلْمِ وَيَتْرَكُوا مَسْأَلَةَ هَذَا كَذَا وَهَذَا كَذَا وَذَا مَجْرُوحٍ وَذَا عَذْلٍ وَذَا هَذَا مِنْ  
التَّشَاغُلِ بِأُمُورِ النَّاسِ وَزَرْعِ الْعَدَا وَالشُّحْنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْإِنْصِرَافِ عَنِ طَلَبِ الْعِلْمِ النَّافِعِ

أَتْرَكُوا هَذِهِ الْأُمُورَ وَانصَرَفُوا إِلَى طَلَبِ الْعِلْمِ  
وَأَتْرَكُوا هَذِهِ التَّوَجُّهَاتِ كُلَّهَا

إِلَّا التَّوَجُّهَ عَلَى مَنْهَجِ السَّلْفِ

## الدرس التاسع عشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَأَنْ يَخْلُوَ عَنْ جُعْلِ فَمِنْهُ مُحَرَّمٌ  
وَشَطْرُنْجٌ وَشِبْهُهُ مَعْدُودٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

عَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

المسابقات التي يؤخذُ عليها جوائزٌ تندخلُ في القمارِ والميسرِ إلا ما استثناهُ الرسولُ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم  
في قوله لا سبقَ إلا في نصبٍ أو كفتٍ أو حافرٍ لا سبقَ السبقُ المرادُ به الجائزةُ التي تؤخذُ على المسابقةِ إلا في نصلٍ وهو الرمايةُ  
فيجوزُ أخذُ الجائزةِ على المسابقةِ في الرمايةِ أو خفتِ المسابقةِ على الإبلِ

يجوزُ أخذُ الجائزةِ عليها

أو حافرٍ يرادُ به الخيلُ

فيجوزُ أخذُ الجائزةِ على المسابقةِ على الخيلِ للفايزِ في هذه لأنَّ هذه الأمورَ من التدرُّبِ على الجهادِ في سبيلِ الله  
لأنَّ الرمايةَ والمسابقةَ على الإبلِ والمسابقةَ على الخيلِ

من التدرُّبِ على الجهادِ في سبيلِ الله

فيجوزُ أخذُ الجوائزِ عليها تشجيعاً للمتسابقينَ وترغيباً للآخرينَ

للاكتثارِ من هذه المسابقاتِ

والجائزةُ إنما هي للسابقِ وللفرسِ

الجائزةُ تكونُ للسابقِ في هذه الثلاثِ وللدابةِ التي سبقَ عليها

وأما ما عداها من المسابقاتِ

كأخذِ الجائزةِ على المسابقةِ على الأُلو أو المسابقةِ على المصارعةِ فلا يجوزُ هذا وهو يدخلُ في القمارِ والميسرِ لأنه من أكلِ المالِ  
بالباطلِ بدونِ فائدةٍ

من وراءِ ذلكَ وهذا ما يفيدُ الحصرَ في قوله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم لا سبقَ إلا في نصلٍ أو خفتٍ أو حرٍّ هذا حصلَ

حصرُها في هذه الثلاثِ

ومفهومُ الحصرِ أنَّ ما عداها لا يجوزُ

هذا هو ما فصلهُ العلماءُ في هذه المسألةِ المسابقاتِ التجاريةِ والتي توضعُ على البضائعِ والمسابقاتِ في الإذاعةِ والمحطاتِ  
الفضائيةِ كلُّ هذه لا لا يجوزُ أخذُ العوضِ عليها

لأنَّه أكلٌ للمالِ بالباطلِ

ولكنَّ الإمامَ ابنَ القيمِ رحمه اللهُ في كتابِ الفروسيةِ

أجازَ أخذُ الجائزةِ على المسابقةِ في مسائلِ الفقهِ

مسائلِ الفقهِ

وحفظِ القرآنِ

لأنَّ هذا من طلبِ العلمِ

وطلبِ العلمِ من الجهادِ في سبيلِ الله

يحقُّ بهذهِ الثلاثِ أخذُ الجوائزِ على المسابقةِ في المسائلِ الشرعيةِ

لأنَّ هذا من تشجيعِ على طلبِ العلمِ وطلبِ العلمِ يكونُ يدخلُ في الجهادِ في سبيلِ الله

نعم

وَأَنْ يَخْلُوَ عَنْ جُعْلِ فَمِنْهُ مُحَرَّمٌ كَنْزِدٌ وَشَطْرًا جُنٌّ

وَأَنْ يَخْلُوَ عَنْ جُعْلِ فَمِنْهُ مُحَرَّمٌ

كَنْزِدٌ وَشَطْرُنْجٌ وَشِبْهُهُ مَعْدُودٌ

نعم

أما اللعبُ بالنردِ والشطرنجِ فهو حرامٌ مطلقاً سواءً بجائزةٍ أو بغيرِ جائزةٍ لما وردَ من النهيِ عنه نعم  
وقيلَ أكرهه الشطرنجُ ومن العلماءِ من يقولُ إنَّ اللعبَ بالنردِ والشطرنجِ إذا كانَ بغيرِ مالٍ فهو مكروهٌ كراهةً تنزيهيةً والمشهورُ أنَّه

ولو كانَ بغيرِ جائزةٍ

نعم

ولا بأسَ فيك الشفاءِ

ولا بأسَ كاللقاقِ

نعم

ولا بأسَ في لعبِ بغيرِ أدنى ولا دناءةٍ فيه كالشفاقِ المعودِ

كَالتَّعَافِيِ التَّقَاتِفِ بِالنَّاءِ

نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ فِي لَعِبٍ بَعِيرٍ أَدَىٰ وَلَا ذِنَاءَةٍ فِيهِ كَالْتَّقَاتِفِ الْمُعَوَّدِ

الْأَلْعَابِ الَّتِي لَا يُؤْخَذُ عَلَيْهَا جَوَائِزُ وَلَيْسَ فِيهَا إِذَىٰ وَلَيْسَ فِيهَا ذِنَاءَةٌ لَا بَأْسَ بِهَا

مِثْلَ الْمُبَارِيَّاتِ الَّتِي لَا تُشْعَلُ عَنِ الصَّلَاةِ وَلَا تُشْعَلُ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَلَيْسَ فِيهَا كَشْفُ عَوْرَةٍ وَلَا يُكْتَفَرُ مِنْهَا أَيْضًا لِأَجْلِ تَقْوِيَةِ الْبَدَنِ لَا

بَأْسَ بِهَا بِهَذِهِ الشَّرْطِ إِلَّا عَنِ الصَّلَاةِ وَعَنِ ذِكْرِ اللَّهِ أَنْ لَا يُؤْخَذَ عَلَيْهَا جَوَازٌ أَنْ لَا تَشْتَمَلَ عَلَىٰ مُحَرَّمَ كَكَشْفِ الْعَوْرَاتِ أَوْ الْكَلَامِ

النَّبِيِّ وَأَنَّ الْكَلَامَ الْمُحَرَّمَ فَإِنَّهَا مُبَاحَةٌ

فَسَائِرُ الْأَلْعَابِ الَّتِي لِلتَّسْلِيَةِ

وَتَخْلُو مِنْ هَذِهِ الْمَحَازِيرِ

نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ فِي لَعِبٍ بَعِيرٍ أَدَىٰ وَلَا

لَعِبٌ وَالسَّقَافُ وَالْمُتَاقِفَةُ مَعْنَاهَا الْمُسَابِقَةُ بِالرَّمَاكِ

الْمُتَاقِفَةُ هِيَ الْمُسَابِقَةُ بِالرَّمَاكِ وَاللَّعِبُ بِالرَّمَاكِ

اللَّعِبُ بِالرَّمَاكِ وَالسِّيُوفِ

لَا بَأْسَ بِذَلِكَ لَكِنْ مَا يُؤْخَذُ عَلَيْهِ عَوَضٌ وَلَا جَوَائِزُ

وَلَا يَكُونُ مُشْتَمَلًا عَلَىٰ مَنْ نَعَمْ وَإِيَّاكَ شَرِبًا لِلْخُمُورِ فَإِنَّهَا تَسْوَدُ وَجْهَ الْعَبْدِ فِي الْيَوْمِ مَعَ عَدِ

هَذَا تَحْذِيرٌ إِيَّاكَ مِنْ شُرْبِ الْخُمُورِ

جَمْعُ خَمْرٍ وَالْخَمْرُ فِي اللَّعْمَةِ مَا غَطَّى الْعَقْلَ

سُمِّيَ خَمْرًا لِأَنَّهُ يُعْطِي الْعَقْلَ وَالنَّخْمِيرَ هُوَ التَّعْطِيَةُ

فَسُمِّيَ الْمُسْكِرُ خَمْرًا

لِأَنَّهُ يُعْطِي الْعَقْلَ

الَّذِي مِيزَ اللَّهُ بِهِ الْإِنْسَانَ عَلَىٰ غَيْرِهِ

وَجَعَلَهُ مَنَاطَ التَّكْلِيفِ وَالْعِبَادَةِ وَالنَّفْكَرِ

فِي آيَاتِ اللَّهِ

فَالْعَقْلُ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنَحَهُ هَذَا الْإِنْسَانَ فَلَا يَجُوزُ الْعَبَثُ بِهِ

وَلِهَذَا جَعَلَ الشَّارِعَ الْمُحَافَظَةَ عَلَيْهِ مِنَ الْمُحَافَظَةِ عَلَىٰ الضَّرُورَاتِ الْخَمْسِ

الَّتِي هِيَ النَّفْسُ الَّتِي هِيَ الدِّينُ وَالْعَقْلُ

الَّتِي هِيَ الدِّينُ وَالنَّفْسُ وَالْعَقْلُ وَالْعَرَضُ وَالْمَالُ

الضَّرُورَاتِ الْخَمْسِ الدِّينُ وَإِلَيْكَ شَرَعَ اللَّهُ حَدَّ الْمُرْتَدِّ أَنَّهُ يَكْتُنَبُ بِأَنْ لَا يَتَلَاعَبَ بِالدِّينِ وَالنَّفْسِ وَلِهَذَا شَرَعَ اللَّهُ الْقِصَاصَ عَلَىٰ مَنْ

قُتِلَ عَمْدًا غُورَانًا حِفْظًا لِلنَّفُوسِ وَالْعَقْلِ وَلِهَذَا شَرَعَ اللَّهُ حَدَّ الْقَذْفِ لِمَنْ قَذَفَ

الْمُحْصِنَاتِ بِالزَّنَا رَمَاهُنَّ بِالزَّنَا أَوْ رَمَى الْمُحْصِنِينَ بِالزَّنَا فَإِنَّهُ يُجَلَّدُ ثَمَانِينَ جَلْدَةً حِفْظًا لِلْأَعْرَاضِ وَالْمَالِ شَرَعَ اللَّهُ حَدَّ السَّرْقَةِ

قَطَعَ يَدَ السَّارِقِ حِفْظًا لِلْمَالِ

هَذِي يُسَمُّونَهَا الضَّرُورَاتِ الْخَمْسِ

الَّتِي رَتَّبَ الشَّارِعَ الْحُدُودَ عَلَىٰ مَنْ ائْتَهَكَمَا

وَمِنْهَا الْعَقْلُ فَلَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَنْتَهَكَ عَقْلَهُ

وَأَنْ يَنْعَاطِي شَيْئًا يُجْلُ بِعَقْلِهِ

لِأَنَّ الْعَقْلَ أَعْظَمَ بِالْإِنْسَانِ فَإِذَا خَلَا الْإِنْسَانُ مِنَ الْعَقْلِ فَالْحَيَوَانَ خَيْرٌ مِنْهُ

إِذَا خَلَا الْإِنْسَانُ مِنَ الْعَقْلِ فَالْإِنْسَانُ خَيْرٌ مِنْهُ أَهٍ فِي الْحَيَوَانَ خَيْرٌ مِنْهُ

وَمِمَّا يُجْلُ بِالْعَقْلِ تُعَاطَى الْمُسْكِرَاتِ مُسْكِرَاتٍ وَالْمُسْكِرُ هُوَ الْخَمْرُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ قَالَ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَسْكَرَ فَفَلِيلُهُ حَرَامٌ

فَالْخَمْرُ هِيَ الْمُسْكِرُ مِنْ أَيِّ مَادَّةٍ كَانَتْ مِنَ الْعَنْبِ

أَوْ مِنَ التَّمْرِ أَوْ مِنَ الشَّعِيرِ أَوْ مِنَ الرَّبِيبِ

كُلُّ مَا أَسْكَرَ فَهُوَ خَمْرٌ

مِنْ أَيِّ مَادَّةٍ اتَّخَذَ وَهُوَ حَرَامٌ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ

حِمَايَةٌ لِلْعَقْلِ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنْزَلَ آيَاتٍ لِتَحْرِيمِ الْخَمْرِ

أَوَّلُهَا قَوْلُهُ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا

مَعْلُومٌ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْأَلَمُ أَكْثَرَ مِنَ النِّفْعِ أَنَّهُ حَرَامٌ



ثُمَّ قَالَ جَلَّ وَعَلَا فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ  
فِي الْآيَةِ الْأُولَى بَيْنَ مَضَارِّ الْخَمْرِ وَأَنْ ضَرَّرَهَا مِنْ نَفْعِهَا لِكِنَّهُ لَمْ يُصَرِّحْ بِتَحْرِيمِهَا  
لَمْ يُصَرِّحْ بِتَحْرِيمِهَا

فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ حَرَمَهَا فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ  
وَهُوَ وَقْتُ الصَّلَاةِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى  
حَرَمَهَا إِذَا كَانَتْ الصَّلَوَاتُ حَمْسَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ وَيَبِي يَنْزُكُ الْخَمْرَ حَمْسَ مَرَّاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَهَذَا يُدْرَبُهُ عَلَى تَرْكِهَا نِهَائِيًّا  
هَذَا مِنَ التَّنْذِجِ فِي التَّحْرِيمِ  
ثُمَّ إِنَّهُ حَرَمَهَا بِنَاتَانٍ فِي كُلِّ الْأَوْقَاتِ

فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلامُ  
رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ  
إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ  
وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ  
هَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ؟ حَرَمَهَا تَحْرِيمًا قَاطِعًا

فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ

وَحَدَّرَ مِنْهَا

وَهَذَا هِيَ الْمَرْحَلَةُ النَّهَائِيَّةُ

فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ

وَحَرَّمَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَشَرَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَدَّ عَلَى مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ  
وَجَلَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ وَأَمَرَ بِجَلْدِهِ  
عُقُوبَةً لَهُ وَالْخَمْرُ هِيَ أُمُّ الْخَبَائِثِ  
كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ هِيَ أُمُّ الْخَبَائِثِ  
لِأَنَّ شَارِبَ الْخَمْرِ لَا يَتَوَرَّعُ

عَنْ مُحَرَّمٍ

قَدْ يَقَعُ عَلَى أَمِّهِ

وَعَلَى بَنْتِهِ وَعَلَى زَوْجَتِهِ لِأَنَّهُ مَا هُوَ مَا عِنْدَهُ عَقْلٌ

وَقَدْ إِذَا سَكَّرَ قَدْ يَزْنِي بِأَمِّهِ وَبِأَخْتِهِ وَبِمَحَارِمِهِ

لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ عَقْلٌ

شَارِبُ الْخَمْرِ قَدْ يُقْتَلُ

النُّفُوسُ الَّتِي اللَّهُ لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ عَقْلٌ

شَارِبُ الْخَمْرِ قَدْ يَتَكَلَّمُ بِالْكَلَامِ الْقَبِيحِ

كَالْكُفْرِ وَالشِّرْكِ

وَالسَّبِّ وَالسُّنْمِ

لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ عَقْلٌ

يُحْجَرُهُ

عَنْ هَذِهِ شَارِبِ الْخَمْرِ قَدْ يُبْتَلَى بِالْإِدْمَانِ فَلَا يَصْبِرُ عَنْهَا فَيُنْفِقُ أَمْوَالَهُ الطَّائِلَةَ فِي تَحْصِيلِ الْخُمُورِ وَشِرَاءِ الْخُمُورِ وَيُنْفِقُ لِمَوَالِهِمْ  
وَلَا يَصْبِرُ عَنْهَا فَهِيَ أُمُّ الْخَبَائِثِ

كَمَا وَصَفَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَلَعَنَ فِيهَا عَشْرَةَ

لَعَنَ شَارِبُهَا وَلَعَنَ عَاصِرُهَا وَمُعْتَصِرُهَا

وَبَائِعُهَا وَمُتَابِعُهَا وَأَكْلُ ثَمَنِهَا وَحَامِلُهَا وَالْمَحْمُولَةُ إِلَيْهِ كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ حِمَايَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ هَذِهِ الْمَادَّةِ الْخَبِيثَةِ نَعَمْ وَإِيَّاكَ شَرِبًا  
لِلْخُمُورِ فَإِنَّهَا تَسْوَدُ وَجْهَ الْعَبْدِ فِي الْيَوْمِ مُعَقَّدٌ

شَرِبًا لِلْخُمُورِ إِيَّاكَ هَذِي كَلِمَةٌ تَحْذِيرٍ وَإِنْذَارٍ وَالْخُمُورُ جَمْعُ خَمْرٍ وَالْخَمْرُ هُوَ مَا أُسْكِرَ

كُلُّ مُسْكِرٍ رَاوِي خَمْرٍ

كُلُّ مُسْكِرٍ وَهُوَ خَمْرٌ بِنَصِّ الْحَدِيثِ

كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ حَرَامٍ

فَإِنَّهَا تَسْوَدُ وَجْهَ الْمَرْءِ الَّذِي يَتَعَاطَاها تَسْوَدُهُ بَدَلُ أَنْ يَكُونَ وَجْهَ الْمُؤْمِنِ فِيهِ نُورٌ

نُورُ الْعِبَادَةِ وَنُورَ الْإِسْلَامِ  
يُنْقَلِبُ إِلَى وَجْهِ أَسْوَدَ  
بِسَبَبِ هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ  
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
الدُّنْيَا يَسْوُدُ وَجْهَهُ  
وَيَتَغَيَّرُ لَوْنُهُ  
وَفِي الْآخِرَةِ لَهُ الْعَذَابُ الشَّدِيدُ  
فِي النَّارِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ  
نَعَمْ

يُزِيلُ صِفَاتِ الْإِدْمِيِّ الْمُسَدَّدِ  
إِلَّا أَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ ذَنْبٌ مُعْظَمٌ  
لَا شَكَّ فِي ذَلِكَ هُوَ مِنَ الْكَبَائِرِ مُعْظَمٌ يَعْنِي مِنَ الْكَبَائِرِ الدُّنُوبِ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا حَذَرَ مِنْهَا بِقَوْلِهِ إِنَّمَا يُرِيدُ  
الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ عداوَةً وَالبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالمَيْسِرِ وَيَصُدِّقُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَن الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ؟ الْخَمْرُ هِيَ  
المُسْكِرُ وَالمَيْسِرُ هُوَ القِمَارُ  
هُوَ القِمَارُ

حَذَرَ اللَّهُ مِنْهُمَا وَجَعَلَهُمَا قَرِينَانِ فِي التَّحْذِيرِ وَالنَّهْيِ وَأَخْبَرَ أَنَّ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يُرِيدُ أَنْ يُوقِعَ العداوَةَ وَالبَغْضَاءَ بَيْنَ المُسْلِمِينَ  
وَمِنْ أَعْظَمِ الوِ لِدَلكِ الخمرُ وَالمَيْسِرُ  
مِنْ أَعْظَمِ مَا يُنْشُرُ العداوَةَ وَالبَغْضَاءَ بَيْنَ المُسْلِمِينَ الخمرُ  
وَالمَيْسِرُ

ثُمَّ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُ هَلْ أَنْتَ هَذَا حَتَّى؟ هَلْ أَنْتُمْ؟ أَيْنَ أَنْتُمْ؟ هَذَا حَتَّى مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
إِنَّهُمَا فَاتْرُكُوا هَاتَيْنِ المادَّتينِ الخبيثتينِ الخمرُ وَالمَيْسِرُ  
وَفِي الآيَةِ الَّتِي قَبْلَهَا يَقُولُ رَجِسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ  
فَاجْتَنِبُوهُ رَجِسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ  
ثُمَّ قَالَ فَاجْتَنِبُوهُ يَعْنِي اجْتَنِبُوا عَنْهُ  
لَمْ يَقُلْ أَتْرُكُوهُ بَلْ قَالَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ  
قَالَ اجْتَنِبُوهُ

يَعْنِي أَتْرُكُوا الأسبابَ الموصلةَ وَاجْتَنِبُوا اجْتَنِبُوا عَنْ جُلُوسِ السُّوءِ  
وَشَرِبَتِ الخُمُورَ لِأَنَّكُمْ إِذَا جالَسْتُمُوهُمْ تَخَلَّفْتُمْ بِأَخْلَاقِهِمْ  
وَاجْتَنِبُوا الدِّعَايَاتِ  
الَّتِي تَدْعُو إِلَى الخُمُورِ

خُصُوصاً فِي الوَقْتِ الحاضرِ دِعايَةً للخمرِ تسميتها بِأَنَّهَا أَنَّ الشَّرَابَ الرُّوجِيَّ الشَّرَابَ الرُّوجِيَّ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ وَجاءَ فِي الحَدِيثِ  
أَنَّ الخمرَ فِي آخِرِ تَسْمِيَّتِهَا بِعَيْنِ اسمِهَا  
يُسَمُّونَهَا الشَّرَابَ الرُّوجِيَّ وَيُسَمُّونَهَا بِاسْمِ مَرَّعَبَةٍ فِيهَا  
فَهِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَمَرَ بِاجْتِنَابِهَا

وَقَالَ هَلْ أَنْ وَقَالَ إِنَّهَا تَوَرَّتْ العداوَةَ وَالبَغْضَاءَ وَأَنَّهَا يَتَّخِذُهَا الشَّيْطَانُ وَسِبِيلَةً لِشَرِّ العداوَةَ وَالبَغْضَاءِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ ثُمَّ قَالَ فَهَلْ أَنْتُمْ  
مُنْتَهُونَ؟ يَعْنِي بَعْدَ هَذَا البَيَانِ وَالتَّوَضِيحِ لَكُمْ هَلْ تَنْتَهُونَ نَعَمْ يُزِيلُ العَقْلَ يُزِيلُ صِفَاتِ الْإِدْمِيِّ وَيَجْعَلُهُ أَحَقَّ مِنَ البَهِيمِ  
أَحْطُ مِنَ البَهِيمَةِ هَذَا العَقْلَ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ نِعْمَةً لِهَذَا الإنسانِ هُوَ يَسْعَى فِي آزَالَتِهِ ثُمَّ يَنْزِلُ عَن دَرَجَةِ الحَيَوانِ  
نَعَمْ

يُزِيلُ صِفَاتِ جاءَ فِي الحَدِيثِ أَنَّ إِنَّهُ لَا يَشْرَبُ الخمرَ لَا يَزْنِي الزَّانِي جِبْنَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقَ جِبْنَ يَسْرِقُ وَهُوَ  
مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرَبُ الخمرَ جِبْنَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ  
بِمَعْنَى أَنَّ هَذَا أَنَّهَا تَتَنافَى مَعَ كَمالِ الإيمانِ  
تَتَنافَى مَعَ كَمالِ الإيمانِ  
وَتَتَنافَى مَعَ الرُّجُولَةِ وَالشَّهَامَةِ  
وَالإِنْسَانِيَّةِ

نَعَمْ  
يُزِيلُ الْإِدْمِيَّ الْمُسَدَّدُ يَعْنِي الْمُؤَفَّقُ  
أَمَّا الَّذِي يَشْرَبُهَا هَذَا غَيْرُ مُسَدَّدٍ وَغَيْرُ مُؤَفَّقٍ

نَعَمْ  
وَالْمُشَدَّدُ هُوَ الَّذِي تُكُونُ أَعْمَالُهُ سِدَاداً وَأَقْوَالُهُ سِدَاداً  
يَعْنِي يَمْشِي عَلَى السِّدَادِ

نَعَمْ  
فَيَلْحَقُ بِالْإِنْعَامِ بَلْ هُوَ دُونَهَا  
يُخْلَطُ فِي أَفْعَالِهِ غَيْرُ يَلْحَقُ شَارِبَ الْخَمْرِ تَلْحَقُ شَارِبُهَا بِالْإِنْعَامِ  
الْبَهَائِمِ بَلْ يَكُونُ دُونَهَا  
لِأَنَّ الْبَهَائِمَ تَعْرِفُ مَصَالِحَهَا  
الْبَهَائِمُ تَعْرِفُ وَهَذَا يُصْبِحُ لَا يَعْرِفُ مَصَالِحَهُ  
فَهُوَ أَحَقُّ مِنَ الْبَهَائِمِ  
وَلِأَنَّ الْبَهَائِمَ غَيْرُ مُكَلَّفَةٍ  
وَهَذَا مُكَلَّفٌ بِالْعِبَادَاتِ وَالطَّاعَاتِ  
فَهُوَ أَحَقُّ مِنَ الْبَهَائِمِ  
إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ وَسَكَّرَ صَارَ أَحَطُّ مِنَ الْبَهَائِمِ وَيَفْعَلُ أَفْعَالاً لَا تَفْعَلُهَا الْبَهَائِمُ  
نَعَمْ

وَيَسْحَرُ مِنْهُ كُلُّ رَأْيٍ لِسُوءِ مَا يُعَايَنُ مِنْ وَكَذَلِكَ يُعْرَضُ الْإِنْسَانُ لِسُخْرِيَةِ الْمَخْلُوقَاتِ بِهِ  
فَإِذَا شَرِبَ وَسَكَّرَ صَارَ أَضْحُوكَةً  
صَارَ أَضْحُوكَةً لِلنَّاسِ  
لِمَا يَصْنُرُ عَنْهُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ الشَّنِيعَةِ يَتَعَرَّى وَيَتَجَرَّدُ مِنَ الثِّيَابِ وَيَتَلَطَّخُ بِالنَّجَاسَةِ لِأَنَّهُ لَا لَا يَعْرِفُ شَيْئاً وَلَا لَيْسَ لَهُ إِدْرَاكُ  
بَلْ مِنْ ذَلِكَ يَقَعُ فِي الْفَوَاحِشِ  
وَرُبَّمَا يَفْعَلُ الْفَوَاحِشَ بِمَحَارِمِهِ  
أَوْ يَقْتُلُ النَّفْسَ الْبَرِيئَةَ  
أَوْ يُتْلِفُ الْأَمْوَالَ  
أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْمَفَاسِدِ  
لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ عَقْلٌ يُحْجِزُهُ نَعَمْ  
يُزِيلُ الْحَيَاةَ عَنْهُ وَيَذْهَبُ بِالْعِنَى وَيُوقِعُ فِي الْفَحْشَاءِ وَقَتْلِ الْمَعْرُوبِ  
هَذِهِ مِنَ الْمَفَاسِدِ أَنَّهُ يَذْهَبُ بِالْحَيَاءِ السَّكِينِ لَا يَسْتَجِي  
لَا يَسْتَجِي

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ  
وَيَقُولُ إِنَّ الْحَيَاءَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ  
الْحَيَاةُ شُعْبَةٌ مِنَ شُعْبِ الْإِيمَانِ  
وَيَقُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْحَيَاءَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ  
وَيَقُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَمْ تَسْتَجِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ  
فَالْحَيَاءُ حَاجِرٌ  
يَحْجِرُ الْإِنْسَانَ مِمَّا لَا يَلِيْقُ فَإِذَا سَكَّرَ هَذَا الْإِنْسَانُ زَالَ عَنْهُ الْحَيَاءُ  
هَذِي جَرِيْمَةٌ  
وَالثَّانِيَةُ أَنَّهُ يُنْفِدُ الْأَمْوَالَ  
يَذْهَبُ بِالْعِنَى  
إِنْسَانٌ عِنْدَهُ أَمْوَالٌ يُنْفِدُهَا  
بِشْرَبِ الْخُمُورِ وَإِنْفَاقِهَا بِغَيْرِ مَا يُنْفَعُ  
فَتَذْهَبُ أَمْوَالُهُ بِسَبَبِ أَنَّهُ يَتَعَاطَى هَذَا هَذِهِ الْمَادَّةَ الْخَبِيْثَةَ  
بَلْ أَشَدُّ ذَلِكَ أَنَّهُ يَقْتُلُ النَّفْسَ الْبَرِيئَةَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ قَتْلَهَا إِلَّا بِالْحَقِّ  
نَعَمْ

وَيُوقِعُ فِي الْفَحْشَى أَرْبَعَ جَرَائِدٍ يُزِيلُ الْحَيَاءَ هَذِي وَاجِدَةٌ يَذْهَبُ بِالْعِنَى يَعْنِي بِالْمَالِ الثَّالِثَةُ أَنَّهُ يُوقِعُ فِي الْفَحْشَاءِ فَلَا يَتَوَرَّعُ عَنِ  
الْفَوَاحِشِ الرَّابِعَةُ أَنَّهُ يَقْتُلُ يَسْفِكُ الدِّمَاءَ لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ عَقْلٌ  
فَتَجِدُ السَّكِينِ يَصْنُرُ عَنْهُمْ الْقَتْلُ  
يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً أَوْ يَقْتُلُ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ

أَوْ أَقْرَبَ النَّاسِ إِلَيْهِ لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ حَيَاءٌ نَعَمْ وَهَذَا شَيْءٌ مُشَاهِدٌ نَعَمْ وَكُلُّ صِفَاتِ الدِّمِّ فِيهَا تَجَمَّعَتْ كَذَا سُمِّيَتْ أُمَّ الخُمِّ وَكُلُّ صِفَاتِ الدِّمِّ فِيهَا تَجَمَّعَتْ كُلُّ صِفَاتِ الدِّمِّ تَجَمَّعَتْ فِي الخَمْرِ  
وَلِهَذَا سَمَّاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ الخَبَائِثِ نَعَمْ  
وَكُلُّ صِفَاتِ الدِّمِّ فِيهَا تَجَمَّعَتْ كَذَا سُمِّيَتْ أُمَّ الفُجُورِ فَاسْتَدِي  
أَمَّا الفُجُورُ مَعْلُومٌ الخَبَائِثِ  
وَالفُجُورُ هُوَ الخُرُوجُ عَنِ طَاعَةِ اللهِ  
وَالخُرُوجُ عَنِ العَقْلِ وَالخُرُوجُ عَنِ الإِنْسَانِيَّةِ  
نَعَمْ

فَكَمْ أَيُّهُ تَنْبِي بِتَحْرِيمِهَا لِمَنْ؟ تَدَبَّرَ آيَاتِ الكِتَابِ المُمَجَّدِ  
كَمَا ذَكَرْنَا لَكُمْ الآيَاتِ الَّتِي جَاءَتْ بِتَحْرِيمِ الخَمْرِ أَوَّلًا فِي البَقَرَةِ  
يَسْأَلُونَكَ عَنِ الخَمْرِ وَالمَيْسِرِ النَّاسِيَةِ فِي النِّسَاءِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ  
الثَّلَاثَةَ فِي سُورَةِ المَائِدَةِ  
وَقد لَعَنَ المُخْتَارُ فِي الخَمْرِ تِسْعَةَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنِ خَيْرِ مُرْشِدِي  
نَعَمْ لَعَنَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الخَمْرِ عَشْرَةَ  
لَعَنَ شَارِبُهَا وَعَاصِرُهَا وَمُعْتَصِرُهَا وَحَامِلُهَا وَالمَحْمُولَةَ إِلَيْهَا وَلَعَنَ بَائِعُهَا وَمُشْتَرِيَهَا وَأَكَلَ ثَمَرَهَا نَعَمْ إِلَى آخِرِ مَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ نَعَمْ  
وَأَقْسَمَ رَبُّ العَرْشِ إِنْ لِيَعَذِّبَنَّ عَلَيْهَا رَوَاهُ أَحْمَدُ عَنِ مُحَمَّدٍ  
نَعَمْ وَكَذَلِكَ مِنَ الوَعِيدِ عَلَيْهَا أَنَّ اللهُ أَقْسَمَ أَيُّ خَلْقٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِنَفْسِهِ لَيْسَ شَارِبُ الخَمْرِ  
فَهَذَا كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ هَذَا يَدُلُّ عَلَى قُبْحِهَا  
مَعَ أَنَّ اللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ  
مَعَ أَنَّ اللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ  
فَأِنَّهُ سُبْحَانَهُ لِيَعَذِّبَنَّ شَارِبَ الخَمْرِ  
مِمَّا يَدُلُّ عَلَى قُبْحِهَا  
نَعَمْ

رَوَاهُ أَحْمَدُ عَنِ مُحَمَّدٍ  
رَوَاهُ أَحْمَدُ الإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مَسْنَدِهِ عَنِ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

وَمَا قَدْ أَتَى فِي حَظَرِهَا بِالْعُ إِذَا وَمَا قَدْ أَتَى فِي حَظَرِهَا نَعَمْ مَا جَاءَ فِي دَمِّ الخَمْرِ مِنَ الأحَادِيثِ بَلَغَ حَدَّ التَّوَاتُرِ  
عَلَى حَدِّ التَّوَاتُرِ

تَوَاتُرُ المَعْنَوِيِّ تَوَاتُرُ قِسْمَانِ تَوَاتُرِ مَعْنَوِيٍّ وَتَوَاتُرِ بِالسَّنَدِ  
تَوَاتُرُ فِي السَّنَدِ أَنْ يَرْوِيَهُ جَمَاعَةٌ عَنِ جَمَاعَةٍ عَنِ مِثْلِهِمْ  
يَسْتَحِيلُ تَوَاتُرُهُمْ الكَذِبِ مِنْ بَدَايَةِ السَّنَدِ إِلَى نِهَائِهِ  
كُلُّهُ جَمَاعَةٌ عَنِ جَمَاعَةٍ

يَسْتَحِيلُ تَوَاتُرُهُمْ عَلَى الكَذِبِ

هَذَا هُوَ المَتَوَاتِرُ فِي السَّنَدِ

المَتَوَاتِرُ فِي المَعْنَى قَدْ يَكُونُ بِالسَّنَدِ لَا يَرْوِيهِ جَمَاعَةٌ عَنِ جَمَاعَةٍ وَلَكِنْ يَرْوِيهِ إِفْرَادٌ  
وَلَكِنْ مَعْنَاهُ صَحِيحٌ

هَذَا مُتَوَاتِرٌ فِي المَعْنَى

فَالخَمْرُ تَوَاتُرٌ فِيهَا الأحَادِيثُ تَوَاتَرَتْ فِيهَا الأحَادِيثُ تَحْرِيمُهَا وَالتَّوَاتُرُ يُفِيدُ القِطْعَ التَّوَاتُرُ يُفِيدُ القِطْعَ هَذَا مَعَ مَا جَاءَ فِي القُرْآنِ هَذَا  
فِي الأحَادِيثِ تَوَاتَرَتْ الأحَادِيثُ مَعَ مَا جَاءَ فِي القُرْآنِ مِنْ دَمِّ وَالتَّحْذِيرِ مِنْهَا

نَعَمْ

وَأَجْمَعَ عَلَى تَحْرِيمِهَا كُلُّ مُسْلِمٍ

نَعَمْ

فَيَكُونُ تَحْرِيمُ الخَمْرِ إِذَا سَابَتْ أَوْ يَكُونُ تَحْرِيمُ الخَمْرِ إِذَا ثَابَتَا بِالكِتَابِ وَبِالسَّنَةِ المُتَوَاتِرَةِ وَبِإِجْمَاعِ أَهْلِ العِلْمِ  
فَمَنْ اسْتَحْلَاهَا مَنْ قَالَ إِنَّ الخَمْرَ حَلَالٌ فَإِنَّهُ يُكْفَرُ

وَيَرْتَدُّ عَنِ دِينِ الإِسْلَامِ

لِأَنَّهُ مُكذَّبٌ بِاللهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِإِجْمَاعِ المُسْلِمِينَ

أَمَّا مَنْ شَرِبَهَا وَلَمْ يَسْتَحْلَهَا فَإِنَّهُ مُرْتَكِبٌ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ

وَلَا يُكْفَرُ بِذَلِكَ لَكِنْ يُعْتَبَرُ فَاسِقًا سَاقِطَ العَدَالَةِ مُعْرِضًا لِلوَعِيدِ وَالعَذَابِ

نَعَمْ

وَأَجْمَعَ عَلَى تَحْرِيمِهَا كُلِّ مُسْلِمٍ  
فَكَفَّرَ أَبِي نَعَمٍ مَنْ اسْتَبَاحَهَا فَإِنَّهُ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ وَيَكُونُ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِي النَّارِ  
إِذَا مَاتَ وَلَمْ يَتَّئِبْ

وَأَمَّا إِذَا شَرِبَ مِنْ غَيْرِ اسْتِخْلَالٍ فَهَذَا مِنْ أَصْحَابِ الْكِبَائِرِ  
وَهُوَ تَحْتَ الْمَثِيبَةِ  
إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَفَرَ لَهُ  
وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ

كَسَائِرِ أَصْحَابِ الْكِبَائِرِ الَّتِي دُونَ الشِّرْكِ  
إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرَ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ  
نَعَمْ

وَإِذْمَانُهَا إِحْدَى الْكِبَائِرِ فَاجْتَنَّبْ  
لَعَلَّكَ تَخْطِي بِالْفَلَاحِ وَتَهْتَدِي  
وَجَاءَ الْوَعِيدُ فِي أَنْ مُدْمِنَ الْخَمْرِ مُدْمِنُ الْخَمْرِ يَعْنِي الْمُدَاوِمَ عَلَيْهَا إِذَا مَاتَ عَلَى ذَلِكَ وَلَمْ يَتَّئِبْ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ  
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُدْمِنٌ خَمْرٌ

هَذَا مِنْ بَابِ الْوَعِيدِ  
وَأَيْضًا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ مُدْمِنَ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْوَتَنِ  
إِنَّ مُدْمِنَ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْوَتَنِ  
هَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ

نَعَمْ

وَيُحْرَمُ مِنْهَا النَّزْرُ مِثْلَ كَثِيرِهَا  
وَلَيْسَ دَوَاءً بَلْ هِيَ الدَّاءُ فَإِبْعَدِي  
هَذِهِ مَسَائِلُ تَتَعَلَّقُ بِالْخَمْرِ بَعْدَ أَنْ فَرَعَ النَّاظِمُ مِنْ بَيَانِ تَحْرِيمِهَا وَالْوَعِيدِ عَلَيْهَا  
وَشِدَّةُ مَفَاسِدِهَا

إِنْتَقَلَ إِلَى بَيَانِ مَسَائِلِ تَتَعَلَّقُ بِالْخَمْرِ  
هَلْ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ يَخْتَصُّ بِالْكَثِيرِ مِنْهَا؟ لَا  
الْقَلِيلُ وَالْكَثِيرُ كُلُّهُ حَرَامٌ  
حَتَّى اللَّيِّ مَا يَسْكُتُ

حَتَّى الْقَلِيلِ الَّذِي لَا يُسْكِرُ حَرَامٌ  
لِأَنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ  
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَالْخَمْرُ حَرَامٌ كُلُّهَا قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا  
وَلَا يَخْتَصُّ التَّحْرِيمُ بِمَا يُسْكِرُ مِنْهَا فَقَطْ  
هَذِهِ وَاحِدَةٌ

نَعَمْ

نَعَمْ

وَلَيْسَ الدَّوَاءُ بَلْ هِيَ الدَّاءُ فَإِبْعَدِي  
هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ

إِنَّ الْخَمْرَ يَجِبُ إِهْدَارُهَا وَإِرَاقَتُهَا فَلَا يَجُوزُ الْإِحْتِفَاطُ بِهَا  
وَلِهَذَا لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
خَرَجَ الصَّحَابَةُ فَشَقُّوا دَنَانَ الْخَمْرِ  
الَّتِي فِي الْأَسْوَاقِ حَتَّى سَالَتْ فِي الشُّوَارِعِ

بَادَرُوا إِلَى إِتْلَافِهَا  
فَيَجِبُ إِتْلَافُ الْخَمْرِ  
وَلَا يَجُوزُ الْإِحْتِفَاطُ بِهَا  
وَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَمْرِ تَتَّخَذُ خَلًّا  
يَعْنِي حَتَّى يَزُولَ الْإِسْكَارُ مِنْهَا وَتَصْبِرَ خَلًّا  
سُئِلَ عَنِ الْخَمْرِ تَتَّخَذُ خَلًّا؟ قَالَ لَا

يَعْنِي لَا تَحْبِسَ

بَلْ تَتَلَفُ فِي الْحَالِ

وَلَا يَجُوزُ الْإِنْتِقَاءُ عَلَيْهَا وَإِمْسَاكَ وَأَيْضاً مِنَ الْمَسَائِلِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَا أَنَّهَا لَا يَجُوزُ التَّدَاوِي بِهَا

لَا يَجُوزُ شَرْبُهَا لِلدَّوَاءِ

لِأَنَّهَا دَاءٌ وَلَيْسَتْ بِدَوَاءٍ

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَأَلَهُ هَلْ يَصْنَعُ الْخَمْرُ لِلدَّوَاءِ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا إِنَّهَا دَاءٌ وَلَيْسَتْ بِدَوَاءٍ

قَالُوا وَمَا ذَكَرَهُ اللَّهُ فِيهَا مِنَ الْمَنَافِعِ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ لَمَّا حُرِّمَتْ سَلَبَتْ هَذِهِ الْمَنَافِعَ وَلَمْ يَبْقَ فِيهَا مَنَفَعَةٌ

لَمْ يَبْقَى فِيهَا مَنَفَعَةٌ

فَهِيَ دَاءٌ وَمَرَطٌ وَلَا يَجُوزُ التَّدَاوِي مِنَ الْأَمْرَاضِ أَوْ اسْتِعْمَالُهَا فِي الْعِلَاجِ

فَالدَّوَاءُ الَّذِي فِيهِ الدَّوَاءُ الَّذِي فِيهِ كُحُولٌ

لَا يَجُوزُ التَّدَاوِي بِهِ

وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْخَمْرِ وَالْخَمْرُ حَرَامٌ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا كَمَا سَبَقَ

نَعَمْ

هَذَا نَصُّ الْحَدِيثِ

وَلَيْسَتْ دَوَاءً بَلْ هِيَ الدَّاءُ هَذَا نَصُّ الْحَدِيثِ

أَمَا إِنَّهَا دَاءٌ وَلَيْسَتْ بِدَوَاءٍ نَعَمْ

نَعَمْ

هَذَا نَصُّ حَدِيثٍ وَأَنْتَ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَدَاوُوا وَلَا تَدَاوُوا حَرَامٌ لَا تُدَاوُوا بِحَرَامٍ

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ كَمَا فِي الْبُخَارِيِّ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ

إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُزَوِّ مَرْفُوعاً إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ

فَالْحَرَامُ لَا يَجُوزُ التَّدَاوِي بِهِ

وَالْخَمْرُ هِيَ أَشَدُّ الْمُحَرَّمَاتِ

وَلَا يَجُوزُ التَّدَاوِي بِهَا

نَعَمْ

وَكُلُّ شَرَابٍ أَنْتَ هَذَا سَبَقَ أَنَّ الْخَمْرَ يَحْرُمُ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا وَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهَا لِلدَّوَاءِ وَلَا لِغَيْرِهِ

نَعَمْ

نَعَمْ الْخَمْرُ الْمُسَكَّرَةُ حَرَامٌ وَلَا يُقَالُ تَطْبِخُ حَتَّى يَزُولَ السُّكَّرُ مِنْهَا

لَا يَجُوزُ

لَا يَجُوزُ أَنْ تُعَالَجَ بِالطَّبِخِ أَوْ بِالْحَبْسِ حَتَّى يَزُولَ الْإِسْكَارُ

بَلْ يَجِبُ إِثْلَافُهَا

نَعَمْ

سِوَى لِصَمِّ الْمُضْطَّرِّ

الْخَمْرُ الْمَطْبُوحَةُ الَّتِي زَالَ إِسْكَارُهَا يُسَمُّونَهَا الطَّلَّ سَمُّونَا الطَّلَاءَ

الطَّلَاءُ هُوَ الْخَمْرُ الْمَطْبُوحُ

الَّذِي زَالَ أَفْكَارُهُ وَهُوَ حَرَامٌ

لِأَنَّهُ مُتَحَوِّلٌ عَنِ الْخَمْرِ

مُتَحَوِّلٌ عَنِ الْخَمْرِ وَمُتَقَرِّحٌ عَنِ الْخَمْرِ

نَعَمْ

سَوْ يَجُوزُ تَنَاوُلُ الْخَمْرِ فِي مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ بِالْإِجْمَاعِ وَهِيَ إِذَا غُصَّ بِالْقَمَةِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ يَدْفَعُ بِهِ هَذِهِ الْغُصَّةَ فَيَحْشَى أَنْ يَمُوتَ فَلَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ بِجُرْعَةٍ خَمْرٍ لِلضَّرُورَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ هَذَا لِلضَّرُورَةِ كَمَا أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ حَشِيَّةَ الْمَوْتِ الْجُوعِ كَذَلِكَ

لَهُ أَنْ يَدْفَعُ الْقِصَّةَ بِجُرْعَةِ الْخَمْرِ إِذَا لَمْ يَجِدْ غَيْرَهُ

هَذَا بِالْإِجْمَاعِ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَسْتَعْمِلْهُ يَمُوتُ بِالْغُصَّةِ

فَيَنْخُلُ فِي الضَّرُورَةِ

أَمَا قَوْلُهُ إِنَّهُ إِذَا عَطَشَ إِذَا عَطَشَ يَمْرُجُهَا مَعَ مَاءٍ وَيَشْرَبُهَا مِنْ أَجْلِ دَفْعِ الْعَطَشِ هَذَا مَحَلُّ نَظَرٍ

لِأَنَّ الْخَمْرَ تَزِيدُ الْعَطَشَ كَمَا يَقُولُ أَهْلُ الْجَنَبَةِ

الْخَمْرُ لَا تُزِيلُوا الْعَطَشَ وَإِنَّمَا تَزِيدُ الْعَطَشَ

فَلَا يَجُوزُ شُرْبُهَا لِلْعَطَشِ

لَأَنَّهَا لَا يَحْصُلُ بِهَا الْمَقْصُودُ

لَا يَحْصُلُ بِهَا زَوَالُ الظَّمَا

بَلْ إِنَّهَا تَزِيدُ الْعَطَشَ

نَعَمْ

سَوْ يَرُوي وَلِلْمُعْتَصِنِ إِجمَاعاً أُرْدِي

يَعْنِي مَسْأَلَتَيْنِ مَسْأَلَةً مُجْمَعٍ عَلَيْهَا وَهِيَ دَفْعُ العُصَّةِ

وَمَسْأَلَةً مُخْتَلَفٍ فِيهَا وَهِيَ مَرْجُهَا

مَعَ المَاءِ القَلِيلِ مِنْ أَجْلِ إِذْهَابِ العَطَشِ

وَهَذِهِ الصَّحِيحُ أَنَّهَا غَيْرُ جَائِزَةٍ لِأَنَّ الخَمْرَ لَا تَذْهَبُ العَطَشَ

وَإِنَّمَا تَزِيدُهُ

نَعَمْ

وَلَا يُثَبِّتُ التَّحْرِيمَ فِيمَنْ تَبَلَّغَهُ

قُبَيْلَ إِشْرَاقِهَا لَمْ يَزِيدْ

هَذِي مَسْأَلَةٌ أُخْرَى وَهِيَ مَسْأَلَةُ النَّبِيلِ

مَسْأَلَةُ النَّبِيلِ

وَالعَصِيرِ

المُتَّخِذُ مِنَ الفَوَاكِه

يَجُوزُ أَنَّهَا وَالَّذِي إِذْ هُوَ أَنْ يُطْرَحَ التَّمْرَ فِي المَاءِ أَوْ العِنَبِ يُطْرَحُ فِي المَاءِ مِنْ أَجْلِ تَحْلِيلَتِهِ

وَأَرَأَيْتَ مُلَوِّحَتَهُ

هَذَا يُسَمُّونَهُ النَّبِيلَ

يَجُوزُ هَذَا وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْرَبُهُ

لَكِنْ إِذَا تَمَّ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ أَنَّهُ يُرَاقُ إِذَا وَصَلَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَإِنَّهُ يُرَاقُ وَلَا يَبْقَى بَعْدَ الثَّلَاثِ

لَأَنَّهُ مَطْنَةٌ الإِسْكَارِ

قَبْرَاقُ النَّبِيدِ

يَجُوزُ الإِنْتِبَاهُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

وَأَمَّا إِذَا زَادَ عَنِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَإِنَّهُ يُرَاقُ وَيَتَلَفُ

لَأَنَّهُ جِينَنٌ يَبْلُغُ حَدَّ الإِسْكَارِ

يَنْتَقِلُ إِلَى حَدِّ الإِسْكَارِ

نَعَمْ

وَلَا يُثَبِّتُ التَّحْرِيمَ مِنْ تَبَدُّلَتِهِ فِيمَنْ تَبَلَّغَهُ

النَّبِيدُ يَعْنِي وَالنَّبِيدُ هُوَ نَبْدُ التَّمْرِ أَوْ العِنَبِ فِي المَاءِ

أَوْ عَصْرَ عَصِيرِ العِنَبِ أَوْ عَصِيرِ الفَوَاكِه

يَجُوزُ هَذَا لَكِنْ مَا عَنِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

نَعَمْ

فَإِذَا زَادَ هَذَا عِلَامَةُ الإِسْكَارِ

إِذَا قُدِّمَتْ بِالرَّيْدِ هَذَا عِلَامَةُ الإِسْكَارِ

إِذَا النَّبِيدُ يَشْرَبُ إِلَى أَنْ يَزِيدَ أَوْ يَبِمَ عَلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ

يَشْرَبُ إِلَى أَنْ يَزِيدَ حَتَّى إِذَا أُرْبِدَ حَتَّى وَلَوْ قِيلَ الثَّلَاثِ لَا يَجُوزُ شُرْبُهُ

وَمَا أُرْبِدَ يَجُوزُ أَنَّهُ يَشْرَبُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

نَعَمْ

وَلَا بِأَسَ فَالنَّبِيدُ إِذَا النَّبِيدُ يُهْرَقُ إِذَا أُرْبِدَ أَوْ تَمَّ عَلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ

نَعَمْ

وَلَا بِأَسَ وَلَا إِيلاً بَلْ إِفْقَاعُ شَرَابِ الشَّعِيرِ الفَّقَاعِ شَرَابٌ يَنْجِدُ مِنَ الشَّعِيرِ وَيُظْهِرُ عَلَيْهِ قِطَاعَاتٍ عَلَى سَطْحِهِ هَذَا لَيْسَ هَذَا لَيْسَ

إِزْبَاداً

مِثْلُ إِزْدَادِ الخَمْرِ

وَإِنَّمَا طَبِيعَةُ هَذَا الشَّرَابِ أَنَّهُ تَطْهَرُ عَلَيْهِ قِطَاعَاتٌ لَيْسَتْ نَتِيجَةُ إِزْدَادِ

هَذَا لَا بِأَسَ بِشْرِبِهِ

لا بأس بشربه يُسَمَّى الفَقَّاعُ لَيْسَ مِنَ الْمُسْكِرَاتِ

نَعَمْ

يُفْسِدُ وَلَا يَتَّخَمَرُ

إِذَا أَبْقَاهُ فَسَدَ وَلَمْ يَتَّخَمَرُ

نَعَمْ هِيَ الْبِيرَةُ يَا شَيْخُ؟ نَعَمْ الْفَقَّاعُ هُوَ الْبِيرَةُ نَعَمْ الْبِيرَةُ مُتَّخَذَةٌ مِنَ الشَّعِيرِ لَكِنَّ الْبِيرَةَ مِنْهَا نَوْعٌ يَجْعَلُ مَعَهُ كُحُولٌ هِيَ شَرَابُ الشَّعِيرِ  
لَكِنَّ مِنْهَا نَوْعٌ يَجْعَلُ مَعَهُ حَوْلَ هُدَيْهِ لَا تَجُورُ

لَا يَجُورُ شَرِبُهَا

أَمَّا الْبِيرَةُ الْخَالِيَةُ مِنَ الْكُحُولِ مُقْتَصِرَةٌ عَلَى الشَّعِيرِ لَا بَأْسَ بِشَرِبِهَا

نَعَمْ

الِاسْتِمْنَاءُ وَالْإِيمَانُ وَقَدْفُ الْمُحْصَنَاتِ وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ

نَعَمْ هَذِهِ أُمُورٌ تَتَعَلَّقُ أَيْضاً بِالْأَعْرَاضِ

تَتَعَلَّقُ بِالْأَعْرَاضِ

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى الْإِسْتِمْنُ اسْتِمْنَا بِالْيَدِ بَأَنْ يُعَالِجَ ذِكْرَهُ حَتَّى يَذْفَ الْمَنِيُّ

بِشَهْوَةِ هَذَا حَرَامٌ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ

عَلَى أَرْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ

فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادِلُونَ

فَأَبَاحَ وَضَعَ الشَّهْوَةَ فِي الرُّوْحَةِ

أَوْ فِي مَلِكِ الْيَمِينِ وَمَا عَدَا الرُّوْحَةَ وَمَلِكِ الْيَمِينِ فَهُوَ حَرَامٌ وَمِنْهُ الْإِسْتِمْنَاءُ

وَمِنْهُ الْإِسْتِمْنَاءُ بِالْيَدِ لِأَنَّهُ يَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادِلُونَ

أَيُّ الْمُتَجَاوِزُونَ مِنَ الْحَلَالِ إِلَى الْحَرَامِ؟ فَيَدْخُلُ فِيهِ الْإِسْتِمْنَاءُ بِالْيَدِ فَهُوَ حَرَامٌ لِأَنَّهُ اسْتِمْتَاعٌ بغيرِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ

وَلِأَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ يَضُرُّ بِالْبَدَنِ أَيْضاً

ذَكَرَ بَعْضُ الْأَطِبَّاءِ أَنَّهُ يَضُرُّ بِالْبَدَنِ

وَيُحِيلُ الْعَقْلَ

فَإِذَا يَكُونُ حَرَامٌ مِنْ نَاحِيَةٍ أَنَّهُ بِاسْتِمْتَاعٍ بغيرِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ

وَمِنْ نَاحِ الطَّهْرِ أَنَّهُ يَضُرُّ بِالْبَدَنِ وَالْعَقْلَ

إِذَا ثَبِتَ هَذَا أَمَّا إِذَا لَمْ يَثْبُتْ يَكْفِي أَنَّهُ اسْتِمْتَاعٌ بغيرِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَهُوَ حَرَامٌ

إِلَّا عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ لِلْحَاجَةِ إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ عِنْدَهُ قُوَّةَ شَهْوَةٍ وَلَيْسَ عِنْدَهُ رُوْحَةٌ وَلَا مَلِكٌ يَمِينٍ وَيَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ

يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ فَلَهُ أَنْ يَسْتَمْتَلِيَ بِيَدِهِ مِنْ أَجْلِ زَوَالِ الضَّرَرِ عَنْهُ

بُجْبِرُهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ لِلْحَاجَةِ

وَلِهَذَا يَقُولُ الْحَنَابِلَةُ وَمَنْ اسْتَمْتَلَى بِيَدِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ غُسِرَ يَعْني إِذْبَ

فَعِنْدَ الْحَاجَةِ يَقُولُ يُبَاحُ

يَعْني عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْعَنْتِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ رُوْحَةٌ وَلَا مَلِكٌ يَمِينٍ

لَيْسَ مُتَزَوِّجٌ وَلَا مَالِكاً لِلْيَمِينِ

وَعِنْدَهُ قُوَّةٌ شَهْوَةٍ مَاذَا يَعْملُ؟ لَيْسَ أَمَامَهُ إِلَّا هَذِهِ الْعَمَلِيَّةُ

وَلَكِنَّ الْجُمْهُورَ عَلَى أَنَّهُ إِنَّ الْإِسْتِمْنَاءَ بِالْيَدِ حَرَامٌ مُطْلَقاً

نَعَمْ

مَسْأَلَةُ الْإِسْتِمْنَاءِ

نَعَمْ

الِاسْتِمْنَاءُ وَالْإِيمَانُ

وَالْإِيمَانُ وَهِيَ الْيَمِينُ جَمْعُ يَمِينٍ

الِإِيمَانُ جَمْعُ يَمِينٍ وَهِيَ الْحَلْفُ

حَلْفٌ بِاللهِ يَتَّبِعِي لِلْمُسْلِمِ أَنَّهُ يَعْرِفُ حُكْمَ الْإِيمَانِ مَتَى يَجُورُ الْحَلْفُ وَمَتَى لَا يَجُورُ؟ وَإِذَا جَازَ وَخَالَفَهُ مَاذَا يَفْعَلُ؟ الْكُفَّارَةُ نَعَمْ

وَالْإِيمَانُ وَقَدْفُ الْمُحْصَنَاتِ قَدْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْقَدْفُ مَعْنَاهُ الرَّمْيُ وَالْمُحْصَنَاتُ الْعَفَافُ مِنَ النِّسَاءِ الشَّقَافِي مِنَ النِّسَاءِ عَنِ الزَّنا فَإِذَا

قَدْفَهَا يَعْني رَمَاهَا لِلزَّنا وَهِيَ مُحْصَنَةٌ يَعْني عَفِيفَةٌ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ وَيَكُونُ فَاسِقاً

قَالَ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ

ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ

فَاجْزَأُوهُنَّ ثَمَانِينَ جَلْدَةً



وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا  
وَأُولَىٰ هُمْ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ  
هَذَا جَزَاؤُهُ فِي الدُّنْيَا

وَأَمَّا فِي الآخِرَةِ فَيَقُولُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْسِنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ  
يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ  
يَوْمَئِذٍ يُوقِفُهُمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ  
وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ  
فَالْقَدْفُ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ

وَالْقَازِفُ يَجِبُ أَنْ يُطْلَبَ مِنْهُ إِثْبَاتُ الْبَيِّنَةِ عَلَىٰ مَا قَالَ  
وَالْبَيِّنَةُ أَرْبَعَةُ شُهُودٍ

يَأْتِي أَرْبَعَةَ شُهُودٍ يَشْهَدُونَ بِصِحَّةِ مَا قَالَ  
فَإِنْ نَقَصُوا وَاحِدًا أَوْ لَمْ يَأْتِ بِأَحَدٍ فَإِنَّهُ يَجِبُ حُدُّهُ  
ثَمَانِينَ جَلْدَةً  
وَتَسْفُطُ عَدَالَتُهُ

فَلَا تَقْبَلُ لَهُ شَهَادَةٌ

وَيُعْتَبَرُ فَاسِقٌ هَذَا بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

هَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ شِنَاعَةِ قَدْفِ أَهْلِ الْعَفَافِ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ  
قَدْفُهُمُ بِالزَّانَا أَوْ بِاللُّوَاطِ  
وَأَنَّ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ  
مِنْ أَنْ مُسْلِمَةً أَوْ مُسْلِمًا بِالْفَاجِشَةِ بِالزَّانَا أَوْ اللُّوَاطِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ  
نَعَمْ

وَلَا ضَرَرَ فِي جِسْمِهِ نَعَمْ عَزْلٌ يَعْنِي أَدَبَ التَّعْزِيرِ هُوَ التَّأْدِيبُ  
مَنْ اسْتَمْنَىٰ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِنْ غَيْرِ خَوْفِ الزَّانَا هَذَا عِنْدَ الْخَنَابِلَةِ  
إِنَّهُمْ يُبِيحُونَهُ إِذَا خَافَ عَلَىٰ نَفْسِهِ الزَّانَا أَمَّا الْجُمْهُورُ فَلَا يُبِيحُونَهُ مُطْلَقًا  
لَا يُبِيحُونَ الْإِسْتِمَاعَ

وَإِذَا فَعَلَهُ يَجِبُ تَعْزِيرُهُ بِأَنْ يُؤَدَّبَ بِمَا يَزِدُّعَهُ  
نَعَمْ

كِرَاهَةُ تَنْزِيهِهِ بِغَيْرِ تَشَدُّدٍ

هَذِهِ رِوَايَةٌ أُخْرَىٰ عَنِ أَحْمَدَ أَنَّ الْإِسْتِمْنَاءَ مَكْرُوهٌ كِرَاهَةٌ تَنْزِيهِهِ وَلَيْسَ مُحَرَّمًا  
وَلَكِنَّ الرِّوَايَةَ الْأُولَىٰ هِيَ مُقَدِّمَةٌ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ وَلَا يُبَاحُ إِلَّا إِذَا خَافَ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِنَ الزَّانَا  
نَعَمْ

وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ

نَعَمْ

وَقَدْ نَقَلَ الْبِنَاءُ تَكْفِيرَ مَنْ رَأَىٰ

مَا ثَبَّتَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ مَا أَدْرِي وَشَ جَابِهَا الْبَيِّتُ إِلَّا لِهَالِ الْمَوْضِعِ لَكِنْ رُبَّمَا أَنَّهُ يَقْصِدُ الَّذِينَ رَمَوْا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الصَّحَابِيَّةُ  
الْجَلِيلَةُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَوْهَا رَمَاها الْمُنَافِقُونَ  
بِمَا رَمَوْهَا بِهِ رُبَّمَا يَكُونُ قَصْدُ هَذَا

إِنَّ مِنْ أَنْ مَنْ سَبَّ الصَّحَابَةَ أَوْ قَدَفَ الصَّحَابَةَ بِالزَّانَا  
رِجَالًا أَوْ نِسَاءً فَإِنَّهُ يَكْفُرُ بِذَلِكَ

يَكْفُرُ بِذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا عَدَلَ الصَّحَابَةَ وَرَضِيَ عَنْهُمْ  
وَأَرَاهُمْ وَمَذْحَهُمُ

فَالَّذِي يَقْدِفُ أَحَدًا مِنْهُمْ بِالزَّانَا يَكُونُ مُكْذِبًا لِلَّهِ

وَمُكْذِبًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُكْذِبًا لِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ  
فَيَكُونُ كَافِرًا

سَبَقَ لَنَا أَنَّ قَدَفَ الْمُحْسِنَاتِ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ وَلَا يَقْتَضِي الْكُفْرَ

لَكِنْ مَنْ قَدَفَ الصَّحَابَةَ فَإِنَّهُ يُكْفِرُ خَاصَّةً الصَّحَابَةَ خَاصَّةً مِنْ قَدْفِهِمْ بِالزَّانَا فَإِنَّهُ يُكْفِرُ  
لِأَنَّهُ مُكْذِبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ  
عَلَىٰ عَدَالَةِ الصَّحَابَةِ وَمَذْحِهِمُ وَالنِّسَاءِ عَلَيْهِمْ

وَإِنَّ اللَّهَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَسْبُوا اصْحَابِي  
فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أَحَدٍ دَهَبًا مَا بَلَغَ مَدَّ إِحْدِهِمْ  
وَلَا نَصِيبَهُ

نَعَمْ

حَذَارِيكَ مِنْ كَذِبِ الْيَمِينِ فَإِنَّهُ أَعَدَّ  
وَقَدْ نَقَلَ النَّبَا تَكْفِيرَ مَنْ رَأَى  
مِسْبَهُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ  
نُقِلَ النَّبَا عَنْ أَحْمَدَ يَعْنِي نَقَلَ عَنْ أَحْمَدَ  
إِنَّ مَنْ سَبَّ صَحَابَةَ الرَّسُولِ فَهُوَ كَافِرٌ  
لَأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَإِلْجَمَاعِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى عِدَائِهِمْ  
وَأَمَانَتِهِمْ

وَإِحْتِرَامِهِمْ

وَمَحَبَّتِهِمْ وَالتَّرَضَى عَنْهُمْ

يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الرَّافِضَةَ الَّذِينَ يَسُبُّونَ الصَّحَابَةَ وَيَكْفُرُونَ بِهِمْ وَيَطْعُنُونَ فِيهِمْ أَنَّهُمْ كُفْرَةٌ بِذَلِكَ  
نَعَمْ

حَذَارِكَ مِنْ كَذِبِ الْيَمِينِ فَإِنَّهُ يُوجِبُ سَخَطَ اللَّهِ أَنْ يَتَعَمَّدَ مَسْأَلَةَ الْإِيمَانِ وَالدُّخُولِ فِيهَا نُوجِلُهَا إِلَى الدَّرْسِ الْقَادِمِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا يُسَمَّى الْيَوْمَ بِمَزَايَا الْإِبِلِ مَا حُكِمَ أَخْذُ عَلَيْهَا مَا يُسَمَّى بِمَزَايَا الْإِبِلِ  
مَزَايِنَ

كَيْفَ؟ مَزَايِنُهُ؟ إِخْتَارَ أَجْمَلَهَا وَازِيْنَهَا

وَسُئِلَ السُّؤَالُ؟ مَا يُسَمَّى الْيَوْمَ بِمَزَايَا الْإِبِلِ

يَعْنِي يُؤَخَذُ جَائِزَةً عَلَى اللَّيِّ بِكَوْنِ أَرْبُعِهَا هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ

لَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ

هَذَا أَكْلُ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ

نَعَمْ

لَكِنَّ الْمُسَابَقَةَ عَلَى الْإِبِلِ تُؤَخَذُ الْجَائِزَةُ عَلَى الْمُسَابَقَةِ عَلَى الْإِبِلِ

أَمَّا أَيُّ هَدَيْنٍ فَلَا يَجُوزُ أَخْذُ عَلَيْهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَلَا يُعْتَبَرُ الرَّمِيُّ بِالرَّمْحِ مِنَ الرَّمَايَةِ الَّتِي يَجُوزُ الْأَخْذُ عَلَيْهَا

هَذَا مَا هُوَ مَا هُوَ بِرَّمَايَةٍ مَا هُوَ بِتَعَلُّمِ رَوَايَةٍ

الْمُتَأَقِّفَةُ يَعْنِي اللَّعِبَ بِالشَّيْشِ وَالْجِرَاكِ كَمَا كَانَ الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِذَلِكَ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْعِيدِ هَذِهِ مَا هِيَ

مِنْ بَابِ الرَّمَايَةِ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ اللَّعِبِ بِالْجِرَابِ وَلَا وَمَا فِي حُكْمِهَا نَعَمْ تَسْلِيَةٌ هَذَا لِلتَّسْلِينَةِ مَا هُوَ لِلرَّمَايَةِ وَالتَّعَلُّمِ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ

صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكِمَ التَّدَاوِي بِالْأَدْوِيَةِ الْمُعَاَصِرَةِ؟ الَّتِي يَدْخُلُهَا شَيْءٌ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ وَمِنْهَا بَعْضُ الْمَوَادِّ

الْمُسْكِرَةِ

نَعَمْ الْأَدْوِيَةِ الَّتِي يَدْخُلُ فِي تَصْنِيعِهَا شَيْءٌ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ كَشَحْمِ الْخَنْزِيرِ

أَوْاهِ الْكُحُولِ

هَذَا إِنْ كَانَ مَا خُلِطَ بِهَا ضَاعَ وَلَمْ يَبْقَ لَهُ أَثَرٌ أَنَّهُ لَا حُكْمَ لَهُ لَا مَانِعَ مِنَ التَّدَاوِي بِهَا لِأَنَّ هَذَا الْمُحَرَّمَ زَالَ وَتَلَاشَى وَلَمْ يَبْقَ لَهُ أَثَرٌ

وَإِسْتَهْلَاكَ فِي الدَّوَاءِ هَذَا لَا يَحْرُمُ لِأَنَّ الْأَصْلَ الْحَلُّ أَمَّا إِذَا كَانَ لَهُ أَثَرٌ بَاقِي فِي الدَّوَاءِ تَأْتِيهِ فِي الدَّوَاءِ بَاقِي وَلَمْ يَسْتَهْلِكْ فَهُوَ حَرَامٌ

نَعَمْ

السُّؤَالُ غَرِيبٌ يَقُولُ هَلْ النَّبَا الْمَذْكُورُ فِي الْأَلْفِيَّةِ هُوَ حَسَنُ النَّبَا مُؤَسَّسُ جَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ؟ مَا شَاءَ اللَّهُ هَذَا مِثْلُ اللَّيِّ يَقُولُ

هَذَا مِثْلُ اللَّيِّ يَقُولُ ابْنُ الْقَيْمِ صَحَابِي النَّبَا هَذَا مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبَا؟ حَسَنُ النَّبَا نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكِمَ التَّطْيِبُ بِالطَّيِّبِ الَّذِي فِيهِ كُحُولٌ؟ كَمَا ذَكَرْنَا فِي التَّدَاوِي إِذَا كَانَ يُسْكِرُ إِذَا

كَانَ هَذَا الطَّيِّبُ لَوْ شَرِبَ يُسْكِرُ فَإِنَّهُ حَرَامٌ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ أَمَّا إِذَا كَانَ أَنَّهُ لَا يُسْكِرُ الْأَصْلُ الْإِبَاحَةُ فِي الْأَطْيَابِ الْأَصْلُ فِي الْأَطْيَابِ

الْإِبَاحَةُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ ثُمَّ تَابَ مِنْهَا

هَلْ يَشْرَبُهَا فِي الْجَنَّةِ؟ وَاللَّهِ الْوَعِيدُ جَاءَ فِي أَنَّ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ وَلَعَلَّهُ فِي الَّذِي لَمْ يَنْبُ أَمَّا الَّذِي تَابَ مَنْ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ تَابَ مِنَ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَكَيْفَ بِالتَّوْبَةِ مِنَ الْخَمْرِ؟ فَإِذَا تَابَ تَوْبَةً صَاحِبَةً تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ نَعَمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ هَلْ يَقْتَصِرُ ذَلِكَ عَلَى الشَّرْبِ؟ أَمْ أَنَّ الْكُحُولَ الْمَوْجُودَةَ فِي الْعُطُورِ وَغَيْرِهَا؟ دَاخِلَةٌ فِيهِ نَعَمْ دَاخِلَةٌ فِيهِ شَرْبًا وَإِسْتِعْمَالًا مَا دَامَ مَوْجُودٌ أَجْزَاءَ الْخَمْرِ مَوْجُودَةً فِي الْمُسْتَحْضِرِ وَلَهَا تَأْتِيرٌ فَهِيَ حَرَامٌ لِأَنَّهُ إِسْتِعْمَالٌ لِلْخَمْرِ أَمَّا إِذَا اسْتَهْلَكْتَ وَلَمْ يَبْقَ لَهَا أَثَرٌ فَلَا حُكْمَ لَهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ نَحْنُ نَقُومُ بِجَمْعِ الْعَنْبِ ثُمَّ عَصْرَهُ حَتَّى يُخْرَجَ مَا بِهِ مِنْ عَصِيرٍ فَنَشْرِبُهُ وَمَا بَقِيَ أَيُّ الْعَنْبِ الْمَعْصُورِ نَضَعُهُ فِي قَدْرٍ لِمُدَّةِ عَشْرِينَ سَاعَةً حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الدَّبْسِ فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ مَا دَامَ لَمْ يَسْتَدْ لَمْ يَزِدْ وَلَا أَوْ لَمْ يَأْتِي عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَلَا مَانِعَ مِنْ إِسْتِعْمَالِهِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ تُرِيدُ بَيَانًا عَنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ شَارِبُ الْخَمْرِ كَعَابِدٍ وَتَنْ وَقَوْلُهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُدْمِنٌ خَمْرٌ أَلَيْسَ فِي هَذَا أَدْلَةٌ عَلَى أَنَّهُ كَافِرٌ؟ لِتَحْرِيمِ الْجَبْهَةِ عَلَيْهِ وَتَشْبِيهِهِ وَتَشْبِيهِهِ بِعَابِدِ الْوَتَنِ لَا هَذَا مِنْ بَابِ الْوَعِيدِ وَلَا يَكْفُرُ لَا أُخْرَى بِأَدْلَةٍ أُخْرَى أَنْ مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ الَّتِي دُونَ الشِّرْكِ لَا يَكْفُرُ وَالْخَمْرُ مِنَ الْكَبَائِرِ الَّتِي دُونَ الشِّرْكِ فَلَا يَكْفُرُ مَا تَأْخُذُ نَقْتَصِرُ عَلَى هَذِهِ الْأَدْلَةِ بَلْ نَجْمَعُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْأَدْلَةِ الْأُخْرَى تَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ لَا يَكْفُرُ وَشَارِبُ الْخَمْرِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِيءَ بِهِ وَجِلْدٌ أَيْمٌ عَلَيْهِ الْحَدُّ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا لِقَتْلِهِ وَلَمْ يَكْتَفَى بِإِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ الْحُدُودُ تُقَامُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَمَّا الْمُرْتَدُّ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ وَسَائِلٌ حَفِظَ الْعَصِيرَاتِ وَمِنْهَا عَصِيرُ الْعَنْبِ وَالْفَوَاكِهُ لِمُدَّةٍ طَوِيلَةٍ سِوَاهُ كَانَ بِالتَّيْرِيدِ أَوْ بِالتَّخْرِينِ وَقَدْ تَرِيدُ عَنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ هَذِهِ الْأُمُورُ تَغْيَرُ الْآنَ الْوَضْعُ فِيهَا إِذَا كَانَتْ تُحْفَظُ فِي مُعْلَبَاتٍ وَيُوضَعُ مَعَهَا أَشْيَاءُ تَمْنَعُ تَحْمُرُهَا فَلَا مَانِعَ مِنْ بَقَائِهَا وَلَوْ طَالَ وَلَوْ طَالَتِ الْمُدَّةُ لِأَنَّهَا وَقَعَ مَعَهَا مَوَادُّ تُحْفَظُهَا مِنَ التَّحْمُرِ وَالْفَسَادِ

فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ وَهَذَا يُسْتَعْمَلُ الْآنَ كَثِيرًا الْعَصِيرَاتِ الَّتِي تَشْرَبُ وَلَهَا مُدَّةٌ وَلَهَا سِنَّةٌ أَوْ شَهْرٌ أَوْ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا إِذَا انْتَهَى إِسْتِعْمَالُهَا مَكْتُوبَةٌ مُدَّةٌ الْإِسْتِعْمَالِ فَهِيَ مَحْفُوظَةٌ التَّحْمُرِ بِوَسْطَةِ هَذِهِ الْمَوَادِّ الْحَافِظَةِ الَّتِي تُوضَعُ مَعَهَا لَكِنَّ هَذَا لِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَوْ إِذَا لَمْ تَسْتَدِّ يَوْمَ كَانَ مَا فِيهِ أَوْ مَا فِيهِ أَوْ وَسَائِلٌ لِلتَّصْنِيعِ عَلَى الْوَضْعِ الْمَوْجُودِ الْآنَ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ شَرِبَ قَلِيلًا مِنَ الْخَمْرِ حَطًّا وَلَمْ يَذْهَبْ عَقْلُهُ هَلْ يَنْتَقِضُ وَضُوعُهُ بِذَلِكَ؟ وَمَاذَا عَلَيْهِ؟ لَا يَنْتَقِضُ وَضُوعُهُ بِذَلِكَ مَا دَامَ أَنَّهُ يَسْتُرُ وَلَمْ يَزَلْ عَقْلُهُ أَنَّ وَضُوعَهُ لَا يَنْتَقِضُ بِذَلِكَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ لَا تَتَّبِدُوا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِ وَلَا تَجْمَعُوا بَيْنَ خَلِيطَيْنِ مَا الْمُرَادُ بِالْجَمْعِ بَيْنَ خَلِيطَيْنِ؟ وَمَا حَ مَا يُسَمَّى بِالْعَصِيرِ الْمُشْكَلِ أَوْ الْكُوكْتِيلِ الْخَلِيطَانِ هُمَا جَمْعُ التَّمْرِ مَعَ الْعَنْبِ يَعْنِي مَادَّتَيْنِ نَبِيدٌ يَكُونُ مِنْ مَادَّتَيْنِ مِنْ تَمْرٍ وَعَنْبٍ أَوْ مِنْ بُسْرِ وَعَنْبٍ يَكُونُ مِنْ مَادَّتَيْنِ هَذَا الْخَلِيطَانِ هَذَا فِيهِ إِشْكَالٌ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ مِنْ مَادَّتَيْنِ يَقْوَى عَلَى التَّحْمُرِ بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَ مِنْ مَادَّةٍ وَاحِدَةٍ فَإِنَّهُ لَا يَقْوَى عَلَى التَّحْمُرِ إِلَّا إِذَا مَضَتْ عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ هَذَا الْخَلِيطَانِ

وَأَمَّا الْمُشْكِلَاتُ مِنْ أَوْ مِنَ الْمُعْبَّاتِ الْآنَ فَكَمَا ذَكَرْنَا هَذِي مَحْفُوظَةٌ الْآنَ وَفِيهَا مَوَادُّ تَمَنَعُ تَحْمَرُهَا فَلَا مَانِعَ وَلَوْ كَانَتْ مُشْكِلَةً نَعَمْ  
وَلَيْسَتْ لَيْسَتْ مِثْلَ الْخَلِيطَيْنِ الْمُنْهَيَّ عَنْ عَنَيْمَا

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ تَكُونُ الْجَائِزَةُ عَلَى السِّبَاقِ مِنَ الْمُتَفَرِّجِينَ؟ أَمْ تَكُونُ مِنْ أَحَدِ الْمُسَابِقِينَ؟ الْجَائِزَةُ فِي  
الْأُمُورِ الَّتِي جَاءَ إِبَاحَتُهَا فِيهَا الثَّلَاثُ الرَّمَايَةُ أَوْ رُكُوبُ الْخَيْلِ أَوْ رُكُوبُ الْإِبِلِ  
تَكُونُ الْجَائِزَةُ لِلْسَّابِقِ وَالْفَرَسِ

أَمَّا الْمُتَفَرِّجِينَ اللَّيِّ يَجْلِسُونَ وَيَقُولُ يَغْلِبُ الْفَرَسَ الْفُلَانِيَّ وَإِذَا لَا يَغْلِبُ الْفَرَسَ الْفُلَانِيَّ هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ هَذَا رِهَانٌ  
هَذَا مِنْ بَابِ الرِّهَانِ الْمُحَرَّمَ مَيْسَرٌ  
لَا يَجُوزُ

لَأَنَّهُ لَيْسَ مُتَسَابِقًا وَإِنَّمَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ  
أَوْ يَحْرُسُ حَرَسٌ

يَقُولُ يَسْبِقُ الْجَوَادَ الْفُلَانِيَّ وَلَا يَقُولُ لَا يَسْبِقُ الْجَوَادَ الْفُلَانِيَّ فَإِذَا سَبَقَ الَّذِي عَيْنَهُ لَا يَسْتَحِقُّ جَائِزَةً  
إِنْ أَخَذَ جَائِزَةً فَهِيَ مُبَسَّرٌ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا مُدْرَسٌ فِي حَلْفَةِ تَخْفِيطٍ وَعِنْدَمَا نَذْهَبُ فِي الرِّحَالِ نُقِيمُ مُسَابِقَاتٍ رِيَاضِيَّةً  
أَنَا مُدْرَسٌ فِي حَلْفَةِ تَخْفِيطِ الْفُرَّانِ

مَمْ  
وَعِنْدَمَا نَذْهَبُ فِي الرِّحَالِ نُقِيمُ مُسَابِقَاتٍ رِيَاضِيَّةً  
فِي كُرَّةِ الْقَدَمِ

وَنُعْطِي عَلَيْهَا الْجَوَائِزَ  
فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ الْجَوَازِ حَرَامٌ مِنَ الْمَيْسَرِ مَا يَجُوزُ أَخْذُ الْجَوَائِزِ عَلَى لَعِبِ الْكُرَّةِ وَلَا غَيْرِهَا مِنَ الْإِلْعَابِ  
وَأَمَّا لَعِبُ الْكُرَّةِ إِذَا كَانَ بِضَوَابِطٍ كَمَا ذَكَرْنَا لَيْسَ فِيهِ كَشْفُ عَوْرَاتٍ وَلَيْسَ فِيهِ كَلَامٌ مُحَرَّمٌ  
وَلَا يُشْعَلُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي وَفْتِهَا فَهُوَ مُبَاحٌ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تُعْتَبَرُ مُدَاعَبَةُ الْمَرْأَةِ رَوْحَهَا بِبَيْدِهَا حَتَّى يَنْزِلَ مِنَ الْإِسْتِمْنَاءِ بِالْبَيْدِ الْمُحَرَّمِ؟ بَلَا  
شَكِّ سِوَاءَ بَيْدِهِ وَلَا بَيْدِ غَيْرِهِ هُوَ إِسْتِمْنَاءٌ مُحَرَّمٌ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا صَاحِبُ مَحَلِّ تَفْصِيلِ ثِيَابٍ لِلرِّجَالِ  
هَذَا؟ أَنَا صَاحِبُ مَحَلِّ تَفْصِيلِ ثِيَابٍ لِلرِّجَالِ  
وَأَكْثَرُ مَنْ يَفْصِلُونَ عِنْدِي هُمْ مِنَ الْمُسْتَلْبِينَ  
الْمَسْ أَيْ نَعَمْ

إِيه  
وَالَّذِينَ يُحْضِرُونَ ثِيَابَهُمْ مِنَ الْمُتَشْتَبِهِينَ بِالنِّسَاءِ  
لَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَخْطِطَ هَذِهِ الثِّيَابَ  
لِلْمُفْصِلِينَ وَلَا الثِّيَابَ الَّتِي تُشْبِهُ ثِيَابَ النِّسَاءِ لِلرِّجَالِ

لَا يَجُوزُ لَكَ هَذَا  
لَأَنَّكَ مُتَعَاوِنٌ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ بِالسَّائِلِ يَقُولُ هَلْ تَنْصَحُ مَنْ أَتَمَّ حِفْظَ الْقُرْآنِ أَنْ يَبْتَغِيَ مُبَاشَرَةً إِلَى حِفْظِ الصَّحِيحِينَ خِلَالَ شَهْرَيْنِ  
فِي الدُّوَرَاتِ الَّتِي تَقَامُ لِذَلِكَ؟ أَمَّا حِفْظُ الْقُرْآنِ فَهُوَ أَمْرٌ طَيِّبٌ وَعَمَلٌ صَالِحٌ

وَأَمَّا حِفْظُ الصَّحِيحِينَ وَحِفْظُ كُتُبِ الْحَدِيثِ هَذَا أَيْضاً طَيِّبٌ لَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ عَالِمٍ تَقْرَأُ عَلَيْهِ مَا يَكْفِي الْحَفْرَ  
مَا يَكْفِي أُنْكَ تَحْفَظُ الْأَحَادِيثَ بِذُنُوقِ أَتَى عَلَى أَحَدِ الْعُلَمَاءِ وَيَسْرُحُهَا لَكَ وَيُبَيِّنُ لَكَ مَذَلُّوْلَهَا وَفَقَّهَا الْحِفْظَ الْمُجَرَّدَ لَا يَكْفِي  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَا يَفْعَلُ عِنْدَ الْمَلِكَةِ قَبْلَ الزَّوْاجِ وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِالشَّبَكَةِ  
وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ طَعْمِ ذَهَبٍ يُعْطِيهِ الزَّوْجُ زَوْجَتَهُ مِنْ بَابِ الْهَدِيَّةِ  
ثُمَّ يَقُومُ بِإِلْبَاسِهَا

فَهَلْ فِي هَذَا مَحْظُورٌ؟ هَذَا أَنْ يَعْتَقَدَ أَنَّ هَذَا سَبَبٌ لِلْمَحَبَّةِ هَذَا لَا يَجُوزُ هَذَا لَا يَجُوزُ الشَّبَكَةُ يَعْتَقَدُ فِيهَا أَنَّهَا تُسَبِّبُ الْمَحَبَّةَ وَإِنْ تَرَكَهَا  
يُسَبِّبُ الْبَغْضَاءَ فَهَذَا لَا يَجُوزُ هَذَا إِعْتِقَادٌ بَاطِلٌ أَمَا إِذَا لَا يُعْتَقَدُ هَذَا مِنْ التَّقْلِيدِ الْأَعْمَى الَّذِي لَا فَايِدَةَ مِنْهُ فَتَرَكَ الشَّبَكَةَ عَلَى كُلِّ  
حَالٍ تَرَكَ الشَّبَكَةَ وَتَلْبِيسَهَا لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا هُوَ الْأَحْسَنُ وَالْوَاجِبُ  
وَالْإِتِّعَادُ عَنِ ذَلِكَ لِأَنَّهَا إِمَّا إِعْتِقَادٌ بَاطِلٌ وَأَمَّا تُشْبِهُ يَجِبُ تَرْكُهَا

وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْكَ تُهْدِي لِرَوْجِكَ ذَهَبٌ أَوْ غَيْرُهُ بَعِيرٌ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ  
تُهْدِيهَا لَهَا بَعِيرٌ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ لِحِصَّةِ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ الطَّهَارَةُ مِنَ الْحَدَثِ؟ نَعَمْ  
هَلْ يُشْتَرَطُ لِحِصَّةِ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ؟ الطَّهَارَةُ مِنَ الْحَدَثِ؟ بَلَا شَكٍّ هَذَا صَلَاةُ الْجَنَازَةِ صَلَاةُ  
الصَّلَاةِ لَا تَصِحُّ إِلَّا بِطَهَارَةٍ  
الصَّلَاةِ لَا تَصِحُّ إِلَّا بِطَهَارَةٍ  
صَلَاةُ الْجَنَازَةِ صَلَاةُ النَافِلَةِ صَلَاةُ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ الْإِسْتِسْقَاءِ  
أَيُّ صَلَاةٍ مَا تَصِحُّ إِلَّا بِطَهَارَةٍ  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى آخِرِ هَذَا عَامٍ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ إِخْرَاجُ زَكَاتِ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ النَّقْدِ؟ أَيُّ إِخْرَاجِهَا طَعَامًا  
فَيُعْطَى لِلْمَسَاكِينِ  
هَذَا يُرَاعَى فِيهِ حَالَةُ الْمَسْأَلَةِ  
كَانَ هَذَا أَصْلَحَ إِذَا كَانَ هَذَا أَصْلَحَ لِلْمُسْتَجِيبِينَ أَنْ تَشْتَرِيَ لَهُمْ بِهَا حَوَائِجَ تُعْطِيهَا لَهُمْ فَلَا بَأْسَ أَمَا إِذَا كَانَ الْأَصْلَحُ لَهُمُ النَّفُودَ  
وَتُعْطِيهِمُ النَّفُودَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَّرَ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلْمِ إِلَى  
الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ النَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
هَلْ هَذَا الْأَجْرُ خَاصٌّ بِالرِّجَالِ أَوْ هُوَ عَامٌّ بِالرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ؟ هَذَا فِي حَقِّ الرِّجَالِ أَمَا النِّسَاءُ فَصَلَاتُهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي  
الْمَسْجِدِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ وَبُيُوتَهُنَّ خَيْرٌ لهنَّ  
صَلَاتُهَا فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَنَا أَمَامٌ مَعَ وَوَجَدْتُ دَاخِلَ الْمَسْجِدِ رِيَالَاتٍ مَاذَا أَفْعَلُ بِهَا؟ عَلِمًا بِأَنَّ لَهَا الْآنَ  
عِنْدِي حَوَالِي الشُّهُورِينَ  
إِنْ كَانَ لَهَا عَلَامَةٌ تُعْرَفُ بِهَا فَاخْتَفِطْ بِهَا وَأَعْلَنْ عَنْهَا  
أَعْلَنْ عَنْهَا وَإِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا وَصَفَهَا بِعَلَامَتِهَا الْفَارِقَةَ أُعْطِيهَا إِيَّاهُ  
أَمَا إِذَا كَانَ مَا لَهَا عَلَامَاتٌ تُعْرَفُ بِهَا فَتَصَدَّقْ بِهَا عَلَى مُحْتَاجِينَ وَيَكُونُ أَجْرُهَا لِصَاحِبِهَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هُوَ الْإِقْسَامُ عَلَى اللَّهِ وَكَيْفَ يَكُونُ وَمَا هُوَ الْحَرَامُ مِنْهُ؟ الْإِقْسَامُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَخْلِفَ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا وَكَذَا  
يَخْلِفُ عَلَى اللَّهِ بِأَنْ يَفْعَلَ اللَّهُ كَذَا وَكَذَا  
هَذَا إِنْ كَانَ مِنْ بَابِ إِحْسَانِ الظَّنِّ بِاللَّهِ  
عَرَّ وَجَلَّ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ أَنْ مِنْ أَنْ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِابْرِهِ فَإِذَا كَانَ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَفْعَلَ الْخَيْرَ أَنْ يَفْعَلَ الْخَيْرَ  
يُنْزِلُ الْمَطْرَ أَنْ يَرْحَمَ أَنْ يَتُوبَ عَلَى فُلَانٍ أَنْ يَغْفِرَ لِفُلَانٍ  
فَهَذَا مِنْ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ  
هَذَا جَائِزٌ

أَمَا إِذَا كَانَ الْإِقْسَامُ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَفْعَلَ الْخَيْرَ  
لَا يَفْعَلُ لَا يَغْفِرُ لِفُلَانٍ  
يَخْلِفُ عَلَى اللَّهِ إِنْمَا يَتَنَفَّى فُلَانٌ مِنَ الْمَرَضِ فَهَذَا حَرَامٌ  
وَهَذَا فِيهِ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ

الرَّجُلُ الَّذِي قَالَ وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ  
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ؟ أَيُّ يَخْلِفُ عَلَيَّ إِلَّا لِفُلَانٍ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَخْبَطْتُ عَمَلَكَ  
فَإِذَا كَانَ هَذَا مِنْ أَسْبَابِ سُوءِ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَمِنْ بَابِ مَنَعِ الْخَيْرِ يَمْنَعُ أَنْ يُنْزَلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ  
هَذَا وَفِيهِ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هُوَ الدُّعَاءُ الْوَارِدُ عِنْدَ هُبُوبِ الرِّيحِ وَالْعَوَاصِفِ الْقَوِيَّةِ

فَكَمَا وَرَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا أَمَرْتَ بِهِ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ مَا أَمَرْتَ بِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ مَنْشُورٌ يُورِّغُ وَهُوَ عَنِ الْمَوْتِ وَالْقَى وَعَنْوَنَ لَهُ بِهَذَا الْعُنْوَانِ وَهُوَ عَنِ الْمَوْتِ وَالْقَبْرِ

إِنَّ الْمَوْتَ وَالْقَبْرَ الْقَبْرَ نَعَمْ أَيْتُهُ وَعَنْوَنَ لَهُ بِهَذَا الْعُنْوَانِ ذَهَابٌ بِلا عَوْدَةٍ

فَهَلْ هَذَا الْعُنْوَانُ يَجُوزُ شَرْعاً؟ هَذَا مِنْ تَكْلُفَاتِ الشَّبَابِ الَّتِي بَدَأَ الْآنَ يَضْعُوقُ إِشْيَاءَ وَيَعْمَلُونَ أَشْيَاءَ مَا لَهَا أَصْلٌ وَلَا يَنْبَغِي عَمَلُهَا فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْصَحَ النَّاسَ وَتَعْظِيَ النَّاسَ فَإِنَّكَ تَقِفُ أَمَامَهُمْ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ عِلْمٌ وَتَعْظِيهِمْ وَتَذَكِّرُهُمْ بِآيَاتٍ وَتَحْوَفُهُ إِمَّا أَنْ تَكْتُبَ وَرَقَةً وَتَجْعَلُهَا عَلَى هَذَا الْكَلَامِ الَّذِي قُلْتَهُ ذَهَابٌ بِلا عَوْدَةٍ يَعْني قَصْدُهُ بِلا عَوْدَةٍ إِلَى الدُّنْيَا إِنْ كَانَ قَصْدُهُ بِلا عَوْدَةٍ إِلَى الدُّنْيَا هَذَا صَاحِبٌ أَنَّهُ مَا مَنْ مَاتَ لَا يَعُودُ إِلَى الدُّنْيَا

أَمَّا إِنْ كَانَ قَصْدُهُ بِلا عَوْدَةٍ بِلا بَأْسٍ هَذَا كَفَرَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

لَكِنْ مَا أَطْنُهُ يَقْصِدُ إِلَّا الْمَعْنَى الْأَوَّلَ بِلا عَوْدَةٍ إِلَى الدُّنْيَا

لَكِنَّ هَذَا الْعَمَلُ لَيْسَ مِنْ عَمَلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

إِنَّهُمْ يَكْتُبُونَ مِثْلَ هَذِهِ الْكِتَابَاتِ

وَيُورِّغُ هَذَا لَيْسَ مِنْ عَمَلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ

وَرُبَّمَا يَدْخُلُ فِيهَا أَشْيَاءٌ غَيْرَ مَشْرُوعَةٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَوْ أَرَادَ الشَّخْصُ قِرَاءَةَ أَذْكَارِ النَّوْمِ عَلَى أُنْبَانِهِ فَهَلْ يَقْرَأُ ثُمَّ يَنْفُثُ مَرَّةً وَاحِدَةً عَلَى الْجَمِيعِ؟ أَمْ لَا بُدَّ أَنْ يَقْرَأَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ عَلَى جِدَةٍ؟ لَا مَانِعَ أَنَّهُ يَقْرَأَ عَلَى الْجَمِيعِ وَيَنْفُثُ عَلَيْهِمْ وَيَمَسُّحُ عَلَيْهِمْ جَمِيعاً لَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ إِذَا كَانُوا صِغَاراً دُونَ التَّمْيِيزِ

أَمَّا إِذَا كَانُوا مُمَيِّزِينَ يَلْفُتُهُمْ هَذِهِ الْإِذْكَارَ وَيُحَلِّيهِمْ هُمْ يَقُولُونَهَا وَيَتَعَلَّمُونَهَا نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ سَمِعْنَا أَنَّ مَا حَصَلَ مِنْ تَغْيِيرٍ وَحَدْفٍ فِي مَنَاهِجِ التَّوْحِيدِ أَنَّهُ حَصَلَ تَحْتَ

إِشْرَافِ

## الدرس العشرين

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى الْإِسْتِمْنَاءَ وَالْإِيمَانَ وَقَدَفَ الْمُحْصَنَاتِ وَمَا عَلَيْهِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ

هَذَا الْبَابُ ذَكَرَ فِيهِ النَّاطِقُ أُمُوراً

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ الْإِسْتِمْنَاءُ وَحُبُّ الْأَمْرِ الثَّانِي الْقَدْفُ

قَدْفُ الْمُحْصَنَاتِ

الْأَمْرُ الثَّلَاثُ الْإِيمَانُ

كُلُّهَا أُمُورٌ عَظِيمَةٌ

مَا الْإِسْتِمْنَاءُ فَهِيَ مُعَالَجَةُ خُرُوجِ الْمَنِيِّ أَوْ طَلَبُ خُرُوجِ الْمَنِيِّ مِنَ الذَّكْرِ بِأَنْ يُعَبِّثَ بِذِكْرِهِ حَتَّى يَنْزِلَ الْمَنِيُّ

وَهَذَا مَا يُسَمَّى الْآنَ فِي الْعَادَةِ السَّرِيَّةِ وَهِيَ كَثِيرَةٌ فِي بَعْضِ الشَّبَابِ وَحَتَّى الشَّبَابَاتِ

بِسَبَبِ غَلَبَةِ الشَّهْوَةِ

وَيَعْمَلُونَ هَذَا اتِّقَاءَ الْوُفُوعِ فِي الْفَاجِئَةِ كَمَا يَقُولُونَ قَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ رَجْمَهُ اللهُ فِي حُكْمِ الْإِسْتِمْنَاءِ الْجُمْهُورِ عَلَى أَنَّهُ حَرَامٌ

لِأَنَّهُ إِسْتِمْتَاعٌ بِغَيْرِ مَا أَحَلَّ اللهُ

فَإِنَّ اللهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ

فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مُلْومِينَ

فَمَنْ اِئْتَمَعَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ

فَحَصِرَ وَتَعَالَى الْإِسْتِمْتَاعُ بِالزَّوْجَةِ أَوْ مَلَكَ النَّيْمِينَ

أَثْنَى عَلَى الَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ

عَنِ الزَّوْجَةِ وَعَنِ الْإِسْتِمْتَاعِ الْمُحَرَّمِ إِلَّا فِي زَوْجَاتِهِمْ

أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ مِنَ الْإِيْمَاءِ الْمَمْلُوكَاتِ فَإِنَّ مُلْكَ الْيَمِينِ يُبِيحُ لِلْمَالِكِ أَنْ يَسْتَمْتَعَ بِمَمْلُوكَتِهِ  
لِأَنَّ مَلْكَ الْيَمِينِ أَقْوَى مِنْ عَقْدِ النِّكَاحِ

فِيْبَاحِ لَهُ التَّسْرِي بِهَا

وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَإِنَّهُ حَرَامٌ

لِقَوْلِهِ مَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ أَيَّ غَيْرِ ذَلِكَ

فَأَوْلَيْكَ هُمُ الْعَادُونَ أَيُّ الْمُتَجَاوِزُونَ مِنَ الْحَالِلِ

إِلَى الْحَرَامِ

هَذَا دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى تَحْرِيمِ الْإِسْتِمْنَاءِ سِوَاءَ بِالْيَدِ أَوْ غَيْرِهَا

وَعِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللهُ التَّقْصِيلُ أَنَّهُ إِنْ كَانَ لِحَاجَةٍ كَانَ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ

مِنَ الزَّوْنِ فَإِنَّهُ يُبَاحُ لَهُ ذَلِكَ

تَفَادِيًا لِمَا هُوَ أَشَدُّ

وَهُوَ الزَّوْنُ

وَإِنْ كَانَ لِعَبْرٍ حَاجَةً فَإِنَّهُ يُحْرَمُ

وَيُعْرَى

يَعْنِي يُؤَدَّبُ إِذَا فَعَلَهُ

وَلِذَلِكَ يَقُولُ فِي مَثْنِ الزَّادِ وَمَنْ اسْتَمْنَى بِيَدِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ عُذْرٌ

وَالرَّوَايَةُ الثَّانِيَةُ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّ ذَلِكَ مَكْرُوهٌ كِرَاهَةٌ تَنْزِيهِهِ وَلَيْسَ بِحَرَامٍ

وَالرَّاجِحُ وَاللهُ أَعْلَمُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجُمْهُورُ

مِنَ تَحْرِيمِ الْإِسْتِمْنَاءِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا حَتَّتِ الشَّبَابُ عَلَى الزَّوْجِ قَالَ يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتِنطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ

فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَعْضٌ لِلْبَصْرِ لِلْفَرَجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ

فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءَ

الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْشَدَ إِلَى الصَّوْمِ

لِمَنْ لَا يَسْتَطِيعُ

التَّزَوُّجَ

وَلَوْ الْإِسْتِمْنَاءُ جَائِزًا لِأَرْشَادِ إِلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

الرَّاجِحُ التَّحْرِيمُ مُطْلَقًا

لِللَّحْدِيثِ

هَذَا الْإِسْتِمْنَاءُ

وَأَمَّا قَدْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُرَادِ بِهِ رَمْيُ الْمُحْصَنَاتِ فِي الزَّوْنِ

الْقَدْفُ مَعْنَاهُ الرَّمْيُ

وَالْمُرَادُ هُنَا الْمُرَادُ هُنَا وَصَفُ الْمُحْصَنَاتِ

بِالزَّوْنِ وَالْمُحْصَنَاتُ مُحْصَنَةٌ وَهِيَ الْعَفِيفَةُ الْإِحْصَانُ فِي الشَّرْعِ أَرْبَعَةٌ أَقْسَامُ

الْمُحْصَنَاتِ بِمَعْنَى الْمَوْجَاتِ فَعَلَيْهِنَّ نَصْفٌ مَا عَلَى آآ فَإِذَا أَحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَا بِفَاحِشَةٍ

أَيُّ تَزَوُّجِنَ وَأَحْسِنُنَ أَيُّ تَزَوُّجِنَ

وَيُطْلَقُ الْإِحْصَانُ وَيُرَادُ بِهِ الْحُرَّةُ فَعَلَيْهِنَّ نَصْفٌ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ يَعْنِي الْحَرَائِرَ

عَلَى الْإِمَاءِ الْمُتَزَوِّجَاتِ نَصْفٌ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ الْحَرَائِرَ مِنَ الْعَذَابِ إِذَا زَنَيْنَا الزَّانِيَةَ وَالزَّانِيَ فَايْجُلِدُوا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ مِئَةِ جَلْسَةٍ فَإِذَا زَنَتْ تُجَلَّدُ خَمْسِينَ جَلْدَةً

عَلَيْهِنَّ نَصْفٌ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ إِذَا زَنَيْنَا الزَّانِيَةَ وَالزَّانِيَ فَايْجُلِدُوا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ مِئَةِ جَلْسَةٍ فَإِذَا زَنَتْ تُجَلَّدُ خَمْسِينَ جَلْدَةً

عَلَيْهِنَّ نَصْفٌ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ يَعْنِي الْحَرَائِبَ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ قَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُرَادِ الْمُحْصَنَاتِ الْحَرَائِرَ

إِمَّا لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ قَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَةِ يَعْنِي الْإِمَامَ

وَالْإِطْلَاقُ الرَّابِعُ يُطْلَقُ الْإِحْصَانُ بِمَعْنَى الْمُحْصَنَةِ الْمَرْوُجَةِ وَالْمُحْصَنَاتِ مِنَ النِّسَاءِ لَمَّا ذَكَرَ الْمُحْرَمَاتُ قَالَ وَالْمُحْصَنَاتُ يَعْنِي

الْمَوْجَاتِ وَالْمُحْصَنَاتِ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ الْمُحْصَنَاتُ هُنَا الْمُرَادُ الْمَوْجَاتِ الْمَرْوُجَةَ تَحْرُمُ عَلَى غَيْرِ زَوْجِهَا

وَمِنْ مَعَانِي الْإِحْصَانِ مِنْ مَعَانِي الْإِحْصَانِ الْعِفَّةُ

الْعِفَّةُ عَنِ الزَّوْنِ

كَمَا قَالَ تَعَالَى وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْثُوا الْكِتَابَ

مِنْ قِبَلِكُمْ يَعْنِي الْعَفِيفَاتِ

الْعَفِيفَاتُ

فَالْإِحْصَانُ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ

الْحُرِّيَّةُ وَيُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ

أَلَّةٌ وَيُطَلَّقُ وَيُرَادُ بِهِ الْعَقَّةُ عَنِ الزَّانَا  
فَقَوْلُهُ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ بَعْنِي الْعَفِيفَاتِ  
الْعَفِيفَاتُ أَمَّا الْمَعْرُوفُ عَنْهَا أَنَّهَا تَزْنِي هَذِهِ لَيْسَتْ مُحْصَنَةً  
مَنْ قَدَّفَهَا فَلَا يُقَوْمُ عَلَيْهِ الْحَدُّ وَإِنَّمَا يُوزَرُ  
فَقَطُّ

أَمَّا مَنْ عَرَفَتْ بِالْعَقَّةِ فَهَذِهِ قَدَّفَهَا فَإِنَّ عَلَيْهِ حَدًّا فِي الدُّنْيَا وَوَعِيدًا فِي الْآخِرَةِ  
قَالَ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ  
فاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً  
وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا  
وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ

إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ  
هَذَا فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْعَافِيَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ  
لَعَنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ  
يَوْمَئِذٍ يُؤْقِبِهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ  
هَذَا وَعِيدُهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا إِذَا تَابُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَقِيمَ عَلَيْهِمُ الْحَدَّ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لَهُمْ  
وَالْقَدْفُ يَكُونُ بِالزَّانَا وَيَكُونُ بِاللِّوَاطِ أَيْضًا  
وَيَكُونُ لِلرَّجُلِ وَيَكُونُ لِلْمَرْأَةِ  
وَلَوْ قَدَّفَتْ بَرْنًا أَوْ لِوَاطٍ أَوْ قَدَّفَتْ امْرَأَةً بَرْنًا  
فَإِنَّهُ يَطَالِبُ بِأَنْ يَأْتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ  
يَشْهَدُونَ عَلَى مَا قَالَ  
وَيَسْعُطُ عَنْهُ الْحَدُّ  
فَإِنْ لَمْ يَأْتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ أَتَاهُ يُجْلَدُ ثَمَانِينَ جَلْدَةً  
ثَمَانِينَ جَلْدَةً

وَذَلِكَ صِيَانَةٌ لِأَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ  
مِنْ الْكَلَامِ فِيهَا

وَهُوَ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
كَمَا أَعَدَّهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الشَّرْكَ بِاللَّهِ  
وَالسِّحْرُ وَذِكْرُ قَدْفِ الْمُحْصَنَاتِ الْعَافِيَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ  
فَهُوَ مِنَ الْكِبَائِرِ بَلْ هُوَ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ  
مِمَّا يُؤَكِّدُ عَلَى الرَّجُلِ عَلَى الْمُؤْمِنِ رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَنِ الْكَلَامِ فِي إِعْرَابِ وَالْعَرَضِ مِنَ الصَّرُورَاتِ الْخَمْسِ الَّتِي  
جَاءَ الشَّرْعُ بِحِفْظِهَا وَرَتَّبَ الْحَدَّ عَلَى مَنْ انْتَهَكَهَا  
بَرْنًا أَوْ بَقْدَفٍ أَوْ لَوْ فَإِنَّهُ يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ  
حَدُّ الْقَدْفِ لِمَنْ قَدَّفَتْ هُوَ حَدُّ الزَّانَا أَوْ اللَّوَاطِ لِمَنْ فَعَلَ  
وَذَلِكَ إِنْ كَانَ بَكَرًا يُجْلَدُ مِئَةَ جَلْدَةٍ وَإِنْ كَانَ نَثِيبًا يُرْجَمُ حَتَّى يَمُوتَ  
بِالْحِجَارَةِ

هَذَا كُلُّهُ حِفْظٌ لِلْأَعْرَاضِ  
وَحِفْظٌ لِلْأَنْسَابِ مِنَ الْإِخْتِلَاطِ

وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَا  
إِنَّهُ كَانَ فَاجِشَةً

وَسَاءَ سَبِيلًا  
لَا تَقْرَبُوا

لَا تَفْعَلُوا الْأَسْبَابَ الَّتِي تَوْصَلُ إِلَى الزَّانَا  
النَّهْيُ عَنِ الْقُرْبَانِ أُلْبَغُ مِنَ النَّهْيِ عَنِ فِعْلِ الشَّيْءِ  
لَمْ يَفْعَلْ لَا تَزْنُوا

بَلْ قَالَ مَا هُوَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ  
قَالَ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَا

لَا تَفْعَلُوا الْأَسْبَابَ الَّتِي تَوْصَلُ إِلَى كَالنَّظَرِ الْمُحَرَّمَ وَالسَّمَاعِ الْمُحَرَّمَ وَالسُّفُورِ تُعْرَى النِّسَاءَ وَالْإِخْتِلَاطِ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ سَفَرِ الْمَرْأَةِ  
بِدُونِ مُحَرَّمَ دُخُولِ عَلَى الْمَرْأَةِ الْخُلُوةِ بِهَا كُلُّ هَذِهِ مِنْ أَسْبَابِ نَهْيِ الشَّارِعِ عَنْهَا تَجَنُّبًا لِلزَّانَا



فَنَهَى عَنِ الزَّانَا وَعَنْ أَسْبَابِهِ  
بِقَوْلِهِ وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانَا  
نَهَى عَنِ الزَّانَا وَعَنْ أَسْبَابِهِ الْمُوصِلَةَ  
إِلَيْهِ

ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ كَانَ وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاجِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا  
سَاءَ سَبِيلًا يُفْسِدُ الْمُجْتَمَعَ  
يُخْلَطُ الْأَنْسَابُ

يُخْلَطُ الْآنَ يُورِثُ الْأَمْرَاضَ الْفَتَاكَةَ فِي الْمُجْتَمَعِ مِثْلَ مَا تَسْمَعُونَ الْآنَ وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ مِنْ هَذَا الْمَرَضِ الَّذِي هُوَ فَقْدُ الْمَنَاعَةِ  
الَّذِينَ الَّذِي اسْتَشْرَى فِي الْعَالَمِ بِسَبَبِ الزَّانَا وَاللُّوَاطِ  
وَلَيْسَ لَهُ عِلَاجٌ

لَيْسَ لَهُ عِلَاجٌ  
أَصْبَحَ الْمُصَابُونَ بِهِ يَعْزَلُونَ عَنِ الْمُجْتَمَعِ حَتَّى يَمُوتُوا  
لَيْسَ لَهُ عِلَاجٌ

صَدَقَ اللَّهُ إِنَّهُ كَانَ فَاجِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا  
سَاءَ سَبِيلًا

هَذَا هُوَ الْقَذْفُ  
وَمُجْرِيَاتِهِ

وَالْإِيمَانُ جَمْعُ يَمِينٍ وَهِيَ الْخَلْفُ  
الْخَلْفُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ مَتَى يُشْرَعُ الْيَمِينُ وَمَتَى لَا يُشْرَعُ وَمَاذَا يَنْتَرَبُّ عَلَى مَنْ خَالَفَ الْيَمِينِ وَخَلَفَ نَعَمْ  
وَعَزَّرَ مَنْ اسْتَمْتَنَا وَلَمْ يَرَّ وَلَا ضَرَّرَ فِي جِسْمِهِ وَتَوَعَّدَ  
نَعَمْ هَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ

عَزَلَ مَنْ اسْتَمَاعَ وَلَمْ يُخْفِ الزَّانَا  
إِنْ كَانَ يَخَافُ الزَّانَا هَذَا لَا يُعَدُّ  
لَأَنَّهُ ارْتَكَبَ أَحْفَ الضَّرَرِ بِدَفْعِ أَعْلَاهُمَا فَلَا يُعَزَّرُ  
هَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ

نَعَمْ  
وَلَا ضَرَّرَ فِي جِسْمِهِ وَتَوَعَّدَ  
نَعَمْ مُحَرَّمٌ قَدْ يَكُونُ حَرَامًا عَلَيْهِ وَعَيْدٌ  
لَأَنَّهُ اسْتَمْتَعَ بِغَيْرِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ  
عَلَيْهِ الْوَعِيدُ  
الَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ  
نَعَمْ

وَعَنْ أَحْمَدَ بَلْ فِيهِ مَعَ يَقْضِي خَوْفَهُ كِرَاهَةً تَنْزِيهِهِ بِغَيْرِ تَشْدِيدِي  
الرَّوَايَةُ الثَّانِيَةُ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ  
كِرَاهَةٌ تَنْزِيهِهِ  
وَلَيْسَ حَرَامًا

لَيْسَ حَرَامًا وَلَكِنَّ الرَّاجِحَ أَنَّهُ حَرَامٌ  
وَقَدْ نَقَلَ الْبَنَاءُ تَكْفِيرَ مَنْ رَأَى مَسْنَبَةَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ  
نَعَمْ هَذَا مِنَ الْقَذْفِ

هَذَا مِنَ الْقَذْفِ فَمَنْ قَذَفَ الْأَنْبِيَاءَ فَهُوَ كَافِرٌ  
مَنْ قَذَفَ الْأَنْبِيَاءَ فَهُوَ كَافِرٌ بِالْإِجْمَاعِ  
يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ

وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ  
مَنْ قَذَفَ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَإِنَّهُ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ  
يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ

وَحَتَّى كَانَ غَيْرَ مُسْلِمٍ حَتَّى لَوْ كَانَ يَهُودِيًّا  
فَإِنَّهُ يُقْتَلُ يَجِبُ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ قَتْلُهُ  
مَنْ قَذَفَ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ

وَكَذَلِكَ الصَّحَابَةُ وَصَحَابَةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَنْ قَدَّفَهُمْ فَقَدْ نَقَلَ النَّبَا مِنْ الخَنَابِلَةِ عَنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهُ يَكْفُرُ أَيْضاً  
لَأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ

وَلِإِجْمَاعِ المُسْلِمِينَ

مَنْ لَخِّرَامِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

الصَّحَابَةَ وَإِجْلَالَ الصَّحَابَةَ وَعَدَمَ تَنْقِصِهِمْ فَمَنْ قَدَّفَ أَحَدًا مِنْ الصَّحَابَةِ عَلَى هَذَا القَوْلِ يُكْفِرُ  
يَخْرُجُ مِنَ المِلَّةِ وَيَرْتَدُّ

لَأَنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلَا وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ  
قَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ المُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ  
فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالدِّينَ مَعَهُ أَشِدَاءُ عَلَى الكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ  
هَذَا وَصَفُ الصَّحَابَةِ

فَرَاهُمْ رَكْعًا سَجْدًا يَنْتَعُونَ فَضلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانَهُ

سُبْمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ

ذَلِكَ مِثْلُهُمْ أَي صِفَتُهُمْ فِي التَّوَرَةِ وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِالتَّوَرَةِ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ

وَمِثْلُهُمْ فِي الإنجِيلِ كَزَرْعٍ أُخْرَجَ شَطْبًا أَوْ أَزْرَهُ اسْتَعْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سَوْفِهِ يُعْجِبُ الزَّرَاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الكُفَّارَ

قَالَ لِيَغِيظَ بِهِمُ يَغِيظُ بِالصَّحَابَةِ الكُفَّارَ

فَلَا يَسُبُّ الصَّحَابَةَ إِلاَّ كَافِرٌ وَالعِيَادُ بِاللَّهِ

لَأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَسُبُّوا إِصْحَابِي

فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ دَهَبٍ مَا بَلَغَ مَدًّا أَحَدَهُمْ وَلَا نَصِيْبَهُ

فَكَيْفَ بِمَنْ يَسُبُّ أَضَلَّ الصَّحَابَةَ؟ أَبُو مَنْ يَسُبُّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ وَعُمَرَ الفَارُوقَ

وَعُثْمَانَ ابْنَ عَفَّانَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

الخُلَفَاءُ الرَّاشِدِينَ هَذَا أَشَدُّ كُفْرًا

وَالعِيَادُ بِاللَّهِ

فَإِذَا رَمَاهُمْ بِالزُّنَا أَوْ رَمَى أَحَدًا مِنْهُمْ بِالزُّنَا كَفَرَ

خُصُوصاً أُمَّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

الَّتِي أُتْبِلِيَّتِ بِالمُنَافِقِينَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِيهَا تَكَلَّمُوا فِيهَا وَأَنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلَا كَذَّبَهُمْ فِي سُورَةِ النُّورِ

كَذَّبَهُمْ فِي سُورَةِ النُّورِ مِمَّا رَمَيْتُ بِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

فَالَّذِي يَنْتَهَمُهَا بِالزُّنَا مُكَذِّبٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

أُولَئِكَ بَرِيئُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ

قَالَ تَعَالَى الطَّيِّبَاتِ لِلطَّيِّبِينَ الطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ الخَبِيثَاتِ لِلخَبِيثِينَ الخَبِيثُونَ لِلخَبِيثَاتِ وَطَيِّبَاتٍ لِلطَّيِّبِينَ وَطَيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ

مَيْرُؤُونَ مِمَّا يَقُولُونَ

فَهَذَا الحَقِيقَةُ مَتَنَقِّصُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا كَيْفَ اللهُ يَخْتَارُ لِنَبِيِّهِ امْرَأَةً زَانِيَةً؟ هَذَا مَتَنَقِّصُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

اللهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ الطَّيِّبَاتِ لِلطَّيِّبِينَ

وَهَذَا يَقُولُ لَا

مَا هِيَ الطَّيِّبَاتِ لِلطَّيِّبِينَ

قَدْ يَكُونُ خَبِيثَةً مَعَ طَيِّبٍ أَوْ مُكَذِّبٍ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

لَا يُمْكِنُ أَنَّ اللهَ يَخْتَارُ لِنَبِيِّهِ مِنْ أَنْبِيَائِهِ زَوْجَةً خَائِنَةً ابْدَأَ

نَعَمْ قَدْ تَكُونُ عَلَى غَيْرِ دِينِهِ مِثْلَ امْرَأَةِ نُوحٍ امْرَأَةَ لُوطٍ عَلَى غَيْرِ دِينِهِ

لَكِنْ فِي الفِرَاشِ هِيَ أَمِينَةٌ كَانَتْ كَافِرَةً مَا يَخْتَارُ اللهُ لِنَبِيِّهِ مِنْ أَنْبِيَائِهِ امْرَأَةً خَائِنَةً فِي الفِرَاشِ

أَمَّا فِي الدِّينِ فَقَدْ تَكُونُ مُخَالَفَةً لِذِينِ نَبِيِّهِ مِثْلَ قِرَاءَةِ نُوحٍ

وَامْرَأَةَ نُوحٍ

الَّذِي يَرْمِي عَائِشَةَ هَذَا مُكَذِّبٌ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

مُكَذِّبٌ لِلرَّسُولِ وَكَذِّبَ لِإِجْمَاعِ المُسْلِمِينَ

فَلَا سَلَكٌ فِي كُفْرِهِ

وَرَدَّتْهُ عَنْ دِينِ الإِسْلَامِ

نَعَمْ

جِدَارِي مِنْ كَذِبِ نَعَمِ التَّيْمِينِ هِيَ الخُلْفُ

هِيَ الْخَلْفُ

بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَالْيَمِينِ

إِنَّمَا الْيَمِينُ هِيَ ذِكْرٌ هِيَ تَأْكِيدُ الْأَمْرِ الْيَمِينِ أَوْ الْقَسْمُ تَأْكِيدُ أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ بِذِكْرِ مُعْظَمٍ بِذِكْرِ مُعْظَمٍ بِصِيغَةٍ مَخْصُوصَةٍ هَذَا هُوَ

الْيَمِينُ تَأْكِيدُ الْأَمْرِ بِذِكْرِ مُعْظَمٍ بِصِيغَةٍ مَخْصُوصَةٍ

وَلَا يَجُوزُ الْخَلْفُ إِلَّا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيُخْلِِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْنُمْتَ

قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا تَخْلُفُوا بِآبَائِكُمْ

مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيُخْلِِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْنُمْتَ

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ

أَوْ أَشْرَكَ قَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ

فَلَا يَجُوزُ الْخَلْفُ بِغَيْرِ اللَّهِ

لَا الْخَلْفُ بِالْمَلَائِكَةِ وَلَا الْأَنْبِيَاءِ وَلَا الْأَشْجَارِ وَالْأَحْجَارِ

وَلَا أَيُّ مَخْلُوقٍ

لَا يَجُوزُ الْخَلْفُ بِالْمَخْلُوقَاتِ بَتَاتًا وَهُوَ شِرْكٌ وَكُفْرٌ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَفَ بِاللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ إِشْرَكَ

لَكِنْ قَدْ يُسْأَلُ سَائِلٌ وَيَقُولُ نَجِدُ فِي الْفُرْآنِ أَنَّ اللَّهَ أَقْسَمَ بِأَشْيَاءٍ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ أَقْسَمَ بِالنِّينِ وَالرَّيْثُونَ وَطَوْرَ سَبِينِينَ وَأَقْسَمَ بِاللَّيْلِ وَأَقْسَمَ

بِالضُّحَى وَالْفَجْرِ أَقْسَمَ بِمَخْلُوقَاتِ مَخْلُوقَاتِهِ وَأَقْسَمَ بِحَيَاةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمْرِكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ

فَالْجَوَابُ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يُقْسِمُ بِمَا شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ

وَأَمَّا الْمَخْلُوقُ فَلَا يُقْسَمُ إِلَّا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يُقْسِمُ بِمَا شَاءَ مِنْ خَلْقٍ

وَلَا يُقْسَمُ إِلَّا بِشَيْءٍ لَهُ شَأْنٌ

وَلَهُ أَهْمِيَّةٌ

وَأَمَّا الْمَخْلُوقُ فَإِنَّهُ مِنْهُيٌّ أَنْ يُقْسَمَ إِلَّا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ

ثُمَّ يَجِبُ إِخْتِرَامُ الْيَمِينِ وَأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَخْلِفُ إِلَّا عِنْدَ الْحَاجَةِ

وَلَا يُكْتَرُ مِنَ الْإِيمَانِ وَلَا تَطِيعِ كُلِّ خَلِيفٍ مُهَيَّبٍ

الْجَلَابِ يَعْنِي كَثِيرِ الْخَلْفِ

وَكَذَلِكَ الَّذِي يَخْلِفُ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُرَوِّجَ

سِلْعَتَهُ هَذَا مَتَوَعَّدٌ بِأَنَّ اللَّهَ يَكُونُ خَصْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ

لَا يَجُوزُ الْإِسْتِهَانَةُ بِالْيَمِينِ وَإِتِّخَاذُهَا مَجْلِبَةً لِلزَّيْبَانِ فَيَجِبُ أَنْ يُعْظَمَ الْإِنْسَانُ الْيَمِينِ بِاللَّهِ وَلَا يَخْلِفُ إِلَّا عِنْدَ الْحَاجَةِ وَلَا يَخْلِفُ إِلَّا

وَهُوَ صَادِقٌ لَا يَجُوزُ الْكَذِبُ فِي الْيَمِينِ وَإِذَا حَلَفَ وَخَالَفَ الْيَمِينِ تَجِبَ عَلَيْهِ الْكُفَّارَةُ

قَالَ تَعَالَى إِذْ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِيٍّ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْإِيمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ

مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرَ رَقَبَةٍ

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

ذَلِكَ أَيْمَانُكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ

إِحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ

مَعْنَاهُ لَا تَخْلُفُوا

أَوْ إِذَا حَلَفْتُمْ فَكْفَرُوا

وَإِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ

عَنْ الْيَمِينِ

وَلَا تُتْرَكُ بِذُنُوبِ كُفَّارَةٍ

كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ

قَالَ تَعَالَى لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي إِيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ فَلَوْلَكُمْ

وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ

نَعَمْ وَأَوْجِبَ لِإِنجَاءِ هَالِكٍ مِنْ ظُلَامَةٍ وَنَدْبٍ لِمَنْدُوبٍ لِإِصْلَاحِ مُفْسِدِي

الْخَلْفِ قَدْ تَكُونُ وَاجِبَةً أَنَّ الْإِنْسَانَ يَخْلِفُ

إِذَا كَانَ هَذَا لِإِنجَازِ إِنْسَانٍ مِنْ مَلَكَاتِ يَدِ ظَالِمٍ

مِنْ يَدِ ظَالِمٍ وَلَوْ لَمْ يَخْلِفْ مَا تَرَكَهُ هَذَا الظَّالِمُ

فَيَخْلِفُ مِنْ أَجْلِ إِتْقَانِهِ  
تَكُونُ الْيَمِينُ هُنَا وَاجِبَةً  
لِأَنَّهَا لِإِتْقَانِ مَعْصُومِ الدَّمِ  
وَقَدْ تَكُونُ مُسْتَحَبَّةً يَكُونُ الحَلْفُ مُسْتَحَبَّةً  
وَتَكُونُ مُبَاحَةً وَتَكُونُ مُحَرَّمَةً  
بِأَيِّ عَلَيْهَا الأَحْكَامُ الخَمْسَةُ  
تَكُونُ مَكْرُوهَةً  
كِرَاهَةً تُنْزِيهَةً

حَسَبَ المَخْلُوفِ عَلَيْهِ نَعَمْ وَأَوْجِبَ أَوْجَبَ الْيَمِينِ الَّتِي يَتَرْتَبُ عَلَيْهَا أَنْ جَاءَ هَالِكٌ مِنْ ظُلَامَةٍ مَعْنَى مِنْ ظُلْمِ ظَالِمٍ إِذَا حَلَفْتَ خَلَصْتَهُ  
وَإِذَا لَمْ تَخْلِفْ فَإِنَّهُ لَا يُهْلِكُ الظَّالِمَ  
نَعَمْ

وَنُدِبَ لِمَنْدُوبٍ لِإِصْلَاحِ مُفْسِدٍ  
تَكُونُ مَنْدُوبَةً إِذَا تَرْتَبَ عَلَيْهَا إِصْلَاحُ بَيْنِ النَّاسِ  
لِأَنَّهُ يَجُوزُ الكَذِبُ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ النَّبِيِّينَ  
الكَذِبُ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
لَكِنْ يُبَاحُ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ النَّبِيِّينَ  
وَإِذَا اسْتَدْعَى الأَمْرُ الحَلْفَ يَخْلِفُ لِأَجْلِ إِصْلَاحِ ذَاتِ النَّبِيِّينَ  
نَعَمْ

وَمِنْ أَوْلَى عَهْدًا كاذِبًا لِإِقْتِطَاعِهِ بِحَقِّ امْرِئٍ يَغْضَبُ عَلَيْهِ وَيَبْغِضُ  
أَمَّا الْيَمِينُ المُحَرَّمَةُ فَهِيَ الْيَمِينُ الَّتِي يُخْلِفُهَا لِأَجْلِ أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ  
يَخْلِفُ عِنْدَ القَاضِيِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكْسِبَ القَضِيَّةَ  
وَلَوْ كَانَ مُبْطَلًا  
لِيَأْخُذَ مَالَ غَيْرِهِ

إِذَا طَلَبَ القَاضِيِ الْيَمِينِ يَخْلِفُ وَلَا يُبَالِي  
هَذَا عَلَيْهِ الوَعْدُ الشَّدِيدُ  
قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ  
لَقِيَ اللهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ  
قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا قَالَ وَإِنْ كَانَ قَضِيًّا مِنْ إِرَاكٍ  
لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَخْلِفَ فِي الخُصُومَاتِ إِلا إِذَا كَانَ بَارًا وَصَادِقًا  
أَمَّا أَنْ يَخْلِفَ مَنْ يَحْكُمُ لَهُ القَاضِيِ بِمَالٍ إِخِيهِ فَهَذِهِ يَمِينٌ فَاجِرَةٌ وَالعِبَادُ بِاللهِ  
هَذِي الْيَمِينُ الفَاجِرَةُ  
نَعَمْ

وَمَنْ يُؤَلِّيَ عَهْدًا كاذِبًا لَوْلِيٍّ يَعْنِي يَخْلِفُ يُؤَلِّيَ الِإِيلا هُوَ لِلَّذِينَ يُؤَلِّونَ مِنْ نَسَائِهِمْ أَيَّ يَخْلِفُونَ عَلَى تَرْكِ وَطْءِ نَسَائِهِمْ فَالِإِيلاَةُ وَالإِيلاءُ  
الْيَمِينُ  
نَعَمْ

وَمَنْ يُؤَلِّيَ عَهْدًا كاذِبًا لِإِقْتِطَاعِهِ بِحَقِّ امْرِئٍ أَنْ يَغْضَبَ عَلَيْهِ وَيَبْغِضَ  
أَيَّ نَعَمْ كَمَا فِي الحَدِيثِ لَقِيَ اللهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ  
نَعَمْ

أَمَّا الْيَمِينُ المُبَاحَةُ فَهِيَ أَنْ يَخْلِفَ وَهُوَ صَادِقٌ فِي الخُصُومَةِ يَخْلِفُ وَهُوَ صَادِقٌ  
فَإِذَا حَلَفَ وَهُوَ صَادِقٌ وَحَكَمَ لَهُ القَاضِيِ هَذِهِ يَمِينٌ مُبَاحَةٌ  
يَمِينٌ مُبَاحَةٌ لِأَنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ وَإِنَّمَا حَلَفَ لِاسْتِنْفَاقِ حَقِّهِ فَقَطُّ  
فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ  
نَعَمْ

وَمَنْ يُؤَلِّيَ عَهْدًا كاذِبًا لِإِقْتِطَاعِهِ بِحَقِّ امْرِئٍ يَغْضَبُ وَيَبْغِضُ اللهُ عَلَيْهِ جَلًّا وَعُلًّا وَيُبْعِدُهُ مِنْ رَحْمَتِهِ  
نَعَمْ

وَلَا شَيْءَ فِي إِيلى المَحَقِّ تَبَيَّنًا  
أَمَّا المُحَقُّ الَّذِي يَخْلِفُ وَهُوَ صَادِقٌ وَبَارٌ فِي يَمِينِهِ  
فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ

وَلَا وَإِنْ تَرَكَ الْيَمِينَ وَهُوَ مُحِقٌّ  
إِنْ تَرَكَ الْيَمِينَ فَهُوَ أَجْوَدُ  
إِذَا تَرَكَ الْيَمِينَ إِحْتِرَاماً لَهَا  
تَعْظِماً لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَلَوْ أَخَذَ حَقَّهُ فَإِنَّ اللَّهَ يُعَوِّضُهُ خَيْراً مِنْهُ  
لَكِنْ إِنْ حَلَفَ فَهُوَ مُبَاحٌ لَهُ ذَلِكَ

نَعَمْ

وَلَا تُجْعَلَنَّ اللَّهُ دُونَكَ جَنَّةً بِإِيمَانٍ كَذِبٍ كَالْمُنَافِقِ تَعْتَدِي  
نَعَمْ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ  
هَذَا لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابُ النَّارِ  
إِسْتِمْطَ زَانٍ وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ  
وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ  
وَلَا يَزَكِّيهِ وَلَهُ عَذَابُ النَّارِ  
لَوْ عِيدَ شَدِيدٍ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ  
الْإِنْسَانُ يَتَجَنَّبُ الْحَلْفَ  
لَا يَعُودُ نَفْسُهُ الْإِيمَانَ

نَعَمْ

تَكْتَبِرُ وَأَفْرَاطٌ صَادِقٌ يَمِينٌ لِحُؤُوفِ الْكُذِبِ عِنْدَ التَّعَدُّدِ  
كَذَلِكَ لَوْ كَانَ صَادِقاً يَتَجَنَّبُ الْيَمِينَ وَلَوْ كَانَ صَادِقاً  
وَلَا يُكْتَرُ مِنَ الْإِيمَانِ وَهُوَ صَادِقٌ  
إِحْتِرَاماً لِلْيَمِينِ وَلَا يَعُودُ نَفْسُهُ التَّسَاهُلَ فِيهَا  
وَلَا تَطْعَمُ كُلَّ حِسَابٍ مُهَيَّبٍ

نَعَمْ

وَمَنْ يَكُ خَيْراً حَتَّى هُوَ سَنَةٌ

الْجِنْسُ

الْجِسُّ تَارَةً يَكُونُ وَاجِباً وَتَارَةً يَكُونُ مُسْتَحَبّاً وَتَارَةً يَكُونُ مُحَرَّمًا وَتَارَةً يَكُونُ مَكْرُوهًا وَتَارَةً يَكُونُ مُبَاحاً  
تَعْتَرِيهِ الْأَحْكَامُ الْخَمْسَةُ  
يَكُونُ مُحَرَّمًا

يَكُونُ الْجِنْتُ مُحَرَّمًا

إِذَا حَلَفَ عَلَى فِعْلٍ وَاجِبٍ إِذَا حَلَفَ أَنَّهُ يَفْعَلُ وَاجِبٌ حَلَفَ أَنَّهُ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ أَنْ يَصُومَ رَمَضَانَ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَخْلِفَ أَنَّهُ  
حَلَفَ عَلَى فِعْلٍ وَاجِبٍ فَلَا يَجُوزُ لَهُ الْحَسَنُ فِي ذَلِكَ

وَيُحَرَّمُ يَكُونُ الْجِنْتُ وَاجِباً

يَكُونُ الْجِنْسُ وَاجِباً إِذَا حَلَفَ عَلَى تَرْكِ وَاجِبٍ أَوْ فِعْلٍ مُحَرَّمٍ

كَانَ حَلَفَ أَنْ لَا يُصَلِّي الظُّهْرَ

يَجِبُ عَلَيْهِ أَنَّهُ يَخْنُثُ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَيُكْفِرُ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ حَلَفَ لَا يَصِلُ رَجْمُهُ

حَلَفَ لَا يَصِلُ رَجْمُهُ

هَذَا حَلَفَ عَلَى تَرْكِ وَاجِبٍ

فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتْرَكَ الْيَمِينَ وَأَنْ يُخَالِفَهَا وَأَنْ يُكْفِرَ عَنْ يَمِينِهِ

وَجُوبٌ

وَلَا يَسْتَمِرُّ فِي يَمِينِهِ

يَجِبُ عَلَيْهِ الْحَنَقُ

كَذَلِكَ لَوْ حَلَفَ عَلَى أَنْ يَشْرَبَ الْخَمْرَ

أَوْ أَنْ يَسْرِقَ

فَلَا يَجُوزُ لَهُ الْوَفَاءُ بِالْيَمِينِ بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ الْحُرْنُ

وَالْكَفَارَةُ

وَيَكُونُ الْحَلْفُ إِذَا كَانَ فِعْلُهُ خَيْراً مِنْ تَرْكِهِ

كَمَا لَوْ حَلَفَ لَا يَتَّصِدَّقُ لَا يَتَّصِدَّقُ أَوْ حَلَفَ لَا يُصَلِّي الضُّحَى أَوْ لَا يُصَلِّي

أه بالليل  
 حَلَفْتُ عَلَى تَرْكِ مُسْتَحَبٍّ فَيُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَحْنَتَ وَإِنْ يُخَالَفَ الْيَمِينَ وَأَنْ يَأْتِيَ أَنْ يَأْتِيَ مَا حَلَفْتُ عَلَى تَرْكِهِ  
 قَالَ جَلَّ وَعَلَا وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ  
 حَلَفْتُ أَنَّهُ مَا يُصَلِّحُ بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ  
 يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنَّهُ يُخَالَفُ الْيَمِينَ وَيُصَلِّحُ بَيْنَ النَّاسِ  
 وَلَا تَكُونُ الْيَمِينُ مَانِعَةً لَهُ مِنْ فِعْلِ الْخَيْرِ  
 وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَنَا  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِنِّي لَا أُحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ وَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرْتُ  
 عَنْ يَمِينِي  
 وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَلَفْتُ عَلَى يَمِينٍ وَرَأَيْتُ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا  
 فَكْفَرْتُ عَنْ يَمِينِكَ وَاتَّ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ

نَعَمْ  
 وَمَنْ يَكُ خَيْرًا حَتَّى هُوَ سَنَةٌ  
 وَتُدَبُّ لَدَى الْقَاضِي نَعَمْ هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَا إِذَا كَانَ حَلَفْتُ عَلَى تَرْكِ مُسْتَحَبٍّ تَرْكِ مُسْتَحَبٍّ فَإِنَّهُ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يُحْسِنَ وَأَنْ يَأْتِيَ  
 بِالْمُسْتَحَبِّ وَيُكْفِرَ عَنْ يَمِينِهِ نَعَمْ وَلَا بَأْسَ فِي إِيمَانِهِ مَعَ صِدْقِهِ وَلَا يَنْفَعُ التَّوْبِيلُ مِنْ كُلِّ مُعْتَدِي  
 أَمَا إِذَا كَانَ صَادِقًا فِي يَمِينِهِ يُبَاحُ لَهُ أَنَّهُ يَخْلِفُ  
 تَرَكَ الْجَلْفَ أَحْسَنَ لَهُ حَتَّى وَلَوْ كَانَ صَادِقًا  
 إِخْتِرَامًا لِلْيَمِينِ تَعْظِيمًا لَهَا  
 التَّوْبِيلُ فِي الْيَمِينِ تَأْوِيلٌ فِي الْيَمِينِ أَنَّهُ يُخْفِي شَيْئًا غَيْرَ مَا يَظْهَرُ  
 يُخْفِي لِلْسَامِعِ شَيْئًا غَيْرَ مَا يَظْهَرُ يَخْلِفُ السَامِعُ يُصَدِّقُهُ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَمِينُكَ عَلَى مَا عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ بِهِ  
 أَمَا أَحْوَجُ أَوْ حَصْنُكَ  
 الَّذِي يَخْلِفُ عَلَى شَيْءٍ مَثَلًا يَظْهَرُ غَيْرَ مَا يُبْطِنُ هَذَا إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَالْيَمِينُ هَذِي حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ لَهُ  
 التَّوْبِيلُ فِي الْيَمِينِ مَا يَجُوزُ لَهُ إِذَا كَانَ ظَالِمًا لِأَنَّ حَقَّ غَيْرِهِ أَوْ يَحْدُ الْأَمَانَةَ ذَلِكَ يَخْلِفُ وَاللَّهُ إِنْ هَذَا الْمَالُ مَا هُوَ عِنْدِي وَيَقْصِدُ مَا  
 هُوَ عِنْدِي يَعْنِي مَا هُوَ عِنْدِي يَعْنِي فِي هَذَا الْمَحَلِّ تَأْوِيلُ هَذَا السَامِعِ يَأْخُذُهَا عَلَى أَنَّهُ مَا هُوَ بَعْدَهَا فِي كُلِّ الْإِحْوَالِ مَا عِنْدَهُ شَيْءٌ مَا  
 هِيَ عِنْدَهُ الْأَمَانَةُ هَذِي

مَا هِيَ يُعْلِمُهُ  
 هَذَا السَامِعُ أَمَا هُوَ يَقْصِدُ أَنَّهُ مَا هِيَ عِنْدَهُ فِي هَذَا الْمَكَانِ هَذَا تَأْوِيلُ  
 هَذَا ظَالِمٌ مَا يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ  
 مَا تَنْفَعُهُ الْيَمِينُ وَلَا تَخْلِصُهُ مِنَ الْإِثْمِ  
 لِأَنَّهُ تَأَوَّلَ وَهُوَ ظَالِمٌ لِعَيْرِهِ  
 وَالْيَمِينُ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ  
 كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ أَمَا إِذَا كَانَ مَظْلُومًا إِذَا كَانَ مَظْلُومًا وَيَخْلِفُ وَيَتَأَوَّلُ لِأَجْلِ التَّخْلِصِ مِنْ هَذَا لَا بَأْسَ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا وَيَخْلِفُ لِأَجْلِ  
 يَتَخَلَّصُ مِنَ الظُّلْمِ كَانَ يَطْلُبُ مِنْهُ ظَالِمٌ مَالًا وَيَخْلِفُ أَنْ مَا عِنْدَهُ شَيْءٌ  
 وَهُوَ غَنِيٌّ مَا عِنْدَهُ أَمْوَالٌ لَكِنْ يَخْلِفُ أَنْ مَا عِنْدَهُ شَيْءٌ يَقْصِدُ فِي هَذَا الْمَكَانِ لَا يَجْلِسُ مِنَ الظُّلْمِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ خَلِصَ نَفْسَكَ خَلِصَ  
 مَالَهُ مِنَ الظَّالِمِ هَذَا تَأْوِيلٌ سَانِعٌ لَا بَأْسَ أَمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ ظَالِمًا وَلَا مَظْلُومًا إِذَا لَمْ يَكُنْ ظَالِمًا وَلَا مَظْلُومًا فِي يَمِينِهِ يَتَأَوَّلُ فِيهَا فَهِيَ عَلَى  
 مَا يُصَدِّقُهُ صَاحِبُهُ وَلَا يَجُوزُ لَهُ التَّوْبِيلُ  
 لِأَنَّ هَذَا نَوْعٌ مِنَ الْكَذِبِ

نَعَمْ  
 أَوْلَمَ نَعَمْ الْحَلْفُ بغيرِ اللَّهِ كَمَا سَمِعْتُمْ  
 لَا يَجُوزُ  
 الْجَلْفُ بِالنَّبِيِّ  
 كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَخْلِفُونَ بِالنَّبِيِّ الْآنَ  
 يَخْلِفُونَ بِالْأَمَانَةِ  
 يَقُولُ وَالْأَمَانَةُ أَوْ يَقُولُ أَمَانَةً  
 أَوْ يَقُولُ آه أَوْ يَخْلِفُ بِالْوَلِيِّ الْفُلَانِي الْقَبْرِ الْفُلَانِي

أَوْ يَخْلِفُ

بِعَیْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

لَا يَجُورُ

لَأَنَّ هَذَا تَعْظِيمٌ وَلَا يَجُورُ التَّعْظِيمُ إِلَّا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
إِنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيُخْلِفْ بِاللَّهِ مَنْ حَلَفَ بِعَیْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ إِشْرَكَ

نَعَمْ

وَالْحَلْفُ يَكُونُ بِاللَّهِ يَكُونُ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ سُبْحَانَهُ كَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ حَيَاةِ اللَّهِ  
سَمِعَ اللَّهُ وَبَصَرَ اللَّهُ كَلَامَ اللَّهِ يَكُونُ بِالصِّفَةِ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

إِذَا حَلَفَ بِعَیْرِ لَمْ تَتَّعِدْ يَمِينَهُ وَلَيْسَ عَلَيْهِ كَفَارَةٌ

حَلَفَ بِاللَّهِ مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِي اللَّاتِي يَعْنِي الصَّنَمَ فَلْيُقِلَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
فَلَا لَيْسَ عَلَيْهِ كَفَارَةٌ لِأَنَّ الْيَمِينَ غَيْرَ مُنْعَدٍ لِأَنَّهَا غَيْرُ شَرِّ عَيْتَةٍ

نَعَمْ

الْيَمِينَ بِعَیْرِ اللَّهِ لَا تَتَّعِدُ

وَلَا تَجِبُ فِيهَا كَفَارَةٌ

وَكَذَلِكَ الْيَمِينُ مِنْ غَيْرِ الْمُكَلَّفِ الْيَمِينَ مِنَ الصَّغِيرِ لَا تَتَّعِدُ

الْيَمِينُ مِنَ الْمُجْتَنُونَ لَا تَتَّعِدُ مِنَ النَّائِمِ مِنَ الْمَعْتُوهِ

لَا تَتَّعِدُ مِنْ غَيْرِ الْمُكَلَّفِ لِأَنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَى نِيَّةٍ

تَحْتَاجُ إِلَى نِيَّةٍ وَغَيْرِ الْمُكَلَّفِ لَيْسَ عِنْدَهُ نِيَّةٌ

فَلَا تَتَّعِدُ يَمِينُهُ نَعَمْ

وَلَمْ تَتَّعِدْ إِيمَانٌ غَيْرُ مُكَلَّفٍ وَهُوَ الْبَالِغُ الْعَاقِلُ

نَعَمْ

وَلَمْ تَتَّعِدْ إِيمَانٌ غَيْرُ مُكَلَّفٍ مُرِيداً مُرَاتِيهِ وَإِنْ لَمْ يَهُودِيَّةً

مُرِيداً مُكَلَّفٍ نَاوِي كَذَلِكَ لَوْ كَانَ مُكَلَّفٌ

لَا حَظْرًا لَوْ كَانَ مُكَلَّفًا بِالْعَاقِلِ عَاقِلًا لَكِنَّهُ لَمْ يَتَّعِدْ

جَاءَتْ عَلَى لِسَانِهِ مِنْ غَيْرِ نِيَّةٍ مَا تَتَّعِدُ قَالَ تَعَالَى لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي إِيمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ فُلُوبُكُمْ فِي وَفِي الْآيَةِ

الْآخِرَى وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمْ مِنَ الْإِيمَانِ أَيَّ قَصَدْتُمْ قَصًّا وَتَوَيْتُمْ عَقْدَهُ

أَمَّا الَّذِي تَجْرِي عَلَى لِسَانِهِ الْيَمِينُ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ

هَذِهِ لَيْسَ فِيهَا كَفَارَةٌ لِأَنَّهَا لَعْوٌ وَلَا إِثْمٌ فِيهَا

لِأَنَّهَا لَعْوٌ لَا يُؤَاخِذُكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ

تُرَى إِذَا فِي الْيَمِينِ الْمُنْعَدَةِ أَوْ لَا أَنْ تَكُونَ بِاللَّهِ

أَوْ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ

ثَانِيًا أَنْ تَكُونَ مِنْ مُكَلَّفٍ

بَالِغٍ حَافِظٍ

ثَالِثًا أَنْ تَكُونَ مِنْ قَاصِدٍ وَهُوَ لَهَا

نَعَمْ إِذَا حَلَفَ عَلَيْكَ أَخُوكَ حَلَفَ أَنْتَ تَدْخُلُ عِنْدَهُ أَوْ أَنْتَ تَأْكُلُ حَلَفَ عَلَيْكَ يُسْتَحَبُّ لَكَ أَنْتَ تَبْرُ بِيَمِينِهِ

يُسْتَحَبُّ أَنْ تَبْرُ بِيَمِينِهِ وَلَا تَحَدَّثَ

لِأَنَّكَ لَوْ لَمْ تَدْخُلْ عِنْدَهُ أَوْ لَمْ تَأْكُلْ مِنْ طَعَامِهِ فَتَلْزَمَهُ الْكَفَارَةُ

فَأَنْتَ مِنْ أَجْلِ حَقِّهِ عَلَيْكَ تَبْرُ بِيَمِينِهِ تَبْرُ بِيَمِينِهِ وَلَا تُحْفَهُ فِيهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ ضَرَرٌ أَمَّا إِذَا كَانَ عَلَيْكَ ضَرَرٌ فَلَا الضَّرَرَ لَا يَزَالُ

بِالضَّرَرِ لَا يَعْنِي قَوْلَانِ هَلْ هَلْ تَبْرِيكَ لِلْيَمِينِ أَحْيَاكَ مُسْتَحَبُّ أَوْ وَاجِبٌ عَلَى قَوْلَيْنِ عَلَى قَوْلَيْنِ نَعَمْ وَتَدْبُ بِلا ضَرَرَ عَلَيْكَ

إِذَا كَانَ عَلَيْكَ ضَرَرٌ فَلَا يَلْزَمُكَ إِبْرَارُهُ

نَعَمْ

بِلا ضَرَرَ أَوْ ظَاهِرٍ نَعَمْ يَتَأَكَّدُ عَلَيْكَ طَاعَةً مِنْ تَوَسَّلَ إِلَيْكَ

بِأَنَّ قَالَ أَسْأَلُكَ مَنْ سَأَلَكَ بِاللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يُسْتَحَبُّ لَكَ أَوْ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُجِيبَ مَنْ سَأَلَكَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ تَعْظِيمًا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

تَعْظِيمًا لِلَّهِ فَقَوْلُهُ أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ هَذَا يَمِينٌ لِأَنَّ الْبَاءَ مِنْ حُرُوفِ الْقِسْمِ

وَقَوْلُهُ أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ يَعْنِي إِحْلَفَ عَلَيْكَ بِاللَّهِ أَنْ تُعْطِيَنِي كَذَا

فَيُسْتَحَبُّ لَكَ أَنْتَ تُجِيبُهُ

مَنْ سَأَلَكَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ

نَعَمْ

يَتَوَسَّلُ بِاللَّهِ أَحَبُّ تَصَبُّبٌ  
بِلا ضَرَرٍ ما سُنُّهُ خَيْرٌ مُرْشِدِي  
أَيُّ نَعَمْ لَكِنَّ قَوْلَهُ يَتَوَسَّلُ بِاللَّهِ هَلْ تَوَسَّلَ بِاللَّهِ إِلَى خُلُقِهِ؟ لا  
فَصَدَّهُ مِنْ آهٍ مِنْ آهٍ سَأَلْتُكَ بِاللَّهِ سَأَلْتُكَ بِاللَّهِ لَوْ قَالَ وَمَنْ يَسْأَلُ بِاللَّهِ لَكَانَ إِحْسِينَ  
مَنْ أَنْ يَتَوَسَّلَ بِاللَّهِ؟ نَعَمْ  
وَهُوَ فَصَدَّهُ مَنْ يَسْأَلُ بِاللَّهِ؟ نَعَمْ  
مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَاجِيبُوهُ كَمَا فِي الْحَدِيثِ

نَعَمْ

إِلَّا أَنْ قَدَفْتَ عَادَ إِلَى الْقَدْفِ هَذَا الْأَوَّلُ ذَكَرْتُ قَدَفْتَ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِمَيَّرْتَهُمْ عَلَى غَيْرِهِمْ وَإِنْ قَدَفْتُمْ كَفَرُوا وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ ثُمَّ ذَكَرْتُ  
قَدَفْتَ بِقِيَّةِ الْمُسْلِمِينَ بِقِيَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ رِجَالٍ أَوْ نِسَاءٍ  
وَإِنَّ الْقَدْفَ انْتِهَاكَ لِلْعَرَضِ  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ دِمَائِكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ  
كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا  
تَصَوَّرُوا وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ لَوْ أَنَّ شَخْصًا قَالَ إِنَّ فُلَانًا قَدْ زَنَا أَوْ فَعَلَ اللَّوَاطُ  
أَلَيْسَ قَدْ انْتَهَكَ عِرْضَهُ؟ وَمَا أَفْسَلُهُ عِنْدَ النَّاسِ  
وَلَطَّخَ عِرْضَهُ عِنْدَ النَّاسِ هَذَا أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنْ لَوْ أَخَذَ مَالَهُ  
بَلْ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ إِلَّا وَقَتْلَهُ  
كَوْنَهُ يَخْتَبِي بَيْنَ النَّاسِ وَهُوَ مَقْدُوفٌ  
بِالْفَاجِشَةِ

هَذَا فِيهِ ضَرَرٌ عَظِيمٌ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ

الْأَعْرَاضُ مَا هِيَ بِسَهْلَةٌ

الْأَعْرَاضُ مَا هِيَ بِسَهْلَةٌ

فَقَدَفْتَ هَذَا قَدَفْتُ

وَأَمَّا دَمُهَا فَهَذَا غَيْبَةٌ

غَيْبَةٌ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ

فَأَعْرَاضُ الْمُسْلِمِينَ مُحْتَرَمَةٌ

لا يَغْتَابُ وَلا يَقْدِفُ الْمُسْلِمَ

لِأَنَّهُ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ

وَالكَلِمَةُ رُبَّمَا أَنَّهَا تُلَطِّخُ أُسْرَةً كَامِلَةً تُلَطِّخُ أُسْرَةً كَامِلَةً

وَلا يَرُولُ هَذَا فِي أَدْهَانِ النَّاسِ عُرِفَ النَّاسِ

مَا يَرُولُ هَذَا

خُصُوصًا الْمُنَافِقِينَ يَنْتَهَرُونَ مِثْلَ هَذِهِ الْأُمُورِ يُحْيَوْنَهَا وَيَنْشُرُونَهَا فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنَّهُ يَحْفَظُ لِسَانَهُ عَنْ أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ

وَالَّذِينَ يُؤَدُّونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا

وَإِنَّمَا مَبِينًا

وَحَتَّى لَوْ اطَّلَعَ الْإِنْسَانُ عَلَى زَلَّةٍ مِنْ أَخِيهِ فِي عَرَضِهِ طَلَعَ عَلَيْهِ يَفْعَلُ فَاجِشَةً يَسْتُرُ عَلَيْهِ

مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

يَسْتُرُ عَلَيْهِ

وَلا يُبَيِّنُ مَعَ مُنَاصَحَتِهِ مَا هُوَ بِيَسْتِرُ عَلَيْهِ وَيَسْكُتُ

لا يَسْتُرُ عَلَيْهِ مَعَ مُنَاصَحَتِهِ وَتَذْكِيرِهِ وَتَحْوِيفِهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ السُّتْرُ مَطْلُوبٌ

نَعَمْ

إِلَّا أَنْ قَدَفْتَ الْمُحْسِنَاتِ كَبِيرَةٌ أَتَى النَّصَّ فِي تَعْظِيمِهَا بِالتَّوَعُّدِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَتَى النَّصَّ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ

إِجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا

وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ

وَيَقُولُ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ

يَوْمَئِذٍ يُوقِفُهُمُ اللَّهُ الْحَقُّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ



الْقَدْفُ حَظِيرٌ جَدًّا وَشَنِيْعٌ فَلَا يَجُورُ لِلإِنْسَانِ يُقَدِّمُ عَلَيْهِ إِلا إِذَا كَانَ عِنْدَهُ أَرْبَعَةٌ شُهُودٌ يَشْهَدُونَ بِمَا يَقُولُ  
مَعَ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ أَنْ عَلَى أَحْيِهِ مَعَ الْمُنَاصِحَةِ وَالْمَوْعِظَةِ وَالتَّخْوِيفِ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا لَمْ تُجِدِي فِيهِ الْمُنَاصِحَةَ وَصَارَ مُتَهْتِكًا فَلَا  
بَأْسَ أَنَّهُ يُبْلَغُ عَنْهُ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ شُهُودٌ أَرْبَعَةٌ وَلَا بَعْدَ يَسْكُتُ صَارَ مَا عِنْدَهُ يَسْكُتُ مَا يُقَدِّفُ بِالزَّنا أَوْ اللُّوَاطِ مِنْ غَيْرِ شُهُودٍ يُعَدُّ  
الشُّهُودَ أَوْلَى نَعَمْ ذُنُوبٌ بِهَا حَبْسٌ هَذِهِ نَصِيْحَةٌ لِلأُمَّةِ جَمِيعًا أُمَّةَ الْهَادِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ تُجْتَنَّبَ الذُّنُوبَ وَالْمَعَاصِي  
لِأَنَّهَا لِأَنَّ الذُّنُوبَ وَالْمَعَاصِي أَثْرُهَا حَظِيرُ الْمُجْتَمَعِ عَلَى الشَّخْصِ وَعَلَى الْمُجْتَمَعِ وَعَلَى الأُمَّةِ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمُجْتَمَعُ الإِسْلَامِيُّ  
نَزِيهًا مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ نَعَمْ يَا أُمَّةَ الْهَادِي أَمَاتِ وَذَلِكَ عَقِبَ الْجَوْرِ مِنْ كُلِّ ظَالِمٍ  
أَوْلَى الْجَوْرِ

الْجَوْرُ مَنْ هِيَ عَنْهُ وَالإِعْتِدَاءُ عَلَى النَّاسِ وَالبَغْيُ وَالْعُدُوَانِ هَذَا مِنْهُي عَنْ أَشَدِّ النَّهْيِ  
نَعَمْ

وَذَلِكَ عُقْبَى الْجَوْرِ مِنْ كُلِّ ظَالِمٍ وَعُقْبَى الزَّنا ثُمَّ الرِّبَا وَالتَّرْيِيدُ  
نَعَمْ هَذِي الْكَبَائِرُ بِاللهِ جِبِبُ أَنْ تَجْتَمِعَ أَنْ تَجْتَنَّبُوا كَبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ يُكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَتُدْخِلُكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا  
الصَّغَائِرُ تُكْفَرُ بِالطَّاعَاتِ الْكَبَائِرُ الصَّغَائِرُ تُكْفَرُ بِالطَّاعَاتِ  
قَالَ تَعَالَى قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعَالَى إِنْ تَجْتَنَّبُوا كَبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ تُكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ  
قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةُ الْحَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ  
كَفَّارَةٌ بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَّبْتَ الْكَبَائِرَ  
الصَّغَائِرُ تُكْفَرُ

بِفِعْلِ الطَّاعَاتِ وَتُكْفَرُ بِاجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ

وَتُكْفَرُ بِأَشْيَاءٍ أُخْرَى

أَمَّا الْكَبَائِرُ فَلَا تُكْفَرُ إِلا بِالتَّوْبَةِ مِنْهَا قَبْلَ الْمَوْتِ أَوْ بِأَنْ يُعْفُو اللهُ عَنْهَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
بِأَنْ يُعْفُو اللهُ عَنْهَا

إِنَّ اللهُ لَا يُعْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَعْفِرَ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ

الْكَبَائِرُ إِذَا أَنْ يُعْفُو اللهُ عَنْهَا وَإِذَا أَنْ يُعَاقِبَ بِهَا أَصْحَابَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَأَمَّا الصَّغَائِرُ فَإِنَّ اللهُ يُعْفِرُهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا

نَعَمْ

وَذَلِكَ نَعَمْ نَعَمْ الرِّبَا هَذَا مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ وَالْعِبَادِ بِاللهِ

قَدْ تَوَعَّدَ اللهُ عَلَيْهِ بِأَشَدِّ التَّوَعِيدِ

فِي آيَاتٍ هِيَ آخِرُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ

آيَاتٍ تَحْرِيْمِ الرِّبَا وَالْوَعِيدِ عَلَيْهَا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَعَنَ اللهُ أَكْلَ الرِّبَا وَمُؤْكَلَهُ وَشَاهِدِيهِ لَعَنَ اللهُ أَكْلَ الرِّبَا وَمُؤْكَلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَدْبَةِ وَالزَّنا وَهُوَ أَشَدُّ

قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا وَلَا تَقْرُبُوا الزَّنا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا

كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ رَتَّبَ اللهُ عَلَيْهِ الْحَدَّ وَلَا كَذَلِكَ التَّرْيِيدُ وَهُوَ التَّكْبُرُ عَلَى النَّاسِ الْكَبِيرِ هَذَا مِنْ أَنَّ هَذَا مِنْ أَيِّ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ

كَبِيرٍ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ نَعَمْ إِنَّ اللهُ إِنَّهُ لَا يُجِبُ الْمُسْتَكْبِرِينَ

الإِسْتِكْبَارُ قَدْ يَكُونُ عَنْ طَاعَةِ اللهِ وَقَدْ يَكُونُ الإِسْتِكْبَارُ عَنْ الْحَقِّ قَبُولِ الْحَقِّ وَقَدْ يَكُونُ الإِسْتِكْبَارُ عَلَى النَّاسِ

بِالنَّرْفِ عَلَيْهِمْ نَعَمْ

نَعَمْ الْعُقُوبَةُ إِذَا نَزَلَتْ تَعْمُ الصَّالِحَ وَالطَّالِحَ

الْمُجْتَمَعُ إِذَا لَمْ يُنْكِرْهَا

قَالَ تَعَالَى وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ

فَالْمَعْصِيَةُ إِذَا لَمْ تُنْكِرْ فَإِنْ ضَرَّرَهَا يُعْمُ الصَّالِحَ وَالطَّالِحَ

لِأَنَّهُ لَمْ يُنْكِرْ فِي فِي آخِرِ سُورَةِ الأَعْرَافِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ إِعْتَدَوْا فِي السَّبْتِ وَلَمْ يُنْجُوا إِلا الَّذِينَ أَنْكَرُوا عَلَيْهِ

فَلَمَّا عَتَوْا عَمَّا نَهَوْا عَنْهُ أَهْ قَلَمَّا عَتَوْا عَمَّا نَهَوْا عَنْهُ فَلَمَّا عَتَوْا عَمَّا نَهَوْا عَنْهُ قِرْدَةٌ حَاسِيِينَ

فَلَمَّا عَتَوْا عَمَّا نَهَوْا عَنْهُ أَنْجَبْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ

وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ

لَمَّا فَعَلُوا الْجَرِيمَةَ انْقَسَمَ الصَّالِحُونَ إِلَى قِسْمٍ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ وَقَسَمَ سَكَتُوا وَقَالُوا لَمْ؟ لَمْ تَعْظُونَ قَوْمًا اللهُ مُهْلِكُهُمْ؟ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا

شَدِيدًا

فَلَمَّا نَزَلَتْ الْعُقُوبَةُ لَمْ يَذْكُرْ اللهُ إِلا الَّذِينَ أَنْ اللهُ نَجَاهُمْ وَذَكَرَ الَّذِينَ وَقَعُوا الْجَرِيمَةَ أَنَّ اللهُ إهْلِكُهُمْ وَسَكَتَ عَنِ الَّذِينَ سَكَتُوا فَلَمْ يَذْكُرْ

هَلْ هُمْ مَعَ النَّاجِينَ؟ وَلَا مَعَ الْمُعَذِّبِينَ

فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَا نَهَوْا عَنْهُ أَنْجَبْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَبْصُرُونَ

وَلَمْ يُذَكِّرْ الَّذِينَ قَالُوا لَمْ تَعْظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُنذِرٌ  
قَدَلَّ عَلَى أَنْ الَّذِي لَا يُذَكِّرُ أَنَّهُ يَكُونُ مَعَ الْعَاصِي فِي الْعُقُوبَةِ  
وَإِنَّهُ لَا يُنَجُّوهُ إِلَّا مَنْ أَنْكَرَ

نَعَمْ

لَكِنْ فِي الْأَجْزَةِ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ  
يَبْعَثُ اللَّهُ الصَّالِحِينَ الَّذِينَ لَمْ يُذَكِّرُوا يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ  
فِي الْحَدِيثِ لَمَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِينَ يَخْسِفُ بِهِمُ الَّذِينَ يَخْسِفُ بِهِمْ يَأْتُونَ قَاصِدِينَ الْكَعْبَةِ لِيَهْدِمَهَا  
فَيَخْسِفُ اللَّهُ بِهِمْ فِي أَرْضِ  
قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ فِيهِمْ سُوءُكَ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ قَالَ يُصِيبُهُمْ مَا أَصَابَ الْقَوْمَ  
ثُمَّ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ

نَعَمْ

وَفِيهِمْ سُوءُكَ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ

نَعَمْ

تَعْمُ بِمَا تَجْنِي الْعُقُوبَةُ هُنَا وَعَدَا يَسْقَى بِهَا كُلُّ مُعْتَدِي

فِي الدُّنْيَا تَعْمُ الْعُقُوبَةُ الصَّالِحِ وَالطَّالِحِ

أَمَّا فِي الْعَدْوِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَالصَّالِحُ يُنَجِّيه اللَّهُ الْفَاسِدُ يُعَاقِبُهُ اللَّهُ

الْعُقُوبَةُ فِي تَخْصِصِ الْمُجْرِمِ

أَمَّا فِي الدُّنْيَا فَالْعُقُوبَةُ تَعْمُ الْمُجْرِمَ وَغَيْرَهُ مِمَّنْ لَمْ يُذَكِّرْ

نَعَمْ

وَلَوْ كَانَ ذَا إِسْلَامٍ أَوْ نِعَمَ الَّذِي يَذْفُفُ أَمَّ النَّبِيِّ الَّذِي يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ مِنْ زَنَا وَإِنَّ أُمَّةً غَيْرَ مُحَصَّنَةٍ هَذَا يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ

سِوَاءِ كَانَ كَافِرًا أَوْ مُسْلِمًا

إِنْ كَانَ مُسْلِمًا فَقَدْ وَلَا تَقْبَلُ لَهُ تَوْبَةٌ

وَأَمَّا إِنْ كَانَ كَافِرًا فَهَذَا يُقْتَلُ دَفْعًا لِأَذَاهُ

عَنْ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

نَعَمْ

وَقَاضِيَةٌ أَيْضًا وَذَلِكَ رَدَّةٌ وَلَا يَسُ الْإِسْلَامُ قَتْلًا بِأَوْلَادِي

نَعَمْ إِذَا سَبَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَذَفَهُ

وَقَذَفَتْ رَوْجَتَهُ قَذَفَتْ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

فَإِنَّهُ يُقْتَلُ

بِبَادِرٍ يُقْتَلُهُ

وَلِتَسْبِخَ الْإِسْلَامَ رَحِمَةُ اللَّهِ كِتَابَ الصَّارِمِ الْمَسْئُولِ عَلَى شَاتِمِ الرَّسُولِ كِتَابٌ جَيِّدٌ قَوِيٌّ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ

نَعَمْ

وَإِنْ كَانَ ذَا كُفْرٍ فَأَسْلَمَ أَبَقَهُ

فِي ظِلِّ الْمُسْلِمِ إِذَا قُذِفَ الرَّسُولُ يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ؟ أَمَّا الْكَافِرُ إِذَا قُذِفَ الرَّسُولُ وَلَمْ يَسْلَمْ يَكْتَنُبُ إِذَا أَسْلَمَ فَإِنَّهُ يَدْرِي عَنْهُ الْحَدَّ

وَلَا يُقْتَلُ الْكَافِرُ إِذَا قَلَبَ الرَّسُولُ ثُمَّ أَسْلَمَ يَقْبَلُ إِسْلَامَهُ وَلَا يُقْتَلُ

أَمَّا إِنْ اسْتَمَرَّ عَلَى كُفْرِهِ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ

نَعَمْ

وَمَنْ تَابَ مِنْ قَذْفِ امْرِئٍ قَبْلَ عِلْمِهِ وَتَحْلِيلِهِ نَعَمْ إِذَا قُذِفَ إِنْسَانٌ مُسْلِمٌ ثُمَّ تَابَ مِنْ الْقَذْفِ

تَابَ مِنَ الْقَذْفِ فَإِنَّ هَذَا لَا يُعْفِيهِ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ لَا بُدَّ أَنَّهُ يُطَلَّبُ مِنْهُ الْمُسَامَحَةُ

أَوْ يُطَلَّبُ مِنْهُ أَقَامَتُ عَلَيْهِ لِأَنَّ حُقُوقَ الْمَخْلُوقِينَ لَا تَسْقُطُ بِالنَّوْبَةِ

لَا بُدَّ مِنْ مُسَامَحَتِهِمْ أَوْ رَدِّ الْحُقُوقِ إِلَيْهِمْ

نَعَمْ

خَافَ اللَّهُ فِي ظُلْمِ الْوَرَى وَحَدَّ نَعَمْ يُحَدَّرُ مِنْ ظُلْمِ النَّاسِ ظَلَمَ النَّاسِ فِي دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَحْبَرَ وَيَوْمَ يُعْضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَعْطَى عَلَى يَدَيْهِ مِنَ النَّدَمِ

مِنْ شِدَّةِ النَّدَمِ فَالظَّالِمُ وَإِنْ أَمَهَلَ اللَّهُ لَهُ

فَإِنَّ اللَّهَ يَأْخُذُهُ كَمَا تَعَالَى وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَجِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْإِبْصَارُ

قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِنَّ اللَّهَ لِيَمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يَفْلُتْهُ

قَالَ تَعَالَى مِنْ قَرِيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَيَّ الْمَصِيرُ

نَعَمْ

فَلَا يَعْتَرُ بِإِمهَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلظَّالِمِ  
أَوْ يُقَالُ إِنَّهُ مَاتَ وَلَمْ يَحْصُلْ لَهُ شَيْءٌ وَلَمْ يُعَاقَبْ  
يُقَالُ أَشَدُّ عَلَيْهِ وَلَوْ عُوِقِبَ فِي الدُّنْيَا لَكَانَ أَهْوَنَ  
لَكِنَّ عُقُوبَتَهُ فِي الآخِرَةِ أَشَدُّ  
فَتَأخِيرُ عُقُوبَتِهِ إِلَى الآخِرَةِ لَيْسَ مِنْ حَظِّهِ

نَعَمْ

وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ عِنْدَكَ غَافِلًا  
وَلَكِنَّهُ يَمْلِكُ لِمَنْ شَاءَ إِلَى الْعَدِ  
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ نَعَمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يَذْكُرُ بَعْضَ الْفُقَهَاءِ أَنَّهُ لَا مَانِعَ مِنْ أَنْ تَعَبَّتِ الْمَرْأَةُ بِيَدِهَا  
عَلَى فَرَضٍ رَوْجَهَا حَتَّى يَنْزَلَ وَكَذَلِكَ الْعَكْسُ  
فَهَلْ هَذَا الْقَوْلُ صَاحِبٌ؟ لَا مَا هُوَ بِصَاحِبٍ  
إِنْ كَانَ قَصْدُهُ أَنَّهَا تَعْمَلُ هَذَا مِنْ أَجْلِ تَحْطُرُ شَهْوَتَهُ وَيَحْصُلُ الْجِمَاعُ بَيْنَهُمَا  
قَدْ يَكُونُ لَا بَأْسَ  
أَمَّا إِنْ كَانَ قَصْدُهُ الْإِسْتِمْنَاءَ هَذَا مَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ صَاحِبٌ أَنْ قَوْلُهُ تَعَالَى سَبَّاهُمْ فِي وَجْهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ  
يُفَسِّرُ بِأَنَّهُ الْعَلَامَةُ السُّودَاءُ الَّتِي الْجَبْهَةُ أَمْ الْمُقْصُودُ بِهِ نُورُ الْإِيمَانِ وَوَضَاءَةُ الْوَجْهِ بِسَبَبِ الصَّلَاةِ  
كَمَا رُوِيَ مِنْ كَثْرَتِ صَلَاتِهِ بِاللَّيْلِ حَسَنَ وَجْهَهُ بِالنَّهَارِ  
اللَّهُ أَعْلَمُ بِرَأْدِ بِهِ الْأَمْرَانَ بِرَأْدِ بِهَا الْأَمْرَانَ مَا يَكُونُ عَلَى الْجَبْهَةِ مِنَ السُّجُودِ وَمَا يَكُونُ فِي الْوَجْهِ مِنَ النُّورِ الْمُرَادِ بِهِ الْأَمْرَانَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ سَبَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ دُونَ بَعْضٍ  
هَلْ نَحْكُمُ عَلَيْهِ بِالْكَفْرِ الْمُخْرَجِ مِنَ الْمِلَّةِ؟ نَعَمْ  
الَّذِي يَسُبُّ وَاجِدًا مِنَ الصَّحَابَةِ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ عَلَيْهِ بِالْفُسُوقِ أَقَلُّ شَيْءٍ الْفُسُوقِ  
وَإِلَّا فَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْكُفْرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ ذَكَرْتُمْ أَنَّ مَنْ قَدَفَتْ أَحَدَ الصَّحَابَةِ بِالزَّنَا أَنَّهُ يَكْفُرُ فَكَيْفَ الْجَوَابُ عَمَّنْ تَبَيَّنَتْ  
بِرْمِي بَعْضَ الصَّحَابَةِ بَعْضًا بِهِ  
لَا يَجُوزُ حَدْفُ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ لَا النِّسَاءَ وَلَا الرِّجَالَ لِأَنَّ اللَّهَ عَدَلُهُمْ  
وَمَدْحُهُمْ وَأَنْتَى عَلَيْهِمْ  
فَالَّذِي يَقْدِفُ أَحَدًا مِنْهُمْ يَكُونُ مُكْذِبًا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَإِلْجَمَاعِ الْمُسْلِمِينَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ اسْتَهْزَأَ بِالصَّحَابَةِ أَوْ اسْتَهْزَأَ بِأَسْمَاءِ بَعْضِهِمْ  
وَهَلْ هَذَا كُفْرًا وَالَّذِينَ يُؤَدُّونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَعْضُهُمْ مَا اكْتَسَبُوا قَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمَ مُنْيَبًا وَهَذَا الصَّحَابَةُ هُمْ أَحَقُّ النَّاسِ  
بِالْإِحْتِرَامِ وَالتَّوْقِيرِ وَتَجَنُّبِ الْكَلَامِ فِيهِمْ وَالسَّبِّ وَالتَّنْفُصِ لَهُمْ  
هَذَا لَا يَخْلُو إِمَّا مَنْ كَفَرَ وَأَمَّا مَنْ فُسِقَ إِمَّا لِأَنَّهُ كَافِرٌ وَمُنَافِقٌ  
فِي قَلْبِهِ كُفْرٌ وَنِفَاقٌ وَظَهَرَ عَلَى لِسَانِهِ وَإِمَّا أَنَّهُ فَاسِقٌ لَا يُبَالِي

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ رَجُلٌ قَدَفَتْ رَجُلًا فَقَالَ لَهُ يَا سَكَارُ سَبَّابٍ خِلَافِ بَيْنَهُمَا يَاءٌ يَا سَتَارُ  
مَا هُوَ بِقَدْفٍ هَذَا شَرِبْتُ الْخَمْرَ أَوْ أَنْتَ سِكِّيرٌ أَوْ تَشْرَبُ هَذَا لَا يُسَمَّى قَلْبًا  
الْقَدْفُ هُوَ الرَّمْيُ بِالْفَاحِشَةِ فَأَجِبِهِ الزَّنَا أَوْ اللُّوَاطُ  
أَمَّا قَوْلُهُ يَا حَبِيبُ يَا سَكِّيرُ يَا هَذَا نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ شَدِيدٌ لِأَنَّهُ فِيهِ تَنْفُصٌ لِلْمُسْلِمِ وَأَذِيَّةٌ لِلْمُسْلِمِ  
وَهَذَا يُعْرَى هَذَا يُعْرَى مَنْ قَدَفَتْ فَإِنَّهُ يَحْدُ  
وَأَمَّا مَنْ سَبَّ بَعْضَ الْقَدْفِ فَهَذَا يُعْرَى  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ فَضِيلَةٍ يَقُولُ فِي بَقِيَّةِ سُؤَالِهِ هَلْ الْأُولَى أَنْ يَأْخُذَ حَقَّهُ مِنْهُ أَوْ يَعْفُو عَنْهُ؟ عَلِمًا بِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ مِنْ جَمَاعَتِهِ  
الْعَفْوُ لَا شَكَّ أَنَّ اللهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ  
وَجَزَاءُ سِنِّيَّةٍ سِنِّيَّةٍ مِثْلِهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ  
فَإِذَا عَفَا وَأَصْلَحَ هَذَا طَيِّبٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَاذَا يَفْعَلُ مَنْ قَالَ عَنِ امْرَأَةٍ أَنَّ أُمَّهَا فَاجِرَةٌ أَيُّ دَاعِرَةٍ  
قَالَهَا حَطًّا وَلَمْ يَقْصِدْ حَيْثُ اسْتَبَيَّ عَلَيْهِ هَذِهِ الْمَرْأَةُ مَعَ مَرَاتٍ أُخْرَى وَقَعَتْ فِي الْفَاجِسَةِ  
هَذَا تَسْرُوعٌ وَلَا يَجُوزُ لَهُ الْكَلَامُ هَذَا  
مَا يَجُوزُ وَلَوْ طَالَبَتْ الْمَرْأَةُ مَا يَقْبَلُ مِنْهَا أَنَّهُ يَقُولُ أَنَا مَا قَصَدْتُهَا  
وَأَنَا نَفْسِي لَا يَقْبَلُ مِنْهُ هَذَا فَالْأَمْرُ حَاطِرٌ جَدًّا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي بَعْضِ الْأَشْرَاطِ لِطُلَّابِ الْعِلْمِ ذَكَرَ لِقِصَصَ بَعْضِ الَّذِينَ وَقَعُوا فِي الزَّانِ  
مَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اسْمِهِ لَهُمْ  
فَهَلْ يَجُوزُ ذِكْرُهَا مِنْ بَابِ الْعِبْرَةِ وَالتَّنْكِيرَةِ هَذَا يَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تُشْبِعَ الْفَاجِسَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ  
الْبِيمِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
اللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ  
فَلَا يَجُوزُ لَهُ ذِكْرُ هَذِهِ الْأُمُورِ فِي الْمُسْلِمِينَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ التُّهْمَةُ الْبِدْعَةُ أَوْ الْفَسْقُ أَوْ  
الْكُفْرُ أَعْظَمُ مِنَ التُّهْمَةِ الزَّانِ وَالْقَذْفِ بِهِ؟ كِلَاهُمَا حَاطِرٌ هَذَا هَذِهِ تُّهْمَةٌ وَهَذِهِ تُّهْمَةٌ فِي الْعَرَضِ كِلَاهُمَا حَاطِرٌ  
وَالَّذِينَ مِنَ الضَّرُورَاتِ هُوَ أَوْلَى الضَّرُورَاتِ الْخَمْسِ  
الَّتِي يَجِبُ حِفْظُهَا  
فَكِلَاهُمَا حَاطِرٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ كَانَ خِلَافَ  
فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَهُوَ صَادِقٌ فِي بَيْعِهِ  
فَهَلْ يَجُوزُ جُلْفُهُ وَكُتْرَتُهُ؟ لَا مَا يَجُوزُ لَهُ يُكْتَرُ الْحَلْفُ  
الْحَلْفُ مَا يَجُوزُ الْإِكْتَارُ مِنْهَا وَلَوْ كَانَ صَادِقًا  
لَأَنَّهُ إِذَا أَكْثَرَ مِنْهَا اسْتَهَانَ بِهَا

نَعَمْ

اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لِي صَدِيقٌ دَائِمُ الْحَلْفِ وَهُوَ صَادِقٌ فِي جُلْفِهِ وَقَدْ نَهَيْتُهُ عَنِ كَثْرَةِ الْحَلْفِ فَلَمْ يَسْتَجِبْ  
فَهَلْ دَائِمًا أَبْرُ بِقَسْمِهِ؟ أَمْ لَا أَبْرُ بِقَسْمِهِ لِكَيْ يُكْفِرَ؟ وَيَرْتَدِعُ عَنِ كَثْرَةِ الْحَلْفِ  
إِذَا كَانَ فِي عَدَمِ إِبْرَارِ قَسْمِهِ رَدْعٌ لَهُ عَنِ ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ بِعَدَمِ إِبْرَارِهِ لِأَجْلِ رَدْعِهِ عَنِ ذَلِكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ الْحَلْفُ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ اللهِ مِثْلَ حَوْلِ اللهِ وَرَحْمَةِ اللهِ  
أَيُّ نَعَمْ

كُلُّ صِفَاتِ اللهِ يَجُوزُ الْحَلْفُ بِهَا  
لَأَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ اللهِ فَهُوَ إِذَا حَلَفَ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ أَعُوذُ بِكُلِّ اللهِ التَّامَاتِ  
فَإِذَا كَانَ الْإِسْتِعَاذَةُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَاتِ  
مَشْرُوعَةٌ وَكَذَلِكَ الْحَلْفُ بِهَا  
وَهُوَ تَعْظِيمٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْمَقْصُودُ بِقَوْلِ لِعَمْرُو الْحَقُّ؟ وَهَلْ هُوَ قِسْمُ الْحَقِّ قِسْمًا الْأَمْرُ الْحَقُّ يَعْنِي حَيَاةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّهْمُ يَقُولُ حَلَفْتُ عَلَى إِمْرَاتِي أَلَّا تَذْهَبَ لَاهِلِهَا وَقُلْتُ لَا تَذْهَبِي ذَهَبْتُ وَأَنَا مُوَفِّقٌ عَلَى ذَهَابِهَا فَهَلْ عَلَى  
كَفَّارَةٌ؟ إِذَا حَلَفْتُ عَلَيْهَا لَا تَذْهَبُ ثُمَّ سَمَحْتُ لَهُ عَلَيْكَ كَفَّارَةٌ لِأَنَّكَ حُبِسْتُ فِي يَمِينِكَ

حُبِسْتُ فِي يَمِينِكَ لَوْ أَنَّكَ قَالَ حَلَفْتُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَا تَذْهَبُ إِلَّا بِإِذْنِكَ  
وَأَذِنْتُ لَهَا لَا بَأْسَ هَذَا أَمَا إِذَا حَلَفْتُ أَنَّهَا مَا تَذْهَبُ مُطْلَقَةً وَلَمْ تَسْتَنْتِنِي وَذَهَبَتْ أَوْ أَذِنْتُ لَهَا وَذَهَبَتْ عَلَيْكَ الْكَفَّارَةُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا حَلَفَ أَحَدٌ بِأَنْ أَكُلَ عِنْدَهُ ثُمَّ تَرَكَتُهُ وَلَمْ أَضُرَّ وَذَهَبْتُ فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُكَفِّرَ  
عَنْ يَمِينِهِ؟ نَعَمْ

عِنْدَ الْجُمْهُورِ نَعَمْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُكَفِّرَ

إِذَا حَلَفَ عَلَى غَيْرِهِ مِمَّنْ لَا يَتَأَثَّرُ بِيَمِينِهِ

فَأَنَّهُ وَخَالَفَ الْمُخْلُوفَ عَلَيْهِ الْكَفَّارَةَ عَلَى الْحَالِفِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا مُنَاسَبَةٌ ذِكْرُ الْإِيمَانِ وَالْقَدْفِ مَعَ الْإِسْتِمْنَاءِ عِنْدَ النَّاطِمِ مَعَ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ إِشْتِرَاكٌ  
فِي الْأَحْكَامِ بَيْنَهُمَا

إِيش؟ إيش؟ مَا مُنَاسَبَةٌ ذِكْرُ الْإِيمَانِ مَعَ الْإِسْتِمْنَاءِ عِنْدَ النَّاطِمِ وَلَا يَجُوزُ مَعَ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ إِشْتِرَاكٌ فِي الْأَحْكَامِ بَيْنَهُمَا

لِأَنَّ كُلَّهَا مُحَرَّمَاتٌ لِأَنَّ كُلَّهَا مُحَرَّمَاتٌ

فَجَمَعَهَا وَلِأَنَّ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَهُمَا الْقَدْفُ وَالزَّانَا وَهَذَا مِنَ الْإِسْتِمْتَاعِ الْمُحَرَّمِ فَلَهُ مُنَاسَبَةٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ إِفْرَادُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ بِالصَّبِيَامِ؟ عَلَى أَنَّهُ مِنَ السَّبْتِ مِنْ شَوَالٍ إِذَا صَامَهُ تَبَعًا  
لِغَيْرِهِ فَلَا بَأْسَ إِذَا صَامَهُ عَلَى أَنَّهُ يَبِيَّ يَصُومُ السَّبْتِ مِنْ شَوَالٍ وَبَدَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ مَرَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا أَوْ فِي آخِرِهَا فَلَا بَأْسَ لِأَنَّهُ  
تَابِعٌ لِغَيْرِهِ إِمَّا أَنْ يُفْرَدَهُ هَذَا مِنْهُنَّ عَنْهُ مِنْهُنَّ عَنِ الْفُرَادِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ نَعَمْ وَالْحَدِيثُ فِي هَذَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا  
السَّائِلُ يَقُولُ الصَّلَاةُ فِي الْمَسَاجِدِ الَّتِي بِالْقُرْبِ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي مَكَّةَ هَلْ أَجْرُهَا مِثْلُ أَجْرِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟ نَعَمْ

كُلُّ مَا كَانَ دَاخِلَ الْأَمْيَالِ فَاِنْ فِي حُكْمِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بَلْ هُوَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ

الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ يَعْطَى جَمِيعَ الْحَرَمِ جَمِيعَ مَا هُوَ دَاخِلُ الْأَمْيَالِ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

مَعَ أَنَّهُ أَسْرَى بِهِ

الدرس ٢١\*

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ النَّاطِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَقَّ اللَّهُ فِي ظُلْمِ الْوَرَاوَةِ وَخَفِيِّ يَوْمِ غَضَنِ الظَّالِمِينَ عَلَى النَّبِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

إِحْدَرُوا النَّاطِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ الظُّلْمِ وَالظُّلْمِ فِي اللَّعَةِ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهِ

وَقَدْ يُطَلِّقُ النَّقْصُ كَمَا قَالَ تَعَالَى تِلْكَ الْجَنَّتَيْنِ أَنْتَهُ كُلُّهُمَا وَلَكِنْ تَطَلَّمَ مِنْهُ شَيْءٌ

يَعْنِي وَلَمْ تُنْقِصْ مِنْهُ شَيْئًا

وَالظُّلْمُ حَرَمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ

حُرْمَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فِي سُنَّتِهِ

وَتِلَاثَةٌ أَنْوَاعِ النَّوَاعِ الْأَوَّلُ ظُلْمُ الشِّرْكَ وَهُوَ ظُلْمٌ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ

لِأَنَّ الْمُشْرِكَ وَضَعَ الْعِبَادَةَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا هَذَا ظُلْمٌ

كَمَا قَالَ تَعَالَى إِنَّ الشِّرْكَ ظُلْمٌ عَظِيمٌ

قَالَ تَعَالَى الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ

يَعْنِي بِشَرِّكَ  
وَهَذَا أَعْظَمُ أَنْوَاعِ الظُّلْمِ  
وَهَذَا لَا يُغْفَرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ  
النُّوعُ الثَّانِي ظَلَمَ النَّاسَ فِي دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ يَظْلِمُ النَّاسَ فِي دِمَائِهِمْ يُقْتَلُ بِغَيْرِ حَقٍّ أَوْ إِمْرَالِهِمْ فَيَأْخُذُهَا بِغَيْرِ حَقِّ طَرِيقٍ  
الْغَضَبِ وَالْخِيَانَةِ وَالسَّرْقَةِ قَطَعَ الطَّرِيقَ ذَلِكَ أَوْ فِي أَعْرَاضِهِمْ بِالْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ وَالْفَدْفِ شَهَادَةُ الزُّورِ فَهَذَا ظَلَمٌ لِلنَّاسِ  
وَهَذَا لَا يُغْفَرُهُ اللَّهُ إِلَّا إِذَا سَمَحَ الْمَظْلُومُ  
إِذَا سَمَحَ الْمَظْلُومُ وَالْإِذَا فَإِنَّ اللَّهَ سَيَنْصِرُ لَهُ وَيَقْتَصُّ لَهُ مِنْ الظَّالِمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
هَذَا لَا يُغْفَرُ إِلَّا إِذَا سَمَحَ الْمَظْلُومُ وَلَوْ تَابَ الظَّالِمُ  
فَإِنَّ هَذَا لَا يُغْفَرُهُ مِنَ الْقِصَاصِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَسْمَحَ الْمَظْلُومُ عَنِ مَظْلَمَتِهِ وَيَوْمَ يُعْضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ وَلَا تَحْسِبَنَّ اللَّهُ غَافِلًا عَمَّا  
يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخَّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ وَالنُّوعُ الثَّالِثُ ظَلَمَ الْعَبْدَ لِنَفْسِهِ  
وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يَكَابِهَ لِلذُّنُوبِ وَالسَّيِّئَاتِ  
لَأَنَّهُ ظَلَمَ نَفْسَهُ  
بِمَعْنَى أَنَّهُ عَرَضَهَا لِلْغَضَبِ وَالْعُقُوبَةِ  
وَكَانَ الْعَكْسُ أَنَّهُ يَرْكَبُ نَفْسَهُ بِالطَّاعَاتِ وَالقُرْبَاتِ وَيُعْرِضُهَا لِتَوَابِ اللَّهِ فَهُوَ وَضَعُ نَفْسِهِ فِي غَيْرِ مَوْطِعِهَا وَقَدْ ظَلَمَهَا فِي ذَلِكَ وَهَذَا  
الظُّلْمُ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ إِنْ شَاءَ عَقَرَ لِصَاحِبِهِ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ فَهُوَ ظَلَمَ الْعَبْدَ لِنَفْسِهِ بِالْمَعَاصِي هَذَا تَحْتَ الْمَشِيئَةِ  
إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرَ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ  
وَإِذَا لَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ فَهُوَ عَلَى حَظَرٍ عَظِيمٍ  
فِي ظُلْمِهِ لِنَفْسِهِ  
نَعَمْ  
وَلِذَلِكَ حَذَّرَ مِنْهُ النَّاسُ  
قَالَ نَعَمْ  
خَوِيَ اللَّهُ فِي ظُلْمِ الْوَرَى وَأُحْذَرَتْهُ  
نَعَمْ ذَكَرَ نَوْعًا وَاجِدًا مِنَ الظُّلْمِ وَهُوَ ظُلْمُ الْوَرَى يَعْنِي الْخُلُقِ  
لَأَنَّ هَذَا هُوَ أَكْثَرُ مَا يَقَعُ  
نَعَمْ  
غَافِلًا وَلَكِنَّهُ يُمْلِي لِمَنْ شَاءَ إِلَى الْعَدِ  
هَذَا مَا خُوذُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَا تَحْسِبَنَّ اللَّهُ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ  
إِنَّمَا يُؤَخَّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ  
وَلَوْ أَنَّهُ عَجَّلَ لَهُمُ الْعُقُوبَةَ لَكَانَ أَحَقَّ عَلَيْهِمْ  
فَكَوْنُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ هَذَا أَشَدَّ  
فَلَا يَفْرَحُ الظَّالِمُ وَيَقُولُ أَنَا مَا جَانِي خِلَافًا وَأَنَا مَا عُوقِبْتُ فِي الدُّنْيَا مَا لَا يَفْرَحُ  
بَلْ يَنْتَظِرُهُ يَوْمَ  
يَوْمِ الْقِيَامَةِ  
فَلَا وَلَا تَحْسِبَنَّ اللَّهُ غَافِلًا  
عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخَّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ  
وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ  
ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَى الْمَصِيرِ  
فَلَا يَغْتَرُّ الظَّالِمُ بِأَنَّهُ سَلَّمَ مَا سَلَّمَ هُوَ مَا سَلَّمَ إِمَّا أَنْ تُعَاجِلَهُ الْعُقُوبَةُ وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مُدْخِرَةً لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
وَالظُّلْمُ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ وَإِيَّاكَ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ  
فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ  
وَحَتَّى لَوْ كَانَ الْمَظْلُومُ كَافِرًا  
مَا يَجُوزُ ظُلْمُ الْكُفَّارِ  
الظُّلْمُ حَرَامٌ مُطْلَقٌ  
لَا يَجُوزُ ظُلْمُ أَحَدٍ وَلَوْ دَعَا الْكَافِرُ عَلَى ظَالِمِهِ فَإِنَّ اللَّهَ يَسْتَجِيبُ لَهُ  
فَالظُّلْمُ شَنِيعٌ جِدًّا  
نَعَمْ

غافلا

وَلَكِنَّهُ يُمَلِّي لِمَنْ شَاءَ إِلَى الْغَى إِلَى غَدٍ يَعْنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ

نَعَمْ

أَوْ فِي الدُّنْيَا يُوجَلُّ عُقُوبَتَهُ لِلدُّنْيَا

يَعْنِي هُوَ بَيِّنٌ ثَلَاثَةَ أُمُورٍ

أَمَّا أَنْ يُعَاجِلَهُ اللَّهُ بِالْعُقُوبَةِ

وَأَمَّا أَنْ يُوجَلِّهَا فِي الدُّنْيَا إِلَى وَقْتٍ آخَرَ

وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ

هَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ

نَعَمْ

فَلَا تَعْتَرُ بِالْحُلْمِ عَنْ ظَلْمِ ظَالِمٍ سَبَّأُحْدُهُ أَخْذًا وَبِيْلًا وَعَنْ يَدِي

نَعَمْ لَا تَعْتَرُ بِهِ اللَّهُ وَإِمَهَالُهُ لَكَ أَوْ عَجَزُ الْمَظْلُومِ عَنْ أَخْذِ حَقِّهِ لَا تَعْتَرُ بِهَذَا فَإِنَّهُ مَحْفُوظٌ فَإِنَّهُ مَحْفُوظٌ وَمُدَّخَرٌ وَسَتَوْقَفَ عِنْدَهُ لِيَوْمِ

الْقِيَامَةِ

نَعَمْ كَمَا فِي الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ التَّحْذِيرُ مِنَ الظُّلْمِ وَلَا حَتَّ الظَّالِمِ عَلَى مُبَادَرَةِ إِلَى التَّوْبَةِ وَرَدِّ الحُقُوقِ إِلَى أَصْحَابِهَا التَّخَلُّصَ مِنْهَا

قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

نَعَمْ

إِلَّا إِنْ ظَلَمَ النَّاسُ ذَنْبٌ مُعْظَمٌ أَتَى النَّصُّ فِي تَحْرِيمِهِ بِالتَّوَعُّدِ

نَعَمْ

نَعَمْ

الدُّنُوبُ الَّتِي غَيَّرَ ظَلَمَ النَّاسِ

تَحْتِ الْمَشِيئَةِ

يَغْفِرُهَا اللَّهُ لِأَصْحَابِهَا

أَمَّا ظَلَمَ النَّاسِ فَهَذَا لَا هَذَا لَا يُدُّ مِنَ الرُّجُوعِ إِلَى أَصْحَابِهِ

فَإِنَّ عَفْوَاً وَإِلَّا فَإِنَّهُ يَقْتَصِرُ لَهُمْ مِنَ الظَّالِمِ

نَعَمْ

وَمَنْ كَانَ فِي الدُّنْيَا بِمَالِهِ فَكَيْفَ بِهِ يَوْمَ الْعَذَابِ الْمُؤَبَّدِ

إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ فِي الدُّنْيَا يَشْحُ بِمَالِهِ أَنَّهُ يُؤْخَذُ

فَكَيْفَ لَا يَشْحُ بِحَسَنَاتِهِ؟ أَنَّهُ تُؤْخَذُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِلْمَظْلُومِينَ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ لِأَخِيهِ مُظْلَمَةٌ فَلْيَتَحَلَّلْ مِنْهُ النَّيِّمَ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ إِنْ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ يُؤْخَذُ مِنْ

حَسَنَاتِهِ لِلْمَظْلُومِينَ وَالْأَنَّ يُؤْخَذُ مِنْ سَيِّئَاتِ الْمَظْلُومِينَ فَتَطْرَحُ عَلَيْهِ

وَيُطْرَحُ فِي النَّارِ

نَعَمْ

فَلَا تَعْتَرُ مِمَّنْ يُسَامِحُ فِي الدُّنْيَا وَادِي حُقُوقِ النَّاسِ تَسَلَّمَ وَتُرْشِدُ

أَيُّ نَعَمْ قَدْ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ مَا هُوَ مَا هُوَ بِرَأْيِي قَدْ يُجَامَلُ فِي الدُّنْيَا وَيُسَامِحُ بِلِسَانِهِ وَلَكِنَّهُ فِي نَفْسِهِ وَفِي قَلْبِهِ وَسِرِّيرَتِهِ لَمْ يُسَامِحْكَ فَلَا

تَعْتَرُ بِالمُسَامَحَةِ الظَّاهِرَةِ بَلْ عَلَيْنِكَ مِنَ المَظَالِمِ

وَلَا تَطْلُبُ المُسَامَحَةَ مِنْ أَصْحَابِهَا

بِلَادِهَا إِلَيْهِمْ وَأَطْلُبُ المُسَامَحَةَ عَنْ مَا حَصَلَ مِنْكَ مَعَ الإِدَاءِ

نَعَمْ

إِذَا كَانَ دِينَ الْمَرْءِ فَهُوَ عَنْ الرِّضَا مَتَالِي يَبْقَى كَيْفَ بِمَشْهَدِي

نَعَمْ الدِّينُ هَذَا تَحْذِيرٌ مِنَ الدِّينِ

إِذَا كَانَ لِأَحَدٍ عَلَيْكَ دِينَ فَبَادِرْ بِأَدَائِهِ إِلَيْهِ

وَلَا تَتَسَاهَلْ فِي سَدَادِ الدُّيُونِ

فَإِنَّهُمْ يَأْخُذُونَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ حَسَنَاتِكَ

مَا يَأْخُذُونَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دَرَاهِمٌ وَلَا دَنَانِيرَ يَأْخُذُونَهَا مِنْ حَسَنَاتِكَ

وَأَنْتَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَحْوَجُ مَا تَكُونُ إِلَى الحَسَنَاتِ

نَعَمْ إِذَا كَانَ دِينَ الْمَرْءِ فَهُوَ عَنْ الرِّضَا مَتَى لَمْ يُوقِي يَبْقَى كَيْفَ بِمَشْهَدِي

نَعَمْ إِذَا لَمْ يَرْضَى صَاحِبُهُ وَلَمْ يُسَامِحْ يُؤَخَّرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

وَيُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِكَ

دُبُونُ النَّاسِ تُؤَخِّدُ مِنْ حَسَنَاتِكَ  
وَقَدْ حَسَنَاتِكَ وَلَا وَلَا تَنْفِضِي دُبُونُكَ  
فَيُؤَخِّدُ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ  
وَتَطْرَحُ عَلَيْكَ فَادِي حُقُوقِ النَّاسِ مَا دُمْتَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ  
تَخْلَصُ مِنْهَا صَفَتْ حِسَابِكَ فِي الدُّنْيَا  
حَاسِبُ نَفْسِكَ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ الْحِسَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
نَعَمْ  
الْمَرْءُ مِنْ دَانَ نَفْسِهِ  
يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَيْسُ مِنْ دَانَ نَفْسِهِ  
يَعْنِي حَاسِبِهَا  
وَعَمَلٌ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ  
وَالْعَادُ اتَّبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ الْأَمَانِي  
نَعَمْ

قِصَاصٌ عَلَيْهِ فِي الظُّلْمِ وَلَا يَدِي  
هَذِي مَسْأَلَةٌ دَفَعَ الصَّائِلَ إِذَا صَالَ أَحَدٌ عَلَيْكَ يُرِيدُ نَفْسَكَ دَافِعٌ عَنِ نَفْسِكَ وَلَوْ قَتَلْتَهُ فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَهُوَ فِي النَّارِ وَإِنْ قَتَلْتَ فَأَنْتَ شَهِيدٌ  
وَكَذَلِكَ إِذَا صَالَ أَهْلُكَ يُرِيدُ الزَّانَا بِأَهْلِكَ  
فَدَافِعْ وَلَوْ بِالْقَتْلِ فَإِذَا قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ هَدْرٌ  
فَإِنَّهُ هَدْرٌ  
وَلَيْسَ عَلَيْكَ قِصَاصٌ وَلَا دَوَاءٌ وَلَا كَفَّارَةٌ  
لَأَنَّهُ ظَالِمٌ

وَأَنْتَ تُدَافِعُ عَنِ نَفْسِكَ وَعَنْ حُرْمَتِكَ  
لَكِنْ عَادَ يَبْقَى هَلْ يُصَدِّقُ الْقَائِلَ بَأَنَّهُ جَاءَ يُرِيدُ أَهْلَهُ وَقَتْلَهُ دِافِعًا؟ عَنِ نَفْسِهِ أَوْ لَا يُصَدِّقُ  
هَذَا يَرْجِعُ الْقِرَانَ وَالْيَ الْأَحْوَالُ وَيَكُونُ هَذَا عِنْدَ الْمُحَاكِمِ  
لَكِنْ الْأَصْلُ أَنَّهُ يَجِبُ دَفْعُ الصَّائِلِ وَلَوْ بِقَتْلِهِ  
هَذَا هُوَ الْأَصْلُ

أَمَّا الْوَقَائِعُ فَهِيَ تَحْتَاجُ إِلَى تَحْقِيقٍ لِأَنَّهُ قَدْ يَسْتَعْلَى هَذِهِ الْقَضِيَّةُ مَنْ يُرِيدُ قَتْلَ إِنْسَانٍ ثُمَّ يَسْتَجِرُّهُ إِلَى بَيْتِهِ أَوْ يَغْرِمُهُ ثُمَّ يَقْتُلُهُ وَيَقُولُ هُوَ  
جَاءَ يُرِيدُ الِ فَتَحْتَاجُ إِلَى أَدَى إِلَى تَحْقِيقٍ مِنْ مَنْ لَكِنْ لَوْ صَحَّ أَنَّهُ صَادِقُ الْقَائِلِ صَادِقٌ وَإِنْ صَائِلٌ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ لَا يَظْمَنُ وَقَدْ ذَكَرْتَ  
الْمَسْأَلَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَجَدَ الْإِنْسَانَ مَعَ أَهْلِهِ أَحَدًا يَزْنِي بِهِمْ مَاذَا يَصْنَعُ؟ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصَفَّحٍ  
فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ إِذَا أَنَا أُغَيِّرُ مِنْ سَعْدٍ  
وَاللَّهِ أُغَيِّرُ

عَلَى أَنَّ حُرْمَاتِهِ أَوْ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ  
الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَّ سَعْدًا عَلَى أَنَّهُ مَنْ وَجَدَ أَحَدًا يَزْنِي بِأَهْلِهِ أَنَّهُ يَقْتُلُهُ  
إِذَا صَحَّ هَذَا وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ شُبُهَاتٌ وَلَا نَعَمْ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ نَعَمْ وَمَنْ قَتَلَ الزَّانِيَّ بِرُؤُوسِهِ فَلَا قِصَاصَ عَلَيْهِ فِي الظُّلْمِ وَلَا يَدِي  
وَإِنْ لَمْ يَدِي يَعْنِي وَلَا يَدْفَعُ دِيَّةً  
يُغْتَبَرُ هَدْرًا لِأَنَّهُ دَفَعَ صَائِلَ نَعَمْ  
أَيُّ نَعَمْ إِذَا أَنَّهُ إِذْ عَ إِذْ عَ أَنَّهُ صَالَ عَلَيْهِ وَأَنَّهُ قَتَلَ دَفْعًا لِشَرِّهِ  
فَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى نَظَرِ الْقَاضِي

دَفْعًا الْإِحْتِيَالَ وَقَتْلَ النَّفْسِ  
وَيُصْبِحُ كُلُّ مَنْ أَرَادَ أَنَّهُ يَقْتُلُ شَخْصًا يَعْمَلُ جِيلَةً  
يَسْتَجِرُّهُ فِي بَيْتِهِ وَيَقُولُ صَالَ عَلَى مَا يُصَدِّقُ هَذَا  
وَالْقَرَّائِنُ حُكْمٌ أَيْضًا قَدْ يَكُونُ الْإِنْسَانُ مَعْرُوفٌ بِالضَّوَابِطِ السَّيِّئَةِ  
وَأَنَّهُ يَصُولُ عَلَى النَّاسِ وَقَدْ يَكُونُ الْقَائِلُ مِنْ أَهْلِ الزُّهْدِ وَالْتَقَى وَلَا هُوَ يَعْتَدِي عَلَى أَحَدٍ وَلَا عُرِفَ عَنْهُ الْإِعْتِدَاءُ فَالْقَرَّائِنُ لَهَا  
حُكْمَانِ وَالْقَاضِي يُنْظَرُ فِي الْقَرَّائِنِ  
وَإِذَا وَجَدَتْ الْبَيِّنَةُ إِنْتَهَى كُلُّ شَيْءٍ  
نَعَمْ  
الْقَتْلُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَمَا يَبْتَرْتَبُ عَلَيْهِ  
وَالرُّجُوعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى



نَعَمْ هَذَا الْفَصْلُ يَتَضَمَّنُ مَسْأَلَتَيْنِ  
الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى جَرِيمَةُ الْقَتْلِ بِغَيْرِ حَقٍّ  
وَهَذِهِ مِنَ الْكَبَائِرِ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ بَعْدَ الشِّرْكِ  
وَأَفْرَدَهَا النَّاظِمُ

بِبَابِ خَاصٍ لَأَهَمِّيَّتِهَا  
وَالْأَيُّ قَتْلُ الْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ وَلَكِنْ أَفْرَدَهُ لِعَظَمِ خَطَرِهِ قَتْلُ النَّفْسِ  
وَالْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ التَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ طَلَبُ التَّوْبَةِ إِلَى اللَّهِ وَالرَّجُوعُ إِلَى اللَّهِ  
مِنَ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ  
فَالَّذِي يَقَعُ فِي هَذِهِ الْجَرَائِمِ أَوْ هَذِهِ الْكَبَائِرِ لَا يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ  
بَلْ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ  
إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ  
وَأَيُّبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلَمُوا لَهُ  
شَرَطَ التَّوْبَةَ

نَعَمْ

وَإِيَّاكَ قَتَلَ الْعَمْدُ ظُلْمًا لِمُؤْمِنٍ فَذَلِكَ بَعْدَ الشِّرْكِ كَبِيرَ النَّفَرُودِ

نَعَمْ هَذَا الْقَتْلُ مِنْ أَعْظَمِ الْجَرَائِمِ

وَهُوَ أَنْ يَكُونَ قَتْلٌ لِمُؤْمِنٍ

قُتِلَ لِمُؤْمِنٍ

وَأَنْ يَكُونَ عَمْدًا عُدْوَانًا عُدْوَانًا

قُتِلَ الْمُؤْمِنُ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ

خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ

لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا

أَنْوَاعُ مِنَ الْوَعِيدِ

بِهَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ أَنْ يَكُونَ الْقَتِيلُ مُؤْمِنًا

الشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ هَذَا عَنْ تَعَمُّدٍ لَا عَنْ حَطِّئٍ

أَمَّا الْحَطِّئُ فَقَدْ سَبَقَ فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلُ

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطِّئًا

وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطِّئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ مُسْلِمَةٍ إِلَىٰ أَهْلِهِ

إِلَّا أَنْ يُصَدِّقُوا هَذَا قَتْلَ الْخَطِّئِ

ثُمَّ قَالَ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا

فَمِنْ أَعْظَمِ الْجَرَائِمِ بَعْدَ الشِّرْكِ قَتْلُ الْمُؤْمِنِ مُتَعَمِّدًا

نَعَمْ وَإِيَّاكَ وَقَتْلَ الْعَمْدِ ظُلْمًا لِمُؤْمِنٍ فَذَلِكَ بَعْدَ الشِّرْكِ كَبِيرَ النَّفَسُودِ

أَيُّ نَعَمْ هَذَا مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ بَعْدَ الشِّرْكِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

بِنَارٍ وَلَعْنٍ ثُمَّ تَخْلِيدٍ مُعْتَدِي

كَفَى زَاجِرًا عَنْ قَتْلِ الْمُؤْمِنِ عَمْدًا عُدْوَانًا

تَوَعَّدَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

تَوَعَّدَ زَاجِرًا وَهُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

فِي هَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي نَعَمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرَى أَنَّ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ تَوْبَتَهُ بَلْ لَا بُدَّ مِنْ إِنْغَاذِ الْوَعِيدِ  
فِيهِ

تَعْدِيهِ فِي النَّارِ

وَلَا يَسْقُطُ الْوَعِيدُ عَنْهُ

لِكِنَّةِ لَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ

لَكِنْ يَقُولُ لَا بُدَّ مِنْ نُفُوذِ الْوَعِيدِ فِيهِ

وَأَنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُهُ وَلَوْ تَابَ فَإِنَّ التَّوْبَةَ لَا تَسْقُطُ عَنْهُ الْعَذَابُ

هَذَا رَأْيُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَالْجُمْهُورُ يَرَوْنَ أَنَّ الْقَائِلَ لَهُ تَوْبَةٌ

إِنَّ الْقَاتِلَ لَهُ تَوْبَةً  
لَأَنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعَلَا وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ  
وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُخْلَدُ فِيهِ مَهَانًا إِلَّا مَنْ تَابَ  
إِلَّا مَنْ تَابَ فَذَكَرْ أَنَّ هُوَ لَاءِ الثَّلَاثَةِ الزَّانِي وَالْمُشْرِكِ وَالْمُشْرِكِ أَتَاهُمْ إِذَا تَابُوا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَقَالَ جَلٌّ وَعَلَا أَنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَدْخُلُ فِي هَذَا الْقَتْلِ  
يَدْخُلُ فِيهَا دُونَ الشِّرْكِ

فَهُوَ تَحْتَ الْمَشِيبَةِ

إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ

هَذَا مَذْهَبُ جُمْهُورٍ

أَهْلِ الْعِلْمِ

الْخِلَافُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هُوَ فِي مَسْأَلَةِ إِنْفَازِ الْوَعِيدِ أَوْ عَدَمِ إِنْفَازِهِ  
لَا عَلَى أَنَّهُ كَافِرٌ عِنْدَ الْجَمِيعِ مَا هُوَ كَافِرٌ هُوَ  
لَكِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَا بُدَّ مِنْ نُفُوزِ الْوَعِيدِ فِيهِ  
وَلَوْ تَابَ

فَإِنَّ التَّوْبَةَ لَا تَسْقُطُ عَنِ الْعَذَابِ

الْجُمْهُورُ يَقُولُونَ مَنْ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَقَطَ عَنْهُ الْعَذَابُ

الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ إِنَّ الْقَتْلَ الْعَمْدَ الْعُدْوَانَ يَتَعَلَّقُ بِهِ ثَلَاثَةٌ حُقُوقٌ

الْقَتْلُ الْعَمْدَ الْعُدْوَانَ يَتَعَلَّقُ بِهِ ثَلَاثَةٌ حُقُوقِ الْحَقِّ الْأَوَّلُ حَقُّ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا

لِأَنَّهُ إِزْتَكَبَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ

الْحَقُّ الثَّانِي حَقُّ الْقَتِيلِ

لِأَنَّهُ قَتَلَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ

وَإِعْتَدَى عَلَيْهِ

الْحَقُّ الثَّلَاثُ الْأَوْلِيَاءُ الْأَوْلِيَاءُ الْقَتِيلِ

قَالَ فَأَمَّا حَقُّ اللَّهِ فَيَسْقُطُ بِالتَّوْبَةِ

وَأَمَّا حَقُّ الْأَوْلِيَاءِ فَيَسْقُطُ أَمَّا بِالْقِصَاصِ وَأَمَّا أَخْذُ الدِّيَةِ

أَوْ الْعَفْوِ مَجَانًا

وَأَمَّا حَقُّ قَبِيضِي عَلَى الْقَاتِلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

ثُمَّ يَتَوَافَى الْقَاتِلُ وَالْقَتِيلُ عِنْدَ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا

فَيُحْكَمُ بَيْنَهُمَا بِحُكْمِ الْعَدْلِ

نَعَمْ

فَقَدْ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فِيهَا مُؤَوَّلًا وَتَخْلِيْدُهُ فِي النَّارِ مِنْ غَيْرِ مُخْرَجٍ

وَقَالَ سِوَاهُ أَنْ يُجَازَى بِخُلْدٍ

نَعَمْ وَأَمَّا سِوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

وَمَعْنَى قَوْلِهِ مُؤَوَّلًا يَعْنِي مُفَسِّرًا لِأَنَّ السَّلْفَ عِنْدَهُمْ أَنَّ التَّفْسِيرَ يُسَمَّى بِالتَّأْوِيلِ

مَا هُوَ بِالتَّأْوِيلِ اللَّيِّ عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ

الَّذِي هُوَ صَرْفُ اللَّفْظِ عَنْ ظَاهِرِهِ

وَإِنَّمَا هُوَ التَّفْسِيرُ

فَعَبَدَ اللَّهُ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ بِنْتَهُ لَا بُدَّ مِنْ نُفُوزِ الْوَعِيدِ فِي الْقَاتِلِ عَمْدًا عُدْوَانًا وَتَخْلِيْدِهِ فِي النَّارِ يَعْنِي طُولَ بَقَائِهِ فِيهَا طُولَ بَقَائِهِ  
فِيهَا وَلَيْسَتْ تَخْلِيْدُ الدَّائِمِ هَذَا إِنَّمَا هُوَ لِلْكَفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ أَمَّا الْمُسْلِمُ وَإِنْ عَذَّبَ فِي النَّارِ وَأَنْ خَلَّدَ فِيهَا فَإِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يُخْرَجَ مِنْهَا لَكِنْ  
يُرَادُ بِالتَّخْلِيْدِ طُولُ الْإِقَامَةِ فِيهَا وَطُولُ الْعَذَابِ فِيهَا الْخِلَافُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْجُمْهُورِ هُوَ فِي هَذَا فِي كَوْنِهِ يُعَذَّبُ وَلَا بُدَّ أَوْ كَوْنُهُ إِذَا  
تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ نَعَمْ لَا أَنَّهُ يَكْفُرُ وَلَا أَنَّهُ يَخْلُدُ فِي النَّارِ تَخْلِيْدًا دَائِمًا أَبَدًا إِنَّمَا هَذَا لِلْكَفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ

نَعَمْ وَقَالَ سِوَاهُ أَنْ يُجَازَى بِخُلْدٍ مَا مَعْنَى الْآيَةِ؟ يَكُونُ مَعْنَى الْآيَةِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ مَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا

وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَ جَزَاؤُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعْدِيْبُهُ

إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعْدِيْبُهُ فَإِنَّ هَذَا جَزَاؤُهُ

أَمَّا إِذَا شَاءَ اللَّهُ الْعَفْوُ عَنْهُ فَإِنَّهُ يُعْفَى عَنْهُ

فَهَذَا رَاجِعٌ إِلَى مَشِيبَةِ اللَّهِ كَمَا قَبَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ

وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ نَعَمْ

نَعَمْ فَتَكُونُ الْآيَةُ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ

وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا آيَةً عَامَّةً  
تَقْبَلُ بِقَوْلِهِ وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ

نَعَمْ

أَنْ يُجَارَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعْذِيبُهُ يَخْلُدُ يَعْنِي يُمَدِّدُ لَهُ يَمُدُّ لَهُ  
فِي جَهَنَّمَ وَتَطُولُ مُدَّةُ تَعْذِيبِهِ

نَعَمْ

هَذَا كَلَامُ الْجُمْهُورِ  
يَقُولُونَ عَفُوَّ اللَّهُ يَشْمَلُ الْقَاتِلَ وَغَيْرَهُ يَشْمَلُ الْقَاتِلَ وَغَيْرَهُ  
وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ  
هَذَا عَامٌّ لِلْقَاتِلِ وَغَيْرِهِ

نَعَمْ

وَتَسْتَعْفِرُ اللَّهُ الْعَظِيمِ بِتَوْبَةٍ

إِنْتَهَى مِنَ الْمَسْأَلَةِ الْأُولَى

وَهِيَ قَتْلُ الْمُؤْمِنِ عَمْدًا عُذْوَانًا

وَكَذَلِكَ قَتْلُ الْمَعَاهِدِ قَتْلُ الْمَعَاهِدِ حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرْحُ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ

وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مَسِيرَةً كَذَا وَكَذَا حَدِيثٌ فِي الصَّحِيحِ لِأَنَّ الْمَعَاهِدَ لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ  
فَمَنْ قَتَلَهُ فَقَدْ خَانَ وَعَدَرَ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ

وَالْمَعَاهِدُ يَشْمَلُ الذِّمِّيَّ الَّذِي يَدْفَعُ الْجَزِيَّةَ وَيَشْمَلُ الْمُسْتَأْمَنَ الَّذِي يَدْخُلُ بِلَادَ الْمُسْلِمِينَ بِأَمَانٍ مِنْهُمْ وَالَّذِي يَدْخُلُ بِلَادَ الْمُسْلِمِينَ بِإِذْنِهِمْ  
لِعَمَلٍ أَوْ لِسَفَارَةٍ غَيْرِ ذَلِكَ أَوْ لِإِدَاءِ رِسَالَةٍ هَذَا يَحْفَظُ دَمَهُ

وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أُبْلِغَهُ مَأْمَنَهُ

وَكَذَلِكَ يَشْمَلُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ عَهْدٌ وَلَوْ كَانُوا فِي بِلَادِهِمْ إِذَا تَعَاهَدَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ الْكُفَّارِ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَفَاءَ مَعَ  
الْكُفَّارِ سِوَاهُمْ كَانُوا فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ أَوْ فِي بِلَادِهِمْ فَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ وَاجِبٌ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنْ الْعَهْدُ كَانَ مَسْئُولًا فَلَا يَجُوزُ قَتْلُ الْكَافِرِ

فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ إِنَّمَا قَتْلُ الْحَرْبِ قَتْلُ الْحَرْبِ الَّذِي أَغْلَنَّا الْحَرْبَ عَلَيْهِمْ وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ذِمَّةٌ وَلَا عَهْدٌ وَلَا أَمَانٌ فَهَوْلَاءِ يُقَاتِلُونَ

أَمَّا مَنْ عَادَاهُمْ فَإِنَّهُمْ لَا يَجُوزُ قَتْلُ أَحَدٍ مِنْهُمْ

إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ

نَعَمْ

وَتَسْتَعْفِرُ فَرَعٌ مِنْ قَتْلِ النَّفْسِ انْتَقَلَ إِلَى التَّوْبَةِ إِلَى اللَّهِ مِنْ لَمَّا ذَكَرَ الذُّنُوبُ فِي الْأَبْوَابِ الْمَالِيَّةِ وَالْكَبَائِرِ فِي الْأَبْوَابِ الْمَالِيَّةِ ذَكَرَ  
بِالتَّوْبَةِ وَأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَقْنَطُ بِالرَّجْمِ اللَّهُ وَلَا يَقُولُ إِنِّي أَكْثَرْتُ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي وَلَنْ يَخْفِرَ اللَّهُ لِي هَذَا أَشَدُّ هَذَا كُفْرٌ

قَالَ تَعَالَى إِنَّهُ لَا يُبَاسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْكَافِرُونَ

وَضَلَالٍ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ

فَمَهُمَا فَعَلَ الْعَبْدُ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي وَالْكَفْرِ وَالشِّرْكِ

إِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَا يَقْنَطُ

وَيَقُولُ مَا لِي تَوْبَةٌ

مَا أَحَدٌ يَقُولُ مَا لَكَ تَوْبَةٌ أَبَدٌ

مَنْ الَّذِي يَقُولُ مَا مَكْتُوبَةٌ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ

وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَنَا رَجُلٌ تَسْعَأُ وَتَسْعِينُ نَفْسًا عُذْوَانًا وَظُلْمًا

ثُمَّ إِنَّهُ خَافَ وَأَرَادَ أَنْ يَتُوبَ

لَكِنْ لَا يَدْرِي مَاذَا يَعْمَلُ

ذَهَبَ يَسْأَلُ

ذَهَبَ يَسْأَلُ فَوَافَقَ عَابِدًا مِنَ الْعِبَادِ

جَاهِلٌ مَا عِنْدَهُ عِلْمٌ

مَا عِنْدَهُ عِلْمٌ لَكِنْ عِنْدَهُ عِبَادَةٌ وَعِنْدَهُ خَوْفٌ مِنَ اللَّهِ وَلَا عِنْدَهُ عِلْمُ الْمُسْكِينِ

فَسَأَلَهُ قَالَ إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعًا وَتَسْعِينَ نَفْسًا هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ لَا

لَيْسَ لَكَ تَوْبَةٌ

فَقَتَلَهُ وَكَمَلَ بِهِ الْمِئَةَ

لِأَنَّهُ لَمَّا قَالَ مَا لَكَ تَوْبَةٌ غَضَبَ هَذَا اللَّيِّ تَعَوَّدَ عَلَى سَفْكِ الدِّمَاغِ غَضَبَ فَقَتَلَهُ

ثُمَّ سَأَلَ عَنْ عَالِمٍ يَقْنِئُهُ فَدَلُّوهُ عَلَى عَالِمٍ

فَقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ مِئَةَ نَفْسٍ  
هَلْ لَهُ تَوْبَةٌ؟ قَالَ نَعَمْ وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَكَ؟ وَبَيَّنَّ التَّوْبَةَ؟ هَذَا جَوَابُ الْعَالَمِ  
وَلِكُنْكَ بِأَرْضِ سُوءٍ

فَأَذْهَبَ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا فَإِنَّ فِيهَا  
أَنَاسًا صَالِحِينَ يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَأَعْبَدَ اللَّهُ مَعَهُمْ  
فَتَابَ الرَّجُلُ وَخَرَجَ مُهَاجِرًا وَفِي الطَّرِيقِ جَاءَهُ الْمَوْتُ  
جَاءَهُ الْمَوْتُ فِي الطَّرِيقِ فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ  
مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ يَقُولُ إِنَّهُ جَاءَ تَائِبًا وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ يَقُولُونَ إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ  
فَأَرْسَلَ اللَّهُ مَلَكًا بِحُكْمِ بَيْنَهُمْ

فَقَالَ الْمَلِكُ الْحُكْمَ قِيسُوا مَا بَيَّنَّ الْبَلَدَتَيْنِ  
فَقَاسُوا فَوَجَدُوهُ أَقْرَبَ الْبَلَدَةِ الصَّالِحَةِ بِشِيرٍ فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَدَخَلَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَهَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى  
قَبُولِ التَّوْبَةِ مِنْ كُلِّ مُذْنِبٍ وَلَوْ كَانَ قَدْ قَتَلَ النَّفُوسَ وَلَوْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ وَلَوْ كَفَرَ فَالتَّوْبَةُ تَجِبُ مَا قَبَلَهُ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يَغْفِرَ لَهُمْ  
مَا قَدْ سَلُّوا

فَالَّذِي يَقْبِطُ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَيَقُولُ لِبَعْضِ الْعِصَاةِ تَوْبَةٌ فَهَذَا لَا هَذَا وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ يَكُونُ مُتَعَرِّضًا لِلْوَعِيدِ  
وَمَنْ يَقْبِطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ  
وَلَمَّا قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَاللَّهُ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ  
لَمَّا رَأَهُ يُكْثِرُ مِنَ الذُّنُوبِ قَالَ وَاللَّهُ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ  
فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ؟ أَيْ يَخْلِفُ عَلَيَّ أَلَا أَعْفِرُ لِفُلَانٍ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَاحْفَظْ عَمَلَكَ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْهُ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنْ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ  
فَلَا أَحَدٌ لَا أَحَدٌ يَقْبِطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ مَهْمَا بَلَغَ مِنَ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ وَالذُّنُوبِ  
لَكِنْ لَا يَبْقَى عَلَى ذُنُوبِهِ فَيَتُوبُ إِلَى اللَّهِ يُبَادِرُ بِالتَّوْبَةِ  
وَإِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَمَجِي عَنْهُ جَمِيعٌ مَا صَدَرَ مِنْهُ  
نَعَمْ

وَتَسْتَغْفِرُ اللَّهُ الْعَظِيمَ بِتَوْبَةٍ وَتَرْفَعُ كَفَّ الْمُسْتَنْعِيبِ أَلَمْ هُذِي وَصِيَّةٌ لِلْمُذْنِبِينَ أَنَّهُمْ يَجْتَهُدُونَ فِي التَّوْبَةِ وَالِدُعَاءِ وَاللَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ  
نَعَمْ تَدْعُو فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ تَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ وَتَدْعُو اللَّهُ مُؤَرِّدٌ يَعْنِي مُؤَدِّدٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَدُعَاءٌ صَادِقًا بِحُضُورِ قَلْبٍ وَإِنَابَةٍ إِلَى اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ اللَّهُ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ مَنْ تَابَ صَادِقًا أَمَا التَّوْبَةُ اللَّيِّ بِاللِّسَانِ وَلَا يُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ وَلَا مِنْ وَاقِعِهِ هُذِي مَا تَنْفَعُ  
تَوْبَةٌ بِاللِّسَانِ فَقَطُّ وَهُوَ مُقِيمٌ عَلَى الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي وَلَا يَتَغَيَّرُ هَذَا لَا تَنْفَعُهُ تَوْبَةُ اللِّسَانِ

لَهَا ثَلَاثَةٌ شُرُوطٍ

لَا بُدَّ مِنْ تَوَفُّرِهَا

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ أَنْ يَفْلَحَ عَنِ الذَّنْبِ

يَعْنِي يَتْرُكُ الذَّنْبَ

أَمَا أَنَّهُ يَتُوبُ وَهُوَ بَاقِي عَلَى الذَّنْبِ هُذِي مَا هِيَ بِتَوْبَةٍ

هَذَا كَذَابٌ

الشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ يَعْلَمَ أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهِ

مَا تَكُونُ تَوْبَةٌ مُؤَقَّتَةً يَقُولُ إِلَى وَهَتْ كَذَا إِذَا طَلَعَ رَمَضَانُ إِذَا لِنْتَهَى الْحَجُّ إِذَا رَجَعَ إِلَى حَالَتِي الْأُولَى هَذَا مَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَوْبَتَهُ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ  
أَنَّهُ سَيَعُودُ إِلَى الذُّنُوبِ أَوْ لَمْ يَثْبُتِ الشَّرْطُ الثَّلَاثُ أَنْ يُنْذِمَ عَلَى مَا فَاتَ يَكُونُ عِنْدَهُ نَدَامَةٌ

مَا يَنْسَى اللَّفَاتِ بَلْ يَتَحَسَّرُ عَلَى ذَلِكَ وَيَحْدُثُ التَّوْبَةَ وَالِإِسْتِغْفَارَ

هَذِهِ الشَّرُوطُ وَإِذَا كَانَتْ الْمَعْصِيَةُ بَيْنَهُ وَبَيَّنَّ النَّاسَ بِالظُّلْمِ فَإِنَّهُ شَرْطُ الرَّابِعِ وَهُوَ أَنْ يَرُدَّ الْمَظْلَمَ إِلَى إِصْحَابِهَا وَيَطْلُبَ مِنْهُمْ  
المُسَامَحَةَ

التَّوْبَةُ مَا هِيَ بِمُجَرَّدِ لَفْظٍ يُقَالُ بِاللِّسَانِ

وَالإِسْتِغْفَارُ مَا هُوَ بِلَفْظٍ يُقَالُ بِاللِّسَانِ فَقَطُّ

لَا بُدَّ مِنْ هَذِهِ الشَّرُوطِ

نَعَمْ

وَتَدْعُوهُ دُعَاءُ الْمُخْبِتِينَ بِرَغَبَةٍ دُعَاءِ غَرِيبٍ فِي دَجَى اللَّيْلِ مُؤَرِّدٌ  
دُعَاءُ الْغَرِيبِ الَّذِي وَقَعَ فِي الْخَطَرِ فَصَارَ يَدْعُو اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِإِنْقَاذِهِ

هَذَا غَرِيقٌ فِي نِعْمِ الَّذِي تَدْعُوهُ هُوَ اللَّهُ حَلِيمٌ يَرْزُقُ الْعُصَاةَ وَهُمْ يَعْصُونَهُ اللَّهُ يَزُرُّهُمْ وَهُمْ عُصَاةٌ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى حُلْمِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَ هَذَا أَيْضاً لِأَجْلِ لِحْكْمَةٍ مِنْهُ سُبْحَانَهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَرْجِعُوا وَيَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ  
مَا يُعَاجِلُهُمْ

بِالْعُفُوبَةِ بَلْ يُمَهِّلُهُمْ يَزُرُّهُمْ يُعْطِي لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ  
فَإِذَا رَجَعْتَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْكَ

نَعَمْ

فَإِنَّ الَّذِي تَدْعُوهُ يَرْزُقُ مِنْ عَصَى

وَلَا يَقْطَعُ رِزْقَهُ عَنِ الْعُصَاةِ

يَزُرُّ الْكُفَّارَ وَالْعُصَاةَ مُدْبِينَ الرِّزْقَ يَنْزِلُ كُلُّهُمْ يَأْكُلُونَ مِنْ رِزْقِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هَذَا مِنْ لُطْفِهِ وَرَحْمَتِهِ بِعِبَادِهِ

نَعَمْ

وَفَاتِحُ بَابِ لِلْمُطِيعِ وَمَعَتْ فَاتِحُ بَابِ التَّوْبَةِ لِلْمُطِيعِ يَتَرَوَّدُ مِنَ الطَّاعَةِ وَالْمُعْتَدِي وَهُوَ الْمُدْنَبُ يَتُوبُ مِنْ ذُنُوبِهِ

البَابُ مَفْتُوحٌ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ

اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ

يَنْزِلُ كُلُّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثَلَاثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ هَلْ مِنْ تَائِبٍ فَأَتُوبُ عَلَيْهِ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرُ لَهُ؟ هَلْ مِنْ

دَاعٍ؟ فَيُعْطِيهِ

كُلُّ لَيْلَةٍ

وَكَذَلِكَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ هُوَ فَتَحُ بَابِهِ لِلتَّائِبِينَ

وَلَا هُوَ بِحَاجَةٍ إِنَّكَ تَرُوحُ لِأَحَدٍ تَتُوبُ عِنْدَهُ مِثْلَ مَا يَفْعَلُ النَّصَارَى

لَا زِمَ يَزُوحُونَ عِنْدَ الْقِسَاوِسَةِ وَيُعْلِنُونَ تَوْبَتَهُمْ وَالْقِسِيْسِ

لَا زِمَ أَنَّهُ يُحَلِّيهِمْ يَسْبَحُونَ بِمَاءٍ عِنْدَهُ

مَعَ الْغُفْرَانِ ثُمَّ يُعْطِيهِمْ صَكًّا يُعْطِيهِمْ صَكًّا بِالْغُفْرَانِ هَذَا مِنْ تُرَاهَاتِ النَّصَارَى

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَا وَقَعَ لَكَ وَقْتُ تَتُوبُ فِيهِ وَلَا يَقْبَلُ التَّوْبَةَ فِي غَيْرِهِ وَلَا مَكَانَ

فِيهِ وَلَا يَقْبَلُ التَّوْبَةَ فِي غَيْرِ الْمَكَانِ هَذَا

بَلْ فِي أَيِّ مَكَانٍ وَفِي أَيِّ زَمَانٍ وَفِي أَيِّ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ تَبْتَ إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً صَادِقَةً فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَتَكَ

وَيَغْفِرُ ذُنُوبَكَ

نَعَمْ

الرَّجَاءُ مَفَاتِحُ الْخَزَائِنِ فَادْعُوا وَأَبْتَغِي الْفَضْلَ وَأَجْهَدْ

الدُّعَاءُ هُوَ مِفْتَاحُ الْخَزَائِنِ خَزَائِنُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

فَإِذَا أَرَدْتَ فَتَحْ خَزَائِنَ اللَّهِ فَأَكْثِرْ مِنَ الدُّعَاءِ

نَعَمْ فَايَمًا وَلَكِنْ إِذْعُوا اللَّهَ مَعَ الرَّجَا أَنْتَ مُوقِنٌ بِالْإِجَابَةِ

مَا تَدْعُو وَأَنْتَ تَقُولُ وَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ مِنَّا وَمَا يَقْبَلُ

لَا لِأَزِمَ تَجْرُمُ أَنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ وَيَقْبَلُ الدُّعَاءَ

أَمَّا إِذَا كُنْتَ مُتَرَدِّدًا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنْكَ

كَمَا فِي الْحَدِيثِ إِلَّا أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ

وَلَكِنْ يَغْزِمُ الْمَسْأَلَةَ وَلَا يَقُولُ إِنْ شِئْتَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ إِعْطَاهُ

نَعَمْ

قَرِيبٌ مُجِيبٌ بِالْفَوَاضِلِ يَبْتَدِي كَذَلِكَ مِنْ آدَابِ الدُّعَاءِ أَنْ تَسْتَكِينَ إِلَى اللَّهِ وَتَقْتَفِرَ إِلَى اللَّهِ وَتُظْهِرَ الْفَقْرَ وَالْفَاقَةَ وَتَتَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِأَسْمَائِهِ

وَصِفَاتِهِ تَتَوَسَّلُ إِلَيْهِ بِأَعْمَالِكَ الصَّالِحَةِ وَتَتَوَسَّلُ إِلَيْهِ بِفَقْرِكَ وَحَاجَتِكَ فَهَذِهِ كُلُّهَا أَسْبَابُ لِإِجَابَةِ

نَعَمْ

قَرِيبٌ مُجِيبٌ بِالْفَوَاضِلِ يَبْتَدِي

نَعَمْ

إِلَهِي أَتَى الْعَاصُونَ بَابًا نَعَمَ لِيكَ قَرَرْنَا مِنْ عَذَابِكَ رَهْبَةً فَلَا تَطْرُدْنَا عَنْ جَنَابِكَ وَإِسْعِدِي نَعَمْ دَعُونَكَ الْأَمْرَ الَّذِي أَنْتَ ضَامِنٌ لِإِجَابَتِهِ

بِأَيْ غَيْرِ مُخَلَّفٍ مَوْعِدِي

نَعَمْ

أَنْتَ وَعِدَّتْنَا أَمْرَتْنَا بِالْأَعْمَالِ وَوَعِدَّتْنَا بِالْإِجَابَةِ وَأَنْتَ لَا تَخْلَفُ وَعَدَّتْكَ

نَعَمْ فَتَدُلِّي إِلَى اللَّهِ بِهَا وَتَتَوَسَّلُ إِلَى اللَّهِ بِهَذَا

نَعَمْ

أَجَابْتُهُ يَا غَيْرَ مُخَلَّفٍ مُوعِدِي  
أَنْتَ ضَمِنْتَ لِمَنْ دَعَاكَ أَنْ تَسْتَجِيبَ لَهُ  
وَأَنْتَ لَا تَخْلُفُ تَتَوَسَّلُ إِلَى اللَّهِ بِهَذَا هَذَا مِنْ بَابِ التَّوَسُّلِ  
نَعَمْ

إِلَيْكَ مَدَدْنَا بِالرَّجَاءِ إِكْفَانَا  
فَحَاشَاكَ مِنْ رَدِّ الْفَتَى صَابِرًا  
نَعَمْ يَقُولُ حَاشَاكَ

مَنْ أَنْ تَرُدَّ الْفَتَى صَافِرَ الْيَدِ مَا أَحَدٌ يَرْفَعُ يَدَهُ إِلَى اللَّهِ بِصِدْقٍ وَيَدْعُوهُ إِلَّا وَيُعْطِيهِ اللَّهُ جَلًّا وَعَلَا  
إِنَّ اللَّهَ لَيَسْتَجِيبِي كَمَا فِي الْحَدِيثِ أَنَّ اللَّهَ لَيَسْتَجِيبِي أَنْ يَرْفَعَ الْعَبْدُ يَدَيْهِ إِلَى رَبِّهِ فَيَرُدُّهُمَا يَرُدُّهُمَا اللَّهُ جَلًّا وَعَلَا يَسْتَجِيبِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا سَأَلَهُ  
بِصِدْقٍ وَإِخْلَاصٍ أَنْ يَرُدَّهُ خَائِبًا لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ حَيُّ كَرِيمٌ نَعَمْ إِلَيْكَ مَدَدْنَا بِالرَّجَاءِ إِكْفَانَا فَحَاشَاكَ مِنْ رَدِّ الْفَتَى صَارَا يَدِي  
بِعْنِي فَارْعُ الْيَدِ مِنَ الْمَغْفِرَةِ  
أَبْدًا

لَا يَرُدُّ اللَّهُ الدَّاعِيَ إِذَا دَعَا بِصِدْقٍ وَإِنَابَةٍ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
فَإِنْ رَدَّهُ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ الْفُصُورَ مِنْ عِنْدِ الْعَبْدِ  
إِنْ دُعَاءُهُ مَا هُوَ مَا هُوَ مُتَضَمِّنٌ لِلشَّرْطِ  
شُرُوطُ الْقَبُولِ  
فَإِذَا تَوَقَّعْتَ الشَّرْطَ فَإِنَّ الْإِجَابَةَ مَضْمُونَةٌ  
فَإِذَا لَمْ تَتَوَقَّعْ الشَّرْطَ لَمْ يَحْصُلْ  
الْمَطْلُوبُ

فَالْفُصُورُ هُوَ مِنْ قِبَلِ الْعَبْدِ

نَعَمْ  
كَذَلِكَ الْبُكَاءُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ  
هَذَا يُطْفِئُ النَّارَ

كَمَا فِي الْحَدِيثِ عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
الْعَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمِنْ السَّبْعَةِ الَّذِينَ يَطْلُهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ رَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ  
نَعَمْ

وَمَنْ يَنْتَجِبُ بِيَعْنِي يَنْكِي

نَعَمْ  
نَعَمْ

فَعَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حُرْمَتٌ عَلَى النَّارِ فِي نَصِّ الْحَدِيثِ الْمُسْتَدَدِ  
وَهُوَ الَّذِي ذَكَرْتَهُ لَكُمْ  
لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
نَعَمْ

الصَّلَاةُ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا وَمَنْ جَدَّهَا أَوْ جَدَّ رُكْنًا مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ أَوْ جَدَّ رُبُوبِيَّةَ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ اسْتَهْزَأَ بِهِ أَوْ ادَّعَى النُّبُوَّةَ  
نَعَمْ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ ذِكْرِ ذُنُوبِ الْكَبَائِرِ الَّتِي هِيَ دُونَ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ  
ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ أَسْبَابَ الرَّدَّةِ  
وَأَسْبَابَ الْخُرُوجِ مِنَ الْإِسْلَامِ  
حَتَّى يُحَدِّثَهَا الْمُسْلِمُ  
تَجَنَّبَهَا أَلَمْ هِيَ أَشَدُّ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي سَبَقَ ذِكْرُهَا  
وَهِيَ أَنْوَاعُ الرَّدَّةِ وَالْكَفْرِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ  
نَعَمْ

عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ حَافِظًا فَإِنَّهَا  
أَكْثَرُ مَفْرُوضٍ عَلَى كُلِّ مُهْتَدِي

نَعَمْ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ هَذِي هِيَ الرُّكْنُ الثَّانِي مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ  
بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ وَهِيَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ  
وَهِيَ أَوَّلُ مَا يُحَاسِبُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ نَتَهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ

اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ  
وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى  
وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ  
وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ  
وَاتُوا الزَّكَاةَ

وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ فِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ هِيَ أَكْثَرُ فَرَائِضِ الْإِسْلَامِ بَعْدَ التَّوْحِيدِ  
وَلِذَلِكَ صَارَتْ هِيَ الرُّكْنَ الثَّانِي بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ

وَفَرَضَهَا اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ فَوْقَ السَّمَاوَاتِ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَبَقِيَّةِ الشَّرَائِعِ تَنْزُلًا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْأَرْضِ بِوَاسِطَةِ جِبْرِيلَ  
وَأَمَّا الصَّلَاةُ فَرَضَتْ عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَّتِي فِي مَكَّةَ  
بَيْنَمَا بَقِيَّةُ الْفَرَائِضِ فَرَضَتْ فِي الْمَدِينَةِ بَعْدَ الْهَجْرَةِ  
هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَهَمِّيَّةِ الصَّلَاةِ

الَّتِي تَسَاهَلُ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ

إِلَّا مَنْ رَجَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَكَثِيرٌ كَثِيرٌ مِنْ أُنْبَاءِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُحْضِرُونَ الصَّلَاةَ بَلْ بَعْضُهُمْ لَا يُصَلِّي أَبَدًا لَا فِي النَّبْتِ وَلَا فِي  
الْمَسْجِدِ يَعْيشُ وَيَمُوتُ مَا صَلَّى لِلَّهِ رُكْعَةً حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ مَا يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ إِلَّا وَهُوَ جَنَازَةٌ مَحْمُولٌ عَلَى النَّعْشِ  
نَجْلِسُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَطْ

وَهُوَ كُلُّ حَيَاتِهِ مَا يُعْرِفُ الْمَسْجِدَ

وَلَا يَدْخُلُ فِي الْمَسْجِدِ

كَيْفَ هَذَا يَكُونُ مُسْلِمًا؟ إِذَا كَانَ هَذَا عَمَلُهُ مَعَ الصَّلَاةِ فَكَيْفَ بَقِيَّةُ أُمُورِ الدِّينِ؟ إِنَّ الصَّلَاةَ تُنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ هَذَا مَا عِنْدَهُ  
شَيْءٌ يَنْهَاهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ فَلَا يَتَوَرَّعُ عَنِ ذَنْبٍ وَلَا عَنْ مَعْصِيَةٍ مَا دَامَ أَنَّهُ مَا يُصَلِّي وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ مِفْتَاحُ الْكُفْرِ تَرَكَ الصَّلَاةَ  
أَمَّا الَّذِي يُحَافِظُ عَلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّ الصَّلَاةَ تُنْهَاهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ

وَإِذَا وَقَعَ فِي مَعْصِيَةٍ بَادَرَ إِلَى التَّوْبَةِ

لَأَنَّ الصَّلَاةَ تُنْهَاهُ الْفَحْشَاءَ وَالْمُنْكَرَ

نَعَمْ

مَفْرُوضٌ مِنَ الْفَرَائِضِ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ الصَّلَاةَ

وَلِهَذَا جَاءَتْ ثَانِيَّةَ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مَعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلْيُكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةً أَنْ لَا  
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ

إِنَّهُمْ أَجَابُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلَمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ إِفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ

فَبَعْدَ التَّوْحِيدِ مُبَاشَرَةً يَأْتِي مَكَانَ الصَّلَاةِ فِي الْإِسْلَامِ

يَأْتِي مَكَانَ الصَّلَاةِ فِي الْإِسْلَامِ مِمَّا يُدَلُّ عَلَى عَظَمِ هَذِهِ الْعِبَادَةِ وَمَكَانَتِهَا

أَهْ قَدَرُهَا عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَالْفُرْآنُ مَمْلُوءٌ مِنْ ذِكْرِ الصَّلَاةِ

وَالسُّنَّةُ مَمْلُوءَةٌ مِنْ ذِكْرِ الصَّلَاةِ وَالْحَدِيثِ وَمَعَ هَذَا لَا قِيَمَةَ لَهَا عِنْدَ كَثِيرٍ مِمَّنْ يَنْتَسِبُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ

وَلَا يَزْعُونَ لَهَا بِالْأَبَالِ وَيَقُولُونَ الدِّينَ لَيْسَ هُوَ الصَّلَاةُ

وَلَا هُوَ كَذَا وَلَا كَذَا

الدِّينُ فِي الْقَلْبِ

الدِّينُ فِي الْقَلْبِ يَقُولُونَ وَلَوْ مَا صَلَّيْتُ وَلَوْ طَيَّبْتُ كَيْفَ يَكُونُ فِي الْقَلْبِ دِينٌ وَأَنْتَ مَا تُصَلِّي؟ لَوْ كَانَ فِي الْقَلْبِ دِينٌ لَصَلَّيْتُ

هَذَا مِنَ الْمُعَالِطَةِ

نَعَمْ

فَلَا رُخْصَةَ فِي تَرْكِهَا لَكَ أَوْلَى أَنَّهُ مَا رَخِصَ فِيهَا فِي تَرْكِهَا إِبْدًا

عَلَى الْمُسْلِمِ

فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ مَا دَامَ عَقْلُهُ مَوْجُودًا فَإِنَّهُ تَجِبُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ عَلَى حَسَبِ اسْتِطَاعَتِهِ فَهِيَ لَمْ تَسْقُطْ عَنِ الْمَرِيضِ فَلْيُصَلِّي عَلَى

حَسَبِ حَالِهِ لَمْ تَسْقُطْ عَنِ الْمُسَافِرِ بَلْ يُصَلِّيْهَا عَلَى حَسَبِ حَالِهِ قَصْرًا وَجَمْعًا وَلَا يَتْرُكُهَا لَمْ تَسْقُطْ عَنِ الْمُقَاتِلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

النَّاسِ وَهُمْ فِي الْمَعْرَكَةِ مَا تَسْقُطُ عَنْهُمْ الصَّلَاةُ

النَّاسِ وَهُمْ هَارِبُونَ مِنَ الْعَدُوِّ مَا تَسْقُطُ عَنْهُمْ الصَّلَاةُ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا

أَوْ رُكْبَانًا

حَافِظُوا الصَّلَاةَ وَالصَّلَاةَ الْوَسْطَى وَتُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا مَا تَسْفُطُ عَنِ الْمُسْلِمِ مَا دَامَ عَقْلُهُ ثَابِتًا مَا تَسْفُطُ عَنْهُ الصَّلَاةُ

لَكِنْ يُصَلِّيَهَا بِحَسَبِ إِسْنَتِ إِمَا أَنَّهُ يَتْرُكُهَا فَلَا

هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ مَا تَسْفُطُ لَحْيَ

فَكَيْفَ يَسْفُطُهَا هُوَ لَاءِ؟ الَّذِينَ يَدْعُونَ الْإِسْلَامَ

يَسْفُطُونَهَا مِنَ الْإِسْلَامِ

وَيَقُولُونَ إِنْ صَلَّيْنَا هَذَا زَيْنَ وَنَصَّ صَلَّيْنَا فَالَّذِينَ مَا هُوَ بِالصَّلَاةِ

نَعَمْ

بِإِهْمَالِهَا يَسْتَوْجِبُ الْمَرْءَ قَرْنَهُ

نَعَمْ

لَا رُحْصَةَ فِي تَرْكِهَا لَمْ يَغْنِي لِمَنْ عَقْلُهُ مَوْجُودٌ؟ مَا دَامَ عَقْلُهُ مَوْجُودًا فَهُوَ مُكَلَّفٌ

وَإِذَا زَالَ عَقْلُهُ ذَهَبَ التَّكْلِيفُ

نَعَمْ

هَذِي وَاحِدٌ

نَعَمْ

فَلَا رُحْصَةَ فِي تَرْكِهَا لِمُكَلَّفٍ

وَأَوَّلُ مَا عَنْهَا يُحَاسَبُ فِي غَدٍ

أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ عَنْهُ الْعَبْدُ كَمَا فِي الْحَدِيثِ

أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِ صَلَاتِهِ

فَإِنْ قِيلَتْ قَبْلَ سَائِرِ عَمَلِهِ

وَإِنْ رَدَّتْ رَدَّ سَائِرِ عَمَلِهِ

اللَّهِ مَا يُصَلِّي مَا لَهُ الْقِيَامَةُ عِنْدَ اللَّهِ

مَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِيزَانٌ

وَلَا لَهُ آهٍ إِلَّا النَّارُ وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ

لَأَنَّ مَا عِنْدَهُ دِينٌ

إِذَا ظَلَّتْ الصَّلَاةُ لَمْ يَبْقَى عِنْدَهُ دِينٌ

نَعَمْ

بِإِهْمَالِهَا يَسْتَوْجِبُ نَعَمْ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَفِظَهَا وَحَافِظَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ ضَيَعَهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَحَشْرٌ مَعَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقَارُونَ وَأَبِي إِبْنِ خَلْفٍ يَحْشُرُ مَعَ هُوَ لَاءِ الْكُفْرَةِ اللَّيِّ يَتْرُكُ فِي

الصَّلَاةِ يَحْشُرُ مَعَ هُوَ لَاءِ الْكُفْرَةِ

أَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَرْكَ الصَّلَاةِ كَفْرٌ مُخْرَجٌ مِنَ الْمِلَّةِ

قَالُوا وَوَجَّهَ أَنَّهُ يَحْشُرُ مَعَ هُوَ لَاءِ لِأَنَّهُ إِنْ اِسْتَعْلَ عَنِ الصَّلَاةِ بِمُلْكِهِ

وَسُلْطَانِهِ حَشْرٌ مَعَ فِرْعَوْنَ

رَبِّسُ الْكُفْرَةِ رَبِّسُ السَّلَاطِينِ وَالْمُلُوكِ الْكُفْرَةِ

وَإِنْ تَرَكَهَا لوزارتِهِ إِنْ تَرَكَهَا لوزارتِهِ حَشْرٌ مَعَ هَامَانَ

وَزَيْرُ فِرْعَوْنَ

وَإِنْ تَرَكَهَا لِوُظَيْفَتِهِ أَوْ حَشْرٌ مَعَ هَامَانَ

مَعَ حَشْرٌ مَعَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقَارُونَ أَنَّ تَرْكَهَا لِتِجَارَتِهِ حَشْرٌ مَعَ قَارُونَ الَّذِي آتَاهُ اللَّهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنْ مَفَاتِحَهُ لِتَنُوءَ بِالْعَصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ

وَإِنْ تَرَكَهَا لِبَيْعِهِ وَشِرَائِهِ حَشْرٌ مَعَ أَبِي بِنِ خَلْفٍ

تَاجِرِ الْكُفْرَةِ فِي مَكَّةَ

اللَّهُ جَلَّ يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَلْهَكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ

وَيَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ

قُلْ جَلَّ وَعَلَا يَسْبِخُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدْوِ وَالْأَصَالِ

لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ

وَأَقَامَ الصَّلَاةَ

حَشْرٌ مَعَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ

وَقَارُونَ



وَأَبَى ابْنُ خَلْفٍ

نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَاقِبَةَ

مَعَ رُؤُوسِ الْكُفْرَةِ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا كَفَرَ مُخْرَجٍ مِنَ الْمِلَّةِ

سِوَاءَ جَدِّ وَجُوبِهَا أَوْ لَمْ يَجْحَدْهُ

مُجَرِّدُ التَّرْكِ مُتَعَمِّدٌ يُخْرِجُهُ مِنَ الْمِلَّةِ

نَعَمْ

وَمَا زَالَ يُوصِي الصَّلَاةَ نَبِيَّنَا لَدَى الْمَوْتِ حَتَّى كَلَّمَ عَنْ نُطْقِ مُدَوِّدِي

نَعَمْ وَمِمَّا يُدُلُّ عَلَى أَهْمِيَّةِ الصَّلَاةِ أَنَّهَا أُخِرَ وَصِيَّةٌ وَصَى بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ

فَكَانَ يُعَالِجُ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ وَهُوَ يُوصِي بِالصَّلَاةِ

وَيَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ

وَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا الصَّلَاةُ حَتَّى ثَقَلَ لِسَانُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَمْ يَسْتَطِعِ النُّطْقَ

بِهَا أُخِرَ وَصِيَّةٌ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الدُّنْيَا فِي الصَّلَاةِ

هَلْ هَلَّا انْحَطَّ قَدْرُهَا وَخَفِيَ مِيزَانُهَا عِنْدَ كَثِيرٍ؟ مِمَّنْ يَدْعُونَ الْإِسْلَامَ

وَهُمْ مِنْ أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ يَعْيشُونَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ

وَيَنْهَهُمْ؟ وَبَيْنَ الْإِسْلَامِ هُوَ لَاءٌ؟ نَعَمْ

وَمَا زَالَ يُوصِي بِالصَّلَاةِ نَبِيَّنَا لَدَى الْمَوْتِ حَتَّى وَدِّي

النُّطْقُ يَعْنِي اللَّيِّ هُوَ اللِّسَانُ

اللِّسَانُ نَعَمْ يَكْفِي نَقْفٌ عِنْدَ هَذَا

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَجَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَجُلٌ يَعْمَلُ مَعْصِيَةً ثُمَّ يَنْدَمُ ثُمَّ يَنْدَمُ وَيَسْتَعْفِرُ ثُمَّ يَنْدَمُ وَيَسْتَعْفِرُ

وَيَعْمَلُ أَعْمَالًا كَذَلِكَ مَعَ عِلْمِهِ أَنَّهُ سَيَعُودُ إِلَى ذَلِكَ الذَّنْبِ

وَذَلِكَ لِضَعْفِهِ وَعَدَمِ قُدْرَتِهِ عَلَى تَرْكِهِ

فَمَا الْحُكْمُ فِي هَذَا؟ هَذَا لَا يَخْلُو مِنْ أَحَدِ امْرَأَيْنِ

أَمَّا يَتُوبُ تَوْبَةً بِاللِّسَانِ فَقَطُّ

وَهُوَ مَا عَزَمَ عَلَى تَرْكِ الذَّنْبِ

وَهَذَا لَا تَوْبَةَ لَهُ

وَأَمَّا أَنَّهُ يَعْزِمُ عَلَى تَرْكِ الذَّنْبِ وَيَتُوبُ تَوْبَةً صَاحِبَةً

لَكِنْ يَغْلِبُهُ الْهَوَى وَالنَّفْسُ وَالشَّيْطَانُ فَيَقَعُ فِي الْمَعْصِيَةِ مَرَّةً ثَانِيَةً

وَهَذَا أَحْفَ مِنْ الْأَوَّلِ

هَذَا تَوْبَتُهُ صَاحِبَةً

لَكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الذَّنْبِ مَرَّةً ثَانِيَةً لَا يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ

يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ

يُكْرَرُ التَّوْبَةَ

يُكْرَرُ التَّوْبَةَ كُلَّ مَا تَكَرَّرَ مِنْهُ الذَّنْبُ

وَلَا يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَرْجُو مِنْ فَضِيلَتِكُمْ تَوْضِيحَ أَسْبَابِ اسْتِجَابَةِ الدُّعَاءِ

أَسْبَابِ اسْتِجَابَةِ الدُّعَاءِ كَثِيرَةٌ

مِنْهَا الْإِقْبَالُ عَلَى اللَّهِ وَأَنْ لَا يَدْعُوَ وَهُوَ غَافِلٌ بِقَلْبٍ غَافِلٍ لَاهِي

وَمِنْ أَنْ يَأْكُلَ الْحَلَالَ يَتَعَدَّى بِالْحَلَالِ

وَلَا يَأْكُلُ مِنَ الْحَرَامِ

فَإِنْ أَكَلَ الْحَرَامَ يَمْنَعُ قَبُولَ الدُّعَاءِ

وَمِنْهَا أَنْ يَتَحَرَّرَ الْإِجَابَةَ أَوْقَاتِ الْإِجَابَةِ فِي الْأَسْحَارِ وَآخِرَ اللَّيْلِ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ

وَمِنْهَا أَنْ يَدْعُوَ فِي صَلَاتِهِ فِي السُّجُودِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثَرُوا مِنَ الدُّعَاءِ فَقُمْنَا

أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ

الْإِكْتَارُ مِنَ الدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ فِي الصَّلَاةِ نَافِلَةٌ وَلَا فَرِيضَةٌ

هَذَا أَقْرَبُ إِلَى الْإِجَابَةِ

كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْهَا أَنْ يَتَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى وَبِاللَّهِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا تَقُولُ يَا رَحْمَنُ ارْحَمْنِي يَا غَفُورُ اغْفِرْ لِي يَا تَوَّابُ تَبَّ عَلَيَّ يَا رَزَّاقُ ارزُقْنِي كُلُّ اسْمٍ تَبَّ بِحَاجَتِهِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا مَعْنَى قَوْلِ النَّاطِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَنْ يَدِي فِي قَوْلِهِ فَلَا تُغْتَرَّرُ بِالْخُلَمِ عَنْ ظُلْمِ ظَالِمٍ سَيَأْخُذُهُ أَخْذًا وَيَبْلَأُ وَعَنْ يَدِي بَعْبِي قُوَّةً ي بِالْيَدِ الْقُوَّةُ بِأَخْذِهِ اللَّهُ بِقُوَّةٍ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ إِذَا قَتَلْتَ الزَّوْجَةَ مَعَ الزَّانِي؟ إِذَا رَأَيْتَهُمْ جَمِيعًا يَفْعَلُونَ هَذَا الْفِعْلَ إِذَا قَتَلْتَهُمَا غَيْرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْتَ صَادِقٌ فِي هَذَا فَلَا حَرَجَ عَلَيْكَ لَكِنَّ الْاِكْتِشَافَ بِالتَّحْقِيقِ الدَّعَاوَى مَا تُصَدِّقُ لِازِمٍ مِنَ التَّحْقِيقِ وَأَنْتَ صَادِقٌ فِي هَذَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ ذَكَرَ النَّاطِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ مَنْ أَرَادَ الزَّانَا بِزَوْجَةٍ أَنْ لَهُ قَتْلُهُ دَفْعًا لِلصَّائِلِ فَهَلْ يُفَاسِدُ عَلَى هَذَا؟ مَنْ أَرَادَ الزَّانَا بِأَخْتِهِ أَوْ بِنْتِهِ؟ جَمِيعٌ مَحَارِمِهِ؟ نَعَمْ جَمِيعٌ مَحَارِمِهِ يُدَافِعُ عَنْهُ وَحَتَّى الْمُسْلِمُ يُدَافِعُ عَنْ حُرْمَةِ أَخِيهِ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنَّهُ يُدَافِعُ عَنْ حُرْمَةِ أَخِيهِ كَمَا يُدَافِعُ عَنْ حُرْمَتِهِ هُوَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا أَرَادَ رَجُلٌ فِعْلَ الزَّانَا بِزَوْجَةِ رَجُلٍ آخَرَ ثُمَّ دَافَعَ الزَّوْجَ عَنْ زَوْجَتِهِ وَهَرَبَ الْمُعْتَدِي فَهَلْ لِلزَّوْجِ الْحَاقِقِ بِهِ وَقَتْلُهُ؟ لَا هَذَا مِنْ دَفْعِ وَرَاحٍ يَنْزُكُ إِذَا اِنْدَفَعَ وَرَاحٍ يَنْزُكُهُ مَا يَلْحَقُ وَيُقْتَلُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِنَّ قَوْلَ الْجُمْهُورِ وَقَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ قَاتِلَ الْمُؤْمِنِ لَا يَكْفُرُ فَمَا هُوَ الْجَوَابُ عَلَى حَدِيثِ؟ سَبَابُ الْمُؤْمِنِ فَسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ كُفْرٌ أَصْغَرَ يَعْنِي كُفْرٌ أَصْغَرَ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ هَذَا كُفْرٌ أَصْغَرَ الْكُفْرُ الْأَكْبَرُ يَخْرُجُ مِنَ الْمِلَّةِ وَكُفْرٌ أَصْغَرَ وَهَذَا أَصْغَرَ

بِالْأَدِلَّةِ الْآخَرَى الْقَاتِلُ الْمُؤْمِنُ لَا يَكْفُرُ إِنْما يَكُونُ مُرْتَكِبًا لِكَبِيرَةٍ وَالمُسْلِمُ أَوْ الْعَالِمُ وَطَالِبُ الْعِلْمِ يَجْمَعُ بَيْنَ الْأَدِلَّةِ مَا يَأْخُذُ مَا يَأْخُذُ دَلِيلٌ وَيَنْزُكُ الدَّلِيلُ الْآخَرَ لَا بُدَّ أَنَّهُ يَجْمَعُ الْأَدِلَّةَ وَيُقَارِنُ بَيْنَهُ وَيَتَشَوَّفُ هَذَا مَا يُعِينُ إِلَّا لِلْعُلَمَاءِ مَا كَانَ يَفْتِي وَكُلُّ بَحْثٍ عَلَى النَّاسِ وَكُلُّ هَذَا يَرْجِعُ فِيهِ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ اللَّيِّ يَعْرِفُونَ كَيْفَ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الْأَدِلَّةِ وَكَيْفَ يَسْتَنْدِلُونَ اللَّيِّ الْأَهْلِيَّةَ يَنْبَغِي اللَّهُ وَلَا يَدْخُلُ فِي الْأُمُورِ هَذِي نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ فِي مَنْ يَأْخُذُ حُكْمَ دَفْعِ الصَّائِلِ وَيُسَوِّغُهُ بِقَتْلِ رِجَالِ الْأَمْنِ وَالْمَبَاجِثِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ رِجَالِ الدَّوَلَةِ وَهَلْ يُعْتَبَرُ ذَلِكَ مِنْ دَفْعِ الصَّائِلِ؟ هَذَا هُوَ السَّائِلُ نَفْسُهُ أَمَّا رِجَالُ الْأَمْنِ مَا هُمْ إِبْلِينَ رِجَالُ الْأَمْنِ جَاؤُوا بِحَقِّ يُرِيدُونَ حِفْظَ الْأَمْنِ وَيُرِيدُونَ دَفْعَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ هَذَا هُوَ الصَّائِلُ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ هُوَ اللَّيِّ يَجِبُ أَنَّهُ يُقْتَلُ لِأَنَّهُ صَائِلٌ الْمُسْلِمِينَ يَحْرَبُ وَيُدْمِرُ وَيَفْجِرُ هَذَا هُوَ الصَّائِلُ الْخَبِيثُ

الَّذِي يَجِبُ قَتْلُهُ وَدَفْعُ شَرِّهِ يَجِبُ دَفْعُ شَرِّهِ وَلَوْ بِالْقَتْلِ إِذَا اِقْتَضَى الْأَمْرُ هَذَا هَذَا هُوَ الصَّائِلُ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَدَيَّ عَمٌّ قَدْ آذَانِي خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً وَهُوَ يَعْمَلُ فِي السِّحْرِ وَحَاوَلْتُ نَعَمْ يَقُولُ لَدَيَّ عَمٌّ قَدْ آذَانِي خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً عَمَّ نَعَمْ

إِيهِ قَدْ آذَانِي خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً وَهُوَ يَعْمَلُ فِي السِّحْرِ وَحَاوَلْتُ الْاِبْتِعَادَ عَنْهُ وَقَدْ تَسَبَّبَ بِسِحْرِ إِخِي وَمَاتَ إِخِي فَمَاذَا أَعْمَلُ مَعَهُ؟ وَهَلْ أَقْطَعُ رَحِمَهُ؟ إِذَا صَحَّ هَذَا وَأَنَّهُ سَاجِرُ السَّاجِرِ كَافِرٌ يَكْفُرُ بِذَلِكَ وَلَا يَجُوزُ لَكَ مَوَدَّتُهُ وَلَا مَحَبَّتُهُ وَهُوَ كَافِرٌ تَبْتَعِدُ عَنْهُ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الْآخَرَ يُؤَدُّونَ مِنْ حَادِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ

وَالسَّاحِرُ كَافِرٌ كَمَا فِي الْقُرْآنِ سَنَةَ نَعَمَ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ يَقْتُلُ النَّصَارَى فِي الْجَزِيرَةِ بِحُجَّةٍ أَنَّهُمْ حَرَبِيُونَ وَيَقَاتِلُونَ الْمُسْلِمِينَ وَإِنَّمَا هُمْ مُحْتَلِينَ الْجَزِيرَةَ وَيُسَوِّغُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مُنْذُ حَرْبِ الْخَلِيجِ هَلْ قَوْلُهُ صَحِيحٌ؟ وَكَيْفَ تُجِيبُ عَنْهُ؟ يَا إِخْوَانِي مَتَى مَا صَارَتِ الْقِتْوَى قَوْضَى وَصَارَ كُلُّ يُفْتِي ضَاعَتِ الْأُمَّةُ

الْقِتْوَى لَهَا رِجَالُهَا وَأَلْهَا عُلَمَاؤُهَا  
فَيَرْجِعُ فِي الْقِتْوَى إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَرِجَالِ الْقِتْوَى الْمُعْتَمِدِينَ الْمَشْهُودَ لَهُمْ بِالْعِلْمِ وَالنَّفْوَى  
وَأَمَّا إِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ يُفْتِي وَيَقْتُلُ النَّاسَ وَيَسْتَبِيحُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ

فَهَذِهِ قَوْضَى وَفَسَادٌ فِي الْأَرْضِ  
وَهَذَا يَجِبُ أَنَّهُ يُوقَفُ عِنْدَ حِدِّهِ هَذَا الْمُقْتَبِي يَجِبُ أَنَّهُ يُوقَفُ عِنْدَ حِدِّهِ  
وَيَجْرِي مَعَهُ مَا يَلْزَمُ مِنْ رَدِّعِهِ وَرَدِّعِ غَيْرِهِ  
عَنْ الْجُرْأَةِ عَلَى الْقِتْوَى وَاسْتِخْلَالِ الدِّمَاءِ  
وَالْمَعَاهِدِ لَهُ حُرْمَةٌ مِثْلُ حُرْمَةِ الْمُسْلِمِ  
فِي دَمِهِ وَمَالِهِ

لَا يَجُوزُ الْإِعْتِدَاءُ عَلَيْهِ فِي الْجَزِيرَةِ وَفِي غَيْرِهَا  
الْمَعَاهِدِ لَهُ إِمَّا مَالُ الْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ  
لَا يَجُوزُ الْإِعْتِدَاءُ عَلَيْهِ وَسَفْكَ دَمِهِ

وَمَسْأَلَةٌ أَنْ مَسْأَلَةَ دُخُولِ الْكُفَّارِ إِلَى جَزِيرَةِ الْعَرَبِ هَذَا تَابِعٌ لِصَلَاحِيَّاتِ وَلِيِّ الْأَمْرِ إِذَا اقْتَضَى الْمَصْلَحَةَ أَنَّهُمْ يَدْخُلُونَ النَّصَارَى  
دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِهِ  
نَصَارَى نَجْرَانَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِهِ  
وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَدْخُلُونَ فِي مَسْجِدِهِ ثُمَّ يُفَاوِضُونَهُ وَبَعْضُهُمْ يَسْلَمُ وَبَعْضُهُمْ يَرْجِعُ وَهُوَ كَافِرٌ وَإِنْ أَخَذَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتِنْجَارَكَ  
فَأَجْرَهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَلْبَعَهُ مَأْمَنَهُ فَمَنْ أَخَذَ الْعَهْدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْأَمَانَ لَا يَجُوزُ الْإِعْتِدَاءُ عَلَيْهِ لَا فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَلَا فِي  
غَيْرِهَا

وَمَنْ إِعْتَدَى عَلَيْهِمْ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ  
وَتَعَرَّضَ لِلْوَعِيدِ

الَّذِي قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرُحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ  
وَالَّذِي قَتَلَهُ يَدْخُلُ فِي هَذَا الْوَعِيدِ لَا يَرُحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ  
لِأَنَّهُ تَسَبَّبَ فِي هَذِهِ الْجَرِيمَةِ وَجَرَّ النَّاسَ عَلَيْهَا  
الْقِتْوَى لَيْسَتْ قَوْضَى وَإِنَّمَا يَرْجِعُ إِلَى الْمَصَادِرِ  
مَصَادِرُ الْقِتْوَى الْمُعْتَبَرَةُ  
الْعِلْمُ الْمُؤْتَوِقِينَ فِي هَذَا الْأَمْرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ نَحْنُ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْمُدْرَسِيِّينَ أَخْرَجْنَا كَثِيرًا وَلِيَّ أَمْرٍ أَحَدِ الطَّلَبَةِ  
وَذَلِكَ بِدَعْوَتِهِ لَنَا إِلَى وَلِيمَةِ عِشَاءٍ

الإِدَارَةُ وَالْمُدْرَسِيِّينَ السُّؤَالُ هَلْ تَجُوزُ إِجَابَتُهُ دَعْوَتِهِ؟ إِذَا كَانَ حَصُّ الْمُدْرَسِيِّينَ فَلَا نَقُولُ لَهُ لَا مَا نَقْبَلُ هَذَا أَمَا إِذَا كَانَ الدَّعْوَةُ عَامَّةً  
لِلْمُدْرَسِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ فَلَا مَانِعَ أَنْكُمْ تُجِيبُونَ دَعْوَتَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْمَالِ الَّذِي يَأْخُذُهُ صَاحِبُهُ مِنْ إِخْتِرَافٍ فِي لَعِبِ كُرَةِ الْقَدَمِ؟ أَنْتُمْ سَبَقَ لَكُمْ الْإِجَابَةُ  
أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ أَنْ جَمِيعَ الْمُرَاهِنَاتِ وَالْمُسَابَقَاتِ الَّتِي يُؤْخَذُ عَلَيْهَا مَالٌ إِنَّ هَذَا مِنَ الْقِمَارِ وَالْمَيْسِرِ إِلَّا مَا اسْتَنْتَاهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ

مَنْ أَخَذَ الْمَالَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءٍ

الْمُسَابَقَةُ عَلَيْهَا الْخَيْلُ وَالْإِبِلُ وَالرِّمَاطُ

لِأَنَّ هَذِهِ مِنْ وَسَائِلِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

أَخَذَ الْجَوَائِزُ عَلَيْهَا عَلَى الْمُسَابِقِينَ فِيهَا

وَمَا عَدَاهَا فَلَا يُؤْخَذُ مُسَابَقَةً عَلَى لَا يُؤْخَذُ جَائِزَةً عَلَى مُسَابِقَةٍ مِنَ الْمُسَابَقَاتِ

لَا كُرَةَ الْقَدَمِ وَلَا الْعَدُوَّ عَلَى الْأَقْدَامِ

وَلَا عَلَى أَيِّ مَا يَجُوزُ إِنَّا الْعُلَمَاءُ كَاتِبِينَ الْقِيمِ يَقُولُ الْمَسَائِلُ الْفِئَةُ مَسَائِلُ الْفِئَةِ وَحِفْظُ الْقُرْآنِ يَجُوزُ أَخْذُ الْجَوَائِزِ عَلَيْهَا لِأَنَّهَا تَدْخُلُ  
الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

لَا يَجُوزُ أَخْذُ الْجَوَائِزِ عَلَى الْمُسَابِقَاتِ

وَهُوَ مُبَيَّنٌّ وَقِيمًا

وَأَكَلَ لِلْمَالِ بِالْبَاطِلِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ أَنْ تَقْرَأَ هَذَا السُّؤَالَ

هَلِ السَّلْفِيُّ هِيَ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ؟ إِذَا لَمْ تَكُنْ السَّلْفِيُّ هِيَ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ فَمَنْ هِيَ؟ فِرْقَةُ الضَّلَالِ هِيَ النَّاجِيَةُ مَا يَنْجُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا

السَّلْفِيُّ الَّذِينَ عَلَى مَنْهَجِ السَّلْفِ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً

قَالُوا مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابُهُ

هَذِهِ هِيَ السَّلْفِيُّ

مَنْ كَانَ عَلَى مَا عَلَيْهِ الرَّسُولُ وَأَصْحَابُهُ هُمُ السَّلْفِيُّ وَهُمْ النَّاجُونَ

إِلَّا وَاحِدَةً يَعْنِي نَجَتْ مِنَ النَّارِ هَذَا مَعْنَى قَوْلِ الْعُلَمَاءِ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ يَعْنِي لِأَنَّ الرَّسُولَ شَهِدَ لَهَا بِالنَّجَاةِ فَقَالَ كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً

مَنْ كَانَ عَلَى مَا عَلَيْهِ الرَّسُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ فَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ هُمُ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ سَارُوا عَلَى مَنْهَجِهِمْ هُمُ

سَلَفُ الْأُمَّةِ

وَأَعَدُّ لَهُمْ جَنَاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا

الرَّسُولُ يَقُولُ كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً

وَهِيَ مَنْ كَانَ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَأَعَدُّ لَهُمْ جَنَاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدُّ لَهُمْ جَنَاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا

ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ

هَذَا هُوَ النَّجَاةُ

وَهَذِهِ هِيَ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ

وَمَنْ عَادَهَا فَهُوَ غَيْرُ نَاجِي

هُوَ فِي النَّارِ سِوَاهُ كَانَ مُخَلَّدًا فِيهَا أَوْ يُعَذَّبُ فِيهَا بِقَدْرِ ذُنُوبِهِ وَمُخَالَفَتِهِ

ثُمَّ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ

فَالْفِرْقُ تَخْتَلِفُ

مَنْ كَانَ مِنَ الْفِرْقِ الْكَافِرَةِ فَهُوَ فِي النَّارِ مُخَلَّدًا فِيهَا وَمَنْ كَانَ مِنَ الْفِرْقِ الضَّالَّةِ فَهَذَا يُعَذَّبُ بِقَدْرِ ذُنُوبِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ السَّائِلِ يَقُولُ رَجُلٌ لَا يُصَلِّي إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ

وَالْعِيدَيْنِ وَبَاقِي الصَّلَوَاتِ لَا يُصَلِّيهَا

لِكَيْ يَصُومَ رَمَضَانَ فَمَا حُكْمُهَا؟ إِذَا كَانَ لَا يُصَلِّي أَبَدًا لَا فِي الْبَيْتِ وَلَا فِي الْمَسْجِدِ يَتْرُكُ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَإِنَّهُ كَافِرٌ وَلَا يَصِحُّ صِيَامُ

رَمَضَانَ وَلَا يَصِحُّ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ كُلِّهَا بَاطِلَةٌ لِأَنَّهُ مُرْتَدٌّ عَنِ دِينِ بَتَعُمُّدِهِ لِتَرْكِ الصَّلَاةِ فَلَا يَنْفَعُهُ عَمَلٌ يَعْمَلُهُ إِلَّا إِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ وَحَافِظٌ

عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ كُنْتُ أَصَلِّي وَأَنَا عَلَى جَنَابَةِ سَابِقَةٍ

فَمَا حُكْمُ صَلَوَاتِ تِلْكَ مَعَانِي لَا أَعْلَمُ عَدَدَهَا؟ إِنْ كَانَتْ الْمُدَّةُ مَحْضُورَةً وَبِمُكْنَكِ تَعْرِفُ الصَّلَوَاتِ فَتَقْضِيهَا يَجِبُ عَلَيْكَ الْقَضَاءُ وَإِنَّمَا

أَنْ كَانَتْ الْمُدَّةُ كَثِيرَةً وَلَا تَعْرِفُ عَدَدَهَا وَلَا عَدَدَهَا فَعَلَيْكَ بِالتَّوْبَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ

نَعَمْ

تُحَافِظُ عَلَى الطَّهَارَةِ

عَلَيْكَ بِالتَّوْبَةِ وَالْمُحَافَظَةِ عَلَى الطَّهَارَةِ لِلصَّلَاةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ قَطْعِ النَّافِلَةِ مِنْ إِدْرَاكِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ

لَا تَقْطَعُ نَافِلَةً مِنْ أَجْلِ نَافِلَةٍ

الصَّلَاةِ عَلَى جَنَازَةٍ نَافِلَةٍ

فَلَا تَقْطَعُ النَّافِلَةَ الَّتِي دَخَلَتْ فِيهَا

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ

إِنْ دَخَلَتْ فِيهَا أَكْمَلْتُمْ

إِنَّمَا تُقَطِّعُ النَّافِلَةَ لِأَجْلِ لَوْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَأَنْتَ فِي نَافِلَةٍ تَقَطِّعُ عَشَانَ الْفَرِيضَةِ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ  
أَمَا إِنَّكَ تَقَطِّعُ نَافِلَةً مِنْ أَجْلِ نَافِلَةٍ هَذَا لَا يَجُوزُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ سَائِلٌ يَقُولُ رَجُلٌ أَذْرَكَ مِنْ الصَّلَاةِ رَكْعَةً أَوْ رَكْعَتَيْنِ  
ثُمَّ أَنْتَ الْبَاقِي بَعْدَ الصَّلَاةِ وَيَعْدُ أَنْ سَلَّمَ وَيَعْدُ أَنْ سَلَّمَ وَجَدَ جَمَاعَةً أُخْرَى قَامَ يُصَلِّي مَعَهُمْ  
فَهَلْ فِعْلُهُ صَحِيحٌ؟ لَا وَشَ يُصَلِّي مَعَهُمْ؟ أَوْ شَ عَلَى شَيْءٍ لَكِنْ لَوْ قَدَّرَ وَاجِدَ جَاءَ وَلَهُ أَحَدٌ يُصَلِّي مَعَهُ فَإِنْ تُصَلِّي مَعَهُ مِنْ أَجْلِ  
يُحْصَلُ عَلَى الْجَمَاعَةِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ  
فَإِذَا كَانَ جَاءَ وَاجِدٌ وَلَا أَنْ أَحَدٌ يُصَلِّي مَعَهُ وَأَنْتَ قَدْ يُسْتَحَبُّ لَكَ أَنْ تَقُومَ وَتُصَلِّي مَعَهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ تُجِبَرَ الْجَمَاعَةَ مَعَهُ  
أَمَا إِذَا كَانَ مَعَهُ جَمَاعَةٌ فَلَيْسَ بِحَاجَةٍ إِلَيْكَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ اقْتَرَضْتُ مِنْ رَجُلٍ مَالًا وَقَمْتُ بِاسْتِئْثَارِ هَذَا الْمَبْلُغِ  
وَبَعْدَ الْحُصُولِ عَلَيْهِ أَخْرَجْتُ الزَّكَاةَ عَنِ الْأَرْبَاحِ فَقَطُّ  
وَقَامَ صَاحِبُ الْمَبْلُغِ الَّذِي اقْتَرَضْتُ مِنْهُ لِإِخْرَاجِ الزَّكَاةِ عَنِ مَبْلُغِهِ الَّذِي اقْتَرَضْتَنِي  
فَهَلْ هَذَا الْعَمَلُ صَحِيحٌ؟ لَا مَا هُوَ بِصَحِيحٍ  
نَعَمْ صَاحِبُ الْقَرْضِ يُرَكِّي الْقَرْضَ لِأَنَّهُ مَالُهُ فِي ذِمَّتِكَ  
وَأَنْتَ اللَّيُّ عِنْدَكَ هَذَا الْمَبْلُغُ صَارَ مَلِكٌ لَكَ أَنْتَ  
هَذَا الْمَبْلُغُ الَّذِي أَخَذْتَهُ مِنْهُ وَصِرْتَ تَسْتَنْمِرُهُ صَارَ مَلِكٌ لَكَ إِنَّتَ  
تَرْكِيَّةٌ هُوَ وَأَرْبَاحُهُ  
وَذَلِكَ يُرَكِّي الدِّينَ  
الدِّينَ اللَّيُّ فِي ذِمَّتِكَ بَدِيلٌ عَنِ الْمَبْلُغِ هَذَا بَدِيلٌ مَهَوَّبٌ هُوَ الْمَبْلُغُ نَفْسُهُ بَدِيلٌ عَنْهُ يُرَكِّيهِ  
نَعَمْ

فَكُلُّ يُرَكِّي مَالَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الْجُنُودُ الْكُفَّارُ الْمَوْجُودُونَ فِي بَعْضِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ الْيَوْمَ؟ هَلْ إِيَّسْ؟ هَلْ الْجُنُودُ الْكُفَّارُ الْمَوْجُودُونَ فِي بَعْضِ  
بِلَادِ الْإِسْلَامِ الْيَوْمَ؟ هُمْ مِنَ الْكُفَّارِ الذَّمِّيِّينَ أَمْ مِنَ الْكُفَّارِ الْحَرْبِيِّينَ؟ هَذَا حَسَبَ إِتْفَاقِهِمْ مَعَ الدُّوَلِ حَسَبَ إِتْفَاقِ مَعَ الدُّوَلِ إِذَا كَانُوا  
جَاؤُوا عَنِ إِتْفَاقِ مَعَ دَخَلُوا الْبِلَادَ عَلَى الْإِتْفَاقِ مَعَ الدُّوَلَةِ فَلَا يَجُوزُ الْإِعْتِدَاءُ عَلَيْهِمْ  
وَأَمَّا إِخْرَاجُهُمْ وَطَرْدُهُمْ هَذَا مَا هُوَ مِنْ إِخْتِصَاصِ الْأَفْرَادِ

هَذَا مِنْ إِخْتِصَاصِ الْحَاكِمِ

أَنْتَ مَا عَلَيْكَ هَذَا مِنْ إِخْتِصَاصِ الْحَاكِمِ

هُوَ اللَّيُّ يَتَنَبَّهُهُمْ وَيُخْرِجُهُمْ مِنْ مَا هُوَ بِالْمَسْأَلَةِ فَوْضَى كُلِّ يُدِيرُ وَكُلُّ يَقْتُلُ وَكُلُّ مَا يَجُوزُ هَذَا

هَذَا مِنْ إِخْتِصَاصِ الْحُكَّامِ

هُمُ اللَّيُّ يَنْظُرُونَ فِي هَذِهِ الْأَوْطَاعِ وَهُوَ لَاءِ الْجُنُودِ الْكُفَّارِ الَّذِينَ فِي مَمْلُوكِ

\*

الدرس ٢٢

بِسْمِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

بِهَا مَرُّ بَنِي سَبْعٍ وَذِي الْعَشْرِ فَضْرَبَا

وَعَنْهُ كَذَا أُوجِبَ عَلَيْهِمْ وَتَشَدِيدِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اللَّهُ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

الناظِمُ عَنِ الصَّلَاةِ الصَّلَوَاتِ الْحَمْسِ وَقَدْ انْتَهَى إِلَى أَنَّ الصَّبِيَّ الْمُمَيَّرَ يُؤْمَرُ بِهَا وَمَنْ بَلَغَ عَشْرًا فَإِنَّهُ مَعَ الْأَمْرِ بِهَا يَهْرَبُ إِذَا تَأَخَّرَ

قَالْمُمَيَّرُ يُؤْمَرُ بِهَا مُجَرَّدٌ أَمْرٌ وَلَا يَطْرَبُ

وَأَمَّا إِنْ عَشَرَ فَإِنَّهُ يُعْرَبُ

إِذَا لَمْ يُصَلِّي  
وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرُّوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ لَسْبَعٍ فَاطْرُبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ  
وَقَرُّوا بِنُبُؤِهِمْ فِي الْمَضَاجِعِ  
وَهَذَا مِنْ بَابِ التَّرْبِيَةِ  
لِيَعْتَادَ الصَّلَاةَ وَيَنْشَأَ عَلَيْهَا  
وَيَأْلُفَهَا

فَإِذَا بَلَغَ عَشْرَ سِنِينَ فَإِنَّ هَذَا يَتَأَكَّدُ لِأَنَّهُ قَارِبَ الْبُلُوغِ  
فَإِذَا لَمْ يُصَلِّي فَإِنَّهُ يُعَزَّرُ  
وَيُعَرَّبُ

حَتَّى يَدُوقَ الْعُقُوبَةَ  
فَيُعْطَمُ قَدْرُ الصَّلَاةِ وَهَذَا مِنْ أَحْسَنِ التَّرْبِيَةِ لِلأَطْفَالِ لَيْسَتْ التَّرْبِيَةُ مُجَرَّدَ أَنَّهُمْ يُوقَرُ لَهُمُ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ وَيُعْطُونَ مَا هَذِهِ تَرْبِيَةٌ  
بِهَيْمِيَّةٍ وَلَكِنَّ التَّرْبِيَةَ الْحَقِيقِيَّةَ هِيَ التَّرْبِيَةُ الْإِيمَانِيَّةُ تَرْبِيَةُ الْقُلُوبِ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ تَرْبِيَةٌ لِلأَبْدَانِ وَهُوَ تَرْبِيَةٌ بَهِيمِيَّةٌ تَرْبِيَةٌ عَلَى الْعِبَادَةِ  
فَهُوَ تَرْبِيَةٌ لِلْقُلُوبِ

وَهَذَا شَيْءٌ يَعْقَلُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مَعَ أَوْلَادِهِمْ  
فَلَا يَلْتَفِتُوا إِلَيْهِمْ

يَقُولُ هَذَا طِفْلٌ صَغِيرٌ

وَإِذَا كَبُرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَمَرَهُ بِالصَّلَاةِ فَإِذَا تَرَكَ هَذَا التَّوْجِيهَ النَّبَوِيَّ فَإِنَّ الطِّفْلَ يَنْشَأُ عَلَى الْكَسَلِ وَعَدَمِ الْمُبَالَاةِ إِذَا أَرَادَ وَالِدُهُ أَنْ يَزِدَّهُ  
إِلَى الصَّوَابِ يَعْجَزُ عَنْهُ  
أَمَّا الطِّفْلُ فَإِنَّهُ سَهْلٌ يَنْقَادُ  
وَأَمَّا الْكَبِيرُ فَلَا يَنْقَادُ

بِصَبْرٍ وَإِنْقِيَادٍ وَلِهَذَا يَقُولُ الشَّاعِرُ إِنَّ الْعُصُونَ إِذَا عَدَلْتَهَا إِعْتَدَلَتْ وَلَا تَلِينُ إِذَا كَانَتْ مِنَ الْخَشَبِ فَمَنْ أَرَادَ تَرْبِيَةَ أَوْلَادِهِ عَلَى الطَّاعَةِ  
فَلْيَبْدَأْ بِهِمْ مِنَ التَّمْيِيزِ لِأَنَّهُ إِذَا مَيَّرَ صَارَ يَعْقَلُ وَيَفْهَمُ مَا تَقُولُ لَهُ إِمَّا مِنْ قِبَلِ التَّمْيِيزِ فَهَذَا لَا يَدْرِي عَنْ شَيْءٍ فَهَذَا تَوْجِيهٌ نَبَوِيٌّ وَتَرْبِيَةٌ  
عَظِيمَةٌ لِلأَوْلَادِ نَعْمَ كَذَا أُوجِبَ عَلَيْهِمْ وَشَدَّدَ وَعَنْهُ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِنَّ ابْنَ عَشْرٍ تَجِبُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ لِأَنَّ الرَّسُولَ أَمَرَ  
بِضَرْبِهِ وَالْعَرَبُ لَا يَكُونُ إِلَّا تَرَكَ وَاجِبِ ابْنِ عَشْرٍ تَجِبُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَلِهَذَا يَقُولُ الْعُلَمَاءُ إِنَّ ابْنَ عَشْرٍ يُمَكِّنُ أَنْ يَبْلُغَ يُمَكِّنُ أَنْ يَبْلُغَ الطِّفْلُ لِعَشْرِ

بِعَشْرِ سِنِينَ

فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ تَجِبُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ إِذَا بَلَغَ عَشْرًا لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِضَرْبِهِ عَلَى تَرْكِهَا وَالْعَرَبُ لَا يَكُونُ إِلَّا  
عَلَى تَرْكِهَا وَاجِبٌ

وَهَذَا قَوْلٌ هَذَا الْقَوْلُ قَوِيٌّ هَذِهِ الرَّوَايَةُ عَنْ أَحْمَدَ

بِحُضْنِهَا الدَّلِيلُ نَعْمَ

وَأُوجِبَ عَلَى وَلِيِّهِمْ أَمْرُهُمْ بِهَا

وَصَحَّحَ صَلَاةَ الْوَاعِي مِنْهُمْ تَسُدُّ دِي

تُسَدُّ

نَعْمَ

هَذَا أَيْضًا يَعْنِي تَأَكِيدُ عَلَى مَا مَضَى مِنْ أَمْرِ الأَوْلَادِ بِالصَّلَاةِ وَأَنَّهْمُ الأَمْرُ لِلوَالِدِ لِلوَجُوبِ فَهُوَ يَجِبُ عَلَى الْوَالِدِ أَمْرُهُمْ وَأَمَّا هُمْ فَلَا  
يَجِبُ عَلَيْهِمْ صَلَاةٌ فِي هَذِهِ السِّنِّ

وَلَكِنَّ الْعَرَضَ هُوَ التَّرْبِيَةُ وَالنَّعْوِيْدُ

وَهِيَ لَهُمْ نَافِلَةٌ

هِيَ لَهُمْ نَافِلَةٌ

فَالأَمْرُ الْمَوْجِبُ لِلوَالِدِ لَيْسَ لِلإِسْتِحْبَابِ وَإِنَّمَا هُوَ لِلوَجُوبِ

وَإِنْ كَانَتْ الصَّلَاةُ لَيْسَتْ وَاجِبَةً عَلَى الإِطْفَالِ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا لِلوَجُوبِ وَهِيَ الْقَاعِدَةُ أَنَّ الأَمْرَ لِلوَجُوبِ فَقَوْلُهُ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرُّوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ يَعْنِي يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَأْمُرُوهُمْ

وَلَيْسَ هَذَا لِلإِسْتِحْبَابِ

يَقُولُ إِنْ شِئْتَ إِمْرَتَهُ وَإِنْ شِئْتَ تَرَكَتَهُ

لَا هَذَا لِلوَجُوبِ

وَصَلَاةُ الطِّفْلِ صَاحِبَةٌ

صَحَّحَ يَعْنِي صَلَاتِهِ فَكُنَّا نَافِلَةٌ تَكُونُ لَهُ نَافِلَةٌ

نَعْمَ

وَأَوْجِبَ عَلَىٰ وَلِيِّهِمْ أَمْرُهُمْ بِهَا  
 وَصَحَّ صَلَاةُ الْوَاعِي مِنْهُمْ تَسَدُّدٌ  
 صَحَّ صَلَاةُ الْوَاعِي يُعْنِي الْعَاقِلُ  
 الْعَاقِلُ وَالْعَاقِلُ بِنِدَاءٍ مِنَ التَّمْيِيزِ نَعْمَ وَتَقْوِيَّتِهَا أَوْ بَعْضِهَا مِنْ مُكَلَّفٍ كَلَبَ مِنْ مُكَلَّفٍ حَرَامٍ سِوَى الْجَمْعِ أَوْ شَرْطٍ فَقَدْ صَلَاةٌ تَجِبُ فِي  
 الْوَقْتِ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا صَلَاةٌ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا  
 أَيُّ مَوْفُوتَةٍ فِي أَوْقَاتٍ  
 لَا تَقْبَلُ إِلَّا فِيهَا  
 وَقَالَ سُبْحَانَهُ أَقَمَ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ  
 إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ  
 وَقُرْآنَ الْفَجْرِ  
 إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا  
 هَذَا أَيْضًا بَيَانٌ بِمَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ  
 لِكَيْتَهُ مُجَمَّلٌ لِكَيْتَهُ مُجَمَّلٌ  
 بَيِّنَتُهُ الْأَدْلَةُ الْأُخْرَى  
 قَالَ سُبْحَانَهُ فَسُبْحَانَ اللَّهِ جِئِن تَمْسُونَ  
 وَجِئِن تُصْبِحُونَ  
 وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَجِئِن تَطْهَرُونَ  
 هَذَا أَيْضًا فِي مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ  
 وَالتَّسْبِيحِ مَعْنَاهُ الصَّلَاةُ  
 فَهَذِهِ مَوَاقِيتُ الصَّلَاةِ  
 وَهِيَ خَمْسَةٌ  
 وَقَتِ الظُّهْرِ وَيَبْدَأُ بِرِوَالٍ عَنِ وَسَطِ السَّمَاءِ إِلَى جِهَةِ الْغَرْبِ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ  
 الْعَصْرِ بِنِدَاءٍ إِذَا صَارَ ظِلُّ الشَّيْءِ مُسَاوِيًا لَهُ  
 إِذَا صَارَ ظِلُّ الشَّيْءِ مُسَاوِيًا لَهُ بَدَأَ وَقَتِ الْعَصْرِ  
 وَيَسْتَمِرُّ الْإِخْتِيَارُ إِلَى أَنْ يَصِيرَ ظِلُّ الشَّيْءِ طُولَهُ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يَبْدَأُ وَقَتِ الضُّرُورَةِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ هَذَا الْعَصْرَ وَقَتِ الْمَغْرِبِ  
 يَجِبُ لِعُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى وَسَطِ اللَّيْلِ وَقَتِ الْعِشَاءِ بِنِدَاءٍ بِمَغِيبِ الْأَحْمَرِ وَقَتِ الْفَجْرِ بِنِدَاءٍ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ  
 هَذِهِ مَوَاقِيتُ الصَّلَاةِ كَمَا بَيَّنَّتْهَا السُّنَّةُ فَصَلَّتْهَا السُّنَّةُ وَدَلَّ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ مُجَمَّلًا  
 أَلَّا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُؤَخَّرَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا  
 وَيَنَامَ عَنْهَا وَيَتَكَاسَلَ عَنْهَا وَيَطْرُقَ أَنَّهُ مَتَى مَا صَلَّى يَكْفِي لَهَا الصَّلَاةُ فِي أَوْقَاتِهَا لَا تُؤَخَّرُ إِلَّا لِغُدْرٍ كَالنَّائِمِ الَّذِي مَا تَنَبَّهَ أَوْ النَّاسِ فَهَذَا  
 يُصَلِّي إِذَا تَنَبَّأَ أَوْ ذَكَرَ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ  
 وَكَذَلِكَ يَجُوزُ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ الْأُولَى لِنَاوِي الْجَمْعِ الَّذِي يَجُوزُ لَهُ الْجَمْعُ كَالْمَسَافِرِ وَالْمَرِيضِ فِي حَالَةِ الْمَطَرِ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ  
 وَالْعِشَاءِ تَخْفِيفًا عَنِ النَّاسِ فَهَذَا يَجُوزُ لَهُ أَنَّهُ الصَّلَاةُ الْأُولَى وَيُنَوِّي جَمْعَهَا مَعَ الصَّلَاةِ الثَّانِيَةِ جَمْعٌ تَأْخِيرٌ  
 لِأَنَّ وَقَتِ الصَّلَاتَيْنِ فِي حَالَةِ الْغُدْرِ يَكُونُ وَقْتًا وَاحِدًا  
 وَقَتِ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْغُدْرِ يَكُونُ وَقْتًا وَاحِدًا  
 فَلَهُ أَنَّ الْأُولَى أَنْ يُقَدِّمَ الثَّانِيَةَ وَيُصَلِّيَهَا مَعَ الْأُولَى جَمْعٌ تَقْدِيمٌ وَلَهُ أَنْ يُؤَخَّرَ الْأُولَى وَيُصَلِّيَهَا مَعَ الثَّانِيَةِ جَمْعٌ تَأْخِيرٌ  
 لِأَنَّ الْوَقْتَيْنِ صَارَا وَقْتًا وَاحِدًا  
 فِي حَالَةِ الْغُدْرِ  
 لَاوِي الْجَمْعِ وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ يَسْتَنْعِلُ بِتَحْصِيلِ شَرْطِ الصَّلَاةِ حَرَاجَ عَلَيْهِ الْوَقْتُ وَهُوَ يَسْتَنْعِلُ بِتَحْصِيلِ الشَّرْطِ كَانَ يَسْتَنْعِلُ بِتَوْفِيرِ الْمَاءِ  
 لِلْوَضُوءِ لِأَنَّ الطَّهَارَةَ شَرْطٌ لِصِحَّةِ الصَّلَاةِ فَإِذَا كَانَ الْمَاءُ يَخْتِاجُ إِلَى تَحْصِيلٍ وَإِلَى إِعْدَادٍ مِنَ الْبَيْتِ أَوْ مَنْ يَخْتِاجُ إِلَى حَبْلِ وَدَلْوٍ  
 يَخْتِاجُ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ أَنْ يُؤَقِّرَ الْمَاءَ وَلَوْ حَرَاجَ الْوَقْتُ قَوْلُهُ تَعَالَى فَلَمْ وَهَذَا وَاجِبٌ لِلْمَاءِ فَيَعْدُرُ فِي تَحْصِيلِ الْمَاءِ وَلَوْ تَأَخَّرَ عَنِ  
 الْوَقْتِ  
 لِأَنَّهُ يَسْتَنْعِلُ بِتَحْصِيلِ الشَّرْطِ لِلصَّلَاةِ  
 وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ لَا  
 إِذَا كَانَ مَا يَتَوَقَّرُ الْمَاءَ إِلَّا بَعْدَ خُرُوجِ الْوَقْتِ فَإِنَّهُ يَنْتَمِمْ وَيُصَلِّي وَلَا يُؤَخَّرُ  
 لَكِنْ عَلَى الْمَذْهَبِ لَا بَأْسَ  
 إِذَا كَانَ يَسْتَنْعِلُ بِشَرْطِهَا فَلَا بَأْسَ وَلَوْ حَرَاجَ الْوَقْتُ لِتَحْصِيلِ الشَّرْطِ  
 هَذِهِ هِيَ الْأَعْدَارُ الَّتِي يَجُوزُ فِيهَا تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ  
 النَّائِمُ وَالنَّاسِي وَمَنْ يُرِيدُ الْجَمْعَ وَمَنْ يَسْتَنْعِلُ بِتَحْصِيلِ شَرْطِ الصَّلَاةِ

كَأَنَّ يَحْتَاجَ إِلَى وَقْتِ إِحْضَارِ الْمَاءِ أَوْ لِتَحْصِيلِ ثَوْبٍ يُصَلِّي فِيهِ سِتْرَ الْعَوْرَةِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ أَوْ يُهَيِّئَ الْمَكَانَ مِنَ النَّجَاسَةِ يُصَلِّي فِي  
يَعْنِي يُطَهِّرُ الْمَكَانَ لِصَلَاةٍ فِيهِ وَيَحْتَاجُ التَّطَهِيرَ إِلَى وَقْتِ هَذَا شَرْطٌ مِنْ شُرُوطِ صِحَّةِ الصَّلَاةِ

نَعَمْ

وَتَقْوِيَّتِهَا أَوْ بَعْضُهَا مِنْ مُكَافَأَةٍ مِنْ مُكَافَأَةِ حَرَامٍ سِوَى الْجَمْعِ أَوْ شَرْطٍ فَقَدْ

أَيَّ نَعَمْ

تَقْوِيَّتُهَا مِنْ غَيْرِ غَدْرِ تَقْوِيَّتٍ وَقْتِهَا

مِنْ غَيْرِ غَدْرِ لَا يَجُوزُ وَلَا تَصِحُّ مِنْهُ لَوْ صَلَّاهَا

لَأَنَّه لَمْ يُصَلِّي الصَّلَاةَ الَّتِي أَمَرَهُ اللَّهُ بِهَا

فَإِذَا أَحْرَاهَا عَنْ وَقْتِهَا بِدُونِ غَدْرِ شَرَعِي

فَإِنْ لَا تَصِحُّ مِنْهُ وَلَوْ صَلَّى فَعَلَيْهِ التَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ

الْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحِ

هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ إِذَا تَعَمَّدَ وَمَعْنَى صَلَاةِ الْعَصْرِ يَعْنِي فَاتَتْ وَقْتِهَا

فَأَتَى وَقْتِهَا مُتَعَمِّدًا

فَأِنَّهُ قَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ

وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ إِذَا تَعَمَّدَ تَأْخِيرَ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا مِنْ غَيْرِ غَدْرِ أَنَّهُ يَكْفُرُ

يَرْتَدُّ لِقَوْلِهِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ وَالْأَمْرُ خَطِيرٌ جَدًّا

نَعَمْ

لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ الْيَوْمَ مَا يُبَالُونَ بِهَذَا الشَّيْءِ

مَا يُبَالُونَ وَمَا يَتْرُكُ الصَّلَاةَ

لِكِنَّةِ لَا يُصَلِّيَهَا فِي وَقْتِهَا

يَنَامُ وَيُخَلِّيهَا

أَوْ يَسْتَنْعِلُ وَيُخَلِّيهَا

وَحَتَّى سَمِعْنَا أَنَّ بَعْضَهُمْ يَجْمَعُ الْخَمْسَ صَلَوَاتٍ يَجْمَعُهُمْ جَمِيعٌ وَيُصَلِّيهِمْ إِذَا فَرَغَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ

هَذَا تَلَاغِبٌ بِدِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا تَصِحُّ صَلَاةُ هَؤُلَاءِ

لِأَنَّه لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا

يُصَلِّي الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا

فَالَّذِي يَتَلَاغِبُ فِي الصَّلَوَاتِ وَيُؤَخِّرُهَا عَنْ وَقْتِهَا

هَذَا لَا تَصِحُّ مِنْهُ

وَقِيلَ تَصِحُّ مِنْهُ مَعَ التَّوْبَةِ

قَوْلُهُ تَعَالَى لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ

يَعْنِي سَاهُونَ عَنْ وَقْتِهَا هُمْ يُصَلُّونَ اللَّهُ سَمَاهُمْ مُصَلِّينَ

لِكِنَّةِ لَا يُصَلُّونَ فِي الْوَقْتِ

تَوَعَّدَهُمُ اللَّهُ بِالْوَيْلِ

وَكَذَلِكَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ

قَالَ تَعَالَى مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ

لَيْسَ مَعْنَى أَنَّهُمْ تَرَكَوْهَا بِالْكُلِّيَّةِ

وَإِنَّمَا مَعْنَى أَنَّهُمْ أَضَاعُوا أَوْقَاتِهَا

فَلَا يُصَلُّونَهَا فِي وَقْتِهَا

هَذَا إِضَاعَةٌ لِلصَّلَاةِ

أَضَاعَهُ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَصِحُّ مِنْهُ نَعَمْ

وَمِنْ جَدِّ الإِجَابِ كَثْرَةُ أَنْ يَشَاءَ

إِنْ نَشَأَ أَنْ نَشَأَ

صَحَّحُوا

نَعَمْ

بِدَارِ الْهُدَى مَا بَيَّنَّ أَهْلَ التَّعَبُّدِ

نَعَمْ مِنْ جَدِّ وَجُوبِ الصَّلَاةِ



فَإِنْ كَانَ نَشَأَ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ إِنْ كَانَ نَشَأَ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ وَجَدَ وَجُوبَ الصَّلَاةِ فَهَذَا كَافِرٌ مُرْتَدٌّ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ لِأَنَّهُ لَا عُذْرَ لَهُ  
لَا يُعْذَرُ بِالْجَهْلِ لِأَنَّهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ يَشُوفُ النَّاسَ يُصَلُّونَ وَيَسْمَعُ الْحَتَّ عَلَى الصَّلَاةِ يَسْمَعُ الْقُرْآنَ فَلَا يُعْذَرُ  
لِأَنَّهُ لَا يُعْذَرُ بِالْجَهْلِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ

إِذَا نَشَأَ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ  
أَمَّا إِذَا نَشَأَ فِي بِلَادٍ بَعِيدَةٍ وَلَا يُسْمَعُ شَيْءٌ عَنِ الْإِسْلَامِ  
وَلَمْ تُبْلَغْهُ الدَّعْوَةُ وَقَالَ إِنَّ الصَّلَاةَ مَا هِيَ وَاجِبَةٌ  
فَهَذَا يُعْذَرُ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُ  
لِأَنَّهُ تَكَلَّمَ عَنِ جَهْلِ وَلَمْ يَكُنْ يَتَمَكَّنُ مِنَ التَّلَامُّ لِغِيْبِهِ  
عَنِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ  
فَهَذَا لَهُ فَإِنْ أَصَرَ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ  
وَرَدَّتْهُ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ  
هَذَا بِالْإِجْمَاعِ أَنَّ مِنْ جَدِّ وَجُوبِ الصَّلَاةِ أَنَّهُ كَافِرٌ  
يُرْتَدُّ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ  
إِلَّا أَنَّهُ إِذَا كَانَ بِالْإِمْكَانِ أَنَّهُ وَلَا يَدْرِي فَهَذَا يُعْذَرُ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُ  
نَعَمْ

وَمَنْ جَدَّ الْإِجَابَ كُفْرَهُ أَنْ نَشَأَ

نَعَمْ

بِدَارِ الْهُدَى مَا بَيَّنَّ أَهْلَ التَّعْبُدِ مَا بَيَّنَّ الْفَتْحَ

نَعَمْ

مَا بَيَّنَّ أَهْلَ التَّعْبُدِ أَظُنُّهُ ظَهَرَ مَعْنَى الْبَيْتِ

نَعَمْ

كَذَا كُلُّ مَجْمُوعٍ عَلَى حُكْمِهِ مَتَى؟ كَذَا يَحْكُمُ بِكُفْرٍ مَنْ أَنْكَرَ شَيْئاً مُجْمَعاً عَلَى حُكْمِهِ  
كَمَنْ أَنْكَرَ شَيْءٌ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى عَلَيْهِ  
أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَيْهِ  
أَوْ أَنْكَرَ تَحْرِيمَ شَيْءٍ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَحْرِيمِهِ  
فَإِنَّهُ يَكْفُرُ

لِأَنَّهُ مُخَالَفٌ لِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ الْعُلَمَاءِ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الرِّبَا حَرَامٌ  
مَعَ تَحْرِيمِهِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ  
فَمَنْ قَالَ أَيْدَى الرِّبَا مُؤَرِّدٌ إِقْتِصَادِيٌّ  
مُؤَرِّدٌ إِقْتِصَادِيٌّ عَالَمِيٌّ فَلَا تَحْرِيمَ وَلَا وَلَا يُحَرِّمُ الرِّبَا  
هَذَا كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ  
لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ  
وَلِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ

هَذَا إِذَا جَدَّ تَحْرِيمَ الرِّبَا عُمُومًا

أَمَّا إِذَا جَدَّ تَحْرِيمَ بَعْضِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا لِأَنَّ فِيهِ صُورٌ مِنَ الرِّبَا مُخْتَلَفٌ فِيهَا هَلْ هِيَ مِنَ الرِّبَا أَوْ لَا؟ فَالْمُخْتَلَفِ فِيهِ لَا يَكْفُرُ مَنْ  
إِبَاحَةً حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُ الدَّلِيلَ وَالْحُجَّةَ فَالرِّبَا الْمَجْمَعُ عَلَيْهِ مَنْ اسْتَحْلَهُ كَفْرٌ وَأَمَّا بَعْضُ الصُّورِ الرِّبَوِيَّةِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا فَهَذِهِ لَا يَكْفُرُ مَنْ  
إِبَاحَةً إِلَّا بَعْدَ أَنْ يُبَيِّنَ لَهُ الْحَقَّ وَالصَّوَابَ وَكَذَلِكَ قَسَّ عَلَى هَذَا بَقِيَّةَ الْمَسَائِلِ الْمَجْمَعِ عَلَيْهَا يَكْفُرُ مَنْ أَنْكَرَهَا وَالْمُخْتَلَفِ فِيهَا مَا يُكْفُرُ  
حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ أَخَذَ بِالْقَوْلِ الثَّانِي وَظَنَّ الصَّوَابَ أَوْ حَقَّ فَهُوَ شَبَهَةٌ

نَعَمْ

كَذَا كُلُّ مَجْمُوعٍ عَلَى حُكْمٍ وَكَذَا كُلُّ مَجْمُوعٍ يَعْنِي مُجْمَعٌ عَلَى حُكْمِهِ مَتَى أَنْكَرَهُ يُكْفُرُ  
أَمَّا الْأَشْيَاءُ الْمُخْتَلَفُ فِيهَا فَلَا يَكْفُرُ مَنْ خَالَفَ فِيهَا لَكِنْ يُظَلُّ وَيُحْتَاطُ

نَعَمْ

كَذَا كُلُّ مَجْمُوعٍ عَلَى حُكْمِهِ يَكُنُّ ظَاهِرًا دُونَ الْخَفِيِّ الْمُعْبَدِ

إِذَا كَانَ تَحْرِيمُهُ ظَاهِرًا

إِذَا كَانَ تَحْرِيمُهُ ظَاهِرًا

مَا عَلِمَ تَحْرِيمُهُ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ كَالرِّبَا وَالشِّرْكَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالزَّوَانِ

وَقَتَلَ النَّفْسَ قَتَلَ الْمُسْلِمَ بِغَيْرِ حَقٍّ قَتَلَ الْمَعَاهِدَ هَذَا تَحْرِيمُهُ ظَاهِرٌ مَا يُعَدَّرُ مَنْ اسْتَحَلَّهُ بِرَدِّتِهِ أَمَا مَا كَانَ تَحْرِيمُهُ خَفِيًّا وَيَحْتَاجُ تَطَرُّقًا وَإِسْتِدْلَالَ هَذَا لَا يَحْكُمُ بِرَدِّتِهِ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُ الْأُمُورَ الَّتِي لَا يَعْرِفُهَا كُلُّ أَحَدٍ وَإِنَّمَا يَعْرِفُهَا الْعُلَمَاءُ فَهَذِهِ لَا يُبَادِرُ بِالتَّكْفِيرِ فِيهَا حَتَّى لَهُ وَيَشْرُخُ لَهُ حُكْمُهَا أُمُورَ التَّكْفِيرِ أَمْرًا صَعِبٌ فَلَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَدْخُلُ فِي التَّكْفِيرِ إِلَّا عَنِ عِلْمٍ وَبَصِيرَةٍ نَعَمْ

كَذَا كُلُّ مَجْمُوعٍ عَلَى حُكْمِهِ مَتَى؟ يَكُنْ ظَاهِرًا دُونَ الْخَفِيِّ الْمُعْبَدِ

دُونَ الْخَفِيِّ الَّذِي تَحْرِيمُهُ خَفِيٌّ يَحْتَاجُ إِلَى اسْتِدْلَالٍ يَحْتَاجُ إِلَى بَحْثٍ

فَهَذَا لَا يَحْكُمُ بِكُفْرٍ مَنْ خَالَفَ فِيهِ نَظَرَ لِخَفَاءِ حُكْمِهِ عَلَى النَّسَخِ

مِثْلَ مَسَائِلِ الرِّبَا هَذِي فِيهَا خِلَافٌ

فَلَا يُحْكَمُ بِتَّكْفِيرٍ مَنْ خَالَفَ فِيهَا

نَظَرَ لِوُجُودِ الْخِلَافِ فِيهَا

هَلْ تَدْخُلُ فِي الرِّبَا؟ أَوْ لَا تَدْخُلُ؟ مِثْلَ أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ مَا جَرَى فِيهِ الْإِخْتِلَافُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ

بَعْضُهُمْ يَقُولُ حَرَامٌ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ حَلَالٌ الْخِلَافُ هَذَا يُنْظَرُ فِي الدَّلِيلِ

فَمَنْ قَامَ الدَّلِيلُ مَعَ قَوْلِهِ يُؤْخَذُ بِهِ

وَمَنْ خَالَفَ الدَّلِيلَ يَرُدُّ

لَكِنْ لَوْ أَنَّ إِنْسَانَ اسْتَحَلَّ هَذَا الشَّيْءَ بِنَاءً عَلَى الْخِلَافِ هَذَا لَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ

لِأَنَّ الْخِلَافَ عُدْرٌ

وَشُبْهَةٌ وَهَذَا لَا يَدْرِكُهُ إِلَّا الْعُلَمَاءُ وَأَهْلُ الْبَصِيرَةِ

مَا يَدْرِكُهُ طَلَبَةُ الْعِلْمِ الْمُتَبَدِّئِينَ أَوْ الْمُتَعَالِمِينَ

الَّذِينَ أَحَدُوا بِكُفُورِ النَّاسِ

وَأَمَّا أَوْ يَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَالْعِيَادَ بِاللهِ يَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ لِأَنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ

وَهُمْ لَيْسُوا عُلَمَاءَ وَلَا أَهْلُ بَصِيرَةٍ

هَذَا مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ

هَذَا هُوَ مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ

التَّكْفِيرُ أَمْرُهُ صَعِبٌ يَحْتَاجُ إِلَى بَصِيرَةٍ وَإِلَى عِلْمٍ وَمَعْرِفَةٍ وَيَحْتَاجُ إِلَى تَمَهُّلٍ فِي الْأَمْرِ وَعَدَمِ تَسْرُعِ نَعَمْ

فَمَنْ جَحَدَ الْأَرْكَانَ أَوْ حُرْمَةَ الزَّنا

جُهِدَ الْأَرْكَانَ

جَحَدَ الْأَرْكَانَ الْخَمْسَةَ

أَرْكَانَ الْإِسْلَامِ

جَحَدَ أَرْكَانَ الْإِسْلَامِ الْخَمْسَةَ وَقَالَ هَذِي سُنَنٌ مَا هِيَ مَا هِيَ فَرَائِضٌ أَوْ الصَّلَاةُ سُنَّةٌ وَالزَّكَاةُ سُنَّةٌ هَذِي أَعْمَالٌ طَيِّبَةٌ وَلَكِنْ مَا هِيَ

بِوَاجِبِهِ إِنَّمَا تُتَسَبَّدُونَ عَلَى النَّاسِ الصَّلَاةُ مَا هِيَ بِوَاجِبِهِ كَيْفَ أَنْ بَغَى مَا صَلَّيْتُ وَهِيَ طَيِّبَةٌ الَّتِي يُصَلِّي أَحْسِنُ

وَالزَّكَاةُ هَذِي إِحْسَانٌ إِنْفَاقٌ وَلَكِنْ مَا هُوَ بِوَاجِبِ

النَّاسِ أَحْرَارٌ فِي أَمْوَالِهِمْ

إِنْ شَاءَ أَخْرَجَهَا وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُخْرِجَهَا

لَا تُسَبَّدُونَ عَلَى النَّاسِ

الصِّيَامُ مَا هُوَ وَاجِبٌ إِنْ شَاءَ صَامَ وَإِنْ شَاءَ صِيَامَ رَمَضَانَ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْ الْحَجُّ مَا هُوَ بِوَاجِبِ الْمَسَافَةِ بَعِيدَةً وَفِيهِ خَطَرٌ وَفِيهِ مَا

هُوَ بِوَاجِبِ لَا تُتَسَبَّدُونَ عَلَى النَّاسِ يَقُولُونَ هَذَا كَافِرٌ أَرْكَانَ الْإِسْلَامِ مَعْرُوفِ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ وَأَجْمَعَ عَلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ وَالْأَدِلَّةُ ظَاهِرَةٌ

عَلَيْهَا مِنْ كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ

فَمَنْ أَنْكَرَهَا أَوْ أَنْكَرَ شَيْئًا مِنْهَا حَتَّى لَوْ أَقْرَبَ بِالْبَعْضِ

وَأَنْكَرَ لَوْ جَحَدَ رُكْنًا وَاحِدًا

مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ قَالَ مَا هُوَ بِوَاجِبِ وَلَا هُوَ بِفَرْضٍ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ وَيَرْتَدُّ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ نَعَمْ فَمَنْ جَحَدَ الْأَرْكَانَ أَوْ حُرْمَةَ الزَّنا أَوْ

جَحَدَ حُرْمَةَ الزَّنا جَحَدَ وَجُوبِ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ وَقَالَ أَوْ جَحَدَ حُرْمَةَ الزَّنا قَالَ الزَّنا شَنِيعٌ وَقَبِيحٌ لَكِنْ مَا هُوَ حَرَامٌ مَا هُوَ بِحَرَامٍ لَكِنْ

هُوَ شَنِيعٌ وَتَرْكُهُ أَزْرَهُ وَإِحْسِنٌ وَلَا تُتَسَبَّدُونَ عَلَى النَّاسِ عَلَيْهِمْ هَذَا الْأَمْرُ وَالنَّاسُ بِحَاجَةٍ إِلَيْهِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ هَذَا يُكْفَرُ بِالإِجْمَاعِ لِأَنَّ

تَحْرِيمَ الزَّنا وَاصِحٌّ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ نَعَمْ لَيْسَ لَهُ عُدْرٌ نَعَمْ فَمَنْ جَحَدَ أَرْكَانَ أَوْ حُرْمَةَ الزَّنا وَحَمَلَ الْمَاءَ وَالْخُبِرَ أَوْ جَحَدَ

تَحْرِيمَ الْحَمْرِ

أَوْ جَحَدَ تَحْرِيمَ الْحَمْرِ

قَالَ الْحَمْرُ لَا شَكَّ أَنَّهُ مَا هُوَ طَيِّبٌ لَكِنْ مَا هُوَ بِحَرَامٍ

مَا هُوَ بِحَرَامٍ

هَذَا يَكْفُرُ لِأَنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ

لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ

الْخَمْرُ حَرَامٌ بَيِّنٌ الْقُرْآنُ  
 وَرُبَّمَا يَسْتَدِلُّ بِقَوْلِهِ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا  
 يَعْنِي مَا شَرِبُوا مِنَ الْخَمْرِ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا  
 إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسِنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ  
 هُذِي فِي الْخَمْرِ  
 وَهِيَ نَزَلَتْ لِمَا تَأَسَّفَ الصَّحَابَةُ  
 لَمَا حُرِّمَتْ الْخَمْرُ تَأَسَّفَ الصَّحَابَةُ عَلَى مَا فَعَلُوا مِنْ قَبْلُ  
 وَعَلَى الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ تَأَسَّفُوا عَلَى ذَلِكَ وَحَزَنُوا  
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ فِي أَنَّهُمْ مَا سَبَقَ قَبْلَ التَّحْرِيمِ فَلَا حَرَجَ فِيهِ  
 لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا  
 يَعْنِي الْمَاضِي قَبْلَ أَنْ تُحْرَمَ فَأَرَادَ اللَّهُ هَذَا الْحَرَجَ الَّذِي أَصَابَ الصَّحَابَةَ وَطَمَأَنَّهُمْ بِأَنَّ الشَّيْءَ قَبْلَ تَحْرِيمِهِ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ فَعَلَ أَمَّا  
 إِذَا حُرِّمَ فَلَا وَالْخَمْرُ كَانَتْ فِي الْأَوَّلِ لَمْ تَحْرُمْ فِي الْأَوَّلِ لَمْ تَحْرُمْ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهَا يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ  
 لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا لَكَبِيرٌ مِنْ نَافِعَةٍ  
 هَذَا فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى التَّحْرِيمِ  
 لِكَيْتَهُ لَمْ يُحْرَمَهُ  
 ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ  
 فَحَرَّمَهَا فِي حَالَةِ الصَّلَاةِ فَقَطَّ  
 حَرَّمَهَا فِي حَالَةِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ  
 ثُمَّ حَرَّمَهَا تَحْرِيمًا مُطْلَقًا  
 لِجَمِيعِ الْأَوْقِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رُجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ  
 لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ  
 إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ؟ قَالَ  
 الصَّحَابَةُ إِنْتَهَيْنَا فَتَرَكَوْهَا نِهَائِيًّا وَقَامُوا وَشَفَعُوا الدِّينَانَ الَّتِي فِيهَا الْخَمْرُ شَفَعُوا وَتَرَكَوْهَا تَسْبِيحًا فِي الشُّوَارِعِ  
 بَادَرُوا إِلَى إِتْلَافِهَا  
 لَمَّا حَرَّمَهَا اللَّهُ سُجَّانَهُ وَتَعَالَى  
 فِيهِ نَاسٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فَهَمُّوا غَلَطًا فَقَالُوا إِنَّهُ لَا بَأْسَ الْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ صَالِحًا وَتَقِيًّا وَشَرِبَ الْخَمْرَ لَا عَلَيْهِ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ لَيْسَ عَلَى  
 الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا وَظَنُوا أَنَّ هَذَا مُسْتَمِرٌّ أَنَّ الْحُكْمَ مُسْتَمِرٌّ  
 وَإِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ الْخَمْرَ لَا حَرَجَ عَلَيْهِ بِشَرِّ أَنْ يَكُونَ صَالِحًا وَتَقِيًّا فَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَاؤُوا بِهِمْ وَقَالُوا إِنْ اسْتَحَلُّوْهَا  
 كَفَرُوا  
 وَإِنْ لَمْ يَسْتَحَلُّوْهَا جَلَدُوا  
 اعْتَرَفُوا بِالْخَطِئِ وَاعْتَرَفُوا وَجَلَدُوا  
 وَتَابُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هَذَا الْفَهْمِ مِنْ هَذَا الْفَهْمِ السَّيِّئِ  
 لِلدَّيَّةِ لِأَنَّ الْقُرْآنَ مَا كُلُّ يَسْتَدِلُّ بِهِ مَا يَسْتَدِلُّ بِهِ إِلَّا أَهْلَ الْعِلْمِ اللَّيِّ يَعْرِفُونَ أَسْبَابَ النُّزُولِ وَيَعْرِفُونَ الْجَمْعَ بَيْنَ الْآيَاتِ  
 يُمَكِّنُ تَأْخُذَ آيَةٍ وَتَقُولُ مَا هُوَ بِحَرَامٍ  
 تَقُولُ مَا هُوَ بِحَرَامٍ  
 أَوْ تَأْخُذَ آيَةَ النِّسَاءِ وَتَقُولُ إِنَّهُ حَرَامٌ وَقَتَ الصَّلَاةِ بَسَ  
 بَجِي وَاجِدْ جَاهِلٌ وَيَقُولُ الْقُرْآنُ يَدُلُّ عَلَى حَلِّ الْخَمْرِ  
 وَيَتْرُكُ الْآيَاتِ الَّتِي فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ الَّتِي هِيَ الْحُجَّةُ وَهِيَ النِّهَايَةُ اللَّهُ حَرَّمَ الْخَمْرَ بِالتَّنْذِيرِ  
 لِأَنَّ النَّاسَ مُعْتَادُونَ لَهُ مُتَمَكِّنٌ مِنْهُمْ  
 فَلَوْ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَوَّلِ وَهَلَتْ لَشَيْقُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ  
 وَرُبَّمَا أَنْ بَعْضُهُمْ لَا يُطِيعُ  
 يَتَمَرَّدُ فَاللَّهُ مِنْ رَحْمَتِهِ أَنَّهُ تَدَرَّجَ بِهِمْ شَيْئًا فَشَيْئًا فِي تَحْرِيمِهَا حَتَّى حَسَمَهَا حَسْمًا نِهَائِيًّا  
 فَلَا بَدَّ مِنْ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَلُمُّ بِالْقُرْآنِ وَيَرُدُّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ وَيَفْسِرُ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ  
 أَمَّا أَنَّهُ يَأْخُذُ آيَةً وَيَسْتَدِلُّ بِهَا وَيَتْرُكُ الْآيَاتِ الْأُخْرَى الَّتِي تُقَيِّدُهَا وَتُفَسِّرُهَا أَوْ تَكُونُ هَذِهِ الْآيَةُ مَنْسُوخَةً بِآيَةٍ أُخْرَى وَأَنْتَ مَا تَدْرِي  
 وَتَقُولُ هُذِي آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ وَاللَّيِّ يُسَدِّلُ بِالْقُرْآنِ مَا عَلَيْهِ يَقُولُ لَا مَا اسْتَدَلَّتْ بِالْقُرْآنِ أَنْتَ كَذَّابٌ اسْتَدَلَّتْ بِالْقُرْآنِ أَنْتَ اسْتَدَلَّتْ بِشَيْءٍ  
 مُتَشَابِهِ  
 وَأَهْلُ الْعِلْمِ يَرُدُّونَ الْمُتَشَابِهَ إِلَى آيَةٍ إِلَى الْمَحْكَمِ  
 فَأَنْتَ لَمْ تَرُدِّ الْمُتَشَابِهَ إِلَى الْمَحْكَمِ

فَأَنْتَ لَمْ تَسْتَدِلَّ بِالْقُرْآنِ  
يُنْبَغِي مَعْرِفَهُ هَذَا الْأَمْرَ  
هَذَا لَا يُثَقَّنُهُ إِلَّا أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْبَصِيرَةِ  
وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ بِنَتَكَلُّمٍ فِي أَحْكَامِ اللَّهِ وَفِي الشَّرْعِ  
إِلَّا عَنِ الْإِتْقَانِ وَعَنِ الْبَصِيرَةِ وَعَنْ عِلْمٍ وَمَعْرِفَةٍ  
صَحَابَةٌ وَقَعُوا فِي هَذَا وَجَلَدُوا  
لِأَنَّهُمْ أخطأوا

أَحَدُوا بَعْضَ وَتَرَكَوا بَعْضاً فَكَيْفَ بَعِيرُ هُمْ؟ نَعَمْ  
فَمَنْ جَحَدَ الْأَرْكَانَ أَوْ حُرْمَةَ الزَّنا وَخَمَرَ وَحَلَّ الْمَاءِ وَالْخُبْزِ يَجْحَدُ  
فَمَنْ فَمَنْ اسْتَحَلَّ مُحَرَّمًا مُجَمَّعًا عَلَى تَحْرِيمِهِ كَفَرَ  
هَذِهِ قَاعِدَةٌ مُجَمَّعًا عَلَى تَحْرِيمِهِ لَيْسَ فِيهِ خِلَافٌ وَكَذَلِكَ مَنْ حَرَّمَ شَيْئًا مُجَمَّعًا عَلَى حَلِّهِ كَفَرَ مِثْلُ الْخُبْزِ مِثْلُ الْمَاءِ مُجَمَّعًا عَلَى حُلَّةٍ  
وَقَالَ لَا حَرَامَ الْخُبْزِ حَرَامٌ لِأَنَّهُ يُعْجَنُ بِمَا وَلِأَنَّهُ يَخْطُ فِي النَّارِ وَلِأَنَّهُ إِهْ فَيَحْرُمُ هَذَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ وَرَدَّتْهُ  
لِأَنَّهُ حَرَّمَ شَيْئًا مُجَمَّعًا عَلَى حَلِّهِ  
أَوْ قَالَ إِنَّ الْمَاءَ مِثْلُ الْخَمْرِ كُلِّهِ شَرَابٌ  
كُلُّهُ شَرَابٌ فَالْمَاءُ مِثْلُ الْخَمْرِ

الماء حرام  
نَقُولُ هَذَا رَدًّا عَنْ دِينِ هَذَا رَدًّا عَنْ دِينِهِ لِأَنَّهُ حَرَّمَ شَيْئًا مُجَمَّعًا عَلَى حَلِّهِ وَهُوَ الْمَاءُ  
نَعَمْ  
فَمِنْ جَحَدَ الْأَرْكَانَ أَوْ حُرْمَةَ الزَّنا حُرْمَةَ أَوْ حُرْمَةَ الزَّنا  
يُظْهِرُ أَنَّكَ مَا دَرَسْتَ بِالنَّحْوِ أَبَدًا  
نَعَمْ

إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
ضَرُورِيٌّ يُطَالِبُ الْعِلْمَ أَنَّهُ يَقْرَأُ فِي النَّحْوِ ضَرُورِيٌّ وَلَا مَا لَهُ فَايِدَةٌ مِنْهُ؟ لَازِمٌ يَقْرَأُ النَّحْوَ يَعْرِفُ الْمَرْفُوعَ مِنَ الْمَنْصُوبِ مِنَ  
الْمَخْفُوضِ مِنَ الْمَجْرُومِ مَنْ هُوَ الْمَسْأَلَةُ نَسِ نَعَمْ وَخَمَرَ وَحَلَّ الْمَاءِ وَالْخُبْزِ وَحَلَّ الْمَاءِ مَفْعُولٌ نَعَمْ  
وَخَمَرَ وَحَلَّ الْمَاءِ وَالْخُبْزِ يَجْحَدُ  
خَيْرِي  
الْحَلُّ مُضَافٌ الْخُبْزُ مُضَافٌ إِلَيْهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ يَا شَيْخَنَا  
وَأَشْبَاهُهَا مِنْ ظَاهِرِ الْحُكْمِ مُجَمَّعٌ  
لِجَهْلِ عَرَفْنَاهُ عَرَفَ  
عَرَفْنَاهُ وَأَرْشُدِي  
عَرَفْنَاهُ  
وَأَرْشُدِي  
إِذَا كَانَ مِثْلُهُ يُعَدُّ بِالْجَهْلِ  
فَعَرَفْنَاهُ  
يَعْنِي عِلْمَهُ  
فَإِنْ أَصَرَ  
وَقَالُوا لَوْ مَا وَلَوْ كَانَ وَأَصَرَ عَلَى رَأْيِهِ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ بِرَدِّتِهِ لِزَوَالِ الْعُدْرِ  
لِزَوَالِ عُذْرِهِ

نَعَمْ  
وَأَشْبَاهُهَا مِنْ ظَاهِرِ الْحُكْمِ شَفَّ اللَّيِّ حُكْمَهُ ظَاهِرٌ فِي الْقُرْآنِ مِثْلُ الزَّنا مِثْلُ الْخَمْرِ  
مِثْلُ الرِّبَا هَذَا حُكْمُهُ ظَاهِرٌ مَا يَخْتِاجُ إِلَى يَعْرِفُ الْعَامِيَّ وَالْمُتَعَلِّمُ ظَاهِرٌ فَمَنْ جَحَدَهُ يَحْكُمُ بِلُدْنَتِهِ لِأَنَّهُ مَا لَهُ عُذْرٌ نَعَمْ مِنْ ظَاهِرِ الْحُكْمِ  
هَا وَأَشْبَاهُهَا مِنْ ظَاهِرِ الْحُكْمِ مُجَمَّعٌ أَوْ مُجَمَّعٌ عَلَى تَحْرِيمِهِ أَوْ أَنَّ أَوْ اسْتَحَلَّ أَوْ حَرَّمَ شَيْئًا مُجَمَّعًا عَلَى حَلِّهِ أَوْ عَلَى تَحْرِيمِهِ  
فَالْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ  
إِجْمَاعُ أَهْلِ الْعِلْمِ حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ  
فَمَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ كَفَرَ

إِنَّمَا يُعَذِّرُ الْمَسَائِلَ الْخَلَاقِيَّةَ وَأَمَّا الْمَسَائِلُ الْمُجَمَّعُ عَلَيْهَا فَمَنْ خَالَفتَ الإِجْمَاعَ يَكْفُرُ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا مُخَالَفَةُ الإِجْمَاعِ ثُلُوثُهَا تَوَلَّى وَتَصَلَّهُ جَهَنَّمَ وَسَاعَتْ مَصِيرُهُ  
الإِجْمَاعُ حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ

لِأَنَّ الْأَدِلَّةَ الْمُجَمَّعَ عَلَيْهَا ثَلَاثُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالِإِجْمَاعِ  
وَأَمَّا الْقِيَاسُ فَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ

وَكَذَبَ الصَّحَابِيُّ وَكَذَلِكَ اسْتِصْحَابُ الْأَصْلِ يَعْني هُنَاكَ أَصُولُ مُجَمَّعٌ عَلَيْهَا وَأَصُولُ مُخْتَلَفٌ فِيهَا  
فَالْمُجَمَّعُ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ وَالِإِجْمَاعُ  
هَذِي مُجَمَّعٌ عَلَيْهَا

نَعَمْ

وَأَشْبَاهُهَا مِنْ ظَاهِرِ حُكْمٍ مُجَمَّعٍ عَلَيْهِ لِجَهْلٍ عَرَفَ عَنْهُ مُجَمَّعٌ آيَةٌ عَلَيْهِ لِجَهْلٍ عَرَفْنَاهُ وَأَرْشِدُهُ عَرَفْنَاهُ عَرَفْنَاهُ وَأَرْشِدِي أَي نَعَمْ  
إِذَا كَانَ مِثْلُهُ يَجْهَلُ نَشَأَ فِي بِلَادٍ مُنْقَطِعَةٍ عَنِ الْمُسْلِمِينَ وَلَا يُسْمَعُ شَيْءٌ وَلَا بَلَّغَهُ شَيْءٌ بَلَّغَةَ الْإِسْلَامِ فِاسْتِمْ وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَكِنْ  
مَا عَرَفَ التَّفَاصِيلَ مَا عَرَفَ التَّفَاصِيلَ فَهَذَا يُبَيِّنُ لَهُ وَيُعْرِفُ وَيَعْلَمُ وَلَا يُحْكُمُ بِكُفْرِهِ لَوْ قَالَ الزَّانَا حَلَالٌ مَا يُحْكُمُ بِكُفْرِهِ لِأَنَّهُ مَا عَرَفَ  
هَذَا الشَّيْءَ وَلَا سَمِعَ الْقُرْآنَ مَا سَمِعَ الْقُرْآنَ سَمِعَ بِالْإِسْلَامِ وَأَنَّهُ دِينٌ طَيِّبٌ فِاسْتِمْ وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَكِنْ التَّفَاصِيلَ مَا عَرَفَهَا هَذَا  
يُبَيِّنُ لَهُ يُبَيِّنُ لَهُ وَلَا يُسَارِعُ بِتَكْفِيرِهِ  
نَظَرًا لِأَنَّهُ مَعْدُورٌ

نَعَمْ

فَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ أَوْ لَيْسَ بِي أَوْ لَيْسَ بِجَهْلٍ مِثْلَهُ

لِمَجْحُودِهِ يَكْفُرُ وَبِالسَّيْفِ فَفُدُودِي

فَمَنْ لَمْ يَنْتَبِ أَوْ لَيْسَ بِجَهْلٍ مِثْلَهُ

فَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ إِذَا بَيَّنَّ لَهُ إِذَا كَانَ يُعَذِّرُ بِالْجَهْلِ وَيَبَيِّنُ لَهُ فَلَمْ يَتَّبِعْ

فَهَذَا يَجِبُ قَتْلُهُ لِأَنَّهُ لَا عُدْرَةَ لَهُ

أَصْبَحَ مُعَانِدًا

بَعْدَ الْبَيَانِ لَهُ

هَا فَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ فَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ أَوْ لَيْسَ بِجَهْلٍ مِثْلَهُ أَوْ لَيْسَ مِثْلَهُ يَجْهَلُ لِأَنَّ نَشَأَ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ

مَا مِثْلَهُ مَا يُجْهَلُ لِأَنَّهُ يَسْمَعُ الْقُرْآنَ وَيَسْمَعُ الْأَحَادِيثَ وَيَسْمَعُ الْمَوَاعِظَ

فَهُوَ بَلَّغَهُ هَذَا لَا يُعَذِّرُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَأَوْحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأَنْذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَّغَ

إِذَا كَانَ يَجْهَلُ فَهُوَ غَيْرُ مَعْدُورٍ بِالْجَهْلِ لِأَنَّهُ فِي إِمْكَانِهِ يَتَعَلَّمُ

بِإِمْكَانِهِ أَنَّهُ يَتَعَلَّمُ

وَيَبَيِّنُ الْعُلَمَاءُ وَفِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ إِذَا كَانَ هَذَا الْجَاهِلُ يُمَكِّنُهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ لِكِنَّهُ لَمْ يَتَعَلَّمْ وَإِنْ تَكَبَّرَ نَاقِضًا مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ يَحْكُمُ بِرُدِّيهِ  
لِأَنَّهُ غَيْرُ مَعْدُورٍ نَعَمْ فَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ أَوْ لَيْسَ بِجَهْلٍ مِثْلَهُ مِثْلَهُ

مِثْلَهُ

أَي نَعَمْ

لِمَجْحُودِهِ يَكْفُرُ وَبِالسَّيْفِ فِاقْدُودِ

وَحُكْمُ الْمُرْتَدِّ أَنَّهُ يُقْتَلُ

إِنَّهُ يُقْتَلُ بِالسَّيْفِ

لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَدَلِ دِينِهِ

فَأَقْتُلُوهُ

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِخْدَى ثَلَاثِ

النَّفْسِ بِالنَّفْسِ وَالنَّبِيِّ الزَّانِي وَالتَّارِكِ لِدِينِهِ

المُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ

هَذَا يُقْتَلُ الْمُرْتَدُّ يُقْتَلُ

لَكِنْ بَعْدَ أَنْ يَسْتَتَابَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قَسِمَ وَهُنَاكَ أَنْوَاعٌ مِنَ الْمُرْتَدِّينَ لَا تَقْتُلُ تَوْبَتَهُمْ وَسَيَّئِي بَيَانُهُمْ نَعَمْ

وَتَارِكِ إِخْدَى الْخَمْسِ وَهَذَا وَصَوْمُهُ أَمَّا إِذَا تَرَكَ الصَّلَاةَ تَارِكِ إِخْدَى الْخَمْسِ يَعْني الصَّلَاةَ تَارِكًا وَهَذَا يَعْني كَسَلًا هَذَا لَا

يَكْفُرُ هُوَ تَرَكَهَا لَا جَدْحًا لَوْجُوبِهَا وَلَكِنَّهُ تَرَكَهَا كَسَلًا فَهَذَا يُدْعَى إِلَيْهَا وَيُؤْمَرُ بِالصَّلَاةِ فَإِنْ تَابَ وَصَلَّى فَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَإِنْ اسْتَمَرَّ عَلَى

تَرَكَ الصَّلَاةَ وَلَوْ لَمْ يَجْحَدْ وَجُوبِهَا إِذَا اسْتَمَرَّ عَلَى تَرَكَ الصَّلَاةَ وَلَوْ لَمْ يَجْحَدْ وَجُوبِهَا بَلْ تَرَكَهَا كَسَلًا وَهُوَ يَعْتَرَفُ أَنَّهُ وَاجِبَةٌ وَأَنَّهُ

فَهَذَا يَرْتَدُّ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيِّنَ الْعَبْدِ وَيَبَيِّنَ الْكُفْرَ تَرَكَ الصَّلَاةَ

وَقَالَ الْعَهْدُ الَّذِي بَيَّنَّنَا وَيَبَيِّنُهُمُ الصَّلَاةَ

وَهَذَا مَذْهَبُ جَمْعٍ مِنَ الْأَيْمَةِ كَالْإِمَامِ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَةَ جَمَعَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ عَمَلًا بِهَذَا الْحَدِيثِ وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ مَنْ تَرَكَهَا كَسَلًا مَعَ اعْتِرَافِهِ بِوُجُوبِهَا لَا يَكْفُرُ الْكُفْرَ الْأَكْبَرَ  
وَلَكِنَّهُ يُكْفَرُ الْكُفْرَ الْإِصْغَرَ وَلَكِنَّ الْحُجَّةَ مَعَ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ أَنَّهُ يَكْفُرُ إِذَا أَصَرَ عَلَى تَرَكَهَا مَعَ دَعْوَتِهِ إِلَيْهَا وَإِمْتِنَاعِهِ مِنْهَا وَلَوْ كَانَ يَعْتَرِفُ بِوُجُوبِهَا فَإِنَّهُ يَكْفُرُ

نَعَمْ

وَتَارِكُ إِحْدَى الْخَمْسِ وَاهِنًا وَصَوْمُهُ وَتَارِكُ الصَّوْمِ كَسَلًا صَوْمَ رَمَضَانَ قَالَ صَاحِبُ صَوْمِ رَمَضَانَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ وَوَاجِبٌ وَلَكِنَّهُ لَا يَصُومُ مِنْ بَابِ الْكَسَلِ وَحُبُّ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ فَهَذَا لَا يَكْفُرُ لِأَنَّهُ لَمْ يَجْحَدْ وَجُوبَ الصِّيَامِ وَلَكِنْ يُعَزَّرُ عَلَى إِفْطَارِهِ وَيَلْزَمُ بِالصِّيَامِ يَلْزَمُ بِالصِّيَامِ وَيُعَزَّرُ عَلَى إِفْطَارِهِ فَإِنْ اسْتَمَرَّ وَلَمْ يَصُمْ فَهَذَا مُعَانِدٌ هَذَا يُقْتَلُ نَعَمْ لِأَنَّهُ زَالَ عُدْرُهُ

نَعَمْ

وَتَارِكُ الْخَمْسِ وَهَذَا وَصَوْمُهُ وَحَجًّا زَكَاةً نَافِيًا تَرَكَ سَرْمَدًا تَرَكَ سَرْمَدًا يَعْنِي تَرَكَ مُسْتَمِرًّا مَا هُوَ يَتْرُكُهُ مَرَّةً وَيَعُودُ لَا مُسْتَمِرًّا اسْتَمَرَّ عَلَى تَرَكَ الصَّلَاةِ وَإِذَا سَأَلْتَهُ قَالَ الصَّلَاةُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ اسْتَمَرَّ عَلَى تَرَكَ الصِّيَامِ

وَهُوَ يَعْتَرِفُ بِوُجُوبِهِ اسْتَمَرَّ عَلَى تَرَكَ إِخْرَاجِ الزَّكَاةِ وَهُوَ يَعْتَرِفُ بِأَنَّهُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ فَهَذَا إِذَا اسْتَمَرَّ فَإِنَّهُ بِحُكْمِ بَرْدَتِهِ

وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَاتَلُوا مَانِعَ الزَّكَاةِ وَسَمُّوهُمُ مُرْتَدِّينَ سَمُّوا حُرُوبَهُمْ حُرُوبَ الرِّدَّةِ مَعَ أَنَّهُمْ يَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَلَكِنَّهُمْ قَالُوا الزَّكَاةُ إِنَّمَا يَجِبُ دَفْعُهَا لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمَّا مَاتَ الرَّسُولُ انْتَهَى دَفْعُ الزَّكَاةِ الصَّحَابَةُ قَاتَلُوهُمْ وَحَكَمُوا بِرَدِّبِهِمْ لِأَنَّ رُكْنَ الزَّكَاةِ مُسْتَمِرٌّ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ أَرْكَانُ الْإِسْلَامِ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ مَنْ قَالَ إِنَّ بَعْضَهُ مُؤَقَّتٌ بِحَيَاةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَذَا مُرْتَدٌّ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ

نَعَمْ

وَتَارِكُ إِحْدَى الْخَمْسِ وَهَذَا وَصَوْمُهُ وَحَجًّا زَكَاةً نَافِيًا تَرَكَ الْحَاجُّ كَذَلِكَ مَنْ تَرَكَ الْحَجَّ حَجًّا يَا فُلَانُ وَهُوَ مُسْتَطِيعٌ عِنْدَهُ الْإِسْطَاعَةُ حَجًّا يَا فُلَانُ قَالَ مَا عِنْدِي اسْتِعْدَادٌ وَلَا وَتَرَكَ الْحَجَّ نَهَائِيًا يَعْنِي مَا حَجَّ وَلَا يُبَيِّنُهُ أَنَّهُ يَبِيَّ يَحُجُّ

وَهُوَ يَعْتَرِفُ بِوُجُوبِهِ

فَهَذَا بِحُكْمِ بَرْدَتِهِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَهُوَ عَلَى النَّاسِ حَجُّ النَّبِيِّ

مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا

وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ

وَعَمْرٌ أَرَادَ أَنْ يَكْتُوبَ إِلَى عَمَالِهِ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ مُيَسَّرَةٌ وَيَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَلَمْ يَحُجَّ أَنْ يُضْرَبُوا عَلَيْهِ الْجَزِيَّةُ

وَقَالَ مَا هُوَ بِمُسْلِمٍ

وَفِي الْأَثَرِ مَنْ اسْتَطَاعَ الْحَجَّ فَلَمْ يَحُجَّ فَلَا عَلَيْهِ أَنْ يَمُوتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا

الَّذِي يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ حُجَّةَ الْإِسْلَامِ مَهْوَبٌ كُلِّ سَنَةٍ الْإِسْلَامِ فِي الْعُمْرِ مَرَّةً عِنْدَهُ الْإِسْطَاعَةُ وَلَكِنَّهُ أَبِي أَنْ يَحُجَّ مَا هُوَ تَرَكَهُ لِلْحَجِّ سَنَةً أَوْ سَنَتَيْنِ مَا عِنْدَهُ نَبِيَّةٌ أَنَّهُ يَحُجُّ طُولَ حَيَاتِهِ فَهَذَا يَحُكَّمُ بِكُفْرِهِ

وَلَوْ كَانَ مُتَكَاسِبًا لِأَنَّهُ مُسْتَهْتَرٌ

أَصْبَحَ مُسْتَهْتَرًا بِأَرْكَانِ الْإِسْلَامِ

نَعَمْ

وَمُرَجِيهِ مَعَ ظَنِّهِ الْمَوْتَ  
مُرَجِيهِ يَعْنِي مُؤَخَّرَ الْحَجِّ  
يَعْنِي مُؤَخَّرَةَ الْإِرْجَاءِ هُوَ التَّأخِيرُ  
فَهُوَ أَجْزَ الْحَجِّ مَعَ اسْتِطَاعَتِهِ لَهُ  
وَقُدْرَتُهُ عَلَيْهِ الِى وَهُوَ يَتَذَكَّرُ الْمَوْتَ مَا يُبَالِي وَلَوْ مَاتَ  
يَقُولُ لَوْ أَوْ مَاتَ وَهُمَا حَجٌّ مَا عَلَيْهِ فَهَذَا يَحْكُمُ بِرَدِّتِهِ لِأَنَّهُ مُسْتَهْتَرٌ بِالْإِسْلَامِ  
نَعَمْ

وَمُرَجِيهِ وَمُرَجِيهِ مَعَ ظَنِّهِ الْمَوْتَ قَبْلَهُ  
إِذَا لَمْ يَثْبُتْ فَأَقْبَلَهُ كُفْرًا بِأَبْعَدَ  
نَعَمْ

مُرَجِيهِ يَعْنِي مُؤَخَّرَ الْحَجِّ مَعَ تَبَيُّنِهِ بِأَنَّهُ سَيَمُوتُ قَبْلَهُ  
هَذَا مَغْنَاهُ أَنَّهُ مُتَسَاهِلٌ فِي رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ  
فَهَذَا يُقْتَلُ لِتَرْكِهِ الْحَجِّ  
تَرْكًا نِهَانِيًّا لَا يَعُودُ إِلَيْهِ

وَلَوْ كَانَ يَعْتَرَفُ بِوُجُوبِ الْإِيمَانِ كَمَا تَعْلَمُونَ قَوْلَ وَعَمَلٍ وَإِعْتِقَادَ عَمَلٍ أَمَا مَنْ تَرَكَ الْعَمَلَ تَرَكَ الْعَمَلَ وَكَتَفَى بِالْإِعْتِقَادِ وَالنُّطْقِ  
بِالْإِسْلَامِ فَقَطَّ وَعَطَّلَ الْأَعْمَالَ فَهَذَا يُحْتَمُّ بِكُفْرِهِ نَعَمْ وَمِنْ جَدِّ الْخَلْقِ أَوْ صِفَةً لَهُ كَذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعٍ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ مِنْ نَوَاقِضِ  
الْإِسْلَامِ أَنْ يَجْحَدَ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
يَجْحَدُ الرَّبَّ وَيَقُولُهَا هَالِكُونَ هَذَا مِنَ الطَّبِيعَةِ  
الَّتِي أَوْجَدْتَهُ الطَّبِيعَةُ  
وَلَيْسَ هُنَاكَ خَالِقٌ وَلَا رَبٌّ  
فَهَذَا كَافِرٌ بِالْإِجْمَاعِ  
كَافِرٌ بِالْإِجْمَاعِ

مِثْلَ قَوْلِ الشُّبُوحِيِّ وَالذَّهَوِيِّ وَالِدِ وَالْحَدَائِثِيِّينَ الْآنَ اللَّيِّ يَجْحَدُونَ وَجُوبَ الرَّبِّ وَيَسْتَهْتَرُونَ بِالرَّبِّ  
هُؤُلَاءِ مِنْ سَادَةِ الْكُفْرَةِ  
وَمِنْ قَادَةِ الْكُفْرَةِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ  
الَّذِينَ يَجْحَدُونَ وَجُوبَ الرَّبِّ  
يَقُولُونَ مَا فِي خَالِقِي وَمَخْلُوقٍ وَهَذَا الْكُفْرُ هَذَا مَا هُوَ بِنَتِيجَةٍ عَنِ وُجُودِ خَالِقٍ وَإِنَّمَا هُوَ نَتِيجَةُ الطَّبِيعَةِ وَتَفَاعُلِ الْعَنَاصِرِ الطَّبِيعِيَّةِ نَعَمْ  
وَهَذَا مَوْجُودٌ الْآنَ الْمَذْهَبُ هَذَا مَوْجُودٌ الْإِلْحَادِيِّ كَثِيرُونَ الْآنَ الَّذِينَ يُنْكِرُونَ وَجُودَهُمْ يَقُولُونَ الرَّبَّ خُرَافَةً  
وَيَقُولُونَ لَا إِلَهَ إِلَّا الطَّبِيعَةُ  
هَذَا لَا شَكَّ فِي كُفْرِهِمْ  
بَلْ هُمْ أَشَدُّ الْكُفْرَةِ  
نَعَمْ

وَمِنْ جَدِّ الْخَلْقِ أَوْ صِفَةً لَهُ  
أَوْ أَقْرَبُ بُوَ الرَّبِّ لِكَيْتَهُ جَحَدَ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِ الثَّابِتَةِ  
جَحَدَ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِ الثَّابِتَةِ  
كَالرَّحْمَةِ وَالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَلَا الْيَدِ  
وَأَمَّا صِفَاتُ اللَّهِ الذَّاتِيَّةُ أَوْ صِفَاتُ اللَّهِ الْفِعْلِيَّةُ الثَّابِتَةُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ  
وَمِثْلُهُ لَا يَجْهَلُ هَذَا الشَّيْءَ  
هَذَا يَحْكُمُ بِرَدِّتِهِ

أَمَا إِنْ أَنْكَرَ الصِّفَةَ أَوْ شَيْءًا مِنْ الصِّفَاتِ مِنْ بَابِ التَّقْلِيدِ  
مَنْ بِالتَّقْلِيدِ أَوْ عِنْدَهُ شُبُهَةٌ فَهَذَا يُبَيِّنُ لَهُ  
وَيُرَالُ عُدْرُهُ فَإِنْ أَصَرَ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ بِرَدِّتِهِ  
وَأَكْثَرُ اللَّيِّ يَجْحَدُونَ الصِّفَاتِ مُقْلَدَةً  
مُقْلَدَةً وَابْتِعُوا

مَنْ سَبَقَهُمْ فِي هَذَا فَيَحْكُمُ بِأَنَّهُمْ أَهْلُ ضَلَالٍ  
يَحْكُمُ بِضَلَالِهِمْ  
وَلَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِمْ إِلَّا مَنْ كَانَ مُتَعَمِّدًا  
كَانَ مُتَعَمِّدًا لِلنَّفْسِ نَفْيُ الصِّفَاتِ

ما عِنْدَهُ شُبُهَةٌ  
لا تَقْلِيدَ وَلَا شُبُهَةَ وَلَا شَيْءَ وَإِنَّمَا مُتَعَمِّدٌ فِي الصِّيَامِ  
هَذَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ

لَأَنَّهُ مُكَدِّبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ  
فَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ فِي نَفْيِ الصِّفَاتِ  
وَالْتَفْصِيلُ فِيهِ

نَعَمْ

وَمَنْ جَحَدَ أَوْ صَفَّهُ لَهُ أَوْ الْبَعْضُ مِنْ كُتُبِ الْإِلَهِ الْمُوَحَّدِ  
أَوْ جَحَدَ بَعْضَ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ قَرَأَ التَّوْرَةَ مَا هُوَ بِصَحِيحٍ  
مَا فِيهِ تَوْرَةٌ أَوْ الْإِنْجِيلُ

الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
أَوْ جَحَدَ الزَّبُورَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ جَحَدَ الْقُرْآنِ  
جَحَدَ الْقُرْآنِ أَوْ قَالَ الْقُرْآنُ لَيْسَ كَلَامُ اللَّهِ

وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ جِبْرِيلَ أَوْ كَلَامُ مُحَمَّدٍ  
هُوَ مَخْلُوقٌ خَلَقَهُ اللَّهُ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ أَوْ خَلَقَهُ فِي جِبْرِيلَ أَوْ خَلَقَهُ فِي مُحَمَّدٍ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ  
فَهَذَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ

وَلِذَلِكَ كَفَرُ الْعُلَمَاءِ الْجُهْمِيَّةِ

الَّذِينَ نَفَوْا الْكَلَامَ عَنِ اللَّهِ

وَقَالُوا اللَّهُ مَخْلُوقٌ

هُؤُلَاءِ إِذَا لَمْ يَكُونُوا مُقَلِّدِينَ فَإِنَّهُمْ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِمْ

وَإِنْ كَانُوا مُقَلِّدِينَ فَإِنَّهُ بَيِّنٌ لَهُمْ

فَإِنْ أَصْرُوا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِمْ

نَعَمْ

وَمَنْ جَحَدَ الْخَلْقَ أَوْ صَفَّهُ لَهُ أَوْ الْبَعْضُ أَوْ الْبَعْضُ مِنْ كُتُبِ الْإِلَهِ الْمُوَحَّدِ  
أَوْ جَحَدَ آيَةَ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ سُورَةَ أَوْ حَتَّى حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ

لَوْ جَحَدَ أَلْفَ لَامٍ مِيمٍ

أَوْ صَادَ جَحَدَ صَادٍ أَوْ قَافٍ وَالْقُرْآنُ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ

أَوْ قَالَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ لَا حَاجَةَ إِلَيَّ كَلِمَةٍ قُلْ

لَا حَاجَةَ إِلَيَّ كَلِمَةٍ قُلْ أَوْ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ

قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ

لَا حَاجَةَ إِلَيَّ كَلِمَةٍ قُلْ

بَلْ تَقُولُ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ

أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ بِدُونِ كَلِمَةٍ قُلْ

هَذَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ

لَأَنَّهُ جَحَدَ كَلِمَةً مِنْ كَلَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

سِوَاهُ أَحَدُ الْكُتُبِ كُلِّهَا أَوْ جَحَدَ أَوْ جَحَدَ بَعْضِهَا

كِتَابًا وَاحِدًا مِنْهَا أَوْ بَعْضَ كِتَابٍ مِنَ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ

بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا فَمَنْ جَحَدَ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَوْ جَحَدَ كِتَابًا مِنَ الْكُتُبِ أَوْ بَعْضَ كِتَابٍ

مِنَ الْكُتُبِ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ وَرَدَّتِهِ

نَعَمْ

أَوْ الرُّسُلِ أَوْ مَنْ سَبَّهُ أَوْ رَسُولًا أَوْ الرُّسُلَ عَرَفْنَا أَنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ

وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ

وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ

مَنْ كَفَرَ بِالْبَعْضِ فَهُوَ كَافِرٌ بِالْجَمِيعِ

مَنْ جَحَدَ نَبِيًّا وَاحِدًا فَهُوَ كَافِرٌ بِجَمِيعِ الرُّسُلِ الَّذِينَ جَحَدُوا نُبُوَّةَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُمْ الْيَهُودُ كَافِرُونَ بِجَمِيعِ الرُّسُلِ

وَالَّذِينَ جَحَدُوا نُبُوَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَافِرُونَ بِجَمِيعِ الرُّسُلِ

حَتَّى بِالرُّسُولِ الَّذِي يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِهِ هُمْ كَافِرُونَ بِهِ

لَأَنَّ الرُّسُلَ سِلْسِلَةٌ وَاحِدَةٌ



مَا يُؤْخَذُ بِعُظْمِهِمْ وَيَتْرَكُ الْبَابَ

يُؤْمِنُ بِالْجَمِيعِ

قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْإِسْبَاطِ  
وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ  
هَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ

نَعَمْ

أَوِ الرُّسُلِ أَوْ مَنْ سَبَّهُ أَوْ رَسُولَهُ أَوْ سَبَّ اللَّهَ يُؤْرَثُ بِالرَّسُولِ لِكَيْلَهُ يَسُبُّ اللَّهَ  
يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ عِبَادَهُ

إِنَّ اللَّهَ بَخِيلٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ كَمَا قَالَتْ الْيَهُودُ

إِنَّ اللَّهَ فَكِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ يَدِ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ

يَعْنِي بَخِيلٌ

فَهَذَا يَسُبُّ اللَّهَ فَهَذَا يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ

وَلَا يُسْتَتَابُ

يَجِبُ قَتْلُهُ

يَجِبُ قَتْلُهُ لِأَنَّهُ زُنْدِيقٌ

وَالزُّنْدِيقُ لَا لَا تَوْبَةَ لَهُ

نَعَمْ

أَوِ الرُّسُلِ أَوْ مِنْ؟ أَوْ سَبَّ الرُّسُلِ

كُلُّهُمْ أَوْ بَعْضُهُمْ سَبَّ رَسُولاً مِنَ الرُّسُلِ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَنْقُصُ وَسَبَّ وَقَالُوا إِنَّهُ ظَالِمٌ وَأَنَّهُ غَشُومٌ وَأَنَّهُ كَذَّابٌ وَفِيهِ نَزْعَةٌ أَوْ كِبْرٌ  
أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَهَذَا يَكْفُرُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

يَكْفُرُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَإِنْ كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ

لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ سَبُّ أَحَدٍ مِنَ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَا تَنْقُصُ أَحَدٌ مِنْهُمْ

نَعَمْ

أَوِ الرُّسُلِ أَوْ مَنْ سَبَّهُ أَوْ رَسُولَهُ وَلَوْ كَانَ ذَا مَرْحٍ كَفَرَ كَالْتَعَمُّدِ

أَيُّ نَعَمْ

وَلَوْ كَانَ يَمْرُحٌ

لَوْ كَانَ يَمْرُحٌ مَا هُوَ مَا هُوَ جَادٌ

يَضْحَكُ وَيَجِي سِنَّهْرِيٌّ مِنْ بَابِ الْمَزَاحِ

يَكْفُرُ

قَالَ تَعَالَى قُلْ أَبْ وَآيَاتِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ؟ لَا تَعْتَدِرُونَ

قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ

مَعَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا قَصَدْنَا إِلَّا تَقْطِيعَ الطَّرِيقِ؟ حَدِيثُ الرُّكْبِ

تَقْطِيعُ بِهِ عَنَا الطَّرِيقَ

وَمَا قَصَدْنَا السُّحْرِيَّةَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَمَرَ رَسُولُهُ أَلَّا يَقِيلَ عُذْرَهُ

لَمَّا جَاءُوا يَعْتَدِرُونَ قُلْ أَلَيْسَ بِآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ إِنْ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَدِرُونَ

قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ

نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَاقِبَةَ

فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ فِي الْأَوَّلِ مُؤْمِنُونَ

لَيْسُوا مُنَافِقِينَ

مُؤْمِنُونَ فِي الْأَوَّلِ

لِكَيْلَهُمْ لَمَّا اسْتَهْزَأُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَبِالْقُرْآنِ

ارْتَدَوْا عَنْ دِينِ الْإِسْلَامِ

قَدْ كَفَرْتُمْ

إِيمَانِكُمْ

نَعَمْ

أَوِ الرُّسُلِ أَوْ مَنْ سَبَّهُ أَوْ رَسُولَهُ

وَلَوْ كَانَ ذَا مَرْحٍ كَفَرَ كَالْتَعَمُّدِ

مِثْلَ التَّعْمُدِ فَالْمَارْحُ وَالْمُتَعَمِّدُ سِوَاءٍ فِي سَبِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ

أَوْ اللَّيِّ يَسُبُّ الرَّسُولَ

يَقُولُ الرَّسُولُ شَهَوَانِي رَجُلٌ نَسَا وَيَتَزَوَّجُ تَسْعَ لِمَاذَا يَتَزَوَّجُ تَسْعَ؟ الرَّسُولُ كَذَا وَكَذَا الرَّسُولُ وَيُجِيبُ أَيْ تَنْقُصُ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا بِحُكْمِ يَكْفُرُهُ

وَلَا يُسْتَنْتَابُ يَجِبُ قَتْلُهُ مُبَادَرَةً بِقَتْلِهِ

لَأَنَّهُ زَنْدِيقٌ

نَعَمْ

وَمُسْتَهْزِئٌ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ فَأَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ يُعْنِي وَقَرُّوهُ

الَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ

اللِّي تَنْقُصُ الرَّسُولَ يَقُولُ إِنَّهُ شَهَوَانِي وَأَنَّهُ رَجُلٌ نَسَا لِمَاذَا يُعَدَّدُ؟ لِمَاذَا يُبَيِّحُ التَّعَدُّدُ؟ هَذَا يُسْتَهْزِئُ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَجِبُ قَتْلُهُ

نَعَمْ

وَمَسَّتْ بِاللَّهِ أَوْ آيَةٌ لَهُ أَوْ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ مُهَوَّبٌ لِازِمٌ يُسْتَهْزِئُ بِالْقُرْآنِ كَلِمَةً وَلَوْ آيَةً صَنَعَتْ مِنْهَا أَوْ اسْتَهْزَأَ بِهَا نَعَمْ وَمُسْتَهْزِئٌ

بِاللَّهِ أَوْ آيَةٌ لَهُ أَوْ الرُّسُلِ كُفْرُهُ وَأَدَبٌ وَلَوْ هَدْيٌ

نَعَمْ وَلَوْ هَدْيٌ يُعْنِي وَلَوْ تَابَ

وَلَوْ تَابَ تَوْبَتُهُ لَا تَسْقُطُ الْحَدَّ عَنْهُ

تَوْبَتُهُ لَا تَسْقُطُ الْحَدَّ عَنْهُ

يُطَبِّقُ عَلَيْهِ الْحَدَّ

فَإِنْ كَانَ صَادِقًا فِي هَذَا بَيِّنَةٌ وَبَيِّنٌ اللَّهُ

وَأَمَّا نَحْنُ فَتُقْبَلُ عَلَيْهِ الْحَدَّ

نَعَمْ

وَمُسْتَهْزِئٌ بِاللَّهِ أَوْ آيَةٌ لَهُ

أَوْ الرُّسُلِ أَوْ الرُّسُلِ كُفْرُهُ

كُفْرُهُ

كُفْرُهُ وَادِبُّ وَلَوْ هَدْيٌ

وَلَوْ هَدْيٌ يُعْنِي وَلَوْ تَابَ تَوْبَتُهُ مَا تَسْقُطُ الْحَدَّ

نَعَمْ

وَدَعَا شَرِيكَ أَوْ أَبٍ أَوْ قَرِينَةٍ كَذَلِكَ مَنْ سَبَّ اللَّهَ جَلًّا وَعَلَا أَلَّا يُنَزِّهَ اللَّهُ عَمَّا نَزَّهَ عَنْهُ نَفْسَهُ

فَالَّذِي لَا يُنَزِّهَ اللَّهُ عَمَّا نَزَّهَ عَنْهُ نَفْسَهُ يَحْكُمُ بِرَدِّتِهِ

فَالَّذِي يُنْفِي مَا أُثْبِتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ يَحْكُمُ بِرَدِّتِهِ

وَالَّذِي يُثْبِتُ مَا نَزَّهَ اللَّهُ نَفْسَهُ عَنْهُ مِنَ النِّقَائِصِ يَحْكُمُ بِرَدِّتِهِ

نَعَمْ

إِقْرَأِ الْأَسْئَلَةَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ يَا فَضِيلَةَ الشَّيْخِ سَائِلٌ يُسْأَلُ مَا تَرْتِيبُ الْآيَاتِ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ؟ كَمَا سَمِعْتُمْ فِي الْقُرْآنِ أَوَّلًا قَالَ اللَّهُ يَسْأَلُونَكَ عَنِ

الْخَمْرِ وَالْمُجْرَمِ ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ إِلَى آخِرِ

الآيَاتِ

نَعَمْ

يَقُولُ السَّائِلُ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ هَلْ يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ الْجَهْرُ بِالْأَذَانِ وَالصَّلَاةَ فِي الْأَمَاكِنِ الْعَامَّةِ؟ نَعَمْ

إِذَا كَانَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى هَذَا مَحْدُورٌ إِذَا كَانَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى هَذَا مَحْدُورٌ مِنَ الْكُفَّارِ أَنَّهُمْ يَتَسَلَّطُونَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَهَذَا وَاجِبٌ لِلْجَهْرِ

بِالْأَذَانِ فِي أَيِّ مَكَانٍ إِلَّا إِذَا كَانَ إِذَا جَهَرُوا يَحْصُلُ عَلَيْهِمْ ضَرَرُ الْكُفَّارِ فَلَا يُجَهَرُوا بِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ

يَقُولُ السَّائِلُ أَبْنَاءَ عَمِّ أَبِي هَلْ يُعْتَبَرُونَ مِنْ دَوِي الرَّجْمِ الْوَاجِبِ صَلَاتُهُمْ وَبِرَّهُمْ؟ نَعَمْ

أَبْنَاءَ عَمِّ الْأَبِ

هُمُ أَبْنَاءُ عَمِّكَ

لَهُمْ حَقٌّ

وَلَكِنْ تَبْدَأُ فِي الْأَقْرَبِ تَبْدَأُ بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبُ

وَالْأَوْلَى فَالْأَوْلَى

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ

يَسْأَلُ السَّائِلُ هَلْ هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ؟ وَهَلْ يَعْمَلُ بِهِ الْإِنُّ؟ كَانَ السُّوَالُكَ مِنْ أَدْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْضِعَ الْقَلَمِ مِنْ أَدْنِ الْكَاتِبِ أَدْرِي هَذَا كَلَامٌ مَا أَعْرَفُهُ مُدْرِي

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ

يَقُولُ السَّائِلُ لَدُنِّيَا أَرْضٌ إِشْتَرَيْتَاهَا بِالتَّقْسِيطِ

وَكَانَ غَالِبُ النِّيَّةِ هِيَ السَّكْنُ بَعْدَ بِنَائِهَا

وَلَكِنْ لِعَلْبَةِ الدِّينِ بِنَاهَا

فَهَلْ عَلَيْهَا زَكَاةٌ؟ كَانَ مَرَّ عَلَيْهَا سَنَةٌ وَهِيَ مَعْرُوضَةٌ لِلْبَيْعِ عَلَيْهَا زَكَاةٌ أَمَا إِذَا كَانَ مَا مَرَّ عَلَيْهَا سَنَةٌ بَعَثُوا فَلََا زَكَاةٌ فِيهَا لَكِنْ قِيَمَتُهَا إِذَا بَقِيَتْ عِنْدَكُمْ قِيَمَتُهَا سَنَةٌ تَزَكَّى

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ

يَقُولُ السَّائِلُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَتَكَلَّمُونَ فِي الْمَشَائِخِ وَالدُّعَاةِ وَالْعُلَمَاءِ بِحُجَّةِ الْجُرْحِ وَالتَّعْدِيلِ

فَهَلْ لِلْجُرْحِ وَالتَّعْدِيلِ شُرُوطٌ؟ الْجُرْحُ وَالتَّعْدِيلُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ

مَا هُوَ بِالْغَيْبَةِ وَالتَّمِيمَةِ

الْغَيْبَةُ وَالتَّمِيمَةُ حَرَامٌ وَلَا هِيَ بِجُرْحٍ وَتُعَدُّ أَلَا يَجُوزُ الْكَلَامُ فِي النَّاسِ الْكَلَامُ فِي الْعُلَمَاءِ طَلَبَةُ الْعِلْمِ وَأَهْلُ الْخَيْرِ وَلَوْ لَاحْظَتِ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مَا يَجُوزُ بِسِ بِنَايَتِهِمْ حَرَامٌ هَذِي غَيْبَةٌ وَتَمِيمَةٌ إِذَا لَاحْظَتِ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ تُبْلِغُهُمْ هَذَا الشَّيْءَ وَلَا كَفَّ لِسَانَكَ وَأَسْكُتَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْجُرْحِ وَالتَّعْدِيلِ هَذَا مِنَ الْغَيْبَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ

سَائِلَةٌ تَسْأَلُ امْرَأَةً قَرِيبَةً لِي تَشْتَكِي مِنْ زَوْجِهَا

أَيُّ نَعَمْ

عَنْ بَعْضِ تَصَرُّفَاتِهِ

وَمِنْهَا أَنَّهُ يَتَعَاطَى أُمُورَ غَرِيبَةٍ

وَتَشْتَكِي بِنِ أَوْ شَعْوَدَةٍ وَفِي مَرَّةٍ مِنَ الْمَرَاتِ نَاصِحَتَهُ وَوَجْهَتَهُ بِأَنَّهُ يَتَعَاطَى السِّحْرَ وَالشَّعْوَدَةَ وَإِذَا لَمْ يَنْتَهِي سَوَّفَ تُخْبِرُ أَهْلَهَا وَبَعْدَ

ذَلِكَ أَصَابَهَا مَرَضٌ غَرِيبٌ وَهُوَ انْتِفَاحُ جِسْمِهَا وَخَاصَّةً وَجْهَهَا وَلَمْ يَعْرِفِ الطَّبِيبُ سَبَبًا لِهُذَا الْمَرَضِ هَدَّهَا زَوْجُهَا إِذَا عَادَتْ

وَهَدَّتَهُ بِأَنْ تُخْبِرَ أَهْلَهَا سَوَّفَ لَنْ يَسْكُتَ وَيَفْعَلُ أَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ

وَأَهْلُهَا خَائِفُونَ مِنْ ذَلِكَ

السُّوَالُ مَا هِيَ الطَّرِيقَةُ السَّلِيمَةُ الْأَمْنَةُ لِهَذِهِ الْمَشْكَالَةِ؟ طَرِيقٌ أَوْ السَّلِيمَةُ أَنْ تَتَقَدَّمَ إِلَى الْمَحْكَمَةِ وَتَطْلُبُ لِأَنَّ بَقَائِهَا مَعَ هَذَا الزَّوْجِ

ضَرَّرَ عَلَيْهَا

تَقَدَّمَ إِلَى الْمَحْكَمَةِ وَتَطْلُبُ الْفِرَاقَ

وَتُنَبِّئُ عَلَيْهِ مَا قَالَتْ

وَالْقَاضِي سَيَحْكُمُ بِفِرَاقِهَا إِذَا ثَبَّتَ

مَا تَقُولُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ

يَقُولُ السَّائِلُ مَا صَنَعَ جُزْءٍ مِنَ الْقَبْرِ نَعَمْ لَا يَجُوزُ تَلْوِينُ الْقُبُورِ بِالتَّبْوِيَةِ أَوْ بِالْحِجْصِ أَوْ بِالْأَلْوَانِ هَذَا مِنَ الْعُلُوقِ وَهَذَا وَسِيلَةٌ إِلَى الشِّرْكِ

وَالْقُبُورِ تُتْرَكُ وَلَا يَعْمَلُ فِيهَا أَيُّ شَيْءٍ مِنَ الْكِتَابَاتِ أَوْ الْبِنَاءِ أَوْ الْكِتَابَةِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ

تُتْرَكُ كَمَا هِيَ

وَلَا تُعْرِفُ الْقُبُورُ بَعْضَهَا مِنْ بَعْضٍ وَلَا تُمَيِّزُ إِلَّا لِلدِّينِ يَزُورُونَهَا يَزُورُونَ أَقَارِبَهُمْ

يَعْرِفُونَهَا بِدُونِ أَنَّهُ يَعْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَوْنُهُ يَصْنَعُ حَجَرَ عَلَى عَلَيْهِ لِأَجْلِ يَعْرِفُهُ أَوْ يَخْطُ عِنْدَهُ

خَطٌّ أَوْ يَصْنَعُ عَلَيْهِ عِلَامَةً غَيْرَ كِتَابَةٍ وَغَيْرِ أَوْ غَيْرِ أَصْبَاغٍ وَغَيْرِ حِجْصٍ لَا بِأَسْ بِذَلِكَ الْعِلَامَاتِ الَّتِي لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا هُوَ لَا بِأَسْ أَمَا

الْعِلَامَةُ الَّتِي فِيهَا تَعْظِيمٌ لِلْقَبْرِ وَتَمْيِيزٌ لَهُ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْقُبُورِ هَذَا لَا يَجُوزُ لِأَنَّهُ وَسِيلَةٌ إِلَى الشِّرْكِ فَإِذَا رَأَهُ النَّاسُ قَالُوا هَذَا مَا جَعَلَ

عَلَيْهِ هَذَا الشَّيْءُ إِلَّا لِأَنَّهُ يَنْفَعُ يَصْرُ قَبْرٍ وَلِيٍّ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ يَقُولُ السَّائِلُ هَلْ مَنْ يَدْرُسُ الْقُرْآنَ وَهُوَ لَمْ يَحْفَظْهُ

كَامِلًا؟ يَدْخُلُ تَحْتَ حَدِيثِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ لَا شَكَّ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ سَوَاءً عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ أَوْ عَنْ

نَظَرٍ فِي الْمُصْحَفِ سَوَاءً كَانَ يُتَقَنُّ الْقِرَاءَةَ أَوْ يَتَتَعَنُّ فِيهَا كُلُّ هَذَا فِيهِ إِجْرٌ

قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ

وَالَّذِي يقرأ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ نَجْرَانٌ يَغْنِي أَجْرَ التَّلَاوَةِ وَأَجْرَ الْمَشَقَّةِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ قَوْلَ السَّائِلِ هَلْ يَكْرَهُ التَّسَوُّكُ فِي مَجَالِسِ الْعِلْمِ؟ هَلْ يَكْرَهُ التَّسَوُّكُ فِي مَجَالِسِ الْعِلْمِ  
لَا مَا يَكْرَهُ التَّسَوُّكُ فِي مَجَالِسِ الْعِلْمِ

إِلَّا إِذَا كَانَ يَطْهَرُ لَهُ رَائِحَةٌ بِفَمِهِ تُؤْذِي الْحَاضِرِينَ فَإِنَّهُ لَا يَعْمَلُ هَذَا الشَّيْءَ أَمَا إِذَا كَانَ عَادِيًّا وَلَا يَطْهَرُ لَهُ رَائِحَةٌ فَهُوَ سُنَّةُ السِّوَالِ  
سُنَّةٌ فِي مَجَالِسِ وَعَبَائِدِهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ يَقُولُ السَّائِلُ هَلْ يَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَ مَنْ يَكْفُرُ الْمُسْلِمُونَ الْمُسْلِمِينَ؟ وَهَلْ يَجُوزُ  
التَّرْحُمُ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ؟ فَلْيَكْفُرِ الْمُسْلِمِينَ مَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَهُ

لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَهُ لِأَنَّهُ مُرْتَكِبٌ لِكَبِيرَةٍ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ

هَذَا فَسَقٌ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ

تَكْفِيرٌ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَّخِذَ أَمَامَ هَذَا مَذْهَبَهَا وَهَذَا رَأْيُهُ

لِأَنَّهُ فَاسِقٌ

هَذَا مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ

يَقُولُ السَّائِلُ إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَقُولُونَ إِنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ

فَمَا هُوَ الْحُكْمُ؟ فِي قَوْلِهِمْ لَوْ كَانَتْ الصَّلَاةُ فَرَضَ كِفَايَةٍ مَا تَوَعَّدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَخَلِّفِينَ عَنْهَا

وَإِكْتَفَى بِمَنْ حَضَرَ مَعَهُ

وَلَمْ يَقُلْ أَشَاهِدُ فُلَانٌ؟ أَشَاهِدُ فُلَانٌ؟ قَالُوا لَا

قَالَ أَثَقَلَتِ الصَّلَاةُ عَلَى الْمُتَأَخِّرِينَ عَلَى الْعِشَاءِ وَصَلَاةَ الْفَجْرِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لِأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَضَرُوا

وَلَوْ كَانَتْ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ فَرَضَ كِفَايَةً مَا قَالَ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُدْرٍ

فَكَيْفَ تَكُونُ فَرَضَ كِفَايَةً كَانَ الرَّسُولُ إِكْتَفَى بِالَّذِينَ حَضَرُوا مَعَهُ وَلَمْ يَتَوَعَّدِ الْبَاقِينَ وَيَصِفُهُمْ بِالنِّفَاقِ يَتَهَدَّدُهُمْ بِإِحْرَاقِ بُيُوتِهِمْ عَلَيْهِمْ

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ رَجُلٌ يَسْأَلُ يَقُولُ رَجُلٌ مُتَرَوِّجٌ ثُمَّ تَرَكَتِ الصَّلَاةَ

مِمَّ

وَذَهَبَتْ زَوْجَتِي إِلَى أَهْلِهَا

ثُمَّ عُدْتُ وَصَلَّيْتُ

فَهَلْ يَلْزَمُ عَقْدٌ جَدِيدٌ لِلزَّوْجِ؟ إِذَا كَانَتْ إِنتَهَتْ الْعِدَّةُ وَهُوَ تَارِكٌ لِلصَّلَاةِ

فَأَيْهَا لَا بُدَّ مِنْ عَقْدٍ جَدِيدٍ بَعْدَ التَّوْبَةِ

أَمَا إِذَا كَانَ تَابَ إِلَى اللهِ قَبْلَ أَنْ تُحْرَجَ زَوْجَتُهُ مِنَ الْعِدَّةِ فَإِنَّهَا لَا تَزَالُ زَوْجَتَهُ وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى تَجْدِيدِ عَقْلِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ

قَوْلَ السَّائِلِ هَلْ يَجُوزُ الْجِلْفُ بِالتَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ؟ بِكَلَامِ اللهِ عُمُومًا

نَعَمْ

التَّوْرَةُ مِنْ كَلَامِ اللهِ وَالْإِنْجِيلُ مِنْ كَلَامِ اللهِ وَالْقُرْآنُ فَإِذَا خَلِفَ بِالْقُرْآنِ أَوْ بِالتَّوْرَةِ أَوْ بِالْإِنْجِيلِ أَوْ بِالزَّبُورِ فَإِنَّهُ خَلِفَ بِصِفَةِ مِنْ

صِفَاتِ اللهِ

لِأَنَّهُ خَلِفَ بِكَلَامِ اللهِ وَكَلَامِهِ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ يَقُولُ مَا رَأَيْتُمْ بِمَنْ يَكْفُرُ بِمَنْ قَامَ بِالتَّفَجِيرَاتِ؟ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ دَلِيلٌ عَلَى تَكْفِيرِهِمْ بِيُنْبِيهِ بَيْنَ الدَّلِيلِ نَحْنُ نَقُولُ إِنَّهُمْ

خَوَارِجٌ وَمَذْهَبُ الْخَوَارِجِ وَإِسْتِبَاخَةُ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ هَذَا مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ

أَمَا هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى تَنْبِيهِ نَعَمْ

يُحَقِّقُ مَعَهُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ يَقُولُ السَّائِلُ مَا سَبَبُ كُفْرٍ مَنْ قَالَ إِنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ؟ لِأَنَّهُ جَدَدَ كَلَامِ اللهِ

سُبْحَانَ اللهِ

السُّؤَالُ هَذَا غَرِيبٌ

مَا سَبَبُ كُفْرٍ مَنْ قَالَ الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ؟ هَذَا إِذَا قَالَ كَذَا جَدَدَ كَلَامِ اللهِ وَمَنْ جَدَدَ كَلَامَ اللهِ جَدَدَ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ الْعَظِيمَةِ فَيَكْفُرُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ يَقُولُ سَمِعْنَا مِنَ الْأَطْبَاءِ أَنَّ قِرَاءَةَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ كَامِلَةٌ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ لِمُدَّةٍ مُعَيَّنَةٍ يَنْتَفِعُ بِإِذْنِ اللهِ لِلْإِنجَابِ

فَهَلْ هَذَا صَحِيحٌ؟ لَا مَا هُوَ بِصَحِيحٍ

هَذَا مَا هُوَ بِصَحِيحٍ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ  
يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ رَسْمُ صُورَةٍ ثُمَّ وَضَعَ خَطًّا عَلَى الرِّقْبَةِ يُجَمِّلُهُ الْخَطُّ هَذَا يُجَمِّلُهُ بِصِيرٍ طَوِّقَ  
فَمَا يَجُوزُ هَذَا  
مَا يَجُوزُ رَسْمُ الصُّورَةِ الْكَامِلَةِ اللَّيِّ فِيهَا الرَّأْسُ وَالْوَجْهُ  
أَمَّا صُورَةٌ بِدُونِ رَأْسٍ  
هَذِهِ لَا تُعْتَبَرُ كَامِلَةً

## الدرس ٢٣

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَنِيهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَيَكْفُرُ أَيْضاً مُدْعٍ نَعَمْ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ مِنْ نَوَاقِضِ  
الإِسْلَامِ إِدْعَاءُ النُّبُوَّةِ فَمَنْ ادَّعَى النُّبُوَّةَ فَهُوَ كَافِرٌ لِأَنَّهُ لَا يُبْعَثُ بَعْدَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيٌّ  
أَنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ

وَالخَاتَمُ مَعْنَاهُ الَّذِي لَا يَأْتِي بَعْدَهُ أَحَدٌ  
وَهَذَا فِي الْقُرْآنِ

قَالَ تَعَالَى مَا كَانَ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنَّ رَسُولَ اللهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ  
وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ  
ثُمَّ فَسَّرَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ لَا نَبِيَّ بَعْدِي  
قَالَ يَأْتِي بَعْدِي ثَلَاثُونَ كَذَّابُونَ  
كُلُّ يَدْعِي أَنَّهُ نَبِيٌّ وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ

لَا نَبِيَّ بَعْدِي

إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ

فَمَنْ ادَّعَى النُّبُوَّةَ فَهُوَ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ

وَمُكَذِّبٌ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُكَذِّبٌ لِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَقَدْ ظَهَرَ الْمُتَنَبِّئُونَ فِي عَهْدِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ بَعْدَهُ  
وَأَهْلَكَ اللهُ قَطْعَ دَابِرِهِمْ وَلَمْ يَبْقَ لَهُمْ عَيْنٌ وَلَا أَنْثَرُ

ظَهَرَ مُسْتَلِمَةً فِي الْيَمَامَةِ وَظَهَرَ الْأَسْوَدُ الْعِنْسِيُّ فِي الْيَمَنِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَأَمَّا الْأَسْوَدُ الْعِنْسِيُّ فَقَدْ قُتِلَ قَبْلَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَتَلَهُ قَبْرُورُ الدَّبْلَمِيُّ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

وَأَمَّا مُسْتَلِمَةُ فَاتَّبَعَتْ الصَّحَابَةَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

فِي الْيَمَامَةِ وَقُتِلَتْ وَأَسْتَرَّاحَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ شَرِّهِ

وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ ادَّعَى النُّبُوَّةَ وَسَجَّى سَجَاحَ امْرَأَةٍ إِدْعَتْ النُّبُوَّةَ

وَلَكِنَّهَا تَابَتْ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

تَابَتْ إِلَى اللهِ

وَأَسْلَمَتْ طَلِيحَةُ الْأَسَدِيَّ كَانَ صَحَابِيًّا ثُمَّ ارْتَدَّتْ وَادَّعَى النُّبُوَّةَ ثُمَّ تَابَتْ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقُتِلَ شَهِيداً فِي سَبِيلِ اللهِ وَفِي وَقْتِنَا هَذَا إِدْعَى  
النُّبُوَّةَ غُلَامٌ أَحْمَدُ الْقَاضِي فِي الْبَاكِسْتَانِ وَتَبِعَهُ جَمَاعَةٌ يُسَمُّونَ بِالْقَادِيَانِيَّةِ وَالْأَحْمَدِيَّةِ

وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى كُفْرِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ

حَكَمُوا بِكُفْرِهَا وَمُنِعُوا مِنْ دُخُولِ مَكَّةَ وَمِنْ الْحَجِّ

لِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ فَلَا حَاجَةَ إِلَى بَعْثِ نَبِيٍّ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَلَا حَاجَةَ إِلَى شَرِيعَةٍ بَعْدَ شَرِيعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الشَّرِيعَةُ بَاقِيَةٌ وَالسُّنَّةُ بَاقِيَةٌ فَكَأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْجُودٌ

فَالنَّاسُ لَيْسُوا بِحَاجَةِ إِلَى بَعْثِ نَبِيٍّ إِذَا يَبْعَثُ النَّبِيُّ وَقَتَّ الْحَاجَةَ

حِينَمَا نَدْرُسُ الرِّسَالَاتِ السَّابِقَةَ يَبْعَثُ نَبِيٌّ

أَمَّا رِسَالَةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنَّهَا بَاقِيَةٌ وَمَحْفُوظَةٌ

وَلَا إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ

الْقُرْآنُ مَحْفُوظٌ  
إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ  
وَالسُّنَّةُ مَحْفُوظَةٌ وَبِاللَّهِ الْحَمْدُ  
وَمَحْرُوسَةٌ

وَتَفَاسِيرِ الصَّحِيحَةِ وَالشُّرُوحِ الصَّحِيحَةِ لِلْأَحَادِيثِ مَوْجُودَةٌ كَتَبَ الْفَقْهُ الصَّحِيحُ مَوْجُودٌ مَا حَاجَةَ إِلَى بَعْثَةِ نَبِيِّ  
رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَاقِيَةً إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ  
وَالْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَنْزِلُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ  
لَكِنْ لَا يَنْزِلُ بِنُبُوَّةٍ وَإِنَّمَا يَنْزِلُ مُتَابِعَةً لِهَذَا الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَنْزِلُ عَلَى أَنَّهُ تَابِعٌ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَيَحْكُمُ بِشَرِيعَتِهِ

فَلَا يَأْتِي بِنُبُوَّةٍ جَدِيدَةٍ  
وَإِنَّمَا يَنْزِلُ فِي الْمَسِيحِ الدَّجَالِ وَلَيَجِدَّ شَرِيعَةَ الْإِسْلَامِ فَهُوَ مُجَدِّدٌ تَابِعٌ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَذِهِ الشَّرِيعَةُ وَبِاللَّهِ  
الْحَمْدُ كَامِلَةٌ وَبَاقِيَةٌ لَا تَنْسُخُ إِلَى أَنْ وَالسَّاعَةُ فَلَيْسَ النَّاسُ بِحَاجَةٍ إِلَى بَعْثَةِ نَبِيِّ جَدِيدٍ  
وَكَذَلِكَ يَكْفُرُ مَنْ صَدَّقَ  
مُدَّعِي النُّبُوَّةِ

يَكْفُرُ مَنْ مُصَدِّقٍ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ  
الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْمُتَتَّبِعِينَ يَكْفُرُونَ مَعَهُمْ لِأَنَّهُمْ صَدَّقُوهُمْ فَيَكُونُ حُكْمُهُمْ حُكْمَ الْمُتَتَّبِعِينَ لِأَنَّهُمْ صَدَّقُوهُمْ وَوَأَقْرَبُهُمْ وَأَقْرَبُهُمْ عَلَى ذَلِكَ  
فَحُكْمُهُمْ حُكْمٌ مَنْ اتَّبَعُوهُ أَنَّهُمْ كَقَارِ ذَلِكَ حَكَمَ الْمُسْلِمُونَ بِكُفْرِ الْقَاضِيَانِيَّةِ  
مَعَ أَنَّ أَحْمَدَ الْقَاضِيَانِيَّ مَتَوَقَّى  
لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ حَكَمَ الْمُسْلِمُونَ بِأَنَّهُمْ كَقَارِ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا  
أَنَّهُمْ كَقَارِ

خَارِجُونَ عَنِ الْإِسْلَامِ  
نَعَمْ وَيَكْفُرُ أَيْضاً مُدَّعٍ لِنُبُوَّةٍ وَيَكْفُرُ فِي تَصَدِيقِهِ كُلِّ مُسَدِّدٍ  
أَي نَعَمْ كُلِّ مُوَافِقٍ لَهُ  
نَعَمْ

وَمِنْ خِلَالِ الْمَحْظُورِ مِنْ غَيْرِ شُبْهَةٍ  
النَّفْسُ وَالْأَمْوَالُ كُفْرُهُ تَرْشِيدِي  
نَعَمْ كَذَلِكَ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ تَحْلِيلُ مُحَرَّمِ اسْتِباحَةِ الْمُحَرَّمِ  
الْمُجْتَمِعِ عَلَى تَحْرِيمِهِ أَوْ مَا كَانَ تَحْرِيمُهُ مَعْلُومًا بِالضَّرُورَةِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ مِثْلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ تَحْرِيمِ الرِّبَا تَحْرِيمِ الْمَيْتَةِ تَحْرِيمِ  
الرِّبَا تَحْرِيمِ السَّرْقَةِ هَذِهِ مَعْلُومَةٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ أَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ فَالَّذِي يَسْتَجْلِهَا يَكُونُ كَافِرًا يَكُونُ كَافِرًا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ مُكَدِّبٌ لِلَّهِ  
وَلِرَسُولِهِ وَإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ إِذَا اضْطُرَّ الْإِنْسَانُ إِلَى الْحَرَامِ فَإِنَّهُ يُبَاحُ لَهُ بِقَدْرِ قَالَ جَلَّ وَعَلَا وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا  
حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطَرَّرْتُمْ إِلَيْهِ

قَالَ تَعَالَى فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاطِلٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ  
إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ مَنْ اضْطُرَّ إِلَى أَكْلِ الْمَيْتَةِ أُبِيحَ لَهُ ذَلِكَ بِقَدْرِ مَا يُدْفَعُ عَنْهُ الْهَلَاكُ  
وَكَذَلِكَ إِذَا اضْطُرَّ إِلَى مَالِ الْغَيْرِ يَعْنِي الْغَيْرِ مُحَرَّمِ  
لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ  
لَكِنْ إِذَا اضْطُرَّ لَا بَأْسَ أَنْ يَأْكُلَ مَا يُبْقِي عَلَيْهِ حَيَاتَهُ وَلَوْ لَمْ يَأْذَنْ صَاحِبُهُ لِأَنَّ هَذِهِ ضَرُورَةٌ  
نَعَمْ

الضَّرُورَةُ عَلَى النَّفْسِ يَعْنِي يَحْتَسِي الْمَوْتَ لَوْ لَمْ يَأْكُلْ  
فَإِنَّهُ يَأْكُلُ  
وَيُبَاحُ لَهُ ذَلِكَ

إِلَّا مَا اضْطَرَّرْتُمْ إِلَيْهِ مِنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاطِلٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ  
نَعَمْ

تُرْشِدُ أَي نَعَمْ إِنَّهُ إِذَا كَانَ لَهُ شُبْهَةٌ يُبَيِّنُ لَهُ  
إِذَا كَانَ لَهُ شُبْهَةٌ يُبَيِّنُ لَهُ أَنَّ هَذِهِ الشُّبْهَةُ بَاطِلَةٌ  
يُدْرِي عَنْهُ التَّكْفِيرُ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُ  
فَإِنْ أَصْرَ بَعْدَ الْبَيَانِ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ  
مِثَالُ الَّذِينَ شَرَبُوا الْخَمْرَ فِي عَهْدِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

اسْتَدْلُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا  
 إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ  
 فَهَمُّوا أَنَّ التَّقِيَّ الْمُؤْمِنَ الْمُحْسِنَ أَنَّهُ يُبَاحُ لَهُ شُرْبُ الْخَمْرِ  
 أَحَدُوا يَعْنِي مِنْ ظَاهِرِ اللَّفْظِ  
 وَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ  
 قَبْلَ أَنْ تَأْسَفَ عَلَيْهِمْ أَقَارِبُهُمْ لِأَنَّهُمْ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ خَافُوا عَلَيْهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا  
 الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا يَعْنِي فِيمَا مَضَى قَبْلَ أَنْ تُحْرَمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا  
 وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ  
 فَهَؤُلَاءِ شَرِبُوهَا قَبْلَ أَنْ تُحْرَمَ فَلَيْسَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ  
 الَّذِينَ تَأْسَفُوا عَلَيْهِمْ مِنْ أَقَارِبِهِمْ  
 لَا أَنَّهُ يُبَاحُ شُرْبُ الْخَمْرِ لِلْمُتَّقِينَ كَمَا فَهَمَ هَؤُلَاءِ  
 هَذِي شُبُهَةٌ  
 دَرَأَتْ عَنْهُمْ الْقِتْلَ لَكِنْ أَقِيمَ عَلَيْهِمْ حَدَّ الْخَمْرِ  
 قَالَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنْ اسْتَحَلُّوهَا فُتِلُّوا وَإِنْ لَمْ يَسْتَحِلُّوهَا جَلَدُوا  
 فَهَمُّ بَنُو عَلَى شُبُهَةٌ وَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُمْ رَجَعُوا إِلَى الصَّوَابِ وَجَلَدُوا عَنْ شُرْبِ الْخَمْرِ  
 نَعَمْ  
 وَإِنْ كَانَ أَيْ نَعَمْ إِذَا كَانَ لَهُ تَأْوِيلٌ وَلَهُ شُبُهَةٌ لَهَا وَجْهٌ مِثْلُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا لَكِنْ أَخْطَأَ فِي الْفَهْمِ فَهَذِهِ شُبُهَةٌ يُبَيِّنُ  
 لَهُمْ وَيُوضِّحُ لَهُمْ  
 نَعَمْ  
 وَمَنْ أَكَلَ الْخَنْزِيرَ أَوْ نَحْوَهَا فَلَا تُكْفَرُهُ يَا هَذَا بِأَكْلِ مُجَرَّدِ  
 بِأَكْلِ مُجَرَّدِ عَنِ الْإِسْتِحْلَالِ  
 عَنِ الْإِسْتِحْلَالِ إِمَّا إِنْ اسْتَحَلَّ الْخَنْزِيرَ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ  
 أَمَا أَنْ أَكَلَهَا مِنْ غَيْرِ اسْتِحْلَالٍ قَالَ هِيَ حَرَامٌ  
 وَلَكِنَّا أَكَلْنَاهَا لِأَنِّي اشْتَهَيْتُهَا أَوْ أَنِّي وَلَا هِيَ حَرَامٌ يَعْتَرَفُ أَنَّهَا حَرَامٌ  
 هَذَا يُعَزَّرُ  
 يُعَزَّرُ لِأَنَّهُ أَكَلَ حَرَامًا فَيُعَزَّرُ  
 أَمَا إِنْ قَالَ لَا هِيَ حَلَالٌ هِيَ لَحْمٌ مِثْلُ اللَّحْمِ مِثْلُ لَحْمِ الشَّاةِ  
 مِثْلُ لَحْمٍ وَشِ اللَّيِّ يُحَلِّي اللَّحْمَ بَعْضُهُ حَرَامٌ وَبَعْضُهُ حَلَالٌ  
 فَهَذَا يُكْفَرُ  
 هَذَا يَكْفَرُ وَلَوْ لَمْ يَأْكُلْهُ  
 إِذَا قَالَ خَنْزِيرٌ حَلَالٌ يَكْفَرُ وَلَوْ لَمْ يَأْكُلْهُ  
 نَعَمْ  
 هَذَا بَيَانٌ لِلَّذِينَ لَا تَقْبَلُ تَوْبَتَهُمْ  
 يَعْنِي أَنَّهُمْ لَا يُدْرَأُ عَنْهُمْ الْحَدَّ بَلْ يُقْتَلُونَ بِكُلِّ حَالٍ  
 أَوْ لَهُمُ الرَّنْدِيُّ الَّذِي يُظْهَرُ الْإِسْلَامَ وَيُبْطِنُ الْكُفْرَ  
 وَيُقَالُ لَهُمْ فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ وَفِي الْقُرْآنِ الْمُنَافِقُونَ  
 الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ يُظْهَرُونَ الْإِسْلَامَ وَيُبْطِنُونَ الْكُفْرَ  
 هَؤُلَاءِ زَنَادِقَةٌ  
 إِذَا ثَبِتَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ يُقْتَلُونَ  
 وَلَا يَسْتَتَابُونَ  
 لِأَنَّهُمْ لَا يُصَدِّقُونَ فِي تَوْبَتِهِمْ  
 يُظْهَرُونَ التَّوْبَةَ وَهُمْ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ  
 هُمْ أَظْهَرُوا الْإِسْلَامَ أَظْهَرُوا الْإِسْلَامَ مِنَ الْأَوَّلِ  
 وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا فِي قُلُوبِهِمْ  
 فَلَوْ تَابَ لَيَكُونَ تَوْبَتُهُ ظَاهِرًا لَا بَاطِنًا فَيُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ  
 إِذَا ثَبِتَ نِفَاقُهُ وَزَنَادِقَتُهُ  
 فَإِنَّ قُلْتَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقْتُلِ الْمُنَافِقِينَ فِي عَهْدِهِ فَيُقَالُ إِنَّ الرَّسُولَ كَانَ يَدْرَأُ مَعَايِدَ لِأَنَّ الْمُنَافِقِينَ كَانَ لَهُمْ قِبَالٌ  
 وَكَانَ لَهُمْ كَانَ لَهُمْ أَنْ أَقْرَبَ فَلَوْ قَتَلَهُمْ يَخْصُلُ فِتْنَةٌ

وَلِهَذَا لَمَّا قِيلَ لَهُ أَلَا تَقْتُلُ ابْنَ أَبِي؟ قَالَ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ إِصْحَابَهُ  
 النَّاسُ مَا يَفْهَمُونَ وَلَا يَدْرُونَ  
 وَهَذَا مَظْهَرٌ لِلدِّينِ وَخَارِجٌ مَعَ الرَّسُولِ وَمَعَهُ سَيْفٌ وَيُجَاهِدُ  
 قَتَلُو قَتْلَهُ وَقَالَ النَّاسُ مُحَمَّدٌ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ فَهُوَ دَرَأٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَأْيِ الْفِتْنَةِ الَّتِي هِيَ أَشَدُّ الَّتِي هِيَ أَخْفَى نَعَمْ وَمَنْ أَظْهَرَ  
 الْإِسْلَامَ وَالْكَفْرَ بَاطِنَ زَنْدِيقٍ مَتَى تَابَ فَأُرِدِدِي  
 بَعْنِي لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ  
 تَوْبَتُهُ لَا تَسْقُطُ الْحَدَّ عَنْهُ  
 لِأَنَّهُ غَيْرُ صَادِقٍ فِي تَوْبَتِهِ  
 نَعَمْ  
 كَذَا حُكْمٌ مَنْ قَدْ كَفَرُوهُ بِسِحْرِهِ  
 يَتَكَرَّرُ كُفْرُهُ بَعْدَ أَنْ هُدِيَ  
 الثَّانِي مِنَ الَّذِينَ لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُمْ فِي سَقُوطِ الْحَدِّ عَنْهُمْ السَّاجِرِ  
 السَّاجِرُ إِذَا ثَبَّتَ أَنَّهُ سَاحِرٌ بِإِفْرَارِهِ أَوْ بِالْبَيِّنِ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يَجِبُ قَتْلُهُ بِكُلِّ حَالٍ وَلَا يُسْتَتَابُ  
 لِأَنَّهُ مِثْلُ الزَّنْدِيقِ  
 يُظْهَرُ التَّوْبَةُ وَيَحْدَغُ النَّاسَ وَهُوَ بَاقٍ عَلَى سِحْرِهِ  
 فَيُقْتَلُ بِكُلِّ حَالٍ  
 لَا رَاحَةَ الْمُجْتَمِعِ  
 مَنْ شَرَّهَ هَذَا السَّاجِرُ نَعَمْ  
 الثَّلَاثُ مِمَّنْ لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُمْ فِي إِسْقَاطِ الْحَدِّ عَنْهُمْ  
 مَنْ تَكَرَّرَتْ رَدُّ فَإِنَّهُ لَا يُسْتَتَابُ  
 قَالَ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ إِزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ  
 وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ  
 وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ  
 إِنَّ الَّذِينَ ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ إِزْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ  
 وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا  
 فَمَنْ تَكَرَّرَتْ رَدُّهُ فَهَذَا يُعْتَبَرُ مُسْتَهْتَرًا بِالِدِّينِ  
 مُسْتَحَقًّا  
 بِالِدِّينِ فَلَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ إِذَا تَكَرَّرَتْ  
 نَعَمْ  
 وَمَنْ سَبَّ رَبَّ الْخَلْقِ أَوْ مُرْسِلًا لَهُ فَقَتَلَ أَوْلِيكَ بِغَيْرِ تَرَدُّدٍ  
 نَعَمْ الرَّابِعُ مَنْ سَبَّ اللَّهَ أَوْ سَبَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ سَبَّ أَيَّ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ  
 سَبَّ أَيَّ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَإِنَّهُ يَقْتُلُ  
 وَلَا يُسْتَتَابُ  
 يَجِبُ قَتْلُهُ  
 لِأَنَّهُ مِنَ الْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ مُسْتَهْتَرِينَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ  
 الَّذِي يَتَنَفَّسُ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ  
 هَذَا مُرْتَدٌّ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ  
 فَإِذَا ثَبَّتَ عَلَيْهِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَجِبُ قَتْلُهُ جَمَاعِيَّةً  
 جَمَاعِيَّةً لِلتَّوْجِيدِ وَالْعَقِيدَةِ مِنَ الْعَبَثِ  
 نَعَمْ  
 وَمَنْ سَبَّ رَبَّ الْخَلْقِ أَوْ مُرْسِلًا لَهُ فَقَتَلَ أَوْلِيكَ بِغَيْرِ تَرَدُّدٍ  
 نَعَمْ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ قَبْلِهِ وَلَا يُسْتَتَابُ لِأَنَّهُ غَلِيظَةٌ لِأَنَّهُ غَلَطَتْ رَدَّتْهُ تَعَلَّطَتْ بِسَبِّهِ لِلرَّسُولِ لِأَيِّ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ  
 الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
 نَعَمْ  
 وَعَنْ أَحْمَدَ هَذِهِ الرَّوَايَةُ الثَّانِيَّةُ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّ هُوَ لَا يَقْبَلُ تَوْبَتَهُمْ تَقْبَلُ تَوْبَتَهُمْ لِأَنَّ الَّذِي يَتُوبُ مِنَ الْكُفْرِ تَقْبَلُ تَوْبَتَهُ يَتُوبُ مِنَ الشِّرْكِ  
 وَالْكَفْرِ تَقْبَلُ تَوْبَتَهُ  
 فَتُقْبَلُ تَوْبَةُ الْمُرْتَدِّ لِأَنَّهُ كَافِرٌ تَابَ فَتَقَى  
 وَلَكِنْ فِيهِ فَرْقٌ بَيْنَ الْكَافِرِ الْأَصْلِيِّ وَالْمُرْتَدِّ



الكاfer الأصلِي باق عَلى كُفره من الأصل  
وأما المُرتدُّ فَإِنَّهُ مَتَلَعِبٌ بِالدين  
أَمَنْ تُمْ كَفَرَ هَذَا تَلَاعِبٌ بِالدين  
فَفِي فَرْقٍ بَيْنَ الكافرِ الأَصْلِيِّ وَالكَافرِ المُرتدِّ  
نَعَمْ

الأذانُ وَصلاةُ النافِلةِ وَقراءةُ الفُزانِ وَصلاةُ الجُمعةِ  
نَعَمْ الأذانُ

هُوَ الإِعلانُ بِدُخولِ الوَقتِ هُوَ الإِعلانُ بِدُخولِ الوَقتِ بِالألفاظِ وَالأدكارِ المُعروفةِ حَمَسَ عَشْرَةَ جُمْلَةً تَكْبِيرٌ وَالشَّهادَتَيْنِ وَالْحَيْعَلَتَيْنِ  
والتَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ مَعَ تَكَرُّرِ التَّكْبِيرِ فِي أَوَّلِ الأذانِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ وَفِي آخِرِهِ مَرَّتَيْنِ  
تَكَرُّرُ الشَّهادَتَيْنِ مَرَّتَيْنِ تَكَرُّرُ الحَيِّ عَلتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَإِما لا إِلهَ إِلا اللهُ فَهِيَ مَرَّةٌ وَاحِدَةٌ  
هَذِهِ حَمَسَةَ عَشْرَةَ جُمْلَةً

هِيَ الأذانُ الثابِتُ عَن رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ  
الَّذِي أذِنَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَاسْتَمَرَ إِلى أَنْ ماتَ  
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

فَهُوَ الإِعلانُ بِدُخولِ لِحُضورِ الصَّلَاةِ فِي المَساجِدِ  
وَهُوَ شَعيرةٌ مِنْ شَعائِرِ الإسلامِ الظاهِرةِ  
يُقائِلُ مَنْ اِمْتَنَعَ مِنْهُ

مَنْ اِمْتَنَعَ مِنَ الأذانِ قالَ ما حاجَةٌ لِلأذانِ؟ حَنا نَعْرِفُ الوَقتَ وَلا حاجَةٌ لِلأذانِ  
إِذا مِنْهُ أَهلُ بَلَدٍ أَوْ أَهلُ قَرْيةٍ أَوْ قَبيلَةٍ فَإِنَّهُمْ يُقاتِلُونَ  
لأَنَّهُمْ تَرَكَوا شَعيرةً ظاهِرةً مِنْ شَعائِرِ الإسلامِ  
وَكانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ إِذا عَزَا قَوْمًا تَسَمَّعَ لَهُمْ فَإِنْ سَمِعَ الأذانَ كَفَّ عَنْهُمْ  
وَإِلا هُجِمَ عَلَیْهِمْ

الأذانُ شَعيرةٌ عَظيمةٌ مِنْ شَعائِرِ الإسلامِ الظاهِرةِ  
نَعَمْ

وَصلاةُ النافِلةِ

نَعَمْ

الأذانُ وَصلاةُ النافِلةِ قِراءةُ الفُزانِ وَصلاةُ الجُمعةِ  
يَعْنِي فَضْلُ هَذِهِ الأَشياءِ وَأحكامِها

نَعَمْ

وَتُرثَبُدُ

يُسْتَحَبُّ لِمَنْ المُؤدِّينَ أَنْ يَقُولَ مِثْلَ ما يَقُولُ وَهَذَا ما يُسَمَّى بِالمُتابِعةِ  
مُتابِعةُ المُؤدِّينَ

إِلا فِي الحَيْعَلَتَيْنِ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الفَلاحِ فَإِنَّهُ يَقُولُ لا حَولَ وَلا قُوَّةَ إِلا بِاللهِ  
وَلا يَقُولُ مِثْلَ وَقدَ جاءَ فِي فَضْلِ ذَلِكَ أَنَّ مَنْ سَمِعَ المُؤدِّينَ قالَ مِثْلَ ما يَقُولُ تُمْ قالَ اللهُ رَبِّ هَذِهِ الدَّعوةُ النَّائمةُ وَالصَّلَاةُ القائِمةُ  
أَتِ مُحَمَّدًا الوَسيلةُ وَالفضيلةُ اِبْعَثْ اللهُ مُحَمَّدًا الَّذِي وَعَدْتُهُ أَنَّهُ تَحَلَّ لَهُ شِفاعَةُ الرَّسولِ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ

وَعندَ فِراغِ مِنْهُ فاسْأَلْ وَسِيلةً لِخَيْرِ الوَرايِ تُوتِي الشِّفاعَةَ فِي عَدِ  
وَالوَسيلةُ قَصْرٌ فِي الجَنَّةِ

الوَسيلةُ المُرادُ بِها فِي هَذَا الحَدِيثِ

قَصْرٌ فِي الجَنَّةِ

لا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ إِلا لِرَسولٍ لِعَبدٍ صالحِ

فَتَسأَلُ اللهُ لِحَمَدِ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ الوَسيلةَ أَيُّ هَذَا المَنزَلِ فِي الجَنَّةِ

أَوْ المَنزَلِ فِي الجَنَّةِ

وَالفائدةُ راجِعَةٌ إِلَيْكَ

لأنَّه تَحَلَّ لَكَ شِفاعَةُ الرَّسولِ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ

وَمَنْ شَفَعَ لَهُ الرَّسولُ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ يُسَعَدُ سَعادَةً لا شِقاوَةَ بَعْدَها

نَعَمْ

وَبعْدَ النَّدى قَبْلَ الإِقامةِ فأدْعُوا بِحُجابِ الدُّعاءِ إِذا بَغِيرَ تَرُدِّ

يُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزِدُّ الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ  
فَهُوَ وَقْتُ لِإِجَابَةِ الدُّعَاءِ

وَلَكِنَّ النَّاسَ صَارُوا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ  
فِي هَذِهِ الْفَتْرَةِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَهَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ  
الْقُرْآنُ ذِكْرٌ أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَكِنَّ الدُّعَاءَ فِي هَذَا الْوَقْتِ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ  
لِأَنَّ الذِّكْرَ الْمُؤَقَّتَ أَفْضَلُ مِنَ الذِّكْرِ الْمُطْلَقِ  
قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ لَيْسَ مُحَدَّدٌ أَمَا هَذَا فَوْقَهُهُ مُحَدَّدٌ يَفُوتُ  
يَفُوتُ عَلَيْكَ وَكَوْنُكَ تَشْتَغِلُ بِالذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ  
أَفْضَلُ مِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ تَجْعَلُ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَقْتًا آخَرَ  
نَعَمْ

وَمِنْ خَيْرِهِ أَنْ تَسْأَلَ الْعَفْوُ يَا فَتَى وَعَافِيَةَ دُنْيَا وَأُخْرَى الْجُهْدِ  
مِنْ أَنَّ الدُّعَاءَ الْمَشْرُوعَ فِي بَيْنِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ أَنْ تَسْأَلَ اللَّهَ الْعَافِيَةَ  
الْعَفْوُ وَالْعَافِيَةَ تَسْأَلُ مِنْ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ مَا يَسِّرُ اللَّهُ لَكَ مِنَ الْأَدْعِيَةِ تَجْتَهِدُ فِي ذَلِكَ  
لِأَنَّهَا فُرْصَةٌ عَظِيمَةٌ نَعَمْ  
وَفَاصِلُ آذَانِ الْمَرْءِ يَعْطُو إِمَامَةً وَقَدْ قِيلَ بِالْعَكْسِ فَاحْتَرَفَ وَجُودِي  
مَا هِيَ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ  
هَلْ الْإِمَامَةُ أَفْضَلُ مِنَ الْآذَانِ؟ أَوِ الْآذَانُ أَفْضَلُ مِنَ الْإِمَامَةِ  
إِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ

فَبَعْضُهُمْ يَرَى أَنَّ الْآذَانَ أَفْضَلُ  
مِنَ الْإِمَامَةِ

بَعْضُهُمْ يَرَى الْعَكْسَ أَنَّ الْإِمَامَةَ أَفْضَلُ مِنَ الْآذَانِ  
لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ هُوَ الْإِمَامُ وَالْخُلَفَاءُ كَانُوا هُمُ الْإِمَمَةُ  
دَلٌّ عَلَى أَنَّ الْإِمَامَةَ أَفْضَلُ  
وَلَكِنْ نَظَرًا نَظَرًا لِأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي فَضْلِ الْآذَانِ رَجَّحَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنَ الْإِمَامَةِ  
وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ لَوْلَا الْخِلَافَةُ لَأَذِنْتُ  
هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْآذَانَ أَفْضَلُ  
وَأَفْضَلُ وَبِصْنَفٍ مِثْلٍ دَاوُدَ فِإِسْجِدِي  
نَعَمْ قِيَامُ اللَّيْلِ

أَفْضَلُ أَنْ أَفْضَلَ صَلَاةِ النَّافِلَةِ  
قِيَامُ اللَّيْلِ النَّافِلَةِ

مُسْتَحَبَّةٌ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَا عَدَا أَوْقَاتِ النَّهْيِ مَا عَدَا الْأَوْقَاتِ الْمَنْهِيَّ عَنْ الصَّلَاةِ فِيهَا  
فَالْمَجَالُ مَفْتُوحٌ لِمَنْ يُرِيدُ أَنْ يَتَنَفَّلَ فِي الصَّلَاةِ

وَصَلَاةُ اللَّيْلِ أَفْضَلُ مِنَ صَلَاةِ النَّهَارِ  
قَوْلُهُ تَعَالَى لِقَوْلِهِ تَعَالَى آءَ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ صَلَاةِ الْمَرْءِ صَلَاةً فِي اللَّيْلِ إِلَّا  
الْمَكْتُوبَةَ صَلَاةُ اللَّيْلِ أَفْضَلُ مِنَ صَلَاةِ النَّهَارِ  
لِأَنَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ تَنْقَطِعُ فِيهِ الشَّوَاغِلُ  
وَيَنْفَرِّغُ الْإِنْسَانُ وَيَصْنُفُو لَهُ الْوَقْتُ  
فِيحْضِرُ قَلْبُهُ

فِي صَلَاتِهِ وَتِلَاوَتِهِ لِلْقُرْآنِ إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْناً وَأَقْوَمُ قِيَالاً  
وَالنَّاشِئَةُ اللَّيْلِ هِيَ الْقِيَامُ بَعْدَ النَّوْمِ

يَعْنِي تَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ثُمَّ تَقُومُ تُصَلِّي مَا تَبَسَّرَ لَكَ  
تَكُونُ أَحَدْتُ حَظَّكَ مِنَ الرَّاحَةِ فَتَقُومُ نَشِيْطاً وَحَاضِرَ الْفِكْرِ وَالْبَالِ  
وَلَا يَكُونُ تَدْبُرُ الْقُرْآنِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ

إِحْدَرُ مِنْ آءَ حَالَةٍ أُخْرَى مِنْ حَالَةٍ أُخْرَى إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْناً أَيُّ مُوَاطَأَةٍ لِلْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَأَقْوَمُ قِيَمَةً هَذَا فِيهِ فَضْلُ صَلَاةِ  
اللَّيْلِ وَالْأَفْضَلُ مِنَ صَلَاةِ اللَّيْلِ مَا كَانَ فِي الثَّلَاثِ الْاَوْسَطِ

مَا كَانَ فِي الثَّلَاثِ الْاَوْسَطِ  
صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

فَضَّلُ الصَّلَاةَ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ

صَلَاةُ دَاوُودَ

جَوْفَ اللَّيْلِ كَانَ يَتَامُ يَنْصَفُ اللَّيْلَ وَيَقُومُ ثَلَاثَةً وَيَتَامُ سُدُسُهُ هَذَا قِيَامَ دَاوُودَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُصَادِفُ جَوْفَ اللَّيْلِ وَيُصَادِفُ

النُّزُولَ الإِلَهِيَّ يُصَادِفُ النُّزُولَ الإِلَهِيَّ

فَيَجْتَمِعُ فِيهِ فَضِيلَتَانِ

نَعَمْ

وَلَا تُخَلِّينَ اللَّيْلَ مِنْ وَرْدِ طَائِعِ بِحُزْبِكَ تَتَلَوُ فِيهِ سِرًّا تَجُودِي

نَعَمْ تُضَيِّعُ قِيَامَ اللَّيْلِ وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا

لَا تُضَيِّعُ قِيَامَ اللَّيْلِ

الَّتِي يَتَامُ كُلُّ اللَّيْلِ وَلَا يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ شَيْءٌ هَذَا خَاسِرٌ

يَرُوحُ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَثِيرٌ

فَلَا تُضَيِّعُ قِيَامَ اللَّيْلِ وَلَوْ قِيَامًا يَسِيرًا تُدَاوِمُ عَلَيْهِ

فَأَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ إِدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ

فَاجْعَلْ لَكَ نَصِيبًا مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ حُزْبٍ مِنَ الْقُرْآنِ تَقْرَأُهُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

لِتَنَالُ هَذَا الثَّوَابَ الْعَظِيمَ وَهَذَا الْأَجْرَ الْكَبِيرَ

نَعَمْ

وَلَا تُخَلِّينَ اللَّيْلَ مِنْ وَرْدِ طَائِعِ بِحُزْبِكَ تَتَلَوُ فِيهِ سِرًّا تَجُودِي

الْقِرَاءَةُ هَلْ هِيَ سِرٌّ؟ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ هَلْ هِيَ سِرٌّ أَوْ جَهْرٌ؟ فَهَذَا يَتَّبِعُ الْأَحْوَالَ فَإِنْ كَانَ إِذَا جَهَرَ يُشَوِّشُ عَلَى غَيْرِهِ أَوْ

يُوقِظُ نَائِمِينَ حَوْلَهُ فَلَا يَجْرِي هَذَا الْإِصْرَارُ أَفْضَلُ

أَمَّا إِذَا كَانَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى جَهْرِهِ أَوْ مَحْدُورٍ أَنْ الْجَهْرَ أَفْضَلُ

نَعَمْ

نَعَمْ

الْجَهْرُ يَطْرُدُ الشَّيْطَانَ يَطْرُدُ الشَّيْطَانَ وَلَكِنْ إِذَا كَانَ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ أَدْيَةٌ لِلنَّاسِ أَمَّا النَّائِمِينَ أَوْ الْمُصَلِّينَ فَإِنَّكَ لَا تَجْهَرُ

وَهَذَا يُنَبِّهُنَا إِلَى مَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْأَيْمَةِ الْآنَ فِي الْمِكْرُوفُونَ يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ خَارِجَ الْمَسْجِدِ يُشَوِّشُونَ عَلَى النَّبِيِّ فِيهَا

نَاسٌ يُصَلُّونَ أَوْ فِيهَا نَاسٌ نَائِمُونَ وَمَرْضَى هَذَا لَا يَتَأَبَوْنَ عَلَيْهِ بَلْ رُبَّمَا أَنَّهُمْ يَأْتُمُونَ

لَوْ كَانَ لَوْ كَانَ الصَّوْتُ دَاخِلَ الْمَسْجِدِ بِقَدْرِ مَا يَسْمَعُ الْمُصَلِّينَ

لَأَنَّ هَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ

أَمَّا خَارِجَ الْمَسْجِدِ فَهَذَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مَا يَتَرْتَّبُ مِنَ الْأَدْيِ

أَوْ مَسَاجِدَ تُصَلِّي وَتُشَوِّشُ عَلَيْهَا

قَرِيبَةً مِنْكَ

فَلَا دَاعِي إِلَى أَنْ الصَّلَاةَ تَخْرُجَ خَارِجَ الْمَسْجِدِ

لَا دَاعِي لَهَا

أَبَدًا يَقُولُونَ عَلَّشَانَ الْكُسَالَى يَجُورُونَ الْكُسْلَانَ مَا هُوَ بِجِيَادِ لَوْ اللَّي مَا عِنْدَهُ رَغْبَةٌ مَا هُوَ بِأَيِّ إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ أَوْ عَلَى الْأَقْلِ إِذَا سَمِعَ

الإِقَامَةَ اللَّيِّ مَا هُوَ بِجَايِ بِالْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ مَا هُوَ بِجَاهِدِ بَلْ هَذَا يُكْسِلُ النَّاسَ هَذَا يَكْسِلُ النَّاسَ وَيَحْدُثُ الْعَكْسَ

الْكُسْلَانَ يَقُولُ إصْبِرْ لِمَا أَنَّهُ يَصْبِرُ آخِرَ رَكْعَةٍ

أَوْ إصْبِرْ لَنَا أَنَّهُ قَبْلَ يُسَلِّمُ

أَرْوَحُ قَبْلَ يُسَلِّمُ

فَلَوْ أَنَّهُ مَا سَمِعَ الْقِرَاءَةَ لَبَادَرَ إِلَى الصَّلَاةِ لَكِنْ إِذَا سَمِعَ الْقِرَاءَةَ تَكَاسَلَتْ زِيَادَةً

فَأَنْتَ أُعْطِيتَ الْكُسْلَانَ إِمدَادًا يُمدِّدُ فِيهِ الْكُسْلُ

فَلَا فَائِدَةَ فِي خُرُوجِ أَصْوَاتِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ عَنِ الْمَسَاجِدِ

مَا فِيهِ ضَرَرٌ فِيهِ ضَرَرٌ كَبِيرٌ وَأَيْضًا يُشَجِّعُ الْكُسَالَى عَلَى التَّأَخُّرِ

يَقُولُ تَوَهُ هَذَا وَتَوَهُ يَقْرَأُ وَهُوَ يَطُولُ الْقِرَاءَةَ

وَيَتَأَخَّرُ إِلَى أَنْ إِلَى آخِرِ شَيْءٍ

نَعَمْ

وَحُدُّ قَدْرِ طَوْقِ النَّفْسِ يَقُولُ لَا تَطُولُ الصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ الصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ فِي بَعْضِ اللَّيَالِي ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَمَلُّ وَتَتْرُكُ خَلْكَ إِعْتِدَالَ بِحَيْثُ

تَسْتَمِرُّ

أَمَّا إِذَا شَقِقتَ عَلَى نَفْسِكَ فَإِنَّكَ تَعَجَزُ وَتَتْرُكُ قِيَامَ اللَّيْلِ

فَالْحَسَنُ الْإِعْتِدَالُ وَالْإِقْتِصَادُ فِي الْعِبَادَةِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقُولُ أَصَلِّي وَأَنَا مُصَلِّي وَأَنَا مُعْتَدِلٌ وَإِقْتَصَدَ  
شَيْءٌ قَلِيلٌ تُدَاوِمُ عَلَيْهِ وَلَا كَثِيرٌ تَقَطُّعُهُ  
الْمَشَقَّةُ عَلَى النَّفْسِ سَبَبٌ لِتَرْكِ الْعَمَلِ  
فَعَلَيْكَ بِالْإِعْتِدَالِ فِي الشَّيْءِ الَّذِي مَا يَشُقُّ عَلَى نَفْسِكَ وَلَا تَمَلُّهُ  
الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقُولُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا  
فَإِذَا مَلَلْتَ أَنْتَ اللَّيْلِي حَرَمْتَ نَفْسَكَ  
فَعَلَيْكَ بِالْإِعْتِدَالِ

رَتَّبَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ دَائِمٌ عُلَّشَانُ تُدَاوِمُ عَلَيْهِ مَا هُوَ بَلِيغٌ نُصَلِّي كُلَّ اللَّيْلِ وَلَيْلَةٌ تَنَامُ وَلَا تَقُومُ أَبَدًا لَا إِعْتِدَالُ  
لِأَنَّ الْإِعْتِدَالَ سَبَبٌ لِلِاسْتِمْرَارِ الْمُبَالَغَةِ وَالْمَشَقَّةِ سَبَبٌ لِلْإِنْقِطَاعِ  
كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ الْمَنِيْبَ لَا أَرَى انْقَطَعَ وَلَا ظَهَرَ ابْقَى  
نَعَمْ  
وَحُدُّ قَدْرٍ طَوَّقَ النَّفْسَ لَا يَعْني لَا تَشُقُّ عَلَى نَفْسِكَ  
بِالْقِيَامِ

نَعَمْ  
وَقُلْ تَسْتَعِينُ بِالنُّومِ عِنْدَ التَّهَجُّدِ  
هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى مَا يُعِينُكَ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ  
يُعِينُكَ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ الْقَبُولَةُ  
فِي النَّهَارِ قُلْ يَعْني نَوْمٌ فِي الْقَبُولَةِ  
فَإِنَّهَا تُعِينُكَ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ  
ثَانِيًا نَمُّ مُبَكِّرًا  
نَمُّ مُبَكِّرًا كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنَامُ مُبَكِّرًا  
وَيَكْرَهُ الْحَدِيثَ بَعْدَ صَلَاةٍ وَيَنَامُ مُبَكِّرًا مِنْ أَجْلِ الْقِيَامِ  
فَمِنْ أَسْبَابِ الْقِيَامِ أَنْ تَنَامَ مُبَكِّرًا  
مِنْ أَسْبَابِ الْقِيَامِ أَنْتَ أَنْ تُقْبَلَ فِي النَّهَارِ  
وَأَنْ تَنَامَ مُبَكِّرًا  
مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَقُومَ فِي آخِرِهِ

نَعَمْ  
فَإِنْ لَمْ تُصَلِّ فَإِذْكَرْ اللَّهَ جَاهِدًا وَتَبَّ وَاسْتَقَلَّ مِمَّا جَنَيْتَ وَسَدِّدْ  
إِذَا كُنْتَ مَا تَقُومُ اللَّيْلَ فَعَلَى الْأَقْلِ اسْتَعْلَ بِالذِّكْرِ فِي اللَّيْلِ تَسْبِيحٌ وَالتَّهْلِيلُ وَالِاسْتِغْفَارُ وَذِكْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

فَلَا خَيْرَ فِي عَيْدِ نَعَمِ اللَّيْلِ أَنْ تَنَامَ كُلَّ اللَّيْلِ هَذَا حَرَمَ نَفْسِهِ وَلَا خَيْرَ فِيهِ  
لَا خَيْرَ فِيهِ إِلَى الضُّحَى يَعْني إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ  
أَمَا لَوْ نَامَ إِلَى الضُّحَى هَذَا تَرَكَ صَلَاةَ الْفَجْرِ لَكِنْ قَصَدَهُ وَاللَّهُ اعْلَمَ  
إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ يَنَامُ كُلَّ اللَّيْلِ لِمَا يَطَّلِعُ الْفَجْرَ  
هَذَا فَأَتُوا خَيْرَ كَثِيرٍ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يُقُولُ كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ  
فَيَقُولُ جَلَّ وَعَلَا وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ

وَفِي آخِرِ اللَّيْلِ يُنَزِّلُ الرَّبُّ سُبْحَانَهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ فَيَقُولُ هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأَعْطِيهِ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ فَأَسْتَجِيبُ لَهُ؟ هَلْ مِنْ  
مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرُ لَهُ؟ فَأَنْتَ تَحْطُرُ هَذَا الْفَضْلَ الْعَظِيمَ وَفَتَّ النَّزُولِ الْإِلَهِيِّ تَسْتَغْفِرُ تَسْأَلُ اللَّهَ وَتَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْتَ بِحَاجَةٍ إِلَى هَذَا لَا  
تَحْرَمُ نَفْسَكَ فَتَكُونُ حَاضِرًا فِي آخِرِ اللَّيْلِ حَاضِرًا مَعَ الْمُسْتَغْفِرِينَ فِي الْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ

نَعَمْ  
أَمَا تَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ أَنْ تَنَامَ اللَّيْلَ وَلَا تَقُومَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَوْ بِقَلِيلٍ مِنَ اللَّيْلِ وَقَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَافَاكَ وَأَمَّنَكَ فَمَاذَا  
وَقَرَّ غُكَّ أَيْضًا مِنَ الْإِسْتِغَالِ فَمَاذَا لَا أَشْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ نَعَمْ فِاسْتَعْلَ هَذِهِ الْفُرْصَةَ الْعَظِيمَةَ مِنْ عُمْرِكَ الْإِنْسَانِ إِذَا مَا  
اجْتَهَدَ فِي وَفَّتْ شَبَابِهِ وَنَسَاطِهِ فَإِنَّهُ يَعْجَزُ فِي شَيْخُوخَتِهِ وَكِبَرِهِ وَمَرَضِهِ فَيَبَادِرُ الْإِنْسَانَ شَبَابَهُ وَفُوتَهُ قَبْلَ أَنْ يَعْجَزَ قَبْلَ أَنْ يَعْجَزَ فِي  
آخِرِ حَيَاتِهِ وَآخِرِ عُمْرِهِ

نَعَمْ  
بَادِرْ شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ وَصِحَّتَكَ صِحَّتَكَ قَبْلَ مَرَضِكَ وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ وَفِرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ

نَعَمْ

يُنَادِيهِ بِمَرْصَدٍ يَعْنِي مَطْلَعٌ

إِنَّ رَبَّكَ لِبِالْمَرْصَادِ

يَعْنِي مُطْلَعٌ عَلَى بَرَى الْقَائِمِينَ وَيَرَى النَّائِمِينَ وَيَرَى الْكُفَّالِي

يَرَاهُمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَا تَسْتَحْيِي مِنْ رَبِّكَ؟ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْكَ نَعَمْ

نَعَمْ

نَعَمْ

يُنَادِي سُبْحَانَهُ إِذْ وَقَّتِ الزُّرُورُ الْإِلَهِي

هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟ هَلْ مِنْ دَاعِي؟ وَاَنْتِ نَائِمٌ وَأَنْتِ نَائِمٌ وَأَنْتِ نَائِمٌ

فَكَرَّ فِي نَفْسِكَ

فَكَرَّ فِي نَفْسِكَ

أَمَا تَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ أَنَّهُ يُنَادِيكَ وَيَدْعُوكَ وَأَنْتِ نَائِمٌ مَعْرُضٌ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

وَفِي السَّبْعِ فَاحْتَمَّ فَهُوَ أَوْلَى وَلَا تَرْدُ عَلَى الثَّلَاثِ فِي يَوْمِ نُصَبُ سَنَةَ إِحْمِدُ

نَعَمْ السَّنَةُ أَنَّ الْإِنْسَانَ كَمَا أَرْشَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو ابْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أَنَّهُ يَحْتَمُّ الْقُرْآنَ لِعَشْرٍ

يَعْنِي كُلَّ لَيْلَةٍ يَفْرَأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ هَذَا هُوَ الْإِحْسِينُ وَهَذَا يَدْعُوكَ إِلَى الْإِسْتِمْرَارِ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ كُلَّ لَيْلَةٍ تُحْتَمُّ فِي عَشْرَةِ أَيَّامٍ فَإِنْ كَانَ

عِنْدَكَ زِيَادَةٌ رَغْبَةٍ وَقُوَّةٍ فَفِي كُلِّ سَبْعٍ لِيَالِي فِي كُلِّ سَبْعٍ لِيَالِي تُحْتَمُّ فَإِنْ كَانَ عِنْدَكَ زِيَادَةٌ قُوَّةٍ فِي كُلِّ ثَلَاثِ

كُلِّ ثَلَاثِ يَعْنِي تَفْرَأُ فِي اللَّيْلَةِ عَشْرَةَ أَجْزَاءٍ

هَذَا إِذَا كَانَ عِنْدَكَ قُوَّةٌ وَرَغْبَةٌ

وَقَدْ حَدَّدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

هَذِهِ التَّحْدِيدَاتُ

قَالَ صَلَّى فِي كُلِّ عَشْرَةٍ فِي كُلِّ فِي كُلِّ سَبْعٍ فِي كُلِّ ثَلَاثِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو أَنَا أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ لَا أَفْضَلَ مِنَ الثَّلَاثِ تَحْزِيبُ الْقُرْآنِ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ عَشْرَةَ أَجْزَاءٍ لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ

إِنْ زَادَ عَنِ الْعَشْرَةِ فَهَذَا مَشَقَّةٌ

وَيَعْجَزُ وَيَمَلُّ نَعَمْ

حَتَّى إِنْ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ يَا لَيْتَنِي يَا لَيْتَنِي مَشُورَةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ

عَلَى ثَلَاثِ الْقُرْآنِ يَعْنِي

هَذَا أَعْلَى حَدٍّ وَأَقْلَ حَدٍّ الْعَشْرَ عَشْرَ لِيَالِي نَعَمْ الْجُزْبُ الْقَلِيلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَعَ التَّدْبِيرِ أَحْسَنَ مِنَ الْجُزْبِ الْكَثِيرِ مَعَ آلَةٍ وَالسَّرْعَةِ

وَعَدَمِ التَّدْبِيرِ

نَعَمْ

إِبْرَ قَلَا تَهْدُوا كَثِيرًا وَتَسْرُدُ

الْقُرْآنَ هَرَأَ كَهَرَّ الشَّعْرَ وَتَسْرُدُ يَعْنِي تَسْرُعُ فِي الْقُرْآنِ يُقَوِّتُكَ التَّدْبِيرُ أَوْ التَّائُرُ بِالْقُرْآنِ نَعَمْ عَلَيْهِ أَهْلُ ذَلِكَ الْعَصْرِ قَوْلٌ وَتَبْعُهُ

نَعَمْ إِذَا كُنْتُ أَمَامَ تِرَاعِي أَحْوَالِ الْمُؤْمِنِينَ

تُخَفِّفُ عَلَيْهِمْ وَلَا تَشْقُقُ عَلَيْهِمْ

أَمَا إِذَا صَلَّيْتُ وَحَدَّكَ تَطُولُ مَا شِئْتُ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّكُمْ أَمَّا النَّاسُ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمْ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةَ

فَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيَطُولُ مَا شَاءَ

الْإِمَامُ مَا يُجِيبُ النَّاسَ عَلَى رَغْبَتِهِ هُوَ

وَعَلَى إِجْتِهَادِهِ هُوَ بَلْ يُرَاعِي أَحْوَالِ الْمُؤْمِنِينَ

وَلَوْ كَانَ هُوَ يُجِبُّ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا

فَيُرَاعِي أَحْوَالِ الْمُؤْمِنِينَ

هَذَا أَفْضَلُ لَهُ مِنْ أَنَّهُ هُوَ يَتَّبِعُ إِجْتِهَادَ نَفْسِهِ أَوْ رَأَى نَفْسَهُ

وَيَرَى أَنَّ هَذَا أَفْضَلُ وَالتَّطْوِيلُ إِفْطَلُ؟ نَعَمْ التَّطْوِيلُ إِفْطَلُ إِذَا لَمْ يَتَرْتَّبْ عَلَيْهِ مَرَّةً يَتَرْتَّبْ عَلَيْهِ مَرَّةً فَلَا يَكُونُ إِفْطَلُ

فَإِذَا صَلَّى وَحَدَّهُ مَا أَحَدٌ يَتَضَرَّرُ

مَا أَحَدٌ يَتَضَرَّرُ مَعَهُ

وَلِذَلِكَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَّ النَّاسَ يُخَفِّفُ وَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ يُطِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ

قَرَأَ الْبَقْرَةَ النَّسَا وَالْإِسْرَاءَ فِي رَكْعَتَيْنِ

فِي رَكَعَتَيْنِ خَمْسَةَ أَجْزَاءٍ  
وَزِيَادَةً فِي رَكَعَتَيْنِ لِأَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَخَذَهُ وَقَامَ مَعَهُ خَدِيفَةٌ وَخَدِيفَةٌ عَجَزَ عَنْ مُتَابَعَتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ هَمَمْتُ أَنْ إِفْعُدَ فَبُهِدَا  
هُوَ الْهَدْيُ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأَنْسَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ يُرَاعِي أحوَالَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَشُقُّ عَلَيْهِمْ وَلَا يُفْرِهُمُ إِنْ مِنْكُمْ  
مُفْرِبِينَ أَفْتَانَ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ مَا يَكُونُ فِتْنَانٌ وَلَا يَكُونُ مُنْفَرٌ وَلَا يَشُقُّ عَلَى النَّاسِ يُرَاعِي أحوَالَ هَذَا هُوَ السَّنَةُ  
بَلْ هَذَا هُوَ الْوَاجِبُ

كَذَلِكَ لَا يُحْرَمُ النَّاسُ مِنَ الْأَجْرِ وَالْخَيْرِ فَيُخَفَّفُ الصَّلَاةَ  
يُقُولُ أبا هُرَيْرٍ لَهُمْ أبا أَخْفَفَ  
لَا مَا يُخَفَّفُ تُخَفِّفُ مُحَلِّ

وَيُحْرَمُ النَّاسُ  
مِنْ طُمَأْنِينَةٍ فِي الصَّلَاةِ أَوْ بَعْضِ النَّاسِ يَتَّبِعُ اجْتِهَادَاتِهِ فِي رَمْطَانَ وَلَا يُصَلِّي صَلَاةَ التَّهَجُّدِ وَيَقُولُ تَكْفِي التَّرَاوِيحُ أَوْ يَكْفِي صَلَاةَ  
التَّهَجُّدِ وَيَتْرُكُ التَّرَاوِيحَ أَمَا أَنَّهُ يَتْرُكُ التَّرَاوِيحَ فِي أَوَّلِ وَإِمَا أَنَّهُ يَتْرُكُ التَّهَجُّدَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ فَيُحْرَمُ النَّاسُ  
إِذَا كُنْتَ أَتَكَ مَا أَنْتَ بِمُلْتَزِمٍ تُصَلِّي بِهِمُ التَّرَاوِيحَ وَالتَّهَجُّدَ  
يَا أَحْيَى لَا تُفَسِّرْ أَمَامَ أَتْرُكُ الْإِمَامَةَ  
لَا تُحْرَمُ النَّاسُ

وَتَتْرُقُ لَهُمْ عَلَى رَأْيِكَ وَرَغَبِكَ  
وَتَأْتُرُ تَأْتُرُ بِهَذَا لِأَنَّكَ مُحَمَّلٌ أَمَانَةَ هَذَا الْمَسْجِدِ وَهُوَ لِإِجْمَاعِهِ  
فَإِذَا حَرَمْتَهُمْ مِنَ الصَّلَاةِ فَإِنَّكَ تَأْتُرُ  
وَإِذَا شَقَقْتَ عَلَيْهِمْ وَطَوَّلْتَ عَلَيْهِمْ تَأْتُرُ  
فَعَلَيْكَ بِالْإِعْتِدَالِ

صَلَّ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَتُصَلِّي بِآخِرِ اللَّيْلِ تُقَسِّمُ الصَّلَاةَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ تُقَسِّمُ الصَّلَاةَ تُخَفِّفُ عَلَى النَّاسِ وَأَيْضاً إِغْتِنَاماً لِفَضْلِ الْعَشْرِ  
الْأَوَّلِ وَإِغْتِنَاماً لِلتَّهَجُّدِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ الْعَشْرُ لَهَا يَجْتَهَدُ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهَا  
وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ شَدَّ مِزْرَهُ وَأَحْبَا لَيْلَهُ  
وَأَبْقَطَ أَهْلَهُ

وَفِي رِوَايَةٍ لَمْ يَدُقْ أُمَّمِي  
يَعْنِي سَاعِدُ كُلِّ اللَّيْلِ لَا يُصَلِّي وَيَتَهَجَّدُ يَدْعُو اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
فَالْعَشْرُ الْأَوَّلُ لَهَا قِيَمَةٌ عَظِيمَةٌ  
وَفِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ أَرْجَى مَا تَكُونُ  
فَلَا تُفَوِّتْ عَلَى النَّاسِ هَذَا الْفَضْلَ الْعَظِيمَ  
إِلَى مَا رَمَضَانَ صَارَ عِنْدَ هَوْلٍ يَتَجَادَلُونَ أَنْتَ مُبْتَدِعٌ أَنْتَ كَذَا أَنْتَ وَمَا غَيْرُ جِدَالٍ وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ  
وَبَعْضُهُمْ يُغْلِقُونَ الْمَسَاجِدَ  
يُصَلِّي الْفَرِيضَةَ وَخَلَّاصَ يُغْلِقُ الْمَسْجِدَ  
هَذَا مَا يَصْلُحُ أَمَامَ

هَذَا يَجِبُ أَنَّهُ يَبْعُدَ عَنِ الْإِمَامَةِ  
أَوْ يُصَلِّي أَوَّلَ شَهْرٍ يَهْرُبُ آخِرَ الشَّهْرِ يَقُولُ أبا أَرْوَاحٍ أَجِيبْ عُمَرَةَ  
طَيِّبٌ أَنْتَ تَرَكْتَ الْوَاجِبَ الَّذِي هُوَ الْإِمَامَةُ الَّذِي أَنْتَ مُؤْتَمِنٌ عَلَيْهَا وَمُؤَظَّفٌ فِيهَا تَرُوحُ تُجِيبُ عُمَرَةَ سَنَةً؟ مَا هَذَا  
الْمُسْلِمُ يَخَافُ اللهُ وَيَتَّقِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ

إِذَا اسْتَعْدَادَ لِلْقِيَامِ بِإِمَامَةِ الْمَسْجِدِ وَتَمَكَّنَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ طَلَبِ الثَّوَابِ وَالْأَجْرِ وَاسْتِعْلَالَ هَذَا الشَّهْرَ مَا عِنْدَكَ رَغْبَةٌ أَوْ مَا عِنْدَكَ أَوْ  
مَا عِنْدَكَ صَبْرٌ مَا أَنْتَ مُلْزَمٌ بِالْإِمَامَةِ أَتْرُكُ يَأْخُذُهَا غَيْرُكَ وَلَا تَدْخُلُ فِي دِمَتِكَ شَيْئاً لَا تُؤَدِّبُهُ بَلْ رَبِّمَا أَنَّهُمْ يَدْعُونَ عَلَيْكَ وَأَنْتَ ظَالِمٌ  
لَهُمْ دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُونَ عَلَيْكَ لِأَنَّكَ حَرَمْتَهُمْ وَأَدْبَيْتَهُمْ وَمَا عَبَّرَ جِدَالَ بَيْنَهُمْ هَذَا سَنَةً هَذَا بِدْعَةٌ هَذَا كَذَا هَذَا كَذَا وَلَا جِدَالَ  
بِلا عَمَلٍ وَلَا حَوْلٍ وَلَا قُوَّةٍ إِلَّا بِاللَّهِ فَالوَاجِبُ عَلَى الْإِمَامَةِ أَنَّهُمْ يَتَّقُونَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ نَعَمْ لَا تُفْرَانِ إِذَا أَمَمْتَ خِلَافَ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ ذَلِكَ  
الْعَصْرُ تَقَلُّ وَتَبْعُدُ  
أَي نَعَمْ

السَّلْفُ الصَّالِحُ  
السَّلْفُ الصَّالِحُ كَانُوا يَتَهَجَّدُونَ فِي اللَّيْلِ  
فِي الْمَسَاجِدِ وَيَقُومُونَ الْعِصِيِّ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ  
وَكَانُوا يَزْبَطُونَ الْجِبَالَ بَيْنَ السَّوَارِي وَيَتَعَلَّقُونَ بِهَا  
مِنْ طُولِ الْقِيَامِ  
لِأَنَّ عِنْدَهُمْ رَغْبَةً فِي الْخَيْرِ

وَكَانُوا لَا يُنْصَرَفُونَ إِلَّا عِنْدَ الْفَجْرِ عِنْدَمَا يَخْشَوْنَ الْفَلَاحَ وَهُوَ السُّحُورُ يُصَلُّونَ يَسْتَنْغِلُونَ الْوَقْتَ أَمَا نَحْنُ فِي هَذَا الْوَقْتِ فَمَجْرَدُ  
جِدَالٍ وَخِصَامٍ وَالْمَسَاجِدِ مُعَلَّقَةٌ وَالْأَيْمَةُ هُنَا وَهُنَاكَ  
مَا فِي عَمَلٍ وَلَا حَوْلٍ وَلَا قُوَّةٍ إِلَّا بِاللَّهِ

نَعَمْ

نَعَمْ هَذَا مَأْخُودٌ مِنْ آهٍ قَوْلُ آهِ الْأَصْحَابِ كَرِهَ أَحْمَدُ قِرَاءَةَ حَمْرَةَ قِرَاءَةَ حَمْرَةَ وَالْكِسَائِي  
لِمَا فِيهَا مِنْ التَّنَشُّدِ وَمَا فِيهَا مِنْ الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ لِأَبِي عَمْرٍو  
كَرِهَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ قِرَاءَةَ حَمْرَةَ وَالْكِسَاءِ وَالْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ لِأَبِي عَمْرٍو يَعْنِي أَقْرَبَ شَيْءٍ وَأَحْسَنَ شَيْءٍ قِرَاءَةَ حَفْصِ  
وَهِيَ الَّتِي يَقْرَأُ بِهَا غَالِبُ الْمُسْلِمِينَ فِي بَقَاعِ الْأَرْضِ  
قِرَاءَةُ حَفْصِ

نَعَمْ

عَلَيْهِ ذَلِكَ الْعَصْرُ تَقَلُّ وَتَبْعُدُ

لَا تُجِيبُ الْقِرَاءَاتِ

يَوْمٌ تُقْرَأُ بِقِرَاءَةِ فَلَانٍ أَوْ وَيَوْمًا بِقِرَاءَةِ فَلَانٍ مُتَنَوِّعٍ أَوْ فِي الصَّلَاةِ الْوَاحِدَةِ  
أَوْ الرِّكَعَةِ الْوَاحِدَةِ تُجِيبُ قِرَاءَةَ فَلَانٍ مِنَ الْقُرَاءِ السَّبْعَةِ تَنْوِيعٌ ذَا مَا يُصْلِحُ  
تَمْثِيلِي عَلَى قِرَاءَةِ أَمَامٍ وَاجِدٍ وَلَا تُشَوِّشُ عَلَى النَّاسِ  
رُبَّمَا أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَقُولُ أَنَا أَخْطَأْتُ هَذَا مَا هُوَ بِصَحِيحٍ  
مَا يَدْرُونَ لِأَنَّهُمْ مَا يَعْرِفُونَ الْقِرَاءَةَ فَيُنْكَرُونَ يُنْكَرُونَ صَحِيحًا بِسَبَبِكَ أَنْتَ لِأَنَّكَ جَبْتَ لَهُمْ شَيْءًا مَا يَعْرِفُونَهُ  
فَإِذَا كَانَ النَّاسُ يَقْرَأُونَ قِرَاءَةً وَرَشَ تَقْرَأُ بِهَا  
إِذَا كَانُوا يَقْرَأُونَ بِقِرَاءَةِ حَفْصِ تَقْرَأُ بِهَا  
وَلَا تُجِيبُ لَهُمْ شَيْءًا مَا يَعْرِفُونَ  
تَصِيرُ سَبَبٌ لِسُوءِ الظَّنِّ وَسَبَبٌ لِسَبَبِ اخْتِلَافِ النَّاسِ وَرُبَّمَا يُنْكَرُونَ

يُنْكَرُونَ بَعْضُ الْقِرَاءَاتِ

يَقُولُونَ هَذِهِ غَلَطٌ

لِأَنَّهُمْ مَا اعْتَادُواهَا

وَأَنْتَ السَّبَبُ فِي هَذَا

فَإِقْرَأْ بِمَا يَقْرَأُ بِهِ أَهْلُ الْبَلَدِ إِقْرَأْ بِالْقِرَاءَةِ الَّتِي يَقْرَأُ بِهَا أَهْلُ الْبَلَدِ  
كَانُوا يَقْرَأُونَ فِي قِرَاءَةِ حَمْرَةَ قِرَاءَةً وَرَشَ قِرَاءَةَ الْكِسَائِي قِرَاءَةَ حَفْصِ قِرَاءَةً وَرَشَ  
إِقْرَأْ بِمَا يَقْرَأُ بِهِ أَهْلُ الْبَلَدِ

لَا تُخَالِفُهُمْ وَتُشَوِّشُ عَلَى النَّاسِ

لَبِيتَ الْأَيْمَةَ يُلَاحِظُونَ هَذِهِ الْأُمُورَ هَذِهِ الْأَدَابَ نَعَمْ إِذَا أَرَدْتَ أَنَّكَ تَعْلَمُ الْقِرَاءَاتِ وَتَقْرَأُ بِهَا ثِقَةً لِنَفْسِكَ إِذَا قَرَأْتَ أَنْتَ لِنَفْسِكَ أَوْ صَلَّيْتَ  
أَنْتَ وَخَدَكَ فَلَا بَأْسَ أَمَّا النَّاسُ تُشَوِّشُ عَلَيْهِمْ أَشْيَاءَ لَا يَعْرِفُونَهَا هَذَا لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِالْحَانَ الْغِنَاءِ

وَإِنْ غَيَّرْتَ حَرْفًا فَحَرَمَ وَشَدِيدِي

تَقَفْتُ عِنْدَ هَذَا يَعْنِي الْقِرَاءَةَ آدَابِهَا نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَجَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا

أَنَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تُعْتَبَرُ تَوْبَةُ السَّاجِرِ مَقْبُولَةٌ قَبْلَ الْقَبْضِ عَلَيْهِ؟ وَهَلْ يَقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ إِذَا تَابَ قَبْلَ إِدَاةِ الْحَالَةِ هَذِهِ؟ نَعَمْ إِذَا تَابَ قَبْلَ  
أَنْ يَلْقَى الْقَبْضَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يَنْزُكُ

إِذَا تَابَ قَبْلَ إِقَاءِ الْقَبْضِ عَلَيْهِ وَكَفَّ كَفًّا عَنِ السِّحْرِ فَإِنَّهُ يُنْزَكُ وَلَا يُتَابَعُ

أَمَّا إِذَا مَا تَابَ إِلَّا بَعْدَ الْقَبْضِ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ إِقَامَةِ الْحَدِّ الشَّرْعِيِّ عَلَيْهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هُوَ الْجَمْعُ بَيْنَ قَتْلِ السَّاجِرِ وَبَيْنَ قَوْلِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَجَمَهُ اللَّهُ؟ أَنْ السَّاجِرَ لَا  
يُقْتَلُ حَتَّى يُقَالَ لَهُ صَفًّا لَنَا سِحْرَكَ

هَذَا مَا بَيْنَ تَعَارُضِ هَذَا إِجْتِهَادٍ وَهَذَا إِجْتِهَادٍ

وَكَأَنَّ لَهُ وَجْهَةً نَظَرَهُ فَلَا نَعَارُضُ قَوْلَ الشَّافِعِيِّ يَقُولُ أَمَامَ الْآخِرِ

هَذِي إِجْتِهَادَاتٌ وَمَا تَرَجَّحَ مِنْهَا بِالذَّلِيلِ يُؤْخَذُ بِهِ

وَالَّذِي تَرَجَّحَ بِالذَّلِيلِ أَنَّ السَّاجِرَ يُقْتَلُ

عَلَى لِقَاؤِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّ السَّاجِرِ ضَرْبَهُ بِالسِّيفِ

وَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى عُمَالِهِ أَنْ أَقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ

قَالَ فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ

وَحَفْصَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَتَلَتْ لَهَا سِحْرَتَهَا

قَتَلَتْ جَارِيَةً لَهَا

سِحْرَتُهَا

فَهَذَا أَعْمَالُ صَحَابَةٍ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَيَّنَ قَتْلُ السَّاحِرِ عَنْ ثَلَاثَةِ

مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عُمَرُ وَحَفْصَةُ وَجُنْدُ بَنِي كَعْبٍ الَّذِي جَاءَ عِنْدَ الْأَمِيرِ وَعِنْدَهُ سَاحِرٌ يَلْعَبُ بِالسِّحْرِ عِنْدَ الْأَمِيرِ وَيَقْتُلُ شَخْصًا ثُمَّ يُحْيِيهِ بِرَعْمِهِ يَطْهَرُ

لِلنَّاسِ أَنَّهُ يَقْطَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَيَقُومُ وَهُوَ مَا يَقْطَعُ إِلَّا مِنْ بَابِ الْقُمْرَةِ مِنْ بَابِ الْقُمْرَةِ وَسِحْرُ الْأَعْيُنِ

فَجَاءَ جُنْدُهُ مُسْتَمِلاً عَلَى السِّيفِ وَلَمَّا قَرَّبَ مِنْهُ ضَرْبَهُ وَقَطَعَ رَأْسَهُ وَقَالَ إِنْ كَانَ صَادِقاً فَلْيُحْيِي نَفْسَهُ

فَتَبَيَّنَ قَتْلُ آهِ السِّحْرِ عَنْ ثَلَاثَةِ مِنْ صَحَابَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَلَمْ يُذْكَرْ أَنَّهُمْ اسْتَتَابُوهُ

لِأَنَّ السَّاحِرَ وَإِنْ أَظْهَرَ التَّوْبَةَ فَهُوَ كَاذِبٌ مَا يُصَدِّقُ فِي تَوْبَتِهِ

زَنْدِيقٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكِمَ مِنْ قَالَ هَذِهِ الْعِبَارَةُ اللَّهُ هُوَ الشَّيْطَانُ وَجِهَانُ لِعَمَلَةٍ وَاحِدَةٍ

وَهَلْ يَكْفُرُ بِهَذَا الْقَوْلِ أَوْ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ؟ وَمَنْ هُوَ الْمُؤَكَّلُ بِقَتْلِهِ؟ هَلْ يَجُوزُ لِأَيِّ شَخْصٍ أَنْ يَقُومَ بِقَتْلِهِ؟ هَذَا لَا يَجُوزُ

تَتَأَلَّفُ وَلَا ذِكْرُهُ هَذَا الْكَلَامُ هَذَا أَقْبَحُ وَأَشَدُّ وَأَشْنَعُ كَلَامٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ

الَّتِي يَسْتَوِي بَيْنَ اللَّهِ وَالشَّيْطَانِ نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَاقِبَةَ

هَذَا لَا شَكَّ فِي كُفْرِهِ

وَيَجِبُ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ إِذَا تَبَيَّنَ عَلَيْهِ ذَلِكَ بِإِقْرَارِهِ أَوْ بِشَهَادَةِ شُهُودٍ

إِنْ وَلِيَ الْأَمْرَ يَقْتُلُهُ

يَجِبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَحْيَاناً يُؤَدِّنُ بَعْضَ الْمُؤَدِّينَ وَأَتَابِعُهُ ثُمَّ يُؤَدِّنُ إِحْرَ

فَهَلْ أَتَابِعُهُ مَرَّةً أُخْرَى؟ نَعَمْ؟ مَسَاءً يَقُولُ أَحْيَاناً يُؤَدِّنُ بَعْضَ الْمُؤَدِّينَ فَأَتَابِعُهُ ثُمَّ يُؤَدِّنُ آخَرَ فَهَلْ إِذَا تَابَعْتَهُ مَرَّةً أُخْرَى؟ أَنَالَ الْأَجْرَ

مَرَّةً ثَانِيَةً؟ نَعَمْ لَا هَذَا طَيِّبٌ

إِنْ سَمِعَ الْمُؤَدِّنُ فَقَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ

هَذَا عَامٌّ سِوَاءَ مُؤَدِّنٍ وَاحِدٍ أَوْ عِدَّةٍ مُؤَدِّينَ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هُوَ الْجَوَابُ عَلَى الشُّبْهَةِ الْقَائِلَةِ إِنَّ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ يَكْفُرُ فَلِمَاذَا لَا تَأْمُرُونَهُ

بِالنُّطْقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَتَجَدُّوْنَ عَقْدَ نِكَاحِهِ مَا دَامَ أَنَّهُ قَدْ كَفَرَ هَذَا إِجْرَاءَاتٍ عِنْدَ الْقَاضِي هَذِي إِجْرَاءَاتٌ حَتَّى نَحْنُ نَذْكُرُ الْحُكْمَ الْعَامَّ

وَالْحُكْمَ الشَّرْعِيَّ الْعَامَّةَ مَا تَقْصِدُ وَاحِدٌ مُعَيَّنٌ أَمَّا الْمُعَيَّنُ فَهَذَا لَا يُدْ مِنْ الْإِثْنَانِ بِهِ عِنْدَ الْقَاضِي وَإِذَا لَمْ يَثْبُتْ إِلَى اللَّهِ فَالْقَاضِي يَتَّخِذُ

مَعَهُ هَذِهِ الْإِجْرَاءَاتِ

فَفِي فَرْقٍ بَيْنَ الْمُعَيَّنِ وَبَيْنَ الْحُكْمِ الْعَامِّ نَعَمْ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ تَرَكَ الصَّلَاةَ تَكَاسُلاً وَالِاسْتِمْرَارَ عَلَى ذَلِكَ هَذَا كُفْرٌ لَكِنْ كَوْنٌ وَاحِدٌ يَنْزُكُ

الصَّلَاةَ هَذَا لَا بُدَّ أَنَّهُ يُحْطَرُ عِنْدَ الْقَاضِي لِأَجْلِ تَطْبِيقِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَيْهِ

وَمَنْ الَّذِي مَنْ الَّذِي يَحْكُمُ إِلَّا الْقَاضِي؟ وَمَنْ الَّذِي يَنْفَعُ إِلَّا السُّلْطَانَ بِأَمْرِ الْقَاضِي؟ نَعَمْ

الْإِجْرَاءَاتُ لَهَا مَرْجِعٌ أَمَّا الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ الْعَامُّ فَهَذَا مَرْجِعُهُ الْعُلَمَاءُ هُمُ اللَّيُّ يُبَيِّنُونَ هَذَا لِلنَّاسِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ رَفْعُ الْيَدَيْنِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالِاقَامَةِ حَتَّى يُقِيمَ الْمُؤَدِّنُ لِلصَّلَاةِ؟ مَا وَرَدَ مَا وَرَدَ أَنَّهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ لَكِنْ يَدْعُو

بِدُونِ رَفْعِ يَدَيْنِ

نَعَمْ

لِأَنَّ بَعْضَ الْمُؤَدِّينَ إِذَا فَرَّغَ مِنَ الْأَذَانِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ وَهَذَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يُسْتَحَبُّ الْإِلْتِفَاتُ فِي الْحَيْعَلَتَيْنِ؟ فِي هَذَا الْوَقْتِ مَعَ وُجُودِ مُكْبِرَاتِ الصَّوْتِ

وَذَلِكَ مِنْ قِبَلِ الْمُؤَدِّينِ؟ نَعَمْ



السُّنَّةُ بَاقِيَةٌ وَلَوْ كَانَ فِي مُكَبَّرٍ

وَلَوْ كَانَ فِيهِ مُكَبَّرٌ

يَعْنِي مَا الَّذِي يُحْصَصُ السَّنَةَ؟ وَيُنْهَى الْعَمَلُ بِهَا؟ وَهِيَ عَامَّةٌ

السَّنَةُ وَلَوْ كَانَ فِي نَعَمٍ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ الْمَعْرُوفُ أَنَّ الْكِرَاهَةَ عِنْدَ السَّلَفِ الْمُرَادُ بِهَا التَّحْرِيمُ

فَالْإِمَامُ أَحْمَدُ هَلْ يُرِيدُ التَّحْرِيمَ مِنْ قَوْلِ آءِ هَلِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ؟ هَلْ يُرِيدُ التَّحْرِيمَ مِنْ كِرَاهَتِهِ لِقِرَاءَةِ حَمْرَةَ؟ وَالْكِسَاءُ وَالْإِدْعَامُ لِأَبِي

عَمْرُو هُوَ الظَّاهِرُ هُوَ الظَّاهِرُ بِأَنَّ الْكِرَاهَةَ جَاءَتْ فِي الْقُرْآنِ أَنَّهَا لِلتَّحْرِيمِ كَمَا قَالَ تَعَالَى لِمَا ذَكَرَ الشِّرْكَ وَقَتْلَ النَّاسِ وَعُقُوقَ

الْوَالِدَيْنِ وَالزَّوْجَاتِ قَالَ كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سُنَّةً عِنْدَ رَبِّهِ مَكْرُوهًا يَعْنِي مُحْرَمَةً

نَعَمٌ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ مَنْ صَلَّى الْوَتْرَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ أَوْ قَبْلَ نَوْمِهِ؟ نَعَمٌ؟ هَلْ مَنْ صَلَّى الْوَتْرَ

بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ أَوْ قَبْلَ نَوْمِهِ لِأَنَّهُ مَشْغُورٌ فِي طَوَالِ النَّهَارِ؟ هَلْ مِنْ الْقَائِمِينَ بِاللَّيْلِ؟ نَعَمٌ صَلَاةُ اللَّيْلِ مِنْ تَعَرُّبِ الشَّمْسِ إِلَى طُلُوعِ

الْفَجْرِ فَلَوْ صَلَّى بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ هَذَا صَلَّى فِي اللَّيْلِ وَلَكِنَّ الْوَتْرَ مَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الْعِشَاءِ الْوَتْرُ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الْعِشَاءِ وَلَوْ مَعَ الْعِشَاءِ

مَعَ الْمَغْرَبِ جَمَعَ تَقْدِيمٌ

ثُمَّ أَوْتَرَ صَحَّ هَذَا

لِأَنَّهُ بَعْدَ الْعِشَاءِ فَالَّذِي يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ هَذَا صَلَّى بِاللَّيْلِ

سِوَاءٍ فِي أَوَّلِهِ أَوْ فِي آخِرِهِ وَلَكِنْ فِي آخِرِهِ أَفْضَلُ

وَالَّذِي لَا يَبْقَى مِنْ قِيَامِهِ فِي اللَّيْلِ أَوْ مَا يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ يُصَلِّي مِنَ أَوَّلِ اللَّيْلِ

كَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ يُوتِرَ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ لِأَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَسْتَعْلِفُ بِحِفْظِ الْحَدِيثِ

حِفْظَ السَّنَةِ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ كَانَ يَسْهَرُ عَلَى ذَلِكَ

فَالرَّسُولُ أَمَرَهُ بِالْوَتْرِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ

نَعَمٌ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا أَوْجَزُ الْوَتْرَ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ

وَإِنَّمَا وَقَدْ لَا إِصْحَاحٌ إِلَّا قَبْلَ الْفَجْرِ بِقَلِيلٍ

وَأَحْيَانًا وَأَنَا أَصَلِّي الْوَتْرَ لِسْتَمِعَ إِلَى الْمُؤَدِّنِ يُؤَدِّنُ الْفَجْرَ

فَهَلِ الْوَتْرُ فِي هَذَا مُعْتَبَرٌ أَوْ أَنَّهُ فِي غَيْرِ وَقْتِهِ؟ إِذَا كُنْتَ قَدْ دَخَلْتَ فِي فِي الرُّكْعَةِ دَخَلْتَ فِي الرُّكْعَةِ ثُمَّ أَثْنَاءَ قِيَامِكَ إِذْ تَكْمِلُ الرُّكْعَةَ

تُكْمِلُ الرُّكْعَةَ وَتَصُفُّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِأَنَّكَ أَدْرَكْتَ آجَرَ وَقْتِ الْوَتْرِ أَدْرَكْتَ آجَرَ وَقْتِ الْوَتْرِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ

نَعَمٌ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هُوَ الْأَفْضَلُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ التَّلَاثُ الْأَخِيرُ أَوْ فِي وَسْطِ اللَّيْلِ وَجَوْفِهِ

أَهِ الْوَسْطُ أَفْضَلُ جَوْفِ اللَّيْلِ أَفْضَلُ

وَيَجْعَلُ آجَرَ اللَّيْلِ لِلِاسْتِغْفَارِ

نَعَمٌ

السُّؤَالُ وَالِدُعَاءُ

نَعَمٌ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هُوَ وَقْتُ الْقَيْلُولَةِ؟ هَذَا بِحَسَبِ الْإِحْوَالِ

كَانَتْ الْقَيْلُولَةُ فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ قَبْلَ الظُّهْرِ

كَانَتْ قَبْلَ الظُّهْرِ وَقْتُ الْهَجِيرِ

وَلَكِنَّ النَّاسَ لَمَّا اسْتَعْلَوْا صَارُوا يَسْتَعْلُونَ وَيُداوِمُونَ وَيُنَاجِرُونَ

صَارَتْ الْأُولَى بَعْدَ الظُّهْرِ أَوْ حَتَّى وَلَوْ بَعْدَ الْعَصْرِ

حَتَّى وَلَوْ بَعْدَ الْعَصْرِ إِذَا لَمْ تَتَمَكَّنْ تَنَامَ وَلَوْ بَعْدَ الْعَصْرِ

لِاسْتِعْنِ بِذَلِكَ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ

نَعَمٌ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يُعْتَبَرُ تَشْغِيلُ تَسْجِيلِ بِالَا عَنْ الْأَذَانِ؟ لَا

الْأَذَانُ عِبَادَةٌ

وَالْعِبَادَةُ مَا يُؤَدِّي شَرْطَ الْهَيْبَةِ

وَلَا يُؤَدِّيهَا الشَّرِيطُ الْأَذَانُ عِبَادَةٌ

وَيَسْتَرْطُ لَهَا النِّيَّةُ

فَلَا يُؤَدِّبُهَا الشَّرِيطُ

لَا بُدَّ يَوْمَ بِهَا نَعَمَ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا أَصَلِّي الْمَغْرِبَ فِي الْمَسْجِدِ الْمُجَاوِرِ لِنَبِيِّنَا وَبَعْدَ الصَّلَاةِ أَتَى مُبَاشَرَةً إِلَى هُنَا لِحُضُورِ الدَّرْسِ فَعِنْدَ وُصُولِي لِهَذَا الْمَسْجِدِ أَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ أَنْوِي بِهَا سُنَّةَ الْمَغْرِبِ وَأَدْرُجُ فِي هَذِهِ النِّيَّةِ التَّحِيَّةَ لِهَذَا الْمَسْجِدِ

السُّؤَالُ هَلْ فَعَلَى هَذَا صَحِيحٌ؟ إِنْ شَاءَ اللهُ صَحِيحٌ

إِذَا أَحْرَبْتَ الرَّائِبَةَ صَلَّيْتَهَا هُنَا فَإِنَّهَا تَكْفِي عَنْ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ

لَأَنَّهُ يَصَدَّقُ عَلَيْكَ أَنَّكَ صَلَّيْتَ رَكَعَتَيْنِ الْجُلُوسِ نَعَمَ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي الدُّعَاءِ الْمَأْتُورِ اللَّهُمَّ يَا مَقْلَبَ الْقُلُوبِ وَالْأَبْصَارِ هَلْ الْأَبْصَارُ زِيَادَةٌ صَحِيحَةٌ فِي هَذَا الدُّعَاءِ أَمْ لَا؟ نَعَمَ مُرَادُ الْأَبْصَارِ الْبَصَائِرُ بَعْضُ الْبَصَارِ الْغُ لَا الْبَصَائِرُ الْأَبْصَارُ الْقُلُوبِ

نَعَمَ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا هَذِهِ سَائِلَةٌ تَقُولُ أَنَا امْرَأَةٌ قَعْبَرَةٌ تُؤَفِّي عَنِّي زَوْجِي وَتَرَكْتُ أَوْلَادًا ابْتِمَامًا وَأَنَا سَاكِنَةٌ فِي دَوْرٍ مِنْ قَلَّةٍ كَانَ يَمْلِكُهَا وَيَمْلِكُهَا مَعَهُ إِخْوَةٌ قَلَمًا تُؤَفِّي زَوْجِي أَمَرْنَا أَخُو زَوْجِي بِأَنْ نَحْرُجَ مِنَ الْبَيْتِ لِكَيْ نَتَّبِعَهَا أَوْ أَنْ نُعْطِيَهُ نَصِيبَهُ مِنَ اللهِ حَتَّى إِذَا عَلِمَ أَهْلُ الْخَيْرِ قَالَ جَمَعُوا لَنَا مَبْلَغًا مِنَ الزَّكَاةِ لِكَيْ أُعْطِيَهُ لِكَيْ نَكُونَ الْفَلَّةَ لَنَا وَأَوْلَادِي فَقَالَ شَخْصٌ أَنَّهُ لَا تَسْتَحِقُّ إِعْطَاءَهَا مِنَ الزَّكَاةِ حَيْثُ إِنَّ لِلزَّكَاةِ حَيْثُ إِنَّ لِلزَّكَاةِ مَصَارِفَ ثَمَانِيَّةٍ مَعْلُومَةٍ لِذَلِكَ أَفْتَوْنَا هَلْ أَنَا أَسْتَحِقُّ مَا أَخَذْتُهُ مِنَ الزَّكَاةِ لِيُعْطِيَهُ لِأَخِي زَوْجِي عَنِّي وَعَنْ أَوْلَادِي أَوْ لَا يَسْتَحِقُّ ذَلِكَ

عَلِمًا بِأَنْ زَوْجِي رَحِمَهُ اللهُ لَمْ يَتْرِكْ لَنَا مَا لَا نَسْتَطِيعُ مَعَهُ إِعْطَاءَهُ لِأَخِيهِ

إِذَا كُنْتُمْ فُقَرَاءَ وَلَا تَسْتَطِيعُونَ شِرَاءَ الْبَيْتِ

إِلَّا مِنَ الزَّكَاةِ فَلَا بَأْسَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ هَذَا أَوْلَى مَا تُصَرِّفَ فِيهِ الزَّكَاةَ لِأَنَّهُ لَأَنْتُمْ فُقَرَاءَ وَمُحْتَاجُونَ إِلَى سَكْنٍ وَأَيْضًا امْرَأَةٌ وَأَيْتَامٌ أَحْوَجُ النَّاسِ إِلَى هَذَا الشَّيْءِ نَعَمَ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ إِذَا عَمِلْتُ فِي كَابِيئَةٍ إِيصَالَاتٍ حَيْثُ أَنَّهُ قَدْ يَحْصُلُ فِيهَا إِعَانَةٌ أَوْ إِفْرَارٌ عَلَى بَعْضِ الْمُكَرَّاتِ إِذَا كُنْتُ تَكَرَّهْتُهَا فَعَلَيْكَ أَنْ الرَّرْزُقَ فِي غَيْرِهَا

دَعُ مَا يُرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يُرِيْبُكَ

مِنْ لَتَقَى الشُّبُهَاتِ قَدْ اسْتَبْرَأَ لِذِيْنِهِ وَعَرَضِهِ

مَا دَامَ أَنَّكَ تَكَرَّهْتُهَا فَأَبْوَابُ الرَّرْزُقِ وَبِاللهِ الْحَمْدُ كَثِيْرَةٌ

نَعَمَ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ الْفَضِيلَةَ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَجُلٌ تُؤَفِّي وَالدُّهُ وَخَلْفَتْ دُبُونًا كَثِيْرَةٌ فَهَلْ يَجُوزُ لِمَنْ لَهُ تِلْكَ الدُّبُونُ أَنْ يُخَصِّمَهَا مِنْ زَكَاتِهِ؟ وَيَأْخُذُ مَالَهُ وَهِيَ مِنْ زَكَاتِهِ مَالِهِ لَا

إِسْقَاطُ الدُّبُونِ لَا يَكْفِي عَنْ الزَّكَاةِ

لِأَنَّ اللهَ أَمَرَ بِإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ يَعْني دَفْعَ الزَّكَاةِ لِلْمُحْتَاجِيْنَ

وَإِسْقَاطُ الدُّبُونِ لَيْسَ إِيْتَاءً لَهَا

وَأَيْضًا رَبِّمَا أَنَّهُ لَمَّا أَيْسَ مِنَ الدُّبُونِ وَخَافَتْ أَنَّهُ مَا يَجِي

قَالَ يَصِيْرُ عَنْ الزَّكَاةِ لَا مَا يَصْلُحُ هَذَا

لَا يَكْفِي إسْقَاطُ الدُّبُونِ عَنْ إِخْرَاجِ الزَّكَاةِ

نَعَمَ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ فِي كُلِّ قِرَاءَةٍ فَاتِحَةٍ يُؤْمِنُ الْقَارِئُ أَمْ أَنَّ هَذَا خَاصٌّ فِي الصَّلَاةِ فَقَطْ لَا الْفَاتِحَةَ دُعَاءً وَالدُّعَاءَ يُؤْمِنُ عَلَيْهِ سِوَاءَ كَانَتْ فِي الصَّلَاةِ أَوْ خَارِجَ الصَّلَاةِ فَإِذَا قَرَأَ الْفَاتِحَةَ فَقَدْ دَعَا فَيَسْتَرْعُ لَهُ أَنْ يُؤْمِنَ عَلَى هَذَا الدُّعَاءِ نَعَمَ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السُّؤَالُ مَا شَرَعَ التَّأْمِيْنَ بِالصَّلَاةِ خَاصَّةً دُعَاءَ شَرَعَ عَلَى قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ لِأَنَّهَا دَعَا فِي أَيِّ حَالٍ قَرَأَهُ نَعَمَ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْجَمْعُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى قَدْ أَفْلَحَ مِنْ زَكَاهَا وَبَيْنَ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ فَلَا تُرْكُوا أَنْفُسَكُمْ

الْجَمْعُ وَاضِحٌ لَا تُرْكُوا أَنْفُسَكُمْ يَعْني بِالْمَدْحِ وَالتَّكْمِيْلِ تُكْمِلُ نَفْسَكَ وَتَمَدِّحُهَا

أَمَّا قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَأَ يَعْني بِالطَّاعَةِ وَالعِبَادَةِ

هَذَا وَالْأَخْلَاقِ الطَّيِّبَةِ

نَعَمَ

فَلَا تُعَارِضُ بَيْنَ الْإِيْتَيْنِ

نَعَمَ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ؟ يَا سُحْرِيَّةَ الْقَدْرِ

لَا يَجُوزُ هَذَا

هَذَا ذَمٌّ لِلْقَدْرِ وَلُومٌ لِلْقَدْرِ

فَلَا يَجُوزُ هَذَا وَأَنَّ الْقَدَرَ يَسْحَرُ

وَالْقَدْرُ إِنَّمَا هُوَ قَدْرُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

فَإِذَا سَحَرَ بِالْقَدْرِ فَقَدْ سَحَرَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ طَفَعْتُ بِالْبَيْتِ وَأَنَا مُعْتَمِرٌ ثُمَّ حَرَجْتُ مِنَ الطَّوَافِ لِشِدَّةِ الزَّحَامِ ثُمَّ صَلَّيْتُ فِي حَجْرِ إِسْمَاعِيلَ وَتَابَعْتُ الطَّوَافَ فَهَلْ عَلَيَّ شَيْءٌ؟ نَعَمْ يَقُولُ بِالْبَيْتِ وَأَنَا مُعْتَمِرٌ

هُمُ

ثُمَّ حَرَجْتُ مِنَ الطَّوَافِ لِشِدَّةِ الزَّحَامِ

وَصَلَّيْتُ فِي حَجْرِ إِسْمَاعِيلَ

إِيْشَ صَلَّيْتُ؟ صَلَاةٌ نَافِلَةٌ وَلَا فَرِيضَةٌ؟ لِأَنَّ الْفَرِيضَةَ مَا تَصِحُّ

إِنْ كَانَتْ نَافِلَةً

فَهُوَ أَخْطَأَ فِي هَذَا

لِأَنَّهُ انْقَطَعَ الطَّوَافُ بِصَلَاةٍ وَلَكِنْ نَظَرًا إِلَى أَنَّ الْأَمْرَ انْتَهَى فَتَقُولُ طَوَافُهُ صَاحِبٌ مَعَ الْخَطَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ وَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ هَلْ بِدُخُولِ وَقْتِ الْعِشَاءِ أَوْ قَبْلَ دُخُولِ وَقْتِ الْعِشَاءِ بِقَلِيلٍ

يَنْتَهِي بِغُرُوبِ الشَّفَقِ الْأَحْمَرِ

الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّدَهُ بِغُرُوبِ الشَّفَقِ الْأَحْمَرِ

هَذَا هُوَ وَقْتُ نِهَآيَةِ وَقْتِ الْعِشَاءِ هُوَ وَقْتُ الْمَغْرِبِ وَبِدَآيَةِ وَقْتِ الْعِشَاءِ مَغِيبُ الشَّفَقِ الْأَحْمَرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي بَعْضِ الْبُلْدَانِ الدُّورُ الْمَشْرِفَةُ عَلَى اللَّقْطَاءِ عِنْدَهَا إِذْنٌ بِأَنْ تَأْتِيَ بِأَنْ يَأْتِيَ شَخْصٌ

وَيَأْخُذُ طِفْلاً وَيُنْسِبُهُ إِلَيْهِ بِالْأُورَاقِ الرَّسْمِيَّةِ

وَأَهْمٌ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ النِّسَاءِ اللَّاتِي هِيَ أُمُّ عَقِيْبٍ أَوْ لَا تُنْجِبُ

قَالَ تَأْخُذُ طِفْلاً ثُمَّ تَأْخُذُ مِنْ بَعْضِ الْإِدْوِيَّةِ فَيَنْزِلُ اللَّبْنُ مِنْهَا

مِنْ دُونَ حَمَلٍ أَوْ وَضَعٍ

وَإِنَّمَا هَذِهِ الْإِدْوِيَّةُ فَهَلْ يُنْبِتُ لَهَا عِنْدِيذِ حُكْمِ إِزْجَاعِ هَذَا الطِّفْلِ؟ أَمَّا السُّؤَالُ الْأَوَّلُ وَهُوَ أَنَّهُ يُنْسَبُ إِلَى نَفْسِهِ هَذَا حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ

مَا يَجُوزُ يُنْسَبُ إِلَى نَفْسِهِ طِفْلاً لَيْسَ مِنْهُ

هَذَا يَنْتَرَبُّ عَلَيْهِ مَحْرَمِيَّةٌ وَمَوَارِيثٌ وَيَنْتَرَبُّ عَلَيْهِ مَحَازِيرٌ مَا يَجُوزُ هَذَا لَكِنَّ كَوْنَهُ يُحْسِنُ إِلَى هَذَا اللَّقِيْطِ وَيُرَبِّيهِ وَيُصْرَفُ عَلَيْهِ هَذَا

طَيِّبٌ لَكِنَّ مَا يُنْسَبُ إِلَى نَفْسِهِ وَلَا يُضَيِّفُهُ إِلَيْهِ عِنْدَ الْأَحْوَالِ الْمَدِينِيَّةِ حَرَامٌ هَذَا مَا يَنْبَغِي

اللَّهُ أَبْطَلَ النَّبْيِي

وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ

ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ

وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ أَدْعَوْهُمْ لِأَبَائِهِمْ

فَهُوَ أَقْسَطُ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاجْزَأْنَكُمْ فِي الدِّينِ

تَقُولُ أَجِي فِي الدِّينِ مَا تَقُولُ بَعْدَ أَجِي تَسْكُتُ

لِأَنَّ لَا يَتَوَهَّمُ أَنَّهُ أَحْوَكُ مِنَ النَّسَبِ

تَقُولُ هَذَا أَجِي فِي الدِّينِ

فَاجْزَأْنَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ

فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى نَفْسِهِ إِجْنَبِيًّا وَيَنْتَبَاهُ هَذَا حَرَامٌ أَبْطَلَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي الْقُرْآنِ

وَأَمَّا الْمَرْأَةُ الَّتِي تَأْخُذُ عِلَاجًا لِإِذْرَارِ اللَّبَنِ

إِنْ كَانَ هَذَا اللَّبْنُ يَتَّعَدَى بِهِ الطِّفْلُ

شَرِبُهُ فِي الْحِجِّ يَتَّعَدَى بِهِ فَإِنَّهُ يُنْسَرُ الْحُرْمَةَ

أَمَّا إِذَا كَانَ أَنَّهُ مَا تَعَدَّى بِهِ وَلَا يُعَدِّي أَوْ خَارِجَ الْحَوْلَيْنِ وَالطِّفْلِ كَبِيرٌ وَيَأْكُلُ الطَّعَامَ فَهَذَا الرِّضَاعُ لَا حُكْمَ لَهُ وَلَا فَايِدَةَ مِنْهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ الْفَضِيلَةَ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَرِيضٌ فِي الْمُسْتَشْفَى عَلَى سَرِيرِهِ وَيَشْقُ عَلَيْهِ جِدًّا اسْتِيفَالُ الْقَبْلَةِ فِي صَلَاةِ الْفَرَضِ وَذَلِكَ

لِوُجُودِ الْأَجْهَرَةِ عَلَيْهِ

فَمَا حُكْمُ صَلَاتِهِ وَحَالَتِهِ هَذِهِ؟ صَلَّيْ عَلَى حَسَبِ حَالِهِ وَلَوْ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ  
 لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا  
 اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَيَلِيهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَمَنْ وَجْهَ اللَّهِ  
 هَذَا فِي حَالَةِ الْعُدْرِ الْمَعْدُورِ  
 يُصَلِّي إِلَى أَيِّ جِهَةٍ يَسْتَنْطِيعُهَا؟ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
 وَالشَّرْطُ لِاسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ شَرْطٌ

\*الدرس ٢٤

\*

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
 قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي بَابِ الْإِمَامَةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ  
 وَلَا تَقْرَأُ إِلَّا مَا أَمَّمْتُ خِلَافَ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ ذَلِكَ الْعَصْرِ تَقَلُّ وَتَبْعُدُ  
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
 وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ  
 مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْقِرَاءَاتِ الْمُتَعَدِّدَةَ إِلَى سَبْعِ قِرَاءَاتٍ أَوْ عَشْرِ قِرَاءَاتٍ مَعْرُوفَةٌ فَمَنْ قَرَأَ لِأَيِّ قِرَاءَةٍ مِنَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ فَإِنَّهُ لَا يُكْرَهُ  
 عَلَيْهِ لِأَنَّهَا كُلُّهَا مُتَوَاتِرَةٌ  
 وَلَكِنْ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَقْرَأَ بِالْقِرَاءَةِ الَّتِي عَلَيْهَا أَهْلُ الْبَلَدِ  
 لِأَنَّ لَا يُشْتَوِّشُ عَلَيْهِمْ  
 إِذَا كَانَ أَهْلُ الْبَلَدِ مَثَلًا عَلَى قِرَاءَةِ حَفْصٍ فَلَا يَقْرَأُ بِقِرَاءَةِ وَرَشٍ مَثَلًا لِأَنَّهُ يُشَوِّشُ عَلَيْهِمْ بَلْ يَقْرَأُ بِالْقِرَاءَةِ الَّتِي هُمْ يَعْرِفُونَهَا وَيَمَشُونُ  
 لِأَنَّ لَا يُحْصَلُ تَشْوِيشٌ أَوْ اسْتِنْكَارٌ مِنْ بَعْضِ الْجُهَالِ وَرُبَّمَا يَطْعَنُونَ فِي الْقِرَاءَةِ الَّتِي يَقْرَأُ بِهَا وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَهَا وَيُكْرَهُونَهَا كَمَا فِي  
 عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَ النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ  
 أَتْرِيدُونَ أَنْ يَكْذِبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ الْإِنْسَانُ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ زِيَادَةٌ عِلْمٍ وَزِيَادَةٌ آرَاءٍ وَأَقْوَالٍ  
 لِأَهْلِ الْعِلْمِ فَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَطْهَرَهَا عَلَى النَّاسِ الْعَوَامِ  
 فَيَسْتَعْرِبُونَ وَيَسْتَنْكَرُونَ وَكَذَلِكَ الْقِرَاءَاتِ إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يُجِيزُ الْقِرَاءَاتِ الْمُتَعَدِّدَةَ إِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ وَخَدَهُ يَقْرَأُ بِمَا شَاءَ مِنَ الْقِرَاءَاتِ  
 مُتَوَاتِرَةً أَمَا إِذَا كَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ يَعْتَمِدُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي عَلَيْهَا أَهْلُ الْمَصَلِّ أَهْلُ الْبَلَدِ  
 لِأَنَّ تَأْلِيفَ الْكَلِمَةِ وَإِجْتِمَاعَ الْكَلِمَةِ مَطْلُوبٌ  
 وَلِأَنَّ الْبُعْدَ عَنِ الْخِلَافِ وَالِاسْتِنْكَارِ مَطْلُوبٌ أَيْضًا  
 نَعَمْ  
 أَيُّ نَعَمْ تَقُولُ يَعْنِي تَبْعُضٌ وَتَبْعُدُ  
 مِنَ الْمُجْتَمَعِ يَعْتَبِرُونَكَ شَادًّا وَأَنْتَ الَّذِي أَخْطَأْتَ عَلَى نَفْسِكَ  
 أَنْتَ الَّذِي أَخْطَأْتَ الْإِنْسَانَ يَحْتَفِظُ بِمَعْلُومَاتِكَ  
 يَحْتَفِظُ بِمَعْلُومَاتِهِ مَا فِي مَانِعٍ أَنَّهُ يَطَّلِعُ وَيَقْرَأُ  
 وَيَسْتَوْعِبُ  
 لَكِنْ لَا يُظْهَرُ شَيْئًا يُشَوِّشُ عَلَى النَّاسِ  
 مِنَ الْأَقْوَالِ أَوْ مِنْ حَتَّى مِنَ الْأَحَادِيثِ حَتَّى مِنَ الْأَحَادِيثِ  
 الَّتِي يَتَسَبَّبُ عَلَى إِفْسَادِهَا فِتْنَةٌ  
 أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ حَفِظْتُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَاءَيْنِ مِنَ الْعِلْمِ فَوَعَاءٌ بِسُنَّتِهِ فِي النَّاسِ وَوَعَاءٌ لَوْ بَنَتْهُ  
 لَقَطَعْنَا هَذَا الْخُلُوفَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمَاعِدٍ لِمَا قَالَ لَهُ حَقٌّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ إِهْ حَقٌّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا  
 يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا  
 قَالَ مُعَاذٌ أَفَلَا أُبَيِّرُ النَّاسَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ لَا تُبَيِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا  
 فَيَجُورُوا كَيْفَ بَلْ قَدْ يَجِبُ كَيْفَ الْعِلْمِ  
 لِلْمُصَلِّحِ الرَّاجِحَةِ نَعَمْ

نَعَمْ كَرِهَ الإِمَامُ قِرَاءَةَ حَمَزَةَ وَقِرَاءَةَ الكِسَاءِ لِمَا مِنَ التَّكْلِيفِ الَّذِي يُشَوِّشُ عَلَى العَوَامِّ وَعَلَى النَّاسِ فَلَا تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ قِرَاءَةَ حَمَزَةَ وَقِرَاءَةَ الكِسَاءِ وَالإِدْعَامَ الكَبِيرَ لِأَبِي عَمْرٍو الشَّاهِدِ مِنْ هَذَا أَنَّ الإِنْسَانَ تَجَنَّبَ الأَشْيَاءَ الَّتِي لَيْسَ النَّاسُ بِحَاجَةٍ إِلَيْهَا وَهِيَ تُشَوِّشُ عَلَى النَّاسِ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِالأَلْحَانِ كَالغِنَاءِ

وَإِنْ غَيَّرْتَ حَرْفًا فَحَرَمَ وَشَدِيدِي

أَمَّا القِرَاءَةُ بِالأَلْحَانِ فَهِيَ حَرَامٌ

فَهِيَ حَرَامٌ لِأَنَّهُ يُخْرِجُ القُرْآنَ عَنِ القِرَاءَةِ إِلَى الأَلْحَانِ وَالأَغَانِي

وَذَلِكَ بِالتَّخْطِيطِ الزَّائِدِ وَالمَدِّ الزَّائِدِ

كَمَا عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ القُرَى فِي الإِدَاعَاتِ الآنَ أَنَّهُمَا قِرَاءَةٌ مِنْ كُرَّةٍ إِلا المَصَاحِفُ المُرْتَلَّةُ فَإِنَّهَا جَيِّدَةٌ أَمَّا اللَّيِّ يُسَمُّونَهُ المَجُودَ غَالِبِيهَا فِيهِ تَكْلُفٌ أَيْ تَكْلُفٌ وَلَا أَسْمَاعُ النَّاسِ هَذِهِ الأُمُورَ وَالقُرْآنُ لَمْ يَنْزَلْ لِأَجْلِ التَّطْرِيبِ

وَإِنَّمَا نَزَلَ لِأَجْلِ العَمَلِ وَالعِلْمِ وَالعَمَلِ فَلَا يَتَّخِذُ حَرْفَةً أَهْلَيْتُ فِي الحَقَلَاتِ أَوْ فِي مِثْلِ مَا يَعْمَلُ بَعْضُ القُرَاءِ يَتَّخِذُونَ القِرَاءَةَ حَرْفَةً يَتَّكْسِبُونَ بِهَا

وَلَيَّتَهُمْ يَقْرَأُونَ قِرَاءَةً مَعْقُولَةً وَإِنَّمَا يَقْرَأُونَ بِالتَّخْطِيطِ وَالأَلْحَانِ وَالمَدِّ الزَّائِدِ

أَصْوَاتِ المُرْجَعَةِ وَالتَّكْلِيفِ الَّذِي يَطْهَرُ عَلَيْهِمْ حِينَما يَقْرَأُونَ

يَطْهَرُ عَلَيْهِمُ التَّكْلُفُ

شُحُوبُ اللُّونِ أَيْ جُحُوظُ العَيْنَيْنِ وَأَشْيَاءُ إِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَرَفْتُ أَنَّهُ تَكْلُفٌ اللهُ لَمْ يَأْمُرْ بِهَذَا وَالقُرْآنُ مُبَسَّرٌ وَقَدْ بَسَّرْنَا القُرْآنَ لِلذِّكْرِ القُرْآنُ مُبَسَّرٌ أَمَّا هَذَا التَّكْلُفُ وَهَذَا التَّطْرِيبُ هَذَا لَا يَجُوزُ نَعَمْ وَقَدْ جَاءَ فِي الحَدِيثِ أَنَّهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَتَّخِذُ النَّاسُ القُرْآنَ مِنْ هَذَا النُّوعِ يَتَّخِذُونَهُ أَغَانِي وَيَقْدَمُونَ مَنْ يَقْرَأُ لِأَجْلِ يَطْرِبُ أَسْمَاعَهُمْ فَقَطْ نَعَمْ وَيَكْرَهُ يَقْرَأُ بِالأَلْحَانِ وَغَيْرِهَا

وَإِنْ غَيَّرْتَ حَرْفًا فَحَرَمَ وَشَدِيدِي

وَإِنْ كَانَ القِرَاءَةُ بِالتَّلْحِينِ

تَغَيَّرَ الحُرُوفُ فَهَذَا حَرَامٌ

وَمَحْرَمٌ شَدِيدٌ التَّحْرِيمِ لِأَنَّهُ تَغْيِيرٌ للقُرْآنِ نَعَمْ

الظَّاهِرُ بِمَا حَدَّثَ أَعْلَى

يَعْنِي أَنَّهُ الإِنْسَانُ يَقْرَأُ القُرْآنَ عَلَى أَيِّ حَالٍ سِوَاءِ كَانَ مَاثِيًا أَوْ مُضْطَجِعًا أَوْ جَالِسًا عَلَى أَيِّ حَالٍ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ القُرْآنَ بِجَمِيعِ وَلَا يَحْبِسُهُ عَنِ قِرَاءَةِ القُرْآنِ إِلا الجَنَابَةَ

كَانَ لَا يَحْبِسُهُ عَنِ قِرَاءَةِ القُرْآنِ إِلا الجَنَابَةَ

يَقْرَأُهَا قَائِمًا وَقَاعِدًا وَمَاثِيًا

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

وَرَاكِبًا

حَتَّى لَوْ كَانَ عَلَيْهِ حَدٌّ أَصْعَرُ إِذَا كَانَ يَقْرَأُ عَنِ ظَهْرِ قَلْبٍ فَلَا بَأْسَ يَقْرَأُ وَلَوْ كَانَ غَيْرَ مُتَوَضِّعٍ فَإِذَا كَانَ يَقْرَأُ عَنِ ظَهْرِ قَلْبٍ أَمَّا المُصْحَفَ فَلَا شَرْطَ أَمْسِ المُصْحَفِ الوُضُوءِ وَأَمَّا الحَدَّثَ الأَكْبَرَ فَلَا يَقْرَأُ سِوَاءَ كَانَ عَنِ ظَهْرِ قَلْبٍ أَوْ مِنَ المُصْحَفِ

مَنْ عَلَيْهِ حَدٌّ أَكْبَرُ كَالجَنَابَةِ فَإِنَّهُ لَا يَقْرَأُ

لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا كَانَ جُنُبًا لَا يَقْرَأُ القُرْآنَ

وَإِلا الجَنَابَةَ نَعَمْ

قُلْنَا إِنَّهُ يَجُوزُ يَقْرَأُ القُرْآنَ وَلَوْ كَانَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ

إِذَا كَانَ يَقْرَأُ عَنِ ظَهْرِ قَلْبٍ

وَلَكِنْ كَوْنُهُ عَلَى طَهَارَةٍ أَفْضَلُ

لِأَنَّ تِلَاوَةَ القُرْآنِ عِبَادَةٌ

وَالعِبَادَةُ عَلَى طَهَارَةٍ أَفْضَلُ

نَعَمْ

وَيَحْرَمُ إِبدالُ الكَلَامِ بِأَيَّةِ تُفِيدُ الَّذِي خَاطَبْتَهُنَّ نَيْلُ مَقْصِدِي

لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَّخِذَ القُرْآنَ لِلتَّخاطُبِ بَيْنَ النَّاسِ

فَإِذَا سَأَلْتُكَ أَحَدٌ تُجِيبُهُ بِأَيَّةٍ مِنَ القُرْآنِ

أَوْ إِذَا أَرَدْتَ شَيْئًا مِنْ أَحَدٍ تَأْتِي بِدَلِّ الكَلَامِ المَعْرُوفِ

تَأْتِي آيَةٌ مِنَ القُرْآنِ لِأَنَّ هَذَا إِمْتِهَانٌ للقُرْآنِ

لِأَنَّ هَذَا إِمْتِهَانٌ للقُرْآنِ فَلَا تَجْعَلُ القُرْآنَ بِدَلِّ التَّخاطُبِ

بَلِّ القُرْآنَ لِلتِّلَاوَةِ مَا هُوَ لِلتَّخاطُبِ بَيْنَ النَّاسِ

وَمِمَّا يَذْكُرُونَ فِي هَذَا مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ جَوَاهِرِ الْأَدَبِ عَنِ الْمَرْأَةِ الْمُتَكَلِّمَةِ بِالْقُرْآنِ وَذَكَرَ كَلَاماً طَوِيلاً عَنْهَا وَأَنَّ كُلَّ مَا سُئِلَتْ فِائِهَا لَا تُثْطِقُ إِلَّا بِالْقُرْآنِ هَذَا غَلَطٌ لِإِنْتِهَاكِ لِلْقُرْآنِ نَعَمَ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ تَأَخَّرَ لِحْتَمِ بِلَا عُذْرٍ عَلَى نَصِ لِحْمَدُ سَبَقَ أَنَّ الْأَفْضَلَ تَحْرِيبُ الْقُرْآنِ أَنَّهُ يَكُونُ إِذَا لِعَشْرَةَ أَيَّامٍ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثٌ وَأَمَّا لِسَبْعَةِ أَيَّامٍ وَأَمَّا لِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَهَذَا إِفْضَلُ ثَلَاثٌ سَبْعٌ عَشْرٌ هَذَا تَحْرِيبُ

وَأَمَّا إِنْ زَادَ عَلَى الْعَشْرِ فَلَا بَأْسَ لَكِنْ مَا يَتَعَدَّى الْأَرْبَعَ يَوْمَ مَا يَمُرُّ عَلَيْهِ أَرْبَعِينَ يَوْمٍ إِلَّا وَقَدْ خَتَمَ الْقُرْآنَ نَعَمَ

وَإِنْ خَافَ مِنْ نِسْيَانِهِ أَحْضُرْ وَسَنَةَ بَاوِلِ لَيْلٍ فِي الشِّتَاءِ الْخَتْمِ يَا عُذِي نَعَمَ

أَمَّا إِذَا خَشِيَ نِسْيَانُ الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَدَّى الْأَرْبَعِينَ إِنْ كَانَ لَا يَخْشَى نِسْيَانَهُ فَيَكْرَهُ أَنْ يَتَعَدَّى الْأَرْبَعِينَ فِي خَتْمِهِ أَمَّا إِذَا كَانَ يَخْشَى نِسْيَانَهُ فَيَحْرُمُ عَلَيْهِ

إِنَّهُ يَتَعَدَّى الْأَرْبَعِينَ

يُشْبِعُ الْقُرْآنَ يَحْتَاجُ إِلَى تَعَاهُدِ

قَدْ حَتَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى تَعَاهُدِ الْقُرْآنِ أَخْبَرَ أَنَّهُ يَتَقَلَّبُ مِنَ الْإِنْسَانِ كَالْإِنْبَلِ فِي عَقْلِهَا

يَحْتَاجُ إِلَى تَعَاهُدِ

ثُمَّ قَالَ الْخَتْمُ يُعْنِي دُعَاءَ الْخَتْمِ لِأَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنَّهُ يَدْعُو عِنْدَ الْخَتْمِ يُسْتَحَبُّ أَنَّهُ يَدْعُو عِنْدَ الْخَتْمِ لِأَنَّ هَذَا مِنْ مَوَاطِنِ الْإِجَابَةِ

فَيَدْعُو عِنْدَ خَتْمِ الْقُرْآنِ

وَإِذَا كَانَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُخْتَمَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ

لِأَنَّ لَيْلَ الشِّتَاءِ طَوِيلٌ وَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ إِلَى أَنْ يُصْبِحَ

وَفِي الصَّيْفِ بِالْعَكْسِ يُخْتَمُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ

لِأَنَّ نَهَارَ الصَّيْفِ أَطْوَلُ مِنْ لَيْلِ الصَّيْفِ

فَتُصَلِّيَ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يَمْسِيَ وَيُسْتَحَبُّ حُضُورُ الْخَتْمِ وَالتَّأْمِينِ عَلَى الدُّعَاءِ كَانَ الصَّاحِبَةُ يَفْعَلُونَ هَذَا كَانُوا يَدْعُوا بَعْضُهُمْ بَعْضاً لِحُضُورِ خَتْمِ الْقُرْآنِ وَحُضُورِ الدُّعَاءِ لِأَنَّ هَذَا مِنْ مَوَاطِنِ الْإِجَابَةِ نَعَمَ وَإِنْ خَافَ مِنْ نِسْيَانِهِ أَحْضُرْ وَسَنَةَ بَاوِلِ لَيْلٍ فِي الشِّتَاءِ أَيْ نَعَمَ لِأَنَّ لَيْلَةَ الشِّتَاءِ طَوِيلٌ فَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُصْبِحَ نَعَمَ وَفِي الصَّيْفِ ثُمَّ تَجْمِيعِ أَهْلِهِ لَدَى الْخَتْمِ مَحْبُوبٌ وَيَدْعُو وَيُحْمَدُ نَعَمَ مَحْبُوبٌ لِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ خَتْمِ الْقُرْآنِ وَحُضُورِ الْخَتْمِ وَحُضُورِ الدُّعَاءِ وَالتَّأْمِينِ عَلَى الدُّعَاءِ لِأَنَّ هَذَا مِنْ مَوَاطِنِ الْإِجَابَةِ وَيَبْدَأُهُ بِحَمْدِ اللَّهِ يَبْدَأُ الدُّعَاءَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَالتَّثْنَاءِ عَلَى اللَّهِ أَنْ هَذَا مِنْ أَسْبَابِ الْإِجَابَةِ

نَعَمَ

وَيُشْرَعُ لِلشُّكْرِ السُّجُودِ لِطَاهِرٍ لِمَدْفُوعِ شَرِّ أَوْ لِقَضَلٍ مُجَدِّدِ

سُجُودِ الشُّكْرِ سَنَةً

وَذَلِكَ عِنْدَ تَجَدُّدِ نِعْمَةٍ أَوْ إِنْدِفَاعِ نِقْمَةٍ

إِذَا تَجَدَّدَ لِلْإِنْسَانِ نِعْمَةٌ كَانَ وَوَلَدَ لَهُ وَوَلَدٌ

فَيَسْجُدُ لِلشُّكْرِ أَوْ الْمُسْلِمُونَ إِتَّصَرُوا الْكُفَّارَ فِي الْجِهَادِ كَمَا سَجَدَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَا بَشَّرَ بِقَتْلِ مُسْلِمَةَ الْكَذَّابِ فِي حَرْبِ الْبَيْتِ هَذَا عِنْدَ إِنْدِفَاعِ النِّقْمِ وَعِنْدَ تَجَدُّدِ النِّعَمِ تَجَدَّدَ أَمَّا النِّعْمَةُ الْمُسْتَمِرَّةُ فَلَا يُشْرَعُ السُّجُودُ لَهَا لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ يَسْجُدُ لِكُلِّ النِّعَمِ صَارَ الْإِنْسَانُ يَبْتَلُّ سَاجِداً لِأَنَّ النِّعَمَ لَا تَزَالُ وَلَكِنَّ الْمَقْصُودَ النِّعَمَ الْمُتَجَدِّدَةَ أَمَّا الْخَاصَّةُ أَوْ الْعَامَّةُ لِلْمُسْلِمِينَ النَّصْرَ عَلَى الْأَعْدَاءِ أَوْ إِنْدِفَاعِ الْعَدُوِّ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ

وَيَشْتَرَطُ لِسُجُودِ التَّلَاوَةِ أَيْ سُجُودِ الشُّكْرِ أَنْ يَكُونَ عَلَى طَهَارَةٍ

يَشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ عَلَى طَهَارَةٍ لِأَنَّهُ صَلَاةٌ

لِأَنَّ سُجُودَ التَّلَاوَةِ جُزْءٌ مِنَ الصَّلَاةِ نَعَمَ

أَيْ نَعَمَ

يَعْنِي سَبَبَ سُجُودِ الشُّكْرِ أَحَدٌ أَمَّا إِنْدِفَاعِ نِقْمَةٍ وَأَمَّا تَجَدُّدِ نِعْمَةٍ

نَعَمَ

صَلَاةُ اسْتِخَارَةٍ وَأَنْ تَدْعُو بِالْمَأْثُورِ تُدْعَى وَتُسَدَّدُ

نَعَمَ صَلَاةُ هَذِي سَنَةً

إِذَا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لَكَ مَنْ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَكَ يَعْنِي تَرَدَّدَتْ فِي أَمْرٍ مِثْلِ زَوْاجٍ مِثْلِ سَفَرٍ مِثْلٍ وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لَكَ وَيَتَرَجَّحْ عِنْدَكَ أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ

أَمَّا الْمُضِيَّ وَأَمَّا الثُّرُكُ فَإِنَّكَ تُصَلِّيَ صَلَاةَ الْإِسْتِخَارَةِ رَكْعَتَيْنِ

ثُمَّ بَعْدَ السَّلَامِ تَدْعُو بِالذُّعَاءِ الْوَارِدِ  
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ  
فَاتِّك تَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَتَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ  
اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ يُسَمِّيهِ خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَيَسِّرْهُ لِي وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ وَيُسَمِّيهِ  
شَرًّا لِي فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُمَا كَانَ  
وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ بَعْدَ السَّلَامِ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ  
نَعَمْ

وَمَا عَرَضْتُ مِنْ حَاجَةٍ إِلَى وَابْتِهَلٍ  
فَكَمْ مُرْسِلٌ قَدْ نَعِمَ هَذَا نَوْعٌ آخَرَ مِنْ أَنْوَاعِ الصَّلَوَاتِ الْمُسْتَحَبَّةِ وَهِيَ صَلَاةُ الْحَاجَةِ  
صَلَاةُ الْحَاجَةِ إِذَا احْتَجَّ إِلَى شَيْءٍ  
وَهُوَ لَيْسَ عِنْدَكَ فَإِنَّكَ تُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَتَسْأَلُ اللَّهَ حَاجَتَكَ جَاءَ فِي هَذَا أَحَادِيثٌ مِنْهَا مُرْسَلٌ وَالْمُرْسَلُ هُوَ مَا سَقَطَ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ مَا  
رَوَاهُ التَّابِعِيُّ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا هُوَ الْمُرْسَلُ  
وَالْمُسْنَدُ مَا إِتَّصَلَ سَنَدُهُ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ جَاءَتْ أَحَادِيثٌ مُرْسَلَةٌ وَمُسْنَدَةٌ فِي صَلَاةِ الْحَاجَةِ نَعَمْ عَلَى سَنَةِ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ حَافِظًا سَنَةً عَلَى سَنَةٍ كَذَا أَيَّ نَعَمْ عَلَى سَنَةٍ  
مِنَ الْعِشَاءَيْنِ حَافِظًا وَصَلِّي بِتَسْبِيحٍ كَمَا جَاءَ تَحْمُدِي  
نَعَمْ

كَذَلِكَ مِنْ أَنَّ الصَّلَوَاتِ الْمُسْتَحَبَّةِ  
الصَّلَاةُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ  
قَدْ جَاءَ أَنَّ الْعِشَاءَيْنِ صَلَاةُ الْأَوَائِبِينَ  
فَيُسْتَحَبُّ الصَّلَاةُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ  
وَمَهْمَا أَكْثَرَ مِنَ الصَّلَاةِ فَهِيَ أَفْضَلُ  
يَعْنِي لَوْ اسْتَعْرَقَ مَا بَيْنَ بُعْدِ الْمَغْرَبِ إِلَى صَلَاةِ الْعِشَاءِ يَكُونُ هَذَا أَحْسَنَ وَاطْيَبَ  
وَأَلَّا يُصَلِّيَ مَا تَبَسَّرَ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ لِأَنَّ هَذَا وَقْتُ الصَّلَاةِ تَتَأَكَّدُ فِيهِ الصَّلَاةُ وَهِيَ سَنَةٌ مُسْتَحَبَّةٌ نَعَمْ وَصَلَاةُ التَّسْبِيحِ الظَّاهِرُ أَنَّهُ يَقْصِدُ  
صَلَاةَ التَّسْبِيحِ الَّتِي وَرَدَ بِهَا حَدِيثٌ لَكِنَّهُ غَيْرُ صَحِيحِ الْحَدِيثِ الْوَارِدُ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ تَكَلَّمَ عَلَيْهِ الْأَيْمَةُ بِالطَّعْنِ فِي سَنَدِهِ وَلَا يَصْلُحُ  
لِلِاسْتِدْلَالِ فَالرَّاجِحُ أَنَّ صَلَاةَ التَّسْبِيحِ غَيْرُ مَشْرُوعَةٍ  
وَأَنَّهَا بَدْعَةٌ

وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَرَى مَشْرُوعِيَّتَهَا  
لَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهَا بَدْعَةٌ  
لِأَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ  
بِهِ نَعَمْ وَهِيَ أَيْضًا فِيهَا مُخَالَفَةٌ لِلصَّلَوَاتِ الْمَشْرُوعَةِ صُورَتُهَا صُورَةٌ مُخَالَفَةٌ لِلصَّلَوَاتِ الْمَشْرُوعَةِ إِنَّهُ يَقْرَأُ يَكْرُرُ الْفَاتِحَةَ وَيُقْرَأُ فِي  
الرُّكُوعِ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي الرُّكُوعِ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي السُّجُودِ  
فَصُورَتُهَا مُخَالَفَةٌ لِلصَّلَاةِ  
فَهِيَ شَادَّةٌ مِنْ نَاحِيَةِ السَّنَدِ وَمِنْ نَاحِيَةِ الْمَثْنِ  
فَالصَّحِيحُ أَنَّهَا بَدْعَةٌ وَأَنَّهَا غَيْرُ مَشْرُوعَةٍ

نَعَمْ  
عَلَى بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ حَافِظًا وَصَلِّي بِتَسْبِيحٍ كَمَا جَاءَ تَحْمُدِي  
الظَّاهِرُ أَنَّهُ يَقْصِدُ صَلَاةَ التَّسْبِيحِ وَهَذِهِ كَمَا عَرَفْتُمْ أَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهَا غَيْرُ مَشْرُوعَةٍ  
نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ قِطْعَ مَنْ غَيْرِ حَاجَةٍ  
حَرَمَ  
نَعَمْ

مَنْ دَخَلَ فِي فَرَضٍ فَلَا يَجُوزُ لَهُ قِطْعَةٌ  
إِذَا دَخَلَ الْإِنْسَانُ فِي فَرِيضَةٍ  
صَلَاةٍ فَرِيضَةٌ يَجُوزُ لَهُ قِطْعُهَا إِلَّا فِي مَسْأَلَةِ الصَّرُورَةِ لِإِنْقَاذِ مَعْصُومٍ مِنْ هَلَكَةٍ أَوْ تَحْذِيرِ ضَرِيرٍ يَعْني أَعْمَى مِنَ الْوُقُوعِ فِي خُفْرَةٍ  
أَوْ فِي بئرٍ أَنْ تَقْطَعَ الصَّلَاةُ مِنْ أَجْلِ إِنْقَاذِ الشَّخْصِ مِنَ الْهَلَاكِ  
وَأَمَّا فِيمَا عدا ذَلِكَ فَلَا يَجُوزُ قِطْعُ الْفَرِيضَةِ  
وَأَمَّا النَّافِلَةُ يَكْرَهُ كِرَاهَةً تَنْزِيهِهِ قِطْعُهَا وَلَا يُحْرَمُ  
وَلَا يُحْرَمُ

الْمَذْهَبُ أَنَّهُ يَحْرُمُ  
 التَّنْزِيهُ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فِي الْمَذْهَبِ أَنَّهُ يَحْرُمُ أَيْضاً قَوْلُهُ تَعَالَى وَلَا تُبْطِلُوا إِعْمَالَكُمْ  
 وَالنَّفْلَ إِذَا شُرِعَ فِيهِ الْإِنْسَانُ وَجِبَ عَلَيْهِ إِثْمَامُهُ  
 قَوْلُهُ تَعَالَى وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ  
 قَوْلُهُ فَمَنْ فُرِضَ فِيهِنَّ الْحَجُّ  
 بَعْنِي أَحْرَمَ  
 فَإِذَا أَحْرَمَ بِهِ صَارَ فَرَضاً  
 وَإِنْ كَانَ قَبْلَ الْإِحْرَامِ نَاقِلَةً  
 فَالصَّحِيحُ أَنَّ لَهُ لَا يَجُوزُ وَلَا يَطْعُ أَيْضاً إِذَا دَخَلَ فِيهَا الْإِنْسَانُ فَإِنَّهُ يَكْمُلُهَا  
 نَعَمْ إِلَّا الصِّيَامَ صِيَامَ النَّفْلِ يَجُوزُ قَطْعُهُ لِأَنَّهُ جَاءَ الْحَدِيثُ بِذَلِكَ  
 وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَهُ صِيَامَ النَّفْلِ يَجُوزُ قَطْعُهُ لِأَنَّهُ جَاءَ الْحَدِيثُ أَمَّا الصَّلَاةُ فَلَا  
 فَتَقَطُّعُهَا إِذَا مَكْرُوهٌ وَأَمَّا مُحْرَمٌ  
 نَعَمْ  
 وَيَحْرُمُ قَطْعُ النَّفْلِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ وَعَنْ أَحْمَدَ حُرْمَ كُفْرِ مُؤَكَّدٍ  
 كَمَا يَحْرُمُ قَطْعُ هَذَا بِالْإِجْمَاعِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ قَطْعُ الْفَرَضِ إِلَّا فِي حَالَةِ الضَّرُورَةِ كَمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ  
 نَعَمْ  
 وَبَادَرَ إِلَى مَحْوِ الذُّنُوبِ بِرَكْعَتَيْنِ  
 مُتَابٍ كَمَا قَدْ جَاءَ وَضَعُ تَسَدُّدٍ  
 كَذَلِكَ ذَكَرَ أَنَّ مِنَ الصَّلَوَاتِ الْمُسْتَحَبَّةِ صَلَاةَ التَّوْبَةِ  
 صَلَاةَ التَّوْبَةِ  
 إِنَّ الْإِنْسَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَيَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 مِنَ الذَّنْبِ أَوْ مِنَ الذُّنُوبِ  
 هَذَا مُسْتَحَبٌّ  
 وَإِذَا تَابَ بِذُنُوبٍ وَاسْتَعْفَرَ يَكْفِي هَذَا  
 نَعَمْ  
 أَعَدَّ النَّبِيُّ  
 وَبَادَرَ إِلَى مَحْوِ الذُّنُوبِ بِرَكْعَتَيْنِ  
 مَتَى كَمَا قَدْ جَاءَ وَأَدْعُو أَيَّ نِعَمِ صَلَاةِ التَّوْبَةِ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنَّهُ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَيَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الذَّنْبِ أَوْ مِنَ الذُّنُوبِ  
 الَّتِي وَقَعَ فِيهَا نَعَمْ وَأَنَّ عِمَادَ الدِّينِ إِخْلَاصٌ وَإِنْ صَافَرَ الْيَدِ  
 لَمَّا ذَكَرَ الصَّلَوَاتِ الْفَرَايِضَ وَالنَّوَاقِلَ  
 بَيَّنَّ أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ مِنْهَا إِلَّا مَا كَانَ خَالِصاً لِرُوحِهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 وَجَمِيعِ الْأَعْمَالِ لَا يَقْبَلُ إِلَّا بِالْإِخْلَاصِ  
 أَمَا مَا لَمْ يَكُنْ خَالِصاً فَإِنَّهُ لَا يَقْبَلُ كَالَّذِي يَدْخُلُهُ رِيَاءً  
 أَوْ سَمْعَ أَوْلَى عِيَاذَ بِاللَّهِ شِرْكَ أَكْبَرُ أَوْ دُعَاءَ لِغَيْرِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَبْطُلُ وَلَا يَقْبَلُ  
 فَمِنْ شَرْطِ قَبُولِ الْعَمَلِ الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 وَمِنْ شَرْطِهِ أَيْضاً الْمُنَابَعَةُ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْتَرِطُ شَرْطاً الْأَوَّلُ الْإِخْلَاصَ لِلَّهِ فَلَا يَكُونُ فِيهِ شِرْكَ  
 لَا أَكْبَرَ وَلَا أَصْغَرَ  
 الشَّرْطُ الثَّانِي الْمُنَابَعَةُ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا يَكُونُ فِيهِ بَدْعَةٌ  
 لِأَنَّ الْبِدْعَةَ مَرْدُودَةٌ وَلَا يَقْبَلُ  
 هِيَ تَعَبٌ بِلَا فَايِدَةٍ وَيَرْجِعُ صَافِرُ الْيَدِ مَا لَيْسَ لَهُ أَجْرٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 وَلَوْ أَتَعَبَ نَفْسَهُ إِذَا حَلَّى الْعَمَلِ مِنْ هَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ فَلَا يَقْبَلُ وَلَوْ أَتَعَبَ نَفْسَهُ  
 نَعَمْ  
 وَإِيَّاكَ عَنْ سَبْقِ الْإِمَامِ نَعَمْ إِيَّاكَ هَذَا تَحْذِيرٌ مِنْ مُسَابَقَةِ الْإِمَامِ إِذَا كُنْتَ تُصَلِّي خَلْفَ الْإِمَامِ فَايَاكَ وَإِخْتِارَ الْمُسَابَقَةِ الْإِمَامِ أَنْ تَرْكَعَ قَبْلَهُ  
 أَنْ تَسْجُدَ قَبْلَهُ أَنْ تَرْفَعَ قَبْلَهُ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامَ لِيُؤْتَمَّ بِهِ  
 فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَلَا تَكْبُرُوا حَتَّى يَكْبُرَ  
 وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَلَا تَرْكَعُوا حَتَّى يَرْكَعَ وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قُولُوا رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ  
 وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِنِّي إِمامُكُمْ فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ السُّجُودِ وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ  
 الْمَأْمُومُ تَكُونُ أَعْمَالُهُ بَعْدَ أَعْمَالِ الْإِمَامِ



وَيُحْرَمُ مُسَابِقَةٌ مُسَابِقَتِهِ لِلْإِمَامِ  
وَقَدْ جَاءَ الْوَعِيدُ فِي الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ جِمَارٍ  
أَوْ يَجْعَلَ صُورَتَهُ صُورَةَ جِمَارٍ  
هَذَا وَعَيْدٌ شَدِيدٌ  
الْمُسَابِقَةُ حَرَامٌ  
وَقَدْ تَبَطَّلَتِ الصَّلَاةُ

نَعَمْ  
وَإِيَّاكَ عَنْ سَبْقِ الْإِمَامِ فَإِنَّهُ مُخَالَفَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ التَّعْبُدِ  
نَعَمْ وَسَبَبُ الْمُسَابِقَةِ هُوَ الشَّيْطَانُ هُوَ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْكَ  
يَحْمِلُكَ عَلَى مُسَابِقَةِ الْإِمَامِ لِأَجْلِ يُفْسِدُ عَلَيْكَ صَلَاتِكَ  
وَالَا أَنْتَ مَا أَنْتَ خَارِجٌ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا بَعْدَ الْإِمَامِ  
فَكَيْفَ تُسَابِقُهُ؟ كَيْفَ تُسَابِقُهُ؟ وَانْتَ مَنْتَ بِخَارِجٍ مِنْهَا إِلَّا بَعْدَهُ

بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ  
لَكِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي الْإِنْسَانَ يَحْمِلُهُ عَلَى الْمُسَابِقَةِ نَعَمْ  
تَدَارِكُ سَعْيًا فِي فُنُونِ التَّفَرُّدِ  
هَذَا الشَّيْطَانُ مَعَ الْإِنْسَانَ

أَوَّلًا أَنَّهُ يِي الْإِنْسَانَ عَنِ الْعَمَلِ يُحَاوِلُ مَنْعَهُ مِنَ الْعَمَلِ تَنْبِيْطًا فَإِذَا عَصَاهُ الْمُسْلِمُ وَجَاءَ إِلَى الْعَمَلِ فَإِنَّهُ يُلْجَأُ إِلَى إِفْسَادِ الْعَمَلِ يُلْجَأُ إِلَى  
إِفْسَادِ الْعَمَلِ إِفْسَادًا بِالْمُسَابِقَةِ بِالْأَفْكَارِ بِعَقْلَةِ الْقَلْبِ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَالشَّيْطَانُ يُحَاوِلُ أَوَّلًا أَنَّهُ يَمْنَعُكَ مِنَ الْعَمَلِ فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ  
مَنْ عَشَا لَجَّ إِلَى الْإِفْسَادِ فَيَدْخُلُ عَلَيْكَ فِي صَلَاتِكَ وَيَشْوِشُ عَلَيْكَ صَلَاتِكَ وَلَا تَدْرِي مَا تَقُولُ وَلَا تَدْرِي مَا يَقُولُ الْإِمَامُ وَيَفْتَحُ عَلَيْكَ  
أَبْوَابَ الْهَوَاجِسِ وَالْإِشْغَالِ حَتَّى تَخْرُجَ بِدُونِ أَجْرِ هَذَا عَمَلِ الشَّيْطَانِ مَعَ الْإِنْسَانَ

نَعَمْ  
تَدَارِكُ سَعْيًا فِي فُنُونِ التَّفَرُّدِ  
أَيَّ نَعَمْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ فِي إِفْسَادِ عَمَلِكَ  
الَّذِي لَمْ يَسْتَطِعْ مَنْعُ مِنْهُ  
نَعَمْ

نَعَمْ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ تَجِبُ لَهَا الْجَمَاعَةُ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ تَجِبُ لَهَا الْجَمَاعَةُ وَلَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ يُصَلِّي وَحْدَهُ بِدُونِ صَلَاةِ صَلَاتِهِ  
مَعَ الْجَمَاعَةِ

لِمَا وَرَدَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الْوَعِيدِ فِي حَقِّ مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ وَصَلَّى وَحْدَهُ وَتَدُلُّ عَلَى نُقْصَانِ أَجْرِهِ نَقْصًا ظَاهِرًا  
الَّذِي يُصَلِّي مَعَ الْجَمَاعَةِ لَهُ سَبْعٌ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً وَالَّذِي يُصَلِّي وَحْدَهُ مَا لَهُ إِلَّا دَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ وَشِ الْفَرْقُ بَيْنَ وَاحِدٍ وَبَيْنَ سَبْعٍ فَرْقٌ  
عَظِيمٌ هَذَا مِنْ حَيْثُ الْإِجْرُ وَوَرَدَ أَيْضًا الْوَعِيدُ عَلَى تَارِكِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَوَصَفُهُ بِالنِّفَاقِ أَثْقَلَ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ  
صَلَاةَ الْعَجْرِ قَالَ اللَّهُ لِلْمُنَافِقِينَ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى وَقَالَ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى  
وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ

وَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَحْرِيقِ بَيِّنَاتِ الْمُتَخَلِّفِينَ عَنِ الصَّلَاةِ  
وَقَالَ عَلَيْهِ وَالسَّلَامُ مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ  
قِيلَ وَمَا الْعُذْرُ؟ قَالَ خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ

أَوْجِبَ اللَّهُ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ فِي حَالَةِ الْخَوْفِ  
وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتُ لَهُمُ الصَّلَاةَ بِعَنِي فِي حَالَةِ الْخَوْفِ  
فَلْتَقُمْ مِنْهُمْ مَعَكَ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ

فَإِذَا وَجِبَتْ فِي حَالَةِ الْخَوْفِ فَفِي حَالَةِ الْأَمْنِ مِنْ بَابِ أَوْلَى  
وَصَلَاةُ الْجَمَاعَةِ وَاجِبَةٌ عَلَى الْأَصْحَحِ

مِنْ قَوْلِي الْعُلَمَاءِ وَهُوَ الَّذِي تَدُلُّ عَلَيْهِ الْأَدِلَّةُ

بَلْ إِنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ كَشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ بَرَزُوا أَنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ شَرْطٌ لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ بِدُونِهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا  
لِمَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ شَرْطٌ لِصِحَّةِ الصَّلَاةِ وَأَنَّ لَوْ صَلَّى وَحْدَهُ مِنْ دُونِ عُذْرٍ صَلَاتِهِ  
عَبْرٌ صَحِيحَةٌ

الْخَطَرُ فِي هَذَا شَدِيدٌ جَدًّا

فِي إِهْمَالِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

وَهَذَا فِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَالْجُمُعَةِ كَمَا يَأْتِي

أَمَّا النَّوَافِلُ فَلَا يَشْتَرُطُ لَهَا الْجَمَاعَةُ

وَلَا تَجِبُ الْجَمَاعَةُ لَهَا إِذَا تُسْتَحَبُّ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ وَفِي صَلَاةِ الْإِسْتِسْقَاءِ تَسْتَحَبُّ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ هَذِي تُسْتَحَبُّ لَهَا الْجَمَاعَةُ وَلَيْسَتْ وَاجِبَةٌ أَمَّا الْفَرِيضَةُ فَصَلَاةُ الْجَمَاعَةِ وَاجِبَةٌ أَوْ وَأَمَّا الَّذِينَ يَقُولُونَ إِنَّهَا سُنَّةٌ قَوْلُهُمْ مَرْجُوحٌ قَوْلُهُمْ مَرْجُوحٌ وَالْأَدْلَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّاجِحَ بَلَّ الْأَصْحَ وَجُوبَ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

نَعَمْ

وَفِي الْخَمْسِ الزَّمَّ فِي الْأَصْحَ لِلرِّجَالِ أَمَّا النِّسَاءُ فَلَا تَجِبُ عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ لَا تَجِبُ الْجَمَاعَةُ عَلَى النِّسَاءِ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ وَيُبَيِّتُهُنَّ خَيْرٌ لِهِنَّ صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا مَعَ الْجَمَاعَةِ دَلَّ عَلَى عَدَمِ وَجُوبِهَا عَلَى الْمَرْأَةِ وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ لَا تَجِبُ عَلَيْهِ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ لِأَنَّ وَقْتَهُ لِسَيِّدِهِ فَهُوَ يُصَلِّي فِي مَكَانِهِ وَلِأَجْلِ يَوْمِهِ بِالْعَمَلِ الْمَوْكُولِ إِلَيْهِ صَلَّى فِي مَكَانِهِ وَلَيْسَ عَلَيْهِ صَلَاةُ جَمَاعَةٍ فَالْمَرْأَةُ وَالْعَبْدُ لَا تَجِبُ عَلَيْهِمْ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ

نَعَمْ

وَفِي الْخَمْسِ الزَّمَّ فِي الْأَصْحَ الرِّجَالُ بِالْجَمَاعَةِ لَا عَبْدًا وَشَرْطًا بِأَوْكَدَ لَعَلَّهُ يَقْصِدُ أَنَّهُ يُبَيِّرُ إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ شَرْطٌ وَلَا مَا أُدْرِي وَشَ مَعْنَى لَا مُو شَرْطًا لَكِنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهُ يَقْصِدُ أَنَّهُ يُبَيِّرُ إِلَى الْقَوْلِ الثَّانِي أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْجَمَاعَةِ شَرْطٌ صِحَّةِ الصَّلَاةِ

نَعَمْ

وَلَيْسَ بِمَكْرُوهٍ أَوْجِبَ قَالَ أَوْجِبَ ثُمَّ قَالَ أَوْ شَرْطًا هَذِي إِشَارَةٌ إِلَى الْقَوْلِ الثَّانِي

نَعَمْ

مَا هُوَ بَلَا عَبْدًا وَلَا شَرْطًا وَشَ الشَّرْطُ؟ مَا هِيَ بِشَرْطٍ يَعْني هَا؟ إِنَّ الصَّلَاةَ أَنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ لَيْسَتْ بِشَرْطٍ لَا أَوْ شَرْطًا مَا قَالَ لَا شَرْطٌ لَا عَبْدًا وَشَرْطًا كَذَا أَيُّ مَا هُوَ وَاضِحٌ الظَّاهِرَ أَنَّهُ يَقْصِدُ بِهِ إِشَارَةً إِلَى الْقَوْلِ الثَّانِي نَعَمْ إِذَا أَنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ يَعْني النَّفْيَ يَنْسَلِطُ عَلَى الشَّرْطِ أَيضًا

هُم

نَفَى عَنِ الْعَبْدِ وَنَفَى عَنِ الشَّاطِئِيَّةِ يُمَكِّنُ الْمُهِمُّ أَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى الْقَوْلِ الثَّانِي الْقَوْلِ الثَّانِي أَنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ شَرْطٌ وَهُوَ يَقُولُ إِنَّهَا غَيْرُ شَرْطٍ عَلَى الْأَصْحَ هَا؟ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ

يُمَكِّنُ نَعَمْ

وَلَيْسَ بِمَكْرُوهٍ صَلَاةُ الْعَجَائِبِ الْجَمَاعَةِ مَعْنَى بَلَّ لِذَاتِ التَّرَدُّدِ نَعَمْ النِّسَاءُ مِنْ تَفْصِيلِ

الْمَرْأَةُ الَّتِي الْمَرْأَةُ الشَّابَّةُ الَّتِي يُخْشَى مِنْهَا الْفِتْنَةُ الْأَفْضَلُ أَنَّهَا مَا تُصَلِّي مَعَ الْجَمَاعَةِ أَمَّا الْمَرْأَةُ الَّتِي كَبِيرَةٌ وَلَيْسَ مِنْهَا فِتْنَةٌ وَالْمُحْتَشِمَةُ فَيُبَاحُ لَهَا صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ يُبَاحُ لَهَا إِبَاحَةً نَعَمْ

وَنَدَبَ دُعَاءَ الْمَرْءِ حَلَفَ صَلَاتِهِ

نَعَمْ بَعْدَ انْتِهَاءِ الصَّلَاةِ يُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ

يُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ وَفِي دُبُرِ الصَّلَاةِ يَعْني آخِرَ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّشَهُدِ الْآخِرِ تَدْعُو قَبْلَ السَّلَامِ هَذَا أَفْضَلُ الدُّعَاءِ فِي الْعِبَادَةِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدَ الْعِبَادَةِ

وَدُبُرِ الصَّلَاةِ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِيهِ هَلْ هُوَ آخِرُ الصَّلَاةِ أَوْ بَعْدَ الصَّلَاةِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ وَلَكِنَّ الْأَفْضَلَ الدُّعَاءُ فِي صُلْبِ الْعِبَادَةِ

وَعَلَى أَنْرَ الْعِبَادَةِ أَيْضًا هَذَا الدُّعَاءُ مَحَلٌّ مَطْنَةٌ الْإِجَابَةِ الْمُهِمُّ أَنَّكَ تَجْتَهَدُ فِي الدُّعَاءِ

قَبْلَ السَّلَامِ وَبَعْدَ السَّلَامِ مِنَ الْفَرِيضَةِ

وَلَكِنْ لَا تَرْفَعُ يَدَيْكَ مِثْلَ مَا يَفْعَلُ بَعْضُ الْجُهَالِ رَفَعَ الْيَدَيْنِ بَعْدَ بَدْعَةٍ إِذَا تَدْعُو بِدُونِ رَفْعِ يَدَيْهِ أَمَّا رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ بَعْدَ النِّفَاقَةِ فَلَا بَأْسَ

نَعَمْ

وَإِيَّاكَ وَالتَّقْرِيبَ فِي جَمْعِهِ بِهَا قَدْ اخْتَصَّ رَبُّ الْعَرْشِ أُمَّةً مِنْ هَذَا إِلَى آخِرِ الْبَابِ كُلِّهِ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَأَدَّى بِهَا  
صَلَاةَ الْجُمُعَةِ صَلَاةً عَظِيمَةً

حَصَّ اللَّهُ بِهَا هَذِهِ الْأُمَّةَ مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ  
كَمَا فِي الْأَحَادِيثِ

إِنَّ الْيَهُودَ اخْتَارُوا يَوْمَ السَّبْتِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ لِلْأُمَّةِ يَوْمًا يَتَقَرَّ غَوْنٌ فِيهِ لِلْعِبَادَةِ وَالصَّلَاةِ  
فَاخْتَارَ الْيَهُودُ يَوْمَ السَّبْتِ

وَاخْتَارَ النَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ  
فَلِذَلِكَ الْيَهُودُ يُعْطَلُونَ يَوْمَ السَّبْتِ  
النَّصَارَى يُعْطَلُونَ يَوْمَ الْأَحَدِ  
لَأَنَّ وَقْتُ صَلَاتِهِمْ جَاءَ اللَّهُ بِهِذِهِ الْأُمَّةِ وَاخْتَارَ لَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
لَأَنَّ الْيَوْمَ الَّذِي تَجَمَّعَتْ فِيهِ الْفَضَائِلُ  
فِيهِ خُلِقَ آدَمُ

وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنَ الْجَنَّةِ وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ فَهُوَ يَوْمٌ عَظِيمٌ  
وَهُوَ الْيَوْمَ الَّذِي تَكَامَلَ فِيهِ الْخَلْقُ أَيْضًا  
الْيَوْمَ الَّذِي تَكَامَلَ فِيهِ الْخَلْقُ

اللَّهُ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ  
أَوَّلَهَا يَوْمَ الْأَحَدِ وَأَخْرَجَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
فَتَكَامَلَ الْخَلْقُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ السَّبْتِ مَا فِيهِ خُلِقَ  
وَلِذَلِكَ الْيَهُودُ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ اخْتَارُوهُ  
وَيَقُولُونَ إِنَّ اللَّهَ اسْتَرَاخَ فِيهِ  
اسْتَرَاخَ فِيهِ بَعْدَ التَّعَبِ

رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ يَغْنِي مَنْ تَعَبَ كَمَا تَقُولُهُ الْيَهُودُ  
فَهُمْ اخْتَارُوا يَوْمَ السَّبْتِ لِأَنَّ يَوْمَ الرَّاحَةِ

وَهُوَ الَّذِي بَرَّعَهُمْ أَنْ اسْتَرَاخَ فِيهِ بَعْدَ التَّعَبِ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُونَ  
وَالنَّصَارَى اخْتَارُوا يَوْمَ الْأَحَدِ لِأَنَّهُ بَدَايَةُ الْأَيَّامِ الَّتِي بَدَأَ الْخَلْقُ فِيهَا

وَاللَّهُ اخْتَارَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
الَّذِي هُوَ سَيِّدُ الْأَيَّامِ وَأَفْضَلُ الْأَيَّامِ  
وَلِذَلِكَ يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا حَسَدُونَا عَلَى شَيْءٍ مِثْلَ مَا حَسَدُونَا عَلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ  
الَّذِي هَدَانَا اللَّهُ إِلَيْهِ وَأَصْلَهُمْ عَنْهُ  
فَهُمْ يَحْسَدُونَ هَذِهِ الْأُمَّةَ

وَهُوَ يَوْمٌ عَظِيمٌ  
نَعَمْ تُؤَدَّى فِيهِ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ وَفِيهِ سَاعَةُ الْإِجَابَةِ  
نَعَمْ

وَإِيَّاكَ وَالتَّقْرِيبَ فِي جَمْعِهِ بِهَا  
إِيَّاكَ وَالتَّقْرِيبَ فِي الْجُمُعَةِ

صَلَاةُ الْجُمُعَةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ  
الْجُمُعَةُ مَا تَصِحُّ إِلَّا الْجَمَاعَةُ لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ يُصَلِّيَ جُمُعَةً وَحْدَهُ وَإِنَّمَا مَعَ الْجَمَاعَةِ إِذَا فَاتَتْهُ الْجُمُعَةُ يُصَلِّيَ طَهُرًا مَا يُصَلِّيَ جَمَعَتْ

نَعَمْ وَإِيَّاكَ وَالتَّقْرِيبَ فِي جَمْعِهِ بِهَا قَدْ أُخْتُ رَبُّ الْعَرْشِ أُمَّةً إِحْمَدُ  
أَيُّ نَعَمْ حَصَّنَهُمُ اللَّهُ مِنْ بَيْنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى

نَعَمْ  
هُوَ يَوْمُ الْمَزِيدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ هُوَ يَوْمُ الْمَزِيدِ  
لِأَهْلِ الْجَنَّةِ

الَّذِي يَجْتَمِعُونَ فِيهِ وَيُرْوَرُونَ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَيَكُونُ أَقْرَبَهُمْ إِلَى الرَّبِّ يَوْمَ الْمَزِيدِ أَقْرَبَهُمْ إِلَى الرَّبِّ أَقْرَبَهُمْ إِلَى الْإِمَامِ فِي  
صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَأَسْبَقَهُمْ إِلَى الْإِمَامِ

نَعَمْ هُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِي الدُّنْيَا وَيَوْمُ الْمَزِيدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى السَّابِقِ إِلَى الْجُمُعَةِ بِنَظَرِ الرَّحْمَةِ وَنَظَرِ الْأَجْرِ مِنْ غَيْرِ كَيْفٍ

صِفَةُ اللَّهِ أَنَّ اللَّهَ يَنْظُرُ لَكِنْ مِنْ غَيْرِ كَيْفٍ؟ لَا تُكْفَى صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ

نَعَمْ

مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوَنًا فَإِنَّهُ يَحْتَمِ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ  
مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ جُمُعَاتٍ مُتَهَاوَنًا بِهَا حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِ قَالٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ  
أَوْ لِيَحْتَمَنَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لِيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ  
فَإِذَا تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ مُتَهَاوَنًا حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ فَبَعْدَ ذَلِكَ لَا يَقْبَلُ الْحَقَّ وَلَا يَقْبَلُ الْهُدَى وَلَا يَصِلُ إِلَيْهِ نُورٌ

نَعَمْ

وَيُسْرَعُ غَسْلُ يَوْمِهَا عِنْدَ قَصْدِهَا  
وَطَيْبٌ وَتَنْظِيفٌ وَلُبْسُ الْجُمُعَةِ لَهَا آدَابٌ  
أَوْ لَأِ الْإِغْتِسَالُ  
عِنْدَمَا يَذْهَبُ لِلصَّلَاةِ يَغْتَسِلُ  
يَتَجَمَّلُ وَيُزِيلُ الزَّوَائِحَ وَالْعَرَقَ  
وَيَتَنَظَّفُ ثُمَّ يَلْبَسُ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ ثُمَّ يَتَطَيَّبُ ثُمَّ يَبْكُرُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَيَمْشِي أَفْضَلَ أَنَّهُ يَمْشِي وَلَا يُرْكَبُ وَيَذْنُو مِنَ الْإِمَامِ وَلَا يَبِينُ النَّاسَ  
وَلَا يَتَخَطَّى الرِّقَابَ الصُّفُوفَ كُلَّ هَذِهِ مِنْ آدَابِ الْجُمُعَةِ وَلَا يَتَكَلَّمُ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ إِلَّا إِذَا اخْتِاجَ إِلَى سُؤَالِ الْإِمَامِ أَوْ كَلِمَةِ الْإِمَامِ فَلَا  
بَأْسَ

أَمَّا أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ مَعَ مَنْ بجانِبِهِ أَوْ مَعَ مَنْ دَخَلَ فَهَذَا يُبْطِلُ ثَوَابَهُ  
وَيُصْبِحُ لَا جُمُعَةَ لَهُ

نَعَمْ

وَيُسْرَعُ غَسْلُ يَوْمِهَا عِنْدَ قَصْدِهَا  
غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مُسْتَحَبٌّ  
وَالْأَفْضَلُ أَنْ عِنْدَ الذَّهَابِ وَإِذَا لَمْ يَغْتَسِلْ عِنْدَ الذَّهَابِ يَغْتَسِلُ وَلَوْ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ  
يَغْتَسِلُ وَلَوْ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ  
لَأَنَّ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَزِلٍ

نَعَمْ

وَيُسْرَعُ غَسْلُ يَوْمِهَا عِنْدَ قَصْدِهَا يَعْنِي عِنْدَ الذَّهَابِ إِلَيْهَا هَذَا هُوَ الْإِفْطِلُ  
نَعَمْ

وَيُسْرَعُ غَسْلُ يَوْمِهَا عِنْدَ قَصْدِهَا  
وَطَيْبٌ وَتَنْظِيفٌ وَلُبْسُ مُجَدِّدٌ  
نَعَمْ يَغْتَسِلُ يَتَنَظَّفُ وَيَتَطَيَّبُ وَيَلْبَسُ الثِّيَابَ الْجَدِيدَةَ وَيَتَجَمَّلُ لَهَا نَعَمْ لِأَنَّ هَذَا عِيدُ الْجُمُعَةِ عِيدُ الْإِسْبُوحِ فَيَتَجَمَّلُ لِلْعَبِيدِ وَاللِقَاءِ بِأَخْوَانِهِ  
وَبِالْمَلَائِكَةِ الْكِرَامِ وَبِمُنَاجَاةِ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

وَتَبْكِيرِ مَا شِئِنَ لِإِمَامَةٍ  
وَكَذَلِكَ مِنْ سُنَنِ الْجُمُعَةِ التَّبْكِيرِ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَاحَ فِي الْأُولَى كَانَ مَا قَرَّبَ بَدَنِهِ  
وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً  
رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبِشًا  
مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْرَابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً  
مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً  
إِيشَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْبَدَنَةِ وَالْبَيْضَةِ؟ فَرْقٌ بَعِيدٌ

نَعَمْ

وَتَبْكِيرِ مَا يُسْتَحَبُّ الْمَشْيِ  
يُسْتَحَبُّ أَنَّهُ يَذْهَبُ مَاثِيًا مِنْ أَجْلِ تَكْتِبِ خَطُواتِهِ إِلَيْهَا  
وَلِأَنَّ هَذَا فِيهِ تَوَاضَعٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَإِذَا اخْتِاجَ إِلَى الرُّكُوبِ فَلَا بَأْسَ بِرُكُوبِ

نَعَمْ

وَتَبْكِيرِ مَا شِئِنَ لِإِمَامَةٍ  
مَدَلُّ الدُّنُوِّ مِنَ الْأَمَامِ هَذَا مِنَ السُّنَنِ أَنَّهُ يَذْنُو مِنَ الْإِمَامِ وَلَا يَكُونُ بَعِيدًا

نَعَمْ

وَتَبْكِيْرُ مَاش مُدْنُ لِإِمَامَةِ يُصَلِّي وَيُكْتَبُ مِنْ فُنُونِ التَّعْبُدِ  
كَذَلِكَ مِنْ سُنَنِ هَذَا الْيَوْمِ أَنَّهُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ مُبَكِّرًا أَنَّهُ يَشْتَعَلُ بِالْعِبَادَةِ  
إِسْتَعَلَّ أَمَّا بِالصَّلَاةِ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الْإِمَامُ وَهُوَ يُصَلِّي  
وَأَمَّا بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ

مُكْتَبَرًا كَذَلِكَ مِنْ سُنَنِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قِرَاءَةَ سُورَةِ الْكَهْفِ فِي لَيْلَتِهَا وَيَوْمِهَا  
جَاءَ ذَلِكَ أَحَادِيثٌ وَإِنْ كَانَتْ لَيْسَتْ بِالْقَوِيَّةِ لَكِنْ يُعْضَدُ بَعْضُهَا بَعْضًا

نَعَمْ

وَكَانَ السَّلَفُ الصَّحَابَةُ يَعْمَلُونَ هَذَا يَقْرَأُونَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ

نَعَمْ

هَذَا مِنْ فَضَائِلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ الدُّعَاءُ لِأَنَّ فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَفَّقُهَا عَبْدٌ مُسَلِّمٌ يَدْعُو اللَّهَ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا سَأَلَ  
وَقَدْ أَحْفَى اللَّهُ هَذِهِ السَّاعَةَ فِي سَائِرِ الْيَوْمِ فَلَا يَدْرِي فِي أَيِّ سَاعَةٍ مِنْ الْيَوْمِ  
فَيَجْتَهِدُ فِي الدُّعَاءِ فِي كُلِّ الْيَوْمِ يَجْتَهِدُ فِي الدُّعَاءِ فِي كُلِّ يَوْمٍ لِأَجْلِ صَادِقِ سَاعَةِ الْإِجَابَةِ  
كَمَا أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ أَحْفَاها اللَّهُ فِي رَمَضَانَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي كُلِّ الشَّهْرِ فِي الْعِبَادَةِ  
فَيَكُونُ مُدْرِكًا لِللَّيْلَةِ الْقَدْرِ وَمُدْرِكًا لِقِيَامِ رَمَضَانَ كُلِّهِ  
كَذَلِكَ هُنَا يَكُونُ مُدْرِكًا لِسَاعَةِ الْإِجَابَةِ وَمُدْرِكًا لِلدُّعَاءِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ  
فَضْلٌ عَظِيمٌ وَأَرْجَى مَا تَكُونُ عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدُ آخِرَ سَاعَةٍ  
آخِرَ سَاعَةٍ مِنْ الْيَوْمِ

وَ عِنْدَ آخَرِينَ أَنَّهَا مِنْ جِبِينَ يَدْخُلُ الْإِمَامُ أَنْ تُفْضَى الصَّلَاةُ نَعَمْ

فِيهَا أَقْوَالٌ كَثِيرَةٌ نَعَمْ

صَلَاةٌ عَلَى مَنْ آدَابُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَالْإِكْتِنَارِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ هُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ يُكْتَبُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ

وَيَدْعُو وَيَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ مُكْتَبَرًا

صَلَاةٌ عَلَى خَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ مُحَمَّدٍ

هَذَا مِنْ حُقُوقِهِ عَلَيْنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ قَالَ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا  
صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُ كُنْتُمْ

صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ

نَعَمْ

وَلَا يَتَخَطَّى النَّاسُ رِقَابَ النَّاسِ مَا يَتَخَطَّى الصُّفُوفَ إِلَّا فِي مَسْأَلَتَيْنِ

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى أَنْ يَكُونَ هُوَ الْإِمَامُ وَلَيْسَ لَهُ طَرِيقٌ إِلَى الْمُنْبَرِ

إِلَّا بِتَخَطِّي الصُّفُوفِ

يَتَخَطَّى

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ إِذَا رَأَى فُرْجَةً لَمْ تَسُدَّ فَيَتَخَطَّى إِلَيْهَا لَيْسَ دَهَا

أَمَّا مَا عَدَا ذَلِكَ فَلَا يَجُوزُ تَخَطِّي الرِّقَابِ

نَعَمْ

وَلَا يَتَخَطَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رِجُلًا يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَالَ اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَأَنْبِتَ

نَعَمْ

وَلَا يَتَخَطَّى النَّاسُ إِلَّا أَمَامَهُمْ

وَرَاءَ مَكَانًا خَالِيًا فِي الْمَوْكِدِ

أَيُّ نَعَمْ

لَا يَجُوزُ

يَخْرُمُ تَخَطِّي رِقَابِ النَّاسِ إِلَّا لِحَالَتَيْنِ

الْحَالَةُ الْأُولَى الْإِمَامُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَدْخَلٌ عِنْدَ الْمُنْبَرِ

فَيَتَخَطَّى إِلَى الْمُنْبَرِ  
الثَّانِيَةُ إِذَا رَأَى فُرْجَةً لَمْ تَسُدَّ  
فَيَتَخَطَّى لِيَسُدَّهَا نَعَمْ

الرِّكَاءُ وَالصَّوْمُ؟ يَكْفِي أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذِهِ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْأَسْئَلَةِ عَرَضُوا عَلَى فَضِيلَتِكُمْ مَا تَيَسَّرَ مِنْهَا  
فَسَائِلُ يَقُولُ هَلْ مِنْ يَتَأَخَّرُ عَنِ حَتْمِ الْقُرْآنِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِ يَوْمًا يُعْتَبَرُ هَاجِرًا لِلْقُرْآنِ بِكَرْهُهُ أَيُّ نَعَمْ إِعْتَبَرَ أَنَّهَا هَاجِرٌ لِلْقُرْآنِ لِأَنَّ  
الهِجْرَ عَلَى أَنْوَاعٍ هَجَرَ التَّلَاوَةِ هَجَرَ الْعَمَلِ هَجَرَ الْحُكْمِ بِهِ هَجَرَ التَّدْبِيرِ الْهَجْرَ أَنْوَاعٌ مِنْهَا أَنَّهُ يَتْرُكُ تِلَاوَتَهُ هَذَا هَجْرٌ لَهُ بِلا شَكٍّ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يُدْخِلُ بَعْضَ الشُّعْرَاءِ فِي قِصَائِدِهِمْ بَعْضًا مِنْ كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ بِقَصْدٍ نُصَحَ النَّاسَ  
بِالَّذِي فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ جَائِزٌ؟ نَعَمْ لَا بَأْسَ هَذَا تَضْمِينُ هَذَا يُسْمَوْنَهُ التَّأْمِينُ لَا بَأْسَ كَلِمَةٌ كَلِمَتَيْنِ مَا فِي بَأْسٍ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ  
صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ صَحِيحٌ هَذِهِ الْمَقُولَةُ إِنَّهُ مِنَ الْأَدَبِ مَعَ الْقُرْآنِ أَنْ لَا فِي الصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ فِي الرِّكَعَةِ  
الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ

أَلَا يَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ فِي الرِّكَعَةِ الْإُولَى وَيَقْرَأُ فِي الثَّانِيَةِ مِنْ أُولِهَا  
فَهَلْ هَذَا الْقَوْلُ صَحِيحٌ؟ نَعَمْ لَا يَنْبَغِي هَذَا

لَا يَنْبَغِي تَنْكِيْسُ السُّورِ

لَا يَنْبَغِي تَنْكِيْسُ بَلْ يَنْبَغِي تَرْتِيبُ السُّورِ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي الْأُولَى سَبَّحَ وَقَرَأَ فِي الثَّانِيَةِ الْعَاشِيَةَ

لَمْ يَنْكَسْ

فَإِذَا قَرَأَتْ سُورَةً تَقْرَأُ مَا بَعْدَهَا مُبَاشَرَةً أَوْ غَيْرَ مُبَاشَرَةً

أَمَّا تَنْكُسُ هَذَا مَكْرُوهٌ وَمُخَالَفٌ لِلْمُصَنَّفِ الَّذِي أَجْمَعَ الصَّحَابَةَ عَلَى تَرْتِيبِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَتَّبِعَ الْمَسَاجِدَ فِي رَمَضَانَ لِصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ؟ وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ الْأَصْوَاتِ  
الْجَمِيلَةِ

وَاللَّهُ إِذَا كَانَ قَصْدُ الْأَصْوَاتِ فَقَطْ هَذَا لَا يَنْبَغِي أَمَّا إِذَا كَانَ قَصْدُهُ أَنْ يَعْضَ الْأَيْمَةَ الصَّلَاةَ خَلْفَهُ أُصْنِبُ وَأَنَّهُ يَتَأَتَّى فِي الصَّلَاةِ  
وَأَنَّهُ وَقَرَأَتْهُ أَيْضًا تُسَبِّبُ الْخُشُوعَ يَتَأَتَّى فِي الْقِرَاءَةِ وَبُجَيْدُ الْقِرَاءَةِ كَانَ لِعَرَضٍ صَحِيحٌ فَلَا بَأْسَ أَمَّا إِذَا كَانَ مِنْ أَجْلِ التَّدْوُقِ صَوْتٌ  
فَلَا يَنْبَغِي أَحْسَنَ مِنْ صَوْتِ فُلَانٍ هَذَا لَا مَا يَجُوزُ مَا يَنْبَغِي يَعْنِي نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ أَوْقَاتٌ  
مُسْتَحَبَّةٌ لِصَلَاةٍ فِي الْحَاجَةِ أَوْ صَلَاةِ الْإِسْتِخَارَةِ وَهَلْ هُنَاكَ أَوْقَاتٌ مَنُوعِي فِيهَا الصَّلَاةَ لِهَا تَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ؟ لَا مَا هُنَاكَ وَقْتُ مُعَيَّنٌ وَقْتُ  
الْإِسْتِخَارَةِ عِنْدَ مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ تُصَلِّيَ فِي أَيِّ وَقْتٍ تَحْتَاجُ إِلَى الْإِسْتِخَارَةِ حَتَّى وَلَوْ فِي وَقْتٍ لِأَنَّ هَذِهِ مِنْ دَوَاتِ الْأَسْبَابِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ وَرَدَ أَنَّ الشَّيْطَانَ الَّذِي يُوسِسُ لِلْإِنْسَانِ فِي صَلَاتِهِ أَنْ إِسْمَهُ حَنْزَبٌ؟ هَلَاكَ  
فِي الْوُضُوءِ

اللِّي وَرَدَ فِي اللَّيِّ عَلَى أَنَّهُ هَذَا فِي الْوُضُوءِ

نَعَمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْوُضُوءِ يُقَالُ لَهُ الْوَلَهَانُ

نَعَمْ

اللَّهُ أَعْلَمُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَ صَلَاةَ الْإِسْتِخَارَةِ؟ وَصَلَاةَ التَّوْبَةِ وَغَيْرَهَا مِنْ الصَّلَوَاتِ الْمَسْتَبَةِ وَهَلْ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَهَا  
فِي وَقْتِ النَّهْيِ؟ نَعَمْ إِذَا إِعْتَبَرْنَا مِنْ دَوَاتِ الْأَسْبَابِ تُصَلِّيَ عِنْدَ سَبَبِهَا فِي أَيِّ وَقْتٍ

مِثْلَ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ مِثْلَ رُكْعَتَيْ الطَّوَافِ

مِثْلَ صَلَاةِ الْكُفُوفِ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ

دَوَاتِ الْأَسْبَابِ تَفْعَلُ عِنْدَ حُدُوثِ أَسْبَابِهَا بَدُونَ نَظَرٍ إِلَى الْوَقْتِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ الْأُضْحِيَّةُ مُسْتَحَبَّةٌ لِكُلِّ السَّكِينَةِ فِي النَّبْتِ الْأَبِ وَأَوْلَادِهِ؟ حَتَّى لَوْ كَانُوا قَادِرِينَ عَلَى الْأُضْحِيَّةِ أَنْفُسِهِمْ أَمْ أَنَّهَا  
خَاصَّةٌ لِمَنْ تَحِبُّ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُمْ؟ لَا إِذَا صَحَى قِيمَ النَّبْتِ إِذَا صَحَى قِيمَ النَّبْتِ وَالْكَبِيرِ فِي النَّبْتِ عَنِ الْجَمِيعِ فَإِنَّهَا تَكْفِي هَذَا هُوَ السَّنَةُ  
وَلَوْ كَانُوا إِغْنِيَاءَ وَلَوْ كَانُوا اللَّيِّ فِي النَّبْتِ أَغْنِيَاءَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَذْكَرَ اللهُ مَنْ كَانَ مُحَدِّثًا حَدَّثًا أَكْبَرَ؟ نَعَمْ  
يَذْكَرُ اللهُ بِغَيْرِ الْقُرْآنِ الَّذِي عَلَيْهِ حَدَّثَ أَكْبَرَ مَا إِلَّا عَنِ الْقُرْآنِ فَقَطْ وَإِلَّا الذِّكْرُ غَيْرُ الْقُرْآنِ يَذْكَرُ اللهُ وَلَوْ كَانَ عَلَيْهِ حَدَّثَ أَكْبَرَ  
لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَذْكَرُ اللهُ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلَ يَقُولُ مَنْ انْشَغَلَ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ وَطَلَبَ الْعِلْمَ وَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَتْلُوَ الْقُرْآنَ لِيَحْتَمَهُ هَلْ  
يَأْتِيهِ مَا يَمْنَعُهُ طَلَبُ الْعِلْمِ عَنْ أَنْ يَجْعَلَ وَقْتًا لِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ حَتَّى يَحْتَمَهُ مِنْ كُلِّ يَوْمٍ يَجْعَلُ نِصْفَ جُزْءٍ مَا يَمْنَعُ طَلَبَهُ بَلْ هَذَا يُعِينُهُ  
عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ  
إِسْتِذْكَارٌ لِلْقُرْآنِ لِطَلَبِهِ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ

نَعَمْ

فِي جَمْعٍ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَطَلَبِ الْعِلْمِ وَلَا تُنَافِي بَيْنَهُمَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ تَزِيدُ الْقُرْآنَ فِي الصَّدْرِ مِنْ دُونَ تَلْفُظِهِ بِهِ؟ يُعْتَبَرُ قِرَاءَةً لَهُ؟ وَهَلْ يَجُوزُ أَنْ  
يُفْعَلَ هَذَا فِي الْحَمَامِ أَوْ فِي حَالِ الْجَنَابَةِ؟ لَا لَا يُعْتَبَرُ تِلَاوَةً لِأَنَّ مِنْ التَّلْفُظِ وَالْإِبْدَاءِ يَسْمَعُ نَفْسَهُ  
لَا بُدَّ مِنْ صَوْتٍ يَسْمَعُ بِهِ نَفْسَهُ  
هَذِهِ التِّلَاوَةُ أَمَا مَا يَكُونُ فِي النَّفْسِ أَوْ فِي الْقَلْبِ هَذَا لَا يُعْتَبَرُ تِلَاوَةً وَإِنَّمَا يُعْتَبَرُ تَذْكَرًا  
يَتَذَكَّرُ الْقُرْآنَ فَقَطْ بِقَلْبِهِ

لَا مَانِعَ وَلَوْ كَانَ فِي الْحَمَامِ أَنَّهُ يَتَذَكَّرُهُ فِي قَلْبِهِ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ أَنَا رَجُلٌ أَتَعَلَّمُ الْقُرْآنَ عَلَى يَدِ شَيْخٍ مُقْرئٍ وَقَدْ قَالَ لِي أَلَا أَحْتَمِ الْقُرْآنَ لِأَنِّي  
رَجُلٌ لَا أَجِدُ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ حَيِّدًا وَلَكِنْ نَصَحَنِي بِتَرْيِيدِ مَا قَرَأْتَهُ عَلَيْهِ فَهَلْ فَعَلَهُ صَاحِبُ؟ لَا مَانِعَ أَنَّكَ تَرْيِدُ مَا قَرَأْتَهُ عَلَيْهِ لِتُنْفِئَهُ وَلَا  
مَانِعَ أَنَّكَ تَتْلُو الْقُرْآنَ فِي وَقْتٍ آخَرَ

فَقِرَاءَتُكَ عَلَى الشَّيْخِ أَوْ عَلَى الْمُقْرئِ لَهَا وَقْتُ وَتِلَاوَتُكَ لِلْقُرْآنِ لَهَا وَقْتُ آخَرَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ  
وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ وَيَتَنَتَّعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ إِجْرَانُ  
إِجْعَلْ لَكَ وَقْتُ لِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَلَوْ لَمْ تُنْفِئَهُ

مَعَ الْعِنَايَةِ الدِّرَاسَةِ عَلَى الْمُدْرَسِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ مَا يَمْنَعُكَ أَنْكَ مَا تُجِيبُ الْقِرَاءَةَ مَا يَمْنَعُكَ مِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ أَوَّلُ مَنْ جَهَرَ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

أَوَّلُ مَنْ جَهَرَ؟ أَيُّ نَعَمْ

اللهُ إِعْلَمَ لَكِنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ

الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ؟ نَعَمْ

يَعْنِي مِنَ النَّبِيِّ

الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هَلْ يَسُنُّ رَفْعَ اليَدَيْنِ لِلدُّعَاءِ فِي صَلَاةِ الْإِسْتِخَارَةِ بَعْدَ السَّلَامِ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ؟ مَا فِي

مَانِعٍ

الْأَصْلُ رَفْعُ اليَدَيْنِ مَعَ الدُّعَاءِ إِلَّا مَا وَرَدَ الدَّلِيلُ أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا وَلَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ لَمْ يَرِدْ أَنَّ الرَّسُولَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ  
بَعْدَ الْفَرِيضَةِ

وَلَمْ يَرِدْ أَنَّهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الْفَرِيضَةِ وَلَمْ يَرِدْ أَنَّهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ

فَالْمَوَاطِنُ الَّتِي دَعَا فِيهَا الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ لَا تَرْفَعُ فِيهَا الْيَدَيْنِ

أَمَا مَا فَالْأَصْلُ رَفْعُ اليَدَيْنِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ غَسَلُ الْجَنَابَةِ مِثْلَ غَسَلِ الْجُمُعَةِ؟ أَيُّ نَعَمْ

فَصَدَّ غَسَلُ الْجَنَابَةِ وَغَسَلُ الْجُمُعَةِ وَسَائِرِ الْإِعْسَالِ كُلِّهَا سَوَاءً تُعَمِّمُ الْبَدَنَ

لَا بُدَّ تَعَمِّمُ الْبَدَنَ بِالمَاءِ بِنِيَّةِ رَفْعِ الْحَدَثِ أَوْ بِنِيَّةِ أَوْ السُّنَّةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

بِنِيَّةِ الْعِبَادَةِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بَعْضُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ يَجْعَلُ خُطْبَةَ عِبَارَةً عَنِ الدَّرْسِ فَهِيَ فَبِدْخُلِ فِي تَفْصِيْلَاتِ فَهْمِيَّةٍ وَخِلَافَاتِ الْعُلَمَاءِ فَيُطِيلُ الْخُطْبَةَ

السُّؤَالُ هَلْ هَذَا الْأَمْرُ شَائِعٌ أَمْ لَا؟ وَبِمَاذَا تَوَجَّهُونَ؟ لَا هَذَا يُخْرِجُ الْخُطْبَةَ عَنِ طَابِعِهَا الصَّحِيحِ الْخُطْبَةُ لَا أَنَّهُ يُنْبِئُهُ عَلَى بَعْضِ الْأَحْكَامِ الْفَهْمِيَّةِ الَّتِي يَحْتَاجُهَا النَّاسُ أَمَّا أَنَّهُ يُرْتَبُ الْخُطْبَةُ لِذَرَسِ فَهْمِي كُلِّ جُمُعَةٍ لِمَا يُخْلِصُ الْفَقْهَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ هَذَا خِلَافُ السَّنَةِ وَهَذَا مَا يَسْتَفِيدُ مِنْهُ أَكْثَرُ الْحَاضِرِينَ أَكْثَرُهُمْ عَوَامٌ مَا يَسْتَفِيدُونَ لَكِنْ يُنْبِئُهُ عَلَى مَسْأَلَةِ النَّاسِ وَاقِعِينَ فِيهَا لَا بَأْسَ نَعَمْ

وَتَكْمِلُهُ لِلْجَوَابِ أَيْضاً ذَكَرَ الْخِلَافَ وَذَكَرَ الْخِلَافَ فِي الْخُطْبَةِ أَوْ هَذَا مَا يُنْبِئُهُ أَنَّ عَلَى الْعَوَامِ وَعَلَى الْحَاضِرِينَ لِأَنَّهُمْ مَا يَفْهَمُونَ وَيَفْهَمُونَ الْأَشْيَاءَ وَيَتَحَيَّرُونَ فَتَبَيَّنَ الْمَسْأَلَةُ بِدُونِ ذِكْرِ الْخِلَافِ فِيهَا تَبَيَّنَ الْمَسْأَلَةُ بِدَلِيلِهَا بِدُونِ ذِكْرِ الْخِلَافِ فِيهَا الْخِلَافُ إِنَّمَا يُذَكَّرُ لِلْمُتَعَلِّمِينَ لَطَلَبَةِ الْعِلْمِ فِي الدَّرْسِ

أَمَّا أَنَّهُ يُذَكَّرُ لِلْعَوَامِ خُطْبَةَ الْجُمُعَةِ وَيُعْلِنُ عَلَى النَّاسِ هَذَا يُشَوِّشُ عَلَى النَّاسِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ الْحَدِيثُ هَلْ يَشْمَلُ هَذَا الْخَطِيبُ وَكَيْفَ يَشْمَلُهُ؟ الْخَطِيبُ مُسْتَنْتَنِي الْخَطِيبِ مَا يَخْضُرُ إِلَّا عِنْدَ الْخُطْبَةِ وَهُوَ مُسْتَنْتَنِي هَذَا خَاصٌّ بِغَيْرِ الْخَطِيبِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الْأَفْضَلُ الذُّنُوبُ مِنَ الْإِمَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الصَّفِّ الثَّانِي وَإِنْ كَانَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَرَأَى مِنْ جِهَةِ يَمِينِهِ أَوْ شِمَالِهِ؟ الْأَفْضَلُ تَكْمِيلُ الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلُ وَالْيَوْمَ بِوَسِطَةِ مَكْبَرَاتِ الصَّوْتِ صَارَ الْحَمْدُ لِلَّهِ كُلِّهِ سِوَاهُ يَسْمَعُ الصَّوْتِ وَلَوْ كَانَ فِي آخِرِ الصَّفِّ الْأَفْضَلُ أَنَّهُ يُكْمِلُ الصَّفِّ الْأَوَّلِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَتَى يَحْصُلُ الْبَدْءُ لِلَّيْلَةِ الْجُمُعَةِ؟ وَمَتَى تَنْتَهِي؟ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ تَبْدَأُ بِغُرُوبِ الشَّمْسِ تَنْتَهِي بِطُلُوعِ الْفَجْرِ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ تَبْدَأُ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَتَنْتَهِي بِطُلُوعِ الْفَجْرِ وَالدَّهَابُ إِلَى الْجُمُعَةِ يَبْدَأُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَبْدَأُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ

السَّاعَةُ الْأُولَى وَالثَّانِيَّةُ وَالثَّالِثَةُ وَالرَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ إِبْدَاءً مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَقُولُ مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ عَلَى كِلَا الْقَوْلَيْنِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ السَّائِلُ يَقُولُ فِي أَحَدِ الْمَسَاجِدِ يُؤَدِّنُ الْأَذَانَ الثَّانِي لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ قَبْلَ أَذَانِ الظُّهْرِ الَّذِي فِي التَّقْوِيمِ يَنْحُو رُبْعَ سَاعَةٍ

وَلَمَّا سُئِلَ أَحَدُ الْقَائِمِينَ عَلَى هَذَا الْمَسْجِدِ عَنْ ذَلِكَ أَجَابَ بِأَنَّ لِلْجُمُعَةِ أَحْكَاماً خَاصَّةً فَهَلْ هَذَا الْفِعْلُ صَحِيحٌ؟ وَهَلْ إِذَا صَلَّتِ النِّسَاءُ الظُّهْرَ بَعْدَ هَذَا الْأَذَانِ مُبَاشَرَةً تَكُونُ صَلَاتُهُ صَحِيحَةً؟ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَجُوزُ الْأَذَانُ قَبْلَ الْوَقْتِ وَهُوَ الْأَذَانُ الْأَوَّلُ لِأَجْلِ يَنْتَبَهُ النَّاسُ لِلدَّهَابِ لِلْجُمُعَةِ وَهَذَا الْأَذَانُ حَصَلَ عَلَى عَهْدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الْخَلِيفَةَ الثَّلَاثَةَ مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ فِي الْمَدِينَةِ تَبَاعَدَتْ الْمَسَاجِدُ وَرَأَى أَنَّ النَّاسَ يَشْتَغِلُونَ بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالزَّرَاعَةِ أَمَرَ بِالْأَذَانِ الْأَوَّلِ مِنْ أَجْلِ يَنْتَبَهُ النَّاسُ لِقُرْبِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَيَتَهَيَّئُونَ وَيَذْهَبُونَ لَهَا فَلَا بَأْسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنَّهُ يَكُونُ هُنَاكَ أَذَانٌ أَوَّلٌ مِثْلَ الْفَجْرِ يَكُونُ فِيهِ أَذَانٌ أَوَّلٌ فِي آخِرِ اللَّيْلِ قَبْلَ الْفَجْرِ لِأَجْلِ يَسْتَيْقِظُ النَّاسُ وَيَتَهَيَّأُونَ صَلَاةَ الْفَجْرِ وَمِنْ أَجْلِ أَنَّ اللَّيْلِيَّ يَتَهَيَّجُ يَعْرِفُ أَنَّ الْفَجْرَ قَرِيبٌ فَيُوتِرُ فَهَاتِ صَلَاةَ الْفَجْرِ وَصَلَاةَ الْجُمُعَةِ يُسْتَحَبُّ جَعْلُ أَذَانِ أَوَّلِ قَبْلِ الْأَذَانِ الَّذِي عَلَى دُخُولِ الْوَقْتِ أَذَانُ الظُّهْرِ هُوَ الْأَذَانُ الَّذِي عِنْدَمَا يَدْخُلُ الْخَطِيبُ هَذَا أَذَانُ الظُّهْرِ

أَمَّا الَّذِي قَبْلَهُ هَذَا الْأَذَانُ الْأَوَّلُ وَلَا يُنْبِئُهُ أَنَّ يَكُونُ مَا بَيْنَ الْأَذَانَيْنِ مُتَقَارِبٌ يُنْبِئُهُ بِقَدَمِ الْأَذَانِ الْأَوَّلِ بِسَاعَةٍ عَلَى الْأَقَلِّ بِسَاعَةٍ



أَوْ أَكْثَرَ حَتَّى يَتَهَيَّأَ النَّاسُ لَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ  
نَعَمْ لَكِنَّ الْأَذَانَ مَا يُصَلِّي بَعْدَهَا مَا تَجُوزُ مَا يَجُوزُ لِلنِّسَاءِ يُصَلْنَ بَعْدَ الْأَذَانِ الْأَوَّلِ لِأَنَّهُ لَمْ يَدْخُلِ الْوَقْتُ وَتَمَّتِ الظُّهُرُ  
هُنَّ عَلَيْهِمْ ظُهُرُ  
الظُّهُرُ مَا دَخَلَ وَقْتُهُ

نَعَمْ  
السُّؤَالُ السَّائِلُ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ فِي مَنْ يُؤَدِّنُ الْأَذَانَ الثَّانِي قَبْلَ وَقْتِهِ  
نَعَمْ سُؤَالُ السَّائِلِ فِي مَنْ يُؤَدِّنُ؟ الْأَذَانَ الثَّانِي مَا يَجُوزُ قَبْلَ الْوَقْتِ  
مَا يَجُوزُ الْأَذَانَ الثَّانِي قَبْلَ الْوَقْتِ إِنَّمَا عِنْدَ دُخُولِ الْإِمَامِ إِذَا دَخَلَ الْإِمَامَ وَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ يُؤَدِّنُ هَذَا كَذَا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَالْإِمَامُ يَدْخُلُ عَلَى دُخُولِ الْوَقْتِ دُخُولَ الظُّهُرِ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى أَرْبَعِينَ يَوْمًا يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى  
كَانَ لَهُ بَرَاءَتَانِ مِنَ النَّارِ وَمِنَ الْيَفَاقِ  
أُرِيدُ أَنْ أَطَبِّقَ هَذَا الْحَدِيثَ لَكِنْ فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ أَوْ أُسْبُوعَيْنِ أَسَافِرُ لِأَهْلِي فِي مَدِينَةٍ ثَانِيَةٍ وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أُدْرِكَ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى بَلْ  
أَصَلِّي أَنَا وَمَنْ مَعِيَ فَكَيْفَ أَحَقُّقُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي سَفَرِي؟ السَّفَرُ مُسْتَثْنَى إِذَا سَافَرْتَ أَنْتَ مُسْتَثْنَى نَبَيْكَ لَكَ مَا نَوَيْتَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
وَالسَّفَرُ عُدْرٌ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ قَدْ وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ الْيَدَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ بَعْدَ الْفَجْرِ  
فَمَا صِحَّتُهُ؟ وَإِنْ كَانَ صَاحِبًا هَلْ يُعَمَّمُ عَلَى جَمِيعِ الْخَمْسِ هَذَا الَّذِي وَرَدَ غَيْرَ مَعْرُوفٍ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُثْبِتْ  
أَنَّهُ رَفَعَ يَدَيْهِ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ

فَهَذَا غَيْرُ صَاحِبِ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِمَنْ يُصَلِّي أَوْضَحَ أَنْ يَقْرَأَ فِي صَلَاةِ الضُّحَى إِذَا كَانَ يُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ أَنْ يَحْمِلَ الْمُصْحَفَ وَيَخْتِمَ  
فِي هَذِهِ الصَّلَاةِ؟ يَقْرَأُ مَا تَبَيَّنَ إِقْرَأُ مَا تَبَيَّنَ أَمَّا حَمْلُ الْمُصْحَفِ يَكُونُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ لِخَسَنِ  
أَمَّا صَلَاةُ الضُّحَى مَا يَحْتَاجُ يَحْمِلُ الْمُصْحَفَ  
مَا تَبَيَّنَ مِنَ الْقُرْآنِ وَلَا يَخْتِمُ فِي صَلَاةِ الضُّحَى  
خَتَمْنَا مَا وَرَدَ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ أَوْ فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ مِنْ تَأَخَّرَ عَنِ صَلَاةِ الْعِيدِ وَفَاتَتْهُ؟ هَلْ يَفْضِيهَا؟ نَعَمْ يَفْضِيهَا عَلَى صِفَتِهَا بِالتَّكْبِيرَاتِ وَعَلَى صِفَتِهَا نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكِمَ بِهِ الْعِبَارَةِ؟ حَكَمَتْ الطَّرُوفُ بِكَذَا أَوْ شَاءَتْ الطَّرُوفُ كَذَا  
هَذَا غَيْرُ لَانِقِ الْكَلَامِ هَذَا غَيْرُ لَانِقِ إِسْنَادِ الْحُكْمِ وَالْمَشْبِيهُ لِلطَّرُوفِ هَذَا غَيْرُ لَانِقِ هَذَا يُسْنَدُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَاءَ اللَّهُ كَذَا حَكَمَ اللَّهُ  
بِكَذَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ امْرَأَةٌ تُصَلِّي قِيَامَ اللَّيْلِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ لَكِنَّا نَقُومُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ السُّؤَالُ  
هَلْ الْأَفْضَلُ لَهَا أَنْ تَسْتَمِرَّ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ بَعْدَ الْعِشَاءِ؟ أَمْ تُصَلِّي فِي آخِرِ اللَّيْلِ؟ إِذَا كَانَتْ تَتَّقُ مِنْ قِيَامِهَا آخِرَ اللَّيْلِ فَتُؤَخَّرُ  
الْأَفْضَلُ أَنَّهَا تُؤَخَّرُ

إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ وَتَخْتِمُ صَلَاتُهَا بِالْوَتْرِ  
أَمَّا إِذَا كَانَتْ لَا تَتَّقُ مِنْ قِيَامِهَا تُصَلِّي أَوَّلَ اللَّيْلِ وَتَوَتَّرَ  
فَإِذَا تَبَيَّنَ أَنَّهَا قَامَتْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ تُصَلِّي مَا تَبَيَّنَ وَتَكْتَفِي بِالْوَتْرِ الْأَوَّلِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ مَوْتُ الْعَائِنِ يُطْفِئُ الْعَيْنَ أَوْ الْمَعْيُونِ؟ اللَّهُ اعْلَمُ  
الْعَوَامُّ يَقُولُونَ إِنَّهُ إِذَا مَاتَ الْعَائِنُ أَنَّهُ تَبَطَّلَ الْعَيْنُ وَاللَّهُ اعْلَمُ مَا أُدْرِي

نَعَمْ  
وَهَلْ إِذَا تَنَاقَبَ الرَّاقِي يَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْمَرْقِيَّ مُصَابٌ بِالْعَيْنِ هَذَا عِنْدَ الْعَوَامِّ  
مَا لَهُ أَصْلٌ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَجُلٌ مَارَحَ رَوْجَتَهُ وَهِيَ حَامِلٌ فِي شَهْرِهَا الْخَامِسِ  
نَعَمْ

رَجُلٌ مَارَحَ زَوْجَتَهُ وَهِيَ حَامِلٌ فِي شَهْرِهَا الْخَامِسِ  
حَتَّى سَقَطَ الْحَيْنُ فَمَاذَا عَلَى هَذَا الرَّوْجِ؟ سَلُونِ مَارِحَهَا؟ يَعْني زَوْعَهَا إِذَا كَانَ زَوْعَهَا وَأَسْقَطَتْ فَيَكُونُ عَلَيْهِ فَيَكُونُ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ  
يَكُونُ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ لِأَنَّهُ تَسَبَّبَ فِي قَتْلِ وَلَدِهِ حَمْسَةً إِشْهَرُ بِسَبَبِ فِي قَتْلِهِ فِي تَرْوِيعِهَا أَمَّا إِذَا كَانَ مَرْحاً عَادِيًّا وَلَيْسَ فِيهِ تَرْوِيعٌ فَلَيْسَ  
عَلَيْهِ شَيْءٌ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ إِذَا مَنَعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ مِنْ أَدَاءِ فَرِيضَةِ الْحَجِّ؟ فَهَلْ تُطِيعُهُ فِي أَوْ لَا؟ إِذَا  
تَبَيَّرَ لَهَا حَجُّ الْفَرِيضَةِ فَلَيْسَ لِزَوْجِهَا أَنْ يَمْنَعَهَا  
كَمَا أَنَّهُ لَا يَمْنَعُهَا مِنَ الصَّلَاةِ الْفَرِيضَةِ  
فَلَا يَمْنَعُهَا أَيضاً مِنَ الْحَجِّ  
لَا يَمْنَعُهَا مِنَ الْوَاجِبِ مِنْ أَدَاءِ الْوَاجِبِ عَلَيْهَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ النَّهْيِ عَنْ وُجُودِ الْقُبُورِ دَاخِلَ الْمَسَاجِدِ وَبَيْنَ وُجُودِ قَبْرِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَاخِلَ مَسْجِدِهِ؟ نَعَمْ قَبْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ دَاخِلَ مَسْجِدِهِ فِي الْأَصْلِ الرَّسُولِ دُفِنَ فِي بَيْتِهِ خَارِجَ  
الْمَسْجِدِ وَإِنَّمَا غَلِطَ بَعْضُ الْخُلَفَاءِ بَنِي أُمَيَّةٍ فَأَدَخَلَ الْحَجْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ  
هَذَا خِلَافُ الْأَصْلِ

أَمَّا الَّذِي تَعَمَّدُوا يَدْفَنُ الْمَيِّتَ فِي الْمَسْجِدِ هَذَا حَرَامٌ وَنَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
هَذَا وَسَبِيلَةٌ مِنَ الشِّرْكِ إِمَّا قَبْرُ الرَّسُولِ فَلَمْ يَتَعَمَّدْ جَعَلَهُ فِي الْمَسْجِدِ  
بَلْ كَانَ خَارِجَ الْمَسْجِدِ  
وَدْفِنَ فِي بَيْتِهِ مُحَافِظَةً عَلَيْهِ مِنَ الْغُلُوِّ  
مُحَافِظَةً عَلَيْهِ مِنَ الْغُلُوِّ  
وَكَانَ مَصْنُوعاً

وَلَمَّا وَسِعَ الْمَسْجِدُ فِي عَهْدِ الْوَلِيدِ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ أَدْخَلَ الْحَجْرَةَ  
بِدُونِ مَشُورَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ  
وَلَمْ يَرْضَى أَهْلُ الْعِلْمِ عَنْ ذَلِكَ  
هَذَا تَصَرَّفَتْ لَيْسَ حُجَّةً

فِي أَنْ يَكُونَ قَبْرُ النَّبِيِّ دَاخِلَ الْمَسْجِدِ فَيُعَاسَ عَلَيْهِ الْقُبُورُ الْأُخْرَى لَا هَذَا حَرَامٌ نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ اسْتِيفَادِ الْعَمَالَةِ كِرَاعِي الْعَتَمِ؟ أَوْ فِي الْبُيُوتِ مِنَ الْكُفَّارِ  
لَا يَجُوزُ اسْتِيفَادُ الْكُفَّارِ  
لِلْعَمَالَةِ

وَهُنَاكَ مُسْلِمُونَ يَقُومُونَ بِالْعَمَلِ عَمَالَةً مُسْلِمَةً  
اسْتَفَادَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ  
وَلَا يَأْتِي بِالْكُفَّارِ

وَيَخْلَطُهُمْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هُوَ الْأَفْضَلُ فِي صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ هَلْ يَصُومُ التَّاسِعُ وَالْعَاشِيرُ وَالْحَادِي  
عَشَرَ فَيَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَمْ يَقْتَصِرُ عَلَى صِيَامِ التَّاسِعِ وَالْعَاشِيرِ فَقَطُّ؟ كُلُّ جَائِزٍ أَنْ صَامَ الثَّلَاثَةَ كُلُّهَا هَذَا إِكْمَلُ  
وَإِنْ صَامَ التَّاسِعَ وَالْعَاشِيرَ فَهَذَا أَيضاً هُوَ السَّنَةُ  
وَإِنْ صَامَ الْعَاشِيرَ وَالْحَادِي عَشَرَ هَذَا أَيضاً سَنَةً  
كُلُّهُ جَائِزٌ الْحَمْدُ لِلَّهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذِهِ سَائِلَةٌ تَقُولُ جَاءَنِي الدُّورَةُ الشَّهْرِيَّةُ قَبْلَ مَوْعِدِهَا بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ  
وَإِنْقَطَعَ الدَّمُ فِي الْيَوْمِ الْخَامِسِ مِنَ الدُّورَةِ وَهُوَ يَوْمُ الطَّهْرِ  
فَتَطَهَّرْتُ ثُمَّ طَفْتُ طَوَافَ الْإِفَاضَةِ  
وَسَعَيْتُ بَعْدَ ذَلِكَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

وَبَعْدَ انْتِهَائِهِ مِنَ الطَّوَافِ وَالسَّعْيِ حَصَلَ الدَّمُ مَرَّةً أُخْرَى

فَمَا حُكْمُ طَوَافٍ وَسَعْيٍ؟ أَمَّا إِذَا كَانَ الطَّوَافُ كُلُّهُ مَا حَصَلَ فِيهِ شَيْءٌ فَهُوَ صَحِيحٌ  
إِذَا طَافَتْ وَلَمْ يَحْصُلْ عَلَيْهَا نَزْوُلُ دَمٍ فِي كُلِّ الطَّوَافِ فَهُوَ صَحِيحٌ

وَالسَّعْيُ صَحِيحٌ أَيضاً أَمَّا إِذَا كَانَ نَزَلَ عَلَيْهَا شَيْءٌ فِي الطَّوَافِ فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَتِهِ وَإِعَادَةِ السَّعْيِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ أَعْرِي امْرَأَةً خَالِي عَنْ طَرِيقِ الْهَاتِفِ؟ لِأَنَّ فِي هَذَا لِلرَّجْمِ وَجْبَرًا  
لِلخَوَاطِرِ  
يُعْرِي امْرَأَةً خَالِيهِ  
نَعَمْ لَا بَأْسَ  
تُعْرِيهَا بِالْهَاتِفِ أَوْ مُكَافَأَةً مَا فِي مَانِعٍ  
تُعْرِيهَا بِالْمَصَابِ نَعَمْ تُدْعُو لِلْمَيْتِ  
نَعَمْ  
كِتَابَةٌ أَوْ مُهَاتِفَةٌ أَوْ مَشَافِي كُلِّ سَنَةٍ  
نَعَمْ  
لَكِنْ هَلْ هَلْ تَكْتَشِفُ لَهُ؟ لَا الْكَشْفَ لَا  
الْكَشْفَ حَرَامٌ  
لَكِنْ يُعْرِيهَا وَهِيَ مُحَجَّبَةٌ  
نَعَمْ  
وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا وَحَدَّهَا يَخْلُو مَعَهَا  
لَا

مَا يَخْلُو أَوْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فِي النَّبْتِ وَحَدَّهَا نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْبَلَدِ وَتَوَى مِنْ أَكْثَرِ مِنْ مَسَافَةٍ ثَمَانِينَ كَيْلًا  
لَكِنَّهُ رَاجِعٌ فِي يَوْمِهِ هَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقْصُرَ الصَّلَاةَ أَنْ يَقْصِرَ الصَّلَاةَ وَيَجْمَعُهَا مَعَ الْآخَرَى؟ نَعَمْ  
لِأَنَّهُ الْمُسَافِرُ وَلَوْ كَانَ لِيَرْجِعَ لِآخِرِ الْيَوْمِ  
لِأَنَّهُ مُسَافِرٌ وَهُوَ بِحَاجَةٍ إِلَى الرُّخْصَةِ  
نَعَمْ  
يَقْصُرُ  
وَيَجْمَعُ فِي ذَهَابِهِ وَفِي رُجُوعِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ الْإِسْتِمَاعُ إِلَى الْمُحَاضِرَاتِ الْمُسَجَّلَةِ فِي التَّسْجِيلَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ  
هَلْ يُوجِبُ عَلَيْهَا الْإِنْسَانُ وَتَعُدُّ مِنْ مَجَالِسِ الذِّكْرِ؟ نَعَمْ يُوجِبُ عَلَيْهَا بَقَدْرٍ مَا يَسْتَفِيدُ مِنْهَا وَيَقْدَرُ مَا قَدَّرَ مَا يُفْصَدُ مِنْ سَمَاعِهَا

## الدرس ٢٥

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمْ عَلَى عِبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّاطِمُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى الزَّكَاةَ وَالصَّوْمَ مَا يَهْمَا مِنَ الْأَحْكَامِ  
بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ  
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
مَنْ اهْتَدَى  
بِهَدَاهُ  
بَعْدَ أَنْ انْتَهَى النَّاطِمُ رَحِمَهُ اللهُ  
مِنَ الصَّلَاةِ وَأَحْكَامِهَا وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا انْتَقَلَ إِلَى بَيِّنَةِ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ  
وَهِيَ الزَّكَاةُ وَالصَّوْمُ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا ثُمَّ الْحُجُّ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ هَذِهِ الْعِبَادَاتُ هِيَ أَرْكَانُ الْإِسْلَامِ  
بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ  
وَالزَّكَاةُ فِي اللُّغَةِ مَعْنَاهَا الطَّهَارَةُ وَالنَّمَاءُ وَالزَّرْكَةُ  
قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ أَقْلَحَ مَنْ يَعْنِي طَهَّرَهَا مِنَ الذُّنُوبِ  
وَالْمَعَاصِي  
وَأِنَّمَا لِأَنَّهَا تُنَمِّي الْمَالَ  
قَالَ تَعَالَى خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ

وَتُرَكِّبُهُمْ بِهَا  
أَمَّا الزَّكَاةُ فِي الشَّرْعِ فَهِيَ مَقْدَارٌ مَعْلُومٌ مِنَ الْمَالِ يُؤْخَذُ فِي مَصَارِفِ خَاصَّةٍ  
كَمَا قَالَ تَعَالَى إِنَّهَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ  
يَعْنِي الزَّكَاةَ

إِلَى آخَرَ وَقَالَ تَعَالَى وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ حَقٌّ  
قَالَ تَعَالَى وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ  
وَهِيَ قَرِينَةُ الصَّلَاةِ  
فِي الْقُرْآنِ وَلِذَلِكَ مِنْ جَدِّ وَجُوبِهَا كَفَرٌ  
وَمَنْ مَنَعَهَا بُحْلًا وَلَمْ يَجِدْ وَجُوبَهَا أَيَّ أَنْهَا تُؤْخَذُ مِنْهُ قَهْرًا  
وَيُؤَدَّبُ وَإِنْ كَانَ لَهُ شَوْكَةٌ وَمَعَهُ قُوَّةٌ فَإِنَّهُ يُعَاتِلُ كَمَا قَاتَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مَا لَا الزَّكَاةَ وَقَالَ لَا لَا أَقَاتِلَنَّ مِنْ  
فَرَقٍ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَهِيَ حَقٌّ وَاجِبٌ فِي أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ لِلْفُقَرَاءِ  
نَعَمْ

وَالصِّيَامُ هُوَ لَعْنَةُ الْإِمْسَاكِ  
وَشَرَعًا هُوَ بِنِيَّةِ الْإِمْسَاكِ بِنِيَّةٍ عَنِ الْمَفْطِرَاتِ الظَّاهِرَةِ  
وَالْبَاطِنَةِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ الثَّانِي إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ  
وَهُوَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ  
صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ رُكْنٌ مِنَ الْإِسْلَامِ نَعَمْ  
وَأُخِذَ عِلْمُ أَحْكَامِ الزَّكَاةِ نَظِيرُهُ الصَّلَاةِ بِآيَاتِ الْكِتَابِ الْمُجَدِّدِ  
نَعَمْ

الصَّلَاةُ الزَّكَاةُ نَظِيرُهُ الصَّلَاةُ  
يَعْنِي أَنَّهَا أُخِذَتْ الصَّلَاةُ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَاةَ وَيُؤْتُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ فَهِيَ قَلِيلَةٌ الصَّلَاةُ  
فِي الذِّكْرِ

مِمَّا يَدُلُّ أَهَمِّيَّتَهَا فِي الْإِسْلَامِ

نَعَمْ  
وَحَسْبُكَ فِي تَفْضِيلِهَا نَفْعَ غَيْرِهِ بِقَهْرٍ هَوَى وَسُوَاسِهِ لَمْ يَرِدْ  
حَسْبُكَ مِنْ فَضْلِهَا أَنَّهَا تَنْفَعُ الْمُحْتَاجِينَ مُوَاسَاةً لَهُمْ  
وَأَنَّهَا تُطَهِّرُ النَّفْسَ مِنَ الشَّحِّ وَالْبُحْلِ  
فَهَذَا مِنْ فَضَائِلِ الزَّكَاةِ  
فِيهَا مَنَفَعَةٌ لِلغَيْرِ وَمَنَفَعَةٌ لِنَفْسِ  
مَنَفَعَةٌ مُحْتَاجِينَ وَمَنَفَعَةٌ لِلْمُرَكَّبِ  
نَعَمْ

نَعَمْ

وَحَسْبُكَ فِي تَفْضِيلِهَا نَفْعَ غَيْرِهِ

بِقَهْرٍ هَوَى وَسُوَاسِهِ لَمْ يَرِدْ

أَيُّ نَعَمْ وَيَقَهْرُ هَوَاهُ

لِأَنَّ الْمَالَ مَحْبُوبٌ

النَّفْسُ وَتَهْوَاهُ النَّفْسُ فَإِذَا دَفَعَهُ طَاعَةً لِلَّهِ مَعَ حَبِيءٍ لَهُ وَمَعَ هَوَاهُ لَهُ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى إِيْمَانِهِ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى إِيْمَانِهِ نَعَمْ  
وَفِرْقَةٌ مَا تَهْوَى امْتِنَالًا بِبَدْلِهَا يَفُكُّ الْفَتَى سَبْعِينَ لِحْيًا مُفْعَدِي

أَيُّ نَعَمْ

إِنَّكَ تُخَالِفُ هَوَاكَ وَتُخْرُجُ مَعَ مَحَبَّتِكَ لَهُ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى الْإِيْمَانِ

وَإِنَّكَ تَفُكُّ إِخْرَاجَهَا سَبْعِينَ لِحْيٍ مِنَ الشَّحِّ وَالطَّمَعِ وَالْبُحْلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

فَلَا تُخْرُجُ إِلَّا مِنْ إِنْسَانٍ مُؤْمِنٍ

مِنْ إِنْسَانٍ مُؤْمِنٍ يُؤَثِّرُ طَاعَةَ رَبِّهِ عَلَى هَوَى نَفْسِهِ

وَيُخْرُجُ أَعْلَى مَا عِنْدَهُ وَهُوَ الْمَالُ

يُخْرَجُهُ طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ

نَعَمْ

وَأَدَى زَكَاةَ الْمَالِ حَيًّا مُطَيِّبًا

وَلَا تُتْرَكُ لِلشَّامِتِينَ وَحَسَدٍ

فَلْيَكُنْ إِخْرَاجُكَ لِلزَّكَاةِ عَنْ طَيِّبِ نَفْسٍ

لا عَنْ كُرْهِ وَتَلَكُّو  
 بَلْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْكَ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ وَانْقِيَادٍ  
 أَمَا إِنْ كَانَ إِخْرَاجُكَ لَهَا مَعَ الْكِرَاهَةِ  
 وَمَعَ الْمَنْ فَاِنْ هَذَا يُبْطِلُ الصَّدَقَةَ  
 قَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنْ وَالْأَدَى فَأَنْتَ لَيْسَ لَكَ فَطْلٌ عَلَى هَذَا الْمُحْتَاجِ بَلْ هَذَا فَضْلٌ مِنْ اللَّهِ عَلَيْكَ أَنَّهُ  
 رَزَقَكَ وَجَعَلَكَ تَتَصَدَّقُ وَتَنْفَعُ الْمُحْتَاجِينَ هَذَا فَضْلٌ مِنْ اللَّهِ عَلَيْكَ ثُمَّ هِيَ لَيْسَتْ تَبْرُعاً لَيْسَتْ تَبْرُعاً تَتَبَرَّعُ بِهِ إِنْ شِئْتَ فَعَلْتَهُ وَإِنْ شِئْتَ  
 لَمْ تَفْعَلْهُ بَلْ هِيَ فَرَضٌ عَلَيْكَ وَرُكْنٌ رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ نَعَمْ وَاذِي زَكَاةِ الْمَالِ مُطِيباً وَلَا تَتْرُكَنَّ لِلشَّامِتِينَ وَحَسَدِي  
 مَا دُمْتَ حَيًّا تُصَدِّقُ وَأُخْرِجُ الْوَاجِبَاتِ  
 قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ وَيَكُونَ مَالُكَ لِغَيْرِكَ مِمَّنْ قَدْ يَكُونُ شَامِلاً لَكَ  
 وَمُبْغِظاً لَكَ فِي حَيَاتِكَ فَالْمَالُ لَا يَسْتَقِرُّ لِأَحَدٍ وَإِنَّمَا هُوَ يَنْتَقِلُ مِنْ يَدٍ إِلَى يَدٍ مِنْ وَارِثٍ إِلَى مَوْرَثٍ وَقَدْ يَنْتَقِلُ إِلَى مَنْ يَبْغِظُونَكَ  
 وَيَشْمَتُونَ بِكَ

وَيَذْعُونَ عَلَيْكَ وَهُمْ أَغْدَاؤُكَ أَمَا دُمْتَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ؟ فَبَادِرْ بِالْإِنْفَاقِ وَقَدِّمْ لِنَفْسِكَ وَلَا تُؤَخِّرِ الْمَالَ لِمَنْ لَا يَحْمَدُكَ  
 نَعَمْ  
 وَيَسْرَعُ فِي قُرْبَاكَ أَوْلَى مَنْ تُعْطِي الزَّكَاةَ أَقْرَبَكَ الْمُحْتَاجِينَ  
 قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَقْرَبُونَ أَوْلَى وَلِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّدَقَةُ عَلَى الْقَرِيبِ الْمُحْتَاجِ صَدَقَةٌ وَصَلَةٌ فِيهَا أَجْرَانِ أَجْرُ  
 الصَّدَقَةِ وَأَجْرُ الصَّلَةِ لَكِنَّ الْأَقْرَبَ الَّذِينَ لَا تَجِبُ نَفَقَتُهُمْ عَلَيْكَ الْأَقْرَبُ الَّذِينَ لَا تَجِبُ نَفَقَتُهُمْ عَلَيْكَ مِنْ دَوِي أَرْحَامِكَ الَّذِينَ أَنْتَ  
 مَحْجُوبٌ عَنْ مِيرَاثِهِمْ وَهُمْ مُحْتَاجُونَ فَهَمُّ أَوْلَى مِنَ الْأَجَانِبِ  
 إِبْدَأْ بِالْأَقْرَبِ الْمُحْتَاجِينَ قَبْلَ الْأَجَانِبِ  
 نَعَمْ

وَيَسْرَعُ فِي قُرْبَاتٍ مَنْ لَيْسَ وَارِثاً عَلَى قَدْرِ حَاجَاتِهِ وَقُرْبٍ لِيُمدِّدَ  
 أَيَّ نَعَمْ  
 إِبْدَأْ بِالْأَقْرَبِ الْمُحْتَاجِينَ أَدْنَاكَ  
 فَهَمُّ أَوْلَى بِبِرِّكَ وَصَدَقَتِكَ مِنْ غَيْرِهِمْ  
 بِشَرِّطِ أَنْ لَا تَكُونَ وَارِثاً لَهُمْ  
 يَعْنِي لَيْسَ فِيهِ مَنْ يَحْبُبُكَ عَنْ مِيرَاثِهِ  
 فَإِنْ كَانَ فِيهِ مَنْ فَاِنْ كَانَ لَيْسَ فِيهِ مَنْ يَحْبُبُكَ عَنْ مِيرَاثِهِمْ لَوْ مَاتُوا فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ إِعْطَاؤُكَ لَهُمْ لِأَنَّهَا تَجِبُ نَفَقَتُهُمْ عَلَيْكَ فَلَا تَجْعَلُ  
 الزَّكَاةَ وَقَابَةَ لِمَالِكَ فَإِذَا كَانَ قَرِينِكَ وَأَنْتَ لَا تَرْتُهُ لَوْ مَاتَ لَا تَرْتُهُ لَوْ مَاتَ تُعْطِيهِ الزَّكَاةَ إِمَّا إِنْ كُنْتَ تَرْتُهُ لَوْ مَاتَ فَإِنَّكَ تَنْفِقُ عَلَيْهِ  
 وَجُوباً وَلَا تَجْعَلُ الزَّكَاةَ بَدِيلَةَ هَذَا هُوَ الصَّابِطُ نَعَمْ  
 نَعَمْ بَعْدَ الْقَرَابَةِ مِنَ الْمُحْتَاجِينَ تَشْتَوِّفُ طَلِبَةَ الْعِلْمِ  
 الْمُحْتَاجِينَ تَفْقَدُوا طَلِبَةَ الْعِلْمِ الْمُحْتَاجِينَ  
 لِأَنَّ فِي هَذَا إِعَانَةً لَهُمْ عَلَى طَلِبِ الْعِلْمِ  
 وَلَا تَهْمُ بِدُخْلُونَ فِي الْمَجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَنَّ طَلِبَ الْعِلْمِ مِنْ جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ الْجَارِ الْمُحْتَاجِ إِذَا كَانَ جَارَكَ مُحْتَاجاً فَصِيراً  
 فَأَعْطِهِ زَكَاةَ مَالِكَ قَبْلَ غَيْرِهِ لِقَوْلِهِ وَلِحَقِّ الْجَوَارِ ثُمَّ بَعْدَ الْجَارِ تَشْتَوِّفُ الْمُحْتَاجِ الْمُتَعَفِّفِ  
 الْمُحْتَاجِ الْمُتَعَفِّفِ الْمُتَسَتِّرِ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ  
 فَتُعْطِيهِ قَبْلَ الَّذِي يَسْأَلُ

قَالَ جَلَّ وَعَلَا لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ صَرْباً فِي الْأَرْضِ يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ  
 تَعْرِفُهُمْ بِسِيْمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْشَاءً  
 هُوَ لِأَنَّ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِمْ فَالْفَقِيرُ الْمُتَسَتِّرُ  
 الَّذِي لَا يَسْأَلُ هَذَا أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ  
 نَعَمْ

وَمِنْ بَعْدِهِمْ ذَا الْعِلْمِ وَرَاعِي دَوِي الْحَاجَاتِ وَالسَّبْرُ تُرْشِدُ  
 وَلَيْسَ بِمَجْرٍ دَفْعَهَا لِشَرِيكِهِ  
 لَا يَجُوزُ دَفْعُ الزَّكَاةِ لِشَرِيكَكَ الَّذِي أَنْتَ وَإِيَّاهُ شُرَكَاءُ لِأَنَّ هَذَا مَعْنَاهُ التَّرْغِيبُ لَهُ فِي الشَّرِكَةِ فَأَنْتَ تُعْطِيهِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَبْقَى عَلَى  
 مُشَارَكَتِكَ وَيُعِينِكَ عَلَى أَعْمَالِكَ الزَّكَاةَ لَا يَنْظُرُ فِيهَا إِلَى نَفْعِ الْعَائِدِ عَلَى الْمَرْكِيِّ النَّفْعِ الْعَاجِلِ لَا يَنْظُرُ فِيهِ فَلَا تُعْطِي شَرِيكَ  
 مِنْهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَبْقَى شَرِيكاً لَكَ فِي أَعْمَالِكَ وَيُعِينِكَ عَلَى أَعْمَالِكَ  
 نَعَمْ

وَلَا مَنْ يَعْزُ مِنْ قَرِيبٍ كَمَا سَبَقَ وَلَا تَدْفَعُهَا لِمَنْ يَجِبُ عَلَيْكَ نَفَقَتُهُ  
 الْعَوْلُ مَعْنَاهُ الْإِنْفَاقُ

الْعَوْلُ مَغْنَاهُ الْإِنْفَاقُ فَالَّذِي تَجِبُ عَلَيْكَ تَفَقُّهُ مِنْ أَقَارِبِكَ  
يَجِبُ عَلَيْكَ الْإِنْفَاقُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ

مِنْ حَزْرٍ مَالِكٍ

هَذَا حَقٌّ

حَقٌّ عَلَيْكَ

نَعَمْ

وَلَا كَفْتُوا الْمَوْتَى وَلَا فِي دُبُونِهِمْ

لَا تَصْرَفُهَا فِي تَخْفِينِ الْمَوْتَى

الْقُبُورِ أَوْ الْمَشَارِيعِ الْعَامَّةِ لِأَنَّ اللَّهَ حَصَّصَهَا بِثَمَانِيَةِ أَصْنَافٍ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا فَلَا تُصْرَفُ فِي  
الْمَشَارِيعِ الْخَيْرِيَّةِ مِنَ الْمَوْتَى أَوْ تَغْسِيلِ الْمَوْتَى أَوْ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ أَوْ الْمَدَارِسِ هَذِهِ لَا تَمُولُ مِنَ الزَّكَاةِ وَإِنَّمَا تَمُولُ مِنَ التَّبَرُّعَاتِ  
الْخَيْرِيَّةِ وَالْأَوْقَافِ وَالزَّكَاةُ أَنَّهَا تُحْصَصُ لِمَنْ حَصَّصَهُمُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ

نَعَمْ

وَلَا كَفْتُوا الْمَوْتَى وَلَا فِي دُبُونِهِمْ

وَلَا تُسَدِّدُ بِهَا دُبُونِ الْمَوْتَى

الزَّكَاةُ لِلْأَحْيَاءِ

إِذَا كَانَ عَلَى مَيِّتٍ دَيْنٌ

فَلَا تُسَدِّدُ دَيْنَهُ مِنَ الزَّكَاةِ

لِأَنَّهَا حَقٌّ لِلْأَحْيَاءِ

وَلَكِنْ تُسَدِّدُ دَيْنَهُ مِنْ غَيْرِ زَكَاةٍ

هَذَا مُسْتَحَبٌّ

هَذَا مُسْتَحَبٌّ أَنْكَ تُسَدِّدُ الدَّيْنَ عَنِ الْمَيِّتِ الْمُعْسِرِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ تَرَكَهُ

لَكِنْ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ

التَّبَرُّعُ نَعَمْ

وَلَا تَصْرَفُهَا فِي سَدِّ النَّبْتِ يَعْنِي فِي السُّدُودِ الَّتِي تَعْمَلُ لِلْمِيَاهِ

لِمَنْفَعَةِ الْجَمِيعِ الْمَشْرُوعِ الْعَامِّ يَعْنِي سَدَّ إِصْلَاحِ السُّدُودِ أَوْ إِصْلَاحِ الْجُسُورِ الَّتِي يَمْشِي عَلَيْهَا النَّاسُ وَالطَّرِيقَاتُ أَوْ تَرْمِيمِ الْمَسَاجِدِ

إِصْلَاحِ الْمَسَاجِدِ هَذِهِ مَشَارِيعُ خَيْرِيَّةٌ لَا شَكَّ فِيهَا أَجْرٌ

وَلَكِنْ تَمُولُ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ

لِأَنَّ اللَّهَ حَصَرَ مَصَارِفَ الزَّكَاةِ فِي ثَمَانِيَةِ أَشْيَاءٍ لَا يَجُوزُ

تَعْدِيلُهَا وَالْإِنْفَاقُ فِي غَيْرِهَا

مِنَ الْمَشَارِيعِ الْخَيْرِيَّةِ نَعَمْ وَيُحْرَمُ حَتْمًا أَنْ يَقْبِلَ لَهُ بِهَا وَيُدْفَعُ دَمًا أَوْ لِتَحْصِيلِ مُحَمَّدِيٍّ

يُحْرَمُ وَلَا يُجْزِي الْمَرْكَبِيَّ أَنْ يَنْفَعَهَا عَنْ حَقِّ وَاجِبٍ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ حَقٌّ لِأَحَدٍ فَلَا يَدْفَعُهَا وَلَا يَدْفَعُ الزَّكَاةَ بَدَلًا عَنْ الْحَقِّ الْوَاجِبِ

عَلَيْهِ لِأَنَّ هَذَا وَقَابَةٌ لِمَالِهِ وَلَا يُدْفَعُ مِنْ أَجْلِ الْمَدْحِ

أَوْ مِنْ أَجْلِ آهِ مَنْعِ الدَّمِّ

أَحَدٌ يَدْمُ وَيَسْبُ وَتُعْطِيهِ مِنْ أَجْلِ إِنَّهُ يَكْفُ لِسَانَهُ عَنْكَ

مَا تُعْطِيهِ لَا مَنْ يَمْدُحُكَ وَلَا مَنْ إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَقْطَعَ لِسَانَهُ أَعْطِهِ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ

هُوَ مَشْرُوعٌ أَنْكَ تُعْطِي الْمَالَ لِمَنْ أَنْ تَسَلَّمَ مِنْ شَرِّهِ

لَكِنْ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ تُعْطِيهِ مِنْ مَالِكَ

أَوْ مَنْ تُرِيدُ أَنَّهُ يَمْدُحُكَ تُعْطِيهِ مَا يَجُوزُ هَذَا

مَا تَجْرِي عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ فَلَا تُدْفَعُ لِذَنْعٍ لِمَنْعِ الدَّمِّ وَلَا لِجَلْبِ الْمَدْحِ

وَإِنَّمَا تُدْفَعُ لَوْجِهِ اللَّهُ

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَعَمْ

وَيُحْرَمُ حَتْمًا أَنْ يَقْبِلَ مَا لَهُ بِهَا وَيُدْفَعُ دَمًا أَوْ لِتَحْصِيلِ مُحَمَّدٍ

هَذِهِ الْأُمُورُ الثَّلَاثَةُ

لَا يَجْعَلُهَا وَقَابَةً لِحَقِّ وَاجِبٍ عَلَيْهِ

مِثْلُ إِشْتِعَالِ عِنْدِكَ وَلَهُ عَلَيْكَ حَقٌّ تُعْطِيهِ بَدَلَ عَمَلِهِ مَا تُعْطِيهِ الزَّكَاةُ تُعْطِيهِ أَجْرَتَهُ أَوْ مُكَافَأَةً إِذَا كَانَ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَقْدٌ إِجَارٍ تُرِيدُ

أَنَّكَ تُكَافِئُهُ فَتُعْطِيهِ مُكَافَأَةً مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ أَمَا فَإِنَّهَا لِمَنْ عُنَيْتَ لَهُ فِي الْقُرْآنِ

نَعَمْ

لَمَّا فَرَّغَ مِنَ الصَّدَقَةِ الْوَاجِبَةِ وَهِيَ الزَّكَاةُ

نَبَّهَ عَلَى الصَّدَقَةِ الْمُسْتَحَبَّةِ

صَدَقَهُ النَّفْلُ

فَهِيَ مُسْتَحَبَّةٌ وَمُتَأَكَّدَةٌ

زِيَادَةٌ عَلَى الزَّكَاةِ

لَكِنْ تَكُونُ بِالْفَاضِلِ

تَكُونُ بِالْفَاضِلِ عَنْ قُوَّتِكَ

وَقُوَّتِ عِيَالِكَ وَمِنْ تَمَوَّنَ

لَا تَضِيقُ عَلَى نَفْسِكَ وَتَضِيقُ عَلَى أَوْلَادِكَ

بَلْ إِذَا فَعَلَ شَيْءٌ تَتَصَدَّقُ بِهِ

نَعَمْ أُعِدُّ

وَذَلِكَ نَفْلُ الْبِرِّ سِرًّا بِفَاضِلِ

سِرًّا تَكُونُ الصَّلَاةُ سِرًّا هَذَا أَحْسَنُ أَنْتَ تَتَصَدَّقُ سِرًّا لِأَنَّ هَذَا أَقْرَبُ إِلَى الْإِحْلَاصِ

وَإِنْ دَعَا الْأَمْرَ إِلَى إِعْلَانِ الصَّدَقَةِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَفْتَدِيَ بِكَ غَيْرَكَ

وَمِنْ أَجْلِ أَنْ تَعْلَمَ النَّاسُ عَنْ هَؤُلَاءِ مُخْتَاجِينَ إِعْلَانَ الصَّدَقَةِ لِمَصْلَحَةٍ رَاجِحَةٍ طَيِّبِ

قَالَ جَلَّ وَعَلَا إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَتَعَمَّ مَا هِيَ

وَإِنْ تَحْفُوها وَتُوْتُوها الْفُقَرَاءُ فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ

وَالْمَبْدَأُ مَعْنَاهُ إِلَّا إِذَا دَعَتْ الْحَاجَةُ إِلَى إِعْلَانِهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَعْرِفَ النَّاسُ هَلْ مُخْتَاجٌ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهِ؟ فَهَذَا مَقْصِدٌ طَيِّبٌ هَذَا مَقْصِدٌ

طَيِّبٌ وَمِنْ أَجْلِ يَفْتَدُوا بِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى عَلَى الصَّدَقَةِ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ فَجَاءَ رَجُلٌ مَعَهُ مَالٌ كَثِيرٌ عَجَزَتْ يَدُهُ عَنْ

حَمْلِهِ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَسَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ

ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ لِمَا رَأَوْا هَذَا الرَّجُلَ تَتَابَعُوا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سِنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا

وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا

هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ إِعْلَانَ الصَّدَقَةِ إِذَا كَانَ لِمَصْلَحَةٍ رَاجِحَةٍ أَنَّهُ مُسْتَحَبٌّ

وَإِلَّا فَالْأَصْلُ الْأَسْرَارُ لِأَنَّ هَذَا أَدْعَى إِلَى الْإِحْلَاصِ

نَعَمْ

وَذَلِكَ نَفْلُ الْبِرِّ سِرًّا بِفَاضِلٍ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ فَاضِلًا عَنْ إِيَّتِكَ وَقُوَّتِ مَنْ تَمَوَّنَ بِهِمْ

وَإِلَّا فَهِيَ أَوْلَى بَلْ تَمَوَّنَهُمْ أَوْلَى

نَعَمْ

وَذَلِكَ نَفْلُ الْبِرِّ سِرًّا بِفَاضِلٍ عَنِ النَّفْسِ مَعَ قُوَّتِ الْعِيَالِ الْمُؤَكَّدِ

لِأَنَّ قُوَّتِ الْعِيَالِ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِمْ

فَنَقَدَمَ الْأَهْمُ فَالْأَهْمُ نَعَمْ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَعُولُ

نَعَمْ

يُسْنُ وَفِي الْحَاجَاتِ أَوْ شَهْرِ صَوْمِهِمْ

وَلِلْجَارِ وَالْقُرْبَى يُؤَدَى أَكْثَرُ

نَعَمْ

يَعْنِي هَذَا بَيَانٌ لِلْحَالَاتِ

الَّتِي تَتَأَكَّدُ فِيهَا الصَّدَقَةُ

صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ

تَتَأَكَّدُ فِيهَا صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ

أَوَّلًا وَقَدْ حَاجَتِ وَقَدْ حَاجَتِ هَذَا تَتَأَكَّدُ فِيهَا الصَّدَقَةُ وَأَجْرُهَا أَكْثَرُ هَذِي حَالَةُ الثَّانِيَةِ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ فِي الْوَقْتِ الْفَاضِلِ وَهُوَ شَهْرُ

الصَّوْمِ وَشَهْرُ رَمَضَانَ لِأَنَّهُ شَهْرُ الْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ وَالْمُوسَاةِ وَالصَّدَقَةُ فِيهِ تَضَاعَفَتْ عَلَى الصَّدَقَةِ فِي غَيْرِهِ

نَعَمْ وَالثَّلَاثُ نَعَمْ وَلِلْجَارِ

وَالثَّلَاثُ الْجَارُ

الْجَارُ

إِذَا كَانَ مُخْتَاجًا فَالصَّدَقَةُ عَلَيْهِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ عَلَى الْبَعِيدِ

نَعَمْ

وَالْقُرْبَى

وَالْفَرَبَى الْمُحْتَاجِينَ

صَدَقَهُ التَّطَوُّعَ

الَّتِي مَضَى هَذَا بِصَدَقَةِ الْفَرْنِ

وَهَذَا فِي صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ

أَيُّهَا الْأَقْرَبُ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِمْ

بِصَدَقَةِ الْفَرَضِ وَصَدَقَةِ التَّطَوُّعِ

نَعَمْ

يُسْنُ وَفِي الْحَاجَاتِ أَوْ شَهْرٍ صَوْمِهِمْ وَلِلْجَارِ وَالْفَرَبَى وَأَنْ يُؤْذِيَ  
وَأَنْ يُؤْذِيَ أَكْدَى يَعْنِي كَذَلِكَ أَنَّهُ يَدْفَعُهَا دَفْعاً لِأَدَى هَذِهِ صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ

صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ يَبْقَى بِهَا عَرْضُهُ

أَمَّا صَدَقَةُ الْفَرَضِ لَا مَا يَدْفَعُهَا لِأَجْلِ دَفْعِ الْمَدْمَةِ

نَعَمْ

وَيَأْتُمْ فِي أَضْرَارِ نَفْسٍ وَعَيْلَةٍ

وَمَطْلٍ غَرِيمٍ فِي التَّقَاضِي مَلْنَدِيٍّ

يَحْرُمُ أَنْ الْإِنْسَانَ أَنَّهُ يَضِيقُ عَلَى نَفْسِهِ

وَيَضِيقُ عَلَى أَوْلَادِهِ وَيَتَصَدَّقُ

لِأَنَّهُ تَرَكَ وَاجِباً

وَدَهَبَ مُسْتَحَبٌّ تَرَكَ وَاجِباً وَدَهَبَ إِلَى مُسْتَحَبِّ

وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ

إِذَا كَانَ عَلَيْهِ مُطَالِباً بِدَيْنٍ

فَإِنَّ تَسْدِيدَهُ لِلدَّيْنِ أَوْلَى مِنَ التَّصَدُّقِ

إِبْرَاءِ ذِمَّةِ أَوْلَى مِنَ التَّصَدُّقِ نَعَمْ

وَيَأْتُمْ فِي أَضْرَارِ نَفْسٍ وَعَيْلَةٍ وَمَطْلٍ غَرِيمٍ فِي التَّقَاضِي مُحَدَّدٍ

أَيُّ نَعَمْ يَحْرُمُ إِذَا كَانَ فِي صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ أَضْرَاراً بِنَفْسِهِ أَوْ أَضْرَاراً بِمَنْ يَعُولُهُمْ هُمْ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِمْ

أَوْ أَنَّهُ أَوْ أَنَّهُ يُمَاطِلُ بِالدَّيْنِ

وَلَا يُفْضِيهِ حَقُّهُ وَيَقُولُ أَنْ تُصَدَّقَ

لَا وَفَاءَ الدَّيْنِ أَوْلَى مِنَ الصَّدَقَةِ

نَعَمْ

هَذَا فِي الْإِيثَارِ

هَذَا فِي الْإِيثَارِ

يُؤْتَرُونَ عَلَى انْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خُصَاصَةٌ

هَذَا فِي الْإِيثَارِ لَهُ شُرُوطٌ

أَوَّلًا أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ صَبْرٌ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ صَبْرٌ عَلَى الْحَاجَةِ وَالْجُوعِ يُؤْتَرُ عَلَى نَفْسِهِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ صَبْرٌ

أَمَّا إِذَا كَانَ مَا عِنْدَهُ صَبْرٌ فَلَا مَا يَحْمِلُ نَفْسَهُ عَلَى عَدَمِ الصَّبْرِ هَذَا شَرْطٌ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ صَبْرٌ عَلَى التَّحْمَلِ بِإِيثَارِ غَيْرِهِ عَلَيْهِ نَعَمْ

وَكَذَلِكَ الشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ عِنْدَكَ تَوَكُّلٌ عَلَى اللَّهِ

يَكُونُ عِنْدَكَ تَوَكُّلٌ عَلَى اللَّهِ لِأَنَّهُ يَخْلِفُ خَيْرًا مِمَّا دَفَعْتُ

أَمَّا إِنْ كَانَ تَوَكُّلُكَ عَلَى اللَّهِ ضَعِيفًا فَلَا تُؤْتَرُ عَلَى نَفْسِكَ لِتَقَعِ فِي الْإِثْمِ

نَعَمْ

وَتَرَكَ سُؤَالَ الْجَمِيعِ أَنْ تَبَى أَيُّ نَعَمْ وَكَذَلِكَ أَنْكَ مَا تَسْأَلُ النَّاسَ تُصَدِّقُ بِاللَّيِّ عِنْدَكَ وَتَرُوحُ تَسْأَلُ النَّاسَ لَا بَلْ بَلْ إِذَا كُنْتَ سَتْسَأَلُ

النَّاسَ الْكَفْتَ عَنِ السُّؤَالِ أَوْلَى مِنَ التَّصَدُّقِ فَهَذَا جَمْعٌ بَيْنَ أَنَّهُ هِيَ لَا يَجُورُ لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَضِيقُ عَلَى نَفْسِهِ كَمَا سَبَقَ وَعَلَى مَنْ يَمُونُهُمْ

وَبَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى وَيُؤْتَرُونَ عَلَى انْفُسِهِمْ وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَصَدَّقَ بِمَالِهِ كُلِّهِ تُصَدِّقُ كُلَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَمَرَ تُصَدِّقُ بِنِصْفِ مَالِهِ لِأَنَّ

عِنْدَهُمْ صَبْرٌ وَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَإِذَا بَلَغَ الْإِنْسَانُ هَذِهِ الْحَالَةَ فَإِنَّهُ يُؤْتَرُ عَلَى نَفْسِهِ أَمَّا إِذَا كَانَ عِنْدَهُ هَذِهِ الْأُمُورُ فَإِنَّهُ لَا

فَائِدَةَ يَبْدَأُ بِنَفْسِهِ

نَعَمْ

وَتَرَكَ سُؤَالَ الْجَمِيعِ انْتِشَا جَدِّي يَعْنِي تَصَدَّقُ

مِنَ الْجُودِ انْتِشَا بَعْدَ مَا هُوَ بِلَازِمٍ يَعْنِي تَحْبِيرَ انْتِشَا

فَالْإِيثَارُ مَا هُوَ بِلَازِمٍ

لَكِنْ إِذَا تَوَقَّرْتَ فِيكَ هَذِهِ الشَّرُوطُ إِنَّكَ عِنْدَكَ صَبْرٌ وَتَحْمَلُ أَنْكَ تَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ



إِنَّكَ لَا تَسْأَلُ النَّاسَ تَتَعَفَّفُ عَنْ سُؤَالِكَ إِذَا تَوَقَّرْتَ فِيكَ هَذِهِ الشَّرُوطُ فَأَنْتَ بِالْخِيَارِ إِنْ شِئْتَ تُؤَيِّرُ نَعْمَ وَإِلَّا تَكُنْ  
تَأْتَمُّ بِبَدَلٍ جَمِيعِهِ تَضْيِيقٌ لِغَيْرِ الْمَعْوَدِ  
هَذَا تَابِعٌ لِمَا سَبَقَ يَقُولُ إِنَّكَ الْإِبْتِازُ مَا لَهُ حَدٌّ  
لَوْ تَصَدَّقَ بِمَالِكَ كُلِّهِ مِثْلُ مَا فَعَلَ  
أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ لِمَا عِنْدَهُ مِنْ قُوَّةِ الْإِيمَانِ وَقُوَّةِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ  
وَلِهَذَا لَمَّا قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَرَكَتَ لِعِيَالِكَ؟ قَالَ تَرَكَتُ لَهُمْ اللَّهَ  
هَذَا مِنْ أَنْ عَدَمَ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
فَإِذَا وَصَلْتَ إِلَى هَذِهِ الْحَالَةِ فَلَا بَأْسَ

نَعَمْ

وَجَوَزَ سُؤَالَ الْمَرْءِ مَا جَازَ أَخْذُهُ وَعَنْهُ أَحْضَرَ عَنْ ذِي الْعِشَاءِ وَالْغَدَاءِ

نَعَمْ

جَازَ أَخْذُهُ

وَعَنْهُ أَحْضَرَ عَنْ ذِي الْعِشَاءِ وَالْغَدَاءِ نَعَمْ السُّؤَالُ مَسْأَلَةٌ سُؤَالِ النَّاسِ سُؤَالِ النَّاسِ يَجُوزُ عِنْدَ الْحَاجَةِ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحُلُّ  
إِلَّا لِثَلَاثَةٍ وَذَكَرَ مِنْهُمْ مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَسْأَلَ حَتَّى يُصِيبَ سَدَادًا أَوْ سِدَادًا مِنْ أَيْشٍ؟ ثُمَّ يُمَسِّكُ  
فَإِذَا اخْتِاجَ الْإِنْسَانُ إِلَى السُّؤَالِ يَسْأَلُ  
إِسْأَلَ النَّاسِ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ

وَالْحَاجَةُ نَعَمْ

جَوَزَ سُؤَالَ الْمَرْءِ مَا جَازَ أَخْذُهُ

وَعَنْ أَحْضَرَ عَنْ ذِي الْعِشَاءِ وَالْغَدَاءِ قَدِي

وَعَنْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ مَا يَكْفِيهِ يَوْمَهُ وَلَيْلَتُهُ لَا يَسْأَلُ

عُشَا وَغَدَا يَعْنِي يَوْمَهُ وَلَيْلَتُهُ

فَإِنَّهُ لَا يَنْعَمُ وَمَا جَاءَ بِلا اسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَقَلْبِهِ يُسْنُ وَلَمْ يُوجِبْ قَبُولُ بَاوَكِدِ

إِذَا أُعْطِيَتْ شَيْئًا وَأَنْتَ لَمْ تَسْأَلْهُ وَلَمْ تَنْتَظِعْ إِلَيْهِ

لَكِنْ قَرَّرْتُ بِهِ فَخَذُّهُ لَمَّا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ مَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ سَائِلٍ وَلَا مُسْتَشْرِفٍ فَخَذُّهُ فَإِنْ شِئْتَ تَمَوْلُهُ وَإِنْ شِئْتَ  
تَصَدَّقَ بِهِ فَمَا جَاءَكَ مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ وَمِنْ غَيْرِ تَشَوُّفٍ لَهُ فَخَذُّهُ سَوَاءٌ كَانَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ أَوْ مِنْ غَيْرِ بَيْتِ الْمَالِ  
أَمَّا إِذَا كَانَ تَسْأَلُ النَّاسِ لَا هَذَا مَا يَجُوزُ وَأَنْتَ مَا تَحْتَاجُ  
أَوْ أَنَّكَ تَنْتَظِعُ لِمَا عِنْدَ النَّاسِ لَا تَأْخُذُ هَذَا مَا يَجُوزُ

نَعَمْ

وَمَا جَاءَ بِلا اسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَقَلْبِهِ يُسْنُ وَلَمْ يُوجِبْ قَبُولُ بَاوَكِدِي

يُسْنُ قَبُولُهُ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَخَذُّهُ

هَذَا يُفِيدُ اسْتِخْبَابَ أَخْذِهِ

مَا تَرَدُّدُ الْخَيْرِ إِذَا أُعْطِيَكَ إِيَّاهُ وَفِي رَوَايَةٍ أَنَّهُ وَاجِبُ قَبُولِهِ

إِنَّهُ وَاجِبُ قَبُولِهِ لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِذَلِكَ إِنْ شِئْتَ أَنْكَ تَتَمَوَّلُ وَتَنْتَفِعُ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ فَتَصَدَّقَ بِهِ

وَلَا تَرَدُّدُ الْخَيْرِ

وَمَا جَازَكَ؟ نَعَمْ

وَمَا جَاءَ بِلا اسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَقَلْبِهِ

وَطَلْبُهُ يَعْنِي سُؤَالَ مَا سَأَلْتَهُ أَنْتَ؟ نَعَمْ

وَمَا جَاءَ بِلا اسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَقَلْبِهِ

يُسْنُ وَلَمْ يُوجِبْ يَعْنِي أَصَحُّ أَنَّهُ مُسْتَحَبُّ قَبُولُهُ مُسْتَحَبُّ

وَفِيهِ قَوْلٌ إِنَّهُ يَجِبُ الْقَوْلُ إِنَّهُ يَجِبُ قَبُولُهُ

نَعَمْ

سَوَاءٌ كَانَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ

نَعَمْ

وَيُاسْتِشْرَفُ نَفْسٍ وَجَائِزٌ عَلَى الْكُفْرِ بَدَلُ الْبِرِّ فِي نَصِّ أَحْمَدِ

أَمَّا إِذَا كَانَ الْإِسْتِشْرَافُ نَفْسٍ فَإِنَّهُ يَكْرَهُ

أَنْ تَقْبَلَهُ

مِنْ أَجْلِ التَّعَفُّفِ

عَدَمَ الدَّلَّةِ لِلنَّاسِ وَالنَّظَرَ إِلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِزْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ اللهُ  
إِزْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ اللهُ  
فَلَا تَنْتَظِرْ إِلَى أَنَّهُمْ يُعْطُونَكَ أَوْ أَنَّهُمْ ارْفَعْ نَفْسَكَ عَنْ هَذَا الشَّيْءِ تَرَفَعْ عَنِ الذَّلِيلَةِ لِلنَّاسِ  
وَأَطْلُبِ الرِّزْقَ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ بِاسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَجَائِزٍ عَلَى الْكُفْرِ بِذُلِّ الْبِرِّ فِي نَصِّ صَدَقَةِ آهِ النَّطْوُوعِ يَجُوزُ أَنْ تُعْطَى لِلْكَافِرِ الْمُحْتَاجِ  
يَجُوزُ

كَافِرٍ مُحْتَاجٍ وَجَمِيعِ  
يَجُوزُ أَنَّكَ تُعْطِيهِ مِنْ صَدَقَةِ النَّطْوُوعِ  
أَمَّا الزَّكَاةُ وَالنَّدْوَرُ وَالْكَفَّارَاتُ هَذِهِ لَا تُعْطَى لِلْكَافِرِ  
الصَّدَقَةُ الْوَاجِبَةُ لَا تُعْطَى لِلْكَافِرِ  
وَإِنَّمَا يَجُوزُ أَنْ يُعْطَى مِنْ صَدَقَةِ النَّطْوُوعِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا  
نَعَمْ

لَأَنَّ هَذَا مِنَ الْإِحْسَانِ  
اللهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ  
نَعَمْ وَرُبَّمَا يَكُونُ هَذَا مِنْ بَابِ تَأْلِيْفِهِ لِلْإِسْلَامِ  
وَإِظْهَارِ كَرَمِ الْإِسْلَامِ وَأَخْلَاقِ الْمُسْلِمِينَ  
نَعَمْ

عِبَادَةُ سِرِّ فَرَعٍ مِنَ الزَّكَاةِ الصَّدَقَاتِ الْوَاجِبَةِ وَالْمُسْتَحَبَّةِ انْتَقَلَ إِلَى الرُّكْنِ الرَّابِعِ وَهُوَ الصِّيَامُ  
نَعَمْ

وُجِدَ فِي بَيَانِ الصَّوْمِ غَيْرَ مَقْصَرٍ عِبَادَةَ سِرِّ الصِّيَامِ هُوَ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْمَقْطَرَاتِ  
وَهُوَ يُخَالِفُ هَوَى النَّفْسِ لِأَنَّ النَّفْسَ تُرِيدُ الشَّهَوَاتِ تُرِيدُ الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ  
فَأَنْتَ تَحْمِيهَا مِنْ ذَلِكَ

طَاعَةَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
الصَّوْمُ فِيهِ تَرْوِيضٌ لِلنَّفْسِ  
تَعْوِيدٌ لِلنَّفْسِ عَنِ مَفَارِقَةِ الْمَحْبُوبَاتِ وَالْمَمْتَلِكَاتِ  
كُونَ الْإِنْسَانُ دَائِمًا مَعَ مُشْتَهَاتِهِ وَمَلَذَاتِهِ  
هَذَا مِمَّا يَضُرُّهُ وَيُضْعِفُ نَفْسَهُ فَهُوَ يُبْعِدُهَا عَنْ مُشْتَهَاتِهَا وَيُرَبِّبُهَا عَلَى تَرْكِهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقْوَى نَعْمَ فَالصِّيَامُ فِيهِ فَايِدَةٌ عَظِيمَةٌ أَلَّنْ  
تَرْبِيَةً لِلنَّفُوسِ وَفِطَامٍ لِلنَّفُوسِ  
تَعْوِيدٌ لِلنَّفُوسِ عَلَى التَّحْمَلِ  
وَالجِلْدُ فِي طَاعَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعَمْ

وُجِدَ فِي بَيَانِ الصَّوْمِ غَيْرَ مَقْصَرٍ  
عِبَادَةُ الصَّوْمِ سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ  
مَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ  
الَّذِي يُصَلِّي تَشَوُّفَهُ وَهُوَ يُصَلِّي وَالَّذِي يَتَصَدَّقُ تَشَوُّفَهُ وَهُوَ يَتَصَدَّقُ  
يُظَهِّرُ لِلنَّاسِ

أَمَّا الصَّوْمُ هَذَا سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ  
تَشَوُّفُ الْإِنْسَانِ وَلَا تُعْرَفُ أَنَّهُ صَائِمٌ  
أَنْتَ مَا تَدْرِي مَنْ هُوَ الصَّائِمُ؟ تَشَوُّفُ النَّاسِ وَلَا تَدْرِي مَنْ الصَّائِمُ مِنَ الْمُفْطِرِ  
كُلُّهُمْ صَامُوا

فَهُوَ سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ  
لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَلَا يَرَاهُ النَّاسُ

مَا يَرَوْنَ الصِّيَامَ نَعْمَ هَذَا مِنْ فَضَائِلِ الصِّيَامِ  
إِنَّ الْإِحْلَاصَ فِيهِ أَكْثَرُ لِأَنَّهُ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ النَّاسُ  
سَوْقُ الْإِنْسَانِ وَهُوَ صَائِمٌ وَلَا تَدْرِي أَنَّهُ صَائِمٌ؟ نَعَمْ  
وَصَبْرٌ لِفَقْدِ الْأَلْفِ الصَّبَا وَفَاطِمَةٍ عَنِ الْمَحْبُوبِ وَالْمُتَعَوِّدِ

أَي نَعَمْ هُوَ فِي حَبْسٍ لِلنَّفْسِ عَنْ مُشْتَهَاتِهَا مِثْلَ مَا يَحْبِسُ الصَّبِيَّ عَنِ الرِّضَاعَةِ  
الصَّبِيِّ يَعْتَادُ الرِّضَاعَ

فَإِذَا الْفِطَامُ فَإِنَّهُ يُمْنَعُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مِنْ أَجْلِ تَعَوُّدِ نَفْسِهِ تَرْكُ الرِّضَاعِ يَصْبِرُ عَلَيْهِ كَذَلِكَ الْمُسْلِمُ يَفْطَمُ نَفْسَهُ عَنِ الشَّهَوَاتِ فِي الصِّيَامِ  
كَمَا يَفْطَمُ صَبِيًّا عَنِ الرِّضَاعِ نَعَمْ فَتَوَقَّيْهِ بِالْوَعْدِ الْقَدِيمِ مِنَ الَّذِي لَهُ الصَّوْمُ يُجْزِي غَيْرَ مُخْلَفٍ مَوْعِدِي

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ الصَّوْمُ لِي

الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أُجْزِي أَنَّهُ تَرَكَ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي

وَلِخُلُوفِ فَمِّ الصَّائِمِ أَطْيَبَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ

هَذَا فَضَائِلُ لِلصِّيَامِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ

فَلِذَلِكَ اللَّهُ وَقَالَ الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ

قِيلَ مَغْنَاهُ أَنَّ الصَّوْمَ لَا يَتَسَلَّطُ عَلَيْهِ الْغُرْمَاءُ

بَلْ إِنَّ اللَّهَ يَجْزِيهِ لِلصَّائِمِ

وَيَجْزِيهِ بِهِ بِخِلَافِ بَقِيَّةِ الْأَعْمَالِ

فَإِنَّ الْغُرْمَ يَأْخُذُونَ الْمَطْلُومُونَ يَأْخُذُونَ مَظَالِمَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَيَقْتَصُونَ مِنْهُ إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّ اللَّهَ يَمْنَعُهُمْ

لِأَنَّ الصَّوْمَ لِلَّهِ وَلَا سَبِيلًا

لِأَحَدٍ الْأَخْذُ مِنْهُ الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ

هَذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الصِّيَامَ لِلصَّائِمِ وَيَجْزِيهِ بِهِ وَلَا يُسَلَّطُ عَلَيْهِ الْغُرْمَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

هَذَا قَوْلٌ وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ إِنَّ الْأَعْمَالَ تَقْدَرُ يُقَدَّرُ أَنْ أَجْرُهَا بَعْشَرُ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ  
ضَعْفٍ إِلَى أضعافٍ كَثِيرَةٍ

إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لَا يَتَقَدَّرُ مُضَاعَفَةً جَزَاءَهُ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ

لِأَنَّ الصَّوْمَ مِنَ الصَّبْرِ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِنَّمَا يُرْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ

هَذَا مِنْ فَضَائِلِ الصِّيَامِ أَنَّ أَجْرَهُ لَا يَتَقَدَّرُ بِمُضَاعَفَةٍ بِخِلَافِ بَقِيَّةِ الْأَعْمَالِ فَإِنَّهَا تُضَاعَفُ إِلَى عَشْرِ إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ ضَعْفٍ إِلَى أضعافٍ  
كَثِيرَةٍ مُحَدَّدَةٍ لَكِنَّ الصَّوْمَ لَا يَحَدُّ مُضَاعَفَتَهُ لِأَنَّهُ مِنَ الصَّنِ نَعَمْ وَحَافِظٌ عَلَى شَهْرِ الصِّيَامِ فَإِنَّهُ لِخَامِسِ أَرْكَانِ لِدِينِ مُحَمَّدٍ

حَافِظٌ عَلَى شَهْرِ الصِّيَامِ وَهُوَ شَهْرُ رَمَضَانَ

قَالَ تَعَالَى شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ يَعْنِي فَرَضَ

فَالصِّيَامِ فَرَضٌ وَرُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ شَهْرُ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ وَهُوَ الرُّكْنُ الْخَامِسُ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ

يَعْنِي أَرْكَانَ الْإِسْلَامِ خَمْسَةٌ كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهَا يُقَالُ إِنَّهُ خَامِسٌ كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهَا يُقَالُ إِنَّهُ خَامِسٌ

إِذَا ذَكَرْتَهُ وَحْدَهُ أَمَا إِذَا ذَكَرْتَهُ مَعَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَرْكَانِ فَإِنَّ الصِّيَامَ هُوَ الرَّابِعُ

نَعَمْ

وَحَافِظٌ عَلَى شَهْرِ الصِّيَامِ فَإِنَّهُ لِخَامِسِ أَرْكَانِ لِدِينِ مُحَمَّدٍ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ الْإِسْلَامَ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ وَتَحُجَّ  
النَّبِيَّتِ

خَمْسَةٌ أَرْكَانٍ نَعَمْ تُغْلَقُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ إِذَا أَتَى

وَتُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ لِيَسْعُدَ

نَعَمْ مِنْ فَضَائِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ أَنَّهَا تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ

وَذَلِكَ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي فِي هَذَا الشَّهْرِ

وَتُغْلَقُ أَبْوَابُ النَّارِ

لِأَنَّهَا تَقَلُّ فِيهِ الْأَعْمَالُ السَّيِّئَةُ الَّتِي تُوجِبُ النَّارَ

نَعَمْ

وَيَرْفَعُ عَنْ أَهْلِ الْقُبُورِ عَذَابَهُمْ

وَيَصْفَدُ فِيهِ كُلُّ شَيْطَانٍ مُعْتَدِي

وَمِنْ فَضَائِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ أَنَّ اللَّهَ حَفَّفُوا عَنْ أَهْلِ الْقُبُورِ عَذَابَهُمْ

وَمِنْ فَضَائِلِهِ الْعَظِيمَةِ أَنَّ الشَّيْطَانَ يُصْفَدُ لِشَهْرِ رَمَضَانَ عَنْ أَهْلِ الطَّاعَةِ

فَلَا يُوسِسُ لَهُمْ وَلَا يَشْتَعْلُهُمْ

عَنْ طَاعَتِهِمْ

وَلِذَلِكَ هَذَا ظَاهِرٌ فِي النَّاسِ إِنَّ النَّاسَ يُنْشِطُونَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ عَلَى الصَّدَقَةِ عَلَى الصَّلَاةِ عَلَى تَجَدُّدِ عِنْدَهُمْ  
تَشَاطُ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ خَارِجَ رَمَضَانَ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ صَفِدَ عَنْهُمْ وَلَمْ يُرْسِلْ عَلَيْهِمْ هَذَا شَيْءٌ ظَاهِرٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ  
نَعَمْ

وَيَبْسُطُ فِيهِ الرِّزْقَ لِلْخَلْقِ كُلِّهِمْ

وَيَسْهَلُ فِيهِ فِعْلُ كُلِّ تَعَبٍ

مَنْ فَضَائِلِ رَمَضَانَ أَنَّهُ يَسْهَلُ فِيهِ التَّعَبُ تَجِدُ الطَّاعَاتِ وَالْعِبَادَاتِ سَهْلَةً عَلَى النَّاسِ بِخِلَافِ غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ فَإِنَّ الْكَسَلَ يَغْلِبُ  
عَلَى النَّاسِ أَمَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَإِنَّهُ تَسْهَلُ فِيهِ الْعِبَادَاتُ نَعَمْ وَشَ بَقُولُ؟ وَيَبْسُطُ فِيهِ مِنْ فَضَائِلِ رَمَضَانَ أَنَّ اللَّهَ يَجُودُ عَلَى عِبَادِهِ  
بِالرِّزْقِ

يَجُودُ عَلَى عِبَادِهِ بِالرِّزْقِ وَالْخَيْرِ فَهُوَ شَهْرُ بَسَطِ الرِّزْقِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى لَا سِيَّمَا إِذَا أَنْفَقُوا إِذَا أَنْفَقُوا عَلَى الْمُحْتَاجِينَ  
وَفَقَرُوا الصَّائِمِينَ فَإِنَّ اللَّهَ يَجُودُ عَلَيْهِمْ فَهُوَ شَهْرُ الْجُودِ شَهْرُ الْجُودِ نَعَمْ وَيَبْسُطُ فِيهِ الرِّزْقَ لِلْخَلْقِ كُلِّهِمْ وَيَسْهَلُ فِيهِ فِعْلُ كُلِّ تَعَبٍ  
نَعَمْ

تَزْخَرُفُ جَنَّاتِ النَّعِيمِ وَحُورُهَا

لِأَهْلِ الرِّضَا فِيهِ وَأَهْلِ التَّهَجُّدِ

كَذَلِكَ وَرَدَّ أَنَّ اللَّهَ فِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ يُزَيِّنُ كُلَّ يَوْمٍ جَنَّتَهُ

يُزَيِّنُ جَنَّتَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ

فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِأَجْلِ الصِّيَامِ وَالْعِبَادَةِ

نَعَمْ

وَقَدْ حَصَّهُ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِإِلَهِيَّةٍ مِنْ فَضَائِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ فِيهِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ الَّتِي هِيَ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرِ يَغْنِي الْعِبَادَةَ فِيهَا خَيْرٌ  
مِنَ الْعِبَادَةِ فِي أَلْفِ شَهْرِ يَغْنِي فِي ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً وَزِيَادَةَ أَشْهُرٍ مِنْ وَفَّقَ لَهَا قَالَ تَعَالَى لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرِ وَهِيَ فِي  
رَمَضَانَ لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنَ وَقَالَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ  
يَغْنِي أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي رَمَضَانَ

إِبْتَدَأَ الْوَحْيَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَهِيَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ

هَذَا مِنْ فَضَائِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ فِيهِ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنَ يَغْنِي إِبْتَدَأَ نَزُولُ الْقُرْآنِ فِيهِ

وَتَانِيًا أَنْ فِيهِ هَذِهِ اللَّيْلَةُ الْعَظِيمَةُ

الَّتِي تَتَخَلَّلُ فِي لَيْلِيهِ وَلَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

لِكُنْهَا مَوْجُودَةً قِطْعًا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِمَّا أَنَّهَا تُعَيَّنُ فِي لَيْلَةٍ مُعَيَّنَةٍ هَذَا مَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ

مَنْ أَجَلَ أَنْ يَجْتَهِدُوا فِي كُلِّ الشَّهْرِ

لِأَجْلِ أَنْ يَحْصُلُوا عَلَى فَضْلِ الشَّهْرِ وَفَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ

نَعَمْ

وَقَدْ حَصَّهُ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِإِلَهِيَّةٍ عَلَى أَلْفِ شَهْرِ فَضَلَّتْ فَأَنْزَلُ

تَرَصَّدُ؟ يَغْنِي يَتَحَرَّقُ

تَرَصَّدُ يَغْنِي تَتَحَرَّى

تَحَرَّاهُ الْمُسْلِمُ

نَعَمْ

فَإِنْ غَمَّ بِأَجْرِ الْمُحِّ مِنْ حَرَمِ فَضَائِلِ هَذَا الشَّهْرِ فَقَدْ رَغِمَ أَنْفَهُ مَنْ حَرَمَ مِنْ حَرَمِ فَضَائِلِ هَذَا الشَّهْرِ الْعَظِيمِ أَوْ دَخَلَ عَلَيْهِ الشَّهْرَ

وَالنَّهْيَ وَلَمْ يَحْصُلْ عَلَى شَيْءٍ رَغِمَ أَنْفُهُ بِالتُّرَابِ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ جِبْرِيلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَغِمَ أَنْفٌ رَغِمَ أَنْفٌ مَنْ أَدْرَكَهُ شَهْرَ رَمَضَانَ فَلَمْ يَغْفِرْ لَهُ

فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ

قُلْ آمِينَ قُلْتُ آمِينَ

نَعَمْ

وَأَمَّا مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ فَاِسْتَفَادَ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنَ السُّعْدَاءِ

نَعَمْ

وَصَنَّ صَوْمَهُ عَنْ كُلِّ مَرَّةٍ وَمُفْسِدٍ

نَعَمْ شَهْرُ رَمَضَانَ لَيْلَةُ قِيَامٍ وَنَهَارُهُ صِيَامٍ

هَذَا مِنْ فَضَائِلِهِ أَنَّهُ مَعْمُورٌ لَيْلُهُ وَنَهَارُهُ

نَهَارُهُ كُلُّهُ صِيَامٍ

أَنْتَ فِي عِبَادَةِ كُلِّ النَّهَارِ

لِأَنَّكَ صَائِمٌ

وَكَذَلِكَ مَنْ قَامَ مِنْ قَامٍ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يُنْصَرَفَ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ  
فَأَنْتَ كُلُّ لَيْلَةٍ قَدِيمٍ

إِذَا قُمْتَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يُنْصَرَفَ يَكْتُبُ اللَّهُ لَكَ قِيَامَ لَيْلَةٍ فَكَأَنَّكَ قُمْتَ اللَّيْلَ كُلَّهُ  
مَعَ أَتِكَ صَائِمِ النَّهَارِ كُلَّهُ هَذَا فَضَّلْ عَظِيمٌ  
وَأَثَابَ جَزِيلٌ فِي هَذَا الشَّهْرِ الْعَظِيمِ  
نَعَمْ

وَصُمْ صَوْمَكَ عَنْ كُلِّ مَرَّةٍ وَمُفْسِدٍ  
صُمْ صَوْمَكَ عَنْ كُلِّ مَرَّةٍ يَعْنِي مُضْعَفٌ وَمُفْسِدٌ وَمُبْطَلٌ  
لِأَنَّ الْمُخَالَفَاتِ عَلَى قِسْمَيْنِ مِنْهَا مَا يُنْقِصُ الصِّيَامَ وَلَا وَلَا يُبْطِلُهُ  
وَمِنْهَا مَا يُبْطِلُ الصِّيَامَ مِثْلَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ مُتَعَمِّدًا وَالْجِمَاعَ وَالْجِمَاعَةَ ذَلِكَ هَذَا يُبْطِلُ الصِّيَامَ  
وَأَمَّا الْمَعَاصِي فَإِنَّهَا تُنْقِصُ الصِّيَامَ وَلَا تُبْطِلُهُ  
نَعَمْ

وَتَرَكَ الزُّورَ فِي النَّاسِ وَاجِبٌ  
وَلَكِنَّهُ مِنْ صَائِمٍ دُو تَأَكُّدٍ

نَعَمْ وَتَرَكَ الزُّورَ وَهُوَ جَمِيعُ الْمَعَاصِي مُتَأَكِّدٌ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي كُلِّ شَهْرِهِ وَفِي كُلِّ أَيَّامِهِ لَكِنَّهُ مِنْ صَائِمٍ مُتَأَكِّدٍ أَنَّهُ يَتَجَنَّبُ الشَّتْمَ  
وَالسَّبَّ وَقَوْلَ فِعْلِ الْمَعَاصِي لِأَنَّهَا تُؤْثِرُ عَلَى صِيَامِهِ  
مَعَ كَوْنِهَا مُحَرَّمَةً وَمَوْثِقَةً فَهِيَ تُؤْثِرُ عَلَى صِيَامِهِ  
فَالصَّائِمُ أَكَّدَ مِنْ غَيْرِهِ أَنَّهُ يَتَجَنَّبُ الْمَنْهِيَّاتِ  
نَعَمْ فَإِنَّ شَتْمَ شَرَعَ قَوْلُهُ أَنَا صَائِمٌ لِتَذْكِيرِ نَفْسِي أَوْ لَوْعِظِ لِمُعْتَدِي  
مَعَ اللِّسَانِ يَصُومُ لِسَانِهِ عَنِ السَّبِّ وَالشَّتْمِ  
إِبْتِدَاءً وَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ شَاءَ فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ لَا يَرُدَّ عَلَيْهِ وَلَا يَقْتَصَّ  
بَلْ يَقُولُ إِنِّي صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ  
كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ شَاتَمَهُ لِحَدِّ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ  
وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُبَيِّنَ لِلصَّائِمِ أَنَّهُ لَوْلَا الصِّيَامُ لَرَدَّ عَلَيْهِ  
لَوْلَا الصِّيَامُ لَرَدَّ عَلَيْهِ وَلَكِنَّ الصِّيَامَ مَنَعَهُ مِنَ الرَّدِّ  
نَعَمْ

وَمَنْ خَافَ مِنْ جُوعٍ نَعَمْ

فَإِنَّ شَتْمَ شَرَعَ قَوْلُهُ أَنَا صَائِمٌ لِتَذْكِيرِ نَفْسِي أَوْ لَوْعِظِ لِمُعْتَدِي  
لِتَذْكِيرِ نَفْسِكَ أَنَّكَ صَائِمٌ فَلَا تُرُدُّ أَوْ لِأَجْلِ تَذْكِيرِ الشَّائِمِ

لِأَنَّ يَحْتَرِمَكَ وَيَحْتَرِمُ الصِّيَامَ وَفِي سَائِرِ الْأَعْمَالِ لَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ أَنَا كَذَا أَنَا صَالِبٌ أَنَا تَصَدَّقْتُ مَا تَذَكَّرَ إِعْمَالُكَ لَكِنْ فِي هَذِهِ  
الْحَالَةِ تَذَكَّرَ عَمَلُكَ تَقُولُ أَنَا صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ لِأَجْلِ أَنْ الْمَصْلَحَةَ فِي الْإِعْلَانِ أَرْجَحُ مِنَ السُّكُوتِ  
نَعَمْ

وَمَنْ خَافَ مِنْ جُوعٍ وَمَنْ مَتَى يَجُوزُ الْإِفْطَارُ؟ مَتَى يَجُوزُ الْإِفْطَارُ؟ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِمَنْ خَافَ إِلَهَ إِذَا لَمْ يَأْكُلْ يَعْنِي جَاعٌ جُوعاً  
شَدِيداً إِذَا لَمْ يَأْكُلْ يَمُوتُ أَوْ عَطَشٌ شَدِيداً إِذَا لَمْ يَشْرَبْ يَمُوتُ يَجُوزُ لَهُ يَقْطَعُ الصِّيَامَ دَفْعاً لِلضَّرَرِ وَالْخَطَرِ عَنْ نَفْسِهِ نَعَمْ وَمَنْ  
خَافَ مِنْ جُوعٍ مِنْ عَطَشٍ وَمَنْ آدَى شَبَقٍ يُفْطِرُ وَيَقْضِي وَلَا يَدِي  
إِذَا خَافَ مِنْ خَطَرِ الْجُوعِ أَنَّهُ يَمُوتُ أَوْ خَافَ مِنَ الْخَطَرِ الْعَطَشِ إِنَّهُ يَمُوتُ يُفْطِرُ  
وَيَأْكُلُ وَيَشْرَبُ بِقَدْرِ مَا يَبْقَى عَلَيْهِ حَيَاتُهُ

هَذِهِ ضَرُورَةُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِلَّا مَا أُصْطَرِّرْتُمْ إِلَّا مَا أُصْطَرِّرْتُمْ إِلَيْهِ  
كَذَلِكَ إِذَا أُصِيبَ الْإِنْسَانُ بِالشَّبَقِ الشَّبَقِ قُوَّةَ الشَّهْوَةِ بَعْضُ النَّاسِ يُصَابُ لِأَنَّهُ يُرِيدُ الْجِمَاعَ دَائِماً  
تَشْتَقُّ لَوْ مَا يُجَامِعُ هَذَا مَرَضٌ

إِذَا وَلَا يَنْدَفِعُ عَنْهُ إِلَّا بِالْجِمَاعِ يُبَاحُ لَهُ فِي رَمَضَانَ إِنَّهُ لِأَنَّهُ مِثْلُ الْمُرِيضِ  
أَبَاحَ لَهُ أَنَّهُ يُجَامِعُ وَيَقْضِي هَذَا الْيَوْمَ  
لِأَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ الظَّرَرِ وَلَيْسَ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ  
لَيْسَ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ لِأَنَّهُ مُتَضَرَّرٌ

نَعَمْ

وَمَنْ خَافَ مِنْ جُوعٍ وَمَنْ عَطَشٍ وَمَنْ آدَى شَبَقٍ يُفْطِرُ وَيَقْضِي وَلَا يَدِي  
وَلَا يَدِي يَعْنِي وَلَا يَكْفُرُ  
وَلَا يَدِي يَعْنِي لَا يَكْفُرُ لَيْسَ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ

لأنَّهُ مُضْطَرٌّ نَعَمْ  
فَيَوْمًا وَيَوْمًا لِمَا إِنْتَهَى مِنْ صَوْمِ الْوَاجِبِ إِنْتَقَلَ إِلَى صَوْمِ التَّطَوُّعِ

وَأَنْ تَتَّبِعِي أَسْنَى الصَّوْمِ تَفْلًا تَصُومُهُ

فَيَوْمًا وَيَوْمًا صَوْمٌ دَاوُودَ فَأَقْصِدِي

لَعَلْنَا نَقْفُ عَلَى هَذَا لِأَنَّهُ إِنْتَهَى الْوَقْتُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذِهِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ

إِعْرَضْ عَلَى فَضِيلَتِكُمْ مَا مِنْهَا

هَذَا سَائِلٌ صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ يَقُولُ لِي أَخْتُ لِي أَخْتُ مَتْرُوجَةٌ وَحَالَتُهَا الْمَادِيَّةُ بَسِيطَةٌ

يَعْنِي أَنَّهَا أَعْلَى مِنَ الْفَقِيرِ

فَهَلْ يَجُوزُ لِي أَنْ أُعْطِيهَا زَكَاةَ الْمَالِ وَزَكَاةَ الْفِطْرِ؟ وَإِذَا كُنْتُ قَدْ فَعَلْتُ ذَلِكَ

فَمَا هُوَ حُكْمُ سَمْعَتِ الْحُكْمِ وَهُوَ أَنَّهُ صَدَقَةٌ لِلْمُحْتَاجِ اللَّيِّ عِنْدَهُ مَا يَكْفِيهِ اللَّيُّ عِنْدَهُ مَا يَكْفِيهِ مَا يَجُوزُ يُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ إِذَا كَانَ عِنْدَ

أَخْتِكَ مَا يَكْفِيهَا وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا لَكِنَّهُ كِفَايَةٌ فَإِنَّهُ يَجُوزُ إِعْطَاؤُهَا الزَّكَاةَ أَوْ كَانَ زَوْجُهَا يُنْفِقُ عَلَيْهَا زَوْجُهَا يُنْفِقُ عَلَيْهَا هِيَ مَا تُنْفِقُ عَلَى

نَفْسِهَا فَإِنَّهَا لَا تُعْطَى لِأَنَّهَا مَعَ زَوْجٍ يُنْفِقُ عَلَيْهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِشَخْصٍ أَنْ يَتْرَكَ عَمَلَهُ وَيَتَفَرَّغَ لِطَلْبِ الْعِلْمِ وَيَأْخُذَ مِنَ الزَّكَاةِ مَا

يُصْرَفُ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ؟ إِذَا كَانَ طَلَبُ الْعِلْمِ فَرَضَ عَيْنٍ نَعَمْ يَتَعَلَّمُ أَحْكَامَ عَقِيدَتِهِ وَأَحْكَامَ صَلَاتِهِ وَزَكَاةَ وَحَجَّهِ فَالْعِلْمُ عَلَى

قِسْمَيْنِ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ عَلَى قِسْمَيْنِ فَرَضَ عَيْنٍ وَفَرَضَ كِفَايَةً فَإِذَا كَانَ مِنْ تَعَلَّمَ فَرَضَ الْعَيْنِ؟ نَعَمْ

وَيُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ أَمَّا إِذَا كَانَ فَرَضَ كِفَايَةً فَلَا

كِفَايَةٌ هَذَا مُسْتَحَبٌّ وَلَيْسَ وَاجِبًا فَيَطْلُبُ الرِّزْقَ فِي حِينٍ أَنَّهُ إِذَا مَا يَتَعَارَضُ أَوْ طَلَبَ الرِّزْقَ مَعَ طَلَبِ الْعِلْمِ يَطْلُبُ الرِّزْقَ وَيَجْعَلُ لَهُ

سَاعَاتٍ أَوْ وَقْتٍ يَجْلِسُ فِيهِ لِطَلْبِ الْعِلْمِ

يَسْتَعْمَلُ يَوْمٌ مَثَلًا أَوْ خَمْسَةَ أَيَّامٍ وَيُفْرَعُ يَوْمٌ أَوْ أَوَّلَ يَجْلِسُ أَوَّلَ الْيَوْمِ وَيَسْتَعْمَلُ بَقِيَّتَهُ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ

يُدْبِرُ حَالَهُ

وَكَانَ الطَّلَبُ إِلَى عَهْدٍ قَرِيبٍ قَبْلَ تَفْتِيحِ الْمَعَاهِدِ وَقَبْلَ بَيْسُطِ الرِّزْقِ

كَانُوا يَسْتَعْمَلُونَ بِاللَّيْلِ

وَيَطْلُبُونَ الْعِلْمَ عَلَى الْمَشَايخِ فِي النَّهَارِ

كَانُوا يَحْمِلُونَ الْمَاءَ لِلنَّبِيَّاتِ فِي اللَّيْلِ بِالْأَجْرَةِ

وَيَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فِي النَّهَارِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هِيَ سِمَاتُ الْفَقِيرِ الْمُتَعَفِّفِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا؟ وَكَيْفَ تَتَأَكَّدُ مِنْ فَقْرِ الْفَقِيرِ؟ سِمَاتُ الْفَقِيرِ وَاضِحَةٌ إِذَا كَانَ يَطْهَرُ

عَلَيْهِ الْفَقْرُ وَالْفَاقَةُ فِي مَلَابِسِهِ وَفِي جَسْمِهِ وَفِي أَوْ النَّاسِ يَطْلُبُونَهُ دُبُونًا أَنْ تَسْمَعَ النَّاسَ يَطْلُبُونَهُ دُبُونًا وَهُوَ مَا عِنْدَهُ سَدَادٌ هَذَا الْفَقْرُ

عَلَامَاتُهُ وَاضِحَةٌ عَلَامَاتُهُ وَاضِحَةٌ وَإِذَا كُنْتُ مَا تَعْرِفُ عَنْهُ شَيْئًا تَسْأَلُ عَنْهُ الَّذِينَ يَعْرِفُونَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ أَحْيَى لَيْسَ لَهُ أَوْلَادٌ وَهُوَ عَقِيمٌ

وَلَا يُوجَدُ مَنْ يُحِبُّبِي عَنْ إِرْتِهِ

فَهَلْ لِي أَنْ أُعْطِيَ الزَّكَاةَ؟ عَلَى الرَّعْمِ أَيُّ مُمَكِّنٍ أَنْ إِرْتَهُ؟ لَا عَلَى الْمَذْهَبِ لَا مَا تُعْطِيهِ الزَّكَاةَ لِأَنَّهُ تَجِبُ عَلَيْهِ تَجِبُ عَلَيْكَ نَفَقَتُهُ

إِذَا كَانَ مُنْقَطِعًا وَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْكَسْبِ مُنْقَطِعًا وَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْكَسْبِ وَهُوَ مُحْتَاجٌ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُنْفِقَ نَعَمْ قَالَ تَعَالَى وَعَلَى الْوَارِثِ

مِثْلُ ذَلِكَ

لَمَّا ذَكَرَ نَفَقَةَ الْجَنِينِ قَالَ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ يَعْنِي يُنْفِقُ عَلَيْهِ

بَسَنَ جَعَلَ الْإِرْتِ هُوَ السَّبَبُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ إِعْطَاءُ الزَّكَاةِ لِلْمُؤَسَّسَاتِ الْخَيْرِيَّةِ الْمَوْجُودَةِ الْيَوْمَ وَهِيَ كَثِيرَةٌ

مُؤَسَّسَاتِ اللَّيِّ مَعْرُوفٌ عَنْهَا أَنَّهَا تَدْفَعُ الزَّكَاةَ لِلْفُقَرَاءِ

تَوَثَّقُ أَنَّهَا تَدْفَعُ الصَّدَقَاتِ لِلْفُقَرَاءِ تُعْطَى

أَمَا اللَّيِّ تَأْخُذُ الرَّكََّ وَتَجْعَلُهَا فِي الصُّنْدُوقِ وَصِنَادِيْقِهَا وَتَوَفِّرُهَا وَلَا تَهْتَمُّ بِصَرَفِهَا لِلْفُقَرَاءِ وَتَخْلِطُهَا مَعَ التَّبَرُّعَاتِ لَا يَجُوزُ إِعْطَاؤُهَا لَهُمْ فَلَا تُعْطِيْهَا إِلَّا لِمَنْ تَتَأَكَّدُ أَنَّهُ يُوَصِّلُهَا إِلَى الْفَقِيرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ أَلْفِ هَذَا السَّائِلِ يَقُولُ رَجُلٌ أَعْطَانِي مِنْ زَكَاةٍ مَا لَهُ وَأَنَا لَا اسْتَحَقُّهَا فَقُلْتُ لَهُ إِنَّنِي لَا اسْتَحَقُّهَا فَقَالَ إِعْتَبِرْهَا هَدِيَّةً

وَسَأَخْرُجُ بِدَلِّهَا

فَمَا حُكْمُ فِعْلِهِ؟ طَيِّبٌ إِذَا كَانَ يَبِيَّ يَعْتَبِرُهَا هَدِيَّةً وَيَخْرُجُ بِدَلِّهَا خَلَاصًا

عَلَى ذِمَّتِهِ لَهَا هَدِيَّةً نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا رَجُلٌ أَعْمَلُ فِي الضَّمَانِ الْاجْتِمَاعِيِّ

وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ مَصْنَدَ الظُّمَّانِ مِنَ الزَّكَاةِ فَهَلْ يَحِقُّ لِي أَنْ أُسَكِّتَ عَنْ أَنَاِسٍ يَسْتَفِيدُونَ مِنَ الظُّمَّانِ مَعَ وُجُودِ مَعِ وُجُودِ رَاتِبِ شَهْرِيَّ بِسَبِيطٍ لَهُمْ يَمْتَنِعُ مِنَ الظُّمَّانِ لَوْ عَلِمْتُ بِهِ الْإِدَارَةَ

مَعَ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ أَنَاِسٌ مُخْتَاِجُونَ

يَجِبُ عَلَيْكَ تَبْلُغُ الْمَسْئُولِينَ عَنِ اللَّيِّ مَا يَسْتَحَقُّونَ الزَّكَاةَ

إِنَّهُمْ يُعْطُونَ مِنْ غَيْرِهَا

هُمُ عَلَيْهِمْ حَاجَةٌ لِكِنَّ حَاجَتَكَ مَلِيَّاتٌ مَا هِيَ بِضَرُورِيَّاتٍ يُعْطُونَ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ لِأَنَّ الظُّمَّانَ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ ظَمَّانٌ مِنَ الْحُكُومَةِ

مِنْ بَيْتِ الْمَالِ وَظَمَّانٍ مِنَ الزَّرَكَاتِ فَإِنْ تُخَيَّرَ الْمَسْئُولِينَ أَنَّهُمْ مَا يُعْطَوْنَهُمْ مِنْ بَيْتِ الزَّكَاةِ وَيُعْطَوْنَهُمْ غَيْرَهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ

صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَلَا يَكُونُ الْمَيْتُ الَّذِي عَلَيْهِ دَيْنٌ مِنَ الْغَارِمِينَ الَّذِينَ يَصْرَفُ لَهُمُ الزَّكَاةُ؟ الْمُرَادُ بِالْغَارِمِينَ الْأَحْيَاءِ

أَمَا الْمَيْتُ مَاتَ الْمَيْتُ مَاتَ تَدْفَعُهُ لِلْمَيْتِ تَدْفَعُ عَنِ الْغَارِمِ الْحَيِّ الْمَوْجُودِ أَمَا الْمَيْتُ مَاتَ مَنْ تَدْفَعُهُ لَهُ؟ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا صِحَّةُ الْحَدِيثِ؟ أَعْطِيَ السَّائِلَ وَلَوْ أَتَاكَ عَلَى فَرَسٍ

وَإِذَا كَانَ صَاحِبًا أَلَا يَكُونُ الْأَمْرُ لِلنَّدْبِ عَلَى غَيْرِهِ؟ نَعَمْ السَّائِلُ لَهُ حَقٌّ

وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلْسَّائِلِينَ

وَالْمَحْرُومِ

السَّائِلُ الَّذِي لَا تَعْلَمُ عَنْ حَالِهِ تُعْطِيهِ بِنَاءً عَلَى ظَاهِرِ حَالِهِ

وَسُؤَالِهِ

أَمَا السَّائِلُ اللَّيِّ تَعْلَمُ أَنَّهُ غَنِيٌّ فَلَا تُعْطِيهِ مِنَ الزَّكَاةِ إِنْ بُغِيَّتْ تُعْطِيهِ التَّبَرُّعُ مِنْ عِنْدِكَ لَا بَأْسَ أَمَا الزَّكَاةُ لَا اللَّيِّ تَعْلَمُ أَنَّهُ غَنِيٌّ لَا تُعْطِيهِ

مِنْ الزَّكَاةِ أَعْطِيهِ إِنْ شِئْتَ مِنْ مَالِكَ هَلْ لِنَعْلَمُ أَنَّهُ غَنِيٌّ أَمَا اللَّيِّ مَا تَعْلَمُ وَهُوَ يَسْأَلُ لَهُ حَقٌّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا صِحَّةُ الْحَدِيثِ مَنْ وَسِعَ عَلَى عِيَالِهِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءِ أَوْسَعَ اللهُ عَلَيْهِ

وَهَلْ يَعْْمَلُ بِهِ؟ لَا أَصْلَ لَهُ

يَوْمَ عَاشُورَاءِ مَا يَعْْمَلُ فِيهِ غَيْرُ الصِّيَامِ مَا يَعْْمَلُ فِيهِ تَوْسِعَةٌ عَلَى الْعِيَالِ وَلَا يَخْدُثُ فِيهِ أَيُّ شَيْءٍ مَا عَدَا الصِّيَامَ هُوَ اللَّيِّ صَحَّ وَتَبَّتْ

عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالزِّيَادَاتُ لَا خَيْرَ فِيهَا بِدَعْ مِنْ أَحَدَثِ هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ

وَلَمْ يَصِحَّ حَدِيثٌ فِي تَخْصِيصِ يَوْمِ عَاشُورَاءِ بِالْإِنْفَاقِ أَوْ بِالْفَرَحِ أَوْ بِالسَّرُورِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ

وَإِنْ كَانَ الْعَوَامُّ يُسَمُّونَهُ عِيدَ الْعُمْرِ يَقُولُونَ الْعُمْرُ

الْعُمْرُ مُحَرَّمٌ يُسَمُّونَهُ الْعُمْرَ

وَيَقُولُونَ عِيدَ الْعُمْرِ مَا هُوَ بَعِيدٌ هَذَا وَلَا يُسَمَّى عِيدٌ يُسَمَّى يَوْمَ عَاشُورَاءِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مِنْ

تَعْلَمُ الْعُلُومَ الدُّنْيَوِيَّةَ كَالطَّبِّ وَالْهَنْدَسَةِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكْتَسِبَ مِنْهُ الْمَالَ وَيُعِفَّ نَفْسَهُ عَنِ النَّاسِ وَسُؤَالِهِمْ

فَهَلْ يُعْتَبَرُ ذَلِكَ عِبَادَةً؟ يُوجِرُ عَلَيْهَا؟ نَعَمْ إِذَا تَعْلَمَ الْجِرْفَةَ وَالصَّنْعَةَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُعْنِيَ نَفْسَهُ عَنِ النَّاسِ هَذَا فَهُوَ عَلَى أَجْرٍ مِثْلِ اللَّيِّ

يَطْلُبُ الرِّزْقَ مِنْ أَجْلِ إِنَّهُ مَا يَخْتَاِجُ النَّاسَ يَبِيْعُ وَيُشْرِي أَوْ يُوجِرُ نَفْسَهُ أَوْ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْتَعْنِيَ عَنِ النَّاسِ هُوَ عَلَى أَجْرٍ فِي هَذَا

وَعَلَى أَثَرٍ فِي هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَجُلٌ فَقِيرٌ عِنْدَهُ لِي مَبْلَغٌ مِنَ الْمَالِ

فَهَلْ يَجُوزُ لِي أَنْ أُحْسِبَ هَذَا الْمَالَ الَّذِي عِنْدَهُ مِنَ الزَّكَاةِ الْوَاجِبَةِ عَلَيَّ؟ لَا

يَقُولُونَ لَا يَجُوزُ إِحْتِسَابُ الدِّينِ مِنَ الزَّكَاةِ

لِأَنَّ اللهَ أَمَرَ بِإِبْنَاءِ الزَّكَاةِ

يَعْنِي دَفْعَهَا

دَفْعَهَا لِلْمُحْتَاِجِ

وَإِسْقَاطِ الدِّينِ لَيْسَ إِبْتِءَاءَ زَكَاةٍ بَلْ رُبَّمَا أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ إِذَا أُيْسَ مِنَ الدِّينِ وَخَافَ أَنَّهُ مَا يَجِي بِجَعْلُهُ زَكَاةً  
يَجْعَلُهُ زَكَاةً وَقَايَةً لِمَنْ؟ هَذَا مَا يَجُورُ  
الْحَاصِلُ أَنَّهُ مَا يَجُورُ

دَفَعَ أَوْ إِسْقَاطِ الدِّينِ فِي مُقَابِلِ الزَّكَاةِ  
إِلَّا شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ يَجُورُ أَنْ تُسْفِطَ زَكَاةُ ذَلِكَ الدِّينِ  
ذَلِكَ الدِّينِ

مِنْهُ تُسْفِطُ زَكَاتُهُ مِنْهُ فَقَطُّ  
أَمَّا أَنَّهُ يَسْفِطُ الدِّينَ عَنِ زَكَاةِ الْأَمْوَالِ الَّتِي بِيَدِكَ هَذَا عِنْدَ الْجَمِيعِ بِالْإِجْمَاعِ مَا يَجُورُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا كُنْتُ صَاحِبَ مَالٍ

نَعَمْ  
وَإِذَا كُنْتُ صَاحِبَ مَالٍ

وَأَعْطَانِي رَجُلٌ مَالًا وَلَا وَظَنَ أَنِّي صَاحِبُ عُسْرَةٍ  
فَهَلْ أَخْذُهُ وَأَنَا حَالَتِي الْمَادِيَّةُ جَيِّدَةٌ جِدًّا؟ إِذَا عَرَفْتُ أَنَّ الزَّكَاةَ مَا يَجُورُ لَكَ أَخْذُهُ إِذَا عَرَفْتُ أَنَّهُ زَكَاةٌ مَا يَجُورُ لَكَ أَخْذُهُ لِأَنَّهُ لَا يَحِقُّ  
لَكَ وَالَيْسَ مَا لَهُ وَالَيْسَ حَلَالًا لَكَ هَذَا لِلْمُحْتَاجِينَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عِنْدِي جَسَابَانِ فِي الْبَنْكِ جَسَابٌ  
أَضْعُ فِيهِ رُبْعَ الرَّاتِبِ وَمِنْهُ أَصْرَفَ عَلَى نَفْسِي وَعَلَى أَهْلِي  
وَالْجِسَابُ الثَّانِي أَضْعُ فِيهِ بَقِيَّةَ الرَّاتِبِ وَيَكُونُ ثَابِتًا وَلَا أَصْرَفَ مِنْهُ شَيْءٌ

السُّؤَالُ الزَّكَاةُ يَا صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ مِنْ أَيِّ الْجَسَابِينَ تَخْرُجُ؟ مِنَ الْجَمِيعِ مِنَ الْجَسَابِينَ إِذَا تَمَّ الْحَوْلُ فَإِنَّكَ تُجَبِّلُ مَا لَكَ فِي الْبَنْكِ  
وَتُرَكِّبُهُ رُبْعَ الْعَشْرِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ الْفَقِيرُ إِذَا كَانَ يَفْعَلُ بَعْضَ الْمَعَاصِي مِثْلَ شَرْبِ الدُّخَانِ  
وَتَحْوِهِ تَسْأَلُ اللهُ الْعَاقِبَةَ

فَهَلْ يُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ أَوْ يَبْحَثُ عَنِ فَقِيرٍ آخَرَ؟ الْمُسْلِمُ يُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ وَلَوْ كَانَ عَاصِيًا  
الْمُسْلِمُ الْفَقِيرُ يُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ وَلَوْ كَانَ عَاصِيًا وَلَكِنْ إِعْطَاؤُهَا لِأَهْلِ الطَّاعَةِ إِفْطَلُ  
أَمَّا الْعَجْزُ فَتُجْزَى لِكُلِّ مُسْلِمٍ وَإِنْ كَانَ عَاصِيًا  
لَكِنَّ الْأَفْضَلَ أَنَّكَ تُعْطِيهَا الْمَطْبِيعَ أَنَّ الصَّالِحَ لَيْسَتْ تُعْطَى بِهَا عَلَى الطَّاعَةِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ زَكَاةٌ؟ لَا عِنْدَ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا زَكَاةَ فِي الْخَلْيِ الْمُعَدِّ لِلِاسْتِعْمَالِ  
هَذَا مَذْهَبُ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ ظَاهِرَةٌ مُنْتَشِرَةٌ وَهِيَ ظَاهِرَةُ النَّسْوَلِ  
خُصُوصًا فِي الْأَمَاكِينِ الْمُعْظَمَةِ

فَهَلْ نُعْطِي هَؤُلَاءِ مِنَ الصَّدَقَةِ مَعَ الْعِلْمِ أَمْ لَا نَعْلَمُ أَمْ هُمْ صَادِقُونَ أَمْ لَا  
أَعْطُوهُ مَا دَامَ يَسْأَلُونَ وَأَنْتَ مَا تَعْرِفُ أَنَّهُ غَنِيٌّ؟ أَنْتَ تُعْطِيهِ  
وَإِذَا كَانَ كَاذِبًا فَاتَّمُهُ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ كَاذِبًا فَاتَّمُهُ عَلَيْهِ هُوَ أَنْتَ مَا لَكَ إِلَّا الظَّاهِرُ  
نَعَمْ

صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ لِّلسَّائِلِ يَقُولُ أَوْرَدَ النَّاطِقُ فِي الْبَيْتِ مِنْ بِهِ أَدَى مَنْ سَبَقَ أَنَّهُ يُفْطِرُ وَيَقْضِي وَلَا يَدْرِي  
السُّؤَالُ مَا حُكْمُ الزَّوْجَةِ؟ أَيْكُونُ حُكْمُهَا حُكْمُ أُمَّ تَحْتَلِفُ عَنْهُ؟ تَقْضِي الْيَوْمَ وَالَيْسَ عَلَيْهَا كَفَّارَةٌ لِأَنَّ هَذَا لِلزَّرْوَرَةِ  
وَيَنْ يَرُوحُ هُوَ؟ إِذَا مَنَعَتْ الزَّوْجَةَ وَيَنْ يَرُوحُ؟ نَعَمْ هَذَا لِلزَّرْوَرَةِ عَلَى الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ  
يَقْضِيانِ الْيَوْمَ وَالَيْسَ عَلَيْهِمَا كَفَّارَةٌ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَلْ هَذَا الْقَوْلُ صَاحِبُ؟ أَنَّ الصَّدَقَةَ فِي عَشْرِ فِي أَيَّامِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ أَفْضَلُ مِنْهَا فِي رَمَضَانَ  
لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا مِنْ أَيَّامِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِيهِمْ أَفْضَلُ مِنْ هَذِهِ الْعَشْرِ

نَعَمْ الْعَشْرُ عَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ أَيَّامُ الْفَاضِلَةِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ سِوَاءِ صَدَقَةٍ أَوْ غَيْرِ صَدَقَةٍ فِيهِ فَضْلٌ عَظِيمٌ  
وَلَكِنْ إِنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ عَشْرِ رَمَضَانَ هَذَا فِيهِ خِلَافٌ  
شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ لِيَالِي عَشْرِ رَمَضَانَ أَفْضَلُ مِنْ لِيَالِي عَشْرِ ذِي وَأَيَّامِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ عَشْرِ رَمَضَانَ  
نَعَمْ



أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا كُنْتُ صَائِمًا هَذَا الْيَوْمَ بِنِيَّةٍ أَنَّهُ النَّاسِعُ مِنْ مُحَرَّمٍ فَتَكَشَّفَ أَنَّهُ النَّاسِعُ وَذَلِكَ فِي ظَهْرِ هَذَا فَهَلْ أَكْمَلَ صِيَامَهُ أَمْ أَفْطَرَ إِمَّا مَاذَا أَعْمَلُ؟ وَبِمَاذَا تَوَجَّهْتُ جَزَاءُ اللهِ خَيْرًا؟ وَشَ الَّذِي كَتَبْتُ أَنَّهُ النَّاسِعُ؟ وَشَ يَقُولُ؟ هَا؟ يَقُولُ سَلَّمَ اللهُ إِذَا كُنْتُ صَائِمًا فِي هَذَا الْيَوْمِ بِنِيَّةٍ أَنَّهُ النَّاسِعُ مِنْ مُحَرَّمٍ فَتَكَشَّفَ أَنَّهُ النَّاسِعُ وَذَلِكَ فِي ظَهْرِ هَذَا الْيَوْمِ

وَشَ الَّذِي يَكْتَشِفُهُ وَالتَّائِمُ؟ مَا تَكَشَّفَ

فَأَنْتَ عَلَى صَوْمِكَ صَمْتُ الْيَوْمِ النَّاسِعِ تَصُومُ الْعَدَا إِنْ شَاءَ اللهُ عَلَى نِيَّةٍ أَنَّهُ الْعَاشِرُ وَيَكْفِي إِنْ شَاءَ اللهُ نَعَمْ

مَا النَّاسُ هَذَا مَا يُبْنَى عَلَيْهِ شَيْءٌ النَّاسُ يُجْسُونَ مَا يُبْنَى عَلَى كَلَامِهِمْ شَيْءٌ

الْكَلَامُ عَلَى رُؤْيَةِ الْبِدْعِ أَمَا إِذَا كَانَ رَأَى الْهَلَالَ وَأَمَّا مَجْرَدُ كَلَامِ النَّاسِ لَا يُبْنَى عَلَيْهِ شَيْءٌ إِبْدَاءً نَعَمْ

الَّذِي صَارَ الْيَوْمَ إِنْ شَاءَ اللهُ عَلَى نِيَّتِهِ صَاحِبٌ وَهُوَ الْيَوْمَ النَّاسِعُ بِنَاءً عَلَى الظَّاهِرِ

وَتَصُومُ بَعْدَهُ بِكُرَّةٍ عَلَى أَنَّهَا الْيَوْمَ الْعَاشِرُ

وَالَّذِي مَا صَامَ الْيَوْمَ يَصُومُ بِكُرَّةٍ عَلَى أَنَّهُ عَلَى أَنَّهَا الْعَاشِرُ وَيَصُومُ بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ الْحَادِي عَشَرَ لَا بَأْسَ كِلَاهُمَا الْأَمْرُ وَاسِعٌ وَبِاللهِ الْحَمْدُ

لِكِنَّ النَّاسَ عِنْدَهُمْ تَصْبِيحٌ وَعِنْدَهُمْ تَكْلِفٌ

يَعْنِي أَنْ أَفْهَمُوا إِيَّاهِ الْمَشَايخَ بِالْأَسْئَلَةِ مَا لَهُ دَاعِي كُلِّ هَذَا

الْأَمْرُ وَاسِعٌ

هَذَا أَوَّلُ شَيْءٍ هَذَا مُسْتَحَبٌّ مَنْ صَامَهُ وَلَهُ أَجْرٌ مَنْ تَرَكَهُ إِلَّا يَحْتَاجُ إِلَى هَالِكُفَةٍ؟ ثَانِيًا يَكْفِي التَّحَرِّيَ فِي هَذَا مَا هُوَ بِلَازِمٍ أَنْتَ تُعَلِّمُ

الْهَلَالَ أَوْ هَلْ هَلْ أَوْ مَا رُويَ أَوْ رُويَ؟ مَا هُوَ مَا هُوَ بِلَازِمٍ تَكَلَّفْتُ هَذَا ابْنَ عَلَى الظَّاهِرِ نَعَمْ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ

يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ يَجْتَمِعُ بِأَصْدِقَاءِ لَهُ؟ ثُمَّ يَصُومُونَ يَوْمًا صِيَامًا جَمَاعِيًّا تَطَوُّعًا وَيُفْطِرُونَ مَعَ بَعْضِهِمْ

وَهَذَا بِاسْتِمْرَارٍ لِكِنِّي يَتَعَوَّدُوا عَلَى فِعْلِ الْفَرَى

هَذَا بَدْعَةٌ وَالْإِجْتِمَاعُ لِلْإِفْطَارِ هَذَا بَدْعَةٌ

الصِّيَامُ فِي حَدِّ ذَاتِهِ مُسْتَحَبٌّ

أَمَّا الْإِجْتِمَاعُ عَلَيْهِ فَهَذَا بَدْعَةٌ

وَالْبَدْعَةُ عِنْدَمَا تَنْشَأُ مِنْ هَذِهِ التَّكَلُّفَاتِ وَهَذِهِ الْإِجْتِهَادَاتِ

الَّتِي مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ

كُلُّ يَصُومُ وَحْدَهُ

يَجْتَمِعُونَ وَيُفْطِرُونَ جَمِيعٌ وَيَصُومُونَ جَمِيعٌ هَذَا بَدْعَةٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ يَنْوِي صِيَامَ النَّطُّوعِ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ؟ إِذَا كَانَ لَمْ يَأْكُلْ فِي يَوْمِهِ شَيْئًا

وَاللهِ فِيهِ إِشْكَالٌ بَعْدَ الزَّوَالِ فِي خِلَافٍ إِمَّا قَبْلَ الزَّوَالِ نَعَمْ لَا بَأْسَ

أَمَّا بَعْدَ الزَّوَالِ فَفِيهِ خِلَافٌ نِيَّةِ الصَّوْمِ وَالنَّطُّوعِ بَعْدَ الزَّوَالِ

لَكِنَّ إِذَا فَعَلَهُ نَزَّجُوا أَنْ يَكُونَ لَهُ أَجْرٌ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِلأَمِّ أَنْ تُعْطِيَ مِنَ الزَّكَاةِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا؟ الزَّكَاةُ لَا تَحِلُّ لِلْفَرْعِ وَلَا

لِلْأَصْلِ

مَا تَجُوزُ تُعْطِيهَا لِأَوْلَادِكَ وَأَوْلَادِ إِوْلَادِكَ وَإِنْ نَزَّلُوا

وَلَا يَجُوزُ تُعْطِيهَا لِأَبَائِكَ وَإِجْدَادِكَ وَإِنْ عَلُوا

مَا تَجُوزُ مِنَ الْفُرُوعِ الْأَصُولُ وَلَا مِنَ الْأَصُولِ لِلْفُرُوعِ

نَعَمْ

لِأَنَّ هُوَ لَاءٌ تَجِبُ تَفَقُّهُمُ عَلَيْكَ

إِذَا كَانُوا فُقَرَاءً تَجِبُ تَفَقُّهُمُ عَلَيْكَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ رَجُلٌ مِنْ عَادَتِهِ أَنْ يَأْكُلَ أَطْفَارَهُ

وَأَحْيَانًا يَفْعَلُ هَذِهِ الْعَادَةَ بِذُنُوبِ شَعُورٍ فَإِذَا كَانَ هَذَا الرَّجُلُ مُحَرَّمًا فَرَبِمَا يَأْكُلُ أَطْفَارَهُ بِذُنُوبِ إِحْسَاسٍ مِنْهُ أَوْ شَعُورٍ

فَهَلْ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ؟ وَكَمْ مَقْدَارُهَا؟ نَعَمْ عَلَيْهِ فِدْيَةٌ

إِذَا أَكَلَ أَطْفَارَهُ وَهُوَ مُحَرَّمٌ فَعَلَيْهِ فِدْيَةٌ وَهِيَ مُحْبِرَةٌ إِنْشَاءً صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ

إِنْ شَاءَ أَطْعَمَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ كُلَّ مَسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ وَإِنْ شَاءَ دَبَّحَ شَاةً فِي مَكَّةَ وَيُوزَرُ عَلَيْهَا عَلَى الْفُقَرَاءِ أَوْ يُطْعِمُ سِتَّةَ مَسَاكِينَ فِي مَكَّةَ  
أَمَّا الصِّيَامُ فَيَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي أَيِّ مَكَانٍ نَعْمَ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ إِنَّتَهَى وَاللَّهُ تَعَالَى

## \*الدرس ٢٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى  
وَإِنْ تَبَغَيْتَ أَسْنَى الصَّوْمِ نَفْلاً تَصُومُهُ  
فَيَوْمًا وَيَوْمًا صَوْمُ دَاوُدَ فَأَقْصِدِي  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
لَمَّا فَرَعَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ بَيَانَ أَحْكَامِ الصَّوْمِ الْوَاجِبِ وَهُوَ صَوْمُ رَمَضَانَ انْتَقَلَ إِلَى الصَّوْمِ الْمُسْتَحَبِّ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا شَرَعَ بَعْدَ  
كُلِّ عِبَادَةٍ وَاجِبٍ نَفْلاً مِنْ جَنْسِهَا كَمَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ مَرَاراً حَيْثُ شُرِعَ بَعْدَ فَرِيضَةِ الصَّلَاةِ صَلَوَاتُ نَوَافِلِ شُرِعَ بَعْدَ فَرِيضَةِ الزَّكَاةِ  
صَدَقَاتِ نَوَافِلِ شُرِعَ بَعْدَ الصِّيَامِ صِيَامِ نَفْلاً شُرِعَ بَعْدَ الْحَجِّ فِي الْفَرِيضَةِ حَجَّ نَفْلاً  
وَنَحْنُ الْآنَ فِي نَفْلِ الصِّيَامِ  
وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ النَوَافِلَ فِيهَا زِيَادَةٌ فِي عَمَلِ الْمُسْلِمِ مِنْ نَاجِيَةٍ وَفِيهَا جَبْرٌ لِمَا يَحْصُلُ فِي الْفَرَايِضِ مِنَ النَّقْصِ فَإِنَّ  
الْإِنْسَانَ عُرْضَةً لِلنَّقْصِ وَالْحَلَلِ فِي آدَاءِ الْوَاجِبَاتِ فَمِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَنْ شُرِعَ هَذِهِ النَوَافِلُ لِتُجْبَرَ بِهَا الْفَرَايِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا  
جَاءَ فِي الْحَدِيثِ وَأَعْلَى صَوْمِ النَّفْلِ صَوْمُ دَاوُدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَوْمُ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَهُوَ أَنَّهُ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا  
هَذَا أَعْلَى دَرَجَاتِ صَوْمِ النَّطْوُوعِ  
أَمَّا أَنْ يَصُومَ الْإِنْسَانُ الدَّهْرَ كُلَّهُ وَلَا يُفْطِرُ أَبَدًا فَهَذَا لَا يَجُوزُ  
لَا يَجُوزُ ذَلِكَ  
وَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا يَقُولُ أَنَا صَائِمٌ وَلَا أَفْطِرُ؟ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَمَا أَنَا فَاصُومُوا وَأَفْطِرُوا  
وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي  
وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ  
وَيُكْتَرُ مِنَ الصَّوْمِ وَيُفْطِرُ وَيُكْتَرُ مِنَ الْإِفْطَارِ فَهَوَ لَا يُدَاوِمُ عَلَى الْإِفْطَارِ وَلَا يُدَاوِمُ عَلَى الصَّوْمِ بَلْ وَهَكَذَا شَرِيْعَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ شَرِيْعَةُ الْإِعْتِدَالِ شَرِيْعَةُ الْوَسْطِيَّةِ فَلَا يَصُومُ الْإِنْسَانُ كُلَّ حَيَاتِهِ وَلَا يُفْطِرُ أَبَدًا وَلَا يُفْطِرُ كُلَّ حَيَاتِهِ وَلَا يَصُومُ بَلْ يَغْتَدِلُ وَأَعْلَى  
أَنْوَاعِ الصِّيَامِ وَأَكْمَلُ صِيَامِ النَّطْوُوعِ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
يَعْنِي يَصُومُ الدَّهْرَ نِصْفَ الدَّهْرِ صَوْمًا يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا هَذَا النِّصْفُ  
نَعْمَ  
وَيَوْمَ حَمِيْسٍ ثُمَّ الْإِثْنَيْنِ فَأَعْمَدُ  
كَذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ صَوْمِ النَّطْوُوعِ صَوْمَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ  
كَمَا أَوْصَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِذَلِكَ  
بِأَنْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ  
لِأَنَّ الْحَسَنَةَ بَعِشْرَ أَمْثَالِهَا  
فَإِذَا صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَالْحَسَنَةَ بَعِشْرَ أَمْثَالِهَا فَالْيَوْمُ الْوَاحِدُ عَنْ عَشْرَةِ أَيَّامٍ  
الْمَجْمُوعُ شَهْرٌ كَامِلٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْعَمَلِ وَشَهْرٌ فِي الثَّوَابِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ هَذَا فِيهِ تَيْسِيرٌ عَلَى الْأُمَّةِ بِحَيْثُ إِنَّهَا تَحْصُلُ عَلَى الْأَجْرِ  
الْكَامِلِ وَلَا يَحْصُلُ عَلَيْهَا مَشَقَّةٌ وَتَعَبٌ  
أَيْضاً هُنَاكَ هَذَا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ مِنْ كُلِّ أَسْبُوعٍ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَصُومَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ  
وَيَوْمَ الْحَمِيْسِ لِأَنَّهُمَا يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا  
فَيُعْرَضُ عَمَلُ الْعَبْدِ وَهُوَ صَائِمٌ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الْإِثْنَيْنِ وَالْحَمِيْسِ مِنْ كُلِّ أَسْبُوعٍ  
نَعْمَ  
وَمُتَّبِعُ شَهْرِ الصَّوْمِ صَوْمًا بِسِتَّةِ جُرْتِ سَنَةٍ مِنْ جَامِعٍ وَمُبَدِّدٍ

كَذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ صِيَامِ التَّطَوُّعِ صَوْمَ السَّيِّئِ مِنْ شَوَالٍ

بَعْدَ رَمَضَانَ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَامِ رَمَضَانَ وَأَتْبَعَهُ سِنْتًا مِنْ شَوَالٍ فَكَأَنَّمَا صَامَ الذَّهْرَ

يَعْنِي كَانَ مَا صَامَ السَّنَةَ لِأَنَّ رَمَضَانَ عَنْ عَشْرَةِ أَشْهُرِ الْحَسَنَةِ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا

وَسِنْتُهُ أَيَّامٌ عَنْ شَهْرَيْنِ الْحَسَنَةِ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا هَذِي شَهْرُ السَّنَةِ فَيُحْصَلُ عَلَى ثَوَابِ صَوْمِ السَّنَةِ كُلِّهَا بِصَوْمِ رَمَضَانَ وَسِنْتِهِ أَيَّامِ جَامِعِ

وَمُبَدَلٍ يَعْنِي سِوَاءَ صَمَّتْهَا مُتَتَابِعَةً أَوْ صَمَّتْهَا مُتَفَرِّقَةً فِي الشَّهْرِ لِأَنَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُشْرَحِ الْمُتَابِعَةَ وَلَمْ يُشْرَحِ لِأَنَّ الرَّسُولَ

أَطْلَقَ صِيَامَ سِنْتِهِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يَشْمَلُ مَنْ يَصُومُهَا مُتَتَابِعَةً وَيَشْمَلُ مَنْ يَصُومُهَا مُتَفَرِّقَةً فِي الشَّهْرِ تَوْسِعَةً لِلنَّاسِ نَعَمْ

وَعامين يُجزئ صَوْمَ يَوْمٍ مُعَرَّفٍ

وَ عَنْ يَوْمِ عَاشُورَاءَ بِالعَامِ إِسْنِدِي

كَذَلِكَ مِمَّا يُسْتَحَبُّ صِيَامُهُ صَوْمَ يَوْمِ عَرَفَةَ لِغَيْرِ الْحَاجِّ

وَهُوَ يَكْفُرُ سَنَتَيْنِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

السَّنَةُ الْمَاضِيَةُ وَالسَّنَةُ الْمُسْتَقْبَلَةُ

يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ سَنَتَيْنِ

هَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ

لِأَنَّ يَوْمَ عَرَفَةَ يَوْمٌ عَظِيمٌ

إِذَا صَامَهُ الْمُسْلِمُ فِي غَيْرِ حَالَةِ الْحَجِّ حَصَلَ عَلَى هَذَا الثَّوَابِ

يَكْتُوبُ اللَّهُ لَهُ تَكْفِيرَ سَنَتَيْنِ يَعْنِي مِنَ الصَّغَائِرِ مِنَ الذُّنُوبِ الصَّغَائِرِ

أَوْ يُكَفِّرُ الْكَبَائِرُ

كَبَائِرُ لَا تُكَفَّرُ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ

هَذَا صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ

يَوْمِ عَاشُورَاءَ يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ

يُكَفِّرُ سَنَةً وَاحِدَةً

وَهُوَ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنْ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ

صَوْمُهُ يُكَفِّرُ سَنَةً وَاحِدَةً

نَعَمْ

وَعامين يُجزئ صَوْمَ يَوْمٍ مُعَرَّفٍ

وَ عَنْ يَوْمِ عَاشُورَاءَ بِالعَامِ إِسْنِدِي

أَيَّ نَعَمْ

إِسْنِدِي يَعْنِي أَنَّهُ وَرَدَ بِالمُسْنَدِ

الْحَدِيثُ الْمُسْنَدُ عَنْ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ

أَمَّا الْحَاجُّ فَالمُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَكُونَ مُفْطِرًا

وَلَا يَصُومُ لِأَجْلِ أَنْ يَتِمَّ عَلَى الْعِبَادَةِ عَلَى الدُّعَاءِ فِي هَذَا الْيَوْمِ الْعَظِيمِ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مُفْطِرًا فِي يَوْمِ عَرَفَةَ

وَلَمَّا تَمَّارَ النَّاسُ هَلِ الرَّسُولُ صَائِمٌ أَوْ مُفْطِرٌ؟ جَاءَتْ أُمُّ الْفَضْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنَ اللَّيْلِ فَنَاقَلَتْهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ

عَلَى الرَّاحِلَةِ

فَأَخَذَهُ وَشَرِبَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ

لِيُبَيِّنَ لَهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مُفْطِرٌ

حَتَّى يَقْتَدُوا بِهِ

فَالْحَاجُّ الْأَفْضَلُ لَهُ أَنْ يَكُونَ مُفْطِرًا

مِنْ أَجْلِ التَّقْوَى عَلَى الْعِبَادَةِ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ

نَعَمْ

وَيُشْرَعُ صَوْمُ الْعَشْرِ وَالشَّهْرِ كَامِلًا إِذَا كُنْتَ تَبْعِي فَالمُحَرَّمِ فَاسْرُدْ

نَعَمْ

نَعَمْ

كَذَلِكَ مِمَّا يُسْتَحَبُّ صِيَامُهُ عَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ

عَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلِ الصَّالِحِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْعَشْرِ

قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ

وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَدْخُلُ فِيهِ الصَّوْمُ

لَأَنَّ الصَّوْمَ عَمَلٌ صَالِحٌ

فَيَشْمَلُ الصَّوْمَ

وَأَيْضاً أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَ عَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ

وَرَدَّ أَنَّهُ صَامَ عَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ مَعَ دُخُولِهِ فِي عُمُومِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ

وَكَذَلِكَ مِنَ الصَّوْمِ الْمُسْتَحَبِّ صَوْمُ شَهْرِ الْمُحَرَّمِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ

أَوْ شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُوهُ الْمُحَرَّمِ

فَيُسْتَحَبُّ صِيَامُ شَهْرِ مُحَرَّمِ

نَعَمْ

يُشْرَعُ صَوْمُ الْعَشْرِ وَالشَّهْرِ كَامِلًا إِذَا كُنْتَ تَتَّبِعِي فَالْمُحَرَّمِ فَارِدِي

نَعَمْ إِذَا كُنْتَ تَتَّبِعِي زِيَادَةَ فَضْلٍ فَأَنْتِ تَصُومِي شَهْرًا مُحَرَّمًا كَامِلًا

نَعَمْ

فَإِنْ تَقَصَّرَ فَتَسَاعَى مَعَ عَاشِرَا

فَتَسَاعَى مَعَ عَاشِرِ أَوْ إِذَا قَدِمَ

مِنْ صِيَامِ النَّقْلِ الْمُسْتَحَبِّ صَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ

فَإِذَا لَمْ يَكُنْ شَهْرُ الْمُحَرَّمِ تَصُومِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ

وَهُوَ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ الْيَوْمِ الْعَاشِرِ الَّذِي نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ وَأَهْلَكَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ فَصَامَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ

شُكْرًا وَأُمَّةً مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ لَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمْ اقْتَضَى

وَلَمَّا رَأَى الْيَهُودُ يَصُومُونَ هَذَا الْيَوْمَ سَأَلَهُمْ قَالُوا إِنَّهُ يَوْمٌ نَزَلَ اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ وَصَامَهُ مُوسَى فَتَحْنُ نَصُومُهُ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ أَوْلَى أَوْ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ

فَصَامَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ

فَصَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ سُنَّةُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

وَهُوَ كَمَا مَرَّ يُكْفَرُ اللَّهُ بِهِ سَنَةً كَامِلَةً

لِمَنْ حَسَنَتْ نِيَّتُهُ

إِلَّا أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي الْإِخْتِصَارُ

عَلَى يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَطُّ

بَلْ بِصَامِ يَوْمٍ قَبْلَهُ أَوْ يَوْمِ النَّاسِخِ مُخَالَفَةً لِلْيَهُودِ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالَفُوا الْيَهُودَ صُومُوا يَوْمًا قَبْلَهُ

وَفِي رَوَايَةٍ أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ

وَإِذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَئِنْ بَقِيَتْ إِلَى الْعَامِ الْقَادِمِ لِأَصُومَنَّ النَّاسِخَ وَالْعَاشِرَ

فَيُسْتَحَبُّ أَنْ لَا يَفْرَدَ عَاشُورَاءَ بَلْ يَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ

فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَاتَهُ الْيَوْمُ الَّذِي قَبْلَهُ يَصُومُ الْيَوْمَ الَّذِي بَعْدَهُ وَهُوَ الْحَادِي عَشَرَ حَتَّى يُخَالَفَ الْيَهُودَ

وَفِي هَذِهِ السَّنَةِ حَصَلَ إِضْطِرَابٌ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ

بَعْضُهُمْ يَصُومُ وَيَعْضُهُمْ يُفْطِرُ

بَعْضُهُمْ الْيَوْمَ الْعَاشِرَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ لَا الْيَوْمَ النَّاسِخَ مَا هَكَذَا يَعْنِي مَا يَنْبَغِي هَذَا

الْمُسْلِمُ يَتَحَرَّى لِأَنَّهُ مَا هُوَ بِوَاجِبٍ إِنَّهُ مَا هُوَ مُسْتَحَبٌّ

الْمُسْلِمُ يَتَحَرَّى وَيَصُومُ

يَصُومُ

عَلَى قَدْرِ التَّوَقُّيْتِ الْمَوْجُودِ

مَا لَمْ يَتَّبِعْ خِلَافَهُ

فَتَبَيَّنَ عَلَى التَّوَقُّيْتِ الْمَوْجُودِ مَا لَمْ يَتَّبِعْ

يَتَّبِعْ خِلَافَهُ

وَلَوْ قَدَّرَ أَنَّ الْإِنْسَانَ أَحْطَأَ فَإِنَّهُ لَا إِثْمَ عَلَيْهِ

وَلَهُ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

مَا هُوَ مِثْلُ رَمَضَانَ

إِذَا أَحْطَأَ الْإِنْسَانُ لِأَنَّهُ يَفْضِي بَدَلَهُ أَوْ هَذَا صَوْمٌ مُسْتَحَبٌّ

مَا يَنْبَغِي هَذَا آءِ الْعَنَاءِ وَالتَّكَلُّفِ وَالِإِضْطِرَابِ

اللي صامَ حَلَهُ يَصُومُ لا تَقُولُ لَهُ الْيَوْمَ تَسَعُهُ حَلٌّ وَش يُدْرِكُ أَنَّهُ الْيَوْمَ كَذَا؟ عِنْدَكَ يَفِينُ؟ إِنَّمَا فِيهِ نَاسٌ يُجْبُونَ أَنَّ التَّشْوِيشَ عَلَى النَّاسِ

فَحَصَلَ فِي الْحَقِيقَةِ فِي هَذِهِ السَّنَةِ إِضْطِرَابٌ مَا جَرَى لَهُ نَظِيرٌ  
بِسَبَبِ طِ الشَّبَابِ وَبَعْضِ الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَى طَلَبِ الْعِلْمِ

نَعَمْ

فَإِنْ تَقْتَصِرَ فَتَاسِعُهُ مَعَ عَاشِرٍ أَوْ لِذَاقِدٍ

أَوْ إِذَا اقْتَصَرَتْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَدْ أَتَيْتَ بِالسَّنَةِ أَتَيْتَ بِالسَّنَةِ لَكِنَّ كَوْنَكَ تُضَيِّفُ إِلَيْهِ يَوْمًا قَبْلَهُ هَذَا أَفْضَلُ نَعَمْ وَيَكْرَهُ صَوْمَ الذَّهْرِ  
وَالسَّبْتِ وَحَدَهُ فَرَعٌ مِنْ بَيَانِ الصَّوْمِ الْمُسْتَحَبِّ بَيْنَ الصَّوْمِ الْمَكْرُوهِ يُبَيِّنُ الصَّوْمَ الْمَكْرُوهَ يَكْرَهُ إِفْرَادَ شَهْرِ رَجَبٍ بِالصَّوْمِ وَمَا أَوْ أَيَّامٍ  
مِنْ رَجَبٍ وَمَا يَطْنُ الْمُحَرَّفُونَ فِي شَهْرِ رَجَبٍ مِنْ وَيُقْفُونَ فِيهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ كُلِّهَا لَا أَصْلَ لَهُ  
شَهْرُ رَجَبٍ إِنَّمَا هُوَ شَهْرٌ مُحَرَّمٌ  
وَلَا وَلَيْسَ لَهُ مِيزَةٌ فِي الْعِبَادَةِ عَلَى غَيْرِهِ

مِنْ الشُّهُورِ

فَكُلُّ مَا يُرَوَى فِي فَضْلِ الْعَمَلِ فِي شَهْرِ رَجَبٍ خَاصَّةً فَهُوَ غَيْرُ صَاحِبِ  
فَلَا يَجُوزُ الْعَمَلُ بِهِ

وَهُوَ مِنْ وَضْعِ الْخُرَافِيَّةِ

الْعُمْرَةُ الرَّجَبِيَّةُ الصَّوْمِ الذَّبْحُ الدَّبِيحَةُ فِي رَجَبٍ

هَذِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَدْبَحُونَ فِي رَجَبٍ

أَمَّا الْفَرَعُ أَوْ الْعَقِيرَةُ إِذْ لَا يَجُوزُ هَذَا مَا يَجُوزُ تَخْصِيصُ رَجَبٍ لَا بِدَبْحٍ وَلَا بِصَوْمٍ وَلَا بِعُمْرَةٍ وَلَا بِشَيْءٍ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ مَا اعْتَمَرَ فِي شَهْرِ رَجَبٍ وَإِنَّمَا كُلُّ امْرَأَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كُلُّهَا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ

كُلُّهَا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ

مَا اعْتَمَرَ فِي شَهْرِ رَجَبٍ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ صَوْمَ الذَّهْرِ وَالسَّبْتِ وَحَدَهُ

صَوْمَ الذَّهْرِ

يَكْرَهُ صَوْمَ الذَّهْرِ

أَوْلَى صَوْمَ رَجَبٍ هَذَا ثَانِيًا صَوْمَ الذَّهْرِ وَهُوَ أَلَا يُفْطِرُ

إِبْدَأُ يَسْرُدُ الصِّيَامَ كُلَّ حَيَاتِهِ

هَذَا لَا يَجُوزُ

مَكْرُوهٌ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَامَ مِنْ صَامِ الذَّهْرِ

وَفِي رِوَايَةٍ لَا صَامَ وَلَا أَفْطِرُ

فِي حَدِيثٍ إِذَا أَنَا فَاصُومُ وَأَفْطِرُ

اللِّي قَالَ أَنَا أَصُومُ وَلَا أَفْطِرُ رَدَّ عَلَيْهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ أَمَّا أَنَا فَاصُومُ وَأَفْطِرُ

فَلَا يَجُوزُ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَسْرُدُ كُلَّ عُمْرِهِ صِيَامًا

بَلْ أَعْلَى ذَلِكَ صِيَامًا نَصْفَ الذَّهْرِ يَوْمَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ صَوْمَ الذَّهْرِ وَالسَّبْتِ وَحَدَهُ

كَذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ صَوْمَ يَوْمِ السَّبْتِ

لِأَنَّهُ وَرَدَ فِي حَدِيثِ النَّهْيِ عَنْ إِفْرَادِهِ

وَلَكِنَّ الْحَدِيثَ لَمْ يُثْبِتِ الصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِإِفْرَادِ السَّبْتِ لِأَنَّهُ لَمْ يُثْبِتِ حَدِيثُ فِي النَّهْيِ عَنْ إِفْرَادِهِ

فَيَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ تَبَّتْ الْحَدِيثُ النَّهْيِ عَنْ إِفْرَادِهِ

لِأَنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ عِيدٌ لِلْمُسْلِمِينَ فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مُفْطِرًا لِأَجْلِ يَنْشِطُ عَلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَالِدُعَاءِ وَالتَّبَكُّيرِ تَبَّتْ الْحَدِيثُ  
فِي النَّهْيِ عَنْ إِفْرَادِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

أَمَّا إِذَا صَامَ إِذَا كَانَ يَصُومُ أَيَّامًا وَدَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا تَبِعًا فَلَا بَأْسَ

إِذَا دَخَلَ فِيهَا تَبِعًا فَلَا بَأْسَ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ صَوْمَ الذَّهْرِ وَالسَّبْتِ وَحَدَهُ وَأَفْرَادَ تَرْجِيْبِ وَجَمْعُهُ مُفْرَدٌ

نَعَمْ وَيَكْرَهُ صَوْمَ الدَّهْرِ وَالسَّبْتِ وَحَدَهُ وَأَفْرَادَ تَرْجِيبٍ وَجُمُعَةٍ يَعْنِي شَهْرَ رَجَبٍ أَنْ يُفْرَدَ وَيُحْصَى بِعِبَادَةٍ وَهَذَا بَيِّنَةٌ نَعَمْ وَيُحْسِنُ إِثْمَامَ التَّطَوُّعِ مُطْلَقًا وَإِفْسَادَهُ جَوْزٍ فَن تَقْضِي جُودِي هَذِي مَسْأَلَةٌ هَلْ هَلْ يَلْزَمُ إِثْمَامُ صَوْمِ التَّطَوُّعِ وَلَا يَجُوزُ؟ يَجُوزُ نَقْلُهُ وَالْإِفْطَارُ يَجُوزُ

لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يُفْطِرُ إِذَا صَامَ تَرَوُّعًا فَإِنَّهُ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُفْطِرَ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا دَخَلَ بَيْتَهُ أَخْبَرُوهُ أَنَّ عِنْدَهُمْ طَعَامٌ أَهْدَى إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَرْنِي فَإِنِّي أَصْنَعُ صَائِمًا فَأَكَلُ مِنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَلَّ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ نَقُطَّ يَوْمَ أَنْ صَوْمَ التَّطَوُّعِ وَأَنَّ الصَّائِمَ تَطَوُّعًا بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ أَكْمَلَ وَإِنْ شَاءَ نَقَضَهُ لَكِنَّ إِثْمَامَهُ إِفْضَلُ وَكَذَلِكَ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ صَوْمٌ أَوْ الصَّائِمُ تَطَوُّعًا أَمِيرٌ نَفْسِهِ

بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ أَكْمَلَهُ وَإِنْ شَاءَ إِثْمَامَ الَّذِي يَحْرُمُ قَطْعُهُ صَوْمَ الْفَرِيضَةِ الصَّوْمِ الْوَاجِبِ أَمَا صَوْمُ التَّطَوُّعِ فَلَا يَحْرُمُ قَطْعُهُ فَيَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقْطَعَهُ بِقَوْلٍ وَإِنْ قَضَاهُ فَهُوَ أَفْضَلُ بِقَوْلِ النَّاطِقِ وَإِنْ قَنَاءَ فَهُوَ إِفْضَلُ إِذَا قَطَعَهُ فَإِنَّ قَنَاءَ يَوْمًا مِنْ يَوْمٍ آخَرَ فَهُوَ أَفْضَلُ وَلَكِنْ لَمْ يَرِدْ بِهَذَا فِيمَا أَعْلَمُ دَلِيلٌ عَلَى قَضَاءِ النَّفْلِ نَعَمْ

الحجُّ والجهادُ وما يتعلَّقُ بهما  
وَدَفْعُ السَّائِلِ عَنِ الْأَهْلِ وَالْمَالِ  
هَذِهِ ثَلَاثَةٌ أَبْوَابٍ  
بَابُ الْأَوَّلِ الْحَجُّ

وَهُوَ الرُّكْنُ الْخَامِسُ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ  
لَمَّا فَرَعَ مِنَ الرُّكْنِ الرَّابِعِ  
شَرَعَ فِي بَيَانِ الرُّكْنِ الْخَامِسِ

وَهُوَ الْحَدُّ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَنَّهُ مُتَأَكِّدٌ وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَرَى أَنَّهُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ وَيَتَّبِعُ الْجِهَادَ دَفْعَ الصَّالِحِ الَّذِي يَعْتَدِي عَلَيْكَ لِيُقْتَلَ أَوْ لِيَأْخُذَ مَالَكَ

أَوْ لِيَفْجَرُ بِأَهْلِكَ يَعْتَدِي عَلَيْكَ أَوْ عَلَى حُرْمَتِكَ فَإِنَّكَ تَدْفَعُهُ وَلَا تَتْرُكُهُ وَلَوْ بِالْقَتْلِ إِذَا لَمْ يَنْدَفِعْ إِلَّا بِالْقَتْلِ فَيُقْتَلُ تَقْتُلُهُ وَقَتْلُهُ هَدْرٌ

لِأَنَّهُ نَعَمْ بَادِرٌ بِادَاءِ فَرِيضَةِ الْحَجِّ مَتَى مَا تَيَسَّرَ لَكَ فَلَا تُؤَخَّرْ وَمِنْ هُنَا يَقُولُ الْفُقَهَاءُ يَجِبُ الْحَجُّ عَلَى الْفُورِ عَلَى الْفُورِ يَعْنِي الْمُبَادَرَةَ بِأَدَائِهِ عِنْدَ تَوَفُّرِ إِمْكَانِيَّتِهِ

لِأَنَّكَ لَا تَدْرِي مَا لَكَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ فَادِي هَذَا الرُّكْنِ مَا دُمْتَ مُتَمَكِّنًا مِنْ أَدَائِهِ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَلِلنَّاسِ وَبِهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا

قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي الْإِسْلَامِ عَلَى حَمْسِ شَهَادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَقَامَ الصَّلَاةَ وَابْتِئَانَ الزَّكَاةَ وَصَوْمَ رَمَضَانَ وَحَجَّ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا

فَيَجِبُ الْمُبَادَرَةُ بِالْحَجِّ مَعَ الْإِسْتِطَاعَةِ  
وَهِيَ وُجُودُ الزَّادِ الَّذِي يَبْلُغُهُ دَهَابًا وَإِبَابًا

وَيَكْفِي لِأَسْرَتِهِ الَّتِي يَعْوَلُهَا إِلَى أَنْ إِلَى أَنْ يَأْتِي وَالرَّاحِلَةَ وَهِيَ الْمَرْكُوبُ فِي كُلِّ وَقْتٍ بِحَسْبِهِ مَرْكُوبٌ سِوَا عَلَى الدَّابَّةِ أَوْ عَلَى السِّيَارَةِ أَوْ عَلَى الطَّائِرَةِ أَوْ عَلَى الْبَاجِرَةِ

الْمَرْكُوبُ الْمُنَاسِبُ فِي كُلِّ وَقْتٍ  
فَإِذَا تَوَفَّرَ الزَّادُ وَتَوَفَّرَ الْمَرْكُوبُ وَجَبَ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَحُجَّ

وَيُبَادِرُ بِذَلِكَ  
وَالْحَجُّ مَرَّةً وَاحِدَةً

الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ تَتَكَرَّرُ  
الزَّكَاةُ وَالصِّيَامُ تُكَرَّرَانِ كُلُّ سَنَةٍ

أَمَا الْحَجُّ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً مِنَ الْعُمْرِ تَخْفِيفًا  
عَلَى الْأُمَّةِ لِأَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى سَفَرٍ وَيَحْتَاجُ إِلَى مَوْوِنَةٍ

وَقَدْ يَكُونُ فِيهِ أخطاءٌ  
فِي أَوْ الْمَنَاسِكِ قَدْ يَكُونُ فِيهَا أخطاءٌ

فَلِذَلِكَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنِ الْمُسْلِمِينَ  
جَعَلَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً وَمَا زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ  
بِدَلِيلِ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَجُّ مَرَّةً وَاحِدَةً  
فَمَا زَادَ تَطَوُّعٌ وَهَذَا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بَعْبَادِهِ  
التَّخْفِيفُ عَنْهُمْ مَرَّةً وَاحِدَةً وَعَلَى الْمُسْتَطِيعِ  
أَمَّا الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ حَجٌّ  
وَلَوْ مَاتَ مَا عَلَيْهِ شَيْءٌ  
لَأَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ

هَذَا مِنْ تَيْسِيرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعَمْ

يَعْنِي أَنَّهُ يَجِبُ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْعُمْرِ  
نَعَمْ

قَبْلَ إِقْضَاءِ الْعُمْرِ

لَأَنَّ لَا يَأْتِيكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ لَمْ تُؤَدِّي الْحَجَّ  
مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ

لَا يَدْرِي مَتَى يَمُوتُ فَيُبَادِرُ مَا دَامَ أَنَّ اللَّهَ مَكَّنَهُ يُبَادِرُ بِإِدَاءِ الْحَجِّ  
أَمَّا إِذَا أَدَّى الْفَرِيضَةَ فَمَا زَادَ عَلَيْهَا فَهُوَ تَطَوُّعٌ وَيَنْظَرُ فِيهِ إِلَى الْأَصْلَحِ  
فَإِذَا كَانَ هُنَاكَ الْإِنْفَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ عَلَى الْفُقَرَاءِ أَنْفَعُ وَأَحْوَجُ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْحَجِّ  
إِذَا كَانَ هُنَاكَ مَجَالٌ مُلْحٌ لِلْإِنْفَاقِ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْحَجِّ  
كَأَنَّ يَكُونُ هُنَاكَ حَاجَةٌ وَعُسْرَةٌ

أَوْ مُحْتَاجٌ شَدِيدٌ الْحَاجَةِ فَإِنَّ صَرَفَ الْمَالِ فِي ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنْ صَرَفِهِ فِي حَجِّ النَّفْلِ  
كَذَلِكَ فِي أَيَّامِنَا هَذَا الرَّحْمَةَ الشَّدِيدَةَ وَالْخَطَرَ

كَوْنِ الْإِنْسَانِ يَتَأَخَّرُ عَنِ الْحَجِّ بِأَيَّامِ الرَّحْمَةِ وَكَثْرَةِ الْوُفُودِ وَالْحَجَّاجِ وَالْحَاجِ الْآنَ مَا يُؤَدِّي الْحَجَّ عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ  
تَرَحُّصَ رُحْصَ كَثِيرَةً

بِسَبَبِ الرَّحْمَةِ وَالْمَشَقَّةِ

فَأَفْضَلُ مِنْ هَذَا أَنْكَ تَبْقَى فِي بَلَدِكَ وَتَعْبُدُ اللَّهَ وَتَتَصَدَّقُ هَذَا أَفْضَلُ مِنَ الْحَجِّ مَعَ الرَّحْمَةِ الشَّدِيدَةِ وَالْخَطَرِ وَأَيْضًا مَا يُؤَدِّي الْحَجَّ عَلَى  
الْمَطْلُوبِ كُلِّهِ رُحْصَ تَرَحُّصَاتٍ نَعَمْ وَبَادِرُ بَقَرَضِ الْعُمْرِ قَبْلَ إِقْضَائِهِ بِحَجِّ إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ الْمُؤَكَّدِ

بَيْتِ الْعَتِيقِ

قَالَ تَعَالَى وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ

فَسَمَّاهُ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ

قِيلَ لِأَنَّهُ أَعْتَقَهُ اللَّهُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ

وَلَمْ يَتِمَّكَنْ أَحَدٌ مِنْ هَدْمِهِ وَإِزَالَتِهِ مُنْذُ بِنَاءِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَ كَثْرَةِ الْجَبَابِرَةِ وَالْأَعْدَاءِ لِلْإِسْلَامِ اللَّهُ أَعْتَقَهُ مِنْهُمْ وَقِصَّةُ  
الْقِيلِ مَعْرُوفَةٌ سَجَّلَهَا اللَّهُ فُرْأَنَ وَلَا أَحَدٌ يُرِيدُ هَذَا الْبَيْتَ إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَدُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَمَنْ يَرُدْ فِيهِ

بِالْحَادِ يَطْلُمُ نَذَقَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ فَاللَّهُ اعْتَمَدَ مِنَ الْجَبَابِرَةِ وَالطَّغَاةِ خَلَصَهُ مِنْهُ

رَغِمَ عَادَاتِهِمْ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ

وَلَوْ يَقْدِرُونَ عَلَى إِزَالَتِهِ لَازَالُوهُ

خُصُوصًا أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَجْتَمِعُونَ حَوْلَهُ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ

تُظْهِرُ قُوَّتَهُمْ

عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَالْكَفَّارِ لَا يُرِيدُونَ هَذَا

فَهُمْ لَوْ تَمَكَّنُوا مِنْ إِزَالَةِ هَذَا الْبَيْتِ لَازَالُوهُ

لَكِنَّ اللَّهَ حَفِظَهُ وَمَنَعَهُ مِنْهُ

كَمَا حَفِظَ الْقُرْآنَ

إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ

وَالْعَجِيبُ

الْقُرْآنُ يَسُبُّ الْكُفَّارَ وَيَلْعَنُهُمْ وَيَمَقُّنُهُمْ وَمَعَ هَذَا مَا يَسْتَطِيعُونَ يُعَيِّرُونَ فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ

لِأَنَّ اللَّهَ حَفِظَهُ

قَالَ تَعَالَى إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ

مَا يَسْتَطِيعُونَ أَبَدًا

هَذَا مِنْ أَنَّهُ مِنْ عَجِيبِ أَنَّ آيَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ جِفَظَ لِلْمُسْلِمِينَ الْقُرْآنَ وَحَفِظَ لَهُمْ هَذَا الْبَيْتَ الَّذِي يَتَوَجَّهُونَ إِلَيْهِ فِي كُلِّ صَلَاةٍ وَيَجْتَمِعُونَ حَوْلَهُ فِي كُلِّ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ

وَالْيَوْمَ لَمَّا جَاءَتْ وَسَائِلُ الْإِعْلَامِ وَالنَّقْلُ الْبَيْتُ الْفَضَائِيَّ وَصَارُوا يُشَاهِدُونَ الْبَيْتَ وَيُشَاهِدُونَ الْحَجَّاجَ وَتَجْمَعُ الْمُسْلِمِينَ حَوْلَهُ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ أَنَّهُمْ يَمْنَعُونَ أَوْ يُحَدِّثُونَ فِي الْحَرَمِ مَا يَمْنَعُهُمْ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

هَذَا مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَمِنْ نِعْمَتِهِ أَنَّهُ يَفِيضُ لِهَذَا الْحَرَمِ مَنْ يَقُومُ عَلَيْهِ وَيَحْدُمُهُ

فِي كُلِّ زَمَانٍ

مِنَ الْحُكَّامِ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ يُهَيِّئُ لَهُ مِنَ الْمُلُوكِ وَالسَّلَاطِينِ مَنْ يَتَشَرَّفُ بِحَدْمَتِهِ

وَيَتَشَرَّفُ بِتَسْهِيلِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ حَوْلَهُ

هَذَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

وَمَا الْحَجُّ إِلَّا الْقَصْدُ قَصْدًا مُخَصَّصًا فِي اللُّغَةِ الْقَصْدُ الْحَجُّ فِي اللُّغَةِ الْقَصْدُ قَصْدُ الشَّيْءِ هَذَا فِي اللُّغَةِ أَمَا فِي الشَّرْعِ فَهُوَ قَصْدُ مُخَصَّصٍ قَصْدِ الْكَعْبَةِ الْمَشْرِقِيَّةِ لِأَدَاءِ مَنَاسِكَ هَذَا هُوَ الْحَجُّ فِي الشَّرْعِ

قَصْدُ الْكَعْبَةِ الْمَشْرِقِيَّةِ لِأَدَاءِ الْمَنَاسِكَ

حَوْلَهَا

نَعَمْ

وَمَا الْحَجُّ إِلَّا الْقَصْدُ قَصْدًا مُخَصَّصًا

عِبَادَةٌ إِذْعَانٍ وَمَحْضُ عِبَادَةٍ إِذْعَانٍ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِقْبَادٌ لِلَّهِ

وَتَعْبُدًا بِهِ وَالْيَسْرُ مِنْ أَجْلِ الْكَعْبَةِ

الْكَعْبَةُ لَا تَعْبُدُ وَإِنَّمَا الْمَعْبُودُ هُوَ اللَّهُ

وَالْكَعْبَةُ مَكَانٌ لِلْعِبَادَةِ

اللَّهُ مَكَانًا لِلْعِبَادَةِ

يَعْبُدُ اللَّهُ حَوْلَهَا يَطَافُ بِهَا وَيُصَلِّي حَوْلَهَا عِبَادَةً لِلَّهِ

فَهِيَ مَكَانٌ لِلْعِبَادَةِ

حَصَّصَهُ اللَّهُ

وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا

فَاتَّخَذُوا مِنْ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ

فَهِيَ مَكَانٌ عِبَادَةٍ وَلَا تَعْبُدُ هِيَ لِأَنَّهَا بِنَا وَأَحْبَابٌ

وَإِنْ جَعَلَهَا اللَّهُ مُشْعِرًا يَعْبُدُ اللَّهُ عِنْدَهُ

بِقَعَّةٍ يَعْبُدُ اللَّهُ فِيهَا

وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِفَضْلِهِ مَنْ يَشَاءُ

يُفَضِّلُ بَعْضَ الْبِقَاعِ عَلَىٰ بَعْضِ الْأَشْخَاصِ عَلَىٰ بُعْدٍ

وَبَعْضُ الْأَرْوَاحِ عَلَىٰ بَعْضٍ

وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَخْتَارُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

فَاتَّخَذَ مِنَ الْبِقَاعِ مَكَّةَ

كَمَا اخْتَارَ مِنَ الْأَشْهُرِ شَهْرَ رَمَضَانَ اخْتَارَ مِنَ الْبَشَرِ الْأَنْبِيَاءَ

إِصْطَفَاهُمْ وَاخْتَارَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

مِنَ الْأَعْمَالِ إِفْضَلَهَا فَهُوَ يَخْتَارُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

فَهُوَ الَّذِي اخْتَارَ هَذَا الْبَيْتَ وَبَوَّأَهُ لِإِبْرَاهِيمَ

بَوَّأَ مَكَانَهُ لِإِبْرَاهِيمَ فَبَنَاهُ

وَأَذِنَ لِلنَّاسِ بِالْحَجِّ إِلَيْهِ بِأَمْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

فَلَيْسَتْ الَّتِي تَعْبُدُ هِيَ الْكَعْبَةُ

وَإِنَّمَا الَّذِي يَعْبُدُ هُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا حَوْلَ الْكَعْبَةِ

فَهِيَ مَكَانٌ عِبَادَةٍ

وَمَسْجِدٌ

جَعَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ يَتَوَجَّهُونَ إِلَيْهِ فِي أَيِّ مَكَانٍ مِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ قَوْلِيَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ قُولُوا وَجْهَكُمْ شَطْرَهُ يُحْجُونَ إِلَيْهِ كُلِّ سَنَةٍ وَيَعْتَمِرُونَ إِلَيْهِ تَعْبُدًا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى



فَيَعْفُرُ اللَّهُ ذُنُوبَهُمْ وَيُكَفِّرُ سَيِّئَاتِهِمْ بِضَاعَفٍ لَهُمُ الثَّوَابُ وَالْأَجْرُ

فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ

وَفِيهِ أَفْنَاءٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِيهِ تَرْوِضٌ لِلنَّفْسِ عَلَى الْقُوَّةِ وَالْجِهَادِ وَالْجَلْدِ هِيَ مَصَالِحٌ عَظِيمَةٌ نَعَمَ وَفِيهِ تَعَارُفُ الْمُسْلِمِينَ تَعَارُفُ الْمُسْلِمِينَ وَتَأَلَّفُ الْمُسْلِمِينَ وَفِيهِ مَنَافِعٌ كَمَا قَالَ جَلُّ وَعَلَا وَأَذِنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَا تُوكُ رَجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ

مَنَافِعٌ لَا تُحْصَى لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ

مَنْ النَّاسِ مَنْ يَحْصُلُ عَلَى مَنَافِعٍ كَثِيرَةٍ وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْصُلُ عَلَى مَنَافِعٍ ذُونَ ذَلِكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَحْصُلُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُمْ مَنْ لَا يَحْصُلُ عَلَى شَيْءٍ

نَعَمْ

تَجِنُّ الْقُلُوبُ الْمُسْتَجَابُ لَهَا الدُّعَاءُ

إِلَى الصَّادِقِ الْبِرِّ الْخَلِيلِ الْمَمَجَّدِ

نَعَمْ

حَجَّ النَّبِيِّ إِجَابَةً لِدَعْوَةِ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أذِنَ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَذِنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَا تُوكُ رَجَالاً وَعَلَى كُلِّ ظَالِمٍ فَمَنْ حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ فَإِنَّهُ مُجِيبٌ لِهَذَا النِّدَاءِ بِنِدَاءِ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ لَنَبِيِّكَ اللَّهُمَّ لَنَبِيِّكَ إِجَابَةً لِدَعْوَتِكَ عَلَى لِسَانِ خَلِيلِكَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَعَمْ أَتَى بِخُصُوصٍ فِي الدُّعَاءِ بَعْدَ إِيْضًا وَلَوْ عَنْ مَطَارِ الشُّوقِ بِالنَّاسِ عَنْ يَدِي مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ أَنَّهُ أَوْجَبَ الْحَجَّ عَلَى الْمُسْتَطِيعِ

مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا

وَلَوْ عَمَّ الْأَمْرُ لِحَجِّ النَّاسِ كُلُّهُمْ وَلَا يَتَأَخَّرُونَ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَصَّصَ الْمُسْتَطِيعَ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا أَمَا لَوْ قَالَ وَبِهِ عَلَى النَّاسِ حَجُّ النَّبِيِّ وَلَمْ يَأْتِي قَوْلُهُ مَنْ اسْتَطَاعَ لِحَجِّ النَّاسِ كُلِّهِمْ وَلَا يَتَأَخَّرُ نَعَمْ

وَإِذْ جَعَلْنَا النَّبِيَّ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ

وَأَمِنَا

مَ قَالُوا إِنَّهُ كُلُّ مَا ذَهَبُوا يَرْجِعُونَ الْبَيْتَ وَلَا تُشْبِعُ قُلُوبَهُمْ مِنْهُ إِبْدَاءً

مَا أَحَدٌ أَنَّهُ شَبِعَ مِنْ هَذَا النَّبِيِّ

أَبْدَاءً بِحَجِّ الْبَيْتِ

وَوَدَّ بِالرُّجُوعِ إِلَيْهِ دَائِمًا وَأَبْدَاءً

فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمَغْنَطِيسِ لِلْقُلُوبِ مَثَابَةً وَقِيلَ مَثَابَةً يَعْنِي أَنَّهُ مَكَانٌ لِلثَّوَابِ وَالْأَجْرِ وَأَنَّ الظَّاهِرَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهُ يَشْمَلُ الْمَغْنَطِيسَ أَنَّهُ مَثَابَةٌ مَحَلُّ ثَوَابٍ وَأَنَّهُ مَرْجِعٌ لِلنَّاسِ وَلَا أَحَدٌ يَشْبِعُ مِنْهَا إِبْدَاءً

نَعَمْ

كُلُّ مَا خَرَجَ يَوَدُّ أَنَّهُ يَرْجِعُ

نَعَمْ

تَجِنُّ إِلَى إِغْلَامِ مَكَّةَ دَائِمًا

أَعْلَامِ مَكَّةَ يَعْنِي الْمَشَاعِرَ

نَعَمْ

إِلَى إِغْلَامِ مَكَّةَ دَائِمًا قُلُوبٌ إِلَى الدَّاعِي تَرُوحُ وَتَعْتَدِي

إِلَى الدَّاعِي وَهُوَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَمْرِ اللَّهِ

وَأَذِنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ

نَعَمْ

رَجَالاً وَرُكْبَاناً رَجَالاً وَرُكْبَاناً الرِّجَالُ هُمُ الْمَشَاءُ وَالرُّكْبَانُ عَلَى الْمَرْكُوبَاتِ لِكُلِّ زَمَانٍ بِحَسَبِ اتِّجَادِهِمْ يَأْتُونَ إِلَى هَذَا النَّبِيِّ يَمْشُونَ وَرَاكِبِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ يَعْنِي بَعِيدٍ

نَعَمْ

يَطِيرُ بِهِمْ شَوْقاً إِلَى ذَلِكَ الْحَمَى

لِتَحْصِيلِ وَعْدِ النِّعَمِ فِي خَيْرِ مَشْهَدٍ

نَعَمْ

يَاءً

يَحْتُونُ إِلَى ذَلِكَ الْحَمَى وَهُوَ الْحَرَمُ الْجَمَاعِيَّةُ عَنِ الْحَرَمِ

الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَجِنُّ الْقُلُوبِ إِلَيْهِ

يَرْجُونَ الْمَوْعِدَ النَّفْعِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ يَشْهَدُ يَعْنِي يَحْضِرُ مَنَافِعَ لَهُمْ فِي الْحَجِّ

مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ لَا تُحْصَى

نَعَمْ

عَلَى كَلِّهِمْ قَدْ هَانَ نَفْسٌ عَزِيزَةٌ وَاهِلٌ وَمَالٌ مِنْ طَرِيفٍ وَمَتَّ سُبْحَانَ اللَّهِ تَجِدُ النَّاسَ يَخْتُونُ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ وَإِلَى الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ  
مَا يَكُونُ يَبُونُ طَمَعٌ دُنْيَا  
بَلْ هُمْ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ

مَا يَكُونُ يُرِيدُونَ رَفَاهِيَةً وَرَاحَةً هِيَ بَلْ يَأْتُونَ عَلَى تَعَبٍ وَمَشَقَّةٍ يَرْتَكِبُونَ الْمَخَاطِرَ وَالتَّعَبَ الشَّدِيدَ وَالْأَسْفَارَ مَا يَأْتُونَ بِسَبَبِ أَنْ  
أَحَدًا مِنَ الْخَلْقِ يَسُوقُهُمْ مِنْ مَلِكٍ أَوْ جَبَّارٍ أَوْ سُلْطَانٍ إِنَّمَا هُمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ تَسُوقُهُمْ قُلُوبُهُمْ تَسُوقُهُمْ قُلُوبُهُمْ وَرَغْبَاتُهُمْ هَذَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَعَمْ لَوْ قِيلَ لِلنَّاسِ لَازِمٌ كُلَّ سَنَةٍ تُسَافِرُونَ إِلَى مَا بَعْدَ مَا يَكُونُ مِنَ النَّاسِ؟ مِنَ التَّعَبِ وَالتُّرْكِيِّ وَالْأَعْدَارِ وَالتَّأَخَّرِ  
أَمَّا السَّفَرُ إِلَى مَكَّةَ هَذَا مَا أَحَدٌ مَا أَحَدٌ مَا يَخَافُ مِنْهُ أَوْ يَتَنَاقَلُ عَنْهُ  
بَلْ تَجِدُهُ يَرْعَبُ فِيهِ دَائِمًا وَأَبَدًا وَدَائِمًا فِي شَوْقٍ

إِلَيْهِ نَعَمْ

عَلَى كَلِّهِمْ قَدْ هَانَ نَفْسٌ عَزِيزَةٌ وَاهِلٌ وَمَالٌ مِنْ طَرِيفٍ وَمَتَلَدِي  
يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِهِ وَأَوْلَادِهِ بَلْدَةٌ وَيَذْهَبُ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ يَهْوُونَ عَلَيْهِ هَذِهِ الْأُمُورَ وَهِيَ أَعْلَى شَيْءٍ عِنْدَهُ تَهْوُونَ عَلَيْهِ وَيُنْسَاهَا وَذَلِكَ رَغْبَةٌ  
مِنْهُ لِأَنَّ قَلْبَهُ يَخْدُوهُ وَيَسُوقُهُ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ نَعَمْ  
الطَّرِيفُ هُوَ الْمَالُ الْقَدِيمُ وَالتَّلِيدُ هُوَ الْمَالُ الْجَدِيدُ

يَعْنِي يَرَجَسُ عَلَيْهِمُ الْمَالُ

الْمَالُ صَرِيفُهُ وَتَلِيدُهُ قَدِيمُهُ وَجَدِيدُهُ

يَبْدُلُونَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

يُنْفِقُونَهُ فِي الْحَجِّ

نَعَمْ

رُبُوعًا مَدِيدُ الظِّلِّ قَطَعَ مَهَامَهُنَّ

يُضِلُّ بِهَا نَحْرٌ رَضُوا مِنَ الْبَقَاءِ فِي الظِّلِّ وَالتُّرَادِ إِلَى قِطْعِ الْمَهَامَةِ الْبَعِيدَةِ الْبَرَارِيِّ الَّتِي فِيهَا لَفْحُ السُّمُومِ وَفِيهَا الْهَجِيرُ وَفِيهَا التَّعَبُ  
يَخْرُجُونَ مِنْ وَيَأْتُونَ يَتَحَمَّلُونَ هَذِهِ الْمَشَاقَّ وَهَذَا الذَّلِيلُ شَيْءٌ عِنْدَهُمَا الذَّلِيلُ مِنَ الظِّلِّ  
هَذَا السَّفَرُ بِمَا فِيهِ مِنَ الْمَشَاةِ الذَّلِيلُ عِنْدَهُمْ مِنَ الظِّلِّ الْبَارِدِ

نَعَمْ هَذَا مِنْ عَجَائِبِ قُدْرَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ نَعَمْ فِيهَا خَطَرٌ فِيهَا ضِيَاعٌ بِالطَّرْفَاتِ وَمَعَ هَذَا يُصَبِّرُونَ يَأْتُونَ كَمَا قَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ كُلِّ فِتْنَةٍ  
عَمِيقٍ

نَعَمْ

يَخْتِي

فَلَمَّا لَهْمُ مَسُّ الْهَوَاءِ الْحَارِّ أَثْنَاءَ السَّفَرِ يَتَلَدَّدُونَ بِهَذَا

يَتَلَدَّدُونَ بِهَذَا لِأَنَّهُ لَأَنَّهُمْ يَخْتُونُ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ

فَلَا يَلْفِقُونَ إِلَى مَا يَلْفَحُهُمْ مِنَ آلَةِ وَالسُّمُومِ وَالْمَفَاوِزِ الْخَطِرَةِ الْبَرَارِيِّ النَّجِيدَةِ كُلِّ هَذَا يَهْوُونَ عَلَيْهِمْ كُلِّ هَذَا يَهْوُونَ عَلَيْهِمْ نَعَمْ يَهْوُونَ بِهَا  
لَفْحُ الْهَجِيرِ عَلَيْهِمْ كَهَ نَعَمْ

كُلُّ مَا يَلْفَحُونَ مِنَ التَّعَبِ وَالمَشَقَّةِ فَإِنَّهُمْ يَتَلَدَّدُونَ بِهِ

لِأَنَّ الشَّوْقَ يَسُوقُهُمْ إِلَى مَكَّةَ نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ

إِذَا الْمُحِبُّ إِذَا الْمُحِبُّ إِذَا طَمِعَ بِلِقَاءِ حَبِيبِهِ فَإِنَّهُ يَصْبِرُ عَلَى الْمَشَاقِّ

لِيَصْبِرَ عَلَى الْمَشَاقِّ

وَأَجِبْ شَيْءٌ إِلَيْهِمْ هُوَ رُؤْيَا هَذَا الْبَيْتِ

الْعَتِيقُ

وَالتَّوَاتُفُ حَوْلَهُ

هَذَا أَحَبُّ شَيْءٍ إِلَيْهِمْ

مَهْمَا كَلَّفَهُمْ هَذَا مِنَ التَّعَبِ فِي وَالْإِنْفَاقِ لِلْأَمْوَالِ فَإِنَّهُمْ يَلْتَهَوْنَ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْأُمُورَ فِي جَانِبِ لِقَاءِ الْحَبِيبِ

نَعَمْ

فَكَمْ مِنْ رَجِي الْعَيْشِ حَرَكَهُ الْهَوَى فَقَامَ بِأَعْيَابِهِ نَعَمْ كَمْ مِنْ مُتَرَفٍ مُنْعِمٍ فِي الْفُصُورِ الْمُبَرَّدَاتِ وَالْمَلْدَاتِ يَخْرُجُ مِنْهَا وَيُسَافِرُ إِلَى مَكَّةَ  
وَيَصْبِرُ عَلَى مَا مِنَ التَّعَبِ وَمِنْ مَا الَّذِي مَا الَّذِي سَاقَهُ؟ إِلَّا الشَّوْقُ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ الْعَتِيقِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَامِنًا

نَعَمْ

فَلَيْسَ بِشَأْنِ عَزْمِهِ عَنْ طَلَابِهِ إِذَا تَوَبَّ الدَّاعِي بِهِ وَاسْتَلْحَ الرَّدْيَ

مَا يَنْبَغِي شَيْئًا عَنْ مَطْلَبِهِ وَهُوَ الْحَجُّ

أَوْ الْعُمْرَةُ مَا يَنْبَغِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْمَشَاقِّ أَبَدًا

تَوَهَّنَ عَزْمَهُ

نَعَمْ

إِطَارَ الْكَرْعَ عَنْهُمْ رَجَاءَ وَصَالِهِمْ وَشَوْقاً إِلَى إِطَارِ الْكَرَى عَنْهُمْ رَجَاءَ وَصَالِهِمْ

وَشَوْقاً إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ إِطَارَ التَّرْوَةَ وَالنَّوْمَ

يَطْبِيرُ عَنْهُمْ النَّوْمُ أَهٍ فِي اسْتِفْارِهِمْ وَفِي رَجَاءِ الْوُصُولِ إِلَى مَكَّةَ

الْوُصُولِ إِلَى مَكَّةَ

الناظِمُ يَقُولُ قَبْرُ مُحَمَّدٍ

هَذَا الْقَبْرُ لَا يُسَافِرُ إِلَيْهِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَشُدُّ الرِّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ

الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَمَسْجِدِي هَذَا وَالْمَسْجِدَ الْأَقْصَى

فَالسَّفَرُ مَا هُوَ إِلَى الْقَبْرِ

السَّفَرُ إِلَى زِيَارَةِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ لِلصَّلَاةِ فِيهِ

وَزِيَارَةِ قَبْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَدْخُلُ تَبَعاً

لَا قَصْداً

مَا جَاءَ فِي حَدِيثٍ وَاجِدٍ يَحْتُ عَلَى زِيَارَةِ قَبْرِ الرَّسُولِ

سُبْحَانَ اللَّهِ

الرَّسُولُ حَتَّى عَلَى زِيَارَةِ الْقُبُورِ

قَالَ زَوْرُوها فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ بِالْآخِرَةِ

بَيْنَمَا لِمَ فِي حَدِيثٍ وَاجِدٍ صَحِيحٍ هُوَ وَرَدُ أَحَادِيثُ لَكِنَّهَا كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ شَدِيدَةٌ الضَّعْفِ أَوْ مَوْضُوعَةٌ

مَا جَاءَ فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ يَحْتُ عَلَى زِيَارَةِ قَبْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَذَلِكَ سَدّاً لِلدَّرْبِ سَدّاً لِلدَّرْبِ الشَّرِّكَ

لِنَلَا يَغْلِي فِي قَبْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَقَدْ دَعَا اللَّهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَتَنَا يَعْْبُدُ

وَقَالَ لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عَيْداً

يَعْنِي تَجْتَمِعُونَ حَوْلَهُ تَتَرَدَّدُونَ عَلَيْهِ

عَيْدٌ مَكَانِي يَعْنِي لِأَنَّ الْعَيْدَ يَكُونُ زَمَانِي وَيَكُونُ مَكَانِي

بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ وَالْأَحَادِيثِ صَانَ اللَّهُ قَبْرَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنْ الْعُلُوِّ وَعَنْ مَا يَحْدُثُ عِنْدَ الْقُبُورِ الْأُخْرَى

صَانَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فَأَجَابَ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُعَاءَهُ وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ الْجُدْرَانِ

حَتَّى غَدَتْ أَرْجَاؤُهُ بِدُعَائِهِ فِي عِزَّةٍ

وَفِي عِزَّةٍ مَنَاعَةٍ وَصِيَامٍ

بِرَكَةِ دَعْوَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ

عَفَا اللَّهُ عَنِّي كَمْ أودِعَ سَائِراً إِلَيْهِ وَذَنَّبِي حَابِسِي وَمُقَبِّدِي

نَعَمْ

تَحَمَّلْتُ أوزاً أَنْ تُثْقَلَ مِنْهُضِي وَلِكِنِّي أَرْجُو تَجَاوُزَ سَيِّدِي

وَظَنِّي جَمِيلٌ بِالْكَرِيمِ وَعَدَّتِي شَفِيعُ الْوَرَى فِي مَوْقِفِ الْحَشْرِ فِي غَدٍ

كُلُّ هَذَا غُلُوٌّ كُلُّ غُلُوٍّ فِي حَقِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْمَعْزُورَةُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

تَطْلُبُ مِنْهُ

وَالشَّفَاعَةُ نَعْمَ الشَّفَاعَةُ ثَابِتَةٌ

الرَّسُولُ يَشْفَعُ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ

مِنْ أُمَّتِهِ

وَلَا يَشْفَعُ لِأَهْلِ الشَّرِّكَ وَإِنَّمَا يُشْفَعُ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ

فَالشَّفَاعَةُ صَحِيحَةٌ وَحَقٌّ

وَتَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ مَا تَطْلُبُ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ

حَتَّى الرَّسُولِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَشْفَعَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَسْتَأْذِنُ مِنْ رَبِّهِ  
وَيَخِرُّ سَاجِدًا بَيِّنًا وَلَا يَشْفَعُ حَتَّى يُقَالَ لَهُ سَلِّ تُعْطَى وَاشْفَعْ تَشْفَعُ  
لِأَنَّ الشَّفَاعَةَ مَلِكٌ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا

مَا تَطَلَّبُ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَلْ تَطَلَّبُ مِنَ اللَّهِ

تَقُولُ اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِي نَبِيِّكَ

نَعَمْ

لِأَنَّ الْأَقْدَارَ عَزَمِي عَنْ السَّرِيِّ فَشَوْفِي إِلَيْهِ دَائِمًا وَتَلَدُّدِي

وَإِنْ رَجَائِي أَنْ يَمُنَّ يُحِبُّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هُوَ بِإِلَازِمٍ أَنَّهُ يَزُوحُ لِلْقَبْرِ

يُحِبُّهُ فِي أَيِّ مَكَانٍ وَيُصَلِّي وَيُسَلِّمُ فِي أَيِّ مَكَانٍ وَيَتَّبِعُهُ وَيُطِيعُهُ فِي أَيِّ مَكَانٍ

مَا الرَّسُولُ مَا شَرَعَ لَنَا أَنْ نُسَافِرَ لِلْقَبْرِ؟ عَلَّشَانَ نُصَلِّي وَنُسَلِّمُ بَلْ قَالَ صَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُ كُنْتُمْ

اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تُبَلِّغُنِي حَيْثُ فِي أَيِّ مَكَانٍ

لَكِنْ مَنْ وَصَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ؟ مَنْ وَصَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ

وَالصَّلَاةُ فِيهِ عَنْ مَنَةٍ أَوْ الصَّلَاةُ فِيهِ عَنْ أَيِّ عَنِّ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيهَا سِوَاهُ

عَنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيهَا سِوَاهُ فَإِنَّهُ يُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَرَّةً وَاجِدَةً أَوَّلَ مَا يُقَدِّمُ مَا يُكْرَرُ السَّلَامَ وَيَتَرَدَّدُ عَلَى الْقَبْرِ

بَلْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ أَوَّلَ مَا يُقَدِّمُ

بَعْدَ مَا يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ النَّبَوِيَّ وَيُصَلِّي رُكْعَةً تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ يَذْهَبُ وَيُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

هَذَا هُوَ الْمَشْرُوعُ وَهَذَا عَمَلُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

وَهُمْ أَعْلَمُ الْأُمَّةِ

بِسُنَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَا كَانُوا يَتَرَدَّدُونَ عَلَى قَبْرِهِ

لِلسَّلَامِ عَلَيْهِ بَلْ إِذَا أَرَدْتَ السَّلَامَ عَلَيْهِ سَلِّمْ فِي أَيِّ مَكَانٍ

وَيَصِلُ يَصِلُ سَلَامُكَ وَصَلَاتُكَ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تُبَلِّغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ لِرَجُلٍ رَأَى عِنْدَ الْقَبْرِ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَى لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ

وَقَالَ لَهُ مَا أَنْتَ وَمَنْ بِالْأَنْدَلُسِ إِلَّا سِوَاءَ

مَا أَنْتَ وَمَنْ بِالْأَنْدَلُسِ إِلَّا سِوَاءَ

يَعْنِي مَا تَطُنُّ أَنْ أَنَّهُ مَا يُصَلِّي وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِلَّا عِنْدَ قَبْرِهِ

بَلْ حَصَلَ عَلَيْهِ فِي أَيِّ مَكَانٍ فَالْحَقِيقَةُ الْإِنْسَانُ يُحِبُّ أَنَّهُ يَعْرِفُ أَنْوَاعَ الْعُلُوِّ وَيَتَّبِعُهَا وَيَتَّبِعُ السَّنَةَ فِي هَذَا النَّاطِقِ رَحِمَهُ اللَّهُ مَشَى

عَلَى مَا يَمِشِي عَلَيْهِ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ الْمُتَأَخِّرِينَ الْفُقَهَاءِ الْمُتَأَخِّرِينَ عِنْدَهُمْ هَذِهِ الْأُمُورَ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ

نَعَمْ

وَأَلْتَمَّ أَثَارَ النَّبِيِّينَ ضَارِعًا

وَأَبْسَطَ كَفِّي لِلدَّعَاءِ وَأَجْهَدُ

كُلُّ هَذَا مِنَ الْعُلُوِّ كُلُّ هَذَا مِنَ الْعُلُوِّ

وَأَثَارَ النَّبِيِّينَ مَا تَسَلَّمُ

يَعْنِي أَنَّهُ يَنْتَبِرُكَ بِالْحُجْرَةِ أَوْ يَنْتَبِرُكَ لِمَا يُنْسَبُ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْأَثَارِ هَذَا مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكَ وَلَا دَلِيلَ عَلَيْهِ وَلَكِنْ هَذَا مِنَ الْمُبَالَغَةِ نَعَمْ

وَمَنْ حَجَّ بِالْمَالِ الْحَرَامِ يُعِيدُهَا كَذَلِكَ مُرْتَدًّا أَنَا نَقَفْتُ عِنْدَ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذِهِ أَسْئَلُهُ كَثِيرَةٌ أَعْرَضَ عَلَيَّ فَصِيَلَتُكُمْ أَكْثَرَ مَا تَبَسَّرَ مِنْهَا

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِمَّا أَنَا فَاصُومُ وَأُفْطِرُ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي

السُّؤَالُ مَا الْمَقْصُودُ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ مِنِّي

الْمَقْصُودُ التَّبَرُّيُّ مِنْ فِعْلِهِ

التَّبَرُّيُّ مِنْ فِعْلِهِ

لَيْسَ مِنِّي يَعْنِي لَيْسَ عَلَيَّ سُنَّتِي

تَبَرُّيُّ مِنْ هَذَا قَالُوا هَذَا مِنْ ضَوَائِقِ الْكَبِيرَةِ إِذَا قَالَ لَيْسَ مِنِّي مَنْ فَعَلَ كَذَا هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ لِلسَّائِلِ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ التَّطَوُّعُ بِالصِّيَامِ عَاشُورَاءَ؟ وَنَحِ قَبْلَ صِيَامِ الْقَضَاءِ مِنْ رَمَضَانَ إِنْ كَانَ عَلَى الْإِنْسَانِ قَضَاءٌ؟ أَيْ نَعَمْ لَا بَأْسَ  
 لَا بَأْسَ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ  
 وَلَوْ كَانَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ مِنْ رَمَضَانَ إِنَّمَا فِي سِتِّ مِنْ شَوَالٍ  
 أَوْ الْعُلَمَاءُ يَقُولُ إِنَّهُ لَا يَصُومُهَا حَتَّى يَقْضِيَ مَا عَلَيْهِ  
 لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَالٍ  
 فَقَوْلُهُ صَامَ رَمَضَانَ فَالَّذِي عَلَيْهِ قَضَاءٌ مَا بَعْدَ صَامِ رَمَضَانَ  
 فَلَا بُدَّ يَقْضِي أَوْلَى ثُمَّ يَصُومُ السِتَّ  
 أَمَا بَقِيَّةُ التَّطَوُّعِ فَإِنَّ لَهُ أَنْ يَتَطَوَّعَ وَلَوْ كَانَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ مِنْ رَمَضَانَ  
 نَعَمْ  
 لِأَنَّ الْقَضَاءَ مُوسَّعٌ  
 نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ تَحْرِي دُخُولِ الشَّهْرِ خَاصُّ فِي رَمَضَانَ فَقَطُّ؟ نَعَمْ هَذَا الَّذِي وَرَدَتْ بِهِ السَّنَةُ  
 لِيَصُومَ الْفَرَضِ تَحْرِي الْهَلَالِ إِنَّمَا هُوَ فِي صَوْمِ الْفَرَضِ  
 وَلَمْ يَرُدْ تَحْرِي الْهَلَالِ فِي صَوْمِ عَاشُورَاءَ إِنَّمَا يَصُومُ الْإِنْسَانُ بِالتَّحْرِي وَالْإِجْتِهَادِ  
 نَعَمْ وَلَوْ أخطأ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى خَطَاةِ شَيْءٍ وَهُوَ مَا جُورٌ  
 نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَهِيَ أَيَّامُ الْبَيْتِ أَمْ صَوْمُ يَوْمِ  
 الْإِثْنَيْنِ وَالْحَمِيسِ مِنْ كُلِّ اسْبُوعٍ؟ كُلُّهَا فَاضِلَةٌ؟ هَذِي لَهَا وَطِيفَةٌ وَهَذِي لَهَا وَطِيفَةٌ هَذِي مِنْ كُلِّ اسْبُوعٍ وَالثَّلَاثَةُ شَهْرٍ وَكُلُّ وَاجِدٌ لَهُ  
 وَطِيفَةٌ وَفَضِيلَةٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ لِلسَّائِلِ يَقُولُ هَلِ الْأَعْمَالُ هَلِ الْأَعْمَالُ تُعْرَضُ عَلَى اللهِ جَلًّا وَعَلَى فِي يَوْمِي  
 الْإِثْنَيْنِ وَالْحَمِيسِ أَمْ فِي يَوْمِ الْحَمِيسِ فَقَطُّ؟ وَرَدَّ أَنْ تُعْرَضُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ هَذَا أَكَّدَ وَوَرَدَ أَنَّهَا تُعْرَضُ فِي يَوْمِ الْحَمِيسِ فَهِيَ تُعْرَضُ فِي  
 الْيَوْمَيْنِ وَاللهُ أَعْلَمُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يَذْكُرُ بَعْضَ النَّاسِ أَنَّ يَوْمَ الْحَمِيسِ إِنْ صَوْمَهُ غَيْرَ تَابِتِ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ فَلَا يُسْتَحَبُّ صَوْمُهُ  
 فَمَا صِحَّةُ هَذَا الْقَوْلِ؟ هَذَا غَلَطٌ بَلْ وَرَدَ صِيَامُ يَوْمِ الْحَمِيسِ وَهُوَ تَطَوُّعٌ مَا هُوَ وَاجِبٌ  
 مَنْ صَامَهُ فَلَهُ أَجْرٌ وَمَنْ تَرَكَهُ  
 فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ

وَالْحَدِيثُ الضَّعِيفُ يَعْمَلُ بِهِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ صَوْمَ يَوْمِ الْحَمِيسِ مِنْ فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ  
 نَعَمْ  
 أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ لَا يَنْبَغِي وَلَا يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ يُشْكِكُ النَّاسَ  
 يُهَوِّنُ عَلَيْهِمُ الْعِبَادَاتِ وَالتَّطَوُّعِ  
 مَا يَنْبَغِي لَهُ يَعْمَلُ الْعَمَلُ هَذَا

نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَيَّامَ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ هَلِ هِيَ عَشْرٌ مَعَ أَنَّ يَوْمَ الْعَاشِرِ هُوَ يَوْمُ الْعِيدِ وَهُوَ  
 مُحَرَّمٌ صَوْمُهُ الْأَعْلِيَّةُ عَشْرًا بِالْأَعْلِيَّةِ وَلَا مَا بِهِ مِنَ الْعَاشِرِ مَا يُصَامُ لَكِنْ سَمِيَتْ عَشْرًا بِالْأَعْلِيَّةِ  
 بِالتَّغْلِيْبِ يَعْنِي نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلِ الْإِفْطَارُ فِي صِيَامِ النِّقْلِ أَمَا بِسَبَبِ الْمَرَضِ أَوْ الْجَمَاعِ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ  
 قَضَاءٌ لَيْسَ عَلَيْهِ فِيهِ قَطًّا  
 نَعَمْ؟ هَلِ الْإِفْطَارُ فِي صِيَامِ النِّقْلِ؟ إِيهِ بِسَبَبِ الْمَرَضِ أَوْ الْجَمَاعِ؟ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ قَضَاءُهُ؟ أَمْ لَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ؟ الْوُجُوبُ مَا  
 يَجِبُ الْقَضَاءُ إِنَّمَا النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ إِنْ كَانَ قَضَى فَهُوَ أَفْضَلُ  
 اسْتِحْسَانٌ فَقَطُّ إِلَّا الْوُجُوبُ مَا يَجِبُ الْقَضَاءُ إِلَّا فِي الْفَرَضِ  
 نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَكْرَهُ صَوْمَ الْأَيَّامِ الْمُسْتَحَبَّةِ فِي السَّفَرِ؟ أَمْ يُسْتَحَبُّ ذَلِكَ؟ يُسْتَحَبُّ ذَلِكَ فِي  
 السَّفَرِ وَالْحَضَرِ إِنَّمَا الَّذِي يَكْرَهُ صَوْمَ الْفَرَضِ  
 اللَّيْ يَكْرَهُ فِي السَّفَرِ صَوْمَ الْفَرَضِ اللَّيْ هُوَ رَمَضَانُ أَمَا صَوْمٌ غَيْرُ رَمَضَانَ فَلَا مَانِعَ مِنْهُ فِي السَّفَرِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ  
 الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَامَ مِنْ صَامِ الدَّهْرِ هَلْ هُوَ دُعَاءٌ أَمْ نَفْيُ الصَّوْمِ عَنْهُ؟ يُحْتَمَلُ هَذَا  
 وَهَذَا إِذَا صَامَ يَعْنِي لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ  
 وَيَحْتَمَلُ الدُّعَاءَ عَلَيْهِ  
 نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ رِوَايَةِ لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرُ

يَعْنِي لَا هُوَ اللَّيُّ يُفْطِرُ وَإِسْتِرَاحَ وَلَا هُوَ بِاللَّيِّ صَامَ صَوْمٌ يَنْفَعُ أَي نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ فِي صِيَامِ شَهْرِ مُحَرَّمٍ كُلِّهِ  
أَوْ أَعْلِيهِ أَلَمْ يَرِدْ حَدِيثٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَمْ يَصُمْ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ شَهْرِ رَمَضَانَ يُخَصَّصُ مِنْهُ شَهْرٌ مُحَرَّمٌ النَّهْيُ  
يُخَصَّصُ مِنْهُ شَهْرٌ مُحَرَّمٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي صَوْمِ النَّذْرِ هَلْ يَجُوزُ قِطْعُهُ؟ لَا الصَّوْمُ  
الوَاجِبُ مَا يَجُوزُ قِطْعُهُ سِوَاءَ رَمَضَانَ أَوْ نَذْرًا أَوْ كِفَارَةً كُلِّ الصَّوْمِ الْوَاجِبِ مَا يَجُوزُ أَنْ دَخَلَ يَقُولُونَ مَنْ دَخَلَ فِي فَرْضِ مُوسَى  
حُرِّمَ قِطْعُهُ

نَعَمْ

قَوْلُهُ تَعَالَى وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي صِيَامِ النَّافِلَةِ كَصِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ أَوْ يَوْمِ عَاشُورَاءَ هَلْ لَا بُدَّ مِنْ تَنْبِيهِ النَّيَّةِ عِنْدَ الصِّيَامِ؟ أَمْ لَا بَأْسَ مِنْ عَدَمِ  
تَنْبِيهِهَا؟ كُلُّ صَوْمِ النَّفْلِ مَا يَلْزَمُ تَنْبِيهِ النَّيَّةِ مِنَ اللَّيْلِ فَلَوْ أَصْبَحَ وَهُوَ لَمْ يَأْكُلْ وَلَمْ يَشْرَبْ

ثُمَّ نَوَى الصِّيَامَ فِي النَّهَارِ جَازَ هَذَا

فِي النَّافِلَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ أَنْ إِذْهَبَ وَإِنْ وَاغْمَلَ عُمْرَةً فِي كُلِّ شَهْرٍ أَمْ أَنْتَبَرَغَ بِالْمَالِ الَّذِي أَذْهَبَ  
بِهِ فِي الْعُمْرَةِ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ لِلْمُجَاهِدِينَ

هَذَا كَحَسَبِ الضَّرُورَةِ إِذَا كَانَ هُنَاكَ ضَرُورَةٌ الْحَدِّ مِنَ الْعُمْرَةِ كَأَنْ يَكُونَ هُنَاكَ فُقَرَاءٌ مُخْتَاجِينَ أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مُخْتَاجِينَ حَاجَةً شَدِيدَةً  
الصَّدَقَةُ عَلَيْهِمْ وَدَفْعُ حَاجَةٍ أَوْ مَدِينُ مُعَسِّرٍ

فَتَسْدِيدُ الدِّينِ عَنْهُ أَفْضَلُ مِنَ الْعُمْرَةِ

حَسَبَ أَهْلِ الْحَاجَةِ فَالْمُخْتَاجُونَ سِوَاءَ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ أَوْ غَيْرِهِمْ

فَإِذَا كَانَتْ حَاجَتُهُمْ أَشَدَّ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْعُمْرَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ لَمْ يَحُجَّ مَعَ اسْتِطَاعَتِهِ عَلَى الْحَجِّ؟ ثُمَّ نَصَحَ فِي الْمُبَادَرَةِ بِالْحَجِّ وَلَمْ يَسْتَجِبْ لِذَلِكَ  
هَذَا يُحْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ

إِذَا تَرَكَ الْحَجَّ مَعَ الْإِسْتِطَاعَةِ لَيْسَ لَهُ عُدْرٌ

فَيُحْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ

قَالَ تَعَالَى وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ فِي النَّبِيِّ مَنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ

كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَمْرَائِهِ مَنْ وَجَدْتُمْ عِنْدَهُ سَعَةً وَلَمْ يَحُجَّ

فَاصْرُبُوا عَلَيْهِمُ الْجَزِيَّةَ مَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ مَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ حَطَبٌ أَخَذَهُمْ خُطْبَةٌ هَذَا الْعَامَ عَنِ الْحَجِّ وَذَكَرَ شُرُوطَهُ وَمِنْهَا وَجُودُ الْمُحَرَّمِ  
لِلْمَرْأَةِ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ لَهَا مُحَرَّمًا فَلَهَا أَنْ تَحُجَّ مَعَ مَجْمُوعَةٍ مِنَ النِّسَاءِ وَقَالَ هَذَا هُوَ الرَّاجِحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَهَلْ قَوْلُهُ صَحِيحٌ؟ وَهَلْ هَذَا

الْكَلَامُ أَنْ يُقَالَ عَلَى مَنْابِرِ الْجُمُعَةِ؟ لَا مَا هُوَ صَحِيحٌ وَإِنْ قَالَ بِهِ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ فَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ

وَلَا يُقَالُ هَذَا عَلَى الْمَنَابِرِ

الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهُ رَجُلٌ يُرِيدُ الْعَزْوَ

وَأَخْبِرَهُ أَنَّ امْرَأَتَهُ حَاجَةٌ فَقَالَ إِذْهَبْ فَحَجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ

أَرْجِعْهُ مِنَ الْعَزْوِ لِيَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِهِ

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْحُجَّاجَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مَعَهُمْ جَمَاعَةٌ

كُلُّهُمْ جَمَاعَةٌ وَنِسَاءٌ

وَلَمْ يَكْتَفِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَوْنِهَا مَعَ جَمَاعَةٍ

بَلْ أَرْجِعْهُ أَنْ يَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِهِ هَذَا قَوْلٌ غَلَطٌ وَلَا يَجُوزُ إِغْلَانُهُ عَلَى الْمَنَابِرِ وَالتَّسْهِيلِ مِنْ أَمْرِ الْمُحَرَّمِ وَالْجَمَاعَةِ مَا يُعْتَوَّنُ عَنْ  
الْمُحَرَّمِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ مِنْ غَلَامَاتِ السَّاعَةِ الْكُبْرَى أَنْ يَأْتِيَ رَجُلٌ يُسَمَّى بِالسُّوقِ يُسَمَّى بِذَا

الْمُؤَقَّتِينَ أَوْ بِذِي السُّوقَتَيْنِ نَعَمْ كَذَا يَقُولُ بِذِي السُّوقَتَيْنِ يَهْدُمُ الْكَعْبَةَ حَجْرًا حَجْرًا أَمْ أَنَّ هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؟ وَهَلْ هِيَ مِنْ

غَلَامَاتِ السَّاعَةِ الْكُبْرَى أَمْ الصُّعْرَى؟ هَذَا صَحِيحٌ وَهَذَا مِنْ غَلَامَاتِ السَّاعَةِ

لَكِنَّ مَا يَهْدُمُ إِلَّا عِنْدَ خَرَابِ النَّاسِ وَفَسَادِ النَّاسِ حَتَّى الْقُرْآنُ يَرْفَعُ

الْقُرْآنُ يَرْفَعُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

تَهْدُمُ الْكَعْبَةَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ عِنْدَ فُسَادِ النَّاسِ

وَاسْتِثْرَاءِ الْفَسَادِ فِي النَّاسِ  
هَذَا فِي آخِرِ الزَّمَانِ وَهُوَ مِنْ عِلَامَاتِ السَّاعَةِ وَذِي السُّوَيْفَتَيْنِ هَذَا مِنَ الْحَبَشَةِ  
نَعَمْ

فَسَيَبْدُ هَذَا النَّبِيُّ وَلَا يُعَادُ  
كَمَا أَنَّ الْقُرْآنَ يَرْفَعُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَجْمُوعَةً مِنَ الشَّبَابِ دَهَبُوا إِلَى الْحَجِّ فِي هَذَا الْعَامِ لِحَجِّ تَطَوُّعٍ مِنْ غَيْرِ تَصَارِيحٍ  
فَهَلْ عَمَلُهُمْ هَذَا جَائِزٌ إِذَا كَانَ نِظَامُ الدَّوْلَةِ يَمْنَعُهُمْ مِنْ هَذَا؟ وَمَا الْوَاجِبُ عَلَيْهِمْ؟ هَذَا مَا هُوَ بِجَائِزٍ؟ وَحَجُّهُمْ صَحِيحٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَكِنْ  
يَأْتُمُونَ عَلَى مُخَالَفَةِ وِلِيِّ الْأَمْرِ  
يَأْتُمُونَ عَلَيْهِمُ الْإِسْتِغْفَارَ وَالتَّوْبَةَ وَعَدَمَ الْعُودَةِ لِمِثْلِ هَذَا

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الْأَوْلَى أَنْ أَحُجَّ حَجَّ الْفَرِيضَةِ مَعَ الزَّحَامِ الشَّدِيدِ وَأَسْقَطَ ثَلَاثَةَ الْحَجِّ عَنِّي؟ هَلْ  
الْأَوْلَى أَنْ أَحُجَّ حَجَّ الْفَرِيضَةِ مَعَ الزَّحَامِ الشَّدِيدِ

وَأَسْقَطَ ثَلَاثَ الْحَجِّ عَنِّي؟ أَمْ أَمْكُثُ فِي بَلَدِي إِعْبَادُ اللَّهِ وَالتَّصَدِّقُ؟ وَهَلْ بِذَلِكَ يَسْقُطُ الْحَجُّ عَنِّي مَعَ اسْتِطَاعَتِي عَلَيْهِ؟ لَا  
وَاجِبٌ عَلَيْكَ تَحُجُّ

وَلَوْ مَعَ الزَّحَامِ مَا دَامَ فَرِيضَةً  
الْوَاجِبُ تَحُجُّ تَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ وَتُعِينُكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
وَلَا إِنَّمَا كَلَامُنَا عَنِ النَّافِلَةِ أَمَّا الْفَرِيضَةُ لَا  
يُبَادِرُ الْإِنْسَانُ بِالْحَجِّ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ السَّمَاخُ لِلْخَادِمَةِ بِالْحَجِّ لِقَضَاءِ فَرَضٍ وَلَوْ كَانَ بِدُونِ مُحْرَمٍ عِلْمًا بِأَنَّهُ  
يَتَعَدَّى عَلَيْهَا أَنْ تَحْصُلَ لَهَا فُرْصَةٌ الْحَجِّ فُرْصَةً أُخْرَى مِنْ بَلَدِهَا بِسَبَبِ ضَيْقِ الْيَدِ وَبَعْدَ الْمَسَافَةِ وَكُونِهَا أَصْلًا هُنَا تَعْمَلُ بِدُونِ  
مُحْرَمٍ غُومُ الْحَدِيثِ لَا يَجِلُّ إِمْرَأَةً تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالتَّوَكُّلِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ  
إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مُحْرَمٍ

هَذَا عَامٌ لِلْخَادِمَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ النِّسَاءِ  
عَامٌ لِلْخَادِمَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ النِّسَاءِ

كُونِهَا جَاءَتْ بِدُونِ مُحْرَمٍ لَا يُبْرَرُ  
إِنَّكَ تَرَخَّصَ لَهُ تَحُجُّ بِدُونِ مُحْرَمٍ لَكِنْ هِيَ إِذَا حَجَّ مِنْ نَفْسِهَا وَدَهَبَتْ مَسْنُورًا لِيَتَّهَمَ عَلَيْهَا إِمَّا أَنْتَ إِنَّكَ لَا تَأْذُنُ لَهَا بِذَلِكَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ  
إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَنْ لَمْ يَجِدْ فِي نَفْسِهِ الشُّوقَ إِلَى مَكَّةَ فَهَلْ عَلَيْهِ غُوبَةٌ أَوْ مَاذَا عَلَيْهِ؟ أَوْ هَلْ يَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى  
فَسَادَةِ قَلْبِهِ؟ مَا أَظُنُّ مُسْلِمًا مَا أَظُنُّ مُسْلِمًا فِي قَلْبِهِ إِيمَانٌ وَلَوْ ضَعِيفٌ  
مَا يَجُنُّ إِلَى مَكَّةَ حَتَّى وَلَوْ إِيمَانُهُ ضَعِيفٌ

مَهْمَا كَانَ  
مَا أَظُنُّهُ هُنَا مَا يَجِدُ فِي قَلْبِهِ خِنَانٌ إِلَى مَكَّةَ إِبْدَاءً

إِنَّمَا هَذَا عِنْدَ الْمُنَافِقِينَ وَالعِيَاذُ بِاللَّهِ  
أَمَّا الْمُسْلِمُ إِبْدَاءً وَلَوْ كَانَ إِيمَانُهُ ضَعِيفٌ

فَهُوَ يَجُنُّ إِلَى الْكَعْبَةِ وَالنَّبِيِّ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ لِلنَّاسِ زِيَارَةُ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ؟ لَا

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ زُورَاتِ الْقُبُورِ  
وَهَذَا عَامٌ لِقَبْرِهِ وَلِعَبْرِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

فَلَا يَجِلُّ لَهَا أَنْ تَزُورَ قَبْرًا  
مِنَ الْقُبُورِ

لَا قَبْرَ ابْنٍ وَلَا أُخِيهَا وَلَا قَرِيْبِيهَا وَلَا قَوْلَ الرَّسُولِ وَلَا غَيْرَهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَرَدْتُ السَّفَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ  
فَقَالَ لِي رَجُلٌ بَلَغَ سَلَامِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَهَلْ قَوْلُهُ صَاحِبٌ؟ لَا مَا هُوَ بِصَاحِبٍ  
مَا يُسَلِّمُ عَلَى الرَّسُولِ وَهُمْ مَكَائِهِ  
أَلَمْ يَسْمَعْ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُ كُنْتُمْ  
فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تُبَلِّغُنِي  
فَلَا يَخْتَاJ أَنَّهُ يُوصِي وَاجِدُ  
نَعَمْ هَذَا مِنَ الْجَهْلِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
سَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْكُمْ فِي قَتْلِ الصَّائِلِ لِمَاذَا سَمِيَ الصَّائِلُ بِهَذَا الْإِسْمِ؟ أَرَجُو التَّوَضُّيْحَ الصَّائِبَ فَلَنَا اللَّيِّ يَصُولُ عَلَيْكَ يُرِيدُ  
دَمَكَ أَوْ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِكَ أَوْ يُرِيدُ هَنْكَ مَحَارِمِكَ أَوْ حَتَّى مَحَارِمَ غَيْرِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ هَذَا هُوَ الصَّائِبُ يُدْفَعُ بِأَسْهَلِ مَا يَكُونُ فَإِذَا لَمْ يَنْدَفِعْ  
إِلَّا بِالْقَتْلِ يُقْتَلُ وَدَمُهُ هَدْرَ نَعَمْ وَهَذَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَأْتِي بَيَانُهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ قَرَأْتُ لِشَيْخِ  
الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا فَهَمْتُ مِنْهُ أَنَّ السَّلَامَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ قَبْرِهِ هُوَ فِعْلٌ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ  
تَعَالَى عَنْهُمَا فَقَطُّ وَإِذَا أَرَادَ السَّفَرَ إِذَا أَرَادَ السَّفَرَ أَوْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ وَفَهَمْتُ مِنْهُ أَنَّهُ بَضْعُفٌ فِعْلٌ ابْنُ عُمَرَ هَذَا لِعَدَمِ فِعْلِ بَقِيَّةِ الصَّحَابَةِ  
لَهُ كَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ

فَهَلْ هَذَا الْفَهْمُ صَاحِبٌ؟ لَا مَا هُوَ بِصَاحِبٍ  
وَالشَّيْخُ لَا يُبْنَعُ مِنَ الْقَادِمِ إِلَى الْمَدِينَةِ  
إِذَا قَدِمَ أَنَّهُ يَذْهَبُ يُسَلِّمُ عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَدْخُلُ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوْرُوا الْقُبُورَ يَدْخُلُ قَبْرَهُ مِنْ بَابِ أَوْلَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الْجُدْرَانُ الَّتِي حَوْلَ قَبْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا ابْنُ الْقَيْمِ  
فِي نَظْمِهِ؟ وَهَلْ هِيَ مَوْجُودَةٌ الْآنَ مَوْجُودَةٌ نَعَمْ وَهِيَ دَاخِلُ السُّورِ الْعَامِ دَاخِلُهُ مُتَلْتٌ مِنْ جِهَةِ الشَّمَالِ رَأْسُ الْمُتَلْتِ مِنْ جِهَةِ الشَّمَالِ  
عَلَّشَانَ اللَّيِّ يَصِفُ وَيُصَلِّي مَا يَكُونُ أَمَامَهُ شَيْءٌ مِنْ جِدَارِ الْقَبْرِ فَأَجَابَ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُعَاءَهُ وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ الْجُدْرَانِ عَلَى شَكْلِ مُتَلْتِ  
هَذَا مِنَ الدَّاحِلِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
السُّورُ الْخَارِجِيُّ هَذَا مَا هُوَ بِسُورٍ لِلْقَبْرِ  
مَا هُوَ بِسُورٍ لِلْقَبْرِ  
السَّلَامُ عَلَى السُّورِ الدَّاخِلِيِّ  
اللِّي بَلِيهِ الشَّرِيفُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حَصَلَ فِي بِلَادِ الْحَزْمِيِّينَ مِنَ الْأَحْدَاثِ مِنَ الْأَحْدَاثِ  
الْأَخِيرَةِ كَمَا تَعْلَمُونَ لَا يُورَثُ دِينًا وَلَا عُرْفٌ وَلَا عَقْلٌ وَلَكِنْ نَفْرًا وَنَسْمَعُ عَمَّنْ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مِنْ بَعْضِ الْكُتَابِ وَغَيْرِهِمْ مَنْ اسْتَعْلَى  
هَذِهِ الْأَحْدَاثِ لِلنَّيْلِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالِدُّعَاةِ وَأَهْلِ الْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ  
وَلَا سِيَّمَا الشَّبَابِ الْمُسْتَقِيمِ  
وَلَا زَالُوا مُسْتَمْرِينَ عَلَى ذَلِكَ فِي كُلِّ يَوْمٍ فِي جَرَانِهِمْ وَصُحُفِهِمْ

السُّوَالُ مَا مَوْقِفُنَا طَلَابُ حَيْلٍ ذَلِكَ وَبِمَاذَا تَوَجَّهْتُمْ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ؟ الْعَدُوُّ الْمُغْرَضُ مَهْمَا عَمِلْتَ مَا أَنْتَ بَرَّادُهُ عَنْ عُدُوَانِهِ وَشَرِّهِ  
وَلَكِنْ شَرُّهُ عَلَيْهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا يَصُرُّ الْمُسْلِمِينَ الْمُنَافِقُونَ تَكَلَّمُوا الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي الصَّحَابَةِ وَقَالُوا مَا قَالُوا مَا هُوَ  
غَرِيبٌ مِنْ أَهْلِ الشَّرِّ أَنَّهُمْ يَتَكَلَّمُونَ بِأَهْلِ الْخَيْرِ وَأَنَّهُمْ يَنْتَهَرُونَ الْفُرْصَةَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَا هُنَا  
هَذَا مَعْنَاهُ نَظَرَةُ الرَّسُولِ قَاصِرَةٌ حَيْثُ خَرَجَ بِهِمْ لِهَذَا الْمَكَانِ لِيَقْتُلُوا هَذَا دَمٌ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُمْ لَوْ كَانَ الْأَمْرُ لَهُمْ مَا  
خَرَجُوا أَنَّهُمْ أَحَدٌ مِنَ الرَّسُولِ وَأَعْرَفَ مِنَ الرَّسُولِ بِرَعْمِهِمْ فَمَا هُوَ بِهَذَا غَرِيبٌ أَنَّ الْمُنَافِقِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ فِي  
أَيَّامِ الْأَحْدَاثِ وَلَمَّا اسْتَدَّتْ الْأَمْرُ بِالْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا  
عُزُورًا

هَذَا مَا هُوَ بِغَرِيبٍ أَبَدًا  
فَلَا تَحْزَنَنَّ عَلَيْهِمْ وَلَا تَأْسَى عَلَيْهِمْ  
وَإِنَّهُمْ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
وَكَبِدُهُمْ فِي نُحُورِهِمْ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عِنْدَمَا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهَدْيَ فِي عُمَرَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ



فَهَلْ فَعَلَهُ هَذَا عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِحْبَابِ؟ فَيَجُوزُ فِعْلُهُ؟ أَمْ أَنَّ هَذَا مِنْ خَصَائِصِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ مَا هُوَ مِنْ خَصَائِصِهِ هَذِهِ  
الْهُدْيُ مُسْتَحَبٌّ

إِنَّهُ يَسُوْقُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ بَلَدِهِ  
أَوْ مِنْ أَيٍّْ مِنْ دَاخِلِ الْحَرَمِ أَوْ خَارِجِ الْحَرَمِ هَذَا سَنَةٌ  
سَنَةٌ مَا بَاقِيَةٌ وَمِنْهُ شَيْءٌ وَاجِبٌ وَهُوَ هَدْيُ النَّمْتَعِ وَالْقِرَانِ  
وَالْهُدْيُ هَدْيُ الْجُبْرَانِ هَذَا وَاجِبٌ  
أَمَّا مَا زَادَ عَنِ هَدْيِ النَّمْتَعِ وَالْقِرَانِ فَهُوَ سَنَةٌ وَبَاقِيَةٌ وَسُوْقُهُ إِفْضِلُ  
نَعْمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا شَابٌّ وَعِنْدَنَا فِي بِلَادِنَا جَمَاعَاتٌ إِسْلَامِيَّةٌ كَثِيرَةٌ  
مِنْهَا أَنْصَارُ السَّنَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ وَالْجَمَاعَةِ السَّلَفِيَّةِ وَالتَّبْلِيغِ وَالدَّعْوَةِ وَغَيْرَهَا فَهَلْ يَلْزَمُ عَلَيَّ أَنْ أَلْتَزِمَ جَمَاعَةً مُعَيَّنَةً؟ أَمْ أَنِّي أَعْبُدُ اللَّهَ بِمَا  
جَاءَ فِي كِتَابِهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ عَلَى طَرِيقَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ وَاتَّبِعِ الدَّلِيلَ أَيْنَمَا كَانَ وَلَا أَسْمِيَّ بَايَ تَسْمِيَّةٍ  
إِنِّي مُسْلِمٌ عَلَى طَرِيقَةِ النَّبِيِّ وَأَصْحَابِهِ  
التَّعَاوُنُ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى طَيِّبٌ  
فَإِذَا وَجِدْتَ جَمَاعَةً مُسْتَقِيمَةً وَعَلَى مَنْهَجِ سَلِيمٍ فَتَعَاوَنَ مَعَهَا  
لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَتَعَاوَنُونَ  
تَعَاوَنُوا عَلَى وَالتَّقْوَى وَخَيْرٌ مَنْ نَعَرَفَ مِنْ هَذِهِ الْجَمَاعَاتِ الْآنَ هُمْ أَنْصَارُ السَّنَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ  
لِأَنَّهُمْ عَلَى عَقِيدَةٍ صَحِيحَةٍ وَيَدْعُونَ إِلَى التَّوْحِيدِ  
يَنْهَوْنَ عَنِ الشِّرْكِ وَعَنِ الْبِدْعِ  
فَهُمْ أَحْسَنُ

\*

الدرس ٢٧

\*

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى  
وَمَنْ حَجَّ بِالْمَالِ الْحَرَامِ كَذَلِكَ مُرْتَدِّ أَنْابٍ بِأَوْكَدِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
ذَكَرَ فِي هَذَا النَّبَيْتِ مُبْطَلَاتِ الْحَجِّ  
وَهُمَا مُبْطَلَانِ الْأَوَّلُ مَنْ حَجَّ بِنَقْفَةٍ حَرَامٍ فَإِنَّ حَجَّهُ غَيْرُ صَحِيحٍ عَلَيْهِ أَنْ يُعِيدَهُ إِذَا كَانَ حُجَّةَ الْإِسْلَامِ لِمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْحَاجَّ  
إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغُرَزِ فَنَادَى لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ نَادَى مِنْ السَّمَاءِ إِذَا حَجَّ بِمَالٍ حَلَالٍ نَادَى مِنْ السَّمَاءِ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَحَجٌّ  
مَذْرُورٌ وَزَادَكَ حَلَالٌ وَإِنْ حَجَّ بِمَالٍ حَرَامٍ فَإِنَّهُ إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغُرَزِ فَنَادَى لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ نَادَى مِنْ السَّمَاءِ لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدَيْكَ مَا لَكَ  
حَرَامٌ وَرَاجِلَتُكَ حَرَامٌ حَجُّكَ مَأْرُورٌ غَيْرُ مَذْرُورٍ  
دَلَّ هَذَا عَلَى بُطْلَانِ حَجِّ الْإِنْسَانِ بِمَالٍ مُحْرَمٍ  
يَقُولُ الشَّاعِرُ إِذَا حَجَّجْتَ أَصْلَهُ سَحَّتْ فَمَا حَجَّجْتَ وَلَكِنْ حَبَّتِ الْعَبِيرُ مَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا كُلَّ صَالِحَةٍ مَا كُلُّ مَنْ حَجَّ بَيْتَ اللَّهِ مَذْرُورٌ  
فَهَذَا عَلَى ظَاهِرٍ أَنَّهُ يُبْطَلُ حَجُّهُ  
وَمِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ لَا يُبْطَلُ حَجُّهُ عَلَيْهِ التَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمَالِ الْحَرَامِ  
حَجُّهُ صَحِيحٌ لِأَنَّهُ أَدَّى الْمَنَاسِكَ  
فَيَأْتِي عَلَى الْحَرَامِ وَيَمْحُوهُ التَّوْبَةُ  
وَمَعْنَى الْأَحَادِيثِ لَيْسَ مَعْنَاهَا بُطْلَانُ حُجَّةٍ وَإِنَّمَا مَعْنَاهَا بُطْلَانُ تَوَابِهِ

فَإِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
النُّوعُ الثَّانِي الرَّدَّةُ  
إِذَا حَجَّ الْإِسْلَامَ ثُمَّ ارْتَدَّ عَنْ دِينِ الْإِسْلَامِ  
بِأَنْ ارْتَكَبَ نَاقِضاً مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ  
بَطَلَ حَجُّهُ وَبَطَلَتْ جَمِيعُ أَعْمَالِهِ  
كَمَا قَالَ تَعَالَى وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ  
فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ خَبِطَتْ أَعْمَالُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا  
خَالِدُونَ فَعَلَى الْمَذْهَبِ لَوْ تَابَ مِنَ الرَّدَّةِ يُعِيدُ الْحَجَّ  
لِأَنَّ حُجَّتَهُ الَّتِي قَبْلَ الرَّدَّةِ بَطَلَتْ  
فَيُعِيدُ حُجَّةَ الْإِسْلَامِ  
هَذَا هُوَ النَّبَاءُ

الْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُ إِذَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَرَجَعَتْ إِلَيْهِ أَعْمَالُهُ الصَّالِحَةُ  
الَّتِي بَطَلَتْ بِالرَّدَّةِ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَسْلَمْتُ عَلَى مَا أَسْلَفْتُ مِنْ خَيْرٍ  
وَفِي الْآيَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى هَذَا لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ قِيَمْتُ وَهُوَ كَاذِبٌ  
فَرْتَبَّ بِطُلَانِ الْأَعْمَالِ عَلَى شَتَيْتَيْنِ  
الشَّيْءِ الْأَوَّلِ الرَّدَّةُ وَالشَّيْءُ الْمَوْتُ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ  
أَمَّا إِذَا تَابَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فَأَيُّهَا لَا تُخْبِطُ أَعْمَالُهُ  
هَذَا مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ الْآيَةُ  
وَهَذَا الْقَوْلُ الْأَخِيرُ هُوَ الصَّحِيحُ  
إِنَّهُ إِذَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَلَا يَلْزَمُهُ إِعَادَةُ الْحَجِّ لِأَنَّ حَجَّهُ صَحِيحٌ  
لِأَنَّ تَوْبَتَهُ صَحَّحَتْ عَمَلَهُ  
وَأَرْجَعَتْ إِلَيْهِ ثَوَابَهُ  
هَذَا هُوَ الرَّاجِعُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

نَعَمْ

وَمَنْ حَجَّ بِالْمَالِ حَرَامٍ يُعِيدُهَا يَغْنِي الْقَوْلَ الرَّاجِعَ الَّذِي هُوَ الْمَذْهَبُ يُشِيرُ إِلَى الْخِلَافِ يُشِيرُ إِلَى الْخِلَافِ الْمَذْهَبِ لَا شَكَّ أَنَّهُ يَبْطُلُ  
لِكِنَّ الْقَوْلَ الثَّانِي أَنَّهُ لَا يَبْطُلُ وَهُوَ الصَّحِيحُ نَعَمْ هَذَا مَأْخُودٌ مِنَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى الْحَجُّ أَشْهَرُ مَعْلُومَاتٍ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ  
الْحَجَّ فَلَا رَفْتٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجِّ

فَمَنْ فَرَضَ يَغْنِي أَحْرَمَ  
سُمِّيَ الْإِحْرَامَ فَرَضاً لِأَنَّ مَنْ أَحْرَمَ بِالنُّسُكِ وَجَبَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتِمَّ فَرَضاً كَانَ أَوْ نَفْلاً  
قَوْلُهُ تَعَالَى وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ  
فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ يَغْنِي أَحْرَمَ  
فَالْمَحْرَمُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ الرَّفْتُ  
وَالرَّفْتُ هُوَ الْجَمَاعُ مِنْ كَلَامٍ أَوْ نَظَرٍ أَوْ لَمْسٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ  
مِنْ كُلِّ مَا يَدْعُو إِلَى الْجَمَاعِ  
فَيَتَجَنَّبُ الْأَقْوَالَ وَالْأَفْعَالَ وَالنَّظَرَ

الَّذِي يَرِغْبُهُ أَوْ يَدْعُو إِلَى الْجَمَاعِ حَتَّى مَعَ زَوْجَتِهِ الَّتِي أَحَلَّهَا اللَّهُ لَهُ إِذَا أَحْرَمَ فَإِنَّهُ يَتَجَنَّبُهُ يَتَجَنَّبُهَا وَلَا رَفْتٌ وَلَا فُسُوقٌ الْفُسُوقُ هُوَ  
الْمَعَاصِي سُمِّيَتْ لِأَنَّ الْفُسُوقَ مَغْنَاهُ الْخُرُوجُ  
فَالْعَاصِي لَمَّا حَرَجَ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ سُمِّيَ فَاسِقاً  
فَالْمَحْرَمُ يَتَجَنَّبُ الْمَعَاصِي وَإِنْ كَانَ وَاجِباً عَلَيْهِ أَنْ يَتَجَنَّبَهَا دَائِماً  
وَلَكِنْ أَلَمْ لِأَنَّهُ فِي عِبَادَةِ فَلَا يَدْخُلُ الْمَعَاصِي عَلَى الْعِبَادَةِ  
فَتَوَيَّرَ عَلَى عَلَى عِبَادَتِهِ  
فَيَكُونُ الْمَعْصِيَةُ مِنَ الْمَحْرَمِ أَشَدَّ  
وَقَدْ تَبَطَّلَ حُجُّهُ  
فَيَتَجَنَّبُ يَتَنَزَّلُ بِالطَّاعَاتِ

وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ  
الْجِدَالُ هُوَ الْمُخَاصَمَةُ بِالْكَلَامِ  
الْمُمَارَاةُ وَالْمُجَادَلَةُ  
فَالْمُحَرَّمُ يَتَجَنَّبُ هَذَا

لِأَنَّ الْجِدَالَ يُورِثُ الْبَغْضَاءَ  
يَسْتَعْلَى عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَقَدْ قَالُوا إِنَّ الْجِدَالَ عَلَى قِسْمَيْنِ جِدَالٌ وَاجِبٌ وَهُوَ مَا كَانَ لِبَيَانِ حَقٍّ أَوْ دَفْعِ بَاطِلٍ هَذَا وَاجِبٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى  
وَجَادَلْهُمْ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَالْجِدَالُ الَّذِي يُفْصِدُ بِهِ بَيَانَ الْحَقِّ وَرَدُّ الْبَاطِلِ هَذَا وَاجِبٌ لِمَنْ يَسْتَطِيعُهُ وَيَقْدِرُ عَلَيْهِ فِي الْإِحْرَامِ وَفِي غَيْرِهِ  
النُّوْخُ الثَّانِي الْجِدَالُ الَّذِي لَا فَايِدَةَ مِنْ جِهَةِ الدِّينِ وَإِنَّمَا هُوَ جِدَالٌ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا فَهَذَا هُوَ الْمُحَرَّمُ فِي الْإِحْرَامِ  
يَتَجَنَّبُهُ الْمُحَرَّمُ

ثُمَّ وَجْهٌ لِمَا نَهَى عَنْ هَذِهِ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْخَيْرِ قَالَ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ فَبَدَّلَ أَنْ يَسْتَعْلَى بِالرَّفَقَةِ وَالْفُسُوقِ وَالْجِدَالِ  
يُسْتَعْلَى بِالطَّاعَاتِ وَمَا فَعَلَ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَيُنَبِّئُهُ عَلَيْهِ

نَعَمْ  
وَلِلرَّفَقَةِ أَهْجَرُ وَالْفُسُوقُ وَهَكَذَا الْجِدَالُ وَأَقْلُ مِنْ كَلَامِكَ تَحَمُّدُ  
أَيُّ نَعَمْ بَدَلْ أَنْ تُجَادِلَ وَتَسْتَعْلَى بِالْكَلَامِ الَّذِي لَا فَايِدَةَ فِيهِ أَوْ الْكَلَامِ الْمُحَرَّمِ اسْتَعْلَى بِالْكَلَامِ الطَّيِّبِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَالتَّلْبِيَةِ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ  
وَمَا يَنْفَعُكَ

نَعَمْ  
وَمَكَّةَ بِالتَّفْصِيلِ أَوْلَى وَعَنْهُ بَلْ مَدِينَةُ خَيْرُ الْخَلْقِ مَنْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَذَا إِشَارَةً إِلَى الْخِلَافِ فِي مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ  
أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ الْمَشْهُورُ وَالْمَعْرُوفُ أَنَّ مَكَّةَ أَفْضَلُ  
لِأَنَّهَا خَيْرُ الْبِقَاعِ وَفِيهَا الْبَيْتُ الْعَتِيقُ  
وَفِيهَا مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَأَمَرَ اللَّهُ بِاسْتِثْبَالِ الْكَعْبَةِ وَالْحَجِّ  
عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَهِيَ أَفْضَلُ مِنَ الْمَدِينَةِ  
وَقِيلَ الْمَدِينَةُ أَفْضَلُ لِأَنَّهَا مُهَاجِرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهَا قَبْرُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا لَهَا  
وَلِأَهْلِهَا فَهِيَ أَفْضَلُ مِنْ مَكَّةَ

بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يُرَجِّحُ هَذَا بَعْضُهُمْ يُرَجِّحُ الْقَوْلَ الْأَوَّلُ  
وَالْقَوْلَ الْأَوَّلُ هُوَ الرَّاجِحُ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ لِلْهِجْرَةِ وَقَفَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
وَقَالَ إِنَّكَ لِأَجْبُ الْبِقَاعِ إِلَى  
وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ أَخْرَجُونِي مَا خَرَجْتُ  
دَلَّ عَلَى أَنَّهَا أَفْضَلُ مِنْ مَكَّةَ  
نَعَمْ عَلَى أَنَّهَا أَفْضَلُ مِنَ الْمَدِينَةِ  
وَلِكُلِّ مِنَ الْبَلَدَيْنِ فَضَائِلُ  
هَذِهِ الْهِجْرَةُ وَهَذِهِ دَارُ الْكَعْبَةِ وَمَبْعَثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
هَذِهِ دَارُ الْمَبْعَثِ وَهَذِهِ دَارُ الْهِجْرَةِ  
فَكِلَاهُمَا لَهُ فَضْلٌ

نَعَمْ  
وَكِلْنَا يَدَيَّ فَإِنَّ قَوْلَ لِرُؤُوسِكَ هَذَا بَيَانٌ مَا يُشْرَعُ عِنْدَ مُعَايِنَةِ الْكَعْبَةِ لِلْقَادِمِ  
إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَرَاءَ الْمُشْرَفَةِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيَكْبِرُ  
هَكَذَا فِي كُتُبِ الْمَنَاسِكِ وَلَكِنَّ هَذَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ  
لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا يَرْفَعُ يَدَهُ وَيَكْبِرُ عِنْدَ بَدَايَةِ الطَّوَافِ كَمَا يَأْتِي

نَعَمْ  
وَنَادَى بِقَلْبٍ خَاشِعٍ مُتَضَرِّعاً بِمَا شِئْتَ مِنْ كُلِّ الدَّعَاءِ غَيْرِ مُعْتَدِي  
نَعَمْ إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ تُقَدِّمُ رِجْلَكَ الْيُمْنَى  
وَتَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ  
تَدْعُو بِمَا تَبَسَّرَ نَعَمْ وَإِسْأَلُهُ قَبُولَ الْحَجِّ وَالْعَفْوِ وَإِدْعَاهُ وَكَبْرُ وَهَلَلٌ فِي مُحَادَاةِ اسْوَدَّ  
نَعَمْ هَذَا صَحِيحٌ فِي مُحَادَاةِ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ إِذَا بَدَأَتْ الطَّوَافِ تُحَابِيهِ وَتَنْجُو إِلَيْهِ تَسْتَقْبِلُهُ ثُمَّ تَرْفَعُ يَدَكَ مُكْبِرًا وَتَبْدَأُ هَذَا تَبَّتْ فِي  
الصَّحِيحِ

بَلْ إِنْ تَمَكَّنْتَ مِنْ اسْتِلاَمِهِ وَتَقْبِيلِهِ فَهُوَ أَفْضَلُ  
وَإِنْ لَمْ تَتَمَكَّنْ مِنَ الرَّحَامِ فَإِنَّكَ تُشِيرُ إِلَيْهِ وَتَكْبُرُ

نَعَمْ  
وَاسْأَلْهُ قُبُولَ الْحَجِّ وَالْعَفْوِ وَإِدْعَاءَهُ  
وَكَثْرَ وَهَلَلٍ فِي مُحَاذَاهُ أَسْوَدَ

نَعَمْ  
وَتُدَبُّ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ النَّبِيَّتَ حَافِيًا  
وَيُكْتَرُ مَنْ نَقَلَ بِهِ دُخُولَ الْكَعْبَةِ مُسْتَحَبًّا  
دُخُولَ الْكَعْبَةِ لِمَنْ تَبَسَّرَ لَهُ  
مُسْتَحَبًّا

وَيُصَلِّي فِيهَا نَافِلَةً  
كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ  
فَإِنَّهُ دَخَلَ الْكَعْبَةَ الْمَشْرُوقَةَ وَأَرَالَ مَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ وَغَسَلَهَا ثُمَّ إِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَيَسُنُّ لِمَنْ تَمَكَّنَ مِنْ دُخُولِ  
الْكَعْبَةِ أَنْ يُصَلِّيَ خِيَارَ رَكَعَتَيْنِ نَافِلَةً أَمَا الْفَرِيضَةُ فَلَا تَصِحُّ دَاخِلَ الْكَعْبَةِ  
لَأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِاسْتِيفَائِهَا فَلَا تَصِحُّ الْفَرِيضَةُ وَإِنَّمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى النَّافِلَةَ  
فَالنَّافِلَةُ مُسْتَحَبَّةٌ لِمَنْ تَمَكَّنَ مِنْهَا

نَعَمْ  
وَيُعْلَفُ مَا اسْتَطَاعَ ثُمَّ يَطْرَفُ فِيهِ

نَعَمْ  
وَتُدَبُّ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ النَّبِيَّتَ حَافِيًا  
حَافِيًا

يَعْنِي بِدُونِ نَعْلَيْنِ  
تَقْدِيرًا لِلْكَعْبَةِ  
وَلَكِنَّ هَذَا فِي الْوَاقِعِ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ

نَعَمْ  
يَعْنِي فِي النَّبِيَّتِ  
نُقُلَ

أَمَا الْفَرِيضَةُ لَا خَارِجَ الْكَعْبَةِ  
نَعَمْ

وَتَعْبَدُ مِنَ الدُّعَاءِ الْإِسْتِغْفَارُ وَذَكَرَ اللَّهُ فِي دَاخِلِ الْكَعْبَةِ  
نَعَمْ

وَيَرْمُقُهُ مَا اسْتَطَاعَ ثُمَّ يَطْرَفُ فِيهِ  
وَيُكْتَرُ فِعْلُ الْإِعْتِمَارِ وَيُجْهَدُ  
يَقُولُونَ أَنَّ النَّظَرَ إِلَى الْكَعْبَةِ عِبَادَةٌ  
هَذَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ النَّظَرُ إِلَيْهَا عِبَادَةٌ وَهَذَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ

وَهُوَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ هُنَا  
بِأَنَّ يَرْمُقُهَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا  
وَلَا شَكَّ أَنَّ لَهَا فَضْلًا عَظِيمًا

وَلَكِنَّ نَحْنُ نَعْمَلُ مَا أَمَرْنَا بِهِ وَلَمْ يَأْتِي إِنْ النَّظَرَ إِلَيْهَا عِبَادَةٌ  
وَقَالَ كَرَّرَ الْعُمْرَةَ نَعَمْ تَكَرَّرَ الْعُمْرَةَ فِيهِ فَظَلَّ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعُمْرَةَ إِلَى الْعُمْرَةَ  
كَفَارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ

تَكَرَّرَ الْعُمْرَةَ يُسْتَحَبُّ فِي سَائِرِ السَّنَةِ  
وَلَكِنَّ لَا يُكْرَرُ فِي وَقْتِ مُتَقَارِبِ

بَلْ يُكْرَرُ بَعْدَ كُلِّ فِتْرَةٍ  
لَهُ شَعْرٌ فِي رَأْسِهِ يَحْلُقُهُ فِي فِي النَّسْكِ

أَمَا أَنَّهُ يُكْرَرُ يَوْمًا وَاحِدًا أَوْ أَيَّامٍ مُتَتَالِيَةً  
فَهَذَا لَا يُتَّبَعِي نَعَمْ

وَيَرْمِيهِ مَا اسْتَطَاعَ ثُمَّ يَطْرَفُ فِيهِ  
وَيُكْتَرُ عَلَى الْإِعْتِمَارِ وَيُجْهَدِي

أَي نَعَمْ لِأَنَّ الْعُمْرَةَ لَيْسَ لَهَا وَقْتُ مُحَدَّدٍ  
كُلُّ السَّنَةِ أَمَّا الْحَجُّ فَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ فِي أَشْهُرٍ مَعْلُومَاتٍ  
أَمَّا الْعُمْرَةُ فَلَيْسَ لَهَا وَقْتُ مُحَدَّدٍ  
كُلُّ مَا تَبَيَّرَ لِلْإِنْسَانِ وَكُلُّ مَا أَكْثَرَ مِنَ الْعُمْرِ فَهُوَ إِفْضَلُ  
نَعَمْ

مِنَ السُّنَنِ فِي الْحَرَمِ الشُّرْبُ مِنْ مَاءِ زَمْرَمَ بَعْدَ مَا يَفْرُغُ مِنَ الطَّوَافِ وَيُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ فَإِنَّهُ يَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمْرَمَ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَيَتَضَلَّعُ مِنْهُ يَعْني يَكْثُرُ شُرْبُهُ لِأَنَّهُ مَاءٌ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاءَ زَمْرَمَ طَعَامٌ وَشِفَاءٌ سَقَمٌ وَجَاءَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَاءَ زَمْرَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ مِنْ شَرِّ إِنْ شَرِبْتَهُ تَبْعِي بِهِ الشِّفَاءَ شَفَاكَ اللَّهُ شَرِبْتَهُ لِأَجْلِ الْأَجْرِ وَالنَّوَابِ فَإِنَّ فِيهِ الْأَجْرَ  
وَالنَّوَابِ فَشَرْبُهُ عِبَادَةٌ  
شُرْبُهُ عِبَادَةٌ

وَقَدْ شَرِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ  
وَهُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ سَلَامٌ نَازِلُوه دَلُوهَا فَشَرِبُوا عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ  
فَهُوَ سَنَةٌ شَرِبَ مِنْ مَاءِ زَمْرَمَ سَنَةً  
وَلَا هُوَ يَشْرَبُ لِلْعَطَشِ أَوْ لِلشَّهْوَةِ وَإِنَّمَا يَشْرَبُ لِلْعِبَادَةِ  
تَعْبُدًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
يَكُونُ يَنْوِي بِشُرْبِهِ يَنْوِي بِشُرْبِهِ الْعِبَادَةَ  
حَتَّى يُوجَرَ عَلَيْهِ

نَعَمْ  
لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاءَ زَمْرَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ  
يَعْني لِمَا شَبْتِ نَعَمْ  
وَسَمَّ عِنْدَ بَدَايَةِ الشُّرْبِ كَمَا هُوَ فِي سَائِرِ الشُّرْبِ مِنْ زَمْرَمَ وَعَيْرِهِ يُبْدَأُ بِاسْمِ اللَّهِ يُنْهَى الْحَمْدَ لِلَّهِ  
وَيَشْرَبُ بِثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ  
كَمَا مَرَّ كَمَا هَذِهِ سَنَةُ الشُّرْبِ

نَعَمْ  
وَسَمِّيَ وَمِنْ زَمْرَمَ فَيَشْرَبُ بِمَا شَبْتِ مُمْعِنًا  
وَسَلَّ مَا تَبْتَعِي وَتَرْوَدُ  
يَعْني وَأَدْعُوا أَدْعُوا عِنْدَ شُرْبِ مَاءٍ أَدْعُوا بِمَا شَبْتِ أَدْعُوا أَنْ يَرْزُقَكَ اللَّهُ عِلْمًا نَافِعًا أَنْ يَشْفِيكَ اللَّهُ مَا بِكَ مِنَ الْمَرِّ أَنْ يَغْسِلَ بِهِ قَلْبَكَ  
مِنَ الْحَقِّ وَالْكِبَرِ وَأَنْ يَمْلَأَهُ مِنْ خَشْيَتِهِ تَدْعُوا اللَّهُ عِنْدَ شُرْبِ مَاءِ زَمْرَمَ بِمَا تُرِيدُ  
نَعَمْ لِأَنَّهُ مَاءٌ مُبَارَكٌ

نَعَمْ  
تَرْوَدُ مِنْهُ يَعْني تَحْمَلُ مِنْهُ تَحْمَلُ مِنْ مَاءِ زَمْرَمَ إِلَى بَلَدِكَ مَا فِي مَانِعٍ  
مَا فِي مَانِعٍ تَحْمَلُ مِنْهُ مَاءٌ فِي سَفَرِكَ تَشْرَبُ مِنْهُ أَوْ لِبَلَدِكَ  
أَوْ لِأَهْلِكَ لَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ

نَعَمْ  
وَعِنْدَ خُرُوجِ طَوَافِ طَوَافٍ مُوَدَّعٍ  
عِنْدَ نَهَائِهِ عِنْدَ نَهَائِهِ الْحَجِّ لَا تَخْرُجُ حَتَّى تَطُوفَ لِلْوَدَاعِ  
آخِرُ الْمَنَاسِكِ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْفِرُنَ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ  
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَمْرًا أَنْ يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِمُ بِالْبَيْتِ إِلَّا أَنَّهُ خَفَّفَ عَنِ الْمَرْأَةِ الْحَائِضِ  
وَطَوَافِ الْوَدَاعِ وَاجِبٌ  
مِنْ وَاجِبَاتِ الْحَجِّ  
مَنْ تَرَكَهُ فَعَلَيْهِ دَمٌ  
وَهُوَ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ أَرَادَ الْخُرُوجَ مِنْ مَكَّةَ بَعْدَ الْحَجِّ  
بَعْدَ الْفِرَاقِ مِنْ حَجِّهِ  
فَإِنَّهُ يَطُوفُ لِلْوَدَاعِ  
لِأَنَّهُ آخِرُ مَنَاسِكِ الْحَجِّ إِلَّا الْحَائِضَ  
فَإِنَّهُ يَسْقُطُ عَنْهَا

قَوْلُهُ خَفَّفَ عَنِ الْمَرْأَةِ الْحَائِضَ  
أَمَّا الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ مِنْ غَيْرِ حَجٍّ  
هَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ طَوَافُ الْوُدَاعِ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا أَمَرَ بِهِ الْحُجَّاجَ خَاصَّةً  
فَلَمْ يَأْمُرْ كُلَّ مَنْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ لِلْوُدَاعِ وَخُرُوجِهِ سِوَاهُ كَانَ قَرِيباً أَوْ بَعِيداً إِذَا خَرَجَ مِنْهَا وَلَوْ بَلَدَةً قَرِيبَةً فِي عُسْفَانَ فِي جَدَّةَ فِي فِي  
أَنَّ عَرَفَاتٍ إِذَا أَرَادَ أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ قَدْ حَجَّ هَذِهِ السَّنَةَ أَنَّهُ يَطُوفُ بِالْوُدَاعِ لِعُمُومِ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْفَرَنَّ حَتَّى يَطُوفَ  
أَوْ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ  
هَذَا عَامٌّ نَعَمْ

كَذَلِكَ مِنَ الْمُسْتَحَبَّاتِ أَنَّهُ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَوَافِ الْوُدَاعِ يَقِفُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ وَهُوَ الْمُسَمَّى بِالْمُلْتَزِمِ  
يَقِفُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَهُوَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ وَالْبَابُ بَابُ الْكَعْبَةِ وَيَدْعُو اللَّهَ  
يَدْعُو اللَّهَ بِمَا تَبَيَّرَ لَهُ مِنَ الدُّعَاءِ  
وَيَسْأَلُهُ الْقَبُولَ وَالْمَغْفِرَةَ  
وَالسَّلَامَةَ فِي السَّفَرِ  
وَأَنْ يَرُدَّهُ اللَّهُ إِلَى بَيْتِهِ مَرَّةً ثَانِيَةً وَلَا يَكُونُ آخِرَ الْعَهْدِ نَعَمْ هَذَا مُسْتَحَبٌّ  
نَعَمْ

وَنَادَى كَرِيماً قَدْ دَعَا وَفَدَهُ إِلَى جَوَائِزِهِ فِي بَيْتِهِ أَي نَعَمْ فِي هَذَا الْمَكَانِ فِي الْمُلْتَزِمِ  
تَدْعُو وَتُكْتَبُ مِنَ الدُّعَاءِ  
وَتَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّكَ دَعَوْتَنِي إِلَى زِيَارَةِ بَيْتِكَ الْعَتِيقِ وَيَسَّرْتَ لِي ذَلِكَ وَالْآنَ  
أُرِيدُ السَّفَرَ فَأَعِزِّ لِي وَإِرْحَمْنِي وَتَقَبَّلْ مِنِّي وَرَدِّنِي إِلَيْهِ وَلَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ بِهِ  
نَعَمْ  
مَا تَبَيَّرَ مَعَكَ مِنَ الدُّعَاءِ

نَعَمْ  
جَوَائِزُهُ فِي بَيْتِهِ أَشَارَتْ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى وَأَذِنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ هِيَ دَعْوَةٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ لِعِبَادِهِ لِلْحَجِّ  
يَأْتُونَكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى لِيَتَشَهُدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ  
وَهَذِهِ الْمَنَافِعُ جَوَائِزُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَثِيرَةٌ  
لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ النَّاسَ مِنْهُمْ مَنْ يَحْصُلُ عَلَى خَيْرٍ كَثِيرٍ وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْصُلُ عَلَى أَقَلِّ مِنْ ذَلِكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَحْصُلُ عَلَى شَيْءٍ  
نَعَمْ

مَوَاعِيدُ صِدْقٍ مِنْ كَرِيمِ آيَةٍ هَذَا مَضْمُونُ الدُّعَاءِ الَّذِي تَقُولُهُ  
دَعَوْتَنِي وَاجْتَنَبْتُكَ وَوَعَدْتَنِي بِالْمَغْفِرَةِ وَالْقَبُولِ نَعَمْ  
التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ هَذَا مِنْ بَابِ التَّوَسُّلِ إِلَى اللَّهِ  
نَعَمْ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ نَعَمْ  
وَقُلْ يَا إِلَهِي قَدْ أَتَيْتُكَ نَرْتَجِي  
مَوَاعِيدُ صِدْقٍ مِنْ كَرِيمٍ مَعَوِّذٍ  
أَي نَعَمْ تَتَوَسَّلُ إِلَيْهِ  
بِاجْتِنَابِكَ دَعْوَتُهُ

وَرَجَائِكَ فِي وَعْدِهِ وَهُوَ لَا يَخْلِفُ وَعْدَهُ سُبْحَانَهُ نَعَمْ وَهَذَا مَقَامُ الْمُسْتَجِيرِينَ مَنْ لَطَى بِعَفْوِكَ يَا مَنَانُ يَا ذَا التَّعَمُّدِ كَذَلِكَ تَتَوَسَّلُ إِلَيْهِ  
بِقِيَامِكَ فِي هَذَا الْمَكَانِ تَقَرُّباً إِلَى اللَّهِ طَاعَةً لَهُ وَهَذَا أَيْضاً مِنَ التَّوَسُّلِ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ نَعَمْ حَمَلْتَنِي عَلَى مَا سَخَّرْتَ لِي مِنْ خُلُقِكَ هَذَا  
إِعْتِرَافٌ بِفَضْلِ اللَّهِ وَكَرَمِهِ وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي سَخَّرَ لَكَ مَا يَحْمِلُكَ إِلَى الْبَيْتِ مِنَ الْمَرَائِبِ دَوَابِّ أَوْ الْمَرَائِبِ الْمَصْنُوعَةِ كُلِّ هَذَا مِنْ  
تَبْيِيسِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَهُوَ الَّذِي أَوْجَدَهَا لَكَ وَيَسِّرُهَا لَكَ وَحَمَلَكَ وَجِئْتَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ عَلَى هَذِهِ الْمَسَارَاتِ هَذَا إِعْتِرَافٌ بِفَضْلِ  
اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ  
فَهَذَا أَوْ أَنَّ السَّيْرَ عَنِ بَيْتِكَ الَّذِي يُفَارِقُهُ كُرْهاً مَتَى شِئْتَ نَفْتَدِي نَعَمْ وَتَقُولُ هَذَا أَوْ أَنَّ إِنْصِرَافِي إِنْ أُذِنْتَ لِي وَتَسْأَلُهُ الْمَغْفِرَةَ حَسُنَ  
الْخِتَامُ نَعَمْ تَرَاقٍ اضْطِرَارٍ لَا فِرَاقَ أَي نَعَمْ فِرَاقُكَ لِلْبَيْتِ اضْطِرَارٌ وَلَيْسَ فِرَاقٌ رَغْبَةً عَنْهُ أَوْ زُهْداً فِيهِ وَإِنَّمَا حَاجَتُكَ اضْطِرَّتْكَ إِلَى  
الْفِرَاقِ وَقَلْبُكَ مُتَعَلِّقٌ بِهَذَا الْبَيْتِ حَتَّى وَلَوْ سَافَرْتَ فَقَلْبُكَ مُتَعَلِّقٌ بِهَذَا الْبَيْتِ الْمُسْلِمُونَ قُلُوبُهُمْ مُتَعَلِّقٌ فِي هَذَا الْبَيْتِ يَتَوَجَّهُونَ إِلَيْهِ  
وَيَتَسَوَّفُونَ إِلَى رُؤْيَيْهِ وَالطَّوَافِ بِهِ كُلِّ مُسْلِمٍ هَكَذَا تَجِدُ عِنْدَهُ الْحَيِينَ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ دَائِماً وَأَبداً وَلَا يَمَلُّ وَلَا تَكَرَّرَ مَجِيئُهُ مَا يَسْبِغُ  
مِنْ هَذَا الْبَيْتِ

هَذَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
نَعَمْ

تَسْأَلُهُ أَنْ يَصْحَبَكَ فِي السَّفَرِ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْعُو وَيَقُولُ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ يَعْزِي الْمَعِيَّةَ صُحْبَةً  
مَعِيَّةً مِنْ اللَّهِ مَعِيَّةً خَاصَّةً تُصَاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةَ فِي الْأَهْلِ فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي يُخَلِّفُهُ فِي أَهْلِكَ إِذَا غَبَّتْ عَنْهُمْ وَيَحْفَظُهُمْ وَهُوَ أَيْضاً  
مَعَكَ فِي السَّفَرِ يَحْفَظُكَ وَأَنْ يُبَسِّرَ لَكَ وَيُعِينِكَ فَهُوَ مَعَكَ وَمَعَ إِهْلِكَ  
نَعَمْ وَهُوَ عَلَيْنَا السَّيْرُ فِي كُلِّ قَدْفٍ

نَعَمْ تَدْعُو اللَّهَ أَنْ لَا يَجْعَلَ هَذَا آخِرَ الْعَهْدِ فِي هَذَا النَّبِيِّ الْعَتِيقِ  
وَأَنْ يُعِيدَكَ إِلَيْهِ مَرَاتٍ وَمَرَاتٍ وَتَسْأَلُهُ أَنْ يُبَسِّرَ لَكَ السَّفَرَ وَيَسَهِّلَ عَلَيْكَ السَّفَرَ لِأَنَّ السَّفَرَ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ مَشَقَّةٌ وَفِيهِ خَطَرٌ فَتَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُسَهِّلَ لَكَ نَعَمْ وَسَلِّ كُلَّ مَا تَبْقَى مِنَ الدِّينِ وَالْدُنَى تَنَالُهُ مَتَى تَدْعُو بِصِدْقٍ نَقْصِدُ  
أَدْعُوا اللَّهَ بِكُلِّ مَا تَحْتَاجُهُ مِنْ أُمُورِ دِينِكَ وَدُنْيَاكَ

مَا تَقْتَصِرُ عَلَى طَلَبِ الدِّينِ فَقَطْ وَلَا عَلَى طَلَبِ الدُّنْيَا فَقَطْ وَإِنَّمَا تَجْمَعُ بَيْنَهُمَا  
وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبُّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ  
فَتَدْعُوا لِذِينِكَ وَتَدْعُو لَدُنَّا لَأَنَّكَ بِحَاجَةٍ إِلَى هَذَا وَهَذَا  
خِلَافَ الَّذِينَ كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا حَجُّوا يَسْأَلُونَ اللَّهَ لِذُنْيَاهُمْ فَقَطْ  
رَبُّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا يَسْأَلُونَ اللَّهَ لِلدُّنْيَا فَقَطْ  
إِجْعَلْهُ عَامَ حَصْنٍ وَعَامَ مَطَرٍ وَعَامَ كَذَا وَعَامَ كَذَا  
وَلَا يَذْكُرُونَ الْآخِرَةَ

فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبُّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ يَعْزِي نَصِيبٍ  
وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبُّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنًا وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ  
تَجْمَعُ فِي دُعَائِكَ بَيْنَ أُمُورِ الدُّنْيَا وَأُمُورِ الْآخِرَةِ  
نَعَمْ

مِنَ أَسْبَابِ قَبُولِ الدُّعَاءِ مِنْ أَسْبَابِ قَبُولِ الدُّعَاءِ الثَّنَاءُ عَلَى اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ  
وَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِهِ  
هَذَا مِنْ أَسْبَابِ قَبُولِ الدُّعَاءِ

فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَدْعُو اللَّهَ أَنْكَ تُثْنِي عَلَيْهِ وَتَحْمَدُهُ فِي الْبِدَايَةِ  
ثُمَّ تَذَكِّرُ حَاجَتَكَ ثُمَّ تُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النِّهَايَةِ  
هَذَا مِنْ أَسْبَابِ الْإِجَابَةِ

نَعَمْ

وَبَعْدَ فِرَاقِ الْحَجِّ فَانْوِي زِيَارَةَ

نَعَمْ

نَعَمْ

زِيَارَةُ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ مَشْرُوعٌ

مَشْرُوعَةٌ وَالصَّلَاةُ فِيهِ عَنْ أَلْفِ صَلَاةٍ

فِي مَا سِوَاهُ

مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَالصَّلَاةُ فِيهِ عَنْ مِئَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ

هَذَا مِمَّا يَذُكَّرُ عَلَى أَنْ مَكَّةَ أَفْضَلُ مِنَ الْمَدِينَةِ

فَزِيَارَةُ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ مَشْرُوعَةٌ دَائِمًا

وَلَا عِلَاقَةَ لَهَا بِالْحَجِّ

سِوَاءَ زُرْتَهُ بَعْدَ الْحَجِّ أَوْ قَبْلَ الْحَجِّ

وَفِي أَيَّامِ السَّنَةِ فَهُوَ فَضِيلَةٌ مُسْتَقْبَلَةٌ عَنِ الْحَجِّ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَشُدُّوا الرِّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ يَعْزِي لَا تَشُدُّ إِلَى بُقْعَةٍ

لِأَجْلِ الْعِبَادَةِ

مَا الرِّحَالُ إِلَى بُقْعَةٍ مِنْ أَجْلِ الْعِبَادَةِ فِيهَا إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ

الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ

وَمَسْجِدِي هَذَا وَالْمَسْجِدَ الْأَقْصَى

وَمَا لَا يُسَافِرُ لِلْعِبَادَةِ

فِي أَيِّ مَسْجِدٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ

أَوْ مِنَ الْبِقَاعِ هَذَا بِدَعْوَةٍ أَمَّا الْمَسَاجِدُ الثَّلَاثَةُ السَّفَرُ إِلَيْهَا مِنْ أَجْلِ الْعِبَادَةِ وَالِإِعْتِكَافِ فِيهَا هَذَا سَنَةٌ

فَزِيَارَةُ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ بَعْدَ الْحَجِّ أَوْ قَبْلَ الْحَجِّ

أَوْ فِي أَيِّ وَفَتْ سَنَةً

تُصَلَّى فِيهِ  
الصَّلَاةُ الْوَاحِدَةُ عَنْ أَلْفِ صَلَاةٍ  
هَذَا فَصَلِّ عَظِيمًا  
وَلَا تَنْوِي زِيَارَةَ الْقَبْرِ فِي السَّفَرِ  
هَذَا بِدَعَاةٍ  
وَقَوْلِ النَّاطِقِ أَنَّكَ تَنْوِي زِيَارَةَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
هَذَا جَرَى عَلَى مَا عَلَيْهِ الْمُتَأَخَّرُونَ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَهَذَا غَلَطٌ  
الزِّيَارَةُ إِنَّمَا هِيَ لِلْمَسْجِدِ وَالسَّفَرُ لِلْمَسْجِدِ  
وَتَدْخُلُ زِيَارَةُ قَبْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَعًا  
وَلَا جَاءَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَلَا حَسَنٌ  
فِي الْأَمْرِ بِقَبْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بَلْ الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ كُلُّهَا إِمَّا مَوْضُوعَةٌ وَإِمَّا ضَعِيفَةٌ شَدِيدَةٌ الضَّعْفِ لَا يَخْتَجُّ بِهَا  
وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ الْأَيْمَةُ الْحَقَاطُ كَالْحَافِظِ ابْنِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَالْحَافِظِ ابْنِ عَبْدِ الْهَادِي وَقَدْ كَتَبَ أَلْفَ كِتَابًا رَدًّا عَلَى السُّبُكِيِّ فِي  
أَحَادِيثِ الزِّيَارَةِ الَّتِي اخْتَجَّ بِهَا السُّبُكِيُّ  
حَالٌ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَأَنَّهَا لَا تَصْلُحُ لِلِاخْتِجَاجِ  
تَقْضِيهَا وَاجِدًا وَاجِدًا  
فِي كِتَابِ سَمَاءِ الصَّارِمِ الْمَنْكِيُّ  
فِي الرَّيِّ عَلَى السُّبُكِيِّ  
هُوَ مَطْبُوعٌ  
مُتَدَاوِلٌ  
وَغَيْرُهُ كَتَبُوا بِهَذَا  
إِنَّمَا جَاءَتْ الْأَحَادِيثُ فِي الْحَثِّ  
عَلَى زِيَارَةِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ  
وَمَنْ زَارَ الْمَسْجِدَ النَّبَوِيَّ فَصَلَّى فِيهِ فَإِنَّهُ يَسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُسَلِّمَ عَلَيْهِ  
ثُمَّ يَتَّخِرُ إِلَى جِهَةِ الْمَشْرِقِ قَلِيلًا وَيُسَلِّمُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
ثُمَّ يَتَّخِرُ قَلِيلًا إِلَى جِهَةِ الْمَشْرِقِ وَيُسَلِّمُ عَلَى عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
لَأَنَّهُمَا دَقَقَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُجْرَةِ عَائِشَةَ دُونَ مَعَهَا وَلِهَذَا يَقُولُ ضَجِيعِيهِ ضَجِيعِي الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَتَسَلِّمُ عَلَيْهِمْ  
كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَإِنَّهُ يَأْتِي وَيُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يُسَلِّمُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَيُسَلِّمُ عَلَى أَبِيهِ ثُمَّ يَنْصَرِفُ  
أَمَّا أَنَّهُ كُلُّ مَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَرْوُحُ يُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ هَذَا بِدَعَاةٍ  
لَكِنْ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ يُسَلِّمُ  
أَمَّا كُلُّ مَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ النَّبَوِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ذَلِكَ  
فَقَالَ لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا يَعْنِي لَا تَتَرَدَّدُوا عَلَيْهِ تَجْعَلُوهُ مَكَانَ يُعْتَادُ الْمَجِيءُ إِلَيْهِ لِأَنَّ هَذَا لِأَنَّ هَذَا يُفْضَى إِلَى الشِّرْكِ وَسَبِيلَةٌ مِنْ  
وَسَائِلِ الشِّرْكِ وَمَا كَانَ الصَّحَابَةُ كُلُّ مَا دَخَلُوا ذَهَبُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا لَكِنَّ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى النَّبِيِّ مَطْلُوبَةٌ فِي أَيِّ مَكَانٍ  
حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ فِي أَقْصَى الدُّنْيَا تُصَلِّي وَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَيَبْلُغُ  
يُبَلِّغُهُ ذَلِكَ  
قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تُبَلِّغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ  
فَلَيْسَ هَذَا خَاصًّا بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ عِنْدَ قَبْرِهِ  
وَإِنَّمَا هَذَا مَشْرُوعٌ فِي أَيِّ مَكَانٍ  
وَلَا خَاصِيَّةَ لِلصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ عِنْدَ قَبْرِهِ  
عَلَى الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ لِمَنْ بَعْدَ عَنْ قَبْرِهِ  
فَالْمَسْأَلَةُ مَسْأَلَةٌ إِتْبَاعٍ وَإِقْتِدَاءٍ  
وَإِتْبَاعٍ عَنْ وَسَائِلِ الشِّرْكِ وَالْعُلُوِّ  
هَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا  
قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَتَنَا يَعْزُدُ  
إِشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ



حَدَّرَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْدَرَ  
فَلَا يَجُوزُ الْغُلُوُّ فِي قَبْرِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
السَّفَرُ مِنْ أَجْلِ زِيَارَتِهِ هُذِي مِنَ الْغُلُوِّ وَلَا وَرَدَ فِيهِ دَلِيلٌ  
التَّرَدُّدُ عَلَيْهِ التَّرَدُّدُ عَلَيْهِ لِلسَّلَامِ هَذَا بِدَعَاةٍ  
وَهُوَ وَسِيْلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكَ  
وَالْغُلُوُّ  
فَيَنْبَغِي التَّقَطُّنُ لِهَذَا الْأَمْرِ

نَعَمْ  
وَبَعْدَ فَرَاغِ الْحَجِّ فَانْوِي زِيَارَةَ لَحْيِرِ التَّرَايَا مَعَ ضَجْبِغِيهِ فَأَقْصِدِي  
نَعَمْ فَلَنَا إِنْ هَذَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ

الزِّيَارَةُ لِلْمَسْجِدِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الصَّلَاةُ فِيهِ  
وَزِيَارَةُ قَبْرِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَابِعَةٌ وَلَا تَقْصِدُ بِالسَّفَرِ  
نَعَمْ

نَعَمْ  
نَعَمْ يَكْرَهُ مَسُّ الْقَبْرِ تِ جُدْرَانِهِ وَالشُّبَايِكِ كَمَا يَفْعَلُهُ الْمُحَرِّفُونَ يَتَمَسَّحُونَ بِالْجُدْرَانِ وَبِالشُّبَايِكِ أَمَّا الْقَبْرُ فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْهِ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ  
الْقَبْرُ مَحْفُوظٌ أَجَابَ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُعَاءَهُ وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ جُدْرَانٍ فَلَا يَصِلُ إِلَيْهِ أَحَدٌ وَلَا يَرَاهُ أَحَدٌ

لَا يَرَاهُ أَحَدٌ وَلَا يَصِلُ إِلَيْهِ أَحَدٌ  
لَكِنْ بَعْضُهُمْ يَتَمَسَّحُ بِالْجُدْرَانِ جُدْرَانِ الْحِجْرَةِ  
وَبِالشُّبَايِكِ وَالْأَبْوَابِ  
بَعْضُهُمْ يَدْخُلُ أَوْرَاقَ

حَبِيبَهُ مِنْ نَاسٍ مُرْسَلِينَ مَعَهُ وَيُسَلِّمُونَ عَلَى الرَّسُولِ وَيَعْتَذِرُونَ إِلَى الرَّسُولِ إِنَّهُمْ مَا جَوَّ وَخُرَافَاتُ مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ  
نَعَمْ وَيَكْرَهُ مَسُّ الْقَبْرِ يَا صَاحِبَ مُطْلَقاً يُعْنِي مَا يَجُوزُ مَسُّ الْقَبْرِ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ  
وَلَا شُبَايِكِ وَلَا حَالَتُهُ وَلَا الْبَابِ  
الْمَقْصُودُ السَّلَامُ فَقَطْ

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ مِنَ الْقَبْرِ يَا صَاحِبَ مُطْلَقاً  
وَقَدْ قِيلَ ثُمَّ قِيلَ يُعْنِي عِنْدَ السَّلَامِ تَقْوَمُ مُقَابَلًا لَوَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَمَا تُسَلِّمُ عَلَى الْحَيِّ السَّلَامُ عَلَى الْمَيِّتِ مِثْلَ السَّلَامِ عَلَى الْحَيِّ  
تَقْوَمُ مُوَاجَهَةً لَهُ وَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ

النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأُمَمَاتِ تَجْعَلُ الْكُعْبَةَ خَلْفَ ظَهْرِكَ  
وَتَسْتَقْبِلُ مَا وَجَّهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
تُسَلِّمُ عَلَيْهِ

ثُمَّ تَسْتَقْبِلُ وَجْهَ أَبِي بَكْرٍ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ  
ثُمَّ تَسْتَقْبِلُ وَجْهَ عُمَرَ وَتُسَلِّمُ ثُمَّ تَنْصَرِفُ فَعِنْدَ السَّلَامِ تَسْتَقْبِلُ الْقُبُورَ وَتُسَلِّمُ عَلَى إِصْحَابِهَا  
وَإِذَا انْتَهَى السَّلَامُ وَأَرَدْتَ الدُّعَاءَ تَدْعُو فِي الْمَسْجِدِ  
تَنْصَرِفُ وَتَبْعُدُ عَنِ الْقَبْرِ وَتَدْعُو اللهُ بِمَا شِئْتَ  
مَا تَدْعُو عِنْدَ الْقَبْرِ

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ مِنَ الْقَبْرِ يَا صَاحِبَ مُطْلَقاً  
يُعْنِي إِجْعَلُ مِنْبَرَ الرَّسُولِ عَلَى يَسَارِكَ نَعَمْ إِذَا اسْتَقْبَلْتَ الْقَبْرَ صَارَ الْمَنْبَرُ عَلَى يَسَارِكَ  
هَذَا هُوَ يَبِينُ لَكَ كَيْفَ تَسْتَقْبِلُ الرَّسُولَ؟ قَالَ إِذَا صَارَ الْمَنْبَرُ عَلَى يَسَارِكَ فَقَدْ اسْتَقْبَلْتَ الرَّسُولَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

وَاصِلِي وَسَلَّمَ فِي حَرِيمِ ضَرْبِهِ  
هَذَا غَلَطُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْقَبْرِ وَالْإِسْتِشْفَاعُ بِالرَّسُولِ هَذَا غَلَطٌ  
إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَدْعُو بِمَكَانِ الدُّعَاءِ هُوَ الْمَسْجِدُ  
وَلَا يَكُونُ عِنْدَ الْقَبْرِ لَا قَبْرُ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا قَبْرَ غَيْرِهِ  
مَا يَكُونُ الدُّعَاءُ عِنْدَ الْقُبُورِ هَذَا وَسِيْلَةٌ مِنْ سَائِلِ الشُّبْحِ كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تَجُوزُ عِنْدَ الْقُبُورِ لِأَنَّهَا وَسِيْلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكَ وَالصَّدَقَةَ  
مَا تَجُوزُ عِنْدَ الْقُبُورِ لِأَنَّهَا وَسِيْلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكَ الَّذِي يُرِيدُ الْعِبَادَةَ بِعِبَادَةِ اللهِ بَعِيداً عَنِ الْقُبُورِ نَعَمْ لِأَنَّهُ إِذَا فَعَلْتَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ عِنْدَ

الْقُبُورِ تَدْرَجُ النَّاسُ إِلَى دُعَاءِ الْقُبُورِ وَالذَّبْحِ لَهَا وَكَمَا حَصَلَ مِنَ الْقُبُورِيِّينَ فَسَدًا لِلدَّرِيْعَةِ الْقَبْرِ مَا يَفْعَلُ عِنْدَهُ إِلَّا السَّلَامَ عَلَى الْمَيِّتِ  
فَقَطُّ وَالِدٌ لَهُ دُعَاءٌ لِلْمَيِّتِ؟ نَعَمْ تَدْعُو لَهُ

لِأَنَّهُ بِحَاجَةٍ إِلَى الدُّعَاءِ

أَمَا أَتَى تَدْعُو اللَّهُ لِنَفْسِكَ عِنْدَ الْقَبْرِ هَذَا لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

عَلَيْهِ صَلَاةُ اللَّهِ ثُمَّ سَلَامُهُ

وَأَصْحَابُهُ وَالْإِلَّاءُ نَعْمُ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَهُمْ فُرَابَتُهُ

وَأَمَّا الصَّحَابَةُ عُمُومًا هَذَا أَمْرٌ مَشْرُوعٌ

يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِ سَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا

فَذَكَرَهُمْ مَعَهُ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ

هَذَا أَمْرٌ مَشْرُوعٌ كَمَا هُوَ فِي تَشْهَدِ الْأَخِيرِ مِنَ الصَّلَاةِ

صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ

نَعَمْ

الْكُفْرُ فَرَضَ كِفَايَةً إِنَّتَهَى مِنَ الْحَجِّ

إِنَّتَهَى مِنَ الْحَجِّ

الْبَابُ هَذَا لِلْحَجِّ وَاللِّجَاهَادِ

إِنَّتَهَى مِنَ الْحَجِّ

دَخَلَ فِي الْجِهَادِ

وَالجِهَادُ هُوَ بَدَلُ الجُهْدِ

بَدَلُ الجُهْدِ وَالوُسْعُ فِي قِتَالِ الكُفَّارِ فِي قِتَالِ الكُفَّارِ لِأَجْلِ إعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ وَإِزَالَةِ الشِّرْكِ مِنَ الْأَرْضِ وَالجِهَادِ عَدَّةُ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ رُكْنًا

سَادِسًا مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامِ وَعُمُودُهُ الصَّلَاةُ

وَدُرُورُهُ سَنَامُهُ

الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

لِأَنَّ الدِّينَ يَنْتَشِرُ بِأَمْرَيْنِ الْأَمْرُ الْأَوَّلُ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ يُرِيدُ الْخَيْرَ وَيُرِيدُ يُبَيِّنُ لَهُ الطَّرِيقَ تَتَّخِذُ لَهُ الْفُرْصَةَ وَيُرْوِلُ عَنْهُ

الْجَهْلُ هَذَا تَكْفِيهِ الدَّعْوَةُ أَمَّا الْمَعَالِجُ بَعْدَ الدَّعْوَةِ إِذَا أَبَى أَنْ يَقْبَلَ الدَّعْوَةَ وَأَصَرَ عَلَى الشِّرْكِ فَهَذَا يُفَاتِلُ

قَالَ جَلَّ وَعَلَا وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ

هَذَا الْغَرَضُ مِنَ الْجِهَادِ أَنْ يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ

وَأَنْ يُسَلِّمَ مَنْ يُرِيدُ الدُّخُولَ فِي الْإِسْلَامِ مِمَّنْ يُؤْذِيهِ وَيَصُدُّهُ

عَنِ الدُّخُولِ فِيهِ

وَيُسَوِّدُهُ الْإِسْلَامَ

الآن يُشَوِّهُونَ الْإِسْلَامَ

يَتَكَلَّمُونَ عَنْهُ

يَمْدَحُونَ الْيَهُودِيَّةَ وَالنَّصْرَانِيَّةَ لِأَنَّ الْإِجْتِهَادَ غَطَّلَ فَلَمَّا غَطَّلَ الْجِهَادَ دُبُّوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ

قَالُوا أَنَّ الْجِهَادَ قَائِمٌ لَمَّا تَجَرَّأُوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ

وَلَكِنَّ الْجِهَادَ أَنْ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ إِسْتِطَاعَةٌ وَإِسْتِعْدَادٌ لِقِتَالِ الْعَدُوِّ فَحِينَئِذٍ يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْجِهَادُ أَمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ

عِنْدَهُمْ إِسْتِطَاعَةٌ وَإِسْتِعْدَادٌ لِلجِهَادِ فَإِنَّهُمْ يَكْتَفُونَ بِالدَّعْوَةِ يَكْتَفُونَ بِالدَّعْوَةِ إِلَى مَا هُوَ الْبَيِّنُ لِلنَّاسِ؟ يَنْشُرُونَ الدَّعْوَةَ وَأَمَّا الْجِهَادُ فَإِنَّهُمْ

يَنْتَظِرُونَ إِلَى أَنْ يَسْتَطِيعُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا بَعَثَهُ اللَّهُ فِي مَكَّةَ بَقِي ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَلَا بِالْجِهَادِ وَلَا لِأَمْرٍ

بَلْ أَمَرُوا بِكَفِّ أَيْدِيهِمْ

أَمَرُوا بِكَفِّ أَيْدِيهِمْ

أَمَرُوا بِالصَّبْرِ

أَمَرُوا بِالصَّبْرِ

تَحَمَّلْ فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ

وَصَارَ لَهُ أَنْصَارٌ وَأَعْوَانٌ وَإِسْتِعْدَادٌ أَمَرَ اللَّهُ بِالْجِهَادِ

أَمَرَ اللَّهُ بِالْجِهَادِ وَالْعَزْوِ

لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ

فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَمُ

أُقْتُلُ الْمُشْرِكِينَ

حَبِطُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُدُّهُمْ وَإِخْصُرُوا وَأَقْعِدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ  
فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ  
اللَّهُ سُبْحَانَهُ شَرَعَ الْجِهَادَ

قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْرِهُمُ وَيُنْصِرْكُمْ عَلَيْهِمْ  
وَيَشْفِي صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَيَدْهَبُ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ  
الْجِهَادُ قَدْ يَكُونُ سَبَباً لِتَوْبَتِهِ  
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَجَبَ رَبِّكَ مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ بِالسَّلَاسِلِ  
الْجِهَادُ رَحْمَةٌ لِلْكَفَّارِ

لَأَنَّهُمْ قَدْ يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ  
وَلَوْ تَرَكُوا عَلَى الْكُفْرِ دَخَلُوا النَّارَ  
فَفِيهِ رَحْمَةُ الْجِهَادِ رَحْمَةٌ وَإِنْقَادٌ لِلْبَشَرِيَّةِ  
جِهَادٌ رَحْمَةٌ وَإِنْقَادٌ لِلْبَشَرِيَّةِ

مَنْ إِلَى الثَّوْرِ وَمَنْ إِلَى النَّارِ إِلَى الْجَنَّةِ وَمَنْ الْكُفْرَ إِلَى الْإِيمَانِ فَهُوَ رَحْمَةٌ  
بَيْنَمَا يَتَصَوَّرُ بَعْضُ الْجَهَالِ أَنَّ الْجِهَادَ إِنَّهُ إِعْتِدَاءٌ وَأَنَّهُ قَسْوَةٌ وَإِنَّهُ لَا الْجِهَادَ رَحْمَةٌ  
مَا هُوَ بِقَسْوَةٍ

مَا انْتَشَرَ الْإِسْلَامُ وَانْتَشَرَ الْعِلْمُ وَدَخَلَ النَّاسُ فِي دِينِ اللَّهِ أَقْوَاباً إِلَّا بِسَبَبِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
أَلَا لَوْ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَقُوا بِدُونِ جِهَادٍ مَا انْتَشَرَ الْإِسْلَامُ وَتَسَلَّطَ الْكُفَّارُ  
الْكُفَّارُ مَا يَكُونُ أَبَدًا مَا يَكْفُرُونَ عَنِ الْأَدْيَةِ وَلَا يَزَالُونَ يُفَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَزِدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا هَذَا دَيْدَنَهُمْ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ  
وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ  
فَهُمْ لَا يَكْفُرُونَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ  
وَلَا يَكْفُرُونَ عَنِ سَبِّ الْإِسْلَامِ وَتَسْوِيهِ  
الَّذِي هُوَ دِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَدِينُ جَمِيعِ الرُّسُلِ  
الْجِهَادُ مَقْصِدٌ عَظِيمٌ

وَلَيْسَ الْعَرَضُ مِنْهُ الْإِسْتِيْلَاءُ عَلَى الْمَمَالِكِ أَوْ السُّلْطَنَةُ عَلَى النَّاسِ أَوْ اخْتِادُ الْأَمْوَالِ  
وَلَيْسَ الْعَرَضُ مِنْهُ شَهْوَةُ الْقَتْلِ وَسَفْكَ الدِّمَاءِ  
وَإِنَّمَا الْعَرَضُ مِنْهُ إِعْلَاءُ كَلِمَةِ اللَّهِ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَهَذَا فِيهِ رَحْمَةٌ لِلْبَشَرِيَّةِ  
لَأَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخُلُقَ لِعِبَادَتِهِ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَمَا خُلِقَتِ الْجِنَّ وَالْإِنْسُ إِلَّا لِيَعْبُدُونَهُ  
فَمَنْ عَدِيَ غَيْرَ اللَّهِ فَإِنَّهُ يُدْعَى عِبَادَةَ اللَّهِ وَتَرَكَ الشِّرْكَ وَتَقَامَ عَلَيْهِ الْحِجَّةُ فَإِنَّ أَبِي وَأَصْرًا تَعِينُ جِهَادِهِ وَقِتَالِهِ حَتَّى تَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ  
الْعُلْيَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنَّ انْتَهَاهَا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ  
مَا هُوَ بِالْعَرَضِ مِنَ الْجِهَادِ التَّنْقِيهِ أَوْ اخْتِادُ الْأَمْوَالِ أَوْ الْإِسْتِيْلَاءِ عَلَى الْبِلَادِ  
أَوْ التَّرْفُوعِ عَلَى النَّاسِ

لَا الْقَصْدُ مِنَ الْجِهَادِ مَصْلَحَةُ الْبَشَرِيَّةِ  
حَتَّى الْمُقَاتِلُونَ الْجِهَادَ رَحْمَةٌ لَهُمْ

رَحْمَةٌ لَهُمْ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ  
الْعَالَمِينَ عُمُومًا فَالْجِهَادُ مَقْصِدٌ شَرِيفٌ  
وَوَاجِبٌ عَظِيمٌ

وَفِيهِ صَالِحٌ عَظِيمَةٌ عَزَّ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ إِنْقَادٌ لِلْبَشَرِيَّةِ مِنَ الْهَلَاكِ  
الْمُسْلِمُونَ يَتَحَمَّلُونَ مِنَ الْمَشَقَّةِ أَكْثَرَ مِمَّا يَتَحَمَّلُهُ الْكُفَّارُ  
يَتَحَمَّلُونَ النِّفَقَاتِ يَتَحَمَّلُونَ الْقَتْلَ وَالْجِرَاحَ يَتَحَمَّلُونَ الْبُعْدَ عَنْ أَوْطَانِهِمْ  
يَقْصِدُونَ بِذَلِكَ إِنْقَادَ الْبَشَرِيَّةِ  
خَيْرُ الْبَشَرِيَّةِ

مَاتَ أَكْثَرُهُمْ وَقُتِلُوا فِي غَيْرِ بِلَادِهِمْ  
دُفِنُوا فِي فِي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ  
إِعْلَاءُ لِكَلِمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

الْمُسْلِمُونَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ فَالْمُسْلِمُونَ يَتَحَمَّلُونَ مَشَاقِقَ  
وَأَخْطَاءَ مِنْ أَجْلِ كَلِمَةِ اللَّهِ وَمِنْ أَجْلِ مَصْلَحَةِ الْبَشَرِيَّةِ  
وَتَخْلِيصِهَا مِنَ الطَّوْغَيْتِ وَالظُّلْمَةِ  
وَالْأَوْثَانِ

وَشِبَاطِطِئِ الْإِنْسِ وَالْجِنَّ الَّذِينَ اسْتَعْبَدُوا الْبَشَرَ

هَذَا الْقَصْدُ مِنَ الْجِهَادِ

فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيْسَ هُوَ وَحْشِيَّةً كَمَا يَقُولُهُ الْجُهَالُ أَوْ يَقُولُهُ الْأَعْدَاءُ لَيْسَ هُوَ وَحْشِيٌّ بَلْ هُوَ رَحْمَةٌ وَهُوَ إِنْقَادُ لِلنَّاسِ وَتَبْصِيرٌ لِلنَّاسِ وَإِخْرَاجُ لِلنَّاسِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ رَدُّهُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ الَّتِي خَلَفُوا مِنْ أَجْلِهَا

يَسْعُدُونَ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

هَذَا الْمَقْصُودُ مِنَ الْجِهَادِ

نَعَمْ

وَالْجِهَادُ مَشْرُوعٌ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ

مِنْ قَبْلُنَا

هَذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَرَجَ غَارِيًّا يُرِيدُ تَخْلِيصَ نَبِيِّتِ الْمَقْدِسِ مِنَ الْعَمَالِيْقِ

وَلَكِنَّ قَوْمَهُ جُبْنَاءُ

يَا قَوْمُ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمَقْدِسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ

وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى إِيْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ

قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ

جُبْنَاءُ

وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا

مَا شَاءَ اللَّهُ

يَدْخُلُوا يَعْنِي يَطْلُبُونَ لَكُمْ وَتَدْخُلُونَ بِدُونِ قِتَالٍ وَبِدُونِ شَيْءٍ

مِنَ الْجُبْنِ وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا

فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَانْ دَاخِلُونَ

هَذَا مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِمْ يَعْنِي يَسْتَقْبِلُونَكُمْ الْوُرُودَ وَبِالْحَفَاوَةِ وَيَطْلُبُونَ لَكُمْ

مَا هُوَ حَاصِلٌ هَذَا

الْقِتَالُ جَلْدٌ وَبَصْنٌ يَبِي تَحْمَلُ لِكَيْتَهُمْ جُبْنَاءُ

لَمْ يَتَحَمَّلُوا الشَّاهِدَ مِنْ هَذَا أَنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْجِهَادِ وَتَخْلِيصِ نَبِيِّتِ الْمَقْدِسِ مِنَ الْوَيْتِيِّينَ مِنَ الْعَمَالِيْقِ

كَذَلِكَ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

هَذَا الْمَلِكُ الَّذِي بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَنْ بَعَدَ مُوسَى؟ قَالُوا لِنَبِيِّ اللَّهِ وَإِنَّا لَنَا مَلِكًا

فِي سَبِيلِ اللَّهِ اللَّهُ اخْتَارَ لَهُمْ طَالُوتَ وَقَادَهُمْ طَالُوتَ وَفِي جُنُودِهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِجُنُودِ طَالُوتَ وَذَكَرَ اللَّهُ الْقِصَّةَ إِلَى أَنْ قَالَ

هَرَمُوهُمْ بِأَدْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدَ جَالُوتَ مَلِكِ الْكُفَّارِ

وَآتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَفَقَلَ دَاوُدَ وَجَالُوتَ

وَآتَاهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مَا يَشَاءُ

وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ شَرَعَ الْجِهَادَ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ بِالشِّرْكِ وَالْكَفْرِ وَالْمَعَاصِي الْجِهَادِ

إِصْلَاحٌ فِيهِ إِصْلَاحٌ وَفِيهِ خَيْرٌ لِلْبَشَرِيَّةِ فَهَذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَزَى وَهَذَا الرُّسُلُ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَهَذَا دَاوُدَ وَهَذَا

سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَاذَا قَالَ لِمَلِكِ السَّبْعِ إِذْ هَبَ إِلَيْهِمْ فَلَنَاتِيَنَّهُمْ بِجُنُودٍ لَا قِبَلَ لَهُمْ بِهَا وَلَنُخْرِجَنَّهَا مِنْهَا أَذْلَةً وَهُمْ صَاغِرُونَ

هَذَا عَزَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ الشَّمْسَ

يَعْبُدُونَ الشَّمْسَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عَزَى وَجَلَّ

فَالْجِهَادُ شَرِيْعَةٌ مِنْ شَرَايِعِ الْأَمْرِ مَا هُوَ خَاصٌّ بِالْإِسْلَامِ

كَمَا يَقُولُ إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى هَذَا مِنْ أَنْ هَذَا مِنْ جَبْرُوتِ الْإِسْلَامِ وَتَعَنَّتِ الْإِسْلَامَ عَلَى الْبَشَرِيَّةِ

بَلْ هُوَ مُوجُودٌ فِي الشَّرَايِعِ

السَّابِقَةِ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ عَزَى وَجَلَّ

نَعَمْ

وَإِنَّ جِهَادَ الْكُفْرِ فَرَضَ كَفَّ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى نَوْعَيْنِ فَرَضَ كِفَايَةً وَفَرَضَ عَيْنٌ فَرَضَ الْعَيْنُ فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَحْوَالٍ يَكُونُ فَرَضُ

عَيْنٌ عَلَى فِي ثَلَاثِ أَحْوَالٍ إِذَا دَهَمَ الْبَلْدُ الْعَدُوُّ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَفَاوِمُوهُمْ تَخْلِيصًا لِبِلَادِهِمْ وَمَحَارِمَهُمْ

هَذِي حَالُهُ

الْحَالَةُ الثَّانِيَةُ إِذَا حَضَرَ الْجِهَادَ حَضَرَ الْمَعْرَكَةَ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَقَاتِلَ وَلَا يَنْهَزِمَ

قَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا رَحُّوهُمْ فَلَا تُلُوْهُمُ الْإِيْبَارَ

وَمَنْ يُؤَلِّمِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرًا إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَى فَقَدَ بَاءٍ بِعَضْبٍ مِنَ اللَّهِ

الْحَالَةُ الثَّالِثَةُ إِذَا اسْتَنْفَرَهُ الْإِمَامُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ الْجِهَادَ مِنْ صَلَاحِيَّاتِ الْإِمَامِ

فَإِذَا اسْتَنْفَرَهُ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ الطَّاعَةُ

وَالْإِجَابَةُ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مَا لَكُمْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِذَا تَأَقَلُّمْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفَرُوا

لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفَرُوا

هَذِهِ الْأَحْوَالُ الثَّلَاثُ الَّتِي يَجِبُ فِيهَا الْجِهَادُ عَلَى الْأَعْيَانِ

أَمَّا مَا عَدَاهَا فَلَا الْجِهَادُ فَرَضٌ كِفَايَةٌ

إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَخْفَى سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِيْنَ

فَإِذَا قَامَ بِالْجِهَادِ فَتَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ جُنُودٌ جَيْشٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُفَوِّمُونَ بِالْجِهَادِ بَيِّنَى فِي حَقِّ النَّبِيِّ سَنَةً

وَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ

الْأَفْضَلُ الْأَعْمَالُ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ

نَعَمْ

لَعَلَّهُ يَخْفَى نَقَفٌ عِنْدَ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذِهِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ

إِعْرَضَ عَلَى فَضِيلَتِكَ وَمَا تَعَلَّقَ مِنْهَا بِالْمَوْضُوعِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ رَجُلٌ حَجَّ مِنْ مَالِ رَشْوَةٍ وَمَعَ أَنَّهُ حَجَّ ابِشَ؟ حَجَّ مِنْ مَالِ رَشْوَةٍ أَيْ نَعَمْ مَعَ أَنَّهُ تَابَ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ

وَلَكِنْ عِنْدَهُ مَالٌ سَابِقٌ مِنَ الْحَرَامِ وَأَخْبَتَهُ فَهَلْ يَجُوزُ حَجُّهُ؟ أَمْ يَلْزَمُهُ أَنْ يَحُجَّ مَرَّةً أُخْرَى؟ وَاللَّهُ أَحْوْطُ لَهُ أَنَّهُ يَحُجُّ مَرَّةً أُخْرَى

أَحْوْطُ لَهُ سَمِعْتُمْ؟ سَمِعْتُمْ فِي النُّظْمِ أَنَّهُ يُعِيدُ الْحَجَّ

أَحْوْطُ لَهُ أَنَّهُ يَحُجُّ مَرَّةً أُخْرَى مِنْ مَالٍ طَيِّبٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ كَانَ فِي أَمْوَالِهِ مَالٌ مَيْتٌ مِنْ حَرَامٍ وَحَلَالٍ وَحَجَّ بِهَذَا الْمَالِ فَهَلْ يَقْبَلُ حَجُّهُ؟

أَمْ أَنَّهُ يَحُجُّ مَرَّةً أُخْرَى مِمَّا لَمْ يَحُجَّ مِنْ مَالٍ طَيِّبٍ كَذَلِكَ الْأَحْوْطُ لَهُ أَنَّهُ يَحُجُّ مِنْ مَالٍ حَلَالٍ طَيِّبٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلُهُ أَنَا ضَامِرٌ بِنَيْبٍ بِالْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَلَوْ

كَانَ مُحَقًّا

هَلْ هَذَا الْمِرَاءُ يَدْخُلُ فِي الْجِدَارِ الْوَاجِبِ؟ أَمْ أَنَّهُ فِي هَذَا الْمَاءِ الَّذِي لَيْسَ فِي أُمُورِ الدِّينِ؟ أَلَمْ الَّذِي مِنْ أَجْلِ الدُّنْيَا أَوْ الْمُغَالَطَاتِ

أَمَّا الْجِدَالُ الَّذِي لِأَجْلِ مَا يُسَمَّى جِدَالَ هَذَا يُسَمَّى مَرَقَ

الْجِدَالِ الَّذِي مِنْ أَجْلِ أُمُورِ الدُّنْيَا أَوْ مِنْ أَجْلِ الْمُطَالَبَاتِ هَذَا أَمْرٌ مَا يُسَمَّى جِدَالَ

الْجِدَالِ هُوَ الَّذِي لِبَيَانِ الْحَقِّ وَدَفْعِ الْبَاطِلِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هِيَ قِبْلَةٌ مَنْ صَلَّى النَافِلَةَ دَاخِلَ الْكَعْبَةِ؟ مَا هِيَ؟ قِبْلَةٌ مَنْ صَلَّى النَافِلَةَ دَاخِلَ الْكَعْبَةِ

يَسْتَقْبِلُ أَيُّ أَيٍّ مَا يُخَالِفُ يَسْتَقْبِلُ أَيُّ جُدْرَانِ

لِأَنَّ الْجِدَارَ جُزْءٌ مِنْهَا وَهُوَ فِي دَاخِلِهَا

فَإِذَا صَلَّى فِي دَاخِلِهَا فَقَدْ اسْتَقْبَلَ جُزْءًا مِنْهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ؟ لَمْ يَقِفْ بِعَرَفَةَ وَلَمْ يُكْمَلِ الْمَنَاسِكَ

مَا حُكْمُ مَنْ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ وَلَمْ يَقِفْ بِعَرَفَةَ

وَلَمْ يُكْمَلِ الْمَنَاسِكَ

إِنْ كَانَ حَصَلَ لَهُ مَانِعٌ تَعَدَّرَ مَعَهُ الْمُضِيُّ هَذَا مُحْصَرٌّ

هَذَا مُحْصَرٌّ عَلَيْهِ فَدِيَةٌ

الْبَيْدِيَّةُ فَإِنْ أَحْسَنْتُمْ فَمَا اسْتَبَسَّرَ مِنَ الْهَدْيِ

أَمَّا إِنْ كَانَ أَنَّهُ مَا هُوَ بِمُحْصَرٍّ فَهَذَا عَلَيْهِ أَنَّهُ لَا يَزَالُ مُحْرَمًا عَلَيْهِ أَنَّهُ يَنْحَلُّ بِعُمْرَةٍ الْآنَ مِنْ إِحْرَامِهِ بِالْحَجِّ يَنْحَلُّ بِعُمْرَةٍ

وَإِذَا جَاءَ الْعَامَ الْقَادِمَ يَحُجُّ وَيُقْدِي

يُدْبِحُ بَدْنَهُ يَدْبِحُ بَدْنَهُ فِي الْعَامِ الْقَادِمِ مَعَ الْحَجِّ قَضَاءً لِلدَّائِتِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا الدَّلِيلُ عَلَى التَّفْرِيقِ بَيْنَ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ وَصَلَاةِ النَّافِلَةِ دَاخِلَ الْكَعْبَةِ؟ لِأَنَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِيهَا النَّافِلَةَ وَلَمْ يُصَلِّي فِيهَا الْفَرِيضَةَ  
قَالُوا كَانَتْ الْفَرِيضَةُ دَاخِلَ الْكَعْبَةِ مَشْرُوعَةً لَا صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهُ أَحْرَصَ عَلَى الْخَيْرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلِ الْوُفُوفُ عِنْدَ الْمُلتَزِمِ يَكُونُ بَعْدَ نِهَائَةِ الْحَجِّ أَمْ أَنَّهُ يَجُوزُ بَعْدَ نِهَائَةِ الْعُمْرَةِ أَيْضًا؟ عِنْدَ السَّفَرِ يَكُونُ عِنْدَ السَّفَرِ مِنْ الْحَجِّ أَوْ مِنَ الْعُمْرَةِ أَيْ نَعَمْ عِنْدَمَا يُرِيدُ السَّفَرَ بَعْدَ آدَاءِ التُّسُكِّ مِنْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا يَقُولُ نُلَاحِظُ بَعْضَ الشَّبَابِ الْمُتَمَسِّكِ بِسَيْرُونَ فِي الْحَرَمِ بِإِخْدَائِهِمْ وَهَذَا فِيهِ أَدْيَةٌ لِمَشَاعِرِ الْمُسْلِمِينَ حَيْثُ يَرَوْنَ أَنَّ هَذَا مِنْ عَدَمٍ أَوْ قِلَّةٍ تَعْظِيمِ الْحَرَمِ فَمَا حُكْمُ هَذَا الْفِعْلِ؟ هَذَا جَهْلٌ مِنْهَا هُوَ لِإِذَا الْمَسَاجِدُ الْآنَ تَعَيَّرَ وَضَعُهَا عَنْ السَّابِقِ صَارَتْ مُبْلَطَةً وَمَفْرُوشَةً وَإِذَا دَاسَ عَلَيْهَا بِالْبَعَالِ تَوَسَّخَتْ تَلَوَّثَتْ فَلَا يَدْخُلُهَا بِالنَّعَامِ أَمَّا بِالْأَوَّلِ كَانَ التُّرَابُ وَحَصْبَاءُ وَلَا يُؤْتَرُ فِيهَا النَّعْلُ مَا يُؤْتَرُ فِيهَا إِذَا دَخَلَ فِيهَا بِنَعْلَيْهِ

تَعَيَّرَ الْوَضْعَ

هَذَا مِنْ نَاجِيَةٍ

النَّاجِيَةُ الثَّانِيَةُ أَنَّ هَذَا يَحْدُثُ تَشْوِيشَ وَسُوءَ ظَنٍّ وَصَفِّ بِأَوْصَافٍ مَا يَنْبَغِي لِلْمُتَشَدِّدِ وَأَنَّهُ مُتَطَرَّفٌ وَأَنَّهُ كَذَا لَا يَنْبَغِي أَنَّهُ يَجْرُ عَلَى نَفْسِهِ هَذَا الْإِمْرَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ حَجَّ عَنْ غَيْرِهِ أَوْ اعْتَمَرَ فَيَكْتُمُ لَهُ ثَوَابَ حَجِّهِ أَوْ عُمْرَتِهِ عَنِ الْغَيْرِ مِثْلَ مَا مِثْلَ ذَلِكَ الَّذِي آدَاهَا عَنْهُ؟ التُّسُكُّ يَكُونُ عَنِ الْجَنُوبِ عَنْهَا أَمَّا الْأَعْمَالُ الْأُخْرَى كَالصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالذُّعَاءِ فِي عَرَفَةَ وَفِي مُزْدَلِفَةَ وَالتَّلْبِيَةِ وَالنَّوَافِلِ وَالصَّلَوَاتِ كُلِّ هَذِهِ لِنَفْسِهِ لَهُ هُوَ الْمَيْتُ عَنْهُ أَوْ الْمُنُوبُ عَنْهُ إِذَا لَهُ الْمَنَاسِكُ فَقَطْ نَعَمْ وَمَا زَادَ عَلَيْهَا فَهُوَ لِلْفَاعِلِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ ذَكَرْتُمْ حَفْظَكُمْ اللهُ إِنَّ رَفَعَ الْيَدَيْنِ يَكُونُ عِنْدَ بَدَايَةِ الطَّوَافِ

وَالسُّؤَالُ؟ الْيَدُ

الْيَدُ مَا هُوَ بِالْيَدَيْنِ؟ الْيَدُ الْيُمْنَى فَقَطْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ شَخْصٌ أَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ لِلْحَجِّ وَخَرَجَ مِنَ الرِّيَاضِ وَلَكِنَّ أَصْحَابَهُ قَرَّرُوا أَنْ يَذْهَبُوا لِلْمَدِينَةِ لِلزِّيَارَةِ وَبَعْدَهَا يَذْهَبُونَ لِلْحَجِّ فَهَلْ فَطَلَهُمْ هَذَا صَحِيحٌ؟ نَعَمْ لَا بَأْسَ فَلَنَا إِنَّ زِيَارَةَ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ تُشْرَعُ قَبْلَ الْحَجِّ أَوْ بَعْدَهُ إِذَا كَانَتْ قَبْلَ الْحَجِّ أَيْسَرَ لَهُمْ طَيِّبٌ هَذَا يُفَعَّلُونَ الْأَيْسَرَ لَهُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ تُشْرَعُ صَلَاةُ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ طَوَافِ الْوَدَاعِ فِي الْحَجِّ؟ أَمْ أَنَّهَا بَعْدَ كُلِّ طَوَافٍ يُشْرَعُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ؟ نَعَمْ الرَّكَعَتَانِ بَعْدَ الطَّوَافِ مُطْلَقَةٌ سِوَاهُ طَوَافِ التُّسُكِّ أَوْ طَوَافِ نَقْلِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بَنِي عَدْنٍ مُنَافٍ لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ فَكُلُّ مَنْ طَافَ فَإِنَّهُ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الطَّوَافِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ نُلَاحِظُ بَعْضَ النَّاسِ يَكْتَسِفُونَ أَكْتَفَاهُمْ الْيُمْنَى

فِي السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

وَلَا يَكْتَفُونَ بِهَا بِالطَّوَافِ

فَمَا الْحُكْمُ ذَلِكَ وَهَلْ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُنَبِّهَهُمْ إِلَى هَذَا الْإِمْرِ؟ نَعَمْ هَذَا شَيْءٌ يَفَعُّ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ الْجُهَالِ وَأَنَّهُ إِذَا أَحْرَمَ مِنَ الْمَيْقَاتِ يَكْتَسِفُ كَتَفَيْهِ أَيْ كَتَفَيْهِ الْأَيْمَنِ يَضْبَعُ مِنَ الْمَيْقَاتِ وَلَا وَدَائِمًا هُوَ مُضْطَّجِعٌ إِلَى أَنْ يَخْلُ إِحْرَامُهُ هَذَا غَلَطٌ

لِلطَّبَاعِ إِذَا هُوَ عِنْدَ بَدَايَةِ عِنْدَ بَدَايَةِ الطَّوَافِ

عِنْدَ بَدَايَةِ طَوَافِ الْفُتُومِ أَوْ طَوَافِ الْعُمْرَةِ

يُطْبَعُ عِنْدَ الْبَدَايَةِ وَعِنْدَ مِنَ الطَّوَافِ يُعِيدُ الرَّدَاءَ عَلَى كَتَفَيْهِ

لِأَنَّ هَذَا أَجْمَلٌ لَهُ وَأَسْتَرُّ لَهُ

وَلَأَنَّ لِلسَّنِيَّةِ انْتَهَتْ  
لَا قَيْلَ الطَّوَافِ وَلَا بَعْدَ الطَّوَافِ  
مَا يُطْنَعُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ  
الوَاجِبُ عَلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ يُنَبِّهُونَ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ شَخْصٌ طَافَ طَوَافَ الْوُدَاعِ  
ثُمَّ نَامَ فِي مَكَّةَ حَتَّى الْفَجْرِ فَمَاذَا عَلَيْهِ؟ أَيْ عِيدِ الطَّوَافِ؟ أَمْ يَكْتَفِي بِمَا طَافَهُ فِي اللَّيْلَةِ؟ فِي اللَّيْلَةِ الْمَاضِيَةِ  
إِذَا بَاتَ فِي مَا إِذَا بَاتَ دَاخِلَ الْبُنْيَانِ انْتَقَضَ طَوَافُهُ فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَتِهِ  
لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ آخِرَ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ  
وَهَذَا آخِرُ عَهْدِهِ بِمَكَّةَ مَا هُوَ بِالْبَيْتِ  
فَإِذَا نَامَ فِي مَكَّةَ دَاخِلَ الْبُنْيَانِ  
فَيُعِيدُ لِأَنَّهُ انْتَقَضَ بِالنُّومِ وَالْمَيْبِيتِ فِي مَكَّةَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ لِمَنْ حَجَّ وَبَقِيَ فِي مَكَّةَ  
الْإِكْتِنَارُ مِنَ الطَّوَافِ وَهُوَ فِي الْحَرَمِ أَمْ الْخُرُوجُ إِلَى الْحَلِّ؟ التَّنْعِيمُ؟ ثُمَّ الْإِثْبَانُ بِالْعُمْرَةِ فِي كُلِّ يَوْمٍ  
لَا الْبَقَاءَ فِي الْحَرَمِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ  
يَطُوفُ بِهِ مَا تَبَسَّرَ وَيُصَلِّي مَا تَبَسَّرَ وَيَعْتَكِفُ فِيهِ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَةَ الْوَاحِدَةَ عَنْ مِئَةٍ عَنْ مِئَةِ أَلْفِ خَيْرٍ كَثِيرٍ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا أَرَادَ شَخْصٌ الْعُمْرَةَ لِكَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى الْمَدِينَةِ  
وَجَلَسَ فِيهَا يَوْمَيْنِ ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَى مَكَّةَ  
فَهَلْ يُحْرَمُ مِنْ هُنَا مِنْ بَلَدَةٍ أَمْ مِنْ مِيقَاتِ الْمَدِينَةِ؟ يُحْرَمُ مِنْ مِيقَاتِ الْمَدِينَةِ لِأَنَّهُ أَصْبَحَ مِنْ حُكْمِهِ حُكْمُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَوَاقِيتِ هُنَّ لَهْنٌ وَلَمْ يَأْتِ عَلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِ إِهْلَاهُنَّ  
مِمَّنْ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ  
فَيَأْخُذُ حُكْمَهُ لِلْمَدِينَةِ

إِذَا مَرَّ بِمِيقَاتِهِمْ وَهُوَ يُرِيدُ الْعُمْرَةَ أَوْ الْحَجَّ يُحْرَمُ مِنْ مِيقَاتِ الْمَدِينَةِ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ نُلَاحِظُ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ عِنْدَ الْمَرْوَةِ يَقْضُونَ بِوَاسِطَةِ الْمُقَصِّ  
وَلَا يَعْطُونَ الشَّعْرَ بِالتَّقْصِيرِ

فَهَلْ فِعْلُهُمْ صَحِيحٌ؟ وَهَلْ نَكَرُ عَلَى مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ هَذَا إِذَا كَانَ الْفِعْلُ غَيْرَ صَحِيحٍ؟ نَعَمْ هَذَا غَيْرَ صَحِيحٍ وَلَا يَكْفِي  
لَأَنَّ اللَّهَ قَالَ مُحَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ  
كَمَا أَنَّ الْحَلْقَ يَكُونُ لِجَمِيعِ كَذَلِكَ تَقْصِيرٌ يَكُونُ لِغُمُومِ الرَّأْسِ  
أَمَّا اللَّيُّ يَقْضَى بَعْضَ شَعْرِهِ مَا يُقَالُ قَصَرَ رَأْسِهِ وَإِنَّمَا يُقَالُ قَصَرَ بَعْضَ رَأْسِهِ  
وَالْمَطْلُوبُ أَنَّهُ يُكْمَلُ شَعْرَ رَأْسِهِ بِالْقَصْرِ  
فَيُنْبَغِي تَنْبِيهِهُمْ عَلَى الْأَمْرِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ مَنْ يَضَعُ وَجْهَهُ عَلَى الْكَعْبَةِ بَيْنَ الْحَجَرِ وَالْبَابِ وَيَبْكِي وَيَقُولُ هَذَا فِعْلُ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ قَالَ هُنَا تَسْكُبُ الْعَبْرَاتِ

فَهَلْ هَذَا الصَّحِيحُ هَذَا قَالَهُ عَلَى الْحَجَرِ قَالَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ مَا قَالَهُ عَلَى الْكَعْبَةِ هَذَا غَالِطٌ لِي  
تَقُولُ الْكَلَامَ ذَا غُلْطَانِ الْكَعْبَةِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا وَلَا يَتَمَسَّحُ بِهَا وَإِنَّمَا يَقِفُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَيَدْعُو عِنْدَ السَّفَرِ  
هَذَا الَّذِي وَرَدَ أَمَّا التَّعَلُّقُ بِأَسْتَارِهَا وَالتَّمَسُّحُ بِحِجَارَتِهَا أَوْ وَضْعُ الْجِسْمِ عَلَيْهَا  
هَذَا مِنْ فِعْلِ الْجَهَالِ لَا أَصْلَ لَهُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ إِدْخَالِ طَوَافِ الْإِفَاضَةِ فِي طَوَافِ الْوُدَاعِ وَالطَّوَافِ لَهَا سَبْعَةُ أَشْوَاطٍ  
فَقَطُّ؟ مَا حُكْمُ إِدْخَالِ طَوَافِ الْإِفَاضَةِ فِي طَوَافِ الْوُدَاعِ؟ وَالطَّوَافِ لَهَا سَبْعَةُ أَشْوَاطٍ فَقَطُّ

لَا مَا هُوَ بِإِدْخَالِ هَذَا يَطُوفُ لِلْإِفَاضَةِ وَيَكْفِي عَنْ الْوُدَاعِ  
لِأَنَّهُ يَشْمَلُهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْمَلُهُ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ عَهْدُهُمْ فِي آخِرِ النَّبِيِّ  
أَنْ يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ

فَإِذَا طَافَ سَافِرٌ صَارَ آخِرَ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ فَيَكْفِي عَنْ الْوَدَاعِ  
يَكْفِيهِ عَنْ الْوَدَاعِ لِأَنَّهُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ الطَّوَّافِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْمُتَاجِرَةِ بِيَعٍ وَشِرَاءٍ مَاءٍ زَمْ كَمَا هُوَ مَشَاهِدُ الْآنِ  
لَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ لَا مَانِعَ مِنْ بَيْعِهِ وَشِرَاءِهِ  
وَالسَّفَرُ بِهِ مَانِعٌ لِأَنَّهُ مَاءٌ مُبَارَكٌ  
وَفِيهِ نَفْعٌ لِلْمُسْلِمِينَ عِنْدَ النِّيَّةِ وَالِإِحْتِسَابِ  
وَهُوَ جَائِزٌ مِنْ بَعِيدٍ وَمَوْجِرٌ عَلَيْهِ وَتَعَبٌ لِأَيْدٍ يَعْوِضُ عَنْ هَذَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا صِحَّةُ الْقَوْلِ؟  
الْمَاءُ عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ النَّاسِ شَرَكَاءُ فِي ثَلَاثِ الْمَاءِ وَالنَّارِ وَالْكَلَى هَذَا إِذَا كَانَ الْمَاءُ فِي مَكَانِهِ أَمَا إِذَا حَارَهُ إِذَا حَارَهُ فِي إِنْءَاءِهِ أَوْ فِي  
قَرْبَتِهِ أَوْ فِي التَّانِكِيِّ أَوْ الْجَالُونَ فَإِذَا حَارَ وَصَارَ مِلْكَاً لَهُ  
مَاءٌ زَمْ وَغَيْرُهُ يَجُوزُ بِيَعِهِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا صِحَّةُ الْقَوْلِ بِأَنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يُحِبُّونَ مَاءَ زَمْ  
وَإِنَّ الْإِكْتَارَ مِنْ شَرْبِ زَمْ عِلَامَةٌ الْإِيمَانِ  
أَيُّ نَعَمْ

التَّضَلُّعُ مِمَّا زَمْ حَبَّةَ مَاءٍ زَمْ عَلَى مَعَانِي الْإِيمَانِ  
التَّصْدِيقُ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَمَّا الَّذِي يَقُولُ مَا لَهُ أَصْلٌ وَهَذَا خُرَافَةٌ أَوْ هَذَا مَا هَذَا وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ هَذَا النِّفَاقُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجْهَرُ الْإِنْسَانُ نِيَّتَهُ وَمَا يَنْتَعِي مِنْ شَرْبِهِ مَاءَ زَمْ قَبْلَ شَرْبِهِ أَمْ لَا يَجْهَرُ بِهِ وَيَكْتَفِي بِنِيَّتِهِ؟ لَا يَدْعُو بِهِ يَدْعُو بِهِ  
وَيَتَلَفَّظُ تَلَفَّظًا بِهَا وَالْجَهْرُ مَا هُوَ بِلَا زِمٍ لَكِنْ يَقْدَرُ مَا يَسْمَعُ نَفْسَهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ لِأَنَّ لَا يُسَمَّى دُعَاءً إِلَّا إِذَا تَلَفَّظَ بِهِ  
كَمَا أَنَّ الْقِرَاءَةَ لَا تُسَمَّى قِرَاءَةً إِلَّا إِذَا تَلَفَّظَ بِهَا وَاسْمَعُ نَفْسَهُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ ذَكَرْتُمْ أَنَّهُ يَشْرَبُ مَاءَ زَمْ بِثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ  
وَالسُّؤَالُ هَلْ هَذَا سَنَةٌ؟ وَهَلِ الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ فِيهِ مِنْ شَرْبِ الْمَاءِ بِثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ؟ لَمْ تُحَدِّثْهُ نَفْسُهُ بِمَعْصِيَةٍ  
أَوْ لَا تُحَدِّثْهُ نَفْسُهُ بِمَعْصِيَةٍ مَا دَامَ فِي بَطْنِهِ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الْمَاءِ  
أَنَا لَا أَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ وَلَكِنَّ السَّنَةَ فِي عُمُومِ مَاءِ زَمْ وَغَيْرِهِ  
إِنَّهُ لَا يَشْرَبُوهُ بِثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ  
هَذِي السَّنَةُ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى  
يَشْرَبُوهُ بِنَفْسٍ وَاحِدٍ يَنْشَبُهُ بِالْبَعِيرِ  
نَهَيْنَا عَنْ الْحَيَوَانَاتِ شَرْبَ نَفْسٍ وَاحِدٍ تُشَبَّهُ بِالْبَعِيرِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَكِنْ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنَسَكاً  
مَا الْمُرَادُ بِالْمَنَسَكِ؟ دَبِيحَةٌ  
قُرْبَانُ الْمَنَسَكِ الْمُرَادُ بِهِ الْقُرْبَانُ اللَّهُ شَرَعَ الْقُرْبَانَ لِجَمِيعِ الْأُمَّةِ  
تَقَرُّباً إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
أَلَيْسَ خَاصّاً بِهَذِهِ الْأُمَّةِ؟ كُلُّ الْأُمَّةِ الْمُؤْمِنُونَ مِنْهُمْ  
الْمُؤْمِنُونَ مِنْهُمْ يَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ

بِالدَّبْحِ  
دَبْحُ الْقُرْبَانِ  
نَعَمْ



أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَاذَا يُقَالُ فِي السَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَعَلَى صَاحِبَيْهِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا

يَقُولُ كَمَا قَالَ ابْنُ عُثْمَرَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أبا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عُمَرُ وَيُنْصَرَفُ؟ وَلَوْ أَنَّهُ ذَكَرَ شَيْئاً مِنْ صِفَاتِهِمْ مَعَ السَّلَامِ فَلَا بَأْسَ لَوْ قَالَ أَشْهَدُ قَالَ لَوْ قَالَ الرَّسُولُ أَشْهَدُ أَنَّكَ بَلَّغْتَ الرِّسَالَةَ وَأَدَيْتَ الْأَمَانَةَ وَنَصَحْتَ الْأُمَّةَ وَجَاهَدْتَ بِاللَّهِ حَقَّ جَزَاكَ اللَّهُ عَنِ أُمَّتِكَ خَيْرَ مَا يُجْزَى نَبِيًّا عَنْ أُمَّتِهِ فَلَا بَأْسَ لِأَنَّ هَذَا مِنْ صِفَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ قَالَ يَا السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أبا بَكْرٍ الصِّدِّيقُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا بَأْسَ لَوْ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عُمَرَ الْفَارُوقُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَا لَهُمْ فَلَا بَأْسَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ التَّوَجُّهِ لِقَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِثْنًا وَهَلْ يُنْهَى مِنْ فِعْلٍ ذَلِكَ؟ أَمْ اللَّائِقُ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْقَبْلَةَ؟ الدُّعَاءُ يَتَوَجَّهُ بِهِ إِلَى الْقَبْلَةِ

يَتَوَجَّهُ إِلَى الْقَبْلَةِ بِالدُّعَاءِ

وَلَا يَتَوَجَّهُ إِلَى الْقَبْرِ

لِأَنَّ الْقَبْلَةَ الْكَعْبَةَ فِي الدُّعَاءِ وَفِي غَيْرِهِ

لَمْ يَجْعَلْ لَنَا اللَّهُ قَبْلَةً إِلَّا الْكَعْبَةَ

إِنَّمَا يَسْتَقْبَلُ الْقَبْرُ وَقْتُ السَّلَامِ فَقَطْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْقُبَّةِ الَّتِي فَوْقَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِي سَقَفَتْ كَانَتْ الْحَجْرَةَ مَسْفُوفَةً يَوْمَ يُدْفَنُ فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ مَسْفُوفَةٌ غَائِبَةٌ مَا يَكُونُ أَنَّهُمْ غَيَّرُوا السَّقْفَ مِنَ الْخَشَبِ وَالطِّينِ إِلَى قُبَّةٍ عَقْدَ قُبَّةٍ مَا فِي مَانِعٍ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ؟ أَسْأَلُكَ بِنَاءَ الْقِيَابِ عَلَى الْقُبُورِ الْأُخْرَى هَذَا هُوَ اللَّيِّ مَا يَجُوزُ

لِأَنَّ هَذَا وَسِيلَةٌ إِلَى الشِّرْكِ تَعْظِيمُهُ وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبِنَاءِ عَلَى الْقُبُورِ

الْحَجْرَةَ مَا بُنِيَتْ عَلَاشَانُ الْقَبْرِ مَبْنِيَّةٌ مُسَكَّنٌ لِلرَّسُولِ وَلِعَائِشَةَ

دُفِنَ فِيهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَقِيَتْ عَلَى جُذْرَانِهَا وَعَلَى سَقْفِهَا

مُحَافِظَةٌ عَلَى قَبْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعُلُوِّ

وَمِنْ فِعْلِ الْجُهَالِ

هِيَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَوْلَا ذَلِكَ يَغْنِي حَشْبَةُ الشِّرْكِ لَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزَ قَبْرَهُ

غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يَتَّخِذَ مَسْجِداً أَيْ يُصَلَّى عِنْدَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ مَا حُكْمُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ؟ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ أَبِيكَ أَوْ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ الْإِرْحَامِ

مَا يَجُوزُ هَذَا؟ مَا يَجُوزُ إِلَّا بِحَقِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

أَمَّا التَّوَسُّلُ بِاللَّهِ أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ أَوْ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ

وَحَقِّ

\*

الدرس ٢٨

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَإِنَّ جِهَادَ الْكُفْرِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ

وَيُقْبَلُ بِسَمِّ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

تَقَدَّمَ فِي آخِرِ الدَّرْسِ الْمَاضِي كَلَامٌ عَنِ الْجِهَادِ

مَعْنَاهُ وَقَضَاةُ الْحِكْمَةِ أَوْ الْعَرَضُ مِنْ تَشْرِيعِهِ

وَهُوَ أَنَّهُ شَرَعَ مِنْ أَجْلِ إِزَالَةِ الْكُفْرِ

وَالشِّرْكِ وَأَنْ يَعْْبُدَ اللَّهُ وَحْدَهُ

قَالَ تَعَالَى وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً

وَيَكُونُ الدِّينُ كُلُّهُ بِاللهِ  
 قَالَ تَعَالَى فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ  
 أَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ وَالْحُكْمُ إِذَا عَلِقَ بِوَصْفٍ فَمَعْنَاهُ أَنَّ ذَلِكَ الْوَصْفَ عَلَةٌ لِذَلِكَ الْحُكْمِ  
 وَالْوَصْفُ هُنَا الشِّرْكَ  
 فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ  
 دَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُقَاتِلُونَ لَا مِنَ الشِّرْكِ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 لِأَنَّ اللهَ خَلَقَ الْخَلْقَ لِيَعْبُدَ وَحْدَهُ  
 وَلَا يُشْرِكُ مَعَهُ أَحَدًا  
 فَيَكُونُ الْجِهَادُ لِتَخْلِصِ الْعِبَادَةِ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 يَكُونُ الدِّينُ لَهُ وَحْدَهُ  
 مَا يَكُونُ هُنَاكَ دِينٌ لِغَيْرِهِ  
 عِبَادَةٌ لِغَيْرِهِ  
 لِأَنَّهُ هُوَ الْخَالِقُ الرَّازِقُ  
 الْمُسْتَحَقُّ  
 لِلْعِبَادَةِ

هَذَا هُوَ الْعَرَضُ مِنْهُ  
 وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَاتَلَ لِنُكُونِ كَلِمَةِ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ  
 فَالْعَرَضُ مِنَ الْجِهَادِ أَنْ تَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا  
 وَالْجِهَادُ عَلَى قِسْمَيْنِ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ فَرَضٌ عَيْنٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَسْتَطِيعُهُ وَهَذَا يَكُونُ فِي قِتَالِ الدِّفَاعِ بِقِتَالِ الدِّفَاعِ حِينَمَا يَهْجُمُ الْعَدُوُّ  
 عَلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ يَسْتَطِيعُ الْقِتَالَ أَنْ يُقَاتِلَ الْعَدُوَّ بِحِمِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ مِنْهُ  
 وَكَذَلِكَ إِذَا حَصَرَ الْجِهَادُ وَهُوَ يَسْتَطِيعُ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَبْرُجَ مِنَ الْمَعْرَكَةِ  
 يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا رَحْفًا إِلَّا تَوَلَّوْهُمْ الْإِدْبَارَ  
 وَالْحَالَةَ الثَّلَاثَةَ إِذَا اسْتَنْفَرَهُ الْإِمَامُ أَمْرُهُ الْإِيمَانُ بِالْجِهَادِ وَإِلَّا وَجَبَ عَلَيْهِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِأَنَّ هَذَا أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ  
 قَوْلُهُ تَعَالَى مَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ؟ إِنِ اتَّقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ  
 وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا  
 وَاللهُ جَلَّ وَعَلَا تَوَعَّدَ مَنْ لَا يَنْفِرُ إِذَا اسْتَنْفَرَ إِلَّا تَنْفَرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا  
 وَيَسْتَبْدِلُ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا  
 وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ يَكُونُ الْجِهَادُ فَرَضٌ عَيْنٌ  
 وَمَا عَدَاهَا فَإِنَّهُ فَرَضٌ كِفَايَةٌ  
 هُوَ لَازِمٌ أَنَّهُ فَرَضٌ هُوَ

فَرَضٌ عَلَى الْأُمَّةِ  
 لَكِنْ إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ عَنِ الْبَاقِينَ قَبِي فِي حَقِّهِمْ سَنَةٌ  
 إِذَا قَامَ بِالْجِهَادِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَكْفِي لِنَصْرِ الْعَدُوِّ وَإِزَالَةِ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ  
 فَإِنَّ الْبَاقِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُسْتَحَبُّ لَهُمْ أَنْ لَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ لِأَنَّهُ حَصَلَ الْعَرَضُ وَالْمَقْصُودُ بِفَرَضِ الْكِفَايَةِ  
 وَالْجِهَادِ وَإِنْ كَانَ مُسْتَحَبًّا فِي هَذِهِ الْحَالَةِ فَهُوَ أَفْضَلُ النَّطَوُّرَاتِ  
 أَفْضَلُ مِنَ الصِّيَامِ  
 وَأَفْضَلُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ وَأَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ النَّطَوُّعَاتِ  
 الْجِهَادُ هُوَ أَفْضَلُ مَا تَطَوُّعَ بِهِ  
 الْمُسْلِمُ

لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَصَالِحِ الْعَظِيمَةِ  
 وَإِذْ لَانَ الْبَلَاءُ وَنُصْرَةُ الْإِسْلَامِ وَإِعْلَاءُ كَلِمَةِ اللهِ وَلِأَنَّ الْمُجَاهِدَ يَبْذُلُ نَفْسَهُ وَمَالَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ نَعَمْ وَأَنَّ جِهَادَ الْكُفْرِ  
 فَرَضٌ كِفَايَةٌ وَيُفَضَّلُ بَعْدَ الْفَرَضِ كُلِّ تَعَبُّدٍ  
 وَيُفَضَّلُ بَعْدَ الْفَرَضِ كُلِّ تَعَبُّدٍ مِنْ أَنْوَاعِ النَّطَوُّعِ  
 فَأَلْذِي يَجْرُجُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَفْضَلُ مَنْ يُصَلِّي كُلَّ اللَّيْلِ لَا يَنَامُ وَأَفْضَلُ مَنْ الَّذِي يَصُومُ الذَّهْرَ وَلَا يُفْطِرُ لِأَنَّ عَمَلَهُ يَتَعَدَّى نَفْعَهُ  
 لِلْمُسْلِمِينَ أَمَا الَّذِي يُصَلِّي اللَّيْلَ وَيَصُومُ النَّهَارَ هَذَا نَفْعُهُ خَاصٌّ عَلَى نَفْسِهِ وَلَا يَتَعَدَّى إِلَى غَيْرِهِ  
 وَالْعَمَلُ الْمُتَعَدِّي أَفْضَلُ مِنَ الْعَمَلِ الْقَاصِرِ عَلَى الْعَامِ  
 نَعَمْ  
 لِأَنَّ بِهِ تَحْصِينَ مِلَّةِ أَحْمَدَ

هَذَا هُوَ وَجْهٌ كَوْنُهُ أَفْضَلُ الطَّاعَاتِ  
تَحْصِينٌ مِلَّةِ أَحْمَدَ  
مِنَ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ وَالضَّلَالِ فِي حِمَايَةِ الدِّينِ  
نَعَمْ

لِهَاتَيْنِ الْفَضِيلَتَيْنِ أَوْلَا أَنَّهُ فِيهِ حِمَايَةٌ لِلدِّينِ وَالثَّانِيَةُ أَنَّ نَفْعَهُ يَتَعَدَّى إِلَى غَيْرِ الْمُجَاهِدِ  
مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَعَمْ  
فَلِلَّهِ مَنْ قَدْ بَاعَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ  
يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ وَوَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ  
وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ  
هَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى فَضْلِ الْجِهَادِ  
وَفِيهِ بَيْعٌ

الْبَائِعُ هُوَ الْمُسْلِمُ وَالْمُشْتَرِي هُوَ اللَّهُ  
وَالْمَبِيعُ هُوَ النَّفْسُ وَالْمَالُ  
وَالثَّمَنُ هُوَ الْجَنَّةُ  
وَالثَّمَنُ هُوَ الْجَنَّةُ

وَالسَّمْسَارُ هُوَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

هَذَا الْبَيْعُ هَذَا الْعَقْدُ هُوَ أَشْرَفُ الْعُقُودِ

هَذَا الْعَقْدُ هُوَ أَشْرَفُ الْعُقُودِ

وَالْوَثِيقَةُ الَّتِي كُتِبَ فِيهَا هَذَا الْعَقْدُ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ وَالْقُرْآنُ

هَذِهِ هِيَ الْوَثِيقَةُ

نَعَمْ

وَمَنْ يَرُدُّ أَنْ يُعْتَمَ فَاجِرٌ وَمَعْنَمٌ وَأَنْ يَرُدَّ يَغْفُرُ فِي النَّعِيمِ الْمُخَلَّدِ

الَّذِي يَغْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَدُّ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ

فَإِذَا أَنْ يَرْجِعَ بِأَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ وَإِمَا أَنْ يُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُظْفَرُ بِالشَّهَادَةِ وَالحَيَاةِ الْمُؤَبَّدَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ غَانِمٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ

إِنْ بَقِيَ وَإِنْ قُتِلَ إِنْ بَقِيَ رَجَعَ بِالْأَجْرِ وَالغَنِيمَةِ

وَإِنْ قُتِلَ فَهُوَ أَفْضَلُ وَأَعْلَى

وَكَوْنُ شَهِيداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

كَفَى هَذَا شَرَفاً لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَمَا مُحْسِنٌ يُبْعِي إِذَا مَاتَ مَا مَعْنَى أَحَدٍ أَنَّهُ يَتَمَنَّى الرَّجُوعَ إِلَى الدُّنْيَا بَعْدَ الْمَوْتِ؟ إِلَّا الشَّهِيدُ فَإِنَّ يَتَمَنَّى إِذَا قَالَ اللَّهُ لَهُ مَاذَا تُرِيدُ يَا

عَبْدِي؟ قَالَ أُرِيدُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا

فَأُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ ثُمَّ أُقْتَلَ ثُمَّ أُقْتَلَ

لِمَا يَرَى مِنْ عَظَمِ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ فَهُوَ يُرِيدُ الزِّيَادَةَ

فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتاً

بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ

فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ

بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ

يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَضِيغُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ

هَذِي هَذَا تَرَّ غَيْبٌ فِي الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنَّهَا حَيَاةٌ وَلَا تَقُولُ لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتاً بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ

الشَّهِيدُ حَيٌّ

لَكِنَّهَا حَيَاةٌ بَرٌّ لَيْسَتْ حَيَاةً دُنْيَوِيَّةً

وَلِذَلِكَ تَعْتَدُ امْرَأَتُهُ وَتَنْزُوجُ وَيُقَسِّمُ مِيرَاثَهُ

فَحَيَاتُهُ فِي الدُّنْيَا انْتَهَتْ

وَلَكِنَّهُ حَيٌّ فِي الْأَجْرَةِ

أَكْمَلَ مِنْ حَيَاتِهِ فِي الدُّنْيَا

وَلَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

فَهَذِهِ حَيَاةٌ بَرَّرَ حَيَّةً

وَلِذَلِكَ الشَّهِيدُ لَا يُصَلَّى عَلَيْهِ

وَلَا وَلَا يُعْسَلُ  
وَلَا وَيُكْفَنُ فِي ثِيَابِهِ  
الَّتِي قَتَلَ فِيهَا دِمَاؤَهُ  
لَأَنَّهُ حَيٌّ عِنْدَ رَبِّهِ

نَعَمْ

وَمَا مُحْسِنٌ بِيَعِي إِذَا مَا تَرَى سِوَى الشُّهَدَاءِ كَيْ يَجْهَدُوا فِي التَّرِيدِ  
بِزِيَادَةٍ مِنَ الشَّهَادَةِ يُحِبُّ أَنَّهُ يَسْتَشْهَدُ عِدَّةَ مَرَاتٍ

نَعَمْ

لِي فَضْلٌ لِي فَضْلٌ الَّذِي أُعْطُوا وَنَالُوا مِنَ الرِّضَا يُفُوقُ الْأَمَانِيَّ فِي النِّعِيمِ الْمُسْرَمِ

نَعَمْ

يَتَمَنَّوْنَ الرُّجُوعَ لِفُظْلِ اللَّفْضَلِ الَّذِي أُعْطَوْهُ  
الَّذِي نَالُوهُ مِنَ نِعِيمِ الْمَشْرِدِ الَّذِي لَا يَنْتَهِي وَلَا يَنْقَطِعُ  
وَلَيْسَ لَهُ نِهَائِيَّةٌ

نَعَمْ

كَفَى أَنَّهُمْ أَحْيَا لَدَى اللَّهِ رُوحَهُمْ

بِجَنَاتِ النِّعِيمِ وَتَعْتَدِي

كَفَى أَنَّهُمْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ كَمَا فِي الْآيَةِ

وَإِنْ أَرَوَاهُمْ فِي أَجْوَابِ طَيْرٍ خُضِرِ

أَجْسَامُهُمْ قَدْ تَبَلَّى وَقَدْ تَمَرَّقُ

وَتَفَقَّى وَلَكِنْ أَرَوَاهُمْ تَبَقَّى تَكُونُ فِي أَجْوَابِ طَيْرٍ خُضِرِ تَسْرُخُ فِي أَنْهَارِ الْجَنَّةِ تَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلِ مُعَلَّقَةٍ تَحْتَ

الْعَرْشِ نَعَمْ

وَعَدَوْتُ غَارِي أَوْ رَوَاحٍ مُجَاهِدٍ فَخَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا بِقَوْلِ مُحَمَّدٍ

جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعُدْوَةٍ أَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا

وَالْعُدْوَةُ الدَّهَابُ فِي الصَّبَاحِ

لِلْجِهَادِ وَالرُّوْحَةُ الدَّهَابُ فِي الْمَسَاءِ

خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا

الْعُدْوَةُ فَقَطْ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا

مِنْ كُلِّ الْمَلَاذِ وَالشَّهَوَاتِ وَالْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا

مَعَ أَنَّهُ زَمَانٌ يَسِيرٌ عُدْوَةٌ أَوْ رُوحَةٌ

نَعَمْ

وَعَدَوْتُ غَارِي أَوْ نَعَمْ

يُكَفِّرُ عَنْ مُسْتَشْهَدٍ يُكَفِّرُ عَنْ مُسْتَشْهَدِ الْبِرِّ مَا عَدَا

حُقُوقَ الْوَرَى وَالْكَفْلِ فِي الْبَحْرِ فَاجْهَدْ نَعَمْ وَمِنْ فَضَائِلِ الْإِسْتِشْهَادِ الشَّهَادَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الشَّهِيدَ يُكَفِّرُ عَنْهُ جَمِيعَ الذُّنُوبِ

عِنْدَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ

إِلَّا حُقُوقَ الْأَدْمِيَّةِ

حُقُوقَ الْأَدْمِيَّةِ لَا بِمُسَامَحَتِهِمْ عَنْهَا

الِدِينِ حُقُوقَ النَّاسِ مِنَ الذُّيُونِ وَعَبْرَهَا

هَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ الْمُسْلِمَ لَا يَتَسَاهَلُ فِي حُقُوقِ النَّاسِ

الَّتِي عَلَيْهِ مِنَ الذُّيُونِ الَّتِي عِنْدَهُ مِنَ الْوَدَائِعِ وَالْإِمَانَاتِ بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَحْفَظَهَا وَيُؤَدِّيَهَا

وَأَنْ يُؤَدِّيَ الذُّيُونَ الَّتِي عَلَيْهِ

إِذَا كَانَ الشَّهِيدَ

لَا يَغْفِرُ لَهُ الدِّينُ

فَكَيْفَ بغيره؟ وَالنَّاسُ يَتَسَاهَلُونَ فِي حُقُوقِ النَّاسِ

يَأْخُذُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ وَيَتَسَاهَلُونَ فِي تَسْذِيبِهَا

أَمْثَلُهَا مِنْ يَمَاطِلٍ فِي تَسْذِيبِهَا وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْحَدُهَا وَيُنْكِرُهَا

هَذَا لَوْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَسْقُطُ عَنْهُ حَقُّ الْمَخْلُوقِ

لَا بَدَّ مِنْ رَدِّ الْمَظَالِمِ إِلَى أَصْحَابِهَا

نَعَمْ

وَعَدَوْتُ غَارَ أَوْ رَوَاحٍ مُجَاهِدٍ فَخَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا يُكَفِّرُ عَنْ مُسْتَشْهِدِ الْبَرِّ مَا عَدَا  
أُسْتَشْهِدُ الْبَرَّ الَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

مَا كُلُّ مَنْ قُتِلَ فِي الْعَرْوِ يَكُونُ شَهِيدًا؟ بَلْ شَهِيدُ الْبَرِّ وَهُوَ الَّذِي قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا  
قَدْ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُجَاهِدِ؟ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً وَالْقَتْلُ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً  
وَالرَّجُلُ

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَاتَلَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
هَذَا هُوَ الضَّابِطُ الَّذِي يَعْلَمُ اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ وَنَبِيَّتُهُ أَنَّهُ يُقَاتِلُ لِأَجْلِ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ  
أَمَا إِنْ كَانَ يُقَاتِلُ مِنْ أَجْلِ الْمَالِ وَالْغَنِيمَةِ

يُقَاتِلُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَمْدَحَ وَيُقَالُ هُوَ شَجَاعٌ أَوْ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً فَهَذَا لَيْسَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنَّمَا هُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْءِ الَّذِي نَرَاهُ  
نَعَمْ

يُكَفِّرُ عَنْ مُسْتَشْهِدِ الْبَرِّ أَمَا عَرَزُوا الْبَحْرَ فَإِنَّهُ يَغْفِرُ لَهُ كُلَّ ذَنْبٍ  
لَأَنَّ عَرَزُوا الْبَحْرَ إِشْدُ وَأَشَقُّ مِنْ عَرَزُوا الْبَرِّ عَرَزُوا الْبَحْرَ إِشْدُ  
وَأَحْطُ عَرَزُوا الْبَرِّ نَعَمْ  
فَعَرَزُوا الْبَحْرَ أَفْضَلُ

نَعَمْ  
وَقَدْ سُئِلَ الْمُخْتَارُ عَنْ حَرِّ قَتْلِهِمْ فَقَالَ يَرَاهُ مِثْلَ فَرَسَةٍ مُفْرَدٍ  
نَعَمْ مِثْلَ اللَّسْعَةِ يَعْنِي مَا يَجِدُهُ الشَّهِيدُ مِنَ الْقَتْلِ مِثْلَ لَسْعَةِ الْقَارِصِ  
مَا يَجِدُ يَعْنِي مَشَقَّةً  
بَلْ إِنَّهُ مِثْلُ اللَّسْعَةِ أَوْ الْفَرَسَةِ الْخَوِيفَةِ  
ثُمَّ يَنْعَمُ بَعْدَ ذَلِكَ

نَعَمْ  
عُلُومٌ غَزَاةٌ اللَّهُ أَلْوَانٌ نَزَفَهَا دَمٌ وَكَمْسِيكَ عَرَفَهَا فَاحٌ فِي غَدٍ  
كَذَلِكَ مِنْ فَضَائِلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الشَّهِيدَ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِيَعُ كَحَالِهِ يَوْمَ يُجْرَحُ فِي الدُّنْيَا  
يَتَعَبُ دَمًا لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ وَرِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ  
لَأَنَّهُ أَثَرٌ نَاشِئٌ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ سُحَّانَهُ وَتَعَالَى  
وَكُلُّ يَنْشَأُ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مَحْبُوبًا إِلَى اللَّهِ  
مِثْلَ نَفْسِ الصَّائِمِ خُلُوهُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ  
لَأَنَّهُ أَثَرٌ نَاشِئٌ عَنْ الصِّيَامِ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ  
مِثْلُ الْغُبَارِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْغُبَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَجْتَمِعُ الْغُبَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ نَارِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

نَعَمْ  
وَلَمْ يَجْتَمِعْ فِي مَنْحَرِ الْفَتَى وَلَمْ يَجْتَمِعْ فِي مَنْحَرِ الْمَرْءِ غُبَارَ جِهَادٍ مَعَ دُخَانِ نَعَمْ مِنْ فَضَائِلِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنَّ الْمُجَاهِدَ إِذَا  
إِغْبَرَ فِي الْجِهَادِ وَدَخَلَ الْغُبَارُ فِي أَنْفِهِ الْأَنْفُ الَّذِي دَخَلَ الْغُبَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَدْخُلُهُ دُخَانُ نَارِ جَهَنَّمَ

نَعَمْ  
كَمَنْ صَامَ لَمْ يُفْطِرْ وَقَامَ كَذَلِكَ مِنْ فَضَائِلِ الْجِهَادِ أَنَّ الْمُجَاهِدَ إِذَا خَرَجَ غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مِثْلَ  
الصَّائِمِ الَّذِي لَا يُفْطِرُ  
وَالْقَائِمِ الَّذِي لَا يَقْتَرُ  
مَنْ يَخْرُجُ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ وَلَهُ أَجْرُ الْقَائِمِ الَّذِي لَا يَنَامُ  
وَالصَّائِمِ الَّذِي لَا يُفْطِرُ

نَعَمْ  
كُلُّ هَذَا وَرَدَتْ بِهِ الْأَدِلَّةُ  
الْأَحَادِيثُ نَعَمْ فَشَتَانٌ مَا بَيْنَ الصَّجِيعِ بِفَرَسِهِ وَسَاهِرِ طَرْفِ لَيْلَةٍ فَوْقَ أَجْرَدِي  
شَتَانٌ بَيْنَ النَّائِمِ عَلَى فَرَسِهِ وَفِي بَيْتِهِ  
وَ عِنْدَ أَهْلِهِ وَبَيْنَ الَّذِي يَسْهَرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى فَرَسِهِ عَلَى فَرَسِهِ الْأَجْرَدِ يَحْرُصُ جَيْشَ الْمُسْلِمِينَ يُرَاقِبُ الْعَدُوَّ وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ  
عَبْدَانَ لَا تَمْسُهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ حَشْيَةِ اللَّهِ وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

نَعَمْ  
فَشَتَانٌ مَا بَيْنَ الرَّجِيعِ بِفَرَسِهِ  
وَسَاهِرِ طَرْفِ يَعْنِي فَوْقَ فَرَسِهِ  
نَعَمْ

يُدْفَعُ عَنْ أَهْلِ الْهُدَى وَحَرِيمِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ وَالْيَدِ

نَعَمْ

هَذَا إِذَا كَانَ عَرَضُهُ الدِّفَاعُ عَنْ دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ وَالدِّفَاعِ عَنْ حُرْمَاتِ الْمُسْلِمِينَ وَالنِّكَايَةِ بِالْعَدُوِّ أَمَا إِذَا كَانَ قَصْدُهُ شَيْءً آخَرَ اللَّهُ أَعْلَمُ الْمَقَاصِدِ وَالنِّيَّاتِ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى

نَعَمْ

وَمَنْ قَاتَلَ الْأَعْدَاءَ لِإِعْلَاءِ دِينِنَا أَيْ نَعَمْ

الْفَصَائِلُ الَّذِي لَبَّيْكَ مَا لِمَنْ تَحْصُلُ؟ هَلْ تَحْصُلُ لِكُلِّ مَنْ قَاتَلَ؟ لَا

إِنَّمَا تَحْصُلُ لِوَاحِدٍ فَقَطْ وَهُوَ الَّذِي قَاتَلَ

إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ

أَمَا الَّذِي يُقَاتِلُ رِيَاءً أَوْ يُقَاتِلُ سُمْعَةً أَوْ يُقَاتِلُ الْمَغْنَمَ

أَوْ يُقَاتِلُ لِعَرَضٍ آخَرَ

فَهَذَا لَيْسَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَإِنَّمَا هُوَ فِي سَبِيلِ مَا يُرِيدُ

مِنَ الدُّنْيَا وَمَتَاعِهَا

نَعَمْ

وَيُقَاتِلُ عَزْرُ الْبَحْرِ عَزْرَ مَفَاوِزَ وَمَفَاجِرَ يَخْتَلِطُ فَعَزَّكَ أَرْضِي

نَعَمْ عَزْرُ الْبَحْرِ أَفْضَلُ مِنْ عَزْرِ الْبَرِّ

لِمَا فِي عَزْرِ الْبَحْرِ مِنَ الْخَطَرِ الَّذِي يَرْكَبُ الْبَحْرَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَكُونُ أَجْرُهُ أَكْثَرَ مِنْ أَجْرِ الَّذِي يَغْزُو فِي الْبَرِّ

لِأَنَّ الْبَرَّ أَقْلُ خَطَرًا إِذَا فَالْجِهَادُ يَتَفَاضَلُ

الْجِهَادُ يَتَفَاضَلُ وَلَيْسَ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ

وَالْجِهَادُ يَكُونُ مَعَ الْإِيمَانِ

يَكُونُ مَعَ إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ

لِأَنَّهُ مِنْ صِلَاحِيَّاتِ الْإِمَامِ

سِوَاءَ كَانَ تَقِيًّا أَوْ كَانَ فَاجِرًا

يَعْنِي فَاسِقًا لَا يَصِلُ إِلَى حَدِّ الْكُفْرِ

الْجِهَادُ مَاضِي مَعَ إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ

بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا

فَلَا يُقَالُ مَا نَغْزُو إِلَّا مَعَ إِنْسَانٍ إِلَّا مَعَ أَمَامٍ تَقِيٍّ بَلْ يُغْزَى مَعَ وَلَاؤِ الْأُمُورِ وَلَوْ كَانُوا غَيْرَ اتَّقِيَاءَ مَا دَامُوا أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ

وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُمْ قُصُورٌ فِي دِينِهِمْ

وَلَوْ كَانَ فَاسِقًا فَاجِرًا مَا لَمْ يَصِلْ إِلَى حَدِّ الْكُفْرِ

فَوَلَايَتُهُ بَاقِيَةٌ

وَطَاعَتُهُ وَاجِبَةٌ

وَالْجِهَادُ مَعَهُ وَاجِبٌ

مَا لَمْ يَأْمُرْ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

فَهَذَا أَمْرٌ مُهِمٌّ جِدًّا وَهُوَ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ الْجِهَادَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ تَحْتَ رَايَةِ مُسْلِمَةٍ وَتَحْتَ إِمْرَةِ أَمِيرٍ إِمَّا لِنَفْسِهِ وَأَمَا مَنْ يُوَكِّلُهُ الْإِمَامَ

وَيَأْمُرُهُ عَلَى الْجَيْشِ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ إِمَّا أَنْ يَغْزُو بِنَفْسِهِ وَإِمَّا أَنْ يُؤَمِّرَ أَمِيرًا عَلَى الْجَيْشِ أَوْ السَّرِيَّةِ وَلَيْسَ

الْجِهَادُ كُلُّ مَنْ يُرِيدُ يَأْخُذُ سِلَاحَهُ وَيَشْرَبُ وَيُقَاتِلُ بِدُونِ أَنْ يَكُونَ مَعَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ جُنْدِ الْمُسْلِمِينَ

فَيَنْبَغِي أَنْ يَعْرِفَ هَذَا لِأَنَّهُ فِي هَذَا الْوَقْتِ ظَهَرَتْ مُحَرَّبَةٌ مُسَيِّدَةٌ تَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَتُخَرَّبُ الدِّيَارَ وَتَعْدُرُ فِي الْعَهُودِ وَتَقُولُ نَحْنُ

مُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هَذَا فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ وَلَيْسَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْجِهَادُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ تَحْتَ رَايَةِ إِسْلَامِيَّةٍ وَتَحْتَ قِيَادَةِ

وَلِيِّ الْأَمْرِ أَوْ نَائِبِهِ

وَلَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْزُو بِدُونِ إِذْنِ وَلِيِّ الْأَمْرِ

إِلَّا فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ

إِذَا دَاهَمَهُمْ عَدُوٌّ يَخْشَوْنَ كَلْبَةً وَلَا يَسْتَطِيعُونَ مُرَاجَعَةَ وَلِيِّ الْأَمْرِ لِبُعْدِهِ وَالْعَدُوُّ دَاهَمَهُمْ فَهَذَا يُقَاتِلُونَ لِأَنَّ هَذِهِ ضَرُورَةٌ قَاتِلُونَهُ لِأَنَّ

هَذَا فِي حُكْمِ الْمَادُونِ بِهِ هَذِهِ الْحَالَةُ فِي حُكْمِ الْمَادُونِ بِهِ

أَمَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ فَلَا

مَا يَجُوزُ أَنَّهُمْ يُقَاتِلُونَ بِدُونِ إِذْنِ الْإِمَامِ

نَعَمْ

وَيُقَاتِلُ عَزْرُ الْبَحْرِ عَزْرَ مَفَاوِزَ

وَمَعَ فَاجِرٍ يَخْتَلِطُ فَعُرْكَ مَعَ فَاجِرٍ يَعْغِي مَعَ إِمَامٍ فَاجِرٍ فَلَا يُقَالُ إِنَّهُ لَا بُدَّ يَكُونُ الْإِمَامُ بَرًّا تَقِيًّا هَذَا إِذَا حَصَلَ هُوَ طَيِّبٌ لَكِنْ إِذَا لَمْ يَحْصُلْ فَإِنَّهُ يَكُونُ حَتَّى مَعَ الْفَاجِرِ الْمُسْلِمِ لِأَنَّ الْمَصْلَحَةَ أَرْجَحُ مَنْ تَرَكَ الْجِهَادَ مَعَهُ نَعَمْ الْجِهَادُ فِيهِ مَصَالِحٌ عَظِيمَةٌ فَكَوْنُ الْإِمَامِ غَيْرَ مُسْتَقِيمٍ فِي نَفْسِهِ صِلَاحُهُ لَهُ وَلَا فَسَادُهُ عَلَيْهِ أَمَّا قِضِيَّةُ الْجِهَادِ فَهِيَ لِمَصْلَحَةِ الْمُسْلِمِينَ فَإِذَا أَمَرَ بِالْجِهَادِ فَإِنَّهُ يُطَاعُ فِي هَذَا وَلَوْ كَانَ هُوَ غَيْرَ مُسْتَقِيمٍ فِي نَفْسِهِ نَعَمْ

وَمَنْ يَبْغِي نَفْسَ الْمَرْءِ أَوْ مَا لَهُ أَوْ انْتَهَى؟ انْتَهَى الْكَلَامُ فِي الْجِهَادِ انْتَقَلَ إِلَى الْكَلَامِ فِي دَفْعِ الصَّائِلِ لِأَنَّهُ سَبَقَ فِي الْبَابِ أَنَّهُ عُقْدَةٌ لِلْجِهَادِ لِلْحَجِّ وَالْجِهَادِ وَدَفْعِ الصَّائِلِ نَعَمْ

وَمَنْ يَبْغِي نَفْسَ الْمَرْءِ أَوْ مَا لَهُ أَوْ نَعَمَ السَّائِلَ الَّذِي يَصُولُ عَلَى الْإِنْسَانِ يُرِيدُ نَفْسَهُ يُرِيدُ أَنْ يَقْتُلَهُ أَوْ يُرِيدَ أَخْذَ مَالِهِ أَوْ يُرِيدَ الْفُجُورَ بِأَهْلِي فَإِنَّهُ تَجِبُ مُدَافَعَتُهُ تَجِبُ مُدَافَعَةُ عَنِ الْحُرْمَةِ تَجِبُ الْمُدَافَعَةُ عَنِ الْحُرْمَةِ وَأَمَّا النَّفْسُ وَالْمَالُ هَذَا سَيَأْتِي التَّفْصِيلُ فِيهِ نَعَمْ

وَصَائِلٌ وَمَنْ يَبْغِي نَفْسَ كَالْمَرْءِ أَوْ مَالِهِ أَوْ الْحَرِيمَ بَهِيمٍ أَوْ فَتَى طَالِبِ رَدِّي سَوَاءٌ كَانَ الصَّائِلُ إِنْسَانًا أَوْ بَهِيمَةً لَوْ قَالَ عَلَى الْإِنْسَانِ بَهِيمَةً جَمَلٍ أَوْ فَرَسٍ أَوْ حَيَوَانٍ عَادِيٍّ فَإِنَّهُ يَدْفَعُ وَلَوْ يَقْتُلُهُ وَلَا يَضْمَنُهُ إِذَا قَتَلَهُ دَفْعًا لِشَرِّهِ نَعَمْ

أَوْ بَهِيمٍ أَوْ فَتَى طَالِبِ رَدِّي فَا عَنِ الْمَالِ وَالْقَوْلَيْنِ فِي النَّفْسِ أَوْ رَدِي نَعَمْ الدِّفَاعُ عَنِ الْحُرِّيَّةِ وَعَنِ الْعَرَضِ هَذَا وَاجِبٌ وَلَا يَجُوزُ الْإِسْتِسْلَامُ إِنْ قَتَلَ الصَّائِلُ فَهُوَ هَدْرٌ وَإِنْ قَتَلَ الْمَصُولُ عَلَيْهِ فَهُوَ شَهِيدٌ إِذَا قَتَلَ الْمَصُولُ عَلَيْهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَإِذَا قَتَلَ الصَّائِلُ فَهُوَ هَدْرٌ هَذَا وَاجِبٌ فِي عَنِ الْحُرْمَةِ

وَأَمَّا النَّفْسُ عَلَى قَوْلَيْنِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ هَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنَّهُ يُدَافِعُ؟ أَوْ أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ بَلْ يُسْتَحَبُّ لَهُ ذَلِكَ عَلَى قَوْلَيْنِ أَوْ يَجِبُ فِي حَالَةٍ أَوْ يَجِبُ الْكَفُّ فِي حَالَةِ الْهَرَجِ وَالْفِتْنَةِ دُونَ حَالَةِ الْأَمَانِ أَقْوَالٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ لِأَنَّ الدِّفَاعَ عَنِ النَّفْسِ مَأْدُونٌ فِيهِ شَرْعًا فَإِذَا دَافَعَ فَإِنَّهُ قَدْ شَرَعَ لَهُ ذَلِكَ

لَكِنْ هَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ لَوْ اسْتَسَلَّمَ وَلَمْ يُدَافِعْ وَقَتْلُ يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ؟ يَجُوزُ أَنْ يَسْتَسَلِّمَ؟ نَعَمْ يَقُولُونَ يَجُوزُ أَنَّهُ لَا يُدَافِعُ لِأَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا هَجَمُوا عَلَيْهِ أَمَرَ الْحَرَسَ الَّذِينَ عِنْدَهُ أَنْ يُعْمِدُوا سُيُوفَهُمْ لِأَنَّهُ مَا يَجِبُ يَفْتَحُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَابَ فِتْنَةٍ وَلَا يُجِبُ أَنْ يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِسَبَبِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَصَبَرَ عَلَى الْمِحْنَةِ وَالْبَلَاءِ حَتَّى قُتِلَ مَا يُجِبُ أَنَّهُ يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِسَبَبِهِ أَوْ أَنْ يَفْتَحَ عَلَى النَّاسِ بَابَ شَرٍّ مِنْ قَبْلِهِ هُوَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُدَافِعَ عَنِ نَفْسِهِ وَلَوْ دَافَعَ فَإِنَّ هَذَا مَأْدُونٌ لَهُ فِيهِ مَشْرُوعٌ لَهُ فِيهِ

إِلَى حَالَةِ الْهَرَجِ فِي حَالَةِ الْفِتْنَةِ هِيَاجُ الْفِتْنَةِ وَكَوْنُ الْإِنْسَانِ لَا يُدَافِعُ عَنِ نَفْسِهِ لِحُسْنِ

كَوْنُ الْإِنْسَانِ لَا يُدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ أَحْسَنَ لَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا فِي وَقْعَةِ الْحَرِّ جَمَعَ أَهْلَهُ وَمَنْعَهُمْ مِنَ الْقِتَالِ وَكَسَرَ سَيْفَهُ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

كَفَا لِلْفِتْنَةِ نَعَمْ

فَأَوْجِبْ دِفَاعاً عَنْ حَرِيمٍ إِلَى عَنِ الْمَالِ وَالْقَوْلَيْنِ أَوْرَدَ الْقَوْلَيْنِ فِي الدِّفَاعِ عَنِ النَّفْسِ هَلْ هُوَ وَاجِبٌ أَوْ غَيْرُ وَاجِبٍ قَوْلَانِ نَعَمْ وَرَجَّحَ  
الْإِسْتِسْلَامَ فِي الْهَرَجِ شَيْخِنَا وَلَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ قِصَّةُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقِصَّةُ ابْنِ آدَمَ لِأَنَّ بُسْطَتْ إِلَيَّ يَدُكَ  
لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلِكَ

إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ الْعَالَمِينَ نَعَمْ

يَعْنِي الشَّيْخُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ صَاحِبَ الشَّرْحِ الْكَبِيرِ

لَأَنَّهُ شَيْخٌ لِلنَّاطِمِ مِنْ مَشَايِخِ النَّاطِمِ

الظَّاهِرُ أَنَّهُ يُقْصَدُ بِهِ ابْنُ عُمَرَ

نَعَمْ

لَأَنَّهُ أَكْبَرُ مَشَايِخِهِ

نَعَمْ

وَرَجَّحَ الْإِسْتِسْلَامَ فِي الْهَرَجِ شَيْخِنَا

وَالْهَرَجُ مَعْنَاهُ الْفِتْنَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ

الْإِنْسَانُ مَا يُرَوِّدُ الْفِتْنَةَ

بَلْ يَحْرُصُ عَلَى إِخْتِصَارِهَا

نَعَمْ

وَرَجَّحِي وَرَجَّحَ نَعَمْ وَرَجَّحَ الْإِسْتِسْلَامَ فِي الْهَرَجِ شَيْخِنَا وَحَتَمَ دِفَاعَ اللَّيْصِ وَالْعِصْمَ نَعَمْ مَسْأَلَةَ اللَّيْصِ إِنْتَهَى مِنَ الصَّائِمِ الَّذِي يَهْجُمُ

بِالْقُوَّةِ اللَّيْصِ الَّذِي يَأْتِي خَفِيَّةً

الَّذِي يَأْتِي خَفِيَّةً يُرِيدُ السَّرْقَةَ

يَأْتِي يُرِيدُ السَّرْقَةَ

هَذَا لَا تُخَلِّيهِ يَسْرِقُ

هَذَا يَجِبُ عَلَيْكَ تَدْفِيعُ عَنْ مَالِكَ

لَأَنَّ هَذَا لَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ إِلَّا إِذَا دَافَعْتَهُ مَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِثْلُ مَا يَلْزَمُ فِي دِفَاعِ فِي دِفَاعِ الْبَاغِي فِي الْفِتْنَةِ انْتَشَرَ الْقَتْلُ بَلْ هَذَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ

لِلْمُسْلِمِينَ كَفَتْ هَذَا السَّارِقُ فَيَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ دَافِعَ اللَّيْصَ وَلَا تَنْزُكُهُ تَقُولُ أَنَا أَسْتَسْلِمُ مِثْلُ مَا اسْتَسْلَمَ لِلصَّائِمِ لَا السَّارِقُ غَيْرَ الصَّائِمِ

الصَّائِلِ يَأْتِي مُجَاهَرَةً وَبِقُوَّةٍ وَهَذَا يَأْتِي خَفِيَّةً نَعَمْ نَعَمْ

نَعَمْ

يُدْفَعُ بِالْأَدْنَى

إِنْ ائْتَمَرَ بِالْكَلَامِ

وَالرَّجْرُ

التَّنْكِيرُ وَالْوَعْظُ فَإِنَّهُ يَكْفِي وَإِنْ لَمْ يَنْدَفِعْ إِلَّا بِالْحَرْبِ فَإِنَّهُ يَقْرُبُهُ

وَإِنْ لَمْ يَنْدَفِعْ إِلَّا بِالْقَتْلِ فَإِنَّهُ يَقْتُلُهُ

الْأَسْهَلُ فَالْأَسْفَلُ

نَعَمْ

وَيَا دَفَعَ بِالْأَدْنَى أَيِ نَعَمْ

يُدْفَعُ بِالْأَسْهَلِ فَالْأَسْفَلُ

هَذَا فِي اللَّيْصِ

نَعَمْ

فَتَبْدَأُ بِالْوَعْظِ ثُمَّ تُضْرِبُ بِالْعَصَا

فَإِنْ لَمْ يَفِذْ فَلْيُفِرْهُ بِالْمُحَدِّدِ

أَيِ نَعَمْ

يَبْدَأُ بِالْوَعْظِ وَالتَّنْكِيرِ

ثُمَّ بِالضَّرْبِ بِالْعَصَا

ثُمَّ إِذَا لَمْ يَفِذْ ضَرَبُ الْعَصَا يَنْتَقِلُ إِلَى الْحَدِيدِ

يَنْتَقِلُ إِلَى الْحَدِيدِ

نَعَمْ

إِذَا مَا دَنَا فَادْفَعْ بِمَا شِئْتَ وَأَطْرُدْ



هذا إذا لم يمهلك حتى تتخذ معه هذه الخطوات إذا لم يمهلك حتى تتخذ معه هذه فإنك ترميه بالنشاب والسيهام تطلق عليه الرصاص  
إما إن تصوبه إليه أو أن تطلق الرصاص في الهواء من أجل أن يهرب نعم وأن لئله إحنفانك شره تضمن ما ينشأ عن المنزيد  
لو أنك أمسكته أو استسلم هو ثم بعد ذلك أنت جنيت عليه وضررته  
أو جرحته فإنك تضمن لأنك معتدي

لأنه استسلم أو أنت قدرت عليه وأمسكته فلا تعتدي عليه بعد ذلك بالضرب أو بالجرح  
لأنه لا حاجة إلى ذلك

نعم

ولا شيء في العاد القليل سائل ومن قتل العادي شهيداً ليعبد

الصايل إذا قتل الصائل إذا قتل

السايل إذا قتل فإنه هدر

ولا يضمن

والخصول عليه إذا قتل فإنه شهيد

لأن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء الرجل يريد مالي قال لا تعطه مالك لا تعطه مالك قال أرأيت إن قتله قال  
فهو هدر قال أرأيت إن قتلي قتلتني قال فأنت شهيد

فأذي يقتل في المداغة عن نفسه أو عن ماله أو عن حرمته شهيد

ما هو شهيد معركة شهيد في الآخرة أما في الدنيا يغسل ويكفن ويصلى مثل الجنائز الشهيد على قسمين شهيد في المعركة شهيد

في الدنيا والآخرة وهذا شهيد المعركة

القسم الأول شهيد في الدنيا والآخرة

وهذا شهيد المعركة

الثاني شهيد إخرة وهذا مثل الذي يقتل في الصيانة أو يقتل أو يموت بالطاعون أو بالهذم أو الغرق أو الحريق والأحداث المفاجئة  
هذا شهيد لكنه شهيد في وأما في الدنيا فيعامل معاملة الجنائز

نعم

أي نعم لف بين اللص الذي يدخل عليك في دارك ولا بين الذي يصول عليك في البر

المعنى واحد هو صايم سواء في البيت أو في البر

فتدافعه بما سبق

نعم

دخول داره ومن صال غدواناً عليه ولا بين أدنى ما له وكثيره ومن دفع المضطر نعم نعم ولا بين أدنى ماله وكثير ولا فرق في

الدفاع عن المال سواء كان المال قليلاً أو كثيراً

تدافع عن مالك ولو كان قليلاً

ومن باب أولى إذا كان المال كثيراً وفيه مطمئ

ما يقال القليل أتركه ولا تدافع لأنه مالك وأنت محتاج إليه

مثل الكثير سواء نعم

والحديث لم يفصل

إن جاء يريد مالي لم يفصل بين القليل والكثير

نعم

ولا بين أدنى إذا اضطر شخص إلى طعامك إلى الطعام الذي أنت لا تحتاج إليه فيجب بذله له

إذا شخص اضطر يخاف من الموت وأنت عندك فضل من الطعام زائد عن حاجتك يجب بذله للمضطر

فإن لم تنتع فللمضطر أن يدافع

لأن هذا من حقه

لأن هذا من حقي ما تقول هذا مالي لا المرّة صار للمضطر أصله مالك لكن الأئصار للمضطر الله أباحه له إلا ما اضطررت إليه

فلو أن المضطر تدافع مع صاحب المال ولم يمكّنه من أن يأخذ قدر ضرورته فهو ظالم

صاحب المال ظالم والمضطر مظلوم

له أن يدافع صاحب المال

كما سبق

لأنه يدافع عن نعم وأوجب في الأقوى الدفع عن مال الذي له اضطر مثل الأكل منه بأجود

كما يباح المضطر أن يأكل من مال غيره دفعاً للضرر

إن الله أباح له الميتة أباح له الميتة

فكذلك مال الغير إذا اضطر إليه يأكل منه ما يبقي عليه حياته

يَبْقَى مَا يُبْقَى عَلَيْهِ حَيَاتُهُ

أَبَاحَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ

نَعَمْ

نَعَمْ

كَمَا أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ بِدُونِ إِذْنِ صَاحِبِهِ

فَكَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ يُدَافِعَ

إِذَا لَمْ يَحْصُلْ عَلَى دَفْعِ الضَّرُورَةِ إِلَّا بِالْمُدَافَعَةِ بِأَلْتِي هِيَ أَسْفَلُ نَعَمْ

وَيُلْزَمُ مَنْ يَقْوَى عَلَى دَفْعِ صَائِلٍ عَلَى غَيْرِهِ دَفْعَ مَنْ الرَّدَى كَمَا يُدَافِعُ الْإِنْسَانُ عَنْ نَفْسِهِ وَعَنْ مَالِهِ وَعَنْ حُرْمَتِهِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُدَافِعَ

عَنْ أَخِيهِ

عَنْ دَمِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَعَنْ حُرْمَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ

عَنْ مَالِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُ لِلْمُسْلِمِ كَالْبَنِيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ الْمُسْلِمِينَ فِي تَوَادِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ كَمِثْلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَكَمَا تُدَافِعُ عَنْ تَدَافِعُ فِي الْأَحْوَالِ السَّابِقَةِ عَنْ نَفْسِكَ وَعَنْ مَالِكَ وَعَنْ حُرْمَتِكَ كَذَلِكَ تُدَافِعُ

عَنْ نَفْسِ إِخِيكَ وَلَا تُسَلِّمُهُ الْمُسْلِمَ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يُسَلِّمُهُ يَعْنِي لَا تَتْرُكُهُ لِلظَّالِمِ لَا تَتْرُكُهُ أَخَاكَ يَظْلِمُ وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ

نَعَمْ وَكَذَلِكَ عَنْ مَالِهِ وَاجِدْ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِ إِخِيكَ تُدَافِعُ عَنْهُ مِثْلَ تَدَافِعِ عَنْ مَالِكَ يُرِيدُ حُرْمَةَ إِخِيكَ أَنْ يُفَجِّرَ بِأَهْلِهِ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ

تُدَافِعَهُ

نَعَمْ

وَلَا شَيْءَ فِيمَا جَوَزَ الصُّوْلَ قَتَلَهُ

مُكَلِّفٌ أَوْ عَجْمًا وَبَلَةً وَفُؤَادِي

يَعَمُّ الصَّائِلَ لَا ضَمَانَ لَهُ إِذَا تَلَفَ

الصَّائِلَ لَا ضَمَانَ لَهُ سِوَاءَ كَانَ بَهِيمَةً أَوْ كَانَ إِنْسَانًا أَوْ كَانَ غَيْرَ عَاقِلٍ

صَالَ عَلَيْكَ يُرِيدُ قَتْلَكَ وَهُوَ غَيْرُ عَاقِلٍ

هَذَا تَدَفُّعٌ نَفْسِكَ وَلَا تَقُولُ هَذَا مَهْبُوتٌ هَذَا مُهَبَّوبٌ صَاحِبِي مَا تُخَلِّيهِ يَقْتُلُكَ أَوْ يُفَجِّرُ بِأَهْلِكَ نَعَمْ وَلَا شَيْءَ مُكَلِّفٌ أَوْ عَدْلٌ لِمَا أَدْنَى تَرْتَبَ

عَلَى الْمَادُونِ فِيهِ مَا تَرْتَبَ عَلَى الْمَادُونِ فِيهِ فَهُوَ هَذَرٌ

وَهَذَا مَادُونٌ فِيهِ الدَّفْعُ دَفْعَ الصَّايِمِ

فَإِذَا تَرْتَبَ عَلَيْهِ تَلَفَ فَأَنْتَ غَيْرُ مَسْئُولٍ

يَكُونُ هَذَرًا

نَعَمْ

وَلَا شَيْءَ جَوَزَ الصُّوْلَ قَتَلَهُ مُكَلِّفٌ أَوْ عَجْمًا وَبَلَةً وَفُؤَادِي

نَعَمْ سِوَاءَ كَانَ مُكَلِّفًا أَوْ غَيْرَ مُكَلِّفٍ كَالْبَلَّةِ

أَوْ كَانَ بَهِيمَةً

أَوْ كَانَ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الْأُخْرَى كَالسِّبَاعِ وَالْكِلَابِ يَجِبُ عَلَيْكَ دَفْعُ الصَّهَابَةِ نَعَمْ

إِذَا لَمْ يَفْرَطْ قَاتِلٌ فِي التَّرْتِيبِ كَذَلِكَ أَنْ كَمَا سَبَقَ أَنَّ الْمُقْتُولَ فِي الصَّيَانَةِ أَنَّهُ غَيْرُ مَضْمُونٍ

لِأَنَّهُ قَتِلَ دَفْعًا لِشَرِّهِ وَهُوَ الْمُعْتَدِي

فَلَا ضَمَانَ فِيهِ

وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ عِصْمَةَ الدَّمِ

الْأَصْلُ عِصْمَةُ الدَّمِ فِي الْمُسْلِمِ وَالْمَعَاهِدِ لَكِنَّ الْعِصْمَةَ تَهْدِرُ إِذَا كَانَ هَذَا فِي حَالَةِ الصَّيَانَةِ نَعَمْ وَمَنْ رَبَطَ الْعَجْمَاءَ فِي ضَيْقٍ مِنْ نَعَمْ

إِذَا رَبَطَ الْبَهِيمَةَ فِي الطَّرِيقِ وَعَتَّرَ بِهَا إِنْسَانًا أَوْ رَفَسَةً إِنْسَانًا بَرَجَلُهَا أَوْ سَدَّتْ طَرِيقًا أَوْ صَدَمَتْهَا سَيَّارَةٌ وَانْقَلَبَتْ السَّيَّارَةُ فَهَذَا ظَالِمٌ

صَاحِبُ الدَّابَّةِ ظَالِمٌ

يُظَنُّ مَا تَرْتَبَ عَلَيْهَا لِأَنَّهُ رَبَطَهَا فِي طَرِيقِ ضَيْقٍ

أَمَّا إِذَا كَانَ فِي طَرِيقٍ وَاسِعٍ وَبِإِمْكَانِ الْمَارَّةِ أَنْ يَمْرُؤًا فَإِنَّهُ غَيْرُ مُعْتَدِي لَكِنْ لَوْ رَبَطَهَا فِي طَرِيقِ ضَيْقٍ وَلَا يُمَكِّنُ النَّاسُ أَنْ يَمْرُؤًا

وَتَرْتَبَ عَلَى رَبَطِهَا تَرْتَبَ عَلَى رَبَطِهَا إِثْلَافٌ نَفْسٍ أَوْ مَالٍ أَوْ جِرَاحَةٍ فَإِنَّ صَاحِبَهَا لِأَنَّهُ مُعْتَدِي فِي هَذَا

أَمَّا إِذَا رَبَطَهَا فِي طَرِيقٍ وَاسِعٍ أَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ

وَمِثْلُ هَذَا الْآنَ الَّذِي يَأْتِي بِالْإِبِلِ اللَّيِّ يَأْتِي بِالْإِبِلِ وَيُسَيِّبُهَا فِي طَرِيقِ السَّيَّارَاتِ فِي الْبَرَارِيِّ وَيَحْصُلُ عَلَى أَصْحَابِ السَّيَّارَاتِ مِنْهَا

حَوَادِثُ هَذَا إِذَا كَانَ حَاضِرًا مَعَهَا فَإِنَّهُ يَظْمَنُ

أَمَّا إِذَا ذَهَبَتْ هِيَ لَيْسَ هُوَ عِنْدَهَا وَلَا يَدْرِي عَنْ ذَهَبَتْ هِيَ وَحَصَلَ الْحَوَادِثُ فَإِنَّهُ لَا يَظْمَنُ

إِنَّهُ لَا يَظْمَنُهَا

وَيَكُونُ الْمَسْئُولُ هُوَ صَاحِبُ السَّيَّارَةِ الَّذِي لَمْ يَأْخُذْ حَذْرَهُ

وَيَنْظُرُ فِي أَوْ يُسْرِعُ نَعَمْ  
إِنَّمَا يَضْمَنُ صَاحِبُ الدَّوَابِّ إِذَا كَانَتْ يَدُهُ عَلَيْهَا  
يَعْنِي هُوَ حَاضِرٌ عِنْدَهَا يَرْعَاهَا  
أَوْ هُوَ بَائِتٌ عِنْدَهَا وَتَرْكُهَا هَذَا يَضْمَنُ  
أَمَّا إِذَا كَانَ مَا هُوَ بَعْدَهَا وَلَا يَدْرِي عَنْهَا  
لَيْسَ ضَمَانًا لَكِنَّ الدَّابَّةَ تَرُوحُ حَذَرَ دَوَابِّهِ تَرُوحُ هَذَرَ لَا يَضْمَنُهَا صَاحِبُ السِّيَارَةِ نَعَمْ وَمَنْ رَبَطَ الْعَجَمَاءَ فِي ضَبِيقِ المُرَادِ بِالْعَجَمَةِ  
الْبَهِيمَةِ سَمِيَتْ بِهَيْمَةً لَا تَنْطِقُ وَكَذَلِكَ سَمِيَتْ عَجَمًا مِنْ الْعَجَمَةِ لِأَنَّهَا لَا تَتَكَلَّمُ  
نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ  
مُطْلَقًا يَضْمَنُ مُطْلَقًا لِأَنَّهُ ظَالِمٌ فِي رَبِطِهَا فِي طَرِيقِ النَّاسِ  
نَعَمْ

وَقَوْلَانِ بِالْإِطْلَاقِ إِنْ كَانَ وَاسِعًا  
كَذَا فِي إِتِنَاءِ كَلْبِ عُقُورٍ بِأَجْوَدَ  
وَقَوْلَانِ فِي إِطْلَاقِ الدَّابَّةِ إِذَا كَانَ الطَّرِيقُ وَاسِعًا  
النَّاسُ يَمْرُونَ هَذَا لَمْ يَعْتَدِي وَلَا لَيْسَ عَلَيْهِ ظَمَانٌ  
لِأَنَّهُ لَمْ يَصِيقِ الطَّرِيقَ بِذَلِكَ  
وَكَذَلِكَ مِمَّا يَهْدُرُ الكَلْبُ العُقُورَ  
إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ لَهُ كَلْبٌ وَهَذَا الكَلْبُ عُقُورٌ يَعْقُرُ النَّاسَ  
وَقَتْلُهُ أَحَدٌ فَإِنَّهُ لَا ضَمَانَ فِيهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمْسُ فَوَاسِقٍ يَقْتُلْنَ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ وَذَكَرَ مِنْهَا الكَلْبُ العُقُورُ  
نَعَمْ

إِذَا قَالَ فِي شَيْءٍ وَوَلَّيَ الَّذِي ابْتَدَى الْأَصْلُ تَحْرِيمَ قَتْلِ الْكِلَابِ وَالْحَيَوَانَاتِ وَالدَّوَابِّ إِلَّا الْمُؤَذِي مِنْهَا  
المُؤَذِي مِنْهَا يَقْتُلُ الكَلْبَ العُقُورَ وَالْهَرَّ الَّذِي يُؤَذِي أَصْحَابَ النُّبُوتِ  
أَنْ يَكْفِي وَيُحَرِّبُ مَا ظَفِرَ بِهِ فِي النُّبُوتِ يَأْكُلُ اللَّحْمَ هَذَا يَقْتُلُ دَفْعًا لِشَرِّهِ وَأَذَاهُ أَمَّا إِذَا كَانَ مَا مِنْهُ أَدَّى فَلَا يَجُوزُ قَتْلُهُ لَا يَجُوزُ قَتْلُهُ  
لِأَنَّ لَهُ حُرْمَةً نَعَمْ

وَأَنْ يُوقِدَ الْإِنْسَانُ نَارًا بِمُلْكِهِ وَيَجْرِي عَلَيْهِ مَاءٌ غَيْرُ مُعْتَدِي  
فَلَيْسَ عَلَيْهِ غَرْمٌ تَاوِي لِجَارِهِ  
بِهِ مُعْسِرٌ وَتَقْرِيطُهُ وَالتَّرْيِيدُ  
نَعَمْ وَمَنْ؟ وَان يُوقِدُوا وَإِنْ يُوقِدُوا الْإِنْسَانَ نَارًا بِمُلْكِهِ  
وَيَجْرِي عَلَيْهِ مَاءٌ غَيْرُ مُعْتَدِي  
فَلَيْسَ عَلَيْهِ لِجَارِهِ بِهِ مَعَ سِوَى تَقْرِيطِهِ وَالتَّرْيِيدِ  
لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَعْمَلُ فِي مُلْكِهِ  
يَعْمَلُ فِي مُلْكِهِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ  
فَيُوقِدُ النَّارَ فِي مُلْكِهِ  
يَجْرِي المَاءُ فِي مُلْكِهِ وَيَغْرَسُ الشَّجَرَ فِي مُلْكِهِ  
وَلَا وَلَا يَمْنَعُهُ جَارُهُ مِنْ ذَلِكَ  
مَا يَمْنَعُهُ جَارُهُ مِنْ ذَلِكَ  
إِلَّا إِذَا حَصَلَ عَلَى جَارِهِ ضَرَرٌ

وَتَعَدَى ضَرَرُهُ إِلَى جَارِهِ كَأَنَّ تَكُونَ النَّارُ فِيهَا خَطَرٌ يُمْكِنُ يَحْصُلُ حَرِيقٌ مِنْ جَرَانِهَا أَوْ إِلَى أَشْجَارٍ لِمَتَدَّتْ أَغْصَانُهَا إِلَى جَارِهِ  
وَأَذَتْهُ أَوْ جَعَلَ فِي مُلْكِهِ شَيْئًا لَهُ صَوْتٌ يُرْعِجُ النَّاسَ مِثْلَ المَصَانِعِ وَالأَشْيَاءِ الَّتِي لَهَا أَصْوَاتٌ مُرْعِجَةٌ أَوْ رَوَائِحُ كَرِيهَةٌ تُؤَذِي  
الجِيرَانَ أَهْلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُ لَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُ مِنْ ذَلِكَ  
أَمَّا إِذَا لَمْ يَحْصُلْ مِنْهُ ضَرَرٌ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ فِي مُلْكِهِ مَا يُرِيدُ  
بِدُونِ أَنْ يَتَرْتَّبَ عَلَى هَذَا إِقْرَارٌ بِالْجِيرَانِ  
نَعَمْ

وَيُمنَعُ مِنْ إِثْسَاءِ هَذَا هُوَ  
يُمنَعُ مِنْ إِثْسَاءِ مُضَرِّ بِجَائِي  
كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى جَارِكَ  
فَإِنَّكَ تَمْنَعُ وَلَا تُقُولُ هَذَا فِي مُلْكِي وَلَا عَلَى مِنَ الْجِيرَانِ  
الجِيرَانِ لَهُمْ حَقٌّ

وَإِنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ  
فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ فَلَا يُجُورُ أَدِيَّةَ الْجِيرَانِ نَعَمْ  
وَيُؤْتِي مَنْ إِتْسَاءَ مُضَرِّ جَارِهِ وَيَضْمَنُ مَا أُرْدِي بِخَطَرٍ مُجَدِّدٍ  
وَإِذَا تَرْتَّبَ عَلَى إِتْسَائِهِ فِي مَلِكِهِ شَيْئاً يُتْلَفُ أَوْ شَيْئاً عِنْدَ الْجِيرَانِ فَإِنَّهُ يَطْمَنُ  
وَلَا يَقُولُ هَذَا فِي مَلِكِي يَضْمَنُ مَا تَرْتَّبَ مِنَ التَّلْفِ عِنْدَ الْجِيرَانِ

نَعَمْ  
وَلَا غُرْمَ فِي مَلَقَى مَمَرٍ بِمَوْجِلٍ

نَعَمْ

نَعَمْ

لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَخْدُثَ فِي الطَّرِيقِ مَا يَضُرُّ بِالْمَارَةِ  
مِنْ حَفْرِ بِنْرِ أَوْ حَفْرِ بَيَارَةِ  
أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ

فِي الطَّرِيقِ أَمَا إِذَا حَفَرَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ فِي فَلَاةٍ  
وَلَيْسَتْ طَرِيقٌ وَلَا يَتَصَرَّرُ بِهَا أَحَدٌ فَلَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ  
نَعَمْ

وَمَاءٌ مُبَدَّدٌ

نَعَمْ إِذَا أُرْسِلَ الْمَاءُ فِي الشَّارِعِ وَرَلِقَ إِنْسَانٌ صَارَ فِيهِ طِينٌ وَرَلِقَ إِنْسَانٌ وَتَصَرَّرَ يَضْمَنُ صَاحِبَ الْمَاءِ  
لَأَنَّ هَذَا نَهَى عَنْ فِعْلِهِ وَعُدْوَانِهِ

كَذَلِكَ لَوْ أَلْقَى قِسْرٌ بِطَيْخٍ أَوْ مَوْزٍ فِي الطَّرِيقِ  
خُصُوصاً الْآنَ طُرُقٌ مُسْفَلَةٌ أَوْ مُبْلَطَةٌ فَيَأْتِي إِنْسَانٌ وَيُرْلَقُ بِهَذَا الْقِسْرِ وَيَتَكْسِرُ أَوْ يُصَابُ فَإِنَّهُ يَضْمَنُ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَنْ يُلْقِيَ فِي  
طُرُقَاتِ النَّاسِ مَا يُؤْذِيهِمْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِيمَانَ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً أَغْلَاهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَدَى عَنِ  
الطَّرِيقِ وَالْحِيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ كَوْنُ الْإِنْسَانِ يُرِيلُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ هَذَا مِنْ خِصَالِ الْإِيمَانِ إِمَّا أَنَّهُ يُلْقِي الْأَدَى بِالطَّرِيقِ فَهَذَا  
يُخَالِفُ الْإِيمَانَ

هَذَا لَيْسَ مِنَ الْإِيمَانِ وَإِنَّمَا هَذَا مِنْ خِصَالِ الْكُفْرِ  
فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنَّهُ يَتَجَنَّبُ مَا يُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ

فِي شَوَارِعِهِمْ وَطُرُقَاتِهِمْ

شَيْءٌ تَسَاهَلَ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ

نَعَمْ فِي طُرُقَاتِ الْمُسْلِمِينَ

يُلْقُونَ الْحَدِيدَ وَيُلْقُونَ الْحِجَارَةَ وَالْإِسْمَنْتَ وَالْحَقْفَرِ

وَيُرْسِلُونَ الْمِيَاهَ

وَرُبَّمَا مِيَاهَ قَدْرَةٍ نَجَسَةٍ وَلَا يُبَالُونَ بِخُرْمَاتِ الْمُسْلِمِينَ

وَلَا بِأَدِيَّةِ الْمُسْلِمِينَ

هَذَا يَخَالِفُ فَصَالَ الْإِيمَانَ

فِصَالُ الْإِيمَانِ إِزَالَةُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ

نَعَمْ

وَمَنْ يَدْخُلُ الْإِنْسَانَ حَتَّى يُضِيفَهُ فَيَسْقُطُ بِبِنْرِ عِنْدَهُ لَمْ يُحَدِّدْ

نَعَمْ

عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا جَعَلَ بَيْرَ فِي فِي أَرْضِهِ أَوْ فِي أَنَّهُ يَحْطُ عَلَيْهَا حَدِيدٌ أَوْ شَيْءٌ يَمْنَعُ مَا يُخْلِيهَا مَكشُوفَةً وَلَا عَلَيْهَا حَوَاجِرُ فَلَوْ أَنَّ إِنْسَاناً  
دَخَلَ فِي بَيْتِهِ وَسَقَطَ فِي هَذِهِ الْبَيْرِ غَيْرُ الْمُحَدِّدِ إِنْ كَانَ بَعِيرٌ إِذْنَهُ فَهُوَ هَدْرٌ وَإِنْ كَانَ بِإِذْنِهِ لِضِيفِهِ أَوْ نَادَاهُ فَسَقَطَ فِي هَذِهِ الْبَيْرِ الَّتِي  
لَيْسَ عَلَيْهَا حَوَاجِرُ فَإِنَّهُ يَضْمَنُ

لِأَنَّهُ دَخَلَ بِإِذْنِهِ وَإِذَا سَقَطَ فِي الْبَيْرِ لِأَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهَا حَوَاجِرَ

فَهُوَ مُتَسَبِّبٌ فَيَضْمَنُ

نَعَمْ

وَمَنْ يَدْخُلُ الْإِنْسَانَ حَتَّى يُضِيفَهُ فَيَسْقُطُ بِبِنْرِ عِنْدَهُ لَمْ يُحَدِّدْ

يَعْنِي لَمْ يُحَدِّدْ يَعْنِي لَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِ حَوَاجِرَ

وَمِثْلُهَا الْبِرْكُ

الْعَمِيقَةُ الْبِرْكُ الَّتِي يَجْعَلُوتَهَا فِي الْإِسْتِرَاحَاتِ أَوْ فِي الْبُيُوتِ وَلَمْ يَصْعَعُوا عَلَيْهَا أَشْيَاءَ تُحْفَظُ مِنَ السَّقُوطِ فِيهَا يَضْمَنُونَ فِيهَا إِذَا أَدْنُوا  
أَمَا إِذَا دَخَلَ أَحَدٌ بَدُونَ إِذْنِهِمْ فَإِنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ لِأَنَّ الدَّخَلَ مُعْتَدِي نَعَمْ فَطَمَنُتُهُمَا لَمْ يُنْذِرْ الْمَرْأَةَ رُشْدِي

نَعَمْ  
فَيَسْفُطُ بِيئِرٍ لَمْ يَرَهَا الدَاخِلُ إِنْ كَانَ يَرَاهَا وَيَشُوفُ الْبَيْرَ يَشُوفُ الْبَيْرَ فَهَذَا مَا غَيْرُ مَعْدُورٍ أَمَا إِذَا كَانَ مَا رَأَاهَا دَخَلَ إِجَابَةً لِدَعْوَتِهِ  
وَصِيَاغَتِهِ وَالْبَيْرَ مَا لَمْ يَرَهَا لِأَنَّهُ حَقِيَّةٌ  
وَلَيْسَ عَلَيْهَا حَوَاجِزٌ وَلَمْ يُخْبِرْهُ  
وَلَمْ يُحَدِّثْهُ فَإِنَّهُ يَضْمَنُ  
فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ إِذَا حَدَّثَهُ  
وَقَالَ تَرَى فِيهِ بَيْرٌ يَتَحَدَّرُ أَوْ كَانَ الدَاخِلُ أَعْمَى الْأَعْمَى مَا يَشُوفُ شَيْءٍ  
أَوْ هِيَ حَقِيَّةٌ وَمُبْصِرٌ لِكَيْفَا حَقِيَّةٌ وَلَمْ يُحَدِّثْهُ  
فَإِنَّهُ يَضْمَنُ لِأَنَّهُ مُفْرَطٌ

نَعَمْ  
إِذَا كَانَ الدَاخِلُ مَا يَرَاهَا إِمَّا لِأَنَّهُ أَعْمَى أَوْ أَنَّهُ مُبْصِرٌ لِكَيْفَا مَسْتَوْرَةٌ وَلَمْ يُخْبِرْهُ بِهَا فَإِنَّهُ يَضْمَنُ

نَعَمْ  
أَنْ تُحْضِرَ دُخُولَهَا عَلَى غَيْرِ حَظَرٍ دُخُولِهِ  
حَظَرٌ؟ حَرَامٌ يَعْنِي نَعَمْ  
فَحَظَرٌ دُخُولَهَا

عَلَى غَيْرِ فِي الْأَرْضِ أَيِ نَعَمْ الْمَعْصُوبَةُ لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَسْتَعْمِلُهَا لِأَنَّهَا ظُلْمٌ وَعُدْوَانٌ أَلَا يَدْخُلُهَا وَيَسْكُنُ فِيهَا وَيُصَلِّيَ فِيهَا  
لِأَنَّهَا مَعْصُوبَةٌ

وَيُحْرَمُ الْإِنْتِفَاعُ بِهَا بِغَيْرِ إِذْنِ مَالِكِهَا

نَعَمْ  
عَلْنَا تَقِفُ عِنْدَ هَذِهِ

نَعَمْ  
مَبَادِيءُ بَيِّنَاتٍ وَاحِدٍ

نَعَمْ  
أَكْمَلٌ وَإِنْ لَمْ تَحُوطْ جازَ فِيهَا دُخُولُهُ وَأَخَذَ الْكَلَامُ مِنْهَا عَلَى نَصِّ إِحْمَدٍ  
أَمَا إِذَا كَانَ مَا عَلَيْهَا جِدَارٌ وَهِيَ مَعْصُوبَةٌ وَفِيهَا عُشْبٌ  
الْعُشْبُ مَا هُوَ بِالْأَحَدِ  
مَا يَمْلِكُهُ صَاحِبُهَا  
مَا يَمْلِكُهُ

\*

الدرس ٢٩

نَعَمْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى الْمُبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
أَجْمَعِينَ قَالَ النَّاطِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الرَّبَا وَالْقَرْضَ وَالْوَقْفَ وَالْعِنُقَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

عَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ الرَّبَا وَالْقَرْضَ وَالْوَقْفَ وَالْعِنُقَ أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ

أَمَا الرَّبَا فَهُوَ فِي اللَّغَةِ الزِّيَادَةُ وَالْإِرْتِفَاعُ

قَالَ تَعَالَى إِهْتَرَتْ وَرَبَّتْ

إِذَا جَاءَهَا الْمَطَرُ إِرْتَفَعَتْ وَمِنَهُ الرِّيْوَةُ وَهِيَ الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ وَيَرْبُو مَعْنَاهُ يَزِيدُ وَيُرْتَفِعُ وَأَمَا فِي الشَّرْعِ فَالرَّبَا هُوَ الزِّيَادَةُ فِي  
أَمْوَالٍ مَخْصُوصَةٍ وَالزِّيَادَةُ فِي أَمْوَالٍ مَخْصُوصَةٍ وَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ رَبَا نَسْبِيَّةٌ وَرَبَا زِيَادَةٌ رَبَا فَضْلٌ وَكِلَاهُ مُحَرَّمٌ شَدِيدُ التَّحْرِيمِ وَلَمَنْ

نُسِبُهَا أَشَدُّ وَرَبَا الْقَرْظُ وَرَبَا الْفَضْلُ وَسِبْلَةٌ لِرَبَا النَّسْبِيَّةِ فَالْأَصْلُ رَبَا النَّسْبِيَّةِ وَرَبَا الْفَضْلُ وَسِبْلَةٌ إِلَيْهِ

قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ الرَّبَا بِنَوْعَيْهِ

أَمَا رَبَا النَّسْبِيَّةِ فَجَاءَ تَحْرِيمُهُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

وَهُوَ أَنْ يَبِيعَ الثُّقُودَ

بُنْ مِنْهَا أَوْ يَبِيعَ الطَّعَامَ بِطَعَامٍ أَكْثَرَ مِنْهُ  
حَالاً أَوْ مُؤَجَّلاً

فَإِنْ كَانَ حَالاً عَزَبَ فَضْلُ  
وَإِنْ كَانَ مُؤَجَّلاً فَهُوَ رَبَا نَسِيَهُ  
وَرَبَا فَضْلُ

بِجْتَمَعُ فِيهِ الْأَمْرَاضُ  
كَذَلِكَ بَقِيَّةُ الْأَصْنَافِ الَّتِي جَاءَ تَحْرِيمُ الرِّبَا فِيهَا السُّنَّةُ وَالرِّبَا مَنْ اسْتَحْلَهُ كُفْرٌ مَنْ قَالَ إِنَّ الرِّبَا حَلَالٌ فَهُوَ كَافِرٌ لِأَنَّهُ مُكَدِّبٌ لِلَّهِ  
وَلِرَسُولِهِ وَإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ أَكَلَهُ وَلَمْ يَسْتَحْلَهُ فَهُوَ مُرْتَكِبٌ لِكَبِيرَةٍ  
مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ

يُعْتَبَرُ فَاسِقاً وَمُرْتَكِباً لِكَبِيرَةٍ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
وَقَدْ تَوَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْوَعِيدِ كَمَا فِي آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ  
مِنَ الْمَسِّ

إِلَى تَعَالَى وَإِنْفُوا يَوْمًا تَرْجِعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تَوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ  
فِي سُورَةِ الْعُمُرَانِ قَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا يَاكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافاً مُضَاعَفَةً  
وَفِي سُورَةِ الرُّومِ قَالَ تَعَالَى وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّ لِيُرِيَبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ  
فَلَا يَرُبُوا عِنْدَ اللَّهِ

وَفِي السُّنَّةِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ  
وَغَيْرُهَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ اللَّهُ أَكْلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ وَشَاهِدِيهِ وَكَاتِبِيهِ وَأَكَلَ الرِّبَا هُوَ الَّذِي يَأْخُذُهُ وَالْمُوكَلُّ هُوَ الَّذِي يَدْفَعُ  
الرِّبَا وَالشَّاهِدَ الْكَاتِبَ لِأَنَّهُ تَعَاوَنَ مَعَهُمْ عَلَى الْإِثْمِ وَالْغَدْوَانِ  
كُلُّهُمْ مَلْعُونُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ  
مِمَّا يَدُلُّ عَلَى شِنَاعَةِ الرِّبَا

وَفِي الْحَدِيثِ الرِّبَا بَضْعٌ وَسَبْعُونَ حَوْباً  
أَيْسُرُهَا مِثْلُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أُمَّهُ  
قَدْ حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ  
وَلِكُنْهُمْ اسْتَبَاحُوهُ

فِي حَقِّ غَيْرِ الْيَهُودِ  
لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ  
فَهُمْ يَأْخُذُونَ مِنْ غَيْرِ الْيَهُودِ وَأَمَّا الْيَهُودُ فَلَا يُصَابُونَ مَعَهُمْ  
قَالَ تَعَالَى وَأَكْرَهُوا الرِّبَا وَقَدْ نَهَوْا عَنْهُ  
فَمِنْ جُمْلَةِ مَا لَعَنَهُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ أَكْلُهُمُ الرِّبَا  
وَقَدْ نَهَوْا عَنْهُ

وَالرِّبَا الْيَوْمَ فُشِيٌّ فِي النَّاسِ وَصَارَ اقْتِصَاداً عَالَمِيًّا بُنِيَتْ عَلَيْهِ اقْتِصَادِيَّاتُ الْعَالَمِ الْكَافِرِ وَقَلَّدَهُمْ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ التَّعَامُلُ بِالرِّبَا  
الْيَوْمَ كَثِيرٌ وَفَاشِلٌ فِي النَّاسِ

كَمَا أَحْبَبَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يُفْشُوا الرِّبَا  
حَتَّى إِنَّ مَنْ لَمْ يَأْكُلْهُ نَالَهُ مِنْ غُبَارِهِ  
وَالْجَمِيعِ أَوْ أَكْثَرُ بَلْ جَمِيعِ الْبُنُوكِ جَمِيعِ الْبُنُوكِ إِنَّمَا تَقُومُ عَلَى الرِّبَا  
نِظَامُهَا رَبَوِيٌّ

وَالنَّاسُ مُرْتَبِطُونَ فِي الْبُنُوكِ  
فَيُضْطَرُّونَ إِلَى أَنْ يَأْكُلُوا شَيْءٌ مِنَ الرِّبَا  
وَلَوْ بِالتَّعَاوُنِ  
بِإِزْتِاجِهِمْ بِهَا

وَهِيَ بُيُوتُ رَبَا  
فَلَا يَسْتَلِمُ مَنْ يَتَعَامَلُ مَعَهُ

وَأَيْضاً تَضَحَّمُ الْأَمْوَالُ بِأَيْدِي النَّاسِ يَجْرُهُمْ إِلَى الرِّبَا تَضَحَّمُ الْأَمْوَالُ بِأَيْدِي النَّاسِ بِالْمَلَايِينِ وَالْمِلياراتِ يَجْرُهُمْ إِلَى الْوُفُوعِ فِي الرِّبَا  
لِأَنَّهُمْ سَيِّتَعَامَلُونَ مَعَ الْعَالَمِ فَيَقْعُونَ فِي الرِّبَا

فَالْحَطَرُ عَظِيمٌ وَشَدِيدٌ وَالْوَعِيدُ عَلَيْهِ كَمَا تَعْلَمُونَ  
وَعَبْدٌ شَدِيدٌ وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أَعْسَرَ الْمَدِينُ بِالْأَيْدِي  
زَادُوا وَأَجَلُّهُ مَرَّةً ثَانِيَةً حَتَّى تَتَضَاعَفَ عَلَيْهِ الدُّيُونُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْتَفِيدَ شَيْئاً

قَالُوا إِذَا حَلَّ الْأَجَلُ قَالُوا إِمَّا أَنْ تَقْضِيَ وَإِمَّا أَنْ تُرْضِيَ  
فَيَزِيدُونَ عَلَيْهِ الْمَالَ ثُمَّ كُلُّ مَا حَلِيَ عَلَيْهِ حَتَّى يَصِلَ أضعافاً مضاعفةً  
اللهِ جَلَّ وَعَلا أَلْعَى هَذَا وَقَالَ جَلَّ وَعَلا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا  
إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ

فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ

وَإِنْ تَبَيَّنْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسَ أَمْوَالِكُمْ

لَا تَطْلُمُونَ وَلَا تَظْلُمُونَ

وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ وَأَنْ تُصَدِّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ

فَالْمُعْسِرُ يُنْظَرُ وَلَا يُرَادُ عَلَيْهِ الدِّينُ

وَإِنْ أَلْغَاهُ وَأَسْقَطَهُ عَنْهُ فَهَذَا خَيْرٌ

وَأَنْ تُصَدِّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ

وَالرِّبَا حَرَامٌ سِوَاهُ كَانَ اسْتِهْلَاكِيًّا كَمَا يَقُولُونَ

أَوْ كَانَ غَيْرِ اسْتِهْلَاكِيٍّ لِأَنَّ بَعْضَ الْمُتَعَالِمِينَ أَوْ الْمُتَسَاهِلِينَ يَقُولُونَ الرِّبَا إِذَا كَانَ اسْتِذَائِبًا فَإِنَّهُ حَرَامٌ

أَمَّا إِذَا كَانَ تَنَمُوِيًّا وَلَيْسَ اسْتِهْلَاكِيًّا يَعْنِي صَاحِبَهُ لَيْسَ مُحْتَاجًا

وَإِنَّمَا يُرِيدُ وَإِنَّمَا يُرِيدُ تَنَمِيَةً مَالِهِ

فَلَا هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ

إِنَّمَا يُحْرَمُ الرِّبَا الْاسْتِهْلَاكِيَّ فَقَطْ

وَهَذَا هَذَا ضَلَالٌ وَخَطَأٌ

لِأَنَّ هَذَا اسْتِخْلَالَ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ

اللهِ جَلَّ وَعَلا لَمْ يُفْصَلْ بَيْنَ الْاسْتِهْلَاكِ

وَالتِّجَارِيِّ

حَرَمَهُ مُطْلَقًا لَمْ يُفْصَلْ

وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ إِنْ كَانَ الرِّبَا بَسِيطًا فَلَا بَأْسَ أَمَّا إِنْ كَانَ مُضَاعَفًا وَكَثِيرًا هَذَا هُوَ الَّذِي يَحْصُلُ

فَفِي فَرْقٍ عِنْدَهُمْ بَيْنَ الْبَسِيطِ وَالْمِ وَهَذَا أَيْضًا قَوْلُ الْبَاطِلِ

لِأَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الرِّبَا مُطْلَقًا

وَأَمَّا قَوْلُهُ لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضعافاً مضاعفةً

فهذا بيانٌ للواقع

وَلَيْسَ تَحْدِيدًا وَإِنَّمَا هُوَ بَيَانٌ وَتَشْبِيحٌ عَلَيْهِمْ فِي أَنَّهُمْ يُضَاعِفُونَ الدِّينَ عَلَى الْمُعْسِرِ حَتَّى يَبْلُغَ أَضعافاً مضاعفةً

مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْتَفِيدَ وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ الرِّبَا غَيْرَ الْمُضَاعَفِ حَلَالٌ لَا

وَالرِّبَا بِغَيْرِ اسْمِهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

الآن يُسْمَوْنَهُ بِالْفَوَائِدِ يُسْمَوْنَهُ بِالْفَوَائِدِ مَا يَقُولُوا الرِّبَا إِنَّمَا يَقُولُونَ فَوَائِدُ

بِنَكْبَةٍ فَوَائِدُ بِنَكْبَةٍ

اسْمٌ لَا يُغَيِّرُ الْحَقِيقَةَ

تَغْيِيرُ الْاسْمِ لَا يُغَيِّرُ الْحَقِيقَةَ

الرِّبَا حَرَامٌ

وَلَوْ سَمِّيَ بِغَيْرِ اسْمِهِ

وَكَذَلِكَ لَوْ كَانَ بِصُورَةِ الْبَيْعِ

وَهِيَ مَسْأَلَةُ الْعَيْتَةِ

المُحْتَاجُ يُرِيدُ نُفُودَ فَيَقُولُ لَهُ أَبِيعْ عَلَيْكَ سِلْعَةً بِثَمَنِ مُوجَلٍ أَكْثَرَ مِنْ الْحَالِ ثُمَّ إِشْتَرِيهَا مِنْكَ بِثَمَنِ حَالٍ وَأَعْطِيكَ ثَمَنَهَا أَبِيعُهَا عَلَيْكَ

بِثَمَنِ مُوجَلٍ وَإِشْتَرِيهَا مِنْكَ بِثَمَنِ حَالٍ

أَعْطِيكَ النُّفُودَ تَتَصَرَّفُ فِيهَا

هَذِي مَسْأَلَةُ الْعَيْتَةِ

الَّتِي نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهَا وَهِيَ هِيَ رَبًّا لَكِنْ جَعَلَ الْبَيْعَ سِتَارَةً إِلَى الرِّبَا جَعَلَهُ وَسِيلَةً وَجِيلَةً إِلَى الرِّبَا

فَهُوَ أَعْطَاهُ دَرَاهِمَ بِدَرَاهِمٍ أَكْثَرَ مِنْهَا مُوجَلَةً

وَجَعَلَ السِّلْعَةَ جِيلَةً إِلَى الرِّبَا بِاسْمِ الْبَيْعِ

جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ فِي آخِرِ يَسْتَجْلُونَ الرِّبَا بِاسْمِ الْبَيْعِ

هَذَا رَبًّا

وَجَعَلَ الْبَيْعَ إِنَّمَا هُوَ تَغْيِيرٌ لِلْاسْمِ

وَجِيلَةً عَلَى الرِّبَا

نَعَمْ

وَإِيَّاكَ إِيَّاكَ الرِّبَا فَلَدَرَهُمْ أَشَدُّ نَعَمْ هَذَا تَحْذِيرٌ يَقُولُ النَّاظِمُ إِيَّاكَ هَذَا تَحْذِيرٌ شَدِيدٌ يَعْنِي إِحْذَرُهُ إِيَّاكَ يَعْنِي إِحْذَرِ الرِّبَا فَالِ الْوَاجِدُ أَشَدُّ مِنَ الزَّيْنِ

دِرْهُمُ الْوَاجِدِ مِنَ الرِّبَا أَشَدُّ مِنَ الزَّيْنِ عَلَى فُجْحِ الزَّيْنِ وَشِنَاعَةِ شِنَاعَةِ الزَّيْنِ

فَكَيفَ إِذَا أَخَذَ أَمْوَالاً كَثِيرَةً رِبَوِيَّةً؟ نَعَمْ

نَعَمْ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَمْحُقُ اللَّهُ الرِّبَا

يَمْحُقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ

وَالْمَحْقُ مَعَ إِزَالَةِ الْبِرْكَاتِ أَوْ إِزَالَةِ الْمَالِ فَقَدْ يُتْلَى فِي الْمَالِ وَيُصَابُ بِنَكَبَاتٍ تَتَلَفُ الْأَمْوَالُ وَمَا أَكْثَرَ الْيَوْمَ مَا أَكْثَرَ النِّكَابِ وَالنَّكْسِ

فِي التَّجَارَةِ وَالْأَمْوَالِ بِسَبَبِ الرِّبَا

يُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَى الْأَمْوَالِ مَا يُتْلَفُهَا

وَيُسَلِّطُ عَلَى الثَّمَارِ مَا يُتْلَفُهَا

وَهَذَا شَيْءٌ مُشَاهِدٌ

تَسْمَعُونَ بِكَثْرَةِ الْكَوَارِثِ الَّتِي تَتَلَفُ فِيهَا الْأَمْوَالُ وَيُصْبِحُ النَّارِيُّ الْعَنِيُّ يُصْبِحُ فَقِيرًا

فِي لَحْظَةٍ وَاحِدَةٍ تَتَلَفُ فَيُصْبِحُ فَقِيرًا

عُفُوتُهُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَإِنْ بَقِيَ مَالُهُ وَلَمْ يَتَلَفْ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَفِيدُ مِنْهُ

بِمَحْقِ بَرَكَتِهِ

فَلَا يَسْتَفِيدُ مِنْهُ وَلَا يَتَصَدَّقُ وَلَا يُرْكِي وَلَا لِأَنَّهُ يُحْرَمُ مِنَ الْخَيْرِ

بِسَبَبِ الرِّبَا وَأَنْ تُصَدَّقَ مِنْهُ لَمْ يَقْبَلْ

تُصَدَّقُ مِنْهُ لَمْ يَقْبَلْ

لِأَنَّهُ حَرَامٌ

وَاللَّهُ طَيِّبٌ إِلَّا طَيِّبًا

فَالْمَالُ الْكَثِيرُ مِنَ الرِّبَا لَا خَيْرَ فِيهِ

وَأَمَّا الْمَالُ الْقَلِيلُ مِنَ الْحَلَالِ فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ

فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ

وَفِيهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ

كَانَ قَلِيلًا فَإِنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِيهِ الْبِرْكَاتَ

وَالنَّفْعَ الْعَظِيمَ لِصَاحِبِهِ

فَتَجِدُونَ الْمُرَابِي لَا يَسْتَفِيدُ فِي حَيَاتِهِ

وَأَمَّا هَمَّةُ جَمْعِ الْمَالِ وَلَا يَسْتَفِيدُ

تَجِدُ قَلْبَهُ مِنْ أَفْقَرِ الْقُلُوبِ

تَجِدُهُ مُبْعَضَ عِنْدَ النَّاسِ يَبْغِضُونَهُ وَيَكْرَهُونَهُ خِلَافَ الْمُتَصَدِّقِ فَإِنَّ النَّاسَ يُحِبُّونَهُ وَيُنْتُونُ عَلَيْهِ وَيَدْعُونَ لَهُ مَحْبُوبٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ

خَلْقِهِ وَلِهَذَا قَالَ يَمْحُقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ

الصَّدَقَةُ يُضَاعَفُهَا لِصَاحِبِهَا

وَأَمَّا الرِّبَا فَإِنَّهُ مَمْحُوقٌ

وَلَيْسَ لِصَاحِبِهِ أَجْرٌ عِنْدَ اللَّهِ

بَلْ عَلَيْهِ الْإِثْمُ

الْعَظِيمُ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يُكْرُ آيَاتِ الصَّدَقَاتِ إِلَى جَانِبِ آيَاتِ الرِّبَا

كَمَا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ

فِي آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ

مِثْلَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ

فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعْدَ الرِّبَا قَالَ مِثْلَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمِثْلِ حَبَّةِ أَنْبَتِ سَبْعِ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سَنَابِلٍ مِنْهُ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ

لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ

وَفِي أَكْثَرِ مَوَاضِعِ مِنَ الْقُرْآنِ يَذْكُرُ الرِّبَا وَيُذَكِّرُ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ الصَّدَقَاتِ

لِأَنَّ لِبَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا

فَالْمُرَابِي مُسِيءٌ إِلَى يَمْتَنُّ دِمَاءَ الْفُقَرَاءِ وَالْمُحْتَاجِينَ

وَيَأْكُلُ الثَّرَوَاتِ



فَهُوَ يَأْخُذُ وَلَا يُعْطِي  
وَالْمُنْتَصِقُ يُعْطِي وَلَا يَأْخُذُ  
يُعْطِي الْفُقَرَاءَ وَالْمُحْتَاجِينَ  
وَيَقْفَعُ الْمُجْتَمِعَ الَّذِي يَعِيشُ فِيهِ فَهُوَ يُعْطِي الصَّدَقَاتِ عَطَا وَبَدَلًا وَإِحْسَانَ إِلَى النَّاسِ وَأَمَّا الرَّبَا فَهُوَ أَخَذٌ وَاسْتِهْلَاكٌ وَلَا يُنْتَجُ مِنْهُ فَايْدَةٌ  
لَا لِصَاحِبِهِ وَلَا لِلْمُجْتَمِعِ  
فَفَرَّقَ بَيْنَ الرَّبَا يَمْحِقُ اللَّهُ الرَّبَا  
وَيُرَبِّي الصَّدَقَاتِ  
وَاللَّهُ لَا يُجِبُ كُلَّ كُفَّارٍ أَثِيمٍ  
وَمَا أَنْتُمْ مِنْ رَبَا لِيُرَبُّوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرُبُّوا عِنْدَ اللَّهِ  
وَمَا أَنْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ  
شَفَّ قَارَنٌ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا  
تَرَى الْفِرْقَ الْعَظِيمَ  
نَعَمْ

وَتَمَحَقُ أَمْوَالًا وَإِنْ كَثُرَتْ فَهِيَ مَمْحُوقَةٌ الْبَرَكَاتِ لَا خَيْرَ فِيهَا بَلْ إِنَّ نُمُوهَا عَذَابٌ عَلَى صَاحِبِهَا نَعَمْ وَتَمَحَقُ أَمْوَالِ الرَّبَا وَإِنَّمَا فِي  
صَدَقٍ مَوْعِدٍ مِنَ اللَّهِ لِأَنَّ اللَّهَ وَعَدَ الْمُتَصَدِّقَ بِالْمُضَاعَفَةِ وَالْأَجْرَ وَاللَّهُ لَا يُخْلِفُ وَعَدَّهُ نَعَمْ  
نَعَمْ هَذَا مَضْمُونُ الْحَدِيثِ  
وَهُوَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ اللَّهُ أَكْلَ الرَّبَا  
وَمَوْكَلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ  
نَعَمْ

وَأَنْ تَقْتَرِضَ شَيْئًا فَتَدَبَّ مُضَاعَفٌ كَمَثَلَيْنِ إِلَّا حَمَسَ بَدَلُ الْوُجُودِ  
نَعَمْ الْقَرْطُ الْإِقْرَاضُ كَوْنُكَ تَقْرِضُ الْمُحْتَاجَ أَحْسَنَ مِنْ كَوْنِكَ تُعْطِيهِ الرَّبَا كَوْنُكَ تُقْرِضُهُ وَلَا يَضِيعُ لَكَ شَيْءٌ الْقَرْضُ يَرْجِعُ إِلَيْكَ  
يَرْجِعُ إِلَيْكَ مَالُكَ يَسْتَفِيدُ مِنْهُ الْمُحْتَاجُ ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيْكَ كَمَا لَكَ مَعَ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْقَرْضَ كَصَدَقَةٍ  
مَرَّتَيْنِ الْمَبْلُغُ الَّذِي تُقْرِضُهُ كَأَنَّكَ تَصَدَّقْتَ بِهِ مَرَّتَيْنِ  
فَلَاكِ الْأَجْرُ الصَّدَقَةُ مَرَّتَيْنِ  
هَذَا مَعْنَى كَلَامِ النَّاطِرِ  
نَعَمْ

وَالْقَرْضُ مَعْنَاهُ أَنْ تَدْفَعَ مَالًا لِمَنْ بِهِ وَيَرُدُّ بِذَلِكَ هَذَا الْقَرْضَ  
أَنْ تَدْفَعَ مَالًا لِمَنْ يَنْتَفِعُ بِهِ وَيَرُدُّ بِذَلِكَ  
وَهُوَ مُسْتَحَبٌّ وَفِيهِ فَضْلٌ عَظِيمٌ  
مَعَ أَنَّ مَالِكَ يَرْجِعُ إِلَيْكَ  
نَعَمْ

وَأَنْ تَقْتَرِضَ شَيْئًا فَتَدَبَّ مُضَاعَفٌ كَمَثَلَيْنِ يَعْنِي كَالصَّدَقَةِ مَرَّتَيْنِ نَعَمْ  
الظَّاهِرُ أَنَّهُ إِلَّا حَسَنَ حَسَنَ بَدَلُ التَّجَوُّلِ يَعْنِي أَنَّ الصَّدَقَةَ أَفْضَلُ مِنَ الْقَرْضِ  
الصَّدَقَةُ أَفْضَلُ مِنَ الْقَرْضِ  
الْقَرْطُ فِيهِ فَطْلٌ وَيَأْتِي إِلَيْكَ مَالُكَ  
أَمَّا الصَّدَقَةُ فَهِيَ أَفْضَلُ  
نَعَمْ

وَأَنْ تَقْتَرِضَ شَيْئًا فَتَدَبَّ مُضَاعَفٌ  
كَمَثَلَيْنِ إِلَّا حُسْنَ بَدَلُ الْوُجُودِ  
كَوْنُكَ تَجُودُ كَوْنُكَ تَجُودُ وَتُعْطِيهِ  
صَدَقْتَ أَوْ تَبَرَّغَ أَحْسَنُ مِنَ الْقَرْضِ  
وَالْقَرْضُ فِيهِ خَيْرٌ أَيْضًا  
نَعَمْ

نَعَمْ

هَذَا حَتَّى لِلْمُقْتَرِبِ

أَنْ يَرُدَّ وَأَنْ يُحْسِنَ الْقَضَاءَ بِأَنْ يَزِيدَ بِأَنْ يَزِيدَ وَيُعْطِي الْمُقْرِضَ زِيَادَةً تَبَرُّعًا عَنْهُ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْلَمَ بِكَرًا وَرَدَّ  
بِذَلِكَ خِيَارًا رُبَاعِيًّا وَقَالَ خَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً  
وَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ يَطَالِبُهُ بِدَيْنٍ فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فَتَكَلَّمَ عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَهُمُ الصَّحَابَةُ بِهِ فَقَالَ دَعُوهُ

فَإِنْ فَانَ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالاً

ثُمَّ قَالَ أَعْطُوهُ

أَيُّ إِقْضُوا دِينَهُ مِنْ الْإِبِلِ

قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَدْنَا إِلَّا سَنًا خَيْرًا مِنْ سِنِيهِ

قَالَ أَعْطُوهُ إِيَّاهُ فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً

فَيَسْتَحَبُّ لِلْمُقْتَرِضِ يَجِبُ عَلَى الْمُقْتَرِضِ أَنْ يَرُدَّ الْقَرْضَ

لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَتَسَاهَلُ فِي الرَّدِّ

وَيَتَبَاطَأُ وَيُمَاطِلُ وَهَذَا لَا يَجُوزُ

هَلْ جَزَاءٌ إِلَّا الْإِحْسَانُ فَبَادَرَ بِرَدِّ الْقَرْضِ هَذَا وَاجِبٌ عَلَيْكَ

وَكَوْنُكَ تَزِيدُ هَذَا أَحْسَنَ وَأَفْضَلَ

وَإِنْ رَدَدْتَ الْقَرْضَ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ فَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ

وَالزِّيَادَةُ مُسْتَحَبَّةٌ

هَذَا لَمْ تَكُنْ الزِّيَادَةُ مُشْتَرِطَةً إِذَا شَرَطَ الْمُقْرِضُ زِيَادَةَ هَذَا رَبًّا

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ قَرْضٍ جَرَّ نَفْعًا فَهُوَ رَبًّا

فَإِذَا كَانَتْ الزِّيَادَةُ مُشْتَرِطَةً فَهَذَا رَبًّا

أَمَّا إِذَا لَمْ تَشْتَرِطْ وَإِنَّمَا بَدَّلَهَا الْمُقْتَرِضُ تَبَرُّعًا مِنْهُ فَهَذَا مِنْ حُسْنِ الْقَضَاءِ

حَتَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَعَلَهُ

نَعَمْ

اسْتَفْرَضَ لِلسِّيَةِ الْوَفَاءَ وَاللِّسَهْلَ لَا بَأْسَ وَبِالشَّارِعِ أَقْتَدِي

نَعَمْ

الْوَفَاءُ وَاللِّسَهْلُ لَا بَأْسَ وَبِالشَّارِعِ أَقْتَدِي

وَيِ الْإِسْتِفْرَاضِ لِلسِّيَةِ الْوَفَاءُ

لِلنِّسِيَةِ الْوَفَاءُ

أَيُّ نَعَمْ

يَعْنِي إِذَا كُنْتَ مَا تَعْرِفُ مِنْ نَفْسِكَ الثَّقَةَ وَرَدَّ الْقَرْضَ فَإِنَّهُ يَكْرَهُ لَكَ أَنْ تَقْتَدِرَ

وَيَكْرَهُ لِصَاحِبِ الْمَالِ أَنْ يُفْرَضَهُ لِأَنَّ هَذَا تَعْرِيفٌ لِلْمَالِ لِلتَّلَفِ

فَإِذَا عَرَفْتَ إِنْسَانَ فَسَيِّئِنَهُ سَيِّئُ الْوَفَاءِ

وَمُمَاطِلٌ فَإِنَّهُ يَكْرَهُ أَقْرَابَهُ

وَيَكْرَهُ إِقْتِرَابَهُ

حِفْظًا لِلْمَالِ

لِهَذَا الْمُطَاطِلُ نَعَمْ وَيَكْرَهُ الْإِسْتِفْرَاضَ لِلسِّيَةِ الْوَفَاءَ وَاللِّسَهْلَ لَا بَأْسَ وَبِالشَّارِعِ أَقْتَدِي

أَمَّا السَّهْلُ الَّذِي يَعْنِي الَّذِي يَرُدُّ الْقَرْضَ وَلَا يُمَاطِلُ فَهَذَا حَسَنٌ وَإِقْتَدَى بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ

يُقْتَرِضُ وَيُرَدُّ أَحْسَنَ مِمَّا اقْتَرَبَ مِنْ حُسْنِ الْقَضَاءِ إِقْتَدَى بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَدِّهِ لِلْقَرْضِ وَفِي زِيَادَةِ الْوَفَاءِ مِنْ بَابِ

الْإِحْسَانِ حُسْنِ التَّعَامُلِ وَالْمُكَافَأَةِ لِلْمُقْرِضِ نَعَمْ أَلَا حَبْدًا الْمَالِ الْحَلَالَ لِمَنْ هَدَى إِلَى النِّبْذِلِ فِي أَبْوَابِ بَرٍّ مَعْوَدٍ

هَلْ الْأَفْضَلُ لِلْغَنَى أَوْ الْأَفْضَلُ عَدَمُ الْغِنَاءِ؟ الْأَفْضَلُ الْغِنَى لِمَنْ؟ لِمَنْ وَفَّقَ الْأَفْضَلُ الْغِنَى لِمَنْ وَفَّقَ فِي بَدَلِهِ وَالْإِحْسَانُ إِلَى النَّاسِ

وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ نَعَمُ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ

الَّذِي يُنْفِقُ وَالَّذِي يُقْرِضُ وَالَّذِي يُوسِعُ عَلَى فَهَذَا كَوْنُ الْمَالِ عِنْدَهُ نِعْمَةً مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيُوجِرُ عَلَيْهِ نَعَمُ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ

الصَّالِحِ نَعَمْ وَنَعَمْ أَلَا حَبْدًا الْمَالِ الْحَلَالَ الْمَالِ الْحَلَالَ أَمَّا الْمَالُ الْحَرَامُ فَلَا حَبْدًا

الْمَالِ الْحَرَامِ هَذَا عَذَابٌ عَلَى صَاحِبِهِ

أَنْ تُصَدِّقَ مِنْهُ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ

وَإِنْ مَاتَ كَانَ إِلَى النَّارِ وَيَكُونُ أَنْ يَكُونَ آهَ فَايَدَتَهُ لِعَيْبِهِ

وَيَكُونُ هُوَ عَلَيْهِ التَّعَبُ

يَكُونُ عَلَيْهِ التَّعَبُ فِي جَمْعِهِ وَحِفْظِهِ وَتَحْصِيلِهِ

وَيَكُونُ لِعَيْبِهِ كَمَا يَقُولُونَ لَهُ السُّوْكَ وَلِعَيْبِهِ التَّمَرُ نَعَمْ أَلَا حَبْدًا الْمَالِ الْحَلَالَ لِمَنْ هَدَى إِلَى النِّبْذِلِ فِي أَبْوَابِ بَرٍّ مَعْوَدٍ فِي أَبْوَابِ الْبَرِّ

مِنْ الصَّدَقَاتِ وَالْفُرُوضِ الْإِنْفَاقِ عَلَى الْمُحْتَاجِينَ فَإِنَّ الْمَالِ الصَّالِحَ خَيْرٌ لِصَاحِبِهِ وَقَدْ مَرَّ بِكُمْ حَدِيثٌ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنْيَا بِالْأَجُورِ

يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَتَصَدَّقُونَ مِنْ فُضُولِ أَمْوَالِهِمْ وَلَا تَنْصَدُقُ

فَالْمَالُ الصَّالِحُ الْمَالُ الْحَلَالَ لِلرَّجُلِ إِلَى خَيْرٍ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ

نَعَمْ  
وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَمِنْ خَيْرٍ بَرَّ الْمَرْءُ وَقَفْتُ مُؤَبَّدًا  
وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا قَالُوا لَهُ سَمِعَ إِخْوَانُنَا الْأَغْنِيَاءَ أَوْ رَأَى سَمِعَ إِخْوَانُنَا الْأَغْنِيَاءَ مَا  
تَقُولُ الْأَذْكَارَ الَّتِي عَلَّمَهُمْ إِيَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ قَالُوا سَمِعَهَا فَصَارُوا يَقُولُونَ مِثْلُنَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ  
نَعَمْ ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْوَقْفِ وَالْوَقْفِ هُوَ تَحْبِيسُ الْأَصْلِ وَتَسْبِيلُ الْمَنْفَعَةِ هَذَا هُوَ الْوَقْفُ

تَحْبِيسُ الْأَصْلِ بَأَنْ لَا يُبَاعَ وَلَا يُوهَبَ  
وَلَا يُنْفَلُ الْمَلِكُ فِيهِ بَلْ يَبْقَى إِصْنُهُ وَيَصْنَعُ مِنْ غُلَّتِهِ  
هَذَا هُوَ الْوَقْفُ وَفِيهِ فَضْلٌ عَظِيمٌ  
هُوَ الصَّدَقَةُ الْجَارِيَةُ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ  
صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ أَوْ عِلْمٌ أَنْتَ بِهِ أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ  
الصَّدَقَةُ الْجَارِيَةُ هِيَ الْوَقْفُ

يَجْرِي أَجْرُهَا وَتَفْعُلُهَا عَلَى صَاحِبِهَا بَعْدَ مَوْتِهِ  
مَا دَامَ هَذَا الْوَقْفُ يَغْلُ وَيَنْفَعُ  
فَإِنَّ أَجْرَهُ يَجْرِي لِصَاحِبِهِ وَهُوَ مَيِّتٌ  
هَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ

وَمَا مِنْ الصَّاحِبَةِ أَحَدٌ لَهُ مَالٌ إِلَّا وَقَفَتْ كَمَا جَاءَ فِي الْإِثْرِ  
مَا مِنْ الصَّاحِبَةِ ذُو جَدَّةٍ وَمَالٍ إِلَّا آهٌ طَلِبًا لِلْأَجْرِ  
فَالْوَقْفُ فِيهِ خَيْرٌ

وَيَنْفَعُ وَيَجْرِي أَجْرُهُ عَلَى صَاحِبِهِ وَهُوَ مَيِّتٌ  
نَعَمْ

أَيْدٍ وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ  
وَمِنْ خَيْرٍ بَرَّ الْمَرْءُ وَقَفْتُ مُؤَبَّدًا  
وَقَفْتُ مُؤَبَّدًا

يَعْنِي مَحْبِيسُ مُسْبِلٌ  
لَا يُبَاعُ

وَلَا يُورَثُ  
وَلَا يُوهَبُ

هَلْ يُسْتَعْلَى فِي الْخَيْرِ

وَكُلُّ مَا خَرَجَ مِنْهُ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ أَجْرَهُ لِصَاحِبِهِ

سِوَاءَ كَانَ مِنْ سِوَاءِ كَانَ مِنَ الثَّابِتَةِ كَالْعَقَارَاتِ أَوْ مِنَ الْأَمْوَالِ الْمَنْقُولَةِ أَوْ مِنَ الْأَمْوَالِ الْمَنْقُولَةِ كَالسِّيَّارَاتِ وَالسِّبَاحِ وَغَيْرِ ذَلِكَ  
السِّبَاحِ الَّذِي يُوقَفُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْخَيْلِ الَّذِي تَوَقَّفَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
هَذِهِ كُلُّهَا تُسَمَّى بِالْوَقْفِ

نَعَمْ

إِذَا انْقَطَعَتْ أَعْمَالُ بَرِّ الْفَتَى أَتَى

الْيَتِيمَ أَيْسَاءً عِنْدَ وَخْشَةٍ مُفْرَدٍ

أَيُّ نَعَمْ الْوَقْفُ إِذَا انْقَطَعَتْ هَذَا إِشَارَةٌ لِلْحَدِيثِ

إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ

صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ

الْوَقْفُ لَا يَنْقَطِعُ بِالْمَوْتِ

إِنَّمَا يَسْتَمِرُّ وَيُورِثُ صَاحِبَهُ فِي الْقَبْرِ

لَأَنَّهُ يَأْتِيهِ الْأَجْرُ وَهُوَ فِي لَحْدِهِ

يَأْتِيهِ الْأَجْرُ وَهُوَ مَدْفُونٌ فِي لَحْدِهِ

تَقَرُّبُهُ عَيْنُهُ

هَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ

نَعَمْ

يُخَفِّفُ عَنْهَا وَخْشَةَ الْقَبْرِ نَعَمْ

لَمَّا فَرَّغَ مِنَ الْوَقْفِ انْتَقَلَ إِلَى الْعَتَقِ

وَالْعِتْقُ تَحْرِيرُ الرَّقِيقِ تَحْرِيرُ الرَّقِيقِ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَ الْعِتْقَ فِي الْكُفَّارَاتِ كَقَارَةَ الْقَتْلِ فِي كَقَارَةَ الظَّهَارِ كَقَارَةَ الْبَيْمِينِ وَقَالَ  
جَلَّ وَعَلَا فَلَا إِفْتِحْمَ الْعَقَبَةَ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكَّ رَقَبَةَ فَكَّهَا مِنْ الرِّقِّ إِعْتَقَهَا فَهُوَ الْعِتْقُ مَعْنَاهُ إِخْرَاجُ الْمَمْلُوكِ مِنَ الرِّقِّ إِلَى  
الْحُرِّيَّةِ

هَذَا فِيهِ فَضْلٌ عَظِيمٌ  
لِأَنَّهُ يَمُنُّ عَلَى هَذَا الْمَمْلُوكِ  
الَّذِي كَانَ يَجْرِي مَجْرَى الْأَمْوَالِ يُبَاعُ وَيُسْتَرَى يَمُنُّ عَلَيْهِ فَيَصِيرُ حُرّاً  
يَصِيرُ حُرّاً يَتَصَرَّفُ لِنَفْسِهِ  
وَلَا يَكُونُ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ وَلَايَةٌ  
فَهَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ  
وَلِهَذَا جُعِلَ الشَّرْعُ جَعَلَ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ أَيَّ الْمِيرَاثِ الْعَتِيقِ إِنْ كَانَ لَهُ وَرَثَةٌ بِالْفَرَضِ أَوْ بِالتَّعْصِيبِ فَمِيرَاثُهُ لَهُمْ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ  
وَرَثَةٌ فَإِنَّ الَّذِي أَعْتَقَهُ يَرِثُهُ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ  
وَلَوْلَا عُصُوبَةٌ سَبَّبَهَا نِعْمَةُ الْمُعْتَقِ  
عَلَى رَقِيقَةٍ بِالْعِتْقِ

فَالْمُعْتَقُ مِنْ جُمْلَةِ الْعُصْبَةِ فَهُوَ عَاصِبٌ لِكِنْ يُقَالُ لَهُ عَاصِمٌ بِالسَّبَبِ لَا بِالنَّسَبِ عَاصِمٌ بِالسَّبَبِ نَعَمْ وَمِنْ أَعْظَمِ الْمُنْدُوبِ عِتْقٌ وَخَيْرُهُ  
وَخَيْرُ الْعِتْقِ مَا كَانَ أَقْوَى مِنَ الْعَبِيدِ وَإِصْلَاحُ فَإِذَا اخْتَرْتَ عَبْدًا قَوِيًّا يَكْتَسِبُ لِنَفْسِهِ وَصَالِحٌ فِي دِينِهِ وَإِعْتَقْتَهُ فَهَذَا أَفْضَلُ أَنْوَاعِ الْعِتْقِ  
أَفْضَلُ مِنْ إِعْتِاقِ الْمَرِيضِ أَوْ كَبِيرِ السِّنِّ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكْتَسِبَ لِنَفْسِهِ أَوْ الْفَاسِقِ الَّذِي يُفْسِدُ هَذَا يَكُونُ عِتْقُهُ ضَرَرًا يَكُونُ عِتْقُهُ  
ضَرَرًا يُفْسِدُ فِي الْأَرْزَاقِ فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْتَقَ فَاخْتَرْ  
فَاخْتَرْ عَبْدًا قَوِيًّا يَقْدِرُ عَلَى الْإِكْتِسَابِ  
وَعَبْدًا صَالِحًا يَكُونُ فِي عِتْقِهِ خَيْرٌ وَيَتَفَرَّغَ لِعِبَادَةِ اللَّهِ  
عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ  
تَكُونُ يَكُونُ لَكَ أَجْرُ الْعِتْقِ  
وَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً فَإِنَّ اللَّهَ يَغْتَفِرُ بِهَا مِنْ النَّارِ  
كُلُّ عُضْوٍ مِنْ أَعْضَاءِ الْعَتِيقِ يَعْتِقُ اللَّهُ بِهِ عُضْوًا مِنْ أَعْضَاءِ الْمُعْتَقِ  
مِنَ النَّارِ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَعَمْ  
وَمِنْ أَعْظَمِ الْمُنْدُوبِ عِتْقٌ وَخَيْرُهُ عَبِيدٌ وَعَنْهُ بَلْ إِمَاءٌ لِحَرَدٍ  
وَكَذَلِكَ إِعْتِاقُ الذُّكُورِ أَفْضَلُ مِنْ إِعْتِاقِ الْأُنثَى لِأَنَّ الذُّكُورَ يَكْتَسِبُونَ وَيَسْتَفِيدُونَ مِنْ عِتْقِهِمْ  
وَكَذَلِكَ إِعْتِاقُ الْإِمَاءِ  
عِتَاقُ الْإِمَاءِ أَيْضًا فِيهِ أَجْرٌ عَظِيمٌ

نَعَمْ  
تَكُونُ الْمُعْتَقَةُ شَابَةً مَا تَكُونُ أَنْ هَرَمَتْ أَوْ كَبِيرَةً السِّنِّ مَا تَسْتَفِيدُ مِنَ الْعِتْقِ بَلْ تَكُونُ شَابَةً بِحَيْثُ تَنْزَوُّجٌ وَتَكْتَسِبُ وَنَعَمْ حَقِيقٌ بِأَنْ تَسْعَ  
لِعِتْقِ مُعْتَدٍ لِتَعْتَقَ أَيَّ نَعَمْ فَيُنَبِّغِي لَكَ أَنْكَ تَعْتَقُ الْعَبِيدَ لِأَجْلِ يُعْتَقَكَ لِأَجْلِ أَنْ يَعْتَقَ اللَّهُ مِنْ نَارِ الْجَحِيمِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ مَنْ  
أَعْتَقَ عَبْدًا فَإِنَّ اللَّهَ يَغْتَفِرُ بِهِ مِنْ النَّارِ  
وَتَقْتَدِي بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَ  
كَانَ يَعْتَقُ وَيَحْتُ عَلَى الْعِتْقِ

نَعَمْ  
وَنَدَبَ بِلَا خَلْفِ أَمِينِ التَّفَرُّدِ  
كَمَا سَبَقَ أَنْ إِعْتِاقُ الدِّينِ أَفْضَلُ مِنْ إِعْتِاقِ الْمُتَسَاهِلِ فِي دِينِهِ  
وَكَذَلِكَ إِعْتِاقُ مَنْ لَهُ كَسْبٌ يَسْتَطِيعُ يَكْتَسِبُ أَفْضَلُ مِنْ عِتَاقِ الْعَاجِزِ عَنِ الْكَسْبِ  
الَّذِي يُصْبِحُ عَالَةً عَلَى النَّاسِ

نَعَمْ  
فَلَا تَكُ جِمَاعًا مُنَوَّعًا وَسَارِعَ لِيَذُلَّ الْمَالِ فِي الْفَرَضِ وَإِنْبُدِي  
نَعَمْ هَذَا تَحْذِيرٌ مِنْ كَوْنِ الْإِنْسَانِ يَجْمَعُ الْمَالَ وَلَا يَسْتَفِيدُ مِنْهُ لِأَخْرَجَتْهُ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مُنَوَّعًا  
يُمْنٌ وَلَا يَتَصَدَّقُ

مِنْ مَالِهِ  
 فَهَذَا مَا يَسْتَفِيدُ مِنْ مَالِهِ  
 إِلَّا الْجَسَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ الَّتِي يَجْمَعُ الْمَالَ لِلتَّكَاثُرِ فَقَطُّ لِتَتَصَحَّمَ ثَرْوَتُهُ هَذَا لَا يُحْصِنُ لِنَفْسِهِ خَيْرًا وَإِنَّمَا يَحْمِلُ يَحْمِلُهَا تَكَالِيفُ  
 يُحَاسِبُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 أَمَا الَّذِي يَتَصَدَّقُ وَيُنْفِقُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ  
 مَا دَامَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ  
 فَهَذَا هُوَ الَّذِي يَسْتَفِيدُ مِنْ مَالِهِ  
 يَنْفَعُ وَيَنْتُجُ بِخِلَافِ الْجُمُوعِ الْمُنَوَّعِ  
 بِخِلَافِ الْجُمُوعِ الْمُنَوَّعِ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَا تُوعِي قُبُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ  
 فَأَلَّذِي يُنْفِقُ اللَّهُ وَالَّذِي يُوعِي اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَا لَا يُنْفِقُ عَلَيْهِ  
 وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ كُلَّ مَا تَطَّلَعَ شَمْسٌ يَخْرُجُ مَعَهَا مَلَكَانِ  
 فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ عَجِّلْ لِمُنْفِقٍ خَلْفًا  
 وَيَقُولُ الْآخَرُ اللَّهُمَّ عَجِّلْ لِمُمْسِكٍ تَلْفًا  
 وَهَذَا كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ  
 وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ  
 فَتَجِدُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ وَيَنْفَعُونَ النَّاسَ تَجِدُ الْخَيْرَ يَدُرُّ عَلَيْهِمْ  
 وَتَجِدُ الْبُخْلَاءَ تَجِدُهُمْ لَا يَحْصُلُونَ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا بِالنَّكَدِ  
 وَالتَّعَبِ  
 أَمَا الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فَاللَّهُ يَسْهُلُ عَلَيْهِمُ الرِّزْقَ  
 وَيَأْتِيهِمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُونَ  
 وَهَذَا مُصَدِّقٌ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْفَقَ يُنْفِقُ عَلَيْكَ  
 نَعَمْ  
 وَإِيَّاكَ وَالْمَالَ الْحَرَامَ مُورَثًا  
 نَعَمْ إِنْ يَكُنْ مَالِكَ مِنْ خِلَالِ  
 إِيَّاكَ أَنْ تَكْتَسِبَ الْمَالَ الْحَرَامَ  
 فَإِنَّهُ يَكُونُ عَلَيْكَ جِسَابُهُ عَذَابُهُ وَيَكُونُ لِعَبْرِكَ نَفْعُهُ  
 فَأَنْتَ تَشْفَى وَهُوَ يَسْعَدُ بِهِ  
 فَأَنْتَ تُحْرَمُ مِنْهُ  
 وَتَتَحَمَّلُ مَسْئُولِيَّتَهُ  
 وَيَكُونُ نَفْعُهُ وَفَائِدَتُهُ مِمَّنْ لَمْ يَتَّعَبْ فِيهِ  
 نَعَمْ  
 وَإِيَّاكَ وَالْمَالَ الْحَرَامَ مُورَثًا لِإِبَادِهِ فِي الْبَرِّ تَشْفَى وَيُسْعَدُ  
 أَيُّ نَعَمْ  
 يَكُونُ لَكَ يَكُونُ لَكَ شَوْكَةً وَلِعَبْرِكَ نَمْرُهُ  
 نَعَمْ  
 تُعَدُّ لِعَمْرِي أَحْسَرُ النَّاسِ صَفْقَةً  
 نَعَمْ  
 لَا نَعَمْ  
 تُعَدُّ لِعَمْرِي أَحْسَرُ النَّاسِ صَفْقَةً  
 وَأَكْثَرُهُمْ غُبْنًا وَعِظًا عَلَى الْيَدِ  
 إِذَا جَمَعْتَ الْمَالَ مِنْ حَرَامٍ فَإِنَّكَ تُعَدُّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 وَأَكْثَرَ النَّاسِ حَظًّا عَلَى الْيَدِ يَغْنِي حَسْرَةً  
 وَيَوْمَ الظَّالِمِ عَلَى يَدَيْهِ  
 النَّادِمُ يَعِظُ عَلَى يَدَيْهِ  
 مِنَ النَّدَمِ  
 فَكَذَلِكَ الَّذِي يُمْسِكُ الْمَالَ وَلَا يُنْفِقُهُ يَنْدَمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 نَعَمْ

أَخْسَرَ النَّاسَ صَفْقَةً وَأَكْثَرَ هُمْ غُبْنًا وَعَظَا عَلَى الْيَدِ

نَعَمْ

فَبَادَرَ إِلَى تَقْدِيمِ مَا لَكَ طَائِعاً صَاحِبِياً شَاحِبِياً رَغْبَةً فِي التَّرْوُدِ

هَذَا إِشَارَةٌ لِلْحَدِيثِ هَذَا إِشَارَةٌ لِلْحَدِيثِ الَّذِي حَتَّ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الصَّدَقَةِ وَلَمَّا سُئِلَ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ أَنْ تُصَدِّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ

شَاحِبِ تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْغِنَى

وَلَا تُنْمَهَلْ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْخُلُقُومَ قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا وَكَانَ لِفُلَانٍ كَذَا

فَتُصَدِّقُ فِي حَالِ صِحَّتِكَ

أَمَّا أَنْتَ تُمَسِكُ وَإِذَا جَاكَ الْمَوْتُ إِذَا جَاكَ الْمَوْتُ تَذَكَّرْتُ تُرِيدُ أَنْ تَتَصَدَّقَ؟ لَا

إِذَا نَزَلَ بِكَ الْمَوْتُ يَحْجِرُ عَلَيْكَ لِأَنَّ الْمَالَ صَارَ لِلْوَرِثَةِ

وَتَمْنَعُ مِنَ الصَّدَقَةِ وَتَمْنَعُ مِنَ التَّبَرُّعِ حَتَّى الْإِفْرَارِ بِالدِّينِ تَمْنَعُ

تَمْنَعُ مِنَ الْإِفْرَارِ بِالدِّينِ لِأَنَّكَ مَتَّهَمٌ

فِي حَجْرٍ عَلَى مَنْ حَضَرَهُ الْمَوْتُ يُحْجَرُ عَلَيْهِ وَلَا يَنْتَرِكُ

يَنْصَرِفُ فِي مَالِهِ

لِأَجْلِ حِطِّ الْوَرِثَةِ

فَلَا تَنْتَظِرْ هَذِهِ السَّاعَةَ بَادِرْ مَا دُمْتَ صَالِحٌ لِلنَّصْرِفِ تُنْفِقُ مِنْ مَالِكَ وَتَتَصَدَّقُ وَأَنْتَ صَاحِبُ الْجِسْمِ وَأَيْضاً عِنْدَكَ رَغْبَةٌ فِي الْمَالِ أَمَّا

إِذَا رَحَّصَ عَلَيْكَ الْمَالُ وَشَفَّتْ أَنْكَ مُفَارِقُ الدُّنْيَا تُرِيدُ أَنْكَ تَفْرُقَ الْمَالَ لِأَنَّكَ شَعَرْتَ بِأَنَّكَ فَارَقْتَ الدُّنْيَا هَذَا مَا يَنْفَعُكَ شَيْءٌ وَلَا تُمَكِّنُ

مِنْهُ أَيْضاً تَمْنَعُ مِنْهُ نَعَمْ وَلَا تَخْشَى قُوَّةَ الرِّزْقِ فَاللَّهُ ضَامِنٌ الرِّزْقَ مَا أَبْقَاكَ فِي الْيَوْمِ وَالْغَدِ

أَيُّ نَعَمْ لَا تَخْشَى أَنْكَ إِذَا تَصَدَّقْتَ وَأَنْفَقْتَ

إِنَّ الرِّزْقَ سَيَقْبَلُ بَلْ بَلْ يَكْثُرُ الرِّزْقُ

بِإِذْنِ اللَّهِ

لِأَنَّ الرِّزْقَ اللَّهُ وَفِي الْأَثَرِ الْإِلَهِيِّ عِبْدِي أَنْفَقَ عَلَيْكَ

وَلَا تَخْشَى الْفَقْرَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنْفَقَ بِلَالاً وَلَا تَخْشَى مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِفْلَاقاً

نَعَمْ

إِلَّا أَنْ ذِي مَنَحَةٍ

نَعَمْ

نَعَمْ عَطِيَّةٌ يَعْنِي

نَعَمْ

إِلَّا أَنْ ذِي الْأَمْوَالِ فِي الْأَرْضِ مَنَحَةٌ نَعَمْ فَالْأَمْوَالُ عَطِيَّةٌ مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَمِنَحَةٌ مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

فَإِذَا أَعْطَاكَ اللَّهُ فَاغْطِي وَإِذَا تَحَلَّكَ اللَّهُ فَاِنْحَلْ وَاعْطُ

نَعَمْ بِهَا الصَّدَقَةُ وَالْإِنْفَاقُ يُعْرِفُ وَالْكَرِيمُ وَيُعْرِفُ الْبَخِيلُ فَالَّذِي لَا يُنْفِقُ هَذَا بَخِيلٌ وَالَّذِي يُنْفِقُ هَذَا يَكُونُ جَوَاداً وَكَرِيماً إِمَّا أَنْكَ تُرِيدُ

أَنْ تَكُونَ جَوَاداً وَكَرِيماً بِدُونِ نَفَقَةٍ بِدُونِ بَدَلٍ هَذَا لَا يَحْصُلُ

قَالَ الْمُتَنَبِّيُّ لَوْلَا الْمَشَقَّةُ سَادَ النَّاسُ كُلُّهُمْ الْجُودَ يُفْطِرُ وَالْإِفْدَامَ قِتَالُ

الْجُودُ يَقْفَرُ وَالْإِفْدَامُ قِتَالُكَ

مَا يَعْرِفُ مَا يَعْرِفُ السَّخِيَّ إِلَّا بِالْإِنْفَاقِ

وَلَا يَعْرِفُ الشُّجَاعَ إِلَّا بِالْإِفْدَامِ لِلْمَعْرَكَةِ

وَعَدَمِ الْخَوْفِ وَالْخَوْفِ

وَإِلَّا لَوْ كَانَتْ الْمَسْأَلَةُ هَيْئَةً كَانَ كُلُّ يَصْبِرُ سَخِيٍّ وَكُلُّ يَصْبِرُ أَوْ شُجَاعٍ لَكِنْ عِنْدَ الْإِمْتِحَانِ يَظْهَرُ الشُّجَاعُ وَيَظْهَرُ السَّخِيُّ

نَعَمْ

بِهَا يَعْرِفُ الْمَرْءُ السَّخِيَّ مِنَ الْقَتْلِ بَخِيلٍ وَدُوَ الْأَطْمَاعِ مِنْ نَعَمْ وَيُعْرِفُ بِالْإِنْفَاقِ الزَّاهِدَ فِي الدُّنْيَا مِنَ الرَّاعِبِ فِيهَا فَالَّذِي يُنْفِقُ هَذَا

عِنْدَهُ رُحْدٌ عِنْدَهُ رُحْدٌ بِالْمَالِ وَالَّذِي يُمَسِكُ عِنْدَهُ حِرْصٌ وَطَمَعٌ نَعَمْ يَرْتَدِي

وَعِنْدَ الْأَمْوَالِ أَيْضاً عِنْدَ الْأَمْوَالِ يَعْرِفُ الْجَوَادَ مِنْ وَيَعْرِفُ الزَّاهِدَ مِنَ الْحَرِيصِ عَلَى الْأَمْوَالِ

لِأَنَّهَا إِمْتِحَانُ الْأَمْوَالِ إِمْتِحَانُ

كَمَا أَنَّ عِنْدَ الْأَمْوَالِ يَعْرِفُ الْأَمِينُ مِنَ الْخَدِيِّينَ

بَعْضُ النَّاسِ يَكُونُ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ

مَهْمَا أُوْدِعَتْ عِنْدَهُ مِنَ الْمَالِ أَوْ صَارَ لَكَ عِنْدَهُ مِنَ الدُّبُونِ فَإِنَّهُ يُبَادِرُ بِأَدَائِهَا وَحَفْظِهَا لِأَنَّهُ أَمِينٌ

وَبَعْضُ النَّاسِ يُعْرِيه الْمَالَ فَيَأْكُلُ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ

وَيُمَاطِلُ وَيَسْرِقُ يَحُونُ لِأَنَّهُ يُحِبُّ الْمَالَ حُبَّ الْمَالِ يَحْمِلُهُ عَلَى الْخِيَانَةِ  
أَمَّا التَّقِيُّ فَإِنَّ حُبَّ قَائِنٍ حُبُّ هُوَ يُحِبُّ الْمَالَ التَّقِيَّ وَغَيْرَ التَّقِيَّ  
لَكِنْ أَتَقِي لَا يُقَدِّمُ حُبَّ الْمَالِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
بَلْ يُقَدِّمُ طَاعَةَ اللَّهِ عَلَى حُبِّ مَالٍ  
وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حَبِّهِ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا  
لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تَتَّقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ  
وَلَا تُبَيِّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ  
بهذا يَعْرِفُ الْإِنْسَانُ الْبَاذِلَ الَّذِي يُرِيدُ الْخَيْرَ مِنَ الْإِنْسَانِ الَّذِي لَا يُرِيدُ الْخَيْرَ وَلَا يُرِيدُ النِّفْعَ لِلنَّاسِ يُعْرِفُ عِنْدَ الْمَالِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ  
مَالٌ عَرَفَتْ

نَعَمْ

الْأَمْوَالُ فِتْنَةٌ كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ

إِمْتِحَانٌ

نَعَمْ

وَيَعْرِفُ أَرْبَابَ الْأَمَانَاتِ عِنْدَهُ يَرَى النَّاسَ أَبْوَابَ التَّرَهُّدِ جَلْبِيَّةً وَيَسْعَى لِتَحْصِيلِ الْحُطَامِ الْمُرْهَدِ  
لِهَذَا اللَّيْلِ يَحْدَعُ النَّاسَ يَطْهَرُ لِلنَّاسِ التَّقِيَّ وَالصَّلَاحُ وَهُوَ خَائِنٌ فِي بَاطِنِ إِمْرِهِ وَيَطْهَرُ لِلنَّاسِ أَنَّهُ أَمِينٌ وَهُوَ خَائِنٌ يَأْكُلُ أَمْوَالَ النَّاسِ  
بِالْبَاطِلِ إِذَا تَمَكَّنَ مِنْهَا فَالْأَمْوَالُ تَكْشِفُ النَّاسَ الْأَمْوَالُ وَالْأَطْمَاعُ تَكْشِفُ النَّاسَ تَكْشِفُ الَّذِي عِنْدَهُ تَقِي مَنْ الَّذِي لَيْسَ عِنْدَهُ تَقِي؟  
وَالْأَمْوَالُ فِتْنَةٌ قَلَّ مَنْ يَنْجَحُ فِيهَا

نَعَمْ

لَهُ وَثَبَاتٌ فِي حُطَامِهِ وَلَوْ مَلَكَ الطُّوفَانُ لَمْ يَسْقُ مِنْ صَدْيِ

هَذَا كُلُّهُ وَصِفَ كُلُّهُ وَصَفَ لِلْخَائِنِينَ

وَالْبَخِيلُ

إِنَّهُ مَهْمَا أُعْطِيَ مِنَ الْمَالِ فَإِنَّهُ لَا يُفْنِعُ

بَلَى الزِّيَادَةُ كَمَا أَنَّ لَوْ عِنْدَهُ طُوفَانٌ مِنَ الْمَاءِ لَوْ عِنْدَهُ الطُّوفَانُ مِنَ الْمَاءِ لَمْ يَزُودِ مِنْ صَدْيِ يَعْنِي مِنَ الْعَطَشِ

مِثْلَ الَّذِي يَجْمَعُ الدُّنْيَا مِثْلَ الَّذِي يَشْرَبُ وَلَا وَلَا يَنْقُصُ مِنَ الْمَاءِ كُلُّ مَا زَادَ شَرْبُهُ زَادَ عَطَشُهُ نَعَمْ وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ الطُّوفَانُ يَعْنِي الْمَاءِ  
الكَثِيرَ نَعَمْ تَعَالَى الْكَرِيمُ اللَّهُ عَنْ أَنْ يَرَى لَهُ بَخِيلٌ قَابِضُ الْكَفِّ وَالْيَدِ

فَالْبَخِيلُ بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ

بَعِيدٌ مِنَ النَّاسِ

بَعِيدٌ مِنَ الْجَنَّةِ

قَرِيبٌ مِنَ النَّارِ

هَذَا الْبَخِيلُ

وَأَمَّا الْجَوَادُ فَهِيَ قَرِيبٌ مِنَ قَرِيبٍ مِنَ النَّاسِ بَعِيدٌ مِنَ النَّارِ قَرِيبٌ إِلَى الْجَنَّةِ

فَرَقَ بَيْنَ الْجَوَادِ وَبَيْنَ الْبَخِيلِ

نَعَمْ

فَشَرَّ جَلَالَ الْمَرْءِ حَرْصٌ وَبُخْلُهُ

فِيَا وَيْلَ الْبُخْلِ يَقْصِي الْبَخِيلُ عَنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

أَبْعَدَ النَّاسِ الْبَخِيلُ

الْبَخِيلُ الَّذِي يَبْخُلُ بِمَالِهِ

نَعَمْ

قَرِيبٌ مِنَ الْخُسْنَى بَعِيدٌ مِنَ الرَّدَى

كَذَلِكَ الْكَرِيمُ يُحِبُّهُ النَّاسُ

يُحِبُّهُ النَّاسُ وَيَأْلَفُونَهُ وَلَا يَطْمَعُونَ فِي خَيْرِهِ

خِلَافَ الْبَخِيلِ فَإِنَّهُ يَتَّعِدُونَ عَنْهُ وَيُبْغِضُونَهُ لِأَنَّهُ لَا خَيْرَ فِيهِ

نَعَمْ

يُعْطِي عُيُوبَ الْمَرْءِ فِي النَّاسِ جُودَهُ

وَيَحْمِلُ ذِكْرًا بِهِ الْبُخْلُ قَابِئِي

حَتَّى لَوْ كَانَ الْجَوَادُ لَهُ عُيُوبٌ فَإِنَّ الْجُودَ يَسْتُرُهَا

فَإِنَّ الْجُودَ يَسْتُرُهَا

وَيُعْطِيهَا  
وَأَمَّا الْبُخْلُ فَإِنَّهُ يَرَى الْإِنْسَانَ  
وَيُظْهِرُ عُيُوبَهُ  
عِنْدَ النَّاسِ

نَعَمْ  
فَسَارِعْ إِلَى كَسْبِ الْمَعَالِي وَدَعِمِهِ تَوَانِي عَنِ الْعِيَالِ كَسَبَ مَسْرُودٌ  
أَيُّ نَعَمْ

بَادِرْ إِلَى الْعُلْبَا بِإِنْفَاقِ الْمَالِ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ  
فَدِمَهُ لِأَجْرَتِكَ تَجِدُهُ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ  
وَمَا تَتَّقُوا مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا وَأَعْظَمُ أَجْرًا  
فَالْمَالُ الَّذِي تُنْفِقُهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ يَكُونُ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْحَرًا  
تَكُونُ تَجِدُهُ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ  
أَمَّا الْمَالُ الَّذِي تَحْسِبُهُ هَذَا تَذْهَبُ وَتَتْرِكُهُ لِغَيْرِكَ  
وَيَكُونُ عَلَيْكَ حِسَابُهُ وَعِقَابُهُ  
وَلَا تَسْتَعِيدُ مِنْهُ شَيْئًا

نَعَمْ  
مَا الْمَالُ إِلَّا كَالظَّلَالِ تَتَّقِلَا فَبَادِرْ إِلَى الْإِنْفَاقِ قَبْلَ التَّشَرُّدِ  
الْمَالُ عَرَضٌ زَائِلٌ مِثْلُ الظِّلِّ ظِلُّ الشَّمْسِ يَبْتَدِلُ بِسُرْعَةٍ وَيَزُولُ بِسُرْعَةٍ تَسْتَوْفُهُ غَنِيٌّ وَبُكْرَةٌ فَفَقِيرٌ  
فَالْمَالُ مَا هُوَ بِنَابِتٍ  
الْمَالُ مَا هُوَ بِنَابِتٍ

كَمْ مِنْ غَنِيٍّ إِفْتَقَرَ؟ وَكَمْ مِنْ فَاقِرٍ أَعْنَاهُ اللَّهُ؟ الْمَالُ دُونَهُ دُونَهُ بَيْنَ النَّاسِ  
يُداوِلُهُ بَيْنَ النَّاسِ نَعَمْ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَأَنْتَ بَادِرٌ قَبْلَ يَزُولِ عَنْكَ الْمَالُ بَادِرٌ قَبْلَ يَزُولِ وَأَنْفَعُ نَفْسِكَ مِنْهُ  
نَعَمْ

وَلَا إِلَى جَلَابِ الْغَنِيِّ وَلَا الْمُخْلِجِينَ بِالْغَنَى

نَعَمْ  
إِبْدَأُ الْبَدَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا يُنْفِصُ الْمَالَ بَلْ يَزِيدُهُ وَيَحُلُّ فِيهِ الْبِرْكَةَ  
قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ  
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا نَقَصَ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ  
مَا نَقَصَ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ  
بَلْ الصَّدَقَةُ تُسَبِّبُ لَهُ الزِّيَادَةَ  
وَالنُّمُوَّ وَالْبِرْكَةَ

نَعَمْ  
وَأَمَّا الْإِمْسَاكُ فَلَا تَطْنُ أَنْ الْإِمْسَاكُ يَبِي يَزِيدُ مَالِكَ بَلْ يَنْقُصُهُ  
يَنْقُصُهُ وَيُسَلِّطُ عَلَيْهِ الْآفَاتِ وَالنَّافِ

نَعَمْ  
وَلَا الْبُخْلُ الْغَنَى وَالتَّزْيِيدُ  
الْغَنَى غَنَى الْقَلْبِ  
لَيْسَ الْغَنَى عَنِ كَثْرَةِ الْعَرَضِ  
وَلَكِنَّ الْغَنَى غَنَى الْقَلْبِ  
فَمِنْ النَّاسِ مَنْ هُوَ غَنِيٌّ الْقَلْبِ وَلَوْ كَانَ مَالُهُ قَلِيلًا  
عِنْدَهُ قَنَاعَةٌ بِمَا رَزَقَهُ اللَّهُ وَمِنْ النَّاسِ مَنْ قَلْبُهُ فَاقِرٌ وَإِنْ كَانَ لَهُ كَثِيرًا  
فَهُوَ فَاقِرٌ الْقَلْبِ

نَعَمْ  
الْغَنَى غَنَى الْقَلْبِ

نَعَمْ  
وَلَا تَوْعِيًا يُوعَى عَلَيْكَ وَأَنْفَقَا يُوسَعُ عَلَيْكَ اللَّهُ رِزْقًا وَتَرَفُدِي  
كَمَا سَبَقَ أَنْ مَنْ أَنْفَقَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَمَنْ أَوْلَى فَإِنَّ اللَّهَ يُدْعَى عَلَيْهِ



يُمْسِكُ عَنْهُ الرِّزْقَ كَمَا قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْفَقَ يُنْفِقُ عَلَيْكَ أَوْ كَمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ يَا عَبْدِي أَنْفِقْ عَلَيْكَ نَعَمْ

فَلَا تَدْعُ أَبَاكَ مِنَ الْبَرِّ مُغْلَقًا تُلَاقِيهِ غِيبًا بَابِ الرِّضَا غَيْرَ مُؤَصَّدٍ أَيْ نَعَمْ

وَأَنْفَقَ فِي وَجْهِهِ الْبَرِّ مَا تَقْتَصِرُ عَلَى نَوْعٍ وَاحِدٍ أَنْفَقَ فِي جَمِيعِ الْوُجُوهِ وَجْهُ الْخَيْرِ

مِنْ أَجْلِ أَنَّكَ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَفْتَحُ لَكَ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَفْتَحُ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ وَلَا تُوجَدُ أَمَامَكَ

نَعَمْ

وَتَمْلِكُ مَا لِلْمَرْءِ حَالِ حَيَاتِهِ بِلا عَوْضٍ يُدْعَى هَبَاتِ الْوُجُودِ لَمَّا فَرَّغَ مِنَ الصَّدَقَةِ انْتَقَلَ إِلَى الْهَيْبَةِ نَفَتْ عَلَيْهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذِهِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ

إِعْرَضَ عَلَى فَضِيلَتِكُمْ بَعْضًا مِمَّا تَبَسَّرَ مِنْهَا

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْمَقْصُودُ مِنْ غِيَابِ الرِّبَا؟ وَهَلْ إِذَا كَانَ مِنْ هَذِهِ الْبُتُوكِ هُوَ مِنْ غِيَابِهِ وَمَا نَوَّرْنَا تَجَاهَ هَذَا الْغِيَابِ؟ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَقْشُرُوا الرِّبَا فِي آخِرِ الزَّمَانِ فَمَنْ لَمْ يَأْكُلْهُ نَالَهُ مِنْ غِيَابِهِ

الظَّاهِرُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهُ يَتَخَلَّصُ مِنْهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لِكَثْرَتِهِ وَكَثْرَةِ التَّعَامُلِ بِهِ وَالْإِنْسَانُ يَتَّعَامَلُ مَعَ النَّاسِ الْإِنْسَانُ يَخْتَاجُ إِلَى التَّعَامُلِ مَعَ النَّاسِ

وَرُبَّمَا يَتَّعَامَلُ مَعَ الْمُرَابِيِّينَ وَمَعَ الْبُتُوكِ وَيَحْصُلُ مِنْ ذَلِكَ عَلَيْهِ غِيَابٌ

وَلَمْ يَأْكُلْهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا هِيَ الطَّرِيقَةُ الْمُتَلَمَّزَةُ لِاجْتِنَابِ الرِّبَا؟ فِيمَا نَتَسَلَّمُ وَمَا نَتَّعَامَلُ بِهِ وَمَا نَدَّخِرُهُ تَقْتَصِرُ عَلَى الْكَسْبِ الْمُبَاحِ

خِلَالَ الْوَأَلَا تَتَّعَامَلُ بِالْمُعَامَلَاتِ الرَّبَوِيَّةِ لَا تَتَّعَامَلُ بِالْمُعَامَلَاتِ الرَّبَوِيَّةِ وَهِيَ وَاضِحَةٌ بِالْمُعَامَلَاتِ الرَّبَوِيَّةِ الْآنَ وَاضِحَةٌ فِي تَصَرُّفَاتِ الشَّرَكَاتِ وَالْبُتُوكِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ الَّذِي يَأْكُلُ الرِّبَا أَلْبَسَ سِلَاحَكَ لِكَيْ تُحَارِبَ فَيُقَالُ فَيَقُولُ أَحَارِبُ مِنْ؟ فَيُقَالُ لَهُ تُحَارِبُ اللهُ

مَا أَذْرِي اللهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فَأَذِنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ وَالْحَرْبُ مِنَ اللهِ سَلَطَ اللهُ عَلَيْهِ الْجُنُودَ

جُنُودَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

سَلَطُوا اللهُ عَلَيْهِ الْجَرَادَ

يُسَلِّطُ اللهُ عَلَيْهِ الْأُمَّةَ يُسَلِّطُ اللهُ عَلَيْهِ الرِّيحَ يُسَلِّطُ اللهُ عَلَيْهِ الْحَرِيقَ الْعَرَقَ عَلَى أَمْوَالِهِ يُسَلِّطُ اللهُ عَلَيْهِ اللَّصُوصَ يُسَلِّطُ اللهُ عَلَيْهِ مَنْ يُسَلِّطُ اللهُ عَلَيْهِ الظُّلْمَةَ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ مَالَهُ هَذَا مَعْنَى الْحَرْبِ مَعْنَاهُ أَنَّ اللهَ يَنْزِلُ جُنُودًا وَسِلَاحًا يَنْزِلُ جُنُودًا مَا تَعَلَّمَهَا وَلَا تُشَوِّفُهَا

جُنُودُ اللهِ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَبِهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُسَلِّطُ عَلَيْكَ أَشْيَاءَ مَا تَرَاهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا مَاتَ الْمُرَابِيُّ أَوْ تَابَ الْمُرَابِيُّ مِنَ الرِّبَا فَمَاذَا يَفْعَلُ بِالْأَمْوَالِ الزَّائِدَةِ عَنْ الْأَصْلِ؟ أَفْعَلُ بِالْأَمْوَالِ إِنْ كَانَتْ عِنْدَ النَّاسِ كَانَتْ فِي ذِمَّةِ الْمَدِينِيِّينَ بِتَرْكُهَا وَلَا يَسْحَبُهَا مِنْهُ

وَيَأْخُذُ رَأْسَ مَالِهِ فَقَطَّ كَمَا قَالَ اللهُ وَإِنْ تَبَّيْتُمْ قَالَ اللهُ تَعَالَى وَإِنْ تَبَّيْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسَ أَمْوَالِكُمْ لَا تَطْلُمُونَ وَلَا تَنْظُمُونَ

أَمَّا إِنْ كَانَ قَبْضٌ وَأَخْذٌ وَتَابَ إِلَى اللهِ مِنْهَا فَإِنَّهُ يَتَخَلَّصُ مِنْهَا بِأَنْ يَضَعَهَا فِي مَشْرُوعٍ عَامٍّ يَنْتَفِعُ مِنْهُ النَّاسُ مَا هُوَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ وَإِنَّمَا مِنْ بَابِ التَّخْلِصِ مِنْهَا وَالْمَالِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ مَالِكٌ يُوضَعُ الْمَصَالِحَ الْعَامَّةَ وَهَذَا مَالٌ لَيْسَ لَهُ مَالِكٌ

فَيُوضَعُ فِي الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ

نَعَمْ

وَيَتَخَلَّصُ مِنْهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ مَنْ يُجِيزُ الْعَمَلَ فِي الْبُنُوكِ الرَّبَوِيَّةِ  
إِذَا كَانَ عَمَلُهُ لَا يَتَعَلَّقُ بِالْمُعَامَلَاتِ الرَّبَوِيَّةِ يَسْتَنْدِلُ بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ أَكْلَ الرِّبَا وَمُؤْكَلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ  
فَحَصَرَ اللَّعْنَةَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْأَصْنَافِ مِنَ النَّاسِ  
أَمَّا غَيْرُهُمْ كَالْحُرَّاسِ وَأَمْثَلِهِمْ فَإِنَّهُ لَا إِثْمَ عَلَيْهِمْ  
فَهَلْ هَذَا الْقَوْلُ صَحِيحٌ؟ وَلِمَاذَا يَسْتَنْدِلُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ  
يَأْخُذُ الشَّيْءَ الِلهِيِّ يَصْلُحُ لَهُ وَيُخْلِي الِلهِيِّ مَا يَصْلُحُ لَهُ  
اللهُ جَلَّ وَعَلَا قَالَ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ  
الَّذِي تَوَطَّفَ فِي الْبُنُوكِ وَلَوْ كَانَ حَارِسًا أَوْ كَاتِبًا أَوْ أَنَّهُ يَتَعَاوَنُ مَعَهُمْ تَعَاوَنٌ مَعَهُمْ عَلَى الرِّبَا يُعِينُهُمْ

نَعَمْ

وَالِلهِيِّ يَأْجُرُ عَلَيْهِمُ الِلهِيِّ يَأْجُرُ لَهُمُ الْمَنبِيُّ

هَذَا مُتَعَاوَنٌ مَعَهُمْ

إِلَى آخِرِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ حُكْمَ وَضْعِ الْأَمْوَالِ فِي الْبُنُوكِ لِلدَّيَّانِ فَقَطُّ وَلِحِفْظِهَا مِنَ السَّرَقَةِ مَعَ أَنَّهُ يَدُورُ فِي قَلْبِي أَنَّ هَذَا نَوْعٌ مِنَ التَّعَاوُنِ  
عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ  
لِأَنَّ الْبُنُوكَ تَقُومُ عَلَى الْأَمْوَالِ الَّتِي تَدْخُلُ فِيهَا وَيَسْتَخْدِمُونَهَا فِي فُرُوضِهِمُ الرَّبَوِيَّةِ  
نَعَمْ هَذَا فِيهِ نَوْعٌ تَعَاوُنٌ مَا فِيهِ شَكٌّ وَهَذَا قَدْ بُكِّنَ اللهُ أَعْلَمُ مِنَ الْغُبَارِ الَّذِي يَبَالُ الَّذِينَ لَا يَأْكُلُونَ الرِّبَا إِلَّا أَنَّهُمْ مِنْ رَبَا يُوَدِّعُ عِنْدَهُمْ  
فَهُمْ يَسْتَنْمِرُونَ وَيَسْتَنْمِرُونَ مَالَهُ لَكِنْ هَذَا يَقُولُونَ لِلضَّرُورَةِ إِذَا كَانَ عِنْدَكَ مَالٌ تَخَافُ عَلَيْهِ وَلَا هُنَاكَ مَكَانٌ تَحْفَظُهُ فِيهِ إِلَّا الْبَنْكُ هَذَا  
مِنْ بَابِ الطَّرُورَةِ

وَالضَّرُورَةُ لَهَا حُكْمٌ فَأَنْتَ وَيَنْ تَدَّعِي إِمْوَالِكَ؟ وَيَنْ تَدَّعِي الْمَالَ الِلهِيِّ عِنْدَكَ؟ مَا فِي مَكَانٍ إِلَّا فِي الْبَنْكِ

مَا مِنْ بَابِ الضَّرُورَةِ

اللهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ إِلَّا مَا أَنْظَرْتُمْ إِلَيْهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَدَاوُلِ أَسْهُمِ الشَّرَكَاتِ ذَاتِ النِّشَاطِ الْمَشْرُوعِ لِكَنَّا تَقْتَرِضُ الرِّبَا وَتُوَدِّعُ سُيُولَتَهَا فِي الرِّبَا  
تَقْتَرِضُ فِي الرِّبَا خِلَاصًا إِذَا كَانَتْ تَقْتَرِضُ قَرْضًا رَبَوِيًّا فَهِيَ تَسْتَعْمِلُ الرِّبَا  
وَإِذَا كَانَتْ تُوَدِّعُ أَمْوَالَهَا تَأْخُذُ عَلَيْهَا فَوَائِدُ هَذَا التَّعَامُلِ الرَّبَوِيِّ فَهَذِهِ شَرَكَةُ رَبَوِيَّةٍ  
فَلَا يَجُوزُ التَّعَامُلُ مَعَهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ وَالْأَسْهُمِ الِلهِيِّ فِيهَا أَسْهُمُ الرَّبَوِيَّةِ

نَعَمْ

إِنَّمَا إِذَا كَانَتْ الشَّرَكَةُ نَزِيهَةً وَلَيْسَ فِيهَا تَعَامُلٌ

رَبَوِيٌّ لَا تَأْخُذُ رَبَاً وَلَا تُعْطِي رَبَاً فَلَا بَأْسَ بِالْمُسَاهَمَةِ فِيهَا أَوْ شِرَاءِ إِسْهُمِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِنْ أَبِي يَتَعَامَلُ مَعَ بَنِكَ رَبَوِيٍّ

وَإِذَا قُلْتُ لَهُ إِنَّ الرِّبَا وَالْبُنُوكَ حَرَامٌ قَالَ لِي إِنَّ فُلَانًا مِنَ الْعُلَمَاءِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ فِي فِتْوَاهُ فِي فِتْوَى إِفْتَاهَا

فَمَا حُكْمُ إِكْلِهِ؟ وَمَا حُكْمُ أَكْلِنَا مِنْ إِكْلِهِ؟ لَكِنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا

وَهَلِ الِلهِيِّ تَقُولُ إِفْتَى؟ هَذِي فِتْوَاهُ مُخَالَفَةً لِلِلهِيِّ

مُخَالَفَةً لِلِلهِيِّ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَعَنَ اللهُ أَكْلَ الرِّبَا

وَهَلِ أَنْتَ تَقُولُ إِنَّهُ يَفْتِي؟ هَذَا يُخَالِفُ قَوْلَ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الرَّسُولُ يَلْعَنُ مَنْ فَعَلَ هَذَا وَيَقُولُ لَا مَعَ هَذَا مُبَاحٌ

هَذِي مُحَادَّةٌ بِهِ وَلَيْسَ مَا هُوَ بِكَلِّ فِتْوَى يُؤْخَذُ بِهَا لَكِنَّ أَصْحَابَ الْهَوَى يَأْخُذُونَ الِلهِيِّ يُوَافِقُ هَوَاهُمْ أَصْحَابَ الْهَوَى يَأْخُذُونَ الِلهِيِّ  
يُوَافِقُ هَوَاهُمْ وَكُلُّ فِتْوَى تُصَيِّرُ صَحِيحَةً وَمَا كُلُّ مُفْتِيٍّ يَصْلُحُ لِلْفِتْوَى فِيهِ نَاسٌ جَهَالٌ يَفْتُونَ وَفِيهِ نَاسٌ عُلَمَاءٌ لَكِنَّ عُلَمَاءَ ضَلَالٍ يَفْتُونَ  
بِغَيْرِ الْحَقِّ

مَا كُلُّ مُفْتِيٍّ يُؤْخَذُ بِفِتْوَاهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

السَّائِلُ يَقُولُ انْتَشَرَ الآنَ فِي الْبُتُوكِ وَبِكَثْرَةِ شِرَاءِ السَّيَّارَاتِ بِالْأَقْسَاطِ فَمَتَى يَأْتِي رَجُلٌ وَيَشْتَرِي سَيَّارَةً بِمِئَةِ أَلْفٍ بِطَرِيقَةِ الْأَقْسَاطِ الشَّهْرِيَّةِ فَكُلُّ شَهْرٍ يَدْفَعُ جُزْءاً مِنَ الْمَبْلُغِ ثُمَّ يَبِيعُ هَذِهِ السَّيَّارَةَ مِنْ نَفْسِ الْبَيْتِ فِي يَوْمِ شِرَائِهِ بِمِئَةِ خَمْسَةِ وَسِتِّينَ أَلْفٍ فَهَلِ هَذَا الْعَمَلِيُّ جَائِزٌ شَرْعاً؟ مَسْأَلَةُ الْإِسْتِدَانَةِ الَّتِي بِمَعْنَى تَشْرِي سِلْعَةٍ بِتَمَنٍّ مُوجَّلٍ وَتَبِيعُهَا بِتَمَنٍّ حَالٍ وَتَسْتَفِيدُ مِنْ تَمَنِّهَا هَذَا تُسَمَّى مَسْأَلَةُ التَّوَرُّقِ وَالْعَوَامُ يُسَمُّونَهَا وَالِدِينَ وَالْوَعْدَةَ هَذَا تَجُورُ بِشَرْطَيْنِ عِنْدَ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ الشَّرْطُ الْأَوَّلُ أَنْ تَكُونَ السِّلْعَةُ مَمْلُوكَةً لِلْبَايِعِ قَبْلَ الْعَقْدِ فَإِذَا كَانَتْ الْبُتُوكُ أَوْ غَيْرَهَا تَمْلِكُ السِّلْعَةَ مَوْجُودَةً بِحِيَازِهَا وَشَرِيَّتِ مِنْهَا وَاسْتَلَمْتَ السِّلْعَةَ هَذَا أَيْضاً شَرْطٌ أَنْ تَسْتَلِمَ السِّلْعَةَ وَتَقْبِضَهَا

لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُبَاعَ السِّلْعُ حَيْثُ تُبَاعُ حَتَّى يَحُوزَهَا التَّجَارُ إِلَى الشَّرْطِ الْأَوَّلِ أَنْ تَكُونَ السِّلْعَةُ مَوْجُودَةً عِنْدَ الْبَايِعِ وَفِي مَلِكِهِ قَبْلَ الْعَقْدِ سِوَاهُ كَانَتْ الْبُتُوكُ أَوْ غَيْرُ الْبُتُوكِ الشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ تَقْبِضَهَا بَعْدَ الْبَيْعِ وَتَنْقُلَهَا مِنْ مَكَانِ الْبَايِعِ وَتَبِيعَهَا مَكَاناً آخَرَ الثَّلَاثُ أَلَّا يَشْتَرِيَهَا مَنْ بَاعَهَا عَلَيْكَ بِتَمَنٍّ مُوجَّلٍ فَإِنْ اشْتَرَاهَا فَهَذِهِ مَسْأَلَةُ الْعَيْتَةِ رَجَعْتُ إِلَيْهِ وَأَخَذَ الزِّيَادَةَ

هَذَا مَسْأَلَةُ الْعَيْتَةِ الَّتِي سَمَّيْتُهَا فِي أَوَّلِ الدَّرْسِ

فَإِذَا هَذِهِ الشَّرْطُ الثَّلَاثَةُ فَلَا مَانِعَ

نَعَمْ

أَمَّا إِذَا اخْتَلَّ شَرْطٌ مِنْهَا فَلَا يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ يُسَمِّي الرِّبَا بِغَيْرِ اسْمِهِ؟ وَهَلْ تَجُزُّ الصَّلَاةُ خَلْفَهُ إِنْ كَانَ إِمَاماً رَاتِباً؟ لَا إِذَا كَانَ يُسَمِّي الرِّبَا بِغَيْرِ اسْمِهِ هَذَا عَلَيْهِ خَطَرٌ عَظِيمٌ قَدْ يَرْتَدُّ لِأَنَّهُ اسْتَبَاحَ الرِّبَا سَمَاءً بِغَيْرِ اسْمِهِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْتَبِيحَهُ وَاسْتَبَاحَةُ الرِّبَا كَفَرٌ وَالْعِبَادَةُ بِاللَّهِ وَلَا يَجُوزُ الْإِحْتِيَالُ عَلَى مَا حَرَّمَ اللهُ تَعْيِيرَ الْأَسْمَى هَذَا مِنَ الْإِحْتِيَالِ الْمُحَرَّمِ فَهَذَا لَا يُصَلِّي خَلْفَهُ وَلَا يَكُونُ إِمَاماً

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَنَا لِي حِسَابٌ فِي بَيْتِكَ رَبَّوِي

حَيْثُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الرَّاتِبُ فَهَلِ عَلَيَّ أَنْ أُغَيِّرَ هَذَا الْبَيْتَ؟ أَمْ أَنْ مِثْلَهُ أَمْ أَنَّهُ مِثْلُ غَيْرِهِ مِنَ الْبُتُوكِ؟ عِلْمًا بِأَنَّي لَمْ أَسْتَفِدْ مِنْهُ غَيْرَ إِيدَاعِ رَاتِبِي فَقَطُّ ثُمَّ اسْتَبَحْتُ

إِذَا كَانَ أَنْتَ مَا تَحْصُلُ عَلَى رَاتِبِكَ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الْبَيْتِ الَّتِي تَعْمَلُ فِيهَا مَا تُعْطِيكَ رَاتِبٌ وَإِنَّمَا تَحْوِلُهُ عَلَى الْبَيْتِ فَأَنْتَ مَعْدُورٌ فَأَنْتَ مَعْدُورٌ لَكِنْ تَأْخُذُ رَاتِبَكَ أَوْ تُودِعُهُ عِنْدَهُمْ وَدِيعَةٌ بِدُونِ فَوَائِدِ تُودِعُهُ وَدِيعَةٌ بِدُونِ لَا بَأْسَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ بَعْتُ لِأَخِيهِمْ بِضَاعَةً بِخَمْسِ بِخَمْسَةِ وَثَلَاثِينَ رِيَالاً

فَلَمْ يُعْطِنِي الْمَبْلُغَ حَاضِراً فَقُلْتُ إِذَا يَكُونُ سِعْرُ الْبِضَاعَةِ بِأَرْبَعِينَ رِيَالاً

إِذَا كَانَ السَّدَادُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَهَلِ هَذِهِ الصُّورَةُ صَحِيحَةٌ؟ لَا مَا دَامَ أَنْتَ شَرِيَّتَهَا مَا يَجُوزُ إِنَّكَ تَرُودُ تَمَنِّهَا عَقِبَ الْبَيْعِ مَا يَجُوزُ هَذَا

مَا دَامَ تَمَّ الْعَقْدُ فَلَا يَجُوزُ إِنَّكَ تَرُودُ تَمَنِّهَا بَعْدَ الْبَيْعِ

لِأَنَّهُ قَالَ لَكَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ هَالِجِينَ وَاصْبِرْ عَلَيَّ يَقُولُ إِزْرُودُ عَلَيْكَ هَذَا رِيبَا الْجَاهِلِيَّةِ

هَذَا هُوَ رِيبَا الْجَاهِلِيَّةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عِنْدَنَا مَالٌ وَأَدْخَلْنَاهُ فِي مُسَاهَمَةٍ

وَسَيَحُولُ عَلَيْهِ الْحَوْلُ

فَهَلِ عَلَيْهِ زَكَاةُ كُلِّ سَنَةٍ؟ أَوْ إِذَا اسْتَلَمْنَاهُ نُزَكِّيهِ عَمَّا مَضَى

نَعَمْ نُزَكِّيهِ كُلِّ سَنَةٍ نُزَكِّي رَأْسَ الْمَالِ

وَتُزَكِّي الرَّبْحَ إِنْ كَانَ حَصَلَ رَبْحٌ

تَبِعَ لِرَأْسِ الْمَالِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ يَقُولُ شَابٌّ يَعْمَلُ مُعَلِّماً وَهُوَ مُخْتِاجٌ لِلزَّوْجِ

وَمَعَ ذَلِكَ يَخْتِاجُ إِلَى الْمَالِ فَأَشِيرُ عَلَيْهِ بِأَنْ يَشْتَرِيَ أَسْهُماً

مِنْ إِحْدَى الشَّرَكَاتِ بِتَمَنٍ مُّوَجَّلٍ يُسَدِّدُهُ عَلَى أَقْسَاطٍ  
تُمْ يَقُومُ أَنْ يَبِيعَ هَذِهِ الْأَسْهُمَ بِتَمَنٍ حَاطِرٍ حَتَّى يَسْتَطِيعَ الْحُصُولَ عَلَى الْمَالِ  
وَلَأَنَّهُ قَدْ تَكُونُ خَسَارَتُهُ فِي ذَلِكَ أَقَلَّ

فِيمَا لَوْ اشْتَرَى سَيَّارَةً أَوْ سِلْعَةً أُخْرَى تُمْ بَاعَهَا فِي نَفْسِ الْوَقْتِ  
فَمَا حُكْمُ شِرَاءِ هَذِهِ الْأَسْهُمِ تُمْ بَيْعِهَا؟ وَهَلْ هُنَاكَ ضَوَابِطٌ وَهَلْ تَنْصَحُونَهُ بِذَلِكَ أَمْ لَا؟ لَا نُنْصَحُ بِشِرَاءِ الْأَسْهُمِ لِأَنَّ الْأَسْهُمَ مَجْهُولَةٌ  
مَجْهُولَةٌ وَالْغَالِبُ أَنَّهَا لَا تَسْلَمُ مِنَ الرِّبَا لِأَنَّ فِي شَرَكَاتٍ أَوْ بُنُوكٍ لَا تَتَوَرَّعُ مِنَ الرِّبَا  
فَالْأَسْهُمُ وَمَجْهُولَةٌ أَيْضاً مَا يَدْرِي فَاَلْأَسْهُمُ لَا يَشْتَرِيهَا وَإِنَّمَا يَشْتَرِي سِلْعَةً وَاصِحَّةً سَيَّارَهَا وَأَقْمِشَةً أَوْ آهٍ طَعَاماً تُمْ يَبِيعُهُ يَزْتَفِقُ بِتَمَنِهِ  
يَزْتَفِقُ بِتَمَنِهِ

هَذِهِ مَسْأَلَةُ التَّوَرُّقِ  
أَمَّا الْأَسْهُمُ فَلَا تَصْلُحُ لِأَنَّهَا مَجْهُولَةٌ مِنْ نَاحِيَةٍ وَلِأَنَّهَا الْغَالِبُ أَنَّهُ مَا تَسْلَمُ مِنَ الرِّبَا لِأَنَّ فِي شَرَكَاتٍ أَوْ فِي بُنُوكٍ تَتَعَامَلُ بِالرِّبَا إِلَّا إِذَا  
كُنْتَ تَعْلَمُ مِثَّةً بِالْمِثَّةِ إِنَّهَا لَيْسَ فِيهَا رَبِّاً فَلَا مَانِعَ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ رَاحَ الْآنَ بِطَاقَةٍ تُسَمَّى بِبِطَاقَةِ الدَّهَبِيَّةِ أَوْ الْفِضِّيَّةِ لِأَخِي الْبُنُوكِ  
حَتَّى وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلشَّخْصِ عِنْدَهُمْ حِسَابٌ  
عِنْدَ ذَلِكَ الْبَنْكِ وَذَلِكَ أَجَلُ الْإِسْتِفَادَةِ مِنْهَا عِنْدَ وَقْتِ الْحَاجَةِ  
فَهَلْ يَجُوزُ أَخْذُ هَذِهِ الْبِطَاقَةِ؟ هَذِي يُسَمُّونَهَا الْبِطَاقَةَ الْإِئْتِمَانِيَّةَ  
تَأْخُذُهَا وَتَشْتَرِي مَا تُرِيدُ وَيُسَدِّدُ عَنكَ الْبَنْكُ  
يَأْخُذُ مِنْكَ زِيَادَةً  
يَسْتَرِدُّ مِنْكَ مَا

### \*الدرس ٣٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَتَمَلِّيكَ مَا لِلْمَرْءِ حَالٌ بِلَا عَوْضٍ يُدْعَى هِبَاتِ التَّجَوُّدِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
الْهَبَةُ هِيَ التَّبَرُّعُ بِتَمَلِّيكِ مَا لَهُ  
عَبْرَةٌ بِدُونِ عَوْضٍ بِدُونِ عَوْضٍ هَذِي تُسَمَّى هِبَةً تَبَرُّعٌ وَهُنَاكَ هِبَةُ الثَّوَابِ وَهِيَ الَّتِي يُهْدِيهَا يَقْصِدُ مِنْ وَرَائِهَا أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ إِحْسِنَ  
كَالَّذِينَ إِلَى الْمُلُوكِ وَالرُّؤَسَاءِ وَالْأَغْنِيَاءِ  
وَصَابِطُهَا أَنْ كَانَتْ الْهَدِيَّةُ  
مِنَ الْأَعْلَى إِلَى الْأَدْنَى  
فَهِيَ هِبَةٌ تَبَرُّعٌ  
أَوْ مِنَ الْمُسَاوِي  
وَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْأَدْنَى إِلَى الْأَعْلَى فَهِيَ هِبَةُ ثَوَابٍ  
وَهُوَ فِي وَهِيَ فِي حُكْمِ الْبَيْعِ  
فِي حُكْمِ الْبَيْعِ  
وَالْهَدِيَّةُ هَدِيَّةُ الثَّوَابِ  
هَدِيَّةُ التَّبَرُّعِ  
فِيهَا فَضْلٌ عَظِيمٌ  
وَقَدْ حَتَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَقَالَ تَهَادُوا تَحَابُوا قَالَ إِنَّهَا تَسَلُّ وَالسَّخِيمَةُ يَعْنِي الْبَعْضَاءُ مِنَ الْقَلْبِ تَهَادِي بَيْنَ الْإِخْوَةِ فِيهِ أَنْتُمْ طَيِّبٌ يَزِيلُ الْبَعْضَاءَ وَيُورِثُ الْمَحَبَّةَ  
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحْقِرَنَّ يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ إِجَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسْنَا شَاءَ  
فَالْهَدِيَّةُ وَإِنْ كَانَتْ قَلِيلَةً فَإِنَّهَا سُنَّةٌ فِيهَا فَضْلٌ  
وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ  
وَكَانَ يَهْدِي عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ وَيَهْدِي إِلَيْهِ

فَالْهَدِيَّةُ بَابٌ عَظِيمٌ مِنْ أَبْوَابِ الْمَحَبَّةِ وَالنَّاحِي

بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ

وَلَوْ كَانَتْ قَلِيلَةً

فَإِنَّ لَهَا تَأْتِيراً

نَعَمْ وَتَمْلِيكٌ مَا لِلْمَرْءِ حَالِ حَيَاتِهِ

حَالِ حَيَاتِهِ

يَعْنِي أَنْ يَكُونَ الْمُنْتَبِرُ فِي حَالِ الْحَيَاةِ

أَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ فَهِيَ وَصِيَّةٌ

هَذَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْهَبَةِ وَالْوَصِيَّةِ

فِي حَالِ الْحَيَاةِ وَالْوَصِيَّةِ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ

نَعَمْ

وَتَمْلِيكٌ مَا لِلْمَرْءِ حَالِ حَيَاتِهِ بِلا عَوْضٍ يُدْعَى هَبَاتِ الْوُجُودِ

بِلا هَبَةٍ أَمَّا إِذَا كَانَتْ هَبَةً أَمَّا إِذَا كَانَتْ عَيْدٌ لَهَا عَوْضٌ فَهِيَ هَبَةٌ الثَّوَابِ

وَهَذِهِ تَكُونُ مِنَ الْأَدْنَى إِلَى الْأَعْلَى

وَهَذِي لَا يُقْصَدُ بِهَا مَا يُقْصَدُ بِهَبَةِ التَّبَرُّعِ

إِنَّمَا يُقْصَدُ بِهَا الطَّمَعُ

كَالَّذِينَ يَهْدُونَ إِلَى الْأَكَابِرِ وَالْمُلُوكِ وَالْأَغْنِيَاءِ نَعَمْ

وَتِلْكَ لَعَمْرِي مِنْحَةٌ مُسْتَحَبَّةٌ تُؤْتَى مَا بَيْنَ الْوَرَى مَعَ تَبَعِدِ

أَيُّ نَعَمْ هِيَ أَنَّهُا تُقَرَّبُ بَيْنَ الْقُلُوبِ الْمُنْتَبِعَةِ وَهِيَ سَنَةٌ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِهَا وَفَعَلَهَا نَعَمْ

تَسَلُّ سَخِيمَاتِ الْقُلُوبِ تَزْرَعُ الْمَحَبَّةَ فِيهَا لِلْفَتَى الْمَوْجُودِ

نَعَمْ هَذِهِ فَاذْنُهَا وَهَذَا كَمَا فِي الْحَدِيثِ أَنَّهَا تَسَلُّ الْحَيْمَةَ

يَعْنِي الْكِرَاهِيَّةَ وَالْبَغْضَاءَ مِنَ الْقُلُوبِ

وَتُورَثُ الْمَحَبَّةُ

نَعَمْ

تَخْصِيصُ ذِي عِلْمٍ بِهَا وَقُرَابَةٌ وَقَنْدٌ

وَالْهَدَايَا تَنْفَاضِلُ الْهَدِيَّةُ لِطَلْبَةِ الْعِلْمِ لَا سِيَّما الْمُحْتَاجِينَ

مِنْهُمْ

وَالْهَدِيَّةُ لِلْقَرِيبِ أَفْضَلُ مِنَ الْهَدِيَّةِ لِغَيْرِهِمْ لِمَا فِيهَا مِنَ الْأَثَرِ الطَّيِّبِ وَالْإِعَانَةِ عَلَى طَلْبِ الْعِلْمِ وَالتَّشْجِيعِ عَلَى طَلْبِ الْعِلْمِ

هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلْهَدِيَّةِ لِطَالِبِ الْعِلْمِ الْقَرِيبِ لِمَا فِيهَا مِنْ صِلَةِ الرَّجْمِ هَذَا إِذَا كَانَ مَقْصِدُ صَاحِبِهَا حَسَناً أَمَّا إِذَا كَانَ قَصْدُهُ لَيْسَ

حَسَناً فَأَيْهَا لَا خَيْرَ نَعَمْ

وَتَخْصِيصُ ذِي عِلْمٍ بِهَا وَقُرَابَةٌ

الَّتِي يُقْصَدُ بِهَا الْمُبَاهَاةُ

هَذَا لَا آخَرَ لَهُ فِيهَا

لَا آخَرَ لَهُ فِيهَا بَلْ هِيَ مَكْرُوهَةٌ

إِذَا كَانَ قَصْدُ الْإِنْسَانِ الْمُبَاهَاةَ

أَمَّا إِذَا كَانَ قَصْدُهُ الْإِحْسَانَ هَذَا طَيِّبٌ

نَعَمْ

الْقَضَاءُ وَأَدَابُ اللَّيْبَاسِ وَالنَّوْمِ وَنُبْسُ الصُّوفِ وَالْحَرِيرِ

الْقَضَاءُ

هُوَ الْحُكْمُ

بَيْنَ النَّاسِ

وَالْإِزَامِ

الْفَرْقُ بَيْنَ الْقِنَا وَالْفَتْوَى

إِنَّ الْفَتْوَى هِيَ بَيَانُ الْحُكْمِ مِنْ غَيْرِ وَأَمَّا الْقَضَاءُ فَهُوَ بَيَانُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ مَعَ الْإِزَامِ بِهِ

وَالْقَضَاءُ ضَرُورِيٌّ لِلْمُسْلِمِينَ

ضَرُورِيٌّ

لِلْمُسْلِمِينَ لِأَجْلِ إِصْالِ الْحُقُوقِ إِلَى أَصْحَابِهَا وَمَنْعِ الظُّلْمِ وَالتَّعَدِّيِّ وَإِقَامَةِ الْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ وَإِثْبَاتِ الْحُدُودِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

مِنَ الْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ هِيَ مِنْ صَلَاحِيَّاتِ الْقَاضِي

القاضي له صلاحيات كثيرة  
كُلها في مصلحة الإسلام والمسلمين  
فلا يُصلحُ الناسَ بلا قاضي  
فمنصبُ القضاء ضروريٌّ ويَجِبُ على وليِّ الأمر أن يختارَ للقضاء أحسنَ من يجدُهُم  
أحسنَ من يجدُهُم  
كُلُّ وقتٍ بحسبه  
الأمثلُ فالأمثلُ ما هو حاصلُ العلماءِ علماءِ التابعينَ وعلماءِ السابقينَ ما هم حاصلينَ  
ولكنَّ الأمثلَ فالأمثلُ في كلِّ زمانٍ بحسبه  
إنفوا الله ما استنطعتم  
المهمُّ أنَّه لا بُدَّ من إيجادِ منصبِ القضاء في لما فيه من المصالحِ العظيمةِ  
نعم  
وكنُ عالماً أنَّ الفُضاةَ ثلاثةٌ ففاضِ فمُتَّينٌ بالنعيمِ المُخلَّدِ  
ثلاثةٌ كما في الحديثِ الصحيحِ  
فازَ في الجنةِ وقاضيانِ في النارِ  
القاضي الذي في الجنةِ هو الذي علمَ الحقَّ وحكَمَ به  
هذا في الجنةِ  
لأنَّه أقامَ العدلَ ومنعَ الظلمَ بينَ الناسِ وقاضٍ علمَ الحقَّ وحكَمَ بعِيره هذا في النارِ  
علمَ الحقَّ لكنَّهُ حكَمَ بعِيره  
عن علمٍ ومعرفةٍ ولكنَّ حكَمَ بعِيره لهوى في نفسه أو لطمعَ ينالُهُ من الخِصمِ كالرِشوةِ فهذا في النارِ  
والثالثُ من قضى بجهلٍ من قضى بجهلٍ فهذا في النارِ لأنَّه لا يصلحُ أنَّهُ يتولَّى القضاءَ وهو جاهلٌ فالقضاءُ ثلاثةٌ قال في الجنةِ  
وقاضيانِ في النارِ كما صحَّ في الحديثِ عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فهذا فيه بيانُ أهميةِ القضاءِ  
وإنَّه منصبٌ عظيمٌ  
وإنَّ فيه الأجرَ لمن قامَ به على الوجهِ المطلوبِ وفيه الإثمُ العظيمُ لمن فرطَ فيه أو ضيعةً نعم  
وكنُ عالماً أنَّ الفُضاةَ ثلاثةٌ ففاضِ فمُتَّينٌ بالنعيمِ المُخلَّدِ  
وهو الذي عرَفَ الحقَّ به نعم  
وذلك من بالحقِّ أصبَحَ عالماً بهذينِ الشرطينِ أن يكونَ عالماً بالحقِّ وأن يحكَمَ به  
فيكونُ من أهلِ نعمٍ وقاضٍ بحكَمِ الحقِّ أصبَحَ عالماً ولكنَّهُ فيه يجرُّ ويعتدي هذا الثاني الذي في النارِ الذي عرَفَ الحقَّ وحكَمَ وجاز  
حكَمَ بخلافه وظلمَ هذا في النارِ  
يا داوودُ إنا جعلناك خليفَةً في الأرضِ  
فأحكَمُ بينَ الناسِ بالحقِّ  
ولا تتبعِ الهوى  
فيصبِّك عن سبيلِ الله  
إنَّ الذينَ يصلُّونَ في سبيلِ الله لهمُ عذابٌ شديدٌ بما نسوا يومَ الحسابِ  
هذه وصيةُ الله لداوودَ عليه السلامُ لما نصبَهُ قاضياً في الأرضِ  
نعم  
وأخرُ يقضي جاهلاً فكلاهما له النارُ في نصِّ الحديثِ المُسدَّدِ  
هذا هو السادسُ في النارِ الذي يقضي بجهلٍ  
يقضي بجهلٍ بعيرِ علمٍ  
هذا في النارِ  
وهذا ينطبقُ على كلِّ ما من حكَمٍ بينَ الناسِ بجهلٍ كُرُوساءِ القبائلِ والعوارفِ يُسمُونَهُم العوارفِ جهالٌ ما يعرفونَ شيءٌ ويحكُمونَ  
بينَ الناسِ هؤلاء يدخلونَ هذا الحديثِ نعمَ الجاهلِ يحذرُ من الدُّخولِ في القضاءِ حذرٌ من الدُّخولِ في القضاءِ لأنَّه في النارِ  
يحكَمُ بجهلٍ فيكونُ في النارِ  
وربَّما يضيقُ الحُقوقَ  
على الناسِ  
ويقيمُ الجورَ بينَ الناسِ  
نعمَ فخذُ في سبيلِ السلامةِ واجتنبِ تولَّى القضاءِ واحفظْ لِنفْسِكَ وارْتدي  
السلامةَ من القضاءِ خيرٌ من ما في شكِّ

كُونَ الْإِنْسَانَ يُسَلَّمُ وَلَوْ كَانَ عَالِماً كَوْنُهُ يَسَلَّمُ مِنَ الْقَضَاءِ وَلَوْ كَانَ عَالِماً السَّلَامَةَ لَا يُعَدُّ لَهَا شَيْءٌ  
 وَلِهَذَا تَوَقَّعَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَيْمَةِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ  
 وَغَيْرُهُ مَنْصِبَ الْقَضَاءِ وَالْإِمَامِ مَالِكٌ أَبُو أَنْ يَتَوَلَّوْا الْقَضَاءَ  
 وَهَذَا إِذَا كَانَ فِيهِ مَنْ يَصْلُحُ إِذَا كَانَ فِي الْأُمَّةِ مَنْ يَصْلُحُ لِلْقَضَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ  
 بَلْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُحَاوَلَ السَّلَامَةَ إِذَا كَانَ فِيهِ غَيْرُهُ مِمَّنْ يَصْلُحُ أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ غَيْرُهُ وَلَا أَصْلَحُ مِنْهُ لِلْقَضَاءِ فَهَذَا يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ أَنْ  
 يَقْبَلَ وَحَتَّى لَوْ يَطْلُبُ يَنْبَغِي أَنْ يَتَقَدَّمَ هُوَ لِلْقَضَاءِ  
 وَيَطْلُبُ مِنَ الْأَمَامِ أَنْ يُؤَلِّبَهُ لِأَجْلِ إِقَامَةِ الْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ  
 إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَنْ يَصْلُحُ غَيْرُهُ فَيَجِبُ عَلَيْهِ الْقَبُولُ  
 بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَتَقَدَّمَ هُوَ وَيَطْلُبُ يَطْلُبُ الْوَلَايَةَ  
 اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ  
 إِنِّي حَفِيزٌ عَلَيْهِمْ  
 فَإِذَا عَرَفَ مِنْ نَفْسِهِ الْكِفَايَةَ  
 وَلَيْسَ هُنَاكَ أَحَدٌ يَقُومُ بِالْوَجِبِ إِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ وَيَتَعَيَّنُ تَعَيَّنُوا عَلَيْهِ  
 نَعَمْ

إِذَا حَصَلَتْ لَكَ السَّلَامَةُ فَلَا تَبْغِي لَهَا بَدِيلاً لَكِنَّ اللَّيَّ يُحْلِي الْقَضَاءَ وَهُوَ يَصْلُحُ لَهُ وَلَا هُنَاكَ غَيْرُهُ  
 مَا هُنَاكَ غَيْرُهُ هَذَا مَا هُوَ أَسْهَلُ مَا هِيَ بِسَلَامَةِ ذِي  
 لَيْسَتْ يَقُولُ أَنَا أَبِي السَّلَامَةَ  
 هَذِي مَا هِيَ بِسَلَامَةَ  
 تَتَّبِعِ النَّاسَ وَتَتْرُكُهُمْ وَأَنْ تَقْدِرَ عَلَى الْخُكْمِ بَيْنَهُمْ وَإِقَامَةِ الْعَدْلِ هَذِهِ مَا هِيَ بِسَلَامَةَ  
 نَعَمْ

فَكُلُّ وَلايَاتِ الْأَنْامِ نَدَامَةٌ سِوَى مَنْ وَفَى اللَّهُ الْمُهَيَّبِينَ فِي عَدِّ  
 كُلِّ الْوَلَايَاتِ يَعْني كُونَ أَنَّ الْإِنْسَانَ مَا يَتَوَلَّى شَيْءٌ مِنْ أُمُورِ النَّاسِ أَحْسَنَ لَيْسَ فِي الْقَضَاءِ خَاصَّةً بَلْ كُلُّ الْوِظَائِفِ كُلِّ الْوِظَائِفِ  
 وَالْأَعْمَالِ كُونَ الْإِنْسَانَ يُسَلَّمُ مِنْهَا أَحْسَنَ إِلَّا إِذَا اضْطُرَّ وَلَمْ يُوْجَدْ غَيْرُهُ  
 أَمَّا السَّلَامَةُ فَلَا يُعَدُّهَا شَيْءٌ لِأَنَّهَا تَكُونُ نَدَامَةً  
 أَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْإِمَارَةَ تَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 وَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ سَأَلْتَهَا وَكَلَّتْ نَبِيهَا وَإِنْ لَمْ تَسْأَلْهَا أُعِنَتْ عَلَيْهَا فَالَّذِي يَسْأَلُ  
 الْوَلَايَةَ فِي غَيْرِ الْحَالَةِ الَّتِي حَالَةُ الْإِضْطِرَابِ يَسْأَلُهَا فِي غَيْرِهِ مَنْ يَصْلُحُ فَهَذَا يَكُونُ يُحْلِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا وَلَا يُعَانُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 أَمَّا إِذَا أُتْبِلِي بِهَا وَطَلَبْتُ وَلِي الْأَمْرَ وَأَمْرُهُ فَهَذَا يُعَانُ عَلَيْهَا  
 يَعِينُهُ اللَّهُ عَلَيْهَا إِذَا صَبَرَ  
 نَعَمْ

وَخَسِبَ فَنِي يَرْجُو السَّلَامَةَ زَاجِراً  
 سَوَالٌ عَنِ الْمَرْعِيِّ فَافَقَهُ تَسَدُّدُ  
 يَكْفِيكَ فِي التَّخْدِيرِ مِنَ الْوَلَايَاتِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنِ رَعِيَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 فَأَنْتَ فِي إِذَا تَوَلَّيْتَ شَيْئاً فَأَنْتَ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ مِنَ الَّذِي يَسْأَلُكَ؟ أَسْأَلُكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 الْوِظَائِفِ مَسْئُولِيَّةٌ بِالْوِظَائِفِ أَوْ مَعْنَمٌ  
 وَطَمَعُ لَا الْوِظَائِفِ مَسْئُولِيَّةٌ وَأَمَانَةٌ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ فُؤَلُوا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِلْوَلَاةِ وَالْأَمْرَاءِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا  
 وَالْمُرَادُ بِالْأَمَانَاتِ هُنَا الْمَنَاصِبُ أَنْ تُسَيِّدُوهَا إِلَى أَهْلِهَا الَّذِينَ يَقُومُونَ بِهَا  
 فَهِيَ أَمَانَةُ الْوَلَايَةِ أَمَانَةٌ  
 وَالْوَالِي رَاعِي وَمَسْئُولٌ عَنِ رَعِيَّتِهِ  
 الْمَسْأَلَةُ مَا هِيَ سَهْلَةٌ نَعَمْ  
 وَخَسِبَ فَنِي يَرْجُو السَّلَامَةَ نَادِراً  
 سَوَالٌ عَنِ الْمَرْعِيِّ فَافَقَهُ تَسَدُّدُ  
 آيَةٌ إِنَّمَا بَسُّ وَظِيْفَةٌ أَخَذَتْهُ خَلَاصٌ وَإِنْبِسَطٌ  
 حَصَلَتْ أَوْ رَوَاتِبٌ لَا هُذِي وَرَأَهُ مَسْئُولِيَّةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 تُحَاسِبُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 فَإِنْ سَلِمْتَ مِنْهَا سَلِمْتَ وَإِنْ لَمْ تَسَلَمْ فَعَلَيْكَ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 نَعَمْ

أَمَّا عُمَرُ الْجَبْرِ الْمُسَدَّدُ قَائِلُ أَلَا لَيْتَنِي أَنْجُو كِفَافاً مِنَ الرَّدِيِّ  
هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
خَلِيفَةُ الرَّاشِدِ الْمُحَدِّثِ

الَّذِي مَلَأَ الدُّنْيَا بِعَدْلِهِ وَقَوَّيْتِهِ وَجِهَادِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
لَمَّا مَدَّحُوهُ عِنْدَ الْوَفَاةِ يُرِيدُونَ أَنْ يُوسِعُوا عَلَيْهِ وَأَنْ يَنْفَسُوا عَنْهُ  
وَهُوَ سَكَرَاتُ الْمَوْتِ أَتْنُوا عَلَيْهِ وَقَالَ لَيْتَنِي أَنْجُو كِفَافاً لَا عَلَيَّ وَلَا لِيَا هُدَيِّ كَلِمَتُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عُمَرُ مَنْ يَكُونُ مِثْلَ عُمَرِ؟ وَمَا  
هَذَا يَتَمَنَّى أَنَّهُ يَنْجُو مِنَ الْمَسْئُولِيَّةِ أَمَامَ اللَّهِ  
لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ

نَعَمْ  
وَكُنْ عَالِماً أَنَّ الْقَضَاءَ فَضِيلَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ لِلْمَحَقِّ الْمُؤَيَّدِ  
أَيُّ نَعَمِ الْقَضَاءِ مَنْ قَامَ بِهِ عَلَى وَجْهِهِ كَانَ عَالِماً وَقَضَى بِالْعَدْلِ هَذَا كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا فِي الْجَنَّةِ وَلَهُ أَجْرٌ  
عَظِيمٌ  
لَأَنَّهُ يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ بِالشَّرْعِ نَعَمْ  
وَأَجْرٌ عَظِيمٌ لِلْمَحَقِّ الْمُؤَيَّدِ  
لِأَمْرِ بِمَعْرُوفٍ وَكَشْفِ ظُلَامَةٍ  
وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ مَعَ زَجْرِ مُعْتَدِي  
هَذِي الْقَضَاءِ أَنَّ الْقَاضِيَّ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ تَوَلَّى الْحِسْبَةَ هَذِهِ وَاجِدَةٌ نَعَمِ فَضِيلَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ لِلْمَحَقِّ الْمُؤَيَّدِ لِأَمْرِ  
بِمَعْرُوفٍ وَكَشْفِ ظُلَامَةٍ

نَعَمْ  
الْأَوَّلُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ  
فَمِنْ صِلَاحِيَّاتِ الْقَاضِيِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ لِأَنَّهُ سُلْطَانٌ  
وَتَانِي الظُّلْمَ مَنْعُ الظُّلْمِ وَالتَّعَدِّي  
مَنْعُ الظُّلْمَةِ مِنَ الظُّلْمِ وَالتَّعَدِّي عَلَى النَّاسِ  
نَعَمْ وَالْإِنصَافُ بَيْنَهُمْ

نَعَمْ  
لِأَمْرِ بِمَعْرُوفٍ وَكَشْفِ ظُلَامَةٍ  
وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ مَعَ وَاصِلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ مِنْ فَضَائِلِ الْقَضَاءِ أَنَّ الْقَاضِيَّ يُصْلِحُ بَيْنَ الْمُتَبَاغِضِينَ وَيُسَوِّيُ النِّزَاعَ الَّذِي بَيْنَهُمْ  
وَيُرِضُونَ وَيَذْهَبُ مَا فِي أَنْفُسِهِمْ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَالْقَاضِيِ أَيْضاً يُصْلِحُ بَيْنَ يَصْلِحُ ذَاتِ الْبَيْنِ هَذَا مِنْ أَعْمَالِ الْقَضَاءِ  
مَعَ زَجْرِ الْمُعْتَدِينَ وَنَعَمْ

إِذَا الْقَاضِيِ يُحَقِّقُ اللَّهُ الْعَدْلَ بَيْنَ النَّاسِ فَيَكُونُ لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ  
إِذَا أَخْلَصَ النِّيَّةَ لِلَّهِ وَقَامَ بِأَعْبَاءِ الْقَضَاءِ  
وَلَيْسَ الْقَضَاءُ مُجَرَّدَ الْفَصْلِ فِيَّ فِي الْمَنَازِعَاتِ فَقَطْ  
هَذَا جُزْئِيَّةٌ مِنْ أَعْمَالِهِ

عَلَيْهِ أَعْمَالٌ كَثِيرَةٌ  
عَلَيْهِ أَعْمَالٌ كَثِيرَةٌ  
إِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ  
وَيَنْفَقُ الرِّعِيَّةَ  
يَنْفَقُ وَلَا يَتَنَّهُ

أَهْلُ بَلَدِهِ وَاللِّي حَوْلَهُ  
مَنْ فِي وَلَا يَتَنَّهُ لَا يُورُ مُنْكَرًا  
وَكَذَلِكَ يَمْنَعُ الظُّلْمَةَ مِنَ الظُّلْمِ وَيَأْخُذُ الْحُقُوقَ لِمُسْتَحِقِّيهَا  
هَذَا مِنْ أَعْمَالِهِ

وَكَذَلِكَ يَرْجُرُ الْعِصَاةَ وَالْفَسَقَةَ  
لِأَنَّ لَا يُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ مَا هُوَ بِمُجَرَّدٍ أَنَّهُ يَجِي وَيُدَاوِمُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ كَثِيرٌ مِنَ الْفُضَاةِ الْآنَ يَجِي وَيُدَاوِمُ وَقَتِ الدَّوَامِ وَيَرُوحُ وَلَا  
يَزِيئُ شَيْءٍ إِبْدًا وَلَا يَعْرِفُ حَتَّى مَا يَجِدُ النَّاسَ أَحَدًا يُسْأَلُ إِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مَعَ الْإِسْفِ  
وُجُودُهُ فِي الْبَلَدِ كَعَدَمِهِ  
الْقَاضِيِ يَكُونُ مُفْتِيَّ  
الْقَاضِيِ يَكُونُ مُدْرَسَ



القاضي يَكُونُ إِمَامًا وَخَطِيبًا  
القاضي يَكُونُ رَجُلًا حَسْبَةً يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْنِدُ أَهْلَ الْحِسْبَةِ الْقَاضِي يُرْجِعُ النَّاسَ إِلَيْهِ الْبَلَدَ وَكَانَ هَذَا عَمَلُ  
الْقَضَاةِ إِلَى وَقْتِ قَرِيبٍ إِلَى وَقْتِ قَرِيبٍ وَالْقَضَاةُ يَقُومُونَ بِهَذِهِ الْأَعْمَالِ  
أَمَّا الْآنَ أَقَلُّ مِنَ الْقَضَاةِ مَنْ يَتَنَبَّهُ لِهَذِهِ الْأُمُورِ  
وَإِنَّمَا يُدَاوِمُ وَقْتِ الدَّوَامِ فَقَطْ  
وَيَرْوَحُ

وَهَذِي مَا هِيَ مَسْئُولِيَّةُ هَذِي  
هَذَا سُنْسَالُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَنْ رَعِيَّتِهِ لِأَنَّ هُوَ لَاءِ رَعِيَّةٌ لَهُمْ  
مَسْئُولٌ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

نَعَمْ  
فَمَا لَيْتَ الْقَضَاةَ يَتَنَبَّهُونَ لِهَذَا الْأَمْرِ  
نَعَمْ وَلَا يَكُونُونَ مِثْلَ سَائِرِ الْمُوظَّفِينَ مَا يُدَاوِمُونَ فَقَطْ وَدَوَامٌ نَاقِصٌ أَيْضًا  
وَلَا يَعْرِفُونَ فِي الْبَلَدِ

لَا يَذْرُسُونَ لَا يَفْتَنُونَ أَحَدًا إِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ

النَّاسُ بِحَاجَةٍ إِلَى مَنْ يُرْشِدُهُمْ  
لَا يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيُنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الْحِسْبَةَ فِي الْبَلَدِ  
نَعَمْ هُنَاكَ هَيئَاتٌ لِلْأَمْرِ لَكِنْ يَكُونُ مَنْ يُسْنِدُهُمْ  
بِيَوْمٍ مَنْ يَقْرَبُهُمْ

يَا صِغَارَ الْبَلَدِ مَا فِي قَاضِي يُسْنِدُهُمْ وَيُعِينُهُمْ  
تَسَلَّطُوا النَّاسَ عَلَيْهِمْ

نَعَمْ  
إِذَا بَدَلَ الْجُهْدُ الْمُجْتَهِدُ أَنْ يَصُبَّ يَفْرُجُ بَاجِرَيْنِ وَالْمُخْطِئُ لَهُ وَاجِدٌ قَدِيرٌ  
هَذَا كَمَا فِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ  
كَمَا فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ  
وَإِذَا اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاجِدٌ

هَذَا فِي الْعَالَمِ  
الْعَالَمُ الْقَاضِي إِذَا كَانَ عَالِمًا النَّوْعَ الْأَوَّلَ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ  
عِنْدَهُ عِلْمٌ

إِذَا اجْتَهَدَ فِي الْقَضِيَّةِ وَبَدَلَ جُهْدَهُ وَحَكَمَ بِهَا

فَإِنْ أَصَابَ الْحَقُّ فَلَهُ أَجْرَانِ

أَجْرُ الْقَضَاءِ وَأَجْرُ الْإِصَابَةِ

أَجْرُ الْاجْتِهَادِ

أَجْرُ الْاجْتِهَادِ

وَأَجْرُ الْإِصَابَةِ

وَإِنْ اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاجِدٌ

أَجْرُ الْاجْتِهَادِ

وَالْحَطَرُ مَغْفُورٌ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَعَمَّدهُ

هَذَا فِي فِي الْقَاضِي الْعَالَمِ أَمَّا الْجَاهِلُ سَيَقَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ مَا يَصْلُحُ يَجْتَهِدُ

الْجَاهِلُ مَا يَصْلُحُ يَجْتَهِدُ

نَعَمْ  
إِذَا بَدَلَ الْجُهْدُ الْمُجْتَهِدُ أَنْ يَصُبَّ أَيُّ نَعَمْ أَجْرَ وَاجِدٍ هَذَا كَمَا فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

نَعَمْ  
وَإِنَّ لِدَفْعِ الظُّلْمِ فَرَسَ الرِّشْوَةِ هِيَ مَا يُعْطَاهُ الْحَاكِمُ

مِنْ أَجْلِ أَنْ يَحْكُمَ لِلْمُعْطِي مَا يُدْفَعُ لِلْحَاكِمِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَحْكُمَ لَهُ هَذِهِ الْإِخْوَةَ

سَمِيَتْ مِنَ الرِّشَا وَهُوَ الْحَبْلُ الَّذِي يُسْتَحْرَجُ بِهِ الْمَاءُ مِنَ الْبَيْرِ فَكَأَنَّ هَذِهِ الرِّشْوَةَ رِشَاءً تُرِيدُ أَنْ تُسْتَحْرَجَ بِهِ الْحُكْمُ كَمَا يُسْتَحْرَجُ  
الْمَاءُ مِنَ الْبَيْرِ

وَهَذِهِ هِيَ السُّحْتُ الَّذِي دَمَّ اللَّهُ عَلَيْهِ الْيَهُودُ قَالَ أَكَالُونَ لِلْسُّحْتِ وَلَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ

فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الرِّشْوَةَ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ وَجَرِيمَةٍ تُفْسِدُ الإِحْكَامَ وَتُفْسِدُ فِي البَلَدِ وَيَكُونُ صَاحِبُ الحَقِّ دَلِيلًا وَيَكُونُ المُبْطَلُ قَوِيًّا بِسَبَبِ الرِّشْوَةِ فِيفِيهَا صِفَاتٌ عَظِيمَةٌ يُهَانُ الحَقُّ وَيَرْفَعُ البَاطِلُ وَتَعَطَّلَ الإِحْكَامُ وَيَحْكُمُ بِالجُورِ بِسَبَبِ الرِّشْوَةِ وَالرِّشْوَةُ هِيَ مَا يُدْفَعُ لِلْمَسْئُولِ سِوَاهُ كَانَ قَاضِيًا أَوْ مُوظَّفًا أَوْ مُدِيرًا أَوْ عَامِلًا عَلَى زَكَاةٍ أَوْ جَائِبًا كُلِّ مَسْئُولٍ فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ الرِّشْوَةَ بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَتَّوَمَّ بِالعَمَلِ بِدُونِ رِشْوَةٍ لِأَنَّهُ مُوظَّفٌ

يُعْطَى رَاتِبًا مِنْ بَيْتِ المَالِ عَلَى هَذَا العَمَلِ وَمَا فَشَتِ الرِّشْوَةُ فِي مُجْتَمَعٍ إِلا فَسَدَ تَعَطَّلَتْ أُمُورُهُ

نَعَمْ كَالرِّشْوَةِ جَرِيمَةٌ كَبِيرَةٌ وَسَخَتْ وَحَرَامٌ

مَا انْتَشَرَتْ مُجْتَمَعٌ مِنَ المُجْتَمَعَاتِ إِلا دَبَّ إِلَيْهِ الفَسَادُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلا بِاللَّهِ

نَعَمْ

وَحُظِرَ عَلَيْهِ حَرَامٌ

نَعَمْ

وَحُظِرَ عَلَيْهِ الإِرْتِشَاءُ إِزْشَادَ طَلَبِ الرِّشْوَةِ الإِرْتِشَاءُ وَقَبُولُهُ قَبُولِ الرِّشْوَةِ حَتَّى لَوْ مَا طَلَبَهَا حَتَّى لَوْ مَا طَلَبَهَا لَا يَجُوزُ لَهُ يَقْبَلُهَا وَلَا تُغَيَّرُ أَسْمَاؤُهَا يُعَالُ هَدِيَّةٌ هِيَ ذَهَبٌ كَرَامَةٌ إِكْرَامِيَّةٌ هَدِيَّةٌ هَذِي كَذَا وَكَذَا مَا يَجُوزُ هِيَ رِشْوَةٌ سِوَاهُ سُمِّيَتْهَا هَدِيَّةٌ أَوْ إِكْرَامِيَّةٌ أَوْ سَمَّاهَا بِأَيِّ شَيْءٍ هِيَ رِشْوَةٌ مَلْعُونٌ مِنْ دَفْعِهَا وَمَلْعُونٌ مَنْ إِخَذَهَا نَسَأَلُ اللهَ العَاقِبَةَ

نَعَمْ

هَذِي مَسْأَلَةٌ إِذَا لَمْ تَحْصُلْ عَلَى حَقِّكَ بِدْفَعِ الرِّشْوَةِ هَلْ يَجُوزُ فِدَاءُ إِحْقَاقِكَ؟ أَنْ تَقْتَدِي حَقَّكَ لِأَنَّ لَا يَضِيعُ هُنَا يَقُولُ لَا بَأْسَ

هَذِهِ لِأَنَّ هَذِهِ مِنْ الإِفْتِدَاءِ إِفْتِدَاءُ الحَقِّ لِأَنَّ لَا يَضِيعُ

إِذَا كُنْتَ مَا تَحْصُلُ عَلَى حَقِّكَ إِلا بِهَا

فَهَذَا مِنَ الإِفْتِدَاءِ وَيَكُونُ مُبَاحًا لِلدَّافِعِ وَلَكِنَّهُ حَرَامٌ عَلَى الأَخْرَ هُوَ رِشْوَةٌ فِي حَقِّ الأَخْذِ

وَلَكِنَّ القَوْلَ الثَّانِي وَهُوَ الرَّاجِحُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَيضًا

لَا تَجُوزُ الرِّشْوَةُ بِحَالِ الأَحْوَالِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الرَّاشِيَّ وَالمُرْتَشِيَّ وَهَذَا عَامٌ وَهَذَا عَامٌ وَلَوْ رَحَصْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا فَشَتِ الرِّشْوَةُ وَصَارُوا تَسَلَّطُوا الظُّلْمَةَ زِدْنَاهُمْ تَسَلَّطًا

فَيَجِبُ مَنَعُ الرِّشْوَةِ مُطْلَقًا

عَمَلًا بِعُمُومِ الحَدِيثِ

وَلِأَنَّنا لَوْ رَحَصْنَا لَهُمْ تَسَلَّطُوا

صَارُوا مَا يُعْطُونَ النَّاسَ حُقُوقَهُمْ إِلا بِالرِّشْوَةِ

نَحْنُ نَكُونُ نَحْنُ السَّبَبُ فِي هَذَا

فَالنَّفْوَى بِهَذَا وَاللهُ حَظِيرَةٌ جَدًّا وَإِنْ كَانَ بَعْضُ العُلَمَاءِ يَرَى أَنَّهَا جَائِزَةٌ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ لَيْسَ فِيهِ شُهْرَةٌ مِنَ القَضَاءِ وَأَحْكَامُهُ

انْتَقَلَ إِلَى اللِّبَاسِ

اللِّبَاسُ مِنْ نِعْمَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ يُجَمِّلُ الهَيْئَةَ وَيَسْتُرُ العَوْرَةَ

وَلِهَذَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سِوَاتِكُمْ

نِعْمَةٌ غَيْرُ العَوْرَاتِ وَرِبِيشَةٌ بَعْغِي زِينَةٌ زِيَادَةٌ عَلَى سِتْرِ العَوْرَاتِ فِيهِ زِينَةٌ وَجَمَالٌ ثُمَّ لَمَّا ذَكَرَ اللِّبَاسَ الجِسِّيَّ نَبَّهَ عَلَى اللِّبَاسِ المَعْنَوِيِّ قَالَ وَلبَاسُ النَّفْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ مِنْ لِبَاسِ الثِّيَابِ

هَذَا بِالمُنَاسَبَةِ أَنَّ اللهَ لَمَّا ذَكَرَ اللِّبَاسَ الجِسِّيَّ ذَكَرَ اللِّبَاسَ المَعْنَوِيَّ

تَنْبِيهًا لِلنَّاسِ

فَاللِّبَاسُ الكَا هُوَ لِبَاسُ النَّفْوَى

أَمَّا اللَّيُّ عَلَيْهِ مَلَابِسٌ وَمَا عِنْدَهُ تَقْوَى هَذَا عَارِي

هَذَا عَارِي

إِذَا المَرْأَةُ لَمْ يَلْبَسْ ثِيَابًا مِنَ النَّفْوَى

تَقَلَّبُ عُرْبَاناً وَإِنْ كَانَ كَاسِياً  
وَلِهَذَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا لِبَاسِ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ  
كَمَا قَالَ تَعَالَى وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى  
لِمَا أَمَرَ بِالزَّادِ لِلسَّفَرِ الْجِسِيِّ أَمَرَ بِالزَّادِ لِلسَّفَرِ الْمَعْنَوِيِّ  
وَهُوَ سَفَرُ الْأَجْرَةِ  
تَزَوَّدُوا يَعْنِي فِي إِسْفَارِكُمْ وَلَا تَخْرُجُوا بِدُونِ زَادٍ  
ثُمَّ قَالَ فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى  
تَذَكَّرُوا أَنَّ هُنَاكَ سَفَرٌ آخَرَ وَزَادٌ آخَرَ  
سَفَرُ الْأَجْرَةِ وَزَادُهُ التَّقْوَى هَذَا بِالْمُنَاسِبَةِ فَالْبِاسُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ  
عَزَّ وَجَلَّ

وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ حَرِيصٌ عَلَى كَشْفِ عَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ  
حَرِيصٌ عَلَى أَنْ يَتَعَرَّوْا  
الشَّيْطَانُ دَائِماً حَرِيصٌ عَلَى أَنْ يَتَعَرَّضَ النَّاسُ  
وَيَكْشِفَ عَوْرَاتِهِمْ

لِمَا فِي كَشْفِ الْعَوْرَاتِ مِنَ الْفَوَاحِشِ وَالْمَفَاسِدِ  
وَضِيَاعِ الْخُرُوجِ

لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ  
الشَّيْطَانُ يَحْرُصُ دَائِماً عَلَى كَشْفِ الْعَوْرَاتِ  
وَعَلَى تَرْكِ الْبِاسِ الْمُحْتَشَمِ

خُصُوصاً عَلَى النِّسَاءِ

وَيُسَاعِدُهُ شَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ

الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الْغُرْبِ

وَأِلَى كَشْفِ الْحِجَابِ

وَأِلَى خُرُوجِ الْمَرْأَةِ بِزِينَتِهَا كُلِّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ

أَمْرُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ كَشَفُوا عَوْرَاتِهِمْ فِي الطَّوَافِ

الشَّيْطَانُ أَمْرُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فَتَعَرَّوْا يَطْنُونَ أَنَّ هَذَا يُرْضِي اللَّهَ وَأَنَّهُ قَرِيبَةٌ إِلَى اللَّهِ يَقُولُونَ مَا نَلْبَسُ ثِيَاباً عَصَيْنَا اللَّهَ فِيهَا هَذَا مِنْ شِدَّةِ  
الْوَرَعِ قَالَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ لَا تَطُوفُونَ بِثِيَابٍ قَدْ عَصَيْتُمْ اللَّهَ فِيهَا مَنْ وَجَدَ ثَوْباً غَيْرَهُ يَلْبَسُهُ وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَإِنَّهُ يَتَعَرَّقُ

رَبِّنْ لَهُمُ الشَّيْطَانُ هَذَا وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ

وَإِذَا فَعَلُوا فَاجِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَالْفَاجِشَةَ هُنَا كَشَفَتْ الْعَوْرَاتِ

قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا

وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ

قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ثُمَّ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ يَعْنِي عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَالزَّيْنَةُ هُنَا سِتْرُ الْعَوْرَةِ

فَسِتْرُ الْعَوْرَةِ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنَّةٌ مِنَ اللَّهِ

وَشَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ دَائِماً وَفِي كُلِّ وَقْتٍ يُنَادُونَ بِكَشْفِ الْعَوْرَاتِ

وَالتَّعَرِّيَ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَلَكِنَّ لِلنِّسَاءِ أَشَدَّ كَمَا فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ وَكَمَا تَعْلَمُونَ مَا يُنَادِي بِهِ الْكُفْرَةُ وَالْفَسَقَةُ وَشَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ  
مِنْ تَعَرِّيِ النِّسَاءِ يَقُولُونَ حُرِّيَّةَ الْمَرْأَةِ هِيَ حُقُوقُ الْمَرْأَةِ حُقُوقُ الْمَرْأَةِ أَنْ تَتَعَرَّى وَأَنَّهَا تُخَالِطُ الرِّجَالَ وَأَنَّهَا تُسَافِرُ بِدُونِ مُحْرَمٍ وَأَنَّهَا

تَخْلُو مَعَ الرِّجَالِ أَنْتُمْ تُسَيِّبُونَ الظَّنَّ يُسَيِّبُونَ الظَّنَّ بِالنَّاسِ يَقُولُونَ يَعْنِي مَعْنَى هَذَا إِنَّمَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَنَّهُ سُوءُ ظَنٍّ مِنَ اللَّهِ وَمِنْ

رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

سُوءُ الظَّنِّ بِالنَّاسِ الْأَصْلُ الثِّقَةُ

وَأَنْتُمْ عِنْدَكُمْ غُلُوٌّ تَطْرُقُ

لِمَاذَا؟ تَحْجُرُونَ عَلَى النَّاسِ؟ لِمَاذَا بِالْحِجَابِ لِمَاذَا تَمْنَعُونَ الْمَرْأَةَ مِنَ السَّفَرِ وَحَدَّهَا؟ لِمَاذَا؟ لِمَا؟ إِلَى آخِرِهِ

هَذِي دَعْوَةُ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ

كَفَى اللَّهُ شَرَّهُ

وَرَدَّ كَيْدُهُمْ فِي نُحُورِهِمْ

أَمِينَ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ لُبْسَ فِيهِ شَهْرَةَ لَابِسٍ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ لَكِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَهَا آدَابٌ لَهَا آدَابٌ يُنْبِغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُرَاعِيَ آدَابَ اللَّيْبَاسِ أَوْ لَّا لَا يَلْبَسُ لِيَابِسَ الشَّهْرَةَ لَا يَلْبَسُ لِيَابِسَ الشَّهْرَةَ وَلِيَابِسَ الشَّهْرَةَ هُوَ اللَّيْبَاسُ الَّذِي يُخَالِفُ عَادَةَ الْبَلَدِ اللَّيْبَاسِ الَّذِي يُخَالِفُ عَادَةَ الْبَلَدِ هَذَا لِيَابِسَ الشَّهْرَةَ وَفِي الْحَدِيثِ مَنْ لُبِسَ ثَوْبَ اللَّيْبَسَةِ اللَّهُ لِيَابِسَ مُدَّةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَا يَلْبَسُ الْإِنْسَانُ لِيَابِسًا يُخَالِفُ مَا عَلَيْهِ الْبَلَدُ مَا دَامَ أَنَّ أَهْلَ الْبَلَدِ يَلْبَسُونَ اللَّيْبَاسَ الشَّرْعِيَّ وَالْمُحْتَشِمُ

فَلَا تُخَالِفُهُمْ فِي هَذَا  
لَأَنَّ هَذَا شَهْرَةٌ نَعَمْ

وَيَكْرَهُ لُبْسَ فِيهِ شَهْرَةَ لَابِسٍ وَوَصِفَ جِلْدٍ لَا لِزَوْجٍ وَسَيِّدٍ  
النُّوْعُ الثَّانِي مِمَّا يَحْرُمُ لُبْسُهُ الَّذِي يَصِفُ الْبَشْرَةَ يَعْنِي لَا يَسْتُرُ الشَّقَافَ الَّذِي لَا يَسْتُرُ الْبَشْرَةَ لِشَفَافِيَّتِهِ يَرَى مِنْ وَرَائِهِ لَوْنُ الْجِلْدِ هَذَا لَا يَجُوزُ لُبْسُهُ لِأَنَّهُ غَيْرُ سَاتِرٍ كَمَا فِي الْحَدِيثِ وَنِسَاءِ كَاسِيَاتٍ عَارِيَّاتٍ يَعْنِي يَلْبَسْنَ لِيَابِسًا لَا يَسْتُرُ فَهَذَا النَّوْعُ الثَّانِي مِنَ الْأَلْبِسَةِ الْمُنْهِيَّ عَنْهَا وَهُوَ اللَّيْبَاسُ الَّذِي لَا يَسْتُرُ مَا وَرَاءَهُ  
نَعَمْ

عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ لُبْسَ فِيهِ شَهْرَةَ لَابِسَةً إِلَّا الْمَرْأَةَ تَلْبَسُهُ عِنْدَ زَوْجِهَا اللَّيْبَاسَ الَّذِي آه الرِّقِيقُ اللَّيْبَاسُ الرِّقِيقُ الَّذِي لَا يُخْفِي مَا وَرَاءَهُ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَلْبَسَهُ عِنْدَ زَوْجِهَا لِأَنَّهَا لَوْ تَعَرَّتْ عِنْدَ زَوْجِهَا مَا فِي مَانِعٍ وَكَذَلِكَ الْمَمْلُوكَةُ تَلْبَسُهُ عِنْدَ سَيِّدِهَا لِأَنَّ لِسَيِّدِهَا أَنْ يَنْسَرِيَ بِهَا وَأَنْ يَطَّأَهَا

نَعَمْ وَإِنْ كَانَ يُبْدِي عَوْرَةَ لِسَوَاهُمَا فَذَلِكَ مَحْظُورٌ بَعِيرٌ تَرُدُّ  
إِنْ كَانَ الشَّقَافُ يُبْدِي الْعَوْرَةَ  
فَهَذَا مَحْظُورٌ مُحَرَّمٌ

لِغَيْرِهِمَا يَعْنِي لِغَيْرِ الزَّوْجِ وَالسَيِّدِ فَهَذَا مَحْظُورٌ يَعْنِي حَرَامٌ بَعِيرٌ تَرُدُّ يَعْنِي مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ بِتَحْرِيمِهِ نَعَمْ فَالَّتِي يَطَّأَهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ لِيَابِسَ شَقَافَةٍ لَا فَاسْتُرَ أَوْ الْأَيْسَةَ قَصِيرَةً أَوْ سَافِرَاتِ الشُّعُورِ وَالْوُجُوهِ وَالْأَيْدِي وَالْأَرْجُلِ هُوَ لَاءِ يَفْعَلَنَّ حَرَامًا وَفَاحِشَةً  
نَعَمْ

وَخَيْرٌ جَلَالِ الْمَرْءِ جَمْعًا تَوَسُّطُ الْأُمُورِ وَحَالٍ بَيْنَ أَرْدَى وَأَجُورٍ  
خَيْرُ اللَّيْبَاسِ مَا كَانَ مُتَوَسِّطًا

لَا تَلْبَسُ الْفَاجِرَ

لَا تَلْبَسُ الْفَاجِرَ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ إِسْرَافٌ وَفِيهِ مُخِيلَةٌ وَلَا تَلْبَسُ الرِّدْيَ الْخَلْقَ الْمُتَمَرِّقَ أَوْ النَّوْعَ الرِّدْيَ مِنَ الْأَقْمِشَةِ وَأَنْتَ مُعْتَبِرٌ اللَّهُ إِذَا كُنْتَ غَنِيًّا تَلْبَسُ الْمُتَوَسِّطَ الْجَمِيلَ اللَّهُ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ وَإِذَا أَنْعَمَ نِعْمَةً عَلَى عَبْدٍ أَحَبُّ أَنْ يَرَى أَنْزَارَهَا عَلَيْهِ فَيَتَوَسَّطُ الْمُسْلِمُ لَا يَلْبَسُ الْفَاجِرَ الْعَالِي الثَّمَنَ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ إِسْرَافٌ وَلَا يَلْبَسُ الرِّدْيَ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ كُفْرَانٌ لِلنِّعْمَةِ يَلْبَسُ الْمُتَوَسِّطَ وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا فِي كُلِّ شَيْءٍ

خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا فِي اللَّيْبَاسِ وَفِي غَيْرِهِ

وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْطُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا  
هَذَا هُوَ الْإِعْتِدَالُ

وَالْوَسْطِيَّةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ

وَفِي اللَّيْبَاسِ نَعَمْ

وَيَحْرُمُ لُبْسَ فِيهِ حَيٍّ مُصَوَّرٍ

مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْمُحَرَّمَةِ لَيْسَ مَا فِيهِ الصُّورُ حَيَوَانَاتٍ

مَا فِيهِ صُورٌ دَوَاتٌ أَرْوَاحٌ

فَلَا يَلْبَسُ الْإِنْسَانُ لِيَابِسًا فِيهِ صُورَةٌ دَاتٌ رُوحٌ

لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الْمُصَوِّرِينَ

وَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَحَرَّمَ اسْتِعْمَالَ الصُّورِ

حَرَّمَ اسْتِعْمَالَ الصُّورِ

في البُيُوتِ عَلَى السُّتُورِ أَوْ عَلَى الجُدْرَانِ أَوْ بِالْبَرَاوِيزِ وَتَعَلَّقَ بِالْجُدْرَانِ كُلُّ هَذَا حَرَامٌ وَلَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ  
مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ مَا تَدْخُلُ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ كَلْبٌ أَوْ فِيهِ صُورَةٌ مَنْصُوبَةٌ  
مَا يَجُوزُ هَذَا

هَذَا مِنْ اسْتِعْمَالِ الصُّورِ وَمُحَرِّمٍ

بَعْضُ النَّاسِ يَأْخُذُهَا مَنْظَرٌ

بَعْضُ النَّاسِ يَأْخُذُهَا لِلذِّكْرِيَّاتِ كَمَا يَقُولُونَ

هَذَا حَرَامٌ

وَمَا هَلْكَ قَوْمٌ إِلَّا لَمَا صَوَّرُوا الصَّالِحِينَ وَعَلَّفُوا صُورَهُمْ عَلَى الْمَجَالِسِ

الْبَهْمِ الْأَمْرِ إِلَى أَنْ عَبَدُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ

فَالْتَّصُورُ سَبَبٌ لِلشِّرْكِ

سَبَبٌ لِلشِّرْكِ

تَعْلِيْقُ الصُّورِ

لَا سَبَبًا صُورَ الْمُعْظَمِينَ وَالْعُلَمَاءِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْمُلُوكِ هَذَا سَبَبٌ وَصُورَ الصَّالِحِينَ هَذَا سَبَبٌ لِلشِّرْكِ تَصْوِيرٌ وَسَبِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الشِّرْكِ

حَصَلَ لِقَوْمٍ نُوحٍ حَصَلَ لِقَوْمٍ جَمَاعَةٌ النَّمْرُودِ كَانُوا يَصْنَعُونَ التَّمَائِيلَ

تَمَائِيلٌ عَلَى صُورَةِ الْإِنْسَانِ وَالْحَيَوَانَ

حَصَلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ لِمَا صَوَّرَ لَهُمُ السَّامِرِيُّ الْعَجَلَ فَعَبَدُوهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

التَّصْوِيرُ لِلشِّرْكِ سَبَبٌ لِلشِّرْكِ وَلَوْ كَانَ النَّاسُ الْآنَ مَا يَعْلَمُونَ أَنَّ الشِّرْكَ مُحَرَّمٌ وَأَنَّهُ وَإِنْ عِبَادَةٌ غَيْرُ اللَّهِ مَا تَجُوزُ يَجِي جِبِلٌ جَاهِلٌ

فِيمَا بَعْدُ وَإِذَا وَجَدُوا اللَّيْلِيَّ قَبْلَهُمْ يَسْتَعْمِلُونَ الصُّورَ وَيُنْصَبُ قَالَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ هَذِي مَا عَمَلُوهَا إِلَّا لِلْعِبَادَةِ مِثْلُ مَا قَالَ قَوْمُ نُوحٍ فَتَحْنُ

نَسُدُّ وَسَبِيلَةَ الشِّرْكِ الْعِلَّةَ الثَّانِيَةَ أَنَّ التَّصْوِيرَ مُضَاهَاةٌ لِخَلْقِ اللَّهِ فَالْمُصَوِّرُ يُحَاوِلُ أَنْ يُوجِدَ تُشْبِيهِ الصُّورَةِ الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

وَلِذَلِكَ يُقَالُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْيَى مَا خُلِقْتُ

يُكَلِّفُ أَنْ يَنْفُخَ الرُّوحَ فِي الصُّورَةِ الَّتِي صَوَّرَهَا فِي الدُّنْيَا

وَيُعَذِّبُ بِهَا فِي نَارِ حَيْهٍ وَيُقَالُ لَهُ أَحْيَى مَا خُلِقْتُ

مِنْ بَابِ التَّعْجِيزِ لَهُ

لَأَنَّهُ لَا يُجِيبُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَنْفُخُ الرُّوحَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

التَّصْوِيرُ لَيْسَ بِالْأَمْرِ الْهَيِّنِ

وَإِنْ سَمَّوْهُ أَنَّهُ مِنْ الْفُنُونِ

وَإِنَّهُ مِنَ النَّشَاطِ

الْفَنِّيُّ أَشْبَهَ ذَلِكَ مَا تُبِيحُ الْحَرَامَ

وَلِذَلِكَ الشَّيْطَانُ الْآنَ أَغْرَى النَّاسَ بِالتَّصْوِيرِ

كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ صُورٌ كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ صُورٌ

لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يُغْرِيهِمْ بِهَذَا

لَمَّا نَهَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ

الشَّيْطَانُ يَسْلُطُ عَلَى الْعِبَادِ لِمُخَالَفَةِ النَّهْيِ

وَالَا وَشَ مَصَالِحُهُمْ مِنَ الصُّورِ هَذِي؟ وَاللَّهُ مَا لَهُمْ مَصَالِحٌ إِلَّا الْمَضَارُّ فَقَطَّ

مَتَى وَشَ مَصْلَحَتُهُمْ مِنْ هَالصَوَابِ؟ وَأَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ يُصَوِّرُونَ النِّسَاءَ وَالْجَمِيلَاتِ

يُصَوِّرُونَهُنَّ سَافِرٍ لِلْفِتْنَةِ وَهَذِهِ عِلَّةٌ ثَالِثَةٌ فِي التَّصْوِيرِ عِلَّةٌ ثَالِثَةٌ وَهِيَ أَنَّ التَّصْوِيرَ سَبَبٌ لِلْفِتْنَةِ وَإِنْتِشَارِ الْفَاحِشَةِ لِأَنَّ صُورَةَ النِّسَاءِ

الْجَمِيلَاتِ يُسَبِّبُ النَّظَرَ فِيهَا فِي الْمَجَلِّ أَوْ الْجَرَائِدِ ثُمَّ يَوَدُّ أَنْ يَدْخُلَ الشَّهْوَةَ فِي نَفْسِ النَّاطِرِ ثُمَّ يَرُوحُ بِطَلْبِ هَذِهِ الصُّورِ أَوْ امْتِثَالِهِ

فَيَكُونُ تَكُونُ الصُّورَةُ هَذِي كَالْفَوَادَةِ الَّتِي تَقُودُهُ إِلَى الْفَاحِشَةِ

التَّصْوِيرُ فِيهِ مَحَاذِيرٌ وَلَا فِيهِ نَفْعٌ أَبَدًا

اللَّهُمَّ إِلَّا الصُّورَ الضَّرُورِيَّةَ الَّتِي إِنْ تَصَوَّرَ لِلْأُمُورِ الْجِنَائِيَّةِ

هَذِي ضَرُورِيَّةٌ وَالضَّرُورَةُ تُبِيحُ الْمَحْظُورَ

مِثْلُ تَصْوِيرِ الْبَطَاقَةِ تَصْوِيرِ رُحْصَةٍ مِنْ أَجْلِ مَعْرِفَةِ الشَّخْصِ وَتَطْبِيقِ الصُّورَةِ عَلَيْهِ لَوْ حَصَلَ مِنْهُ أَجْرَامٌ طَبَّقَ عَلَيْهِ السُّورَةُ هَذِي

يَقُولُونَ ضَرُورِيَّةٌ يَجُوزُ عَمَلُهَا لِلضَّرُورَةِ أَمَا غَيْرُهَا مِنْ بَابِ الْفَنِّ أَوْ مِنْ بَابِ الْمُنَاطِرِ مِنْ بَابِ الذِّكْرِيَّاتِ صُورَةُ الْوَلَدِ الْخَبِيبِ

صُورَةُ الْأَبِ حَرَامٌ مَا يَجُوزُ

صُورَةُ الْعَالَمِ تُشَوِّفُهُ مَا يَجُوزُ هَذَا كُلُّهُ حَرَامٌ

نَعَمْ

وَيَحْرُمُ لَيْسَ فِيهِ حَيٌّ مُصَوَّرٌ قِرَاءَةُ حَيٍّ مُصَوَّرٍ

يَعْنِي سُورَةَ حَيَوَانَ سِوَاءِ إِنْسَانٍ أَوْ طَيْرٍ أَوْ بَهِيمَةٍ أَوْ حَشْرَةٍ أَوْ أَيِّ شَيْءٍ فِيهِ رُوحٌ

حَرَامٌ  
أَمَّا صُورٌ مَا لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ كَالشَّجَرِ وَالْأَنْهَارِ  
وَالْحُبِّ وَالْأَشْجَارِ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ  
الشَّيْءُ إِلَى مَا فِيهِ رُوحٌ الْمَنَاطِرُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا رُوحٌ مَا يَخَافُ  
تَصْوِيرُ الْبِرِّ الْبَحْرِ لَا بَأْسَ

نَعَمْ  
وَيَحْرُمُ لُبْسُ فِيهِ حَيٍّ مُصَوَّرٍ  
طِرَازاً وَصَبْعاً  
فِي أَصْحَ النَّرْدُودِ

نَعَمْ  
وَصَبْعاً فِي أَصْحَ النَّرْدُودِ  
يَعْنِي سِوَاهُ كَانَتْ الصُّورَةُ مُجَسَّمَةً أَوْ كَانَتْ صَنْعَ  
يَعْنِي رَسْمٌ عَلَى الْوَرَقِ أَوْ عَلَى الثُّوبِ رَسْمٌ أَوْ مُلْتَقِطَةٌ بِالْأَلَةِ الْفُوتُوغْرَافِيَّةِ بِمَعْنَى وَاجِدِ الْمَعْنَى وَاجِدُ كُلِّ صُورَةٍ فَلَا يَجُوزُ عَمَلُ  
الصُّورِ وَلَا لِصَافِهَا بِالثِّيَابِ وَلُبْسِ الثِّيَابِ فِيهَا لِأَنَّ هَذَا حَمَلٌ لِلصُّورَةِ وَاسْتِعْمَالٌ لِلصُّورَةِ وَتَرْوِيحٌ لِلصُّورَةِ فَلَا يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ فِي سِتْرِ وَسَقْفٍ وَحَائِطٍ  
يَكْرَهُ فِي سِتْرِ

تَجْعَلُ فِي سِتْرِ عَلَى الْجِدَارِ أَوْ دِيكُورٍ عَلَى الْجِدَارِ أَوْ عَلَى فَتْحَةٍ فِي الْجِدَارِ مَنَعَ الْهَوَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا أَرَادَ دُخُولَ  
حُجْرَةِ عَائِشٍ وَرَأَى فِيهَا قِرَاماً وَضَعْتُهُ عَلَى سَهْوَةٍ فِي الْجِدَارِ يَغْنِي عَلَى فُرْجَةٍ فِي الْجِدَارِ فِيهَا صُورَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِمْتَنَعَ مِنَ الدُّخُولِ وَتَغَيَّرَ وَجْهَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى أَنْ يَدْخُلَ حَتَّى هُنَاكَ السِتْرُ وَجَعَلَ وَسَايِدَ عِنْدَ ذَلِكَ دَخَلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ

نَعَمْ الْأَمْرُ مَا هُوَ سَهْلٌ سِوَاهُ فِي الْجِدَارِ أَوْ فِي السَّقْفِ فِي السُّقُوفِ  
أَوْ عَلَى الْأَبْوَابِ

كُلُّهُ حَرَامٌ هَذَا مَا يَجُوزُ  
وَالوَاجِبُ الصُّورَةُ يَعْنِي تَقُولُ أَنَا مَا يُمَكِّنُ تَقُولُ أَنَا مَا سَوِّبْتُ هَالصُّورَةَ هَذِي مُسَوِّبِيهَا غَيْرِي مَعْرُةٌ غَيْرِي وَاضِعِيهَا غَيْرِي أَنَا مَا  
عَمِلْتَهَا تَقُولُ تَطْمَسُّهَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَدْعُ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ  
فَإِذَا كُنْتَ مَا هُوَ بَانَتْ اللَّيِّ مُسَوِّبِيهَا وَلَكَ سُلْطَةٌ عَلَى الْبَيْتِ أَوْ الْمَكَانِ فَإِنَّكَ تُطْمَسُّهَا  
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ سُلْطَةٌ فَإِنَّكَ تَنْصَحُ الْبَيْتَ بِأَنْ يُطْمَسَّهَا وَيُزِيلَهَا

نَعَمْ  
وَتَكْرَهُ فِي سِتْرِ وَسَقْفٍ وَحَائِطٍ  
وَلَا فِي سِتْرِ

سِتْرٌ عَلَى شَيْءٍ  
وَاضِعُهُ يَسْتُرُ شَيْءٌ بِالْجِدَارِ  
أَوْ مَرْسُومَةٌ عَلَى الْحَائِطِ  
أَوْ مُلْصَقَةٌ بِهِ أَوْ بِرِوَاكِ مُعَلَّقَةٍ أَوْ فِي سَقْفٍ كُلِّهِ سِوَا

نَعَمْ  
وَتَكْرَهُ فِي سِتْرِ وَسَقْفٍ وَحَائِطٍ  
وَلَا بَأْسَ فِي مَوْطُوبِهَا وَالْمُوسِدِ  
أَمَّا إِذَا كَانَتْ الصُّورَةُ مُمْتَهِنَةً تُدَاسُ  
تُدَاسُ يَجْلِسُ عَلَيْهَا يُوطَأُ عَلَيْهَا يَتَكَبَّرُ عَلَيْهَا

حُطُوطُهُ مَسَانِيدٌ  
مَا فِي بَأْسٍ لِأَنَّهَا مُمْتَهِنَةٌ  
لِأَنَّهَا مُمْتَهِنَةٌ

نَعَمْ  
لِأَنَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا هُنَاكَ السِتْرُ وَجَعَلَ وَسَايِقَ دَخَلَ وَإِنَّكَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ لِلْمَرْءِ السُّجُودَ بِوَجْهِهِ عَلَى صُورَةٍ قَدْ صَوَّرَتْ فِي مُمَهَّدٍ  
كَذَلِكَ يَكْرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ وَأَمَامَهُ صُورَةٌ

لَأَنَّ هَذَا يُشْبِهُ عِبَادَةَ الْأَصْنَامِ  
فَلَا تَسْتَقْبِلِ الصُّورَةَ وَأَنْتَ تُصَلِّي  
وَلَا تَسْجُدُ عَلَيْهَا  
مَوْضِعُ سُجُودِكَ  
أَمَّا أَنْتَ عَلَيْهَا أَوْ تَجْلِسُ عَلَيْهَا فَلَا بَأْسَ  
أَمَّا أَنْتَ تَسْجُدُ عَلَيْهَا أَوْ تَسْتَقْبِلُهَا فَهَذَا يُشْبِهُ عِبَادَةَ الْأَصْنَامِ  
تَجَنَّبَهُ

نَعَمْ  
وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ السُّجُودَ بِوَجْهِهِ  
عَلَى قَدْ صَوَّرَتْ فِي مَمَّهْدٍ  
فِي مَشْهَدٍ يَعْنِي فِي فِرَاشٍ  
الْمِهَادُ لِلْفِرَاشِ نَعَمْ  
أَسْجُدِي

نَعَمْ  
بِذَاكَ حَفِيدُ الْمَجْدِ أَفْتَى لِشَبِيهِهِ حَفِيدُ الْمَجْدِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ عَبْدُ السَّلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ صَاحِبِ الْمُنتَقَى حَفِيدُهُ مَنْ هُوَ؟ شَيْخُ الْإِسْلَامِ  
شَيْخُ الْإِسْلَامِ  
شَيْخُ الْإِسْلَامِ

نَعَمْ  
هَذَا بِأَنَّهُ لَا يَسْتَنْدُ عَلَى الصُّورَةِ أَفْتَى شَيْخُ الْإِسْلَامِ حَفِيدُ الْمَجْدِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ أَنَّهُ لَا يَسْتَنْدُ عَلَى الصُّورَةِ  
نَعَمْ

بِذَاكَ حَفِيدُ الْمَجْدِ أَفْتَى لِشَبِيهِهِ  
وَكَانَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ تَلْمِيذًا لِلنَّاطِمِ  
تَلْمِيذًا لِابْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ  
وَصَارَ ابْنُ عَبْدِ الْقَوِيِّ فِي الْأَخِيرِ يَقْتَدِي بِهِ  
صَارَ فِي الْأَخِيرِ يَقْتَدِي بِهِ  
بِتَلْمِيذِهِ لِمَا تَفَوَّقَ عَلَيْهِ فِي الْعِلْمِ  
شَفَّ الْآنَ يَسُوقُ تَلْمِيذَهُ؟ نَعَمْ  
يَعْنِي بِتَحْرِيمِ السُّجُودِ عَلَى الصُّورَةِ لِشَبِيهِهِ يَعْنِي لِشَبِيهِهِ صَاحِبِهِ بِعِبَادَةِ الْأَصْنَامِ لِشَبِيهِهِ هَا؟ نَعَمْ  
بِذَاكَ؟ بِذَاكَ حَفِيدُ الْمَجْدِ أَفْتَى لِشَأْنِ نَعَمْ  
لِشَبِيهِهِ

إِيهِ  
بِعِبَادَةِ الْأَصْنَامِ عَلَى غَيْرِهَا أَسْجُدِي عَلَى غَيْرِهَا أَسْجُدِي عَلَى غَيْرِ الصُّورَةِ إِذَا كَانَتْ الصُّورَةُ تَحْتَهُ أَوْ تَحْتَ قَدَمِكَ مَا فِي بَأْسٍ صَلَّ  
عَلَيْهَا أَمَّا إِذَا كَانَتْ قُدَامَكَ وَلَا تَحْتَ جَنْبِكَ فَلَا يَجُوزُ هَذَا لِأَنَّ هَذَا يُشْبِهُ عِبَادَةَ الْأَصْنَامِ  
نَعَمْ

وَيُكْرَهُ مَا فِيهِ صَلَيبٌ مُصَوَّرٌ  
وَهَذَا جَمِيعٌ لِلرِّجَالِ وَنَهْدٍ  
وَالصَّلَيبُ أَشَدُّ  
الصَّلَيبُ هُوَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ صُورَةُ الْمَسِيحِ لِمَا قَتَلَهُ الْيَهُودُ وَصَلَّبُوهُ عَلَى الْخَشَبَةِ  
صَوَّرُوهُ وَلِذَلِكَ الشَّوْهُ عَلَى صُورَةِ رَجُلٍ مَصْلُوبٍ  
مَاذَا أُبْدِيهِ  
وَمَصْلُوبٌ  
وَهَذَا كَذِبٌ  
الْمَسِيحُ عَلَيْهِ مَا قُتِلَ وَلَا صَلَبٌ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَّبُوهُ  
وَلَكِنْ شَبِيهِ لَهُمْ  
الْمَسِيحُ أَنْجَاهُ اللَّهُ مِنْهُمْ  
وَإِنَّمَا قَتَلُوا رَجُلًا يُشْبِهُهُ  
ظَنُّوا أَنَّهُ هُوَ  
فَقَتَلُوهُ وَصَلَّبُوهُ

فَالْمَقْتُولُ وَالْمَصْلُوبُ لَيْسَ هُوَ الْمَسِيحُ  
وَالَّذِينَ رَعَمُوا أَنَّهُمْ قَتَلُوهُ هُمُ الْيَهُودُ  
وَمِنْ غِبَاوَةِ النَّصَارَى أَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ الصَّلِيبَ  
وَكَانَ الْمَعْرُوضُ أَنَّهُمْ يَكْسِرُونَ الصَّلِيبَ لِأَنَّهُ عَلَيْهِمْ أَنْ نَبِيَّهُمْ يُقْتَلُ وَيَصْلَبُ  
هَذَا عَارٌ عَلَيْهِمْ وَلَكِنْ مَعَ هَذَا عَبْدُوهُ وَعَظْمُوهُ  
إِفْرَحَ الْيَهُودُ هَذَا الشَّيْءَ  
هَذَا هُوَ الَّذِي يُرِيدُونَ الْيَهُودَ لَعْنَتَهُمُ اللَّهُ  
يُفْسِدُوا دِينَهُمُ وَالَّذِي أَغْرَاهُمْ بِعِبَادَةِ الصَّلِيبِ رَجُلٌ يَهُودِيٌّ  
إِسْمُهُ بَلْسُ إِسْمُهُ بُولَسُ  
إِدْعَى الْإِيمَانَ بِالْمَسِيحِ  
أَدْعُ الدُّخُولَ فِي دِينِ الْمَسِيحِ  
كَذِبًا وَرَوْوُ وَأَدْخَلَ الْوَتَيْبَةَ فِي عَلَى النَّصَارَى أَنْدَخَلَ الْوَتَيْبَةَ عَلَى النَّصَارَى فِي دِينِهِمْ وَمِنْهَا عِبَادَةُ الصَّلِيبِ هَذِي مِنْ آثَارِ بُولَسُ  
الْحَبِيبِ الْيَهُودِيِّ غَيْرِ دِينِ النَّصَارَى وَفَرَحُوا بِهِ وَظَنُّوا أَنَّهُ تَابِعٌ لِلْمَسِيحِ وَأَنَّهُ رَسُولُ الْمَسِيحِ وَأَنَّهُ يُسَمُّونَهُ الرَّسُولَ بُولَسُ  
مِنْ غِبَاوَتِهِمْ هَذَا

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ مَا فِيهِ صَلِيبٌ مُصَوَّرٌ  
وَهَذَا جَمِيعٌ لِلرِّجَالِ وَنَهْدِي  
مَا يَجُورُ اسْتِعْمَالُ الصَّلِيبِ عَلَى الْمَلَابِسِ وَلَا عَلَى أَيِّ شَيْءٍ  
يَجِبُ إِتْلَافُهُ لِأَنَّهُ شِعَارٌ لِأَنَّهُ شِعَارُ النَّصَارَى  
شِعَارُ الْوَتَيْبَةِ  
فَيَجِبُ إِتْلَافُ الصَّلِيبِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانَ يَنْزُكُ فِي نَبِيِّهِ شَيْئاً فِيهِ تَصَالِيْبٌ إِلَّا نَقَضَهُ  
وَهُوَ أَشَدُّ مِنَ الصُّورَةِ  
لِأَنَّهُ شِعَارُ النَّصَارَى عِبَادَةُ الْوَتَيْبَةِ  
وَهَذَا حَرَامٌ التَّصَوِيرِ وَح لَيْسَ الصَّلِيبُ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ  
النَّصَارَى يَلْبَسُونَ الصَّلِيبَ  
عَلَى صُدُورِهِمْ  
مَا يَكْتَفُونَ بَوْضَعِهِ عَلَى الْجُدْرَانِ  
بَلْ يَلْبَسُونَهُ عَلَى صُدُورِهِمْ  
فَالْمَسْئَلَةُ إِذَا لَيْسَ شَيْئاً فِيهِ صَلِيبٌ تُشْبِهُهُ  
بِالنَّصَارَى يَحْمَلُ الصَّلِيبَ فَيَجِبُ الْحَذَرُ مِنْ هَذَا وَيَجِبُ مُحَارَبَةُ الصَّلِيبِ وَطَمْسُ الصَّلِيبِ وَنَقْضُهُ نَعَمْ وَيَكْرَهُ لَيْسَ الْأَرْزُ وَالْخُفَّ قَائِمًا  
يَكْفِي نَقْفُ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذِهِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ أَعْرَبَ عَلَى فَضِيلَتِكُمْ مَا تَبَسَّرَ مِنْهَا هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ  
عِنْدَنَا عِنْدَ بَعْضِ الْقَبَائِلِ يُرَجِدُ شَخْصٌ يُسَمَّى مَرْجِعٌ حَقٌّ إِذَا حَصَلَ قَتْلٌ أَوْ تَعَدَّى عَلَى الْأَعْرَاضِ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ وَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا يَرَاهُ  
مِنْ تَعْرِيمِ الْمُعْتَدِي أَمْوَالاً أَوْ سَيَّارَاتٍ لِيُدْفَعَهَا لِلْمُعْتَدِي لِلْمُعْتَدِي عَلَيْهِ  
فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ وَهَلْ هُوَ مِنَ الْحُكْمِ بِالطَّاعُوتِ؟ نَعَمْ هَذَا مِنْ وَبِالطَّاعُوتِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ مَحْكَمَةٌ شَرْعِيَّةٌ أَوْ لَا يُدَّ يَرْجَعُونَ إِلَى  
الْمَحْكَمَةِ وَلَا يَحْكُمُونَ غَيْرَ الْقَاضِي

مَا يَجُورُ يَحْكُمُونَ غَيْرَ الْقَاضِي هَذَا حُكْمُ الطَّاعُوتِ  
يَعْدِلُونَ عَنْ حُكْمِ الشَّرْعِ إِلَى حُكْمِ الطَّاعُوتِ  
أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ مَحْكَمَةٌ وَعِنْدَهُمْ عَالَمٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ يَحْكُمُونَ الْعَالَمَ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ قَاضِيًا يَحْكُمُونَ الْعَالَمَ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ عَالَمٌ لَا  
بَأْسَ إِنَّهُ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ وَاجِدْ إِصْلَاحٌ مِنْ بَابِ الْإِصْلَاحِ لَا مِنْ بَابِ الْحُكْمِ وَالْإِزْلَامِ وَإِنَّمَا مِنْ بَابِ الْإِصْلَاحِ فَإِنْ رَضُوا وَإِلَّا فَلَا يَلْزَمُهُمْ  
الصُّلْحُ لَيْسَ فِيهِ الْإِزَامُ  
فَلَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ هَذِهِ الْأُمُورِ

نَعَمْ  
أَسْأَلُ اللَّهَ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا أَصْلَحَ رَجُلٌ بَيْنَ شَخْصَيْنِ مُتَخَاصِمَيْنِ فِي وَرَضِي فِي هَذَا الصُّلْحِ وَلَكِنْ هَذَا الصُّلْحُ لَمْ يَكُنْ عَلَى ضَوْءِ الْكِتَابِ  
وَالسُّنَّةِ  
فَهَلْ يَأْتِمُ هَذَا الرَّجُلُ أَوْ يَأْتِمُ الْمُتَخَاصِمَانِ؟ إِذَا كَانَ فِيهِ جَوْرٌ وَظَلَمٌ فَلَا يَجُورُ  
إِذَا كَانَ فِيهِ جَوْرٌ وَظَلَمٌ فَلَا يَجُورُ  
الصُّلْحُ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْعَدْلِ



فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ  
وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ  
نَعَمْ

أَمَا إِذَا كَانَ فِي جَوْرِ ظُلْمٍ فَلَا يُسَمَّى صُلْحًا  
وَإِنَّمَا يُسَمَّى ظُلْمًا

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْهَدِيَّةِ لِمَنْ لَهُ وَلَايَةٌ؟ مَا يَجُوزُ هَذِي رَشْوَةٌ هَدِيَّةٌ لِمَنْ لَهُ وَلَايَةٌ هَذِي رَشْوَةٌ  
تُعْطِيهِ يُوْطِئُكَ وَلَا تُعْطِيهِ يَنْفُكُكَ مِنْ مَحَلِّ لِمَحَلِّ هَذِي هِيَ الرِّشْوَةُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ لَوْ تُعْطِيهِ يَزِفُكَ هَذِي رَشْوَةٌ مَا يَجُوزُ وَلَا  
تُعْطِيهِ الْمُدْرَسَ لِأَجْلِ يُنْحَكُ هَذِي رَشْوَةٌ كُلُّهَا رَشْوَةٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَفْضِيلِ الْأَبِّ فِي  
الْهَيْبَةِ عَلَى إَوْلَادِهِ؟ يَجِبُ الْعَدْلُ بَيْنَ أَوْلَادِهِ مَا يُعْطِي بَعْضُهُمْ وَيُحْرَمُ بَعْضُهُمْ  
وَلَا يُرَوِّدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ  
بَلْ يَعْدِلُ بَيْنَهُمْ كَمَا فِي الْمِيرَاثِ  
الدَّكْرُ مِثْلَ حِطِّ الْأُنثِيِّينَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ فَضِيلَةٍ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ لَوْ أَهْدَى الطَّالِبُ إِلَى مُعَلِّمِهِ أَوْ الْمُعَلِّمُ إِلَى مُدِيرِ الْمُدْرَسَةِ بِقَصْدِ الْمَحَبَّةِ وَالْإِلَاقَةِ  
فَمَا حُكْمُ الْهَدِيَّةِ؟ وَمَا حُكْمُ قَبُولِهَا؟ رَشْوَةٌ مَا هِيَ بِهَدِيَّةٍ ذِي  
لَيْشُ تُسَمِّي بِهَا هَدِيَّةً؟ بِالِاسْمِ الطَّيِّبِ  
هَذَا اسْمُ طَيِّبِ الْهَدِيَّةِ

حَتَّى الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْهَدِيَّةِ وَهَذَا مَا هِيَ بِهَدِيَّةٍ هَذِي رَشْوَةٌ سَحَتْ لَا يَجُوزُ الْإِهْدَاءُ لِلْمَسْئُولِ أَبَدًا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ  
إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يَكُونُ مِنَّا أحياناً مُنَادَاةُ الْأَوْلَادِ وَالطَّلَابِ فِي الْخَدَمِ بِالْألقَابِ قَبِيحَةٍ مِثْلَ نَعَمْ يَكُونُ مِنَّا أحياناً مُنَادَاةُ  
الْأَوْلَادِ وَالطَّلَابِ وَنَحْوَهُمْ مِثْلَ الْخَدَمِ بِالْألقَابِ مِثْلَ اَيْشِ؟ الْخَدَمُ نَعَمْ بِالْألقَابِ قَبِيحَةٍ مِثْلَ يَحْمُ يَا سَفِيهَ يَا بَهِيمَةَ وَالْهَدَفُ مِنْ ذَلِكَ التَّأْدِيبِ  
السُّؤَالُ مَا الْحُكْمُ فِي ذَلِكَ؟ هَذَا لَا يَجُوزُ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَصْدُرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمِ النِّسَاءِ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءِ أَحْسَنَ  
أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْألقَابِ مَا يَجُوزُ هَذَا  
إِذَا بَغِيَةً تَأْدِيبُهُ بَعِيرِ الْجَمَارِ وَغَيْرِ الْكَلْبِ وَغَيْرِهِ  
تَأْدِيبُهُ مِنْ غَيْرِ هَذَا نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا حَكَمَ الْقَاضِي تَمَّ لَمْ يَنْفُذْ حُكْمَهُ فَهَلْ لَهُ أَنْ يَنْزِعَ الْقَضَاءَ إِنْ رَأَى تَكَرَّرَ ذَلِكَ وَرَأَى فِيهِ الْمَصْلَحَةَ؟ لَا مَا يَنْزِعُ  
الْقَضَاءَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنَّهُ بَعْضِي بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَكَوْنِهِ مَا يُنْفِذُ حُكْمَهُ الْإِثْمُ عَلَى مَنْ لَمْ يُنْفِذْ  
أَمَا هُوَ يُبَيِّنُ الْحَقَّ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي بِلَادِنَا يَحْكُمُونَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ  
فَمَا هُوَ الْحُكْمُ إِذَا اخْتَارَ الْإِنْسَانُ إِلَى أَنْ يَتَّحَاكَمَ إِلَى تِلْكَ الْمَحَاكِمِ؟ وَمَا الْحُكْمُ فِي مَنْ يَعْمَلُ الْمُنَاسِبَةَ كَالْمَحَامَاةِ أَوْ تَدْرِيسِ هَذَا  
الْقَانُونِ الْوَضْعِيِّ أَوْ الْإِتْحَاقِ بِالْكَلِّيَّاتِ الَّتِي تُخْرِجُ الْمُحَامِيينَ وَالْقَضَاءَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِهَذَا الْقَانُونِ الْوَضْعِيِّ  
هَذَا مِنْ آفَاتِ الْإِقَامَةِ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ إِنَّكَ تَأْخُذُ حُكْمَهُمْ تَخْضَعُ أَنْظِمَتُهُمْ وَتَتَّحَاكَمُ إِلَى مَحَاكِمِهِمْ  
وَلِذَلِكَ وَجَبَتْ الْهَجْرَةُ عَلَى الْمُسْلِمِ  
فَلَا يَقِيمُ وَإِذَا اضْطُرَّ إِلَى الْإِقَامَةِ فَلَا يَتَّحَاكَمُ إِلَى الطَّاغُوتِ  
مَا يَتَّحَاكَمُ إِلَى الطَّاغُوتِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْقَاضِيِ الْفَتَى لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا عَلِمُوا حُكْمَهُ فِي مَسْأَلَةٍ  
مُعَيَّنَةٍ أَتَوْهُ لِيَحْكُمَ لَهُمْ بِهَا

فَهَلْ هَذَا الْقَوْلُ صَحِيحٌ؟ لَا إِذَا شَعَرَ أَنَّ هَذَا إِذَا شَعَرَ أَنَّ هَذَا يَسْأَلُهُ أَنَّهُ لَهُ حَصْنٌ مَا يُفْتِيهِ يَقُولُ لَهُ هَاتِ حَصْنَكَ  
لَكِنْ لَوْ إِسْأَلَهُمْ مَسْأَلَةً فِي الصَّلَاةِ هَذِي فِيهَا حُصُومَةٌ؟ مَسْأَلَةٌ فِي الصَّلَاةِ فِي الْوُضُوءِ

مَسَائِلٌ مَا فِيهَا طَرَفَانِ  
يُفْتِيهِ مَسْأَلَةٌ فِي الطَّلَاقِ هَذِي فِيهَا حُصُومَةٌ مَا فِيهَا أَمَا إِذَا سَأَلَهُ عَنْ أَنَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ فُلَانٍ نِزَاعٌ فِي أَرْضٍ أَوْ فِي بُسْتَانٍ أَوْ فِي فِهْدَا لَا  
هَذِي حُصُومَةٌ يَقُولُ لَا هَاتِ حَصْنَكَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
السَّائِلُ يَقُولُ مَا صِحَّةُ حَدِيثِ؟ أَمَا دَرَّ إِلَيَّ أَرَاكَ ضَعِيفًا فَلَا تَتَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ  
وَهَلْ يُؤْخَذُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ الْقَاضِيَّ قَوِيًّا فِي شَخْصِيَّتِهِ؟ لَا

الْحَدِيثُ صَحِيحٌ

الْحَدِيثُ صَحِيحٌ وَلَيْسَ فِي هَذَا تَنْقُصُ لِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَكِنَّهُ تَصِيحَةٌ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ  
إِنَّهُ مَا عِنْدَهُ اسْتِعْدَادٌ مَا عِنْدَهُ اسْتِعْدَادٌ لِلْقِيَامِ بِالمَسْئُولِيَّةِ هَذِي مَوَاهِبُ يُجْعَلُهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي النَّاسِ  
أَبُو ذَرٍّ مِنْ أَفْضَلِ الصَّحَابَةِ

أَفْضَلِ الصَّحَابَةِ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ

وَمِنَ الْمُهَاجِرِ وَمِنَ الزُّهَادِ وَالْأَتْقِيَاءِ وَالْعُلَمَاءِ لَكِنَّ مَا عِنْدَهُ مَوْهَبَةٌ الْوَلَايَةِ فَتَصَحَّهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَوَلِّيِ الْوَلَايَةِ لِأَنَّهُ  
مَا عِنْدَهُ الْفُدْرَةُ عَلَى الْقِيَامِ بِهَا نَعَمْ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ كَانَ لَهُ حَقٌّ فِي بَلَدٍ يَحْكُمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ  
نَعَمْ

مَنْ كَانَ لَهُ حَقٌّ فِي بَلَدٍ يَحْكُمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ

وَلَا يُعِينُ أَخْذَ حَقِّهِ إِلَّا يَدْفَعُ الرِّشْوَةَ

فَهَلْ يَجُوزُ دَفْعُهَا؟ كَمَا سَمِعْتُمْ فِي الْكَلَامِ النَّاطِرُ يَقُولُ يَجُوزُ إِذَا كَانَ مُضْطَّرًّا إِلَيْهَا لِاسْتِنْفَادِ حَقِّهِ  
وَلَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ مَا يَجُوزُ دَفْعُ الرِّشْوَةِ لِعُمُومِ النَّهْيِ عَنْهَا وَلَعِنَ فَاعِلِهَا

نَعَمْ

هُنَاكَ وَسَائِلُ أُخْرَى يَعْْمَلُ الْوَسَائِلُ الْأُخْرَى لِاسْتِنْفَادِ حَقِّهِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ كَثُرَتْ السَّرَقَاتُ وَانْتَشَرَتْ بِسَبَبِهِ إِهْمَالٌ وَإِبْطَالٌ إِقَامَةٌ حَدِّ السَّرْقَةِ؟ نَعَمْ  
فِي هَذِهِ الْبِلَادِ وَبِاللَّهِ الْحَمْدُ مَكَانٌ تَقْطَعُ يَدٌ خَفَتْ حُفَّ السَّرْقَةِ فِي الْبِلَادِ الْأُخْرَى مَا يَسْتَقْرُونَ وَلَا عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَلَا يَأْمَنُونَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ  
وَلَا عَلَى بُيُوتِهِمْ

يُهْجَمُ عَلَيْهِمْ وَتُؤَخَذُ أَمْوَالُهُمْ

أَمَّا فِي هَذِهِ الْبِلَادِ وَبِاللَّهِ الْحَمْدُ فَالْأَمْنُ مَا نَقُولُ إِنَّهُ مَا يُوجَدُ سَرِيعٌ يُوجَدُ سَرْقَةٌ وَجَدَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَجَدَتْ السَّرَقَاتُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَعَ أَنَّهُ يُقِيمُ الْحُدُودَ وَحَدَّ الزَّانَا فِي عَهْدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَنَّهُ يُقِيمُ الْحُدُودَ

فَمَا هُوَ بِمَعْنَاهُ أَنَّهُ مَا يُوجَدُ فِي الْمُجْتَمَعِ جَرِيمَةٌ

تُوجَدُ الْجَرَائِمُ وَلَكِنَّ الشَّامَ فِي إِقَامَةِ الْحَدِّ

وَالْحُدُودِ وَبِاللَّهِ الْحَمْدُ فِي هَذَا الْبَلَدِ تَقَامُ

تَقَامُ وَبِاللَّهِ الْحَمْدُ

وَلِذَلِكَ هَذَا الْبَلَدُ يَمْتَنَرُ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ بُلْدَانِ الْعَالَمِ أَرَقَى بِلَادِ الْعَالَمِ كَمَا يُسْمَوْنَهَا بِالسُّلْحَةِ الْمُخَابِرَاتِ وَالْأَشْيَاءِ أَوْ الْجَرِيمَةِ فِيهَا  
مُتَقَسِّبَةً

وَهَذِهِ الْبِلَادُ وَبِاللَّهِ الْحَمْدُ الْجَرَائِمُ فِيهَا قَلِيلٌ وَعَلَى حَقِّيَّةِ

هَذَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

الْحَمْدُ لِلَّهِ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يُمَكِّنُ الْقَوْلُ إِنَّ الْوَاسِطَةَ الْمَعْرُوفَةَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ هِيَ نَوْعٌ مِنَ الرِّشْوَةِ؟ هَذِهِ شَفَاعَةٌ مَا هِيَ الْوَاسِطَةُ الشَّفَاعَةُ

إِذَا وَصِيَّةٌ وَاحِدٌ يَنْتَفِعُ لَكَ فِي تَحْصِيلِ حَقِّكَ لَكَ

هَذِي شَفَاعَةٌ

قَالَ جَلَّ وَعَلَا مَنْ يَشْفَعُ جَمَاعَةً حَسَنَةً كُلُّهُ نَصِيبٌ مِنْهَا

أَهْ مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً يُكِنُّ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يُكِنُّ لَهُ مِنْهَا الشَّفَاعَةَ السَّيِّئَةَ أَنْ تَشْفَعَ فِي أَخْذِ حَقِّ الْغَيْرِ

أَنْ تَشْفَعَ فِي أَخْذِ حَقِّ الْغَيْرِ

لِلْمَشْفُوعِ لَهُ

تَشْفَعُ فِي تَعْطِيلِ حَدِّ مَنْ حُدُودِ اللَّهِ

تَشْفَعُ فِي الْمُجْرِمِينَ

مَا يُقَامُ عَلَيْهِ حَدٌّ

هَذِي الشَّفَاعَةُ الَّتِي فِيهَا ظُلْمٌ أَوْ فِيهَا تَعْطِيلٌ لِلْحُدُودِ

هَذِي شَفَاعَةُ سَيِّئَةٍ وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ

مَلْعُونٌ مِنْ شَفَعٍ وَمَلْعُونٌ مِنْ قَبْلِ الشَّفَاعَةِ

بِهَذَا نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لِي أَرْحَامٌ فِيَّ فِي أُخْرَى وَقَدْ لِي أَرْحَامٌ فِيَّ فِي دَوْلَةٍ أُخْرَى

وَقَدْ عَاتَيْنَا كَثِيرٌ عَلَى عَدَمِ الدَّهَابِ لَهُمْ بِأَنَّا قَاطِعُونَ لِلرَّجْمِ  
نَعَمْ لَنَا أَرْحَامٌ فِي دَوْلَةٍ أُخْرَى

إِيه

وَقَدْ عَاتَيْنَا كَثِيرٌ عَلَى عَدَمِ الدَّهَابِ لَهُمْ بِأَنَّا قَاطِعُونَ لِلرَّجْمِ  
سَبَبُ عَدَمِ دَهَابِنَا هُوَ أَنَّا لَا نَدْخُلُ مِنْ تِلْكَ الْخُدُودِ إِلَّا بِدَفْعِ رَشْوَةٍ لِرِجَالِ الْجَمَارِكِ حَتَّى يَمْشُوا أُمُورَنَا  
فَهَلْ هَذَا سَبَبٌ لَزِيَارَتِهِمْ؟ أَوْ هُوَ سَبَبٌ مَانِعٌ لِعَدَمِ الدَّهَابِ لِصَلَةِ الرَّجْمِ  
تَدْهَبُونَ لَزِيَارَةِ الرَّجْمِ؟ وَلَوْ تَرْتَبَ عَلَى هَذَا أَنَّكُمْ تَدْفَعُونَ لِلْمَسْئُولِينَ لِأَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ التَّوَصُّلِ إِلَى الْحَقِّ وَصَلَةِ الرَّجْمِ وَلَا تَطْلُمُونَ  
أَحَدٌ هَذَا مَا ظَلَمْتُمْ فِيهِ أَحَدٌ وَيَكُونُ الْإِثْمُ عَلَى الْآخِرِ هُنَا الْإِثْمُ عَلَى الْآخِرِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ  
يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَلْبَسَ الشَّقَافَ أَوْ اللَّيَاسَ الْعَارِيَّ عِنْدَ مَحَارِمِهَا مِنْ إِخْوَانِهَا وَأَبِيهَا وَنَحْوِهِمْ؟ لَا يَقُولُ لَكَ عَلَيْهِ إِلَّا الزَّوْجُ النَّاطِقُ يَقُولُ  
إِلَّا الزَّوْجُ وَلَا تَلْبَسُ هَذَا إِلَّا عِنْدَ الزَّوْجِ فَقَطْ  
أَوْ السَّيِّدُ تَلْبَسُهُ الْأُمَةُ عِنْدَ سَيِّدِهَا  
أَمَّا عِنْدَ غَيْرِ الزَّوْجِ مَا يَجُوزُ وَلَوْ كَانَ مِنْ مَحَارِمِهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَنَا أَعْمَلُ فِي إِحْدَى الشَّرَكَاتِ وَأَعْطَيْتُ لِبَاسًا فِيهِ سِرٌّ  
وَلَا بُدَّ مِنْ لَبْسِ هَذَا اللَّيَاسِ فِيَّ مَا حُكِمَ ذَلِكَ؟ تَطْمَسُ السُّورَةُ تَطْمَسُ الصُّورَةَ وَتَلْبَسُ اللَّيَاسَ  
أَلَا إِنْ كَانَ قَصْدُكَ صُورَكَ لِأَنَّهُمْ مِنَ الْمَصَانِعِ وَالْمَحَلَّاتِ يُعْلَفُونَ صُورَةَ الشَّخْصِ

عِنْدَ الدُّخُولِ وَعِنْدَ الْخُرُوجِ

هَذَا تَعْلَفُهَا عِنْدَ الدُّخُولِ وَإِذَا أَنْتَ دَخَلْتَ تُخْفِيهَا

تُخْفِيهَا إِلَى أَنْ تَحْتَاجَ إِلَيْهَا

فَإِذَا احْتَجَّتْ إِلَيْهَا فَأَبْرَزْهَا

وَإِذَا لَمْ تَحْتَاجْ إِلَيْهَا فَأَخْفِهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ ائْتَشَرْتِ مَلَائِسَ الْأَطْفَالِ الْمُصَوَّرِ عَلَيْهَا صُورٌ لِدَرَجَةٍ أَنَّا لَا نَجِدُ مَلَائِسَ لِأَطْفَالِنَا خَالِيَةً مِنْ هَذِهِ الصُّورِ

بَلْ إِنْ بَعْضَ السَّلْعِ وَالْمُشْتَرِيَاتِ مِنْ مَعْلَبَاتٍ وَحَفَائِصٍ وَغَيْرِهَا لَا تَخْلُو مِنْ سُورَةٍ فَتَدْخُلُهَا الْمَنْزِلُ

السُّوَالُ مَا حُكِمَ أَخْذُهَا وَشِرَائُهَا وَإِدْخَالُهَا مَعَ أَنَّهُ يَصْنَعُ أَمَّا الْمَلَائِسُ أَمَّا الْمَلَائِسُ فَهُنَاكَ مَلَائِسٌ لَيْسَ فِيهَا صُورٌ

قَوْلُ السَّائِلِ مَا وَجَدْنَا مَلَائِسَ غَلَطَ فِيهِ مَلَائِسَ

لَوْ ائْتَشَرْتِ فَمَا شِ ائْتَشَرْتِ فَمَا شِ وَقَصَلْتُهُ عَلَى وَلَكَ عِنْدَ الْخِيَّاطِينَ هَا مَا هُمْ لِأَزْمِ تَسْرَبِ شَيْءٍ جَاهِرٌ

أَشْرَ شَيْءٍ وَقَصَلْتُهُ أَنْتَ

تَخِيطُهُ عِنْدَ مَحَلَّاتِ الْخِيَّاطَةِ

فَلَا يَجُوزُ لَبْسُ شِرَاءِ الْمَلَائِسِ اللَّيِّ فِيهَا تَصَاوِيرُ

وَأَمَّا الصُّورُ اللَّيِّ عَلَى السَّلْعِ هَذِي مُمْتَهِنَةٌ

أَنْتَ مَا قَصَدْتَ الصُّورَةَ؟ أَنْتَ قَصَدْتَ السَّلْعَةَ؟ وَالْكَرْتُونُ هَذَا تَلْفَهُ إِذَا خَلِصَتْ مِنْهُ أَوْ الْفُوطِيُّ تَلْفَهُ إِذَا خَلِصَتْ مِنْهُ مَا وَإِنْ كَانَ تَبِي

تَسْتَعْمِلُ هَذَا الْكَرْتُونُ أَوْ تَسْتَعْمِلُ هَذَا الْغِلَافَ

تَبِي تَسْتَعْمِلُهُ؟ اِطْمَسَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مِنَ النِّسَاءِ مَنْ تَلْبَسُ اللَّيَاسَ الْفَاضِحَ أَوْ الشَّقَافَ ثُمَّ تَخْرُجُ إِلَى الْإِسْوَاقِ لِكِنِّهَا تَلْبَسُ

فَوْقَ هَذَا الْحِجَابِ وَالْعِبَاءَةِ

فَهَلْ فَعَلَهَا جَائِزٌ؟ مَا هُوَ جَائِزٌ لِأَنَّ وَسِيلَةً إِلَى أَنَّهُ تَسْقُطُ عِبَائُهَا وَلَا تَصْغُهَا ثُمَّ تَطْهَرُ مَلَائِسَهَا السَّيِّئَةَ فَلَا يَجُوزُ لَهَا هَذَا

لَا يَجُوزُ لِمَاذَا تَلْبَسُ اللَّيَاسَ الشَّقَافَ وَتَلْبَسُ عَلَيْهِ الْعِبَاءَةَ؟ هَذَا غَلَطُ الْعِبَاءَةِ يُمَكِّنُ تَسْقُطَ يُمَكِّنُ

\*الدرس ٣١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى  
وَيَكْرَهُ لُبْسَ الْأَمْنِ وَالْخُفِّ قَائِمًا  
كَذَا كَالْتِصَاقِ اثْنَيْنِ عُرْيًا بِمَرْقَدِي  
بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
مِنْ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ أَنَّهُ يَكْرَهُ لُبْسَ الْإِزَارِ قَائِمًا  
وَلُبْسَ الْخُفِّ

قَائِمًا أَنْ يَلْبَسَهُ وَهُوَ جَالِسٌ  
لِأَنَّ أَيْبَرَ لَهُ وَأَسْتُرَ لِعَوْرَتِهِ فِي الْإِزَارِ  
وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي لُبْسِ الْخُفِّ فَإِنَّهُ إِذَا لَبَسَهُ وَهُوَ وَقِفْتُ  
يَكُونُ هَذَا فِيهِ مَشَقَّةٌ عَلَيْهِ  
إِذَا لَبَسَهُ وَهُوَ جَالِسٌ يَكُونُ أَنْفَعًا وَأَحْسَنَ  
وَأَمَّا هَذَا يَتَّبِعُ الْأَسْهَلَ عَلَيْهِ  
إِنْ كَانَ الْأَسْهَلُ عَلَيْهِ أَنْ يَلْبَسَهُ وَهُوَ جَالِسٌ  
وَإِنْ كَانَ الْأَسْهَلُ أَنْ يَلْبَسَهُ وَهُوَ قَائِمٌ  
فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

وَكَذَلِكَ إِذَا احتَاجَ إِلَى لُبْسِ الْخُفِّ قَائِمًا  
مَا يَسْتَطِيعُ الْجُلُوسَ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
نَعَمْ

إِنَّمَا هَذَا مِنْ بَابِ الْأَوْلَوِيَّةِ وَالْأَفْضَلِيَّةِ  
نَعَمْ

وَيَكْرَهُ لُبْسَ الْأَزْرِ وَالْخُفِّ قَائِمًا  
ذَلِكَ لِتِصَاقِ اثْنَيْنِ عُرْيًا بِمَرْقَدٍ  
كَذَلِكَ يَكْرَهُ بَلَّ يَحْرُمُ أَنْ يَنَامَ اثْنَانِ عَارِيَيْنِ حَتَّى وَلَوْ كَانَ الزَّوْجَانِ لِأَنَّ نَهْيَ أَنْ يُجَامِعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ وَهُمَا عَارِيَيْنِ وَهُمَا  
عُرْيَانٌ تَشْبِهُهَا بِالْحَيَوَانَاتِ يَكْرَهُ هَذَا  
بَلَّ إِنَّهُ يَخْرُجُ

وَمِنْ بَابِ أَوْلَى إِذَا كَانَ غَيْرَ زَوْجَيْنِ فَيَكْرَهُ أَنْ يَنَامَ عَارِيَيْنِ  
مُلْتَصِقَيْنِ لِأَنَّ هَذَا يُسَبِّبُ فِي الْفَاجِشَةِ

نَعَمْ  
كَذَاكَ التِّصَاقُ اثْنَيْنِ عُرْيًا بِمَرْقَدِي  
وَيُتَنَبَّهَانِ وَأَفْرَقَ فِي الْمَضَاجِعِ بَيْنَهُمْ  
إِثْنَيْنِ وَأَنَّهُ وَالْمَرْأَتَيْنِ  
مِثْلَ الرَّجُلَيْنِ

الرَّجُلُ أَنْ لَا يَنَامَ فِي فِرَاشٍ وَاحِدٍ وَالْمَرْأَتَانِ لَا تَنَامَانِ عَارِيَتَانِ أَوْ عَارِيَتَيْنِ فِي فِرَاشٍ وَاحِدٍ  
لِذَا فِي ذَلِكَ مِنْ مُخَالَفَةِ الْإِدْبِ وَلِذَا فِيهِ مِنْ سَبَبِ الْوُقُوعِ فِي الْفَاجِشَةِ

نَعَمْ  
حَتَّى بَيْنَ النِّسَاءِ فَإِنَّ النِّسَاءَ تَجِدُ بَيْنَهُنَّ الشَّهْوَةَ فِيمَا بَيْنَهُنَّ وَيَعْمَلْنَ السَّحَاقَ  
نَعَمْ

وَأَتْنَتَيْنِ وَأَفْرَقَ فِي الْمَضَاجِعِ بَيْنَهُمْ  
وَلَوْ أَحْوَهُ مِنْ بَعْدِ عَشْرِ وَكَذَلِكَ فِي الْأَوْلَادِ فِي الْأَوْلَادِ جَاءَ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَرُّوا أَوْلَادَكُمْ  
بِالصَّلَاةِ لَسَبْعٍ وَأَصْرُبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ فَرُقُوا بَيْنَهُمْ أَلَمْ فَلَا تُتْرَكَ أَوْلَادَكُمْ فِي مَضْجَعٍ وَاحِدٍ  
إِذَا بَلَغَ سِنَ الْعَاشِرَةِ كَانَ هُمَا ظَنُّهُ الشَّهْوَةَ يَرُقُّ كُلُّ وَاحِدٍ بِمَرْقَدٍ مُسْتَقِلٍّ  
عَنْ سِوَاءِ كَانَ دَكَرَيْنِ أَوْ أَنْتَيْنِ فَرَقَ بَيْنَهُمْ أَوْ دَكَرَ وَأَنْتَى وَلَوْ كَانُوا إِخْوَةً فَرَقَ بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ نَعَمْ وَقُلْ فِي انْتِبَاهِ وَالصَّبَاحِ وَفِي

الْمَسَاءِ وَنَوْمٍ مِنْ مَا شِئْتَ تَهْتَدِي  
كَذَلِكَ مِنْ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ الْأَذْكَارِ  
فِي الصَّبَاحِ فِي أَوَّلِ الصَّبَاحِ وَأَوَّلِ الْمَسَاءِ بَانَ تَأْتِي بِالْأَذْكَارِ الْوَارِدَةِ  
فِي أَوَّلِ الصَّبَاحِ

وَفِي أَوَّلِ الْمَسَاءِ وَكَذَلِكَ الْأَذْكَارُ الَّتِي عِنْدَ النَّوْمِ  
وَالْأَذْكَارُ الَّتِي عِنْدَ الْإِنْتِبَاهِ مِنَ النَّوْمِ

فَالذُّكْرُ وَرَدَتْ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ  
وَهِيَ مَجْمُوعَةٌ وَمُتَبَيِّنَةٌ فِي كُتُبِ الْأَذْكَارِ الْمُؤَلَّفَةِ مِثْلُ الْأَذْكَارِ لِلنَّوَوِيِّ وَالذُّكْرُ وَالْوَالِدِ الصَّبِيِّ لِابْنِ الْقَيْمِ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ  
ابْنِ تَيْمِيَّةٍ فَرَاغَهَا تَعْرِفُ الْأَذْكَارَ الْمُؤَلَّفَةَ فِي مَوَاقِبِهَا وَلَا تُعْفَلُ نَفْسُكَ تَهْمَلُ نَفْسَكَ مِنَ الْأَذْكَارِ  
فَإِنَّ هَذِهِ الْأَذْكَارَ فِيهَا نَفْعٌ لَكَ  
خَيْرٌ لَكَ وَجَمَالَةٌ لَكَ

وَفِيهَا تَنْوِيرٌ لِقَلْبِكَ بِدَلِّ الْعَقْلَةِ فَعَلَيْكَ أَنْ تُرَاجِعَ هَذِهِ الْكُتُبَ وَفِيهَا كُنُوبٌ مُخْتَصِرَةٌ يُمَكِّنُ تَحْمُلَهَا مَعَكَ مِثْلَ رِسَالَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ  
بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تُحَفِّفُ الْأَخْيَارَ مَسْأَلَةً مُخْتَصِرَةً وَلَا مُعْتَنَى بِهَا مِنْ جِهَةِ الصِّحَّةِ مُؤْتَوَفَةٌ فَعَلَيْكَ أَنْ تَسْتَنْصِحَ بِهَا وَأَنْ تَسْتَعْدِمَهَا فِي أَوْقَاتِهَا  
نَعَمْ

فَفِي سَفَرٍ إِنْ كُنْتَ أَوْ حَضَرَ فَلَا تَدَعِ وَرَدَ خَيْرٌ قَدْ رُوِيَ عَنْ نَعَمٍ فِي سَفَرٍ إِنْ كُنْتَ أَوْ حَضَرَ فَلَا تَدَعِ وَرَدَ خَيْرٌ قَدْ رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدٍ  
لَا تُتْرَكُ الْوَرْدُ

فِي الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ وَالذُّكْرُ النَّوْمُ  
سِوَاءَ كُنْتَ فِي سَفَرٍ أَوْ فِي حَضَرٍ لِأَنَّكَ بِحَاجَةٍ إِلَيْهَا تَحْمِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَتَنْوِرُ قَلْبَكَ وَيَحْفَظُكَ اللَّهُ بِهَا مِمَّا يَضُرُّكَ اللَّهُ بِهَا مِنَ الْهَوَامِ  
وَمِنَ اتِّبَاعِ وَمِنَ الْجِنِّ شَبَاطِيئِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فَهِيَ جَزْرٌ لَكَ بِإِذْنِ اللَّهِ  
نَعَمْ

وَيَحْسُنُ عِنْدَ النَّوْمِ نَفْضُ فِرَاشِهِ  
وَتَوْمٌ عَلَى الْبُيُوتِ وَكُحْلٌ بِاسْمِ دِي كَذَلِكَ مِنَ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ إِذَا كَانَ الْفِرَاشُ مَفْرُوشًا فَاتَّكُفِ بِتَبَعِي قَبْلَ أَنْ تَنَامَ عَلَيْهِ أَنْ تُمَيِّزَهُ بِشَيْءٍ  
لِأَنَّهُ يَكُونُ خَلْفَكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الْحَشْرَاتِ وَالْمُؤْذِيَّاتِ الْأَشْيَاءِ أَوْ عَلَيْهِ تَرَابٌ تَتَأَدَّى بِهِ فَتُحْمِلُ الْفِرَاشَ بِشَيْءٍ قَبْلَ أَنْ تَنَامَ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ  
مَفْرُوشًا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَ  
وَلَا تَنَمْ عَلَيْهِ بِدُونِ أَنْ تُحْمِلَهُ  
نَعَمْ

وَيَحْسُنُ عِنْدَ النَّوْمِ لَفْظُ فِرَاشِهِ  
أَوْ تَنْفُصَهُ  
تَنْفُضُ الْفِرَاشَ  
حَتَّى يَسْفُطَ مَا خَلْفَكَ عَلَيْهِ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ خَشْيَةً أَنْ يَكُونَ خَلْفَكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ لَا تَدْرِي عَنْهُ مِنَ الْمُؤْذِيَّاتِ أَوْ  
مِنَ الْعَقَابِ أَوْ الْحَيَاةِ غَيْرِ ذَلِكَ  
نَعَمْ

نَعَمْ وَيُسْتَحَبُّ النَّوْمُ عَلَى الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ  
يُسْتَحَبُّ النَّوْمُ عَلَى الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ عِنْدَ النَّوْمِ  
لِأَنَّ الْجَانِبَ الْأَيْمَنَ لَهُ مَرْيَةٌ عَلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ تَيَّارٌ فِي تَتَعَلُّ وَتَرَجُلُهُ وَطُهْرُهُ وَشَأْنِهِ كَلِّهِ  
وَأَيْضًا مِنَ النَّاحِيَةِ الصَّحِيَّةِ فَإِنَّ الْقَلْبَ فِي الْجَانِبِ الْأَيْسَرَ  
فَإِذَا نِمْتَ عَلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرَ فَإِنَّ النَّوْمَ يَنْقُلُ لِأَنَّ الْقَلْبَ يَكُونُ مُسْتَرَبِحًا  
فِي ثِقَلِ نَوْمِكَ

أَمَّا إِذَا نِمْتَ عَلَى الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ فَإِنَّ الْقَلْبَ يَكُونُ مُعْلَقًا  
وَيَكُونُ نَوْمُكَ خَفِيفًا  
يَكُونُ النَّوْمُ خَفِيفًا لَا تَسْتَعْرِقُ فِيهِ  
تَكْسِيلٌ عَنِ الْقِيَامِ التَّهَجُّدِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ  
هَذَا هُوَ السِّرُّ فِي كَوْنِكَ تَنَامَ عَلَى الْأَيْمَنِ  
أَوَّلًا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْجِبُهُ النَّيَامُ وَثَانِيًا أَنَّ هَذَا مِنَ النَّاحِيَةِ الصَّحِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ لِخَيْرِ  
نَعَمْ

وَتَوْمٌ عَلَى الْبُيُوتِ مِنَ السُّنَنِ الْإِقْتِحَامِ  
النَّوْمُ إِكْتِحَالٌ عِنْدَ النَّوْمِ بِمَا يُنَاسِبُ الْعَيْنَ لِأَنَّ الْإِكْتِحَالَ فِيهِ مَنَفَعَةٌ لِلْعَيْنِ وَالْإِثْمِدُ هُوَ أَحْسَنُ وَهُوَ تَوْعٌ مِنَ الْجَارَةِ تَوْعٌ مِنَ الْحَجِّ  
الرَّقِيقَةِ الْمَعْرُوفَةِ تَدُقُّ وَيَكْتَحِلُ بِهَا فِي الْعَيْنَيْنِ  
كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعْمِلُهُ  
يُسْتَعْمَلُ الْإِثْمِدُ

وَإِنْ اِكْتَحَلْتَ بِغَيْرِ الْإِثْمِ فَلَا بَأْسَ  
نَعَمْ وَغَيْرَانِ هَذَا غِبَا لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ مَا هُوَ كُلُّ لَيْلَةٍ بَلْ يَكُونُ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ نَعَمْ وَأَصْبِرُ حَافِيًا أَوْ حَافِيًا مُعَدَّدًا وَإِحْشُوشَنَ وَلَا كَذَلِكَ مِنْ  
الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَّا تَلَاوَمَ شَيْئًا وَاجِدًا فَتَنْعَوْدُهُ وَيَشُقُّ عَلَيْكَ تَرْكُهُ لَا تَلَاوَمَ شَيْئًا وَاجِدًا تَكُونُ دَائِمًا رَاكِبًا  
بَلْ تَمْشِي وَتَرْكَبُ

لَأَنَّكَ لَوْ اِحْتَجْتَ إِلَى الْمَشْيِ إِذَا قَدْ تَعَوَّدْتَهُ أَمَا لَوْ دَاوَمْتَ عَلَى الرُّكُوبِ  
أَرَدْتُ الْمَشْيَ أَنَّهُ يَشُقُّ عَلَيْكَ وَالْمَشْيُ فِيهِ صِحَّةٌ لِلْبَدَنِ الْأَطْبَاءُ يَحْتَوْنَ عَلَى الْمَشْيِ وَمَا كَثُرَ مَرَضُ السُّكَّرِ فِي النَّاسِ إِلَّا بِعَدَمِ الْمَشْيِ  
فِيهِ فَايِدَةٌ مَهْمَا اسْتَطَعْتَ أَنْتَ تَمْشِي فَإِنَّكَ تَمْشِي  
تَرْكَبُ تَارَةً وَتَمْشِي تَارَةً

لَا تَمْشِي دَائِمًا وَتَتْرُكُ الرُّكُوبَ وَلَا تَرْكَبُ دَائِمًا وَتَتْرُكُ الْمَشْيَ  
بَلْ عَادِلَ بَيْنَهُمَا  
هَذَا هُوَ الْأَحْسَنُ

وَكَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِإِلْتِعَالِ تَنْتَعُلُ وَتُحْفَى وَأَنْتَ تَمْشِي

يَعْنِي تَارَةً تَمْشِي بِالنَّعْلَيْنِ وَتَارَةً تَمْشِي حَافِيًا

لَأَجْلِ أَنَّكَ تَتَعَوَّدُ الْقُوَّةَ فَدَ تَفْقِدُ النَّعْلَيْنِ فِي يَوْمٍ مِنْ الْأَيَّامِ أَوْ فِي حَالَةٍ مِنَ الْأَحْوَالِ فَيَكُونُ عِنْدَكَ قُدْرَةٌ عَلَى الْمَشْيِ حَافِيًا أَمَا إِذَا تَعَوَّدْتَ  
دَائِمًا النَّعْلَيْنِ أَنْكَ لَا تَسْتَطِيعُ الْمَشْيَ حَافِيًا إِذَا اِحْتَجْتَ إِلَيْهِ إِذَا اِحْتَجْتَ إِلَيْهِ وَبِئْسَ مَا تَعُوذُ النُّعُومَةُ مَا تَعُوذُ النُّعُومَةُ بَلْ  
تُسْتَعْمَلُ أَيْضًا الْخُسُونَةُ تَكُونُ مُتَوَسِّطًا بَيْنَ الْخُسُونَةِ وَالنَّعْ هَذَا هُوَ الْإِعْتِدَالُ وَالْوَسْطُ  
وَالْتَمَدُّ مُسْتَوْبٌ إِلَى مَعَدِّ ابْنِ عَدْنَانَ  
جَدُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَادَتِ الْمَاءِ الْمُعَدِّيِّ مِنَ الْعَرَبِ أَنَّهُمْ هَكَذَا

إِنَّهُمْ يَحُونُونَ وَيَتَوَسَّطُونَ فِي مَشْيِهِمْ وَفِي اِئْتِعَالِهِمْ وَفِي رُكُوبِهِمْ وَهَذِي لَا شَكَّ أَنَّهَا تَرْبِيَةٌ بَدَنِيَّةٌ هَذِهِ التَّرْبِيَةُ الْبَدَنِيَّةُ الْمُؤَيَّدَةُ مَا هِيَ  
بِالتَّرْبِيَةِ الْبَدَنِيَّةِ لِعِبِّ الْكُرَّةِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ لَا التَّرْبِيَةَ الْبَدَنِيَّةَ عَلَى الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ الْمَشْيِ وَالرُّكُوبِ وَالْعَدُوِّ إِذَا تَبَسَّرَ إِنَّكَ تَعْدُو وَلَا  
الِإِئْتِعَالَ وَالْحَفَا وَهَكَذَا هَذِي التَّرْبِيَةُ الْبَدَنِيَّةُ الْمُؤَيَّدَةُ

نَعَمْ

قَالُوا أَنْ اللَّيِّ يُسْمُونَ أَنْفُسَهُمْ بِالتَّرْبُوتَيْنِ وَيُوجِّهُونَ الشَّبَابَ إِلَيْهِمْ يَرُبُّونَهُمْ عَلَى الْأُمُورِ هِيَ التَّرْبِيَةُ الشَّرْعِيَّةُ كَانَ هَذَا أَحْسَنَ مِنَ التَّرْبِيَةِ  
الْعَرَبِيَّةِ وَالْكَرَّةِ وَأَنْوَاعِ الْكَرَّةِ مُدْرَبِ كُرَّةِ الْقَدَمِ وَكُرَّةِ السَّلَّةِ وَكُرَّةِ الْيَدِ وَالْكَرَّةِ الطَّائِرَةِ وَالْكَرَّةِ الْوَاقِعَةِ وَمَا أُدْرِي كُلُّهُ خَرَابٌ فِيهَا فَايِدَةٌ  
مَا فِيهَا فَايِدَةٌ

نَعَمْ

وَيُنْفِقُ عَلَيْهَا أَمْوَالًا مَعَ الْأَسْفِ

يُنْفِقُ عَلَيْهَا أَمْوَالًا لَهَا مُوَازِنَاتٌ

وَهِيَ ضِيَاعٌ فِي ضِيَاعِ

نَعَمْ

وَاللَّهُ لَا يُفِيدُ لَا فِي دِينٍ وَلَا فِي دُنْيَا

نَعَمْ

بِوَأْسِيرٍ حَافِيًا أَوْ حَازِبًا وَامِشْ وَارْكَبْ تَمَعِدُ وَإِخْشُوشِينَ وَلَا تَتَعَوَّدِي

لَا تَعُوذُ نَفْسُكَ شَيْءٌ تُدَاوِمُ عَلَيْهِ

ثُمَّ يَشُقُّ عَلَيْكَ تَرْكَهُ

خُلِّقَ تَارَةً كَذَا وَتَارَةً كَذَا

فَاتَّيَاكَ وَالتَّنْجِيمِ مَعَ زِيٍّ جَحْدُ

كَذَلِكَ التَّنْعُمُ

دَائِمًا مَا تَأْكُلُ إِلَّا أَشْيَيْنِ

أَهْ لَذِيذَةٌ وَاشْبِينِ شَهِيَّةٌ مَا تُدَاوِمُ عَلَى هَذَا لِأَنَّكَ تُعَوَّدُهَا وَلَكِنْ تَارَةً كَذَا وَتَارَةً كَذَا اِعْتَدِلْ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا تَارَةً تَجُوعٌ وَتَارَةً يَشْبَعُ وَهَكَذَا  
فَتَكُونُ مُعْتَدِلًا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْسَ عِبَادَ اللَّهِ بِالْمُتَنَعِّمِينَ

عِبَادَ اللَّهِ لَيْسُوا بِالْمُتَنَعِّمِينَ

وَالرَّجُلُ لَمْ يُخْلَقْ لِأَجْلِ التَّنْعُمِ

تَسْمِينِ جِسْمِهِ وَإِنَّمَا خُلِقَ لِلْعَمَلِ وَالْجِهَادِ وَالْقُوَّةِ هَكَذَا يَبْغِي يَكُونُ الرَّجُلُ

مَا يَعُوذُ نَفْسَهُ النُّعُومَةَ وَالرِّقَّةَ وَأَنْ مَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ أَشْيَيْنِ الْمُسْتَوِيَّاتِ دَائِمًا لَا مَانِعَ مِنْ أَنَّكَ تَأْكُلُ مِنْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَلَكِنْ لَا تُدَاوِمُ عَلَى  
شَيْءٍ مُعَيَّنٍ تَارَةً كَذَا وَتَارَةً كَذَا عَوَّدُ نَفْسِكَ نَعَمْ فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ لَيْسُوا بِنِعْمٍ هَذَا لَفْظٌ حَدِيثٌ نَعَمْ

مَعَ زِيٍّ الْكُفَّارِ يَعْنِي لَا تَلْبَسْ مَا يَحْتَضِرُ بِهِ الْكُفَّارُ فِي إِرْيَانِهِمْ

لَأَنَّ هَذَا مِنَ التَّشْبِهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ تَشَبِهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ

فَلَا تَلْبَسْ لِإِسْتِهْمِ الْخَاصَّةِ بِهِمْ

هَذَا مِنَ التَّشْبِهِ

تَجَنَّبَ زِيَّ الْكُفَّارِ  
نَعَمْ وَلَكِنْ شَاكِرًا وَإِنْ غَامَ حَسَدِي نَعَمْ وَكُنْ شَاكِرًا لِلَّهِ عَلَى نِعْمِهِ الَّتِي أَعْطَاكَ نِعْمَةَ الصِّحَّةِ وَنِعْمَةَ الْأَمْنِ وَنِعْمَةَ الرِّزْقِ وَنِعْمَةَ الْأَهْلِ  
وَالْأَوْلَادِ هُدًى نِعْمَ عَظِيمَةٌ  
أَشْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ  
قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَرْبِّدَنَّكُمْ  
وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ  
وَالشُّكْرُ لَهُ ثَلَاثَةٌ أَرْكَانٌ  
ثَلَاثُ أَرْكَانٍ لَا بُدَّ مِنْهَا  
أَوَّلُ التَّحَدُّثِ بِنِعْمِ اللَّهِ ظَاهِرًا  
أَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ  
تَحَدَّثَ بِهَا وَالثَّنِيُّ عَلَى اللَّهِ  
بِهَا ظَاهِرًا  
ثَانِيًا الْإِعْتِرَافُ بِهَا بَاطِنًا  
إِنَّ هَذِهِ النِّعَمَ مِنَ اللَّهِ لَا مِنْ حَوْلِكَ وَلَا مِنْ كَدِّكَ وَلَا كَسْبِكَ وَلَا مِنْ مَالِ أَبِيكَ وَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ  
تَعْتَرِفُ بِهَا وَلَا تُشْبِهُهَا إِلَى وَشُغْلِكَ وَتَقُولُ أَنَا اللَّيْلِي أَنَا اللَّيْلِي جَمَعْتُهَا وَأَنَا اللَّيْلِي حَصَلَتْهَا وَأَنَا حَازِقٌ وَمَاهِرٌ وَلِذَلِكَ جَمَعْتَ لَا هَذَا فَضَّلَ  
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نِعْمَ كَوْنُكَ تَسْتَعِجِلُ وَكَوْنُكَ تَعْمَلُ هَذَا سَبَبٌ مِنَ الْأَسْبَابِ أَمَّا حُصُولُ النِّعْمَةِ فَهِيَ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا  
لَوْ شَاءَ مَا حَصَلَ لَكَ شَيْءٌ وَلَوْ تَعَبْتِ وَلَوْ عَمِلْتِ مَا حَصَلَ لَكَ شَيْءٌ  
تَعْتَرِفُ أَنَّهَا مِنَ اللَّهِ  
لَا بِكَدِّكَ وَلَا بِحَوْلِكَ  
وَلَا بِقُوَّتِكَ  
وَكَمَ مَنْ هُوَ لِحَذِقٍ وَاعْرِفْ مِنْكَ وَلَا عِنْدَهُ شَيْءٌ  
فَهَذَا مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
هَذَا الرُّكْنُ الثَّانِي  
الْإِعْتِرَافُ بِهَا بَاطِنًا  
الرُّكْنُ الثَّلَاثُ وَهُوَ مُهِمٌّ جَدًّا أَنْ تَصْرَفُهَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ  
فِي طَاعَةٍ لَا تَصْرَفُهَا فِي الْمَحْرَمَاتِ  
وَالْمَعَاصِي إِذَا أَعْطَاكَ اللَّهُ مَالَ تَصْرَفِهِ فِي الْمَعَاصِي وَالْأَسْفَارِ الْمَحْرَمَةِ  
وَالشَّهَوَاتِ الْمَحْرَمَةِ  
وَاللَّهُوِ وَالسَّهَرِ عَلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ السَّهَرِ عِنْدَ الدُّشُوشِ وَعِنْدَ الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ بَلْ عَلَيْكَ أَنْ تَسْتَعْمِلَ نِعْمَ اللَّهِ فِي طَاعَتِهِ وَفِي عِبَادَتِهِ  
تَسْتَعِينُ بِهَا عَلَى مَصَالِحِ دِينِكَ وَدُنْيَاكَ  
لَا تَسْتَعْمِلُهَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَتَسْلُبَ مِنْكَ  
يَسْلُبُهَا اللَّهُ مِنْكَ  
فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَتَّبِيَ النِّعْمَةَ عَلَيْكَ فَأَشْكُرْهَا بِهَذِهِ الْأُمُورِ التَّحَدُّثِ بِهَا ظَاهِرًا وَالْإِعْتِرَافُ بِهَا بَاطِنًا وَصَرَفُهَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ هَذَا هُوَ الشُّكْرُ  
قَالَ تَعَالَى اْعْمَلُوا الدَّاءُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِي الشُّكْرُ يَكُونُ بِاللِّسَانِ وَيَكُونُ بِالْقَلْبِ وَيَكُونُ بِالْعَمَلِ  
يَكُونُ بِالْعَمَلِ نَعَمْ  
أَمَّا الْحَمْدُ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاللِّسَانِ  
هَذَا الْفَرْقُ بَيْنَ الشُّكْرِ وَبَيْنَ الْحَمْدِ وَالشُّكْرُ  
الْحَمْدُ يَكُونُ بِاللِّسَانِ بِالثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَأَمَّا الشُّكْرُ فَيَكُونُ بِاللِّسَانِ وَيَكُونُ بِالْقَلْبِ وَيَكُونُ بِالْفِعْلِ  
نَعَمْ  
فَالشُّكْرُ أَعْمٌ مِنَ الْحَمْدِ  
نَعَمْ  
وَكَانَ شَاكِرًا لِلَّهِ وَارِضًا بِقِسْمِهِ  
وَأَرْضٍ بِقِسْمِهِ  
إِقْنَعُ بِمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ  
وَلَا تَنْتَظِرْ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكَ  
فِي أُمُورِ الدُّنْيَا

وَالْمَالُ

وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكَ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكُمْ

وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ

فَإِنَّ ذَلِكَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزِيدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ

أَنْظُرْ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكَ

حَتَّى تَعْرِفَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ

وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكَ

إِتَّخِذْهُرَ مَا أَنْتَ فِيهِ

هَذَا فِي أُمُورِ الدُّنْيَا

أَمَّا فِي أُمُورِ الدِّينِ عَلَى الْعَكْسِ

أَنْظُرْ مَنْ هُوَ فَوْقَكَ وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكَ فِي الْعِبَادَةِ

أُمُورِ الدِّينِ أَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكَ

وَأَقْتَدِ بِهِمْ وَأَلْحِقْ بِهِمْ

وَلَا تَنْظُرْ إِلَى الْعَصَاةِ وَإِلَى الْكُفَالَى وَإِلَى لَا تَنْظُرْ إِلَيْهِمْ لَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكَ فِي الطَّاعَةِ

وَالْعِبَادَةِ

نَعَمْ

وَكُنْ شَاكِرًا لِلَّهِ وَإِرْضَ بِقِسْمِهِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ إِحْرَصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ

فَإِنَّ أَصَابِكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا لَكَانَ كَذَا وَكَذَا

وَلَكِنْ قُلْ قَدَرَ اللَّهُ أَوْ قَدَرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ

فَإِنْ لَوْ تَفَتَّحَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ

أَنْتِ أَعْمَلُ الْأَسْبَابِ الْمُبَاحَةِ فَإِنْ حَصَلَ مَا تُرِيدُ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ فَلَا تُذَرِّي مَا الْخَيْرَةُ

رُبَّمَا أَنْ الْخَيْرَةُ عَدَمُ حُصُولِهِ لَكَ

عَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لَا تَكْرَهُهُ وَلَا تَتَأَسَّفُ أَوْ تَقُولُ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ لَوْ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ

نَعَمْ

وَكُنْ شَاكِرًا لِلَّهِ وَإِرْضَ بِقِسْمِهِ

وَإِرْغَامًا أَي نَعَمْ تَسْتَفِيدُ هَذِهِ الْأُمُورَ

تَتَيْبُ تَحْصُلُ عَلَى الثَّوَابِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ تَتَيْبُ وَتَزِدُ رِزْقًا وَتَزِدُ رِزْقًا يَزِيدُكَ اللَّهُ

إِذَا رَضِيتَ بِقِضَاءِ اللَّهِ زَانِكَ اللَّهُ رِزْقًا إِذَا جَزَعْتَ فَإِنَّ هَذَا سَبَبٌ لِلْجِزْمَانِ وَالْغَفُوبَةِ

نَعَمْ

تَتَيْبُ ثَنَابٌ وَتَزِدُ رِزْقًا وَإِرْغَامٌ حَسَدٌ

وَكَذَلِكَ إِرْغَامُ الْجِسَادِ إِذَا رَضِيتَ بِمَا قَسَمَهُ اللَّهُ لَكَ أَرْغَمْتَ الْحَسَادَ الَّذِينَ يَحْسُدُونَكَ نَعَمْ وَأَطْوَلُ دَيْلِ الْمَرْءِ لِلْكَعْبِ وَالنِّسَاءِ بِلَا إِذْنِ

شَيْبَرًا أَوْ دَرًا مَلَايِسَ لِبَاسِ الرِّجَالِ إِلَى الْكَعْبِ

وَلَا يَنْزِلُ عَنِ الْكَعْبِ

لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانَ أَسْفَلَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ

قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ جَرِّ تَوْبِهِ خِيَلَاءٌ لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ إِلَيْهِ

الْأَسْبَابُ كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ

وَالْحَدُّ الْفَاصِلُ إِلَى الْكَعْبِ

هَذَا لِبَاسِ الرِّجَالِ

أَمَّا الْمَرْأَةُ فَتَرْجِي

تَرْجِي تَوْبَهَا مِنْ وَرَائِهَا قَدْرُ شَيْبَرٍ أَوْ ذِرَاعٍ حَتَّى يَسْتُرَ عَقَبَيْهَا

إِذَا خَرَجَتْ

وَلَكِنَّ النَّوْمَ بِالْعَكْسِ تَجِدُ الرَّجُلَ يُسَدِّلُ تَوْبَهُ وَيُنْزِلُهُ

وَالْمَرْأَةَ تُشَمِّرُ تَوْبَهَا إِلَى رُكْبَتَيْهَا

تَنْزُرُ السَّاقَيْنِ أَوْ بَعْضَهُنَّ الْفَخَذَيْنِ فَهَذَا يَعْنِي هَذَا مِنْ كَيْدِ الشَّيْطَانِ لِبَنِي آدَمَ يَحْمِلُهُمْ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ

الرِّجَالُ لِمَا كَانُوا مَأْمُورِينَ بِتَرْكِ الْإِسْبَالِ أَغْرَاهُمُ الشَّيْطَانُ بِالْإِسْهَالِ



النسا لَمَّا كَانَتْ مَأْمُورَةً بِاسْتِئْثَارِ الثِّيَابِ لِأَجْلِ سِتْرِ  
أَقْدَامِهِنَّ إِغْرَاهُنَّ الشَّيْطَانُ بِالتَّشْمِيرِ وَرَفَعَ رَفَعَ الثِّيَابِ

هَذَا كَيْدُ الشَّيْطَانِ لِتَبِيِّ آدَمَ  
كَمَا سَبَقَ لَكُمْ فِي دَرَسِ مَاضِي أَنَّ الشَّيْطَانَ دَائِمًا يُحَاوِلُ كَشْفَ عَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ  
لِأَنَّ كَشْفَ الْعَوْرَةِ فِيهِ فِتْنٌ وَفِيهِ شَرٌّ  
فَالشَّيْطَانُ يَحْرُصُ عَلَيْهِ

وَلِذَلِكَ مَاذَا عَمِلَ مَعَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ بِأَكْلِ الشَّجَرَةِ هُوَ وَحَوَاءُ حَتَّى بَدَتْ لَهُمَا سَوَاتُهُمَا كَانَتْ مَسْتُورَةً فِي الْإَوَّلِ فَلَمَّا أَكَلَ مِنَ  
الشَّجَرَةِ بَدَتْ لَهُمَا سَوَاتُهُمَا هَذَا اللَّيْلِي يُرِيدُ الشَّيْطَانُ لِتَبِيِّ لَهَا مَا وَوَرِي مِنْ مَا وَوَرِي عَنْهُمَا مِنْ سَوَاتِهِمَا  
ثُمَّ الشَّيْطَانُ لَا يَزَالُ مَعَ بَنِي آدَمَ يُعْرِبُهُمْ بِكَشْفِ الْعَوْرَاتِ وَعَدَمِ السِتْرِ  
دَائِمًا وَأَبْدًا  
نَعَمْ

وَأَشْرَفُ مَلْبُوسٍ إِلَى نِصْفِ سَا وَمَا تَحْتَ كَعْبٍ فَإِكْرِ أَيُّ نَعَمْ لِحَدِيثِ أَرْزَهُ الْمُؤْمِنُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ غُرْرَةً هَذَا فِي الْإِزَارِ إِلَى  
نِصْفِ السَّاقِ اللَّيْلِي يَلْبَسُونَ الْأَزْرَ إِمَّا يَلْبَسُونَ الثِّيَابَ إِلَى الْكَعْبِ وَيُتَّبَعُ فِي هَذَا عَادَةُ الْبَلَدِ لِأَنَّ إِلَى النِّصْفِ السَّاقِ سَنَةٌ وَإِلَى الْكَعْبِ سَنَةٌ  
فَإِذَا كَانَ أَهْلُ الْبَلَدِ أَخَذُوا بِإِحْدَى السَّنَتَيْنِ فَلَا تُشْعَلُ عَنْهُمَا  
إِذَا كَانُوا يَلْبَسُونَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ

لَا وَاقْفَهُمْ لَا تَنْزِلَ إِلَى الْكَعْبِ إِذَا كَانُوا بِالْعَكْسِ يَلْبَسُونَ إِلَى الْكَعْبِ لَا تَخَالِفُهُمْ وَتَرْفَعُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ تَصِيرُ شَهْرَةٌ هَذَا ثَوْبُ شَهْرَةٍ  
كَمَا سَبَقَ ثَوْبُ الشَّهْرَةِ هُوَ أَنْ يَلْبَسَ شَيْئًا غَيْرَ مُعْتَادٍ فِي الْبَلَدِ وَكِلَا الْأَمْرَيْنِ سَنَةٌ إِلَى نِصْفِ هَذَا سَنَةٌ إِلَى الْكَعْبِ سَنَةٌ  
فَإِذَا كَانَ أَهْلُ الْبَلَدِ أَخَذُوا بِأَحَدٍ إِحْدَى السَّنَتَيْنِ فَكُنْ مَعَهُمْ  
نَعَمْ

وَالرُّسُومُ الْمُصْطَفَى فَإِنْ ارْتَحَى  
تَنَاهَى إِلَى أَقْصَى أَصَابِ كُنْ مِنْ نَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا فِي الْإِكْمَامِ  
كَمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الرَّسَدِ  
وَهُوَ مَا بَيْنَ الْكُوعِ وَالْكَسُورِ

يَعْنِي مِفْصَلَ الذَّرَاعِ مِنَ الْكَفِّ  
هَذَا هُوَ مُنْتَهَى كَمْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِلَى الْكُوعِ وَهُوَ مِفْصَلَ الذَّرَاعِ مِنَ الْكَفِّ  
هَذَا يُسَمَّى الْكُوعِ

وَإِنْ طَالَ فَهُوَ إِلَى الْأَصَابِعِ  
إِنْ طَالَ كَمْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ إِلَى أَصَابِعِهِ هَذِهِ سَنَةٌ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَمِّ  
نَعَمْ

يَحْرُمُ عَلَى الرَّجُلِ أَنْ يَلْبَسَ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ وَيَحْرُمُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَلْبَسَ لِبْسَةَ الرَّجُلِ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ عَلَى ذَلِكَ  
لَعَنَ الرَّجُلَ الَّذِي يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ

وَلَعَنَ الْمَرْأَةَ الَّتِي جَلَسَتْ الرَّجُلِ وَلَعَنَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ  
فَيُنْبَغِي التَّنَبُّهُ لِهَذَا لِأَنَّ شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُرِيدُونَ أَنْ يُعَاكِسُوا  
سَنَةٌ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَيُرِيدُونَ أَنْ يَرْحَلُوا النِّسَاءَ  
كَمَا تَسْمَعُونَ تَقْرَأُونَ الْآنَ  
يُرِيدُونَ أَنْ يَرْحَلُوا النِّسَاءَ  
تَكُونُ النِّسَاءُ مِثْلَ الرِّجَالِ

وَيُرِيدُونَ مِنْ أَنْ يَتَأَثَّرُوا وَيَصِيرُونَ مِثْلَ النِّسَاءِ يُحْلِقُونَ لِحَاهُمْ وَيُجْرُونَ ثِيَابَهُمْ يَتَّبَحَّرُونَ فِي مَشِيَّتِهِمْ فَهَمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُرْتَبُوا الرِّجَالِ  
وَأَنْ يُرْجَلُوا النِّسَاءَ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يُرِيدُ ذَلِكَ مِنْ بَنِي آدَمَ وَالشَّيْطَانُ لَهُ أَعْوَانُ الشَّيْطَانُ لَهُ أَعْوَانُ يُسَاعِدُونَهُ مِنْ بَنِي آدَمَ وَدَعَاةُ السُّوءِ  
وَدَعَاةُ الظَّلَالِ مِنَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ هَذُولًا حَدَمَ الشَّيْطَانِ  
يَدْعُونَ إِلَى الظَّلَالِ وَالْيَ فِهِمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَمْرُدُوا النِّسَاءَ  
عَلَى الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ وَأَنْ يُسَهَّلُوا الرِّجَالِ  
يُسْقِلُوا الرِّجَالِ

إِلَى عَادَاتِ النِّسَاءِ وَالتَّشَبُّهِ بِالنِّسَاءِ  
وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

نَعَمْ

تَجِدُهُمُ الْآنَ فِي وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ يُجِيبُونَ النِّسَاءَ وَشَ الْحَاجَّةَ لِلنِّسَاءِ؟ يُجِيبُونَهُنَّ لِلتَّلْفِزِيُونَ فِي الْإِذَاعَةِ  
يَقُولُ الرَّجُلُ بِنَصْفِ سَلْمِهِ وَتَكْمُلُ هِيَ يَتَعَاوَنُونَ عَلَى السَّنَةِ  
إِلَّا أَنَّ هَذَا مِنْ خِدَاعِ الشَّيْطَانِ

النِّسَاءَ مَا لَهَا وَلِيَّ

الْبُرُوزُ فِي وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ

هَذَا مِنْ شَأْنِ الرِّجَالِ

مِنْ شَأْنِ الرِّجَالِ

وَشَ الدَّاعِي إِلَى جَعْلِ النِّسَاءِ فِي وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ؟ إِلَّا أَنَّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ وَأَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ إِذَا بَرَزَتْ سَافِرَةٌ

بَرَزَتْ سَافِرَةٌ فِي الْاسْتِدْيُو مَعَ الرِّجَالِ أَوْ فِي الشَّاشَةِ

إِذَا أَرَدَتْ فِي الْاسْتِدْيُو مَعَ الرِّجَالِ تَقْفُنَ اللَّيِّ مَعَهَا

وَإِذَا بَرَزَتْ فِي الشَّاشَةِ الْعَالِمُ كُلُّهُ تَظْهَرُ أَمَامَ الْعَالِمِ كُلِّهِ يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا

أَيُّنَ الْحَيَاءِ مِنَ اللَّهِ؟ أُنَّ الْخَوْفُ؟ مِنَ اللَّهِ؟ النِّسَاءُ مَا خَلَقْنَ لِهَذَا

مَا خَلَقْنَا لِأَنَّ نَكُونَ إِعْلَامِيَاتٍ

وَيُظْهَرْنَ بِالشَّاشَاتِ مَحَطَاتِ الْإِذَاعَاتِ وَتَنَاصُفُ الرَّجُلُ الْكَلِمَةَ الْوَاحِدَةَ

إِلَّا التَّقْلِيدُ الْأَعْمَى

وَتُرِيدُ النِّسَاءَ عَلَى الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ

بَعْدَيْنِ مَا يَصِيرُ عِنْدَهُنَّ حَيَاءٌ

بَعْدَيْنِ مَا يَصِيرُ عِنْدَهُ حَيَاءٌ أُنَدَا هُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَذْهَبُوا هَذَا الْحَيَاءِ

أَنْ يَقْطَعُوا هَذَا الْآدَبَ الشَّرْعِيَّ وَالْإِحْتِسَامَ لِلنِّسَاءِ

يُرِيدُونَ أَنْ يَقْضُوا عَلَيْهِ

وَمَعَ الْأَسْفِ نَحْنُ جَارِيْنَاهُمْ عَلَى هَذَا

يُعْتَبَرُ هَذَا مِنَ التَّقَدُّمِ يُعْتَبَرُ مِنَ التَّقَدُّمِ وَالْحَضَارَةِ وَإِظْهَارِ الْمَرْأَةِ بَدَلًا مَا هِيَ مَعْمُورَةٌ يَقُولُونَ هِيَ إِنْسَانٌ تَظْهَرُ يَصِيرُ لَهُ شَأْنٌ هَذَا كُلِّهِ

مِنْ كَيْدِ الشَّيْطَانِ لِبَنِي آدَمَ هَذَا مِنْ كَيْدِ الشَّيْطَانِ لِبَنِي آدَمَ

يُرِيدُ أَنْ تَذْهَبَ الْفَضِيلَةُ

وَأَنْ تَحُلَّ مَحَلُّهَا الرَّذِيلَةُ

حَتَّى فِي الْخِطَابِ فِي الْإِذَاعَةِ

يَقُولُ سَيِّدَاتِي يُقَدِّمُ النِّسَاءَ عَلَى الرِّجَالِ هَذَا مِنَ الْإِنْتِكَاسِ نَعَمْ

وَلِلرَّجُلِ لَلْعَنِ عَلَيْهِ وَأَكْرَهُ بِأَبْعَدَ

الرَّجُلُ إِحْمَرَّ يَعْنِي حُرْمَ الْحَظَرِ هُوَ أَلَّةٌ حَرَامٌ أَنَّ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبَاسَ الْمَرْأَةِ

وَإِنَّ الْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبَاسَ الرَّجُلِ

هَذَا مَلْعُونٌ مِنْ فِعْلِهِ

وَاللَّعْنُ يَقْتَضِي أَنَّهُ كَبِيرَةٌ

مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ

نَعَمْ

بِأَسِّ فِي لُبْسِ أَعْدَا عَفَا اللَّهُ عَنْكَ

أَيُّ نَعَمْ

أَحْضِرُ وَأَكْرَهُ

يَعْنِي مَعْنَاهُ التَّحْرِيمُ

نَعَمْ

وَلَا بِأَسِّ فِي لُبْسِ السَّرَاوِيلِ سُنَّةٌ أُنْتَمَّ مِنَ التَّأَثِيرِ فَالْبَيْسَةُ وَفَقْدَتِي

يَجُوزُ أَنْ تَلْبَسَ الْإِزَارَ وَأَنْ تَلْبَسَ السَّرَاوِيلَ أَوْ السَّرَاوِيلَ

السَّرَاوِيلُ تَرَاهُ مُفْرَدًا مَا هُوَ جَمْعُ سَرَاوِيلِ

مُفْرَدًا تَلْبَسُ السَّرَاوِيلَ أَوْ تَلْبَسُ الْإِزَارَ

وَلَكِنَّ لُبْسَ السَّرَاوِيلِ أَفْضَلُ لِأَنَّهُ أَسْنَرُ

لِأَنَّهُ أَسْنَرُ

وَأَوَّلُ مَنْ لَبَسَ السَّرَاوِيلَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ فِي لُبْسِ السَّرَاوِيلِ سُنْرَةً لِلْعَوْرَةِ نَعَمْ أَلْبَسَهُ وَأَقْتَدِي بِالخَلِيلِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْإِزَارِ  
نَعَمْ

لِأَنَّ هَذَا سُنَّةُ الْأَنْبِيَاءِ

سُنَّةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَسُنَّةُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبُسِ السَّرَاوِيلِ

وَسُنَّةُ الصَّحَابَةِ يَلْبَسُونَ السَّرَاوِيلَ

وَالْإِزَارُ جَائِزٌ أَيْضاً

الْإِزَارُ جَائِزٌ عِنْدَ مَنْ يَعْتَادُونَ لُبْسَهُ

نَعَمْ

أَعِدْ

وَلَا بَأْسَ فِي لُبْسِ السَّرِ سُنْرَةً أَنْتَ مِنَ التَّأْيِيرِ فَالْبَسَهُ وَأَقْتَدِي

بِسُنَّةِ إِبْرَاهِيمَ فِيهِ وَأَحْمَدُ وَأَصْحَابِهِ وَالْأَزْرُ أَشْهَرُ وَأَكْدَى

أَشْهَرُ وَالْأَزْرُ أَشْرُ يَعْنِي لُبْسَ الْإِزَارِ عِنْدَ الْعَرَبِ أَشْهَرُ مِنْ لُبْسِ السَّرَاوِيلِ

وَلِبْسِ السَّرَاوِيلِ أَحْسَنَ

نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ لَا بَأْسَ يَلْبَسُ الْإِزَارَ

لَكِنْ لَا لَا تُسَبِّلُ الْإِزَارَ

نَعَمْ

وَعَمَّتْ مُحَلِّي حَلْقِهِ مِنْ تَحْرُكِ لَدَى أَحْمَدَ مَكْرُوهَةً بَنَّا هَذَا فِي الْعِمَامَةِ لَيْسَ الْعِمَامَةُ

الَّتِي يَلْبَسُ الْعِمَامَةَ يَنْبَغِي أَنْ يَجْعَلَ لَهَا تَحْرِيكاً

أَيُّ يَجْعَلُ مِنْهَا دَوْرًا تَحْتَ حَنْكِهِ

يُنْبِتُهَا

يُنْبِتُهَا عَلَيْهِ

أَمَّا الْعِمَامَةُ الَّتِي لَيْسَ لَهَا تَحْنِيكٌ هَذِي تُسَمَّى الصَّمَاءَ

تُسَمَّى الْعِمَامَةُ الصَّمَاءَ وَالْمَحَنَكَةُ أَفْضَلُ

نَعَمْ

وَعَمَّتْ مُحَلِّي حَلْقِهِ مِنْ تَحْرُكِ لَدَى أَحْمَدَ مَكْرُوهَةً بِتَأَكُّدٍ

أَيُّ نَعَمْ

كَانَ مِنَ الْعَادَةِ أَنَّهُمْ يَلْبَسُونَ الْعِمَامَةَ مُحَنَكَةً

مُحَنَكَةً وَذَاتَ دَوَابَةٍ مِنَ الْخَلْفِ

هَذِي الَّتِي يَلْبَسُونَ الْعِمَامَةَ

أَمَّا الَّتِي مَا يَلْبَسُونَهَا

يَلْبَسُونَ مَا إِعْتَادُوا مِنَ الْغَيْرِ أَوْ نَعَمْ أَوْ الْقَلَانِسُ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ

نَعَمْ

كُلُّهُ مُبَاحٌ

نَعَمْ

وَلَوْ شِبْرًا أَوْ أَدْنَى عَلَى نَصِ أَحْمَدَ

مَا يَلْبَسُ عِمَامَةً

لَيْسَ لَهَا ذُنَابَةٌ بَلْ يَجْعَلُ لَهَا ذُنَابَةً

يُسَدِّلُهَا مِنْ خَلْفِهِ

وَيَلْبَسُهَا مِنْ خَلْفِهِ

نَعَمْ

أَعِدْ

وَيَحْسَنُ أَنْ يُرْجِي الذُّبَابَةَ خَلْفَهُ

وَلَوْ شِبْرًا أَوْ أَدْنَى عَلَى نَصِ يَعْنِي مَا تَخْلُو مِنَ الذُّبَابَةِ وَلَوْ قَصِيرَةً وَإِنْ طَالَتْ فَهُوَ إِحْسَنُ

نَعَمْ

وَأَحْسَنُ مَلْبُوسَ بِيَاضٍ لِمَيِّتٍ وَحَيٍّ فَيَبِيضُ مُطْلَقٌ الْأَحْسَنُ مِنَ الْأَلْوَانِ وَالْأَفْضَلُ مِنَ الْأَلْوَانِ لِلرِّجَالِ لِبُسِ الْبِيَاضِ

لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَسُوا مِنَ ثِيَابِكُمُ الْبِيَاضَ

وَكَفَّنُوا فِيهِ مَوْتَى فَالْأَحْيَاءُ الْأَفْضَلُ لِلرِّجَالِ لِبُسِ الْبِيَاضِ

وَأَمَّا الْإِمَاثُ فَيَتَسَاوَوْنَ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ يُكْفَتُونَ فِي الْأَبْيَضِ  
يُكْفَتُونَ فِي الْأَبْيَضِ  
هَذَا هُوَ الْأَفْضَلُ

نَعَمْ

وَأَحْسَنُ مَلْبُوسٍ مُطْلَقًا لَا تَسُوْدِي  
مُطْلَقًا فِي الْحَيَاةِ وَفِي الْمَوْتِ  
لَا تَسُوْدِي يَعْنِي لَا تَلْبَسِي الْأَسْوَدَ  
هَذَا هُوَ الْأَفْضَلُ أَنْتَ تَلْبَسُ الْأَبْيَضَ  
وَلَا تَلْبَسُ الْأَسْوَدَ وَلَيْسَ الْأَسْوَدُ جَائِزٌ  
لَيْسَ الْأَخْضَرُ لَيْسَ الْأَصْفَرُ إِنَّمَا الْمَمْنُوعُ لَيْسَ الْأَحْمَرُ الْخَالِصَ عَلَى الرِّجَالِ  
الرِّجَالُ لَا يَلْبَسُونَ الْأَحْمَرَ الْخَالِصَ  
أَمَّا الْأَحْمَرُ الَّذِي فِيهِ بَيَاضٌ  
فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ الْمَخْلُوطُ مِنْ بَيَاضٍ وَخُمْرَةٍ لَا بَأْسَ بِهِ

نَعَمْ

نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ بِالْمِ أَهْلِ التَّهَوُّدِ

نَعَمْ

الْأَقْمِشَةُ الَّتِي تَأْتِينَا مِنَ الْكُفَّارِ مَصْبُوعَةٌ  
مَصْبُوعَةٌ مَا نَسَأَلُ عَنْهَا  
تَلْبَسُهَا وَلَا نَسَأَلُ عَنْهَا وَلَا نَغْسَلُ لِأَنَّ الْأَصْلَ الطَّهَارَةَ  
وَكَانَتْ الثِّيَابُ تَأْتِي إِلَى الْمُسْلِمِينَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَلْبَسُونَ وَيَعْتَمُونَ فِي الْمَعَارِكِ  
وَيَلْبَسُونَهَا

مَا كَانُوا يَسْأَلُ عَنِ الصَّبْغِ الَّذِي صُبِغَتْ بِهِ هَلْ هُوَ طَاهِرٌ وَلَا نَجِسٌ؟ مَا كَانُوا يَسْأَلُونَ هَلْ فِيهَا نَجَاسَةٌ؟ أَوْ مَا فِيهَا؟ الْأَصْلُ  
الطَّهَارَةُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ بِالْمَصْبُوعِ مِنْ قَبْلِ غَسْلِهِ مَعَ نَحْنٍ نَلْبَسُ مَا نَسَجَهُ الْكُفَّارُ أَوْ صَبَرُوهُ وَلَا نَسَأَلُ  
لِأَنَّ الْأَصْلَ الطَّهَارَةَ مَا لَمْ نَعْلَمْ أَنَّ فِيهِ نَجَاسَةً  
أَوْ أَنَّ هَذَا الصَّبْغَ نَجِسٌ  
فَإِذَا عَلِمْنَا فَلَا يَجُوزُ لَنَا  
أَنْ نَسْتَعْمِلَهُ إِلَّا بَعْدَ تَطْهِيرِهِ

نَعَمْ

وَلَا بَأْسَ بِالْمَصْبُوعِ مِنْ قَبْلِ غَسْلِهِ

مَعَ الْجَهْلِ فِي أَصْبَاغِ أَهْلِ التَّهَوُّدِ

الْيَهُودُ يَعْنِي

الْيَهُودُ مِثَالُ

إِلَى كُلِّ الْكُفَّارِ

الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى

وَالْوَثْنِيِّينَ كُلَّ الْكُفْرَةِ لَا بَأْسَ بِالْبَيْسِ مَا صَبَّغَهُ أَوْ نَسَجَهُ أَوْ لَبَسَهُ اسْتَعْمَلُوهُ هُمْ وَالْإِنِّمَا بِالْغَنِيْمَةِ أَوْ أَهْدُوهُ إِلَيْهِ مَا فِي بَأْسٍ نَلْبَسُ لِأَنَّ  
الْأَصْلَ الطَّهَارَةَ طَاهِرٌ بَدَنَ الْإِدْمِيِّ طَاهِرٌ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا

بَدَنُهُ طَاهِرٌ

بَدَنَ الْإِدْمِيِّ طَاهِرٌ

وَلَوْ كَانَ كَافِرًا

نَعَمْ

وَقِيلَ وَعِزُّهُ وَ طَاهِرٌ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا

نَعَمْ

الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَا يَكْرَهُ وَقِيلَ إِنَّهُ يَكْرَهُ حَتَّى تُغْسَلَ لَكِنَّ هَذَا لَيْسَ بِالْجَيِّدِ  
نَحْنُ مَا أَمَرْنَا بِهِذَا مَا أَمَرْنَا بِهِذَا مَا لَمْ نَعْلَمْ أَنَّهُ نَجِسٌ جِيْنِيْدُ نَغْسِلُهُ

الأواني أواني الكفار هم الآن علينا أواني يوردون علينا قُدور أنواع من الأواني صنعوها كذلك نستعملها وتأكُل فيها ونشرب فيها ولا نَسأل أو هم عطونا إناء أو استولينا على أواني من أوانيتهم في الحرب نستعملها ما لم نَعلم أنها نجسة فحينئذ نغسلها

نَعَمْ

وإحمرار والمعصفر فأكرها

للبنس رجال حسب في نَعَم الأَحْمَر حرام على الرجال حسبه يعني أن بالخصوص خصوص الرجال يحرم عليهم لبس الأَحْمَر الخالص أما النساء فلا بأس أن تلبس الأَحْمَر والأسود والأخضر لا بأس أنها تلبس أما الرجل فلا يلبس الأَحْمَر الخالص

إنما يلبس الأبيض أو غيره من الألوان

أو الأَحْمَر الممزوج بلون آخر غير الحُمْرة لا بأس بذلك

نَعَمْ

المعصفر والمصبوغ

العصفر وهو نوع من النبات طيب الرائحة

لا بأس بلبسه

نَعَمْ

إلا أنه يكره قالوا يكره في الإحرام

يكره الإحرام لبس المعصفر والمزعر

نَعَمْ

أعد الله قبلة

عفا الله عنك

يعني خالص الأَحْمَر الخالص القاصي يعني الخالص في الحُمْرة

نَعَمْ

وإحمرار والمعصفر فأكرها

والمعصفر المعصفر هو المصبوغ بالعصفر

هذا يكره للمحرم

لأن فيه نوع من الطيب

نَعَمْ

إحترقان والمعصفر فأكرها ليبيصر رجال حسب في نص أحمد

أما المرأة فتلبس المعصفر وتلبس الأَحْمَر الخالص

نَعَمْ

ولا تكرهن في نصه ما صنعته

الزعفران البخت لؤن المؤرد

أي نَعَمْ وأما المصبوغ بالزعفران فلا بأس بلبسه إلا في الإحرام

لأنه نوع من طيب نَعَمْ

الفيل

نَعَمْ

لا بأس بلبس الصوف للرجال والنساء

لأن النبي صلى الله عليه وسلم لبس بلبس المنسوج من الصوف

وكذلك القبا

وهو الجبة

القبا هو الجباب

الجبال

المفرحة

يلبسها الرجل نَعَمْ

ولا بأس أن المرأة تلبس الصوف

الخاص بالنساء

أما اللي ما يلبسه إلا الرجال ما يجوز أن تلبس لكن الخاص بالنساء إذا كان هناك صوت خاص بالنساء يلبس وكذلك تلبس القبا

الخاص بالمرأة والفراء المصنوع للنساء ما في بأس نَعَمْ أما اللي مصنوع للرجال فلا تلبسه المرأة ولا لباس النساء كما سبق

نَعَمْ

وَالْبُرْنُسُ ثَوْبٌ رَأْسُهُ مِنْهُ  
الْبُرْنُسُ هُوَ الثَّوْبُ الَّذِي يَكُونُ رَأْسُهُ مِنْهُ  
تَشْوَفُونَهُ عَلَى الْمَغَارِبَةِ بِكَثْرَةٍ

يَلْبَسُونَ ثِيَابًا وَيَصْبِرُ الثَّوْبُ لَهُ غِطَاءٌ عَلَى الرَّأْسِ مَشْبُوكٌ مَعَ الثَّوْبِ مَخْلُوطٌ مَعَ الثَّوْبِ هَذَا الْبُرْنُسُ نَعْمَ وَيُحْسِنُ تَنْظِيفَ الثِّيَابِ  
وَطَيِّبَهَا وَيَكْرَهُ مَعَ طُولِ الْغِنَى لِبَسِّكَ الرَّدِيءِ أَي نَعْمَ يُسْتَحَبُّ تَنْظِيفُ الثِّيَابِ تَكُونُ ثِيَابُكَ نَظِيفَةً لَا تَكُنْ وَسَخَةً بَلْ تَكُونُ ثِيَابُكَ نَظِيفَةً  
لِأَنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ فَلَا تَلْبَسِ الْمُتَوَسِّطُ تَقُولُ هَذَا مِنَ التَّوَاضُعِ أَوْ مِنَ الْعِبَادَةِ كَمَا تَقُولُهُ الصُّوفِيَّةُ لَا تَلْبَسِ النَّظِيفَةَ اللَّهُ جَلٌّ  
وَعَلَا جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ

وَكَذَلِكَ فِي الثِّيَابِ يَكُونُ عِنْدَكَ ثِيَابٌ تَطْوِيهَا  
تَلْبَسُهَا فِي الْمُنَاسِبَاتِ لَا بَأْسَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ لَهُ خُلَّةٌ يَلْبَسُهَا عِنْدَ قُدُومِ الْوُفُودِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
كَانَ يَطْوِي بَعْضَ الْمَلَابِسِ وَيَلْبَسُهَا فِي الْمُنَاسِبَاتِ

فَلَا بَأْسَ بِأَنَّكَ تَجْعَلُ لَكَ لِبَاسًا تَطْوِيهِ لِلْمُنَاسِبَاتِ وَالْأَعْيَادِ

لَا بِذَلِكَ نَعْمَ وَلَا وَلَا تَلْبَسِ الرَّدِيءَ مِنَ الثِّيَابِ وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْجَيِّدِ تَقُولُ هَذَا مِنَ التَّوَاضُعِ لِأَنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعَلَا يُحِبُّ إِذَا أَنْعَمَ نِعْمَةً  
عَلَى عَبْدٍ أَنْ يَرَى أَثَرَهَا عَلَيْهِ وَهَذَا مِنْ شُكْرِ النِّعْمَةِ

فَلَا تَلْبَسِ الرَّدِيءَ مِنَ بَابِ الْعِبَادَةِ أَوْ مِنْ بَابِ التَّوَاضُعِ وَتُحْرِمُ نَفْسَكَ  
قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ

قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
إِلَّا أَنَّهُ كَمَا سَبَقَ مَا تَسَرَّفَ

وَتُدَاوِمُ عَلَى شَيْءٍ وَاجِدِ بَلْ تُشَكِّلُ أَحْيَانًا كَذَا وَأَحْيَانًا كَذَا  
نَعْمَ

وَيُحْسِنُ تَنْظِيفَ وَطَيِّبَهَا وَيَكْرَهُ مَعَ طُولِ الْغِنَى لِبَسِّكَ الرَّدِيءِ  
وَيَكْرَهُ مَعَ قَوْلِ طُولِ الْغِنَى

الطُّوْلُ هُوَ الْغِنَى

وَيَكْرَهُ مَعَ طُولِ الْغِنَى لِبَسِّكَ الرَّدِيءِ مِنَ الثِّيَابِ  
بَلْ تَلْبَسِ الْجَيِّدَ وَالنَّظِيفَ

مِنَ الثِّيَابِ أَمَا إِذَا كُنْتَ فَقِيرًا تَلْبَسُ مَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ وَمَا يُنَاسِبُكَ لِأَنَّ لِبَسِّكَ الرَّدِيءِ وَأَنْتَ غَنِيٌّ هَذَا جُحُودٌ لِلنِّعْمَةِ جُحُودٌ لِلنِّعْمَةِ نَعْمَ  
وَيُحْسِنُ تَنْظِيفَ الثِّيَابِ وَطَيِّبَهَا

وَيَكْرَهُ مَعَ طُولِ الْغِنَى لِبَسِّكَ الرَّدِيءِ  
الرَّدِيءِ مِنَ الثِّيَابِ

نَعْمَ

وَمَرَّرَ بِهِ أَوْ شَبَّهَ لِبَسِّ التَّهَوُّدِ  
عَزْمُ النَّارِ

أَشَدُّ الْوَسْطِ وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَشُدُّونَ أَوْسَاطَهُمْ عِنْدَ مُنَاسَبَاتِهِمُ الدِّينِيَّةِ  
وَهُوَ عَرِيضٌ هُوَ عَرِيضٌ يَشُدُّونَ بِهِ أَوْسَاطَهُمْ تَعْبُدًا

الَّذِي يَلْبَسُ الرُّنَارَ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ

يَتَشَبَّهُ بِهِمْ فَلَا يَلْبَسُ الْمُسْلِمُ الرُّنَارَ لَا فِي الصَّلَاةِ وَلَا فِي غَيْرِهَا

وَأَمَّا فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ فَيَجُوزُ أَنَّهُ يَشُدُّ وَسَطَهُ لَكِنْ بَعِيرٌ مَا يُشَبُّهُ الرُّنَارُ  
يَا أَحْيَ وَسِعَ اللَّهُ وَرَحَّتْ مَتَاكَ

أَمَا فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ فَلَا بَأْسَ أَنَّ الرَّجُلَ يَشُدُّ وَسَطَهُ

خُصُوصًا عِنْدَ الشُّغْلِ وَعِنْدَ لَكِنْ مَا يَشُدُّ وَسَطَهُ شَيْءٌ يُشَبُّهُ الرُّنَارَ لِأَنَّ لَا يَتَشَبَّهُ بِأَهْلِ الْكِتَابِ  
أَمَا الْمَرْأَةُ فَلَا يَجُوزُ لَهَا شُدُّ وَسَطِهَا لَا بِرُنَارٍ وَلَا بِغَيْرِهِ

لَا فِي الصَّلَاةِ وَلَا فِي غَيْرِهَا

الْمَرْأَةُ لَا تَشُدُّ وَسَطَهَا

لِأَنَّ هَذَا فِيهِ فِتْنَةٌ وَفِيهِ إِبْرَازُ إِعْضَائِهَا وَلَا تَلْبَسُ الضِّيْقَ لِأَنَّ هَذَا يُبْرِزُ مَفَاتِنَهُ أَمَا الرَّجُلُ فَازَ النَّارُ مَا يَلْبَسُهُ لَا فِي الصَّلَاةِ وَلَا فِي  
غَيْرِهَا أَمَا شُدُّ وَسَطِهَا بِغَيْرِ الرُّنَارِ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعْمَ

وَمَا يُشَبُّهُ الرُّنَارَ يَكْرَهُ مُطْلَقًا  
مُطْلَقًا

للرجال والنساء وفي الصلاة وفي غيرها  
ما يشدُّ وسطه بما يشبه الزنار وهو شدُّ عريض  
يكره مطلقاً ومزَّر به أو شبهه ليس التهودي ويكره أن يلبس شيء يزي به ويفصه عند الناس ما تلبس شيء الناس ينتقدون يكفيه  
ويزدرونك تجنب هذا

الآتي تسبب على نفسك سُخْرِيَةَ الناس بك

ومرر به

وكذلك ليس التهجُّ اليهودي يعني ما يختص بملابس اليهود والنصارى والكفار نعم  
فتى مطلقاً بل في الصلاة فأكدي

الأسباب حرام وكبيرة

من كبائر الذنوب والإسم هو جرُّ الثوب أو جرُّ الإزار أو البشت أو السراويل أكمأ السراويل تكون نازلة عن الكعبين هذا هو  
الإسبال

وهو حرام على الرجال وكبيرة كبائر الذنوب بل في الصلاة أشد الذي يسجل في الصلاة يكون هذا أشد لأن النبي صلى الله عليه  
وسلم رأى رجلاً أو مسيراً لثوبه في الصلاة فأمره أن يعيد الصلاة فهذا دليل على شدة تحريمه

نعم

أو أمره أن يعيد الوضوء

نعم

ويحرم جرُّ اللبس للخيل من فتى مطلقاً بل للخيل

إذا كان قاصد الخيل هذا أشد

هذا أشد من جرِّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه

وإن كان ما قصد الخيلاء فهذا حرام

لقوله صلى الله عليه وسلم ما كان أسفل الكعبين فهو في النار

مطلقاً ولم والخيلاء مطلقاً فالحاصل أن إسبال الثياب إن كان عن قصد للخيل فهو أشد تحريماً وإن كان عن غير قصد للخيل فهو  
حرام ولكنه أخف من نعم

للفتى أما المرأة سبق لنا أنها تؤمر بإرخاء الثوب من ورائها

ليستر قدميها ويستر عينيها نعم

ولا بأس في شدِّ الإزار للسجد

أي نعم إما أنك تشد وسطك بحب ولا بسير ولا بشيء للحاجة ما في ما في بأس

إنما الممنوع أنك تشده بما يشبه الزنار

نعم

وليس الحرير أحضر على كلِّ بالغ

يكفي

تقف على الحرير

هم

أحسن الله إليك

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة هذه أسئلة كثيرة أعلم على فضيلتكم بعضاً ما تبسّر منها نعم هذا السائل يقول كثير من الناس لا  
يظهر ولا يتحدث بنعمة الله عليه نعم كثير يقول كثير من الناس لا ولا يتحدث بنعمة الله عليه خوفاً من حسد الناس

فهل هذا من كفر النعمة؟ وكيف يظهر الفتى نعمة الله عليه؟ الإنسان مأثور بشكر الله عز وجل لا يترك شكر الله من أجل خوف  
الناس

يترك الطاعة خوفاً من الناس

هذا منهي عنه

فالإنسان يشكر الله ويحمد الله ويثني عليه

هذا واجب عليه

ما يتركه من أجل الناس أو الخوف من الناس

نعم

هذا من الشيطان هذه وسوسة من الشيطان بل بلغ الأمر إلى أن بعضهم يقول ماني رايح نصلي بالمسجد تخاف من الرياء بعضهم  
ما يقول من طالبنا العلم أخاف آتي ما أعمل به وبصير حج على طيب ولا ما تعلمت تبي تخلى ما أنت بمسؤول؟ هذا أشد وبعضهم  
ما يقوم بصلي بالليل يقول أخاف من الرياء هذا من الشيطان هذا تحيل من الشيطان فالمسلم يعمل الخير ويعمل ويتعوذ من الشيطان

نعم

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ مَا حُكْمُ مَنْ نَامَ غُرْيَانًا أَوْ جَامِعَ أَهْلِهِ؟ وَكَانَ عَرِيَانِينَ  
وَكَانَ مَكْرُوهًا هَذَا فِي حَدِيثِ النَّهْيِ  
عَنْ التَّشْبِيهِ بِالْعَبْرِيِّينَ الْجَمَّارِينَ مَا يَجُوزُ هَذَا  
نَعَمْ

يَقُولُ فِي سُؤَالِهِ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ عَلَيْهِ غَطَاءٌ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ غَطَاءٌ فَلَا هُوَ بَعْرِيَانِ  
الْعَرِيَانُ هُوَ الْمُتَجَرِّدُ مِنَ الثِّيَابِ  
وَمَنْ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هُوَ الْجَمْعُ بَيْنَ كَلَامِ النَّاطِقِ فِي عَدَمِ نَوْمِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ غُرْيَانًا؟  
وَمِنْ حَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْتَسِلُ مَعَ بَعْضِ نِسَائِهِ مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ  
إِنْ شَاءَ اللهُ تَبَيَّنَ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ؟ مَا يُمَكِّنُ الْإِغْتِسَالَ إِلَّا إِذَا طُرِحَ الثِّيَابُ طُرْحَ الثِّيَابِ لِلْحَاجَةِ لِاجْلِ الْإِغْتِسَالِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ الْمَقْصُودُ بِالتَّحْرِيمِ فِيمَا بَيْنَ الرَّوَجَيْنِ هُوَ النَّوْمُ فِي وَاحِدٍ عَرِيَانِينَ أَمْ الْمَقْصُودُ  
الْجَمَاعُ وَهُمَا عَرِيَانَانِ؟ كِلَاهُمَا نَعَمْ  
أَحْسَنَ مَا يُشْبَهُونَ النَّهَائِمَ؟ مَا يُشْبَهُونَ النَّهَائِمَ؟ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْكُمْ لِيَاسًا  
يُوَارِي يَتَعَرَّى وَيَنَامُ غُرْيَانًا بَلْ يَلْبَسُ مَا يَسْتُرُهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مِنْ عَدَمِ الْمُرُوءَةِ أَنَّ الْإِنْسَانَ  
يَجْلِسُ غُرْيَانًا أَوْ يَنَامُ أَوْ يَمْشِي غُرْيَانًا بَيْنَ النَّاسِ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ فِي مَنْ يُفْتِي بِكَشْفِ  
الْوَجْهِ عِنْدَ الْمَرْأَةِ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ وَمَا الْوَجْهُ عِنْدَ الْمَرْأَةِ وَشَلْوَنُ عِنْدَ الْمَرْأَةِ؟ كَذَا سُؤَالٌ مِمَّ الْمَرْأَةُ تَكْشِفُ وَجْهَهَا عِنْدَ الْمَرْأَةِ وَش  
الْمَانِعُ؟ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ سَائِلٌ يَقُولُ أَحْمَدُ اسْمٌ لَا يُنْصَرَفُ فَلِمَاذَا النَّاطِقُ فِي هَذَا الْبَيْتِ قَدْ صَرَفَهَا بِتَمْوِينٍ وَكَسْرٍ  
فِي قَوْلِهِ بِسَنَةِ إِبْرَاهِيمَ فِيهِ وَأَحْمَدُ وَأَحْمَدِي مَا صَارَ هَذَا إِبْرَاهِيمَ فِيهِ وَأَحْمَدِي مَا قَالَ وَإِحْمَدُ فِي حِينِ أَنَّهُ يَجُوزُ صَرَفَ الْمَمْنُوعِ مِنْ  
الصَّرْفِ لِضُرُورَةِ الشَّعْرِ لَا بَأْسَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ لَا بُدَّ مِنَ الْعِمَامَةِ الَّتِي يَصِحُّ الْمَسْحُ هَلْ لَا بُدَّ فِيهِمَا مِنَ التَّحْنِيكِ وَالذُّوَابَةِ؟  
لَا بُدَّ مِنَ التَّحْنِيكِ  
أَمَّا الذُّوَابَةُ لَا  
لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ مُحَنَّكَةً  
أَوْ تَكُونَ ذَاتَ ذُوَابَةٍ  
أَمَّا الصَّمَاءُ اللَّيْلِيَّةُ مَا لَهَا ذُوَابَةٌ وَلَا لَهَا تَحْنِيكٌ  
هَذِي مَا يُمَسَّحُ عَلَيْهَا  
أَمَّا اللَّيْلِيَّةُ مُحَنَّكَةٌ وَذَاتُ ذُوَابَةٍ هَذِي أَتَمَّ  
وَإِنْ كَانَتْ ذَاتَ ذُوَابَةٍ أَيْضًا لَا بَأْسَ أَوْ مُحَنَّكَةً فَقَطْ لَا بَأْسَ  
يُمَسَّحُ عَلَيْهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ وَلِهَذَا يَقُولُونَ وَمَسَّحَ عِمَامَةَ مُحَنَّكَةً أَوْ ذَاتَ ذُوَابَةٍ  
نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هُوَ تَوْجِيهِ نَهْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعَالَى  
عَنْهُمَا

عِنْدَمَا رَأَى عَلَيْهِ جُبَّةً مَرَّغِرَةً فَقَالَ لَهُ مَنْ بِهَذَا إِمَّاكَ؟ فَقَالَ مَا أَصْنَعُ بِهَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ إِحْرَفُهَا  
الَّذِي يُظْهَرُ أَنَّهَا خَالِصَةٌ لِأَنَّ الْمَصْنُوعَةَ بِالْعَصْفُرِ الْخَالِصِ تَكُونُ حَمْرَاءَ  
تَكُونُ حَمْرَاءَ قَانِيَةً  
الظَّاهِرُ أَنَّهَا كَانَتْ حَمْرَاءَ قَانِيَةً  
سَبْعُ الْعَصْفُرِ النَّاقِعِ نَعَمْ  
أَوْ أَنَّ هَذَا مَنْ تَشَبَّهَ بِالْكَفَّارِ وَإِنَّهُ مِنْ مَلَائِكَةِ الْكُفَّارِ  
نَعَمْ  
أَوْ أَنَّ النَّهْيَ لِتَنْزِيهِهِ يَحْتَمِلُ إِحْتِمَالَاتٍ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ صَلَاةِ الْمُسْتَبَلِّ؟ صَحِيحَةٌ صَلَاةُ الْمُسْتَبَلِّ صَحِيحَةٌ وَلَكِنْ يَأْتُمُّ عَلَى الْإِسْبَالِ  
نَعَمْ



أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ سَمِعْنَا فَتَوَى تَقُولُ إِنَّ لُبْسَ الْبِطَالِ  
لَمَّا كَانَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُمْ يَلْبَسُونَهُ وَاعْتَادُوا عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّ لُبْسَهُ لَا بَأْسَ بِهِ  
وَلَا يُعْتَبَرُ هَذَا مِنَ التَّشْبِيهِ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى  
فَهَلْ هَذِهِ الْفَتَوَى صَاحِبَةَ؟ نَعَمْ  
هَذِهِ صَاحِبَةُ

إِذَا كَانَ حَادُّ الْمُسْلِمُونَ فِي بَلَدٍ مِنَ الْبُلْدَانِ  
يَعْتَادُ لُبْسَ الْبِطَالِ لِلرِّجَالِ يَعْني لِلرِّجَالِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
هَذَا مِثْلُ لُبْسِ الْإِزَارِ وَالرِّدَاءِ لَا بَأْسَ  
إِذَا كَانُوا يَلْبَسُونَ إِزَارًا أَوْ رِدَاءً أَوْ كَانُوا يَلْبَسُونَ بِنطَالِ  
سُنْرَةً وَيَنْطَلُونَ  
أَوْ يَلْبَسُونَ الْقَمِيصَ

حَسَبَ عَادَةَ الْبَلَدِ حَسَبَ عَادَةِ الْبَلَدِ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ حَصَلَ مَا نَزَلَ مِنَ الْأَمْطَارِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الْمَاضِيَةِ  
فِي هَذِهِ الْبِلَادِ تَسْأَلُ اللهُ أَنْ يَنْفَعَهَا بِالْبِلَادِ وَالْعِبَادِ  
أَمِينٌ

لَكِنْ حَصَلَ إِشْكَالُ الْبَارِحَةِ فِي الْمَسْجِدِ هَلْ يَجْمَعُونَ الصَّلَاةَ أَوْ لَا يَجْمَعُونَ فِيمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ؟ فَذَرِّجُوا مِن فَضِيلَتِكُمْ فَتَوَى  
فِي ذَلِكَ وَمَا مَقْدَارُ الْمَطَرِ الَّذِي يَجُورُ فِيهِ الْجَمْعُ وَمَا ضَابِطُ الْجَمْعِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ؟ فَذَرِّجْنَا عَلَى هَذَا السُّؤَالِ عِدَّةَ مَرَّاتٍ  
بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي حَالَةِ الْمَطَرِ النَّازِلِ الَّذِي يَبُلُّ الثِّيَابَ  
يَعْني لَوْ طَلَعَتْ يَبُلُّ ثِيَابَكَ تَتَرَبَّصُهُنَّ عَلَيْكَ

أَمَّا الرِّذَاذُ وَالْمَطَرُ الْخَفِيفُ هَذَا لَا يَسِيرُ الْجَمْعُ  
أَوْ مَا فِيهِ مَطَرٌ يَنْزُلُ وَلَكِنَّ الْأَرْضَ مُمْتَلِئَةً بِالْمِيَاهِ وَالطِّينَ يَبْنُوكَ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ الْمَطَرِ بَعْدَ الْمَطَرِ صَارَتْ الْأَرْضُ وَحَلًّا وَمِيَاهَ  
وَالنَّاسُ يَخْرُصُونَ فِي الْمِيَاهِ إِذَا جَاؤُوا فَيُبَاحُ الْجَمْعُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ تَعَلَّمَ الرِّيَاضَ كَمَا تَعَلَّمُونَ وَاسِعٌ يُمْكِنُ بَعْظُهُ يُجِيبُهُ سَيَلٌ غَزِيرٌ يَجْمَعُ أَهْلَ  
الْحَارَةِ فِيهِ وَالنَّاحِيَةَ الثَّانِيَةَ مَا جَاءَ إِبْدَأَ وَمِنْ نَاحِيَةِ ثَالِثَةٍ خَفِيفِ السَّرِيَّةِ يَعْني الرِّيَاضَةَ الْيَوْمَ وَاسِعٌ يَخْتَلَفُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ تَعَلَّمَ الْكَارَاتِيَةَ وَهِيَ لُغَةٌ لِلدِّفَاعِ عَنِ النَّفْسِ مِنَ التَّرْبِيَةِ الْبَدَنِيَّةِ؟ وَمَا حُكْمُ أَخْذِ  
الْمَالِ عَلَيْهَا وَبَدَلُهُ فِيهَا  
إِذَا كَانَ فِيهَا مَنْفَعَةٌ وَدِفَاعٌ عَنِ النَّفْسِ لَا بَأْسَ طَيِّبٌ هَذَا  
هَذَا مِنَ التَّنَدُّبِ عَلَى الْجِهَادِ وَعَلَى مَنَعِ الْعُدُونِ مَا فِي بَأْسٍ  
وَيَجُورُ أَخْذُ الْعَوَاضِ عَلَيْهِ  
نَعَمْ يَعْني هَذَا شَيْءٌ مُفِيدٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ مُتَابَعَةِ الْمُبَارِيَاتِ بِأَنْوَاعِهَا عِبْرَ التَّنَافُزِ وَالْقَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ؟ ضِيَاعٌ حُكْمِهِ أَنَّهُ ضِيَاعٌ  
ضِيَاعٌ لِلْوَقْتِ  
وَضِيَاعٌ لِلبَدُونِ أَيُّ فَائِدَةٍ تَعُودُ عَلَيْكَ مَاذَا تَسْتَفِيدُ؟ وَاللهُ مَا فِي فَائِدَةٍ لَا دِينَ وَلَا دُنْيَا بَلْ رَبُّمَا يَصْنَعُكَ يُسَهِّلُكَ أَوْ يُعْطِيكَ عَنِ الْعَمَلِ  
وَالكَسْبِ مَا فِي إِبْدَأَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ  
لَكِنَّ أَعْدَانَنَا يَشْعَلُونَنَا بِشَيْءٍ مَا لَنَا فِيهِ فَايِدَةٌ  
هَذَا اللَّيُّ يُرِيدُ أَعْدَانَنَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ لُبْسِ الْمَذْبُوحِ مِنَ الْجُلُودِ كَانَتْ هَذِهِ الْجُلُودُ مِنَ السِّبَاعِ وَالْبَهَائِمِ الْمُفْتَرَسَةِ  
لَا جُلُودَ السِّبَاعِ مَا تَجَلُّ وَلَوْ دَبَّرَتْ  
أَمَّا جُلُودُ الْحَيَوَانَاتِ الْمَأْكُولَةِ الَّتِي تَعْمَلُ فِيهَا الرِّكَاهُ  
فَلَا يَسْتَعْمَلُهَا وَلَوْ كَانَتْ مَيْتَةً وَلَوْ كَانَتْ جُلُودٌ مَيْتَةً إِذَا دَبَّغَتْ بِطَاهِرٍ يَجُورُ اسْتِعْمَالُهَا عَلَى الصَّحِيحِ

أَمَّا السَّبَاغُ فَلَا يَجُورُ وَالْحَبَاءُ وَالنَّعَابِينُ هُذِي كُلُّهَا لَا يَجُورُ اسْتِعْمَالُهَا  
وَلَوْ دَبَّرْتَ نَعَمَ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ نَلْحِظُ بَعْدَ تَكْفِينِ الْمَرْأَةِ أَنَّهَا تُكْسَى بِعِبَاءَةٍ سَوْدَاءٍ فَهَلْ هَذَا مُخَالَفَةٌ  
لِلتَّكْفِينِ بِالثِّيَابِ الْبَيَاضِ؟ لَا الْعِبَاءَةُ هُذِي مَا هِيَ بِكَفَنِ هُذِي يُعْطُونَهَا عَلَى النَّعْشِ وَعِنْدَ حَمْلِهَا مَا فِي بَاسٍ  
مَا تَكْفُلُ الْمَرْأَةُ فِي الْعِبَاءَةِ تُكْفَنُ بِالْبَيَاضِ

نَعَمْ

لَكِنْ يَجْعَلُونَ الْعِبَاءَةَ

الرَّجُلُ أَيْضًا يَجْعَلُونَ عَلَيْهِ

هَذَا مِنْ بَابِ أَوْ تَعْطِيئُهُ عَنِ الْأَنْظَارِ وَعَنْ نَعَمَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ كَثُرَتْ فِي زَمَانِنَا هَذَا الْعِبَاءَاتُ الْمَخْصِرَةُ الْمُظْهِرَةُ لِمَفَاتِنِ الْمَرْأَةِ بِشَكْلِ فَاضِحٍ  
وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ فَهَلْ يُمَكِّنُ أَنْ تَمْنَعُ هَذِهِ الْعِبَاءَاتُ مِنْ قَبْلِ وَلَاَةِ الْأُمُورِ؟ وَمَا وَاجِبُ الْعُلَمَاءِ تَجَاهَ فَإِنَّ هَذِهِ فَإِنَّ هَذَا اللَّيَاسَ مَدْعَاةً لِمَفَاسِدِ  
عَظِيمَةٍ لَعَلَّهَا لَا تَحْفَى عَلَى فَضِيلَتِكُمْ

هَذِهِ مَا تَجُورُ وَلَا هِيَ بِعِبَاءَاتٍ تَسْمِيئُهَا عِبَاءَاتُ هَذَا مِنْ الْخِدَاعِ

هَذِهِ مَا هِيَ بِعِبَاءَاتٍ

الْعِبَاءَةُ هِيَ الَّتِي تَسْتُرُ وَتُصْنَفِي عَلَى الْمَرْأَةِ لَا يَطْهَرُ مِنْهَا شَيْءٌ هَذِهِ الْعِبَاءَةُ

أَمَّا هَذِهِ فَتَنَةٌ مَا هِيَ بِعِبَاءَةٍ

وَقَدْ صَدَرَ مِنَ الْهَيْئَةِ مِنَ اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ

فِي حَيَاةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْغَزِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ

صَدَرَ ضَوَابِطُ لِلْعِبَاءَةِ

مُوصَفَاتٌ وَعَمَّ عَلَى التَّجَارِ وَالْمَصَانِعِ وَلَكِنْ اسْتَعْفَلُوا النَّاسَ فِي الْعَهْدِ الْأَخِيرِ الْوَقْتِ الْأَخِيرِ اسْتَعْفَلُوا أَوْ ظَنُّوا أَنَّ النَّاسَ نَسُوا هَذَا  
هَذِهِ الْفَتْوَى وَهَذِهِ الضُّوَابِطُ فَاطْهَرُوا هَذِهِ الْعِبَاءَاتُ لَا تَجُورُ مَمْنُوعَةٌ حَرَامٌ وَيَبِغُهَا حَرَامٌ صِنَاعَتُهَا حَرَامٌ تَمْنُهَا حَرَامٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ  
إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا هُوَ رَأْيُ الدِّينِ؟ كَذَا؟ مَا هُوَ رَأْيُ الدِّينِ فِي تَخَاطُبِ الرِّجَالِ فِي الشَّارِعِ وَفِي الْمَجَالِسِ  
وَهِيَ كَاشِفَةٌ وَجْهَهَا بِحُجَّةٍ أَنَّ ذَلِكَ عَرَفَتْ بِلَادِهَا

أَمَّا أَوْلَى رَأْيِ الدِّينِ مَا يُقَالُ مَا هُوَ الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ؟ يُقَالُ مَا هُوَ الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ؟ وَغَطَاءٌ وَجْهٍ لِلْمَرْأَةِ لَيْسَ مِنْ بَابِ  
الْعُرْفِ وَالْعَادَةِ إِنَّمَا هُوَ حُكْمٌ شَرْعِيٌّ

يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمَةِ أَنْ تُعْطِيَ وَجْهَهَا عَنِ الرِّجَالِ

وَجُوبًا شَرْعِيًّا

وَلَا تُتَّبَعُ الْعَادَاتُ الْمُخَالَفَةُ لِلْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ عِنْدَنَا مُدْرَسٌ فِي مَدْرَسَةِ التَّحْفِيزِ يَقُولُ إِنَّ السُّجُودَ لِغَيْرِ الْعِبَادَةِ جَائِزٌ وَإِسْتَدْلَالٌ  
بِخَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ لَأَمْرَتِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا وَإِسْتَدْلَالٌ بِقِصَّةِ أَبِي يُوسُفَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَقَدْ إِقْتَنَعَ كَثِيرٌ مِنَ  
الطُّلَابِ بِهَذَا الْقَوْلِ مَكَانَةَ الْمُدْرَسِ عِنْدَهُمْ

وَقَدْ إِتَّفَقْنَا عَلَى سُؤَالِ أَحَدِ الْعُلَمَاءِ لِيُفَصِّلَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ

هَذَا كَلَامٌ بَاطِلٌ

هَذَا كَلَامٌ بَاطِلٌ

وَلَا يَجُورُ السُّجُودُ لِغَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَوْ كُنْتُ أَمْرًا لَوْ مِنْ بَابِ الْقَرْضِ

كَمَا يُقَالُ لَوْ وَقَدْ أَوْحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ اِشْرَكَتْ

هَلْ الرَّسُولُ يُشْرِكُ؟ لَكِنْ هَذَا مِنْ بَابِ الْقَرْضِ

مِنْ بَابِ الْإِفْتِرَاضِ

فَالرَّسُولُ يَقُولُ لَوْ كُنْتُ أَمْرًا يَعْنِي إِفْتِرَاضًا فَهَذَا الْغَلَطُ هَذَا الْإِسْتِدْلَالُ وَهَذَا إِذَا جَاهِلٌ وَإِلَّا أَنَّهُ يُرِيدُ التَّعْمِيَةَ عَلَى النَّاسِ

وَأَمَّا قِصَّةُ يُوسُفَ هَذَا السُّجُودَ تَحِيَّةً وَهَذَا جَائِزٌ فِي شَرِيْعَتِهِمْ لَا فِي شَرِيْعَتِنَا

شَرِيْعَتُنَا حَرَمَتْ السُّجُودَ لِلْمَخْلُوقِ سِوَاءِ كَانَ عِبَادَةً أَوْ تَحِيَّةً حَتَّى الْإِنْجِنَاءِ لِلرَّأْسِ مَا يَجُورُ فَكَيْفَ بِالسُّجُودِ؟ شَرِعٌ مِنْ قَبْلِنَا إِذَا جَاءَ

شَرَعْنَا بِخِلَافِهِ فَلَا يَجُورُ يَصِيرُ مَنْسُوحٌ يَكُونُ مَنْسُوحٌ شَرِعٌ مِنْ قَبْلِنَا

فَهَذَا إِسْتِدْلَالٌ بَاطِلٌ وَهَذَا يَجِبُ أَنَّهُ يَنْقُضُ هَذِهِ الْفَتْوَى وَيَخَافُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيَرْجِعُ لِلصَّوَابِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يُعَالَى وَرَدُّ النَّوْمِ فِي نَوْمِ النَّهَارِ أَمْ أَنَّهُ فِي نَوْمِ اللَّيْلِ فَقَطُّ؟ نَوْمُ اللَّيْلِ نَوْمُ اللَّيْلِ

الْوَرْدُ عِنْدَ نَوْمِ اللَّيْلِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ شَخْصٌ مُعَاقٌ وَلَا يَسْتَطِيعُ حُضُورَ الْجَمَاعَةِ

وَبِالْأَمْسِ أَدْرَكَ النَّاسُ أَوْ سَمِعَ الْمَسَاجِدَ جَمَعْتُ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ فَجَمَعَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ  
فَمَا حُكْمُ صَلَاتِهِ؟ وَمَا حُكْمُ جَمْعِ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَمَعَ النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ؟ نَعَمْ هَذَا أَجْبَأ عَنْهُ فِي دَرَسِ  
سَابِقِ

وَقُلْنَا اللَّيِّ يَحْتَاجُ لِلْجَمْعِ وَاللَّيِّ مَا يَحْتَاجُ لِلْجَمْعِ فَكُلُّ صَلَاةٍ فِي وَقْتِهَا  
فَاللَّيِّ يُصَلِّي فِي بَيْتِهِ مَا هُوَ بِحَاجَةٍ لِلْجَمْعِ  
أَلَا إِنْ كَانَ مَرِيضاً إِنْ كَانَ مَرِيضاً يَحْتَاجُ لِلْجَمْعِ فَإِنَّهُ يَجْمَعُ  
أَمَا إِذَا كَانَ مُعَافَى فَلَا يَجْمَعُ  
مُعَافَى يَعْنِي صَحِيحٌ فِي جِسْمِهِ لِكَيْتَهُ مُعَافَى مَا يُقَدَّرُ الذَّهَابُ لِلْمَسْجِدِ هَذَا مَا يَجْمَعُ يُصَلِّي كُلَّ صَلَاةٍ فِي وَقْتِهَا وَالْمَرْأَةُ تُصَلِّي كُلَّ صَلَاةٍ  
فِي وَقْتِهَا لِأَنَّهُ إِذَا شَرَعَ الْجَمْعُ مِنْ أَجْلِ إِزَالَةِ الْمَشَقَّةِ الذَّاهِبِينَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَهُوَ لَا لَيْسَ عَلَيْهِمْ مَشَقَّةٌ وَالْأَصْلُ أَنَّ الصَّلَاةَ تُؤَدَّى فِي  
وَقْتِهَا قَوْلُهُ تَعَالَى إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَاباً مَوْفُوتاً  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَتْكَ نَعَمَ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا إِنْ كَانَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَقُولُونَ لَا بَأْسَ  
إِذَا أَجْمَعُوا أَنَّ الْمَسْجِدَ يَجُوزُ لِلَّيِّ بِالْبُيُوتِ يَجْمَعُونَ لَكِنْ هَذَا فِيهِ نَظَرٌ الْكَلَامِ هَذَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ  
هَلْ يَجُوزُ لَيْسَ النَّعْلُ إِذَا كَانَ مِنْ جِلْدِ النَّمْرِ؟ لَا  
كُلُّ السِّبَاعِ الثَّمُورِ وَعَبْرُهَا مَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُ جُلُودِهَا  
لَأَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَنِ جُلُودِ السِّبَاعِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْمُرَادُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ لِأَنَّ السَّبْعَ نَجَسُ الْعَيْنِ مَا يُطَهِّرُهُ الدِّبَاحُ نَجَسُ الْعَيْنِ مِثْلَ جِلْدِ الْكَلْبِ لَوْ تَدْبَعُهُ  
اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ مَا يُطَهِّرُهُ لِأَنَّهُ نَجَسُ الْعَيْنِ التَّعَابِينِ نَجَسَةُ الْعَيْنِ مَا يُطَهِّرُهُ الدِّبَابُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ  
مَا الْمُرَادُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَصْفِ النِّسَاءِ الْعَارِيَاتِ الْمَائِلَاتِ الْمُمِيلَاتِ؟ قَالَ رُوِيَ عَنْهُنَّ كَأَسْمَةِ الْبُحْتِ الْمَائِلَةِ  
إِيش؟ مَا الْمُرَادُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَاسِيَاتٍ عَارِيَاتٍ يَعْنِي يَلْبَسْنَ لِبَاساً لَا يَسْتُرْنَ هُنَّ  
فَهُنَّ لَا بَسَاتٍ كَاسِيَاتٍ بِاللِّبَاسِ لَكِنْ عَارِيَاتٍ مِنْ نَاجِيَةِ السِّتْرِ  
عَلَيْهِ اللَّبَاسُ وَلَكِنَّهُ لَا يَسْتُرُ  
وَقِيلَ كَاسِيَاتٍ مِنْ نَعَمِ اللَّهِ  
عَارِيَاتٍ مِنْ شُكْرٍ مَا رُوِيَ عَنْهُنَّ كَأَسْمَةَ الْبُحْتِ يَكْبُرْنَ رُوِيَ عَنْهُنَّ يَجْعَلْنَ عَلَيْهِنَّ لِفَافِيَةً وَأَشْيَاءَ يُضَجِّمُ الرَّأْسَ يَجْعَلُ كَأَنَّهُ رَأْسَانِ يُضَجِّمُ  
تَضَجِّمُ رَأْسِهَا هَذَا كَلِمَةٌ لَا يَجُوزُ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ تَكَرَّرَ كَثِيراً وَهُوَ مَا حُكْمُ اسْتِعْمَالِ زَيْتِ الْحَشِيشِ لِلنِّسَاءِ؟  
أَنَا أَقُولُ الرُّبُوبُ كَثِيرَةٌ وَلَا حَاجَةَ إِلَى زَيْتِ الْحَشِيشِ كَمَا تَعْلَمُونَ مِنَ الْمُحَدِّثِ فَإِذَا رَوَّجْنَاهُ رُوحَنَا لِلْمُحَدِّثَاتِ بِاسْمِ إِنْ هَذَا زَيْتٌ وَهَذَا  
مَدْرِي فَلَا يَجُوزُ فَتَحُّ هَذَا الْبَابِ يَجِبُ إِغْلَافُهُ وَفِيهِ مِنَ الزُّبُوتِ مَا يَعْنِي عَنْهُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ  
شَخَّصَ كَانَ فِي مَجْلِسٍ وَكَانَ فِي حَالَةِ غَضَبٍ فَقَالَ لِجُلَّاسِيهِ أَشْهَدُ اللَّهَ وَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي مَا أَعُودُ لِهَذَا الْفِعْلِ مَرَّةً أُخْرَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
ثُمَّ هُوَ بَعْدَ ذَلِكَ غَيْرُ مُتَأَكِّدٍ مِنْ هَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ  
فَقَالَ لَهُ جُلَّاسَاؤُهُ لَقَدْ اسْتَنْتَيْتُ فِي حَلْفِكَ  
فَهَلْ يَسْتَفُطُّ عَلَى هَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ كَقَارَةَ أَمْ لَا بَدَّ مِنْهَا؟ هَذَا مَا هُوَ بِحَلْفٍ مَا هُوَ بِيَمِينٍ هَذَا أَشْهَدَ اللَّهَ وَكَذَا مَا هُوَ بِيَمِينٍ هَذَا إِخْبَارٌ فَقَطُّ  
وَلَا هُوَ بِيَمِينٍ لَكِنْ يَجِبُ عَلَيْهِ التَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ مِنَ الذَّنْبِ وَلَوْ لَمْ يَقُولْ لِشَهِدُوا يَجِبُ التَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ وَالْإِسْتِغْفَارُ وَعَدَمُ الْعُودَةِ إِلَى الذَّنْبِ  
أَمَا الْكَقَارَةُ فَلَيْسَ عَلَيْهَا كَقَارَةُ بِهَذَا اللَّفْظِ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِيَمِيناً  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ سَمِعْنَا مِنْكُمْ فِي دَرَسِ الْبَارِحَةِ أَنَّهُ يُفْسِدُ الدُّنْيَا إِرْبَعَةً  
وَدَكَرْتُمْ مُتَكَلِّمَ السُّؤَالِ وَشَ الْمُرَادُ أَوْ مَا هُوَ الْمُرَادُ بِنِصْفِ الْمُتَكَلِّمِ؟ سُبْحَانَ اللَّهِ  
نِصْفُ الْمُتَكَلِّمِ اللَّيِّ يَسْتَعْمِلُ عِلْمَ الْكَلَامِ وَهُوَ مَا يَحِقُّ لَهُ  
اسْتِعْمَلِ الْجَدَلَ عِلْمَ الْجَدَلِ وَهُوَ مَا يُتَّقَنُهُ  
هَذَا اللَّيِّ يُفْسِدُ الْعَقِيدَةَ مَا هُوَ بِالْمُتَكَلِّمِ الْكَلَامِ الْعَادِي؟ لَا الْمُتَكَلِّمُ اللَّيِّ يُجَادِلُ بِعِلْمِ الْكَلَامِ وَالْمُنْطِقِ وَهُوَ مَا يُحْسِنُ  
نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَأَيْتُ شَخْصاً يُؤَدِّي تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ وَاضِعاً الْمُصْحَفَ  
أَرْضِيَّةَ الْمَسْجِدِ فَقُلْتُ هَذَا الْفِعْلُ لَا يَنْبَغِي فَقَالَ هَاتِ دَلِيلَكَ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ هَذَا الْفِعْلِ السُّؤَالُ هَلْ قَوْلِي صَحِيحٌ؟ وَمَا هُوَ  
الدَّلِيلُ عَلَيْهِ؟ إِذَا كَانَ الْمُصْحَفُ عَلَى فِرَاشٍ عَلَى سَجَادَةٍ لَا بَأْسَ  
أَمَا

قَالَ النَّاطِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَلَيْسَ الْحَرِيرُ أَحْضَرُ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ سِوَى لَنَا أَوْ قَمَلٍ أَوْ حَرْبٍ جَدِّ  
فَجَوَزَهُ فِي الْأُولَى وَحَرَمَهُ فَالْأَصْحَحُ عَلَى هَذِهِ الصَّبِيِّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ  
وَأَصْحَابِهِ

مَنْ إِهْتَدَى بِهِدَاهُ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ مِمَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى مِنَ الْمَلَائِسِ مَلَائِسُ الْحَرِيرِ الْخَالِصِ وَذَلِكَ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ  
إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ حَلَّ لِإِنَاثِ أُمَّتِي حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِهَا  
ذَلِكَ لِأَنَّ حَرِيرَ فِيهِ نُعُومَةٌ

لَا تَلِيْقُ بِالرِّجَالِ

وَفِيهِ بَدْحٌ وَإِسْرَافٌ

أَمَّا الْمَرْأَةُ فَأَبِيحُ لَهَا الْحَرِيرُ لِأَنَّهَا إِلَى التَّرْيِينِ وَالتَّنَعُّمِ الْمَرْأَةُ لَيْسَتْ كَالرَّجُلِ الرَّجُلُ يُعَدُّ الْعَمَلَ وَالْكَدَّ وَالْكَسْبَ وَالْقُوَّةَ أَمَّا الْمَرْأَةُ فَإِنَّهَا  
مَعْرُوفٌ مَكَاتِهَا وَأَنَّهَا تَتَّبِعُ بَرُوجَهَا وَتَتَرَيُّنُ لِرُوجِهَا بِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَصَالِحِ الْأَسْرِيَّةِ وَيَحْرُمُ عَلَى الذُّكُورِ الْكِبَارُ لُبْسُ الْحَرِيرِ وَأَمَّا  
الصِّغَارُ فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يَحْرُمُ

وَقِيلَ يَكْرَهُ عَلَى قَوْلَيْنِ فِي الصِّغَارِ

وَأَمَّا الصَّحِيحُ أَنَّهُ يَحْرُمُ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِهَا

وَالذِّكْرُ يَشْمَلُ

الْكَبِيرُ وَالصَّغِيرُ فَمَا يَحْرُمُ عَلَى الْكَبِيرِ يَحْرُمُ عَلَى الصَّغِيرِ

إِلَّا أَنَّهُ يُبَاحُ لِلرِّجَالِ فِي ثَلَاثِ مَسَائِلَ

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى إِذَا كَانَ فِيهِ حَكَّةٌ فِيهِ حَسَاسِيَّةٌ فِي جِلْدِهِ

فَيَحْتَاجُ إِلَى الْحَرِيرِ لِأَجْلِ أَنْ تَخَفَّ عَنْهُ الْحَسَاسِيَّةُ أَوْ تَزُولَ

فَلَا بَأْسَ رَخِصَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَعْضِ الصَّحَابَةِ

مِنْ أَجْلِ حَكَّتْ إِصَابَتُهُمْ

وَالْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ لُبْسُهُ فِي الْحَرْبِ

يَجُوزُ لِلرِّجَالِ لُبْسُ الْحَرِيرِ فِي الْحَرْبِ

لِمَا فِيهِ مِنْ آهِ إِعَاطَةِ الْعَدُوِّ

أَنْ يَرَى الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُمْ فِي قُوَّةٍ وَفِي آهِ مِثْلَ مَا أُبِيحَ الْإِخْتِيَالُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْحَرْبِ مِنْ أَجْلِ إِعَاطَةِ الْكُفَّارِ الْخِيَلَاءِ حَرَامٌ لِكُنْهَافِ فِي

الْحَرْبِ مُسْتَحْبَّةٌ لِأَنَّ فِيهَا إِعَاطَةَ لِلْعَدُوِّ نَعَمْ وَالثَّالِثَةُ سِوَى لَنَا نَعَمْ سِوَى لَنَا أَوْ قَمَلٍ أَوْ حَرْبٍ جَدِّ

سِوَى لَطْنٍ طَنْنٍ يَعْنِي الْمَرَضَ

الْمَرَضُ فَإِذَا كَانَ الْمَرِيضُ يَحْتَاجُ إِلَى لُبْسِ الْحَرِيرِ

أَوْ حَكَّةٌ جَرَبٍ

أَوْ فِي حَالَةِ الْحَرْبِ يُبَاحُ لِلرِّجَالِ لُبْسُهُ

نَعَمْ

وَلُبْسُ الْحَرِيرِ أَحْضَرُ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ سِوَى لَطْنٍ أَوْ قَمَلٍ أَوْ حَرْبٍ جَدِّ

لِطَنْنٍ يَعْنِي مَرَضٌ أَوْ قَمَلٌ

فِيهِ قَمَلٌ وَإِذَا لَبَسَ الْحَرِيرُ فَإِنَّهُ يَزُولُ عَنْهُ الْقَمَلُ هَذَا أَيْضاً نَوْعٌ مِنَ الْمَرَضِ نَعَمْ فَجَوَزَهُ فِي الْأُولَى وَحَرَمَهُ فِي الْأَصْحَحِ عَلَى هَذِهِ

الصِّبْيَانِ مُصَمَّتٌ يَعْنِي خَالِصٌ

الْخَالِصُ أَمَّا الْمَشْتُوبُ مِنْ حَرِيرٍ وَغَيْرِهِ

فَهَذَا يَنْظَرُ إِنْ كَانَ الظُّهُورُ فِيهِ لِلْحَرِيمِ فَيَحْرُمُ وَإِنْ كَانَ الظُّهُورُ فِيهِ

لِغَيْرِ الْحَرِيرِ بَاطِنٌ وَلَا يَظْهَرُ فَلَا بَأْسَ

إِذَا كَانَ السِّدِّيُّ مِنَ الْحَرِيرِ وَاللُّحْمَةُ مِنْ غَيْرِ الْحَرِيرِ

فَلَا بَأْسَ أَمَّا إِنْ كَانَ الْعَكْسُ

السِّدِّيُّ مِنْ غَيْرِ الْحَرِيرِ وَاللُّحْمَةُ مِنَ الْحَرِيرِ

فَهَذَا يَحْرُمُ لِأَنَّهُ يَظْهَرُ نَعَمْ

يُحْرَمُ بَيْعُ الْحَرِيرِ عَلَى الرِّجَالِ

لِأَنَّ بَيْعَهُ لَهُمْ وَسَبِيلُهُ إِلَى لُبْسِهِمْ لَهُ

فَيَحْرُمُ أَنْ تَبِيعَهُ عَلَى الرِّجَالِ وَإِنَّمَا تَبِيعُهُ عَلَى النِّسَاءِ

نَعَمْ

أَمَّا بَيْعُ لِلنِّسَاءِ فَلَا بَأْسَ

أَوْ إِذَا اشْتَرَاهُ لغيرِ اللبس  
ما في بأسِ نَعَمٍ تَحْيِيظُهُ بِأَنْ يُحَيِّطَ ثِيَابُ حَرِيرٍ لِلرِّجَالِ حَيَّاطٌ يَفْتَحُ مَحَلَّ وَيُحَيِّطُ ثِيَابَ لِلرِّجَالِ هَذَا حَرَامٌ عَلَيْهِ لِأَنَّ هَذَا أَعَانَهُ عَلَى  
المَحْرَمِ وَرِضَا بِهِ وَمِثْلُهُ اللَّيُّ الْآنَ يُحَيِّطُونَ الْأَشْيَاءَ المَحْرَمَةَ لِلنِّسَاءِ المَلَابِسِ المَحْرَمَةَ لِلنِّسَاءِ  
يُحَيِّطُونَ المَلَابِسِ المَحْرَمَةَ مِثْلَ الصَّبِيقِ المَلَابِسِ الَّتِي لَا يَحْصُلُ بِهَا السَّتْرُ لِلنِّسَاءِ هَذَا حَرَامٌ

حَرَامٌ إِنَّهُمْ يُحَيِّطُونَهُ

أَوْ يُوردُونَهُ أَوْ يَبِيعُونَهُ

مِثْلَ العَبِيِّ

الآنَ اللَّيُّ يُسْمَوْنَها عَدْوَى ما هِيَ بَعِي

هِيَ شَرٌّ

هِيَ فِتْنَةٌ

زِينَةٌ

أَهِ العِبَاءَةُ ما هِيَ بِالشَّكْلِ هَذَا

تَسْمِيئُها عِبَاءَةٌ

هَذَا غَلَطٌ

وَتَدْلِيْسُ عَلَى النَّاسِ

ما هِيَ ما هِيَ بِعِبَاءَةٍ

فَهَذِهِ حَرَامٌ بَيْعُها وَشِرَاؤها وَتَوْرِيذُها فَلْيَفْتَحْ مَحَلَّ لِخِيَاطَةِ المَلَابِسِ المَحْرَمَةِ عَلَى الرِّجَالِ وَعَلَى النِّسَاءِ هَذَا كَسْبُهُ حَرَامٌ تَمَنُّها حَرَامٌ  
نَعَمٌ

وَيُحْرَمُ وَتَحْيِيظُهُ وَالنَّسْجُ فِي نَصِّ أَحْمَدَ طه

نَعَمٌ

بَيْعٌ وَتَحْيِيظُهُ

نَعَمٌ

وَيُحْرَمُ بَيْعُ لِبْسِهِمْ وَتَحْيِيظُهُ وَالنَّسْجُ فِي نَصِّ أَحْمَدَ

يُحْرَمُ أَيْضاً أَنْ تَجْعَلَ مُنَاسِجَ

تَعْمَلُ تَجْعَلُ مُنَاسِجَ تَنْسُجُ ثِيَابَ الحَرِيمِ لِلرِّجَالِ

أَوْ المَلَابِسِ المَحْرَمَةِ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ لِأَنَّ هَذَا مِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الإِثْمِ وَالعُدْوَانِ

ثَلَاثَةٌ أُمُورٌ تُحْرَمُ البَيْعُ بَيْعُ هَذِهِ المَحْرَمَاتِ صِنَاعَتُها كَذَلِكَ تَحْيِيظُها وَتَفُّ كُلُّ هَذِهِ أُمُورٌ مَحْرَمَةٌ لِأَنَّها مِنَ الإِعَانَةِ عَلَى الإِثْمِ

وَالعُدْوَانِ

اللهُ جَلَّ وَعَلا يَقُولُ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالعُدْوَانِ

نَعَمٌ

بَيْعُ العَصِيرِ وَالعَنْبِ وَالشَّرَابِ وَآلاتِ اللُّهُوِ

وَمُعَامَلَةٌ مِنْ خَالِطِ الحَرَامِ نَعَمٌ هَذِهِ مَسَائِلٌ عَظِيمَةٌ لِأَنَّ الأَصْلَ فِي المُعَامَلَاتِ مِنَ البُيُوعِ وَغَيْرِها الحَلُّ

الأَصْلُ فِيها الحَلُّ إِلا ما دَلَّ الدَّلِيلُ تَحْرِيمُهُ

اللهُ تَعَالَى وَاحَلَّ اللهُ البَيْعَ

وَحَرَّمَ الرِّبَا

فَالأَصْلُ فِي المُعَامَلَاتِ الحَلُّ

وَلَا يَحْتَاجُ تَقُولُ ما الدَّلِيلُ عَلَى إِباحَةِ كذا؟ وَإِنَّمَا تَقُولُ ما الدَّلِيلُ عَلَى تَحْرِيمِهِ؟ مُعَامَلَاتٌ تَقُولُ ما الدَّلِيلُ عَلَى تَحْرِيمِ هَذِهِ المُعَامَلَةِ؟

وَلَا تَقُولُ ما الدَّلِيلُ عَلَى حَلِّها؟ لِأَنَّ الأَصْلَ الحَلُّ

هَذَا هُوَ القَاعِدَةُ فِي المُعَامَلَاتِ

فَهُنَاكَ أَشْيَاءٌ تُخْرَجُ عَنِ هَذَا الأَصْلِ

يُحْرَمُ بَيْعُها وَذَلِكَ كُلُّ ما فِيهِ إِعَانَةٌ بِبَيْعِ ما فِيهِ إِعَانَةٌ عَلَى مَعْصِيَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ كُلُّ ما فِيهِ إِعَانَةٌ عَلَى مَعْصِيَةِ اللهِ أَوْ

ارْتِكَابِ الحَرَامِ فَإِنَّ بَيْعَهُ حَرَامٌ نَعَمٌ وَبَيْعُ عَصِيرٍ لِلْمَحْرَمِ باطِلٌ كذا عَنبٌ مَعَ كُلِّ عَوْنٍ لِمُفْسِدٍ نَعَمٌ اللهُ جَلَّ وَعَلا حَرَّمَ الخَمْرَ وَلَعَنَ فِيها

عَشْرَةَ لَعْنٍ فِي الخَمْرِ عَشْرَةٌ لَعْنِ عاصِرِها وَمُعْتَصِرِها وَحَامِلِها وَالمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ وَبَايِعِها وَأَكَلَ تَمَنُّها إِلَى آخِرِ العَشْرَةِ وَذَلِكَ لِأَنَّ اللهُ

جَلَّ وَعَلا يَقُولُ يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الخَمْرُ وَالمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَرْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ

اجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاءَ فِي الخَمْرِ

وَالمَيْسِرِ وَيَصُدُّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ

فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ؟ وَالخَمْرُ كُلُّ ما غَطَّى العَقْلَ وَخامَرَهُ مِنْ شَرَابٍ أَوْ مَأْكُولٍ

كُلُّ مَا يُؤْتَى عَلَى الْعَقْلِ فَإِنَّهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ وَكُلُّ حَمْرٍ حَرَامٌ  
قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ

الْحَمْرُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ

هِيَ وَالْمَيْسِرُ هُوَ الْقِمَارُ الْمَيْسِرُ هُوَ الْقِمَارُ وَهُوَ الْمِرَاهِنَاتُ وَالْمُعَامَلَاتُ الْمَحْرَمَةُ

الَّتِي يَكْتَسِبُ بِهَا الْمَالُ

كُلُّهَا مِنْ الْمَيْسِرِ الْحَرَامِ

فَالْحَمْرُ حَرَامٌ لِأَنَّهُ يَجْنِي عَلَى الْعَقْلِ

الَّذِي جَعَلَهُ اللهُ مِيزَةً لِهَذَا الْإِنْسَانِ

بِهِ يَعْرِفُ الضَّارَّ مِنَ النَّافِعِ

وَبِهِ يَعْبُدُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ

الْعَقْلُ نِعْمَةٌ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَى هَذَا الْإِنْسَانِ يُمَيِّزُهُ عَنِ الْحَيَوَانَاتِ وَيُمَيِّزُهُ عَنِ الْمَخْبُولِينَ أَنْتُمْ تَرَوْنَ الْمَخْبُولِينَ الَّذِينَ

يُفْقِدُونَ الْعُقُولَ مَاذَا تَكُونُ حَالُهُمْ؟ يَكُونُ أَمْرُهُمْ فِي الْمَجْتَمَعِ فَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تَحَمَدَ اللهُ الَّذِي أَعْطَاكَ الْعَقْلَ الَّذِي تَعْرِفُ بِهِ مَنَافِعَكَ

وَمَصَالِحَكَ تَعْرِفُ بِهِ الْمَطَارَ تُعْرِفُ بِهِ كُلَّ الْأُمُورِ وَنِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ

فَذَلِكَ مَنْ جَنَى عَلَى عَقْلِهِ مَنْ جَنَى عَلَى عَقْلِهِ بِتَعَاطِي الشَّرَابِ الْمُسْكِرِ فَإِنَّ اللهُ أَوْجَبَ عَلَيْهِ الْحَدَّ

وَهُوَ الْجَلْدُ

جَلَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَمْرِ وَجَلَدَ أَصْحَابِهِ الْحَمْرَ جَلْدَ حَدِّ لَا لَا جَلْدَ تَعْذِيبٍ وَإِنَّمَا هُوَ حَدُّ الْمُسْكِرِ لِأَجْلِ حِمَايَةِ الْعَقْلِ

وَيُحْرَمُ كُلُّ مَا عَلَى الْحَمْرِ

وَلِهَذَا لَعَنَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا عَشْرَةَ

لِأَنَّهُمْ تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

كُلُّ مَا يُعِينُ عَلَى الْحَمْرِ فَإِنَّهُ مُحْرَمٌ

تَصْنِيعُهَا وَإِسْتِيرَادُهَا

وَبَيْعُ هَذِهِ الْأُمُورِ وَتَمْنُهَا كُلُّ هَذِهِ أُمُورٌ مُحْرَمَةٌ

لِأَنَّهَا وَسَائِلُ إِلَى الشَّرِّ

فَيُحْرَمُ كُلُّ مَا يُعِينُ عَلَى بَاطِلٍ

وَمِنْهُ الْإِعَانَةُ عَلَى الْحَمْرِ بِأَنْ يَعْمَلَ لَهَا مَصْنَعٌ

لَهَا مَخْلَاتٌ لِلْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ هَذَا لَا يَجُوزُ حَرَامٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَمِنْ رُوحِهَا فَإِنَّهُ يُؤَدَّبُ وَيُعَزَّرُ ابْلُغِ التَّعْزِيرَ وَمِنْ شَرْبِهَا مَطْعَمٌ يُقَامُ

عَلَيْهِ الْحَدُّ

حَتَّى يَبْرُكَهَا

وَيُحْرَمُ بَيْعُ الْعَنْبِ عَلَى مَنْ يَتَّخِذُهُ حَمْرًا

الْعَنْبُ طَيِّبٌ وَيَبْعُهُ طَيِّبٌ فَكَاهَةٌ

لَكِنْ يَحْرَمُ بَيْعُهُ عَلَى مَنْ يَتَّخِذُهُ حَمْرًا

فَإِذَا كَانَ رَجُلٌ يَصْنَعُ الْحَمْرَ وَأَنْ تَعْرِفَ هَذَا فَلَا يَجُوزُ وَجَاعَكَ بَيْشَرِي عَنَبٌ مَا يَجُوزُ لَكَ تَبِيعَ عَلَيْهِ

حَرَامٌ

فَإِنْ بَعْتَ فَالْتَمَسْ حَرَامٌ وَأَنْتَ تَعْرِفُ تُوَدَّبُ شَرْعًا وَكَذَلِكَ يَبْعُ الْعَصِيرُ بَيْعَ الْعَصِيرِ عَصِيرُ الْفَوَاكِهِ لِأَنَّهُ يَتَّخَمَّرُ أَصِيلُ الْفَوَاكِهِ لَا بَأْسَ بِهِ

لَا بَأْسَ بِعَصْرِهِ وَشَرْبِهِ لَكِنْ لَا يَبْرُكُ مَدَّةً طَوِيلَةً يَشْتَدُّ فِيهَا

وَالْحَدُّ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

فَلَا يَبْرُكُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِأَنَّهُ بَعْدَهَا يَتَّخَمَّرُ وَيَسْجُدُ

فَالَّذِي يَشْتَرِي مِنْ أَجْلِ أَنْ يَحْوِلَهَا إِلَى حَمْرٍ هَذَا يَحْرَمُ الْبَيْعَ عَلَيْهِ وَيُحْرَمُ التَّمَنُّنَ أَمَا اللَّيُّ يَشْتَرِي الْعَصِيرَاتِ لِيَشْرَبَهَا هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ

نَعَمْ

وَبَيْعُ عَصِيرٍ لِلْمَحْمَرِ الَّذِي يَتَّخِذُهُ حَمْرًا

أَمَا الَّذِي يَشْتَرِيهِ لِيَشْرَبَهُ لَا بَأْسَ

نَعَمْ

وَبَيْعُ عَصِيرٍ لِلْمَحْمَرِ بَاطِلٌ

كَذَا عَنَبٌ مَعَ كُلِّ عَوْنٍ لِمُفْسِدٍ

كُلُّ عَوْنٍ هَذِهِ قَاعِدَةٌ أَنْ كُلُّ مَا يُعِينُ كُلَّ بَيْعٍ كُلَّ بَيْعٍ يُعِينُ عَلَى الْفَسَادِ فَإِنَّهُ هَذَا الْبَيْعُ حَرَامٌ لِأَنَّهُ مِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ

وَالْعُدْوَانِ وَتَمْنِيهِ حَرَامٌ مَا تَقُولُ أَنَا مَا عَلَيَّ أَنَا أَبِيعُ شَيْءٌ مُبَاحٌ نَقُولُ لَا إِذَا عَلِمْتَ أَنَّهُ يَتَّخِذُ لِلْحَرَامِ فَلَا يَجُوزُ لَكَ تَبِيعَ

بِعَ عَلَى النَّاسِ الْبَيِّ مَا يَسْتَعْمَلُونَهُ فِي الْحَرَامِ

نَعَمْ

مَعَ كُلِّ عَوْنٍ مُعْسِدِينَ عَوْنٍ عَلَى مَا عَلَى الْفَسَادِ  
كُلُّ مَا يُعِينُ عَلَى الْفَسَادِ مِنَ الْبَيَاعَاتِ  
وَأَمَّا الْمُعَامَلَاتُ فَإِنَّهُ حَرَامٌ

نَعَمْ

كَشَّمَعِ لِشَرَابٍ وَأَكْلِ وَجَوَزَةٍ كَبَيْعِ الشَّمْعِ الظَّاهِرِ يَقْصِدُ شَمْعَ الْعَسَلِ الَّتِي يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ لِشَرَابٍ يَعْني شَرَابَ الْخَمْرِ

نَعَمْ

كَشَّمَعِ لِشَرَابٍ وَجَوَزَةٍ

قِمَارٌ وَشَطْرُنْجٌ وَسَيْفٌ لَمَعْتُ أَعْدُ كَشَّمَعِ لِشَرَابٍ الَّتِي يَبِيعُ الشَّمْعَ عَلَى الَّتِي يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ أَوْ يَأْكُلُونَهُ مَعَ شُرْبِ الْخَمْرِ هَذَا حَرَامٌ  
نَعَمْ كَشَّمَعِ لِشَرَابٍ وَأَكْلِ وَجَوَزَةٍ الْهِنْدِ جَوَزَةُ الْهِنْدِ الَّتِي تَتَّخِذُ لِلْعِبِّ الْقِمَارِ يَلْعَبُونَ بِهَا الْقِمَارَ وَالشَطْرُنْجَ وَهُوَ لَعِبَةٌ فَارْسِيَّةٌ  
مَعْرُوفَةٌ الشَطْرُنْجُ حَرَامٌ سِوَاهُ أَخْذُ عَلَيْهِ عَوْضٌ أَوْ أَخْذُ عَلَيْهِ عَوْرٌ

نَعَمْ

جَوَزَةٌ لِلْقِمَارِ

مَنْ أَجَلَ يَلْعَبُ بِهَا

بِهَا لِلْقِمَارِ

وَالْقِمَارُ هُوَ الْمُرَاهَنَةُ

الَّتِي يُؤْخَذُ عَلَيْهَا مَالٌ مُرَاهَنَةً يُؤْخَذُ عَلَيْهَا مَالٌ

هَذِي حَرَامٌ

إِلَّا مَا اسْتَنْتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

سَمِعِي مُرَاهَنَةً أَوْ مُسَابَقَةً إِلَّا مَا اسْتَنْتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الثَّلَاثِ لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَصْلِ أَوْ خَفِّ أَوْ حَاطِرٍ  
فَيَجُوزُ أَخْذُ الْمُسَابَقَةِ وَالْمُرَاهَنَةِ عَلَى هَذِهِ الثَّلَاثِ لِأَنَّهَا تُعِينُ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

الرُّوْكَوبُ الْخَيْلِ وَرُكُوبُ الْإِبِلِ

هَذِي تَدْرَبُ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَا بَأْسَ

فَلَا بَأْسَ بِيَدْلِ الْمَالِ فِيهَا

أَمَّا الْمُرَاهَنَاتُ وَالْمُسَابَقَاتُ غَيْرُ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ هَذَا مِنْ أَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ

وَهُوَ وَالْمُبَيْزُ نَعَمْ وَشَطْرُنْجٌ وَسَيْفٌ لِمُعْتَدِينَ شَطْرُنْجَةً هُوَ لَعِبَةٌ مَعْرُوفَةٌ مِنَ الْفُرْسِ

أَصْلُهَا مِنَ الْفُرْسِ

وَهِيَ مِنْ مَا يَصْدُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ

وَيُؤْكَلُ بِهَا الْمَالُ بِالْبَاطِلِ وَهِيَ لَعِبَةٌ مَعْرُوفَةٌ

نَعَمْ

فَإِذَا أَخْذُ عَلَيْهَا الْمَالُ فَلَا شَكَّ فِي تَحْرِيمِهَا

وَإِذَا مُجَرَّدُ لَعِبٍ فَقَطُ هَذَا أَيْضاً حَرَامٌ

حَرَامٌ لِأَنَّهُ يَصْدُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ

وَمِثْلُ بِالْوَرَقِ لَعِبِ الْوَرَقِ أَنْ أَخْذَ عَلَيْهِ شَيْءٌ فَهَذَا حَرَامٌ لَا شَكَّ فِيهِ

وَإِنْ لَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِ شَيْءٌ فَهُوَ حَرَامٌ أَيْضاً لِأَنَّهُ يَصْدُ

عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ

وَيَحْمِلُ عَلَى السَّهْرِ

وَعَلَى تَرْكِ الْقَجْرِ وَيُسَبِّبُ الْإِخْتِلَاطَ بِالسُّفَهَاءِ

وَيُسَبِّبُ الْكَلَامَ وَاللَّعْوَ

بَيْنَ الَّتِي يَلْعَبُونَ هَذِهِ اللَّعِبَاتِ

هَذَا كُلُّهُ لَا يَجُوزُ

لَكِنْ أَنْ أَخْذَ عَلَيْهِ عَوْضٌ أَشَدُّ تَحْرِيمًا وَمَا يُؤْخَذُ عَلَيْهِ فَهُوَ حَرَامٌ وَسُخْتُ

نَعَمْ

وَشَطْرُنْجٌ وَسَيْفٌ لِمُعْتَدِي

كَذَلِكَ بَيْعُ السِّلَاحِ

السَّيْفُ هَذَا مِثَالٌ وَلَا كُلُّ كَلِّ السِّلَاحِ

فِي أَيَّامِ الْفِتْنَةِ

أَيَّامُ الْفِتْنَةِ مَا يَجُوزُ بَيْعُ السِّلَاحِ الْفِتْنَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ لَا يَجُوزُ بَيْعُ السِّلَاحِ لِأَنَّ هَذَا أَعَانَهُ عَلَى الْحَرَامِ عَلَى قَتْلِ الْمُسْلِمِينَ لَا يَجُوزُ بَيْعُ  
السِّلَاحِ لِمَنْ يَقْتُلُ بِهِ مُسْلِمًا أَوْ يَقَطَعُ بِهِ الطَّرِيقَ أَوْ يَخْرُجُ عَلَى إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ

يَحْرَمُ هَذَا لِأَنَّ هَذَا مِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

نَعَمْ

وَدُفِنَ وَمِزْمَارٌ ذَلِكَ يَحْرَمُ بَيْعَ الدَّفْتِ لِأَنَّهُ آلَةٌ لَهُوَ

وَالدَّفْتُ هُوَ الْأَلَةُ الطَّبَلُ الدَّفْتُ هُوَ الطَّبَلُ

الدَّفْتُ هُوَ الطَّبَلُ الْمَعْرُوفُ نَعَمْ

وَدُفِنَ وَمِزْمَارٍ

الْمِزْمَارُ هُوَ إِلَهُ الزَّمْرِ

الْمِزْمَارُ الْمَعْرُوفَةُ الْمَعَارِفُ وَالْمِزْمَارِ الَّتِي تَنْتَحِدُ لِلْعَرَفِ وَالْمُوسِيقَى هَذِهِ حَرَامٌ لِأَنَّهَا مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ

يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيَصِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ الْحَدِيثُ هُوَ الْغَنَى وَكَذَلِكَ الْمَعَارِفُ وَالْمِزْمَارُ

حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ حَرَامٌ بَيْعُهَا وَشِرَائِهَا بِالْإِجْمَاعِ

نَعَمْ

وَدُفِنَ وَمِزْمَارٍ وَجَارِيَةُ الْغَنَى

وَكَذَلِكَ بَيْعَ الْمُغْتَبَاتِ

الْجَوْ الْمُتَلَوِّكَاتِ الَّتِي يَشْتَرِي لِلْغَنَى أَمَا الْجَارِيَةُ الَّتِي تَشْتَرِي لِلْخِدْمَةِ فَلَا بَأْسَ بِهَا أَوْ لِلتَّسْرِي الَّتِي تَشْتَرِي لِلْخِدْمَةِ أَوْ التَّسْرِي بِهَا لَا

بَأْسَ إِذَا اشْتَرَيْتَ لِأَجْلِ الْغَنَى هَذَا حَرَامٌ

لَا يَجُوزُ بَيْعُهَا تَبَاعُ عَلَى أَنَّهَا سَادِحَةٌ

أَمَا إِذَا زَادَتْ قِيمَتُهَا بِسَبَبِ الْغَنَى فَالزِّيَادَةُ حَرَامٌ

نَعَمْ

وَدُفِنَ وَمِزْمَارٍ وَجَارِيَةُ الْغِنَاءِ

وَكَذَلِكَ مِنَ الْأَتِ اللَّهِ وَالْعُودِ

الْعُودُ الَّذِي يُلْعَبُونَ بِهِ يُعْتَوَّنُ بِهِ نَعَمْ

وَهَذِهِ الْأُمُورُ كُلُّهَا تُتَلَفُّ

يَجِبُ عَلَى وِلَاةِ الْأُمُورِ أَنْ يَتَلَفُّهَا

الْمِزْمَارِ وَالْمَعَارِفِ وَالصُّنُوجِ

يَجِبُ إِتْلَافُهَا

وَلَا غَرَامَةَ فِيهَا

مَا فِيهَا غَرَامَةٌ

وَمَنْ أَتَلَفَهَا لَا يَغْرَمُ

مُحْرَمَةٌ نَعَمْ

وَدُفِنَ وَمِزْمَارٍ وَجَارِيَةُ الْغِنَاءِ وَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ تَأْجِيرُ الْمَخَلَّاتِ

وَهَذِهِ مُهَمَّةٌ جَدًّا مَا تَأْجِيلُ الْمَخَلَّاتِ لِمَنْ يَسْتَعْمِلُهَا لِلْحَرَامِ

كَأَنْ يَجْعَلَهَا مَصْنَعًا لِلْخُمُورِ

أَوْ يَجْعَلَهَا بَيْتًا لِلْبَيْتِ الرَّبَوِيِّ

أَوْ يَجْعَلَهَا مَحَلًّا لِلْعِبِّ وَاللَّهْوِ وَالْمَلَاعِبِ وَالْمَلَاهِي يُحْرَمُ التَّأْجِيرُ وَالْأَجْرَةَ حَرَامٌ لِأَنَّ هَذَا مِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

نَعَمْ

كَذَا بَيْعُ مَأْمُورٍ بِسَعْيِ لِحْمِهِ

كَذَلِكَ مِمَّا يَحْرَمُ مِنَ الْبَيْعِ بَعْدَ الْبَيْعِ الْبَيْعُ بَعْدَ الْبَيْعِ الْبَيْعِ

بَعْدَ الْبَيْعِ الْبَيْعِ لِلْجُمُعَةِ لِمَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ

قَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

فَاسْعُ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ

أَتْرَكُوا الْبَيْعَ

ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ

فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ

وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُبَيِّغُونَ طَيِّبٌ أَدْنَى اللَّهِ فِيهِ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَهُوَ مَهْنَةٌ شَرِيفَةٌ لَكِنْ إِذَا كَانَ سَبَبًا فِي تَرْكِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَإِنَّهُ يَحْرَمُ

وَهَذَا يُبَدَأُ مِنَ الْأَذَانِ الثَّانِي الَّذِي عِنْدَ دُخُولِ الْخَطِيبِ إِمَّا قَبْلَهُ فَلَا مَانِعَ

بَيْعٍ وَيُسْرِي بِضَحَى الْجُمُعَةِ إِلَى أَنْ يَأْتِيَ وَقْتُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

فَيَحْرَمُ عَلَيْهِ حَبِيبُ أَنْ يَبِيعَ وَيَشْتَرِيَ

بِحَيْثُ إِذَا لَمْ يَبْقَى مِنَ الْوَقْتِ قَدْرٌ مَا يُوصِلُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ



إِنْ كَانَ بَعْدَ نِصْفِ سَاعَةٍ وَلَا سَاعَةً هَذَا يُقَدِّمُ إِغْلَاقَ الدُّكَّانِ وَالْبَيْعَ لِأَنَّهُ مَا يُمَدِّيهِ  
وَكَذَلِكَ الْقَرِيبُ مِنَ الْمَسْجِدِ هَذَا إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ الْقَرِيبَ مِنَ الْمَسْجِدِ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ أَيُّ أَنَّهُ يُقْفَلُ وَلَا يَبِيعُ وَلَا يَشْتَهِي فَإِنْ بَاعَ فَالْبَيْعُ  
بَاطِلٌ وَيُؤَدَّبُ لِأَنَّهُ مُخَالَفٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَذُرُوا النَّبِيْعَ يَعْنِي أَنْزِكُوا النَّبِيْعَ أَمَا الَّذِي لَا تَحِبُّ عَلَيْهِ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ كَالْمُسَافِرِ وَالْمَرَاةِ فَهَذَا لَا  
بَأْسَ إِنَّهُ يَبِيعُ لَكِنْ مَا يَفْتَحُ مَحَلًّا وَيَتَظَاهَرُ فِي السُّوقِ يَبِيعُ بِنَيْعٍ خَفِيِّ مَا فِي مَانِعٍ إِمَّا أَنَّهُ يَفْتَحُ مَحَلَّهُ بِالسُّوقِ لَا لِأَنَّ هَذَا يَغُرُّ النَّاسَ  
وَيَشْتَغَلُ النَّاسَ نَعَمْ

إِذَا أذِنَ الثَّانِي اللَّيْلِيُّ هُوَ الْأَذَانُ لِأَنَّ الْجُمُعَةَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا أَذَانٌ وَاحِدٌ  
هُوَ الَّذِي عِنْدَ دُخُولِ الْخَطِيبِ

وَهُوَ أَذَانُ الْوَقْتِ

أَذَانُ دُخُولِ الْوَقْتِ

وَلَمَّا كَانَ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الْخَلِيفَةُ الثَّلَاثُ

مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَكَثُرَ النَّاسُ فِي الْمَدِينَةِ تَوَسَّعَتِ الْأَسْوَاقُ وَالْمَزَارِعُ لِمُنْتَدَتِ الْمَدِينَةُ وَرَأَى عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَأَخَّرَهُمْ عَنِ  
حُضُورِ الْجُمُعَةِ أَمَرَ بِالْأَذَانِ الْأَوَّلِ مِنَ أَجْلِ أَنْ يُنَبِّهَ النَّاسَ لِلِاسْتِعْدَادِ لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يُقْفَلُوا مَحَلَّاتِهِمْ  
وَيَتَوَجَّهُوا إِلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ  
فَكَانَ هَذَا مِنْ سُنَّةِ الْخُلَفَاءِ

الرَّاشِدِينَ

قَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ

مَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي

فَالَّذِينَ يُنْكِرُونَ الْأَذَانَ الْأَوَّلَ الْإِنَّ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ بِدْعَةٌ

هُوَ لَاءِ جَهَالٍ

يَعْرِفُونَ الْبِدْعَةَ وَالسُّنَّةَ مَا يَعْرِفُونَ الْبِدْعَةَ وَالسُّنَّةَ

الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ

وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ ثَالِثُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ

فَعَمَلُهُ سُنَّةٌ بِشَهَادَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ بِدْعَةٌ

نَعَمْ

كَذَا الْحُكْمُ فِيمَا ضَاقَ مِنْ وَقْتِ غَيْرِهَا

وَصَحَّ كَذَلِكَ فِي غَيْرِ الْجُمُعَةِ

الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

إِذَا كَانَ يَا اللَّهُ يُمَدِّدُكَ تُدْرِكُ الْجَمَاعَةَ

يَحْرُمُ عَلَيْكَ الْبَيْعُ يَجِبُ عَلَيْكَ إِقْفَالُ الْمَحَلِّ وَالتَّوَجُّهُ إِلَى الْمَسْجِدِ

قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْمَسَاجِدِ يَسْبُحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ

وَقَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالِكُمْ وَلَا أَوْلَادِكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ

لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالِكُمْ

الَّذِي يُلْهِيهِ الْبَيْعُ وَالشِّرَاءُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَنِ الذَّهَابِ لِلصَّلَاةِ هَذَا عَاصِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَعَمَلُهُ حَرَامٌ وَيَبِيعُهُ حَرَامٌ فَإِذَا ضَاقَ الْبَيْعُ

ضَاقَتْ أَدَاءُ الصَّلَاةِ فَإِنَّ الْبَيْعَ حَرَامٌ وَأَنَّ غَيْرَ الْجُمُعَةِ

نَعَمْ

الْجُمُعَةُ مِنَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

نَعَمْ

بِأَوْثِدٍ

نَعَمْ

مِنَ الْمَعْدُورِ

مِنَ الْمَعْدُورِ أَمَا مَنْ كَانَ مَعْدُورًا عَنْ حُضُورِ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ لِمَرَضٍ أَوْ لِسَفَرٍ أَوْ لِمَرَاةٍ فَهَذَا يَجُوزُ لَهُ أَنَّهُ يَشْتَرِي وَيَبِيعُ لَكِنْ مَا

يَتَظَاهَرُ مَا يَتَظَاهَرُ فِي فِي الْأَسْوَاقِ نَعَمْ

مَعْدُورٌ عَنْهَا يَعْنِي عَنِ الْجُمُعَةِ الصَّلَوَاتِ وَالْجَمَاعَةِ عَنِ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ

هَذَا لَا يُمْنَعُ مِنَ الْبَيْعِ لَكِنْ لَا يَتَظَاهَرُ بِهِ

يَغُرُّ النَّاسَ بِأَوْثِدٍ يَعْنِي بِأَحَدِ الْأَقْوَالِ

نَعَمْ

وَيُحْرَمُ إِجَارَ الْكِلَابِ وَيَبِيعُهَا

مِنَ الْبُيُوعِ الْمَحْرَمَةِ

بَيْعِ الْكِلَابِ

لَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ

وَجُلُوانِ الْكَاهِنِ وَمَهْرِ الْبَيْعِيِّ

إِذَا كَانَ ثَمَنُهُ حَرَامًا فَبَيْعُهُ حَرَامٌ

فَيَحْرَمُ بَيْعَ الْكَلْبِ

لَكِنْ يَجُوزُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ لِلْحِرَاسَةِ أَوْ لِلصَّيْدِ أَوْ لِلْمَاشِيَةِ

هَذَا يَجُوزُ الْإِنْتِفَاعُ بِالْكِلابِ وَاقْتِنَائِهَا

بِهَذِهِ الْأَعْرَاضِ

حِرَاسَةِ الزَّرْعِ أَوْ حِرَاسَةِ الْمَاشِيَةِ أَوْ الصَّيْدِ لَكِنْ مَا يَجُوزُ بَيْعُهَا مَا يَجُوزُ بَيْعُهَا وَإِنْ كَانَتْ لِلْحِرَاسَةِ مَا يَجُوزُ لِعُمُومٍ لِأَنَّهُ لِعُمُومٍ نَهَى

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ كَذَلِكَ تَأْجِيرُهُ عِنْدَكَ كَلْبٌ صَيْدٍ كَلْبُ حِرَاسَةٍ مَا يَجُوزُ تَأْجِيرُهُ تَأْجِيرُهُ حَرَامٌ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ يَحْرَمُ

بَيْعُهُ فَاجَارَتُهُ تُحْرَمُ لِأَنَّ الْإِجَارَ بَيْعٌ لِلْمَنَافِعِ وَالتَّبَعُ بَيْعٌ لِلْعَيْنِ نَعَمْ وَيُحْرَمُ إِجَارَ الْكِلابِ وَبَيْعُهَا بِغَيْرِ خِلَافٍ عِنْدَنَا لَمْ يَقْتَدِ

بِغَيْرِ خِلَافٍ فِي الْمَذْهَبِ عِنْدَنَا بِعَيْنِ الْخَنَابِلَةِ فِي الْمَذْهَبِ

نَعَمْ

قَدْ يَكُونُ هُنَاكَ خِلَافٌ

عِنْدَ بَقِيَّةِ الْعُلَمَاءِ

لَكِنْ عِنْدَ الْخَنَابِلَةِ لَيْسَ خِلَافٌ فِي الْمَذْهَبِ

نَعَمْ

وَكُرْهُ بِلَا حَظَرٍ مُبَایَعَةٍ إِمْرِي تُمُولُ مِنْ حَلٍّ وَحَضَرَ مَنْكِدٍ

طَيِّبٌ أَيْضاً هَذَا مُسَالٌّ وَهِيَ حُكْمُ التَّعَامُلِ مَعَ مَنْ مَالُهُ مَخْلُوطٌ حُكْمُ التَّعَامُلِ مَعَ مَنْ مَالُهُ مَخْلُوطٌ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ هَذَا لَا يُحْرَمُ

التَّعَامُلُ مَعَهُمْ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَامَلَا مَعَ الْيَهُودِ وَهُمْ يَأْكُلُونَ الرِّبَا يَتَّعَامَلُ مَعَ الْيَهُودِ إِشْتَرَى مِنْهُمْ وَهُمْ يَأْكُلُونَ الرِّبَا

وَأَكَلَ مِنْ طَعَامِهِمْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَّا مَا عَلِمَ إِلَّا مَا عَلِمَ أَنَّهُ مِنْ قِسْمٍ مَا عَلِمَ مِنْهُ مِنْ قِسْمِ الْحَرَامِ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ

التَّعَامُلُ مَعَهُمْ فِيهِ

أَمَّا مَا لَمْ يَعْلَمْ فَلِأَصْلِ الْحَلِّ

وَهَذَا مِنَ التَّيْسِيرِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ

أَمَّا الْإِنْسَانُ الَّذِي كُلُّ مَا لَهُ حَرَامٌ هَذَا لَا يَجُوزُ التَّعَامُلُ مَعَهُ

وَلَا الْأَكْلُ مِنْ طَعَامِهِ

وَكَذَلِكَ اللَّيِّ مَا لَهُ مَخْلُوطٌ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ

وَعَلِمَ أَنَّ هَذَا مِنَ الْحَرَامِ

فَلَا يَجُوزُ أَيْضاً

أَمَّا مَا لَمْ يَعْلَمْ فَلِأَصْلِ الْحَلِّ نَعَمْ

وَكُرْهُ يَعْنِي مَا لَهُ مَخْلُوطٌ مِنْ حَلَالٍ وَمِنْ مَخْطُورٍ يَعْنِي حَرَامٌ

لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ هَذَا مِنَ الْحَرَامِ فَلَا بَأْسَ بِالتَّعَامُلِ مَعَهُ

أَمَّا إِذَا عَلِمْتَ فَلَا يَجُوزُ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ هَذَا مِنَ الْحَرَامِ فَلَا يَجُوزُ

نَعَمْ

وَمَعْلُومٌ حَظَرَ مِنْهُ حَظَرٌ وَحِلَّةٌ

مُبَاحٌ وَفِي الشُّبُهَاتِ مُبْهَمَةٌ اِعْتَدَى

أَمَّا مَا يَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ الْمَخْطُورِ فَلَا يَجُوزُ

نَعَمْ

نَعَمْ

وَمَا مِنْهُ حَظَرٌ

مَعَ أَنَّهُ حَرَامٌ هَذَا حَظَرُهُ يَعْنِي حَرَمَهُ

نَعَمْ وَمَعْلُومٌ مُبَاحٌ وَفِي الشُّبُهَاتِ مُبْهَمَةٌ عَدَدِيٌّ

هَذِهِ هِيَ الْقَاعِدَةُ إِذَا عَلِمْتَ النَّصْحَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ حَلَالٌ فَلَا بَأْسَ بِتَنَاوُلِهِ

وَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ حَرَامٌ فَيَجِبُ فَيَحْرَمُ تَنَاوُلُهُ

وَمَا لَا تَدْرِي وَمَا لَا تَدْرِي عَنْهُ هَلْ هُوَ مِنْ حَلَالٍ أَوْ مِنْ حَرَامٍ فَلَا بَأْسَ بِالتَّعَامُلِ مَعَهُ وَلَكِنْ إِذَا تَجَنَّبْتَهُ مِنْ بَابِ الْإِحْتِيَاظِ فَهُوَ إِحْسَانٌ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ أَوْ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يُعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ

فَمِنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ

وَمَنْ وَقَعَ فِي وَقَعٍ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَزْعَى حَوْلَ الْحُمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ  
الْأَوَانُ لِكُلِّ مَلِكٍ حُمَى أَوْ وَإِنْ حُمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ  
هَذِهِ هِيَ الْقَاعِدَةُ

إِنَّ مَا عَلِمَ أَنَّهُ حَرَامٌ فَإِنَّهُ يَحْرُمُ تَنَاوُلَهُ  
وَمَا عَلِمَ أَنَّهُ حَلَالٌ فَإِنَّهُ يَتَنَاوَلُ  
أَمَّا مَا اسْتَنْبَهَ امْرُؤُهُ فَبِهَذَا الْأَحْوَالِ تَجَنَّبَهُ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا مَنْ يُرِيدُكَ إِلَى مَا لَا يُرِيدُكَ  
هَذِهِ قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ فِي الْإِسْلَامِ  
مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ

نَعَمْ  
وَمَعْلُومٌ حَظَرَ مِنْهُ حَظْرًا وَحَلَّهٗ

مُبَاحٌ  
كُلُّهُ مُبَاحٌ  
الْبَيِّنُ مُبَاحٌ نَعَمْ  
مُبَاحٌ وَفِي الشُّبُهَاتِ مُبَهَمَةٌ عُمُودِيٌّ  
أَيُّ نَعَمْ

هَذَا الْحَدِيثُ هَذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ الَّذِي سَمِعْتُمْ عَنْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ وَيَزِدَادُ طَوْرًا أَوْ يَقُولُ اسْتِنْبَاهُهُ وَلَكِنْ دَعَا الْمُشْتَرِي  
الْحَظْرَ فَرُدِّي

الشُّبُهَاتُ مَا هِيَ عَلَى حَدِّ سِوَاءٍ مِنْ مِثْلِ قَوِيَّ الْإِسْتِنْبَاهِ وَمِنْهُ مُشْتَبَهٌ حَبِيبٌ  
وَإِذَا تَجَنَّبْتَ تَجَنَّبْتَهُ الْمُسْتَبَهَ فَبِهَذَا أُبْرئُ لِدِينِكَ وَوَعْرَظِكَ  
أَعِدْ

وَمَعْلُومٌ حَظَرَ مِنْهُ مُبَاحٌ وَفِي الشُّبُهَاتِ مُبَهَمَةٌ عُمُودِيٌّ  
مُبَهَمٌ

الْمُسْتَبَهَ هَذَا مُبَهَمٌ مَا يَدْرِي حَلَالٌ وَلَا حَرَامٌ  
هَذَا تَتَرَكُهُ إِحْتِيَابًا

وَإِنْ أَحَدْتَهُ مَا يُقَالُ إِنَّكَ فَعَلْتَ حَرَامٌ  
لَكِنْ يَخْشَى أَنَّكَ وَقَعْتَ فِي الْحَرَامِ  
وَالْمُسْلِمُ يَسْتَنْبِرِي لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ  
لِأَنَّهُ إِذَا تَعَوَّدَ آهَ التَّسَاهُلِ شَوْفُوا

إِذَا تَعَوَّدَ التَّسَاهُلَ وَتَنَاوَلَ مُشْتَبَهَاتٍ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ  
إِذَا عَوَّدْتَ نَفْسَكَ التَّسَاهُلَ فَإِنَّكَ تَتَسَاهَلُ فِي الْحَرَامِ  
أَمَّا إِذَا عَوَّدْتَ نَفْسَكَ الْإِحْتِيَابَ فَإِنَّكَ تَتَعَوَّدُ  
الْإِبْتِعَادَ عَنِ الْحَرَامِ هَذِهِ قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ

نَعَمْ  
وَيَزِدَادُ طَوْرًا أَوْ يَقُولُ اسْتِنْبَاهُهُ  
وَلَكِنْ دَعَا الْمُشْتَرِي الْحَظْرَ رَدِّي  
وَلَكِنْ يَعْني دَعَا الْمُشْتَرِي الْحَظْرَ النَّحْرِيمَ فِي الْمُسْتَبَهَاتِ لَا مَا يُقَالُ إِنَّهَا حَرَامٌ  
مَا يُقَالُ إِنَّهَا حَرَامٌ قَطْعًا لَكِنْ يَخْشَى  
فَتَجَنَّبَهَا مِنْ بَابِ الْإِحْتِيَابِ  
لَا مِنْ بَابِ النَّحْرِيمِ

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ بَيْعَ وَإِبْتِيَاعَ بِمَوْطِنِ الظُّلُمَاتِ

نَعَمْ الظُّلُمَاتُ  
وَيَكْرَهُ بَيْعَ

وَيَكْرَهُ بَيْعَ وَإِبْتِيَاعَ بِمَوْطِنِ الضُّوْءِ  
بِمَوْطِنِ الظُّلُمَاتِ أَوْ عَصَبٍ لِقَصْدِ التَّرْهُدِ  
أَيُّ نَعَمْ وَيَكْرَهُ أَنْ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ فِي الْمَكَانِ  
الْمَقْصُودِ الْمَكَانِ الْمَغْضُوبِ

المَوْطُنُ الَّذِي يَكْتُرُ فِيهِ الظُّلْمُ اللَّيُّ يَكْتُرُ فِيهِ الظُّلْمُ لِأَنَّهُ يَحْشَى أَنْ يَكُونَ هَذَا الْمَالُ مِنَ الْأَمْوَالِ الْمَظْلُومَةِ وَالْمَعْصُوبَةِ فَإِذَا كُنْتَ فِي  
مَكَانٍ يَكْتُرُ فِيهِ الظُّلْمُ وَالْعَصْبُ فَالْأَحْسَنُ أَنَّكَ مَا تَشْتَرِي  
لِأَنَّهُ رُبَّمَا يَكُونُ إِنَّهُ مِنَ الْمَأْخُودِ ظُلْمًا أَوْ الْمَعْصُوبِ  
هَذَا أَيْضًا مِنْ تَجَنُّبِ الشُّبُهَاتِ  
مِنْ تَجَنُّبِ الشُّبُهَاتِ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ بَيْعَ وَابْتِي مَعْرُوفِ الْبَيْعِ مَعْرُوفٍ وَالْإِبْتِيَاغِ يَعْنِي الْإِشْتِرَاكَ  
الْإِبْتِيَاغِ يَعْنِي الْإِشْتِرَاءَ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ بَيْعَ وَابْتِيَاغِ بِمَوْطِنِ الظُّلْمَاتِ أَوْ عَصَبٍ لِقَصْدِهِ  
تَرْهُدٌ وَاضِحٌ يَعْنِي نَقُولُ لَكَ أَنَّهُ يَكْرَهُ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ فِي الْأَمْكِنَةِ الَّتِي يَكْتُرُ فِيهَا الظُّلْمُ وَيَكْتُرُ فِيهَا الْعَصْبُ  
لِأَنَّهُ رُبَّمَا أَنْ هَذَا الْمَجْلُوبُ أَنَّهُ مَعْصُوبٌ أَوْ مَظْلُومٌ لِأَنَّ الْقَرِيبَةَ وَاضِحَةً بِقَصْدِ التَّرَهُدِ بِقَصْدِ التَّرَهُدِ عَنِ الْحَرَامِ الْإِحْتِيَاظِ كَمَا سَبَقَ  
نَعَمْ

وَحِكْمَةُ بَيْعِ وَإِشْتِرَاءِ لِذِي النُّهَى

تَأَصَّلَ فِي قَفْرِ إِلَى كُلِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَحَلَّ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ لِحِكْمَةِ عَظِيمَةٍ  
وَهِيَ أَنَّ النَّاسَ يَحْصُلُونَ عَلَى مَا يُغْنِيهِمْ

يَحْصُلُونَ عَلَى مَا يُغْنِيهِمْ

مَصَالِحُهُمْ فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا شَرَعَ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ لِحِكْمَةِ عَظِيمَةٍ  
لِأَنَّ الَّذِي عِنْدَهُ السِّلْعُ مَا يَبْدُلُهَا إِلَّا بِثَمَنِ

مَا يَبْدُلُهَا إِلَّا بِثَمَنِ

وَالَّذِي عِنْدَهُ النُّقُودُ أَيْضًا مَا يَبْدُلُهَا إِلَّا فَلَوْ مُنِعَ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ تَعَطَّلَتْ الْمَصَالِحُ  
فَأَنْتَ عِنْدَكَ نَقُودٌ تُرِيدُ سِلْعَةً وَهُوَ عِنْدَهُ سِلْعَةٌ يُرِيدُ نَقُودَ

فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ وَسَبِيلَةً لِتَحْصِيلِ الْمَصَالِحِ  
الْمُشْتَرِي يَنْتَفِعُ بِالسِّلْعَةِ وَالْبَائِعُ يَنْتَفِعُ بِالثَّمَنِ

وَبِهَذَا تَقُومُ مَصَالِحُ الْعِبَادِ

وَلِهَذَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ لِأَجْلِ مَصَالِحِ الْعِبَادِ

لَوْ مَنَعَ الْبَيْعَ تَعَطَّلَتْ الْمَصَالِحُ

أَصْحَابُ السِّلْعِ تَبْقَى سِلْعُهُمْ عِنْدَهُمْ

وَأَصْحَابُ النُّقُودِ تَبْقَى نَقُودُهُمْ عِنْدَهُمْ

نَعَمْ

فَالْتِبَادُلُ

وَلِذَلِكَ يَقُولُونَ تَعْرِيفُ الْبَيْعِ هُوَ مُبَادَلَةُ الْمَالِ

مُبَادَلَةُ الْمَالِ

هُوَ الْبَيْعُ نَعَمْ

لِلْعَقْلِ يَعْنِي اللَّيِّ يَتَأَمَّلُ بِعَقْلِهِ يُدْرِكُ الْحِكْمَةَ الْعَظِيمَةَ

نَعَمْ

تَوَصَّلَ فِي قَفْرِ إِلَى كُلِّ مَقْصِدٍ

تَوَصَّلَ الْقَفِيرُ إِلَى حُصُولِ الْكَسْبِ

إِلَى حُصُولِ الْكَسْبِ

هُذِي نَاجِيَةٌ

وَالنَّاجِيَةُ النَّائِيَةُ

تَوَصَّلَ الْمُحْتَاجُ إِلَى النُّقُودِ إِلَى النُّقُودِ وَتَوَصَّلَ الْمُحْتَاجُ إِلَى السِّلْعَةِ إِلَى السِّلْعِ

نَعَمْ

وَالَّذِي يَبِيعُ وَيَشْرِي فَهَذَا يَتَنَمَّى عِنْدَهُ الْمَالُ وَالرِّبْحُ

حَتَّى يُصْبِحَ تَاجِرًا

يَبْدَأُ مِنَ الصَّفْرِ

يَبِيعُ وَيَشْرِي مِنَ الصَّبْرِ ثُمَّ مَا تَدْرِي إِلَّا هُوَ صَائِمٌ تَاجِرٌ

بِسَبَبِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

لَوْ أَنَّهُ جَلَسَ وَتَرَكَ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ بَقِيَ فَقِيرًا  
بَقِيَ فَقِيرًا

فَإِذَا تَحَرَّكَ وَبَاعَ وَاشْتَرَى  
فَإِنَّهُ جِينِدٌ يَتَكَوَّنُ عِنْدَهُ الْمَالُ  
وَهَذَا شَيْءٌ ظَاهِرٌ

وَلَمَّا قَدَّمَ الْمُهَاجِرُونَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ خَلَوْا أَمْوَالَهُمْ  
قَدَّمُوا مَا مَعَهُمْ شَيْءٌ

وَإِسَاءَهُمْ إِخْوَانُهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَخَى الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ  
وَمِنْهُمْ آءٌ وَمِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ

أَخَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْصَارِ  
فَقَالَ لَهُ الْأَنْصَارِيُّ أَنَا أَتَنَازَلُ لَكَ عَنْ نِصْفِ مَالِي

وَأَتَنَازَلُ لَكَ عَنْ إِحْدَى زَوْجَتِي

يَقُولُ الْأَنْصَارِيُّ لِلْمُهَاجِرِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَوْفٍ

أَنَا أَتَنَازَلُ لَكَ عَنْ نِصْفِ وَعِنْدِي زَوْجَتَيْنِ زَوْجَتَانِ أَتَنَازَلُ لَكَ عَنْ وَاحِدَةٍ

فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي مَالِكَ وَأُرَاجِكَ دُلْنِي عَلَى السُّوقِ

دُلْنِي عَلَى السُّوقِ يَعْنِي مَحَلَّ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ فَذَهَبَ إِلَى السُّوقِ وَصَارَ يَبِيعُ وَيَشْرِي حَتَّى أَصْبَحَ مِنْ أَكْثَرِ الصَّحَابَةِ تَرَوَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَوْفٍ تَعْرِفُونَ تَرَوَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَوْفٍ؟ وَهُوَ جَائٍ مِنَ الْمَدِينَةِ مَا مَعَهُ شَيْءٌ

لَكِنْ صَارَ يَبِيعُ وَيَشْتَرِي لِمَا اللَّهُ رَزَقَهُ وَصَارَ يُنْفِقُ مِنْ أَمْوَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَيُجَهِّزُ الْعُرُوفَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

نَعَمْ

فَهَذَا يُدُلُّ عَلَى حَرَكَةِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

وَأَنَّهَا أَنْفَعُ مِنَ الْوِظِيفَةِ

الْوِظِيفَةُ الَّتِي صَارَ النَّاسُ يَتَعَلَّقُونَ بِهَا وَالَّتِي مَا يَتَوَطَّفُ بِصَبْرٍ مَا بِيَدِهِ شَيْءٌ

يَجْمَعُونَ لَهُ النَّاسَ فَقِيرًا

لَوْ أَنَّهُ يَبِيعُ وَيَشْتَرِي حَصَلَ عَلَى الْمَالِ بِسُهُولَةٍ وَأَحْسَنَ مِنَ الْوِظِيفَةِ

أَيُّهُمْ هَالَجِينَ أَكْثَرُ تَرَوَةَ؟ الْمُوظِفِينَ وَلَا النَّجَارَ الَّتِي يَبِيعُونَ وَيَشْرُونَ؟ الَّتِي يَبِيعُونَ يَشْرِي أَكْثَرُ تَرَوَةَ

لَا شَكَّ أَنَّ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ أَنَّهُ فِيهِ وَسِيلَةٌ عَظِيمَةٌ لِلْكَسْبِ

وَالْتَرَوَةَ وَحُصُولَ أَحْسَنَ مِنَ الْوِظِيفَةِ

كَانَ النَّاسُ مِنْ أَوَّلِ يُبِيعُونَ الْوظَائِفَ وَلَا يَحْتَفِرُونَ الْمُوظَّفَ

يَحْتَفِرُونَ

يُقْبَلُونَ عَلَى الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَعَلَى الْفَلَاحَةِ وَالْحَرْثِ وَلَا يَبُونَ الْوظَائِفَ إِبْدَاءً

يُحْفِرُونَ الْمُوظَّفِينَ

وَالآنَ صَارَتْ بِالْعَكْسِ الَّتِي مَا هُوَ مُوظَّفٌ هَذَا مَا هُوَ بِشَيْءٍ

عِنْدَ النَّاسِ

إِنْتَكَسَتْ الْأُمُورُ

نَعَمْ

أَعِدُّ

وَاشْتَرَاءٍ لِذِي النَّهْيِ تَوَصَّلَ ذِي فَقْرٍ إِلَى كُلِّ مَقْصِدٍ

يَعْنِي تَرَفَّعَ الْفَقِيرُ إِلَى أَنْ يَكُونَ غَنِيًّا

يَتَوَصَّلُ إِلَى مَقَاصِدِهِ

أَمَا إِذَا بَقِيَ فَقِيرًا فَإِنَّهُ لَا يَتَوَصَّلُ إِلَى شَيْءٍ

نَعَمْ

تَبَارَكَ ذُو الْأَحْكَامِ وَالْحُكْمِ الَّتِي تُحَارُ عُقُولَ الْخَلْقِ فِيهَا فَتَهْتَدِي

تَبَارَكَ

أَيُّ عَظَمَتْ بَرَكَةُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

وَالْبَرَكَةُ هِيَ ثُبُوتُ الْخَيْرِ وَدَوَامُهُ

البركة تُبَوِّئُ الْخَيْرَ وَدَوَامُهُ  
فَمَعْنَى تَبَارَكَ اللَّهُ تَعَاظَمَ سُبْحَانِهِ وَتَعَالَى وَكَثُرَتْ بَرَكَتُهُ وَخَيْرَاتُهُ  
ذُو الْأَحْكَامِ يَعْنِي إِتْقَانَ الَّذِي أَتَقَنَ الْأَشْيَاءَ وَالْحُكْمَ جَمْعَ حِكْمَةٍ  
وَهِيَ الْعِلْمَةُ  
الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا شَرَعَ هَذَا الشَّيْءُ  
فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يُوصَفُ بِالْإِسْمِ الْحَكِيمِ إِسْمُهُ الْحَكِيمُ وَالْحِكْمَةُ صِفَتُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَالْحَكِيمُ لَهُ مَعْنَيَانِ  
الْمَعْنَى الْأَوَّلُ أَنَّهُ الْمُحَكَّمُ لِلْأَشْيَاءِ  
أَيُّ الْمُتَّقِنِ لَهَا  
الْمُتَّقِنُ لِمَخْلُوقَاتِهِ مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوُتٍ  
وَيُطْلَقُ الْحَكِيمُ وَيُرَادُ بِهِ ذُو الْحِكْمَةِ  
وَهِيَ وَضْعُ الْأَشْيَاءِ فِي مَوَاضِعِهَا  
فَاللَّهُ حَكِيمٌ بِالْمَعْنَيَيْنِ بِمَعْنَى الْمُحَكَّمِ وَبِمَعْنَى ذِي الْحِكْمَةِ  
قَالَ جَلَّ وَعَلَا قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ  
نَعَمْ

تَبَارَكَ ذُو الْأَحْكَامِ وَالْحُكْمِ تَحَارَوْا عُقُولَ الْخَلْقِ فِيهَا فَتَهْتَدِي  
نِعْمَ الْخَلْقُ إِذَا تَأَمَّلُوا فِي حِكْمَةِ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ يَهْتَدُونَ وَيُؤْمِنُونَ  
فَالْتَدَبُّ فِي مَخْلُوقَاتِ اللَّهِ وَفِي أَحْكَامِ اللَّهِ الشَّرْعِيَّةِ وَأَحْكَامِ اللَّهِ الْقَدْرِيَّةِ إِذَا تَدَبَّرَهَا الْإِنْسَانُ صَارَ ذَلِكَ سَبَبًا لِهِدَايَتِهِ  
وَإِيمَانِهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
الَّذِي أَتَقَنَ الْأَشْيَاءَ وَاحْكُمَهَا وَالَّذِي يَضَعُ الْأُمُورَ فِي مَوَاضِعِهَا اللَّائِقَةِ بِهَا  
هَذَا سَبَبٌ لِلْهِدَايَةِ

إِذَا تَدَبَّرَ الْإِنْسَانُ فِي أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ  
وَتَدَبَّرَ الْإِنْسَانُ فِي أَحْكَامِ الْقَدْرِيَّةِ فَإِنَّهُ يَتَوَصَّلُ لِذَلِكَ إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَالْإِيمَانِ بِهِ  
نَعَمْ

فَفِي كُلِّ شَيْءٍ حِكْمَةٌ وَدَلَالَةٌ لِدَاعٍ عَلَى تَوْجِيهِهِ وَالتَّفَرُّدُ فِي كُلِّ شَيْءٍ  
أَهْ لَهُ حُكْمُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا عَبَثًا  
لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا عَبَثًا  
بَلْ كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ اللَّهُ فَهُوَ لِحِكْمَةٍ  
لَكِنَّ هَذِهِ الْحِكْمَةَ قَدْ يُدْرِكُهَا الْإِنْسَانُ وَقَدْ لَا يُدْرِكُهَا  
التَّيَّارُ الْعُقُولُ فِيهَا  
قَدْ يُدْرِكُهَا الْإِنْسَانُ وَقَدْ لَا يُدْرِكُهَا  
لَكِنَّ إِذَا لَمْ تُدْرِكِ الْحِكْمَةَ فَلَا تَقُلْ أَنَّ هَذَا لَيْسَ فِيهِ حِكْمَةٌ  
بَلْ قُلْ إِنِّي عَاجِزٌ عَنْ إِدْرَاكِهَا  
إِنَّهُمْ نَفْسَكَ

وَلَا تَتَّهَمُ أَحْكَامَ اللَّهِ بِأَنَّهَا لَيْسَ فِيهَا حِكْمَةٌ  
إِنَّهُمْ عَقْلَكَ  
وَأَنْتُمْ فَهَمَّكَ  
الْقَاصِرُ

أَمَّا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فَإِنَّهُ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا عَبَثًا  
لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا عَبَثًا  
يُقَالُ إِنَّ مُتَكَبِّرًا مِنْ الْمُتَكَبِّرِينَ رَأَى حَشْرَةً تَمْشِي  
فَقَالَ لِمَاذَا خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ؟ رَأَى خَنْفَسًا  
قَالَ لِمَاذَا يَخْلُقُ اللَّهُ هَذِهِ؟ فَإِيتَلَاهُ اللَّهُ بِأَنْ نَبِتَتْ فِيهِ فُرْحَةٌ  
فُرْحَةٌ فِي جِسْمِهِ  
فَعَجَزَ الْأَطِبَاءُ عَنْ عِلَاجِهَا وَالْمُتَّهَمُ  
فَقَالَ لَهُ أَحَدُ الْحُكَمَاءِ هَذَا مَا لَهُ عِلَاجٌ إِلَّا أَنْ تَأْخُذَ خَنْفَسٌ وَتُحْرِقَهَا وَتَذَرُهَا عَلَى هَذَا هَذِهِ الْفُرْحَةُ  
فَفَعَلَ فَشَفَاهُ اللَّهُ

أَرَادَ اللهُ أَنْ يُرِيَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
أَنْ يُرِيَهُ أَنَّهُ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئاً عَبَثاً  
مَا خَلَقَ اللهُ شَيْءٌ وَهَذَا فِيهِ رَدٌّ عَلَى الْأَشَاعِرَةِ يَتَّقُونَ الْحِكْمَةَ عَنِ اللهِ  
يَقُولُونَ إِنَّ اللهَ يَفْعَلُ لِمَجْرَدِ الْمَشِيئَةِ فَقَطُّ  
لِمَجْرَدِ الْمَشِيئَةِ

لا لِحِكْمَةٍ

وَهَذَا قَوْلٌ يَقُولُونَ لَوْ قُلْنَا إِنَّهُ يَفْعَلُ لِحِكْمَةٍ لَصَارَتْ الْحِكْمَةُ مُؤَيَّرَةً فِي اللهِ  
شَيْئُ الْكَلَامِ الْفَاضِي؟ لَوْ قُلْنَا بِإِثْبَاتِ الْحُكْمِ لَصَارَتْ تُؤَيَّرُ عَلَى اللهِ  
وَأَنَّ اللهُ مَا يَخْلُقُ شَيْءٌ إِلَّا بِشَيْءٍ يُؤَيَّرُ عَلَيْهِ  
تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُولُونَ هَذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ  
اللهُ جَلٌّ وَعَلَا حَكِيمٌ كَمَا سَمَى نَفْسُهُ بِذَلِكَ  
وَلَهُ الْحِكْمَةُ جَلٌّ وَعَلَا

فِي أَعْمَالِهِ وَأَقْوَالِهِ

تَشْرِيْعَاتِهِ وَمَخْلُوقَاتِهِ

يَخْلُقُ شَيْئاً عَبَثاً نَعَمْ

فَفِي كُلِّ شَيْءٍ حِكْمَةٌ وَدَلَالَةٌ لِدَاعٍ عَلَى تَوْجِيْدِهِ وَالتَّقَرُّدِ

أَيَّ نَعَمْ كُلِّ شَيْءٍ لَهُ فِيهِ حُكْمُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

إِذَا رَأَيْتَ لِمَاذَا اللهُ جَعَلَ بَعْضَ النَّاسِ أَغْنِيَاءَ؟ وَبَعْضَهُمْ فُقَرَاءَ هَذَا فِيهِ حِكْمَةٌ عَظِيمَةٌ لِأَجْلِ قِيَامِ الْمَصَالِحِ  
لَوْ كَانُوا كُلُّهُمْ أَغْنِيَاءَ مَا أَحَدٌ يَخْدِمُ أَحَدًا

كَانَ مَا أَحَدٌ يَخْدِمُ أَحَدًا

تَعَطَّلَتِ الْأَعْمَالُ تَعَطَّلَتِ الْمَصَانِعُ تَعَطَّلَتِ الْحَرْفُ إِحْتِجَاجَ النَّاسِ إِلَى مَنْ يَصْنَعُ لَهُمْ وَمَنْ يَشْتَعِلُ لَهُمْ وَلَوْ كَانُوا كُلُّهُمْ فُقَرَاءَ مَا  
اسْتَطَاعُوا أَنَّهُمْ يُقِيمُونَ أَعْمَالَ وَيُقِيمُونَ مَصَانِعَ فَجَعَلَ اللهُ الْأَمْوَالَ بِأَيْدِيِ إِنْسَانٍ وَجَعَلَ الْأَعْمَالَ بِأَيْدِيِ أَنَاثِ آخَرِينَ لِأَجْلِ تَقْوَمِ  
الْمَصَالِحِ

وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً سُلْحِيًّا أَوْ مُسَخَّرًا لَهُ فِي الْعَمَلِ

هَذِي الْحِكْمَةُ

سَلِّتْ فِي الْعَمَلِ فَلَوْ كَانُوا كُلُّهُمْ أَغْنِيَاءَ تَعَطَّلَتِ الدُّنْيَا

وَلَوْ كَانُوا كُلُّهُمْ فُقَرَاءَ مَا اسْتَطَاعُوا يَعْمَلُونَ شَيْءًا

فَإِذَا كَانَ فِيهِمْ غَنِيٌّ وَفِيهِمْ فَقِيرٌ قَامَتِ الْمَصَالِحُ وَالْأَعْمَالُ

هَذَا مِنْ حِكْمَةِ اللهِ

وَلِهَذَا يَقُولُ الشَّا فِي كُلِّ يَا عَجَبًا كَيْفَ يَعْصَى الْإِلَهَ؟ أَمْ كَيْفَ يَجْحَدُ الْجَاهِدُ؟ وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ

كُلِّ شَيْءٍ يَدُلُّ عَلَى وَحْدَانِيَّةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى حِكْمَتِهِ

لَكِنَّ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى تَأَمُّلٍ يَحْتَاجُ إِلَى تَعَقُّلٍ وَتَدَبُّرٍ فِي الْأُمُورِ

أَمَّا الْإِنْسَانُ الْغَافِلُ فَلَا يَدْرِكُ شَيْئاً

مَا يُدْرِكُ شَيْئاً إِنَّمَا يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ وَيَسُ وَلا يَدْرِي عَنْ شَيْءٍ

هَذَا غَافِلٌ هَذَا بَهِيمَةٌ مَا يُفَكِّرُ

نَعَمْ

أَبَاحَ إِكْتِسَابِ الْمَالِ مِنْ سُئْلِ حَلِّهِ

مُرَشِدِي

أَبَاحَ مِنْ حِكْمَتِهِ أَنَّهُ أَبَاحَ إِكْتِسَابِ الْمَالِ

أَمَرَ اللهُ بِطَلْبِ الرِّزْقِ فَايْتَمَعُوا عِنْدَ اللهِ الرِّزْقَ وَأَعْبُدُوهُ فَإِذَا قَضَيْتَ الصَّلَاةَ فَايْتَمَعُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنَ فَضْلِ اللهِ وَأَذْكُرُوا اللهُ  
كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا أَمَرَ اللهُ بِاتِّخَاذِ الْأَسْبَابِ وَبِالْإِعْمَالِ وَلا يَرْضَى لَنَا أَنَّا نُعْطِلُ الْإِسْبَابَ وَنَجْلِسُ وَنَقُولُ

الْمَقْسُومِ بِيَبِي حَصَى الْمَقْسُومِ يَحْصُلُ إِذَا عَمِلْتَ اللهُ جَعَلَ الْأَشْيَاءَ مَرْبُوطَةً بِإِسْبَابِهَا

فَإِذَا فَعَلْتَ السَّبَبَ فَالَّذِي يَرْتَبِ الثَّمَرَةُ هُوَ اللهُ

أَنْتَ مِنْ قَبْلِكَ السَّبَبُ وَاللهُ جَلٌّ وَعَلَا مِنْ قَبْلَهُ

إِيْجَادِ الْمَصْنُوحَةِ

وَتَمَرَةُ السَّبَبِ

فَهَذَا حُكْمُهُ مِنْ أَعْظَمِ الْحُكْمِ مِنْ اللهِ جَلٌّ وَعَلَا

نَعَمْ

ذَوَاتِ اِرْتِبَاطِ لَا ذَوَاتِ تَوَحُّدٍ

نَعَمْ

فَمِنْ حِكْمَةِ اِبْدَاؤِنَا وَاْمُورِنَا

ذَوَاتِ اِرْتِبَاطِ الظاهر مِنْ حُكْمِهِ هَا؟ نَعَمْ

فَمِنْ حِكْمَةِ اِبْدَاؤِنَا وَاْمُورِنَا ذَوَاتِ اِرْتِبَاطِ لَا ذَوَاتِ تَوَحُّدٍ

مِنْ حِكْمَتِهِ سُبْحَانَهُ اَنَّهُ زَعَلْ بَعْضُنَا مُرْتَبِطاً بِبَعْضٍ

مَا يُصْلِحُ

مَا يُصْلِحُ الْوَاحِدَ لِحَالِهِ

مَا يُصْلِحُ الْوَاحِدَ لِحَالِهِ

مَا يُصْلِحُ اِلَّا مَعَ النَّاسِ

لَاَنَّ مَصَالِحَ النَّاسِ مُرْتَبِطٌ بِبَعْضِهَا بِبَعْضٍ

مَا يَعْيشُ لِحَالِهِ اَبْدًا لِاَنَّهُ لَوْ عَاشَرَ لِحَالِهِ تَعَطَّلَتْ مَصَالِحُهُ

وَلِهَذَا يَقُولُونَ الْاِنْسَانُ مَدْنِيٌّ بِالطَّبِيعِ مَدْنِيٌّ بِالطَّبِيعِ مَا يَعْيشُ لِحَالِهِ اَبْدًا

لَاَنَّ اللهَ جَعَلَ النَّاسَ يَزْتَبِطُ بِبَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ

يَزْتَرِ اَوْجُونَ وَيَتَعَامَلُونَ بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ مَصَالِحَ مِنَ الْاِجْتِمَاعِ فِيهِ مَصَالِحَ لِلْبَشَرِيَّةِ بِخِلَافِ الْاِنْفِرَادِ الَّذِي يَنْفَرِدُ هَذَا مَا يَتَعَطَّلُ عَلَيْهِ

الْمَصَالِحُ اَنْتَ تَسْتَطِيعُ تَعْيشُ وَحَدِّكَ مَا تَسْتَطِيعُ نَعَمْ مِنَ الْحِكْمَةِ اَنَّ اللهَ جَعَلَ بَعْضُنَا مُرْتَبِطاً بِبَعْضٍ مِنْ اَجْلِ التَّعَاوُنِ عَلَى مَصَالِحِنَا

التَّعَاوُنِ عَلَى وَلَمْ يَجْعَلْ لَنَا الْاِنْفِرَادَ

لَاَنَّ الْاِنْسَانَ مَا يَقْوَى يَقْدِرُ يَقُومُ بِمَصَالِحِهِ وَحَدَّهُ

لَا بُدَّ مِنَ الْاِرْتِبَاطِ بِالنَّاسِ

اِذَا مِتَّكَ صِرْتَ لِحَالِكَ كَيْفَ تَبِيعَ وَتَشْرِي؟ مَنْ هُوَ مَعَهُ؟ مَنْ تَرَوِّجُ مَبِينٌ تَرَوِّجُ؟ مَا عِنْدَكَ اِحْذُ

مَنْ اَيْنَ مَنْ يُسَاعِدُكَ اِذَا مَرَضْتَ؟ مَنْ الَّذِي يُسَاعِدُكَ اِذَا مَرَضْتَ وَيُعَالِجُكَ وَيَحْمِلُكَ؟ وَيَخْدِمُكَ

لَا زَمَّ مِنَ النَّاسِ

اَنْتَ بِالنَّاسِ

وَلِهَذَا يَقُولُونَ بِالْمِثْلِ النَّاسِ بِالنَّاسِ وَالْكُلُّ بِاللَّهِ هَذَا مِثْلٌ عَامِي

نَعَمْ

اللهُ جَلَّ وَعَلَا اَمْرُنَا بِالتَّعَاوُنِ وَقَالَ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى

وَلَا تُعَاوَنُوا عَلَى الْاِثْمِ وَالعُدْوَانِ

دَلَّ عَلَى اَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ التَّعَاوُنِ

وَالتَّعَاوُنِ قِسْمَانِ

تَعَاوُنٌ مَشْرُوعٌ وَفِيهِ اَجْرٌ

مُحَرَّمٌ وَفِيهِ اِثْمٌ

التَّعَاوُنُ عَلَى مَا فِيهِ الْخَيْرُ هَذَا فِيهِ اَجْرٌ وَثَوَابٌ

وَهُوَ الْبِرُّ وَالتَّعَاوُنُ عَلَى الْاِثْمِ وَالعُدْوَانِ هَذَا فِيهِ اِثْمٌ لِاَنَّهُ عُدْوَانٌ

عُدْوَانٌ

وَيُسَبِّبُ فِسَادَ الْمُجْتَمَعِ

نَعَمْ

لِهَذَا تَأَمَّلْ هَذَا

نَعَمْ

فَطُوراً بِتَوْكِيْلٍ وَطُوراً مُعَيَّنَةً فِي فِعْلِ شَيْءٍ مُقَيَّدٍ

اَنْتَ مَا تَسْتَطِيعُ الْاِسْتِفْلَالَ بِاَعْمَالِكَ

مَا تَسْتَطِيعُ مَهْمَا تَحْتَاجُ اِلَى غَيْرِكَ

اَمَّا بِوَكَالَةِ تَوْكَلْ

مَنْ يَتُوبُ عَنكَ وَاِمَا بِاِجْرَةٍ

تَسْتَأْجِرُ وَاِجْدُ يَقُومُ بِاَعْمَالِكَ

مَا تَسْتَطِيعُ اَنْ تَسْتَوِيْلَ بِاَعْمَالِكَ اَبْدًا

فَاِذَا اِذَا اَنْتَ بِحَاجَةٍ اِمَّا اِلَى وَكِيْلٍ وَاِمَّا اِلَى اِجْبِرِ

نَعَمْ

فَطُوراً بِتَوْكِيْلٍ وَطُوراً بِاِجْرَةٍ مُعَيَّنَةً فِي فِعْلِ شَيْءٍ مُقَيَّدٍ



يَعْنِي الْوَكَالَةَ تَكُونُ مُحَدَّدَةً مَا تَكُونُ مُطْلَقَةً  
إِنْ تَوَثَّرَ فِي كُلِّ شَيْءٍ لَا وَكَيْلَ فِي فِي بَيْعٍ وَكَيْلَ فِي شِرَاءٍ وَكَيْلَ جِرَاسَةٍ نَعَمْ لِأَنَّهُ تَخَدُّدُ الْوَكَالَةِ  
نَعَمْ

وَطَوْرًا أَبَاحَ الْجَهْلَ عِنْدَ تَعَدُّرِ التَّعَيُّنِ الْجَهَالَةَ يَعْنِي الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ لِأَنَّ الْوَكَالَاتَ أحياناً تُعْتَقَرُ الْجَهَالَةَ فِي الْبَيْعِ  
وَالشِّرَاءِ

لَأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ تَحَرُّرُ مِنْهَا

نَعَمْ تَقِفُ عِنْدَ هَذَا

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَجَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا  
هَذِهِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ أَعْرَضَ عَلَيَّ فَضِيلَتُكُمْ بَعْضًا مِمَّا تَبَيَّنَ مِنْهَا مِمَّا لَهُ عِلَاقَةٌ بِالذَّرْسِ  
هَذَا سَائِلٌ يَا صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ يَقُولُ هُنَاكَ أَقْمِشَةٌ مُشْتَرَكَةٌ  
هُنَاكَ أَقْمِشَةٌ مُشْتَرَكَةٌ

نَعَمْ

فَمَا شَأْنُ فُطْنِي مَعَ حَرِيرٍ

فَمَا رَأَيْ فَضِيلَتُكُمْ فِي تَخْيِيطِهِ وَلُبْسِهِ؟ بِالنِّسْبَةِ لِلنِّسَاءِ مَا فِي بَاسٍ بِالنِّسْبَةِ لِلرِّجَالِ قُلْنَا لَكُمْ إِنْ كَانَ الطُّهُورُ لِلْحَرِيرِ فَلَا يَجُوزُ وَإِنْ  
كَانَ الطُّهُورُ لِغَيْرِ الْحَرِيرِ فَلَا بَاسَ

هَذَا ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ خِيَابَةِ الثِّيَابِ لِلرِّجَالِ يَكْفِي مَا يَجُوزُ هَذَا حَرَامٌ  
إِذَا قَالَ أَلَمْ تَقُلْ خَلَّ ثَوْبِي طَوِيلٌ قُلْ لَا

قُلْ لَا

خَلِيَّةٌ لِلْكَعْبِ

وَلَا تُخَيِّطُ ثِيَابَ مُسْبَلَةً

تُعَيَّنُ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

نَعَمْ

قَالَ وَهَلْ يَكْفِي أَنْ يَضَعَ فِي الْمَحَلِّ إِشَارَةً تُرْشِدُ إِلَى تَحْرِيمِ الْأَسْبَابِ فَقَطُّ؟ لَا  
إِذَا قَالُوا خَلَّ ثَوْبِي يَسْحَبُ قُلْ لَا

مَا يَجُوزُ هَذَا

لَا تُطْبِعُهُ

إِنْ قَالَ مَا فِي خَلِيَّتِي عِنْدَكَ؟ قُلْ لَهُ رَحٌّ

قُلْ لَهُ رَحٌّ

أَنَا مَا أَخَيِّطُ الْحَرَامَ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ عِنْدِي مَحَلٌّ خِيَابَةِ لِلرِّجَالِ وَلَا يَبِيعُ وَلَا أَخَيِّطُ مَلَاسِ الْحَرِيرِ وَلَكِنْ أَخَيِّطُ  
الْمَلَاسِ الَّتِي فِيهَا إِسْبَالٌ لِلرِّجَالِ تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ وَعِنْدِي مَالٌ مِنْ ذَلِكَ فَمَاذَا أَفْعَلُ بِهِ؟ سَمِعْتُ الْجَوَابَ أَنَّهُ مَا يَجُوزُ تَخْيِيطُ الْأَسْبَابِ مَا

يَجُوزُ تَخْيِيطُ الْأَسْبَابِ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّهُ يَلْبَسُهُ أَمَا إِذَا كَانَ الْمُهْمُ فَصَلُّهُ وَاجِدْ غَيْرَهُ أَطْوَلَ مِنْهُ أَنْتَ مَا تَدْرِي لَكِنْ إِذَا كَانَ هُوَ يَبِي  
يَلْبَسُهُ يَقُولُ هَذَا لِي فِيهِ إِسْبَالٌ فَلَا يَجُوزُ هَذَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ فِي مَنْ يَصْنَعُ

الْحَمْرَ؟ ثُمَّ يَقُولُ بِبَيْعِهِ؟ هَذَا مُعْتَدِي يَصْنَعُ الْحَمْرَ هَذَا مَلْعُونٌ لَعْنَةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَلْعُونٌ مَرَّتَيْنِ مَلْعُونٌ لِأَنَّهُ صَنَعَ الْحَمْرَ وَمَلْعُونٌ لِأَنَّهُ بَاعَهَا وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ يَجِبُ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ أَنَّهُ يُؤَدِّبُ الْبَلِيغَ وَيُنْتَلِفُ

يُنْتَلِفُ مَصْنَعَهُ وَمَا فِيهِ

يَجِبُ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ أَنَّهُ يُنْتَلِفُ الْمَصْنَعُ

يُؤَدِّي هَذَا الْمُعْتَدِي بِمَا يَزِدُّعَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ ذَكَرْتُمْ الْعَشْرَةَ الْمَلْعُونِينَ فِي الْحَمْرِ فَعَدَّاهُمْ عَلَيْنَا جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا  
أَذْكَرُ مِنْهُمْ الْبَائِعَ الْعَاصِرَ وَالْمُعْتَصِرَ وَالْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ وَالْحَامِلَ وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ وَأَكْلَ ثَمَنِهَا وَيُرَاجِعُ بِالْحَدِيثِ لِلْبَيْعَةِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ يُحْرِمُ التَّلْفَازَ لِقِيَاسِهِ عَلَى الْعَنْبِ الَّذِي يُبَاعُ لِلْخِمَارِ

فَهَلْ هَذَا الْقِيَاسُ صَحِيحٌ؟ عَلَى كُلِّ حَالٍ تَجَنَّبُ مَا فِيهِ شَرٌّ لَا شَكَّ أَنَّهُ أَحْوَطُ وَابْرِي لِلذِّمَّةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ الْإِتِّجَارِ بِالذُّخَانِ؟ مَعَ بَضَائِعَ أُخْرَى مُبَاحَةً؟ لَا يَجُوزُ بَيْعُ الذُّخَانِ لِأَنَّهُ حَرَامٌ لَا شَكَّ فِي تَحْرِيمِهِ بَعْدَ مَا ظَهَرَتْ تَحْلِيلَاتُ وَالْفُحُوصَاتُ الطَّيِّبَةُ مِنْ أَوْلِي النَّاسِ بَعْضُهُمْ يَقُولُ إِنَّهُ مَكْرُوهٌ بَعْضُهُمْ يَقُولُ إِنَّهُ حَلَالٌ لِأَنَّ الْأَصْلَ الْحَلُّ

لَكِنْ لَمَّا ظَهَرَتْ التَّحْلِيلَاتُ الطَّيِّبَةُ وَتَبَيَّنَ أَنَّ الذُّخَانَ مُضِرٌّ بِالصِّحَّةِ وَأَنَّهُ لَا فَائِدَةَ فِيهِ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ لَمْ يَثْبُكْ أَحَدٌ فِي تَحْرِيمِهِ

فَهُوَ حَرَامٌ

وَإِذَا كَانَ حَرَامًا فَلَا يَجُوزُ بَيْعُهُ وَلَا تَوْرِيْدُهُ وَلَا أَكْلَ رَمْتُهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ بَيْعُ الدَّقِّ؟ نِسَاءً خَاصَّةً الدَّقُّ غَيْرُ الطَّبْلِ الدَّقُّ هُوَ الَّذِي يَكُونُ مُعْطَىً مِنْ جِهَةٍ هَذَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ فِي أَحْوَالٍ هِيَ إِعْلَانُ النِّكَاحِ أَوْ الْغَرِيبِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي جَاءَتْ الرُّخْصَةُ فِيهَا وَأَمَّا الطَّبْلُ فَهُوَ الْمَسْدُودُ مِنْ جِهَتَيْنِ هَذَا لَا يَجُوزُ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ لِأَنَّهُ مِنَ آيَاتِ اللهِ وَالْخَالِصَةِ مِثْلَ الْمَعَارِزِ وَالْمِ وَالْعُودِ نَعَمْ فَيَجِبُ إِتْلَافُهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ اسْتِنْجَارِ اللَّاتِي يَضْرِبُ الدَّقَّةَ فِي الْإِعْرَاسِ؟ مَا دَامَ أَنَّهُ مُرَخَّصٌ فِي ضَرْبِ الدَّقِّ فِي الْأِعْرَاسِ فَلَا بَأْسَ اسْتِنْجَارَ صَاحِبَةِ الدَّقِّ لِهَذَا الشَّيْءِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

لَكِنْ كَوْنُهُ الَّتِي تَجْعَلُهُ جِرْفَةً لَهَا وَتَأْكُلُ مِنْ وَرَائِهِ مَا هُوَ بِأَحْسَنَ لَهَا مَا هُوَ بِأَحْسَنَ لَهَا هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ يَقُولُ قُلْتُمْ وَفَقَّكُمْ اللهُ أَنْ مَنْ أَتْلَفَ أَنْ مَنْ أَتْلَفَ يَقُولُ قُلْتُمْ وَفَقَّكُمْ اللهُ أَنْ مَنْ أَتْلَفَ آيَاتِ اللّٰهُ لَا يُعْرَمُ السُّؤَالُ هَلْ إِذَا رَأَيْنَا أَحَدًا عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ آيَاتِ اللّٰهُ نَقُومُ بِإِتْلَافِهَا وَلَيْسَ عَلَيْنَا شَيْءٌ فِي ذَلِكَ؟ لَا يُعْرَمُ لَكِنْ يُعْرَزُ إِذَا كَانَ مَا لَهُ سُلْطَةٌ يُعْرَزُ لِأَنَّهُ مُتَعَدِّيٌّ عَنْ أَيِّ عَلَى السُّلْطَانِ إِذَا كَانَ اللَّيُّ يُتْلَفُهَا لَهُ سُلْطَةٌ كَالْأَمِيرِ أَوْ رَجُلِ الْهَيْئَةِ هَذَا لَا عَلَيْهِ لِأَنَّهُ يُعْطَى صِلَاحِيَّةً أَمَّا إِذَا كَانَ اللَّيُّ أَتْلَفُهَا إِنْسَانًا عَادِيًّا مَا لَهُ سُلْطَةٌ فَهَذَا لَا يُعْرَمُ تَمَثُّهَا لِأَنَّهُ مَا لَهَا تَمُنُّ لَكِنْ يُعْرَزُ بِتَصَرُّفِهِ لِأَنَّ هَذَا يَحْدُثُ مِنْ قَوْضَى

يَحْدُثُ مِنْهُ وَرُبَّمَا يَحْصُلُ مُضَارَبَةٌ أَوْ قَتْلٌ قَوْضَى أَمَّا إِذَا أَتْلَفُهَا صَاحِبُ سُلْطَةٍ مَا أَحَدٌ يَمْنَعُهُ مِنْ هَذَا وَلَا شَكَّ أَنَّ ذَرَّةَ الْمَفَاسِدِ مُقَدَّمٌ عَلَى جَلْبِ الْمَصَالِحِ

فَكُونُ أَهٍ يُتْلَفُهَا وَاحِدٌ مَا لَهُ صَوْتُهُ

هَذَا فِيهِ مَفَاسِدٌ أَنَّهُ يَحْصُلُ فِتْنَةٌ وَيَحْصُلُ قَتْلٌ أَوْ ضَرْبٌ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ

لَكِنْ عَلَيْهِ أَنَّهُ يُنْصَحُ فَفَطُّ وَيُبَيِّنُ مَنْ هِيَ عِنْدَهُ يَنْصَحُهُ وَيُبَيِّنُ فَإِذَا لَمْ يَمْتَثِلْ يُبْلَغُ عَنْهُ

يُبْلَغُ عَنِ الْمَسْئُولِينَ اللَّيُّ لَهُمْ سُلْطَةٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ الْمَكَائِنُ الَّتِي تَبِيعُ الْمَشْرُوبَاتِ الْغَازِيَّةَ وَيَشْتَرِي مِنْهَا فِي أَيِّ وَقْتٍ خِلَالَ الْأَرْبَعِ وَعَشْرِينَ سَاعَةً فَمَا حُكْمُ الشِّرَاءِ مِنْهَا بَعْدَ الْأَذَانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَا حُكْمُ أَخْذِ الْمَالِ عَنْ ذَلِكَ؟ لَا سَيِّمًا وَأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ صَاحِبُ هَذِهِ الْمَاكِينَةِ يَا أُخِي إِذَا أَدِنَ لِلْجُمُعَةِ لَا تَأْخُذْ لَا تَأْخُذْ شَرَابَ إِمْسٍ لِلْمَسْجِدِ إِمْسٍ لِلْمَسْجِدِ وَتَبِي تَلْقَى بِالْمَسْجِدِ إِنْ شَاءَ اللهُ وَشَ اسْمُهُ تَشْرَبُ مِنْهَا وَتُصَلِّي

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ مِنْ أَجْرِ عِمَارَتِهِ ذَاتِ الشَّقَى الْمُتَعَدِّدَةَ عَلَى مَنْ لَا يُصَلِّي الْجَمَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ يَرْكَبُ الدُّشُوشَ يَكُونُ تَمُنُّ الْأَجْرَةَ حَرَامٌ

نَعَمْ

إِذَا أَجْرَهَا لِعَاصِي

يَثْرُكُ الصَّلَاةَ مَعَ الْجَمَاعَةِ أَوْ يَعْمَلُ فِيهَا دُرُوسًا لِلْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى الْبَاطِلِ فَلَا يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ

نَعَمْ

مَا أَجْرُهَا إِلَّا وَاحِدٌ يُصَلِّي

وَيَشْتَرِطُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَا يَحْطُ شَوْشَ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَدَاوُلِ أَسْهُمِ شَرِكَةِ مُبَاحَةِ النَّشَاطِ وَلِكَيْتَهَا وَلِكَيْتَهَا تَقْتَرِضُ الرَّبَا وَتَقْدَمُ خِدْمَاتٍ مَحْرَمَةً مَا صَارَتْ مُبَاحَةً النَّشَاطِ إِذَا كَانَتْ تَقْتَرِضُ بِالرَّبَا وَتُودِعُ أَمْوَالَهَا لِلِاسْتِثْمَارِ بِالرَّبَا مَا صَارَتْ مُبَاحَةً مَا يَجُوزُ مَا تَجُوزُ السُّعْمَةُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَدْخُلُ فِي تَحْرِيمِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ بَعْدَ الْأَدَانِ الثَّانِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ مَبَايَعَةُ النِّسَاءِ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا

فِي الطَّرِيقِ الْعَامِّ أَوْ فِي مَحَلَّاتٍ خَاصَّةٍ بِهِنَّ  
النِّسَاءُ مَا يَحْرُمُ عَلَيْهِنَّ لِأَنَّهُ مَا يَجِبُ عَلَيْهِنَّ الدَّهَابُ لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ  
لَكِنْ قُلْنَا مَا يَفْتَحُ الْمَحَلَّاتِ  
مَا يَفْتَحُ الْمَحَلَّاتِ وَإِنَّمَا يَبِيعُنَّ بَيْتَهُنَّ أَوْ يَبُيْتُهُنَّ مَا يُخَالِفُ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَأْجِيرِ الْمَرْأَةِ إِذَا فَتَحَتْ مَحَلَّهَا يَجِي رَجُلٌ يَشْرِي مِنْهَا  
يَجِي رَجُلٌ وَيَشْرِي مِنْهَا  
وَالرَّجُلُ مَمْلُوعٌ  
أَهْ لَا تَفْتَحُ مَحَلَّ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَأْجِيرِ مَحَلِّ لِلصَّرَافِ الْإِلِكْتَرُونِيِّ؟ وَلَكَيْتَهُ يَتَّبِعُ لِبَيْتِكَ

رَبَوِي  
إِذَا كَانَ لَكَ رَصِيدٌ فِي الْبَنْكِ إِذَا كَانَ لَكَ رَصِيدٌ بِالْبَنْكِ وَتَسَحَّبَ بِالْبِطَاقَةِ رَصِيدَكَ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
تَسَحَّبَ مِنْ الْبَنْكِ إِلَّا أَنْتَ مَرَصِدٌ فِيهَا  
أَمَّا أَنْ تَسَحَّبَ مِنْ بَنْكٍ آخَرَ  
وَالْبَنْكُ الْآخَرَ يَأْخُذُ مِنْ رَصِيدِكَ  
وَيَأْخُذُ زِيَادَةً عَلَى هَذَا إِفْرَارًا لِلْبَنْكِ اللَّيِّ فِيهِ رَصِيدُكَ وَبِزِيَادَةٍ مَا يَجُوزُ  
خُذْ مِنْ آهٍ مِنْ الْبَنْكِ اللَّيِّ فِيهِ رَصِيدُكَ أَنْتَ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَأْجِيرِ مَحَلِّ لِلصَّرَافِ الْإِلِكْتَرُونِيِّ عَلَى بَنْكِ الرَّبَوِيِّ؟ السُّحْبُ هَذَا مُبَاحٌ  
إِذَا كَانَ لَكَ رَصِيدٌ وَالنَّاسُ لَهُمْ إِرْصِدَةٌ وَيَسْحُبُونَ مِنْهَا  
هَذَا مُبَاحٌ

لَا يَجُوزُ تَأْجِيرُ الْمَحَلِّ لِأَنَّ هَذَا مَا فِيهِ رَبَا هَذَا سَحْبٌ مِنَ الْأُرْصِدَةِ الْمَوْجُودَةِ النَّاسِ يَحْتَاجُونَ إِلَى هَذَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ  
الْفَضِيلَةِ هَلْ سَائِلٌ يَقُولُ فِي بَعْضِ الْمَسَاجِدِ يَأْتِي صَاحِبُ الْبِضَاعَةِ لِلْبَيْعِ أَمَامَ الْمَسْجِدِ وَذَلِكَ قَبْلَ الْفَرِيضَةِ فَيَبِيعُ وَيَشْتَرِي فَهَلْ هَذَا  
حَرَامٌ؟ إِذَا أَذِنَ الْمُؤَدِّنُ لِلْجُمُعَةِ حَرَامٌ نَعَمْ يُعْطِي بَسْطَتَهُ وَيَدْخُلُ بَصَلِيٍّ أَوْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ لِعَظِيمِ الْجُمُعَةِ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ لِعَظِيمِ الْجُمُعَةِ  
وَبَسْطَتِهِ يَدْخُلُ وَلَا يَجُوزُ لَهُ بَيْعٌ وَبِشْرِي وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ يُرِيدُ أَنْ يَشْتَرِيَ كَلْبًا لِلصَّيْدِ وَأَنْتُمْ تَقُولُونَ إِنَّ شِرَاءَهُ حَرَامٌ  
فَكَيْفَ السَّبِيلُ لِلْحُصُولِ عَلَى ذَلِكَ؟ يَأْخُذُ كَلْبًا وَيَدْرَبُ يَأْخُذُ كَلْبًا مِنَ الْكِلَابِ وَيَدْرَبُهُ عَلَى الصَّيْدِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ وَظِيفَةٌ تُسَمَّى سَائِسَ الْكَلْبِ  
فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ الرَّاغِبَ عَلَى ذَلِكَ؟ حَيْثُ يَدْرَبُ الْكَلْبَ عَلَى أَشْيَاءٍ فِيهِ كَكَشْفِ الْمَخْدِرَاتِ وَالْمُتَفَجَّرَاتِ  
هَذَا شَيْءٌ آخَرَ إِذَا كَانَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ

إِذَا كَانَ فِيهِ تَدْلِيلٌ تَدْرِيبِ الْكَلْبِ مَصْلَحَةٌ فَلَا بَأْسَ أَنَّهُ يَدْرَبُهُ وَيَأْخُذُ أَجْرَهُ مِنَ الدَّوَلَةِ أَوْ مِنْ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَخِي الْأَكْبَرُ اشْتَرَى بَعْضَ الْمَلَابِسِ لَكِنْ مِنْ مَالِ الْمُحْرَمِ  
وَأَنَا أَلْبَسُ مَعَهُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ  
فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ اشْتَرَى ائِش؟ اشْتَرَى بَعْضَ الْمَلَابِسِ مِنْ مَالِ مُحْرَمٍ

وَأَنَا أَلْبَسُ مَعَهُمْ أَنَّهُ مُحْرَمٌ لَا تَلْبَسُ  
إِذَا كُنْتَ تَعْرِفُ أَنَّهُ مُحْرَمٌ لَا تَلْبَسُ لِأَنَّ هَذَا اللَّيْبَاسَ حَرَامٌ لِأَنَّ تَمَنَّهُ حَرَامٌ  
وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ  
مَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ

فَإِنَّهُ يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ  
فَلَا تَلْبَسُ تَعْرِفُ أَنَّ تَمَنَّهُ حَرَامٌ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِذَا كَانَ لِي مَالٌ عِنْدَ شَخْصٍ وَإِنَّا نَعْلَمُ أَنَّ مَالَهُ كُلُّهُ حَرَامٌ فَكَيْفَ اسْتَوْفَى حَقِّي مِنْهُ؟ هَذَا مُشْكَلٌ إِذَا كُنْتَ تَعْرِفُ أَنَّ كُلَّ مَالِهِ حَرَامٌ فَكَيْفَ تَتَعَامَلُ مَعَهُ؟ وَأَنْتَ تَعْرِفُ أَنَّ مَالَهُ حَرَامٌ أَنْتَ الْمُخْطِئُ فِي هَذَا  
أَنْتَ الَّذِي أَخْطَأْتَ  
فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَأْخُذَ مِنْ مَالِهِ وَهُوَ حَرَامٌ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ إِنَّ لِي أَبَا يُصَلِّيَ الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ  
أَنَا لِي أَبَا  
أَبَا؟ أَيْ نَعَمْ  
أَوْ أَبَا  
يَقُولُ أَبَا وَهِيَ أَبَا  
أَبَا

أَنَا لِي أَبَا  
أَتَعْلَمُ الْعَرَبِيَّةَ  
نَعَمْ  
أَيْ نَعَمْ  
يَقُولُ سَلَّمَكَ اللهُ أَنَا لِي أَنْ يُصَلِّيَ الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ وَيَأْكُلُ الرِّبَا وَيَعْرِفُ أَنَّهُ حَرَامٌ وَأَنَا أَعِيشُ مَعَهُ فِي نَفْسِ النَّبِيِّ وَأَكُلُ مِنْ نَفْسِ الْمَالِ أَنَا وَرَوْجِي فَمَاذَا افْعَلُ؟ إِنْ كُنْتُ تَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ وَالْبُعْدَ عَنْهُ يَجِبُ عَلَيْكَ هَذَا  
أَمَا إِذَا كُنْتُ مَا تَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ مَا مَعَكَ شَيْءٌ؟ أَنْتَ تَبْقَى الصَّرُورَةَ إِلَى أَنْ تَجِدَ لَكَ مَكَانًا تَجِدُ لَكَ نَفَقَةً تَخْرُجُ مِنْ عِنْدِهِ

نَعَمْ  
تَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ وَالِاسْتِقْلَالَ فَلَا يَجُوزُ لَكَ الْبَقَاءُ عِنْدَهُ  
نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْحَدِيثِ  
نَعَمْ  
أَلَا يُفِيدُ قَوْلَهُ وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ؟ أَنَّهُمْ إِذَا عَمِلُوا كُلُّهُمْ عَمَلًا وَاجِدًا اتَّقَوْا عَلَيْهِ  
لَا لِمَا يَلْزَمُ هَذَا  
مَا يَلْزَمُ هَذَا؟ مَنْ قَالَ هَذَا

### الدرس ٣٣

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّازِظُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى  
فَكُلُّ امْرَأٍ لَا يَسْتَقِيلُ امْرَأَةً فَسَنَّا لَنَا سُبُلَ التَّعَاوُنِ فَأَهْتَدِي  
فَطُورًا بِتَوَكُّيلٍ وَطُورًا بِأَجْرَةٍ مُعَيَّنَةٍ فِي فِعْلِ شَيْءٍ مُفِيدٍ  
بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ عَلَى رَسُولِ اللهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَقِيلَ بِأَعْمَالِهِ كُلِّهَا  
لَا يَسْتَطِيعُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَسْتَقِيلَ بِأَعْمَالِهِ كُلِّهَا إِمَّا لِكَثْرَتِهَا أَوْ غَيْبَتِهَا فِي مَكَانٍ بَعِيدٍ أَوْ لِعَجْزِهِ هُوَ عَنْهَا  
فَمِنْ حِكْمَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُ شَرَعَ التَّعَاوُنَ بَيْنَ النَّاسِ شَرَعَ التَّعَاوُنَ بَيْنَ النَّاسِ وَذَلِكَ التَّوَكُّيلُ بِأَنْ يُوَكَّلَ مَنْ يُتَوَكَّلُ عَلَيْهِ فِي  
عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِهِ  
وَقَدْ وَكَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُلَّ مَنْ يَشْتَرِي لَهُ أَضْغِيَّةً وَوَكَّلَ الْأَمْرَاءَ وَكُلَّ الْأَمْرَاءَ الَّذِينَ أَمَرَهُمْ بِالْأَقْطَارِ أَنْ يَقُومُوا نِيَابَتَهُ  
عَنْهُ فِي تَصْرِيفِ أُمُورِ النَّاسِ وَوَكَّلَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جِبَابِيَةِ الزَّكَاةِ وَتَوَزِيْعِهَا عَلَى مُسْتَحْقِيهَا وَوَكَّلَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
أُمُورٍ مَعْلُومَةٍ

وَهَذَا لَهُ أَصْلٌ فِي الْقُرْآنِ أَيْضاً

أَصْحَابُ الْكَهْفِ أَصْحَابُ الْكَهْفِ

لَمَّا اسْتَيْقَظُوا مِنْ نَوْمِهِمْ

الطَّوِيلُ

أَرْسَلُوا وَاجِداً

مِنْهُمْ يَشْتَرِي لَهُمْ طَعَاماً

وَأَعْطَوْهُ الْوَرَقَ لِيُغْتَوَا أَحَدَكُمْ بِوَرَقِكُمْ الْوَرَقَ هُوَ الْفِطَّةُ

النُّفُودُ مِنَ الْفِضَّةِ

بِوَارِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ

فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ

هَذَا تَوْكِيلٌ أَوْ حَاجَةُ الْبَشَرِيَّةِ إِلَى التَّوَكِيلِ مَعْلُومَةٌ

أَوْ يَسْتَأْجِرُ

يَسْتَأْجِرُ مَنْ يَفُومُ

بَدَلُهُ

بِالْأَجْرَةِ يُوَجِرُ عَلَى أَعْمَالِهِ يَجْعَلُ مُوظِّفِينَ يَجْعَلُ إِجْرَاءً يَقُومُونَ بِأَعْمَالِهِ بِالْأَجْرَةِ

فَبِذَلِكَ تَبَيَّنَ مَصَالِحُ الْعِبَادِ

وَتَقَوْمُ الْأَعْمَالِ صَاحِبِ الْعَمَلِ يَنْتَفِعُ بِحُصُولِ مَقْصُودِهِ وَالْأَجِيرُ يَنْتَفِعُ بِالْأَجْرَةِ وَيَسْتَفِيدُ مِنْهَا هَذِهِ حِكْمَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي

التَّعَاوُنِ بَيْنَ الْبَشَرِيَّةِ

وَالشَّاعِرُ يَقُولُ النَّاسُ لِلنَّاسِ مِنْ بَدْوٍ وَحَاضِرَةٍ بَعْضٌ لِبَعْضٍ وَإِنْ لَمْ يَشْعُرُوا خَدَمُوا

يُخْدِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً

نَعَمْ

وَلِذَلِكَ الْإِنْسَانُ مَا يَسْتَطِيعُ يَعْيشُ وَحْدَهُ لَا بُدَّ أَنْ يَعْيشَ مَعَ النَّاسِ مِنْ أَجْلِ اِرْتِبَاطِ الْمَصَالِحِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ نَعَمْ فَكُلُّ امْرِئٍ لَا يَسْتَقِيلُ

بِأَمْرِهِ فَسَنَ لَنَا سُئِلَ التَّعَاوُنَ فَأَهْتَدِيَ

فَطَوَّراً بِتَوْكِيلٍ وَطَوَّراً بِالْأَجْرَةِ مُعَيَّنَةٍ فِي فِعْلِ شَيْءٍ مُقَيَّدٍ

أَيُّ نَعَمْ وَالْأَجْرَةُ تَكُونُ مُحَدَّدَةً عَنِ الْأَجْرَةِ تَكُونُ مُحَدَّدَةً مَعْلُومَةً مَا يُصْلِحُ أَجْرَةً غَيْرَ مَعْلُومَةٍ لِأَنَّهُ يَحْصُلُ النِّزَاعُ وَالْعَمَلُ الْمُسْتَأْجَرَ

عَلَيْهِ أَيْضاً يَكُونُ مُحَدِّداً ابْنِي لِي هَذَا الْجِدَارُ اشْتَرِ لِي كَذَا وَكَذَا مِنَ الْعَمَلِ الْمَطْلُوبِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُحَدِّداً هَذَا مِنْ شُرُوطِ صِحَّةِ

الْإِجَارَةِ نَعَمْ اِعْدِي

نَعَمْ مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

إِنَّهُ نَهَى عَنِ الْغَرَرِ

نَهَى عَنِ الْغَرَرِ وَالْجَهَالَةِ فِي الْعُقُودِ

لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ مُنْبِيئَةً عَلَى الْمَعْرِفَةِ وَالتَّحْدِيدِ الْعُقُودِ

أَنْ يَكُونَ الثَّمَنُ وَأَنْ يَكُونَ الْمَبِيعُ مَعْلُوماً وَإِلَى آخِرِهِ

لِأَجْلِ قِطْعِ النِّزَاعِ بَيْنَ النَّاسِ

لَكِنْ فِي بَعْضِ الْمُعَامَلَاتِ يُعْتَقَرُ الْجَهْلُ الْبَسِيرُ

كَفَرِ الْجَهْلِ الْبَسِيرِ

تَبِيعَ مَا مَأْكُولُهُ فِي جَوْفِهِ؟ مَا يَدْرِي عَنْ دَاخِلِهِ

يَشْتَرِيهِ وَلَوْ كَانَ مَا يَدْرِي لِأَنَّهُ مَا يُصْلِحُ إِلَّا كَذَا

الْبَطِيخُ مَثَلاً

مَا يُصْلِحُ بَيْعُهُ إِلَّا بِشَكْلِهِ

وَلَا يَفْتَحُ لِأَنَّهُ لَوْ فَتَحَ يَكْذِبُ كُلَّ مَا مَأْكُولُهُ فِي جَوْفِهِ يُبَاعُ يُبَاعُ وَلَوْ كَانَ مَا يَدْرِيهِ مَجْهُولاً لِأَنَّهُ مَا يُمَكِّنُ إِلَّا كَذَا يُعْتَقَرُ الْجَهْلُ فِي

مِثْلِ هَذَا كَذَلِكَ الْمُضَارَبَةِ النَّاطِمِ ذَكَرَ أَلَمْ يُعْتَقَرُ فِيهَا بَعْضُ الْجَهَالَةِ وَالْمُضَارَبَةِ مَعْنَاهَا أَنْ تَدْفَعَ مَالاً لِمَنْ يَتَّجِرُ بِهِ بِحِزْبٍ مِنْ رِبْحِهِ

بِحِزْبٍ مِنْ رِبْحِهِ هَذِهِ الْمُضَارَبَةُ يَكُونُ الْمَالُ مِنْ شَخْصٍ وَالْعَمَلُ مِنْ شَخْصٍ

وَيَكُونُ الرِّبْحُ بَيْنَهُمَا

فَعَرَفْنَا أَنَّ الْإِجَارَةَ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ الْأَجْرَةَ مَعْلُومَةً

وَفِي نَصِيبِ الْعَامِلِ غَيْرَ مَعْلُومٍ

مَا يَدْرِي يَجِي شَيْءٌ وَلَا مَا يَجِي شَيْءٌ

يَرْبِحُ أَوْ مَا يَرْبِحُ

هَذَا يُعْتَقَرُ لِأَنَّهُ مَا يُمَكِّنُ قِيَامَ الْمُضَارَبَةِ إِلَّا بِهَذَا

وَالْمُضَارَبَةُ ثَابِتَةٌ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَعَنْ مَعْلُومَةِ الْمُضَارَبَةِ مَعْلُومَةٌ وَمُجْمَعٌ عَلَيْهَا بَيْنَ الْعُلَمَاءِ وَهِيَ مُعَامَلَةٌ طَيِّبَةٌ فِيهَا مَصَالِحٌ فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ عِنْدَ الْإِنْسَانِ مَالٌ وَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْعَمَلِ تَصْرِيْفُهُ وَيَكُونُ عِنْدَ الْإِنْسَانِ قُدْرَةٌ وَمَعْرِفَةٌ وَلَا عِنْدَهُ مَالٌ فَيَحْصُلُ الْمَصْلَحَةُ لِلِاثْنَيْنِ

لِصَاحِبِ الْمَالِ وَلِصَاحِبِ قُدْرَةٍ عَلَى الْعَمَلِ يَسْتَعِجِلُ قُدْرَتَهُ وَمَهَارَتَهُ وَمَعْرِفَتَهُ وَإِنْ كَانَ فِيهِ نَوْعٌ مِنَ الْجَهَالَةِ لِكِنَّهَا مُغْتَفَرَةٌ لِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ بِالْمُضَارَبَةِ إِلَّا هَكَذَا فَهُنَاكَ أَشْيَاءٌ يُغْتَفَرُ بِهَا الْجَهَالَةُ إِذَا كَانَ لَا يُمَكِّنُ الْحُصُولَ عَلَيْهَا إِلَّا بِشَيْءٍ مِنَ الْجَهَالَةِ الَّتِي لَا تَنْظُرُ نَعْمَ

الَّتِي أَنْتَهَى الْأَسْبَابُ نَعْمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا هُوَ مُسَبِّبُ الْأَسْبَابِ إِلَيْهِ يَغْنِي إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَنْتَهِي الْأَسْبَابُ

فَالْعِبَادُ عَلَيْهِمْ فِعْلُ الْأَسْبَابِ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا هُوَ الَّذِي يُرْتَّبُ الثَّمَرَةَ عَلَى فِعْلِ الْأَسْبَابِ

قَدْ تَكُونُ هَذِهِ الْأَسْبَابُ مُنْتِجَةً وَنَافِعَةً وَقَدْ لَا يَكُونُ لَهَا ثَمَرَةٌ هَذَا رَاجِعٌ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَوْفِيقُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ

يَعْلَمُ مَصَالِحَ عِبَادِهِ

يُعْطِي هَذَا وَيَمْنَعُ هَذَا لِحِكْمَةٍ

هَذَا لِحِكْمَةٍ وَيُمْنَعُ هَذَا لِحِكْمَةٍ

مَا يَمْنَعُ أَحَدًا عَيْبًا وَلَا يُعْطِي أَحَدًا عَيْبًا لَا بُدَّ فِيهِ حِكْمَةٌ

الْحَاصِلُ أَنَّ إِنَّا لَا أَوْلَا لَنَا لَا تَنْزُكُ الْأَسْبَابِ

وَتَقُولُ نَحْنُ مُتَوَكِّلُونَ عَلَى إِنْ كَانَ اللَّهُ قَدَّرَ لَنَا شَيْءًا لَوْ مَا فَعَلْنَا الْأَسْبَابِ هَذَا غَلَطٌ هَذَا غَلَطٌ

وَلَا تَعْتَمِدُ عَلَى الْأَسْبَابِ

وَتَنْظُرُ أَنَّهَا تَحْصُلُ لَنَا الْمَطْلُوبَ

بَلْ تَفْعَلُ الْأَسْبَابَ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فَإِذَا قَضَيْتَ الصَّلَاةَ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ هَذَا سَبَبٌ سَبَبٌ مِنَ الْأَسْبَابِ

مَا قَالَ لِجَلْسُوا فِي الْمَسْجِدِ

وَيُجِيبُكُمْ رِزْقَكُمْ وَأَنْتُمْ فِي الْمَسْجِدِ

فَإِذَا قَضَيْتَ الصَّلَاةَ انْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ

وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ

وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا

لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

قَالَ سُبْحَانَهُ فَايْتَعُوا عِنْدَ اللَّهِ الرَّزْقَ

ابْتَغُوا

يَعْنِي أَطْلُبُوا

عِنْدَ اللَّهِ الرَّزْقَ وَأَعْبُدُوهُ

مَعْنَى ابْتَغُوا يَعْنِي أَطْلُبُوا مِنَ اللَّهِ

أَطْلُبُوا الرَّزْقَ

فَلَا بُدَّ مِنْ فِعْلِ الْأَسْبَابِ

وَالْتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

الْجَمْعُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ فِعْلُ السَّبَبِ مَعَ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ

فَلَا تَمُتْ عَلَى اللَّهِ فَقَطْ وَتَنْزُكُ الْإِسْبَابِ وَلَا تَفْعَلِ الْإِسْبَابَ وَتَنْزُكُ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ لَا بُدَّ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ هَذَا هُوَ النِّظَامُ الْإِلَهِيُّ لِمَصَالِحِ الْبَشَرِ اللَّهُ قَادِرٌ عَلَى أَنَّهُ يُعْطِيكَ شَيْءًا أَنْتَ تَتَحَرَّكُ لَكِنْ لِحِكْمَتِهِ سُبْحَانَهُ رُتِبَ الْأَشْيَاءُ عَلَى الْأَسْبَابِ مِنْ أَجْلِ أَنَّكَ تُحَرِّكُ وَتَعْمَلُ

بَدَلًا مَا تَكُونُ عَاجِزٌ وَكَسْلَانٌ تُحَرِّكُ وَتَعْمَقُ تَسْتَفِيدُ وَتَفِيدُ غَيْرَكَ وَلَا أَنَّ اللَّهَ إِنْسَانٌ اللَّهُ كَاتِبٌ لِي أَوْلَادٌ يَبِي يَجُونَ وَتَنْزُكُ الزَّوْجِ سَبَبٌ لَا بُدَّ مِنْهُ إِذَا مَا تَزَوَّجْتَ مَا جَاكَ أَوْلَادٌ إِذَا مَا طَلَبْتَ الرَّزْقَ مَا جَاكَ رِزْقٌ فَلَا بُدَّ مِنْ فِعْلِ الْأَسْبَابِ الَّذِينَ يَنْزُكُونَ الْأَسْبَابَ يَغْلِطُونَ

وَالَّذِينَ يَعْتَمِدُونَ عَلَى الْأَسْبَابِ يَغْلِطُونَ أَيْضًا

لَا بُدَّ مِنَ الْأَمْرَيْنِ

وَلِهَذَا يَقُولُ الْعُلَمَاءُ الْإِعْتِمَادَ عَلَى الْأَسْبَابِ شِرْكٌ

لِأَنَّكَ تَجْعَلُ مَعَ اللَّهِ مَنْ يُدَبِّرُ كَانَ الْأَسْبَابُ تَدَبَّرُ اللَّهُ وَتَرْكُ الْأَسْبَابِ قَدْخٌ فِي الشَّرِيعَةِ

لَأَنَّ الشَّرِيعَةَ أَمَرَتْ بِاتِّخَاذِ الْأَسْبَابِ

نَعَمْ

الْيَتَّى أَنْتَهَى الْأَسْبَابُ فِي كُلِّ كَائِنٍ

وَمِنْهُ جَمِيعُ الْأَمْرِ يُبْهِي وَيَبِ وَمِنْهُ جَمِيعُ الْأَمْرِ اللَّهُ هُوَ الَّذِي يَأْمُرُ وَيَنْهَى سُبْحَانَهُ يُشْرَعُ الشَّرَائِعَ

قَالَ تَعَالَى أَلَا لَهُ الْخُلُقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ

فَهُوَ الَّذِي خَلَقَ الْخُلُقَ

وَهُوَ الَّذِي يَأْمُرُ الْأَمْرَ الْكُونِيَّ وَالْأَمْرَ الشَّرْعِيَّ

لَهُ الْأَمْرُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

يُعَلِّقُ أَطْمَاعَ الْأَنْامِ بِمَكْسَبِ لَهُ يَزْكَبُونَ الْهَوْلَ فِي كُلِّ مَقْصِدٍ

أَيُّ نَعَمْ مِنْ حِكْمَتِهِ سُبْحَانَهُ أَنْ أَوْجَدَ الطَّمَعُ

أَوْجَدَ الطَّمَعُ فِي النَّاسِ لَوْ مَا عِنْدَ النَّاسِ طَمَعٌ مَا تَحَرَّكُوا

لَوْ مَا جَعَلَ اللَّهُ فِيهِمْ طَمَعٌ

لَمْ يَتَحَرَّكُوا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِحْرَصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ

اللَّهُ جَعَلَ الطَّمَعُ لِمَصْلَحَةٍ

لَوْ مَا أَهْنَكَ طَمَعٌ مَا تَحَرَّكُوا النَّاسَ

وَأَمَّا الَّذِي يَطْمَعُ فِي الشَّيْءِ يُغَامِرُ

الَّذِي يَطْمَعُ فِي خُصُولِ الشَّيْءِ يُغَامِرُ مِنْ أَجْلِهِ

حَتَّى إِنَّهُ يُعَرِّضُ نَفْسَهُ لِلْمَخَاطِرِ

يُعَرِّضُ نَفْسَهُ لِلْمَخَاطِرِ

يَطْلُبُ الرِّزْقَ

قَدْ يُقْتَلُ وَقَدْ يَحْدُثُ لَهُ حَوَادِثُ

لَكِنْ مَعَ هَذَا مَا يَبَالِي يَزْتَكِبُ الْأَخْطَاءَ مِنْ أَجْلِ أَنْ اللَّهُ جَعَلَ فِيهِ الطَّمَعُ فِي خُصُولِ هَذِهِ الْأُمُورِ نَعَمْ يَزْكَبُونَ الْهَوْلَ يَعْنِي يَزْكَبُونَ

الْحَطَرَ مِنْ أَجْلِ الْمَهَامِ يُعْوِصُونَ فِي الْبِحَارِ مِنْ أَجْلِ الْخُصُولِ عَلَى اللُّؤْلُؤِ

يَوْمَهُمْ عِنْدَهُمْ طَمَعٌ مَا غَاصُوا فِي الْبَحْرِ

يُسَافِرُونَ وَيَزْكَبُونَ الْأَخْطَارَ فِي السَّفَرِ

لِلتَّجَارَةِ وَهَكَذَا

نَعَمْ يَهْوُونَ عَلَى هَذَا إِفْتِحَامًا بِنَفْسِهِ وَهَذَا بِمَالٍ رَغْبَةً فِي التَّرِيدِ

مِثْلُ مَا ذَكَرْنَا فِي الْمُضَارَبَةِ هَذَا يَدْفَعُ الْمَالَ وَهَذَا يَدْفَعُ الْعَمَلَ

رَغْبَةً فِي تَرْيْدٍ يَعْنِي رَغْبَةً فِي الرِّبْحِ

رَغْبَةً فِي الرِّبْحِ

نَعَمْ

لِيَأْتِيَ بِأَرْزَاقٍ يُعْرِضُ خُصُولَهَا

إِلَى عَاجِزٍ عَنْهَا ضَجِيعٌ بِمَرَقِدٍ

نَعَمْ وَمِنْ حِكْمَتِهِ سُبْحَانَهُ

إِنْ جَعَلَ التَّعَاطُفَ بَيْنَ النَّاسِ

تَّعَاطُفٌ وَالرَّحْمَةُ بَيْنَ النَّاسِ

فَالْقَادِرُ وَالْغَنِيُّ يَعْطِفُ عَلَى الْمَرِيضِ

عَلَى الْعَاجِزِ

يُنْفِقُ عَلَيْهِ وَيُعْطِيهِ هَذَا مِنَ التَّرَاحُمِ وَالتَّعَاوُنِ وَالتَّعَاطُفِ وَفِيهِ أَجْرٌ عَظِيمٌ لِلَّهِ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ تَعَاوَنُوا عَلَى

النَّوْرِ تَفَرَّى تَعَاوَنَ بَيْنَ النَّاسِ فَالْقَوِيُّ يُعِينُ الضَّعِيفَ

وَالْغَنِيُّ يُعِينُ الْفَقِيرَ

وَهَكَذَا

وَ هَذَا إِحْسَانٌ

وَبِرٌّ وَحَبِيرٌ

لَوْ لَمْ يُوجَدْ هَذَا

لَهَآءِ الضَّعِيفِ وَهَآءِ الْمَرِيضِ حَتَّى الْحَيَوَانَاتِ تَجِدُ قَوِيَّهَا يَعْطِفُ عَلَى صَغِيرِهَا تَجِدُ الْأُمَّ تَعْطِفُ عَلَى وَلَدِهَا مَعَ أَنَّهُ مَاتَ مِنْ هُنَا  
وَلَكِنَّ اللَّهَ سَخَّرَهَا وَجَعَلَ فِيهَا الرَّحْمَةَ لِمَوْلُودِهَا وَصَغِيرِهَا مَعَ أَنَّهُ مَا لَهُ مَصْلَحَةٌ مِنْكَ لَكِنَّ هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَهَا فِي  
الْحَيَوَانَاتِ نَعَمْ

فَسُبْحَانَ مَنْ أَبَدَى فَأَنْقَنَ صُنْعُهُ

وَجَلَّ تَعَالَى عَنِ أَبَاطِيلِ مُلْحِدِي

نَعَمْ هَذَا تَنْزِيهِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ

يَعْنِي أَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الَّذِي أَنْقَنَ صُنْعُهُ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى صَنَعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ

صَنَعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا رَتَّبَ الْأُمُورَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ وَرَبَطَ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ مِنْ أَجْلِ حُصُولِ النَتَائِجِ الْمُفِيدَةِ مِنَ اللَّبَشَرِيَّةِ وَلَا فِي خَلْقِ اللَّهِ  
تَقْصَصَ إِبْدَاءً

مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوُتِ

الْكُؤُنِ مُنَظَّمٍ كُلُّهُ

مَا تَجِدُ فِيهِ نَقْصٌ أَوْ إِخْتِلَافٌ

لِأَنَّ الَّذِي صَنَعَهُ هُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

قَادِرٌ مُقْتَدِرٌ عَلِيمٌ حَبِيرٌ

فَلَا تَجِدُ خَلْأً فِي الْكُؤُنِ

أَبْدَاءً

نِظَامٌ دَقِيقٌ

لَا يَتَغَيَّرُ وَلَا يَتَبَدَّلُ

لِأَجْلِ مَصَالِحِ الْعِبَادِ

وَلِلدَّلِّ قُدْرَةَ اللَّهِ وَعِبَادَتُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَالَّذِي يُجَسِّدُ هَذَا يَكُونُ مُلْجِدًا

يَكُونُ مُلْجِدًا

كَافِرًا

بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

نَعَمْ وَلَيْسَ بِمَحْظُورٍ عَطَايَا مُلُوكِنَا فَقَدْ قَبِلُوا مِنْهُمْ صَحَابَةَ أَحْمَدَ

هَذِي مَسْأَلَةٌ وَهِيَ مَسْأَلَةُ عَطَايَا الْمُلُوكِ

عَطَايَا الْمُلُوكِ الَّتِي يُعْطُونَهَا لِأَفْرَادِ الرَّعِيَّةِ إِذَا أَعْطَوْكَ شَيْئًا خُذْهُ إِذَا أَعْطَوْكَ شَيْئًا خُذْهُ كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَابِنِ عُمَرَ  
وَغَيْرِهِ يَقْبَلُونَ هَدَايَا الْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُسْتَشْرِفٍ لَهُ

فَخُذْهُ وَمَا لَا فَلَا تَتَّبِعْهُ نَفْسُكَ

الَّتِي يُجِيبُكَ مِنَ الْمَالِ خُذْهُ وَأَقْبَلْهُ

رِزْقَ سَاقِهِ اللَّهُ إِلَيْكَ

حَتَّى إِتْمَمُوا قَالُوا سُؤَالَ وَلِيِّ الْأَمْرِ يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَسْأَلُ مِنْ وَلِيِّ الْأَمْرِ وَيُطَلَّبُ مِنْهُ لَا بِأَسْرِ بِذَلِكَ إِنَّمَا السُّؤَالُ الَّذِي لَا يَجُوزُ سُؤَالُ  
النَّاسِ أَفْرَادَ النَّاسِ أَوْ أَحَادَ النَّاسِ أَمَّا سُؤَالُ الْأَمْرَاءِ وَالْوَلَاةِ فَلَا بِأَسْرِ بِهِ نَعَمْ وَلَيْسَ بِمَحْظُورٍ عَطَايَا مُلُوكِنَا فَقَدْ قَبِلَ مِنْهُمْ صَحَابَةَ أَحْمَدَ

نَعَمْ

صَحَابَةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبِلُوا مِنَ الْمُلُوكِ هَدَايَاهُمْ كَنَبِيِّ عُمَرَ وَغَيْرِهِمْ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِهَذَا

قَالَ مَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرَ أَنْ مُسْتَشْرِفٌ لَهُ فَخُذْهُ

وَمَا لَا فَلَا تَتَّبِعْهُ نَفْسُكَ

فَهَذَا رِزْقُ سَاقِهِ اللَّهُ إِلَيْكَ

إِلَّا إِذَا كَانَ الْقَصْدُ مِنْ هَذِهِ الْعَطِيَّةِ أَنَّكَ تَنَازَلُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ دِينِكَ أَوْ تَدَاهُنُ فِي دِينِ اللَّهِ هَذَا لَا يَجُوزُ  
لَا يَجُوزُ هَذَا

وَلِهَذَا لَمَّا سَأَلَ أَبُو دَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَطَايَا أَوَّلِ قَالَ خُذْهَا مَا لَمْ تَكُنْ تَمَنَّا لِدِينِكَ

مَا لَمْ تَكُنْ تَمَنَّا لِدِينِكَ

إِذَا كَانَ الْقَصْدُ مِنْهَا أَنَّكَ تَنَازَلُ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الدِّينِ فَلَا

أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْهَا ذَلِكَ فَخُذْهَا

نَعَمْ

كَذَلِكَ أَكَلَ طَعَامُ الْكُفَّارِ



مَعَ الْكُفَّارِ بِالتَّبَعِ وَالشِّرَاءِ وَالْمُعَاهَدَاتِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَامَلُ مَعَ الْكُفَّارِ  
لِأَجْلِ مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ

وَلِأَنَّ هَذَا تَقْوَمُ بِهِ مَصَالِحُ الْعِبَادِ  
وَلَيْسَ هُوَ مِنَ الْمَحَبَّةِ لَهُمْ أَوْ الْمُوَالَاةِ لَهُمْ  
وَإِنَّمَا هَذَا مِنْ تَبَادُلِ الْمَنَافِعِ  
الَّتِي خَلَقَهَا اللهُ لَنَا

الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلُ مِنْ طَعَامِ الْيَهُودِيِّ  
أَكَلَ مِنْ طَعَامِ الْيَهُودِيِّ

وَالرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبِلَ دَعْوَةَ الْيَهُودِيِّ الَّذِي دَعَاهُ إِلَى طَعَامِ  
هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا مَنَاعَ مِنَ التَّعَامُلِ مَعَ الْكُفَّارِ وَأَكَلَ طَعَامَهُمْ

وَقَبُولُ هَدِيَّتِهِمْ وَالْإِهْدَاءِ إِلَيْهِمْ لَا يَنْهَاهُمْ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوهُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُوهُمْ وَتُقْسَطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ  
اللهُ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ

إِنَّمَا يَنْهَاهُمْ اللهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ بِدِينِ

فَالْكَافِرِ الْحَرْبِيِّ الَّذِي لَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ مُعَاهَدَةٌ هَذَا لَا هَذَا لَهُ مُعَامَلَةٌ خَاصَّةٌ أَمَّا الْكَافِرُ الْمُعَاهِدُ وَالْكَافِرُ الَّذِي لَمْ يَخْصُلْ مِنْهُ شَيْءٌ  
يَسُوءُ الْمُسْلِمِينَ فَلَا مَنَاعَ مِنَ التَّعَامُلِ مَعَهُمْ فِي حُدُودِ الْمُبَاحِ وَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْمُوَالَاةِ كَمَا يَظُنُّ بَعْضُ الْجُهَالِ  
لَيْسَ هَذَا مِنَ الْمُوَالَاةِ

هَذِي مَصَالِحُ

مَصَالِحُ دُنْيَوِيَّةٌ

وَالْبَشَرُ يَرْتَبِطُ بِبَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ

يَرْتَبِطُ بِبَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ

قَدْ يَكُونُ الْإِنْتَاخُ عِنْدَ الْكُفَّارِ هَلْ تَتَعَطَّلُ نَحْنُ؟ عِنْدَهُمُ الْإِنْتَاخُ

عِنْدَهُمُ الصِّنَاعَاتُ عِنْدَهُمْ يَعْهَى تَعَطَّلُ نَحْنُ

تَتَعَامَلُ مَعَهُمْ نَسْتَتَرِي مَعَهُمْ

نَبِيعُ مَعَهُمْ

مَا فِي مَنَاعِ

نَسْتَتَوَرَّدُ مِنْهُمْ الْبِضَاعِ

لَا مَنَاعَ مِنْ ذَلِكَ

نَعَمْ نَبِيعُ عَلَيْهِمْ إِذَا طَلَبُوا مِنَّا يَنْفَعُونَ لَنَا نَمَنَّ وَنُعْطِيهِمْ سِلْعَةً مَا فِي مَنَاعِ

الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

أَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ

بَيْعِ وَشِرَاءِ مَا فِيهِ مَا فِي مَعْرُوفٍ لِأَجِدِ حَتَّى تَقُولَ مَا لَهُمْ مَعْرُوفٌ

هَذَا مَا فِيهِ مَعْرُوفٌ هَذَا مُبَادَلَةٌ

مُبَادَرَةٌ مَنَافِعِ

نَعَمْ

لَدَيْهِ حَلٌّ بَاقِيهِ فَأَشْهَدُ

إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ مُخْتَلِطًا مَا لَهُ مِنَ الْخَلَالِ وَالْحَرَامِ مُخْتَلِطًا مَالَهُ مِنَ الْخَلَالِ وَالْحَرَامِ وَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ هَذَا الطَّعَامَ أَوْ هَذَا الشَّيْءَ أَوْ اللَّيِّ

بَاعَ عَلَيْكَ اللَّيِّ عَلَيْكَ السِّلْعَةَ الَّتِي بَاعَهَا عَلَيْكَ لَمْ تَعْلَمْ أَنَّهَا مِنَ الْحَرَامِ

هَلْ أَصْلُ الْحَلْمِ؟ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ طَعَامَ الْيَهُودِ مَعَ أَنَّهُمْ يَتَعَامَلُونَ بِالرِّبَا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِشْتَرَى مِنَ الْيَهُودِ

مَعَ أَنَّهُمْ يَتَعَامَلُونَ الرِّبَا فَالَّذِي طَعَامَ الَّذِي طَعَامُهُ أَوْ مَالُهُ مُخْتَلِطٌ وَلَا تَنْدَرِي أَنَّ هَذَا مِنَ الْحَرَامِ فَالْأَصْلُ الْحَلُّ وَهَذَا مِنْ تَيْسِيرِ اللهُ

وَمِنْ رِوَالِ الْحَرَجِ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ أَمَّا إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ هَذَا الْمَالَ مِنَ الْحَرَامِ أَوْ هَذَا الطَّعَامَ مِنَ الْحَرَامِ

سِوَاءِ كَانَ مِنْ كَافِرٍ أَوْ مِنْ مُسْلِمٍ

فَلَا يَجُوزُ لَكَ

لَا يَجُوزُ لَكَ أَخْذُ الْحَرَامِ وَإِسْتِعْمَالُ الْحَرَامِ

نَعَمْ

فَصَلِّ فِيمَا يَجُوزُ لِنَسْأَلُ وَمَا يَحْرُمُ مِنَ الْفِضَّةِ وَالْحَرِيرِ وَالتَّخْتِمْ

وَحَكْمَ أَوَانِيِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ

وَإِعْطَاءَ الطَّرِيقِ حَقَّهُ

نَعَمْ

وَحَصَرَ عَلَى الذِّكْرَانِ مَا نَسَجُوهُ مِنْ  
لِحْ يَحْرُمُ عَلَى الذِّكْرِ لُبْسُ الذَّهَبِ يَحْرُمُ عَلَى الذِّكْرِ لُبْسُ الذَّهَبِ مِنْ خَوَاتِمَ أَوْ مَلَاسِنَ فِيهَا ذَهَبٌ مَذْهَبُهُ مَنْسُوجٌ بِذَهَبٍ هَذَا حَرَامٌ عَلَى  
الذِّكْرَانِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدَ الذَّهَبِ فِي يَدَيْهِ وَالْحَرِيرَ فِي الْيَدِ وَقَالَ هَذَا حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِي حَلٌّ لِأَنَائِهَا  
فَلَا يَجُوزُ لِلذِّكْرِ أَنَّهُ يَلْبَسُ الْحَرِيرَ إِلَّا فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي مَرَّتْ الثَّلَاثَةُ الَّتِي مَرَّتْ  
وَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَلْبَسَ الذَّهَبَ أَوْ الشَّيْءَ الَّذِي فِيهِ الذَّهَبُ هَذَا حَرَامٌ عَلَيْهِ

نَعَمْ

حَظْرٌ يَعْنِي حَرَمٌ

الْحَظْرُ هُوَ أَوْ التَّحْرِيمُ

وَالْمَحْظُورُ هُوَ الْمُحْرَمُ

بِالطَّاءِ

نَعَمْ

مَا نَسَجُوهُ مِنْ أَمَّا النِّسَاءُ فَلَا بَأْسَ تَلْبَسُ الذَّهَبَ تَحَلَّى بِالذَّهَبِ

نَعَمْ

لُجَيْنٌ وَعَيْنٌ لُجَيْنٌ اللُّجَيْنُ هُوَ الذَّهَبُ

الْعَيْنُ هُوَ الذَّهَبُ يُسَمَّى لُجَيْنٌ وَيُسَمَّى عَيْنٌ

نَعَمْ

لُجَيْنٌ وَعَيْنٌ غَالِبٌ أَوْ مَسْرُودٌ

سِوَاءِ كَانِ الذَّهَبُ غَالِباً فِي التَّوْبِ

أَوْ كَانِ الذَّهَبُ خَالِصاً فَلَا يَجُوزُ لُبْسُهُ لَا الْخَالِصُ وَلَا الْمَخْلُوطُ

وَلَا الْمَخْلُوطُ إِذَا كَانَ غَالِباً

نَعَمْ

وَيَحْرُمُ فِي مَنْصُوصٍ أَحْمَدٌ لَا تُرِيدُ

يَحْرُمُ عَلَى الذِّكْرِ التُّكْتُ مِنْ الْحَرِيرِ

التُّكْتُ مِنَ الْحَرِيرِ

وَهِيَ الْجِزَامُ اللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهَا الْجِزَامُ

وَأَنَا كَذَلِكَ الشَّرَابُ مِنَ الْحَرِيرِ سِوَاءِ شَرَابِ الْأَيْدِي أَوْ شَرَابِ الْأَرْجُلِ

الْجَوَارِبُ الْمَنْسُوجَةُ مِنَ الْحَرِيرِ حَرَامٌ عَلَى الرَّجُلِ

نَعَمْ

وَيَحْرُمُ فِي مَنْصُوصٍ أَحْمَدٌ تَكَّةَ الْحَرِيرِ كَذَا شَرَابُهُ لَا تُرِيدُ

شَرَابُهُ وَالْجَوْرُبُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ

الشَّرَابُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ

فَلَا تَلْبَسُ الْجَوَارِبُ الْجِنْسَ الْحَرِيرِ أَوْ الَّتِي أُغْلِبَهَا حَرِيرٌ

لِأَنَّهُ حَرَامٌ عَلَى الذُّكُورِ

مُطْلَقاً سِوَاءِ خَطَابٍ أَوْ شَرَابٍ

أَوْ غُذْرَةٍ أَوْ طَاقِيَةٍ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ

نَعَمْ

خَاتَمٌ فَضَّةٌ

وَيَحِلُّ مَحَلُّ الذِّكْرِ الْخَاتَمُ مِنَ الْفِضَّةِ

الْخَاتَمُ

مِنَ الْفِضَّةِ

لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتِماً مِنْ فَضَّةٍ

أَمَّا الْخَاتَمُ مِنْ ذَهَبٍ فَلَا يَجُوزُ قَطْعاً وَلَا شَكَّ فِي ذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى رَجُلًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ يَغْمِدُ

أَحَدَكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فِي يَدِهِ ثُمَّ أَحَدَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَرَحَهُ

فَلَمَّا قَامَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلرَّجُلِ خُذْ خَاتَمَكَ إِنَّتَفَعَ بِهِ

قَالَ لَا وَاللَّهِ لَا إِحْدُهُ وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ

نَعَمْ وَبِحَلِّ أَيْضاً لِلذُّكْرَانِ مِنَ الفِضَّةِ جَلِيَّةُ السَّيْفِ يُحَلَّى السَّيْفُ أَوْ يَحُلُّ حَمَائِلُهُ أَوْ جِرَابَ السَّيْفِ بِشَيْءٍ مِنَ الفِضَّةِ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ وَكَذَلِكَ يَحُلُّ الذَّهَبُ فِي طَبِيعَةِ السَّيْفِ وَهِيَ الْمُقْبَضُ مَقْبُضُ السَّيْفِ يَكُونُ فِيهَا ذَهَبٌ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ نَعَمْ

وَأَنْفٍ وَرَبَطَ السِّنَّ مِنْهُ ضَرُورَةٌ

نَعَمْ وَكَذَلِكَ يُبَاخُ لِلرَّجُلِ مِنَ الذَّهَبِ إِتْخَاذُ الْأَنْفِ إِذَا قُطِعَ أَنْفُهُ وَجَعَلَ مَكَانَهُ أَنْفًا مِنَ الذَّهَابِ فَلَا بَأْسَ لِأَنَّ الذَّهَبَ لَهُ خَاصِيَّةٌ لَا يَصْنَدُ وَلَا يَنْتُنُّ وَإِذَا عَرَفَجَةً لَمَّا قُطِعَتْ أَنْفُهُ

بَعْضُ الْمُعَارِكِ فِي يَوْمِ الْكِلَابِ وَهُوَ مِنْ أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ إِتَّخَذَ مَكَانَهُ أَنْفًا مِنَ الفِضَّةِ فَاثْمَنَّ عَلَيْهِ يَعْنِي صَارَ فِيهِ رَائِحَةٌ فَاثَّخَذَ مَكَانَهُ أَنْفًا مِنَ الذَّهَبِ لِأَنَّهُ لَا يُصْنَدُ وَلَا يَنْتُنُّ وَلَا يَنْقَى يَعْنِي أَنْفَهُ مَفْتُوحًا يَدْخُلُ فِيهِ الْغُبَارُ وَيَدْخُلُ فِيهِ الْهَوَى وَيَدْخُلُ فِيهِ يَجْعَلُ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي مَكَانِ الْأَنْفِ الَّذِي قُطِعَ يَجْعَلُ مَكَانَ الْأَنْفِ الَّذِي قُطِعَ شَيْئًا يُعْطِي مِنَ خَيْرِيَّةٍ وَنَعَمْ هِيَ ضَرُورَةٌ هَذَا مِنْ بَابِ الطَّرُورَةِ نَعَمْ

وَكَذَلِكَ الْأَسْنَانُ

الْإِنْسَانُ إِذَا كَانَتْ أَسْنَانُهُ تَحْتَاجُ إِلَى رَبِطٍ أَوْ تَلْبِيسَةٍ لِأَنَّهَا تُؤَلِّمُهُ

تَحْتَاجُ إِلَى أَنَّهُ يَجْعَلُ عَلَيْهَا تَلْبِيسَةً لِلْوَقَايَةِ

أَوْ رَبِطٍ بَيْنَ أَسْنَانِهِ لِأَنَّ لَا تَهْتَزُّ

لَوْ وُضِعَ فِيهَا حَدِيدٌ أَوْ قِطْعَةٌ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ

لِحَصْلِ أَنْ يُنْجِي

يَنْتُنُّ فِي فِي فِيهِ أَمَّا الذَّهَبُ فَمِنْ خِصَائِصِهِ أَنَّهُ لَا يُنْتِنُّ إِذَا

فَلَا بَأْسَ بِرَبِطِ الْأَسْنَانِ بِالذَّهَابِ لِلضَّرُورَةِ

أَمَّا إِتْخَاذُ الْأَسْنَانِ مِنَ الذَّهَبِ لِلزَّيْنَةِ هَذَا حَرَامٌ

فَلَا يَجُوزُ

إِتْخَاذُ لِلزَّيْنَةِ كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ الْجَهَالِ هَذَا حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ

أَمَّا إِذَا إِتَّخَذَهُ لِلضَّرُورَةِ فَلَا بَأْسَ

نَعَمْ

لِأَجْلِ الضَّرُورَةِ

شَوْفٌ لِأَجْلِ الزَّيْنَةِ نَعَمْ

يَعْنِي مِنَ الذَّهَبِ

نَعَمْ

وَقَوْلُ أَبِي بَكْرٍ مُبِيحُ الْمَزِيدِ

أَبُو بَكْرٍ الْخَلَّالُ مِنَ الْخَنَابِلَةِ يُبِيحُ الذَّهَبَ الْيَسِيرَ الزَّهِيدَ يَعْنِي الْيَسِيرَ الَّذِي لَا يَجْتَمِعُ مِنْهُ شَيْءٌ مَا يَجْتَمِعُ مِنْهُ شَيْءٌ يُبِيحُ هَذَا نَعَمْ وَقَوْلَيْنِ خُذْ فِي حُلِيِّ مَنْطِقَةِ الْفَتَى مِنَ الفِضَّةِ الْبَيْضَاءِ وَوَجْهَيْنِ اسْتَدِي

نَعَمْ الْمَنْطِقَةُ هِيَ الْجَزَاءُ

هِيَ الْجَزَاءُ يُسَمَّوْنَهَا الْجِيَاصَةَ وَالْكَمَرَ

الْجَزَاءُ الَّذِي يَكُونُ فِي الْوَسْطِ

يَجُوزُ أَنَّهُ أَوْ إِنَّ الْجَزَاءَ أَنَّهُ يُحَلَّى بِالفِضَّةِ

يُحَلَّى بِالفِضَّةِ

مِنْ بَابِ الزَّيْنَةِ

الْقِطْعَةُ أَوْ سَعٌ

أَوْ سَعٌ مِنَ الذَّهَبِ

الْقِطْعَةُ أَوْ سَعٌ الذَّهَبِ وَبُيَاخٌ مِنْهَا أَكْثَرُ مِمَّا يُبَاخُ مِنَ الذَّهَبِ وَلِذَلِكَ أُبِيحَ الْخَاتَمُ مِنْهَا وَلَمْ يَنْقُ مِنَ الذَّهَبِ

فَالْقِطْعَةُ بِأَيْهَا أَوْ سَعٌ

نَعَمْ

وَقَوْلَيْنِ خُذْ فِي حُلِيِّ مَنْطِقَةِ الْفَتَى

هِيَ الْجَزَاءُ وَالْجِيَاصَةُ وَقَوْلَانِ فِي الْمَذْهَبِ يَعْنِي قَوْلٌ بِالْمَنْعِ وَقَوْلٌ بِالِإِبَاحَةِ

وَوَجْهَانِ فِي الْمَذْهَبِ أَيْضاً الْوَجْهُ هُوَ مَا كَانَ مِنْ كَلَامٍ أَوْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ الرَّوَايَةِ مَا كَانَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَأَمَّا الْوَجْهُ فَهُوَ مَا كَانَ مِنْ كَلَامِ الْأَصْحَابِ خَرَجَوْهُ عَلَى قَوَاعِدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَلَيْسَ هُوَ مِنْ كَلَامِ أَحْمَدَ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ كَلَامِ بَعْضِ الْخَنَابِلَةِ

الَّتِي يُسَمُّونَهُ وَجْهَ تَخْرِيجِ يُسَمُّونَهُ الْوَجْهَ وَالتَّخْرِيجِ

نَعَمْ

وَجْهَيْنِ فِي الْوَجْهِ مَا كَانَ مِنْ كَلَامِ الْأَصْحَابِ وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ إْحْمَدُ لَكِنَّهُ يَكُونُ مَخْرَجاً عَلَى كَلَامِ عَلَى قَاعِدَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدُ

نَعَمْ

حَمَائِلُ حَمَائِلٍ وَحَلَّلُوا جِبِينَ الذَّهَبِ فِي حَمَائِلِ صَارِمٍ يَعْنِي السِّنْفُ حَمَائِلِ حَمَائِلِ غَيْرِ الْجِرَابِ حَمَائِلِ اللَّيِّ الْعَلَائِقُ اللَّيِّ يَغْلِقُ

بِهَا السِّنْفُ إِنْ تَحَلَّى بِالذَّهَبِ الْجَمَائَةِ لَا بَأْسَ أَنْ تُحَلَّى بِالذَّهَبِ

نَعَمْ

كَذَلِكَ يُبَاحُ تَحْلِيَةُ الْخُفِّ وَهُوَ مَا يَلْبَسُ عَلَى الرَّجُلِ مِنَ الْفِضَّةِ

حَلٌّ مِنَ الْفِضَّةِ

وَالآنَ وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْخِفَافِ أَيْضاً

الرَّانُ نَوْعٌ مِنَ الْخِفَافِ وَالْجَوْشَنُ

هُوَ الدِّرْعُ

الدِّرْعُ الَّذِي يَلْبَسُ فِي الْحَرْبِ

لِيَقِي مِنَ السِّلَاحِ يُبَاحُ أَنْ يُحَلَّى بِالْفِضَّةِ

هَذَا الْجَوْشَنُ

وَالْمُظْفَرُ هُوَ مَا يَكُونُ عَلَى الرَّأْسِ

يُسَمَّى الْخُوْدَةُ

هَذَا يُبَاحُ تَحْلِيَتُهُ بِالْفِضَّةِ

نَعَمْ

وَكَمَا قُلْنَا إِنْ الْفِطَّةَ أَوْسَعُ مِنَ الذَّهَبِ نَعَمْ

وَجُوباً مَا هِيَ بِخُوْدَةٍ بِالْإِضَافَةِ لَا

جَوْشاً هَذَا غَيْرُ الْخُوْدَةِ

الْخُوْدَةُ عَلَى وَجُوباً يَلْبَسُهُ عَلَى الصَّدْرِ عَلَى الْكَتِفَيْنِ وَالصَّدْرُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَبْقِيَ مِنَ السِّهَامِ وَنَعَمْ

وَخَفٌّ وَرَانَ خُوْدٌ وَجَوْشَنٌ ط لا ما في مانع الصَّرْفِ يَنْصَرَفُ بِحَمَائِلِ جَوْشَنٍ

هُمُ

حَمَائِلُ هَذِي صِيغَةٌ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ تَمْنَعُ مِنَ الصَّرْفِ لِكِنْ إِذَا أُضِيفَتْ جَارَ صَرَفُهَا فِي حَمَائِلِ جَوْشَنٍ

نَعَمْ

عَفَا اللَّهُ عَنْكَ

صَارِمٌ وَخَفٌّ وَرَانَ خُوْدٌ وَجَوْشَنٌ طِيبِيٌّ

خُوْدٌ بِالذَّالِ

جُودٌ

خُوْدٌ بِالرَّفْعِ

لِأَنَّهُ غَيْرٌ مَا بَعْدَهُ

مَا هُوَ بِمُضَافٍ

نَعَمْ لِلْقُرْآنِ الْمُمَجَّدِ

نَعَمْ

فَضِيَّةٌ مَا يُبَاحُ لِلرَّجُلِ مِنَ الذَّهَبِ وَمِنَ الْفِضَّةِ

إِنْتَقَلَ إِلَى كِتَابَةِ الْقُرْآنِ عَلَى السُّتُورِ

كِتَابَةُ عَلَى السُّتُورِ أَوْ عَلَى الْوَسْطِ وَالْأَشْيَاءِ الَّتِي تُوضَعُ هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ

لِمَا فِيهِ مِنْ إِمْتِهَانِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

نَعَمْ

وَلِهَذَا قَالُوا تَحْرُمُ كِتَابَةُ الْقُرْآنِ بِحَبِيثٍ نَعَمْ

مَظَنَّةُ الْإِبْتِدَالِ وَالْإِسْتِعْمَالِ لَا يُكْتَبُ الْقُرْآنُ فِيمَا هُوَ مَظَنَّةُ الْإِبْتِدَالِ

عَلَى السُّتُورِ لِأَنَّ هَذَا إِمْتِهَانٌ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

نَعَمْ

كِتَابَةُ الْقُرْآنِ عَلَى الْجُدْرِ وَعَلَى كَمَا يَفْعَلُ هَذَا إِمْتِهَانٌ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

الْقُرْآنُ مَا أَنْزَلَ لِيُكْتَبَ عَلَى الْجُدْرِ وَلَا الْقُرْآنُ أَنْزَلَ لِيُحْفَظَ وَيُكْتَبَ فِي الْمَصَاحِفِ وَيُؤْرَأُ وَيَعْمَلُ بِهِ مَا أَنْزَلَ لِلزَّيْنَةِ وَيُكْتَبُ عَلَى

الْجُدْرِ مِنْ بَابِ النَّفُوسِ وَالزَّيْنَةِ نَعَمْ بِذَلِكَ لِيُكْرَهَ كُتُبُ الْقُرْآنِ الْمُمَجَّدِ

نَعَمْ  
وَلَيْسَ بِمَكْرُوهٍ كِتَابُهُ غَيْرُهُ  
مَنْ الذَّكْرُ فِيمَا لَمْ يَدُسَّ وَيُمَهَّدُ  
وَأَمَّا كِتَابَةُ الْفُرَّانِ مِنَ الْأَذْكَارِ مِثْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَ اللَّهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَبِذَا إِذَا كَانَ مَا يَمْتَنُونَ فَلَا بَأْسَ كَمَا ذَكَرَ النَّاطِقُ إِذَا كَانَ لَا  
يَمْتَنُونَ فَلَا بَأْسَ بِكِتَابَتِهِ عَلَى وَعَلَى الْجُدْرَانِ أَوْ عَلَى نَعِيمٍ

لِلدَّاحِلِ اشْتَهَدُ

نَعَمْ إِذَا اسْتَأْجَرْتَ بَيْتًا وَفِي صُورِ الصُّورِ مُحَرَّمَةٌ فَيَجِلُّ لَكَ أَنْ تُزِيلَ هَذِهِ الصُّورَ  
وَإِنْ كَانَ صَاحِبُ الْبَيْتِ لَمْ يَأْذُنْ لَكَ  
لَأَنَّ هَذَا إِزَالَةُ مُنْكَرٍ

وَكَذَلِكَ الْحَمَامُ إِذَا كَانَ مَكْتُوبٌ أَوْ مَوْضُوعٌ فِيهِ تَصَاوِيرُ

حَمَامٍ اللَّيْ هُوَ لِاسْتِحْتِمَامِ مَا هُوَ بِالْحَمَامِ اللَّيِّ يَغْرِفُ النَّاسَ الْأَنْ دَوْرَةَ الْمِيَاهِ لَا الْحَمَامُ اللَّيِّ يَتَّخِذُونَهُ لِاسْتِحْتِمَامِ بِالْمَاءِ الْحَارِّ وَالنُّخَارِ  
وَلَهُمْ مَوْضِعٌ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ وَإِنَّمَا هُوَ مَوْضِعٌ لِلتَّنَطُّفِ وَالِاسْتِشْفَاءِ بِهِ يَدْخُلُونَهُ لِأَجْلِ الْإِسْتِشْفَاءِ بِهِ مِنْ وَجَعِ الْمَفَاصِلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ  
هَذَا إِذَا اسْتَأْجَرَهُ إِذَا اسْتَأْجَرَ بَيْتًا أَوْ اسْتَأْجَرَ حَمَامًا وَوَجَدَ فِيهِ صُورَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَدْخُ صُورَةَ إِلَّا طَمَسْتَهَا هَذَا  
مُنْكَرٌ وَلَا تَقُولُ إِنَّ صَاحِبَ الْبَيْتِ أَوْ الْحَمَامِ لَمْ يَأْذُنْ لِي هَذَا مَا يَخْتَاجُ إِذْنُ هَذَا مُنْكَرٌ نَعَمْ وَلِلْيَتِيمَةِ لُعْبَةٌ بِرَأْسِ تَطْلُبُ وَبِالرَّأْسِ  
فَأَسُدِّي

شِرَاءُ اللَّعِبِ لِلْأَيْتَامِ الصِّغَارِ وَالْأَطْفَالِ اللَّعِبِ

إِنْ كَانَتْ الرَّأْسُ إِنْ كَانَتْ عَلَى شَكْلِ حَيَوَانَاتٍ أَوْ آدَمِيِّينَ وَرَأْسِهَا بَاقِي هَذَا لَا يَجُوزُ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَدْخُ صُورَةَ إِلَّا طَمَسْتَهَا  
أَمَّا إِذَا كَانَتْ صُورَةَ بَدُونِ رَأْسٍ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
نَعَمْ وَلَا يَشْتَرِي مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ الْمُجَرَّدِ  
أَيُّ نَعَمْ وَكَذَلِكَ لَا يَرَى الصُّورَةَ الْوَاضِحَةَ

وَإِنْ شَرَا مِمَّا فَلَا يَجُوزُ هَذَا حَرَامٌ عَلَيْهِ لِأَنَّ هَذَا لِأَنَّهُ مَا يَنْصَرَفُ مِنْ مَالِهَا إِلَّا بِمَا هُوَ مِنْ مَصْلَحَتِهَا وَهَذَا لَيْسَ بِمَصْلَحَتِهَا  
أَمَّا شِرَاءُ اللَّعِبِ الَّذِي لَيْسَ فِيهَا رُؤُوسٌ هَذَا مِنْ مَصْلَحَةِ آهِ الْيَتِيمَةِ تَتَرَبَّى عَلَى تَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ يَقُولُونَ عَلَى تَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ فَلَا بَأْسَ  
بِذَلِكَ

نَعَمْ

عَلَى أَنَّهُ الْآنَ وَجَدَ الْعَابِ مَا فِيهَا صُورٌ وَلَا الْعَابِ

مَا فِيهَا صُورٌ ذَوَاتُ أَرْ قَبِيسَتَعْنَى بِهَا نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ

حَتَّى مَا يَشْرَبُ وَلَا مِنْ مَالِهِ لِأَنَّهُ مَا يَجُوزُ لَهُ يَبْدُلُ مَالَهُ

فِي شَيْءٍ مُحَرَّمٍ نَعَمْ

وَيُحْرَمُ تَصَوِيرُ لَدَى الرُّوحِ كَامِلًا وَذَنْبًا كَبِيرًا

هَذَا دَخَلَ الْآنَ فِي التَّصَوِيرِ

تَصَوِيرٌ هُوَ إِجَادَةُ صُورَةٍ عَلَى شَكْلِ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ

هُوَ إِجَادَةُ صُورَةٍ أَوْ شَكْلِ لَذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ

سِوَاهُ كَانَ ذَلِكَ بِالنَّحْتِ أَوْ اللَّيْنِ صُورَةَ مِنَ الطِّينِ أَوْ مِنَ الْمَوَادِّ الْحَدِيدِيَّةِ أَوْ يَبْنِيهَا بِنَا عَلَى شَكْلِ حَيَوَانٍ أَوْ إِنْسَانٍ أَوْ كَانَ ذَلِكَ  
بِالرَّسْمِ بَانٍ عَلَى جِدَارٍ أَوْ عَلَى وَرَقَةٍ أَوْ كَانَ ذَلِكَ بِالِالْتِقَاطِ بِالْأَلَةِ الْفُوتُوغَرِافِيَّةِ  
كُلُّ هَذَا حَرَامٌ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الْمُصَوِّرِينَ

وَقَالَ كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ

هَذَا عُمُومٌ يَقْتَضِي تَحْرِيمَ التَّصَوِيرِ مُطْلَقًا وَتَحْرِيمَ إِتْخَاذِ الصُّورِ مِنْ أَيِّ شَكْلِ كَانَتْ مَرْسُومَةً أَوْ مَنُحُوتَةً أَوْ مَبْنِيَّةً أَوْ مُلْتَقَطَةً بِالْأَلَةِ  
الْفُوتُوغَرِافِيَّةِ

لِأَنَّ الْمَعْنَى وَاحِدٌ وَالْعُمُومُ شَامِلٌ مِنْ كَلَامِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَمَنْ اسْتَنْتَى الصُّورَ الْفُوتُوغَرِافِيَّةَ فَإِنَّهُ مَخْطِيٌّ لِأَنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَى كَلَامِ الرَّسُولِ مَا يُحْصَصُ إِلَّا بِكَلَامِ الرَّسُولِ

مَا يُحْصَصُ بِرَأْيِ الْمُجْتَهِدِ أَوْ قَوْلِ الْقَائِلِ

مَا يُحْصَصُ

بَلْ إِنَّ الصُّورَةَ الْفُوتُوغَرِافِيَّةَ أَشَدُّ مُضَاهَاةً لِخَلْقِ اللَّهِ أَشَدُّ مُضَاهَاةً لِخَلْقِ اللَّهِ مِنْ الصُّورَةِ الْمَرْءِ نَعَمْ

كَامِلًا يَعْني رَأْسَهُ

الصُّورَةُ هِيَ الرَّأْسُ

الصُّورَةُ هِيَ الرَّأْسُ

وَالْوَجْهِ

هَذِي الصُّورَةَ

أَمَا لَوْ صُورَهُ جِسْمٌ وَلَمْ تَصْنَعْ رَأْسًا أَنْ هَذَا لَا يُعْتَبَرُ صُورَةً

مَا يُعْتَبَرُ صُورَةً إِلَّا بِالرَّأْسِ

سِوَاءَ وَجَدَ الْجِسْمَ كَامِلًا مَعَ الرَّأْسِ أَوْ لَمْ يُوَجَدْ إِلَّا الصَّدْرُ وَالرَّأْسُ

كُلُّ هَذَا هُوَ الصُّورَةُ

أَمَا الَّذِي يَقُولُونَ إِنَّهُ إِذَا أزيلَ الصُّورَةُ مَا لَا تَبْقَى مَعَهُ الْحَيَاةُ فَلَا بَأْسَ

هَذَا كَلَامٌ يُخَالِفُ قَوْلَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَنَحْنُ قُلْنَا أَنَّ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ لَا تُخَصِّصُ كَلَامَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَيُحَرِّمُ تَصْوِيرَ لِذِي الرُّوحِ كَامِلًا وَذَنْبًا كَبِيرًا أَيَّ نَعَمِ التَّصْوِيرِ مِنَ الْكِبَائِرِ

التَّصْوِيرِ مِنَ الْكِبَائِرِ

لِمَاذَا؟ لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَعَّدَ عَلَيْهِ بِالنَّارِ

كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ

هَذَا وَاحِدٌ

أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

الْمُصَوِّرُونَ

الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ

مِنْ صُورِ صُورَةٍ فِي الدُّنْيَا كَلِّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَلَيْسَ بِنَافِعٍ

إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذِّبُونَ بِهَا فِي النَّارِ

يُجْعَلُ لَهُمْ بِكُلِّ صُورَةٍ صُورٌ هَا نَفْسٌ يُعَذِّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ

هَذَا أَشَدُّ مِنْهَا الْوَعِيدُ وَأَنْوَاعُ هَذَا الْوَعِيدِ

هَذِي أَنْوَاعٌ مِنَ الْوَعِيدِ

تَدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّصْوِيرَ كَبِيرَةٌ مِنَ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ

وَلَكِنْ إِتَّخَذُوهُ الْآنَ فَنَاءً مِنَ الْفُنُونِ

إِتَّخَذُوا فَنَاءً مِنَ الْفُنُونِ وَرَبَّيْنَهُمْ لَهُمُ الشَّيْطَانُ هَذَا الْعَمَلُ لِأَنَّ الرَّسُولَ نَهَى عَنْهُ وَالشَّيْطَانُ يِرْغَبُ فِيهَا نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ فَبُنْتَهُ عَظِيمَةً نَعَمَ وَلَا بَأْسَ جُلُودٌ حَلَالٌ مَوْتِهِ لَمْ يُوطِّدْ

الْفِرَاشُ جَمْعُ قَرَوَةٍ وَهِيَ اللَّبَاسُ مِنْ جُلُودِ الْحَيَوَانَاتِ

فِيهَا شَعْرُهَا

فِيهَا شَعْرُهَا

هَذِي إِنَّ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الْمُبَاحَةِ كَالْأَغْنَامِ وَغَيْرِهَا لَا بَأْسَ بِهَا

لَا بَأْسَ بِهَا لِأَجْلِ الدِّفْعِ

أَمَا إِنْ كَانَتْ جُلُودٌ سَبَاعٍ وَأَسْوَدٌ وَأَشْيَاءٌ مُحَرَّمَةٍ

فَأِنَّهَا حَرَامٌ

فَأِنَّهَا حَرَامٌ

جُلُودُ الْأَشْيَاءِ الْمُبَاحَةِ إِذَا دُبِغَتْ وَبَقِيَ شَعْرُهَا عَلَيْهَا لِأَجْلِ الدِّفْعِ لَا بَأْسَ بِهَا نَعَمَ أَعْدُ وَلَا بَأْسَ فِي لُبْسِ الْفِرَاشِ وَإِشْتِرَائِهَا لُبْسَهَا

تَمَنُّهَا حَلَالٌ وَيَبِيعُهَا حَلَالٌ

لِأَنَّهُ يَبِيعُ جُلُودَ مُبَاحَةٍ

نَعَمَ

جُلُودٌ حَلَالٌ بِهَذَا الْقَيْدِ

أَنْ تَكُونَ حَيَوَانَاتٌ مُبَاحَةٌ الْأَكْلِ مُبَاحَةٌ الْأَكْلِ نَعَمَ جُلُودٌ حَلَالٌ مَوْتِهِ لَمْ يُوطِّدْ

نَعَمَ

جُلُودٌ حَلَالٌ وَإِذَا كَانَ جُلُودٌ مَيْتَةٍ جُلُودٌ مَيْتَةٍ وَدُبِغَتْ الدَّبَاءُ يُطَهَّرُهَا

إِذَا كَانَتْ جُلُودٌ حَلَالٌ فَإِنَّهَا تَجِلُّ سِوَاءَ مُدْكَأَةٍ أَوْ مَيْتَةٍ إِذَا دُبِغَتْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطَهَّرُهَا الْمَاءُ وَالْقَرِظُ

أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهَّرَ

نَعَمَ

وَكَاللَّحْمِ

التَّغْلِبُ اِخْتَلَفُوا فِيهِ هَلْ هُوَ حَلَالٌ وَلَا حَرَامٌ؟ يَجُوزُ أَكْلُهُ أَوْ لَا يَجُوزُ اِكْلُهُ؟ بِخِلَافِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فَالَّذِينَ يَرَوْنَ اِبَاحَتَهُ اِبَاحَةً لِحَمِهِ  
يَرَوْنَ جُلُودَهُ أَنْ تَجْعَلَ فَرِي تَلْبِيسٍ وَالَّذِينَ يَرَوْنَ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ يَحْرَمُونَ جُلُودَهُ  
فَهَذَا بِنَاءٌ عَلَى الْقَوْلَيْنِ جُلُودُ التَّغْلِبِ

نَعَمْ

نَعَمْ

أَحْضَرْتَهُ يَعْني حُرْمَ جِلْدِ التَّغْلِبِ كَمَا أَنَّ لِحْمَهُ حَرَامٌ فَجِلْدُهُ حَرَامٌ

نَعَمْ

وَعَنْهُ أَيُّ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ لَا بَأْسَ بِلُبْسِ التَّغْلِبِ لَا بَأْسَ بِلُبْسِ جِلْدِ التَّغْلِبِ

نَعَمْ وَالصَّلَاةَ فِيهِ لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ مَذْبُوعاً الدِّبَاعَةَ الْمُطَهَّرَةَ نَعَمْ

وَقَدْ كَرِهَ السُّمُّ وَرَوَى الْفَتْكَ أَحْمَدُ

الْفَتْكَ يَعْني الْفَتْكَ أَيُّ نَعَمْ نَوْعٌ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الْفَتْكَ وَالسَّمُورُ تَعِيْشُ فِي الْبِرِّ نَعَمْ وَقَدْ كَرِهَ السُّمُّ وَقَدْ كَرِهَ السُّمُّ وَرَوَى الْفَتْكَ أَحْمَدُ

وَسُنَجَابَتُهُمْ وَالْقَاقِمِ أَيْضاً لِيَزِدِّي

كَذَلِكَ السُّنَجَابُ هَذِي حَيَوَانَاتٌ

حَيَوَانَاتٌ مَعْرُوفَةٌ

يُحْرَمُ اِكْلُهَا فَتَحْرَمُ جُلُودُهَا

نَعَمْ

وَفِي نَصِيهِ لَا بَأْسَ فِي جِلْدِ اِرْتَبِ

السِّبَاغِ حَضَرَ كَهْرَباً

أَمَّا جِلْدُ آهِ الْاِرْتَبِ لَا شَكَّ فِي حَلِّهِ لِأَنَّهَا يُبَاخُ اِكْلُهَا

يُبَاخُ اِكْلُهَا فَيُبَاخُ جِلْدُهَا

وَأَهْ جِلْدُ الْاِيْشِ؟ وَفِي نَصِيهِ لَا بَأْسَ فِي جِلْدِ اِرْتَبِ

فِي نَصِيهِ أَحْمَدُ يَعْني

نَعَمْ

أَمَّا جُلُودُ السِّبَاغِ

السِّبَاغِ كَالْاَسْوَدِ وَالْثُمُورِ

فَهَذِهِ حَرَامٌ

حَرَامٌ لَا يَجُوزُ اِسْتِعْمَالُهَا وَلَا اِفْتِرَاشُهَا

لِأَنَّهَا نَجِسَةٌ الْعَيْنِ

لِأَنَّ نَجْسَ الْعَيْنِ وَالسَّبْعِ هُوَ اللَّيْ يَفْرَسُ

السَّبْعُ هُوَ الَّذِي يُفَسِّرُ بِنَابِيهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ وَإِنْ كَانَ مِنَ الطَّيْرِ فَالسَّبْعُ

هُوَ الَّذِي يَنْدَرَسُ بِمَحْلَبِهِ

سِبَاغُ الطَّيْرِ

سِبَاغُ تَفْرَسَ بِنَابِيهَا

وَسِبَاغُ الطَّيْرِ تَفْرَسُ بِمَحْلَبِيهَا

هَذِهِ هِيَ السِّبَاغُ

فَحَرَامٌ جُلُودُهَا لِأَنَّهَا نَجِسَةٌ الْعَيْنِ

وَلَا يُطَهَّرُهَا الدِّمَاغُ

نَعَمْ

لَا بَأْسَ بِالْخَاتَمِ مِنْ أَعْدِ اِرْتَبِ وَكُلُّ السِّبَاغِ أَحْضَرُ كُلُّ السِّبَاغِ أَحْضَرُ يَعْني حُرْمَ كُلِّ السِّبَاغِ وَضَابِطُ السَّبْعِ هُوَ مَا يُفَسِّرُ بِنَابِيهِ هُوَ

الَّذِي يُفَسِّرُ بِنَابِيهِ نَعَمْ كَالْاَسَدِ وَالنَّمْرِ وَالذَّبَّابِ نَعَمْ كَذَلِكَ الْهَرُّ جِلْدُهُ حَرَامٌ لِأَنَّ لِحْمَهُ حَرَامٌ مَا يُؤْكَلُ

وَإِنْ كَانَ الْهَرُّ الَّذِي فِي الثَّبُوتِ طَاهِراً لِعَابِيهِ هَذَا مِنْ أَجْلِ اِزَالَةِ الْمَشَقَّةِ عَنِ النَّاسِ

لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ لِعَابُ الْهَرِّ نَجِسٌ لَشَ عَلَى النَّاسِ لِأَنَّهُ يُخَالِطُ النَّاسَ

لِأَنَّهُ يُخَالِطُ النَّاسَ فِي بُيُوتِهِمْ

وَقَدْ سئِلَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْهَرَّةِ

سئِلَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْهَرَّةِ

فَقَالَ إِنَّهَا مِنْ الطَّوَافِيْنِ عَلَيْكُمْ

الطَّوَافِاتُ

إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجِسٍ

سُئِلَ عَنِ الْوَهْرَةِ قَالَ إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجِسٍ  
إِنَّهَا مِنَ الطَّوَافِينِ عَلَيْكُمْ  
وَالطَّوَافَاتُ فَلَأَجَلٍ كَوْنُهَا مِنَ الطَّوَافِينِ الَّتِي تُلَابِسُ النَّاسَ بِالْبَيْتِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا سَهَّلَ عَلَى النَّاسِ إِجْعَلْ لِعَابِهَا طَاهِرًا  
إِذَا شَرَبْتَ مِنْ مَاءٍ فَإِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجَسُ بِذَلِكَ  
يَجُوزُ شَرْبُهُ وَالطَّهَارَةُ بِهِ

نَعَمْ  
أَمَّا جُلُودُهَا فَهِيَ حَرَامٌ

لِأَنَّ لَحْمَهَا حَرَامٌ

وَلَا بَأْسَ وَهُوَ السَّبْعُ وَالْهَرُّ سَبْعُ الْهَرِّ يُفْرَسُ  
الْهَرُّ يُفْرَسُ فَهُوَ سَبْعُ يُفْرَسُ الطُّيُورُ

هُوَ نَوْعٌ مِنَ السَّبَاعِ

لَكِنْ لِكَوْنِهِ يُخَالِطُ النَّاسَ تَصُومُ فِيمَا شَرِبَ مِنْهُ

نَعَمْ وَلَا بَأْسَ بِالْحَاتِمِ مِنْ قِطْعَةٍ وَمِنْ عَقِيقٍ وَبِاللُّورِ وَشِبْهِ الْمُعَدَّدِ

إِمَّاذَا رَجَعَ لِلْحَاتِمِ وَسَبَقَ؟ تَكَلَّمَ فِيهِ

نَعَمْ نَقَفَ عَلَى هَذَا

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذِهِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ وَهَذَا بَعْضُهَا هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ يَقُومُ عِنْدَ شِرَاءِ الْبَطِيخِ بِالِاشْتِرَاطِ  
عَلَى الْبَائِعِ أَنْ يَفْتَحَهُ حَتَّى يَعْلَمَ هَلْ هُوَ أَحْمَرٌ أَمْ لَا

فَهَلْ يَجُوزُ هَذَا الْفِعْلُ لَا يَجُوزُ؟ إِذَا تَرَاضَوْا عَلَى هَذَا مَا فِي مَانِعٍ

إِذَا تَرَاضَوْا مَا فِي مَانِعٍ

وَإِنْ شَرَوْا بِدُونِ فُتْحِ

الْبَيْعِ صَاحِبِ

هَذِي شِدَّةٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ اسْتِعْمَالِ مَا طَلِيَ بِمَاءِ الذَّهَبِ كَالنَّظَارَةِ أَوْ السَّاعَةِ وَنَحْوِهَا

لَا يَجُوزُ هَذَا

لَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُ النَّظَارَةِ الْمَطْلِيَّةِ بِمَاءِ الذَّهَبِ وَالْقَلَمِ الْمَطْلِيِّ وَالْأَوَانِي الْمَطْلِيَّةِ لَا يَجُوزُ هَذَا

لِأَنَّ مَا نُهِيَ عَنْهُ نُهِيَ عَنْ أَجْزَائِهِ نُهِيَ عَنْ أَجْزَائِهِ وَالدَّلَالُ اللَّيُّ فِيهَا ذَهَبٌ يَجُوزُ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

لَكِنْ لَاحِظُوا أَنَّ هُنَاكَ أَشْيَاءَ تَسْمَى ذَهَبِيَّةً وَهِيَ مَا هِيَ بِذَهَبٍ

لَكِنْ لَوْنُهَا لَوْنُ الزَّهْرِ هِيَ صَبْغٌ أَصْفَرٌ يُشْبِهُ الذَّنْبَ يُسَمُّونَهَا ذَهَبٌ لِأَنَّ لَوْنَهَا ذَهَبِيٌّ فَقَطُّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ اسْتِحَارَةُ ذَهَبِ مَكَانِ أَيِّ غُضُوٍّ يَقَطَعُ مِنْ جِسْمِ الْإِنْسَانِ؟ قِيَاسًا عَلَى

الْأَنْفِ وَشِ مَثَلٌ؟ لَا مَا يَجُوزُ إِلَّا فِي الْأَنْفِ مَا وَرَدَ بِهِ الدَّلِيلُ فَقَطُّ

يَجُوزُ مَا وَرَدَ بِهِ الدَّلِيلُ

الْأَنْفِ وَالْأَسْنَانُ فَقَطُّ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ جَاءَتْ فِي حُكْمِ اسْتِعْمَالِ الذَّهَبِ الْإِبِيظِ

وَهَلْ حُكْمُهُ حُكْمُ اسْتِعْمَالِ الذَّهَبِ الْإِصْفَرِ؟ هَذَا هُوَ اللَّيُّ وَقَفْنَا عَلَيْهِ الْآنَ الْعَسَلُ إِسْمُهُ الْجَوَاهِرُ التَّمِينَةُ

غَيْرُ الذَّهَبِ هَذَا هُوَ اللَّيُّ وَقَفْنَا الْآنَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ الدَّرْسُ الْقَادِمُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَقُومُ الْأَمْسُ مَقَامَ الذَّهَبِ فِي حُكْمِ التَّحْرِيمِ؟ لَا

نَحْنُ لَا نَحْرُمُ شَيْءً لَمْ يَحْرُمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ

الرَّسُولُ إِذَا حُرِّمَ الذَّهَبُ لَمْ يَحْرُمِ الْمَاسَ وَالْعَسْجُدَ وَالْأَحْجَارَ الْكَرِيمَةَ مَا حَرَّمَهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا مَعْنَى قَوْلِ النَّازِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ؟ وَجَلِيَّةٌ سَيْفٌ مَعَ طَبِيعَةِ عَسْجِدِي



اسْجُدْ يَغْنِي طَبِيعَةَ السِّنْفِ مَقْبُضَ السِّنْفِ

مَقْبُضُ السِّنْفِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ الْحَرِيرُ الصَّنَاعِيُّ هَلْ يَجُوزُ لِنِسْئِهِ لِلرِّجَالِ؟ لَا بَأْسَ إِذَا مَا هُوَ بِحَرِيرٍ

مَا هُوَ تَحْرِيرٌ أَصْلِيٌّ

فَلَا بَأْسَ إِنَّمَا يُسَمَّى حَرِيرٌ وَمَا هُوَ بِحَرِيرٍ

يُسَمَّى حَرِيرٌ وَهُوَ مَا هُوَ بِحَرِيرٍ

فَلَا بَأْسَ بِلُبْسِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ يَكْرَهُ لِلرَّجُلِ يَكْرَهُ لِلرَّجُلِ لُبْسَ رَقِيبٍ مِنَ الثِّيَابِ

يَكْرَهُ لِلرَّجُلِ لُبْسَ رَقِيبٍ مِنَ الثِّيَابِ وَلَا مَهْوَبٌ لِأَنَّهُ يُكْسِبُهُ الْمُبِوعَةَ يُكْسِبُهُ الْمُبِوعَةَ وَالرَّفَاهِيَةَ

وَالرَّجُلُ يَكُونُ فِيهِ شَهَامَةٌ وَفِيهِ قُوَّةٌ

أَلَا يَكُونُ مُتَشَبِّهًا بِالنِّسَاءِ فِي اللَّيُونَةِ وَالْمُبِوعَةِ

فَيُنْبَغِي أَنَّهُ مَا يَلْبَسُ الْأَشْيَاءَ الَّتِي فِيهَا رِقَّةٌ وَفِيهَا مُبِوعَةٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ ظَهَرَ فِي هَذَا

العَصْرِ التَّرَكِيبَاتِ لِلْأَسْنَانِ وَعَمَلِ الْجُسُورِ لَهَا مِنْ غَيْرِ الذَّهَبِ فَهَلْ وَالحَالَةُ هَذِهِ إِتْخَاذُ الْأَسْنَانِ وَالْجُسُورِ مِنَ الذَّهَبِ مَعَ وُجُودِ غَيْرِهَا

مِمَّا يُغْنِي عَنْهُ وَهُوَ بَدِيلٌ مُبَاحٌ عَنْهُ

مَا لَا بَأْسَ أَنْ بَعَيْتَ هَذَا وَإِنْ بَعَيْتَ هَذَا مَا فِي بَأْسٍ إِنْ شَاءَ اللهُ

إِنَّ بَيْتَ الذَّهَبِ هُوَ مُبَاحٌ لَكَ رِبْطُ الْأَسْنَانِ وَالرِّبْطُ غَيْرُهُ لَا بَأْسَ لَكِنَّ مَا نَقُولُ حَرَامٌ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ

مَعَ أَيِّ مَا أَطُنُّ إِخْنَا أَنَّهُ يَقُومُ مَقَامَ الذَّهَبِ شَيْ

لِكُونِهِ لَا يَصْدَأُ وَلَوْ صَالَ الزَّمَانُ

يُمْكِنُ هَذَا تَغْيِيرُ الْأَشْيَاءِ

وَإِنْ كَانَتْ فِي وَقْتٍ قَصِيرٍ أَنَّهَا جَيِّدَةٌ وَأَنَّهَا مَعَ الطَّوْلِ يُمَكِّنُ تَحْرُبُ

نَعَمْ

كَثِيرٌ مِنَ اللَّيِّ اسْتَعْمَلُوهَا تَغْيِيرَتْ عَلَيْهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ التَّعَامُلُ الْجَائِزُ مَعَ الْكُفَّارِ مُنْخَصَرٌّ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَطُّ؟ عَلَى أَيِّشِ؟ يَقُولُ هَلْ التَّعَامُلُ الْجَائِزُ مَعَ الْكُفَّارِ

مُنْخَصَرٌّ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَطُّ؟ مَنْ قَالَ هَذَا؟ لَا مَا حَصَرَ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ

التَّعَامُلُ الدُّنْيَوِيُّ جَائِزٌ مَعَ جَمِيعِ الْكُفَّارِ إِلَّا الْحَرَبِيِّينَ

إِلَّا الْحَرَبِيِّينَ الَّذِينَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ حَرْبٌ عَدَمُ إِرْتِبَاطِ كَالْيَهُودِ

نَعَمْ الَّذِينَ يُغْلِبُونَ الْحَرْبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ

أَمَّا الْمُهَادِنُونَ وَالْمُسَالِمُونَ فَلَا بَأْسَ بِالتَّعَامُلِ مَعَهُمْ بِمَا أَبَاحَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ يَدَّهَبُ مَعَ الْأَمْرَاءِ يَسْتَشْرِفُونَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ مَالٌ مِنْ هَذَا الْإِمِيرِ

عَلَى هَيْئَةٍ شَرِّهَةٍ أَوْ غَيْرِهَا

فَهَلْ يَجُوزُ هَذَا الْفِعْلُ؟ وَهَلْ هَذَا مِنَ الْإِسْتِشْرَافِ كَذَلِكَ الْإِهْدَاءُ لِلْأَمْرَاءِ وَالْكُبْرَى مِنْ أَجْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ بِهَدِيَّةٍ أَكْثَرَ أَوْ مَالٍ أَكْثَرَ

فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ السُّؤَالُ الْأَمْرَاءِ وَالْوَلَاةِ لَا بَأْسَ بِهِ حَتَّى لَوْ سَأَلَهُمْ قَالِ عَطَوْا مَا فِي بَأْسٍ

كَيْفَ إِذَا أَعْطَوْهُ بِدُونِ سُؤَالٍ؟ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ مُقَاطَعَةَ الْكُفَّارِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِتَرْكِ التَّعَامُلِ مَعَهُمْ

وَهَذَا تَقْوِيَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ

هَذَا يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ مُقَاطَعَةَ الْكُفَّارِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِتَرْكِ التَّعَامُلِ مَعَهُمْ تَقْوِيَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ

تَقْوِيَةٌ؟ أَيُّ نَعَمْ

لَا الْمُسْلِمِينَ هُمْ اللَّيِّ مُحْتَاجِينَ هُمْ اللَّيِّ مُحْتَاجِينَ لِلنَّبِيْعِ وَمُحْتَاجِينَ لِلْإِسْلِحَةِ

مُحْتَاجٌ هُمْ اللَّيِّ مُحْتَاجٌ فَتَحْنُ بِحَاجَةٍ إِلَى مَصْنُوعَاتِ الْكُفَّارِ مَا نَسْتَعْنِي عَنْهُمْ

نَعَمْ

لَيْتَ عِنْدَنَا مَصَانِعَ وَعِنْدَنَا آهَ الْكَيْفَاءِ لَا بَأْسَ لَكِنَّ مَا دُمْنَا مُحْتَاجِينَ مَا نَصْنَعُ وَلَا الْإِبْرَةَ

وَلَا الدُّبُوسُ مَا لَنَا غِنَاهُ عَنْ صِنَاعَاتِ الكُفَّارِ وَنَسِيحِ الكُفَّارِ نَعَمْ إِنَّمَا عِنْدَنَا إِلَّا البَيْبِيسِي المَشْرُوبَاتِ المَعْدِنِيَّةُ هَذِي مَصَانِعُنَا هُنَا أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ الإِعْتِكَافِ مِنَ صَلَاةِ المَغْرِبِ إِلَى صَلَاةِ العِشَاءِ؟ لِأَجْلِ طَلَبِ العِلْمِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَمَا أَقَلُّ مُدَّةَ الإِعْتِكَافِ

الإِعْتِكَافُ لَيْسَ لَهُ مُدَّةٌ مُحدَّدةٌ هُوَ اللَّيْسُ مَسْجِدٌ لِطَاعَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَوْ كَانَ قَصِيرًا لَا بَأْسَ لَكِنْ لَهُ مِنَ الأَجْرِ بَقْدَرٍ مَا بَقْدَرُ مَا إِعْتَكَفَ طَوِيلًا كَانَ أَوْ قَلِيلًا نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ اسْتِعْمَالِ العُطُورِ الفَوَاحِةِ المُشْتَمَلَةِ عَلَى الكُحُولِ وَمَا حُكْمُ التَّعَطُّرِ بِهَا؟ وَهَلْ هُنَاكَ مَحْظُورٌ فِي اسْتِعْمَالِهَا؟ أَوَّلُ شَيْءٍ لِإِزْمٍ مِنَ التَّحَقُّقِ هَلْ هَذِهِ العُطُورَاتُ فِيهَا كُحُولٌ؟ أَوْ لَيْسَ فِيهَا كُحُولٌ ثَانِيًا إِذَا تَبَيَّنَ أَنَّ فِيهَا كُحُولٌ فَهَلْ هِيَ تُسَكَّرُ لَوْ شَرِبْتَ أَوْ لَا تُسَكَّرُ؟ إِذَا كَانَ يُسَكَّرُ كَثِيرًا وَقَلِيلًا حَرَامٌ أَمَا إِذَا كَانَ مَا يُسَكَّرُ كَثِيرًا فَهِيَ مُباحَةٌ فَالْأَمْرُ مُتَعَلِّقٌ بِإِسْكَارِ الكَثِيرِ مِنْهَا إِسْكَارُ الكَثِيرِ مِنْهَا

هُنَاكَ أَطْيَبُ تَشْرَبُ لِلسَّعَارِ

مَعْرُوفٌ هَذَا

هَذِي حَرَامٌ نَجِسَةٌ

أَمَّا الَّتِي لَا تُسَكَّرُ لَا يُسَكَّرُ كَثِيرًا

فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهَا

وَلَوْ كَانَ نِسْبَةً مِنَ الكُحُولِ مَا دَامَ أَنَّ كَثِيرًا لَا يُسَكَّرُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يُوجَدُ فِي السُّوقِ أَلْعَابٌ أَطْفَالٍ فِيهَا صُورٌ لَكِنَّهَا لَا تُشْبِهُ الإِنْسَانَ أَوْ الحَيَوَانَ وَإِنَّمَا هِيَ مُبْتَكَّرَةٌ مِنْ مَصَانِعِ فَهَلْ يَجُوزُ شِرَاؤها وَإِقْتِنَاؤها؟ مَا دَامَتْ لَيْسَتْ عَلَى صُورَةِ دَوَاتِ الأَرْوَاحِ لَا بَأْسَ المَحْظُورُ هُوَ دَوَاتِ الأَرْوَاحِ

مِنَ الطَّيُورِ وَالحَشَرَاتِ وَالأَدَمِيِّينَ إِذَا غَيَّرَ الأَرْوَاحِ لَا بَأْسَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يَشْتَرِي بَعْضُ النَّاسِ أَنْوَاعًا مِنَ النَّمَى لَهَا صُورٌ وَتَتَكَمَّمُ

وَإِذَا أَتَكَرَّ عَلَيْهِمْ قَالُوا هَذِهِ مُمْتَهَنَةٌ

فَالطِّفْلُ يَرْمِي بِهَا فِي كُلِّ مَكَانٍ وَلَا يُعْطَمُهَا

هَلْ هَذَا صَاحِبٌ؟ لَا مَا هُوَ بِصَاحِبٍ

مَا نُرَبِّي أَطْفَالَنَا عَلَى الصُّورِ

مَا نُرَبِّيهِمْ عَلَى هَذِي تَرْبِيَّةٌ سَيِّئَةٌ

نُرَبِّيهِمْ عَلَى الأَشْيَاءِ المُباحَةِ

وَمَا حَرَّمَ عَلَى الكَبِيرِ حَرَّمَ عَلَى الصَّغِيرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ اسْتِخْدَامِ الصُّورِ وَسَيِّئَةٌ مِنَ وَسَائِلِ التَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ؟ حَيْثُ نَحْتَاجُ أَنْ نَعْلَمَ

الأَطْفَالَ الأَسَدَ فَنُوضِّحُ لَهُمْ سُورَةَ الأَسَدِ أَوْ الفِيلِ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ

وَالأَطْفَالَ وَشَ يَبُونُ بِالْأَسَدِ؟ عِلْمُهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا وَشَرُوطُهَا وَأَرْكَانُهَا وَعِلْمُهُمْ أَحْكَامَ الصَّلَاةِ وَبِرُّ الوَالِدِينَ عِلْمُهُمْ تَحْرِيمَ المَحْرَمَاتِ أَمَا

الأَسَدُ إِيشُ يَبُونُ بِهِ؟ إِلَى الكَبِيرِ إِذَا كَبُرُوا عَقَلُوا عَرَفُوا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ الصُّورِ الفُوتوغَرافِيَّةِ مِنَ أَجْلِ الذِّكْرَى؟ لَا يَجُوزُ

لَا يَجُوزُ إِقْتِنَاءُ الصُّورِ مِنَ أَجْلِ الذِّكْرِيَّاتِ

هَذَا حَرَامٌ

وَالْمَلَائِكَةُ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ

النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَدْعُ صُورَةً إِلَّا طَمَسَتْهَا

إِنَّمَا الصُّورُ الصَّرُورِيَّةُ الَّتِي يُضْطَرُّ الإِنْسَانُ إِلَيْهَا هَذِي لَا بَأْسَ بِالصَّرُورَةِ مِثْلَ الَّتِي يَحْتَاجُهَا الإِنْسَانُ

فِي رُحْصَةٍ أَوْ فِي البِطَاقَةِ أَوْ الشَّخْصِيَّةِ أَوْ فِي جَوَازِ السَّفَرِ هَذِهِ أُمُورٌ صَّرُورِيَّةٌ اصْتَبَحَتْ

هَذِي يَرْحَصُ فِيهَا

أَمَّا إِقْتِنَاءُ الصُّورِ لِلذِّكْرِيَّاتِ هَذَا لَا يَجُوزُ أَبَدًا يَجِبُ إِتْلَافُهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الفَضِيلَةِ

هذا السائل يقول ما حكم تحنيط الحيوانات وجعلها في البيوت وفي المجالس؟ هذه جيفة نجسة ما يجوز أهي ما يجوز ملامسة الجيف وجعلها في البيوت

نعم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة

هذا السائل يقول ذكرتم حفظكم الله أن العلماء اختلفوا في جواز أكل لحم الثعلب ثم أيضاً ثم أيضاً هذه تشرى بدرهم وهذه المحيطات تم بدرهم من غير فائدة فهو إلتاف للمال في غير فائدة

نعم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول فلو حفظكم الله أن العلماء اختلفوا في جواز أكل لحم الثعلب

نعم

فما هو من قال بالجواز مع أن الثعلب له نام يفترس به مثل القط وغيره

الأصل يقولون الأصل الحل ولا هناك دليل واضح على تحريم الثعلب ولا هو ما هو من السباع هو

وليس من السباع ولكن يحرم يقولون أنه يفرس إذا ثبت أنه يفرس ومن السباع

نعم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول هل الإمام أحمد يرى أن الثعلب يجوز أكل لحمه؟ كما سمعتم أن الإمام أحمد أن الإمام أحمد يبيح في رواية في إحدى الروايتين يبيح جلده جلد الثعلب إذا دبح أنه يتخذ قروة أما أكل لحمه فلا

نعم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة هذا سائل يقول هل هناك ضابط للجلود التي يجوز لبسها واستعمالها؟ والتي لا يجوز استعمالها وإذا كان ثمة ضابط فحينذا ذكره لنا

ذكرته لكم يا أخي وهو أن الحيوانات التي تعمل فيها الذكاة

الحيوانات التي تذكي وتوكل يباح لبس جلودها

أما الحيوانات التي لا تنفع فيها الزكاة

كالسباع والكلاب هذه لا يجوز لبس جلودهم

هذا لا يجوز لبس جلودها نعم أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول إذا دعيث إلى طعام عند نصراني فهل يجوز أكل طعامه وأنا لا أدري هل سمى على نبيته أو ذكاه أم لا؟ الأصل الإباحة طعام الذين الكتابه حل لكم وهاي الذبايح ذبايح فما لم

تعلم أنها لم تذكي تأكل منها بناء على الأصل وإذا تورعت عنها كل من الطعام كل من أه الرز كل من وأترك اللحم إذا شككت فيه أو صار عندك أتركه

دع ما يربيك إلى ما لا يربيك

كل من الخضار كل من الرز كل من الطعام

نعم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة

هذا السائل يقول قرأنا فتوى قرأنا فتوى لفضيلتكم في صحيفه الوطن الصادرة يوم الإثنين الموافق التاسع والعشرين من شهر صفر من هذا العام بعنوان المرأة عورة بصورتها وصورتها السؤال هل هذه الفتوى صحيحة عنكم؟ وإذا كانت صحيحة فهل تا

بنشرها لفائدة لو هي ما هي بصحيحة ما نشرت باسمي أنا اللي كاتبها أنا اللي كاتبها وأنا اللي مرسلها للصحيفة رداً على الذي قال إن وجه المرأة ليس بعورة وأنها يتبعي ظهورها الفطائيات وكذا اللي تعلمون الكلام الذي تعلمونه أنا كتبت عليه الرد وأرسلت لهم

ونشروه

نعم

وإذا تريد النشره ما في مانع

بس لا تعلقونه في المساجد

أنا أخرج أي واجد يأخذ فتوى ويعلقه في المسجد

ما هي محل تعليقات

هذي حديث فتنه وشر

نعم

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول ما أثار التمس في وجه المسلم ما أثار التمس في وجه المسلم؟ ما أثار التمس في وجه المسلم ما أثار التمس في وجه المسلم؟ ما أثار التمس في وجه المسلم؟ ما أثار التمس في وجه المسلم؟

هذا ما فيه شك أنه تسم تسمك في الحديث تسمك في وجه أخيك صدقة

التسم طيب في وجه المسلم

وكذلك إكرامه والتواضع له ما في شك هذا

وش موجب السؤال هذا؟ هذا شيء معلوم ما يحتاج سؤال

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ قَالَ كُنْتُ أَعْرِفُ  
إِقْتِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّكْبِيرِ  
هَلْ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَا نَقُولُ دُبْرَ الصَّلَاةِ ثَلَاثًا اللهُ أَكْبَرُ قَبْلَ الْإِسْتِغْفَارِ أَمْ أَنَا نُؤَجِّزُ الْإِسْتِغْفَارَ نُؤَجِّزُ التَّكْبِيرَ بَعْدَ الْإِسْتِغْفَارِ  
الْمُرَادُ بِالتَّكْبِيرِ الذِّكْرَ الَّذِي يُقَالُ بَعْدَ الصَّلَاةِ  
وَيَجْهَرُ بِهِ  
هَذَا الْمُرَادُ بِالتَّكْبِيرِ  
ذَكَرَ اللهُ الَّذِي يُقَالُ التَّهْلِيلُ  
التَّسْبِيحُ  
وَالْتَحْمِيدُ وَالتَّكْبِيرُ أَدْبَارُ الصَّلَوَاتِ  
كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ مِنَ الصَّغِيرِ كَانَ صَغِيرًا  
وَكَانُوا يَعْرِفُونَ انْتِهَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَمِعُوا التَّكْبِيرَ أَوْ سَمِعُوا الذِّكْرَ بَعْدَ الصَّلَاةِ عَرَفُوا أَنَّ الصَّلَاةَ انْتَهَتْ  
فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى الْجَهْرِ عَلَى الْجَهْرِ بِالدُّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ هُنَاكَ سَاعَاتٌ رَخِيصَةٌ  
مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا أَنَّ فِيهَا نِسْبَةٌ مِنَ الذَّهَبِ مَعَ أَنَّ تَمَنَّا زَهِيدٌ جِدًّا  
السُّؤَالُ هَلْ اسْتِعْمَالُهَا حَيْثُ لَا يُعْقَلُ فِيهَا أَنَّ فِيهَا نِسْبَةٌ مِنَ الذَّهَبِ  
بَلْ هَذَا مِنْ تَرْبِيَةِ الْمُنتَجِ  
بَلْ هَذَا مِنْ تَرْبِيَةِ الْمُنتَجِ  
إِذَا تَبَيَّنَ أَنَّ فِيهَا ذَهَبٌ فَلَا يَجُوزُ  
أَمَّا إِذَا كَانَ دَعَايَةً وَلَيْسَ صَحِيحًا  
فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَصِيبَ رَجُلٌ بِسَرَطَانٍ فِي الْكَبِدِ  
وَنَصَحَهُ الْأَطْبَاءُ بِزِرَاعَةِ الْكَبِدِ  
السُّؤَالُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَزْرَعَ أَنْ يَزْرَعَ كَبِدًا حَتَّى لَوْ كَانَ مِنْ رَجُلٍ كَافِرٍ مَا فِي يَأْسٍ  
بَدَنُ الْأَدَمِيِّ طَاهِرٌ  
كَافِرًا كَانَ أَوْ مُسْلِمًا  
بَدَنُهُ طَاهِرٌ  
كَافِرًا كَانَ أَوْ مُسْلِمًا وَأَعْضَاؤُهُ طَاهِرَةٌ

الْأَدَمِيُّ طَاهِرٌ  
وَأَعْضَاؤُهُ طَاهِرٌ نَعَمْ لَكِنَّ نَجَاسَةَ الْكَافِرِ إِذَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسَ هَذِي نَجَاسَةً مَعْنَوِيَّةً نَجَاسَةَ الْعَقِيدَةِ وَالشِّرْكَ وَالنَّجَاسَةَ الْبَدَنِ  
وَالذَّلِكَ تَأْكُلُ مَا يَسْمَعُهُ الْكُفَّارُ وَتَلْبَسُ مَا يَنْسِجُهُ الْكُفَّارُ لِأَنَّهَا رُطُوبَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَعْمَالُ طَاهِرَةٌ مَا فِيهَا شَيْءٌ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلَ يَقُولُ انْتَشَرَ بَيْنَ النِّسَاءِ مَا يُسَمَّى الْحَمَامَ الْمَغْرِبِيَّ  
فَهَلْ يَجُوزُ إِسْتِئْذَانُ النِّسَاءِ لِأَجْلِ عَمَلِ هَذَا الْحَمَامِ فِي الْبَيْتِ؟ إِذَا كَانَ فِي الْبَيْتِ وَهِيَ مُتَسَتِّرَةٌ وَالْحَمَامُ لَيْسَ فِيهِ  
مَحْظُورٌ شَرْعِيٌّ أَنَا مَا أَعْرِفُهُ لَكِنْ إِذَا كَانَتْ مُتَسَتِّرَةٌ فِي بَيْتِهَا وَلَا تَخْرُجُ فَلَا بَأْسَ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
قَالَ النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَلَا بَأْسَ بِالخَاتَمِ فِضَّةً وَمِنْ عَقِيقٍ وَمِنْ لُورٍ وَشَيْبَةٍ الْمُعَدَّدِ  
بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

عَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
يُبَاحُ لِلذَّكَرِ لُبْسُ الْخَاتَمِ مِنَ الْفِضَّةِ  
لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ  
أَمَّا الْخَاتَمُ مِنَ الذَّهَبِ هَذَا سَبَقَ  
إِنَّهُ لَا يَجُوزُ وَأَنَّهُ جَفْرَةٌ

مَنْ إِذَا لَبَسَهُ الرَّجُلُ فَإِنَّمَا يَصْنَعُ فِي كَفِّهِ جَمْرَةً مِنَ النَّارِ كَمَا صَحَّ فِي الْحَدِيثِ  
وَأَمَّا الْفِطَّةُ فَلَا بَأْسَ

بِاتِّخَاذِ خَاتَمٍ مِنَ الْفِطَّةِ لِأَنَّ الرِّجَالَ بِحَاجَةٍ إِلَى الْخَاتَمِ الَّذِي يَنْفُسُ بِهِ الرَّجُلُ اسْمُهُ وَحَنْمُهُ يَسْتَعْمِلُهُ عِنْدَ الْحَاجَةِ قَدْ اتَّخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَفَسَ عَلَيْهِ اسْمُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
وَكَانَ نَفْسُهُ يَتَكَوَّنُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَسْطُرٍ  
السَّطْرُ الْأَسْفَلُ مُحَمَّدٌ وَالَّذِي فَوْقَهُ رَسُولٌ  
وَالَّذِي فَوْقَهُ اللَّهُ لَفَطَ الْجَلَالَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ  
هَكَذَا مُحَمَّدٌ اسْمُ الْجَلَالَةِ فَوْقَ  
رَسُولٍ تَحْتَهُ مُحَمَّدٌ وَتَحْتَ لَفَطِ رَسُولٍ  
هَكَذَا نَفَسَ خَاتَمَ رَسُولٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَكَذَلِكَ مُبَاحٌ لِلرَّجُلِ اتِّخَاذُ الْخَاتَمِ مِنْ غَيْرِ الْفِضَّةِ وَلَوْ كَانَ مِنَ الْمَعْدِنِ الثَّمِينِ  
لَأَنَّهُ لَمْ يَرُدْ النَّهْيُ إِلَّا عَنِ الْخَاتَمِ الذَّهَبِ  
فَيَتَّخَذُ الْخَاتَمَ مِنَ الْفِضَّةِ أَوْ مِنَ الْمَسْجِدِ أَوْ مِنَ الْجَوَاهِرِ الْكَرِيمَةِ  
لَأَنَّهُ لَمْ يَرُدْ نَهْيٌ عَنْ ذَلِكَ  
وَالْأَصْلُ الْإِبَاحَةُ

نَعَمْ  
وَلَا بَأْسَ بِالْخَاتَمِ مِنَ فِضَّةٍ نَعَمْ شِبْهُ الْمَعْدَةِ يَعْنِي الْمَذْكُورَ مَا أَشْبَهَ الْخَاتَمَ مِنَ الْفِضَّةِ أَوْ أَشْبَهَ الْخَاتَمَ مِنَ الْعَقِيقِ وَالْعَقِيقُ هُوَ أَيْضًا نَوْعٌ  
مِنَ الْجَوَاهِرِ الثَّمِينَةِ

نَعَمْ  
وَشِبْهُ الْمَعْدَمِ يَعْنِي الَّذِي ذَكَرَهُ النَّاطِمُ  
إِلَّا الذَّهَبُ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ مِنْ صِفْرِ رِصَاصِ حَدِيدِهِمْ  
وَيُحْرَمُ لِلذَّكَرِ  
وَيَكْرَهُ مِنْ صِفْرِ رِصَاصِ حَدِيدِهِمْ يَكْرَهُ اتِّخَاذُ الْخَاتَمِ مِنَ الْحَدِيدِ  
وَمِنَ الصِّفْرِ

مِنَ الْحَدِيدِ وَمِنَ الصِّفْرِ وَمِنَ النُّحَاسِ  
كَرَاهِيَةٌ تَنْزِيهِ لَمْ تَحْرِيْمٌ لِأَنَّهُ الْحَدِيدُ جَلِيَّةٌ أَهْلُ النَّارِ

نَعَمْ وَيَكْرَهُ مِنْ صِفْرِ رِصَاصِ حَدِيدِهِمْ  
صِفْرًا بِأَلْمِ صِفْرٍ

وَالرِّصَاصِ

وَالْحَدِيدِ وَهُوَ مَعْرُوفٌ نَعَمْ  
الَّذِي هُوَ الذَّهَبُ كَمَا سَبَقَ

نَعَمْ  
وَيَحْسُنُ فِي الْيُسْرَى وَيَكْرَهُ فِي الْوُسْطَى وَسَبَابَةِ الْيَدِ

نَعَمْ  
عَرَفْنَا أَنَّهُ يُبَاحُ اتِّخَاذُ الْخَاتَمِ مِنَ الْفِضَّةِ أَوْ مِنْ غَيْرِهَا مِنَ الْمَعَادِنِ مَا عَدَا الذَّهَبَ  
مَا عَدَا الذَّهَبَ أَيْنَ يَضَعُهُ؟ الْأَفْضَلُ أَنْ يَضَعَهُ فِي يَدِهِ الْيُسْرَى

فِي الْخُنْصَرِ أَوْ فِي الْبَيْضَرِ

وَلَا يَضَعُهُ فِي الْوُسْطَى وَلَا فِي السَّبَابَةِ

إِنَّمَا يَضَعُهُ فِي الْخُنْصَرِ أَوْ فِي الْبَيْضَرِ

نَعَمْ

وَيُحْسَنُ فِي الْيُسْرَى لِأَحْمَدَ وَصَحْبِهِ وَيَكْرَهُ فِي الْوُسْطَى وَسَبَابَةِ الْيَدِ

نَعَمْ يَكْرَهُ وَضَعَهُ لَيْسَهُ الْأَصْبَحَ السَّبَابَةَ  
وَهِيَ الَّتِي يُشَارُ بِهَا إِلَى أَوْ يُشَارُ بِهَا إِلَى التَّوْحِيدِ وَهِيَ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ  
السَّبَابَةَ هِيَ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ وَالْوَسْطَى الَّتِي تَلِي السَّبَابَةَ  
نَعَمْ

وَبَعْدَهَا الْخِنْصَرُ بَعْدَهَا الْبِنْصَرُ ثُمَّ الْخَمْسُ نَعَمْ إِذَا كَانَ مَكْتُوبًا فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَلَفَظَ الْجَلَالََةَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَوْ  
عَبْدَ الْعَزِيزِ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ فَيَكْرَهُ دُخُولَ الْحَمَامِ بِهِ؟ دُخُولَ الْخَلَاءِ دُخُولَ الْخَلَاءِ مَحَلُّ الْقَضَاءِ الْحَاجَّةِ لِأَنَّ فِيهِ ذِكْرَ اللَّهِ وَإِذَا أُضْطُرُّ  
إِلَى الدُّخُولِ بِهِ فَإِنَّهُ يُدِيرُهُ  
وَيَجْعَلُ فَصَّهُ فِي دَاخِلِ يَدِهِ  
يُدِيرُهُ وَيَقْبِضُ  
يَدُهُ عَلَيْهِ

نَعَمْ  
أَيُّ نَعَمْ لَا يَدْخُلُ الْخَلَاءُ فِي شَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَلَا بِشَيْءٍ فِيهِ الْفُرْآنُ نَعَمْ يَحْرُمُ عَلَى الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ تَحْلِيَةَ الْمَكْحَلَةِ أَوْ  
الْفِضَّةِ وَتَحْلِيَةَ الْمَرْوَدِ وَهُوَ الَّذِي يَكْتَجِلُ بِهِ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْفِضَّةِ  
كَذَلِكَ الْمَشْطُ  
مَشْطُ الشَّعْرِ

لَا يُحَلَّى بِالذَّهَبِ وَلَا بِالْفِطْرِ نَعَمْ وَيُحْرَمُ  
هُوَ الَّذِي يَكْتَجِلُ بِهِ

نَعَمْ  
مِنَ النَّقْدِ  
يَعْنِي سِوَاءَ مِنَ الذَّهَبِ مِنَ الْفِضَّةِ نَعَمْ  
وَكَذَلِكَ تَحْلِيَةُ الْمَرْأَةِ  
الَّتِي تُوضَعُ فِي الْجِدَارِ أَوْ بِالْيَدِ  
يَرَى فِيهَا صُورَتَهُ

عِنْدَ التَّرْتِيبِ وَالتَّجْمُلِ لَا تُحَلَّى بِشَيْءٍ مِنَ الذَّهَبِ وَلَا مِنَ الْفِضَّةِ وَكَذَلِكَ الْمَشْطُ الْمُحَدَّدُ الَّذِي يَكْدُ بِهِ الشَّعْرُ لَا يُحَلَّى بِالذَّهَبِ وَلَا بِالْفِضَّةِ  
لَا لِلرِّجَالِ وَلَا لِلنِّسَاءِ نَعَمْ كَذَلِكَ لَا يَكْرَهُ أَنْ يُحَلَّى بِالذَّهَبِ الْمُنْدِيلِ وَنَعَمْ وَالِدَوَاةَ وَالْقَلَمَ دَوَاتِ الَّتِي يُوضَعُ فِيهَا الْحَبْرُ وَالْقَلَمُ الَّذِي يُكْتَبُ  
بِهِ لَا يَنْجُدُ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ شَيْءٌ فِيهِ ذَهَبٌ أَوْ فِضَّةٌ

نَعَمْ  
وَجَلِيَّةٌ قِنْدِيلٌ جَلِيَّةٌ الْقِنْدِيلِ وَهُوَ سِرَاجٌ أَوْ اللَّمْبَاتُ الْيَوْمَ الْكَهْرَبَانِيَّةُ مَصَابِيحُ الْكَهْرَبَانِيَّةِ لَا تُحَلَّى بِالذَّهَبِ وَلَا بِالْفِضَّةِ نَعَمْ قِنْدِيلٌ دَوَاةٌ  
وَمُصْحَفٌ تَحْلِيَّةٌ الْمُصْحَفِ إِذْ ذَهَبَ أَيْضًا تَكَرَّرَهُ كَرَاهِيَّةٌ تَنْزِيهِهِ وَلَا يُحْرَمُ وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَرَى جَوَازَ ذَلِكَ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ اتَّخَذُوا مُحَلَّةً  
بِالذَّهَبِ الْمُصْحَفِ لَهُ صِفَةٌ خَاصَّةٌ لَهُ صِفَةٌ خَاصَّةٌ فَيجوزُ تَحْلِيَّتُهُ بِشَيْءٍ مِنَ الذَّهَبِ كَذَلِكَ أَنْ يَكْتَبَ بِمَاءِ الذَّهَبِ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ كَذَلِكَ  
الْكَعْبَةِ الْمُشْرِفَةِ لَا بَأْسَ بِطِرَازِ الْكِسْوَةِ وَالْبَابِ وَالْمِيزَابِ شَيْءٌ مِنَ الذَّهَبِ هَذِهِ خَاصَّةٌ نَعَمْ وَحِجْلِيَّةٌ وَطُوقٌ لِلدَّوَابِّ مُقَلَّدٌ  
كَذَلِكَ يَحْرَمُ تَحْلِيَةَ السَّرِجِ وَهُوَ الَّذِي يَرْكَبُ الَّذِي يَسُدُّ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ وَيَرْكَبُ عَلَيْهِ  
أَوْ عَلَى الْفَرَسِ وَاللِّجَامِ

نَعَمْ  
وَصَرَاحٌ وَطُوقٌ نَعَمْ وَطُوقٌ نَعَمْ لِلدَّابَّةِ يَعْنِي نَعَمْ وَسَرَدٌ وَطُوقٌ لِلدَّوَابِّ مُقَلَّدٌ فَلِدَاةٌ لِلدَّوَابِّ تَكُونُ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْفِضَّةِ أَوْ فِيهَا شَيْءٌ إِنَّ  
هَذَا مِنَ الْإِسْرَافِ وَالتَّبَذِّحِ

نَعَمْ  
إِنْتَهَى مِنْهَا  
مَا يُبَاحُ مِنَ التَّحْلِيِّ بِهِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ  
وَكَذَلِكَ مَسَاجِدُ أَيْضًا وَالسُّفُوفُ السُّفُوفُ الْبَيْتِ أَوْ الْمَسَاجِدُ تَحَلَّى بِالذَّهَبِ أَوْ تُنْقَشُ بِالذَّهَبِ هَذَا لَا يَجُوزُ  
أَوْ الْأَبْوَابِ أَيْضًا أَوْ السِّيَّارَاتِ تَحَلَّى كَحَالَةِ الْمُتَرَفِّينَ الْآنَ حَتَّى إِنَّهُمْ كَرَسِيٍّ مَوْضِعَ قَضَاءِ الْحَاجَّةِ يَجْعَلُونَ فِيهِ مِنَ الذَّهَبِ بَلَّغَ بِهِمْ  
الْأَمْرَ إِلَى أَنْ يَجْعَلُوا الْكُرْسِيَّ الَّذِي يَجْلِسُونَ عَلَيْهِ لِقَضَاءِ الْحَاجَّةِ مَذْهَبًا  
هَذَا كُلُّهُ مِنَ السَّرْفِ وَالْخَبِيلَاءِ  
وَهَذَا أَمْرٌ لَا يَجُوزُ

نَعَمْ  
وَتُحْمَدُ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ وَاجِبٌ وَحَقُّهُمَا بَعْدَ حَقِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا  
أَشْكُرُ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرِ  
قَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُمْ

وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا  
فَحَقُّ الْوَالِدَيْنِ يَأْتِي بَعْدَ حَقِّ اللَّهِ

بِرَّهُمَا وَاجِبٌ

وَلَكِنَّهُ فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ بَعْدَ حَقِّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

حَقُّ الْوَالِدِ الْكَافِرِ حَتَّى الْوَالِدِ الْكَافِرِ يَبْرُ بِه

وَيُكْرَمُ كَمَا قَالَ تَعَالَى وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِالْوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ عَلَى وَهْمٍ وَفَصَالِهِ فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ وَإِنْ  
جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا

وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفٌ

صَاحِبَهُمُ الدُّنْيَا مَعْرُوفٌ الْوَالِدَانِ الْكَافِرَانِ صَاحِبُهُمَا وَالذُّهُمَا فِي الدُّنْيَا بِالْإِكْرَامِ وَالْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا وَلَوْ كَانَ كَافِرًا  
وَلَمَّا جَاءَتْ وَالِدَةُ أَسْمَاءَ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جَاءَتْ وَالِدَتُهَا وَهِيَ كَافِرَةٌ تُرِيدُ مِنْهَا الْعَطَاءَ سَأَلَتْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ إِنَّ أُمَّي جَانَّتْنِي وَهِيَ رَاغِبَةٌ يَعْني رَاغِبَةٌ فِي الْعَطَاءِ إِفْصَالُهَا؟ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ  
صَلِّي أُمَّكَ

وَدَلَّ عَلَى تَأْكِدِ حَقِّ الْوَالِدِ

حَتَّى وَلَوْ كَانَ كَافِرًا

إِلَّا أَنَّهُ لَا تُجْرُ طَاعَتُهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا طَاعَةُ أَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ لَا طَاعَةَ وَلِيِّ الْأَمْرِ وَلَا الْوَالِدِ وَلَا أَيُّ أَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ

قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ

أَمَّا فِي غَيْرِ الْمَعْصِيَةِ فَطَاعَةُ الْوَالِدَيْنِ وَاجِبَةٌ

وَلَوْ كَانَ كَافِرَيْنِ

وَالْبِرُّ بِهِمَا وَاجِبٌ وَلَوْ كَانَ كَافِرَيْنِ

وَالْإِنْفَاقُ عَلَيْهِمَا وَاجِبٌ عَلَى الْوَالِدِ

وَلَوْ كَانَ كَافِرًا إِلَّا أَنَّهُ لَا يُجْبِيهِمَا بِقَلْبِهِ وَلَا يُؤَالِيهِمَا بِقَلْبِهِ

وَإِنَّمَا هَذَا تَعَامُلٌ دُنْيَوِيٌّ لَا دِينِيٌّ

تَعَاوُنٌ دُنْيَوِيٌّ وَرَدٌّ لِلْجَمِيلِ

رَدٌّ لِلْجَمِيلِ

الَّذِي أُسْدِيَاهُ إِلَى الْوَالِدِ وَحَقُّ الْوَالِدَيْنِ عَظِيمٌ

عُفُوقُهُمَا مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ بَعْدَ الشِّرْكِ

وَالْعُفُوقُ هُوَ عَدَمُ الْبِرِّ بِهِمَا

وَعَدَمُ الْقِيَامِ

بِحَقِّهِمْ هَذَا هُوَ الْعُفُوقُ وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ بَعْدَ الشِّرْكِ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ

إِذَا كَانَ حَقُّهُمَا بَعْدَ حَقِّ اللَّهِ فَعُفُوقُهُمَا يَأْتِي بَعْدَ الشِّرْكِ

وَالْغِلْظُ وَأَعْظَمُ مُحْسِنٍ إِلَيْكَ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ

أَعْظَمُ مُحْسِنٍ إِلَيْكَ مِنَ الْخَلْقِ هُمُ الْوَالِدَانِ

وَلِذَلِكَ جَاءَ حَقُّهُمَا بَعْدَ حَقِّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

وَلَكِنْ فِي هَذَا الزَّمَانِ كَثُرَ الْعُفُوقُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ

وَصَارَ أَكْثَرُ الْأَوْلَادِ لَا يَعْرِفُ وَالِدَهُ

لَا يَعْرِفُ وَالِدَهُ إِلَّا رُبَّمَا فِي الْمُنَاسِبَاتِ يَوْمَ الْعِيدِ أَوْ كَذَا يَجِي يُسَلِّمُ عَلَيْهِ فَقَطُّ

وَلَا يَتَّقَدُّ حَاجَتَهُ وَلَا خِدْمَتَهُ وَلَا يَبْرُ بِه

بَلْ بَلَغَ الْأَمْرُ

بِبَعْضِهِمْ

إِلَى أَنَّهُ يَدْفَعُ الْكَبِيرَ إِلَى الْعِنَايَةِ بِالْمُسَيِّبِينَ

يَدْفَعُ وَالِدَهُ الْكَبِيرَ إِلَى الْعِنَايَةِ بِالْمُسَيِّبِينَ

وَيَتَّبِعُ مِنْهُ وَيَتَّبِعُ عَنْهُ

هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْعُفُوقِ

وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَكْثُرُ الْعُفُوقُ بَيْنَ الْوَالِدِ وَوَالِدِهِ

وَهَذَا مِنْ عَلَامَاتِ السَّاعَةِ

بَلْ إِنَّ الْوَالِدَ يَحْتَقِرُ الْوَالِدَ

يَحْتَقِرُ كَلَامَهُ  
وَيَصِفُهُ بِالْأَوْصَافِ الذَّمِيمَةِ  
مَا يُفْهَمُ وَأَنَّهُ كَذَا وَكَذَا وَأَنَّهُ مُتَعَجَّرٌ مُتَعَطَّرٌ وَأَنَّهُ هَذَا لَا يَجُورُ حَتَّى لَوْ أَسَاءَ إِلَيْكَ فَلَا يَجُورُ لَكَ أَنْ تَرُدَّ عَلَيْهِ بِالْمَثَلِ يَجِبُ تَتَحَمَّلُ  
أَنْ تَصْبِرَ وَلَا تَرُدَّ عَلَيْهِ إِبْدَاءً وَلَوْ أَسَاءَ إِلَيْكَ مَا تَرُدُّ إِلَيْهِ بِالْإِسَاءَةِ  
وَإِذَا كَانَ لَهُ عَلَيْكَ دِينٌ مَا تَشْتَكِيهِ  
شَرُّعاً مَا تَشْتَكِيهِ وَلَا يُقَامُ دَعْوَةٌ لَكَ عَلَيْهِ  
قَالَ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ وَمَالِكٌ لِأَبِيكَ فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِكَ وَلَا تَعْتَرِضَ عَلَيْهِ وَلَوْ كَانَ وَلَوْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ دِينٌ مَا يَجُورُ تُطَالِبُهُ بِهِ  
وَلَا أَنْ تَشْتَكِيَهُ مِنْ إِحْتِرَامِهِ وَتَوْفِيرِهِ هَذَا أَمْرٌ لَا يَجُورُ

نَعَمْ

فَالشَّرُّ عَظْمٌ مِنْ حَقِّ الْوَالِدَيْنِ

نَعَمْ

تَبَرَّرَ جِزَاءً وَتُحَمَّدُ

مَنْ بَرَّ بِوَالِدَيْهِ بَرَّ بِهِ أَوْلَادُهُ

بَرُّوا آبَاءَكُمْ تَبَرُّ بِكُمْ يَا أَبْنَاؤُكُمْ

الْجِزَاءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ

فَالَّذِي يَرَى بِوَالِدَيْهِ يَرِزُقُهُ اللَّهُ ذُرِّيَّةً تُبَرُّ بِهِ

وَالَّذِي يَعْزُوقُ وَالِدَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ يُعَاقِبُهُ بِأَوْلَادٍ يُعْفُونَهُ

هَذَا فِي الدُّنْيَا

وَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ

فَالأَمْرُ حَاطِبٌ جَدًّا وَهَذَا يَعْزَلُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنْ أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ يَنْطَلِقُونَ عَلَى آبَائِهِمْ وَامَهَاتِهِمْ وَيَرَوْنَ أَنَّهُمْ أَحْسَنُ مِنْهُمْ وَاعْرِفْ  
مِنْهُمْ وَلَا وَلَا يَحْتَرُمُونَهُمْ

نَعَمْ

إِذَا الْوَالِدُ تَعَلَّمَ وَأَخَذَ شَهَادَةَ يَرَى أَنَّهُ أَبُوهُ أَنَّهُ جَاهِلٌ وَجَلَّفَ وَعَامِيٌّ

يَتَكَبَّرُ عَلَيْهِ

يَتَكَبَّرُ عَلَيْهِ وَيَحْتَقِرُ كَلَامَهُ وَيَحْتَقِرُ وَهَذَا لَا يَجُورُ حَتَّى لَوْ رَأَيْتَ أَنَّ أَبَاكَ أَوْ أُمَّكَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِهِمْ شَيْءٌ مِنْ عَدَمِ الْفَهْمِ مَا  
يَجُورُ لَكَ تَحْتَقِرُهُمْ وَلَا تَحْتَقِرُ رَأْيَهُمْ

بَلْ تَقْدِرُهُمْ وَتَحْتَرِمُهُمْ وَتُجْلِبُهُمْ وَلَا تَحْتَقِرُ رَأْيَهُمْ أَبْدَاءً

نَعَمْ

اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ

فَبَرَّ هُمَا تَبَرَّرُ جِزَاءً وَتُحَمَّدُ

بُرَّ تَبَرُّرٌ يَعْنِي يُبَرُّ بِكَ أَوْلَادُكَ

يُبَرُّ بِكَ

أَوْلَادُكَ

أَمَّا إِذَا عَاقَبْتَ وَالِدَيْكَ فَإِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ عَلَيْكَ أَوْلَاداً يُعْفُونَكَ

عِنْدَ حَاجَتِكَ وَكِبْرِكَ

نَعَمْ

وَيُكْرَهُ فِي الْمَشْنِيِّ فَالَّذِي يَطْرَحُ وَالِدَهُ الْكَبِيرَ فِي بَيْتِ الْعَجْرَةِ أَوْ الْعِنَابَةِ بِالْمَسِيئِينَ يُبْتَلَى بِوَالِدٍ يَطْرَحُهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ

وَيُلْفِيهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ

وَكَانَتْ الْبَادِيَّةُ كَالْوَادِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ كَانَ عِنْدَهُمْ كَبِيرٌ فِي السِّنِّ يَرْحَلُونَ وَيَتْرُكُونَهُ يَتْرُكُونَهُ فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يَمُوتَ فَيُبْتَلُونَ هُمْ  
أَيْضاً بِمَنْ بِأَوْلَادٍ يَرْحَلُونَ عَنْهُمْ وَيَتْرُكُونَهُمْ يَمُوتُونَ فِي الصَّحْرَاءِ

هَذَا شَيْءٌ وَقَعَ وَمَجْرَبٌ

شَيْءٌ يَقَعُ وَمَجْرَبٌ

إِنَّ الَّذِي يَتْرُكُ وَالِدَهُ فِي الصَّحْرَاءِ يَمُوتُ وَيَرْحَلُ وَيَتْرُكُهُ

إِنَّهُ يُبْتَلَى وَهَذَا الشَّيْءُ أَنْ شُوهِدَ وَجَرَّبَ

وَلَمَّا وَجَدَ كَبِيرَ السِّنِّ مِنَ الْبَادِيَّةِ مُلْقَى فِي مَنْزِلٍ فِي مَنْزِلٍ بَادِيَّةٍ يَكَادُ أَنْ يَمُوتَ سَأَلُوهُ لِمَاذَا؟ قَالَ أَنَا سَوَيْتُ هَذَا فِي وَالِدِي أَنَا  
عَمِلْتُ هَذَا مَعَ وَالِدِي وَهَذَا جِزَائِي

شَيْءٌ وَقَعَ

فَالْوَالِدُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُبَرَّ بِوَالِدَيْهِ



حَتَّىٰ وَلَوْ وُلُوْا أَسَاءَ إِلَيْكَ الْوَالِدُ تَتَحَمَّلُ  
 وَلَا تُقَابِلُهُ بِمِثْلِ مَا أَسَاءَ إِلَيْكَ تَتَقَبَّلُ إِسَاءَتَهُ تَعْفُو عَنْهُ  
 فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الْوَالِدُ مَا صَدَرَ مِنْهُ فِي حَقِّكَ إِلَّا الْخَيْرُ؟ كَيْفَ إِذَا اِحْتَجَّ إِلَيْكَ؟ تَعْرِضُ عَنْهُ وَتَسْتَبِدُّهُ  
 هَذَا أَمْرٌ لَا يَجُوزُ  
 حَتَّىٰ بَعْدَ مَوْتِهِ يَبْقَىٰ بَرُّهُ بَعْدَ مَوْتِهِ  
 ذَلِكَ بَسَادٌ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدُّيُونِ وَإِنْفَادُ وَصَايَاهُ الَّتِي أُوصِيَ بِهَا  
 وَالدُّعَاءُ لَهُ وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُ  
 وَزِيَارَةُ قَبْرِهِ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ وَالِدٌ وَالتَّرْحُمُ عَلَيْهِ حَتَّىٰ إِنَّهُ وَرَدَ أَنَّ مِنْ بَرِّ الْوَالِدِ أَنْ تُكْرِمَ أَوْلَادَهُ أَنْ تُكْرِمَ وَدَّ أَبِيكَ فَإِذَا كَانَ لَهُ  
 أَوْلَادٌ فَتَبْرُّهُ بِأَوْلَادِهِ  
 هَذَا مِنَ الْبَرِّ  
 مِنَ الْبَرِّ بِهِ نَعَمْ  
 بَرُّهُمَا  
 نَعَمْ  
 أَبَرُّهُمَا  
 تَبَرَّرَ جَزَاءً وَتَحَمُّدُ  
 جَزَاءً مِنَ اللَّهِ أَنَّهُ يُبَيِّنُ لَكَ أَوْلَادَ بَرِّرَةٍ  
 كَمَا بَرَّرْتُ بِأَبِيكَ  
 وَعَلَى الْعَكْسِ  
 إِذَا عَاقَبْتَ وَالِدِيكَ يَسِّرَ اللَّهُ لَكَ أَوْلَادًا يَعْفُونَ  
 وَتَحَمُّدِي  
 يَعْنِي أَحْمَدُكَ اللَّهُ يَحْمَدُكَ الْخَلْقُ عَلَىٰ بَرِّ وَالِدِيكَ  
 أَمَا إِذَا أَسَأْتَ إِلَيَّ وَالِدِيكَ فَإِنَّ اللَّهَ يَدْمُكَ وَالْخَلْقُ يَدْمُونَكَ  
 نَعَمْ  
 وَيَكْرَهُ فِي الْمَشْيِ الْمُحِيطَةَ وَشِبْهَهَا  
 كَبُرَ غَيْرٌ فِي حَرْبٍ جَدِيدٍ  
 الْمَشْيُ يَكُونُ الْإِنْسَانُ مُعْتَدِلٌ فِي مَشْيِهِ  
 وَلَا تَمْشِي فِي الْأَرْضِ مَرَحًا  
 يَقُولُ لِقَمَانٍ لِابْنِهِ وَهُوَ يُعِظُهُ  
 وَلَا تَمْشِي فِي الْأَرْضِ مَرَحًا  
 إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ  
 وَلَا تَمْشِي فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ  
 وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طَوْلًا  
 وَمِنْ صِفَاتِ عِبَادِ الرَّحْمَنِ إِذَا مَشَوْا عَلَىٰ يَمَشُونَ الْأَرْضَ هَوْنًا وَعِبَادَ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَىٰ الْأَرْضِ هَوْنًا  
 فَيَمْشُونَ مَشْيَةَ الْمُتَكَبِّرِ وَإِنَّمَا يَمْشِي مَشْيَةَ الْمُتَوَاضِعِ  
 مَشْيَتُ الْمُتَوَاضِعِ  
 هَذَا هُوَ الْمُسْلِمُ  
 الْمُؤْمِنُ وَالْمُحِيطَةُ هِيَ التَّبَحُّثُ  
 وَهَذَا حَرَامٌ  
 لِأَنَّ اللَّهَ نَهَىٰ عَنْهُ وَلَا تَمْشِي فِي الْأَرْضِ مَرَحًا  
 إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ  
 التَّبَحُّثُ مُحَرَّمٌ فِي الْمَشْيِ  
 إِلَّا فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ فِي حَالَةِ الْحَرْبِ فِي حَالَةِ الْحَرْبِ فَالتَّبَحُّثُ مُرَغَّبٌ فِيهِ لِأَنَّ فِيهِ إِظْهَارٌ لِلْعِزَّةِ وَالْكَرَامَةِ وَإِهَانَةٌ لِلْكَفَّارِ  
 نَعَمْ  
 وَلَا تَكْرَهُنَّ الشُّرْبَ مِنْ قَائِمٍ وَلَنْ الْفَتَىٰ فِي الْأَطْفَالِ الْمُتَأَكِّدِ  
 أَيْ كَذَلِكَ مِنَ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ أَنْ تَشْرَبَ قَاعِدًا  
 أَنْ تَشْرَبَ قَاعِدًا  
 هَذَا هُوَ الْأَصْلُ وَهُوَ الْأَكْثَرُ مِنْ أَحْوَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَيَجُوزُ الشُّرْبُ قَائِمًا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ قَائِماً شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ  
 لَمَا فَرَعَ مِنْ رُكْعَتِي الطَّوَافِ  
 وَدَهَبَ وَإِسْتَلَّمَ الْحَجْرَ ثُمَّ دَهَبَ قاصِداً الصفاً لِلسَّعْيِ مَرَّ عَلَى بئرِ زَمْزَمَ وَشَرِبَ مِنْهُ وَنَاولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَلِواً فَشَرِبَ وَهُوَ  
 واقِفٌ  
 فَيَجُوزُ الشُّرْبَ قَائِماً وَكَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ تَنْتَعِلَ وَأَنْتَ واقِفٌ  
 تَلْبَسُ النُّعْلَيْنِ وَأَنْتَ واقِفٌ  
 وَإِنْ لَبِسْتَهُمَا وَأَنْتَ جالِسٌ هَذَا أَحْسَنُ  
 نَعَمْ  
 وَلَا تَكَرِهَنَّ شُرْبَ مَنْ قَائِمٌ وَلَنْ عَلَى القَتَى فِي وَالإِمْعَانِ فِي الأَطْهَرِ مِنَ القَوْلَيْنِ فِي الأَطْهَرِ وَلَا فِيهِ مَنْ يَرَى كَرَاهِيَةَ لَيْسَ النُّعْلَيْنِ  
 قَائِماً نَعَمْ وَفِي الخُلْعِ عَكْسٌ وَإِكْرَهُ العَكْسُ تُرْشِدُ  
 مِنَ الأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ عِنْدَ لَيْسَ النُّعْلَيْنِ أَنْ تَبْدَأَ بِالْيَمْنِيِّ  
 ثُمَّ تَلْبَسُ اليُسْرَى وَعِنْدَ الخُلْعِ بالعَكْسِ  
 تُخْلَعُ اليُسْرَى سِوَاءَ النُّعْلَيْنِ أَوْ الحُفَيْنِ  
 ثُمَّ تَخْلَعُ اليَمْنِيَّ  
 هَذَا المُسْتَحَبُّ  
 وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْجِبُهُ فِي تَنَعُّلِهِ وَفِي تَرْجُلِهِ وَفِي طُهُورِهِ وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ  
 يُجِيبُهُ النِّيَامُنُ  
 فَيَبْدَأُ بِالْيَمِينِ فِي لَيْسَ النُّعْلَيْنِ  
 وَفِي الخُلْعِ يَبْدَأُ بِالْيَسَارِ  
 نَعَمْ  
 مَشْيُ المَرْءِ فِي فَرَضِ نَعْلِهِ إِخْتِياراً أَصَحَّ حَتَّى لِإِصْلَاحِ مُفْسِدِي  
 مِمَّا يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ الإنسانُ بِنَعْلٍ واحِدَةٍ  
 يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ بِنَعْلٍ  
 حَتَّى لَوْ خَرَبَتْ مَعَ إِحْدَى نَعْلَيْهِ حَصَلَ فِيهَا خَلَلٌ فَإِنَّهُ لَا يَمْشِي بالواحدةِ بَلْ يُصَلِّحُ الَّتِي فَسَدَتْ وَيَمْشِي بِهِمَا جَمِيعاً  
 نَعَمْ وَيَكْرَهُ مَشْيُ المَرْءِ فِي فَرَضِ نَعْلِهِ إِخْتِياراً أَصَحَّ حَتَّى لِإِصْلَاحِ مُفْسِدِي  
 أَيُّ نَعَمْ يَكْرَهُ أَنَّكَ تَمْشِيَ بِنَعْلٍ واحِدَةٍ سِوَاءَ كَانَتْ النُّعْلُ  
 الأُولَى صالِحَةً أَوْ النُّعْلُ الأُولَى مُخْتَلَّةً  
 حَتَّى تُصَلِّحَهَا  
 فَأَمَّا أَنْ تَمْشِيَ حافِياً بِالقَدَمَيْنِ أَوْ مُتَعَمِّلاً بِالقَدَمَيْنِ  
 أَمَّا أَنْ تَمْشِيَ فِي نَعْلٍ واحِدَةٍ رَجُلٌ مُنْعَزَلَةٌ وَرَجُلٌ هَذَا مَكْرُوهٌ  
 نَعَمْ  
 كَذَلِكَ مِنَ المَسائِلِ المُتَعَلِّقَةِ بِالنِّعَالِ إِنَّ السَّنَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنُّعْلَيْنِ  
 لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّيَ فِي نَعْلَيْهِ  
 وَأَمَرَ بِالصَّلَاةِ بِالنُّعْلَيْنِ مُخَالَفةً لِلْيَهُودِ  
 فَصَلُّوا فِي نِعَالِكُمْ فَإِنَّ اليَهُودَ لَا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ  
 وَهَذَا مَا لَمْ يَبْتَرْتَبْ عَلَى دُخُولِ المَسْجِدِ  
 بِالنُّعْلَيْنِ أَدَى  
 إِذَا كَانَ وَلِهَذَا حَسَسَ وَسَلَّمَ عَلَى أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ المُسْلِمُ أَنْ يَدْخُلَ المَسْجِدَ يَنْفَعِدُ نَعْلَيْهِ  
 فَإِنْ كَانَ فِيهِمَا إِلَى إِزَالَةٍ  
 ثُمَّ صَلَّى فِيهِمَا  
 مَا لَمْ يَبْتَرْتَبْ عَلَى هَذَا فِي النُّعْلَيْنِ وَدُخُولِ المَسْجِدِ النُّعْلَيْنِ يَبْتَرْتَبُ عَلَيْهِ إِسَاءَةً إِلَى المَسْجِدِ فِي كَمَا فِي وَقَفْنَا الحَاضِرِ فَإِنَّ المَسْجِدَ  
 اخْتَلَفَ وَضَعُهَا عَنِ المَسْجِدِ فِي القَدِيمِ كَانَتْ المَسْجِدُ فِي القَدِيمِ مَفْرُوشَةً بِالْحَصْبَةِ أَوْ بِالنَّارِ وَكَانَ دُخُولُهَا بِالنُّعْلَيْنِ لَا يُؤْتَرُ فِيهَا  
 أَمَّا وَقَفْنَا الحَاضِرِ فَالْمَسْجِدُ مُبَلَّطٌ  
 وَمَفْرُوشَةٌ فَإِذَا دَخَلَ فِي النُّعْلَيْنِ فِي الفِراشِ وَإِذَا سَمِعَ لِلنَّاسِ بِالدُّخُولِ فِي النُّعْلَيْنِ فِي المَسْجِدِ مَفْرُوشَةً فَإِنَّهَا تَنْتَوَسِحُ وَتَتَأَثَّرُ الفُرشُ  
 بِذَلِكَ وَأَيْضاً يَحْصُلُ بِهَذَا نِزَاعٌ إِذَا عَادَ النَّاسُ أَنَّهُمْ مَا يُصَلُّونَ فِي النِّعْمَيْنِ وَإِذَا صَلَّيْتَ فِي النُّعْلَيْنِ حَصَلَ مِنْهُمُ إِسْتِنْكَارٌ فَلَا شَكَّ أَنَّ  
 ذُرَّةَ المَفاسِدِ قَدِمُوا عَلَى جَلْبِ المَصالِحِ  
 فَإِذَا تَرْتَبَ عَلَى الصَّلَاةِ فِي النُّعْلَيْنِ فِي المَسْجِدِ وَنَطَاقَتِهِ هَذَا لَا يَجُوزُ  
 أَوْ تَرْتَبَ عَلَيْهِ نِزَاعٌ

أَنْتَ فِي مُجْتَمَعٍ لَا يُصَلُّونَ بِالنَّعْلَيْنِ  
 إِذَا صُلِّيتَ بِهِمَا حَصَلَ نِزَاعٌ  
 ذَرَأَ الْمَفَاسِدَ مُقَدِّمٌ عَلَى جَلْبِ الْمَصَالِحِ وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّ نَاسًا مِنَ الشَّبَابِ يَدْخُلُونَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بِالنَّعْلَيْنِ وَيَطُوفُونَ بِالنَّعْلَيْنِ  
 وَيَحْصُلُ فِي ذَلِكَ نِزَاعٌ تَشَاجَرُ مَعَ النَّاسِ  
 رُبَّمَا يَحْصُلُ ظَرْبٌ  
 لَا يَجُوزُ هَذَا مِنَ الْجَهْلِ هَذَا مِنْ جَهْلِ هُوَلاءِ  
 مَا يَجُوزُ أَنْ تَدْخُلَ فِي مَسْجِدٍ مَا يَدْخُلُ بِالنِّعَالِ  
 وَتَشَاجَرَ مَعَ النَّاسِ  
 نَعَمْ  
 تَقُولُ هَذَا سَنَةً  
 سَنَةً مَا لَمْ يَتَرْتَبْ عَلَيْهِ ضَرَرٌ  
 أَوْ تَرْتَبَ عَلَيْهِ شَرٌّ

بِلا أَدَبٍ يَعْنِي لَا يَكُونُ فِي النَّعْلَيْنِ إِذْ وَتَفَقُّدُهَا عِنْدَ الدُّخُولِ فِي الْمَسْجِدِ وَهَذَا كَمَا ذَكَرْنَا هَذَا فِي الْمَسَاجِدِ الَّتِي لَا تَتَأَثَّرُ بِالدُّخُولِ  
 بِالنِّعَالِ وَالصَّلَاةِ فِيهَا أَمَا فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ مَسَاجِدُ كَمَا تَعْرِفُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ يَعْنِي الْمَسَاجِدَ نَظَّفَتْ وَفُرِّشَتْ وَهَيْئَةً فَيَنْبَغِي الْمُحَافَظَةُ عَلَى  
 نِظَافَةِ الْمَسَاجِدِ وَلَوْ سُمِحَ لِلنَّاسِ بِالدُّخُولِ لِلنِّعَالِ لَتَأَثَّرَتْ فِي الْمَسَاجِدِ تَأَثَّرَتِ الْفُرُشُ رُبَّمَا بَعْضُهُمْ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ بِنَعْلَيْنِ مُبَلَّلَيْنِ بِالمَاءِ  
 يَجِي مِنَ الْحَمَامِ مِنَ الْمَوَاضِي الَّتِي عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ يَجِي رِجْلَاهُ أَوْ نِعَالُهُ مُبَلَّلَةً بِالمَاءِ فَيَبِيلُ الْمَسْجِدَ وَيُكْرَهُ هَذَا عَلَى النَّاسِ فَيَنْبَغِي  
 النَّادِبُ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسَاجِدِ

نَعَمْ  
 وَيَحْسِبُ الْإِسْتِرْجَاعَ فِي قَطْعِ شُسْعِهِ  
 وَتَخْصِيصِ حَافِيٍّ بِالطَّرِيقِ الْمُمَهَّدِ أَيْ نَعَمْ مَسْأَلَةُ الْمَشْيِ حَافِيًّا لَا يَنْبَغِي أَنَّهُ مَا يُدَاوِمُ عَلَى لُبْسِ النَّعْلَيْنِ أَنَّهُ يَمْشِي أحياناً حَافِيًّا لَكِنْ  
 يَكُونُ الطَّرِيقُ مُمَهَّدًا يَعْنِي لَيْسَ فِيهِ شَوْكٌ أَوْ حَ يَتَضَرَّرُ بِهِ إِذَا كَانَ الطَّرِيقُ سَلِيمًا لَيْسَ فِيهِ شَوْكٌ وَلَيْسَ فِيهِ حَصَىٌّ مِثْلَ طَّرِيقِ رَمْلِيَّةٍ  
 أَوْ طَّرِيقِ مُمَهَّدَةٍ فَلَا بَأْسَ فَيَنْبَغِي أَنَّهُ أحياناً يَمْشِي حَافِيًّا وَلَا يَعُودُ نَفْسَهُ التَّرَفَ وَالرِّفَّةَ بَلْ يَجْعَلُ شَيْئاً مِنَ الْخُشُونَةِ حَتَّى يَغْتَادَ هَذَا

نَعَمْ  
 وَتَخْصِيصِ حَافِيٍّ بِالطَّرِيقِ الْمُمَهَّدِ  
 أَيْ نَعَمْ إِذَا انْقَطَعَتْ عَنْكَ فَيَنْبَغِي تَصْلِحُهَا وَلَا تُلْفِيهَا  
 لِأَنَّ بَعْضَ لَأَنَّ هَذَا مِنَ الْإِسْرَافِ  
 مِنَ الْإِسْرَافِ أَنَّهُ يُلْقِي وَهِيَ صَالِحَةٌ لِلِاسْتِعْمَالِ إِذَا انْقَطَعَ شَيْءٌ نَعْلِكَ فَتَصْبِحُ وَتَمْشِي بِهَا  
 وَلَا تُلْفِيهَا لِأَنَّ هَذَا إِثْلَافٌ مَالٍ  
 وَمَا فِيهِ نَوْعٌ مِنَ الْكِبَرِ  
 فَتَصْلُحُ أَنْ النَّعْلَ إِذَا فَسَدَتْ تَصْلُحُ شُسْعُهَا وَتَمْشِي بِهَا

نَعَمْ مِنْ هَذَا مِنْ آدَابِ مِنْ إِعْدَادِ الطَّرِيقِ أَنْ تُزِيلَ الْأَدَى إِذَا وُجِدَتْ فِيهِ أَدَى مِنْ حِجَارَةٍ أَوْ شَوْكٍ أَوْ حَفَرٍ فَإِنَّكَ تُزِيلُ الْأَدَى مِنْ  
 الطَّرِيقِ وَهَذَا مِنْ خِصَالِ الْإِيمَانِ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِيمَانَ بَضْعٌ وَسِتُّونَ بَضْعٌ وَسِتُّونَ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةٌ أَغْلَاهَا قَوْلُ  
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَى إِمَاطَةِ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ  
 شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ

فَإِزَالَةُ الْأَدَى مِنَ الطَّرِيقِ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ  
 وَالْقَاءِ الْأَدَى فِي الطَّرِيقِ مِنْ شُعْبِ النِّفَاقِ  
 وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يُبَالِي بِالطَّرِيقَاتِ  
 يُلْقِي فِيهَا الْمُؤَذِيَّاتِ يُلْقِي فِيهَا الْمُخْلَفَاتِ يُلْقِي فِيهَا الْحِجَارَةَ الْحَدِيدَ إِذَا كَانَ يُعَمِّرُ مَا يُبَالِي بِالطَّرِيقِ يُلْقِي فِيهَا الْحِجَارَةَ يُلْقِي فِيهَا  
 الثَّرَابَ وَيُلْقِي فِيهَا الْحَفَرَ مَا يَجُوزُ هَذَا مَا يَجُوزُ الْإِضْرَارُ بِالنَّاسِ فِي طَّرِيقَاتِهِمْ يَنْبَغِي الْعِنَايَةُ بِهَذَا الْأَمْرِ وَقَدْ رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ بِشَوْكَةٍ أَوْ بَعْضِنَ فِي غُصْنٍ إِزَالَةٍ مِنَ الطَّرِيقِ  
 إِزَالَةُ غُصْنًا مِنَ الطَّرِيقِ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ  
 الْأَمْرُ وَإِنْ كَانَ فِي نَظَرِ النَّاسِ يَسِيرًا إِذَا كَانَ مِنَ الْخَيْرِ فَإِنَّهُ يَكُونُ عِنْدَ اللَّهِ وَلَا يَنْبَغِي نَعْمَهُ إِزَالَةَ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ يَتَعَدَّى  
 نَعْمَهُ إِلَى الْآخَرِينَ وَيَدْعُونَ لَكَ النَّاسُ يَدْعُونَ لَكَ إِذَا أَصْلَحْتَ طَّرِيقَهُمْ يَدْعُونَ لَكَ وَإِذَا أَفْسَدْتَ طَّرِيقَهُمْ يَدْعُونَ عَلَيْكَ نَعَمْ وَابْنَ حِزْرًا  
 عَنْ مَجْلِسٍ فِي الطَّرِيقِ قَدْ نَهَى عَنْهُ إِلَّا مَعَ شُرُوطٍ تَعَدُّ

نَعَمْ  
 هِيَ أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ وَنَهْيٌ لِمُنْكَرٍ

سَلَامٌ لِلْمُسْلِمِ يَبْتَدِي

نَعَمْ

وَغَضَّ لِإِبْصَارٍ وَكَفَّ عَنِ الْإِدَى وَإِرْشَادٍ مَنْ قَدْ يَسْتَنْدِلُ لِمَقْصِدِي

نَعَمْ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجُلُوسِ فِي الطَّرِيقَاتِ

فَقَالَ إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسُ فِي الطَّرِيقَاتِ أَيِ إِحْدَرُوا الْجُلُوسَ فِي فِي الطَّرِيقَاتِ

لَأَنَّ الَّذِي يَجْلِسُ عَلَى الطَّرِيقَاتِ يُؤْذِي الْمَارَّةَ

وَيَحْجَلُ الْمَارَّةَ

يَسْتَحُونَ مِنْهُ

إِذَا رَأَوْهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ لَا سِيَّما النِّسَاءَ فَالَّذِي يَجْلِسُ عَلَى الطَّرِيقِ يُؤْذِي الْمَارَّةَ بِلا شَكِّ

فَلِذَلِكَ نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حَدَّرَ مِنْهُ

قَالَ إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسُ عَلَى الطَّرِيقَاتِ

قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا جَالِسُنَا مَا لَنَا مِنْهَا بُدٌّ

يَعْنِي مَا لَنَا مَكَانٌ نَجْلِسُ فِيهِ

إِلَّا فِي هَذَا الْمَكَانِ

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْجُلُوسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ

أَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ

قَالُوا وَمَا حَقُّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ غَضُّ الْبَصَرِ

وَرَدُّ السَّلَامِ

وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ

وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَإِرْشَادُ الضَّالِّ إِفْسَادٌ لِلْغَايَةِ اللَّيِّ مَا يَدْرِي أَيَّنَ الطَّرِيقُ

هَذِي حُقُوقُ الطَّرِيقِ

فَإِذَا كُنْتَ تَقُومُ بِهِذِهِ الْحُقُوقِ إِجْلِسْ عَلَى الطَّرِيقِ

لَأَنَّهَا زَالَتْ الْمُفْسِدَةُ وَحَصَلَتْ الْمَصَالِحُ

أَمَا إِذَا لَمْ تَقُمْ بِهِذِهِ الْحُقُوقِ فَإِنَّ جُلُوسَكَ عَلَى الطَّرِيقِ لَا يَجُوزُ

نَعَمْ

إِلَّا إِذَا قُفِيتَ بِحَقِّ الطَّرِيقِ

نَعَمْ

هِيَ أَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ لِمُنْكَرٍ

أَيُّ نَعَمْ إِذَا رَأَيْتَ مُنْكَرًا تَنْهَى عَنْهُ

وَتَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ الْمَارَّةَ

إِذَا لَاحَظْتَ عَلَيْهِمْ شَيْئًا مِنَ الْمُنْكَرِ إِذَا لَاحَظْتَ النِّسَاءَ يَتَسَاهَلْنَ بِالْحِجَابِ أَوْ يَتَطَيَّبِينَ أَوْ يَتَغَازَلْنَ مَعَ الرِّجَالِ هَذَا مُنْكَرٌ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَنْكَرَ مَا تَسْكُتُ مَا تَسْكُتُ وَتُحَلِّي الْمُنْكَرَ يَفْعَلُ وَأَنْتَ تَنْظُرُ إِلَيْهِ

إِذَا رَأَيْتَ أَحَدًا مُفْصِرًا فِي طَاعَةِ اللَّهِ مَا عِنْدَهُ مُنْكَرٌ لَكِنْ مُفْصِرٌ فِي طَاعَةِ اللَّهِ

مُسْتَبَلٌ تُوْبِهِ مَثَلًا يَجْرُ تُوْبُهُ مُسْتَبَلٌ

تَنْصَحُ تَنْصَحُهُ بِذَلِكَ هَذَا الشَّيْءُ الْأَوَّلُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ نَعَمْ هِيَ أَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ لِمُنْكَرٍ وَرَدُّ سَلَامٍ لِلْمُسْلِمِ

يَبْتَدِي الشَّيْءُ الثَّانِي الْحَقُّ الثَّانِي رَدُّ السَّلَامِ

إِذَا سَلِمُوا عَلَيْكَ أَمَا إِذَا لَمْ يَسَلِّمْ فَلَا تَرُدُّ

فَإِذَا سَلَّمَ الْمَارُّ فَإِنَّكَ تَرُدُّ السَّلَامَ عَلَيْهِ

رَدُّ السَّلَامِ وَاجِبٌ

الْإِبْتِدَاءُ بِهِ سُنَّةٌ وَرَدُّهُ وَاجِبٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَإِذَا حُبِبْتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رَدُّوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا

فَأَمَرَ تَحِيَّةً بِمِثْلِهَا بِرَدِّ التَّحِيَّةِ بِمِثْلِهَا أَوْ أَحْسَنَ مِنْهَا

هَذَا وَاجِبٌ رَدُّهَا بِمِثْلِهَا هَذَا وَاجِبٌ

رَدُّهَا بِأَحْسَنَ مِنْهَا هَذَا مُسْتَحَبُّ

هَذَا الشَّيْءُ الثَّانِي مِنْ حُقُوقِ الطَّرِيقِ

وَإِذَا كَانَ الْجَالِسُونَ جَمَاعَةً فَيَكْفِي أَنَّهُ يَرُدُّ وَاجِدٌ هَذَا وَاجِبٌ كِفَايَةً يَكْفِي أَنَّهُ يَرُدُّ وَاجِدٌ كَمَا أَنَّ الْمَرَأَةَ إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً يُسَلِّمُ وَاجِدٌ

وَهَذِي سُنَّةٌ كِفَايَةً نَعَمْ وَغَطَّ لِإِبْصَارٍ وَهَذَا الثَّالِثُ الْحَقُّ الثَّالِثُ غَضُّ الْبَصَرِ

لَأَنَّ الَّذِي يَجْلِسُ عَلَى الطَّرِيقِ يَمُرُّ مِنْ عِنْدِهِ نَسَا  
فَيَغْضُ بَصَرَهُ وَلَا يُتَابِعُ

النَّسَا بِبَصَرِهِ

وَاللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ  
وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ

ذَلِكَ أَرْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ

وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ  
عَضُّ النَّصْرِ وَاجِبٌ

وَالنَّظَرُ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ حَرَامٌ

لِأَنَّهُ وَسِيلَةٌ إِلَى الْفَاجِشَةِ

أَمَّا الَّذِي يَجْلِسُ عَلَى الطَّرِيقَاتِ يُنَاطِرُ الْمَارَّةَ وَيُنَاطِرُ النِّسَاءَ  
هَذَا حَرَامٌ عَلَيْهِ

نَعَمْ

لِأَبْصَارٍ وَكَفِّ عَنِ الْأَدَى

هَا هَذَا الرَّابِعُ

كَفَّ الْأَدَى

مَا تُؤْذِي الْمَارَّةَ الَّتِي يَمُرُّونَ

بِأَيِّ نَوْعٍ مِنَ الْأَدَى بِالْكَلَامِ أَوْ بِالْفِعْلِ

مَا يَصْنَعُونَ مِنْكَ أَدَى فِي حَقِّهِمْ

يَتَأَذُونَ بِهِ أَوْ رَوَائِحِ كَرِيهَةٍ يَجْلِسُ يَشْرَبُ الدُّخَانَ عَلَى الطَّرِيقِ وَيَقْدَرُ الطَّرِيقَ وَوَيْسِيءُ إِلَى الْمَارَّةِ هَذَا مِنْ الْأَدَى الْعِيَادِ  
أَوْ لَا أَنَّهُ هُوَ مُنْكَرٌ فِعْلٌ مُنْكَرٌ

وَتَانِي أَنَّهُ يُؤْذِي النَّاسَ هَذَا الشَّيْءُ

نَعَمْ

وَإِشَادٍ مَنْ قَدْ يَسْتَدِلُّ لِمَقْصِدِي

وَهَذَا الْخَامِسُ

إِنَّكَ تَرَشِدُ التَّائِبِينَ

الَّذِينَ يُرِيدُونَ مَقْصِدًا وَلَا يَهْتَنُونَ إِلَيْهِ

وَأَنْ وَبَيْنَ طَرِيقٍ وَبَيْنَ بَيْتٍ فَلَنْ مَثَلًا؟ وَبَيْنَ مَحَلِّ فَلَانٍ؟ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَى كَذَا؟ تَرَشِدُ

لِأَنَّهُ يَمُرُّ مَعَ الطَّرِيقِ أَنَسٌ مَا يَدْرُونَ أَيْنَ يَدْهَبُونَ

فَإِذَا قَنُرْتُهُمْ مَا تَقُولُ مَا عَلَى مِنْهُمْ

فَإِذَا تَعَهَّدتَ بِالْقِيَامِ بِهَذِهِ الْحُقُوقِ لِجَلْسِ فِي الطَّرِيقِ

نَعَمْ

وَمُبْهَمٌ طَبِينٌ فِي الشُّوَارِعِ طَاهِرٌ

وَالْأَفْتَرُ مِنْهُ عَفْوٌ بِأَجُودِ

نَعَمْ الْأَصْلُ هَذَا أَيْضًا مِنْ أَحْكَامِ الطَّرِيقَاتِ

الْأَصْلُ فِي الطَّبِينِ وَالْمَاءِ

الَّذِي فِي الشُّارِعِ الْأَصْلُ فِيهِ الطَّهَارَةُ

الْأَصْلُ فِيهِ الطَّهَارَةُ

مَا تَقُولُ هَذَا أَوْ مَا أَدْرِي هُوَ طَاهِرٌ الْأَصْلُ أَنْ تَتَّبِعِي عَلَى الْأَصْلِ

وَلَا تَسْأَلِ

إِذَا مَرَرْتَ بِطَبِينٍ وَأَصَابَكَ شَيْءٌ مِنْهُ إِبْنُ عَلِيٍّ أَنَّ الْأَصْلَ الطَّهَارَةُ

مَا لَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ نَجِسٌ

أَوْ فِيهِ مَاءٌ

الْأَصْلُ فِيهِ الطَّهَارَةُ

مَا تَقُولُ أَخَافُ أَنَّهُمْ تَسْرَبُونَ مِنْ نَجَاسَةٍ لَا وَلَا تَسْأَلِ

وَيُرَوَى أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ جَمَاعَةٌ أَوْ وَاجِدٌ مَرُّوا

فَأَصَابَ أَحَدُهُمْ مَاءٌ مِنَ الْمِيزَابِ

فَقَالَ الَّذِي أَصَابَهُ يَا صَاحِبَ الْمِيزَابِ أَخْبَرْنَا قَالَ عُمَرُ لَا تُخْبِرُهُ

قَالَ عُمَرُ لَا تُخْبِرُهُ لِأَنَّ السُّؤَالَ عَنْ هَذَا تَكَلَّفَتْ تَنْطَعُ  
فَالْأَصْلُ الطَّهَارَةُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مَا لَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ نَجِسٌ  
وَهَذَا مِنْ رَفْعِ الْحَرَجِ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ  
لِأَنَّهُ قُلٌّ فِي الطَّرِيقَاتِ أَنَّهُ تَكُونُ يَابِسَةً  
يَكُونُ فِيهَا مَا يَكُونُ فِيهَا طِينٌ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ

اللَّهُ أَرَادَ عَنَّا الْحَرَجَ  
فَتُصَلِّيَ وَلَوْ أَصَابَكَ هَذَا الطِّينُ أَوْ هَذَا أَوْ هَذَا الْمَاءُ تُصَلِّيَ وَلَوْ أَصَابَكَ تَوْبُكَ الْأَصْلُ الطَّهَارَةُ  
نَعَمْ

فَهُوَ يُعْفَى حَتَّى لَوْ عَلِمْتَ  
لَوْ عَلِمْتَ أَنَّهُ نَجِسٌ  
إِذَا وَطَأْتَ نَجَاسَةً فِي الطَّرِيقِ  
يُطَهِّرُهَا بَعْدَهَا طَهْرُهَا مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَرْضِ الطَّاهِرَةِ  
رَجْلِكَ أَوْ فِي أَوْ فِي نَعْلِكَ أَصَابَتْ شَيْءٌ مِنَ النِّجَاسَةِ يَسِيرَةً يَسِيرَةً  
يُطَهِّرُهَا مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَرْضِ الْيَابِسَةِ الطُّهُورِ  
وَهَذَا مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ  
مُبْهَمٌ أَمَا إِذَا عَرَفْتَ أَنَّهُ نَجِسٌ؟ لَا  
نَعَمْ

وَمُبْهَمٌ طِينٌ وَأَلَا تَرَى مِنْهُ عَفْوٌ بِأَجْوَدِ  
وَالْأَقْلَسِيرِ مِنْهُ نَجِسٌ النَّجِسِ الْيَسِيرِ مَعْفُوٌّ عَنْهُ  
وَتَذَلُّكَ تَذَلُّكَ بِالْأَرْضِ الطَّاهِرَةِ  
وَيَكُونُ هَذَا طَهُورًا لَهُ

نَعَمْ  
وَيُطَهَّرُ بِالْأَمْرِ هَذِهِ مَسْأَلَةُ الْمَقَابِرِ  
لَا شَكَّ أَنَّ الْقُبُورَ لَهَا حُرْمَةٌ وَالْأَمْوَاتُ لَهُمْ حُرْمَةٌ  
وَلَا يَجُوزُ أُمَّتُهَا الْقُبُورُ وَالْإِسَاءَةُ إِلَى الْمَوْتَى وَلَا يَجُوزُ تَبْنِيهِمْ مِنَ الْقُبُورِ وَلَا اسْتِعْمَالُ الْمَقْبَرَةِ فِي زِرَاعَةٍ أَوْ فِي بِنَاءِ مَسَاكِينٍ مَا  
دَامَتْ آثَارُهَا بَقَاءً بَاقِيَةً وَمَعَالِمُهَا بَاقِيَةً  
فَإِذَا إِنْدَرَسَتْ إِذَا إِنْدَرَسَتْ فَإِنَّهُ يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهَا بَعْدَ ذَلِكَ  
إِذَا زَالَتْ مَعَالِمُهَا وَقَدْ حَدَّدُوا هَذَا بِمِئَةِ سَنَةٍ  
مِئَةِ سَنَةٍ وَهَذَا يَخْتَلِفُ اخْتِلَافَ الْأَمَاكِينِ وَاخْتِلَافَ الْإِجْوَاءِ وَلَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ مَا دَامَتْ أَنَّهَا قُبُورٌ مَعْرُوفَةٌ فَيَجِبُ تَجَنُّبُهَا وَلَوْ مَرَّتْ  
عَلَيْهَا مِئَةُ سَنَةٍ

وَلَوْ مَضَتْ عَلَيْهَا مِئَةُ سَنَةٍ  
أَمَا إِذَا إِنْدَرَسَتْ وَلَمْ تَعْلَمْ فَلَا بَأْسَ  
لِأَنَّ الْأَرْضَ اللَّهُ أَعْلَمُ كُلُّهَا أَمْوَاتٌ  
مِنْ أَدَمَ إِلَى الْآنَ مَنْ يُحْصِي مَا فِي الْأَرْضِ؟ فَالْأَرْضُ مَمْلُوءَةٌ بِالْأَمْوَاتِ  
يَقُولُ إِنَّ الشَّاعِرَ هَذِهِ تَمَلُّ الرِّهْقَ فَأَيُّ الْقُبُورِ مِنْ عَهْدِ عَادِيٍّ؟ حَقَّقُوا الوَطْءَ فَمَا أَظُنُّ أَدِيمٌ هَذِهِ الْأَرْضَ إِلَّا مِنْ الْأَجْسَادِ  
رَبِّ قَبْرِ قَدْ صَارَ قَبْرًا مِرَارًا  
ضَاحِكًا مِنْ أَجْلِ تَرَاحِمِهَا فَالْأَرْضُ كُلُّهَا أَمْوَاتٌ  
لَكِنَّ الشَّيْءَ الَّذِي مَا تَرَاهُ وَلَا تَشُوفُ مَعَالِمِ الْقَبْرِ  
لَا تُوَصِّلُ فِي ذَلِكَ

نَعَمْ  
وَالْأَلْسِنُ يَتَجَنَّبُ الْأَرْضَ كُلُّهَا  
لِأَنَّ مَا وَبَيْنَ اللَّيْلِ يَمُوتُ مِنْ عَهْدِ أَدَمَ إِلَى الْآنَ بَيْنَ الْإِمَمِ؟ كُلُّهَا فِي الْأَرْضِ  
وَلَكِنَّ الْقُبُورَ الْوَاضِحَةَ وَالْبَاقِيَةَ مَعَالِمُهَا تَتَجَنَّبُهَا وَلَوْ طَالَتْ مُدَّتُهَا  
أَمَا اللَّيْلِ إِنْدَرَسَتْ وَضَاعَتْ مَعَالِمُهَا فَلَا حَرَجَ  
نَعَمْ

وَيُطَهَّرُ بِالْأَمْطَارِ كُلِّ مَقَابِرٍ أَوَائِلَ إِنْ لَمْ يَبْقَى عَظْمٌ بِهَا نَدِيٍّ

هَذَا عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهَا إِذَا فُيِّتَتْ الْإِجْسَامَ وَصَارَتْ تُرَاباً تَحَلَّتْ  
يَجُورُ اسْتِعْمَالُهَا بَعْدَ ذَلِكَ إِمَّا بِالذَّفْنِ مَرَّةً ثَانِيَةً وَأَمَّا بِالزَّرَاعَةِ أَوْ غَيْرِهَا  
وَيُحَدِّثُونَ هَذَا بِمِثْلِ سَنَةِ

وَلَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ مَا دَامَتِ الْقُبُورُ وَاصِحَةً وَبَيِّنَةً يَجُورُ اسْتِعْمَالُهَا نَعَمْ  
رَجَعَ إِلَى النِّعَالِ

النِّعَالُ السَّنِّيَّةُ هِيَ الَّتِي فِيهَا شَعْرٌ

هِيَ الَّتِي نَعَمْ قَدْ وَقَدَ مِنْ الشَّعْرِ مَعَ أَصْحَابِهِ مُقْتَدِي

أَيُّ نَعَمْ النِّعَالُ السَّنِّيَّةُ هِيَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ هِيَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ  
أَمَّا النِّعَالُ الَّتِي فِيهَا الشَّعْرُ فَلَا يَجُورُ لُبْسُهَا

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ سَنَدِي النِّعَالِ لِعَجْبِهِ

فَصِرَارُهَا زِيَّ الْيَهُودِ

لِعَبْدِ النِّعَالِ الْمُتَوَاضِعَةِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا لُبْسٌ فِيهَا مَظَاهِرُ فَخْرٍ أَوْ إِفْتِخَارٍ لَا بَأْسَ بَلْبُسِهَا أَمَّا النِّعَالُ الَّتِي فِيهَا مُبَاهَاةٌ وَفِيهَا إِفْتِخَارٌ يَكْرَهُ  
لُبْسُهَا مِثْلَ النِّعَمِ السَّرَّاءِ الَّتِي لَهُ صَوْتٌ لِأَنَّ هَذَا مِمَّا نَعَالُ الْيَهُودِ

نَعَالُ الْيَهُودِ

فَالشَّيْءُ الَّذِي فِيهِ صَوْتٌ عِنْدَ الْمَشْيِ يَكْرَهُ لُبْسَهُ

وَكَذَلِكَ السَّنَدِيُّ أَيْ نَعَالٌ وَكَانَتْهَا نِسْبَةٌ إِلَى السَّنَدِ نِسْبَةٌ إِلَى السَّنَدِ

الَّتِي هِيَ بِجَوَارِ الْهِنْدِ

وَيُقَالُ إِنَّهَا الْبَاكِسْتَانُ الْآنَ هَذِهِ هِيَ أَرْضُ السَّنَدِ

لِأَنَّ هَذِهِ نَعَالٌ فِيهَا شُهْرَةٌ

نَعَمْ

قَالَ إِنَّهُ النِّعَالُ الَّتِي فِيهَا شُهْرَةٌ وَفِيهَا خُرُوجٌ عَنِ الْمَأْلُوفِ وَالْمَلْبُوسِ فِي الْبَلَدِ يَكْرَهُ لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يَلْبَسُهَا مِثْلَ الثِّيَابِ ثِيَابِ الشُّهْرَةِ الَّتِي  
تُخَالِفُ عَادَةَ الْبَلَدِ نَعَمْ وَفِي تَصْنَعِهِ أَكْرَهُ لِلرِّجَالِ وَلِلنِّسَاءِ الرَّقِيقِ سِوَى الزَّيِّ الزَّوْجِ يَخْلُو وَسَيِّدِي

يَكْرَهُ لُبْسَ رَقِيقٍ مِنَ الثِّيَابِ لِلرِّجَالِ وَلِلنِّسَاءِ لِمَا فِيهِ مِنَ النُّعُومَةِ  
وَالرِّفَافِ إِلَّا فِيمَا بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ تَلْبَسُ الزَّوْجَةُ الرَّقِيقَ لِزَوْجِهَا لَا بَأْسَ

وَقَدْ يَرَادُ بِالرَّقِيقِ أَيْضاً الَّذِي لَا يَسْتُرُ مَا وَرَاءَهُ

الشَّقَافُ يَعْنِي

مَا تَلْبَسُهُ الْمَرْأَةُ وَلَا الرَّجُلُ الَّذِي مَا يَسْتُرُ مَا وَرَاءَهُ مَا يَلْبَسُهُ الرَّجُلُ وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ عِنْدَ زَوْجِهَا

نَعَمْ

سِوَى الزَّوْجِ وَالنِّسَاءِ الْأُمَّةُ تَلْبَسُ لِسَيِّدِهَا لِأَنَّهُ يَجُورُ أَنَّهُ يَتَسَرَّى بِهَا

بِمَلِكِ الْيَمِينِ

نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ الرَّقِيقُ مِنَ الثِّيَابِ

إِنْ كَانَ لَا يُبْدِي الْعَوْرَةَ فَإِنَّهُ مَكْرُوهٌ

وَإِنْ كَانَ يُبْدِي الْعَوْرَةَ فَإِنَّهُ مُحَرَّمٌ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ تَقْصِيرَ اللِّبَاسِ بِلَا حَاجَةٍ كَبِيرًا وَتَرْكُ التَّعْبُدِ

نَعَمْ يَكْرَهُ تَقْصِيرَ اللِّبَاسِ فَوْقَ نِصْفِ السَّاقِ

فَوْقَ نِصْفِ السَّاقِ

أَخْرَجَ إِلَى نِصْفِ مَنْ أَعْلَى وَإِلَى الْكَعْبَيْنِ مِنْ أَسْفَلِ الْمِنْطَقَةِ هَذِهِ هِيَ لِبَاسُ الْمُسْلِمِ مَنْ نِصْفِ السَّاقِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَيَتَّبِعُ الْمَعْهَدَ فِي  
الْبَلَدِ إِنْ كَانَ النَّاسُ يَلْبَسُونَ إِلَى نِصْفِ تَلْبَسُ مِثْلَهُمْ وَإِنْ كَانُوا يَلْبَسُونَ إِلَى الْكَعْبِ تَلْبَسُ مِثْلَهُ

وَلَا تُخَالِفُ الْمَأْلُوفَ فِي الْبَلَدِ

مَا دَامَ أَهْلُ الْبَلَدِ عَلَى سَنَةِ

يَلْبَسُونَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ

هَذَا سَنَةٌ

أَوْ يَلْبَسُونَ إِلَى الْكَعْبِ هَذَا سَنَةٌ فَلَا تُخَالِفُ عَادَةَ الْبَلَدِ

تَكُونُ مِنْ أَهْلِ الشُّهْرَةِ

وَهَذِهِ فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ لِأَنَّ الشَّبَابَ الْآنَ صَارُوا يَقْصُرُونَ ثِيَابَهُمْ خِلَافَ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْبَلَدِ

وَصَارَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ يَتَّهَمُونَهم الآنَ يَتَّهَمُونَهم بِأَنَّهُم مِنَ الْإِرْهَابِيِّينَ أَوْ مِنَ الْإِنْسَانِ مَا يَعْمَلُ شَيْءٌ يَصْرِفُ أَنْظَارَ النَّاسِ إِلَيْهِ نَعَمْ

وَيَكْرَهُ تَقْصِيرَ اللِّبَاسِ وَطَوْلَهُ  
طَوْلُهُ يَعْنِي يَنْزُلُ عَنِ الْكَعْبَيْنِ هَذَا حَرَامٌ  
هَذَا الْبَالُ إِلَّا إِذَا اِحْتَاكَ إِلَى ذَلِكَ إِنْ كَانَ فِيهِ جُرُوحٌ أَوْ فِيهِ أَثَرُ شَيْبٍ  
يُسَدُّ التُّوبُ عَلَّشَانِ يُعْطَى مَا عِنْدَهُ مِنَ الْخَلِّ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ أَوْ الْمَرْأَةُ تُرْجَى تَوْبَهَا مِنْ أَجْلِ يَسْتُرُ عَقَبَيْهَا  
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُحِصَ لِلنِّسَاءِ أَنْ تُرْجَى مِنْ تَوْبِهَا قَدْرَ شَيْبٍ  
قَدْرَ شَيْبٍ أَوْ قَدْرٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْتُرَ عَقَبَيْهَا  
فَإِذَا اِحْتَاكَ إِلَى ائْتِزَالِ التُّوبِ عَنِ الْكَعْبَيْنِ  
أَهْ فَلَا بَأْسَ أَمَا بِدُونَ حَاجَةٍ  
هَذَا حَرَامٌ هَذَا هُوَ الْأَسْبَابُ

نَعَمْ  
وَيَكْرَهُ بِلَا أَهْ كِبَرًا إِذَا جَرَّ تَوْبُهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ الْبَيَّةَ  
هَذَا خِيَلَاءُ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ كَبْرٌ  
وَكَذَلِكَ إِذَا أُرْسِلَتْ عَنْ كَعْبَيْهِ بِدُونَ كِبَرٍ وَلَا خِيَلَاءَ هَذَا أَيْضًا حَرَامٌ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانَ أَسْفَلَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ إِلَّا  
فِي حَالَةِ الْحَاجَةِ إِلَى اِحْتَاكَ إِلَى ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ  
وَلَا حَظَّ قَوْلُهُ تَرْكُ التَّعَوُّدِ يَعْنِي لَا تُخَالِفُ عَادَةَ النَّاسِ  
إِذَا كَانَتْ عَادَتُهُمْ مَا تُخَالِفُ السَّنَةَ  
يَلْبَسُونَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ هَذَا سَنَةٌ  
مَا تَخَافُ إِذَا كَانُوا يَلْبَسُونَ إِلَى الْكَعْبِ مَا تُخَالِفُهُمْ وَتَرْفَعُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ  
اِتَّبِعِ الْمَتَّعُونَ فِي الْبَلَدِ  
لِنَا لَا يَسَاءُ الظَّنُّ بِكَ أَوْ تُصْبِحَ مَحَلًّا تَنْدُرُ لِلنَّاسِ

نَعَمْ  
عَفَا اللهُ عَنْكَ  
وَيَكْرَهُ تَرْكُ التَّعَوُّدِ  
أَيُّ بِمَا جَرَّ عَادَةَ الْبَلَدِ عَلَيْهِ مَا دَامَ أَنَّهُ سَنَةٌ وَلَمْ يُخَالِفِ السَّنَةَ فَلَا تُخَالِفُ أَهْلَ الْبَلَدِ  
هَذِهِ قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ وَفَائِدَةٌ يَجِبُ أَنْ الشَّبَابُ يَسْتَفِيدُوا مِنْهَا  
يَكْفِي تَقَفٌ عِنْدَ هَذَا

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ اِتِّخَاذِ الْقَلَمِ الْمَطْلِيِّ بِالذَّهَبِ وَالْكِتَابَةِ بِهِ؟ وَكَذَلِكَ الْقَلَمِ الْمَطْلِيِّ بِالْفِضَّةِ  
وَالْكِتَابَةِ بِهِ أَيْضًا

لَا يَجُوزُ  
لَا يَجُوزُ اِتِّخَاذُ الْمَطْلِيِّ بِالذَّهَبِ وَلَا بِالْفِضَّةِ  
لَا يَجُوزُ لِرِجَالٍ وَلَا لِلنِّسَاءِ  
هَذَا حَرَامٌ

نَعَمْ  
أَوْ اللَّيِّ رِيشتَهُ مِنْ ذَهَبٍ

نَعَمْ  
أَوْ فِضَّةً  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لُبْسُ الْخَاتَمِ أَوْ السَّاعَةِ؟ إِذَا هَلْ يَجُوزُ لُبْسُ الْخَاتَمِ أَوْ السَّاعَةِ إِذَا كَانَ مِنَ الذَّهَبِ الْإِبْيَظِّ؟ هَذَا مَا هُوَ  
بِذَهَبٍ

مَا هُوَ بِمَا يُسَمَّوْنَهُ ذَهَبًا وَمَا هُوَ بِذَهَبٍ يُسَمَّوْنَهُ ذَهَبًا لِأَنَّهُ تَمِيمٌ  
لِأَنَّهُ تَمِيمٌ

وَلَا مَا هُوَ بِذَهَبٍ؟ النَّهْيُ إِنَّمَا جَاءَ عَنِ الذَّهَبِ  
وَأَمَّا لُبْسُ غَيْرِهِ وَلَوْ كَانَ تَمِيمًا  
لَا بَأْسَ بِهِ

نَعَمْ



أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ الدُّخُولُ بِالْحَاتَمِ فِي الْحَمَامِ وَفِيهِ لَفْظُ الْجَلَالَةِ  
هَلْ كَرَاهَتُهُ كَرَاهَةُ تَنْزِيهِهِ؟ أَمْ كَرَاهَةُ تَحْرِيمِهِ؟ وَهَلْ يُقَاسُ عَلَيْهِ الْأُورَاقُ نَحْمَلُهَا فِي جُيُوبِنَا وَفِيهَا لَفْظُ الْجَلَالَةِ كَرَاهَةُ تَنْزِيهِهِ مَا هُوَ  
بِكَرَاهَةِ تَحْرِيمِ يَكْرَهُ كَرَاهَةُ تَنْزِيهِهِ  
وَالنَّفُودُ صَرُورِيٌّ دُخُولُكَ بِهَا  
لَوْ تَضَعُهَا عِنْدَ الْبَابِ أَخَذُوهَا السِّرَاقُ  
بِدُخُولِكَ بِالنَّفُودِ وَإِنْ كَانَ فِيهَا لَفْظُ الْجَلَالَةِ لِلْحَاجَةِ وَالصَّرُورَةِ إِلَى هَذَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ اِعْمَلْ فِي إِحْدَى الشَّرَكَاتِ الْكُبْرَى فِي تَوْزِيْعِ الْإِقْلَامِ  
وَلَدَيْنَا تَوْزِيْعُ الْأَقْلَامِ  
نَعَمْ وَلَدَيْنَا أَقْلَامٌ مَصْنُوعَةٌ مِنَ الْفِضَّةِ الْخَالِصَةِ وَفِي بَعْضِهَا جُزْءٌ مِنَ الذَّهَبِ وَهُوَ الرِّيْشَةُ أَوْ السِّنُّ  
السُّؤَالُ مَا حُكْمُ تَوْزِيْعِ هَذِهِ الْإِقْلَامِ؟ حَيْثُ اِعْمَلُ عِنْدَهُمْ مَنُذُوبًا لِلْمَبِيْعَاتِ  
هَذَا حَرَامٌ  
يَجِبُ الْكِتَابَةُ يَجِبُ الْكِتَابَةُ هَيْئَةً هَيْئَةً الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ عَنِ هَذِهِ الشَّرِكَةِ أَوْ الْكِتَابَةِ لِلْإِفْتَاءِ عَنِ هَذِهِ الشَّرِكَةِ مِنْ  
أَجْلِ أَنْ يُمْنَعُ مِنْ هَذَا الشَّيْءِ  
نَعَمْ

وَزَارَةُ التِّجَارَةِ تَمْنَعُهُمْ مِنْ هَذَا الشَّيْءِ  
هَذَا حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ تَرْوِيْجُهُ  
وَتَسْوِيْقِهِ بَيْنَ النَّاسِ وَهُوَ حَرَامٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ لَيْسَ الْحَاتَمُ فِي الْإِنْهَامِ وَمَا هِيَ الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ؟ لَا مَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِهَذَا  
يُلْبَسُ بِمَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِهِ وَهُوَ بِالْخَنْصَرِ  
أَوْ الْبِنَصْرِ  
وَفِي الْيَدِ الْمَيْسَرَى  
هَذَا الَّذِي جَرَتْ الْعَادَةُ نَعَمْ وَالْعَادَةُ مُعْتَبَرَةٌ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا كَانَ يَكْرَهُ لَيْسَ النَّعْلُ لَيْسَ نَعْلُهُ وَاجِدَةً وَالْمَشْيُ فِيهَا  
فَهَلْ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ لَيْسَ الشَّرِّ وَالْجَوَارِبِ وَالذُّرُوسِ فِي يَدٍ وَاجِدَةٍ ذُونَ الْاِخْرَى؟ أَيْ نَعَمْ يَدْخُلُ فِي هَذَا يُشْبِهُ الْمَشْيَ بِنَعْلٍ وَاجِدٍ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ فِي بَعْضِ الْبُلْدَانِ يُنْكَرُونَ الدُّخُولَ إِلَّا إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا إِلَى هَذَا يُمَكِّنُ رِجْلَهُ فِيهَا جُرْحٌ أَوْ يَدُهُ فِيهَا جُرْحٌ يَحْتَاجُ إِلَى  
أَنَّهُ يَضَعُ عَلَيْهَا الشَّرَابَ لَا بَأْسَ هَذَا لِلْحَاجَةِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ فِي بَعْضِ الْبُلْدَانِ يُنْكَرُونَ الدُّخُولَ  
بِالنِّعَالِ إِلَى الْحَمَامِ وَأَمَاكِنِ الْوُضُوءِ بِشِدَّةٍ  
وَهَذَا فِي بِلَادِ الْعَجَمِ

السُّؤَالُ مَا حُكْمُ الدُّخُولِ لِلْحَمَامَاتِ؟ وَأَمَاكِنِ الْوُضُوءِ بِهَذِهِ النِّعَالِ؟ يُنْهَى عَنِ الدُّخُولِ الْحَمَامِ حَافِيًا لِأَنَّ مِنْ نِعَالٍ  
لَكِنْ يَكُونُ لَهُ نِعَالٌ خَاصَّةٌ يَكُونُ لِلْحَلَاءِ أَوْ لِلْحَمَامَاتِ نِعَالٌ خَاصَّةٌ مَا هِيَ بِالنِّعَالِ الَّتِي يُلْبَسُهَا وَيَمْشِي بِهَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ  
صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا يَقُولُ هَلْ الْمَشْيُ بِنَعْلٍ وَاجِدَةٍ مَكْرُوهٌ أَوْ حَرَامٌ؟ وَكَلِمَةُ مَكْرُوهٌ كَرَاهَةُ تَنْزِيلِ  
نَعَمْ

وَكَلِمَةُ مَكْرُوهٌ إِذَا جَاءَتْ فِي النُّطْمِ وَفِي غَيْرِهِ  
مَتَى تَكُونُ حَرَامًا؟ وَمَتَى تَكُونُ لِلتَّنْزِيهِ؟ عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمَكْرُوهُ تَنْزِيهِهُ  
أَمَّا عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ يُطْلَقُونَ الْمَكْرُوهَ عَلَى نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الْمَشْيُ حَافِيًا؟ مَخْصُوصًا بِالْمَشْيِ  
إِلَى الْمَسْجِدِ أَمْ إِلَى الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ؟ فِي كُلِّ شَيْءٍ غَيْرِ الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ مَا عَلَيْهِ صَرَرٌ قَالَ لَكَ إِذَا كَانَ  
الطَّرِيقُ مُمَهَّدًا فَيَنْبَغِي أَلَّا تَمَشِيَ حَافِيًا إِحْبَانًا  
نَعَمْ

عَلَّشَانِ رِجْلَكَ مَا تَصِيرُ رَقِيقَةً وَمُتْرَفَةً  
وَلَوْ اِخْتَجَّتْ فِيمَا بَعْدَ تَمَشِي حَافِيًا لَكَ عِنْدَكَ مِرَانٍ عَلَى هَذَا وَعِنْدَكَ قُوَّةٌ عَلَى هَذَا  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يُوجَدُ فِي بَعْضِ النِّعَالِ لِلنِّسَاءِ وَالرِّجَالِ شَعْرٌ صِنَاعِيٌّ فَهَلْ يَجُوزُ لُبْسُهُ؟ وَكَذَلِكَ الشَّعْرُ الطَّبِيعِيُّ إِذَا كَانَ النِّعَالُ هَلْ يَجُوزُ لُبْسُهُ لِلرِّجَالِ؟ لَا مَا يَجُوزُ لُبْسُهُ لِلرِّجَالِ وَلَوْ كَانَ صِنَاعِيٌّ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هُنَاكَ أَخَذِيَّةٌ لِلأَطْفَالِ فِيهَا صَوْتٌ يَلْبَسُونَ فِيهَا صَوْتٌ إِيَّهَ يَلْبَسُونَهَا لِلتَّسْلِيَةِ وَالْمَشْيِ عَلَيْهَا فَمَا حُكْمُهَا؟ وَهَلْ تُشْبِهُ نِعَالَ الْيَهُودِ؟ نَعَمْ مَا يَعُودُ الْأَقْفَالُ عَلَى لُبْسِ النِّعَالِ الَّتِي لَهَا صَوْتٌ مَا يَعُودُونَ عَلَى هَذَا الشَّيْءِ يُجَنَّبُونَ هَذَا الشَّيْءَ وَيُرْتَبُونَ عَلَى السَّنَةِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَشْكِلُ عَلَى وَجْهِ أَبَاكَ إِزْأَالَ اللَّيْبَاسِ تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ لِمَنْ بِهِ عَيْبٌ فَايْلٌ تَوْضِيحِهِ

إِذَا كَانَ رَجُلًا فِيهَا جُرْحٌ أَوْ فِيهَا وَتَرَخِي اللَّيْبَاسِ عَلَّشَانِ يَسْتُرُهَا مَا فِي بَاسٍ نَعَمْ

هَذَا مَا هُوَ مُشْكِلٌ كَيْفَ يَشْكِي؟ نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا بَدَأْتُ بِالسَّلَامِ وَأَنَا جَالِسٌ عَلَى مَارَّةٍ فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ إِذَا بَدَأْتُ بِالسَّلَامِ إِيَّهَ وَأَنَا جَالِسٌ عَلَى مَارَّةٍ مَا تَسَلَّمَ الْمَارَّةُ مَا يَسَلِّمُ الْجَالِسُ مَا يَسَلِّمُ الْمَاشِي يَسَلِّمُ الْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ وَيَسَلِّمُ الرَّكِيبَ عَلَى الْمَاشِي وَيَسَلِّمُ الْقَلِيلَ عَلَى الْكَثِيرِ هَكَذَا السَّنَةُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يُعْتَبَرُ التَّوَقُّيعُ مِنَ الْبِدْعِ الْمُحَدَّثَةِ؟ وَأَنَّ السَّنَةَ هُوَ إِتْخَاذُ الْخَاتَمِ مِثْلَ خَاتَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ إِتْخَاذُ الْخَاتَمِ مُبَاحٌ مَا هُوَ مِنَ السَّنَةِ مُبَاحٌ وَالتَّوَقُّيعُ مُبَاحٌ كِلَاهُمَا مُبَاحٌ الْحَمْدُ بِهِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا عَمِلْتُ بِالسَّنَةِ فِي هَذَا الْوَقْتِ وَمَشَيْتُ فِي الشَّارِعِ حَافِيًا يُنْكَرُ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ فَمَا هُوَ الرَّدُّ عَلَيْهِمْ وَهَلْ أَنْزَكُ هَذِهِ السَّنَةَ بِسَبَبِ هَذَا الْإِنْكَارِ وَالِاسْتِعْرَابِ؟ أَيُّ نَعَمْ إِذَا كَانَ فِيهِ اسْتِعْرَابٌ وَإِسْتِنْكَارٌ أَنْزَكُوهُ أَنْزَكُوهُ عَلَّشَانِ مَا يَصِيرُ فِيهِ إِسَاءَةٌ ظَنٌّ أَوْ يَكُونُ فِيهِ مُشَاجَرَةٌ هَذَا إِذَا كَانَ مَا فِيهِ إِثَارَةٌ شَيْءٍ وَلَا إِثَارَةٌ جِدَالٍ تَمْشِي أَمَّا إِذَا كَانَ فِيهِ فَرَسٌ جِدَالٍ وَاسْتِعْرَابٌ أَنْزَكُوهُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا أَعْمَلُ بِالْحَدَى دَوْرَ الْأَيْتَامِ وَغَالِبِيَّتِهِمْ مِنَ اللَّقْطَاءِ وَإِذَا ذَكَرَ عِنْدَهُمْ مَوْضُوعٌ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ أَوْ الدُّعَاءِ لَهُمَا فِي الدَّرَاسَةِ أَوْ غَيْرِهَا أَنْزَكُوا ذَلِكَ وَاسْتَعْرَبُوا مِثْلَ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ وَيَحْتَجُّونَ بِأَنْ لَيْسَ لَهُمْ أَبَاءٌ وَغَيْرُ مَعْرُوفِينَ وَإِنْ أَبَاءَهُمْ السَّبَبُ فِي وُجُودِهِمْ فِي هَذَا الْمَكَانِ بَلْ إِنْ بَعْضَهُمْ يَلْعَنُهُ وَيَدْعُو عَلَيْهِمْ

وَإِنَّهُمْ حُرْمُوا مِنْ هَذِهِ النِّعْمَةِ بِسَبَبِهِمْ السُّؤَالُ مَاذَا تَوْجَّهُونَنَا؟ وَهَلْ نُدْرَسُهُمْ مِثْلَ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ؟ أَيُّ نَعَمْ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ وَالدُّعَاءِ لِلْوَالِدَيْنِ وَلَا هُوَ أُمَّةٌ مَعْرُوفَةٌ اللَّقِيظُ أُمَّةٌ مَعْرُوفَةٌ بِلا شَكِّ أَمَّا أَبُوهُ فَهُوَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ وَالعِبَادُ بِاللَّهِ لَكِنْ مَعَ هَذَا قُلْنَا لَوْ أَسَاءَ إِلَيْكُمْ لَوْ أَسَاءَ إِلَيْكَ وَالذِّكُّ تَبَرُّوا بِهِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ ثَبِتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ شَرِبَ وَاقِفًا أَلَا يُعْتَبَرُ هَذَا خَاصًّا بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ لِأَنَّهُ لَمَّا رَأَى مَنْ قَالَ إِنَّهُ خَاصٌّ بِالنَّبِيِّ الْأَصْلِ التَّشْرِيعُ إِلَّا إِذَا دَلَّ دَلِيلٌ عَلَى الْخُصُوصِيَّةِ إِيْشَ يَقُولُ؟ يَقُولُ سَلَّمَكَ اللهُ أَلَا يُعْتَبَرُ هَذَا خَاصًّا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَذَلِكَ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَشْرَبُ وَاقِفًا فَقَالَ قَدْ شَرِبَ مَعَكَ الشَّيْطَانُ

لا ما هُوَ خاصٌّ بالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

هَذَا لِيبَيِّنَ الْجَوَازَ

الرَّسُولُ إِذَا نَهَى عَنْ شَيْءٍ

ثُمَّ فَعَلَهُ

هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ النِّهْيَ لِلْكَرَاهَةِ وَلَيْسَ لِلتَّحْرِيمِ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَهُ لِأَجْلِ أَنْ يَبَيِّنَ لِلنَّاسِ أَنَّ هَذَا لَيْسَ مُحَرَّمًا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ بِالْأَمْسِ جَمَعَتْ بَيْنَ صَلَاتِي الْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ

فِي نَزْوِلِ الْمَطَرِ

وَلَمْ يُكْرَ ذَلِكَ أَحَدٌ مِنْ جَمَاعَةِ الْمَسْجِدِ فَهَلْ يُلْحَقُنِي إِثْمٌ بِهَذَا الْفِعْلِ؟ فَارْجُو التَّوْضِيحَ وَالْبَيَانَ وَمَتَى اجْمَعُ؟ إِذَا كَانَ الْحَارَةُ الَّتِي أَنْتُمْ

فِيهَا تَبْرُؤُ عَلَيْهَا مَطَرٌ وَالشَّوَارِعُ تَمْتَشِي فَلَا بَأْسَ بِالْجَمْعِ

أَمَّا إِذَا الْحَارَةُ يَابَسَتْ أَوْ الْمَطَرُ قَلِيلٌ الرِّيَاضِ الْبَارِحُ مِنْهُ شَيْءٌ يَابِسٌ مَا جَاءَ مَطَرٌ إِبْدَ

وَمِنْهُ شَيْءٌ تَمْتَشِي آهَ الشَّعْبَانَ وَتَمْتَشِي الْأَسْوَاقَ

هَذَا يَخْتَلِفُ اخْتِلَافَ الْحَارَاتِ

نَعَمْ

اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَفْتَيْتُمْ فِي ذُرُوسٍ سَابِقَةٍ بِتَحْرِيمِ تَعْلِيْقِ الْإِعْلَانَاتِ وَالْفَتَاوَى فِي الْمَسَاجِدِ وَعِنْدَمَا أُخْبِرْتُ

أَمَامَ الْمَسْجِدِ فِي جِينَا قَالَ لَيْسَ عَلَى هَذَا دَلِيلٌ فَهَلْ هُنَاكَ دِينٌ عَلَى تَحْرِيمِ تَعْلِيْقِ مَا فِي الْمَسَاجِدِ

أَنَا مَا قُلْتُ بِالتَّحْرِيمِ أَقُولُ مَا يَنْبَغِي هَذَا

مَا يَنْبَغِي تَعْلِيْقُ هَذَا فِي الْمَسَاجِدِ

لِأَنَّ الْمَسَاجِدَ لَيْسَتْ مَحَلًّا لِتَعْلِيْقِ الْإِعْلَانَاتِ وَالنَّشْرَاتِ وَيَشْغَلُ الْمُصَلِّينَ وَيَفْتَحُ الْمَجَالَ لِلْمُخَرِّفِينَ الَّتِي يَدُسُّونَ الْأُمُورَ عَلَى النَّاسِ

أَنْتُمْ يَجْدَعُونَ بِالْمَسَاجِدِ مَنْشُورَاتٍ يَجْدَعُونَ بِهَا أَوْ خُرَافَاتٍ دَعَايَاتٍ لِلْبِدْعِ فَإِعْلَاقُ الْبَابِ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ وَتَجْنِيبُ مِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ لَا

شَكَّ أَنَّ هَذَا هُوَ الْأَحْوَطُ وَالْمُتَعَيِّنُ

نَعَمْ

وَالَّذِي يَقُولُ لَكَ هَذَا مَا عَلَيْهِ دَلِيلٌ هَذَا مَعْنَاهُ يَبِي يُعَايِدُ بِكَيْفِهِ

صَارَ يَبْعَايِدُ كُلَّهُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ

أَنْتَ بَلَعْتَ وَخَلَّصْتَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ أَنَا عَلَى وَشَكِّ السَّفَرِ لِبِلَادِ الْكُفَّارِ وَلَكِنِّي يَقُولُ سَلَّمَكَ اللهُ أَنَا عَلَى وَشَكِّ السَّفَرِ لِبِلَادِ

الْكُفَّارِ وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَى نَفْسِي مِنَ الْحَرَامِ وَالنَّظَرِ الْمُحَرَّمِ فَهَلْ يَجُوزُ لِي الزَّوْجُ بِنَيْتِ الطَّلَاقِ إِلَى أَنْ أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي دُونَ عِلْمِهِمْ؟

لَا مَا يَجُوزُ هَذَا هَذِهِ مُتَعَةً مُبَيَّنَةً مُتَعَةً مُبَيَّنَةً مَنُوبَةً فَتَجَنَّبْ هَذَا تَزْوُجَ بِنَيْتِ الرَّغْبَةِ فِي الزَّوْجِ فَإِذَا مَا صَلَّخْتَ لَكَ تُطْلِفُهَا وَإِنْ صَلَّخْتَ

تَسْتَمِرُّ مَعَكَ

إِيْشِ الدَّاعِي أَنْكَ تَنْوِي الطَّلَاقَ؟ مَا يَخْتَاجُ تَنْوِيَهُ

تَزْوُجَ بِنَيْتِ الرَّغْبَةِ فِي الزَّوْجِ

فَإِنَّ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ النَّاطِمُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَيَكْرَهُ تَقْصِيرَ اللِّبَاسِ بِلَا حَاجَةٍ كَبِيرًا وَتَرْكِ التَّعَوُّدِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ

فِي هَذَا النَّيْتِ ثَلَاثُ مَسَائِلَ فِي اللِّبَاسِ

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى تَقْصِيرُهُ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ تَطْوِيلُهُ

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ تَرْكُ الْمُتَعَوُّدِ وَهُوَ الْمَأْلُوفُ فِي الْبَلَدِ

أَمَّا الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى وَهِيَ تَقْصِيرُ اللَّيْبِاسِ  
اللَّيْبِاسُ الرَّجُلُ بِالنِّسْبَةِ لِلرَّجُلِ مَا بَيْنَ نِصْفِ السَّاقِ إِلَى الْكَعْبِ  
مَا بَيْنَ نِصْفِ السَّاقِ إِلَى الْكَعْبِ  
فَمَا ارْتَفَعَ عَنِ نِصْفِ السَّاقِ فَهُوَ مَكْرُوهٌ  
وَإِنْ ارْتَفَعَ عَنِ الرُّكْبَةِ فَهُوَ مُحَرَّمٌ  
ارْتَفَعَ عَنِ الرُّكْبَةِ فَهُوَ مُحَرَّمٌ  
وَمَا بَيْنَ الرُّكْبَةِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ مَكْرُوهٌ  
وَمَا نَزَلَ عَنِ الْكَعْبِ فَهُوَ مُحَرَّمٌ وَإِسْبَالٌ  
إِلَّا فِي مَسْأَلَةٍ إِذَا اِحْتَاَجَ إِلَى انْزَالِهِ لِيَسْتُرَ عَيْنًا فِي رِجْلِهِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ  
وَالْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ وَهِيَ تَرْكُ الْمَأْلُوفِ فِي الْبَلَدِ  
عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ لَا يَلْبَسَ لِبَاسَ الشُّهُرَةِ وَهُوَ مَا يُخَالِفُ عَادَةَ الْبَلَدِ  
فَإِذَا كَانَ أَهْلُ الْبَلَدِ يَلْبَسُونَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ يَلْبَسُ مِثْلَهُمْ  
إِذَا كَانُوا يَلْبَسُونَ إِلَى الْكَعْبِ يَلْبَسُ لَهُمْ لِأَنْ لَا يَكُونَ مَحَلًّا لِنِقَادِهِمْ  
نَعَمْ

وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَإِنَّهَا تُرْخِي ثِيَابَهَا  
مِنْ وَرَائِهَا  
لِيَسْتُرَ عَفْيِي وَلَوْ سَجِبَتْ عَلَى الْأَرْضِ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ أَنْ يَسْحَبَ ثَوْبُ الْمَرْأَةِ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْتُرَ عَفْيَهَا  
لِأَنَّهَا كُلُّهَا عَوْرَةٌ  
وَعَدَا الْمَسْأَلَةَ الْإِنِّ فَصَارَ الرَّجَالُ يُسْبِلُونَ الثِّيَابَ  
وَصَارَتِ النِّسَاءُ تَقْصُرُ الثِّيَابَ  
وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ أَنَّهُ مِنْ مُخَالَفَةٍ لِمَا أَمَرَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنِّسْبَةِ لِلرَّجَالِ وَبِالنِّسْبَةِ لِلنِّسَاءِ  
نَعَمْ

وَلِلرَّجُلِ يَكْرَهُ عَرْضَ زِيْقِ بِنَصِّهِ  
وَلَا يَكْرَهُ الْكَتَانُ فِي نِيَابِخِ تَطْرِيْرِ الثَّوْبِ  
يُبَاحُ تَطْرِيْرُ  
الثَّوْبِ

بِالْحَرِيْقِ بِالْحَرِيْرِ  
عَلَى الْأَكْمَامِ  
وَعَلَى الْجَنِيْبِ  
يُبَاحُ أَنْ يُطْرَرَ بِالْحَرِيْرِ  
أَنْ تَعْمَلَ الْأُرْرَارُ مِنَ الْحَرِيْرِ لِبِنَةِ الْجَنِيْبِ هَذَا شَيْءٌ جَائِزٌ لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ لَا يَتَجَاوَزَ أَرْبَعَةَ أَصَابِعَ كَمَا فِي الْحَدِيثِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُحْصَ فِي الْعِلْمِ فِي حُدُودِ أَرْبَعَةَ أَصَابِعَ  
نَعَمْ

الرَّجُلُ لَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ إِلَّا الْحَرِيْرُ  
وَأَمَّا غَيْرُهُ مِنَ الْأَقْمِشَةِ فَيُبَاحُ وَلَوْ كَانَ تَمِيْنًا كَالْكَتَانِ وَالْفُطْنِ وَأَمَّا الصُّوفُ جَمِيْعُ أَنْوَاعِ الْأَقْمِشَةِ يُبَاحُ لِلرَّجُلِ مَا عَدَا الْحَرِيْرَ بِشَرْطِ  
أَنْ لَا تَكُونَ مَلَابِسَ لِلنِّسَاءِ  
الرَّجُلُ لَا يَتَشَبَّهُ بِالنِّسَاءِ وَالْمَرْأَةُ لَا تَتَشَبَّهُ بِالرَّجَالِ  
الرَّجُلُ لَا يَلْبَسُ مَلَابِسَ النِّسَاءِ  
لَا يَلْبَسُنَّ مَلَابِسَ الرِّجَالِ  
نَعَمْ

وَيَحْسُنُ حَمْدُ اللَّهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ وَلَا سِيْمًا فِي لُبْسِ ثَوْبٍ مُجَدِّدٍ  
لَمَّا فَرَّغَ مِنْ بَيَانِ أَنْوَاعِ الْمَلَابِسِ أَنْ يُبَيِّنَ الذِّكْرَ الَّذِي يُقَالُ عِنْدَ لُبْسِ الْجَدِيْدِ  
لِأَنَّ هَذِهِ الْمَلَابِسَ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
قَالَ تَعَالَى يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْءَاتِكُمْ  
وَرِيْشَةً وَالرِيْشُ هُوَ الرِيْشَةُ  
فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا إِبَاحَ بَلْ أَوْجِبَ سِتْرَ الْعَوْرَةِ  
أَوْجِبَ سِتْرَ الْعَوْرَةِ

وَأَبَاحَ تَرْتِيْنُ وَالنِّسَاءَ وَالتَّجْمُلَ إِنَّ اللهَ جَمِيْلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ وَلَكِنْ مَعَ شُكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ الَّتِي مَنُّ بِهَا عَلَى عِبَادِهِ فَأَوْجَدَ لَهُمْ مَا يَسْتُرُ عَوْرَاتِهِمْ وَأَوْجَدَ لَهُمْ مَا يَتَّجَمَلُونَ بِهِ هَذَا مِنْ نِعَمِ اللهِ فَيَجِبُ أَنْ يَشْكُرَ سُبْحَانَهُ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ  
نَعَمْ

وَيَحْسُنُ حَمْدُ اللهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ  
وَلَا سِيِّمًا فِي لُبْسِ ثَوْبٍ مُجَدِّدٍ  
وَتَحْمُدُ اللهَ إِذَا لَبِسْتَ الْجَدِيْدَ مِنَ الثِّيَابِ  
لَأَنَّ هَذِهِ نِعْمَةٌ مِنْ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَحَمْدَهُ عَلَيْهَا

نَعَمْ  
وَقُلْ عِشْ حَمِيْدًا تُسَدِّدُ  
وَيُنْبَغِي أَنْ تَقُولَ لِأَخِيكَ إِذَا لَبِسَ جَدِيْدًا أَنْ تَقُولَ لَهُ تَبْلِي وَيُخَلِّفُ تَبْلِي وَيُخَلِّفُ اللهُ  
أَبْلَى وَأَخْلُقُ  
اللهُ جَلَّ وَعَلَا يُخَلِّفُ عَلَيْكَ مَا أَنْتَهِى اسْتِعْمَالُهُ  
بِأَحْسَنَ مِنْهُ  
وَتَدْعُو لَهُ أَيْضًا

تَقُولُ لَهُ لَبِسْتَ جَدِيْدًا وَعِشْ حَمِيْدًا وَمِتْ شَهِيدًا هَذَا دُعَاءٌ طَيِّبٌ نَعَمْ وَمَنْ يَرْتَضِي أَدْنَى اللِّبَاسِ تَوَاضَعًا سَيَكْسَى الثِّيَابَ الْعَبْقَرِيَّةَ نَعَمْ  
يُنْبَغِي التَّوَاضُعُ فِي اللِّبَاسِ التَّوَاضُعُ فِي اللِّبَاسِ وَمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ فَلَا يُسْرِفُ الْإِنْسَانُ فِي الْمَلَابِسِ الْفَاجِرَةِ لَا بَأْسَ إِنَّهُ يَتَّخِذُ ثِيَابَ  
زِينَةٍ لِلْمُنَاسِبَاتِ

قَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّخِذُ لِلْمُنَاسِبَاتِ لِبَاسًا  
وَلَا أَمَّا فِي سَائِرِ الْأَحْوَالِ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مُتَوَسِّطًا فِي لِبَاسِهِ  
لَا يَلْبَسُ مِنَ الْفَاجِرِ وَلَا يَلْبَسُ مِنَ الرَّدَى  
وَهُوَ يَقْدَرُ بَلَّ يَتَوَسَّطُ

نَعَمْ  
تَبَارَكَ لِمَا الْمَدُّ خَلَقَهُ

نَعَمْ  
أَمَّا إِذَا كَانَ يَلْبَسُ أَدْنَى اللِّبَاسِ مِنْ بَابِ الْبُخْلِ  
هَذَا لَا يَجُوزُ

إِنَّ اللهَ إِذَا أَنْعَمَ نِعْمَةً عَلَى عَبْدِهِ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَهَا عَلَيْهِ  
فَالتَّوَاضُعُ فِي اللِّبَاسِ إِنْ كَانَ مِنْ بَابِ أَوْ لُبْسِ الدُّنْيَا مِنَ الثِّيَابِ  
إِنْ كَانَ الْقَصْدُ مِنْهُ التَّوَاضُعُ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ  
وَإِنْ كَانَ الْقَصْدُ مِنْهُ الْبُخْلُ هَذَا لَا يَجُوزُ

نَعَمْ  
تَبَارَكَ ذُو الْمِنِّ الْمُدَبِّرِ خَلَقَهُ بِمَا شَاءَهُ مِنْ غَيْرِ مَنْعٍ مَسْرِدٍ  
هَذَا ثَنَاءٌ عَلَى اللهِ جَلَّ وَعَلَا

وَتَبَارَكَ هَذِهِ اللَّفْظَةُ لَا تَقَالُ إِلَّا فِي حَقِّ اللهِ جَلَّ وَعَلَا  
كَمَا قَالَ تَعَالَى تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ  
وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ  
قَالَ تَعَالَى فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ  
فَهَذِهِ اللَّفْظَةُ لَا تَقَالُ إِلَّا فِي حَقِّ اللهِ  
وَمَعْنَاهَا تَبَيُّهُ الْبِرْكَاتِ وَدَوَامُهَا  
تَبَيُّهُ الْبِرْكَاتِ وَالْخَيْرِ

وَدَوَامُ ذَلِكَ

هَذَا لَا يُقَالُ إِلَّا فِي حَقِّ اللهِ فَلَا تَقُولُ تَبَارَكَتْ عَلَيْنَا يَا فَلَانُ أَوْ تَبَارَكَتْ عَلَيْنَا يَا فَلَانُ مِثْلَ مَا يَقُولُوا بَعْضَ الْعَوَامِّ وَالْجُهَالِ هَذَا لَا يَجُوزُ  
إِمَّا أَنْ تَقُولَ أَنْتَ مُبَارَكٌ أَوْ بَارَكَ اللهُ فِيكَ هَذَا لَا بَأْسَ أَمَّا أَنْ تَقُولَ تَبَارَكَتْ عَلَيْنَا أَوْ تَبَارَكَتْ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ تُبَارِكَ بِكَ هَذَا لَا يَجُوزُ نَعَمْ  
تَبَارَكَ ذَلِكَ مِنَ الْمُدَبِّرِ خَلَقَهُ ذُو الْمِنِّ؟ يَعْنِي عَطَا الْمِنِّ الْمُرَادَ بِهِ الْعَطَاءُ وَالْجُودُ

نَعَمْ

مُدَبِّرٌ خَلَقَهُ

حَسَبَ حِكْمَتِهِ سُبْحَانَهُ

فَيُعْطِي هَذَا وَيَمْنَعُ هَذَا

وَيُعْطِي هَذَا وَيُفْقِرُ هَذَا

هَذَا مِنْ تَدْبِيرِهِ سُبْحَانَهُ لِحِكْمَةِ بِالِغَةِ يُدَاوِلُ بَيْنَ عِبَادِهِ وَيَجْعَلُ هَذَا غَنِيًّا وَهَذَا فَقِيرًا لِأَجْلِ مَصَالِحِهِمْ وَهُوَ أَعْلَمُ سُبْحَانَهُ بِمَا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الْغِنَى وَلَوْ اِفْتَقَرَ لِأَفْسَدَ ذَلِكَ عَلَيْهِ دِينًا وَمِنْهُمْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الْفَقْرُ وَلَوْ اسْتَعْنَى لِأَفْسَدَ ذَلِكَ عَلَيْهِ دِينَهُ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلِيمٌ حَكِيمٌ

وَأَيْضًا فِي كَوْنِ الْعِبَادِ بَعْضُهُمْ فَقِيرٌ وَبَعْضُهُمْ غَنِيٌّ عِمَارَةٌ لِلْكَوْنِ

لَوْ كَانُوا كُلُّهُمْ أَغْنِيَاءَ تَعَطَّلَتْ الْأَعْمَالُ

وَلَوْ كَانُوا كُلُّهُمْ فَقَرَاءَ أَيْضًا تَعَطَّلَتْ الْمَصَالِحُ

اللَّهُ جَعَلَ بَعْضَهُمْ غَنًى وَجَعَلَ بَعْضَهُمْ فَقِيرًا لِأَجْلِ أَنْ يَتَعَاوَنُوا

هَذَا بِمَالِهِ وَهَذَا بِعَمَلِهِ

هَذَا بِمَالِهِ وَهَذَا بِعَمَلِهِ

تَتَنظَّمُ مَصَالِحُ الْعِبَادِ

نَعَمْ

تَبَارَكَ ذُو الْمَنْ أَلَمْ خَلَقَهُ بِمَا شَاءَ مِنْ غَيْرِ مَنَعٍ مَسْرِدٍ

مِنْ غَيْرِ بُخْلِ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا كَرِيمٌ جَوَادٌ

اللَّهُ كَرِيمٌ جَوَادٌ

لَا حَدَّ لِعَطَائِهِ وَمِنَهُ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَمُنُّ عَلَى عِبَادِهِ بِالْعَطَاءِ يَدُهُ سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَا نِهَائِيَّةَ لِحُودِهِ وَكَرَمِهِ وَلَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدَهُ شَيْئًا فَهُوَ يُنْفِقُ عَلَى عِبَادِهِ وَلَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ خَزَائِنِهِ

وَاللَّهُ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَنْقُصُ مَعَ كَثْرَةِ الْإِنْفَاقِ

أَنْظُرُوا مَاذَا أَنْفَقَ عَلَى عِبَادِهِ

مُنْذُ أَنْ خَلَقَهُمْ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ

وَلَمْ يَنْقُصْ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدَ أَوْ شَيْءٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

كُلُّهَا أَعْمَالُهُ مَبْنِيَّةٌ الْحِكْمَةَ لَا يَفْعَلُ شَيْئًا عَبَثًا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

كُلُّ أَعْمَالِهِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْحِكْمَةِ

سِوَاءَ ظَهَرَتْ لَنَا أَوْ لَمْ تَظْهَرْ لَنَا

لَكِنْ نَعْتَوِدُ أَنَّ اللَّهَ وَأَنَّهُ لَا يَفْعَلُ شَيْئًا عَبَثًا أَبَدًا

يُقَدِّرُ الْأَمْرَاضَ وَالْفَقْرَ وَالْمَصَائِبَ لِحِكْمَةِ مَصَالِحِ الْعِبَادِ

تُقَدِّرُ الصِّحَّةَ وَالْغِنَى

حِكْمَةٌ فَهُوَ جَلَّ وَعَلَا مَا يَفْعَلُ شَيْءٌ إِلَّا لِحِكْمَةٍ

لِعِبَادِهِ

نَعَمْ

فَلَيْسَ بِمَسْئُولٍ وَلَكِنَّ مَسَائِلَ بَرِيَّتِهِ عَمَّا يَقُولُونَ فِي غَدِيٍّ

قَالَ تَعَالَى لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ لِكَمَالِ حِكْمَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

لِكَمَالِ حِكْمَتِهِ

فَلَا شَيْءَ إِلَّا وَهُوَ لِحِكْمَةٍ

لَكِنْ قَدْ وَقَدْ لَا قَدْ لَا نَعْلَمُهُ

وَأَمَّا الْعِبَادُ فَإِنَّهُمْ يُسْأَلُونَ عَنْ أَعْمَالِهِمْ

لَأَنَّهُمْ يَعْمَلُونَ أَعْمَالًا غَيْرَ لَاقِيَةٍ

فِي الْغَالِبِ

الْعِبَادُ يَخْطُونَ وَيُصِيبُونَ

أَمَّا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فَأَعْمَالُهُ كُلُّهَا عَلَى الْحِكْمَةِ وَالسَّدَادِ وَمَصَالِحِ الْعِبَادِ فَهُوَ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ لِكَمَالِ حِكْمَتِهِ جَلَّ وَعَلَا

نَعَمْ

لَا مُجَرَّدَ مَشِيئَتِهِ لِأَنَّ فِيهِ مَنْ يَقُولُ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ لِمَجَرَّدِ مَشِيئَتِهِ وَرُبُوبِيَّتِهِ هُوَ لَاءِ الَّذِينَ يُسْأَلُونَ الْحِكْمَةَ

بَلْ يَقُولُ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ

لِرَبِّ سُبْحَانَهُ وَلِحِكْمَتِهِ لِلْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا

لَأَنَّهُ مَا لَكَ الْمَلِكُ تَصَرَّفَ فِي عِبَادِهِ كَيْفَ يَشَاءُ  
وَلَأَنَّهُ لَا يَفْعَلُ شَيْئاً إِلَّا لِحِكْمَةٍ  
حَكْمَةٌ بِالْعَمَّةِ

نَعَمْ

وَعَشْرَةُ الزَّوْجَةِ وَأَدَابِ الْجَمَاعِ وَالْقِسْمِ

مِنْ سُنَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْكُونِيَّةِ

إِنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ

الذَّكَرَ وَالْأُنثَى

مِنْ كُلِّ شَيْءٍ

مِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ

تَذَكَّرُونَ أَنَّ خَالِقَ الْأَزْوَاجِ هُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَاللَّهُ فَرَدًّا أَحَدٌ صَمَدٌ

فَخَالِقُ الْأَزْوَاجِ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

فَسُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تَنْبَتِ الْأَرْضُ مِنْ أَنْفُسِهِمْ

وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ حِكْمَتِهِ خُلِقَ مِنْ كُلِّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ زَوْجَيْنِ

مِنْ أَجْلِ يَحْصُلَ التَّوَالُدُ

مِنْ أَجْلِ أَنْ يَحْصُلَ التَّوَالُدُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ

وَيَبْقَى النَّوْعُ

مِنْ كُلِّ شَيْءٍ

حَتَّى فِي حَتَّى فِي الْأَشْجَارِ حَتَّى فِي الْحَيَوَانَاتِ حَتَّى فِي الطُّيُورِ حَتَّى فِي السِّبَاعِ وَالْوُحُوشِ كُلِّ شَيْءٍ تَجِدُ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ زَوْجَيْنِ الذَّكَرَ

وَالْإُنثَى وَهَذَا يَلْفَحُ هَذَا يَنْتُجُ عَنْ ذَلِكَ يَنْتُجُ عَنْ ذَلِكَ بَقَاءَ

الْجِنْسِ وَالنَّوْعِ

وَيَسْتَمِرُّ إِلَى أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَمِنْ ذَلِكَ فِي بَنِي آدَمَ خُلِقَ الذَّكَرُ وَالْأُنثَى

مِنْ بَنِي آدَمَ

مِنْ أَجْلِ بَقَاءِ الْإِنْسَانِ بَأَنَّ لَا يَنْقَرِضَ هَذَا الْإِنْسَانُ وَرَكِبَ الشَّهْوَةَ فِي الذُّكُورِ وَفِي الْإِنَاثِ

رَكِبَ الشَّهْوَةَ فِي الْإِنْتَيْنِ

لَوْ كَانَ مَا هُنَاكَ شَهْوَةٌ مَا حَصَلَ إِجْتِمَاعٌ وَتَزَاوُجٌ

مِنْ حِكْمَتِهِ أَنَّهُ رَكِبَ الشَّهْوَةَ فِي الذَّكَرِ وَالْأُنثَى

وَشَرَعَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ تُصْرَفَ هَذِهِ الشَّهْوَةُ فِيمَا يُفِيدُ

فِيمَا يُفِيدُ وَيَنْفَعُ وَلَا تَضِيعُ وَتُهْدَرُ

فِيمَا يَكُونُ صَرّاً عَلَى الْمُجْتَمَعِ

فَهَذِهِ الشَّهْوَةُ إِذَا حَفِظْتُ وَصَرَفْتُ فِي مَصْرِفِهَا أَنْتَجَتْ

أَنْتَجَتْ خَيْراً لِلنَّشْرِيَّةِ

وَإِذَا صُرِفَتْ فِي غَيْرِ مَصْرِفِهَا الشَّرْعِيِّ أَنْتَجَتْ دَمَاراً لِلْمُجْتَمَعِ

وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الزَّنا وَلَا تَقْرُبُوا الزَّنا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً

وَحَرَّمَ اللَّوَاطُ

جَعَلَهُ جَرِيماً عَظِيماً وَاسْتَنْكَرَهُ وَاسْتَنْكَرَتْهُ الْعُقُولُ لِأَنَّهُ يُخَالِفُ الْفِطْرَةَ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ الْخُلُقَ عَلَيْهَا فَلِذَلِكَ لَمَّا حَصَلَ مِنْ قَوْمِ لُوطَ

حَصَلَ أَنْكَرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَقَالَ أَتَأْتُونَ الذَّكَرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ؟ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رُبُّكُمْ مِنْ إِرْوَاجِكُمْ؟ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ

وَقَالَ لَهُمْ لُوطُ أَتَأْتُونَ أَلْفَاً مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ

الْأُمَّمُ السَّابِقَةُ كُلُّهَا مَا وَجَدَ فِيهَا اللَّوَاطُ

إِلَّا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ الْحَبِيبَةِ

قَوْمِ لُوطَ وَكَانَتْ عَفُوبَتُهُمْ أَشْنَعَ الْعَفُوبَاتِ

كَمَا قَصَّ اللَّهُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

لَأَنَّ جَرِيْمَتَهُمْ أَشْنَعُ الْجَرَائِمِ

لَأَنَّ هَذَا اللَّوَاطُ وَالْعِبَادَ بِاللَّهِ لَا يُنْتِجُ وَإِنَّمَا هُوَ شَرٌّ

لَأَنَّهُ وَضِعَ لِلْبَيْنِ غَيْرَ مَحَلِّهِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ  
فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَمْ مَا سِنْتُمْ

حِرْصٌ

فَيُوضَعُ الْبَذْرُ فِي الْحِرْصِ فِي مَوْضِعِ الْحِرْصِ

فَإِذَا وُضِعَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ الْحِرْصِ

صَارَ فَسَاداً وَظِياعاً وَفَسَدَتِ الْأَخْلَاقُ وَنَزَعَ الْحَيَاءُ مِنَ الْمُجْتَمَعِ وَنَزَلَتْ فِيهِ الْأَمْرَاضُ وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ الْأَمْرَاضُ الْفَتَاكَةُ الَّتِي لَا عِلاجَ  
لَهَا مِثْلُ مَا تَسْمَعُونَ مِنْ مَرَضٍ أَوْ فَقْدِ الْمَنَاعَةِ وَمَرَضِ الْإِيدِزِ الَّذِي سَبَّبَهُ الْإِسْتِمْتَاعُ غَيْرُ الْمَشْرُوعِ بِالزَّنا أَوْ بِاللُّوَاطِ فَأَنْتَجَ هَذَا  
أَمْرَاضاً مُسْتَعْصِيةً وَصَارَ مَنْ أُصِيبَ بِهِ لَا عِلاجَ لَهُ يَعْزِلُ عَنِ الْمُجْتَمَعِ وَلَا يُخَالِطُ أَحَدًا حَتَّى يَمُوتَ حَتَّى يَمُوتَ فِي مَعزِلِهِ وَالْعِبَادُ  
بِاللَّهِ

وَلِهَذَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَالَ إِنَّهُ كَانَ فَاجِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً

الزَّنا وَاللُّوَاطُ يُفْسِدُ الْمُجْتَمَعِ

وَيُضَيِّعُ الْأَنْسَابَ

يُضَيِّعُ الْأَنْسَابَ

وَيَقْطَعُ النَّسْلَ وَيُسَبِّبُ الْأَمْرَاضَ الْفَتَاكَةَ

أَمَّا إِذَا صُرِفَتْ هَذِهِ الشَّهْوَةُ فِي مَصْرِفِهَا الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لَهَا أَنْتَجَتْ خَيْرًا

أَنْتَجَتْ خَيْرًا وَذُرِّيَّةً طَيِّبَةً

وَيَكْتَفُرُ بِذَلِكَ عَدَدُ الْمُسْلِمِينَ وَقَوَّتُهُمْ فَالْإِسْلَامُ جَاءَ بِالطَّهَارَةِ الْكَامِلَةِ وَحَرَّمَ الْفَوَاحِشَ وَسُبْحَانَ اللَّهِ حَتَّى اللَّوْطِيَّةِ اعْتَرَفُوا أَنَّ الَّذِي لَا فِي  
اللُّوَاطِ أَنَّهُ أَطْهَرُ

أُخْرَجُوا ال لُوطٍ مِنْ قَرْنَيْكُمْ لِمَاذَا؟ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَنْتَهَرُونَ

مَا لَهُمْ عَيْبٌ إِلَّا أَنَّهُمْ يَنْتَهَرُونَ

فَهُمْ اعْتَرَفُوا أَنَّ اللُّوَاطَ أَنَّهُ نَجِسٌ نَجَاسَةً

وَإِنْ تَرَكَ طَهَارَةً

أُخْرَجُوا ال لُوطٍ مِنْ قَرْنَيْكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَنْتَهَرُونَ

وَلِهَذَا قَالَ لُوطٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا قَوْمُ هُوَ لَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ

يَعْنِي تَزَوُّجَهُنَّ تَزَوُّجًا

مِنْ بَنَاتِهِ أَمَّا بَنَاتُهُ هُوَ إِلَّا بَنَاتٌ أُمَّتِهِ لِأَنَّ بَنَاتِ الْأُمَّةِ بَنَاتُ لِلنَّبِيِّ

بِمَعْنَى أَنَّهُ هُوَ النَّبِيُّ يَكُونُ هُوَ كَبِيرَ الْأُمَّةِ وَهُوَ مَرْجِعُهَا فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْاِبِ

وَالْمُؤْمِنَاتُ بَنَاتُهُ

الْمُؤْمِنَاتُ بَنَاتُ النَّبِيِّ

وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْآيَةِ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجِهِ  
لِمَهَاتِهِمْ وَفِي قِرَاءَةٍ وَهُوَ أَبُوهُمْ مِنْ نَاحِ الْإِحْتِرَامِ وَالْقَدْرِ وَالْمَكَانَةِ عَلَى هَذَا قَالَ لُوطٌ هُوَ لَاءِ بَنَاتِي يَعْنِي بَنَاتِ الْمُؤْمِنِينَ هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ  
بِأَنَّ تَزَوُّجَهُنَّ وَالزَّوَاجَ طَهَارَةً فِيهِ قِضَاءٌ لِلشَّهْوَةِ وَفِيهِ طَهَارَةٌ لِلعُرْضِ وَفِيهِ إِنتَاجٌ وَفِيهِ إِنتَاجٌ لِلذَّرِّيَّةِ وَفِيهِ تَكَافُلٌ بَيْنَ الرَّوْحَيْنِ  
وَتَكْوِينٌ لِلسِّرَةِ وَبِالتَّالِي تَكْوِينٌ لِلْمُجْتَمَعِ فَإِذَا حُفِظَتْ هَذِهِ الشَّهْوَةُ وَصُرِفَتْ فِي مَصْرِفِهَا لِلزَّوَاجِ الشَّرْعِيِّ حَصَلَتِ الْمَصَالِحُ الْعَظِيمَةُ  
الزَّوَاجِ إِذَا صُرِفَتْ فِي غَيْرِ مَصْرِفِهَا حَصَلَ الْهَلَاكُ وَالدَّمُ الْمُجْتَمَعُ فَمِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَنَّهُ شَرَعَ الزَّوَاجَ وَأَمَرَ بِهِ

قَالَ تَعَالَى وَانكحوا الأيامى منكم

وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَانِكُمْ

أَنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْتَبَى مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ

وَلَيْسْتَغْفِقَ الَّذِينَ لَا يُجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنَ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ

يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءَ لِأَنَّ الصَّوْمَ يَكْسِرُ الشَّهْوَةَ إِذَا صَامَ الْإِنْسَانُ انكسرت شهوته إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ إِذَا أَكَلَ وَشَرِبَ  
زَادَتْ شهوته

فَالصَّوْمُ فِيهِ عِلاجٌ

فِيهِ عِلاجٌ لِهَذِهِ الشَّهْوَةِ

بِأَنَّ يَصُومَ حَتَّى يُبَيِّسَ اللَّهُ لَهُ الزَّوَاجَ

الزَّوَاجَ

نِكَاحٌ فِي الْإِسْلَامِ بَلْ فِي جَمِيعِ الشَّرَائِعِ فِي جَمِيعِ الشَّرَائِعِ الزَّوَاجُ عَقْدٌ شَرِيفٌ وَرَابِطَةٌ مُبَارَكَةٌ وَفِيهِ طَهَارَةٌ لِلعُرْضِ طَهَارَةٌ لِلْمُجْتَمَعِ  
فِيهِ نَسْلٌ وَذُرِّيَّةٌ فِيهِ حَظٌّ لِلْبَصْرِ وَتَحْصِينٌ لِلْفَرْجِ فِيهِ كِفَالَةٌ لِلْمَرْأَةِ وَفِيهِ أُنْسٌ لِلرَّجُلِ مَعَ الرَّوْحَةِ وَجَعَلَ مِنْهَا رَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا وَمِنْ  
آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ وَرَحْمَةً أَنْظَرَ إِلَى الرَّجُلِ لَوْ دَخَلَ الْبَيْتَ وَحَدَهُ مَا فِي رَوْجَةِ يَعْيشُ



وَحَدُّهُ فِي الْبَيْتِ مَاذَا تَكُونُ حَالَتُهُ؟ تَكُونُ حَالَتُهُ بَائِسَةً لَوْ أَنَّ الْبَيْتَ مَلِيَّانٌ مِنَ الدَّرَاهِمِ وَمِنَ الْمَدَنَاتِ لَوْ أَنَّ عِنْدَهُ كُلَّ فَاجِهَةٍ وَكُلَّ مَا يُطْلَبُ لِكِنَ مَا عِنْدَهُ امْرَأَةٌ مَاذَا تَكُونُ حَالَتُهُ؟ يَكُونُ حَالُهُ بَائِسَةً إِذَا كَانَ عِنْدَهُ زَوْجَةٌ صَالِحَةٌ وَلَوْ كَانَ مَا عِنْدَهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ فَقِيرٌ مَاذَا تَكُونُ حَالَتُهُ؟ مِنْ حَالَةٍ طَمَأْنِينَةٍ وَسَكَنٍ وَإِسْتِقْرَارٍ وَإِنْسَ هَذَا مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُ جَعَلَ هَذِهِ الرَابِطَةَ الْعَظِيمَةَ لِلْبَشَرِيَّةِ عُمُومًا وَلِلْمَسِ الْمُؤْمِنِينَ خُصُوصًا فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَمَرَ بِالنِّكَاحِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالنِّكَاحِ حَتَّى عَلَيْهِ وَرَغِبَ فِيهِ لِأَنَّ فِي تَرْكِهِ مَفَاسِدَ فِي تَرْكِ النِّكَاحِ مَفَاسِدٌ إِذَا لَمْ يَحْصُلِ النِّكَاحُ حَصَلَ الزَّنا وَاللِّوَاطُ وَالْفَسَادُ لِأَبَدٌ وَلِذَلِكَ النِّكَاحُ ضَرُورَةٌ مِنْ ضَرُورَاتِ الْحَيَاةِ

لَا يَسْتَعْنِي عَنْهُ رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ  
وَلِهَذَا الَّذِينَ يُفُورُونَ مِنَ الزَّوْجِ  
الَّذِينَ يُفُورُونَ مِنَ الزَّوْجِ وَيَصْنَعُونَ الْعِرَاقِيلَ  
فِي سَبِيلِ الزَّوْجِ

هُؤُلَاءِ أَعْدَى لِلْبَشَرِ يُرِيدُونَ ائْتِشَارَ الْفَاجِشَةِ الَّذِينَ يَرِغَبُونَ فِي أَنَّ الْمَرْأَةَ تَأْخُذُ حُرِّيَّتَهَا الْمَرْأَةَ لَا تَنْزَوِجُ الْمَرْأَةَ تَعْمَلُ فِي الْمَكَاتِبِ تَكُونُ سَفِيرَةً تَكُونُ وَزِيرَةً تَكُونُ رَئِيسَةً دَوْلَةٍ تَكُونُ هَذَا خُرُوجَ الطَّبِيعَةِ الْبَشَرِيَّةِ إِلَى الْعَكْسِ اللَّهُ لَمْ يَخْلُقْ لَمْ يَخْلُقْ لَمْ يَخْلُقِ الْمَرْأَةَ لِهَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْمَرْأَةَ لِمَا تَعْلَمُونَ لِنُكُونِ رَبَّةً بَيْتٍ وَمُرَبِّبَةً أَوْلَادٍ تَكُونُ قَاعِدَةً لِلْبَيْتِ بِلِجَاءِ إِلَيْهَا الزَّوْجِ وَيَأْتِسُ بِهَا مَا خَلَقَهَا تَخْرُجُ مِنَ الْبَيْتِ هَذَا لِلرِّجَالِ

الْأَعْمَالُ الَّتِي خَارَجَ الْبَيْتِ  
هُذِي لِلرِّجَالِ  
أَمَّا النِّسَاءُ فَأَعْمَالُهَا دَاخِلَ الْبَيْتِ  
وَالْبَيْوتُ فِيهَا مَسَاغِلُ كَثِيرَةٌ  
وَلِذَلِكَ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ وَظَّفُوا نِسَاءً هُمْ أُضْطَرُّوا إِلَى جَلْبِ الخَادِمَاتِ  
وَالْخَدِيمِينَ لِأَنَّهُمْ بِحَاجَةٍ إِلَى أَعْمَالِ الْبَيْتِ  
مَنْ يَفُومُ بِهَا؟ فَجَاءُوا بِالْخَدِيمِينَ وَالْخَدِمَاتِ  
وَخَصَلَ الضَّرَرُ فِي الْمُجْتَمَعِ

وَائْتَشَرَ الْجَرَائِمُ فِي الْمُجْتَمَعِ وَالسَّرَقَاتِ وَالْبَلَاءِ مِنْ هُؤُلَاءِ وَسَاعَتِ تَرْبِيَةُ الْأَوْلَادِ حَتَّى إِنَّ بَعْضَ أَوْ كَثِيرٍ مِنَ الْمُرَبِّياتِ الْأَجْنَبِيَّاتِ  
يُرَبِّبُهُنَّ عَلَى الْيَهُودِيَّةِ أَوْ النُّصْرَانِيَّةِ  
وَعَلَى غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ

لِأَنَّ هُؤُلَاءِ عَكَسُوا الْفِطْرَةَ  
الْإِلَهِيَّةَ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ النَّاسَ عَلَيْهَا  
فَالْمَرْأَةُ خُلِقَتْ لِتَكُونَ زَوْجَةً وَتَكُونَ صَاحِبَةً بَيْتٍ  
تَكُونُ مُرَبِّبَةً أَوْلَادٍ تَكُونُ سَكَنًا لِلزَّوْجِ إِمَّا أَنَّهُ يَكُونُ هُوَ الزَّوْجُ وَالزَّوْجَةُ كَانَ هُمْ غَرَابٍ يَسْكُنُونَ جَمِيعٌ وَكُلٌّ لَهُ عَمَلٌ وَكُلٌّ يَطْلُعُ إِلَيْهِ  
عَمَلُهُ هَذَا مِثْلُ الْإِلَهِيِّ يَجْتَمِعُونَ فَقَطُّ لِلْمَيْبِ وَكُلٌّ يَسْتَرِيحُ وَقَتَّ النَّوْمِ وَيَطْلُعُ  
وَالْمَرْأَةُ تَطْلُعُ مِثْلُ مَا يَطْلُعُ الرَّجُلُ  
بَلْ رُبَّمَا أَنَّ الرَّجُلَ يَنَامُ فِي الْبَيْتِ وَهِيَ تَرُوحُ لِأَعْمَالِ تَخْرُجُ آخِرَ اللَّيْلِ تَرُوحُ تُسَافِرُ الْعَمَلَ مِنْ بَعِيدٍ وَهِيَ امْرَأَةٌ ضَعِيفَةٌ مَسْكِينَةٌ  
فَالْأُمُورُ لِنُكُونِهَا وَنَحْشَى مَنْ مِنْ آثَارِهَا وَأَضْرَارِهَا وَدُعَاةَ فِتْنَةٍ يُحَرِّضُونَ عَلَى هَذَا يَحَرِّضُونَ عَلَى أَنْ تَنْمَرِدَ الْمَرْأَةُ  
وَأَنْ تَخْرُجَ عَلَى الْإِدَابِ وَعَلَى الْأَحْكَامِ  
وَأَنْ تَتَوَلَّى أَعْمَالَ الرِّجَالِ

وَإِنْ تَخَالِطَ الرِّجَالَ وَلَا يَكُونُ بَيْنَهَا فَرْقٌ وَبَيْنَ الرَّجُلِ اللَّهُ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا  
هُمُ لَا يَقُولُونَ لَا مَا فِي فَرْقِ بَيْنِ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ  
فَهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُفْسِدُوا الْمُجْتَمَعِ  
بِهَذِهِ الْأَفْكَارِ الْحَبِيبَةِ

وَمِنْ وَرَائِهِمْ أُمَّمٌ أَلَكِ تَوَزُّهُنَّ عَلَى هَذَا تُشَجِّعُهُنَّ عَلَى هَذَا  
وَالآنَ يَعْقِدُونَ مُؤْتَمَرَاتٍ لِتَحْرِيرِ الْمَرْأَةِ  
وَتَحْرِيبِ الْمَرْأَةِ

الْحَقِيقَةُ أَنَّهُ مَا هُوَ بِتَحْرِيبٍ وَإِنَّمَا هُوَ تَحْرِيبٌ  
تَحْرِيبٌ لِلْمَرْأَةِ وَيَتَأَمَّرُونَ وَيُشَجِّعُهُمْ بَعْضُ الْمَعْرُورِينَ مِنْ أُنْبَانِنَا  
مِنْ أُنْبَاءِ الْمُسْلِمِينَ مَعَ الْأَسْفِ  
وَيَتَكَلَّمُونَ بِلِسَانِهِمْ  
يُرَوِّجُونَ أَفْكَارَهُمْ  
وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

نَعَمْ  
أَبَاحَ لَنَا فِعْلاً النِّكَاحَ وَسِنَّهُ لَمَّا شَاءَ فِينَا مِنْ نَمَاءٍ مُعَوِّدٍ  
أَعَدَّ الْأَوَّلَ

النِّكَاحُ وَعَشْرَةُ الزَّوْجَةِ وَأَدَابُ الْجَمَاعِ وَالْقِسْمُ  
نَعَمْ

أَبَا حَلَّ اللهُ لَنَا فِعْلَ النِّكَاحِ  
إِبَاحَةً لِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ لَا بُدَّ مِنَ الشَّهْوَةِ هَذِي لَا بُدَّ أَنَّهُ تَحْتَاجُ إِلَى مَصْرُفٍ  
اللهُ وَعَلَا جَعَلَ لَهَا مَصْرُفًا نَزِيهًا طَيِّبًا مُثْمِرًا

نَعَمْ  
وَسِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
سِنَّةٌ يَعْنِي شَرْعُهُ  
وَأَمَرَ بِهِ

نَعَمْ  
أَبَاحَ لَنَا فِعْلَ النِّكَاحِ لَمَّا شَاءَ فِينَا مِنْ نَمَاءٍ مُعَوِّدٍ  
لَمَّا شَاءَ فِينَا جَلَّ وَعَلَا مِنَ النَّمَاءِ  
لِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ بَقَاءَ النَّسْلِ إِلَّا بِالزَّوْاجِ  
لَا يُمَكِّنُ بَقَاءَ النَّسْلِ إِلَّا فِي الزَّوْاجِ

وَالْمُرَادُ النَّسْلُ الطَّيِّبُ هُوَ الْمُرَادُ مَجْرَدُ التَّوَالِدِ مِثْلَ الْبَهَائِمِ لَا الْمُرَادُ النَّسْلُ الطَّيِّبُ الَّذِي يَكُونُ مِنْ زَوْاجِ شَرِيفٍ وَمِنْ عَقْدٍ نَزِيهٍ نَعَمْ  
وَمَذْهَبُنَا إِسْتِحْبَابُهُ وَهُوَ عَلَى خَائِفٍ مِنْ مَعْنَى مَذْهَبِنَا عَنِ الْخَنَابِلَةِ أَنَّ الزَّوْاجَ مُسْتَحَبًّا لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَصَالِحِ مُسْتَحَبًّا لِمَا فِيهِ مِنَ  
الْمَصَالِحِ فَهَذَا إِذَا لَمْ يَخَفْ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ فَهُوَ مُسْتَحَبٌّ  
أَمَّا إِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ إِذَا لَمْ يَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ  
يَجِبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ

لِيُحَصِّنَ نَفْسَهُ  
كَمَا قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصْرِ وَأَخْصَنَ لِلْفَرْطِ فَالَّذِي يَخَافُ  
عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْعَنْتِ وَهُوَ الْوُفُوعُ فِي الزَّانَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَزَوَّجَ إِذَا كَانَ يُقَدِّرُ  
وَإِذَا لَمْ يَقْدِرْ فَإِنَّهُ يَصْبِرُ  
وَلَيْسَتْ تَعَفُّفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغَيِّبَهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ

نَعَمْ  
وَمَذْهَبُنَا إِسْتِحْبَابُهُ هُوَ وَاجِبٌ عَلَى خَائِفٍ مِنْ أَيِّ نَعَمٍ عَلَى خَائِفٍ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الشَّهْوَةِ مِنَ الْعَنْتِ  
وَهُوَ التَّعَبُ  
وَخَطَرُ الشَّهْوَةِ

نَعَمْ  
يَا أُخِي نَصِيحَةٌ وَكُنْ حَازِمًا وَأُخْضِرْ بِقَلْبٍ مُؤَيَّدٍ  
أَرَادَ أَنْ يُقَدِّمَ لَكَ نَصَائِحَ فِي الزَّوْاجِ  
أَرَادَ أَنْ يُقَدِّمَ لَكَ نَصَائِحَ لِلزَّوْاجِ فَتَنْبَهْ لَهَا  
وَلَا تَتَكَخَّرْ إِنْ كُنْتَ شَيْخًا فَنِيَّةٌ تَعِشُ فِي ضِرَارِ الْعَيْشِ أَوْ تَرُضَى بِالرِّدِّ  
هَذَا مِنَ النَّصَائِحِ أَنَّ كَبِيرَ السِّنِّ أَنَّهُ مَا يَتَزَوَّجُ صَغِيرَةَ السِّنِّ  
لِأَنَّهُ إِذَا تَزَوَّجَ مِنْ صَغِيرَةَ السِّنِّ لَمْ يَحْصُلِ الْمَقْصُودُ  
لَمْ يَحْصُلِ الْمَقْصُودُ فَهِيَ لَا تَزْنَحُ مَعَهُ وَهُوَ لَا يَزْنَحُ مَعَهَا  
لِعَدَمِ التَّنَاسُبِ

بَيْنَهُمَا  
لَا أَنَّهُ يَحْرُمُ كَمَا يَقُولُ بَعْضُ يَحْرُمُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ الشَّابَّةَ مِنْ كَبِيرٍ  
لَا مُهَوَّبَ حَرَامٍ  
تَزَوَّجَ الشَّابَّةَ مِنْ كَبِيرٍ  
إِذَا كَانَ الْكَبِيرُ يَسْتَطِيعُ  
الْقِيَامَ بِذَلِكَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ بِعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا  
عَقِدَ عَلَيْهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ دَخَلَ بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ

فَإِذَا كَانَ الْكَبِيرُ يَحْصُلُ بِرَوَاجِهِ مِنَ الصَّغِيرَةِ الْمَقْصُودَ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ  
أَمَّا إِذَا كَانَ أَنَّهُ يَحْشَى أَنَّهُ مَا يَحْصُلُ الْمَقْصُودُ  
إِنَّهُ يَضَعُفٌ عَنِ إِشْبَاعِ رَغْبَتِهَا وَرُبَّمَا هِيَ تَتَبَرَّمُ مِنْهُ وَالنَّاسُ يُفْزِرُونَ فَكُونُهُ يَتَجَنَّبُ هَذَا مِنَ الْأَوَّلِ إِحْسِنَ  
نَعَمْ

فَالزَّوْاجُ الْكَبِيرُ مِنَ الصَّغِيرَةِ فِيهِ تَفْصِيلٌ  
إِنَّ فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةً لِلصَّغِيرَةِ فَتَزَوَّجَ مِنَ الْكَبِيرِ  
كَمَا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ  
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةٌ فَالْأَوْلَى أَنَّهُ مَا يُزَوَّجُ مَا يُزَوَّجُ الْكَبِيرَ مِنَ الصَّغِيرَةِ  
لِأَنَّهُ لَا الْإِلْتِمَامَ بَيْنَهُمَا

نَعَمْ  
وَلَا تَتَكَبَّرَنَّ مَنْ تَسَمَّ فَوْقَكَ رُبِّيَّةً تَكُنْ أَبَدًا فِي حُكْمِهَا فِي تَتَكَبَّرُ  
كَذَلِكَ مِنَ النَّصَائِحِ أَنَّكَ مَا مِنْ هِيَ أَكْبَرُ مِنْ رُبِّيَّةٍ  
لِأَنَّهَا تَعْلُو عَلَيْكَ  
مِرَاةٌ

مِرَاةٌ وَتَرَى نَفْسَهَا عَلَى رُبِّيَّةٍ هَذَا تَكُونُ حَالَةً  
وَتَتَكَبَّرُ عَلَيْكَ  
فَأَحْسِنَ أَنَّكَ تَزَوَّجَ مَنْ هِيَ أَقَلُّ مِنْكَ رَتًا أَوْ مَنْ هِيَ مُسَاوِيَةٌ لَكَ إِمَّا أَنَّكَ تَأْخُذُ بِبِنْتِ غَنِيٍّ أَوْ بِبِنْتِ امِيرٍ وَأَنْتَ إِنْسَانٌ عَادِيٌّ مَا تَبْلُغُ  
رُبِّيَّتَكَ مِثْلَ رُبِّيَّتِهَا هَذَا يَجْعَلُ أَنَّهَا تَتَبَرَّمُ مِنْكَ وَأَنَّهَا تَتَكَبَّرُ عَلَيْكَ تَتَعَصُّ عَلَيْكَ  
نَعَمْ

الْكَفَاءَةُ إِذْ فِيهِ كَمَالُ التَّوَدُّدِ  
نَعَمْ الْفُقَهَاءُ شَرَطُوا الْكَفَاءَةَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ الْكَفَاءَةَ فِي الدِّينِ هَذِي لَا بُدَّ مِنْهَا  
لَا بُدَّ مِنَ الْكَفَاءَةِ فِي الدِّينِ  
وَكَذَلِكَ الْكَفَاءَةُ فِي الْمُنْصِبِ  
الْكَفَاءَةُ فِي الْمُنْصِبِ  
فَلَا تَتَزَوَّجَ وَاحِدَةً فِي الْمَنْ أَعْلَى مِنْ مَنْصِبِكَ فَإِنَّهَا سَتَتَكَبَّرُ عَلَيْكَ وَسَتَتَبَرَّمُ مِنْكَ عُدْنَا عِنْدَ أَدْنَى شَيْءٍ تَحْتَفِرُكَ لِأَنَّهَا تَرَى أَنَّهَا أَكْبَرُ  
مِنْكَ مَنْصِبٌ وَأَمَّا الْكَفَاءَةُ فِي النَّسَبِ الْكَفَاءَةُ فِيَّ فَلَا تَمْنَعُ الزَّوْاجَ لَكِنْ يَكُونُ الْخِيَارُ لِمَنْ لَمْ يُرْطَى  
لِمَنْ لَمْ يُرْضَى يَجْعَلُ لَهُ الْخِيَارَ

نَعَمْ  
لَنْ تُرْضَى هِيَ زَوْجَةً بِمَنْ لَا يُسَاوِيهَا فِي النَّسَبِ  
لَهَا تَفْسُخٌ أَوْ لَوْلِيَّهَا أَوْ أَقَارِبِهَا وَعَصَبَتِهَا لَهُمُ الْخِيَارُ فِي هَذَا  
نَعَمْ

الْكَفَاءَةُ إِذْ فِيهِ كَمَالُ التَّوَصُّلِ أَيَّ نَعَمْ إِذَا حَصَلَتْ الْكَفَاءَةُ فِي الْمُنْصِبِ حَصَلَتْ الْكَفَاءَةُ فِي النَّسَبِ يَحْصُلُ كَمَالُ التَّوَدُّدِ أَمَّا  
إِذَا تَفَاوَتَتْ الْكَفَاءَةُ يَحْصُلُ فِي ذَلِكَ شُرُورٌ وَتَغْيِصٌ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ  
نَعَمْ

وَلَا تَرُغِبُ فِي مَالِهَا وَأَثَائِهَا  
هَذِي وَصِيَّةٌ ثَالِثَةٌ  
لَا تَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ مِنْ أَجْلِ مَالِهَا  
لِأَنَّهَا يَطْغِبُهَا عَلَيْهِ تَزَوَّجَ غَنِيَّةً أَوْ مُوْظَفَةً وَطَيْفَةً كَبِيرَةً وَأَنْتَ فِرَاشٌ وَلَا مَا لَكَ وَطَيْفَةٌ؟ تَبِي تَطْفِي عَلَيْكَ إِذَا كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْكَ وَطَيْفَةٌ  
وَأَعْنَى مِنْكَ بِالْمَالِ تَبِي تَكْبُرُ عَلَيْكَ وَيَحْصُلُ مِنْ ذَلِكَ التَّغْيِصُ عَلَيْكَ مِنْهَا  
نَعَمْ

تَذِلُّ وَتَطْهَرُ  
أَيَّ نَعَمْ لَا تَتَزَوَّجُهَا مِنْ أَجْلِ مَالِهَا  
وَأَثَائِهَا إِذَا كُنْتَ فَقِيرًا  
أَمَّا إِذَا كُنْتَ غَنِيًّا فَلَا بَأْسَ لِأَنَّ مَا يَحْصُلُ مُعْسِدَةٌ فِي هَذَا  
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَتَخَّجُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعِ  
لِمَا لَهَا

وَلِمَا لَهَا وَلِحَسْبِهَا وَلِدَيْنِهَا  
فَإِظْفَرُ بَدَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ

إظْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبُّتٌ يَدَاكَ  
وَأَمَّا النِّكَاحُ مِنْ أَجْلِ المَالِ أَوْ مِنْ أَجْلِ الخُبِّ أَوْ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الجَمَالَ هَذَا رُبَّمَا يُطْعِمُهَا عَلَيْكَ  
نَعَمْ

وَلَا تَسْكُنُ فِي دَارِهَا عِنْدَ أَهْلِهَا تَسْمَعُ إِذَا أَنْوَعَ مِنْ مُعَدِّدٍ  
كَذَلِكَ لَا تَتَزَوَّجُ امْرَأَةً لَا تَأْتِي إِلَيْكَ بِنَيْتِكَ  
تَكُونُ مَعَكَ فِي النَّيْتِ تَشْرُكُهَا فِي بَيْتِ أَهْلِهَا  
لِأَنَّكَ تَصِيرُ دَلِيلًا  
تَكُونُ دَلِيلًا عِنْدَ أَهْلِهَا  
وَيَمْلُونَ مَنْ تَرُدُّكَ عَلَيْهِمْ وَمِنْ  
وَهَذَا فِيهِ رَدٌّ لِرِوَاغِ المَسْتَبَارِ الآنَ اللَّيِّ يَقُولُونَ يَتَزَوَّجُهَا وَيُخْلِئُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا  
لَا هَذَا مَا يَحْصُلُ بِهِ المَقْصُودُ  
هَا يَحْصُلُ بِهِ المَقْصُودُ  
هَذَا إِذَا المَقْصُودُ مِنْهُ مُجَرَّدُ الشَّهْوَةِ فَقَطْ  
تَهْزِرُ بَقِيَّةَ المَصَالِحِ فَلَا يَنْبَغِي زَوَاجُ المِسيانِ لِأَنَّهُ لَا يَحْصُلُ بِهِ مَقَاصِدُ الزَّوْاجِ وَلَا يَتَسَلَّمُ الزَّوْاجُ رُوحَتَهُ وَإِنَّمَا يَأْتِي إِلَيْهَا لِقْضَاءِ  
الشَّهْوَةِ فَقَطْ

وَلَيْسَ لَهُ عَلَيْهَا سُلْطَانٌ  
لَيْسَ لَهُ عَلَيْهَا سُلْطَانٌ وَلَا يَدْرِي وَبَيْنَ تَرُوحِ  
وَلَا أَيْنَ تَذْهَبُ  
هَذَا مَا هُوَ بِزَوَاجٍ  
هَذَا زَوَاجٌ نَاقِصٌ  
مَثْلُولٌ لَيْسَ فِيهِ فَايِدَةٌ إِلَّا فَايِدَةٌ وَاحِدَةٌ ضَعِيفَةٌ وَهِيَ قِضَاءُ الشَّهْوَةِ  
نَعَمْ

وَلَا تَسْكُنُ فِي دَارِهَا عِنْدَ أَهْلِهَا  
تَسْمَعُ إِذَا لَا تَسْكُنُ فِي دَارِهَا أَحَدٌ حَتَّى وَلَوْ مَا هُوَ عِنْدَ أَهْلِهِ إِذَا صَارَ لَهُ دَارٌ لَا تَسْكُنُ مَعَ هَالِدَارِ  
جُنْبِهَا لِبَيْتِكَ إِذَا بُعِيَتْ إِذَا أَرَدْتَ يَعْنِي تَمَامَ تَمَامِ الرُّوْحِيَّةِ وَتَمَامَ الإِنْسِ أَمَّا إِذَا سَكَنْتَ مَعَهَا بِدَارِهَا تَمُنُّ عَلَيْكَ  
وَأَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ إِذَا سَكَنْتَ أَنْتَ وَإِيَّاهَا عِنْدَ أَهْلِهَا  
هَذَا أَشَدُّ مِنَّا وَأَشَدُّ ذِلَّةً وَأَشَدُّ تَمًّا أَيْضًا أَنْتَ مَا تَتَمَكَّنُ مِنْهَا  
مَا تَمَكَّنَ مِنْهَا إِلَّا لَحْظَاتٌ وَعَلَى حَجَلٍ وَعَلَى مَا يَحْصُلُ مَقَاصِدُ الزَّوْاجِ  
نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ إِذَا تَرَكَتْهَا عِنْدَ أَهْلِهَا أَنْ تَرُوحَ عَلَى هَوْنٍ يَعْنِي تَرُوحَ فِي المَسَاءِ الزَّوْاجِ المَسَاءِ وَالإِفْتِدَاءِ الصَّبَاحِ فَأَنْتَ فِي هَوَانٍ صَبَاحاً  
وَمَسَاءً فِي ذَهَابِكَ إِلَيْهَا  
لِأَنَّكَ تَذْهَبُ عَلَى حَجَلٍ وَيَحْتَوِرُونَكَ وَيَمْلُونَ مِنْكَ أَيْضاً  
يَمْلُونَ مِنْكَ وَرُبَّمَا يَغَارُونَ مِنْكَ سَفْهُاؤُهُمْ  
وَيُؤَدُّونَكَ  
فَتَحْتَبُّ هَذِهِ الأُمُورَ  
تُسَلِّمُ زَوْجَتَكَ

لِأَجْلِ تَسْبِطِهَا عَلَيْهَا وَتَكُونُ فِيَّ فِي وَلايَتِكَ وَفِي أَيِّ رِقَابَةٍ عَلَيْهَا وَفِي الرِّجَالِ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ  
فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَهْلِهَا مَا يَحْصُلُ القَوَامَةُ يَحْصُلُ لَكَ عَلَيْهَا نَعَمْ  
وَسَامَحْتُنَا الأَجْرُ هَذَا مِنَ النِّصَاحِ أَنْتَ تَعْرِ  
تَعْضُ الطَّرْفَ عَنِ بَعْضِ النِّقْصِيرِ الَّذِي يَحْصُلُ مِنْهَا لَا بُدَّ أَنْ يَحْصُلَ تَقْصِيرٌ مِنْهَا امْرَأَةً عَلَيْكَ أَنْ تَعْضُ الطَّرْفَ وَتَصْنِيرَ وَلَا  
تُؤَاخِذُهَا عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ تَنَاقِشُهَا عَنْ كُلِّ شَيْءٍ مَا يَحْصُلُ الإِسْتِمْرَارُ مَعَ هَذَا الإِنْتِقَادِ وَهَذَا المَحَاسِنَةُ نَعَمْ  
عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ سَمِحاً فِي بَعْضِ النِّقْصِيرِ اللَّيِّ مَا يَجَلُّ الَّذِي لَا يُجَلُّ بِالعَشْرَةِ  
نَعَمْ

وَلَا تَسْأَلَنَّ عَمَّا عَهَدْتَ عَوَارُ إِذَا لَمْ يَدُمْ

نَعَمْ

كَذَلِكَ لَا تَسْأَلَنَّ عَنْ مَا عَهَدْتَ

إِذَا جُبْتُ لِلْبَيْتِ شَيْءٌ لَا تَقُولُ وَبَيْنَ رَاحِ

وَبَيْنَ رَاحَتِ الفَاكِهَةِ؟ وَبَيْنَ رَاحِ اللِّحْمِ؟ وَبَيْنَ رَاحِ لَا تَسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا مَا هُوَ مِنْ طَنَبِ كِرَامِ الأَزْوَاجِ

وَالْمَرْأَةُ الَّتِي تَمْدَحُ زَوْجَهَا تَقُولُ وَلَا يُسْأَلُ عَمَّا عَهْدُ

مَا يَسْأَلُ مَا يَقُولُ وَبَيْنَ رَاحٍ؟ نَعَمْ

وَأَغْضَبَ عَنْهُ

عَوَارٌ إِذَا لَمْ يَدْمَمْ الشَّرْعُ تُرْشِدِي

إِذَا لِمَ الْإِشْنُ؟ يَدْمَمْ

يُدْمَرُ يَدْمَمْ

مِنَ الذِّمَّةِ

يُدْمَمُ؟ أَيُّ نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ وَهُوَ النِّقْصُ إِذَا كَانَ مَا هُوَ نَقْصٌ فِي الدِّينِ

يُدْمَهُ الشَّرْعُ

فَلَا تَلْتَقِئْتِ إِلَيْهِ

أَمَّا إِذَا كَانَ النِّقْصُ فِي الدِّينِ لَا مَا يَجُورُ

مَا يَجُورُ أَلَيْكَ تَبْغِضُ إِذَا اقْتَصَرْتَ تَكَاثُلَ عَنِ الصَّلَاةِ

إِذَا صَارَ التَّكَاثُلُ عَنِ الصَّلَاةِ تَفَرَّطَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ

هَذَا لَا يَجُورُ التَّعَاظِي عَنْهُ

أَمَّا إِذَا كَانَ أَنَّهُ مَا هُوَ فِي الدِّينِ وَإِنَّمَا هُوَ نَقْصٌ فِي غَيْرِ أُمُورِ الدِّينِ

فَكُونُكَ تُعْطَى الطَّرْفَ عَنْهُ تَصْبِرُ أَحْسَنَ

نَعَمْ

عَوَارٌ إِذَا لَمْ يَدْمَمْ

نَعَمْ

وَكُنْ حَافِظًا أَنَّ النِّسَاءَ عَوَانٌ لَدَيْنَا لِحَفَظِ وَصِيَّةِ مُرْشِدِي

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خُطْبَتِهِ فِي عَرَفَةَ قَالَ إِنْ أَوْصَى بِالنِّسَاءِ

أَوْصَى بِالنِّسَاءِ خَيْرٌ وَقَالَ إِنَّهُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ عَوَانٌ يَعْني أَسِيرَاتِ

العَانِي هُوَ الْأَسِيرُ

الْمَرْأَةُ أَسِيرَةٌ عِنْدَ زَوْجِهَا

فِيحْسُنُ إِلَيْهَا

يُحْسِنُ إِلَيْهَا

يَرْحَمُ حَالَهَا

وَأَنَّهَا عِنْدَهُ فَلَا يَسْتَعْلُ فُؤُوتَهُ وَطَعْفَهَا فَيَتَجَبَّرُ عَلَيْهَا وَيُسِيءُ إِلَيْهَا نَعَمْ وَلَا تَكْثُرُ الْإِنْكَارُ تَرْمُ بِنُهْمَةٍ أَيُّ نَعَمْ لَا تَكْثُرُ الْإِنْكَارُ كُلُّ شَيْءٍ

تَسْتَنْكِرُهُ مَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أُمُورِ الشَّرْعِ مُنْكَرٌ مِنْ مُنْكَرَاتِ الشَّرْعِ أَمَّا إِذَا كَانَ فِي أُمُورٍ عَادِيَّةٍ وَأُمُورٍ مَا تَأْتِي عَلَى الْمَطْلُوبِ مِنْ كُلِّ

نَاحِيَةٍ أَوْ أَنَّهَا خَلَّتْ بِشَيْءٍ لَا تَكْثُرُ عَلَيْهَا مِنَ اللَّوْمِ وَمِنَ الْإِسْتِنْكَارِ وَمِنْ تَسَامُحٍ نَعَمْ أَمَّا إِذَا كَانَ أَنَّهُ مُنْكَرَاتٍ شَرِّعِيَّةٍ فَأَنْتِ تُعَالِجُهَا

بِتُعَالِجِهَا بِأَلْتِي هِيَ أَحْسَنُ

نَعَمْ

وَلَا تَكْثُرُ الْإِنْكَارُ تَرْمُ بِنُهْمَةٍ وَلَا تَرْفَعَنَّ الصَّوْتَ عَنْ كُلِّ مُعْتَدِي

أَيُّ نَعَمْ

الَّتِي يَعْتَدِي لَازِمٌ مِنْ تَأْدِيبِهِ بِالسُّوْطِ لَازِمٌ مِنْ تَأْدِيبِهِ بِالسُّوْطِ بِأَنْ يُضْرَبَ حَتَّى يَزِيدَ مِنَ الْمَرْأَةِ وَغَيْرِهَا وَالْوَالِدِ الْمَرْأَةَ وَالْوَالِدِ إِذَا

أَسَاءَ أَوْ الطَّالِبِ إِذَا يُؤَدَّبُ بِالسُّوْطِ؟ نَعَمْ

فَمَا هِيَ كَذَلِكَ هَذِهِ وَصِيَّةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ النِّسَاءَ خَلْقَنَ مِنْ ضِلْعٍ يَعْني مِنْ ضِلْعِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَنَّ حَوَاءَ

خُلِقَتْ مِنْ إِذْمٍ وَمَنْ ضِلْعٍ مِنْ ضِلْعِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ أَعْوَجَ شَيْءٌ فِي الضِّلْعِ إِعْلَاهُ

فَإِنْ دَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرْتُهَا

مِثْلُ لَوْ تُحَاوَلُ الضِّلْعُ

الضِّلْعُ أَعْوَجُ إِذَا حَاوَلْتِ أَلَيْكَ تُعَدِّلُ الضِّلْعُ يَنْكَسِرُ

هَذَا مِثْلُ ضَرْبِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كَذَلِكَ الْمَرْأَةُ مَحْبُولَةٌ عَلَى الْإِعْوَجِ طَبِيعَتُهَا كَذَا

إِذَا حَاوَلْتِ أَلَيْكَ تُقِيمُ أُخْلَاقَهَا مِنْهُ بِالْمِنَّةِ مَا تَسْتَطِيعُ

لَكِنْ تَوَاطَبُ أَصْبَرُ

فَإِنْ دَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرْتُهَا

مَا هُوَ؟ طَلَاقُهَا كَسَرَهَا طَلَاقُهَا

وَإِنْ اسْتَمْتَعْتُ بِهَا اسْتَمْتَعْتُ بِهَا وَبِهَا عَوَجٌ

إصْبِرْ عَلَيْهَا

إصْبِرْ عَلَيْهَا

الْمَرْأَةُ فِيهَا عَوَجٌ طَبِيعِيٌّ

مَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّرَهُ أَبَدًا

نَعَمْ هِيَ وَصِيَّةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَعَمْ

فَمَا هِيَ إِلَّا مِثْلُ ضَلْعٍ مُرْدِدٍ

نَعَمْ

الْفَقَى فِي غُرْفَةٍ فَوْقَ سَكَّةٍ يَكْفِي تَقَفٌ عِنْدَ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذِهِ أَسْئَلَةٌ كَثِيرَةٌ إِعْرَاضَ عَلَيَّ فَضِيلَتِكُمْ بَعْضَ مَا تَبَسَّرَ مِنْهَا

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ عِنْدِي فِي مَسْأَلَةٍ إِبَاحَةِ تَطْوِيلِ التَّوْبِ تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ لِمَنْ بِهِ عَيْبٌ

سَأَلْتُ عَنْهُ يَا أَخِي فِي الدَّرْسِ الْمَاضِي وَأَجَبْنَاكَ إِنْ إِذَا كَانَ فِيهِ جُرْحٌ يَحْتَاجُ إِلَى إِرْخَاءِ التَّوْبِ عَلَيْهِ

مَا يُخَالِفُ لِأَنَّ هَذَا مَا هُوَ مِنْ أَجْلِ الْأَسْبَابِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَجْلِ الْحَاجَةِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا صَحَّةُ هَذَا الْحَدِيثِ؟ لَا حَظَّ لِلْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ

وَهَلْ يَحْرُمُ إِطَالَةُ التَّوْبِ إِلَى أَنْ يَتَّعَى الْكَعْبُ؟ الْحَدِيثُ مَا أَعْرَفَ عَنْهُ شَيْءٌ وَلَا لِذِي

وَأَمَّا الْكُعُّ الْحَدُّ هُوَ حَدُّ التَّوْبِ مَا يَنْزِلُ عَنْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا كَانَ أَسْفَلَ الْكَعْبَيْنِ مَعْنَاهُ أَنْ مَا عَطَى الْكَعْبَيْنِ لَا

بَأْسَ بِهِ مَا عَطَى الْكَعْبَيْنِ لَا بَأْسَ بِهِ إِنَّمَا الْمَمْنُوعُ مَا أَسْفَلَ الْكَعْبَيْنِ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ دُعَاءٌ

عِنْدَ الْعَوَامِّ عِنْدَ لُبْسِ التَّوْبِ الْجَدِيدِ يَقُولُونَ اللَّهُ يَجْعَلُكَ تَقَطُّعُهُ بِالْعَافِيَةِ

فَهَلْ هَذَا الدُّعَاءُ جَائِزٌ؟ الْمَعْنَى صَحِيحٌ

الْمَعْنَى صَحِيحٌ

أَيُّ نَعَمْ

مَا فِي يَأْسٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا كَانَ أَهْلُ الْبَلَدِ يَلْبَسُونَ الْبِنْطَالَ وَالْقَمِيصَ فَهَلْ يَلْبَسُ مِثْلَهُمْ أَمْ يَكُونُ وَالْحَالَةُ هَذِهِ

مُتَشَبِّهَةً بِالْكَفَّارِ؟ الْبِنْطَالُ مَا هُوَ مِنْ خِصَائِصِ الْكَفَّارِ يَلْبَسُ الْكَثِيرُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا كَانَ عَادَةً أَهْلُ الْبَلَدِ أَنَّهُمْ يَلْبَسُونَهُ فَلَا بَأْسَ بِلَبْسِهِ

أَمَّا إِذَا كَانَ عَادَةً الْبَلَدِ أَنَّهُمْ يَلْبَسُونَ التَّوْبَ وَالْقَمِيصَ

وَلَا يَلْبَسُونَ الْبِنْطَالَ فَلَا تُخَالِفُهُمْ

إِلْبَاسَهُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الدُّعَاءُ الَّذِي ذَكَرَهُ خَاصٌّ عِنْدَ لُبْسِ التَّوْبِ أَمْ أَنَّهُ عَامٌّ فِي كُلِّ لِبَاسٍ جَدِيدٍ مِنْ سَمَاعٍ وَغَيْرِهِ؟ الْأَصْلُ التَّوْبُ أَمَّا

الشِّمَاطُ هَذَا مَكْمَلُ الشِّمَاطِ وَالْعِمَامَةِ وَالطَّاقِيَةِ هَذِي أَشْيَاءٌ مُكْمَلَةٌ لَكِنَّ الْأَصْلَ التَّوْبَ الَّذِي يُوَارِي الْجِسْمَ وَيَسْتُرُ الْعَوْرَةَ هَذَا مَكْمَلٌ

وَالْعِمَامَةُ مُكْمَلَةٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ هُنَاكَ حَدِيثٌ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ لُبْسِ الْإِزَارِ بِمِقْدَارِ أَرْبَعَةِ

أَصَابِعَ تَحْتَ الرُّكْبَةِ؟ وَمَا صِحَّتُهُ؟ مَا أَذْرِي وَاللَّهِ

مَا لَكِنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ آرَزْتُ الْمُؤْمِنَ آرَزَهُ الْمُؤْمِنَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ

هَذَا الْأَمْرُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ ذَكَرْتُمْ حَفْظَكُمْ اللَّهُ فِي أَحَدِ الدُّرُوسِ السَّابِقَةِ

لَيْسَ فَمَا هِيَ ضَوَابِطُ لُبْسِهِ؟ وَهَلْ لَا بَدُّ مِنْ إِزَارٍ يَكُونُ فَوْقَ السَّرْوَالِ؟ امْتِنْتَالًا لِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ تَسَرَّوْا وَأَتَزَّرُوا وَخَالِفُوا النَّصَارَى

وَالْيَهُودَ

لَا مُهَوَّبَ لِأَزْمٍ تَجْمَعُ بَيْنَ السَّرْوَالِ وَالْأُكْفِيِّ خَدَاهُمْ يَكْفِي لَكِنَّ السَّرْوَالَ إِحْسِنَ

لِأَنَّ السَّرْوَالَ يَسْتُرُ سِتْرًا كَامِلًا إِذَا جَلَسْتَ وَإِذَا رَفَعْتَ رِجْلَكَ وَإِذَا الْأَزَارُ فَيَحْتَاجُ إِلَى تَحْفُظٍ وَيَحْتَاجُ إِلَى السَّرْوَالِ إِحْسِنَ

فَأَنْتَ إِمَّا أَنْ تَلْبَسَ إِزَارًا وَإِمَّا أَنْ تَلْبَسَ السَّرَاوِيلَ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا الْمُرَادُ بِأَنَّ الْحَرِيرَ يَجُوزُ

لُبْسُهُ بِشَرَطِ أَلَّا يَتَّعَى أَرْبَعَةَ أَصَابِعَ

هَلْ مَجْمُوعُ الْحَرِيرِ الَّذِي لَبَسَهُ أَرْبَعَةُ أَصَابِعٍ أَمْ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ فَقَطَّ؟ هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي هُوَ التَّطْرِيرُ عَلَى الْجَبِّبِ أَوْ عَلَى خُرُوجِ الْجَبِّبِ

مَا يَزِيدُ عَنْ أَرْبَعَةِ أَصَابِعٍ

أَوْ عَلَى الْبِشْتِ

يَجْعَلُ الْبِشْتِ فِيهِ حَرِيرٌ

عَلَى جَبِّبِهِ مَا يُخَالِفُ لَا بَأْسَ

كَذَلِكَ يَكُونُ مِنَ الرَّزِيِّ أَيْضاً لَا بَأْسَ بِهَذَا لِأَنَّ هَذَا عِلْمٌ وَتَطْرِيرٌ مَا يُخَالِفُ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ إِذَا كَانَ الْمُؤْمِنُ يَعْيشُ بَيْنَ قَوْمٍ يَلْبَسُونَ إِلَى الْكَعْبِ وَاسْأَلْ مِنْهُ

وَأَرَادَ أَنْ يُحْيِي فِيهِمْ سُنَّةَ النَّبِيِّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ لَا اسْفَلَ مِنْهُ هَذَا مُخَالِفٌ لَا تُوَأَفَّهُمْ عَلَيْهِ

لَا تُوَأَفَّهُمْ عَلَيْهِ لَكِنْ أَحْسَنَ إِنَّكَ تَنْبِيئُ لَهُمْ أَوْ لَا تَشْرَحُ لَهُمْ الْحُكْمَ الشَّرْعِيَّ

ثُمَّ إِنَّكَ تُطَبِّقُ هَذَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَّبِدِي بِكَ مَنِّي الْخَيْرِ لَا تُوَأَفَّهُمْ عَلَى مَا كَانَ اسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ لَا تُوَأَفَّهُمْ عَلَى مَا كَانَ إِلَى الرُّكْبَةِ

مَا يَجُوزُ هَذَا

إِنَّمَا تُوَأَفَّهُمْ عَلَى مَا كَانَ سُنَّةً

وَهُوَ مَا كَانَ مِنْ نِصْفِ السَّاقِ إِلَى الْكَعْبِ

هَذَا هُوَ السُّنَّةُ

نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ وَرَدَّ فِي حَدِيثٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلُهُ إِنَّ هِجْرَةَ الْمُؤْمِنِ إِلَى عَضَلَةَ سَاقِهِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى نِصْفِ السَّاقِ إِلَى الْعَضَلَةِ الْمُسْتَحَبَّةِ السُّؤَالُ هَلْ هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ وَمَا هُوَ الْحُكْمُ الْمُسْتَفَادُ مِنْهُ عَلَى تَقْدِيرِ صِحَّتِهِ؟ وَاللَّهُ مَا أَعْرَفُهُ الْحَدِيثُ مَا أَذْرِي عَنْهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ إِذَا عَلِمْنَا أَنَّ أَعْمَالَ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا كُلُّهَا بِحِكْمَةٍ

فَهَلْ الْمَشْرُوعُ لَنَا التَّكَلُّفُ النَّحْتُ عَنْ حِكْمَةِ الشَّرَائِعِ وَأَسْرَارِ الْكُونَ وَهَلْ هَذَا يُعَدُّ مِنَ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ؟ نَعَمْ طَيِّبٌ هَذَا التَّعَرُّفُ عَلَى الْحِكْمَةِ طَيِّبٌ إِنَّ قَدَرْنَا الْحَمْدَ لِلَّهِ وَمِمَّا قَدَرْنَا نَتَوَقَّفُ

نُؤْمِنُ بِأَنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعَلَا حَكِيمٌ

مَا هُوَ مَعْنَاهُ إِذَا لَمْ نُدْرِكِ الْحِكْمَةَ أَنْ مَا فِي حُكْمِهِ فِي حِكْمَةٍ لَكِنْ نَحْنُ لَا نَعْلَمُهَا نَعَمْ

وَهُنَاكَ حُكْمٌ نَصَّ اللَّهُ عَلَيْهَا

هُنَاكَ حُكْمٌ نَصَّ اللَّهُ عَلَيْهَا

وَالْأَصُولِيُّونَ يَقُولُونَ الْعِلْلُ عَلَى قِسْمَيْنِ

عِلْلٌ مَنصُوصَةٌ

وَعِلْلٌ مُسْتَنْبَطَةٌ وَعِلْلٌ لَيْسَتْ مَنصُوصَةٌ وَلَا مُسْتَنْبَطَةٌ وَإِنَّمَا هِيَ تَعْبُدِيَّةٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى

لَكِنْ نَحْنُ نُؤْمِنُ وَنَقْطَعُ بِأَنَّ اللَّهَ لَا يَفْعَلُ شَيْئاً إِلَّا لِحِكْمَةٍ

سِوَاءَ عَرَفْنَاها أَوْ لَمْ نَعْرِفْهَا

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ يَكْتَفِرُ عِنْدَ النَّاسِ كَثِيراً كَلِمَةً حَصَرْنَا الْبِرَكَةَ بِوُجُودِكَ فَهَلْ هَذَا مِنْ جِنْسِ الْمَحْظُورِ فِي لَفْظَةِ تَبَارَكَ؟ لَا لَا مَا هُوَ تَقَاوُلٌ يَعْنِي تَقَاوُلٌ مَا فِي بَأْسِ

الْمَمْنُوعِ أَنَّكَ تَقُولُ تَبَارَكَ عَلَيْنَا وَلَا تَبَارَكْتَ عَلَيْنَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ قَلْبِ الْجِدَاءِ بِحَيْثُ يُصْبِحُ اسْفَلَها بِإِتِّجَاهِ السَّمَاءِ؟ وَهَلْ فِي هَذَا مَحْظُورٌ شَرْعِيٌّ؟ فِيهِ كَرَاهِيَةُ النَّفُوسِ تَكْرُ هَذَا وَرُبَّمَا يَكُونُ رُبَّمَا يَكُونُ فِيهِ قَدْرٌ وَسَخٌ

النَّاسُ يَكْرَهُونَ هَذَا مِنْ نَاحِيَةِ

النَّاحِيَةِ الثَّانِيَةِ أَنَّ بَعْضَ الْمُخَرِّفِينَ يَعْتَقِدُونَ فِي قَلْبِ الْجِدَاءِ أَنَّهُ يَدْفَعُ عَنْهُمْ الْعَيْنَ

وَلِذَلِكَ يُعَلِّقُونَ عَلَى آبَائِهِمِ الْأَحْذِيَّةَ مَقْلُوبَةً مِنْ أَجْلِ دَفْعِ الْعَيْنِ هَذَا اعْتِقَادٌ بَاطِلٌ

هَذَا شِرْكٌ وَالْعِبَادَةُ بِاللَّهِ نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَا يُسَمَّى بِالْفَقْحِصِ الطَّبِيِّ قَبْلَ الزَّوْجِ خُصُوصاً أَنَّهُ الزَّامِي وَاللَّهُ أَنَا أَرَى أَنَّ الْأَصْلَ السَّلَامَةَ إِلَّا إِذَا عُرِفَ عَنْ شَخْصٍ أَوْ اسْتَنْبَهَ فِي رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ أَنَّ فِيهِ مَرَضٌ اسْتَنْبَهَ لِذَلِكَ

يُفَحِّصُ مِنْ أَجْلِ التَّأَكُّدِ لَا بَأْسَ عِنْدَ الْحَاجَةِ  
أَمَّا إِنْسَانٌ مَا اسْتَنْبَهَ فِيهِ وَالْأَصْلُ السَّلَامَةُ وَلَنْ غَطَلَ الزَّوْجُ بِالْأَشْيَاءِ هَذِي لِأَنَّ هَذَا يَبِي غَطَلَ الزَّوْجَ يَبِي يُعْطِلُ الزَّوْجَ وَيَبِي  
يَحْدُثُ الشُّكُوكَ وَالْإِوْهَامَ فَهُوَ فَتُحَّ بَابِ شَرٍّ لَكِنْ إِذَا كَانَ امْرَأَةً أَوْ رَجُلًا اسْتَنْبَهَ فِي أَنَّ فِيهِ مَرَضٌ كَذَا وَكَذَا لَا بَأْسَ مِنْ فَحْصِهِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَعَ قُرْبِ الْإِجَازَةِ الصِّيْبِيَّةِ  
يَذْهَبُ بَعْضُ شَبَابِنَا إِلَى بَعْضِ الْبُلْدَانِ  
فَيَنْزَوِجُونَ مِنْ فَنِيَاتِهَا

بِعَرَضٍ بَعْدَ وَوَلِيٍّ وَشُهُودٍ ثُمَّ يُطَلِّفُونَهُنَّ بَعْدَ شَهْرٍ أَوْ شَهْرَيْنِ  
وَلَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا إِتْفَاقٌ عَلَى مَدَّةٍ  
وَلَكِنْ يَنْتَرِكُهَا فَجَاءَتْ ثُمَّ يُطَلِّفُهَا

بِمَا يُسَمَّى بِالزَّوْجِ بِنِيَّةِ الطَّلَاقِ  
فَهَلِ الزَّوْجُ صَحِيحٌ؟ وَمَاذَا يَفْضِيلُكُمْ  
هَذَا لَا يَجُوزُ

هَذَا لَا يَجُوزُ

إِنْ كَانُوا مُتَّفَقِينَ عَلَى هَذَا

فَهُوَ مُنْعَةٌ

وَإِنْ كَانُوا مَا اتَّفَقُوا عَلَى هَذَا وَإِنَّمَا هُوَ يَنْوِي هَذَا وَهُمْ مَا دَرَوْا هَذَا خَدِيعَةً  
خَدِيعَةٌ لَهُمْ

إِنَّهُمْ زَوْجُوكَ

إِنِّيْنَهُمْ أَوْ مَوْلِيْتَهُمْ عَلَى أَسَاسِ أَنَّكَ تَبِيهَا زَوْجَةً مَا هُوَ بَيْنِيَّةٍ تُعْبِرُ نَفْسَكَ فِيهَا أَيَّامٌ ثُمَّ تَنْتَرِكُهَا هَذِي خَدِيعَةٌ خِيَانَةٌ لِمَنْ زَوْجُوكَ وَوَقُّوا  
بِكَ إِمَّا أَنْ كَانُوا مُتَّفَقِينَ عَلَى هُوَ هُمْ هَذِي يُعْتَبَرُ مُنْعَةٌ لَا تَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ رَجُلٌ عِنْدَهُ عِنْدٌ وَأُمَةٌ

فَزَوْجٌ عِنْدُهُ بِأَمْتِهِ

فَهَلِ يَجُوزُ لَهُ فِي هَذَا الْحَالَةِ أَنْ يَطَأَ السَّيِّدُ تَأْتِيكُمْ الْإِمَامَةُ؟ لَا وَالْمُخْصِنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ

إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ هَذَا فِي السَّبِيِّ

إِذَا سَبَّ الْمُسْلِمُونَ الْإِمَامَ

وَهُنَّ زَوَّجَاتٌ يَحْلُنُ لَهُمْ بِالسَّبِيِّ

وَلَكِنْ لَا بُدَّ مِنَ الْإِسْتِئْزَارِ

أَنْ يَسْتَنْبِرْنَهَا مَنْ صَارَتْ فِي نَصِيْبِهِ قَبْلَ أَنْ يَطَأَهَا

أَمَّا إِذَا زَوْجُهَا صَارَتْ ذَاتُ زَوْجٍ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَسَرَّى بِهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يَسْتَنْكِي بَعْضَ الشَّبَابِ إِنَّهُ الصِّيَامُ لَا تَخْفُ شَهْوَتُهُ فَمَاذَا يَفْعَلُ وَجَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا؟ أَبَدًا مَا قَالَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَطْعًا أَنَّهُ سَيُحْصَلُ بِهِ الْمَقْصُودُ يَحْصَلُ بِهِ الْمَقْصُودُ بِإِذْنِ اللَّهِ هَذَا إِذَا غَضَّ طَرَفُهُ أَمَا اللَّيِّ يَصُومُ وَلَا يَغْضُ طَرَفُهُ مَا يُؤَيِّدُهُ  
الصِّيَامُ شَيْءٌ

أَمَّا إِذَا صَامُوا غَضَّ طَرَفِيْهِمْ وَابْتَعَدَ عَنِ مَوَاطِنِ النَّظَرِ هَذَا بِإِذْنِ اللَّهِ سَيَكُونُ الصِّيَامُ إِذَا تَوَاصَلَ أَوْ يَصُومُ يَوْمًا لَا يَتَوَاصَلَ حَتَّى إِنَّهُ  
يُؤَيِّزُ عَلَى شَهْوَتِهِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ مَنْ لَمْ يَنْزَوِجْ وَهُوَ مُسْتَطِيعٌ عَلَى الزَّوْاجِ؟ إِذَا كَانَ مَا يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ  
الْفِتْنَةِ فَلَا يَلْزَمُهُ الزَّوْاجُ

أَمَّا إِذَا كَانَ يَغْنِي تَارِكًا لِمُسْتَحَبِّ فَقَطْ مَا يَلْزَمُهُ مَا هُوَ تَارِكٌ لِوَاجِبٍ

أَمَّا إِذَا كَانَ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ فَهُوَ عَاصِي بَعْدَمِ الزَّوْاجِ

لِأَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ يَنْزَوِجُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ مَنْ حَثَّ امْرَأَتَهُ عَلَى إِكْمَالِ تَعْلِيمِهَا



أَوْ أَرْنَ لَهَا بِذَلِكَ وَسَمَحَ لَهَا بَعْدَ ذَلِكَ بِالْعَمَلِ بِقَصْدٍ أَنْ تَتَوَلَّى تَوْجِيهَ بَنَاتِ جَنَسِهَا بَدَلُ أَنْ يَتَوَلَّى ذَلِكَ السَّاقِطَاتِ وَالسَّفِيهَاتِ  
فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ؟ وَمَا تَوْجِيهُهُمْ فِيهِ؟ كَوْنُهُ تَتَوَلَّى تَوْجِيهَ بَنَاتِهَا هِيَ أَوْلَى مِنْ أَنْ تَتَوَلَّى تَوْجِيهَ بَنَاتِ النَّاسِ وَأَنَّهَا تَتَّبِعُ بَنَاتِهَا تُحْلِبُهُمْ عِنْدَ  
الْخَادِمَةِ تَرْوُحُ هِيَ تَوْجِيهَ بَنَاتِ النَّاسِ لَا إِذَا قَامَتْ بِالْعَمَلَيْنِ لَا بَأْسَ إِذَا قَامَتْ بِتَوْجِيهِ بَنَاتِهَا وَصَارَ عِنْدَهَا زِيَادَةٌ وَإِسْتِطَاعَةٌ وَتَوْجِيهَ  
بَنَاتِ النَّاسِ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ إِمَّا أَنَّهَا تُضَيِّعُ بَنَاتِهَا تُحْلِبُهُمْ عِنْدَ الْخَدَمَاتِ وَتَرْوُحُ تَدْرُسُ بَنَاتِ النَّاسِ تَقُولُ أَمَا أُوجِبُ لَا نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ  
إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ تَعْلِيمُ الْبَنَاتِ فِي وَدَاهِبِهِنَّ لِلْإِخْتِيَارِ فِي آخِرِ الْعَامِ فِي الْمَدْرَسَةِ إِذَا حُشِنَتْ عَلَيْهِنَّ  
الْفِتْنَةُ خَاصَّةً فِي هَذَا الزَّمَانِ

هَذَا سَائِلٌ وَحَتَّى عِنْدَ أَوْ حَتَّى عِنْدَ أَيِّ جِهَاتِ التَّعْلِيمِ سَائِرَهُ يُسْمَوْنَهَا الْمَنَازِلَ  
يُسْمَوْنَهُ أَحْتُ الْمَنَازِلَ وَهَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ أَنَا رَجُلٌ دَخَلْتُ مَخْدُودٌ  
وَتُرِيدُ زَوْجَتِي أَنْ تَعْمَلَ لِشَاعِدَتِي فِي مُتَطَلِّبَاتِ الْحَيَاةِ  
أَنَا أَيْشُ؟ أَنَا رَجُلٌ دَخَلْتُ مَخْدُودٌ

إِيه

وَتُرِيدُ زَوْجُ أَنْ تَعْمَلَ لِشَاعِدَتِي فِي مُتَطَلِّبَاتِ الْحَيَاةِ  
فَمَا تَوْجِيهُهُمْ؟ أَيُّ نَعَمْ إِذَا كُنْتُمْ فُقَرَاءَ مَا فِي مَانِعٍ

مَا فِي مَانِعٍ

كَانَتْ نِسَاءُ الصَّحَابَةِ يَعْمَلْنَ فِي الْمَزَارِعِ وَيَعْمَلْنَ فِي مَا فِي مَانِعٍ  
إِذَا هَذَا مِنَ النَّعَاوِنِ

إِذَا إِخْتَجْتُمْ هَذَا وَإِنْضَبَطَ انْضَبَطَتِ الْمَرْأَةُ فِي خُرُوجِهَا تَجَنَّبَتْ الْمَخْطُورَاتِ عَمَّ الْإِخْتِلَاطِ بِالرِّجَالِ وَتَحَجَّبَتْ وَأَنْتُمْ بِحَاجَةٍ إِلَى هَذَا  
الشَّيْءِ لِفَقْرِكُمْ مَا فِي مَانِعٍ

النِّسَاءُ مَا زَلْنَ يَعْمَلْنَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي مُخْتَلَفِ الْعُصُورِ عِنْدَ الْحَاجَةِ  
نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الدَّوْرَةُ الشَّهْرِيَّةُ أَنْ تَغْتَسِلَ فِي أَيَّامِ الدَّوْرَةِ الشَّهْرِيَّةِ وَإِنَّمَا هِيَ؟ لِلتَّبَرُّدِ مَا يُخَالِفُ  
قَصْدَ الطَّهَارَةِ لَا مَا تَطَهَّرَ لَكِنْ إِذَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ لِلنَّظَافَةِ أَوْ لِلتَّبَرُّجِ مَا فِي مَانِعٍ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ الْمَيْشُ نَوْعٌ مِنَ الصَّبِغَةِ الَّتِي تَضَعُهَا النِّسَاءُ عَلَى شَعْرِهِنَّ مِنْ أَجْلِ التَّجَمُّلِ  
هَلْ يَجُوزُ إِسْتِعْمَالُهَا؟ وَهَلْ يُعْتَبَرُ مَانِعٌ لَوْصُولِ الْمَاءِ؟ أَنَا أَقُولُ إِنَّ بَقَاءَ الشَّعْرِ عَلَى خَلْقَتِهِ أَحْسَنُ مِنْ تَغْيِيرِهِ  
إِلَّا إِذَا كَانَ الشَّعْرُ فِيهِ تَشْوِيهِ شَيْبٍ وَالْأَلْوَانُ أَوْ نَهَقٌ غَيْرُ مُنَاسِبٍ يَعْني الشَّعْرَ مُتَغَيَّرٌ عَنِ الْجَمَالِ فَلَا بَأْسَ إِنَّهُ يَصْنَعُ بِمَا يُجَمِّلُهُ بغيرِ  
السَّوَادِ الْخَالِصِ

أَمَّا إِذَا الشَّعْرُ بَاقٍ عَلَى خَلْقَتِهِ الْجَمِيلَةِ وَإِسْوَدٌ لَا يَبْقَى وَلَا يُغَيَّرُ

وَالجَيْشُ أَنَا مَا أَدْرِي عَنْهُ مَا أَعْرَفْتُ طَبِيعَةً إِذَا كَانَ يَتَّحَمُّدُ عَلَى الشَّعْرِ هُوَ لَا يَجُوزُ لِأَنَّهُ يَمْنَعُ الْمَاءَ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ لَقَدْ سَمِعْنَا فَتَوَى أَنَّ اللَّحْيَةَ إِذَا كَانَ فِيهَا تَشْوِيهِ لِلصُّورَةِ فَيَجُوزُ الْأَخْذُ مِنْهَا أَوْ حَلْفُهَا  
فَهَلْ هَذَا صَاحِبُ؟ لَكِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا شَفْنَا لِحْيَةً فِيهَا تَشْوِيهِ لِلصُّورَةِ

أَبْدَأُ

مَا شَفْنَا إِلَّا أَنَّهُ تَجَمَّلَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَالَّذِي خَلَقَهَا هُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ

الَّذِي يَضَعُ الْأَشْيَاءَ فِي مَوَاطِعِهَا فَوْضَعُ اللَّحْيَةِ فِي مَكَانِهَا اللَّائِقِ

وَقَدَّرَهَا بِمَا يَجْعَلُ الرَّجُلَ

مَا شَفْنَا تَشْوِيهِ لَهَا هَذِي دَعَايَةٌ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ شَخْصٌ كَانَ يَغْتَسِلُ عَسَلَ نَظَافَةٍ وَيَبْئُوِي بِهِ رَفَعُ  
الْحَدِيثِ الْأَصْغَرَ وَالْأَكْبَرَ وَاسْتَمَرَّ هَذَا الْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ مَدَّةً طَوِيلَةً وَهُوَ يُصَلِّي بِهَذَا الْعَسَلِ فَمَا حُكْمُ صَلَاتِهِ عَلِمًا بِأَنَّهُ كَانَ يَعْتَقِدُ  
صِحَّةَ الْعَمَلِ جَهْلًا مِنْهُ

مَا يَجُوزُ هَذَا إِذَا كَانَ أَنَّهُ يَبْئُوِيهِ لِلنَّظَافَةِ أَوْ لِلتَّبَرُّجِ

هُوَ مَا يُجْزِي عَنْ رَفَعِ الْحَدِيثِ

فَصَلَاتُهُ غَيْرُ صَاحِبَةٍ

فَإِذَا كَانَ يَسْتَطِيعُ قَضَاءَهَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ

أَمَّا إِذَا كَانَ مَا يَسْتَطِيعُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ اسْتِحْبَابُ عَدَمِ كَسْرِ عَظْمِ الْعَقِيقَةِ  
هَلْ هُوَ مَرْفُوعٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَكَيْفَ تَطْبُخُ هَذِهِ الدَّبِيحَةَ؟ لَا هَذَا اسْتِحْسَانٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ مَا أَدَّكَرُ أَنْ  
عَلَيْهِ دَلِيلٌ عَدَمِ كَسْرِهِ مَا فِي دَلِيلٍ عَلَى هَذَا إِنَّمَا هُوَ اسْتِحْسَانٌ يَقُولُونَ تَقَاوُلَ سَلَامَةِ الْوَالِدِ تَقَاوُلَ بِسَلَامَةِ الْوَالِدِ وَهَذَا مَا يُمْنَعُ مِنْ كَسْرِ  
العَظْمِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَعَلُّمِ اللُّغَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ؟ حَيْثُ نَحْنُ طُلَّابٌ فِي الْمَعَاهِدِ الْعِلْمِيَّةِ  
وَقَدْ جَعَلُوا مَادَّةَ الْإِنْجِلِيزِ حِصَصَ بَدَلًا مِنْ حِصَّةٍ وَاحِدَةٍ وَهِيَ تَزَاجِمُ مَادَّةَ عَمَدَةِ الْحَدِيثِ وَزَادَ الْمُسْتَفْتَى  
إِذَا لَمْ يُمَكِّنْكَ التَّعَلُّمُ تَعَلُّمَ الْعُلُومِ الدِّيْنِيَّةِ وَالْعَرَبِيَّةِ إِلَّا بِدِرَاسَةِ اللُّغَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ  
فَلَا تَتْرُكُ دِرَاسَةَ اللُّغَةِ وَالْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ مَا تَتْرُكُهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ هُنَاكَ دُرُوسٌ لِلُّغَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ أَصْبَرُ أَدْرُسُ اللُّغَةَ الْإِنْجِلِيزِيَّةَ لِأَجْلِ  
تَدْرُسُ الْعُلُومَ الشَّرْعِيَّةَ وَالْعُلُومَ اللُّغَوِيَّةَ مَعَهَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ التَّصْوِيرِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ؟ وَمَا رَأْيُكُمْ فِي مَنْ يَقُولُ إِنَّ كَامِيرَةَ الْفِيدْيُو لَا تُعَدُّ  
تَصْوِيرًا وَيُنْفَلُ عَنْ فَضِيلَتِكُمْ أَنْتُمْ خَرَجْتُمْ فِي قَنَاةِ الْمَجْدِ؟ أَنَا مَا خَرَجْتُ لَكِنْ أُخْرَجْتُ قُلُّ أُخْرَجْتُ فِي قَنَاةِ الْمَجْدِ أَمَا أَنَا مَا خَرَجْتُ  
النَّيْخِ ابْنَ بَارِ رَجَمَهُ اللهُ يَحْرَمُ التَّصْوِيرَ وَيُنْكَرُهُ وَأحيانًا يَأْخُذُونَ لَهُ صُورَةً وَهُوَ يَنْكَلُمُ فِي فِي حَفْلِ فِي مُؤْتَمَرٍ هَذِي أُمُورٌ هُمْ عَلَى  
اسْمِهَا عَلَيْهِمْ هُمْ إِثْمًا عَلَيْهِمْ هُمْ أَمَا نَحْنُ لَا نَرَى هَذَا وَلَا نُجِيزُهُ

وَالتَّصْوِيرُ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ حَرَامٌ  
لِقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ

الَّذِي يَبْسُتْنِي عَلَيْهِ الدَّلِيلُ

إِنَّمَا يَبْسُتْنِي الضَّرُورَةُ صُورَ الضَّرُورَةِ أَنَّ اللهُ اسْتَنْتَى الضَّرُورَاتِ قَالَ إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ قَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا  
اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ فَإِذَا اضْطُرَّ الْإِنْسَانُ إِلَى التَّصْوِيرِ بِصُورٍ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ فَقَطُّ إِمَّا أَنَّهُ بِصُورٍ لِلذِّكْرِيَّاتِ أَوْ الْمَنَاطِرِ أَوْ هَذَا حَرَامٌ لَا  
يَجُوزُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مِنْ أَظْهَرِ الْمَعْصِيَةِ وَلَا يُصَلِّي مَعَ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ  
وَأحيانًا لَا يُصَلِّي هَلْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ؟ وَإِذَا سَلَّمَ هَلْ تَرُدُّ عَلَيْهِ السَّلَامَ؟ كَانَ لَا يُصَلِّي اصِلًا وَيَتْرُكُ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا هَذَا كَافِرٌ  
إِذَا كَانَ يَقْبَلُ النَّصِيحَةَ يُنصَحُ وَإِذَا اسْتَمَرَ وَلَمْ يَقْبَلِ النَّصِيحَةَ فَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ  
لَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ  
بَلْ يَهْجُرُ نَعَمْ

## الدرس ٣٦

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ  
مَاذَا قَالَ النَّاطِمُ رَجَمَهُ اللهُ تَعَالَى وَسَكَنَ الْفَتَى فِي غُرْفَةٍ فَوْقَ سِكِّهِ يُؤْوِلُ إِلَى تَهْمِ الْبَرِيِّ الْمُسَدِّدِ؟ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

حَذَرُوا النَّاطِمَ

رَجَمَهُ اللهُ

مَنْ أَنْ يَسْكُنَ الْإِنْسَانَ

فَوْقَ طَرِيقِ النَّاسِ فِي غُرْفَةٍ فَوْقَ طَرِيقِ النَّاسِ

لَأَنَّهُ لَا يُسَلِّمُ مِنْ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَى أَشْيَاءٍ تَفْتِنُهُ مِنَ النِّسَاءِ وَمِنْ أَحْوَالِ النَّاسِ

وَكَذَلِكَ يُسَلِّمُ مِنْ أَنَّ النَّاسَ يَطَّلِعُونَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ وَهَذَا فِيهِ الْجَسُّ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْغُرْفَةُ الَّتِي يَسْكُنُ فِيهَا الْإِنْسَانُ وَيَنَامُ فِيهَا بَعِيدَةً

عَنْ طَرِيقِ مَنْ أَجَلَ السِّتْرِ وَمِنْ أَجْلِ النُّبْعِ عَنْ سَبَابِ الْفِتْنَةِ

وَلِهَذَا كَمَا مَرَّ بِنَا أَنْ الرَّسُولَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ الْجُلُوسِ

بِالطَّرِيقَاتِ

فَلَمَّا رَاجَعُوهُ فِي ذَلِكَ قَالَ إِذَا أَبَى إِلَّا الْجُلُوسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ

وَذَكَرَ أَنَّ مِنْ حَقِّ الطَّرِيقِ غَضَّ الْبَصَرِ

إِنَّ مِنْ حَقِّ الطَّرِيقِ غَضَّ البَصَرِ  
فَالَّذِي يَكُونُ يَطْلُ عَلَى النَّاسِ هَذَا مِثْلَ الجَالِسِ قَدْ يَنْظُرُ إِلَى أَشْيَاءِ تَفْنِيهِ  
نَعَمْ

وَسَكَنَ الفَتَى فِي غُرْفَةٍ فَوْقَ سَكَّةِ يُوَؤِلُ إِلَى تَهَمِ البَرِيِّ المُسَدَّدِ يُوَؤِلُ  
شَفْ يُوَؤِلُ يُوَؤِلُ يَغْنِي يَكُونُ وَسِبِيلَةً  
إِلَى أَنَّ الإِنْسَانَ وَلَوْ فِيَّ فِي المُسْتَقْبَلِ  
نَعَمْ

وَإِيَّاكَ يَا هَذَا وَرَوْضَةَ دِمْنَةٍ سَتَرَجَعُ عَنْ قُرْبِ إِلَى أَصْلِهَا الرِّدِّي  
نَعَمْ الآنَ بَدَأَ النَّظْمُ يَحْدُرُ مِنَ الزَّوْجِ  
بِالنِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يُؤْمِنُ عَلَى لَا يُؤْتَمَنُ عَلَى الزَّوْجِيَّةِ لَا يَتَمَنَّى عَلَى الزَّوْجِيَّةِ وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَكَّحُ المَرْأَةَ لِمالِهَا  
وَلِحَسْبِهَا وَلِحَمَالِهَا وَلَدَيْهَا

فَأَظْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ  
هَذَا الَّذِي أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِنَّ المُسْلِمَ يَخْتَارُ المُسْلِمَةَ الدِّينَةَ  
وَلَا يُغْرِبُهُ جَمَالُ المَرْأَةِ أَوْ مَا عِنْدَهَا مِنَ المَالِ أَوْ مَا لَهَا مِنَ الحَسَبِ وَالرَّفْعَةِ بَأَنَّ يَنْزَوِّجَهَا وَهِيَ ضَعِيفَةُ الدِّينِ  
إِنَّ هَذَا يُوَؤِلُ إِلَى عَوَاقِبِ وَحَنِيمَةٍ  
وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ يَنْزَوِّجَ امْرَأَةً جَمِيلَةً امْرَأَةً جَمِيلَةً لَكِنَّهَا فِي مَنْبِتِ سَيِّءٍ  
تَكُونُ مِنْ نَسَا فاسِدَاتِ  
أَوْ مَنْ نَسَا مُتَسَاهِلَاتِ فِي دِينِهِمْ أَوْ فِي عَقَائِدِهِمْ  
وَهَذِهِ مَا تَسْمَى بِشِرَاءِ الدِّمَمِ  
حَضْرَاءِ الدِّمَمِ وَمَعْنَى الدِّمَمِ المَنَارِلِ  
مَنَارِلُ البَادِيَّةِ

مِنَ العَادَةِ إِنَّهُ يَنْبُتُ فِيهَا بَعْدَهُمْ نَبَاتٌ أَحْضَرَ نَبَاتٌ أَحْضَرَ وَيَكُونُ هَذَا النَّبَاتُ لَهُ مَنظَرٌ لَهُ مَنظَرٌ جَدَابٍ لَكِنَّ عُرُوقَهُ وَجُدُورَهُ فِي  
مَزَابِلِ بَعْدَ البَادِيَّةِ أَوْ بَعْدَ النَّزْلِ فِي مَرْبَلَةٍ فَلَا يَنْخَدِعُ الإِنْسَانُ بِحُسْنِ المَنظَرِ يَعْوَلُ عَنْ سُوءِ المُخْبِرِ فَإِنَّ المَرْأَةَ إِذَا كَانَتْ مِنْ أَصُولِ  
فاسِدَةٍ فَإِنَّهَا تُفْسِدُ عَلَى وَلَوْ عَلَى المَدَى البَعِيدِ أَوْ أَنَّ أَوْلَادَهَا وَدُرِّيَّتَهَا يُدْرِكُهُمُ الفَسَادُ نُذْرِكُهُمْ أَصُولُهُمْ فَالمُسْلِمُ يَخْتَارُ الزَّوْجَةَ مِنْ  
المَنْبِتِ الطَّيِّبِ وَمِنَ النِّسَاءِ الزَّكِيَّاتِ حَتَّى يَأْمَنَ عَلَيْهَا وَحَتَّى يَأْمَنَ عَلَى ذُرِّيَّتِهِ وَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ مَلْحَظٌ وَعَظِيمٌ عِنْدَ الزَّوْجِ فَالمُسْلِمُ لَا  
يَعْتَرُ بِجَمَالِ المَرْأَةِ دُونَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَنْبِتِهَا وَنِسَائِهَا وَأَصُولِهَا بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَتَأَكَّدَ حَتَّى يَبْعُدَ عَنْ أَسْبَابِ الفِتْنَةِ وَإِيَّاكَ يَا هَذَا وَرَوْضَةَ  
دِمْنَةٍ سَتَرَجَعُ عَنْ قُرْبِ إِلَى أَصْلِهَا الرِّدِّي  
تَرْجِعُ عَنْ قُرْبِ إِلَى أَصْلِهَا

يَغْنِي إِنَّهَا وَإِنْ ظَهَرَ مِنْهَا الحَسَنُ وَحُسْنُ الخُلُقِ وَالدِّينِ لَكِنَّ قَدْ يَجْدِبُهَا الأَصْلُ تَرْجِعُ إِلَى أَصْلِهَا  
نَعَمْ

وَحَرَّمَ عَلَى كُلِّ النِّكَاحِ الَّتِي زَنَتْ إِلَى تَوْبَةٍ ثُمَّ انْقَضَى عِدَّةُ زُدْ  
نَعَمْ

قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا الزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ  
قَالَ تَعَالَى الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً  
وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ حَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى المُؤْمِنِينَ  
فَلَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَنْزَوِّجَ امْرَأَةً زَانِيَةً  
إِلَّا بِشَرْطَيْنِ

الشَّرْطُ الأوَّلُ أَنْ تَتُوبَ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ  
مِنَ الزَّانِ

وَالشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ تَخْرُجَ مِنَ العِدَّةِ  
لَأَنَّهَا رُبَّمَا تَكُونُ حُبْلَى مِنَ الزَّانِ

حَتَّى وَلَوْ تَابَتْ رُبَّمَا تَكُونُ حُبْلَى مِنَ الزَّانِ  
فَإِذَا تَمَّ الشَّرْطَانِ التَّوْبَةِ الصَّادِقَةَ

وَعرَفَ عَنْهَا ذَلِكَ وَالعِدَّةُ جازٌ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَنْزَوِّجَهَا لِزَوَالِ المَحْدُورِ وَكَذَلِكَ بِالعَكْسِ الزَّانِي المَعْرُوفِ بِالزَّانِ لَا يَزَوِّجُ مِنَ العَفِيفَاتِ لَا  
يُزَوِّجُ مِنَ العَفِيفَاتِ

لَأَنَّهُ يَجْرُ عَلَيْهِنَّ الشَّرُّ فَيَكُونُ دَيْوَانًا  
إِلَّا إِذَا تَابَ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

تُؤْتِيهِ صَادِقَةً وَعُرِفَ عَنْهُ ذَلِكَ  
وَخَرَّمَ عَلَى كُلِّ النِّكَاحِ الَّتِي رَزَتْ إِلَى تَوْبَةٍ ثُمَّ انْقَضَى عِدَّةُ زِدْ  
أَي نَعَمْ هَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ  
تَوْبَةُ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ  
فَإِنْ لَمْ تَنْتَبْ وَاسْتَمَرَّتْ عَلَى الزَّانَا لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ تَزْوُجَ بِهَا  
الشَّرْطُ الثَّانِي أَنْ تَنْقُضِي عِدَّتَهَا  
لِأَنَّ لَا تَكُونِ حُبْلَى  
فَتَحْتَلِطُ الْأَنْسَابُ  
نَعَمْ

وَعَنْ أَحْمَدَ أَنْ يُبْعِثَهَا مِنْ زَنَا بِهَا  
فَتَوْبَتُهُ شَرْطٌ لِعِدَّتِهِ مَعَ وَهَذَا الزَّانِي لَا يُزَوِّجُ حَتَّى يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً صَادِقَةً وَلَا يُزَوِّجُ مِمَّنْ زَنَا بِهَا حَتَّى  
وَلَوْ تَابَتْ هِيَ وَانْقَضَتْ عِدَّةُ حَتَّى يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً صَادِقَةً وَيَعْرِفَ عَنْهُ ذَلِكَ  
كُلُّ هَذَا مِنْ أَجْلِ تَطْهِيرِ الْمُجْتَمَعِ  
مِنْ هَذِهِ الْجَرِيمَةِ وَمِنْ أَجْلِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الْأَنْسَابِ  
مِنَ الْإِحْتِلَاطِ

نَعَمْ وَلَا تَنْكَحَا فِي الْفَقْرِ إِلَّا ضَرُورَةً وَالآنَ يَعْنِي فِيهِ مَا فِيهِ شَائِعَةٌ عِنْدَ النَّاسِ أَنَّهُ إِذَا رَزَى بِهَا يُزَوِّجُ بِهَا يَقُولُ مِنْ أَجْلِ السِّرِّ  
إِذَا زَنَا بِهَا وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ فِاطَمٌ أَهْلَهَا عَلَى ذَلِكَ  
يُزَوِّجُونَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَجْلِ السِّرِّ  
مَعَ أَنَّهُ لَمْ يُنْبِئْ أَنَّهُ تَابَ  
وَأَنَّهَا تَابَتْ  
وَلَمْ تَنْقُضِي عِدَّتَهَا فَهَذَا غَلَطٌ كَبِيرٌ لِأَنَّ مِنَ الشَّرْطِ الَّتِي مَرَّتْ نَعَمْ وَلَا تَنْكَحَا فِي الْفَقْرِ إِلَّا ضَرُورَةً وَلَدَّ بَوَاجِئِ الصَّوْمِ تُهْدَى وَتُرْشِدُ  
نَعَمْ

هَذَا إِرْشَادٌ إِلَى أَنَّ الزَّوْجَ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ أَنْ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فَقِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ بِمُؤْنَةِ الزَّوْجِيَّةِ فَإِنَّهُ لَا يَتَزَوَّجُ يُؤَخَّرُ الزَّوْجَ  
قَالَ تَعَالَى وَلَيْسَتَغْفَفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَظْلِهِ  
وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ  
فَإِنَّهُ أَغْضَى الْبَصَرَ وَأَحْصَنَ لِلْفَرْجِ  
وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ  
فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءَ  
وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ النَّازِمِ  
إِنَّ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ مَعُونَةَ الزَّوْجِ  
يَصْبِرُ

وَإِذَا خَافَ مِنَ الشَّهْوَةِ اسْتَعْمَلَ الصَّوْمَ  
فَإِنَّ الصَّوْمَ يُضَعِّفُ شَهْوَتَهُ  
الصَّوْمُ يَكْسِرُ الشَّهْوَةَ  
مِمَّا مَعَ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ  
وَتَنَاوَلَ الْمُشْتَهِيَاتِ  
فَإِنَّ الشَّهْوَةَ تَزِيدُ  
نَعَمْ

وَلَا تَنْكَحَا فِي الْفَقْرِ إِلَّا ضَرُورَةً عِنْدَ الضَّرُورَةِ إِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الزَّانَا تَزَوِّجَ وَلَوْ كَانَ فَقِيرًا  
وَلَوْ كَانَ فَقِيرًا

لِأَنَّ هَذَا يَعْغُفُ فَرْجَهُ  
وَأَنْكَحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ أَفْقَارًا يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ  
فَإِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الزَّانَا تَزَوِّجَ  
وَلَوْ كَانَ مَا عِنْدَهُ مَوْوَنَةٌ وَيَحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
الَّذِي يَتَزَوَّجُ مِنْ أَجْلِ الْعَفَافِ هُوَ مِنَ الَّذِينَ جَاءَ الْحَدِيثُ بَانَ اللَّهُ يُعِينُهُمْ  
حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْلُهُمْ  
وَمِنْهُمْ الْمُتَزَوِّجُ بِنِعْمِي عَفَافًا

فَإِنَّ اللَّهَ نَعَمْ وَلَا تَنْكَحَا فِي الْفَقْرِ إِلَّا ضَرُورَةً وَجَدْبٌ وَجَاءَ الصَّوْمُ تُهْدَى وَتُرْشِدُ

وَالْوَجَاءُ مَعْنَاهُ أَنْ يُعْزِي شِبْهَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّوْمِ بِالْوَجْهِ وَالْحَصِي  
لِأَنَّ الْحِصْنِيَّةَ مَا يَكُونُ عِنْدَهُ شَهْوَةٌ  
الصَّوْمِ يُشْتَبِهُ بِأَنَّهُ يَقْطَعُ الشَّهْوَةَ أَوْ يُضَعِّفُهَا  
نَعَمْ

وَكُنْ عَالِمًا أَنَّ النِّسَاءَ لِعِبِّ لَنَا  
فَحَسَنٌ إِذَا مَهْمَا اسْتَطَعْتَ وَجُودِي  
أَيُّ نَعَمْ  
النِّسَاءَ لِعِبِّ

يَسْتَلِي بِهَا الرِّجَالُ فَعَلَيْكَ أَنْ تَخْتَارَ اللَّغْبَةَ الْجَمِيلَةَ مَعَ الْجُودِ مَعَ جُودِي مَا هُوَ آهَ الْجَمَالِ مَعَ سُوءِ الْمُنْتَبِتِ كَمَا سَبَقَ وَلَكِنَّ الْجَمَالَ  
جَوْدَةَ الْمُنْتَبِتِ نَعَمْ  
وَخَيْرُ النِّسَاءِ مَنْ سِرَّتْ الرُّوْحَ مَنْظَرًا  
وَمَنْ حَفِظَتْهُ فِي مَغِيبٍ وَمَشْهَدٍ  
نَعَمْ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدُّنْيَا مَتَاعٌ  
خَيْرَ مَتَاعِهَا الرُّوْحَةُ الصَّالِحَةُ

الَّتِي إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سِرَّتَهُ وَإِذَا غَابَ حَفِظَتْهُ فِي عِرْطِهَا وَفِي مَالِهِ  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ هَذَا خَيْرُ النِّسَاءِ خَيْرِ النِّسَاءِ الَّتِي يَتَوَقَّرُ فِيهَا حُسْنُ الْمَنْظَرِ  
وَيَتَوَقَّرُ فِيهَا حَسْنُ الْمُخْبِرِ حَسَنَ الْمُخْبِرِ هَذِي خَيْرُ النِّسَاءِ نَعَمْ وَخَيْرُ النِّسَاءِ مَنْ سِرَّتْ الرُّوْحَ مَنْظَرًا وَمَنْ حَفِظَتْهُ فِي مَغِيبٍ وَمَشْهَدٍ  
مَشْهَدٍ يَعْنِي حُضُورَ تَحْفِظِهِ سِوَاهُ كَانَ غَائِبًا مُسَافِرًا أَوْ كَانَ شَاهِدًا يَعْنِي حَاضِرًا  
كُلُّهُ سِوَا عِنْدَهَا مَا هِيَ بِالْمَرْأَةِ الَّتِي إِذَا كَانَ حَاضِرًا تَظْهَرُ الْجَفْظُ وَإِذَا غَابَ تَحُونُ بَلَّ الَّتِي هِيَ أَمِينَةٌ سِوَاهُ كَانَ حَاضِرًا أَوْ غَائِبًا  
هَذِهِ هِيَ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ

نَعَمْ  
قَصِيرَةٌ أَلْفَاظُ قَصِيرَةٍ بَيِّنُهَا طَرَفُ الْعَيْنِ عَنْ كُلِّ أَبْعَدَ  
يَتَوَقَّرُ فِيهَا ثَلَاثُ صِفَاتٍ  
أَوْلَى أَنَّهُ لَا أَوْلَى أَنَّهُ جَمِيلَةٌ  
وَتَانِيًا أَنَّهُ أَمِينَةٌ

فِي وَفِي حُضُورِهِ وَثَالِثًا أَنَّهُ قَاصِرَةٌ الطَّرْفِ عَنِ النَّظَرِ إِلَى الرِّجَالِ قَاصِرَةٌ الرَّجُلِ عَنِ الْخُرُوجِ إِلَى الْأَسْوَاقِ قَاصِرَةٌ اللِّسَانِ عَنِ  
الْكَلَامِ لَجَمْعٍ فِيهَا ثَلَاثُ صِفَاتٍ فُصُورِ الرَّجُلِ عَنِ الْخُرُوجِ إِلَى الْأَسْوَاقِ فُصُورِ اللِّسَانِ عَنِ الْكَلَامِ  
فُصُورِ النَّظَرِ عَنِ إِلَى الرِّجَالِ هَذِهِ هِيَ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ  
أَمَّا إِنْ اِخْتَلَّ شَرْطٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ فَهَذِهِ الْمَرْأَةُ لَا تَصْلُحُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا  
نَعَمْ

قَصِيرَةٌ أَلْفَاظُ قَصِيرَةٍ بَيِّنُهَا طَرَفُ الْعَيْنِ عَنْ كُلِّ أَبْعَدَ  
لَكِنَّ هَذِهِ الشَّرُوطُ فِي وَفَيْتِنَا الْحَاضِرِ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ  
نَادِرَةٌ النِّسَاءِ الْآنَ طَوِيلَةُ الْأَلْسُنِ وَالْكَلَامِ لِأَنَّهُنَّ تَعْلَمْنَ وَصَارَا مُنْقَفَاتٍ  
وَمِثْلُ يَتَكَلَّمُ مِثْلُ مَا يَتَكَلَّمُ الرَّجُلُ تُحْضِرُ النَّدَوَاتِ وَالْمُحَاضِرَاتِ وَالنَّكَلَمُ مِثْلُ الرِّجَالِ تَرَجَّلَتْ وَالثَّانِي أَنَّهُمَا مَا تَسْتَقَرُّ فِي بَيِّنَتِهَا مَا تَسْتَقَرُّ  
فِي بَيِّنَتِهَا بَلَّ نَدَهَبُ هُنَا وَهُنَاكَ تُوْظِفُ تَشْتَعِلُ مِثْلُ الرَّجُلِ  
أَوْ أَنَّهُ تَنْجُولُ فِي الْأَسْوَاقِ  
مَا لَا تَقْصِرُ رَجُلَهَا عَنِ الْخُرُوجِ  
وَثَالِثًا أَنَّهُ تَنْظُرُ  
إِنَّهَا تَنْظُرُ وَلَا تُعْضُ الْبَصَرَ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ ابْصَارِهِنَّ وَحَفِظْنَ فُرُوجَهُنَّ هَذِهِ الصِّفَاتُ نَادِرَةٌ فِي هَذَا الزَّمَانِ بِسَبَبِ أَنَّ الْمَرْأَةَ  
تَمَرَّدَتْ وَخَرَجَتْ عَلَى الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِسَبَبِ تَعْلِيمِ الْمَرْأَةَ فَمَا هَذَا مِنَ الْأَسْبَابِ تَعْلِيمِ الْمَرْأَةَ التَّعْلِيمِ الَّذِي  
يَخْرُجُ عَنِ الضَّرُورَةِ لِلْمَرْأَةِ هَذَا مِنَ الْأَسْبَابِ سَبَبٌ لَهَا سَبَبٌ لَهُ الْوُظَيْفَةُ سَبَبٌ لَهَا أَنَّ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً طُولُ اللِّسَانِ أَنْ تَتَسَاهَلَ فِي النَّظَرِ  
وَالاِخْتِلَاطِ بِالنَّاسِ مَعَ الدَّعَايَةِ السَّيِّئَةِ مِنَ الْكُفَّارِ وَمِنْ عَمَلَاءِ الْكُفَّارِ الْآنَ يَحْرَضُونَ عَلَى تَحْرِيرِ الْمَرْأَةِ وَيُطَالِبُونَ بِتَحْرِيرِ الْمَرْأَةِ  
وَيَقُولُونَ هَذَا مِنَ الدِّيْمُوقْرَاطِيَّةِ أَنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مِثْلُ الْإِسْلَامِ كَبِتِ الْمَرْأَةُ

وَهُنَاكَ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يُنَادِي بِهَذِهِ الْأَفْكَارِ  
كَمَا يَقْرَأُونَ فِي الصُّحُفِ  
وَالْمَجَلَّاتِ

يُنَادُونَ بِأَنَّ الْمَرْأَةَ تَتَمَرَّدُ  
عَلَى الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ فَهَذَا هُوَ السَّبَبُ  
فَلِذَلِكَ أَصْبَحَ فِي هَذَا الزَّمَانِ الْمَرْأَةُ الَّتِي تَتَوَقَّرُ فِيهَا هَذِهِ الصِّفَاتُ نَادِرَةٌ مِنَ النُّوَادِرِ  
وَهَذَا مِنْ غُرَبَةِ الْإِسْلَامِ وَمِنْ شِدَّةِ الْفِتَنِ وَمِنْ انْخِدَاعِ الْمُسْلِمِينَ بِدَعَايَاتِ الْكُفَّارِ وَتَطْلِيلِ الْكُفَّارِ الَّذِينَ يُطَالِبُونَ بِأَشْيَاءَ مُخَالِفَةٍ لِأَوْامِرِ  
اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ عَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ بِالْمَعْنَى عَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَتَطَفَّرُ بِالْمَعْنَى الْوُدُودِ الْوُلُودُ الْأَصْلِيُّ ذَاتُ التَّعَبُّدِ  
نَعَمْ عَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ هَذَا كَلَامُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ تَتَكَحَّ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِمَالِهَا  
وَلِحَسْبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدَيْبِهَا فَاطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ  
نَعَمْ

عَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَتَطَفَّرُ بِالْمَعْنَى الْوُدُودِ الْوُلُودُ الْأَصْلِيُّ ذَاتُ التَّعَبُّدِ  
كَذَلِكَ عَلَيْكَ بِالْوُدُودِ كَثِيرَةٌ الْمَوَدَّةُ الَّتِي تَوَدُّ زَوْجَهَا وَتُحِبُّهُ  
خِلَافُ الْجَافِيَةِ الَّتِي لَا تَوَدُّ زَوْجَهَا  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ الْمَوَدَّةَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ  
قَالَ جَلَّ وَعَلَا مِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً  
هَذَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ إِنَّهُ رَجُلٌ أجنبيٌّ وَإِمْرَأَةٌ أجنبيَّةٌ  
قَدْ لَا يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا  
فَإِذَا مِنْهَا جَاءَتْ الْمَوَدَّةُ بَيْنَهُمَا  
مَبِينٌ جَاءَتْ هَذِهِ الْمَوَدَّةُ؟ هَذِهِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
مِنْ أَجْلِ الزَّوْجِيَّةِ بَقَاءِ الزَّوْجِيَّةِ  
هَذِهِ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً  
فَالْمَرْأَةُ الَّتِي مَا فِيهَا مَوَدَّةٌ لِزَوْجِهَا لَا تَصْلُحُ  
كَذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْهَاءِ الْمُخْمُودَةِ أَنْ تَكُونَ وَوُلُودُ  
أَنْ تَكُونَ وَوُلُودٌ كَثِيرَةٌ الْوِلَادَةُ  
فَلَا تَكُونَ عَقِيمًا أَوْ قَلِيلَةً الْوِلَادَةُ  
لِأَنَّ النِّسْلَ مَطْلُوبٌ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَزَوَّجُوا  
الْوُدُودَ الْوُلُودَ فَإِنَّي مَكَاثِرٌ بِكُمْ الْأُمَّمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهَذَا عَكْسُ مَا يُنَادِي بِهِ الْآنَ مِنْ تَحْدِيدِ النِّسْلِ مِنْ تَحْدِيدِ النِّسْلِ وَبَعْضُهُمْ مَا يُرِيدُ  
النِّسْلَ أَصْلًا الرِّجَالِ وَالنِّسْ مَا يُرِيدُونَ النِّسْلَ وَبَعْضُهُمْ يُرِيدُ نَسْلًا مَحْدُودًا  
وَيُوقِفُ عِنْدَ وَوَلَدَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ يُوقِفُ وَيَأْخُذُ مَا نَعَى الْحَمْلُ  
هَذَا لَا يَجُورُ  
هَذَا لَا يَجُورُ

الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ حَتَّى عَلَى الْإِبِلَادِ كَثْرَةُ النِّسْلِ مِنْ أَجْلِ قُوَّةِ الْأُمَّةِ وَمِنْ أَجْلِ الْمُكَاتَرَةِ كَاثِرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَمْتِهِ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَكُونُ أَكْثَرَ الْأُمَّمِ فَلَا يَكْرَهُ النِّسْلَ وَإِنَّمَا يَرْغَبُ فِيهِ  
يَرْغَبُ فِيهِ تَحْقِيقًا أَمْرَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَالَّذِينَ يُطَالِبُونَ بِتَحْدِيدِ النِّسْلِ  
أَوْ تَقْلِيلِ النِّسْلِ أَوْ قَطْعِ النِّسْلِ  
هَذَا مُخَالِفٌ لِمَا أَمَرَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَمُخَالِفٌ لِلْمَصْلَحَةِ  
الْمُسْلِمِينَ

نَعَمْ  
الْوُدُودَ الْوُلُودَ الْأَصْلِيَّ ذَاتُ التَّعَبُّدِ ذَاتُ التَّعَبُّدِ  
الصَّالِحَةَ بَيْنِيهَا  
تُحَافِظُ عَلَى فَرَائِضِ اللَّهِ تُؤَدِّي الْوَاجِبَاتِ الَّتِي عَلَيْهَا وَتَنْتَرِذُ مِنَ الطَّاعَاتِ وَالْعِبَادَاتِ أَمَّا الْمَرْأَةُ الْكَسُولُ أَوْ الْمَرْأَةُ الَّتِي لَا تُصَلِّي أَوْ  
تَتَكَاسَلُ عَنِ الصَّلَاةِ هَذِهِ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَجَنَّبَهَا  
نَعَمْ

حَسِبْتُ أَصْلًا مِنْ كِرَامٍ تَفَرُّ إِذَا بُوِلِدَ كِرَامٍ وَالْبَكَارَةَ فَاقْصِدِي كَذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ الْمُحْمُودَةِ فِي الْمَرْأَةِ أَنْ تَكُونَ حَسِيبَةَ الْأَصْلِ تَكُونُ  
مِنْ نَسَبِ طَيِّبٍ وَمِنْ مُنِيبٍ طَيِّبٍ لِأَنَّ هَذَا يُؤَيِّرُ عَلَى الْإِوْلَادِ لِأَنَّ النِّسَبَ الطَّيِّبَ وَالْكَرَمَ فِي النِّسَبِ يُؤَيِّرُ عَلَى الْإِوْلَادِ يُنْتَجُونَ كِرَامًا  
شَرَفَاءَ فَيُنْبَغِي لِلزَّوْجِ أَنَّهُ يَخْتَارُ الزَّوْجَةَ النَّسِيبَةَ الَّتِي هِيَ مِنْ مُنِيبٍ طَيِّبٍ وَمِنْ أَصْلِ طَيِّبٍ وَمِنْ قَوْمِ الْكِرَامِ مَا يَأْخُذُ مِنْ بُخْلَاءٍ وَلَا  
مِنْ أَيِّ أَنْسَابٍ يَتَّصِفُونَ بِصِفَاتِ دَمِيمَةٍ لِأَنَّ هَذَا لِأَنَّ هَذَا يَنْتَطِرُقُ إِلَى أَوْلَادِهِ وَإِلَى ذُرِّيَّتِهِ  
فَالْإِخْوَالُ وَالْأَصْهَارُ لَهُمْ تَأْيِيرٌ عَلَى الْإِوْلَادِ  
تَأْيِيرٌ عَجِيبٌ عَلَى الْإِوْلَادِ

نَعَمْ

حَسِيبَةُ أَصْلِ مِنْ كِرَامٍ تَفَرُّ إِذَا بُوِلِدَ كِرَامٍ وَالْبَكَارَةَ فَاقْصِدِي مِنَ الصِّفَاتِ الْمَرْغُوبِ فِيهَا أَنَّ الْإِنْسَانَ يَخْتَارُ الزَّوْجَةَ الْبِكْرَ  
الَّتِي لَمْ تَلَمْ تَقَبِّتْ بَكَارَتَهَا لَمْ تَوَطَّأْ مِنْ قَبْلُ  
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى عَلَى ذَلِكَ  
لَمَّا أَحْبَبَهُ جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ قَالَ هَلَا بَكَرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ يَنْبَغِي أَنَّهُ يَحْرُسُ عَلَى الزَّوْجَةِ الذَّكَرِ وَلَا مَانِعَ أَنَّهُ يَأْخُذُ  
النَّيِّبَ لَكِنْ يَفْتَدِمُ فِي فِي الْأَوْلَادِ أَنْ تَكُونَ بِكَرًا  
بِكَرًا وَدُودًا وَوَدَا  
نَعَمْ

وَوَاحِدَةٌ أَدْنَى إِلَى الْعَدْلِ فَاقْتَنَعِ

وَإِنْ شِئْتَ فَأَبْلُغْ أَرْبَعًا لَا تَزِيدُ

هَذَا فِيهِ تَعَدُّ الزَّوْجَاتِ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَقْسُطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ

فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فُجَاءَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ

الَّذِي يَأْمَنُ أَوْ يَأْتِسُّ مِنْ نَفْسِهِ الْعَدْلُ

الْعَدْلُ فِي النِّفَقَةِ

وَالْعَدْلُ

فِي السُّكْنَى

وَالْقِسْمِ

الْعَدْلُ فِي الْقِسْمِ وَالْعَدْلُ فِي السُّكْنَى وَالْعَدْلُ فِي الْكِسْوَةِ يَعْدِلُ بَيْنَ نِسَائِهِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ مَا يُفْضِلُ وَاجِدَةً عَلَى الْأُخْرَى فِي النِّفَقَةِ فِي  
السُّكْنَى فِي الْقِسْمِ وَالْمَبِيئِ هَذَا لَهُ أَنْ يُعَدِّدَ الزَّوْجَاتِ

إِذَا كَانَ النَّوْمُ عِنْدَهُ رَغْبَةً يُعَدُّ إِلَى أَرْبَعٍ

أَمَّا إِذَا كَانَ مَا عِنْدَهُ الْإِسْتِعْدَادُ لِلْعَدْلِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ يَقْتَصِرُ عَلَى وَاجِدَةٍ

فَإِنْ خَفَّتْ مَنْ لَا تَعْدِلُوا فَوَاجِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ

وَالْعَدْلُ الْمَطْلُوبُ هُوَ الْعَدْلُ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ

النِّفَقَةُ فِي الْكِسْوَةِ فِي السَّنَةِ فِي الْقِسْمِ

أَمَّا الْعَدْلُ فِي الْمَحَبَّةِ لَا يَمْلِكُهَا الْإِنْسَانُ كَوْنَكَ تُحِبُّ وَاجِدَةً أَكْثَرَ مِنَ الْأُخْرَى هَذَا لَا تُلَامُ عَلَيْهِ لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ بِيَدِكَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ وَيَعُدُّ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ هَذَا قِسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ

فَلَا تَلْمِزْنِي أَوْ لَا تُؤَاخِذْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَفَ

يَعْنِي فِي الْمَحَبَّةِ

إِنَّ بَيْنَ النِّسَاءِ يَعْنِي فِي الْمَحَبَّةِ

وَلَوْ حُرِّصَتْ

فَهُنَاكَ عَدْلٌ مُسْتَطَاعٌ

وَهُوَ وَاجِبٌ وَهُنَاكَ عَدْلٌ غَيْرُ مُسْتَطَاعٍ

وَهَذَا لَا يُؤَاخِذُ الْإِنْسَانَ عَلَيْهِ

فَيَجِبُ التَّنَبُّهُ لِذَلِكَ

نَعَمْ وَوَاحِدَةٌ أَدْنَى إِلَى الْعَدْلِ فَاقْتَنَعِ وَإِنْ شِئْتَ فَأَبْلُغْ أَرْبَعًا لَا تَزِيدُ

فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاجِدَةً

أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ

تَطَّأَ الْيَمِينُ مَا شِئْتَ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بِعَدَدٍ

مَلِكِ الْيَمِينِ مَا لَهُ حَدٌّ

لَوْ تَسَّرَى بِأَرْبَعٍ بِخَمْسٍ بِسِتٍّ مَا فِي مَانِعٍ

أَمَّا الزَّوْجُ فَلَا بُدَّ آخِرُ حَذِّ إِلَى الْأَرْبَعِ  
قَصَرَ اللهُ الرِّجَالَ عَلَى أَرْبَعٍ  
وَتَعَدُّ الزَّوْجَاتِ فِيهِ مَصَالِحٌ وَهُوَ مِنْ مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ وَهُوَ مِنْ مَصْلَحَةِ النِّسَاءِ أَكْثَرُ مِنْ مَصْلَحَةِ الرِّجَالِ  
لَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَحَمَّلُ النَّقْصَ يَتَحَمَّلُ طَلَبَ الرِّزْقِ لِرِزْقَاتِهِ وَيَتَحَمَّلُ الْقَوَامَةَ عَلَيْهِمْ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَمْلُ أَمَّا الْمَرْأَةُ أَمَّا النِّسَاءُ فَلَيْسَ  
عَلَيْهِنَّ حَمْلٌ فَهُوَ مِثْلُكُمْ أَيْضاً رِجَالُ الْغَالِبِ أَنَّ النِّسَاءَ أَكْثَرُ مِنَ الرِّجَالِ  
وَلَا سَبِيماً فِي أَيَّامِ الْحُرُوبِ  
أَيَّامِ الْحُرُوبِ وَالْعِيَادِ بِاللهِ  
فَإِنَّ الرِّجَالَ يَقُولُونَ بِسَبَبِ الْقَتْلِ  
وَالنِّسَاءُ مَا جَاهَدَ وَلَا تَخْرُجُ فَتَبْقَى نِسَاءً كَثِيرَاتٌ لَوْ إِقْتَصَرَ الرَّجُلُ عَلَى وَاحِدَةٍ تَعَطَّلَتْ بَقِيَّةُ النِّسَاءِ  
فَمِنْ حِكْمَةِ اللهِ أَنَّهُ أَبَاحَ التَّعَدُّدَ  
مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكْفُلَ الْمَرْءُ إِلَّا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكْفُلَ الرَّجُلُ  
أَكْبَرُ عَدَدٍ مِنَ النِّسَاءِ أَكْبَرُ عَدَدٍ مُمَكِّنٍ مِنَ النِّسَاءِ  
بَدَلٌ أَنْ يُقْتَصَرَ عَلَى وَاحِدَةٍ وَتَضَيِّعُ الْبَقِيَّةَ  
اللهُ جَلَّ وَعَلَا أَبَاحَ لَهُ أَنْ يَتَحَمَّلَ أَوْ يَسَّرَ لَهُ أَنْ يَتَحَمَّلَ أَكْبَرَ يُمْكِنُهُ وَأَكْبَرَ عَدَدٍ يُمْكِنُهُ هُوَ الْإِزْبَاجُ  
أَرْبَعُ نِسَاءٍ  
فَهَذَا فِي مَصْلَحَةِ النِّسَاءِ أَكْثَرُ مِنْ مَصْلَحَةِ الرِّجَالِ  
وَلَوْ كَانَتْ النِّسَاءُ تَكْرَهُ التَّعَدُّدَ  
اللهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ  
أَيُّ كَوْنِهَا تَكُونُ مَعَ زَوْجٍ رَابِعَةٍ أَرْبَعٌ أَوْ كَوْنِهَا تَبْقَى عَانِساً أَيُّ مَنْ لَيْسَ لَهَا زَوْجٌ  
لَا شَكَّ أَنَّ كَوْنَهَا مَعَ زَوْجٍ  
وَلَوْ رَابِعَةٌ أَرْبَعَةٌ أَحْسَنَ مِنْ عَنُوسَتِهَا وَيَقَابِهَا بِدُونِ زَوْجٍ  
وَتُقِيمُهَا  
فَالتَّعَدُّدُ فِي مَصْلَحَةِ النِّسَاءِ أَكْثَرُ مِنْهُ فِي مَصْلَحَةِ الرِّجَالِ  
وَهُوَ مِنْ مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ  
وَإِنْ كَانَ الْكُفَّارُ يُحَارِبُونَ هَذَا يُحَارِبُونَ هَذَا وَيَشْتُونَ ضِدَّهُ وَبَعْضَ الْجُهَالِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ مَلُوثِ الْأَفْكَارِ أَيْضاً يُحَارِبُونَ تَعَدُّدَ  
الزَّوْجَاتِ  
وَيَقُولُونَ إِنَّ هَذَا مِنْ ظُلْمِ الْمَرْأَةِ  
مَنْ ظَلَمَ الْمَرْأَةَ  
مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ ظُلماً لِلْمَرْأَةِ وَإِنَّمَا هُوَ فِي مَصْلَحَةِ الْمَرْأَةِ  
فِي مَصْلَحَةِ الْمَرْأَةِ وَلَيْسَ ظُلماً لِلْمَرْأَةِ  
فَهُمْ لَا يَخْلُو إِذَا أَنْ يُرِيدُونَ الطَّعْنَ فِي أَحْكَامِ اللهِ أَوْ يُرِيدُوا أَوْ أَنَّهُمْ جَهَالٌ لَا يُدْرِكُونَ  
لَا يُدْرِكُونَ أَسْرَارَ الشَّرِيعَةِ  
فَالوَاجِبُ التَّنَبُّهُ لِهَذَا  
النِّصَارَى يَحْرَمُونَ التَّعَدُّدَ  
يَحْرَمُونَ التَّعَدُّدَ وَيُقَصِّرُونَ الزَّوْجَ عَلَى امْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ وَيَحْرَمُونَ الطَّلَاقَ أَيْضاً  
فَأَنْتَ مَا تَعَدَّدَ وَلَا تُطَلِّقُ هَذَا يَضْطَرُّهُمْ إِلَى أَحَدِ أَمْرَيْنِ  
أَمَّا إِنَّهُ وَيَتَخَلَّصُ مِنْهَا مِنْ أَجْلِ يَأْخُذُ بِغَيْرِهَا  
أَوْ أَنَّهُ يُصَافِحُ مَعَ النِّسَاءِ  
وَلِذَلِكَ يُبِيحُونَ النَّصَارَى يُبِيحُونَ الْأَقْدَامَ  
يُبِيحُونَ السَّفَاحَ بَيْنَهُمْ  
بِالنِّسَاءِ  
فَلَهُ أَنْ يُصَافِحَ مَعَ مَنْ شَاءَ وَالْعِيَادَ بِاللهِ  
لَكِنَّ الزَّوْجَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَنْزَوِّجَ إِلَّا وَاحِدَةً  
هَذَا مِنْ كُفْرِيَّاتِ النَّصَارَى  
وَتَغْيِيرُ هُمْ لِذِينِ اللهِ  
الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
لَهُمْ زَوْجَاتٌ



جَعَلْنَا لَهُمْ أَرْوَاجاً وَذُرِّيَّةً لَهُمْ زَوْجَاتٍ يُعَدِّدُونَ الزَّوْجَاتِ شَرِيعَةَ الْأَنْبِيَاءِ تَعَدُّدُ الزَّوْجَاتِ وَلَكِنَّ النَّصَارَى حَرَّفُوا هَذَا فَلِذَلِكَ أُضْطُرُّوا  
إِمَّا أَنْ يَقْتُلُوا الْمَرْأَةَ وَيَتَخَلَّصَ مِنْهَا وَإِمَّا أَنْ يُصَافِحَ مَعَ مَنْ شَاءَ مِنَ النِّسَاءِ وَلَا نِظَامَهُمْ وَقَانُونُهُمْ مَا يَمْنَعُ مَا يَمْنَعُ مِنْ هَذَا  
فَهُمْ يَحْرَمُونَ الْحَلَالَ وَيُحِلُّونَ الْحَرَامَ وَالْعِبَادُ بِاللهِ  
نَعَمْ وَيُشْرَعُ إِعْلَانُ النِّكَاحِ وَظَرْبُهُمْ عَلَيْهِ بِدَفْتٍ لِلْخِلَافِ لِمُفْسِدٍ  
نَعَمْ

يُشْرَعُ إِعْلَانُ النِّكَاحِ  
مَا يَكُونُ النِّكَاحُ سِرّاً  
لَأَنَّ لَا بِهِ الزَّانَا بَلْ يُعْلَنُ النِّكَاحُ  
وَلِذَلِكَ إِشْتَرَطَ لِصِحَّةِ عَقْدِ النِّكَاحِ الْوَالِيَّ  
الْوَالِيَّ وَالْوَالِيَّ لِلْمَرْأَةِ  
وَلَا تُعْقَدُ الْمَرْأَةُ لِنَفْسِهَا لِئَلَّا يَسْتَجِرَّهَا الْفِسْقَةُ فَتُعْقَدَ لِنَفْسِهَا وَلَا تَعْرِفَ الْمَصَالِحَ أَمَّا إِذَا كَانَ لَهَا وَلِيٌّ فَالْوَالِيُّ يَكُونُ سَائِراً وَجِصْناً لَهَا  
وَيُنْظَرُ فِي مَصَالِحِهَا هَذَا وَاحِدٌ وَالثَّانِيَةُ الشُّهُودُ لَا بُدَّ مِنْ شَاهِدَيْنِ يَشْهَدُونَ عَلَى الْعَقْدِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ شَاهِدَانِ فَالْعَقْدُ فَاسِدٌ قَالَ صَلَّى  
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَالِيٍّ شَاهِدِي عَدَلَ هَذَا مِنَ الْإِعْلَانِ  
كَذَلِكَ مِنَ الْإِعْلَانِ إِعْلَانُ النِّكَاحِ  
ضَرْبُ الدَّفْتِ عَلَيْهِ  
لَيْلَةُ الزَّفَافِ

النِّسَاءُ تُضْرَبُ الدَّفْتِ  
مِنْ أَجْلِ أَنْ يَعْلَمَ عَنْ هَذَا النِّكَاحِ  
فَلَيْلَةُ الزَّفَافِ يُبَاحُ لِلنِّسَاءِ ضَرْبُ الدَّفْتِ  
وَقَدْ أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ وَاضْرَبُوا عَلَيْهِ بِالْغُرْبَانِ الدَّفْتِ يَعْنِي  
مِنْ أَجْلِ إِعْلَانِ النِّكَاحِ بِنِ سَمْعِهِ النَّاسُ ضَرْبُ الدَّفْتِ يَقُولُ وَشَ هَذَا؟ هَذَا فَلَانِ تَزَوَّجَ بِفُلَانَةٍ  
هَذَا مِنَ الْإِعْلَانِ كَذَلِكَ مِنَ الْإِعْلَانِ النِّكَاحِ عَمَلُ الْوَالِيَّةِ  
عَمَلُ الْوَالِيَّةِ  
وَلَيْمَةُ الزَّوْجِ  
وَجَمَعَ النَّاسُ

يَحْضِرُونَ هَذَا مِنَ الْإِعْلَانِ النِّكَاحِ  
قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا عَلِمَ بِزَوْجٍ أَحَدِ أَصْحَابِهِ قَالَ لَهُ بَارَكَ اللهُ لَكَ أَوْلَمَ وَلَوْ بِشَاةٍ  
أَوْ لَمْ

يَعْنِي إِعْمَلُ وَلَيْمَةُ  
وَلَوْ بِدَبْحِ شَاةٍ هَذَا مِنَ الْإِعْلَانِ النِّكَاحِ  
فَهَذِهِ الْأُمُورُ مِنَ الْإِعْلَانِ النِّكَاحِ  
الْوَالِيَّ الشُّهُودُ ضَرْبُ الدَّفْتِ  
عَمَلُ الْوَالِيَّةِ  
هَذِي كُلُّهَا مِنَ الْإِعْلَانِ النِّكَاحِ  
بَيِّنَةٌ وَبَيِّنَ السَّفَاحِ  
نَعَمْ

وَيُشْرِي وَإِعْلَانُ النِّكَاحِ وَضَرْبُهُمْ عَلَيْهِ  
لِذَلِكَ تَقُولُ إِنَّ زَوْجَ الْمَسْبُورِ يُخَالِفُ هَذَا  
هَذَا الْمُقْصُودُ الشَّرْعِيُّ

لِأَنَّ الزَّوْجَ الْمَسْبُورَ مَبْنِيٌّ عَلَى مَبْنِيٍّ عَلَى السَّرِيَّةِ وَهَذَا يُخَالِفُ أَحْكَامَ النِّكَاحِ مِنَ الْإِعْلَانِ وَالْإِشْهَادِ وَعَمَلِ الْوَالِيَّةِ وَضَرْبِ الدَّفْتِ  
وَعَبْرَ ذَلِكَ

لَيْسَتْ فِيهِ هَذِهِ الْأُمُورُ  
وَيُشْرَعُ وَإِعْلَانُ النِّكَاحِ وَظَرْبُهُمْ عَلَيْهِ بِدَفْتٍ لِلْخِلَافِ لِمُفْسِدٍ  
الدَّفْتِ يَضْرِبُ الدَّفْتِ

وَهُوَ الْغُرْبَانُ وَهُوَ مَا كَانَ مَسْدُوداً مِنْ جِهَةٍ  
أَمَّا إِذَا كَانَ مَسْدُوداً مِنْ جِهَتَيْنِ فَهَذَا لَا يَجُوزُ هَذَا الطَّبَلُ  
وَهَذَا مِنَ أَدْوَاتِ اللهِ وَلَا يَجُوزُ

ضَرَبَ الطَّبْلُ فِي الزَّوْجِ وَلَا ضَرَبَ الْمَوْسِيقَى  
وَالْمَعَارِفُ هَذَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ  
إِنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُحِّصَ فِي ضَرَبِ الدَّفِّ  
وَهُوَ الْإِطَارُ الْمَسْنُودُ مِنْ جِهَةٍ وَاجِدَةٍ فَقَطَّ  
هَذَا هُوَ الدَّفُّ

وَيَكُونُ لِلنِّسَاءِ أَيْضاً  
فِي فِي مُحِيطِ النِّسَاءِ  
أَلَا يَكُونُ فِي مُحِيطِ الرِّجَالِ نَعَمَ وَيُشْرَعُ إِعْلَانُ النِّكَاحِ وَظَرْبُهُمْ عَلَيْهِ بِدَفِّ لِلْخِلَافِ لِمُفْسِدِ  
لِلْخِلَافِ لِأَجْلِ يُخَالَفُ لِأَجْلِ يُخَالَفُ الْفَسَادَ  
فَإِذَا أُعْلِنَ فَإِنَّهُ يَخْرُجُ دَائِرَةَ الْفَسَادِ وَالسَّرِيَّةِ الَّتِي تُشْبِهُ الزَّانَا  
هَذِهِ أُمُورٌ يَجِبُ تَقَطُّنُ لَهَا  
وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ بِضَرَبِ الدَّفِّ اللَّهْوُ

كَمَا يَطْنُ وَلِذَلِكَ يُجِيبُونَ مُطْرِبِينَ وَمُطْرِبَاتٍ وَمَوْسِيقَى  
مَا هُوَ بِالْمَقْصُودِ الْإِعْلَانُ الْمَقْصُودُ الْإِعْلَانُ فَيَضْرِبُ بِالْدَفِّ مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّاسَ إِذَا سَمِعُوهُ عَرَفُوا أَنَّهُ زَوَّاجٌ نَعَمَ وَسَلَّ  
خَيْرٌهَا الرَّحْمَنُ ثُمَّ اسْتَعَدَّ مِنْ قِمَنِ آدَابِ الزَّوْجِ دَخَلْتُ إِذَا دَخَلْتُ بِهَا فَإِنَّكَ تَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَقُولُ اللَّهُمَّ تَأْخُذْ بِنَاصِيئِهَا وَتَقُولُ اللَّهُمَّ  
إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهَا وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا نَعَمَ وَإِسْأَلُ خَيْرِهَا الرَّحْمَنُ ثُمَّ أَسْتَأْذِنُ هَذَا شَرَّهَا عِنْدَ الرَّفَافِ تُسَيِّدُ  
أَيُّ نَعَمَ إِذَا دَخَلْتُ عَلَيْهَا وَخَلَّوْتُ بِهَا فَأَوْلَى شَيْءٍ أَتَى تَأْخُذْ بِنَاصِيئِهَا وَتَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا  
نَعَمَ

هَذَا مَسَّتْ هَمَّ  
وَحَقٌّ عَلَى الزَّوْجَيْنِ أَنْ يَتَعَاشَرَ بِعُرْفٍ وَيَبْدُلَ الْحَقَّ لَا تَنْكُدُ  
هَذِهِ الْعِشْرَةُ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ  
عَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ

مِنْ الزَّوْجَيْنِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُعَاشِرَ الْآخَرَ بِالْمَعْرُوفِ بِأَنْ يُؤَدِّيَ لَهُ حَقَّهُ  
الزَّوْجُ لَهُ حَقٌّ عَلَى الزَّوْجَةِ  
وَالزَّوْجَةُ لَهَا حَقٌّ عَلَى زَوْجِهَا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ  
فَكُلٌّ مِنَ الزَّوْجَيْنِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَبْدُلَ مَا يَلْزَمُهُ نَحْوَ الْآخَرِ  
الزَّوْجُ يُنْفِقُ الزَّوْجَ يَحْظُرُ عِنْدَ امْرَأَتِهِ يُؤَانِسُهَا وَيُعْفِيهَا وَالْمَرْأَةُ تُحَدِّمُهُ وَالْمَرْأَةُ تُطِيعُهُ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ وَإِذَا دَعَاها لِحَاجَتِهِ وَلَوْ كَانَتْ  
عَلَى التَّنَوُّرِ وَلَا تَمْتَنِعُ عَنْ فِرَاشِهِ هَذَا مِنْ حَقِّهِ عَلَيْهَا وَلَا تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَلَا تَدْخُلُ فِيهِ أَحَدًا إِلَّا بِإِذْنِهِ هَذَا مِنْ حَقِّ الزَّوْجِ  
عَلَى زَوْجَتِهِ نَعَمَ وَحَقٌّ عَلَى الزَّوْجَيْنِ أَنْ يَتَعَاشَرَ عَلَى وَاجِدٍ مِنْهُنَّ فَقَطَّ  
تَقُولُ يَجِبُ عَلَى الزَّوْجَةِ أَنَّهَا تُطِيعُ زَوْجَهَا وَتُؤَدِّي حُقُوقَهَا

لَا حَتَّى الزَّوْجِ يَجِبُ عَلَيْهِ  
يَجِبُ عَلَيْهِ يُؤَدِّي حُقُوقَ الزَّوْجَةِ  
مَا هِيَ بِالزَّوْجَةِ وَيَسُ  
الزَّوْجَةُ لَهَا حُقُوقٌ  
يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُؤَدِّيَهَا لِأَنَّ بَعْضَ لَأَنَّ بَعْضَ الرِّجَالِ يَتَعَاسَفُ وَيَطْلُمُ الْمَرْأَةَ يَمْنَعُ حَقَّهَا وَيَسْتَنْغِلُ صَعْفَهَا فَيَسْتَأْطُ عَلَيْهَا وَيَتَعَاسَفُ فِي  
حَقِّهِ هَذَا حَرَامٌ عَلَيْهِ

الْعَدْلُ وَاجِبٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى بِالنِّسَاءِ فِي خُطْبَةِ الْوَدَاعِ  
قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا  
فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ يَعْني مَحْبُوسَاتٍ عِنْدَكُمْ  
فَأَوْصَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي خُطْبَةِ الْوَدَاعِ  
فِي عَرَفَةَ أَوْصَى بِالنِّسَاءِ خَيْرًا  
الْمَسْأَلَةُ مَا هِيَ بِسَهْلَةٌ  
إِنَّكَ تَزَوَّجْتَهَا وَصَارَ لَكَ سُلْطَةٌ عَلَيْهَا وَلَا تُؤَدِّي حُقُوقَهَا وَلَا تَسْتَنْغِلُ صَعْفَهَا وَهِيَ مَا عِنْدَهَا إِلَّا الْبُكَاءُ  
هَذَا مَا يَجُوزُ لَكَ أَبَدًا  
حَرَامٌ عَلَيْكَ

نَعَمَ  
وَحَقٌّ عَلَى الزَّوْجَيْنِ أَنْ يَتَعَاشَرَ بِعُرْفٍ وَيَبْدُلَ بِعُرْفٍ بِالْمَعْرُوفِ  
قَالَ تَعَالَى وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ

بالمعروف المتعارف عند المسلمين  
كلُّ يؤدِّي ما يجب عليه عرفاً عند المسلمين  
من الأمور نعم بعرفٍ وبذلِ الحقِّ لا يتنكِّدُ أما الخارج عن العرف لا يجوزُ أو لا يلزمُ لا يجوزُ إذا كان لا يليقُ  
أو لا يلزمُ إذا كان زائداً عن المطلوب ولو كان مباحاً وجاهراً ما يلزمُ نعم إن يتعاشرا بعرفٍ وبذلِ الحقِّ لا يتنكِّدُ بذلِ الحقِّ كلُّ  
واجبٌ يبذلُ الحقَّ الذي عليه لإلّاخرٍ وحتى لو أنَّ الآخرَ منعَ الحقَّ فلا يسوغُ لك أن تمنعَ حقَّه  
فإذا كان الزوجُ يمنعُ حقَّ الزوجةِ لا يجوزُ للزوجةِ أن تمنعَ  
وكذلك العكسُ إذا كانت الزوجةُ تمنعُ لا يجوزُ للزوجِ أن يمنعَ حقَّها  
كلُّ يؤدِّي الذي عليه

نعم  
إذا وصل الأمرُ إلى النشوزِ إذا وصل الأمرُ إلى النشوزِ سواءً من الزوجِ أو من الزوجةِ فهذا له حلٌّ شرعيٌّ واللاتي تخافون  
نشوزَهنَّ بغطوهنَّ وأهجرهوهنَّ في المضاجعِ واضربوهنَّ وإن امرأةٌ خافتُ من بعلها نشوزاً أو إغراضاً فلا جناحَ عليهما أن يصلحا  
بينهما صلحاً والصلحُ خيرٌ  
فإذا لم يجدوا صلحاً بينهم المرأةُ هبتهُ تزجِعُ عن إلى الصوابِ والزوجُ أي أن يرجعَ إلى الصوابِ وإن خفتُم شفاقَ بينهما  
فابعتوا حكماً من أهلهِ وحكماً من أهلها ليريدا إصلاحاً يوقى الله بينهما

إعنتى بالزوجيةِ عنايةً تامَّةً  
لأنَّ الزوجيةِ هي أصلُ الأسرةِ  
واصلتِ الذريةَ ومنها يتكوَّنُ المجتمعُ  
منها يتكوَّنُ المجتمعُ المسلمُ من عشِّ الزوجيةِ نعم وليسَ حلالاً وهو سريةٌ ولا لزوجهِ في الحيضِ والدُّبرِ أسدي  
نعم لا يجوزُ للزوجِ لا يجوزُ للزوجِ أن يطأَ امرأةً في إحوالِ  
امرأةٍ في إحوالِ

السريةِ إذا كان يتسلَّى بها  
لا يجوزُ أن آتاهُ يزوجهَا حتى يستبرئَ رحمها  
يستبرئُ فإذا استبرأَ رحمها بحيضةِ زوجها  
أما ما دام يتسرَّى بها فلا يجوزُ له أن يزوجهَا حتى يستبرأَ رحمها  
لأن لا تكونَ حاملاً منه  
هذا يوطأُ السريةِ التي يتسرَّى بها سيدها  
ثانياً يحرمُ وطأُ الوطءِ في الحيضِ  
وطأُ المرأةِ بالحيضِ

قال تعالى ويسألونك عن المبيضِ قل هو اعتزلوا النساءِ في المبيضِ ولا تقرُّوهنَّ حتى يطهرنَّ فإذا تطهرنَّ فاتوهنَّ من حيثُ  
أمركم الله  
إن الله يحبُّ التوابينَ ويحبُّ المتطهرينَ  
الحيضُ أذىً ونجاسةٌ

ولا يجوزُ للرجلِ أن يجامعَ امرأتهُ في الفرجِ في الفرجِ في مخرجِ الحيضِ إما أنه يجامعها في غيرِ الفرجِ يجامعها بالمباشرةِ في  
جسمها من غيرِ الفرجِ فلا اللي هو يستمتعُ بها في غيرِ الفرجِ  
والنبيُّ صلى الله عليه وسلم كان يأمرُ امرأتهُ إذا كانت حائضاً أن تترزَّ ثم يباشرها عليه الصلاة والسلام  
يباشرها فلا يمنعُ الزوجُ أنه يزوجهَا الحائضِ أنه يقبلها أنه يلمسها إنه يضاجعها أنه يستمتعُ بها في غيرِ الفرجِ لا مانعُ من هذا  
أما الوطءُ في الفرجِ وقتُ الحيضِ فهو حرامٌ  
لما فيه من الأذى ولم فيه من المرضِ لأنه يورثُ المرضَ والنجاسةَ وكذلك يحرمُ عليه الوطءُ في الدُّبرِ  
يحرمُ أتوهنَّ من حيثُ أمركم الله

والله أمرٌ بالوطءِ قبلَ ونهى عن الوطءِ في الدُّبرِ لأنه قذارةٌ ونجاسةٌ ولوطئيةٌ كما في الحديثِ لوطئيةٌ أن في الدُّبرِ لوطئيةٌ ولو كانت  
امرأتهُ هذه لوطئيةٌ والدُّبرُ ليسَ محلاً للإستمتاعِ محلاً للخرقِ والنسبِ وفيه أمراضٌ وفيه شرٌّ  
فلا يجوزُ للزوجِ أن يطأَ امرأتهُ في دُبُرهِ  
وقد لعنَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم من وطأَ امرأتهُ في دُبُرهِ  
واللعنُ يقتضي أنه كبيرةٌ

من كبارِ الذنوبِ  
وإذا ثبتَ عليه ذلك باعترافهِ  
أو بالبيِّنةِ يجبُ أن يعزَّرَ  
يجبُ أن يعزَّرَ

تَغْزِيرًا رَادِعًا

نَعَمْ

وَلَيْسَ حَلَالًا وَهُوَ سَرِيَّةٌ وَلَا لِرَوْحَتِهِ فِي الْحَيْضِ وَالذُّبْرِ أَسْدِيٌّ  
أَيُّ نَعَمْ يَحْرُمُ فِي حَالَتَيْنِ فِي حَالَةِ الْوَطْءِ فِي الْحَيْضِ وَالنِّفَاسِ مِثْلُهُ  
وَفِي حَالَةِ الْوَطْءِ فِي الذُّبْرِ هَذَا لَا يَجُوزُ مِنَ الْأَحْوَالِ لِأَنَّ الذُّبْرَ لَيْسَ مَحَلًّا لِلْوَطْءِ وَلَيْسَ مَحَلًّا لِلنَّسْلِ وَهُوَ مَحَلُّ الْقَادُورَاتِ وَهُوَ حَشٌّ  
مِنَ الْحَشُوشِ لِأَنَّهُ مُخْرَجُ الْخُبْثِ نَعَمْ وَمِنَ الْإِلَيْتَيْنِ تَلَدُّدًا إِذَا هُوَ لَمْ يُورَجْ فَلَيْسَ بِمُبْعَدٍ  
هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ يَسْتَمْتَعُ بِهَا

يُبَاحُ لَهُ بَيْنَ الْيَتِيمِ بَيْنَ الْفَحْدَيْنِ بَيْنَ يُبَاحُ لَهُ

إِلَّا فِي شَيْئَيْنِ فِي الذُّبْرِ وَفِي مَخْرَجِ الْحَيْضِ لَا يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ

الذُّبْرُ لَا يَجُوزُ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ

وَفِي أَنَّ الْحَيْضَ لَا يَجُوزُ لَهُ فِتْرَةُ الْحَيْضِ فَقَطُّ

فِي فِتْرَةِ الْحَيْضِ

فَإِنْ فَعَلَ فَعَلِيهِ التَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ وَعَلَيْهِ الْكَفَّارَةُ

وَهِيَ دِينَارٌ أَوْ نِصْفُهُ

مِثْقَالٌ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ نِصْفُ الْمِثْقَالِ يَتَصَدَّقُ بِهِ كَفَّارَةً

نَعَمْ

وَقِيلَ يُسَنُّ الْوَطْءُ فِي الشَّهْرِ مَرَّةً

وَالْأَفْئِي الْأُسْبُوعِ أَنْ يَتَزَيَّدَ

الْوَطْءُ هَذَا يَرْجَعُ إِلَى الْإِسْتِعْدَادِ يَرْجَعُ إِلَى الْإِسْتِعْدَادِ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَتْرُكُهَا أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ كَمَا سَبَقَ لَكُمْ فِي بَابِ الْإِيلَاءِ لَا يَتْرُكُهَا  
أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ

إِلَّا إِذَا كَانَ عِنْدَهُ عَذْرٌ أَوْ مَانِعٌ فَلَا يُأْسَ أَمَا إِذَا كَانَ مَا عِنْدَهُ عَذْرٌ فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنَّهُ يَتْرُكُهَا أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ

وَمَا دُونَ الْأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ الْمُسْتَحَبُّ أَنَّهُ يَقُولُ كُلَّ شَهْرٍ مَرَّةً أَوْ كُلَّ أُسْبُوعٍ مَرَّةً

نَعَمْ

وَقِيلَ يُسَنُّ الْوَطْءُ فِي الشَّهْرِ مَرَّةً وَالْأَفْئِي الْأُسْبُوعَيْنِ يَتَزَيَّدُ

وَيَتَزَيَّدُ يَعْنِي يُرِيدُ أَنْ الزِّيَادَةَ

يُرِيدُ عِنْدَهُ قُوَّةَ شَهْوَةٍ نَعَمْ وَلَيْسَ بِمُسْنُونٍ عَلَيْهِ زِيَادَةُ

سِوَى عِنْدَ دَاعِي شَهْوَةٍ وَتَوْلَدُ

نَعَمْ

وَلَيْسَ بِمُسْنُونٍ عَلَيْهِ زِيَادَةُ

زِيَادَةَ عَلَى الْأُسْبُوعِ يَعْنِي

مُبَاحٌ يَعْنِي مُبَاحٌ مَا زَادَ عَنِ الْأُسْبُوعِ

فَهُوَ مُبَاحٌ وَلَيْسَ سَنَةً

وَهَذَا عَلَى حَسَبِ الْحَاجَةِ النَّاسِ مِنْ عِنْدِهِ قُوَّةَ شَهْوَةٍ فَهَذَا يُبَاحُ لَهُ أَنَّهُ يُجَامِعُ زَوْجَتَهُ حَتَّى تَذْهَبَ شَهْوَتُهُ وَلَوْ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَوْ فِي كُلِّ  
لَيْلَةٍ أَوْ نَعَمْ وَلَيْسَ بِمُسْنُونٍ عَلَيْهِ زِيَادَةُ سِوَى عِنْدَ شَهْوَةٍ وَتَوْلَدُ سِوَى يَكُونُ مُبَاحٌ مَا زَادَ عَنِ الْأُسْبُوعِ مُبَاحٌ إِلَّا إِذَا غَلَبَتْ عَلَيْهِ الشَّهْوَةُ

وَلَا يَكْفِيهِ الْأُسْبُوعُ فَلَهُ أَنْ يَزِيدَ مَا يَمْنَعُ شَهْوَتَهُ أَوْ يُرِيدَ التَّوَلَّدَ يُرِيدُ النَّسْلَ يُرِيدُ النَّسْلَ فَلَهُ أَنْ يَزِيدَ فِي الْجَمَاعِ عَلَى الْأُسْبُوعِ نَعَمْ

وَسُمِّيَ وَقُلِ اللَّهُمَّ حَبِّبْنَا وَمَا رَزَقْتَ الشَّيَاطِينَ أَدْعُو لِلْوَطْءِ تَهْتَدِي

وَيَكْرَهُ الْكَلَامَ مُجَامِعًا وَعَنْ نَزْعِهِ مِنْ قَبْلِ تَنْمِيمِهَا أُصْدِدِي

يَكْرَهُ أَشْيَاءَ فِي الْجَمَاعِ

أَوَّلًا الْكَلَامَ

مَا يَتَكَلَّمُ

وَهُوَ يُجَامِعُ إِلَّا عِنْدَ إِلَّا بِقَدْرِ الْحَاجَةِ وَلَا يَكْتُرُ

ثَانِيًا أَنْ يَكْرَهُ أَنَّهُ يَطَّأُهَا وَهِيَ مُتَجَرِّدَةٌ لَيْسَ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ

لِأَنَّ هَذَا يُشْبِهُ الْحَيَوَانَاتِ

يُشْبِهُ الْحَيَوَانَاتِ

ثَالِثًا يَكْرَهُ أَنَّهُ يَنْزِعُ

ذَكَرَهُ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَ هِيَ شَهْوَتُهَا لِأَنَّهُ يَنْزِلُ وَهِيَ تَنْزِلُ

فَإِذَا أَنْزَلَ لَا يُسْرَعُ بِالنَّزْعِ حَتَّى تَقْضِيَ الْمَرْأَةُ شَهْوَتَهَا

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ تَكْتِيرَ الْكَلَامِ جَامِعاً وَعَنْ نَزْعِهِ مِنْ قَبْلِ تَثْمِيمِهَا أُصْدِدِي

مِنْ قَبْلِ تَعْمِيمِهَا هِيَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَتِمَّ شَهْوَتُهَا هِيَ

لِأَنَّ هِيَ لَهَا شَهْوَةٌ مِثْلُ الرَّجُلِ

نَعَمْ

وَيُسْرَعُ أَيْضاً أَنْ يُلَاعِبَ قَبْلَهُ

وَيَكْرَهُ مِنْهُ وَطَيَّ هَذَا تَجْرُدِي

أَهْ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنَّهُ الْمَلَاعِبَةُ قَبْلَ الْوَطِيِّ لِأَنَّ هَذَا لَا يَكُونُ أَنْشَطَ لِلْجَمَاعِ وَالْقَبْلُ

نَعَمْ

وَيُسْرَعُ أَيْضاً أَنْ يُلَاعِبَ وَيَكْرَهُ مِنْهُ وَطُو هَذَا تَجْرُدِي

هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَا أَنَّهُ مَا يَطَّأهَا وَهِيَ مُتَجَرِّدَانِ

لِأَنَّ هَذَا يُشْبِهُ الْحَيَوَانَاتِ

نَعَمْ

وَإِنْ وَضِعَ الْمَرْءُ مَعَ غَسَلِ فَرْجِهِ إِذَا رَامَ عَوْداً يُسْتَحَبُّ فُجُودِي

نَعَمْ هَذَا فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ إِذَا جَامَعَ زَوْجَتَهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنَّهُ يَتَوَضَّأُ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنَّهُ يَغْسِلُ فَرْجَهُ وَيَتَوَضَّأُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ أَنْشَطَ لِلْعُودِ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ وَطْأً مَعَ رَأْيِ غَيْرِهِ وَيَكْرَهُ فِي الْجَمَاعِ أَنْ يَطَّأَ بِمِرْأَى

بِمِرْأَى مِنَ النَّاسِ

حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ إِمْرَأَتُهُ الْأُخْرَى

فَلَا يَطَّأُهَا بِمِرْأَةِ يَكْرَهُ هَذَا

يَكُونُ مُسْتَتِرِينَ

نَعَمْ

وَيَكْرَهُ وَطْأَ الْخَوْضِ مَعَ رَأْيِ غَيْرِهَا وَلَوْ ضَرَّةً تَرْضَى وَجَمِيعَ بِمِرْقِدٍ

أَيَّ نَعَمْ يَخْلُو مِنْ آدَابِ الْجَمَاعِ الْخُلُوءُ حَيْثُ لَا يَرَاهُمَا أَحَدٌ حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ زَوْجَاتُهُ

لَا جَمَاعَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ بِحَضْرَتِهِنَّ

لِأَنَّ هَذَا يُخَالِفُ الْحَيَاءَ وَالْمُرُوءَةَ

وَرُبَّمَا يُؤَيِّزُ الزَّوْجَةَ الْأُخْرَى

نَعَمْ

وَلَيْسَ مِنَ الْمُرُوءَةِ

نَعَمْ

وَلَوْ ضَرَّةً تَرْضَى وَجَمِيعَ بِمِرْقِدٍ

نَعَمْ

وَطَاعَةُ الْإِسْتِمْنَاعِ لِلزَّوْجِ أَوْ جِبَا بِأَعْضَابِهِ يَعْضَبُ عَلَيْهَا وَتَبْعُدُ

نَعَمْ يَجِبُ عَلَيْهَا إِذَا طَلَبَهَا لِفِرَاشَةٍ يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تُحْبِبَهُ

وَلَوْ كَانَتْ فِي شُغْلٍ تَتْرُكُ شُغْلَهَا حَتَّى قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ كَانَتْ عَلَى النَّتُورِ وَلَوْ كَانَتْ عَلَى ظَهْرِ قَنْبٍ تُحْبِبُهُ وَلَا تَتَمَنَّى

مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّهَا أَنْ تَمْنَعَتْ وَغَضِبَ عَلَيْهَا زَوْجُهَا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَغْضَبُ عَلَيْهَا

مَنْ دَعَا زَوْجَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ وَلَمْ تَأْتِهِ قَبَاتٌ غَضِبَانُ عَلَيْهَا غَضِبَ عَلَيْهَا مَنْ فِي السَّمَاءِ

هَذَا وَعَيْدٌ شَدِيدٌ

وَعَيْدٌ شَدِيدٌ

فِي حَقِّ مَنْ تَمْتَنِعُ مِنْ زَوْجِهَا إِذَا طَلَبَهَا لِلْفِرَاشِ

وَهَذَا يَعْقَلُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النِّسَاءِ

نَعَمْ

فَمَنْ أَغْضَبَتْ زَوْجاً بِعِصْيَانِهَا تَبَّتْ

مَلَائِكَةُ تَلْعَنُهَا إِسْنَدِي

نَعَمْ

وَأُدْنُكَ نَدَبٌ فِي عِبَادَةِ مُحَرَّمٍ

يُسْتَحَبُّ لِلزَّوْجِ أَنَّهُ يَأْدُنُ لَهَا أَنْ تَزُورَ أَقَارِبَهَا

وَدَوِي أَرْحَامِهَا

يُسْتَحَبُّ لَهُ ذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا مِنْ صَلَاةِ الرَّجْمِ  
مَا لَمْ يَخَفْ أَنْ يُفْسِدُوا عَلَيْهِ  
إِذَا خَافَ أَنْ يُفْسِدُوهَا عَلَيْهِ فَلَهُ مِنْعُهَا  
أَمَّا إِذَا كَانُوا لَا يُفْسِدُونَهَا عَلَيْهِ  
فَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَمْنَعَهَا مِنْ زِيَارَةِ أَرْحَامِهَا نَعَمْ  
وَأُذُنُكَ نَدَبٌ فِي عِبَادَةِ مُحَرَّمٍ وَحَضْرَتِهَا إِذَا كَانَ مَرِيضاً  
إِذَا كَانَ مَرِيضاً يَتَأَكَّدُ  
إِنَّكَ تُمَكِّنُهُ مِنْ عِبَادَتِهِ  
وَكَذَلِكَ فِي حَالِ صِحَّتِهِ إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَزُورَهُ بِإِلا مُفْسِدَةً فَإِنَّكَ تَأْتِيهَا لَهَا لِأَنَّ هَذَا مِنْ صَلَاةِ الرَّجْمِ  
نَعَمْ

وَأُذُنُكَ نَدَبٌ فِي عِبَادَةِ مُحَرَّمٍ وَحَضْرَةِ مُحَرَّمٍ أَمَّا عِبَادَةُ غَيْرِ الْمُحَرَّمِ  
تَزُورُ مَا هُوَ مُحَرَّمٌ إِلَّا مَرِيضٌ تَزُورُ رَجُلٌ مَرِيضٌ مَا هُوَ مُحَرَّمٌ لَهَا؟ هَذَا لَيْسَ لَا لَا يَسْتَحَبُّ لَزَوْجَةٍ أَنَّهُ يَأْتِي لَهَا  
نَعَمْ  
وَحَضْرَتِهَا لِلْمَيْتِ لَا يَنْتَدِي

وَكَذَلِكَ إِذَا مَاتَ قَرِيبُهَا  
فَإِنَّكَ لَهَا أَنْ تَحْطَرَ جِنَازَتَهُ وَأَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ تَدْعُو لَهُ؟ نَعَمْ  
وَإِنْ حَرَجَتْ فِي زِينَةٍ أَوْ تَطَيَّبَتْ لِتَمْنَعُ وَإِنْ حَفَّتِ الْأَدَى مَنَعٌ وَشَدِيدِي  
يَحْرُمُ عَلَى الزَّوْجَةِ أَنْ تَخْرُجَ طَيِّبَةً لِأَنَّ الطَّيِّبَ يَجْلِبُ الْأَنْظَارَ إِلَيْهَا وَيَفْتِنُ النَّاسَ بِهَا  
وَمَعَ الْأَسْفِ كَثِيرٌ مِنَ النِّسَاءِ مَا تَتَطَيَّبُ إِلَّا عِنْدَ الْخُرُوجِ  
وَلَا تَتَطَيَّبُ لِلزَّوْجِ  
إِنَّمَا تَتَطَيَّبُ عِنْدَ الْفُرُودِ وَهَذَا فِيهِ وَعَيْدٌ شَدِيدٌ  
لِأَنَّهُ يُسَبِّبُ الْفِتْنَةَ

ثَانِيًا لَا تَتَزَيَّنُ بِالنِّيبِ وَإِنَّمَا تَخْرُجُ بِثِيَابٍ غَيْرِ مُلَفَّتَةٍ  
لِلنَّظَرِ لَيْسَ فِيهَا زِينَةٌ  
وَتَكُونُ ثِيَابًا سَائِرَةً وَافِيَةً وَاسِعَةً لَا تَكُونُ مِنَ الْكَاسِيَاتِ الْعَارِيَاتِ فَإِذَا لَمْ تَلْتَزِمِ بِهِذِهِ الْأُمُورِ فَلِزَوْجِهَا أَنْ يَمْنَعَهَا مِنَ الْخُرُوجِ وَإِنْ  
حَرَجَتْ فِي زِينَةٍ أَوْ تَطَيَّبَتْ لِتَمْنَعُ وَإِنْ حَفَّتِ الْأَدَى مَنَعٌ وَشَدِيدِي  
إِيهِ نَعَمْ

فَرَضَ الْعَيْنُ وَفَرَضَ الْكِفَايَةَ يَكْفِي نَقْصَ الْبَالِ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ إِذَا زَنَا الرَّجُلُ الْمُحْصَنُ أَوْ الْمَرْأَةُ الْمُحْصَنَةُ فَهَلْ لَهُ أَنْ يُسَلِّمَ نَفْسَهُ لِلْقَاضِي لِيَقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ؟ كَمَا فَعَلَ  
ذَلِكَ الصَّحَابِيُّ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ تَكْفِيهِ التَّوْبَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ  
الْأَفْضَلُ لَهُ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتُرَ نَفْسَهُ  
هَذَا هُوَ الْأَوَّلُ لَهُ

وَلَا يُسَلِّمُ نَفْسَهُ إِلَى الْقَاضِي  
وَمَا فَعَلَهُ مَا عَزَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَا فَعَلْتُهُ الْغَامِذِيَّةُ هَذَا إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَجْلِ صِدْقِ التَّوْبَةِ  
صِدْقِ التَّوْبَةِ مِنْهُمَا  
وَمَا فَعَلَ هَذَا مِنْ بَابِ صِدْقِ التَّوْبَةِ  
إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
لَكِنْ لَوْ سَتَرَ عَلَى أَنْفُسِهِمَا لَكَانَ خَيْرًا  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ إِذَا أَرَادَ الزَّانِي أَنْ يَنْكِحَ الْمَرْأَةَ الَّتِي كُنَّا بِهَا  
فَهَلْ عَلَى فَهْلِ عَلَى الْمَرْأَةِ عِدَّةٌ؟ مَعَ تَوْبَةِ الزَّانِي وَالزَّانِيَةِ؟ نَعَمْ لَا يُدَّ مِنَ الْعِدَّةِ لَا يُدَّ مِنْ شَرْطَيْنِ كَمَا سَبَقَ  
أَوَّلًا الصَّادِقَةَ وَثَانِيًا خُرُوجَهَا مِنَ الْعِدَّةِ لِأَنَّ مَنْ الْأَذَى يَضْمَنُ لَكَ؟ مَا دَامَتْ أَنَّهُ أَنْكَرَ زَنَيْتَ بِهَا مَنْ الْأَذَى يَضْمَنُ لَكَ أَنَّهُ مَا زَنَى بِهَا  
غَيْرِكَ؟ مَا يَضْمَنُ لَكَ هَذَا هَذِي فَاسِدَةٌ ذِكْرٌ لِعَيْرِكَ لِذَلِكَ لَا بُدَّ مِنَ الْعِلْمِ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ سُؤَالِي أَنِّي قَدْ تَزَوَّجْتُ عَلَى  
إِمْرَأَةٍ بَغْرٍ لَكَيْتُ أَشْكُ يَا فَضِيلَةَ الشَّيْخِ فِي بَكَارَتِهَا لِأَنَّهُ كَانَ يَسْكُنُ مَعَ أَهْلِهَا سَائِقٌ أَنَا أَشْكُ بِهَا كَثِيرًا أَرْجُو إِشْفَاءَ غَلِيلِي وَالْجَوَابَ  
عَلَى سُؤَالِي

أَحْسَنَ الظَّنِّ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَأَتْرُكِ الشُّكُوكَ  
وَالْأَوْهَامَ  
أَتْرُكِ الشُّكُوكَ وَالْأَوْهَامَ وَالْوَسَاوِسَ

تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ كَيْفَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ أَنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي يُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِهَا أَنَّهَا وَدُودٌ وَوَلُودٌ وَهُوَ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِهَا بَعْدُ وَهُوَ  
لَا يَعْرِفُهَا يُسْأَلُ عَنْهَا يَا أَخِي يُسْأَلُ عَنْهَا يَتَزَوَّجُ وَاحِدَةً مَا يَعْرِفُهَا بَلْ يُسْأَلُ عَنْهَا وَيَسْتَشِيرُ فِيهَا وَالنَّاسُ يَعْرِفُونَهَا جِيرَانُهَا وَمَنْ حَوْلَهَا  
يَعْرِفُونَهَا

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ كَيْفَ يَعْرِفُ أَنَّ الْمَرْأَةَ وَوَدُودٌ وَهِيَ مَا زَالَتْ بِحُرِّ  
مَنْ تَعْرِفُ مِنْ نِسَائِهَا

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ هَلْ مِنْ حُسْنِ الْعَشْرَةِ لِلزَّوْجَةِ اسْتِنْدَانُهَا عِنْدَ إِرَادَةِ التَّعَدُّدِ؟ لَا  
هَذَا حَقٌّ لِلزَّوْجِ مَا يَسْتَأْهِلُ

لَوْ مَا أَدْنَتْ مَا تَأْتُنُّ لَهُ بَلْ تَعْضَبُ تَبْكِي وَتَصِيحُ وَتَضْرِبُ مَا يَسْتَأْدُنُ مِنْهُ هَذَا حَقٌّ لَهُ لَكِنْ لَا يَطْلُمُهَا لَا يَطْلُمُهَا يُحْسِنُ إِلَيْهَا وَيَعْدِلُ  
مَعَهَا نَعَمْ يَقُولُ فَالْشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ الظَّرْبُ بِالذِّفَةِ هَلْ هُوَ خَاصٌّ بِالنِّسَاءِ فِي الْعُرْسِ أَمْ لِلرِّجَالِ أَيْضاً فِعْلُهُ؟ لَا هَذَا خَاصٌّ بِالنِّسَاءِ  
خَاصٌّ بِالنِّسَاءِ وَكَانَتْ النِّسَاءُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْمَلُ هَذَا نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ الظَّرْبُ بِالذِّفَةِ هَلْ هُوَ  
خَاصٌّ بِوَلِيمَةِ الْعُرْسِ أَمْ لِلنِّسَاءِ ضَرْبُهُ فِي الْأَعْيَادِ وَالْمُنَاسِبَاتِ الْآخَرَى؟ مَا جَاءَ إِلَّا فِي فِي مُنَاسِبَةِ الزَّوْجِ مِنْ أَجْلِ إِعْلَانِهِ مِنْ أَجْلِ  
إِعْلَانِ الزَّوْجِ فَلَا يَتَوَسَّعُ فِي هَذَا فِي غَيْرِ مُنَاسِبَةِ الزَّوْجِ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ إِذَا لَمْ تَقْمِ النِّسَاءُ بِضَرْبِ الذِّفَةِ بِأَنْفُسِهِنَّ  
بَلْ أَحْضَرْنَ فَرْقَةَ لِأَجْلِ هَذَا الْأَمْرِ  
فَهَلْ يُعَدُّ مَشْرُوعاً إِذَا كَانَتْ أَنَّ النِّسَاءَ اللَّاتِي يَعْذَرْنَ مُلْتَزِمَاتٍ بِالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ لَا بَأْسَ  
لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

إِذَا كُنَّا مُلْتَزِمَاتٍ بِالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ  
وَيَضْرِبْنَ الذِّفَةَ فِي ضَرْبِهِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ وَضَعَ شَرِيحُ تَسْجِيلِي فِيهِ ذَفٌّ وَأَنَاشِيدُ فِي الْعُرْسِ  
هَلْ يَكُونُ مِنْ بَابِ الْمَشْرُوعِ؟ هَذَا لَا يَبْقَى بِالْعَرَضِ

لَا يَبْقَى بِالْعَرَضِ  
الْأَنَاشِيدُ وَالْأَنَاشِيدُ مَا تَنْضَبُطُ أَيْضاً مَا تَنْضَبُطُ رُبَّمَا تَكُنُّ عَلَى شَكْلِ أَغَانِي أَوْ نَعْمَاتٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ أَوْ مَعَهَا مُوسِيقَى لِأَنَّ الْغَالِبَ أَنَّهُمْ  
يُحْلُونَ مَعَهَا مُوسِيقَى شَيْءٍ مُخَالَفٍ يَعْني مُخَالَفٍ لِمَا وَرَدَ بِهِ الدَّلِيلُ فِي عَمَلٍ مَا وَرَدَ بِهِ الدَّلِيلُ  
مِنْ كَوْنِ نَسَاءٍ يَضْرِبْنَ بِالذِّفَةِ يُصَوِّتْنَ بِالْأَهَارِيحِ بَيْنَهُنَّ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ بَعْضُ يَصْغَنُ مُكْبِرَاتٍ لِلصَّوْتِ عِنْدَ ضَرْبِ الذِّفَةِ  
فَهَلْ هَذَا جَائِزٌ؟ لَا

هَذَا مِنَ الْمُنْكَرَاتِ  
هَذَا مِنَ الْمُنْكَرَاتِ وَمَعَ الْمُنْكَرَاتِ الصَّوْتِ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ فِي الزَّوْجِ  
يَجِبُ مَنَعُهَا

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ بَعْضُ الْأَزْوَاجِ بِالتَّصْوِيرِ مَعَ زَوْجَاتِهِمْ إِمَّا بِالْكَامِيرَا الْعَادِيَّةِ أَوْ بِالْفِيدِيُو لِأَجْلِ الذِّكْرَى  
هَذَا حَرَامٌ

تَصْوِيرٌ حَرَامٌ وَكَبِيرَةٌ مِنَ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ  
وَإِذَا كَانَ تَصْوِيرًا لِلْمَرْأَةِ الْعُرُوسِ مُتَّجِمَةً  
هَذَا أَشَدُّ تَحْرِيمٍ لِمَا فِيهِ مِنَ الْفِتْنَةِ  
هَذِهِ أُمُورٌ لَا يَجُوزُ عَمَلُهَا  
وَلَا إِدْخَالُهَا فِي الْمَشْرُوعِ وَلَا إِدْخَالُهَا فِي مُنْكَرَاتِ هَذَا  
يَجِبُ مَنَعُهَا

وَلَا يَجُوزُ التَّصْوِيرُ لِلذِّكْرَى لَا فِي وَلَا فِي غَيْرِهِ  
حَرَامٌ

إِنَّمَا يَجُوزُ التَّصْوِيرُ لِلضَّرُورَةِ فَقَطْ  
الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا

والتصوير للذكرى هذا حرام ولا يجوز

نعم

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله قضاءً وما يسمى بشهر العسل للزوجين ما حكمه من الشرعية في أي مكان إذا كان إذا كان في داخل البلد إلى مكة أو إلى المدينة للعمرة أو إلى بلد من بلاد أه داخل بلاد المسلمين يروخ من الرياض إلى بلد كذا من بلاد المملكة لا بأس بذلك لا بأس بذلك أما إذا كان يسافر للخارج

ويروخ للمسارح هناك ويروخ هذا لا يجوز السفر إلى بلاد الكفار لا يجوز إلا في ضوابط ليس هذا منها الأصل التحريم

نعم

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يكتب على بطاقات النكاح فلان وعائته فهل يجب حضور العائلة كوجوب صاحب العائلة؟ أو هذا مختص فقط هذا واجب كفاية واجب إذا دعوا هو وعائته وأجاب هو يكفي هذا مما من وجوب الكفاية

نعم

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يلزم العدل في الجماع بين الزوجات هذا قلنا لكم الجماع والمحبة ما يمكن ضبطها ولا يلزم العدل فيها لأن هذا ما يملكه هو هذا شيء لا يملكه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله إذا أظهر الزوج لزوجاته الأحراب محبته لإحداهن أكثر منهن فهل في ذلك شيء عليه؟ لا يجوز له هذا لأنه يسبب عليه شر إذا كان يجب أن يكتب الشيء هذا ولا يبيته الله جلّ وعلا يقول فلا تميلوا كل الميل

نعم

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض النساء عند ضرب الدف يقوم بعضهن برمي النقود على الحاضرات فهل في هذا شيء؟ هذا النثار يسؤونه النثار يقولون يباح النثار والتقاطه في الزواج لا مانع من ذلك إن شاء الله

نعم

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في قول النبي صلى الله عليه وسلم أيما امرأة استعطرت فخرجت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية السؤال ما المراد بالزنا هنا؟ وهل يفام عليها حد بهذا؟ لا الزنا يتنوع العين تزني وزناها النظر والكذب الزنا يتنوع

ما هو ما هو بهذا الزنا الذي يوجب عليها الحد هذا زنا جري زنا جري النظر العين تزني وزناها النظر واليد تزني وزناها البطش وإلى آخر الحديث

نعم

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله إذا كانت المرأة تخرج في وترجع في سيارة فهل يجوز لها أن تتطيب أم لا؟ لا

الكلام أنه ما تخرج منطوية سواء تمشي ولا راكبة في سيارة ما تتطيب عند الخروج حتى إلى المسجد قال صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وبيوتهم خير لهم وليخرجن تغلات يعني ليس له النصيب ولا زينته

هذا إذا كان إلى المساجد وهي محل عبادة

كيف خروجها للحقل واختلاط مع الناس ما يجوز هذا والأسواق نعم

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل هل للمرأة أن تحمل معها غلبة الطيب؟ فإذا وصلت إلى المكان الذي فيه نسوة تتطيب هناك ولا يجوز يا إخوان ما يجوز للمرأة أن تتطيب خارج بيتها ولا يجوز للنساء المجتمعات ما يجوز أن تطيب خارج بيوتهم هذا لا يجوز

نعم

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل كثرة الكلام والنزع قبل إنزال الزوجة والتجرد الملابس وغير ذلك من آداب من آداب النكاح هذي مكروهات كلها مكروهات كراهة تنزيه

ليست محرمة نعم

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله إذا كان ولي الزوجة والشهود لا يصلون جميع الاوقات غير محافظين على الصلوات في أوقاتها

وكذا ولا كانت الزوجة محافظة على جميع الصلوات أيضاً



فَمَا هُوَ الْحُكْمُ فِي صِحَّةِ عَقْدِ الزَّوْاجِ؟ غَيْرُ صَاحِبِ  
اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فِي الشُّهُودِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الشُّهُودِ وَأَشْهَدُوا دَوِيَّ عَدْلٍ  
وَشَاهِدِيَّ عَدْلٍ

وَالَّذِي لَا يُصَلِّي هَذَا لَيْسَ عَدْلًا  
وَلَا تَقْبَلُ شَهَادَتُهُ

وَكَذَلِكَ الزَّوْجُ إِذَا كَانَ لَا يُصَلِّي فَهُوَ كَافِرٌ  
كَافِرٌ لَا يُزَوِّجُ وَالْمَرْأَةُ إِذَا كَانَتْ لَا تُصَلِّي لَا تُزَوِّجُ مِنْ مُسْلِمٍ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ مَا حُكْمُ مَا يُسَمَّى بِزَوْاجِ فَرَنْدٍ؟ الْمَشْهُورُ فِي الدُّوَلِ الْإِنْجِلِيَّةِ  
زَوْاجُ إِيْش؟ وَاللَّهُ مَا أَعْرَفَهُ freind وَلَا أَنَا أَعْرَفُ زَوْاجَ الشَّرْعِيِّ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ وَشَرَحَ لَنَا الْفَرِيدُ وَشَوْ؟ أَوْ  
يَقُولُ إِنَّ فِيهِ شُهُودٌ فَقَطُّ يَا شَيْخُ

يَقُولُ فِيهِ شُهُودٌ وَهُوَ بِدُونِ إِعْلَانِ لِلنِّكَاحِ  
مَا أَدْرِي يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ سَمِعْتُ عَنْهُ تَكَلَّمُوا فِيهِ فِي الْجَرَائِدِ وَأَقْتَى بِهِ بَعْضُ الْمُتَسَبِّبِينَ لِلْعِلْمِ أَنَا مَا أَدْرِي عَنْهُ يَحْتَاجُ إِلَى تَحْقُقٍ  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ ذَكَرَ النَّاطِمُ رَحِمَهُ حَصَلَ أَنْكَرُوا عَلَى الَّذِينَ أَقْنُوا فِيهِ أَنَا مَا لَقَيْتُ لَهُ أَهَمِّيَّةً نَعَمْ لِأَنَّهُ مِنْ جُمْلَةِ حَتَّى  
الْجَرَائِدِ الْجَرَائِدِ يَجِي فِيهَا حَتَّى كَثِيرٌ وَلَعَطٌ وَلَا نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ ذَكَرَ النَّاطِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ يَكْرَهُ لِلزَّوْجِ أَنْ يُجَامِعَ  
زَوْجَتَهُ يَكْرَهُ لِلزَّوْجِ أَنْ يُجَامِعَ زَوْجَتَهُ بِمَرَاتٍ مِنَ النَّاسِ وَبِمَرَّةٍ مِنْ زَوْجَتِهِ الْأُخْرَى فَهَلْ الْكِرَاهَةُ هُنَا؟ كِرَاهَةُ الَّتِي يَعْرِفُهَا أَهْلُ  
أَصُولِ الْفِقْهِ أَمْ كِرَاهَةُ تَحْرِيمٍ؟ إِذَا كَانَ يَبْدُو الْعَوْرَةَ كِرَةً التَّحْرِيمِ  
أَمَا إِذَا كَانَ مَا يَبْدُو عَوْرَةً تَرَى التَّنْزِيهَ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ بَعْضَ الْمُفْتِينَ يَخْرُجُونَ فِي الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِلِيَّةِ عَلَى الْهَوَاءِ مُبَاشِرَةً  
وَيَقْتُونَ بِجَوَازِ الْعَادَةِ مُطْلَقًا لِلشَّبَابِ وَالشَّابَاتِ  
وَيَزْعُمُ أَنْ بَعْضَ الْأَيْمَةِ قَدْ أَجَازَ ذَلِكَ  
فَمَا هُوَ الْجَوَابُ عَنْ هَذَا؟ الْجَوَابُ عَنْ هَذَا أَنَّ مَا أَجَازَهُ الْأَيْمَةُ إِلَّا الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَجَازَهَا لِلضَّرُورَةِ  
الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَجَازَ لِلضَّرُورَةِ إِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ وَلَمْ يُوَافِقْهُ عَلَى هَذِهِ الْقَتَوَى أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِيمَا أَعْلَمُ وَأَنَّ الْعَادَةَ السِّرِّيَّةَ تَدْخُلُ فِي  
قَوْلِهِ فَأَوْلِيكَ هُمُ الْعَادُونَ

الَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ  
فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ يَعْني ابْتِغَى الْجَمَاعِ مِنْ غَيْرِ زَوْجَةٍ مِنْ غَيْرِ مَلِكٍ يَمِينٍ  
فَأَوْلِيكَ هُمُ الْعَادُونَ

أَيُّ الْمُتَجَاوِزُونَ مِنَ الْحَلَالِ إِلَى الْحَرَامِ  
فَلَا يَجُوزُ الْعَادَةُ السِّرِّيَّةُ لِلرِّجَالِ وَلَا لِلنِّسَاءِ  
لَأَنَّهَا اسْتِمْتَاعٌ بَعِيرٌ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَعَدْوَانٌ  
وَعَدْوَانٌ وَتَعَدِّي مِنَ الْحَلَالِ إِلَى الْحَرَامِ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْشَدَ عِنْدَ غَلْبَةِ الشَّهْوَةِ وَعَدَمِ الْقُدْرَةِ عَلَى الزَّوْاجِ أَرْشَدَ إِلَى الصِّيَامِ  
أَرْشَدَ إِلَى الصِّيَامِ أَرْشَدَ إِلَى طَاعَةِ  
مَا أَرْشَدَ إِلَى مَعْصِيَةِ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ مَا الْمَفْرُوضُ عَلَى الزَّوْجَةِ مِنْ وَاجِبَاتِ الْمَنْزِلِ؟ حَسَبَ الْعَادَةِ وَالْعُرْفِ

الْمَفْرُوضُ عَلَيْهَا حَسَبَ الْعَادَةِ وَالْعُرْفِ  
مَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِهِ فِي الْمَلِكِ فَهَذَا يُلْزِمُهَا

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ هَلْ لِلزَّوْجَةِ أَنْ تَرَفُضَ بَعْضَ أَعْمَالِ الْمَنْزِلِ الشَّاقَّةِ مِثْلَ غَسْلِ الدَّرَجِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْمَالِ؟ إِذَا كَانَ  
يَشُقُّ عَلَيْهَا فَلَهَا أَنْ تَعْتَذَرَ أَمَا إِذَا كَانَ مَا يَشُقُّ عَلَيْهَا فَمِنْ بَابِ الْعَشْرَةِ بِالْمَعْرُوفِ أَنَّهَا تَعْمَلُ الشَّيْءَ هَذَا نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ  
اللَّهُ إِذَا طَالَبَتْ الزَّوْجَةَ بِخَادِمَةٍ فَهَلْ مِنْ بَابِ الْعَشْرَةِ تَلْبِيئُهُ طَلِبَهَا؟ إِذَا اخْتَأَجَتْ إِلَى هَذَا وَكَانَتْ لَا تَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ بِأَعْمَالِهَا فَلَا بَأْسَ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَفَقَّكُمْ اللَّهُ إِذَا كَانَ الْعُرْفُ السَائِدُ لَدَيْنَا هُوَ تَلْبِيئُهُ جَمِيعَ طَلِبَاتِ الزَّوْجَةِ

فَهَلْ أَنَا مُلْزَمٌ بِاتِّبَاعِ هَذَا الْعُرْفِ؟ أَلَيْ لَا تَخْرُجُ عَنِ اسْتِطَاعَتِكَ  
لَا يَلْزِمُكَ الشَّيْءُ الَّذِي تَسْتَطِيعُهُ وَجَزَى بِهِ الْعَرَبُ  
تَسْتَطِيعُهُ وَجَزَى بِهِ الْعُرْفُ

نَعَمْ

يُقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ

مَا حُكْمُ مُشَاهَدَةِ الْمَرْأَةِ لِلْبَرَامِجِ الدِّيْنِيَّةِ فِي الشَّاشَاتِ؟ عَلِمًا بِأَنَّ الَّذِينَ يَخْرُجُونَ فِيهَا هُمْ مِنَ الْمَشَائِخِ وَالْعُلَمَاءِ مَا يَصْلُحُ لِلْمَرْأَةِ أَنَّهَا  
تُشَاهِدُ الرِّجَالَ مَا يَصْلُحُ لَهَا أَنَّهَا تُشَاهِدُ الرِّجَالَ لَا سِيَّمَا وَأَنَّهُمْ فِي الشَّاشَاتِ يَتَجَمَّلُونَ بِأَحْسَنِ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الثِّيَابِ وَمِنْ هَيْئَةِ وَالْمَرْأَةِ  
ضَعِيفَةُ الْمَرْأَةِ إِذَا رَأَتْ الرَّجُلَ مُتَزَيِّبًا وَمُتَجَمِّلًا وَالشَّاشَةُ تُجَمِّلُهُ أَكْثَرَ آهٍ لَا هَذَا مِمَّا يُسْتَبِ الْفِتْنَةَ

نَعَمْ

وَالْمَرْأَةُ تَحْصُلُ عَلَى الْخَيْرِ بِدُونِ الشَّاشَاتِ

إِذَا عَهِدَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ فِيهَا خَيْرٌ كَثِيرٌ

فِيهَا بَرَامِجٌ مُتَوَاصِلَةٌ تَلَاوَةٌ وَمُحَاضِرَاتٌ كَلِمَاتٌ فَتَاوَى مَا تُفْرَعُ أَبَدٌ مِنَ الْخَيْرِ

إِذَا كَانَ رَغْبَةً لِلْخَيْرِ عِنْدَ إِذَاعَةِ الْقُرْآنِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

نَعَمْ

يُقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ الْفَتَاوَى الَّتِي فِي الشَّاشَاتِ فِيهَا لِحْتِلَاقٌ وَفِيهَا إِضْطِرَابٌ وَفِيهَا نَاسٌ مَا يُحْسِنُونَ الْفَتَاوَى فِيهَا تَشْوِيشٌ  
بِخِلَافِ إِذَاعَةِ الْقُرْآنِ فَلَا يُقَدِّمُ فِيهَا إِلَّا عُلَمَاءَ وَنَاسٌ مُنْضَبِطُونَ بِالْفَتَاوَى وَبِالِاسْتِعْدَادِ الْعِلْمِيِّ

نَعَمْ

يُقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ بَعْضَ الْأَبَاءِ يَخْتَارُونَ لِأَبْنَائِهِمُ الزَّوْجَةَ مِنْ دُونِ أَخْذِ رَأْيِ الْإِبْنِ مِثْلَ أَنْ نَعَمْ

يُقُولُ بَعْضُ الْأَبَاءِ يَخْتَارُونَ لِأَبْنَائِهِمُ الزَّوْجَةَ دُونَ أَخْذِ آرَائِهِمْ مِثْلَ أَنْ يَقُولَ الْأَبُ الْوَالِدُ لِبِنْتِ عَمَةٍ فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْنَا طَاعَةُ الْآبِ؟ وَهَلْ  
هَذَا مِنَ الْبِرِّ؟ لَا مَا يَجِبُ عَلَيْكَ تَنْزُوجُ بِنْتِي إِذَا كُنْتَ تَرُغِبُ أَنْتَ وَلَا يَجُوزُ الْآبُ أَنْ يُجْبِرَ ابْنَهُ وَلَا يُجْبِرَ ابْنَتَهُ عَلَى الزَّوْاجِ إِلَّا  
بِمَنْ تَرْضَاهُ وَيَرْضَاهُ وَيَرْضَاهَا

مَا يَجُوزُ الْإِجْبَارُ أَبَدًا

وَلَيْسَ مِنْ حَقِّ الزَّوْجِ هَذَا وَإِذَا امْتَنَعَ الْوَالِدُ فَلَيْسَ هَذَا عَظْمًا لِأَنَّ هَذَا مِنْ حَقِّهِ هُوَ

نَعَمْ

يُقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ

وَالْمَحْطِيُّ هُوَ الْآبُ

نَعَمْ

يُقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ رَأْيَانَهُ فِي التَّفَازِ عَدَدًا كَبِيرًا مِنَ الْمُحَلِّينَ وَالْإِعْلَامِيِّينَ وَهُمْ يَلُومُونَ كَثِيرًا مِنَ الرِّجَالِ الْمُعَدِّينَ

وَيَقُولُونَ إِنَّ هُوَ لَاءِ الْخَوَارِجِ آبَاؤُهُمْ مِنَ الْمُتَشَدِّدِينَ الْمُعَدِّينَ

فَعَقَلُوا عَنِ ابْنَائِهِمْ فَظَلَّ الْأَبْنَاءُ وَأَصْبَحُوا أَعْدَاءَ لِلدِّينِ وَالْوَطَنِ

فَمَا قَوْلُكُمْ فِي الرَّبِطِ بَيْنَ الْخَوَارِجِ وَالتَّعَدُّدِ هَذَا مِنَ الظُّلْمِ وَالْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَالتَّهْكُمِ بِأَحْكَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

هَذَا لَا يَجُوزُ الْكَلَامُ هَذَا وَأَنَا قُلْتُ لَكُمْ إِنَّ وَسَائِلَ الْإِعْلَامِ تَمْشِي عَلَى فِي الْغَالِبِ أَنَّهَا تَمْشِي عَلَى مُحْطَطِ الْكُفَّارِ وَتَأْخُذُ بِأَفْكَارِ الْكُفَّارِ

وَتُرِيدُ أَنْ تُرْضِيَ الْكُفَّارَ وَأَنْ تَلُومَ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ

هَذَا مِنَ الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ

وَأَمَّا مِنْ إِيْتَاهِمِ مِنْ إِيْتَاهِمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي أَحْكَامِهِ لَا يَجُوزُ الْكَلَامُ هَذَا يَكُونُ هَذَا رِدَّةً عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ

لِمَنْ تَكَلَّمَ بِهَذَا الْكَلَامِ

وَقَالَ إِنَّ الزَّوْاجَ تَعَدُّدَ الزَّوْجَاتِ أَنَّهُ مِنْ مَذْهَبِ الْخَوَارِجِ

وَأَنَّهُ يُسْتَبِ أَنْ يُسْتَبِ لَهُ فِي الْأَوْلَادِ

أَهْ إِنَّهُمْ يَعْتَقُونَ مَذْهَبَ الْخَوَارِجِ هَذَا كَلَامٌ بَاطِلٌ

وَإِذَا تَعَمَّدَهُ الْوَاحِدُ يَكُونُ مُرْتَدًّا عَنِ دِينِ اللَّهِ

ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرَهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ وَالْعِبَادَةَ بِاللَّهِ

نَعَمْ

يُقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فِي غَيْبِيَّةٍ وَقَلْبُهُ وَبَاقِي أَعْضَائِهِ تَعْمَلُ مِنْ خِلَالِ الْأَجْهَرَةِ

وَلَوْ أَبْعَدْنَا عَنْهُ هَذِهِ الْأَجْهَرَةَ لَمَاتَ

السُّؤَالُ هَلْ تَنْزَعُ عَنْهُ هَذِهِ الْأَجْهَرَةُ؟ مَا هُوَ الصَّابِغُ فِي ذَلِكَ؟ هَذَا صَدْرٌ فِيهِ صَدْرٌ فِيهِ قَرَارٌ مِنَ الْمَجْمَعِ الْفِقْهِيِّ فِي مَكَّةَ وَمِنْ هَيْئَةِ

كِبَارِ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ حَيَاتُهُ بِمَجْرَدِ الْأَجْهَرَةِ وَهُوَ الْأَجْهَرَةُ يَحْتَاجُ الْمُسْتَسْقَى إِلَى أَنْاسٍ يُسَعِّفُهُمْ بِهَا وَيَبِي يُحْجِزُهَا وَهُوَ مَا فِيهِ رَجَاءٌ

فَأَنَّهُ تَنْزَعُ عَنْهُ تَنْزَعُ عَنْهُ وَتُسْتَعْمَلُ لِمَنْ فِيهِمْ رَجَاءٌ حَيَاةً يَحْتَاجُونَ إِلَى إِسْعَافٍ نَعَمْ وَهَذَا يُتْرَكُ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَعَمْ يَقُولُ

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ إِنِّي مُسَافِرٌ إِلَى فَرَنْسَا لِمَهْمَةٍ عَمَلٍ لِمُدَّةِ عَشْرِينَ يَوْمًا

نَعَمْ

مُسَافِرٌ يَقُولُ إِنِّي مُسَافِرٌ إِلَى فَرَنْسَا لِمَهْمَةٍ عَمَلٍ لِمُدَّةِ عَشْرِينَ يَوْمًا

نَعَمْ

فَهَلْ أَقْصَرُ الصَّلَاةَ وَاصِلِي كُلَّ وَاحِدَةٍ فِي وَقْتِهَا أَمْ أَقْصِرُ وَأَجْمَعُ الصَّلَاةَ مَعَ بَعْضِهَا؟ وَمَاذَا أَفْعَلُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ؟ يَا أَخِي إِذَا كُنْتُ تُرِيدُ إِقَامَةَ فِي أَيِّ مَكَانٍ فِي فَرَنْسَا أَوْ فِي الطَّرِيقَةِ تُرِيدُ إِقَامَةَ تُرِيدُ عَنْ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ يَجِبُ عَلَيْكَ إِتْمَامُ الصَّلَاةِ وَأَنْ تُصَلِّيَ مَعَ الْجَمَاعَةِ إِذَا وَجَدْتَ الْجَمَاعَةَ حَوْلَكَ جَمَاعَةً يُصَلُّونَ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَهُمْ مِنْ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَاجِبَةٌ مَعَ الْإِمْكَانِ فَيَجِبُ عَلَيْكَ الْإِتْمَامُ وَيَجِبُ عَلَيْكَ الصَّلَاةُ الْجَمَاعَةُ الْقَرِيبَةُ مِنْكَ أَمَا الْقَصْرُ وَالْجَمْعُ إِنَّمَا هُوَ فِي الطَّرِيقِ فَقَطُّ أَوْ إِذَا أَقَمْتَ إِقَامَةً لَا تُرِيدُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ أَوْ مَا تُدْرِي مَا تُحَدِّدُهَا فَلَا بَأْسَ أَنْ تُقْصِرَ لِأَنَّكَ لَمْ تَنْوِي الْإِقَامَةَ

الدرس ٣٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

قَالَ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَرَضَ الْعَيْنَ وَفَتِ الْكِفَايَةَ وَجُوبَ النَّصْحِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْأُمَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

هَذَا الْفَصْلُ تَكُونُ مِنْ شَتَيْنَيْنِ

الأوَّلُ بَيَانُ انْقِسَامِ الْفَرْضِ إِلَى فَرْضِ كِفَايَةٍ وَفَرْضِ عَيْنٍ

وَالثَّانِي بَيَانُ النَّصِيحَةِ وَلِمَنْ تَكُونُ

مَا الْقِسْمُ الأَوَّلُ وَهُوَ فَرْضٌ؟ فَرْضٌ مَعْنَاهُ الْوَاجِبُ

مَعْنَاهُ الْوَاجِبُ

فَالْفَرْضُ وَالوَاجِبُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ إِلَّا أَنَّ الْحَقِيقَةَ يَفْرُقُونَ بَيْنَ الْفَرْضِ وَالوَاجِبِ عِنْدَهُمْ الْوَاجِبُ أَحَقُّ مِنَ الْفَرْضِ وَأَمَّا الْجُمْهُورُ فَلَا

فَرْقَ عِنْدَهُمْ وَالْفَرْحُ أَوْ الْوَاجِبُ قِسْمٌ إِلَى قِسْمَيْنِ فَرْضٌ كِفَايَةٌ وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ الْمَقْصُودُ مِنْهُ وَجُودَ الْفِعْلِ بِدُونِ نَظَرٍ إِلَى الْفَاعِلِ

مَقْصُودٌ مِنْهُ وَجُودَ الْفِعْلِ دُونَ نَظَرٍ إِلَى مَنْ يَقُومُ بِهِ

مِثَالُ ذَلِكَ طَلَبُ الْعِلْمِ الزَّائِدُ عَنِ الْعِلْمِ الصَّرُورِيِّ

وَمِثَالُ ذَلِكَ الْحَجُّ كُلُّ سَنَةٍ عَلَى الأُمَّةِ

عَلَى مَجْمُوعِ الأُمَّةِ

مِثَالُ ذَلِكَ تَعْسِيلُ الْمَيْتِ تَكْفِيئُهُ

وَدَفْنُهُ السَّلَامَ عَلَيْهِ وَدَفْنُهُ

كُلُّ هَذِهِ الْمَقْصُودُ مِنْهَا وَكَذَلِكَ الْجِهَادُ

جِهَادُ الطَّلَبِ

كَذَلِكَ الأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَكَذَلِكَ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ

هَذِهِ لَا بُدَّ مِنْ وَجُودِهَا يَجِبُ وَجُودُهَا عَلَى الأُمَّةِ فَإِذَا وَجِدَتْ حَصَلَ الْمَقْصُودُ دُونَ نَظَرٍ إِلَى مَنْ قَامَ بِهِ هَذَا فَرْضٌ كِفَايَةٌ الَّذِي إِذَا

قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الإِثْمُ عَنِ الْبَاقِيْنَ

وَإِنْ تَرَكَهُ الْكُلُّ أَثْمُوا

أَمَّا فَرْضُ الْعَيْنِ فَهُوَ الَّذِي يَكُونُ الْمَقْصُودُ مِنْهُ وَجُودَ الْفِعْلِ مَعَ النَّظَرِ إِلَى فَاعِلِهِ

يَكُونُ الْفَصْدُ الشَّرْعِيُّ وَجُودَ الْفِعْلِ

مَعَ الْفَاعِلِ مِثْلُ الصَّلَاةِ الصَّلَوَاتِ الْفَرْضِ وَالنَّفْلِ الْفَرْضِ هَذَا وَاجِبٌ وَالنَّفْلُ مُسْتَحَبٌّ مِثْلُ صَلَاةِ الْعِيدِ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهَا فَرْضٌ عَيْنٌ

صِيَابُ الْحَجِّ بِالنِّسْبَةِ لِأَفْرَادٍ هَذَا فَرْضٌ عَيْنٌ الزَّكَاةُ هَذَا فَرْضٌ عَيْنٌ

وَعَرُوبُ الأَعْيَانِ هِيَ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْ وَجُودِهَا وَيُعْتَبَرُ مَنْ فَعَلَهَا

وَلَا يَكْفِي فِعْلُ الْبَعْضِ

عَنِ الأَخْرِ لَوْ صَلَّى وَاجِدٌ مَا يُغْنِي عَنِ الأَخْرِ

إِذَا لَوْ وَاجِدٌ دَفَعَ زَكَاةَ مَالِهِ مَا يُغْنِي عَنِ الأَخْرِ

وَهَكَذَا

نَعَمْ  
وَكُنْ عَالِماً أَنَّ الْفُرُوضَ تَقَسَّمَتْ بَعَيْنِ كَسْوَمٍ مَعَ صَلَاةٍ تَعْبُدُ هَذَا فَرَضَ عَيْنِ كَسْوَمٍ رَمَضَانَ صَوْمَ رَمَضَانَ وَالصَّلَاةَ الصَّلَاةَ  
الْحَمْسُ هِيَ فَرَضٌ عَيْنِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ فَرَضٌ عَيْنِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ نَعَمْ  
وَفَرَضٌ كِفَايَاتٍ مَتَى قَامَ بَعْضُهُمْ بِهِ سَقَطَ التَّائِيهِ عَنْ كُلِّ مُفْرِدٍ  
هَذَا النَّاطِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَرَفَ كُلَّ نَوْعٍ  
عَرَفَ كُلَّ نَوْعٍ فَرَضَ الْعَيْنِ هُوَ الَّذِي يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ  
وَلَا يُسْقِطُهُ فِعْلُ الْبَعْضِ  
وَفَرَضُ الْكِفَايَةِ هُوَ الَّذِي يَجِبُ عَلَى الْمَجْمُوعِ  
فَإِذَا فَعَلَهُ بَعْضُهُمْ كَفَى عَنْ الْوَجُوبِ  
وَبَقِيَ فِي حَقِّهِمْ  
بِحَقِّ الْبَاقِيْنَ سَنَةٌ

نَعَمْ أَيُّ نَعَمْ وَيَبْقَى سَنَةٌ حَتَّى مَعَ الْقِيَامِ مَنْ يَكْفِي بِهِ يُسْتَحَبُّ لِلْبَاقِيْنَ أَيْضاً أَنْ يَقُومُوا بِهِ مِنْ بَابِ النَّفْلِ نَعَمْ  
نَعَمْ دَفَعُ الضَّرَرِ عَنِ الْمُسْلِمِ إِذَا رَأَيْتَ مُسْلِمًا يُرِيدُ أَنْ يَغْتَدِي عَلَيْهِ بِنَفْسِهِ أَوْ بِمَالِهِ أَوْ حُرْمَتِهِ فَالِدْفَعُ عَنْهُ فَرَضٌ كِفَايَةٌ لَا يَجُوزُ تَرْكُهُ  
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُ أَحْرُ الْمُسْلِمِ لَا يُسَلِّمُهُ يَعْني لَا يَتْرُكُهُ بِدُونِ نُصْرَةٍ إِذَا اِحْتِاجَ إِلَى النُّصْرَةِ  
فَإِذَا قَامَ مَنْ يَكْفِي بِنُصْرَتِهِ سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِيْنَ  
وَالَا إِنْ الْجَمِيعِ لَوْ تَرَكَوهُ

نَعَمْ  
وَسُنُّ لِعَرَبِيَانِ عِبَادَةٍ مَنْ دَفَنَ  
أَعْدُ  
كَدَّفِعَ لِضَرِّ الْمُسْلِمِينَ لِقَادِرِ كَاشِبَاعِ ذِي جُوعٍ فَقِيرٍ مُشْرَدٍ  
كَذَلِكَ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ إِشْبَاعِ الْجَائِعِ  
الَّذِي يُخْشَى عَلَيْهِ مَنْ فَلَا يَجُوزُ تَرْكُهُ يَمُوتُ بَلْ يَجِبُ عَلَى مَنْ عِلْمَ بِحَالِهِ أَنْ يُشْبِعَهُ وَجُوبٌ مَا هُوَ بِاسْتِحْبَابٍ فَلَوْ تَرَكَوهُ كُلُّهُمْ حَتَّى  
يَمُوتَ يَأْتُمُونَ جَمِيعاً

نَعَمْ  
وَسُنُّ لِعَرَبِيَانِ عِبَادَةٍ مُذْنِبٍ  
كَذَلِكَ سُنُّ الْعَرَبِيَانِ  
إِذَا كَانَ وَاحِدٌ مَا عِنْدَهُ تَوْبٌ يَلْبَسُهُ عَرَبِيَانٌ  
فَيَجِبُ عَلَى مَنْ عِلْمَ بِحَالِهِ أَنْ يَسْتُرَهُ وَأَنْ يُعْطِيَهُ تَوْباً نَعَمْ  
وَسُنُّ لِعَرَبِيَانِ عِبَادَةٍ مُذْنِبٍ  
مُدْنُهُ

الْمَرِيضُ يَعْنِي الْمُدْنُ يَعْنِي الْمَرِيضُ الَّذِي مَرَضَ حَاطِرٌ  
هَذَا لَا يَتْرُكُ  
بَلْ يُعَادُ وَلَا يَعْنِي وَإِذَا حَصَلَ أَنَّهُ يُعَالَجُ  
نَعَمْ  
لَأَنَّ مَنْ حَقَّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ عِبَادَةُ الْمَرِيضِ هَذَا حَقٌّ يَعْنِي وَاجِبٌ  
لَكِنْ مَا هُوَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ النَّاسِ  
إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي فَإِنَّهُ يَسْقُطُ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِيْنَ  
عِبَادَةُ مُذْنِبِهِمْ

نَعَمْ  
وَتَعْصِيلُ مَيِّتٍ تَمَّ دَفْنُ كَذَلِكَ مَنْ حَقَّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنَّ الْمَيِّتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ تَعْصِيلُهُ فَرَضٌ كِفَايَةٌ وَتَكْفِيلُهُ إِذَا  
لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَيَجِبُ عَلَى مَنْ عِلْمَ بِحَالِهِ أَنْ يُكْفِنَهُ أَمَا إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَيَكُونُ مِنْ مَالِهِ كَذَلِكَ حَمْلُهُ وَدَفْنُهُ حَفْرُ قَبْرِهِ  
مَا يَتْرُكُ وَسُنُّ لِعَرَبِيَانِ عِبَادَةٍ مُدْنٌ وَتَعْصِيلُ مَيِّتٍ تَمَّ دَفْنُ الْمُلْجِدِ

نَعَمْ  
وَتَكْفِيلُهُ تَمَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ مَعَ مُتَابَعَةِ الْمَحْمُولِ نَعَمْ هَذَا مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى إِخْوَانِهِ الْمُسْلِمِينَ  
تَعْصِيلُهُ وَتَكْفِيلُهُ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ وَحَمْلُهُ وَتَشْيِيعُهُ  
وَدَفْنُهُ  
هَذَا مِنْ قِيَامِ قَامَ مَنْ بِهِذِهِ الْأُمُورِ سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِيْنَ  
أَمَا لَوْ تَرَكَ فَإِنَّ الْجَمِيعَ يَأْتُمُونَ

نَعَمْ  
وَمِنْهَا صِنَاعَاتٌ أُبْحِثَ مُهِمَّةٌ لِمَصْلَحَةِ تَحْتَاجِهَا النَّاسُ تَرْتَفِدُ  
كَذَلِكَ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ تَعَلَّمَ الصَّنْعَةَ الَّتِي يَحْتَاجُهَا الْمُسْلِمُونَ فَمَنْ فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُوقِرُوا هَذِهِ  
الصَّنْعَةَ الَّتِي يَحْتَاجُونَ بِهَا فَإِذَا قَامَ بِهَا مَنْ يَكْفِي مِنْهُمْ وَتَعَلَّمَهَا سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِينَ  
نَعَمْ مِثْلَ تَعَلُّمِ الطَّبِّ الْمُسْلِمُونَ بِحَاجَةِ إِلَى الطَّبِّ  
تَعَلَّمَ أَنَّ صِنَاعَةَ الْأَسْلِحَةِ أَوْ التَّدْرِبِ عَلَيْهَا  
هَذَا مِنَ الْوَاجِبِ لِلْمُسْلِمِينَ  
مِنْ أَجْلِ أَنْ يُدَافِعَ عَنْهُمْ

نَعَمْ  
وَمِنْهَا صِنَاعَاتٌ أُبْحِثَ مُهِمَّةٌ لِمَصْلَحَةِ تَحْتَاجِهَا النَّاسُ تَرْتَفِدُ  
أَي نَعَمْ حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ لَوْ كَانَتْ مُبَاحَةً الصَّنَاعَةَ لَكِنْ إِذَا احْتَاجَ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهَا صَارَ تَعَلُّمُهَا فَرِيضَةً  
فَإِذَا قَامَ بِهَا مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِينَ  
وَإِنْ تَرَكَوْهَا وَكُلُّهُمْ يَأْتُمُونَ  
لَأَنَّهُمْ بِحَاجَةِ إِلَيْهَا  
وَإِذَا تَرَكَوْهَا يَحْتَاجُونَ إِلَى الْكُفَّارِ  
نَعَمْ

وَزَّرَعَ وَغَرَسَ حَفَرَ نَهْرًا وَيَبْرِهَا  
وَتَنْظِيمِهَا ثُمَّ الْبُتُوقُ فَسَدَ كَذَلِكَ كُلُّ مَا فِيهِ مَصَالِحُ الْمُسْلِمِينَ مِثْلَ الزَّرَاعَةِ  
لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ أَنَّهُمْ يَتْرَكُونَ الزَّرَاعَةَ  
كَذَلِكَ حَفَرَ الْأَبَارِ لِلسُّفْيَا  
مَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ يَبْقَى بِدُونِ مَاءٍ يُوقِرُ الْمَاءَ لَهُمْ  
فَقَرَّطَ فَإِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِي  
كَذَلِكَ إِصْلَاحُ الْمَاءِ إِصْلَاحُ الْأَنْهَارِ  
إِصْلَاحُ الْأَنْهَارِ وَمَجَارِيهَا لِمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ إِقَامَةُ الْجُسُورِ عَمَلُ الطَّرِيقِ كُلِّ هَذِي مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ لِلْمُسْلِمِينَ لَكِنْ مَا يَجِبُ عَلَى كُلِّ  
مُسْلِمٍ إِمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَجْمُوعَةِ فَإِذَا وَجِدْتَ سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِينَ  
وَصَارَ الْأَجْرُ لِمَنْ قَامَ بِهَا

نَعَمْ  
وَزَّرَعَ وَغَرَسَ حَفَرَ نَهْرًا وَيَبْرِهَا  
وَتَنْظِيمِهَا ثُمَّ الْبُتُوقُ فَأَيُّ نَعَمْ بِسُوقِ الْمَجَارِي الَّتِي يَبِيعُ الْمَاءَ مَعَهَا  
يَتَسَدَّدُ مِثْلَ مَا يُحْفَظُ الْمَاءَ وَلَا يَضِيعُ

نَعَمْ  
بِنَاءِ لِحْجَرٍ ثُمَّ سُورٍ وَرَمَهَا  
يَحْتَاجُهَا ثُمَّ مَسْجِدِي  
هَذِي مَشَارِيعُ الْعَامَّةِ بِنَاءِ الْجُسُورِ  
عَلَى الْمِيَاهِ عَلَى الْأَنْهَارِ  
أَيُّ أَعْبَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا  
الْكِبَارُ الَّتِي يُعْبَرُ عَلَيْهَا هَذَا مِنَ الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ  
لَا بُدَّ مِنْ عَمَلِهَا  
وَاجِبٌ عَلَى الْجَمِيعِ عَمَلُهَا مَا دَامُوا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهَا  
الْقَنَاطِرُ وَالْقَنَاطِرُ وَالْجُسُورُ

بِمَعْنَى نَعَمْ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ لَا بُدَّ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ مَسَاجِدَ يُصَلُّونَ فِيهَا فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَبْنُوا مَسَاجِدَ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ فَإِنْ تَرَكَوا  
بِنَاءَ الْمَسَاجِدِ إِثْمًا وَإِذَا بَنَاهَا بَعْضُهُمْ حَصَلَ الْمَقْصُودُ وَحَصَلَ عَلَى الْآخَرِ نَعَمْ  
سُورُ الْبَلَدِ يَعْنِي سُورُ الْبَلَدِ إِذَا كَانَ الْقَلْعَةُ يَحْتَاجُ إِلَى سُورٍ يَمْنَعُ الْعَدُوَّ لَا بُدَّ مِنْ بِنَائِهِ دَفْعًا لِلْخَطَرِ  
فَبِنَاؤُهُ فَرُضٌ كِفَايَةٌ

نَعَمْ  
بِنَاءِ لِحْجَرٍ ثُمَّ سُورٍ وَرَمَهَا  
يَعْنِي إِصْلَاحَهَا  
إِصْلَاحُ الْجُسُورِ إِصْلَاحُ الْأَسْوَارِ

إِذَا إِيْتَانَتْ إِلَى إِصْلَاحِ لِيَتَّقَى نَفْعُهَا فَائِدَتَهَا نَعَمْ  
وَقَنْطَرَةٌ يَحْتَاجُهَا تَمَّ مَسْجِدِي

نَعَمْ  
إِمَامَتَنَا الْعُظْمَى إِقَامَةٌ دَعَا كَذَلِكَ مِمَّا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَجُوبُ كِفَايَةِ نَصَبِ الْإِمَامِ  
مَا يُبْقُونَ بِدُونِ إِمَامٍ

فَيَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُخْتَارُوا إِمَامًا  
لَهُمْ

يَتَوَلَّى أَمْرًا وَيُقِيمُوا الْحُدُودَ وَيَمْنَعُ الظُّلْمَ لِأَبَدٍ مِنْ أَمَامٍ يُتَصَبَّوْنَهُ وَيَخْتَارُونَهُ  
لَكِنْ نَصَبُهُ فَرَضٌ كِفَايَةٌ مُهَوَّبٌ عَلَى كُلِّ النَّاسِ

إِذَا قَامَ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ بِاخْتِيَارِ الْإِمَامِ لَزِمَ التَّقِيَّةَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ  
الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِمَا تُوَفِّي الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَمْ يُجَهِّزُوهُ وَيَدْفَعُوهُ حَتَّى بَايَعُوا لِلْخَلِيفَةِ  
فَلَمَّا بَايَعُوا لِلْخَلِيفَةِ تَوَجَّهُوا إِلَى تَجْهِيزِ الرَّسُولِ

صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لِأَنَّهُ مَا يَصْلُحُ أَنْ الْمُسْلِمِينَ يَبْقُونَ وَلَا سَاعَةَ بِدُونِ إِمَامٍ  
خَشِيئَةً مِنَ الْفَسَادِ

نَصَبَ الْإِمَامِ فِيهِ مَصَالِحٌ عَظِيمَةٌ

وَهُوَ ضَرُورَةٌ مِنْ ضَرُورَاتِ الْحَيَاةِ

وَلَكِنَّ الَّذِي يَتَمَّ نَصَبُهُ هُمْ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ

مِنْ أَوْلِيَاءِ الْعُلَمَاءِ الرَّايِّ وَالْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ فِي الْمُهَيَّمَاتِ

وَلَيْسَ كَمَا عَلَيْهِ نِظَامُ الْغَرْبِ مِنْ مَا يُسَمَّوْنَهُ لِلانْتِخَابِ هَذَا نِظَامٌ غَرْبِيٌّ كَافِرٌ

نِظَامُ الْإِسْلَامِ لَا يَكْفِي أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ

لِأَنَّ الصَّحَابَةَ لَمَّا بَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ انْفَادَ النَّبِيَّةَ

لِلسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُ

وَلَمْ يَقُولُوا حَنَا مَا شِئِ وَرَنَا وَلَهُ رَأْيُنَا

الْمُسْلِمُونَ يَدُّ وَاجِدَةٌ

الْمُسْلِمُونَ يَدُّ وَاجِدَةٌ

يَسْمَعُونَ وَيُطِيعُونَ

اخْتِيَارُ الْإِمَامِ هُوَ مِنْ صِلَاحِيَّةِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ

فِي الْمُجْتَمَعِ أَمَّا الْانْتِخَابَاتُ هَذِهِ لَا أَصِلُ لَهَا فِي دِينِ الْإِسْلَامِ

بَلْ هِيَ فَوْضَى

وَأَيْضًا أِهْ هَذِهِ الْانْتِخَابَاتُ مَا هِيَ بِصَاحِبَةٍ

تُشْرَى بِالذَّرَاهِمِ وَالذِّمَمِ

كُلُّ وَاحِدٍ يُرَاجِعُهُ جَمَاعَةٌ يَنْتَجِبُونَهُ

مَا هُوَ مَا هُوَ بِصَاحِبِ أَيْدٍ وَلَا هُوَ بِفَوْضَى

أَمَّا أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ فَهُمْ يَعْرِفُونَ الْكُفُوفَ مِنْ غَيْرِ الْكُفُوفِ

وَلَا يُعِينُونَ إِلَّا مَنْ فِيهِ مَصْلَحَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ

فَأَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ وَالرَّايِّ وَالْعِلْمِ يَعْرِفُونَ الَّذِي يَصْلُحُ لِلْإِمَامَةِ

وَلِهَذَا اخْتَارُوا أَبَا بَكْرٍ أَفْضَلَ الصَّحَابَةِ

وَقَدْ أَنَّهُ حَقَّقَ اللَّهُ بِهِ مَا تَوَقَّعُوهُ

لِأَنَّهُ لَمَّا مَاتَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِزْدَتْ قَبَائِلُ الْغَرْبِ

وَأَهْلُ الْإِسْلَامِ وَلَكِنَّ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي إِيمَانُهُ يَزِنُ الْأُمَّةَ هَذَا الرَّجُلُ تَبَّتْ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ وَرَدَّعَ بِهِ أَهْلَ الرَّدَّةِ وَاسْتَقَرَّ الْإِسْلَامُ بَعْدَ

وَفَاةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبَبِ هَذَا الْمُسَدِّدِ الْمُحَنِّكَ

نَعَمْ

قَوِيَّ الْإِيمَانِ

قَوِيَّ الْعَزِيمَةِ

نَعَمْ

إِمَامَتَنَا الْعُظْمَى إِقَامَةٌ دَعْوَةٌ

كَذَلِكَ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
إِلَى اللَّهِ لَا بُدَّ مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ لِتَنْشُرَ الْإِسْلَامَ وَإِخْرَاجِ النَّاسِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ فَلَا بُدَّ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَكُونُ يَفُومُ جَمَاعَةً مِنْهُمْ  
بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ فِيهِمْ الْكِفَايَةُ وَفِيهِمْ عِلْمٌ قَالَ جَلَّ وَعَلَا وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ  
أُمَّةٌ يَعْطِي جَمَاعَةً  
وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ  
مَا هُوَ بِكُلِّ النَّاسِ يَدْعُونَ؟ لَا  
يَفُومُ بِهَا مِنْ فِيهِ كِفَايَةٌ؟ يَخْتَارُ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِخْتَارَ مِنَ الْعُلَمَاءِ الصَّالِحِينَ أَصْحَابِ الرَّأْيِ وَالْحِنْكَةِ مَنْ يَفُومُ بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
هَذَا فَرَضٌ كِفَايَةٌ مَا هُوَ بِكُلِّ النَّاسِ يَدْعُونَ  
إِنَّ فَوْضَى مَا تَصِيرُ دَعْوَةٌ تَصِيرُ فَوْضَى  
فَلَا بُدَّ أَنْ يَفُومَ بِالدَّعْوَةِ مِنْ فِيهِمْ كِفَايَةٌ  
وَفِيهِمْ مَقْدَرَةٌ

نَعَمْ  
فَلَوْ تَرَكَ الْمُسْلِمُونَ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ إِثْمَ

وَإِذَا إِخْتَارُوا مَنْ يَفُومُ بِهَا  
سَقَطَ الْإِثْمُ عَنْهُ أَوْ قَامَ بِهَا أَحَدٌ مِنْ عُلَمَائِهِمْ تَبَرُّعًا مِنْهُ حَصَلَ الْمَقْصُودُ  
نَعَمْ

الإمامة العظيمة  
الإمامة العظيمة  
أما الإمامة الصغرى الصلاة هذا راجع لتعيين أهل المسجد واختيار أهل المسجد

يَخْتَارُونَ لَهُمْ أَمَامَ  
أَوْ أَنَّ الْجِهَةَ الْمُخْتَصَّةَ تَنْصَبُ لَهُمْ أَمَامَ  
أما الإمامة العظيمة فلا هُذِي لَا بُدَّ مِنْ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ  
نَعَمْ إمامتنا العظيمة إقامته دَعْوَةٌ وَدَفْعٌ لِشُبُهَاتِ الْمُضَلِّ الْمُحَدَّدِ  
كَذَلِكَ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ الْقِيَامَ بِالرِّدِّ  
عَلَى الْمُلَاحَذَةِ

وَأَصْحَابِ الشُّبُهَاتِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ وَيَكْتُبُونَ وَيَدْعُونَ إِلَى الرِّدْيَةِ يَدْعُونَ إِلَى الْبِدْعِ إِلَى الشِّرْكِ لَا بُدَّ مِنَ الرِّدِّ عَلَيْهِمْ مَا يُتْرَكُونَ فِي  
مَنْ يَحْتَلُّ يَقُولُ وَتَسْوَى لَهُ يَزُدُّ عَلَيْهِمْ؟ هَذِي حُرِّيَّةُ الرَّأْيِ كُلُّ لَهُ رَأْيُهُ مَا تَفْرَضُونَ عَلَى النَّاسِ اللَّهُ فَرَضَ عَلَى النَّاسِ مَهْوَبٌ حَنَا لِي  
تَفْرَضُ اللَّهُ فَرَضَ عَلَى النَّاسِ لَا بُدَّ مِنَ الْخُضُوعِ لِحُكْمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَا تَنْتَرِكُ النَّاسَ فَوْضَى لَا بُدَّ مِنَ الرِّدِّ لَكِنْ لَا يَتَوَلَّى الرِّدَّ  
إِلَّا مَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ وَحِكْمَةٌ يَعْرِفُ كَيْفَ يَزُدُّ وَيَعْرِفُ كَيْفَ يَنْدَفِعُ الشُّبُهَاتِ هَذَا لَا بُدَّ مِنْهُ لَا بُدَّ مِنْ وُجُودِ عُلَمَاءٍ يَزُدُّونَ عَلَى أَهْلِ  
الضَّلَالِ وَإِلَّا لَوْ تَرَكُوا أَضَاعَ الدِّينَ وَانْتَشَرَتِ الْبِدْعُ وَالْمُحَدَّثَاتُ وَالشَّرَكِيَّاتُ نَعَمْ جِهَادٌ وَحَجٌّ كُلُّ عَامٍ كَذَا الْقَضَاءُ كَذَلِكَ الْجِهَادُ عَلَى  
قِسْمَيْنِ فَرَضَ عَيْنٌ وَفَرَضَ كِفَايَةٌ  
فَرَضَ الْعَيْنُ يَكُونُ فِي ثَلَاثِ حَالَاتٍ  
الأولى إذا دَهَمَ الْبَلَدُ

إِذَا تَوَهَّمَ الْبَلَدُ مِنَ الْعَدُوِّ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ يَسْتَطِيعُ الْقِتَالَ أَنْ يُقَاتِلَ  
الحالة الثانية إذا حَصَرَ الْقِتَالَ إِذَا حَصَرَ الْقِتَالَ وَهُوَ يَسْتَطِيعُ الْقِتَالَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُقَاتِلَ  
وَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَنْصَرِفَ

قَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا رَحْفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْإِدْبَارَ  
وَمِنْ يُولِيهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرًا إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَى فِتْنَةٍ  
فَقَدْ بَاءَ بَعْضُ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ وَمَا وَاهُ جَهَنَّمَ وَيُسِّنُ الْمَصِيرَ  
وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ بَلْ هُوَ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ  
بَعْدَ الشِّرْكِ

فَمَنْ حَصَرَ الْقِتَالَ فَهُوَ يَدْرُ عَلَى الْقِتَالِ وَجِبَ عَلَيْهِ  
هَذِهِ الْحَالَةُ الثَّانِيَةُ فَرَضَ عَيْنٌ  
الحالة الثالثة إذا اسْتَنْفَرَهُ الْإِمَامُ

اسْتَنْفَرَهُ الْإِمَامُ  
أَمْرُهُ أَنْ يَغْرُوا أَنْ يَتَجَنَّدَ مَعَ الْعَرُوِّ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَسْمَعَ وَيُطِيعَ  
قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِذْ نَاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ  
أَرْضٌ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْأَجْرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْأَجْرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ

إِلَّا تَتَّقُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَاباً أَلِيماً  
وَيَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئاً  
وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

فَيَجِبُ مَنْ اسْتَنْفَرَ لِلجِهَادِ وَفِيهِ مَقْدَرَةٌ أَنْ لَا يَمْتَنِعَ فَرَضٌ عَلَيْهَا فِيمَا عَدَا هَذِهِ الْأَحْوَالِ الثَّلَاثِ الْجِهَادَ الْجِهَادَ الطَّلَبِ جِهَادَ الطَّلَبِ فَرَضٌ  
كِفَايَةً لَا يَتْرُكُهُ الْمُسْلِمُونَ لِأَبْدٍ مَنْ مَعَ الْقُدْرَةِ لِتَنْشُرَ الْإِسْلَامَ وَقَمَعَ الْكُفْرَ وَالشِّرْكَ قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ  
فَفِي مَا عَدَا الْأَحْوَالِ الثَّلَاثِ يَكُونُ الْجِهَادُ فَرَضٌ كِفَايَةً  
إِذَا قَامَ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِيْنَ  
وَإِذَا تَرَكَهُ الْكُلُّ وَهُمْ يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ أَثْمُوا  
نَعَمْ

جِهَادٌ وَحَجٌّ كُلُّ عَامٍ  
الْحَجُّ

هُوَ زِيَارَةُ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ لِأَدَاءِ الْمَنَاسِكِ  
الْحَجُّ لَعْنَةُ الْقَصْدِ  
الْحَجُّ لَعْنَةُ الْقَصْدِ

وَشَرَعَا هُوَ قَصْدُ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ لِأَدَاءِ الْمَنَاسِكِ  
تَعْبُدُوا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

بِالنِّسْبَةِ لِلْأُمَّةِ يَجِبُ كُلُّ سَنَةٍ يَجِبُ أَنْ يَحُجَّ الْبَيْتُ  
مَا يَتْرُكُ سَنَةً مَا يَحْجُونَ

قَالَ تَعَالَى وَاللَّهُ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ  
مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً

فَلَا يَجُوزُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ السَّنَةُ مَا حَنَّا بِحَاجِينَ  
وَلَا فِي حَجِّ السَّنَةِ لَا مَا يَجُوزُ

لَا بُدَّ حَجَّ الْبَيْتِ كُلِّ سَنَةٍ

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْأَفْرَادِ فَيَجِبُ مَرَّةً وَاحِدَةً مَعَ الْإِسْطَاعَةِ  
وَاللَّهُ عَلَى النَّاسِ حَجَّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً

بِالنِّسْبَةِ لِلْأُمَّةِ يَجِبُ كُلُّ سَنَةٍ بِالنِّسْبَةِ لِلْأَفْرَادِ يَجِبُ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْعُمْرِ  
مَعَ الْإِسْطَاعَةِ

نَعَمْ

جِهَادٌ وَحَجٌّ كُلُّ عَامٍ كُلِّ عَامٍ هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلْأُمَّةِ أَوْ بِالنِّسْبَةِ لِلْأَفْرَادِ  
نَعَمْ

كَذَا الْقَضَاءُ نَصَبُ الْقَاضِي

نَصَبَ الْقَاضِي فَرَضٌ كِفَايَةً

لَأَنَّ لَا بُدَّ مِنْ قَاضِي يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ يَفْصِلُ الْخُصُومَاتِ وَلَا يَتْرُكُ النَّاسَ بِدُونِ قَضَا  
يَقْضِي بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ

وَالَّذِي يَخْتَارُ الْقَاضِي هُوَ الْإِمَامُ

يُنْصَبُ الْقَضَاءُ هَذَا مِنْ صِلَاحِيَّاتٍ لَكِنْ لَا يَتْرُكُونَ بِدُونِ قَضَا  
نَعَمْ

فَالْقَضَاءُ فَرَضٌ كِفَايَةً

إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِي

وَإِذَا لَمْ يُوَجَدْ يَكْفِي تَعَيَّنَ عَلَى مَنْ فِيهِ الْكِفَايَةُ

حَتَّى وَلَوْ لَمْ يَنْصَبْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَقْضِيَ بَيْنَ النَّاسِ  
أَوْ إِذَا طَلَبَهُ الْإِمَامُ أَنْ يَمْتَنِلَ

يَجِبُ عَلَيْهِ

بَلْ قَالُوا لَهُ إِنَّهُ يَطْلُبُ

إِذَا رَأَى أَنَّ الْقَضَاءَ مَا فِيهِ أَحَدٌ وَأَنَّهُ سَيَضِيغُ وَهُوَ عِنْدَهُ كِفَايَةً يَجِبُ عَلَيْهِ أَنَّهُ يَتَقَدَّمَ وَيَطْلُبُ أَنَّهُ يُعِينُ

كَمَا قَالَ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْكُمْ

فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي مَنْ يَكْفِي فَإِنَّهُ يَتَعَيَّنُ عَلَى مَنْ فِيهِ صِلَاحِيَّةٌ أَنْ يُقْبَلَ إِذَا عَيَّنَ وَإِذَا لَمْ يُعَيَّنْ يَتَقَدَّمُ هُوَ يَطْلُبُ لِأَجْلِ إِنْقَادِ الْفُؤَى مِنْ  
الضِّيَاعِ مَا هُوَ بِقَصْدِهِ الْمَنْصِبُ أَوْ لَا قَصْدُهُ أَنْ يَبْقَى الْقَضَاءُ فِي الْإِسْلَامِ



وَلَا يَضِيعُ تُضَيِّعُ الْحُقُوقُ

نَعَمْ

جِهَادٌ وَحَجٌّ كُلُّ عَامٍ وَالْإِفْتَاءُ وَتَعْلِيمُ الْكِتَابِ

كَذَا الْإِفْتَاءُ

الْإِفْتَاءُ

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْقَضَاءِ وَالْإِفْتَاءِ

الْقَضَاءُ هُوَ الْإِحْبَارُ بِالْحُكْمِ مَعَ الْإِلْزَامِ

الْإِحْبَارُ بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ مَعَ الْإِلْزَامِ بِهِ

أَمَّا الْإِفْتَاءُ فَهُوَ بَيَانُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ بِدُونِ إِلْزَامٍ

فَالْمُفْتِي مَا هُوَ يَلْزَمُ

مَا هُوَ بِلِزْمٍ لَكِنْ يُبَيِّنُ الْحُكْمَ الشَّرْعِيَّ

هَذَا هُوَ الْإِفْتَاءُ

الْإِفْتَاءُ مِثْلُ مَا قُلْنَا فِي الْقَضَاءِ

مَا دَامَ فِيهِ يَكْفِي فَإِنَّهُ يَسْقُطُ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِيْنَ

وَيُكْتَفَى بِمَنْ وَكَلَّ إِلَيْهِ الْفَتْوَى

أَمَّا إِذَا لَمْ يُوَجَدْ مَنْ يَصْلُحُ لِلْفَتْوَى فَإِنَّهُ يَتَعَيَّنُ عَلَى مَنْ فِيهِ الْكِفَايَةُ

يَتَعَيَّنُ عَلَى مَنْ فِيهِ الْكِفَايَةُ أَنْ يَقُولَى هَذَا الْأَمْرُ لِنَلَّا يُضَيِّعَ النَّاسُ تَبِيعَ الْأَحْكَامِ نَعَمْ جِهَادٌ وَحَجٌّ كُلُّ عَامٍ وَتَعْلِيمُ الْكِتَابِ الْمُمَجَّدِ

كَذَلِكَ تَدْرِيسُ الْعِلْمِ تَدْرِيسَ التَّدْرِيسِ لَا بُدَّ مِنْهُ

تَعْلِيمُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالنَّحْوِ الْعَرَبِيَّةِ

وَمَا يَحْتَاجُهُ لَا بُدَّ مِنْهُ فَإِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي صَارَ فِيهِ مُدْرَسُونَ يَقُومُونَ بِالتَّعْلِيمِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَقِيَّةِ أَمَّا إِذَا لَمْ

يَقُمْ بِهِ أَحَدٌ فَإِنَّ الْجَمِيعَ لِأَنَّ الْعِلْمَ لَا يَبْقَى إِلَّا بِالتَّعْلِيمِ

الِدِينِ كُلُّهُ لَا يَبْقَى إِلَّا بِالتَّعْلِيمِ

لَوْ فَقَدَ التَّعْلِيمَ ضَاعَ الدِّينُ وَانْتَشَرَتِ الْبِدْعُ وَالْخُرَافَاتُ

وَالشَّرَكَاتُ فَلَا يَبْقَى الصَّحِيحُ إِلَّا بِالتَّعْلِيمِ

وَتُسَبَّرَ الْعِلْمُ نَعَمْ

حِسَابٌ نَعَمْ

عَفَا اللَّهُ عَنْكَ

مِمَّا يَحْتَاجُهُ النَّاسُ عِلْمَ الْحِسَابِ

عِلْمَ الْحِسَابِ

الَّذِي بِهِ يَعْرِفُونَ مَقَادِيرَ

الْأَشْيَاءِ وَالْحُقُوقِ عِلْمَ الْحِسَابِ عِلْمٌ عَظِيمٌ

وَيَحْتَاجُهُ الْفَرَضِيُّ لِقِسْمَةِ الْمَوَارِيثِ

وَيَحْتَاجُهُ التَّاجِرُ وَيَحْتَاجُهُ آهٌ وَيَحْتَاجُ لِلْعِبَادَاتِ أَيْضاً مَعْرِفَةَ الْمَوَاقِيْتِ حِسَابَ الْفَلَكَيِّ هَذَا كُلُّهُ النَّاسُ بِحَاجَةِ إِلَيْهِ عِلْمَ الْحِسَابِ النَّاسُ

بِحَاجَةِ إِلَيْهِ وَهُوَ صَرُورِيٌّ فَإِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِيْنَ وَإِنْ تَرَكَوهُ إِثْمُوا

نَعَمْ

جِهَادٌ وَحَجٌّ كُلُّ عَامٍ كَذَا الْقَضَاءُ وَالْإِفْتَاءُ وَتَعْلِيمُ الْكِتَابِ الْمُمَجَّدِ

وَتَعْلِيمِ مَا قَدْ سَنَّهُ خَيْرٌ مُرْسَلٍ

وَسَائِرُ عِلْمٍ فِي الشَّرِيعَةِ مُسْعَدٌ

كَمَا ذَكَرْنَا لَا بُدَّ مِنْ تَعْلِيمِ الْعِلْمِ لَا يَجُوزُ لِلْأُمَّةِ أَنْ يَتْرُكُوا التَّعْلِيمَ

لَا يَجُوزُ لَهُمْ أَنْ يَتْرُكُوا التَّعْلِيمَ

تَعْلِيمِ أُمُورِ الشَّرْعِ

وَلَا حَتَّى تَعْلِيمِ أُمُورِ الصَّنَاعَاتِ وَالْحَرْفِ وَالْمِهَنِ الَّتِي يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِمْ لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنَ الْعِلْمِ الدِّينِيِّ وَالْدُنْيَوِيِّ

وَلَوْ تَرَكَوا التَّعْلِيمَ غَلَفُوا الْمَدَارِسَ وَغَلَفُوا الْجَامِعَاتِ وَمَنَعُوا الْجُلُوسَ فِي الْمَسَاجِدِ وَقَالُوا مَا فِي حَاجَةِ النَّاسِ مِثْلُ مَا يَقُولُونَ الْآنَ

يَقُولُونَ النَّاسُ مُسْلِمِينَ بِهِمْ إِلَى تَعْلِيمِ الْعَقِيدَةِ وَإِلَى هُمْ بِحَاجَةِ إِلَى مَا دَامَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ وَخَلَاصٌ

مَا يَحْتَاجُ أَنْكُمْ تَعْلُمُونَهُ الْعَقِيدَةَ وَتَعْلُمُونَهُ الْحَدِيثَ وَتَعْلُمُونَهُ الْفِقْهَ

الْمُسْلِمِ يَكْفِي

هَذِي دَعَايَةُ أَهْلِ الْبَاطِلِ الْآنَ

منهم مَنْ يَقُولُ المَنَاهِجَ يَجِبُ أَنْ أَنَّهُ مَا تَحُطُّ لِلْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ وَالْفِئَةِ وَالتَّوَجِيدِ وَالْأَشْيَاءِ هُذِي أَنَّهَا تَحُطُّ لِلأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ تَعْلِيمِ الصَّنَاعَةِ وَتَعْلِيمِ الهِنْدَسَةِ وَتَعْلِيمِ الحَرْفِ أَمَّا الدِّينُ النَّاسُ مُسْلِمِينَ مَا يَحْتَاجُونَ مِنْهُ الكُلَّ يَعْرِفُ دِينَهُ بِدُونِ تَعْلَمِ يَعْنِي تُعَلِّقُ المَدَارِسَ وَالمَعَاهِدَ وَالكَلِيَّاتِ لِأَنَّ النَّاسَ مُسْلِمِينَ

هُذِي دَعَايَةُ أَهْلِ البَاطِلِ الآنَ

وَهَذَا هَذَا لِلإِسْلَامِ

هُدْمَ لِلإِسْلَامِ

لَا بُدَّ مِنَ التَّعْلِيمِ وَأَوَّلُ التَّعْلِيمِ هُوَ تَعْلِيمُ الدِّينِ

وَأَوَّلُ تَعْلِيمِ الدِّينِ تَعْلِيمُ العَقِيدَةِ

الَّتِي هِيَ الأَسَاسُ

وَمَعْرِفَةُ الشِّرْكِ وَالبِدْعِ لِيَتَّجَنَّبَهَا وَيُجَنَّبَ المُسْلِمِينَ أَيَاهَا وَيُحَذِّرُهُمْ مِنْهُ

لَا بُدَّ مِنْهُ لِأَنَّ حَيَاةَ المُسْلِمِينَ

إِلَّا بِالعِلْمِ العِلْمِ الشَّرْعِيِّ

وَتَعْلِيمُهُ فَرَضٌ

تَعْلِيمُهُ فَرَضٌ مَا هُوَ مُسْتَحَبٌّ

لِكَيْتَهُ فَرَضٌ كِفَايَةً

إِذَا وَجَدَ مَنْ يَقُولُ بِهِ بَقِيَ فِي حَقِّ البَاقِينَ سَنَةً مِنْ أَفْضَلِ العِبَادَاتِ

وَإِذَا لَمْ يَوْجَدْ يَاجِبُ لِأَنَّ الدِّينَ يَضِيغُ مَعَ الجَهْلِ وَيَنْتَشِرُ الشِّرْكَ وَالبِدْعُ وَالمُحَدَّثَاتُ خُرَافَاتٌ لَا بُدَّ مِنْ هَذَا اللَّيْلِ يَهْوُونَ مِنْ شَأْنِ العِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ لِأَنَّ سَيِّمَةَ العُلُومِ الدِّينِيَّةِ وَالعَرَبِيَّةِ يَقُولُ أَنَا النَّاسُ مُسْلِمِينَ وَالنَّاسُ عَرَبٌ وَلَا يَحْتَاجُونَ إِلَى الأُمُورِ هُذِي

تَبْيِغُونَ الأُمُورَ وَالمِيزَانِيَّاتِ بِالأُمُورِ

تَرَاهُمْ يَقُولُونَ هَذَا يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى هَذَا

يُرِيدُونَ هَذَا الدِّينِ

لِأَنَّهُ إِذَا هُذِمَ التَّعْلِيمُ هُذِمَ وَانْتَشَرَ الشِّرْكَ وَالبِدْعُ فَلَهُمْ عَرَضٌ سَيِّءٌ فَيَجِبُ أَنْ يُوقَفُوا عِنْدَ حَدِّهِمْ وَأَنْ يُفْضَحَ أَمْرُهُمْ وَتَهْتِكَ أَسْتَارُهُمْ حَتَّى يَعْرِفَ المُسْلِمُونَ حَظْرَهُمْ

نَعَمْ

الآنَ يَحُوضُونَ فِي التَّعْلِيمِ وَالمَنَاهِجِ وَالأَشْيَاءِ هُذِي

يُرِيدُونَ أَنَّ المُسْلِمِينَ يَتْرَكُونَ دِينَهُمْ

نَعَمْ

جِسَابٌ وَتَصْرِيْفٌ وَنَحْوُ قِرَاءَةٍ

نَعَمْ

كَذَلِكَ مِنَ العُلُومِ الصَّرْفِيَّةِ تَعْلِيمُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ

لِأَنَّ الفُرْآنَ نَزَلَ بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ

وَالرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكَلَّمَ بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ

وَلَا يُمْكِنُ فَهْمُهُمْ نُصُوصِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلَّا بِتَعْلَمِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا وَاللُّغَةُ العَرَبِيَّةُ تَتَكَوَّنُ مِنْ نَحْوٍ وَهُوَ مَعْرِفَةُ أَحْكَامِ أَوَاخِرِ الكَلِمِ مِنَ النَّصْبِ وَالحَفْضِ وَالرَّفْعِ وَالجَرْفِ وَالجَزْمِ مَعْرِفَةُ حَرَكَاتِ أَوَاخِرِ الكَلِمِ

الفِعْلُ وَالفَاعِلُ وَالمَفْعُولُ

وَالإِسْمُ وَالحَرْفُ لِأَنَّ نَعْرِفَ الأُمُورِ هُذِي

هَذَا عِلْمُ النُّحُو

عِلْمُ النُّحُو يَبْحَثُ فِي أَوَاخِرِ الكَلِمِ مِنْ حَيْثُ الشَّكْلُ المَجْرُورَةُ مَنْصُوبَةٌ مَجْرُومَةٌ مَنْصُوبَةٌ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ لَهُ مَعْنَى هَذَا النُّحُو أَمَّا الصَّرْفُ فَهُوَ يَشْتَغِلُ بِبُنْيَةِ الكَلِمَةِ بَيْنَ حُرُوفِ الكَلِمَةِ الَّتِي رُبَاعِيَّةٌ ثَلَاثِيَّةٌ هَلْ هِيَ مَزِيدَةٌ أَوْ مُجَرَّدَةٌ؟ الإِغْلَالُ وَالإِبْدَالُ الَّذِي يَطْرَأُ عَلَى

الحُرُوفِ هَذَا يُسَمَّى عِلْمُ الصَّرْفِ

وَهُوَ الَّذِي يَبْحَثُ فِي بُنْيَةِ الكَلِمَةِ مَا هُوَ بِأَجْزِهَا؟ بِبُنْيَتِهَا تَجِدُونَ أَلْفِيَّةَ ابْنِ مالِكٍ يَقُولُ فِي النُّحُو وَالصَّرْفِ

أَلْفِيَّةُ ابْنِ مالِكٍ مَثَلًا بِالنُّحُو وَالصَّرْفِ

لِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ تَعْلَمِ الصَّرْفِ

مَا يَخُفِي تَعْلَمُ النُّحُو

كَذَلِكَ عُلُومُ اللُّغَةِ مُفْرَدَاتُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ الكَلِمَاتُ وَالمُفْرَدَاتُ وَهَذَا لَهُ كُنُوبُ المَعَاجِمِ وَالقَوَامِيْسُ هَذَا لَهُ كُنُوبُ المَعَاجِمِ اللُّغَوِيَّةِ مِثْلُ

القَامُوسِ المُجِيبِ مِثْلُ لِسَانِ إِلَى مِثْلِ هَذِهِ تُسَمَّى كُنُوبُ اللُّغَةِ

بِمَعْنَى أَنَّهُ تَبَحُّثٌ فِي الكَلِمَاتِ العَرَبِيَّةِ

وَتَعْبِيرَاتِ العَرَبِ وَالأَفَاظِ العَرَبِ

هذا علم البيان علم البلاغة علم البلاغة هذا إبحث في الأساليب والتشبيه والمجاز والاستعارة الكلام الوجيز والكلام المطول هذي

مهنة البلاغي

البيان والتدبير هذا مهنة البلاغي كتب البلاغة

اللغة واسعة

علم النحو علم الصرف

علم اللغة العربية ومفرداتها

علم البيان والتدبير وهو علم البلاغة لا بد أن الإنسان يكون عنده إلمام من هذه الامور

ولا ما يكون طالب علم

ولا يعرف كيف معاني الكلمات إلا إذا درس هذه الفنون

ولذلك تعلم اللغة العربية بجميع فنونها أمر واجب

لأنه لا يمكن فهم كتاب الله وسنة رسوله إلا بهذا

ولكن الناس الآن أعرضوا عن العربية

إلا ما شاء الله

لأنه صعبة؟ نعم صعبة

لكنها مفيدة

ولا ما هي سهلة؟ صعبة

لكنها مفيدة جداً

ولا يمكن لطالب العلم أنه يفهم الأحكام الشرعية ويفهم معاني القرآن والسنة إلا لتعلم اللغة العربية بجميع فنونها

بجميع فنونها نعم فالعلم ما هو سهل يحتاج إلى عناية ويحتاج إلى وقت يحتاج إلى مدرسين أكفيا يحتاج إلى طلبة يتفرون

يصبرون على التعب وعلى المشقة والعلم بس تأخذه على طول تقرأ لك كتاب وتمشي بعلم هذا

هذا جهل نعم

تجدون المقررات في المدارس والمعاهد والكليات تجدونها فيها هذه فيها هذه الفنون؟ ما قررت عبتاً؟ ما قررت إلا لأغراض

صحيحة

والعلم لا بد بغطه يخدم بعد

العلم بفضله يخدم بعضاً

ما تكون فقيه بدون علم النحو تكن نحوي بدون علم الفقه ما تكن لا بد من هذه الأمور

نعم

قراءة الظاهر أنه يقصد القراءة تعلم القراءات قراءات القرآن الكريم لأن القراءات فيها فوائد عظيمة بعضها يسر

بعضها وبعضها قراءات السبع والقراءات العشر هذه فيها فوائد عظيمة إن كان الناظم يقصد القراءات وإن كان قصده القراءة تعلم

القراءة والكتابة هذا لا بد منه أن الإنسان يتعلم كيف يقرأ الحروف وكيف يكتب الحروف فلا بد من الأمرين تعلم القراءة بمعنى

قراءة الكتابة والحروف أو القراءات القرآن الكريم لأن القرآن له قراءات السبع والعشر فإذا ألم بها فإنه يفهم القرآن تماماً

نعم

حساب وتصريف ونحو قراءة

نعم

ونحو قراءة

نعم

حساب وتصريف ونحو قراءة

نعم

ومع لغة مع علم نعم مع لغة اللغة عرفناها مفردات اللغة التي تجدونها في المعاجم والقواميس نعم مع تعلم الطب تعلم الطب لأجل

المسلمون بحاجة إلى الطب

فيفتحون مدارس للطب يتعلمون الطب

وأصبح الطب ضرورية الآن حيث لا يحتاجون إلى الكفار وإلى اعدائهم

لا بد فالذي يختسب ويدرس الطب يوجر

في هذا إذا درسه من أجل أن يخدم المسلمين ويعني المسلمين عن الكفار له أجر عظيم

نعم

الناس موائد منهم من يتوجه إلى العلوم الشرعية

مؤهنته كذا منهم من يتوجه إلى العلوم العربية الله وهبه الناس الله ورع المواهب لمصالح الناس

منهم من مؤهنته بالصدق

تَعَلَّمَ الطَّبَّ مِنْهُمْ مِنْ مَوْهَبَتِهِ فِي تَعَلُّمِ الصَّنَاعَةِ وَالْمُهَنْدَسَةِ التَّعَلُّمُ  
مِنْهُمْ مِنْ مَوْهَبَتِهِ فِي الْجُنْدِيَّةِ وَالْعَسْكَرِيَّةِ وَالْأُمُورِ الْعَسْكَرِيَّةِ تَعَلُّمُ هَذِهِ الْأُمُورِ حَسَبَ مَوَاهِبِ النَّاسِ  
وَاللَّهُ قَسَمٌ مَوَاهِبَ لِأَجْلِ مَصَالِحِ الْعِبَادِ

مَا جَعَلَهُمْ كُلَّهُمْ عَلَى مَوْهَبَةٍ وَاحِدَةٍ  
بَلْ جَعَلَ مَوَاهِبَ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَتَكَمَّلَ الْمَصَالِحُ يُوجَدُ طَبِيبٌ يُوجَدُ عَالِمٌ شَرَعِيٌّ يُوجَدُ عَالِمٌ لُغَوِيٌّ يُوجَدُ مُهَنْدِسٌ مَصَالِحِ الْعِبَادِ تَقُومُ  
بِهَذَا نَعَمْ عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ ذَكَرَ لَكَ هَذِهِ التَّقْسِيمَاتُ الْعَظِيمَةُ الْمُفِيدَةُ أَوْصَاكَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِأَنَّ الْعِلْمَ لَا يَنَالُ إِلَّا  
بِتَقْوَى اللَّهِ اتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمَكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ  
وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا  
إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا

وَالْتَقَوَى أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَذَابِ اللَّهِ وَقَابِيَهُ  
بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا يَبْقِيكَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ إِلَّا طَاعَةَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَتَرَكَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ

هَذَا هُوَ الَّذِي يَبْقَى مِنْ عَذَابِ اللَّهِ  
فَعَلَّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَتَرَكَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ  
هَذَا هُوَ الْوَقَابِيُّ

الَّتِي تَقْبَلُكَ مِنَ النَّارِ وَمَنْ غَضَبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْجُوَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَحْصُلَ عَلَى الْعِلْمِ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْفُنُونِ فَعَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ  
إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَطْلُبَ الرِّزْقَ فَعَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَتَوَلَّى عَمَلًا مِنَ الْأَعْمَالِ فَعَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ  
فَاجْعَلْ تَقْوَى اللَّهِ دَائِمًا شِعَارَكَ  
فِي كُلِّ مَجَالٍ وَفِي كُلِّ عَمَلٍ  
وَفِي كُلِّ إِتْجَاهٍ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَالنَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ  
فَتَجْعَلْ شِعَارَكَ تَقْوَى اللَّهِ فِي أَيِّ عَمَلٍ تَتَوَجَّهَ إِلَيْهِ  
نَعَمْ

عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ السَّبْقِ فِي الْيَوْمِ مَعَ غَدٍ  
أَيُّ نَعَمْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَسْبِقَ غَيْرَكَ فِي الدُّنْيَا عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ  
إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَسْبِقَ غَيْرَكَ فِي الْآخِرَةِ عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ  
فَتَقْوَى اللَّهِ تَجْمَعُ لَكَ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
نَعَمْ

عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ تَحْرُ قَصَبَاتِ السَّبْقِ فِي الْيَوْمِ مَعَ غَدٍ  
يَعْنِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ نَعَمْ  
إِنْتَهَى الْآنَ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ وَفُرُوضِ الْعَيْنِ إِنْتَقَلَ إِلَى النِّصْفِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الدِّينُ النَّصِيحَةُ  
قُلْنَا لِمَنْ؟ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ  
وَلِئِسِّسَ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ  
وَالنَّصِيحُ مَعْنَاهُ الْخُلَاصُ خُلُوصُ الشَّيْءِ الْخَالِصِ يُقَالُ لَهُ نَاصِحٌ  
يَعْنِي خَالِصٌ مِنَ الْعَيْشِ  
خَالِصٌ مِنَ الْعَيْشِ

فَعَلَيْكَ بِأَنْ تَكُونَ خَالِصٌ مِنَ الْعَيْشِ فِي حَقِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا  
وَفِي حَقِّ كِتَابِ اللَّهِ وَفِي حَقِّ رَسُولِ اللَّهِ  
وَفِي حَقِّ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَهُمْ وُلَاةُ الْأُمُورِ  
وَبِحَقِّ عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ  
تَكُونَ خَالِصًا مِنَ الْعَيْشِ

وَالْخَدِيعَةُ وَالْمَكْرُ لِجَمِيعِ هَذِهِ الْأُمُورِ  
أَوَّلُ شَيْءٍ مَعَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

لَا يَكُونُ عِنْدَكَ شِرْكٌ رَبِّاءِ سَمْعَةٍ نَبِيَّةٍ لِعَبِيرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
أَخْلِصْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نِيَّتَكَ وَعَمَلَكَ أَمَا إِذَا لَمْ تُخْلِصْ فَلَسْتَ نَاصِحًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
نَعَمْ

هَذَا نَصُّ كِتَابِ اللَّهِ الْقُرْآنِ  
وَهُوَ الْقُرْآنُ بَأَنَّ تَعْتَقِدَ بِأَنَّ تَعْتَقِدَ أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ  
مَنْزُلاً غَيْرَ مَخْلُوقٍ  
الَّذِي يَعْتَقِدُ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ هَذَا لَمْ يُنْصَحْ لِكِتَابِ اللَّهِ  
فَلَا يَدَّ أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ  
غَيْرُهُ أَنَّ اللَّهَ تَكَلَّمَ بِهِ حَقِيقَةً هَذَا مِنَ النَّصْحِ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَتَعَلَّمَ أَنْ تَتَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ وَتَحْفَظَهُ وَتَقْرَأَهُ تَكْتُرُ مِنْ تِلَاوَتِهِ أَنْ  
تَتَدَبَّرَهُ تَعْرِفَ مَعَانِيَهُ وَتَفْسِيرَهُ أَنْ تَعْمَلَ بِهِ هَذَا مِنَ النَّصْحِ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
أَمَّا الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَجُودُ الْقُرْآنَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَمْدَحَ مِنْ أَجْلِ أَنْ بِهِ يَأْخُذُ الْإِجُورَاتِ عَلَى قِرَاءَتِهِ  
يَتَّخِذُ الْحَرْفَةَ  
يَتَعَلَّمُهُ مِنْ أَجْلِ إِنَّهُ يَتَّخِذُهُ رُقِيَّةً يَرْقِي النَّاسَ وَيَأْخُذُ فُلُوسَ  
هَذَا مَا نَصَحَ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
إِتَّخَذَهُ حَرْفًا

أَرَادَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ  
نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَاقِبَةَ  
فَهَذَا مِنَ الْعِشْرِ فِي كِتَابِ اللَّهِ  
النُّصْحُ لِأَحْمَدَ لِأَحْمَدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَذَلِكَ بِإِعْتِقَادِ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا  
تَنْطِقُ بِأَنَّ وَتَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ بِلِسَانِكَ وَتَعْتَقِدُ بِقَلْبِكَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَتُطِيعُهُ وَتَتَّبِعُهُ وَتُحِبُّهُ أَكْثَرَ مِنْ مَحَبَّتِكَ لِنَفْسِكَ وَأَوْلَادِكَ  
وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ

هَذَا مِنَ النَّصْحِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِنْ تَقَدَّمَ قَوْلُهُ عَلَى قَوْلِ كُلِّ أَحَدٍ  
هَذَا مِنَ النَّصْحِ بِرَسُولِ اللَّهِ  
أَمَّا أَنْتَ تَقَدَّمَ قَوْلُ فُلَانٍ وَعَلَانٍ عَلَى قَوْلِ الرَّسُولِ هَذَا مِنَ الْعِشْرِ لِرَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
النُّصْحُ الْمُسْلِمِينَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ بِالْمَعْرُوفِ وَالْإِصْلَاحِ وَالْهَدَايَةِ وَالْقِيَامِ بِالْعَمَلِ الَّذِي يُكَلِّفُونَكَ بِهِ تَقْوَمُ بِالْعَمَلِ عَلَى  
الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ أَيْ عَمَلٍ تَتَوَلَّاهُ يَجِبُ عَلَيْكَ الْقِيَامُ بِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ هَذَا النَّصْحُ لِوَلَاةِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّهُمْ انْتَمَوْكَ عَلَى هَذَا  
الشَّيْءِ

وَأَسْنَدُوهُ إِلَيْكَ  
النُّصْحُ لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ  
بِالصِّدْقِ وَالْوَفَاءِ  
فِي الْمُعَامَلَاتِ  
لَا تَغْشُ  
لَا تَخْدَعُ  
لَا تَحْرُسُ  
الْمُسْلِمِينَ لَا تَتَّهَرُ الْمُسْلِمَ نَعَمْ  
وَأَنَا نَعَمْ إِسْمُهُ أَحْمَدُ وَإِسْمُهُ مُحَمَّدٌ  
إِسْمِي غَيْرُ هَذَيْنِ الْإِسْمَيْنِ  
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
نَعَمْ

وَصِيَّتُهُ مُرَشِدٌ وَهُوَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الَّذِي أَوْصَى قَالَ الدِّينُ النَّصِيحَةُ  
قُلْنَا لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ  
نَعَمْ  
وَمَا زَالَ فِينَا كُلُّ عَصْرِ أَيْمَةٍ يَدْبُ عَنْ دِينِ الْهُدَى بِالْمُهْتَدِ  
هَذَا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَنَّهُ جَعَلَ فِي كُلِّ عَصْرِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمَجْدِدِينَ  
مَنْ يُجَدِّدُونَ هَذَا الدِّينَ وَيُنْصِرُونَهُ  
وَيُنْفُونَ عَنْهُ إِتِّحَالَ الْمُتَبِيلِينَ  
وَتَأْوِيلِ الْجَاهِلِينَ وَيُقِيمُ مَا أَيْضًا وَلَاهُ أُمُورٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِحُكْمُونَ كِتَابِ اللَّهِ وَلَا يُرَدُّعُونَ الظَّالِمَ وَيُقِيمُونَ الْخُدُودَ لِلْمُسْلِمِينَ لَا يَحْلُونَ  
مِنْ إِيْمَةِ الدِّينِ وَأَيْمَةُ فِي السِّيَاسَةِ وَوَلَايَةِ الْأَمْرِ

هَذَا مِنْ نَعَمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
وَأُولَا أَنْ اللَّهُ جَعَلَ هُوَ لَاءِ لُصَاعَتْ الْأُمَّةُ  
لَوْ مَا لَوْ مَا فِي عُلَمَاءِ أَوْ فِي عُلَمَاءِ لَكِنَّ مَا يَقُومُونَ بِالْوَاجِبِ لَوْ مَا فِيهِ وَلَاهُ أُمُورٍ ضَاعَتْ الدُّنْيَا وَالدِّينُ  
ضَاعَتْ الدُّنْيَا وَضَاعَ الدِّينُ

نَعَمْ

وَمَا زَالَ فِينَا كُلُّ عَصْرِ أَيْمَةٍ يَدُبُّونَ عَنِ دِينِ الْهُدَى لِلْمُهَنْدِ يَعْنِي بِالسَّيْفِ وَيَدُبُّونَ عَنْهُ أَيْضاً بِالْحُجَّةِ  
بِالْحُجَّةِ فَهُمْ يَدُبُّونَ عَنْ سُنَّةِ عَنِ دِينِ الْهُدَى بِالسَّيْفِ وَبِالْحُجَّةِ  
يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ  
الْكُفَّارَ يُجَاهِدُونَ بِالسَّيْفِ وَالْمُنَافِقُونَ يُجَاهِدُونَ بِالْحُجَّةِ وَالتَّبْيَانِ  
وَهَذِهِ وَطِيفَةُ الْأَيْمَةِ  
أَيْمَةُ السِّيَاسَةِ وَأَيْمَةُ الْعِلْمِ  
هَذِي مُهْمَتُهُمْ

نَعَمْ

الصَّحِيحُ مِنَ الْمَعْدُولِ فِي كُلِّ مَشْهَدٍ  
نَعَمْ قَبْلَ بِهَذَا الدِّينِ حَمَاءَ مِنَ الْعُلَمَاءِ  
بِالْحُجَّةِ وَالتَّبْيَانِ وَحَمَاساً مِنَ الْوَلَاةِ بِالسَّيْفِ وَالتَّبْيَانِ  
فَاللَّهُ قَبْدَ لِهَذِهِ الدِّينِ أَيْمَةٌ يَحْفَظُونَهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ

نَعَمْ

هُوَ لَاءِ الْأَيْمَةِ أَرْبَعَةَ الْيَوْمِ هُوَ الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ هَذَا هُوَ الْأَيْمَةُ الْأَرْبَعَةُ هُمُ الَّذِينَ بَقِيَتْ مَذَاهِبُ وَدَرَسَتْ  
وَاعْتَمَدَهَا الْمُسْلِمُونَ وَهِيَ الْمَذَاهِبُ الْحَيَّةُ الْمَوْجُودَةُ  
هَذَا مِنْ نَعَمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَهِيَ مَذَاهِبُ أَهْلِ السُّنَّةِ  
مَذَاهِبُ أَهْلِ السُّنَّةِ

وَهُنَاكَ أَيْمَةٌ غَيْرِهِمْ لَكِنَّ مَذَاهِبَهُمْ وَلَا هُنَاكَ أَيْمَةٌ غَيْرِهِمْ لَكِنَّ إِتْقَرَصَتْ مَذَاهِبُهُمْ أَوْ أَنَّهَا إِنْ دَرَجَتْ فِي هَذِهِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةَ هَذِهِ  
الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةَ هِيَ عُمْدَةُ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ فِي الْأَرْضِ أَمَا الْحَنْفِيُّ وَأَمَا الْمَالِكِيُّ وَأَمَا الشَّافِعِيُّ الْحَنْفِيُّ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ وَأَخِرُ الْأَمْرِ لَا  
يَرَا الْوَلُونَ

نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ يَعْنِي هُمْ مَذَاهِبُهُمْ فِي الْأَوَّلِ وَفِي الْآخِرِ مَذَاهِبُ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةَ  
مِنْ وَقْتِهِمْ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا وَإِلَى مَا يَشَاءُ اللَّهُ مَذَاهِبُهُمْ مَوْجُودَةٌ وَحَيَّةٌ  
وَمَدْرُوسَةٌ وَالْأَمْرُ مَقْرَّرَةٌ فِي مَدَارِسِ الْمُسْلِمِينَ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ

نَعَمْ

وَكُلُّ أَتَى فِي الدِّينِ أَقْصَى اجْتِهَادِهِ وَأَحْمَدُهُمْ فِي النَّقْدِ مَذَاهِبُ إِحْمَدِي  
كُلُّ مِنَ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةَ أَبْدَأُ أَقْصَى اجْتِهَادِهِ  
رَجَمَهُمُ اللَّهُ وَجَزَاَهُمْ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ خَيْرًا  
كُلُّ مِنْهُمْ أَبْدَى أَقْصَى اجْتِهَادِهِ  
وَمَا قَصَرَ فِي شَيْءٍ يَسْتَنْطِيعُهُ رَجَمَهُمُ اللَّهُ  
وَمَا أَقْرَبَ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةَ إِلَى الدَّلِيلِ هُوَ مَذَاهِبُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ  
لَأَنَّهُ مُحَدِّثٌ

لَأَنَّهُ إِمَامُ الْمُحَدِّثِينَ

وَإِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ

فَمَذَاهِبُهُ أَقْرَبُ الْمَذَاهِبِ إِلَى الدَّلِيلِ

وَلِذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُؤَلِّفِينَ فِي الزَّمَانِ السَّابِقِ يَذْكُرُونَهُ مَعَ الْمُحَدِّثِينَ وَلَا مَعَ الْفُقَهَاءِ يَذْكُرُونَ مَذَاهِبَ الْأَيْمَةِ الثَّلَاثَةِ  
أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ  
وَلَا يَذْكُرُ الْمَذَاهِبَ أَحْمَدَ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ أَحْمَدَ مُحَدِّثٌ  
مِنَ الْمُحَدِّثِينَ

وَالْوَاقِعُ أَنَّهُ مُحَدِّثٌ وَفَقِيهٌ

نَعَمْ

وَلِذَلِكَ مَا أَشَدَّ عَلَى الْمُتَبَدِّعَةِ الْآنَ مِنَ الْخَنَابِلَةِ؟ الْخَنَابِلَةُ الْعَوْلَاتُ الَّتِي فِيهِمْ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُمْ يَحْرِصُونَ عَلَى الدَّلِيلِ  
لَأَنَّ أَمَامَهُمْ رَجَمَهُ اللَّهُ كَانَ ي عَلَى الدَّلِيلِ

نَعَمْ

هَذَا هُوَ السَّبَبُ

يَعْنِي لِمَاذَا كَانَ مَذْهَبُ أَحْمَدَ؟ هُوَ أَقْرَبُ إِلَى الدَّلِيلِ مِنْ غَيْرِهِ؟ لِأَنَّهُ يَحْرُصُ رَحْمَةَ اللَّهِ عَلَى اتِّبَاعِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلِذَلِكَ لَمْ يَكْتُبْ فِي الْفِقْهِ مُؤَلَّفٌ

أَحْمَدَ مَا كُتِبَ فِي الْفِقْهِ مُؤَلَّفٌ بَلْ مَذْهَبُهُ رَوَاهُ عَنْهُ أَصْحَابُهُ بِالذُّرُوسِ  
وَالرِّسَائِلِ الَّتِي يَكْتُبُهَا وَالْفَتَاوَى الَّتِي وَيَسْأَلُ عَنْهَا جَمَعُوا مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ  
مِنْ إِمْلَائِهِ وَذُرُوسِهِ مِنْ رَسَائِلِهِ مِنْ فِتَاوَاهُ جَمَعُوا مَذْهَبَهُ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ

وَلَا هُوَ مَا كُتِبَ فِي الْفِقْهِ مُؤَلَّفٌ

يَعْنِي كُتِبَ هُوَ مَا فِيهِ كِتَابُ الْفُطْرِ

أَهْ مُؤَلَّفٌ أَحْمَدُ

إِنَّمَا تَلَقَّاهُ عَنْهُ أَصْحَابُهُ تَلَقَّيَا فَقَطْ

وَهَذَا مِنْ وَرَعِهِ رَحْمَةَ اللَّهِ

هَذَا مِنْ شِدَّةِ وَرَعِهِ

نَعَمْ

وَلَكِنَّ اللَّهَ أَبَقَى مَذْهَبَهُ لِمَا عَلِمَ صِدْقَ نَبِيِّتِهِ مَذْهَبَهُ وَقَيَّدَ لَهُ رَجَالاً حَفِظُوهُ وَدَوَّنُوهُ وَإِعْتَنُوا بِهِ

نَعَمْ

لَمْ يَسْتَجِبْ لِمَهَلٍ وَهُوَ الْمَأْمُونُ الْمُعْتَصِمُ وَالْوَاتِقُ لِمَا هَدَّوهُ وَضَرَبُوهُ وَسَجَّوهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقُولَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ يَا ابْنَ أَبِي وَصَبَرَ  
عَلَى الضَّرْبِ وَالْحَبْسِ وَالْإِهَانَةِ نَعَمْ دَعْوَةٌ إِلَى قَوْلِ الضَّلَالِ فَلَمْ يُجِبْ

دَعْوَةٌ إِلَى قَوْلِ الضَّلَالِ وَهُوَ الْقَوْلُ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ

فَلَمْ يُجِبْ

إِمْتَنَعَ وَأَبَى أَنْ يَقُولَ

حَتَّى التَّأْوِيلُ أَبِي أَنْ يَتَأَوَّلَ

أَبَى أَنْ يَتَأَوَّلَ يَقُولُ الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ

يُقُولُونَ لَهُ قُلِ الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ يَقُولُ الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ

هَاتُوا لِي آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ أَقُولُ بِهَا

وَيَضْرِبُونَهُ يَصْحَبُونَ فِي الْأَسْوَاقِ وَهُوَ يَقُولُ الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ مَنْزِلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ

نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ هَاتُوا لِي يَقُولُ هَاتُوا لِي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ أَقُولُ بِهِ مَا عِنْدَهُمْ شَيْءٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَهَلْ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ  
اللَّهِ؟ مَا عِنْدَهُمْ إِلَّا قَوْلُ الْجُهْمِ ابْنِ صَفْوَانَ وَبِشْرُ الْمَرْيَسِيِّ وَأَحْمَدُ ابْنُ أَبِي ذُرٍّ مِنَ الْمُعْتَرِلَةِ مَا عِنْدَهُمْ غَيْرُ

نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ صَبَرَ عَلَى الْجُلْدِ

إِنَّهُمْ حَتَّى إِنَّهُمْ شَفُّوا جِلْدَهُ بِالضَّرْبِ وَادْمَوْهُ

رَحِمَهُ اللَّهُ

وَحَتَّى أُغْمِيَ عَلَيْهِ عِدَّةَ مَرَّاتٍ يُعْمَى عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ الضَّرْبِ

وَإِذَا أَفَاقَ يَطُنُّونَ أَنَّهُ يَتَرَجَعُ

يَقُولُ لَا

هَاتُوا لِي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ

ثُمَّ يُعِيدُونَ عَلَيْهِ الضَّرْبَ

ثُمَّ يُعْمَى عَلَيْهِ

ثُمَّ إِذَا أَفَاقَ قَالُوا لَهُ قُلْ يَقُولُ لَا

هَاتُوا لِي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ

نَعَمْ

قَابَ بِحَمْدِ اللَّهِ بِالنَّصْرِ وَالْهُدَى وَبَاوُوا بِخُسْرَانٍ وَذُلِّ مُؤَبَّدٍ

أَيُّ نَعَمْ كَانَتْ الْعَاقِبَةُ وَبِاللَّهِ الْحَمْدُ لَهُ

إِنْتَصَرَ عَلَيْهِمْ

وَبَقِيَ الْحَقُّ

بِسَبَبِ نَبَاتِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ

وَصَبْرُهُ

وَإِخْتِسَابِهِ

نَعَمْ يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ

الْعَاقِبَةُ لِلْمَتِّ فَلْيُرِيدِ الْعَاقِبَةَ الطَّيِّبَةَ يَصْبِرْ عَلَى الْأَذَى وَيَصْبِرْ عَلَى الْإِمْتِحَانِ نَعَمْ مَا يَحْصُلُ هَذَا بِدُونِ تَمَنِّي نَعَمْ لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ عَلَى الْحَقِّ أَمَا اللَّيُّ كَابِرٌ عَلَى الْجَهْلِ وَعَلَى غَيْرِ حَقِّ هَذَا لَا مَا هُوَ الصَّبْرُ عَلَى الْحَقِّ

نَعَمْ

مَقَالَتُهُ فِي فِي ضَمْنِهَا الرَّدَى

أَيُّ نَعَمْ إِيَّاكَ وَأَنَّ الْأَقْوَالَ مُرَحَّرَةٌ وَالْمُرَوَّرَةُ وَدُعَاءُ الظَّلَالِ

فَإِنَّ عِنْدَهُمْ مِنَ الْبَلَاغَةِ وَمَعْسُولِ الْقَوْلِ مَا يُحْدِثُ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ وَلْتُنصَحْ شَوْفٌ وَهِيَ تُنصَحِي إِلَيْهِ أَفِيئَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلَيَرُضُوهُ وَلَيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ أَفَعَبَّرَ اللَّهُ أَبْتَعِي حُكْمًا تَأْمَلُوا هَذِهِ الْآيَاتِ

نَعَمْ

أَيُّ نَعَمْ هِيَ عَسَلٌ فِيهِ سُمٌّ عَسَلٌ مِنَ حَيْثُ الْإِسْلُوبِ وَمِنْ حَيْثُ الْأَفْظَاطُ وَفِيهَا سِمَةٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعَانِي يَدُسُّونَ السُّمَّ فِي الْعَسَلِ كَمَا يُقَالُ

نَعَمْ

غَنِيٌّ عَنِ التَّقْبِينِ مِنْ كُلِّ لِمْلَحْدِي نَعَمْ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَبْلَ وَفَاةِ الرَّسُولِ بِشَهْرِ وَأَيَّامِ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ هَذَا فِي عَرَفَةَ وَهُوَ وَاقِفٌ فِي حُجَّةِ الزُّدَاعِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً فَلَمْ يَتَوَقَّى الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَقَدْ أَكْمَلَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ

مَا الَّذِي يَأْتِي بِإِضَافَةِ بَعْدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ هَذِي مَرْدُودَةٌ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا مِنْ أَعْدَتِي فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ

وَفِي رِوَايَةٍ مَنْ أَعْدَتِي فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ

نَعَمْ

فَطَالِبُ دِينَ الْحَقِّ فِي الرَّأْيِ ضَائِعٌ وَمَنْ خَاضَ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ فَمَا هَذِي

الَّتِي يُقَدِّمُ الرَّأْيَ عَلَى النَّصِّ هَذَا طَابِعُ اللَّيِّ الْاجْتِهَادُ عَلَى نَصِّ الْقُرْآنِ أَوْ السُّنَّةِ هَذَا ظَاهِرٌ

لَا اجْتِهَادَ مَعَ النَّصِّ أَبَدًا

وَلَوْ كَانَ مِنْ كِبَارِ الْأَيْمَةِ

وَالشَّافِعِيُّ مِنْ كِبَارِ الْأَيْمَةِ يَقُولُ إِذَا خَالَفَ قَوْلِي قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاضْرِبُوا بِقَوْلِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ مِنْ أَكْبَرِ

الْأَيْمَةِ يَقُولُ إِذَا خَالَفَ قَوْلِي قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاضْرِبُوا بِقَوْلِ الْحَائِطِ لِأَنَّهُ بَشَرٌ يُحْطَى وَيُصِيبُ أَمَا

الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ مَعْصُومٌ لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ

الزَّوْاجُ الْمُسَمَّى بِزَوْاجِ الْمِسْيَارِ؟ وَاللَّهُ يَا أُخِي وَشَ حَدَاكَ اللَّهُ عَلَى زَوْاجِ الْمَسِيرِ؟ مَا تَنْتَفِعُ مِنْهُ إِذَا بُعِيَتْ زَوْجٌ تَزَوَّجَ تَزَوَّجَ تَتَكَامَلُ فِيهِ

الْمَطْلُوبُ يَتَكَامَلُ فِيهِ الْمَطْلُوبُ مِنَ الزَّوْاجِ أَمَا زَوْاجِ الْمَسِيرِ مَا يَتِمُّ لَكَ الْمَقْصُودُ مِنَ الزَّوْاجِ إِلَّا مَسْأَلَةٌ وَاحِدَةٌ وَهِيَ قَضَاءُ الشَّهْوَةِ

فَهَذِهِ مَا تَكْفِي نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ نَفَرًا يَا صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ فِي الصُّحُفِ الْيَوْمَ مَا يُفَدِّخُ فِي الْعَقِيدَةِ

وَمِنْهَا مَا مَنْ يَسْتَهْزِئُ بِالِدِينِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْخَرُ بِأَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ

السُّؤَالُ لِمَاذَا لَا يَسْتَنْدِعِي هُوَ لَا وَيُؤَخِّدُ عَلَى أَيْدِيهِمْ وَيَكْفُ شَرَّهُمْ؟ عَلِمًا بِأَنَّهُمْ يَكْتُبُونَ أَسْمَانَهُمْ فِي مَقَالَاتِهِمْ بِكُلِّ بَجَاحٍ نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ

يُوفِّقَ وُلَاةَ الْأَمْرِ لِلْأَخْذِ عَلَى أَيْدِي هُوَ لَا

وَمَا زَالَ الْعُلَمَاءُ يُبَاصِحُونَ وَيَطْلُبُونَ مِنْ وُلَاةِ الْأَمْرِ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُوفِّقَهُمْ لِلْأَخْذِ عَلَى أَيْدِي هُوَ لَا

وَلَنْ يَضُرُّوا إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

لَا يَطْرُقُنَا لَكِنْ قَدْ يَحْدَعُونَ الْجَهَالَ وَيَحْدَعُونَ أَصْحَابَ الْإِهْوَاءِ وَلَكِنْ لَعَلَّ اللَّهَ يُبَيِّسِرُ أَنْ وُلَاةَ الْأَمْرِ يَنْتَبَهُونَ لَهُ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَعَ وَاجِبِ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ

الَّتِي يَسْتَطِيعُ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ يُبَاغُ فِي الْأَسْوَاقِ تِمْنَالٌ مِثْلُ الْجَمَلِ

وَبَعْضُ الْأَعْلَابِ لِلْأَطْفَالِ فِي الْأَسْوَاقِ

نَعَمْ

يُبَاغُ فِي الْأَسْوَاقِ تِمْنَالٌ مِثْلُ الْجَمَلِ

إِيه

وَبَعْضُ الْأَعْلَابِ بَعْضُ الْأَطْفَالِ فِيهَا مُوسِيقَى وَأَغَانِي

فَكَيْفَ نَعْبَرُ هَذَا الْمُنْكَرَ؟ وَهَلْ يَجُوزُ أَنْ نَجْلِبِهَا لِأَوْلَادِنَا وَأَطْفَالِنَا؟ هَذِي فِيهَا مُنْكَرَانِ الْمُنْكَرُ الْأَوَّلُ الصُّورُ وَالتَّمَاثِيلُ هَذَا حَرَامٌ



لا يَجُوزُ جَلْبُهُ لِأَوْلَادِهِ  
الأَمْرُ الثَّانِي فِيهَا الْمَوْسِيْقَى وَالْأَغَانِي  
وَهَذَا أَيْضاً لَا يَجُوزُ  
بَيْعُهُ وَشِرَاءُهُ  
وَجَلْبُهُ لِأَوْلَادِهِ

وَفِيهِ أَلْعَابٌ مَا فِيهَا هَذِهِ الْمُحَاذِي  
تَشْتَرِي لِأَوْلَادِكَ مِنْهَا الْبَلِي مَا فِيهَا مُحَاذِيرٌ لَا تَمَاتِيلَ وَلَا مُوسٍ وَأَغَانِي نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ  
التَّدَاوُلُ فِي الْبُلُوكِ بِطَرِيقَةِ الْأَسْهُمِ بَيْعاً وَشِرَاءً يُعْتَبَرُ ذَلِكَ مِنَ الْقَمَارِ لِارْتِفَاعِ الْأَسْهُمِ وَتُرْوِلُهَا بِدُونِ سِلْعَةٍ مَعْرُوفَةٍ وَتَرْجُو مِنْ  
فَضِيلَتِكُمْ ذَلِكَ الْأَمْرَ لِأَنَّ الْأَمْرَ قَدْ عَمَّتْ بِهِ الْبُلُوكُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ  
نَعَمْ النَّاسُ يَغْنِي الْآنَ أَطْبَقُوا عَلَى الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ بِالْأَسْهُمِ  
وَأَنَا مُتَوَقِّفٌ فِيهَا لِمَا فِيهَا مِنَ الْجَهَالَةِ وَالْعَرَضِ

وَعَدَمِ الْقَبْضِ وَالِاسْتِلامِ  
كُلُّهُ كَلَامٌ يَدْخُلُ وَيَجْلِسُ وَيَبِيعُ وَيُشْرِي إِمَّا رِبْحٌ وَلَا خَسْرٌ وَهُوَ مَا قَبِضَ شَيْءٌ وَلَا اسْتَلَمَ شَيْءٌ إِذَا هُوَ كَلَامٌ فَقَطَّ وَلَا رَأَى شَيْءٌ مَا فِيهِ  
سِلْعٌ وَلَا بِهِ أَيْ جَهَالَةٌ وَعَرَرٌ وَلَا يَبْعُدُ أَنَّهُ مَنْ لَا يَبْعُدُ هَذَا  
نَعَمْ

الْقَمَارُ هُوَ كُلُّ عَرَرٍ وَكُلُّ مُحَاظَرَةٍ  
شَدِيدَةٍ هَذَا مِنَ الْقَمَارِ

نَعَمْ  
كُلُّ بَيْعٍ مَجْهُولٍ مِنَ الْقِمَمِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ عِنْدَمَا يَكُونُ هُنَاكَ هَيْئَةٌ قَدْ دَوَّلَتْهُ الْإِسْلَامِيَّةُ لِلْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ  
هَلْ تَسْقُطُ هَذِهِ الشَّعِيرَةُ عَنِ الْبَاقِيْنَ؟ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ يَا إِخْوَانُ مَا يَسْقُطُ لَكِنْ هُوَ دَرَجَاتٌ  
كَمَا بَيَّنَّهَا رَسُولُ الْهُدَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَنْ رَأَى مِنْ مُنْكَرٍ فَلْيَعْرِضْهُ بَيْنَهُ هَذَا لِرَجَالِ الْهَيْئَةِ  
فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ بِلِسَانِهِ هَذَا لَكُمْ أَنْتُمْ بِالْبَيَانِ وَالنَّصِيحَةِ وَالذَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ  
وَالْتَبْلِيغِ عَنِ أَيْ الدِّينِ يَكَابِرُونَ تَبْلُغُونَ الْهَيْئَةَ وَتَتَعَاوَنُونَ مَعَ الْهَيْئَةِ ذَلِكَ إِنْكَارٌ بِاللِّسَانِ  
فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَيُنْكَرِ الْمُنْكَرَ بِقَلْبِهِ وَيَبْعُدُ عَنْ أَهْلِهِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ  
هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ الْقَوْلُ بِأَنَّ اللَّعْنَةَ الْعَرَبِيَّةَ اخْتَوَتْ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ قَوْلٌ صَحِيحٌ؟ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ  
أَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّهَا اخْتَوَتْ مَا أُدْرِي هَذَا تَغْيِيرٌ مَا  
لَكِنَّ الْقُرْآنَ كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ ثَبَّتَ مِنْ هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ هَدْيِ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ  
إِذَا أَسْرُوا أَسِيراً مِنَ الْكُفَّارِ وَأَرَادُوا قَتْلَهُ إِيَّاهُمْ يَدْبَحُونَهُ كَمَا تَدْبَحُ الشَّاهُ يَعْرِضُونَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ فَإِنْ أَسْلَمَ وَإِلَّا بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءُوا أَنْ  
رَأَوْا الْفِدْيَةَ أَنْ الْفِدْيَةَ أَحْسَنُ لِفَتْدَاؤِهَا وَإِنْ رَأَوْا أَنْ قَتْلَهُ أَحْسَنُ يَقْتُلُونَهُ هَذَا رَاجِعٌ إِلَى وَليِّ الْأَمْرِ وَيَدْبَحُهُ عَلَى أَيْ صِفَةٍ كَانَ بِالسِّيفِ  
بِالسِّكِّينِ بِأَيِّ صِفَةٍ كَانَ الْمُهِمُّ أَنَّهُ لَا يُعَذِّبُهُ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقَتْلَةَ  
وَإِذَا دَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الدَّبْحَةَ  
فَلَا يُعَذَّبُ إِذَا قُتِلَ بِالْوَسِيلَةِ الْمُرِيحَةِ  
الْمُرْهَقَةُ لِزَوْجِهِ

نَعَمْ  
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ ظَهَرَ فِي التَّلَفَازِ الْمَحَلِّيِّ فِي الْأَسْبُوعِ الْمَاضِي دِكْتُورٌ جَامِعِيٌّ فِي عِلْمِ الْاجْتِمَاعِ  
وَيَقُولُ بِأَنَّ تَارِيخَ الْأُمَّةِ تَارِيخٌ إِسْوَدٌ وَفِيهِ بَلَايَا وَجَرَائِمٌ وَخِلَافَاتٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَيَجِبُ تَعْلِيمُ النَّشْءِ فِي الْمَدَارِسِ الْمُسْلِمِينَ بِدُونِ  
تَشْدِيدٍ وَتَعْطِيفٍ وَيَزْعُمُ أَنَّ الْعَصْرَ الْحَدِيثَ أَفْضَلُ مِنَ الْقُرُونِ الْأُولَى  
يَزْعُمُونَ أَيْش؟ أَنَّ الْعَصْرَ الْحَدِيثَ أَفْضَلُ بِكَثِيرٍ مِنَ الْقُرُونِ الْأُولَى

هذا الجينُ يَبْكِي عَلَى الإسلامِ يَقُولُ الْعَصْرُ الْحَدِيثُ أَفْضَلُ مِنَ الْقُرُونِ أَفْضَلُ مِنْ عَصْرِ الصَّحَابَةِ عَصْرَ الرَّسُولِ وَعَصْرَ الصَّحَابَةِ  
هَذَا مُتَنَاقِضٌ هُوَ يَبْكِي عَلَى الإسلامِ وَيَقُولُونَ التَّارِيخُ أَسْوَدُ وَأَنَّهُ يَنْبَغِي تَعْلِيمَ الطُّلَابِ التَّارِيخَ الْأَبْيَضَ وَالتَّارِيخُ نَمَّ يَرْجِعُوا يَقُولُ  
وَعَصْرُنَا هَذَا أَفْضَلُ مِنْ عَصْرِ السَّلَفِ هَذَا مُتَنَاقِضٌ وَإِنَّمَا أَنَّهُ جَاهِلٌ مُرَكَّبٌ وَإِنَّمَا أَنَّهُ مُضَلَّلٌ وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ  
حَتَّى مَا نَظَرْنَا إِلَّا أَمْثَالَ هَؤُلَاءِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

التَّارِيخُ نَعَمْ التَّارِيخُ مَا هُوَ بِشَكْلٍ صَحِيحٍ

يُسَجَّلُ فِيهِ كُلُّ مَا كَلَّمَ مَا حَصَلَ مِنْ صَحِيحٍ وَسَوِيحٍ وَحَتَّى كَذَبٌ فِيهِ تَارِيخٌ فِيهِ وَفِيهِ لَكِنْ يَمَحُصُ وَيُؤَخَذُ مِنْهُ الصَّحِيحُ نَعَمْ أَحْسَنَ اللَّهُ  
إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يَجُوزُ لِلْقَاصِي أَنْ يَقْضِيَ بَيْنَ النَّاسِ بِأَنْ يَلْتَزِمَ مَذْهَبًا مُعَيَّنًا؟ مِثْلَ مَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ

نَعَمْ

لَوْلَا هَذَا مَا تَمَّتْ الْأُمُورُ لِأَنَّ الْقَاصِيَّ فِي الْإِقْلِيمِ أَوْ فِي الْبَلَدِ أَنَّهُ يَلْتَزِمُ بِمَذْهَبِ أَحَدِ الْاِئِمَّةِ

إِلَّا إِذَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى قَوْلٍ عَلَى قَوْلٍ فِي الْمَذْهَبِ الْآخَرَ هُوَ يَتَّبِعُ الدَّلِيلَ

أَمَّا مَا لَمْ يَتَّبِعْ دَلِيلًا وَالْمَسْأَلَةُ كُلُّهَا اجْتِهَادِيَّةٌ

فَيَأْخُذُ بِمَذْهَبِ الَّذِي عَلَيْهِ الدَّوْلَةُ

الْمَذْهَبِ الَّذِي عَلَيْهِ الدَّوْلَةُ

مَا دَامَ مَسْأَلَةٌ اجْتِهَادِيَّةً وَلَمْ يَتَّبِعْ فِيهَا دَلِيلًا

أَمَّا إِذَا تَبَيَّنَ الدَّلِيلُ فَلَا

لَا قَوْلَ لِأَحَدٍ مَعَ الدَّلِيلِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هَلْ تَطْلُبُ دِرَاسَةَ الطِّبِّ حَتَّى لَا يَحْتَاجَ الْمُسْلِمُونَ لِلْأَطْبَاءِ الْكُفْرَةِ؟ حَتَّى لَوْ تَرْتَبَ عَلَيْهِ اخْتِلَافٌ فِي الدِّرَاسَةِ إِذْ لَا  
تُوجَدُ قَالَ دِرَاسَةَ الطِّبِّ فِي الْعَالَمِ إِلَّا فِيهَا إِلَّا وَفِيهَا اخْتِلَافٌ

الِاخْتِلَافُ هَذَا مَا هُوَ مِنْ ضَرُورَاتِ التَّعْلِيمِ

هَذَا نَفْسُ الْقَائِمِينَ عَلَى التَّعْلِيمِ مَا فِيهِمْ خَيْرٌ

وَلَا بِالْإِمْكَانِ أَنَّ النِّسَاءَ يَتَعَلَّمْنَ لَوْحَدِهِنَّ مَعَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالُ يَتَعَلَّمُونَ مَعَ الرِّجَالِ

وَهَذَا مَيْسُورٌ جَدًّا سَهْلٌ جَدًّا

لَكِنْ يَحْتَاجُ إِلَى صِلَاحِ النِّيَّةِ وَصِلَاحِ الْقَصْدِ وَلَا أَنْ يَكُونَ الْمُتَوَلَّى عَلَى هَذَا الشَّيْءِ يَخَافُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَهَذَا مِنْ سُوءِ التَّصَرُّفِ  
مَا هُوَ مِنَ الضَّرُورَةِ هَذَا مِنْ سُوءِ التَّصَرُّفِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ هُنَاكَ مَنْ يَزْهَدُ فِي الرُّدُودِ

وَيَرَى أَنَّ هَذَا تَقْرِيقٌ لِلْأَمَةِ وَرُبَّمَا زَهَدُوا فِي مَنْ يَرُدُّونَ عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ

وَهُنَاكَ مَنْ يَرَى عَدَمَ الْخَوْضِ فِي الرُّدُودِ وَالتَّكَلُّمِ فِي أَخْطَاءِ طَلَبَةِ الْعِلْمِ وَالدُّعَاةِ إِذَا اخْطَأُوا

تَأْمَلُ التَّوْجِيهَ حِيَالِ ذَلِكَ

الرُّدُودُ عَلَى قِسْمَيْنِ الرُّدُودِ الصَّادِرَةُ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالتَّصْبِيرَةِ

هَذِهِ لَا بُدَّ مِنْهَا

بَيَانُ الْحَقِّ وَنَحْضُ الْبَاطِلِ

أَمَّا الرُّدُودُ الَّتِي تَصْدُرُ عَنِ الْجُهَالِ وَعَنِ الطُّلَابِ غَيْرِ الْمُتَمَكِّنِينَ أَوْ الرُّدُودِ الَّتِي تَصْدُرُ عَنْ أَهْوَاءِ وَرَغَبَاتِ

هَذِي مَا تَجُوزُ وَلَا هِيَ بِرُّدُودٍ

هَذِي تَلْبَسُ أَكْثَرَ مِمَّا تَبَيَّنَ

الرُّدُودُ الصَّحِيحَةُ الصَّادِرَةُ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُعْتَمِدَةِ عَلَى بَيَانِ الْحَقِّ لَا عَلَى الْهَوَى هَذِي لَا بُدَّ مِنْهَا

فَلَا يَجُوزُ السُّكُوتُ عَلَى أَهْلِ الضَّلَالِ يَنْشُرُونَ ظِلَالَهُمْ وَيُعَزِّزُونَ بِالْأَمَةِ

وَشَبَابِ الْاِئِمَّةِ وَتَنَرُّكُهُمْ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ نَقَلَ صَاحِبُ فَتْحِ الْمَجِيدِ قَالَ وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ فِي كِتَابِهِ وَهَبَ ابْنُ مُنَبِّهِ أَنَّهُ يَأْخُذُ سَبْعَ  
وَرَقَاتٍ مِنْ سِدْرٍ إِخْضَرَ فَيَدْفِئُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ ثُمَّ يَصْرُبُهُ بِالْمَاءِ وَيَقْرَأُ فِيهِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ قَوَائِلَ ثُمَّ يَخْصُلُ مِنْهُ ثَلَاثَ حَسَوَاتٍ ثُمَّ يَغْتَسِلُ بِهِ

يَذْهَبُ عَنْهُ كُلُّ مَا بِهِ وَهُوَ جَيِّدٌ لِلرِّجْلِ إِذَا حُبِسَ عَنْ أَهْلِهِ

إِنْتَهَى

السُّوَالُ يَا صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَدُقَّ بَيْنَ حَجْرَيْنِ؟ أَوْ يَكْفِي أَوْ يَكْفِي نَبْذُهُ بِالْمَاءِ

نَعَمْ هَذَا ذَكَرُ صَاحِبَةِ الْمَجِيدِ وَيُقْنِي بِهِ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ

وَلَا بَأْسَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ

وَيَدْفَعُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ أَوْ فِي أَيِّ وَسِيلَةٍ مَا يُخَالِفُ

لَا بَأْسَ

الْمُهْمُ أَنَّهُ يُذِيبُهُ يُذِيبُ السِّدْرَ هَذَا

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ أَلْفِ ذَكَرِ الْحَجَرَيْنِ مِنْ بَابِ التَّمَثِيلِ لَا مِنْ بَابِ الْخُصْرِ

نَعَمْ

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ هَلْ يُوجَزُ مِنْ تَعَلُّمِ الرُّقِيَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَخَصَّصَ لَهَا مَكَانًا وَخَصَّصَ مَكَانًا لِرُّقِيَةِ النَّاسِ

بِدُونِ مُقَابِلٍ مَا لِي؟ هَلْ تُعْتَبَرُ الرُّقِيَةُ مِنْ عِلْمِ الطِّبِّ الَّذِي يَتَعَلَّمُ؟ الرُّقِيَةُ مَا هِيَ تَتَّخَذُ جِرْفَةً

الرُّقِيَةُ إِحْسَانٌ مِنَ الرَّاقِي إِلَى الْمَرْقِيِّ

مِنْ كِتَابِ اللهِ وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَيُفَعِّلُهَا عِنْدَ الْحَاجَةِ إِذَا إِحْتَاجَ إِلَيْهَا الْمَرِيضُ

وَهَذَا إِحْسَانٌ إِلَى الْمَرِيضِ

دُونَ أَنَّهُ يَنْفَرُغُ وَيَحُلُّ مَحَلًّا

وَحَتَّى لَوْ كَانَ فِي الْأَوَّلِ يَقُولُ أَنَا مَا أَنَا بِأَخَذَ شَيْءٍ

الدَّرَاهِمُ تُغْرِيهِ

وَتَجْرُهُ الدَّرَاهِمُ

وَالْغَالِبُ أَنَّهُ مَا هُوَ بِصَاحِبِ

قَوْلِهِمْ إِنَّهُ مَا يَأْخُذُوا شَيْءًا مَا هُوَ بِصَاحِبِ مَا تَفْرُغُ إِلَّا لِأَنَّهُ يُرِيدُ مِثْلَ غَيْرِهِ

الرُّقِيَةُ حَقٌّ مِنْ كِتَابِ اللهِ وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ وَهِيَ إِحْسَانٌ وَيُسْتَرْطَفُ فِيهَا

أَنْ يَكُونَ الرَّاقِي مِنَ أَهْلِ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ

النِّيَّةِ الْخَالِصَةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْ يَكُونَ الْمَرْقِيُّ أَيْضًا يَعْتَقِدُ أَنَّ الشِّفَاءَ مِنَ اللهِ وَأَنَّ هَذِهِ سَبَبٌ مِنَ الْإِسْبَابِ وَلَيْسَتْ الشِّفَاءُ فِيهَا وَإِنَّمَا

هِيَ سَبَبٌ فَإِذَا تَوَفَّرَتِ الشَّرُوطُ لَا بَأْسَ لَكِنْ مَا تَتَّخَذُ جِرْفَةً نَعَمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الْفَضِيلَةِ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ مَا حُكْمُ تَغْيِينِ أَمَامِ

الْمَسْجِدِ عَلَى وَظِيفَةِ رَسْمِيَّةٍ مِثْلَ مَا هُوَ مَعْمُولٌ بِهِ فِي هَذَا الْوَقْتِ؟ لَا بَأْسَ هَذَا طَيْبٌ رَزَقَ الْأَيْمَةَ وَالْقُضَاةَ وَالْمُؤَدِّبِينَ مَنْ بَيَّنَّ الْمَالَ

هَذَا طَيْبٌ لَا لِمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ

مَا تَقُومُ مَصَالِحُ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا بِهَذَا

وَهُمْ مَا يَسْتَنْطِيعُونَ يَنْفَرُغُونَ يَعْطَلُونَ أَعْمَالَهُمْ

لَهُمْ أَوْلَادٌ وَلَهُمْ بُيُوتٌ

لَا زَمَّ مِنْ شَيْءٍ يُعِينُهُمْ عَلَى النَّفَقِ

لَا بَأْسَ بِهَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ

لَكِنَّ مَا يَكُونُ قَدْ يَكُونُ قَصْدُهُ الْقِيَامَ بِهَذَا الْعَمَلِ وَأَنْ يَسْتَعِينَ بِهَذَا الرَّاتِبِ عَلَى طَاعَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَالنِّيَّاتِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ

مَا نَتَّهِمُ النَّاسَ أَوْ نُسِيءُ الظَّنَّ بِالنَّاسِ

لَكِنْ نُوصِي

الدرس ٣٨

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

أَمَّا بَعْدُ قَالَ النَّاظِمُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فَطَالِبُ دِينِ الْحَقِّ فِي الرَّأْيِ ظَائِعٌ

وَمَنْ خَاضَ فِي عِلْمٍ وَمَنْ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ فَمَا هُدَى

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ

نَعَمْ

أَهَ الدِّينُ لَيْسَ بِالرَّأْيِ

وَإِنَّمَا هُوَ بِالذَّلِيلِ

وَلِهَذَا يَقُولُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلَ الحُفِّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ إِعْلَاهِ

قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ أَعْلَى الْخُفِّ  
وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا الرَّأْيَ فِي الدِّينِ  
وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ  
أَنْ أُرِدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
اجْتَهَدَ وَلَا الْوَا

ثُمَّ تَبَيَّنَ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ مَا فَعَلَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ عَيْنُ الصَّوَابِ وَعَيْنُ الْمَصْلَحَةِ  
وَإِنْ مَا رَأَهُ حَطًّا  
وَاعْتَرَفَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِذَلِكَ  
فَقَالَ اتَّهَمُوا الرَّأْيَ

فِي الدِّينِ لَيْسَ بِالرَّأْيِ وَلَا وَلَيْسَ مَعْنَى هَذَا أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَجْتَهِدُ بَلْ يَجْتَهِدُ يَطْلُبُ الْحَقَّ وَلَكِنْ لَا يُؤَخِّدُ مِنْ اجْتِهَادٍ مُجْتَهِدٍ إِلَّا مَا وَاَفَقَ  
مَا الدَّلِيلُ؟ إِلَّا مَا وَاَفَقَ الدَّلِيلُ

وَكَذَلِكَ مِنْ بَابِ أَوْلَى عِلْمِ الْكَلَامِ الَّذِي هُوَ الْجَدَلُ وَالْمَنْطِقُ  
فَإِنَّ هَذَا لَا أَصِلُ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ وَإِنَّمَا هُوَ عِلْمٌ يُونَانِيٌّ  
جَاءَ مِنَ الْيُونَانِ وَهُوَ مُؤْرُوثٌ عَنِ الْفَلَسَفَةِ  
وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَإِنَّمَا الدِّينُ هُوَ اتِّبَاعُ الْوَحْيِ الْمَنْزَلِ  
لَا اتِّبَاعَ الْأَرَءِ  
وَالْجَدَلِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ

نَعَمْ  
فَطَالِبُ دِينِ الْحَقِّ فِي الرَّأْيِ ظَائِعٌ وَمَنْ خَاضَ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ فَمَا هُدَى  
نَعَمْ

كَفَى بِهِمْ نَقْصًا تَنَاقُضَ قَوْلِهِمْ وَكُلُّ يَقُولُ الْحَقَّ وَكُلُّ يَقُولُ الْحَقَّ فَفَدَى  
نَعَمْ

مِمَّا يَذُلُّ عَلَى بَطْلَانِ الْأَرَءِ  
وَالْجَدَلِ اخْتِلَافِ أَصْحَابِهَا  
لَوْ كَانَتْ حَقًّا لَمْ يَخْتَلِفُوا  
فَإِنَّ الْحَقَّ لَا يَخْتَلِفُ عَلَيْهِمْ  
أَوْ اخْتِلَافِ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ لَيْسَ بِحَقٍّ  
وَكَأَنَّ يَدْعِي أَنَّ الْحَقَّ عِنْدَهُ وَأَنَّ الْآخَرَ مُخْطِئٌ  
هَذَا شَأْنُهُمْ

وَهَذَا يَخْصُلُ لِكُلِّ مَنْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ  
الَّتِي مَسَّ الْهُدَى مِنْ غَيْرِهِمَا فَإِنَّهُ يُبْتَلَى بِالْاِخْتِلَافِ  
وَعَدَمِ الْاِسْتِقْرَارِ

نَعَمْ  
وَلَوْ كَانَ حَقًّا لَمْ يَكُنْ مُتَنَاقِضًا وَلَمْ يَنْتَقِلْ رُبُّهُ ذَاتَ لَدَدٍ  
أَيُّ نَعَمْ لَوْ كَانَ مَا هُمْ عَلَيْهِ حَقًّا لَمْ يَتَنَاقَضُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ  
دَلٌّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ حَقًّا لِأَنَّ الْحَقَّ يَتَّفِقُ أَهْلُهُ  
وَلَا يَتَنَاقِضُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ

نَعَمْ  
وَمَا الْحَقُّ إِلَّا لَيْلَةٌ كَنَهَارِهِ يُرْبِلُ ضِيَاءً مِنْ تَرْدُدِي

نَعَمْ  
الْحَقُّ لَيْلَةٌ كَنَهَارِهِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
تَرَكَتُكُمْ عَلَى النُّبُضَاءِ لَيْلَهَا كَنَهَارُهَا  
لَا يَرْبِعُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ  
الْحَقُّ وَاضِحٌ لَا يَلْتَمِسُ

وَلَا يَخْتَلِفُ لِأَنَّهُ تَثْرِيْلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَثْرِيْلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ  
أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اِخْتِلَافًا كَثِيرًا  
نَعَمْ

بِهِ يَطْمَئِنُّ الْقَلْبُ غَيْرُ مُرْغَرَعٍ وَلَا خَائِفٍ بَلْ أَمِنٌ مَنْ تَتَكَبَّرُ  
نَعَمْ مِنْ تِمَارِ إِيْبَاعِ الْحَقِّ الْإِسْتِغْرَارُ النَّفْسِيَّ إِطْمَئِنَانُ الْقَلْبِ وَأَمَّا مَنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يُنْتَلَى بِالْهَمُومِ وَضَيْقِ النَّفْسِ وَعَدَمِ  
الطَّمَأِينَةِ كَمَا هُوَ حَالُ مَنْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ  
نَعَمْ

فَمَنْ قَلَدَ الْآرَاءَ ظَلَّ عَنْ الْهُدَى وَمَنْ قَلَدَ الْمَعْصُومَ فِي الدِّينِ يَهْتَدِي  
نَعَمْ مَنْ قَلَدَ الْآرَاءَ آرَاءَ النَّاسِ ظَلَّ عَنْ الْهُدَى  
لِأَنَّهُ هُدًى وَيَتَّبِعُ سَرَابَ  
كَالَّذِي يَتَّبِعُ السَّرَابَ  
يَحْسِبُهُ طَمَآنًا مَالٍ حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا  
أَمَّا الَّذِي يَتَّبِعُ الْمَعْصُومَ وَهُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَإِنَّهُ يَهْتَدِي  
إِلَى الصَّوَابِ  
نَعَمْ

فَمَا الدِّينُ إِلَّا الْإِتْبَاعُ لِمَا أَتَى عَنْ اللَّهِ وَالْهَادِي الْبَشِيرُ مُحَمَّدٌ  
هَذَا هُوَ الدِّينُ

الدِّينُ مَا هُوَ إِلَّا إِيْبَاعُ؟ إِيْبَاعٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ  
إِيْبَاعٌ لِلْقُرْآنِ

لِلسُّنَّةِ الْوَارِدَةِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنْ الْهَوَى

فَهُمَا الْمَصْدَرُ لِلدِّينِ  
وَلَا يُؤْخَذُ الدِّينُ مِنْ آرَاءِ النَّاسِ

وَإِسْتِحْسَانَاتِهِمْ وَإِيْبَادَتِهِمْ  
إِنَّمَا يُؤْخَذُ

مِنْ وَالسُّنَّةِ نَعَمْ

كَذَلِكَ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ النَّاصِرِينَ الْحَقُّ مِنْ كُلِّ مُهْتَدِي

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ مَنْ اسْتَبَانَ لَهُ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كُلُّ أَنْ يَتْرُكَهَا لِقَوْلِ أَحَدٍ

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا صَحَّ الْحَدِيثُ فَهُوَ مَذْهَبِي

وَقَالَ إِذَا خَالَفَ قَوْلِي قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاضْرِبُوا بِقَوْلِي عَرْضَ هَذَا كَلَامِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ  
وَهُوَ كَلَامٌ غَيْرُهُ مِنَ الْأَيْمَةِ

كُلُّهُمْ يُوصُونَ بِهَذَا

نَعَمْ

وَمَحْضُ التَّلَقِّيِّ بِالْقَبُولِ لَهُ بِنَا

تَأْوِيلٍ أَوْ تَشْبِيهِ أَوْ رَدِّ جَحَادٍ

نَعَمْ الْحَقُّ يَقْبَلُ مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ

وَمِنْ غَيْرِ تَرَدُّدٍ

بَلْ يَقْبَلُ الْحَقُّ

سِوَاءَ وَافِقِ الْهَوَى أَوْ خَالَفِ الْهَوَى

فَإِنَّ الْحَقَّ هُوَ الْهُدَى

وَلَوْ أَنَّكَ فِي الْأَمْرِ كَرِهْتَهُ أَوْ خَالَفَ هَوَاكَ فَإِنَّهُ فِي النَّهَايَةِ يَكُونُ خَيْرًا لَكَ  
عَاقِبَةً

نَعَمْ

وَمَحْضُ التَّلَقِّيِّ بِالْقَبُولِ لَهُمْ إِلَى تَأْمَلٍ أَوْ تَشْبِيهِ أَوْ رَدِّ جَحْدٍ نَعَمْ أَوْ تَشْبِيهِ هَذَا فِي الصِّفَاتِ تَشْبِيهِ صِفَاتِ الْخَالِقِ وَصِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ  
أَوْ رَدِّ الْجَحْدِ وَهُمْ الَّذِينَ يُنْكِرُونَ الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ فَهُمْ بَيْنَ ثَلَاثَةِ أُمُورٍ إِمَّا أَنْ يُؤْوَلُّوا عَنْ مَعْنَاهَا الصَّحِيحِ

وَأَمَّا أَنْ يُنْبِتُوا وَيَعْلُوا فِي الْإِنْبَاتِ حَتَّى يُشْبِهُوا

بِصِفَاتِ النَّاسِ

وَاللَّهُ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ

وَأَمَّا أَنْ يَنْفُوا وَيَجْحَدُوا مِنَ الْأَصْلِ

لا يَكُونُ لا يَتَأَوَّلُونَ وَلَا يُمَثِّلُونَ وَإِنَّمَا يُنْفِقُونَهَا مِنَ الْأَصْلِ

نَعَمْ

فَكَابِدَ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ النَّفْسُ عُذْرَهَا وَكُنْ فِكْرَ فِكَايِدٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ النَّفْسُ عُذْرَهَا وَكُنْ فِي اِكْتِسَابِ الْعِلْمِ طَلَاعاً اِنْجِدِي

اِنْجِدِي وَكُنْ فِي اِكْتِسَابِ الْعِلْمِ طَلَاعاً اَنْجِدِي

كَابِدَ

كَابِدَ يَغْنِي اِثْعَبَ وَاصْبِرْ عَلَى طَلَبِ الْحَقِّ

حَتَّى تَبْلُغَ النَّفْسُ عُذْرَهَا أَوْ تَبْلُغَ النَّفْسُ عُذْرَهَا

فَإِذَا بَدَأْتَ جُهْدَكَ إِذَا بَدَأْتَ جُهْدَكَ فَأَنْتَ مَعْدُورٌ

إِنْ وَاقَفْتَ الْحَقَّ فَلَيْتَ اِجْرَانُ وَإِنْ أَعْطَيْتَ الْحَقَّ فَلَيْتَ اِجْرَانُ وَحَطُّوكَ مَعْفُورٌ كَمَا صَحَّفِي الْحَدِيثَ

وَكَانَ فِي الْعِلْمِ طَلَاعاً اَنْجِدِي

النَّجْدُ جَمْعُ نَجْدٍ وَهُوَ الْمُرْتَفِعُ

وَمَعْلُومٌ أَنْ صُعُودَ الْمُرْتَفَعَاتِ صَعْبٌ

لَا يَحْصُلُ إِلَّا بِصُعُودِ صُعُودِ الْمَشَاقِّ

مَا هُوَ يَحْصُلُ بِسُهُولَةٍ

مَا هُوَ يَحْصُلُ بِسُهُولَةٍ

كَمَا يَطْرُقُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ يَحْصُلُ الْعِلْمُ مُطَالَعَةَ الْكُتُبِ بِسَمَاعِ الْاِشْرَاطِ

لَا أَعْلَمُ مَا يَحْصُلُ إِلَّا بِصَبْرٍ وَتَعَبٍ

وَبَحْتٍ شَاقٍّ

لِأَنَّ الْعِلْمَ فُنُونٌ

كُلُّهُ يَخْتِاجُ إِلَى مَا هُوَ نَيْسٌ فَرِيٍّ وَاجِدِ

عِلْمَ الْأَصُولِ عِلْمَ النَّحْوِ

عِلْمٌ مِنَ الْبَلَاغَةِ عِلْمُ الْفَرَايِضِ عِلْمُ الْفِقْهِ نَاجِ ذَلِكَ وَرَأْسُهُ عِلْمُ الْعَقِيدَةِ هَذِهِ الْأُمُورُ مَا تُؤَخِّدُ عَفْوَاً بِسُهُولَةٍ فِيهَا صُعُوبَاتٌ فِيهَا قَوَاعِدُ

تَخْتِاجُ إِلَى تَحْلِيلِ

هِيَ عِبَارَاتٌ غَامِضَةٌ تَخْتِاجُ إِلَى شَرْحِ

مَقَاصِدِ الْعُلَمَاءِ

تَخْتِاجُ إِلَى بَيَانِ

هَذَا يَخْتِاجُ إِلَى صَبْرٍ

فَطَلَبِ الْعِلْمِ مَا هُوَ سَهْلٌ يَخْتِاجُ إِلَى صَبْرٍ وَيَخْتِاجُ إِلَى طُولِ زَمَانٍ يَخْتِاجُ إِلَى تَيَّارِ الْعَالَمِ الْمُحَقِّقِ الَّذِي يَضَعُ يَدَيْكَ عَلَى الصَّوَابِ

وَعَلَى الْمَعْنَى الصَّحِيحِ

نَعَمْ فَالْعِلْمُ يُؤَخِّدُ بِالتَّلَقِّيِّ مَا هُوَ يُؤَخِّدُ مِنَ الْقِرَاءَةِ

وَالْمُطَالَعَةِ

الْقِرَاءَةُ وَالْمُطَالَعَةُ مُسَاعَدَةٌ فَقَطْ

وَأَمَّا الْعِلْمُ فَيُؤَخِّدُ عَنِ الْعُلَمَاءِ

مَهْمَا قَالَ هُوَ لِأَنَّ الْمُتَعَالِمُونَ

زَهَدُوا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَتَكَلَّمُوا فِي الْعُلَمَاءِ وَأَخَذُوا الْعِلْمَ عَنِ الْكُتُبِ

مَاذَا حَصَلُوا عَلَيْهِ الْآنَ؟ حَصَلُوا عَلَى التَّنَاقُضِ وَالتَّنَابُزِ وَالتَّطْلِيلِ فِيمَا بَيْنَهُمْ

نَتِيجَةُ الْجَهْلِ وَالْعَالَمِ

وَلَا تَنْدُهَيْنَ الْعُمَرَ مِنْكَ سَبْهَلًا وَلَا تُعْتَبِنَ فِي النِّعْمَتَيْنِ بَلْ اِجْهَدِي

أَيُّ نِعْمَةٍ الْعِلْمِ وَنِعْمَةِ الْعُمَرِ

لَا تَضَيِّعْ مِنْكَ النِّعْمَتَانِ

يُضَيِّعُ عُمَرَكَ بِلا فَايِدَةٍ

وَيُضَيِّعُ الْعِلْمُ إِلَّا تَسْتَفِيدُ سَبْهَلًا مَعْنَاهُ الضِّيَاعُ عَدَمُ الْفَايِدَةِ

نَعَمْ

فَمِنْ هَجْرِ اللَّذَاتِ نَالَ الْمَنَى وَمَنْ أَكْبَبَ عَلَى اللَّذَاتِ عَضَّ عَلَى الْبِيدِ

إِذَا أَعْطَيْتَ نَفْسَكَ هَوَاهَا تَنَامُ تَبِي تَنَامُ

تَبِي تَاكُلُ وَتَشْرَبُ مَا أَنْتَ مُجْهَدٌ فِكْرَكَ

مَا أَنْتَ رَايِحٌ لِلْعُلَمَاءِ

مَا أَنْتَ بِمُتَحَقِّقٍ بِالِدِرَاسَةِ

تَبِي الرَاحَةَ؟ فَسْتَنْدُمُ

سْتَنْدُمُ فِي العَاقِبَةِ

وَإِنْ كُنْتَ فِي أَوَّلِ الأَمْرِ جَسْمِيًّا لِكِنَّكَ سَتَتَعَبُ فِكْرِيًّا وَتَتَعَبُ يَتَعَبُ قَلْبُكَ بِالمُسْتَقْبَلِ

نَعَمْ

وَفِي قَمْعِ أهْوَاءِ النُّفُوسِ اعْتِزَاؤُهَا وَفِي نَيْلِهَا مَا تَشْتَهِي ذُلُّ سِرْمِدِ

نَعَمْ خَالَفَ هَوَاكَ الهَوَى كَمَا فِي المَثَلِ يُعْمَى وَيَصُمُّ وَاللهُ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ بَلْ إِتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أهْوَاءَهُمْ بَعِيرِ عِلْمِ

وَيَقُولُ سُبْحَانَهُ أَرَأَيْتَ مَنْ إِتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَظَلَّهُ اللهُ عَلَى عِلْمِ

فَيَقُولُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَلَا تَتَّبِعِ الهَوَى وَلَا تَتَّبِعِ الهَوَى

فَيَضِلَّكَ عَنِ سَبِيلِ اللهِ

قَالَ سُبْحَانَهُ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلَّ مِمَّنْ إِتَّبَعَ هَوَاهُ بَعِيرِ هُدَى مِنْ اللهُ وَيَقُولُ لِنَبِيِّهِ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ

عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا أهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّهُمْ لَنْ يُعْنُوا عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْءٌ

فَعَلَيْكَ بِمُخَالَفَةِ الهَوَى

وَإِتِّبَاعِ الحَقِّ

إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ النِّجَاةَ لِنَفْسِكَ

نَعَمْ

فَلَا تَشْتَعِلْ إِلَّا بِمَا يَكْسِبُ الغُلا

وَلَا تُرْضَى لِلنَّفْسِ النَّفِيسَةِ بِالرَّذَى

لَا تَشْتَعِلْ إِلَّا بِشَيْءٍ عَاقِبَتُهُ حَمِيدَةٌ

وَلَوْ كَانَ شَاقًّا عَلَى نَفْسِكَ

أَنْظُرْ إِلَى العَوَاقِبِ

أَنْظُرْ إِلَى العَوَامِ

فَإِذَا كَانَ الشَّيْءُ لَذِيذًا فِي الحَاضِرِ لَكِنْ عَاقِبَتُهُ سَيِّئَةٌ

أَنْزُرْكَهُ

إِذَا كَانَ العَكْسُ الشَّيْءُ شَاقًّا فِي الحَاضِرِ لَكِنْ عَاقِبَتُهُ حَمِيدَةٌ

عَلَيْكَ بِهِ وَاصْبِرْ عَلَى المَشَقَّةِ

وَهَذَا هُوَ الوَاقِعُ

يَقُولُونَ وَمَنْ طَلَبَ الغُلا مِنْ غَيْرِ كَدِّ فَقَدْ أَضَاعَ العُمُرَ فِي طَلَبِ المُحَالِّ لَا تَحْسَبْ وَيَقُولُ الأَخْرُ لَا تَحْسَبَنَّ اهْ وَلَا تَحْسِبَنَّ المَجْدَ ثَمْرًا

أَنْتَ أَكَلُهُ لَنْ تَبْلُغَ مَجْدًا حَتَّى تَلْعَقَ الصَّبْرَ شَيْءٌ مَرٌّ نَعْمَ وَفِي خَلْوَةِ الإِنْسَانِ بِالعِلْمِ أَنْسَهُ وَيُسَلِّمُ دِينَ المَرْءِ عِنْدَ التَّوْحُدِ

أَيُّ نَعْمَ الَّذِي يَجْلِسُ وَيُذَاكِرُ العِلْمُ هَذَا بِأَنَّ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيُسَلِّمُ دِينَهُ عِنْدَ التَّوْحُدِ عَنِ النَّاسِ وَمُخَالَطَةِ النَّاسِ وَمُجَالَسَةِ النَّاسِ الَّذِينَ

يُضَيِّعُونَ عَلَيْهِ الوَقْتَ أَمَا جُلُوسُ الخَيْرِ فَسَيِّئَاتِي الحَتُّ عَلَى مُلَازِمَتِهِمْ لَكِنْ أَغْلَبَ النَّاسِ مُجَالَسَتُهُمْ عَلَى الأَقْلَى مَا تَسْتَقِيدُ مِنْهَا

وَالغَالِبُ أَتَكَ لَا تَسَلِّمْ مِنْ شَرِّهَا

نَعَمْ

وَيُسَلِّمُ دِينَ المَرْءِ عِنْدَ التَّوْحُدِ وَيَسَلِّمْ مَنْ قَالَ وَقِيلَ وَمَنْ أَدَى مَنْ قَالَ وَقِيلَ وَمِنْ نَعْمَ

وَيَسَلِّمْ مَنْ وَقِيلَ وَمَنْ أَدَى حَلِيسٍ وَمَنْ وَاشَّ بِغِيضٍ وَحَسَدٍ

أَيُّ نَعْمَ الَّذِي مَا الَّذِي يَعْتَزِلُ النَّاسَ يُسَلِّمْ

يُسَلِّمْ مِنَ القَيْلِ وَالقَالِ وَيَسَلِّمْ مِنَ الوَاشِي وَهُوَ النَّمَامُ

وَيَسَلِّمْ مِنَ الحَسَدِ أَغْلَبَ النَّاسِ كَذَا إِلا حَوَاصُّ النَّاسِ الَّذِينَ مِنْهُمْ فَائِدَةٌ هَذَا سَيِّئَاتِي الحَتُّ عَلَى مُجَالَسَتِهِمْ

لَكِنْ هُوَ يَتَكَلَّمُ عَنِ عَامَّةِ النَّاسِ

نَعَمْ

وَهَذَا هُوَ الوَاقِعُ الآنَ

نَعَمْ

فَكُنْ حَلَسَ فَهُوَ سَنَرٌ لِعَوْرَةِ وَحِزْرٍ الفَتَى عَنِ كُلِّ غَايٍ وَمُفْسِدٍ

كُنْ حَلَسَ بِنَيْتٍ يَعْنِي لِأَرْمِ بِنَيْتِكَ وَالحَلَسُ هُوَ العِطَاءُ الَّذِي يَكُونُ عَلَى ظَهْرِ الدَابَّةِ

وَيَكُونُ مُنْتَبَأً عَلَى ظَهْرِهَا

دَائِمًا يُشْبِهُ الَّذِي لِأَرْمِ الشَّيْبِ بِالحَلَسِ الَّذِي يُلَازِمُ ظَهَرَ الدَابَّةِ

وَهَذَا كَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا العُزْلَةَ وَالإِخْتِلَاطَ العُزْلَةَ وَالإِخْتِلَاطَ

إِنْ كَانَ الإِخْتِلَاطُ فِيهِ أَوْ تَحْتَلِطُ بِالنَّاسِ تَسْتَفِيدُ مِنْهُمْ أَوْ تُفِيدُهُمْ أَنْتَ

فَإِذَا كَانَ الإِخْتِلَاطُ فِيهِ فَائِدَةٌ لَكَ أَوْ فَائِدَةٌ مِنْكَ لِلنَّاسِ

اِخْتَلَطَ لِلنَّاسِ

أَمَا إِذَا لَيْسَ فِيهِ فَايِدَةٌ وَإِنَّمَا فِيهِ شَرٌّ فَاِعْتَزَلَ عَنِ النَّاسِ

نَعَمْ

فَكُنْ حَرَسَ بَيْتٍ فَهُوَ سُنُّرٌ لِعَوْرَةٍ وَحِرْزٌ لِقَتَى عَنْ كُلِّ غَاوٍ وَمُفْسِدٍ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِرُؤْمِ بَيْتِكَ وَأَا وَأُبْجِي عَلَى خَطِيئَتِكَ

وَأُبْجِي عَلَى خَطِيئَتِكَ

نَعَمْ

وَخَيْرُ جَلِيسٍ لِلْمَرْءِ كُتُبٌ تُفِيدُهُ عُلُومًا وَآدَابًا كَعَقْلِ مُؤَيِّدٍ

أَيُّ نَعَمْ هَذَا فِي الْخُلُوةِ

هَذَا فِي الْخُلُوةِ إِذَا خَلَوْتَ مَا هُوَ تَنَامٌ

وَلَا تَاكِلُ وَتَشْرَبُ وَلَا تَجْلِسُ مَا عِنْدَكَ شُغْلٌ؟ لَا خَلَّ عِنْدَكَ كِتَابٌ مُفِيدٌ

خَلَّ جَلِيسُكَ الْكِتَابَ الْمُفِيدَ

وَخَيْرُ جَلِيسٍ الْمَرْءُ كَتَبَ تُفِيدُهُ

وَأَمَّا الْمُتَنَبِّيُّ يَقُولُ أَعَزَّ مَكَانٌ فِي الدُّنْيَا سَرَجٌ سَابِحٌ

وَخَيْرٌ فِي الزَّمَانِ كِتَابٌ

أَخْطَرَ الْكِتَابَ الْمُفِيدَ الَّذِي تَقْضِي بِهِ وَقْتَكَ

تَسْتَفِيدُ مِنْهُ

نَعَمْ

وَخَالَطَ إِذَا خَالَطْتَ كُلَّ مُوقِفٍ

هَذِهِ النَّوْعُ الثَّانِي مِنَ الْخَلْطَةِ

الْخَلْطَةُ الَّتِي فِيهَا فَايِدَةٌ طَيِّبٌ

الَّذِي مَضَى هَذَا فِي الْخَلْطَةِ الَّتِي لَيْسَتْ فِيهَا فَايِدَةٌ

أَمَا إِذَا كَانَ فِيهَا فَايِدَةٌ كَانَ تُخَالَطُ الْأَخْيَارَ

تُجَالِسُ الْأَخْيَارَ وَالْعُلَمَاءَ وَالْعُقُلَا تَسْتَفِيدُ مِنْهُمْ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ

نَعَمْ

وَحَالَ إِذَا خَالَطْتَ كُلَّ مُوقِفٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ

الْحَدِيثُ الَّذِي مَضَى الْإِشَارَةُ يَقُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ عَكَ بَيْتِكَ

أَنْ يَسْعَكَ بَيْتِكَ وَأُبْجِي عَلَى خَطِيئَتِكَ

نَعَمْ

وَخَالَطَ إِذَا خَالَطَ مُوقِفٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَهْلَ الْتَقَى وَالتَّشَدُّدِ

يُفِيدُكَ مَنْ عِلْمٌ وَيُنْهَكَ عَنْ هَوَى فَصَاحِبُهُ تَهْدِي مِنْ هِدَاةٍ وَتُرْشِدُ

أَيُّ نَعَمْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَاحِبَ النَّاسَ وَالْإِنْسَانَ مَا يَسْتَعْنِي عَنِ النَّاسِ مَا يَسْتَعْنِي عَنِ الصَّاحِبِ وَعَنْ الْكُنْ اِخْتَرِ الْجَلِيسَ الصَّالِحَ مِنْ

الْعُلَمَاءِ وَالْعُقُلَا وَأَصْحَابِ الرِّزَانَةِ تَسْتَفِيدُ مِنْ عُلُومِهِمْ وَمِنْ عُقُولِهِمْ وَمِنْ تَجَارِبِهِمْ

نَعَمْ يُفِيدُكَ مَنْ عِلْمٌ وَيُنْهَكَ عَنْ هَوَى فَصَاحِبُهُ تَهْدِي مِنْ هِدَاةٍ وَتُرْشِدُ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ

تَكُونُ مَعَ الصَّادِقِينَ

وَلَا تَكُونُ مَعَ الْكَافِرِ نَعَمْ وَإِيَّاكَ وَالْهَمَّازُ إِنْ قُمْتَ عَنْهُ وَالْبِدْيَةُ فَإِنَّ الْمَرْءَ بِالْمَرْءِ يَقْتَدِي

نَعَمْ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَيْلٌ لِكُلِّ هَمَزَةٍ لَمْرَةٍ

وَيَقُولُ سُبْحَانَهُ إِنَّ الَّذِينَ كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ

وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَرُونَ

الْهَمَّازُ هُوَ الَّذِي يَهْمَزُ سُخْرِيَّةً

إِذَا قُمْتَ عَنْهُ إِذَا قُمْتَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يُمَسِّكُ فِي عِرْضِكَ

وَيُنْهَشُ فِي عِرْضِكَ مَنْ جِئْتَ تَقَوْمٌ مِنْهُ وَاذَا رَأَى كَيْفَ يَمُرُّكَ بِيَدِهِ وَإِشَارَتِهِ وَطَرَفِهِ اسْتَهْزَاءً هَذَا اِبْتِعَادٌ عَنْهُ

نَعَمْ

وَإِيَّاكَ وَالْهَمَّازُ إِنْ قُمْتَ عَنْهُ هُوَ أَلْبُ فَإِنَّ الْمَرْءَ بِالْمَرْءِ يَقْتَدِي

وَالَّذِي الْبِدْيَةُ فِي لِسَانِهِ

لَأَنَّ الْمَرْءَ بِالْمَرْءِ يَقْتَدِي



وَأَ وَفِي النَّبِيِّ الْآخِرِ إِذَا صَاحَبَتْ النَّاسَ فَاصْحَبْ خِيَارَهُمْ  
فَكُلُّ قَرِيبٍ بِالمُقَارَنِ يَقْتَدِي  
كُلُّ قَرِيبٍ وَيَقُولُ الْآخِرُ عَنِ الْمَرْءِ لَا تَسْأَلْ وَسَلَّ عَنْ قَرِيبِهِ  
عَنِ الْمَرْءِ لَا تَسْأَلْ وَإِسْأَلْ عَنْ قَرِيبِهِ  
فَكُلُّ قَرِيبٍ بِالمُقَارَنِ يَقْتَدِي  
إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ الشَّخْصَ أَنْظِرْ إِلَى جُلْسَائِهِ  
أَنْظِرْ إِلَى مَنْ يَمْشِي مَعَهُ  
فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَخْبَارِ فَهُوَ طَيِّبٌ وَإِنْ كَانُوا مِنَ الْأَشْرَارِ فَهُوَ شَرِيرٌ  
لَا تَسْأَلْ عَنْهَا أَبَدًا  
إِسْأَلْ عَنْ خُلَطَائِهِ تَعْرِفَ حَقِيقَتَهُ  
نَعَمْ

وَلَا تَصْحَبْ الحَمَقَى فَدُو الجَهْلِ أَنْ يَرْمَ  
صَلَاحًا لِأَمْرٍ يَا أَخَا الحَرْمِ يُفْسِدُ  
نَعَمْ الحَمَقَى جَمْعُ أَحْمَقٍ  
وَهُوَ الَّذِي لَا يُحْسِنُ  
الَّذِي لَا يُحْسِنُ النَّصْرَفَ هَذَا لَا تَصْحَبُهُ  
لِأَنَّهُ يُؤْذِرُ عَلَيْكَ نَعَمْ

وَخَيْرُ صِحَابٍ وَلَا تَصِفُ الشَّاعِرَ يَقُولُ الشَّاعِرُ يَقُولُ الْمَرْءُ يَجْمَعُ  
وَالزَّمَانَ وَالخُطُوبَ تَمْرُقُ الْمَرْءُ يَجْمَعُ وَالزَّمَانَ يَقْرُقُ وَيَطْلُ بِرِقْعٍ وَالخُطُوبَ تَمْرُقُ وَلَا أَنْ يُعَادِي عَاقِلًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ  
صَدِيقٌ وَيَقُولُ المَثَلُ عَدُوٌّ عَاقِلٌ خَيْرٌ مِنْ صَدِيقٍ جَاهِلٍ  
عَدُوٌّ عَاقِلٌ خَيْرٌ مِنْ صَدِيقٍ جَاهِلٍ  
نَعَمْ

وَلَا تَصْحَبْ الحَمَقَى فَدُو الجَهْلِ أَنْ يَرْمَ لِأَمْرٍ يَا أَخَا الحَرْمِ يُفْسِدِي  
أَيَّ نَعَمْ

وَخَيْرُ صِحَابٍ عِنْدَ رَبِّكَ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ وَالجَارِ مِثْلُ الَّذِي أَبْتَدِي  
عَلَيْكَ بِاخْتِيَارِ الجَارِ الصَّالِحِ فِي المَنْزَلِ وَعَلَيْكَ بِاخْتِيَارِ الْأَصْحَابِ الطَّيِّبِينَ  
حَتَّى تَسْتَوِيِدَ مِنْ خَيْرِهِمْ وَتَسَلَّمَ مِنَ الْأَشْرَارِ  
نَعَمْ

وَخَيْرُ مَقَامٍ قُمْتُ فِيهِ وَخَيْرُ مَقَامٍ قُمْتُ فِيهِ وَجَلِيئُهُ تَحْلِيَّتُهَا ذِكْرُ الْآلَةِ أَيَّ نَعَمْ خَيْرُ مَكَانٍ تَجْلِسُ فِيهِ المَسْجِدُ  
بَيْتٌ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
تَذَكَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ المَكَانَ طَيِّبٌ؟ وَالْعَمَلُ طَيِّبٌ  
هَذَا هُوَ أَحْسَنُ مَا فِي الدُّنْيَا

أَحْسَنُ مَجْلِسٍ هُوَ المَسْجِدُ لِأَهْلِ الصَّلَاحِ أَهْلُ الخَيْرِ إِمَّا أَنْ تَقْرَأَ القُرْآنَ أَوْ تَدَارِسَ العِلْمَ وَالنَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا اجْتَمَعَ  
قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ كِتَابُ اللَّهِ يَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ وَأَحَبُّ البِقَاعِ إِلَى اللَّهِ المَسَاجِدُ  
لِأَنَّهَا مَأْوَى المَلَائِكَةِ وَمَهْبِطُ الرَّحْمَةِ  
وَمُلْتَقَى المُؤْمِنِينَ

أَمَّا اللَّيُّ يَذْهَبُونَ لِلْمَسَارِحِ  
وَيَذْهَبُونَ لِلتَّمْثِيلِيَّاتِ وَالْأَهَازِيحِ وَالشُّرُورِ وَالنُّيُومِ البَلَاءِ أَشَدَّ الإِنْتَرْنِتِ وَالْفَضَائِيَّاتِ هَذِهِ شُرُورٌ حَدَنَتْ وَعُقُوبَاتٌ نَزَلَتْ النَّاسَ فَعَلَيْكُمْ  
بِالإِبتِعَادِ عَنْهَا وَالتَّحْذِيرِ مِنْهَا  
أَيُّ المَسْجِدِ وَاي المَسْرُوحِ؟ وَأَنْتَ عَاقِلٌ أَنْ أَنْتَ إِنْسَانٌ عَاقِلٌ  
وَأَمَامَكَ جَنَّةٌ وَأَمَامَكَ نَارٌ

مَا هِيَ بِالمَسْأَلَةِ بَسَ تَرُوحُ عَلَى أَنْظِرْ إِلَى العَوَاقِبِ  
فَلَا تُصَيِّغْ وَفَتَكْ فِي هَذِهِ الأُمُورِ الضَّارَّةِ  
مَا هِيَ تَنْتَهِي هِيَ ظَارَّةٌ وَلَكِنْ مَا تَنْتَهِي  
لَهَا عَوَاقِبُ أَيْضًا

أَنْتَ فَكَّرْ فِي أَمْرِكَ  
فَكَّرْ فِي مَصِيبِكَ  
فَكَّرْ فِي الجَنَّةِ وَالنَّارِ

مَيِّزَ بَيْنَ الْأَخْبَارِ وَالْأَشْرَارِ مَيِّزَ بَيْنَ الْمَسْجِدِ وَبَيْنَ دَوْرِ اللَّهْوِ مَيِّزَ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا إِنْ كَانَ عِنْدَكَ ذَرَّةٌ مِنْ عَقْلِ نَعَمْ وَكَفَتْ عَنِ الْعَوْرَةِ لِسَانُكَ وَأَلْيَكُنْ دَوَاكِ عَنِ الْعَوْرَةِ يَعْنِي كَلِمَةَ الْعَوْرَةِ وَهِيَ الْقَبِيحَةُ كَفَتْ عَنِ الْعَوْرَةِ يَعْنِي كَلِمَةَ الْقَبِيحَةِ  
إِحْفَظْ لِسَانَكَ عَنْهَا

نَعَمْ

فَكَفَتْ عَنِ الْعَوْرَةِ لِسَانُكَ وَأَلْيَكُنْ دَوَاماً بِذِكْرِ اللَّهِ يَا صَاحِبِي نَدِي  
أَيُّ نَعَمْ لِيَكُنْ لِسَانُكَ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْباً مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
فَعَوَّدَ لِسَانُكَ ذِكْرَ اللَّهِ وَلَا تَعُوذُهُ الْهَدْرُ  
وَاللَّعْطُ وَالْقِيلُ وَالْقَالُ

فَاللِّسَانُ إِذَا أَنَّهُ يَجْنِي عَلَيْكَ وَإِنَّمَا أَنَّهُ يَكْتَسِبُ لَكَ أَنْ اسْتَعْمَلْتَهُ بِالنُّطْقِ الطَّيِّبِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ غَرَسَ لَكَ أَشْجَاراً فِي الْجَنَّةِ  
وَأَنْتَ جَالِسٌ

وَإِنْ اسْتَعْمَلْتَهُ فِي السَّبِّ وَالتَّثْمِ وَالغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ لَوْرَدَكَ النَّارَ  
سَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَكْثَرَ مَا يُرِيدُ النَّارُ النَّاسَ النَّارَ؟ قَالَ حَصَائِدُ السَّنْتِيهِمْ  
فَهَلْ يَكْتَبُ النَّاسُ فِي النَّارِ إِلَّا عَلَى مَنَاجِرِهِمْ؟ إِلَّا حَصَائِدُ السَّنْتِيهِمْ  
نَعَمْ

وَجِصْنٌ عَنِ النَّحْشَاءِ الْجَوَارِحِ كُلِّهَا تَكُنْ لَكَ فِي يَوْمِ الْجَزَا خَيْرَ شَهِيدٍ  
الْجَوَارِحُ أَغْضَائُكَ إِذَا أَنْ تَشْهَدَ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْخَيْرِ وَإِنَّمَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَيْكَ بِالشَّرِّ  
الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُ أَيْدِيَهُمْ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ حَتَّى إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ يَعْنِي النَّارَ ذَلِكَ  
جَزَاءُ أَغْدَاءِ اللَّهِ النَّارُ لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ  
حَتَّى إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ  
وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا؟ قَالُوا أَنْطَقْنَا اللَّهَ

الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ

وَهُوَ خَلْقُكُمْ أَوَّلَ وَآخِرَهُ تَرْجِعُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ  
الْإِنْسَانُ يَظُنُّ أَنَّهُ لَا شَيْءَ عَلَى رُوحِهِ بِعُرْفَةٍ وَلَا يَشُوقُهُ أَحَدٌ  
إِنَّهُ يَعْمَلُ مَا يَشَاءُ

مَا يَدْرِي أَنَّ أَعْضَانَهُ تَبِيٌّ تَشْهَدُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

هَذَا شَيْءٌ خَطِيرٌ جِدًّا

وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ يَنْطِقُ الْجَوَارِحُ الَّذِي إِنطِقَ الْفَمُ يَنْطِقُ الْجَوَارِحُ  
أَنْطَقْنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ

يَنْطِقُ تَشْهَدُ عَلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانُكَ مَا يَتَكَلَّمُ

بِالعَكْسِ الدُّنْيَا يَتَكَلَّمُ لِسَانُكَ وَجَوَارِحُكَ صَامِتَةٌ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا بِالْعَكْسِ

يُحْتَمُّ عَلَى لِسَانِكَ وَتَتَكَلَّمُ الْجَوَارِحُ تُفْطِحُكَ

تَفَكِّرْ فِي هَذَا

فَكَّرْ فِي هَذَا وَالْجَوَارِحُ كُلُّ جَارِحَةٍ لَهَا حَاطِبَتُهُ اللِّسَانُ عَرَفْتُمْ؟ مَاذَا يَجْنِي؟ الْعَيْنُ تَرْنِي وَزَنَاها النَّظْرُ  
الْيَدُ تَرْنِي وَزَنَاها الْبَطْشُ أَوْ اللَّمْسُ الرَّجُلُ تَرْنِي وَزَنَاها الْمَشْيُ  
كُلُّ جَارِحَةٍ وَكُلُّ غَضْوٍ يُكْسِبُ عَلَيْكَ إِذَا خَيْرٌ وَأَمَّا شَرٌّ

نَعَمْ

وَوَاطَبَ عَلَى دَرَسِ الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ يَلِينُ قَلْباً قَاسِياً مِثْلَ جِلْدٍ وَاطَبَ عَلَى دَرَسِ الْقُرْآنِ أَكْثَرَ مِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ لِأَنَّهُ يَلِينُ الْقُلُوبَ  
كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ اللَّهُ نَزَلَ أَحَدَتْ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَاباً مُتَشَابِهاً مَثَانِي تَفْشَعِرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَحْسُونَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبُهُمْ  
إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ

ذَلِكَ هَدَى اللَّهُ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ

وَمَنْ يُضَلِّلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَذَا

الْقُرْآنُ يَلِينُ الْقُلُوبَ

لِأَنَّهُ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ

فَإِذَا عَوَّدَ بِنَفْسِكَ وَلِسَانِكَ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ

فَإِنَّ قَلْبَكَ يَلِينُ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ

وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ

فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْإِمْدُ فَفَسَتْ قُلُوبُهُمْ  
وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ  
ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَهُ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا  
الْقَلْبُ الْمَيِّتُ يَحْيَا بِذِكْرِ اللَّهِ  
لَا تَيَاسُ

عَالَجَ قَلْبُكَ بِذِكْرِ اللَّهِ يَحْيَا بِإِذْنِ اللَّهِ  
نَعَمْ

وَحَافِظَ عَلَى فِعْلِ الْفُرُوضِ بِوَقْتِهَا وَحُدِّ بِنَصِيبٍ فِي الدُّجَى مَنْ تَهَجَّدَ  
أَكْثَرَ مِنَ الصَّلَاةِ حَافِظَ عَلَى الْفَرَائِضِ  
الصَّلَوَاتِ الْحَمْسِ وَاجْعَلْ لَكَ نَصِيبًا مِنَ التَّهَجُّدِ بِاللَّيْلِ  
لَا تُحْرِمُ نَفْسَكَ

قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْفُؤَسِيُّ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ يَقُولُ مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ  
وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ  
فَإِذَا أَحْبَبْتَهُ كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ بَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي بِهَا وَرَجُلُهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا وَلَيْنَ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ وَلَيْنَ  
اسْتَعَاذَنِي لِأَعِيذَنَّهُ

وَمَا تَرَدَّدْتُ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي فِي قَلْبِي فِي قَبْضِ رُوحِ عَبْدٍ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ  
إِذَا حَافِظْتَ فَرَائِضَ اللَّهِ فَإِنَّ الْفَرَائِضَ تُنْذِرُكَ عَلَى النَّوَافِلِ  
أَمَّا إِذَا ضَيَّعْتَ الْفَرَائِضَ فَلَنْ تُفِيدَكَ النَّوَافِلُ  
تَقُولُ أَكْثَرَ مِنَ النَّوَافِلِ وَأَنْتَ مُضَيِّعٌ لِلْفَرَائِضِ مَا تُفِيدُكَ شَيْءٌ  
أَوْ لَا الْفَرَائِضُ  
ثُمَّ النَّوَافِلُ نَعَمْ

وَخُذْ بِنَصِيبٍ فِي الدُّجَى مَنْ تَهَجَّدَ وَنَادَى إِذَا مَا قُمْتَ فِي اللَّيْلِ سَامِعًا قَرِيبًا مُجِيبًا بِالْفَوَاضِلِ يَبْتَدِي  
اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا قَرِيبٌ مُجِيبٌ يَسْمَعُكَ  
وَلَوْ بِالْهَمْسِ وَيَعْلَمُ حَتَّى لَوْ لَمْ تَتَكَلَّمْ يَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ  
يَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ  
اللَّهُ قَرِيبٌ

وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِي إِذَا دَعَانِ  
أَنْتَ لَا تَرِيدُ مَلِكًا مِنَ الْمُلُوكِ أَوْ سُلْطَانًا مِنَ السُّلْطَانِينَ مَا يَسْمَعُ وَلَا يَرَى وَلَا تَصِلُ إِلَيْهِ وَلَا يَسْمَعُ لَكَ بِالْدُخُولِ عَلَيْهِ  
وَأَمَّا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فَإِنَّهُ مَعَكَ  
قَرِيبٌ مِنْكَ

مَا يَحْتَاجُ  
إِلَى سَفَرٍ وَلَا إِلَى وَسِيطٍ وَلَا إِلَى  
مَدِّ يَدَيْكَ وَإِذْغُ تَصْرَعُ إِلَيْهِ أَدْعُ اسْأَلُهُ فِي أَيِّ وَقْتٍ مَا هُوَ بِحَتِي وَقْتٍ مُحَدَّدٍ يَفْتَحُ الْبَابَ فِي وَقْتٍ لِلنَّاسِ لَا إِلَهَ جَلَّ وَعَلَا اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ  
اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ مَتَى مَا سَأَلْتَهُ أَجَابَكَ نَعَمْ قَرِيبًا مُجِيبًا بِالْفَوَاضِلِ يَبْتَدِي  
يَبْتَدِي وَلَوْ لَمْ تَسْأَلْهُ  
يُعْطِيكَ مَا لَمْ تَسْأَلْهُ  
فَكَيْفَ إِذَا سَأَلْتَهُ؟ نَعَمْ

وَمَدَّ إِلَيْهِ كَفَّ فَفَرَّكَ ضَارِعًا بِقَلْبٍ مُنِيبٍ وَأَدْعُو تَعْطِي وَتُرْشِدُ  
أَيُّ نَعَمْ

يَقُولُ مَنْ يَسْأَلُ فَأَعْطِيَهُ مَنْ يَدْعُونِي فَاسْت؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيَهُ؟ مَنْ يَدْعُونِي فَاسْتَجِيبُ لَهُ؟ مَنْ يَسْتَعْفِرُنِي؟ فَأَغْفِرُ لَهُ  
يُغْرَضُ هَذَا عَلَى عِبَادِهِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ  
جَبْنَ يَنْزِلُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا

فَلَا تُضَيِّعْ عَيْنَكَ هَذِهِ الْفُرْصَةَ نَعَمْ  
وَلَا تَسْأَلَنَّ الْعِلْمَ وَإِسْهَرْ لَيْلِيهِ بِلَا ضَجْرِ تُحَمِّدُ سِيرَاشَ  
وَلَا تَسْأَلَنَّ الْعِلْمَ وَإِسْهَرْ لَيْلِيهِ بِلَا ضَجْرِ تُحَمِّدُ سَرَى السَّيْرِ فِي غَدِّ  
سَرَى تَحْمَلُ سُورَةَ السَّيْرِ فِي غَدِّ رَجَعَ إِلَى الْعِلْمِ لِأَنَّ الْعِلْمَ هُوَ الْحَيَاةُ  
هُوَ الْحَيَاةُ  
فَلَا تَسْأَلْ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ

وَلَا تَقُلْ إِنِّي حَصَلْتُ يَا إِلَهِي بِكَفَيْبِي

الْعِلْمُ مَا يَشْتَبِعُ مِنْهُ

وَقَوْلُ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٍ وَكُلُّ مَا إِرْدَدْتَ مِنَ الْعِلْمِ زَادَ حَوْفَكَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ

وَالْعِلْمُ مَا يَشْتَبِعُ مِنْهُ وَلِهَذَا يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هُوَ مَالٌ لَا يَشْتَبِعَانِ

طَالِبِ الدُّنْيَا وَطَالِبِ الْعِلْمِ مَا تَقُولُ أَنَا خَلَّاصُ أَخَذْتُ الشَّهَادَةَ الْعَالِيَةَ دكتوراه ولا أنا بحاجةٍ مثلي ما يَقُولُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ أَنَا

نَعْرِفُ مَشَابِحَنَا اللَّيِّ أَدْرَكْنَا مَا يَسْأَمُونَ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ أَيْدَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ دُرُوسَهُمْ

وَكَأَنَّ يَوْمَ يَزْدَادُونَ عِلْمًا حَتَّى أَصْبَحُوا مِنْ أَكْبَرِ الْعُلَمَاءِ

كَانُوا فِي الْأَوَّلِ فِي الْبِدَايَاتِ

وَبِالْمُذَاكَرَةِ وَالدُّرُوسِ وَلَا الْمَجَالَسَةِ صَارُوا مِنْ أَكْبَرِ الْعُلَمَاءِ

أَمَّا اللَّيِّ يَنْطَوِي وَيَقُولُ خَلَّاصُ هَذَا يَرُوحُ عِلْمُهُ تَرَى الْعِلْمَ إِذَا أَنْكَ الْعِلْمُ إِذَا أَنْكَ أَذْبَرْتَ عَنْهُ رَاحَ وَلَوْ كَانَ عِنْدَكَ عِلْمٌ إِذَا أَنْكَ تَرَكْتَهُ

تَرَكْتَ الْعِلْمَ إِنَّمَا يُرَكُّوا بِالْمُذَاكَرَةِ أَمَا إِذَا إِنَّكَ أَقْلُتْ وَقُلْتَ خَلَّاصُ يَرُوحُ الْعِلْمُ اللَّيِّ مَعَكَ

كَمْ عَرَفْنَا مِنْ نَاسٍ عُلَمَاءَ أَصْبَحُوا يَسْأَلُونَ عَن مَسَائِلٍ مَا يَسْأَلُ عَنْهَا الْعَوَامُ

لَأَنَّهُ ضَاعَ عِلْمُهُمْ بِالْعَقْلَةِ

نَعَمْ

وَلَا تَسْأَمَنَّ عِلْمٌ وَإِسْهَرُ لِنَبِيهِ بِلَا ضَجْرٍ تُحْمَدُ سِرَى السَّيْرِ فِي غَدٍ

إِذَا ظَهَرْتَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ نَامَ أَنْ تَصَفَّحْتَ تُحْمَدُ السَّهَرِ

لَأَنَّهُ فِي خَيْرٍ وَفِيَّ وَيَكُونُ عَلَيْكَ سُورٌ وَرَاحَةٌ نَفْسٍ طُمَأْنِينَةٌ نَعَمْ وَكُنْ صَابِرًا لِلْفَقْرِ وَإِذْ رَغَ الرِّضَا بِمَا قَدَرَ الرَّحْمَنُ وَأَشْكُرْهُ

وَأَحْمِدي

نَعَمْ اللَّهُ خَلَقَ النَّاسَ غَنِيًّا وَفَقِيرًا

فَعَلَيْكَ أَنْ تَرْضَى بِمَا قَسَمَ اللَّهُ وَلَيْسَ مَعْنَى هَذَا أَنَّكَ تُعْطَلُ طَلَبَ الرِّزْقِ أَطْلُبُ الرِّزْقَ لَكِنْ يَكُونُ مَعَكَ قَنَاعَةٌ

يَكُونُ مَعَكَ قَنَاعَةٌ وَإِذَا حَصَلَتْ عَلَى الْكَفَافِ فَأَرْضَى بِهِ

فَإِنَّ الْكَفَافَ فِيهِ خَيْرٌ وَالْغِنَاءُ رُبَّمَا يُطْعِمُكَ رُبَّمَا يُجْرُكَ إِلَى طَلَبِ الْحَرَامِ وَكَسْبِ الْحَرَامِ فَخَيْرٌ مَا يُعْطَاهُ الْإِنْسَانُ الْقَنَاعَةَ بِمَا رَزَقَكَ اللَّهُ

نَعَمْ أَمَا إِذَا لَمْ تُعْطَى الْقَنَاعَةَ فَلَوْ أُعْطِيتِ الدُّنْيَا كُلُّهَا فَإِنَّكَ لَا تَشْتَبِعُ

كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبْنِ آدَمَ وَإِذَا مِنْ دَهَبٍ لِابْتِغَى إِلَيْهِ ثَانِيًا

وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِيًا لِابْتِغَى إِلَيْهِ ثَالِثًا

وَلَا يَمَلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا تُرَابٌ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ

نَعَمْ

وَكَنْ صَابِرًا لِلْفَقْرِ وَإِذْ رَغَ الرِّضَا بِمَا قَدَرَ الرَّحْمَنُ وَأَشْكُرْهُ وَأَحْمِدي

فَمَا الْعِزُّ؟ إِصْبِرْ عَلَى الْفَقْرِ مَا هُوَ بِمَغْنَاهَا تَعَطَّلُ السَّبَبُ

لَكِنْ إِصْبِرْ لَا لَا تَسْرِقْ لَا تَحُونُ لَا تَنْهَى

تَقُولُ لَا أَصْبِرُ

أَطْلُبُ الرِّزْقَ مِنَ الْحَلَالِ

مِنَ الْحَلَالِ لَا تَطْلُبُهُ مِنَ الْحَرَامِ

تَقُولُ أَنَا فَاقِيرٌ

أَنَا مُحْتَاجٌ مَا يُخَالِفُ أَنَّهُ يَسْرِقُ مَا يُخَالِفُ إِنَّهُ يَنْهَبُ

لَا هَذَا مَا يَجُوزُ

عَلَيْكَ بِطَلَبِ الرِّزْقِ مِنَ الْحَلَالِ

مَعَ الْقَنَاعَةِ وَعَدَمِ الْجَشَعِ نَعَمْ

فَمَا الْعِزُّ إِلَّا فِي الْقَنَاعَةِ وَالرِّضَا بِأَدْنَى كِفَافٍ حَاصِلِ وَالتَّرَاهُ

نَعَمْ إِذَا حَصَلَ الْقَنَاعَةُ هَذَا خَيْرٌ عَظِيمٌ

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ الْمُحْمَدِ كِفَافًا

نَعَمْ

فَمَنْ لَمْ يُفْنِعْهُ الْكَفَافُ فَمَا نِالًا

رِضَاهُ سَبِيلٌ فَاقْتَنَعُ وَتَقَصَّدي

اللِّي مَا يَفْتَنُجُ بِأَنَّكَ يَنْفَتِجُ عَلَيْهِ بَابُ الطَّمَعِ يَنْفَتِجُ عَلَيْهِ بَابُ الطَّمَعِ وَلَوْ سَيِّقَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِخَدَافِيرِهَا مَا تُرْضِيهِ

يَبِي أَكْثَرَ مِنْهَا نَعَمْ

فَمَنْ يَتَعَلَّى يُعْتَهُ اللَّهُ وَالْعَلَى غَنَى النَّفْسِ لَا عَنْ كَثْرَةِ الْمُتَعَدِّدِ

أَي نَعَمْ الْغِنَاءُ غَنَى النَّفْسِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَبِ

الغني غني النفس ما هو بالغني كثير المال  
الغني هو من رزقه الله غني النفس  
ولهذا قال صلى الله عليه وسلم من يستغن يغنيه الله  
ومن يستعفف عفاً نعم ولا تطلبن العلم للمال والرياء فإن ملاك الأمر في حسن مقصدي  
إن رجعت إلى آداب طلب العلم  
أطلب العلم لله لا تطلبنه للمال  
أنت إن طلبته للمال تكون ممن طلب عمل الآخرة ممن طلب الدنيا بعمل الآخرة  
أطلب العلم من أجل إرضاء الله عز وجل  
لا من أجل المال

المال تابع  
المال تابع وليس مقصوداً  
والذي يطلب قصده المال هذا قصده دني وهذا من الذين يريدون الحياة الدنيا وزينتهم الأمر الثاني إحدري الرياء ما تطلب العلم من  
أجل يمدحك الناس أو تصير عالم أو تصير يقدر وتك الناس هذا القصد أطلب العلم ما هو لأجل الرياء ولا لأجل الرياسة ولا لأجل  
المدح أطلبه لوجه الله عز وجل نعم وكُن عاملاً بالعلم فيما استطعت هذا الشرط الثالث بطلب العلم أولاً طلبه لأجل الآخرة لا لأجل  
الدنيا

ثانياً طلبه لوجه الله لا للرياء والسمة  
ثالثاً طلبه للعمل به  
لا يكفي أن تكون عالم  
بل لا بد من العمل وألا تكون من المغضوب عليهم إذا كنت عالماً لا تعمل تكون من المغضوب عليهم  
نعم  
وكُن عاملاً بالعلم فيما استطعت ليهدي بك المرء الذي بك يقتدي  
أي نعم إذا عملت بعلمك صرت حسنة للناس وإذا لم تعمل بعلمك صرت فدوة سيئة للناس  
نعم

حريصاً على نفع المرأة وهدى هم  
تتل كل خير في نعيم مؤبد  
كذلك من آداب طالب العلم  
أن يحرص على نفع الناس ما يقتصر على نفسه  
ولذلك شبه النبي صلى الله عليه وسلم العالم بالقمر  
لأن القمر يضيء للناس  
الطريق ويمشون عليه  
وشبهه العابد بالكوكب  
الذي إلا لنفسه فقط تكون من مهمة طالب العلم بعد العمل نفع الناس  
نفع نفسه ونفع الناس  
ألا يكتم العلم؟ ولا يحزن العلم ويترك الناس  
يقول ما علي من الناس  
نعم

وإياك والإعجاب والكبر تحظى بالشقاوة في الدارين فأرشد وأرشد  
إحدري الإعجاب بنفسك  
إحدري الإعجاب بنفسك فإن هذا والكبر فإن هاتين الخصلتين يك الذلة والهوان عند الله سبحانه وتعالى  
ومن تواضع لله رفعه  
من تواضع لله رفعه  
نعم

وكل كل ما كثر العلم يكثر التواضع  
كل ما كثر علم الإنسان يكثر تواضعه وكل ما قل علمه يقل تواضعه  
شيء معزوف نعم  
وها قد بدلت النصح جهدي وأني نعم  
وإياك والإعجاب والكبر تحظى بالشقاوة في الدارين فأرشد وأرشد  
أي نعم من إتصف بالإعجاب والكبر يحصل على الشقاء في الدارين في الدنيا والآخرة

فَلَا يَنَالُ مَا أَرَادَ فِي الدُّنْيَا مَا يَنَالُ مَا يَنَالُ الْعِلْمُ وَلَا يَنَالُ الْعِرُّ وَإِنَّمَا يَنَالُ الْإِهَانَةَ مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

نَعَمْ

وَكَذَلِكَ فِي الْأَجْرَةِ يَنَالُ الْجَزَاءَ وَالْعِقَابُ

نَعَمْ

وَمَا قَدْ بَدَّلْتُ النُّصْحَ جُهْدِي وَإِنِّي وَهَا قَدْ بَدَّلْتُ النُّصْحَ جُهْدِي وَأَنِّي مَقَرُّ بِتَقْصِيرِي وَبِاللَّهِ اِهْتَدِي  
هَذَا الْخِتَامُ هَذَا الْخِتَامُ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ إِنِّي فِي هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ بَدَّلْتُ النُّصْحَ وَهُوَ كَذَلِكَ جَزَاءُ اللَّهِ خَيْرًا فَإِنَّهُ ضَمَّنَ هَذِهِ الْمَنْظُومَةَ مِنْ  
الْفَوَائِدِ الْعَظِيمَةِ الشَّيْءِ الْكَثِيرِ الَّذِي لَا يَحْفَى وَمَعَ هَذَا يَقُولُ أَنَا مُقْصِرٌ وَهَذَا شَأْنُ الْمُؤْمِنِ أَنَّهُ مَهْمَا عَمِلَ يَرَى نَفْسَهُ مُقْصِرًا

نَعَمْ

وَمَا قَدْ بَدَّلْتُ النُّصْحَ جُهْدِي وَأَنِّي مَقَرُّ بِتَقْصِيرِي وَبِاللَّهِ اِهْتَدَى

نَعَمْ

وَقَدْ كَمَلْتُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ عَلَى دَائِمًا لَمْ يَرِدْ

نَعَمْ كَمَا بَدَأَهَا بِالْحَمْدِ خَتَمَهَا بِالْحَمْدِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَالثَّنَاءَ عَلَى اللَّهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَتِمَّكَ مِنْ هَذَا الْعَمَلِ بِنَفْسِهِ وَجُهْدِهِ وَإِنَّمَا يَتَوَفَّقِي اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فَاللَّهُ هُوَ الَّذِي أَعَانَهُ فَهُوَ الْمُسْتَحَقُّ لِلْحَمْدِ  
وَالثَّنَاءِ نَعَمْ عَزَّ وَجَلَّ سَمَّيْتُ سَمْسُ الضَّحَى حَنْبَلِيَّةً تَأَزَّرُوا بِالنُّورِ الْمُبِينِ وَتَرْتَدِي هَذَا وَصَفْتُ لِلْمَنْظُومَةِ  
إِنَّهَا حَنْبَلِيَّةٌ لِأَنَّ النَّاظِمَ حَنْبَلِيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ

نَعَمْ

سَمَّيْتُ سَمْسُ الضَّحَى حَنْبَلِيَّةً

سَمَّيْتُ سَمْسُ يَعْنِي شَابَهَتْ

شَابَهَتْ سَمْسُ الضَّحَى فِي النُّورِ وَالنِّيَانِ

نَعَمْ

تَأَزَّرُوا بِالنُّورِ الْمُبِينِ وَتَرْتَدِي الْإِرَارَ وَالرِّدَاءَ هُوَ اللَّبَاسُ أَنَّهَا مُلَبَّسَةٌ لِلنُّورِ وَالْبِهَاءِ لِأَنَّهَا عَلِمَتْ لِأَنَّهَا عَلِمَتْ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْعِلْمِ نُورُ  
الْعِلْمِ نُورٌ نَعَمْ إِذَا ائْتَسَبَتْ بِالْعِلْمِ كَانَ ائْتِسَابُهَا لِمُجْتَهِدٍ فِي نُصْرَةِ الدِّينِ مُقْتَدِي

إِمَامُ الْهُدَى زَيْنُ الْقَهَّارِ ابْنُ حَنْبَلٍ

عَلَى حُبِّهِ فِي اللَّهِ أَوْدَعَ مُلْجِدٌ

نَعَمْ أَوْ دَعَا

يَقُولُ أَنْ يُنْسَبَ الْفَضْلُ لِأَهْلِهِ

يُنْسَبُ الْفَضْلُ أَوْلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

ثُمَّ يُنْسَبُ أَيْضًا لِإِمَامَةِ

الْإِمَامِ أَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ

فَإِنَّهُ قُدْوَةٌ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ فِي الْعِلْمِ

وَقُدْوَةٌ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ فِي الْعَمَلِ

وَقُدْوَةٌ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ فِي الصِّبْرِ وَقُدْوَةٌ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ إِمَامٌ قُدْوَةٌ

نَعَمْ

إِذَا ائْتَسَبَتْ فِي الْعِلْمِ كَانَ ائْتِسَابُهَا لِمُجْتَهِدٍ فِي نُصْرَةِ الدِّينِ مُقْتَدِي بِمُجْتَهِدٍ وَالْمُجْتَهِدُ هُوَ يَبْدُلُ جُهْدَهُ فِي مَعْرِفَةِ الْحَقِّ

الْمُجْتَهِدُ هُوَ الَّذِي يَبْدُلُ جُهْدَهُ فِي مَعْرِفَةِ الْحَقِّ

وَالْمُجْتَهِدُ فِي الْعِلْمِ عَلَى قِسْمَيْنِ

مُجْتَهِدٌ مُطْلَقٌ

وَهُوَ الَّذِي يَسْتَطِيعُ اسْتِنْبَاطَ الْأَحْكَامِ

مَنْ اِدَّلْتَهَا وَهَذَا الْمُجْتَهِدُ الْمَطْلُوقُ

وَمُجْتَهِدٌ مُقَيَّدٌ وَهُوَ الَّذِي يُقَلِّدُ إِمَامًا قَبْلَهُ وَيَسِيرُ عَلَى مَذْهَبِهِ وَمَنْهَجِهِ

الْإِمَامُ أَحْمَدُ يُعْتَبَرُ مُجْتَهِدًا مُطْلَقًا

وَأَمَّا النَّاظِمُ فَيُعْتَبَرُ مُجْتَهِدًا مُقَيَّدًا

إِتِّبَاعَ قَوَاعِدِ الْمَذْهَبِ قَوَاعِدِ أَمَامِهِ

وَالْمُجْتَهِدُ الْمَطْلُوقُ لَهُ شُرُوطٌ

لَهُ شُرُوطٌ مَعْرُوفَةٌ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ

نَعَمْ إِمَامُ الْهُدَى زَيْنُ الْقَهَّارِ ابْنُ حَنْبَلٍ عَلَى حُبِّهِ فِي اللَّهِ أَوْدَعَ مُلْجِدِي

أَيُّ نَعَمْ

لِأَنَّهُ يَسْتَحِقُّ الْمَحَبَّةَ

رَحِمَهُ اللهُ  
وَيَسْتَجِوُ الدُّعَاءُ لَهُ  
لأنَّهُ إِمَامٌ فِي العِلْمِ وَالزُّهْدِ وَالتَّقَى وَالصَّبْرِ وَالإِحْتِسَابِ نَعَمْ  
فَمَا رَوْضَةٌ حَفَّتْ بِنُورِ رَبِيعِهَا بِسِلْسَالِهَا العَدْبِ  
فَمَا رَوْضَةٌ حَفَّتْ بِنُورِ رَبِيعِهَا بِسِلْسَالِهَا العَدْبِ الزَّلَامِيِّ فَمَا رَوْضَةٌ حَفَّتْ بِنُورِ رَبِيعِ نُورٍ وَهُوَ الزُّهْرُ نَعَمْ فَمَا رَوْضَةٌ حَفَّتْ بِنُورِ  
رَبِيعِهَا بِسِلْسَالِهَا العَدْبِ الزَّلَامِيِّ نَعَمْ بِأَحْسَنَ مِنْ وَمَسَائِلَ أَحَاطَتْ بِهَا يَوْمًا بِعَيْرِ تَزْدِيدِ  
نَعَمْ هَذِهِ المَنْظُومَةُ تُشْبِهُ الرِّوَضَةَ العِنَى الجَمِيلَةَ بِالْأَزْهَارِ  
الَّتِي فِيهَا المَاءُ العَدْبُ الَّتِي السَّلْسَلُ وَهُوَ المَاءُ العَدْبُ  
لأنَّهَا حَافِلَةٌ بِالمَعَانِي وَالمَسَائِلِ العِلْمِيَّةِ وَالْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ  
فَهِيَ مَنظُومَةٌ جَامِعَةٌ  
نَعَمْ

فُخِّدْهَا بِدَرْسِ لَيْسٍ فِي النُّوْمِ تُدْرِكَا  
لِأَهْلِ التَّقَى وَالْعِلْمِ فِي كُلِّ مَشْهَدٍ أَيْ نَعَمْ عَادَ إِلَى الحَبِّ عَلَى طَلَبِ العِلْمِ خُذْهَا بِالجِدِّ وَالتَّأَمُّلِ فِيهَا وَدِرَاسَتِهَا لَا بِالنُّوْمِ خَلِيهَا عِنْدَكَ  
بِالرَّفِّ وَتَنَامُ تَقُولُ أَنَا عِنْدِي مَنظُومَةُ الْأَدَابِ وَأَنْتَ مَا تَدْرِي مَاذَا فِيهَا وَهَذَا شَأْنٌ كَثِيرٌ مِنَّا إِنَّمَا نَخْلُدُ إِلَى الرَّاحَةِ وَالكَسَلِ  
وَتَقُولُ عِنْدَنَا الكُتُبُ إِذَا إِحْتَجْنَا عِنْدَنَا مَرَّجِعَ إِذَا إِحْتَجْنَا نُرْجِعُ إِلَيْهَا  
هَذَا مَا هُوَ مَا هُوَ بِطَلَبِ عِلْمٍ هَذَا  
طَلَبَ العِلْمِ أَنْكَ تَرْتَبُ  
تُرْتَبُ كُلَّ يَوْمٍ لَكَ جُلْسَةٌ  
مَعَ نَفْسِكَ وَتُرْتَبُ مَعَ العِلْمِ حَتَّى تَلْحَقَ بِالعُلَمَاءِ الَّذِينَ مَضَوْا عَلَى سَبِيلِهِمْ أَمَّا مُجَرَّدُ إِقْتِنَاءِ الكُتُبِ وَالنُّوْمِ هَذَا مَا يُفِيدُكَ لَوْ دَخَلَ البَيْتَ  
عَلَيْكَ لِصٍّ وَعِنْدَكَ سِلَاحٌ عِنْدَكَ سِلَاحٌ مُعَمَّدٌ أَوْ مُعَلَّقٌ عَلَيْهِ يَنْفَعُكَ السِّلَاحُ مَا يَنْفَعُكَ حَتَّى تَعْرِفَ التَّدْرِبَ عَلَيْهِ لَصِرْتَ مَا تَعْرِفُ  
تَدْرِبَ عَلَى لَوْ جَاكَ اللِّصُّ مَا السِّلَاحُ مَا يُفَكِّكَ  
وَلَا صِرْتَ أَنْكَ شُجَاعٌ لَوْ مَعَكَ عَصَا لَوْ مَعَكَ عَصَا فَاتَّكَ تَدْفَعُ اللِّصَّ  
أَمَّا أَنْكَ تَقُولُ أَنَا عِنْدِي سِلَاحٌ فَتَاكَ وَأَنْتَ مَا تَعْرِفُ لَهُ  
هَا مَا يُفِيدُكَ شَيْءٌ  
كَذَلِكَ كَتَبَ العِلْمُ إِذَا كُنْتَ مَا دَرَسْتَهَا وَلَا تَعْرِفُهَا مَا تُفِيدُكَ شَيْءٌ  
مَا تُفِيدُكَ شَيْءٌ

نَعَمْ  
لَوْ عَرَضَتْ عَلَيْكَ مُشْكَلَةٌ مَا تَسْتَطِيعُ حَلَّهَا  
وَإِنْ كَانَ عِنْدَكَ كُتُبٌ

نَعَمْ  
فُخِّدْهَا بِدَرْسِ لَيْسٍ فِي النُّوْمِ بِدَرْسِ مَا هُوَ بِتَنْظِيفِهَا وَصَفِّهَا بِالرُّفُوفِ لَا أُدْرُسُهَا  
نَعَمْ

فُخِّدْهَا بِدَرْسِ لَيْسٍ فِي النُّوْمِ تُدْرِكَا لِأَهْلِ التَّقَى وَالْعِلْمِ فِي كُلِّ مَشْهَدٍ  
مَا تَلْحَقُ بِأَهْلِ التَّقَى وَالْعِلْمِ إِلَّا بِالجِدِّ وَالإِجْتِهَادِ  
وَالإِقْتِدَاءِ بِهِمْ وَالسِّيَرِ عَلَى مُنْهَاجِهِمْ  
أَمَّا مُجَرَّدُ الإِنْتِسَابِ فَلَا يُفِيدُكَ شَيْءٌ  
نَعَمْ

فَلَا تَرَعُوي عَنْ حِفْظِهَا فَهِيَ دُرَّةٌ  
يَتِيمَةٌ اسْتَحْلَصْتُهَا فِي النِّقْدِ  
أَيْ نَعَمْ لَا لَا تَرَعُوي عَنْ حِفْظِهَا إِحْفَظْهَا  
وَاللَّهُ المُسْتَعَانُ

الحِفْظُ رَاحٌ إِلَّا مَا شَاءَ اللهُ  
وَالحِفْظُ مَا يَكْفِي  
الحِفْظُ مَا يَكْفِي لِأَزْمٍ مِنَ الفَهْمِ  
حِفْظٌ وَالفَهْمُ

لَا الفَهْمُ يَكْفِي وَلَا الحِفْظُ يَكْفِي  
لَا بُدَّ مِنْ حِفْظِ مَعَ فَهْمٍ هَذَا هُوَ طَلَبُ العِلْمِ  
نَعَمْ

وَأَرْكَى صَلَاةَ اللَّهِ جَلَّ تَنَاؤُهُ وَعَزَّ عَلَى خَيْرِ الْبَرَايَا مُحَمَّدٌ  
نَعَمْ حَتْمَهَا بِمَثَلٍ مَا بَدَأَهَا بِهِ  
بِالْحَمْدِ وَالشَّاءِ اللَّهُ وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَعَمْ

وَأَرْكَى صَلَاةَ اللَّهِ جَلَّ تَنَاؤُهُ وَعَزَّ عَلَى خَيْرِ الْبَرَايَا مُحَمَّدٌ  
وَأَصْحَابِهِ وَالْعَرَّ مِنْ آلِهِ وَمَنْ تَلَاهُمْ بِإِحْسَانٍ بِهِمْ ظَلَّ يَقْتَدِي  
نَعَمْ صَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ  
وَأَصْحَابِهِ

وَمَنْ إِقْتَدَى بِهِمْ وَسَارَ عَلَى مَنْهَجِهِمْ  
هَذَا هُوَ الْجَنَاتُ

نَعَمْ  
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَنَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ نَكُونَ قَدْ اسْتَفَدْنَا مِنْ هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ وَنَسَأَلُهُ أَنْ يَرْزُقَنَا الْعَمَلَ بِمَا  
عَلَّمَنَا وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ  
هَلْ يُنْصَحُ طَالِبُ الْعِلْمِ الْمُتَبَدِّئُ بِأَنْ يَدْرُسَ مَذْهَبًا وَيَلْتَزِمَهُ وَيَصْنِبُهُ؟ أَمْ أَمْ يُنْظَرُ فِي التَّرْجِيحِ وَيُقَارَنُ بَيْنَ الْأَدِلَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ اللَّيِّ يَبِي  
يَمْشِي قَبْلَ حُبِّي لَا مَا يَصْلُحُ هَذَا لَزِمَ أَوَّلُ شَيْءٍ تُقْرَأُ الْمُخْتَصِرَاتِ نَفْهَمُهَا لِأَنَّهُ مَدْخَلٌ وَبَابٌ لِلْعِلْمِ وَلَا تَدْرُسُ الْمَذَاهِبُ كُلَّهَا خُذْ  
مَذْهَبٍ وَاجِدْ مِنْ مَذَاهِبِ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ خُذْ مَذْهَبَ وَاجِدٍ وَادْرُسْ مُخْتَصِرَاتِهِ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ تَدْرُجُ فِيهَا أَمَّا التَّرْجِيحُ وَالنَّظَرُ فِي الْأَدِلَّةِ  
هَذَا بَعْضِينَ إِذَا تَمَكَّنْتَ إِذَا تَمَكَّنْتَ صَارَ مَعَكَ حَصِيلَةٌ مِنْ فَيَجِبُ تَنْظُرُ فِي التَّرْجِيحِ تَنْظُرُ فِي الْخِلَافِ إِمَّا مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ تَنْظُرُ  
بِالْخِلَافِ وَالْأَدِلَّةِ تُصْنَعُ مَا تَحْصُلُ شَيْءٌ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ أَنَا طَالِبٌ عِلْمٌ مُتَبَدِّئٌ وَقَدْ حَفِظْتُ الْقُرْآنَ وَبِاللَّهِ الْحَمْدُ وَلَكِنْ لَا أَعْلَمُ مَاذَا ابْتَدَأَ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ بِالطَّبْطِ  
فَارْجُو التَّوَجُّبَ لِي بِحَفِظِ وَدِرَاسَةِ بَعْضِ الْمُتُونِ الْعِلْمِيَّةِ الَّتِي تُفِيدُنِي وَخَاصَّةً فِي اللَّعَةِ  
أَنَا قُلْتُ كَمْ مَرَّةً وَأَكْرَزُ أَنَّهُ مَا هُوَ مَا هُوَ بِطَلْبِ الْعِلْمِ بِالْكَتُبِ طَلَبُ الْعِلْمِ لِلْمُعَلِّمِينَ عَلَيْكَ أَنْ تَخْتَارَ الْمُعَلِّمَ أَوَّلًا إِخْتَارَ الْمُعَلِّمَ أَوَّلًا ثُمَّ  
الْمُعَلِّمَ هُوَ الَّذِي يُرْشِدُكَ إِلَى الْكُتُبِ الَّتِي يُرِيدُ أَنْ يَشْرَحَهَا لَكَ قَدْ أَرَشَدَكَ إِلَى الْكُتُبِ وَالْمُعَلِّمِ لَا يُرِيدُ هَذِهِ الْكُتُبِ  
فَلَا بُدَّ أَنْ الْمُعَلِّمَ هُوَ الَّذِي يَشُقُّ لَكَ الطَّرِيقَ  
فِيخْتَارُ لَكَ الْكُتُبَ الَّتِي يَشْرَحُهَا لَكَ  
إِمَّا أَنْ تَلْتَحِقَ بِالدِّرَاسَةِ النِّظَامِيَّةِ وَمَقَرَّرَاتِهَا  
وَفِيهَا مُدْرَسٌ يَشْرَحُونَ لَكَ وَإِمَّا أَنْ تَجْلِسَ مَعَ الْحَقَائِقِ فِي الْمَسَاجِدِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ وَيَشْرَحُونَ لَكَ الْكُتُبَ الَّتِي يَخْتَارُونَهَا لِطَلَابِهِمْ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ هَلْ طَلَبَ الْعِلْمَ مَعَ طَلَبِ الرِّزْقِ حَيْثُ إِنَّ الشَّابَّ يُرِيدُ الزَّوْجَ فَهَلْ يَتَعَارَضُ هَذَا مَعَ الْعِلْمِ؟ لَا مَا  
يَتَعَارَضُ لِكُنْهُ يُقَالُ مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ يُقَالُ وَيَطُولُ عَلَيْكَ الطَّرِيقُ وَلَا التَّعَارُضُ مَا يَتَعَارَضُ أَنْكَ تَطْلُبُ الرِّزْقَ وَتَطْلُبُ الْعِلْمَ تَجْعَلُ لِلْعِلْمِ  
وَقْتًا وَتَجْعَلُ لِطَلَبِ الرِّزْقِ وَقْتًا لِخَرِّ  
إِنْ حَصَلَ تَتَفَرَّغْ لِطَلَبِ الْعِلْمِ هَذَا أَحْسَنُ مَا فِي شَيْءٍ  
حَصَلَ تَتَفَرَّغْ هَذَا شَيْءٌ طَيِّبٌ  
إِذَا مَا حَصَلَ فَمَا لَا يُدْرِكُ كُلَّهُ لَا يَتْرُكُ كُلَّهُ

نَعَمْ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ ظَهَرَ فِي الْأَوْتَةِ الْأَخِيرَةِ أَشْرَطَةٌ عِلْمِيَّةٌ لِلْكُمِّيُوتَرِ وَفِيهَا الْفَقْهُ وَالْحَدِيثُ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ  
فَهَلْ لِطَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَفْتَصِرَ عَلَيْهَا لَا سَبَبًا مَعَ وُجُودِ الْكُمِّيُوتَرِ الْمَحْمُولِ لَا لَا مَا يَفْتَصِرُ عَلَيْهَا مِثْلَ فَرْقٍ عَنِ الْكِتَابِ الْأَشْرَطَةِ وَش  
فَرَّقَهَا عَنِ الْكِتَابِ؟ مَا فِي فَرْقٍ عَنِ الْكِتَابِ إِذَا أَشْكَلَ عَلَيْكَ شَيْءٌ هَلْ تَسْأَلُ الشَّرِيطَ؟ وَمَا أَكْثَرَ مَا يُشْكَلُ؟ مَا أَكْثَرَ مَا يُشْكَلُ عَلَى  
الْمُسْلِمِ

مَنْ تَسْأَلُ؟ تَسْأَلُ الشَّرِيطَ؟ مَا يُفِيدُكَ

لَا بُدَّ مِنَ الْجُلُوسِ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَالصَّبْرِ

وَطُولِ الْوَقْتِ وَالْمُدَاوَمَةَ

وَالِاسْتِمْرَارَ وَعَدَمَ الضَّحَرَ وَالْكَسَلَ

إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ طَلَبَ الْعِلْمِ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ فِي قَوْلِ النَّاطِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ قَدْ كَمَلْتُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَخَدَهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ  
دَائِمًا لَمْ يَرِدْ مَا مَعْنَى لَمْ يَصْرُدْ؟ يَعْنِي دَائِمًا لَمْ يَعْنِي غَيْرَ قَلِيلٍ حَمْدٍ كَثِيرٍ وَلَيْسَ بِالْقَلِيلِ

نَعَمْ

التَّجْرِيدُ هُوَ الْقَوْلُ أَوْ الشَّيْءُ الْقَلِيلُ الْمُسْرَدُ الشَّيْءُ الْقَلِيلُ



نَعَمْ

يَقُولُ كَأَنَّهُ يَقُولُ حَمْدًا كَثِيرًا  
لَكِنْ لِأَجْلِ النِّظْمِ قَالَ لَمْ يُصَرِّحُوا

لِأَجْلِ رَوِيِّ نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ ذَكَرْتُ فِي دَرَسِ الْأُمْسِ عَنِ الْإِعْتِكَافِ أَنَّهُ يَكُونُ فِي مَسْجِدٍ تُقَامُ فِيهِ الْجَمَاعَةُ  
أَي نَعَمْ

وَهُنَاكَ مَنْ يُخَصِّصُ الْإِعْتِكَافَ فِي الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ فَقَطُ وَأَنَّهُ لَيْسَ بِعَامٍ فِي كُلِّهَا اسْتِدْلَالًا بِحَدِيثٍ لَا إِعْتِكَافَ إِلَّا فِي الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ  
فَهَلْ هَذَا الْقَوْلُ صَحِيحٌ؟ لَا هَذَا قَوْلٌ شَاءَ هَذَا  
قَوْلٌ شَادُّ

جُمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ الْإِعْتِكَافَ بِجَمِيعِ مَسَاجِدِ الْأَرْضِ  
بَشَرَطِ أَنْ تَكُونَ يُصَلِّي فِيهَا الْجَمَاعَةُ لَيْسَتْ مَهْجُورَةً  
وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ مَا قَالَ فِي الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ  
قَالَ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ  
هَذَا عُمُومٌ

وَأِنَّمَا لَا إِعْتِكَافَ إِلَّا فِي الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ

هَذَا مَا هُوَ وَإِنَّمَا هُوَ لِإِبْرَاهِيمَ الْأَفْضَلِ يَعْنِي لَا إِعْتِكَافَ أَفْضَلَ مِنَ الْإِعْتِكَافِ فِي الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثِ  
مُهِوَّبٌ لِلْحَصْرِ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ ذَكَرْتُمْ حَفِظْتُمْ اللَّهُ أَنْ الدَّعْوَةَ لَا يَقُومُ بِهَا كُلُّ فَرْدٍ  
بَلْ يَقُومُ طَلَبَةُ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءُ وَهُنَاكَ جَمَاعَاتٌ تُوجِبُ الدَّعْوَةَ لِكُلِّ مَنْ انْتَسَبَ إِلَيْهَا وَيَسْتَدَلُّونَ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَلَّغُوا عَنِّي  
وَلَوْ آيَةً

فَمَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْجَمَاعَةِ وَعَظِيمًا؟ نَقُولُ الدَّعْوَةُ عِلْمٌ غَلِطَ مُخَالَفَتْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى إِذْ غُيِّرَ سَبِيلُ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ  
وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ وَمَنْ الَّذِي يَسْتَطِيعُ هَذِهِ الْمَرَاتِبَ إِلَّا الْعُلَمَاءُ؟ الْعَامَّةُ مَا يَعْرِفُهَا وَأَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى  
بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعْنَا مَا هِيَ الْبَصِيرَةُ؟ الْعِلْمُ لَا يَدُّ مِنَ الْعِلْمِ وَأَمَّا قَوْلُهُ بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً التَّلْبِيغُ عَلَى قِسْمَيْنِ كَمَا ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ  
تَلْبِيغُ النُّصُوصِ وَتَلْبِيغُ الْمَعَانِي

تَلْبِيغُ النُّصُوصِ كُلُّ مَنْ حَفِظَ شَيْءً يَحْفَظُهُ لِلثَّانِي فِي دَرْسِهِ فِي الثَّانِيَةِ

تَحْفَظُ الْقُرْآنَ تَدْرُسُ النَّاسَ الْقُرْآنَ وَتَحْفَظُهُمْ إِيَّاهُمْ

تَحْفَظُ شَيْءً مِنَ الْأَحَادِيثِ تَحْفَظُ النَّاسَ الْأَحَادِيثَ

تَحْفَظُهُمُ الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّاتِ

تَحْفَظُهُمْ بُلُوغُ الْمَرَامِ

فَقَطُّ أَمَا تَلْبِيغُ الْمَعَانِي وَهُوَ الشَّرْحُ هَذَا لِلْعُلَمَاءِ

هَذَا لَيْسَ لِلْعَوَامِ

أَوْ الْحَقَاطِ فَقَطُ وَإِنَّمَا هُوَ لِلْعُلَمَاءِ وَالْفُقَهَاءِ

نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ ذَكَرْتُمْ فِي دَرَسِ سَابِقٍ مِنْ كِرَامَةِ آدَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَهُ بِيَدِهِ  
وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ وَالسَّمَاءُ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَيَقُولُ يَا أُخِي بِأَيْدٍ يَعْنِي بِقُوَّةِ أَيْدٍ مَا قَالَ بِيَدٍ بِأَيْدٍ

بِأَيْدٍ وَالْأَيْدُ هُوَ الْقُوَّةُ وَأَيْدُهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ

فَمَعْنَى بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ هَذَا لَيْسَتْ مِنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ

بِأَيْدٍ يَعْنِي بِقُوَّةٍ

نَعَمْ

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَلَمْ يَرَوْا أَنَا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا مَا قَالَ بِيَدِي وَهَذَا يَشْمَلُ الْمَلَائِكَةَ وَيَشْمَلُ نَعَمْ يَشْمَلُ الْمَلَائِكَةَ تُبَاشِرُ  
الْخَلْقَ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ إِمَّا قَالَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدِي مُنْتَهَى فُهَذَا خَاصٌّ بِآدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

وَجَاءَ فِي الْأَثَرِ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ

وَكَتَبَ التَّوْرَةَ بِيَدِهِ

وَعَرَسَ عَدَنَ بِيَدِهِ هَذِهِ خَاصَّةٌ بِالثَّلَاثِ فَقَطُ

نَعَمْ

قَوْلُهُ تَعَالَى وَالسَّمَاءُ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى وَأَذْكَرُ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْإِيدِ  
مَا قَالَ ذَا الْإِيدِ بِالْيَاءِ ذَا الْإِيدِ وَهُوَ الْقُوَّةُ

يا إخوان الإنسان ما يُعتمدُ على فهمه أو إذا أشكلَ عليه شيءٌ يُراجعُ كُتُبَ التفسيرِ أولَ من قَبْلُ يسألُ  
يُراجعُ كُتُبَ التفسيرِ يَجِدُ الجوابَ فيها  
ما يُعتمدُ على فهمه وَيَعْتَرِضُ وَهُوَ ما يَدْرِي  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَيْخِ وَقَفَّكُمْ اللهُ هِيَ مَكَانَةٌ نَظَمَ عَقْدَ الْفَرَايِضِ لِلْمَوْلَفِ ابْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ هَلْ يَنْبَغِي لِطَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَعْتَنِيَ بِهِ  
وَيَحْفَظَهُ؟ وَهَلْ لَهُ شُرُوحٌ؟ نَعَمْ هُوَ مَا هُوَ مَا نَظَّمَهُ إِلَّا لِأَجْلِ الْحَفْظِ وَقَالَ هَذَا فِي سَمْعَتُمْ نَظْمَهَا لِأَجْلِ أَنْ تَحْفَظَ وَكَانَ طَلِبَةُ الْعِلْمِ  
يَحْفَظُونَهَا

مَنْ أَهْلُ نَجْدٍ كَانُوا يَحْفَظُونَهَا  
أَنَا أَعْرِفُ نَاسًا كَثِيرًا يَحْفَظُونَهُمْ مِثْلَ مَا يَحْفَظُونَ مِنَ الزَّادِ  
يَحْفَظُونَ الْأَلْفِيَّةَ يَحْفَظُونَ التَّلْوِغَ  
كَانُوا يَحْفَظُونَهَا الْمَشَايخَ مَا هُمْ يَحْفَظُونَهَا عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَبَسَ عَلَى الْمَشَايخِ يَشْرَحُونَهَا لَهُمْ  
حَفْظَهَا طَيِّبٌ وَأَمَّا شُرُوحُهَا شَرَحَ الْمُخْتَصِرُ مِنْهَا مَوْجُودٌ شَرَحَ السَّفَارِينِ  
هَذَا شَرَحٌ لِمُخْتَصِرِهَا إِمَّا شَرَحَهَا كَامِلَةً فَلَا أَعْلَمُ لَهَا شَرَحَ كَامِلٍ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَيْخِ وَقَفَّكُمْ اللهُ مَا هُوَ الضَّابِطُ فِي الْإِعْتِكَافِ الْجَمَاعِيِّ الْمَمْنُوعِ؟ وَكَيْفَ أَجْمَعُ بَيْنَ الْإِعْتِكَافِ الْجَمَاعِيِّ وَبَيْنَ أَنْ يَدَّ اللهُ  
مَعَ الْجَمَاعَةِ؟ يَدَّ اللهُ مَعَ الْجَمَاعَةِ جَمَعَتِ الْكَلِمَةُ يَعْنِي جَمَاعَةَ الْكَلِمَةِ أَنْ يَكُونُونَ مَعَ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَمَعَ أَمَامِ الْمُسْلِمِينَ وَلَا يَشْدُوا  
أَمَّا الْعِبَادَاتُ مَا نُدْجِلُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ عِنْدِنَا

مَا وَرَدَ أَنَّ الصَّحَابَةَ يَعْتَكِفُونَ جَمَاعِيًّا مَا وَرَدَ أَنَّ الصَّحَابَةَ يَعْتَكِفُونَ جَمَاعِيًّا بَلْ كُلُّ فَرْدٍ يَعْتَكِفُ الرَّسُولَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِعْتَكَفَ وَخَذَهُ وَالصَّحَابَةَ يَعْتَكِفُونَ كُلُّ وَاحِدٍ وَخَذَهُ مَا حَدَّثَ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِنَا نَقُولُ إِعْتِكَافٌ جَمَاعِيٌّ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ عَلَى مَا أَنَا إِلَّا مِنْ  
الصُّوفِيَّةِ فَعَلَيْكُمْ بِالْحَذَرِ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ

وَالْبِدْعُ فَإِنَّهَا تَأْتِي مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ  
تَسَاهَلُ النَّاسُ فِيهَا أَوَّلَ شَيْءٍ ثُمَّ تَتَعَاظَمُ وَتُعْطِي عَلَى السُّنَنِ  
الْإِعْتِكَافُ فَرْدِيٌّ مَا هُوَ بِجَمَاعِيٍّ

الصِّيَامُ فَرْدِيٌّ مَا هُوَ بِجَمَاعِيٍّ  
مِثْلُ مَا يَعْمَلُ هُوَ لِأَنَّ الْمُتَبَدِّعَةَ  
قِيَامُ اللَّيْلِ فَرْدِيٌّ مَا هُوَ بِجَمَاعِيٍّ

إِلَّا إِذَا صَادَفَتْ بَعْضُ الْأَخْيَانِ أَنَّهُمْ صَلُّوا جَمَاعَةً بَعْضُ الْأَخْيَانِ لَا بَأْسَ مِنْ غَيْرِ إِتِّفَاقٍ  
مِنْ غَيْرِ إِتِّفَاقٍ نَاسٍ فِي مَكَانٍ مُجْتَمِعِينَ وَقَالُوا نُصَلِّي جَمَاعَةً قِيَامَ اللَّيْلِ مَا فِي مَانِعٍ أَمَّا إِذَا تَوَعَّدُوا وَقَالُوا نَجِي وَنُصَلِّي جَمَاعَةً لَا  
هِيَ بَدْعَةٌ هَذَا مَا هُوَ إِلَّا فِي التَّرَاوِيحِ فَقَطْ هَذَا مَا غَيَّرَ فِي التَّرَاوِيحِ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ فَقَطْ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَيْخِ وَقَفَّكُمْ اللهُ هَذَا  
جَدُولٌ بَيِّنَاتِي يُوضِحُ تَحْدِيدَ الْمَوْلُودِ بِحَيْثُ إِذَا رَغِبَ الشَّخْصُ أَنْ يَكُونَ مَوْلُودَهُ ذَكَرًا فَإِنَّهُ يُولَدُ ذَكَرًا وَإِذَا رَغِبَ أَنْ يَكُونَ الْمَوْلُودُ أُنْثَى  
فَإِنَّهُ أُنْثَى فَمَا هُوَ التَّوْجِيهُ جِيَالٌ هَذَا الْجَدُولُ الَّذِي يُورَعُ؟ تَوْجِيهُهُ إِنَّكَ تُمَرِّقُهُ وَلَا تُحْرِقُهُ بِالنَّارِ هَذَا خُرَافَةٌ  
وَالْمَوْلُودُ بِيَدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الَّذِي يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ  
مَنْ ذَكَرَ يَهْبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاءً

وَيَهْبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورُ أَوْ يُرَوِّجُهُمْ يَعْنِي يُشْكَلُهُمْ ذَكَرَانَا وَإِنَاءً هَذَا بِيَدِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْتَ مَا تُصَرِّفُ فِيهِ هَذَا مِنَ الْخُرَافَاتِ  
عَلَيْكُمْ بِتَمَزِيهِهِ وَإِتْلَافِهِ وَلَا يَنْتَسِرُ بَيْنَ النَّاسِ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَيْخِ وَقَفَّكُمْ اللهُ هُنَاكَ وَرَقَةٌ تُورَعُ هَذِهِ الْأَيَّامُ بِمُنَاسَبَةِ الْإِمْتِحَانَاتِ وَهِيَ  
أَدْعِيَةٌ تَدْعُو إِلَى هَذِهِ صَنْدَرٍ مِنْهَا مِنَ الْإِفْتَاءِ نَقُضُ لَهَا وَرَدَّ عَلَيْهَا هَذِي بَاطِلَةٌ هَذِي بَاطِلَةٌ وَأَنَا أَشُوفُ الْآنَ الْبِدْعَ بَدَتْ تَسْرِي فِي  
النَّاسِ

بَدَتْ تَسْرِي فِي النَّاسِ مِنْ أَمْثَالِ هَذِهِ الْإِوْرَاقِ وَهَذِهِ الْأَشْيَاءِ فَاحْذَرُواهَا  
نَعَمْ

يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَيْخِ وَقَفَّكُمْ اللهُ مَا حُكْمُ تَسْلِيمِ الدُّرُوعِ لِمُدْرَسٍ وَطَلِبَةِ تَخْفِيفِ الْقُرْآنِ حَيْثُ يُكْتَبُ عَلَى هَذَا الدِّرْعِ إِسْمُ الْمُدْرَسِ أَوْ  
الطَّالِبِ فَيُعَلِّقُهُ فِي بَيْتِهِ أَوْ مَكْتَبِهِ

مَا فِي شَيْءٍ بِكَيْفِهِ هَذِهِ حَدِيدَةٌ يَكْتَبُ عَلَيْهَا مَا فِيهَا شَيْءٌ  
مِنْ بَابِ التَّشْجِيعِ لَهُ  
وَمِنْ بَابِ التَّشْجِيعِ لَهُ فَقَطْ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَيْخِ وَقَفَّكُمْ اللهُ مَا قَوْلُكُمْ فِي رَجُلٍ يَزْعُمُ أَنَّ مَعَهُ خَاتَمًا مِنَ الْعَقِيقِ يَتَّحِكُّ بِهِ بِالْحِجَنِ وَإِنِ لِلْعَقِيقِ خَوَاصُّ تُحَدِّثُ أَعَاجِيبَ  
وَعَجَائِبَ وَهُوَ يَرْفِي النَّاسَ وَيَزْعُمُ عِلَاجَهُمْ بِهَذَا  
فَمَا هُوَ الْقَوْلُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ هَذَا الرَّجُلُ شَيْطَانٌ

هَذَا الرَّجُلُ شَيْطَانٌ سَاجِرٌ  
فَعَلَيْكُمْ بِالْإِبْلَاحِ عَنْهُ  
بِسُرْعَةٍ وَلَا تُمَهِّلُوهُ  
عَلَيْكُمْ بِإِبْلَاحِ الْجِهَاتِ الْمُخْتَصَّةِ مِنَ الْهَيْبَاتِ  
هَيْبَةُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ لِأَخْذِ عَلَى يَدَيْهِ وَإِجْرَاءِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَيْهِ  
لَأَنَّهُ سَاجِرٌ

نَعَمْ  
يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ اللَّهُ سَمِعْتُ شَرِيطاً يَقُولُ صَاحِبُهُ إِنَّ حُطْبَاءَ هَذَا الزَّمَانِ بَلَاءٌ عَلَى الْأُمَّةِ  
فَتَجِدُهُمْ يَتَكَلَّمُ فِي الْخُطْبَةِ عَمَّا فَوْقَ السَّمَاءِ كَالجَنَّةِ وَعَمَّا تَحْتَ الْأَرْضِ كَالنَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ  
وَيَتْرَكُونَ الْأَحْدَاثَ السَّاجِنَةَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ  
فَمَا حُكْمُ هَذَا الْقَوْلِ؟ عَلِمًا بَأَنَّ الْخَطِيبَ يَقُولُ إِنَّهُ يَجِبُ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَعْرِفُوا بِالْوَاقِعِ وَفَقَهُ الْمَعْرِفَةَ هَذَا هَدْيَانُ هَذَا كَلَامٌ هَدْيَانٍ لَا لَا  
قِيَمَةٌ لَهُ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا حَزَفَ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ  
رَغِبَ فِي الْجَنَّةِ وَحَذَرَ مِنَ النَّارِ  
وَوَعِظَ النَّاسَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَذْكُرُ النَّاسَ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَلَا يُمْنَعُ هَذَا إِنَّهُمْ يُنْبَهُونَ عَلَى الْأَحْدَاثِ الَّتِي تَجْرِي  
وَيُحَذِّرُونَ مِنْ شَرِّهَا مَا يَمْنَعُ هَذَا  
أَمَا أَنَا نُلْغِي ذِكْرَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَهَذَا مِنْ كَلَامِ الْجُهَالِ  
أَوْ الَّذِينَ قَدْ لَا يُؤْمِنُونَ بِالنَّارِ وَالنَّارِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ لِأَنَّ فِيهِ مَنْ لَا يُؤْمِنُونَ بِالنَّارِ وَالنَّارِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِعَذَابِ الْقَبْرِ  
مَا يُؤْمِنُونَ بِعَذَابِ الْقَبْرِ وَلَا بِالْبَعْثِ وَالنَّشُورِ مَا عِنْدَهُمْ إِلَّا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فَقَطْ عَلَيْنَا أَنْ نَحْذَرَ مِنْ هَؤُلَاءِ نَعَمْ يَقُولُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَقَفَّكُمْ  
اللَّهُ كَيْفَ يُحَقِّقُ الْإِنْسَانُ الْإِخْلَاصَ فِي كُلِّ أَعْمَالِهِ وَبِخَاصَّةٍ فِي طَلْبِ الْعِلْمِ  
نَعَمْ؟ كَيْفَ يُحَقِّقُ الْإِنْسَانُ الْإِخْلَاصَ؟ فِي كُلِّ أَعْمَالِهِ وَبِخَاصَّةٍ طَلْبِ الْعِلْمِ  
يُحَقِّقُهُ هُوَ بِنَفْسِهِ يُحَقِّقُ بَأَنَّ يَخَافُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَيَكُونُ الدَّافِعُ لَهُ الدَّافِعُ لَهُ رِضَا اللَّهِ وَالْخَوْفُ مِنْ عِقَابِهِ  
دَافِعٌ لَهُ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ  
وَمَعْرِفَةُ الْبَاطِلِ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ مَعْرِفَةُ الْبَاطِلِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُجْتَنِبَهُ  
كُلُّ هَذَا هُوَ قَصْدُهُ مَا يَكُونُ قَصْدُهُ طَلْبُ الدُّنْيَا أَوْ الْجَاهِ أَوْ الرِّيَاسَةِ

نَعَمْ  
اللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمْ  
جَزَى اللَّهُ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ خَيْرَ الْجَزَاءِ وَجَعَلْنَا اللَّهُ وَإِتَاكُمْ مِمَّنْ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ  
وَتَقَبَّلُوا تَحِيَّاتِي إِحْوَانَكُمْ فِي تَسْجِيلاتِ الرَّايَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالرِّيَاضِ هَاتِفِ رَفْمِ أَرْبَعَةَ تِسْعَةَ وَاحِدٍ وَاحِدٍ